المملكة العربية السعودية
الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
الدراسات العليا
شعبة السنة

٢١٣٩٥
ف ر س

شيخ الإسلام ابن تيمية

وجهوده في الحديث وعلومه

رسالة مقدمة لنيل شهادة العالمية العالية: الدكتوراه

إعداد الطالب: عبد الرحمن عبد الجبار الفريوائي

باشراف فضيلة الشيخ

عبد المحسن بن حمد العباد حفظه الله

١٠٣
ح

١٤٠٦ - ١٤٠٧هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

شکر و تقدیر

كلمة شكر وتقدير

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على رسوله الكريم .

أما بعد ، فلا يسعني بعد أن وفقني الله تبارك وتعالى لإعداد هذه الرسالة إلا أن أتقدم بالشكر الجزيل لجميع مشايخي وأساتذتي عملا بقوله تعالى : (هَلْ جَزَاءُ الْإِحْسَانِ إِلَّا الْإِحْسَانُ)[الرحمن / ٦٠]

واتباعا لسنة نبينا ورسولنا صلى الله عليه وسلم : لا يشكر الله من لا يشكر الناس

فجزاهم الله خيرا ، وشكر الله لهم لما أسدوا إليّ من معروف ، وأخص بالذكر منهم فضيلة شيخي وأستاذي الشيخ عبد المحسن بن حمد العباد المشرف على هذه الرسالة ، حفظه الله وتولاه الذي تتلمذت عليه من قبل تسع سنوات في كلية الشريعة وفي مرحلتي الماجستير والدكتوراه ، والذي لم يدخر وسعا في إبداء ملاحظاته الدقيقة ، وتوجيهاته السديدة ، وأعطاني من وقته الشيء الكثير فجزاه الله خيرا .

ومنهم فضيلة شيخنا الشيخ حماد بن محمد الأنصاري الذي أفادني كثيرا بملاحظاته وتوجيهاته ، وبمكتبته العامرة عمرها الله .

ومنهم فضيلة شيخنا الشيخ عبد الله الغنيمان رئيس قسم الدراسات العليا الذي تشرفت بالتتلمذ عليه في الجامعة السلفية ببنارس بالهند ، ثم في الجامعة الإسلامية .

كما أشكر القائمين على شئون الجامعة وعلى رأسهم معالي الدكتور عبد الله صالح العبيد رئيس الجامعة ، والشيخ صالح المحيسن نائب رئيس الجامعة ، وأسرة الدراسات العليا على ما يبذلون في خدمة العلم وطلابه ، من جهود طيبة .

وأكرر شكري وتقديري لكل من كان له يد في تأديبي وتربيتي وأبتهل إلى الله العلي القدير أن يقبل مني هذا الجهد المتواضع ، ويجعله خالصا لوجهه الكريم ويوفقني لما يحبه ويرضاه ، إنه نعم المولى ونعم النصير .

وصلى الله على نبينا ورسولنا محمد وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين .

عبد الرحمن بن عبد الجبار

المقدمة

المقدمـــــــة

إن الحمد لله ، نحمده ونستعينه ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادى له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمـــدا عبده ورسوله ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴾ (١)

﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَـــا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ ، إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾ (٢)

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ، يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ، وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴾ (٣)

أما بعد : فإن أصدق الحديث كتاب الله ، وأحسن الهدى هدى محمد صلى الله عليه وسلم، وشر الأمور محدثاتها ، وكل محدثة بدعة ، وكل بدعة ضلالة ، وكل ضلالة فى النار .

وبعد، فإن من الأمور المعروفة أن الحديث النبوى الشريف لقى اهتمام أهل العلم من وقت مبكر من عهد النبوة إلى عصور متأخرة لما للحديث مـــن أهمية كبيرة فى التشريع الإسلامى إذ هو المصدر الثانى للشريعة بعد كتاب الله عز وجل ، وقد قال فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم : ألا وأنـــى أوتيت القرآن ومثله . (٤)

---

(١) آل عمران (١٠٢)

(٢) النساء (١)

(٣) الأحزاب (٧٠-٧١)

(٤) انظر رقم (١٥٨) من قسم الأحاديث .

وقال : تركت فيكم شيئين لن تضلوا بعدهما ما تمسكتم بهما كتاب الله وسنتي [1] ولن يتفرقا حتى يردا على الحوض ، وقد دعا النبي صلى الله عليه وسلم للمشتغلين بالسنة المشرفة بدعائه المشهور : نضر الله امرءا سمع مقالتي فوعاها وحفظها وأداها كما سمعها . [2]

فاعتنى علماء الصحابة وفقهاؤهم رضوان الله عليهم أجمعين بملازمة النبي صلى الله عليه وسلم ملازمة شديدة ، واهتموا بسماع أقواله وحفظها ، وضبطها ، ومراقبة عمل يومه وليلته صلى الله عليه وسلم بكل دقة وفهمه وحفظه وضبطه وأدائه إلى تلاميذهم من الصحابة والتابعين رضى الله عنهم وأرضاهم وتوارثت الأجيال التالية هذا الاهتمام والاعتناء البالغين بالحديث الشريف

ولما كان الصحابة جميعا موصوفين بالصدق والعدالة بتعديل من الله ورسوله وإجماع المسلمين لم يكن هناك أي شبهة في صدق ما رووه عن الرسول عليه الصلاة والسلام من أقوال وأفعال وتقريرات إلى أن حدثت الفتنة [3] عند مقتل الخليفة الراشد الثالث عثمان بن عفان رضى الله عنه ، ثم حدثت الفرق المبتدعة كالروافض ، والخوارج ، والقدرية ، فبدأ أهل العلم يعتنون بالإسناد ، واستقر عندهم أنه من الدين ولولا الإسناد لقال من شاء ما شاء كما قال عبد الله بن المبارك . [4]

وقد نهى عدد من الصحابة ثم التابعون عن مجالسة أهل الأهواء ، والأخذ عنهم ، وكلما مضى الزمن دبّ إلى أمة الإسلام داء الأمم فظهرت الجهمية ، والمعطلة ، والمعتزلة ، وقد كانت نشأة بعضها في أول الأمر من الخلاف السياسي ، ثم تحول في آخر الأمر إلى فرق اعتقادية مستقلة ، وتفاقم الأمر

---

(١) أخرجه مالك مرسلا (٢/٨٩٩) ووصله الحاكم وصححه (١/٩٣)

(٢) حديث متواتر انظر : دراسة حديث نضر الله امرءا ... رواية ودراية

(٣) انظر قول ابن سيرين في مقدمة صحيح مسلم (١/١٥) .

(٤) مقدمة صحيح مسلم (١/١٥) .

بعد ما عربت كتب أهل اليونان وفارس والهند فى العهد العباسى .

وكان لحدوث هذه الفرق المبتدعة أثر واضح فى كثرة الوضاعين، والكذابين الذين حاولوا القضاء على الإسلام بإدخال ما ليس منه فيه، وقد قيض الله أهل الحديث الذين شمروا عن ساق الجد لحماية المجتمع الإسلامى من أكاذيب الدجاجلة وافتراءاتهم ، وتميزوا من بين أهل العلم باعتنائهم بالسنة حفظاً ودراسة ، وبنقل ما فهمه السلف الصالح من هذه النصوص/فى أبواب العقيدة والفروع ، فتوجهوا إلى جمع كل ما وجدوا من أحاديث نبوية ، وآثار سلفية ، وبدأوا يطبقون قواعد الجرح والتعديل التى توارثوها من فقهاء الصحابة وتلاميذهم بما استنبطوه من كتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم .

وقد حاولوا محاولة جادة لجمع كل ما رواه أهل العلم فى هذا الباب فظهرت في زمن أتباع التابعين موطأت ومصنفات وأجزاء إلى أن بدأ اهتمام المحدثين بتجريد الأحاديث الصحيحة كما فعل الإمامان الهمامان : البخارى ومسلم ، وتبعهما أصحابهما فألفوا الجوامع والسنن وحاولوا تطبيق قواعد التحديث فى كثير مما أدرجوا فى مؤلفاتهم ، وتتابع أهل العلم على خدمة الحديث الشريف بكل ما استطاعوا له من سبيل ، حتى ظهرت علوم الجرح والتعديل ، وأسماء الرجال ، وطبقاتهم ، والاعتبار بأحاديث الرواة فى المتابعات والشواهد .

واستمروا على هذا الجهد المسلسل بكل حماس ونشاط وحيوية إلى القرن الثالث ثم فى القرن الرابع حتى استوعبوا أحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم وآثار الصحابة والتابعين وأتباعهم .

وظهرت كتب الرجال المتنوعة ، وبدأت أقوال نقاد الحديث تأخذ صبغة المصطلح الذى اصطلح عليه أهل العلم فى كثير من أصول الدراية وقوانين الرواية ، التى جمعها ودونها وهذبها أهل العلم المتأخرون

باسم مصطلح الحديث .

وبجانب اهتمامهم بأصول الرواية والدراية وبجمع وغربلة المرويـــات الموجودة لدى الرواة ، كان هؤلاء قد بذلوا جهوداً عظيمة فى نشـــر العقيدة ، وفهم الشريعة والتطبيق العملي التي ورثوها من سلفهم الصالـح فكانت الأحاديث النبوية ، والآثار السلفية وحياة أهل الحديث العمليـة حصنا حصينا للدين والقرآن ، و/للمجتمع الإسلامى ضد الأفكار الدخيلة والنظريات الباطلـة فكان عامة الناس فى سلامة من البدع الكلامية ، والخرافات لقرب عهدهم بالنبوة وكثرة أهل العلم العاملين بالكتاب العزيز ، و السنة المطهرة / وإنما كان شرذمة قليلة من أهل الأهـواء والبدع الذين كانوا يحاولون تدمير جميع إصلاحات المحدثين وجهودهم ، وقد اشتهرت مدن الإسلام كمكة المكرمة والمدينة النبوية ، والشام ، ومصر ، والكوفة ، والبصرة ، واليمن ، وخراسان ، والرى ، وواسط ، ونيسابور بكونها مراكز الحديث وأهله وكان لرحلاتهم العلمية واجتماعهم فى ثغور المسلمين للجهاد دور كبير فى نشر السنة ، والعقيدة السلفية فى ربوع العالم .

فكانت السنة النبوية المشرفة وفقه السلف الصالح هى الحصن الحصين للأمة الإسلامية من كل ما واجهت من فتن وابتلاءات ، وباءت جهـود أعداء الدين على أنواعهم بالفشل أمام ثبات المحدثين على عقيدة السلف ، وحبهم للسنة ومحبتهم الصحابة ومن تبعهم ، وجهدهم المتواصل فى خدمة السنة حفظا وتعليما وتدريسا وكتابة ، فمرت الأمة الإسلامية بفتن وزلازل ، دب فيها وخضع لها كثير من الناس إلا خدام السنة الذين قابلوا جميـع التحديات وواجهوها وحفظهم الله وصانهم من الشرور والفتن ، وحفظ بجهودهم وجهادهم هذا الدين الذى وعد بحفظه ونصرته .

وقد قيض الله فى كل زمان حماة لدينه بفضله ومنه وكرمه نفوا عنه تحريف الغالين وانتحال المبطلين ، وصدق النبى صلى الله عليه وسلم: لن تزال

هذه الأمة قائمة على أمر الله لا يضرهم من خالفهم حتى يأتي أمر الله (١)

إلا أنه لما انقرضت عصور المحدثين الحقيقية ...

في أواخر القرن الرابع ، بدأت حركات البدع والخرافات والإلحاد تسلل طريقها إلى صفوف الأمة الإسلامية ، وتسيطر على عقولهم وصدق الرسول عليه السلام إذ قال : إن الله لا يقبض العلم انتزاعا ينتزعه من العباد ، لكن يقبض العلم بقبض العلماء ، حتى إذا لم يُبق عالما اتخذ الناس رؤسا جهالا فسئلوا ، فأفتوا بغير علم ، فضلوا وأضلوا . (٢)

وقد ابتعد من فتنة تأويل النصوص المفضي إلى تعطيل الشريعة وإفساد الدين ، معظم الحنابلة بفضل الله وتوفيقه ثم بفضل تمسكهم بمذهب إمام أهل السنة والجماعة : الإمام أحمد بن حنبل، ووجود كتب الإمام أحمد وأصحابه بينهم . كما وجد كثيرون من أئمة المذاهب الفقهية الأخرى الذين حاولوا محاولة جادة في الاستمرار على منهج المحدثين القدامى ونقل طريقتهم في فهم النصوص والتمسك بالكتاب والسنة واجتناب البدع والخرافات

وكلما مر الزمن بدأ المشتغلون بعلم الحديث كغيرهم يخضعون للمذاهب الكلامية، والفقهية ، والصوفية ، بل صار بعضهم من أنصارها ومؤيديها ، وفي الحقيقة هذه كانت مأساة حيث صار منهج أهل الحديث والأثر غريبا لدى كثير من المشتغلين بهذا العلم الشريف فضلا عن غيرهم من أهل العلم فنشأ المتأخرون في الغالب على تأويل نصوص الصفات الواردة في الكتاب والسنة ، مع تعصب كثير منهم لمذاهبهم الفقهية وتمجيدهم للطرق الكلامية والفلسفية .

وفي هذه القرون المتأخرة كثرت الأحاديث الضعيفة والموضوعة في كتب التفسير ، والحديث والفقه والتصوف والعقيدة والكلام ، وكثر الاعتماد عليها في العقائد والأعمال ، ونتج عن هذا فشو البدع والتأويل

---

(١) من حديث معاوية : البخاري في العلم (رقم ٧١)

(٢) من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص : البخاري في العلم (رقم ١٠٠)

والجهل بمذاهب المحدثين ، وبالأحاديث الصحيحة .

وقد منّ الله على العالم الإسلامى فى النصف الثانى من القرن السابع بوجود شيخ الإسلام ابن تيمية الذى ولد ونشأ فى أسرة عريقة فى العلم والدين وذات مكانة مرموقة بين الحنابلة من قرون .

وبدأ شيخ الإسلام يحس قبل أن يبلغ الحلم ما عليه الأمة الإسلامية فى فساد فى أبواب العقيدة، والفقه، والسلوك ، وفى مجال الاجتماع والسياسة ، ففتح الله قلبه من صغر سنه للتفقه فى الدين حسب المنهج السلفى الدقيق وتضلع من علوم المعقول والمنقول وهو دون العشرين ، ودرس داء المسلمين وهو وقوعهم فى فتنة تأويل نصوص الكتاب والسنة متأثرين بالفلسفة والكلام والمنطق والتصوف ، ودرس أحوال الفرق الضالة والمبتدعة

وساعده على ذلك اهتمامه بعلوم الكتاب والسنة ومنهج السلف واستيعابه حيث جمع وحفظ وفهم وتدبر ، وألف ودرس وأفتى .

فتوجه إلى نقض المنطق والفلسفة والكلام والتصوف ولخص داء أهل الأهواء فى فهم الشريعة أنهم إما يستدلون بأدلة عامة أو بنقل باطل أو بقياس فاسد .

وقال : وكل من اعتقد نفى ما أثبته الرسول حصل فى نوع الإلحاد بحسب ذلك ، وهؤلاء كثيرون فى المتأخرين قليلون فى السلف ، ومن تدبر كلام كثير من مفسرى القرآن وشارحى الحديث ومصنفى العقائد النافية والكلام وجد فيه من هذا ما يتبين له به حقيقة الأمر .(١)

وقد أطبق أهل العلم على الثناء عليه وأذعنوا لإمامته فى العلوم والفنون ، وأنه كان فريد عصره ووحيد دهره علما ومعرفة وشجاعة وذكاء وكرما ونصحا للأمة وأمرا بالمعروف ونهيا عن المنكر ومع مشاركته فى جميع العلوم

---

(١) درء تعارض العقل والنقل (١٠/ ٢٧٠)

والفنون كان بارزا فى الحديث ومتونه بل عد من كبار أئمته ، وقد بـــدأ بتحصيل الحديث وروايته مبكرا وأكثر حتى زاد شيوخه على مائتى شيخ ، وكتب ونسخ وخرج وانتخب ، ونظر فى الرجال ، والطبقات وحصل ما لم يحصله غيره .

وبرع فى الحديث وحفظه وفى عزوه إلى مصادره ورواته ، فقلّ مـــن يحفظ الحديث معزوًا إلى أصوله وصحابته .

وبرع فى علل الحديث وفقهه .

وقد وصفه الذهبى بكلمة جامعة وبين مهارته فى الحديث وعلومه فقال : وكانت له خبرة تامة بالرجال وجرحهم وتعديلهم ، وطبقاتهم ومعرفـــة بفنون الحديث ، وبالعالى والنازل ، والصحيح والسقيم مع حفظ لمتونـــه الذى انفرد به ، وهو عجيب فى استحضاره واستخراج الحجج منه ، وإليـه المنتهى فى عزوه إلى الكتب الستة والمسند بحيث يصدق عليه أن يقال : كل حديث لا يعرفه ابن تيمية فليس بحديث ، ولكن الإحاطة لله غير أنـه يعترف فيه من بحر وغيره من الأئمة يعترفون من السواقى " .

وحدث بدمشق ، ومصر ، والثغر من عنفوان شبابه إلى أن حبس أخيرا فى القلعة بدمشق .

وكثر تلاميذه الذين لا يحصون، وفيهم الأئمة الكبار الذين لهم مكانـة عظيمة فى خدمة الحديث وعلومه .

وملخص كلام الأئمة فى شأنه أنه قد ثبتت له الإمامة فى كثير مـــن الجوانب العلمية . أما فى الحديث وعلومه فهو إمامـه رواية ودراية ونقدا ، وهو أيضا إمام فى السنة لشدة تمسكه بها ومن أشد الناس حرصا على إحيائهـــا والرد على من خالفها ، وهو إمام فى الجرح والتعديل ونقد الرجال ، وامام فى معرفة أهل العلم وطبقاتهم .

وهو من أئمة الإسلام الذين أكثروا من التأليف والتصنيف وتحريـــر الفتاوى وترك ثروة علمية عظيمة ، وقد تميز بين أهل العلم باعتناءه بكثرة استدلاله بالنصوص الشرعية والآثار السلفية ، مع مراعاة قواعد الروايـــة والدراية ومناهج المحدثين في اختيار الأدلة الصحيحة والتنبيه عـــلى صحيح الحديث وسقيمه .

كما شرح الأحاديث النبوية على طريقة المحدثين القدامى من غـير تعصب لرأى أو قول .

وقد اضطر في سبيل شرح هذه الأحاديث على منهج المحدثين إلى أن يوجه الانتقاد الصريح إلى جملة كبيرة من أهل العلم ومؤلفاتهم ، والتنبيه على ما فيها من بدع ومنكرات ، وضعاف وموضوعات .

فتكلم في تصحيح الحديث وتضعيفه ، كما تكلم على الرجال وقد تكرر كلامه لكثرة كتاباته في الموضوعات المختلفة في شكل ردود ، وإجابـــات ، وفتاوى .

وقد نبه على أخطاء المؤولين من مفسري القرآن وشراح الحديث في فهم النصوص وتأويلها على غير مذهب السلف كما بين فساد أقوال القائلين برد الأحاديث الموهمة بأنها خلاف للعقل أو القياس بلا حجة وبرهان .

فتكلم في رسالته المسماة : " مقدمة في أصول التفسير " على أخطاء بعض المفسرين الذين حرفوا الكلم عن مواضعه وفسروا كلام الله ورسوله صلى الله عليه وسلم بغير ما أريد به ، وتأولوه على غير تأويله ، فقال : وكذلك وقع من الذين صنفوا في شرح الحديث وتفسيره من المتأخرين من جنس ما وقع فيما صنفوه من شرح القرآن وتفسيره[1] .

---

(١) مجموع الفتاوى (١٣ / ٣٦٢)

سبب اختيار الموضوع

وخلاصة القول فى شيخ الإسلام وآثاره وأعماله التجديدية أن هذه الشخصية النادرة الفريدة التى ظهرت فى أواخر القرن السابع وأوائل القرن الثامن ، قد تركت آثارا حسنة عظيمة فى مجال العقيدة والسنة والفقه ، وقد نفع الله بجهوده العظيمة المخلصة أمما لا يحصون وقد تخرج عليه أمة ، كما تخرجت على مصنفاته ومصنفات أصحابه أجيال لا يحصيهم إلا الله .

وكان سر نجاح دعوته معرفته التامة بالحديث وعلومه ومناهج المحدثين واعتماده عليهم وعلى فقههم وبصيرتهم إذ كانت هى الركيزة الأساسية لأعماله التجديدية التى حركت النفوس الطيبة من علماء عصره من أصحابه وتلاميذه ومن سار على طريقتهم وانتهج منهجهم فى العصور المتأخرة .

ولا يخفى على أهل العلم حاجة طلبة العلم الماسة إلى علوم شيخ الإسلام وآرائه فى عالمنا المعاصر الذى شهد إقبال طلبة العلم على كتب التراث وخاصة كتب الحديث ، مع ملاحظة تشابه كبير بين عصر شيخ الإسلام وعصرنا هذا فى كثير من الأمور من فشو المناهج الكلامية والفقهية والصوفية وتعصب الناس فى هذه الأمور ، وانتشار الأحاديث الضعيفة والموضوعة ، والبدع والخرافات فى المجتمع الإسلامى إلى غير ذلك من الأمور كالسياسة والاجتماع .

ومعظم الأحاديث والآثار التى تناولها شيخ الإسلام بالبحث والدراسة هى كانت موضع بحث ونقاش بين الناس من قديم الزمان .

ولا بد من الإشارة إلى ظاهرة وجود شروح الحديث بالكثرة الكاثرة التى هى مرجع طلبة العلم ، ومعظمها مليئة بآراء المذاهب الكلامية ولم توجد من شروح أهل العلم الذين اتبعوا طريقة المحدثين القدامى إلا قليلا

كالبغوي ، وابن عبد البر ، وابن القيم وغيرهم .

وفي كتابات شيخ الإسلام معالجة جيدة لظاهرة التأويل في كتب مختلفة .

وكانت علومه وآراؤه موضع اهتمام واعتناء أهل العلم من عصره إلى عصرنا هذا ، وتناول المؤلفون في المصطلح وشروح الحديث ، والتفسير والفقه آراءه واستفادوا منها .

وألفت كتب حول شيخ الإسلام وعلومه وآرائه كما هو مبسوط في الفصل الثامن من الباب الأول من الرسالة إلا أني ما وجدت أحدا من أهل العلم حاول إبراز شخصية شيخ الإسلام ومكانته في الحديث وعلومه رواية ودراية مع شهرته في هذا الباب ، وإمامته فيه ، وقد نفقت سوق العلم بدمشق بوجوده ، ووجود أصحابه كما ذكر الذهبي في كتاب الأمصار ذوات الآثار .

وكذا ما وجدت أحداً منهم حاول جمع إفاداته في الحديث وعلومه المنثورة في مؤلفاته ورسائله وفتاويه .

فلما رأيت هذه الشخصية النادرة وبهذه المكانة العلمية العظيمة التي له جهود عظيمة في خدمة الحديث وعلومه درساً وتدريساً ، ونقداً ودراسةً ، وشرحاً وتفسيراً ، ثم هذه الجهود كانت مبعثرة في ثنايا مؤلفاته المتنوعة وفتاويه الكثيرة ، ولم أجد أحدا من الباحثين حاول إبراز شخصية شيخ الإسلام ومكانته في الحديث وعلومه على كثرة الدراسات حوله وحول علومه ، رأيت في نفسي رغبة قوية أن أنخرط في سلك خدام علوم شيخ الإسلام بخدمة هذا الجانب المهم ، والمفيد من حياته فاخترت هذا الموضوع للبحث والدراسة ، هذا ما يتعلق بأسباب اختيار الموضوع .

منهجي في الرسالة :

وأما ما يتعلق بمنهجي وطريقتي في إعداد هذه الرسالة فيتلخص في :

١ ـ جمع المعلومات التي تتعلق بحياة شيخ الإسلام العلمية وخاصة ما له صلة بالحديث كجمع أسامي شيوخه، وتلاميذه، وأصحابه، ومروياته، ومسموعاته لكتب الحديث المتنوعة ، وشرحه للأحاديث في أجزاء مفردة أو في أثناء المؤلفات .

جمعت هذه المعلومات من مؤلفات شيخ الإسلام ، ومن كتب التراجم الخاصة بشيخ الإسلام . ومن كتب أخرى في التاريخ والسير والتراجم، ومعاجم الشيوخ ، وأطباق السماعات الموجودة في بعض كتب الحديث الخطية المحفوظة في المكتبة الظاهرية .

٢ ـ جمع كل ما استطعت جمعه من إفادات شيخ الإسلام في علوم الحديث ، وفي تصحيح الحديث وتضعيفه من كتبه المطبوعة والمخطوطة التي اطلعت عليها كما هو مثبت في فهرس مراجع الرسالة .

وقد تصفحت لهذا الغرض كتب ابن قيم الجوزية المطبوعة وعددها ثلاثون كتابا .

٣ ـ قسمت البحث إلى ثلاثة أبواب

أما الباب الأول : ففي سيرته وحياته العلمية

ويشتمل على ثمانية فصول :

١ ـ الفصل الأول : في نشأته وسرد أحداث حياته .

٢ ـ والفصل الثاني : في عصره وبيئته

٣ ـ والفصل الثالث : فى مكانته العلمية وثناء أهل العلم عليه

٤ ـ والفصل الرابع : فى ذكر شيوخه .

٥ ـ والفصل الخامس : فى ذكر أصحابه وتلاميذه .

٦ ـ والفصل السادس : فى ذكر مروياته ومسموعاته .

٧ ـ والفصل السابع : فى ذكر مؤلفاته .

٨ ـ والفصل الثامن : فى ذكر دراسات حوله وحول علومه وآثاره .

وأما الباب الثانى : ففى ذكر إفاداته فى علوم الحديث .

وذكر كلامه على مؤلفات متنوعة فى الحديث ، والتفسير ، والفضائل والزهد والتصوف والعقيدة والكلام ، وهذه الإفادات تشتمل على معظم مباحث المصطلح المهمة .

وأما الباب الثالث : فيشتمل على ذكر الأحاديث والآثار التى حكم عليها شيخ الإسلام بالصحة أو الضعف أو الوضع ، أو تردد فى الحكم عليها .

وقد رتبت هذه الأحاديث أو الآثار على الكتب والأبواب ورقمتها فبلغ عددها (١٠٣٢) حديث وأثر .

والكتب هى على الترتيب الآتى :

١ ـ كتاب التوحيد ، ٢ ـ كتاب الإيمان ، ٣ ـ كتاب المبتدأ ، ٤ ـ كتاب السنة ، ٥ ـ كتاب العلم ، ٦ ـ كتاب فضائل القرآن والتفسير ، ٧ ـ كتاب الأنبياء ، ٨ ـ كتاب شمائل النبى صلى الله عليه وسلم وفضائله ، ٩ ـ كتاب المناقب ، ١٠ ـ كتاب فضائل الأمكنة والأزمنة ، ١١ ـ كتاب الطهارة ، ١٢ ـ كتاب الصلاة ، ١٣ ـ كتاب الزكاة ، ١٤ ـ كتاب الصيام ، ١٥ ـ كتاب الحج ،

١٦ – كتاب الزيارة ، ١٧ – كتاب الأدعية ، ١٨ – كتاب الجهاد والمغازى والإمارة والحربة ، ١٩ – كتاب البيوع ، ٢٠ – كتاب النكاح ٢١ – كتاب الطلاق والخلع والعدة ، ٢٢ – كتاب الحدود ، ٢٣ – كتاب الأقضية ، ٢٤ – كتاب الأيمان والنذور ، ٢٥ – كتاب الأطعمة والأشربة والطب ، ٢٦ – كتاب اللباس والزينة ، ٢٧ – كتاب الأدب والبر والصلة ، ٢٨ – كتاب الزهد والتصوف ، ٢٩ – كتاب الفتن .

وقد بذلت جهدا فى خدمة هذه الأحاديث والآثار بتخريجها بالرجوع إلى مصادرها المتنوعة الكثيرة بقدر ما استطعت وتكلمت عليها فى ضوء أقوال أهل الحديث وما قالوه فى الحديث أو الأثر .

وإتماما للبحث وخدمة له أعددت له عدة فهارس علمية وهى كما يلى

١ – فهرس الأحاديث .
٢ – فهرس الآثار .
٣ – فهرس المراجع :
أ – مؤلفات شيخ الإسلام .
ب – مراجع أخرى .
٤ – فهرس محتويات الرسالة .

هذا ما أردت بيانه فى هذه المقدمة ، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين .

عبد الرحمن بن عبد الجبار الفريوائى

الباب الأول

الباب الأول

في سيرته وحياته العلمية

ويشتمل على فصول :

١ ـ الفصل الأول في نشأته وسرد أحداث حياته .

٢ ـ الفصل الثاني في عصره وبيئته .

٣ ـ الفصل الثالث في مكانته العلمية وثناء أهل العلم عليه .

٤ ـ الفصل الرابع في ذكر شيوخه .

٥ ـ الفصل الخامس في ذكر أصحابه وتلاميذه .

٦ ـ الفصل السادس في ذكر مروياته ومسموعاته .

٧ ـ الفصل السابع في ذكر مؤلفاته .

٨ ـ الفصل الثامن في ذكر دراسات حوله وحول آثاره .

الفصل الأول

في نشأته وسرد أحداث حياته

اسمه ونسبه :

هو الشيخ الإمام الرباني ، إمام الأئمة ، ومفتي الأمة ، وبحر العلوم ، وسيد الحفاظ ، وفارس المعاني والألفاظ ، فريد العصر وقريع الدهر ، شيخ الإسلام، وعلامة الزمان ، وترجمان القرآن، علم الزهاد، قامع المبتدعين ، تقي الدين أبو العباس أحمد بن الشيخ الإمام العلامة شهاب الدين أبي المحاسن عبد الحليم بن الشيخ الإمام العلامة شيخ الإسلام مجد الدين أبي البركات عبد السلام بن أبي محمد عبد الله بن أبي القاسم الخضر ، ابن محمد بن الخضر بن علي بن عبد الله بن تيمية الحراني نزيل دمشق .(١)

ولادته ونشأته :

ولد شيخ الإسلام يوم الإثنين عاشر ربيع الأول سنة إحدى وستين وستمئة بمدينة حران

وهاجر أهل حران منها إلى دمشق ، فهاجر أبوه مع أسرته إليها في سنة سبع وستين وستمئة عند استيلاء التتر على البلاد .

---

(١) /العقود الدرية (ص ٢) وهكذا ذكر نسبه البرزالي في تاريخه كما أورده ابن كثير في البداية والنهاية (١٤/ ١١٦) .

وقيل في تسمية ابن تيمية : أن جده محمد بن الخضر حج على درب تيماء ، فرأى هناك طفلة فلما رجع وجد امرأته قد ولدت له بنتا ، فقال : ياتيمية ، ياتيمية ، فلقب بذلك .

وقال ابن النجار : ذكر لنا أن جده محمدا كانت أمه تسمى تيمية وكانت واعظة فنسب إليها وعرف بها (العقود الدرية ص ٢) .

تبكيره في تحصيل العلم :

وكانت العادة في البلاد الإسلامية إحضار الأولاد الصغار في مجالس أهل العلم التي تعقد لسماع الحديث لتحبيب العلم إليهم ولحصول البركة ولعلو الإسناد .

وكان شيخ الإسلام قد بدأ بتحصيل العلم في سن مبكر، وساعده على ذلك أنه كان أحد أفراد الأسرة العلمية والدينية الشهيرة في حران ودمشق، ومدينة دمشق نفسها كانت تعتبر من أكبر المراكز الإسلامية بعد سقوط عاصمة الخلافة العباسية : بغداد عام ٦٥٦ هـ واستيلاء التتر عليها .

فكان أول سماع له بعد مجيئه من حران مع إخوانه من الشيخ المسند ابن عبد الدائم فسمع جزءا بن عرفة في عام ٦٦٧ هـ .

ثم واصل ليله بنهاره في الأخذ والسماع على شيوخه الذين يزيدون عن مائتي شيخ في جميع العلوم والفنون مع عكوفه على قراءة الكتب، وحل مشاكلها ، واستمر على ذلك، وعُني بالحديث، وسمع مالا يحصى من الكتب والأجزاء وقرأ بنفسه وكتب بخطه جملة من الأجزاء ، وسنن أبي داود ، وبرز على أقرانه فهما وذكاء واستيعابا للعلوم ، وتأهل للفتوى والتدريس وله دون العشرين ، وأفتى قبل العشرين أيضا .

وأمده الله بكثرة الكتابة، وسرعة الحفظ، وقوة الإدراك، والفهم ، وبطء النسيان حتى قال غير واحد: إنه لم يكن يحفظ شيئا فينساه .

فاستمر شيخ الإسلام في التحصيل، والسماع والإفادة مع التأليف والتصنيف، وتحرير الفتاوى ، وآخر سماعه للحديث هو عام ٦٩٩ هـ.

وكان يحفظ الشيء الكثير من دواوين السنة كما سيأتي ذكر شهادة أهل الخبرة من أئمة هذا الشأن ، ومن جملة محفوظاته : الجمع بين الصحيحين للحميدي وهو أول كتاب حفظه في الحديث .(١)

(١) الأعلام العلية (٢٢)

توفى والده فى ٣٠ ذى الحجة عام ٦٨٢ هـ ، وعمره إحدى وعشرون سنة ، فتولى مشيخة دار الحديث السكرية بعده، وتصدر للتدريس فى أول المحرم عام ٦٨٣ هـ، وكان درسه حافلا حضره كبار أئمة عصره الذين بالغوا في الثناء عليه، وكان ألقى درسه في البسملة ، وقد قيد بخطه الشيخ تاج الدين الفزاري

وقال الحافظ أبو عبد الله الذهبي : وكان الشيخ تاج الدين الفزارى يبالغ فى تعظيم الشيخ تقى الدين ، بحيث إنه علق بخطه درسه بالسكرية.

وقال ابن ناصر الدين الدمشقى : وهذا الدرس كان بعد موت والد الشيخ تقي الدين ، فى يوم الاثنين ثاني المحرم من سنة ثلاث وثمانين وستمائة ، بدار الحديث السكرية ، التى بالقصاعين ، داخل دمشق . وبها كان سكن الشيخ تقى الدين، ووالده من قبل .

وحضر هذا الدرس قاضى القضاة ، بهاء الدين يوسف ابن القاضى محيي الدين أبى الفضل ، يحيى بن الزكي .

وشيخ الإسلام تاج الدين أبو محمد عبد الرحمن بن إبراهيم الفزاري المذكور .

والشيخ زين الدين أبو حفص عمر بن مكي عبد الصمد ابن المرحل ، وكيل بيت المال ، والد صدر الدين ابن الوكيل الشافعيون .

وشيخ الحنابلة العلامة زين الدين أبو البركات ابن المنجا التنوخي وآخرون .

وكان درسا حافلا ، كتبه الشيخ تاج الدين الفزاري بخطه ، كما ذكره الذهبي وغيره لكثرة فوائده ، وأطنب الحاضرون في شكره ، وكان إذ ذاك عمر الشيخ تقى الدين ابن تيمية نحو إحدى وعشرين سنة .(١)

(١) الرد الوافر (١٤٦) وذكره أيضا ابن كثير فى البداية والنهاية (١٣ / ٣٠٣) .

ثم جلس على مكان والده بالجامع الأموي على منبر أيام الجمع، واستمر في تفسير القرآن الكريم من حفظه إلى سنين طويلة .

وفي سنة ٦٩٠ هـ ذكر على الكرسي يوم الجمعة شيئا من الصفات، فقام بعض المخالفين، وسعوا في منعه من الجلوس، فلم يمكنهم ذلك ،

وحج عام ٦٩٢ هـ ، وفي عام ٦٩٤ هـ أذن له في الإفتاء العلامة الشيخ شرف الدين أبو العباس أحمد بن أحمد بن نعمة ، وكان يفتخر بذلك ويفرح به ويقول : أنا أذنت لابن تيمية بالإفتاء .

وفي هذه السنة حدث أن عساف النصراني سب النبي صلى الله عليه وسلم ، فألف شيخ الإسلام إثر هذه الحادثة كتابه العظيم الصارم المسلول على شاتم الرسول ، الذي لم يؤلف مثله في الإسلام في بابه .

وفي شعبان سنة ٦٩٥ هـ درّس شيخ الإسلام بالمدرسة الحنبلية عوضا عن الشيخ زين الدين ابن المنجا (ت ٦٩٥ هـ) ونزل عن حلقة العماد بن المنجا لشمس الدين ابن الفخر البعلبكي .

وألف في هذه السنة العقيدة الواسطية .

وفي سنة ٦٩٧ هـ سابع عشر شوال عمل شيخ الإسلام درساً في الجهاد، وبالغ في بيان أجور المجاهدين ، وكان درسا حافلاً .

وفي سنة ٦٩٨ هـ ألف كتابه القيم الفتوى الحموية سأله عنها أهل حماة ، فوقع في آواخر دولة لاجين بعد خروج قبجق من البلد محنة لشيخ الإسلام بسبب هذه الفتيا ، قام عليه جماعة من الفقهاء وأرادوا إحضاره إلى مجلس القاضي جلال الدين الحنفي ، فلم يحضر ، وانتصر له الأمير سيف الدين جاغان ، فسكت المشاغبون واختفوا ، ثم ناقشوه يوم الجمعة في الحموية فأسكتهم، وكانت هذه المحنة بداية المحن والابتلاءات التي لم تنته إلا بانتهاء عمره ، ونشط شيخ الإسلام بعده نشاطا عجيبا لشرح

مذهب السلف في الأصول والفروع والرد على الفلاسفة والجهمية وسائر أهل البدع والأهواء مالا يوصف ولا يعبر عنه وأجرى له من المناظرات العجيبة والمباحثات الدقيقة مع أقرانه وغيرهم في سائر أنواع العلوم ماتضيق العبارة عنه .

وفي ربيع الآخر سنة ٦٩٩ هـ ذهب شيخ الإسلام مع أعيان البلد إلى قازان سلطان التتار الذى قصد دمشق بعد وقعة وادي الخزندار قرب سَلَمِيَة ، وكلمه كلاما قويا شديدا فيه مصلحة عظيمة عاد نفعها على المسلمين .

ثم خرج شيخ الإسلام في جماعة من أصحابه يوم الخميس ، العشرين من ربيع الآخر إلى ملك التتر ولم يتفق اجتماعه به .

وفي رجب خرج إلى مخيم بولاى فاجتمع بقبجق في فكاك من كان معه من أسارى المسلمين ، فاستنقذ كثيراً منهم من أيديهم ، وفي يوم سابع عشر رجب يوم الجمعة أعيدت الخطبة بدمشق لصاحب مصر ، وكان يخطب لقازان بدمشق وغيرها في بلاد الشام مئة يوم سواء .

ثم توجه شيخ الإسلام وأصحابه على الخمارات والحانات فكسروا آنية الخمور ، وشقوا الظروف ، وأرقوا الخمور ، وعزروا جماعة من أهل الحانات المتخذة لهذه الفواحش، ففرح الناس .

وفي عشرين من شوال هذه السنة ركب نائب السلطنة جمال الدين آقوش الأفرم في جيش دمشق إلى جبال الجرد وكسروان وخرج شيخ الإسلام ومعه خلق كثير لقتال أهل تلك الناحية بسبب فساد نيتهم وعقائدهم، وكفرهم وضلالهم وما كانوا عاملوا به العساكر لما كسرهم التتر ، وهربوا حين اجتازوا ببلادهم فقد وثبوا عليهم ونهبوهم وأخذوا أسلحتهم وخيولهم وقتلوا كثيرا منهم .

فلما وصلوا إلى بلادهم جاء رؤساؤهم إلى شيخ الإسلام فاستتابهم وبيّن للكثير منهم الصواب وحصل بذلك خير كثير ، وانتصار كبير على أولئك المفسدين، والتزموا برد ما كانوا أخذوه من أموال الجيش وقرر عليهم أموالا كثيرة يحملونها إلى بيت المال .

وفي سنة ٧٠٠ هـ وردت الأخبار بقصد التتر بلاد الشام فدخل الرعب في قلوب أهلها فبدأوا يضربون . وجلس شيخ الإسلام في ثاني سفر بمجلسه في الجامع، وحرض الناس على القتال ، وأوجب جهاد التتر حينما في هذه الكرة، وتابع المجالس في ذلك ، ونودي في البلاد أن لا يسافر أحد إلا بمرسوم وورقة، فتوقف الناس عن السير ، وسكن جأشهم .

وفي مستهل جمادى الأولى خرج شيخ الإسلام إلى نائب الشام في المرج فثبتهم وقوى جأشهم، ووعدهم بالنصر والظفر على الأعداء ، ثم ذهب إلى مصر ، واستحثهم على تجهيز العساكر إلى الشام إن كان لهم به حاجة وقال لهم فيما قال :

إن كنتم أعرضتم عن الشام وحمايته أمنا له سلطانا يحوطه ، ويحميه ويستغله في زمن الأمن .

وكان وصول العساكر إلى الشام سبب فرح الناس فرحا شديدا .

ورجع شيخ الإسلام إلى دمشق بعد اجتماعه بالسلطان والوزير وأعيان الدولة، وأجابوه إلى الخروج .

وفي سنة ٧٠١ هـ في شهر شوال عقد مجلس لليهود الخيابرة، وألزموا بأداء الجزية أسوة بأمثالهم من اليهود، فأحضروا كتابا معهم يزعمون أنه من رسول الله صلى الله عليه وسلم بوضع الجزية عنهم ، فلما وقف عليه الفقهاء تبينوا أنه مكذوب مفتعل ، وحاققهم عليه شيخ الإسلام وبيّن لهم خطأهم وكذبهم، وأنه مزور مكذوب، فأنابوا إلى أداء الجزية .

وفي هذا الشهر ثار جماعة من الحسدة على شيخ الإسلام وشكوا منه

أنه يقيم الحدود ويغزر ، ويحلق رؤوس الصبيان، وتكلم هو أيضا فيمن يشكون منه ذلك وبين خطأهم ثم سكنت الأمور .

ثم دبروا له مكيدة أخرى في جمادى الأولى سنة ٧٠٢ هـ أن وقع بيد نائب السلطان كتاب مزور فيه أن ابن تيمية والقاضي شمس الدين الحريري ، وجماعة من الأمراء والخواص يناصحون التتر ويكاتبونهم ويريدون تولية قبجق على الشام ، وبعد أن أجرى التحقيق على هذا الكتاب المزور ظهر أن واضعه فقير يقال له اليعقوري، وآخر معه يقال له أحمد الغنارى ، فعزرا تعزيرا عنيفا ، وقطعت يد الكاتب الذى كتب لهما هذا الكتاب وهو التاج المناديلى .

ثم جاء شعبان، واجتمعت العساكر المصرية ، والشامية ، ووقع القتال بين العساكر الإسلامية والتتر وشارك فيه شيخ الإسلام وأصحابه ، وكان النصر حليف المسلمين

وفى سنة ٧٠٤ هـ استتاب شيخ الإسلام عددا من الدجالين .

كما ذهب إلى مسجد الثارنج ، وأمر أصحابه ومعهم حجارون لقطع صخرة كانت هناك بنهر قلوط تزار ويندر لها قطعها ، وأراح المسلمين منها ومن الشرك بها .

وفى سنه ٥٠٠ هـ في المحرم خرج نائب السلطنة بجيشه مع ابن تيمية إلى بلاد الجرد، والرمث والتيامنة ، وأباد خلقا كثيرة منهم ومن فرقتهم الضالة ، وحصل بسبب شهود شيخ الإسلام هذه الغزوة خير كثير .

وفي شهر جمادى الأولى جرت بينه وبين الفرقة الأحمدية الرفاعية مناظرة، ونقاش، وانتهت على أنهم يخلعون الأطواق الحديدية عن رقابهم وأن من خرج عن الكتاب والسنة ضربت عنقه ، وصنف شيخ الإسلام جزءا فى طريقة الأحمدية وبيان أحوالهم ومسالكهم وتخيلاتهم .

ثم امتحن في هذه السنة فى رجب فعقدت له ثلاثة مجالس، وبحثوا معه في العقيدة الواسطية، وأسفرت هذه المجالس عن اتفاقهم على أن هذه عقيدة سنية سلفية ، وعاد شيخ الإسلام إلى منزله معظما مكرما .

ثم دبر له المصريون حيلة فطلب من دمشق إلى القاهرة، وكان وراء هذه الفتنة نصر المنبجى الصوفى الاتحادى ، وبيبرس ابن شنكير والقاضى المالكى ابن مخلوف ، فعقدوا له مجلسا، وادعوا عليه عند القاضى ابن مخلوف بأمر [illegible] .

فأفحمه شيخ الإسلام بأنك كيف تحكم فىّ وأنت خصمى .

وأخيرا حبس شيخ الإسلام، وحصل أذى للحنابلة بالقاهرة وبالشام وبقى فى سجون مصر إلى ربيع الأول سنة ٧٠٧ هـ حتى دخل مهنا بن عيسى أمير العرب، فأخرجه من السجن . وعقد له مجالس حضرها أكابر الفقهاء ، وأقام شيخ الإسلام بالقاهرة مشغولا بالدعوة إلى الله، وقراءة العلم فكان يتكلم فى الجوامع والمجالس العامة . وقد حصل بوجوده فى مصر نفع عظيم .

ثم فى شوال من هذه السنة شكى جماعة كثيرة من الصوفية إلى الحاكم الشافعى ، وعقد له مجلس لكلامه في ابن عربى وغيره ، وادعى عليه ابن عطاء الله الاسكندرانى بأشياء ولم يثبت منها شيئا .

ثم خُير بين الإقامة بدمشق ، أو بالإسكندرية بشروط أو الحبس ، فاختار الحبس ، وأذن أن يكون عنده من يخدمه ، وكان جميع ذلك بإشارة نصر المنبجى .

واستمر شيخ الإسلام في الوعظ والإرشاد، والدرس والافادة ، ويقصده الناس ويزورونه . وتأتيه الفتاوى المشكلة من الأفراد والأعيان .

ثم انتقل إلى الإسكندرية ، وحبس فيها في برج حسن مضيء متسع ، وبقي بها مدة سلطنة المظفر ، فلما عاد الملك الناصر إلى السلطنة ، وتمكن ، وأهلك المظفر عام ٧٠٩ هـ في شوال ، أعيد شيخ الإسلام إلى القاهرة مكرما معززا ، وأكرمه السلطان إكراما وقام إليه ، وتلقاه في مجلس حفل فيه قضاة المصريين والشاميين والفقهاء ، وأعيان الدولة ، وزاد في إكرامه عليهم .

وبقي شيخ الإسلام في القاهرة مشغولا بنشر دعوته وتأليف المؤلفات القيمة النافعة حتى جاء شهر شعبان سنه ٧١١ هـ وحاول الفقيه البكري المشاغبة عليه فوثب عليه ونتش أطواقه ، فثار بسبب ذلك فتنة وأراد جماعة الانتصار من البكري فلم يمكنهم شيخ الإسلام من ذلك .

وكانت مدة إقامته بمصر سبع سنين من عام ٧٠٥ — إلى ٧١٢ هـ وألف وهو في السجن الكتب التالية :

كتاب الاستقامة ، وجواب الاعتراضات المصرية على الفتاوى الحموية ، وتلبيس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية ، والمحنة المصرية (مجلدان) ، والمسائل الاسكندرانية ، والفتاوى المصرية ، وكتب معها أكثر من مئة لفة ورق أيضا .(١)

قلت : وفي هذه المدة ألف كتبا مثل كتابه المشهور : منهاج السنة فألفه عام ٧١٠ هـ ، قال في المنهاج : إن الإمام المفقود للروافض ، دخل السرداب سنة ٢٦٠ هـ ، أو قريبا من ذلك وهو الآن غائب أكثر من أربعمئة وخمسين سنة (١/٣٦ من المنهاج)

كما ألف قبل هذه السنة كتابه في الكلام على المحصل للرازي (منهاج السنة ١/٥٢) .

وكتاب مسألة التعليل (١/١٦٦ — ٢٦٠ من المنهاج) .

ورسالة في تفسير سورة الإخلاص (١/٢٦٠ المنهاج)

---

(١) انظر العقود الدرية (٣١١) وذيل طبقات الحنابلة (٢/٤٠٣) .

ورسالة في تفسير ليس كمثله شيء (١/ ٢٦٠ المنهاج)

ودرء تعارض العقل والنقل (٣/ ٧٠ و ١٠٦ و ١٠٩ المنهاج)

وجواب المسائل التي سئل عنها في استدارة الأفلاك (٣/ ١١١ المنهاج)

والرد على المنطقيين، وألفه قبل درء التعارض. (انظر: المنهاج ٢/ ٢٨٢).

(والرد على المنطقيين (٢٥٣ و ٣٧٣ و ٣٢٤)

ثم رجع شيخ الإسلام سنة ٧١٢ هـ بعد غيبته فوق سبع سنوات مع إخوانه وجماعة من أصحابه إلى دمشق بنية الجهاد لما قدم السلطان لكشف التتر عن الشام، مرورا ببيت المقدس، فلما وصل إلى دمشق خرج خلق كثير لتلقيه والترحيب به، وسر الناس بمجيئه.

واستمر على ما كان عليه من إقراء العلم وتدريسه بدار الحديث السكرية، والمدرسة الحنبلية، وإفتاء الناس ونفعهم، وتوجه في هذا العهد إلى تجلية البحوث الفقهية.

وتوفيت والدته الكريمة عام ٧١٦ هـ، والتي كان شيخ الإسلام بارا بها للغاية، وكان يعظمها ويعتني بشئونها وقد كتب إليها رسالة رقيقة للغاية من مصر ذكر فيها أسباب تأخره في مصر قائلا: وتعلمون أن مقامنا الساعة في البلاد إنما هو لأمور ضرورية متى أهملناها فسد علينا أمر الدين والدنيا، ولسنا والله مختارين للبعد عنكم، ولو حملتنا الطيور لسرنا إليكم، ولكن الغائب عذره معه، وأنتم لو اطلعتم على باطن الأمور فإنكم — ولله الحمد — ما تختارون الساعة إلا ذلك، ولم نعزم على المقام والاستيطان شهراً واحداً، بل كل يوم نستخير الله لنا ولكم وادعوا لنا بالخيرة، فنسأل الله العظيم أن يخير لنا وللمسلمين ما فيه خيرة وعافية.(١)

وكان شيخ الإسلام ينشر دعوته بكل جد ونشاط حتى جاء عام ٧١٨ هـ

---

(١) العقود الدرية (٢٥٧).

ومنعه السلطان من الفتوى في مسألة الحلف بالطلاق بالتكفير ، ثم عقد لهذا الغرض مجالس في سنة ٧١٩ هـ حتى حبس بالقلعة ثم منع بسببه من الفتيا مطلقا .

وفي آخر الأمر دبروا عليه الحيلة في مسألة المنع من السفر إلى قبور الأنبياء والصالحين .

وألزموه من ذلك التنقص بالأنبياء ، وذلك كفر .

وأفتى بذلك طائفة من أهل الأهواء وهم ثمانية عشر نفسا رأسهم القاضي الاخنائي المالكي وأفتى قضاة مصر الأربعة بحبسه ، فحبس بقلعة دمشق سنتين وأشهرا .

وبقي مدة في القلعة يكتب العلم ويصنفه ، ويرسل إلى أصحابه الرسائل ، إلى أن منع من الكتابة ، ولم يترك عنده دواة ولا قلم ولا ورق فأقبل على التلاوة والتهجد والمناجاة والذكر حتى وافته المنية في العشرين من شوال سنة ٧٢٨ هـ

وحضر جنازته جميع أهل دمشق إلا ثلاثة أنفس خوفاً على أنفسهم ، واعتبرت جنازته أكبر جنازة في الإسلام بعد جنازة الإمام أحمد رحمة الله عليه رحمة واسعة وجزاه خيرا عن الإسلام والمسلمين عما قام بخدمات جليلة لخدمة الدين الإسلامي الحنيف .(١)

---

(١) اعتمدت في كتابة هذا الفصل على الكتب التالية : العقود الدرية لابن عبدالهادي ، والبداية والنهاية ، والأعلام العلية في مناقب شيخ الاسلام ابن تيمية ، وذيل طبقات الحنابلة ، والوافي بالوفيات للصفدي .

الفصل الثـــانى

فـى عصـــره وبيئتـــــــه

إن دراسة أثر المؤلف وبيئته لها أهمية كبيرة لمعرفة أفكاره وتقويم أعماله لأن الإنسان يتأثر بطبيعة الحال بالبيئة التى ولد فيها وعـــاش ومارس أحداثها .

ومن المعلوم : أن شيخ الإسلام من الشخصيات النادرة الـــتى تأثرت بالبيئة التى نشأ فيها تأثرا كان له آثار بعيدة فى اتجاهه العام لما قام به من أعمال جليلة ،ومواقف حميدة لخدمه الدين الإسلامى الحنيف .

ولد شيخ الإسلام فى بيئه علميه عريقه فى العلم والدين والزهد والتقوى ذات عقيدة سلفية راسخة ، فجده كان من كبار الأئمة وهكذا أبوه ، ثم إخوانه والعلماء الآخرون من الاسرة ، وكانت الحنابلة بكثرة كاثرة بمدينة حران بمسقط رأسه ، وبدمشق التى كانت معقلا للإسلام والمسلمين بعد سقوط عاصمة الخلافة العباسية بغداد عام ٦٥٦ هـ .

فكان هناك عدد كبير من العلماء فى كل علم وفن ، وكانت دور العلم منتشرة كما كانت للحنابلة شوكة بوجود علمائهم ومدارسهم ، هذا من الناحية العلمية .

وأما من الناحية العقائدية : فكان المذهب الأشعرى هو المذهب السائد فى البلدان الاسلامية لحماية الأمراء لهذا المذهب من عصرالسلطان صلاح الدين الأيوبى الى عصور المماليك .

أما الحنابلة فكانوا على مذهب الإمام أحمد بن حنبل فى الأصـــول والفروع فكانت بينهم وبين الأشاعرة مناظرات ومناقشات ، وكانت البـــدع والخرافات منتشرة فى صفوف المسلمين مع رواج الفلسفة والكلام والتصـــوف

والشعوذة والرفض فى أمة الإسلام .

وأما من الناحية السياسية : فكان عصره يموج بالاضطراب السياسى والمنازعات الحربية فكانت بلاد الشام منذ النصف الثانى من القرن السابع الهجرى تعيش فى ظل دولة المماليك التى قامت على أنقاض الدولة الأيوبية وأصبحت من أعظم مراكز القوى فى العالم الإسلامى بسبب قدرتها على إيقاف التقدم المغولى المدمر الذى قضى على الخلافة العباسية ببغداد .

وكان هؤلاء الامراء يعتمدون على المشايخ والقضاة فى شئونهم الدينية .

ونشأة شيخ الإسلام فى مثل هذه البيئة ، أثرت فى شخصيته، وتركت آثارا بعيدة فى حياته حيث توجه - رحمه الله - من صغر سنه إلى إعادة مجد الإسلام وتجديد الدين الاسلامى الذى اندرست معالمه بسبب غفلة كثير من العلماء والمشايخ عن عقيدة السلف الصالح، وبعدهم عن هدى النبى صلى الله عليه وسلم، وفقه الصحابة والتابعين لانشغالهم بالفلسفة والكلام ، و جمودهم على المذاهب الفقهية تاركين ما أمرهم الله به من الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر .

فبدأ شيخ الإسلام من عنفوان شبابه بتأليف الكتب والرسائل ، وتحرير الفتاوى ، وكان جل همه ايجاد العقل الإسلامى الذى يستضىء بنور القرآن والسنة وفقه السلف ، وقد ألجأته الضرورة إلى أن قام بالرد على كل فكر من الأفكار الدخيلة على الإسلام بغاية من القوة والوضوح فكثرت ردوده على الفرق الضالة ورؤسائهم ، فكسر طاغوت الفلسفة والكلام والمنطق ، وكشف عن أباطيل الروافض والملاحدة والباطنية ،كما قام بالرد على أهل الكتاب من اليهود والنصارى ، وبين للمسلمين طريقة حياتهم حتى صار الإسلام وتعاليمه حسبما فهمه السلف الصالح من غير تحريف ولا تأويل أمرا سهلا لمن أراد الله أن يهديه إلى الحق ، وقد كانت جهود

شيخ الإسلام مدرسة عظيمة في عصره وبعده التي تعتبر أقوى مدرسة بعد انقراض عصر المحدثين .

وجميع الحركات السلفية من عصره إلى يومنا هذا قد نسأت على أفكار شيخ الإسلام وتلاميذه بحيث يصدق عليه قول القائل : إنه لم يبق للمسلمين طريق للوصول إلى مذهب السلف الصالح الا هذه المدرسة العملاقة التي بفضل الله ومنه وكرمه في نمو ورقي وازدهار يوما فيوما .

وقد صدق الله قول -----الإمام العلامة أحمد بن طرخان الملكاوى (ت ٨٠٣ هـ) : " كل صاحب بدعة ومن ينتصر له ، لو ظهروا لابد من خمودهم وتلاشي أمرهم، وهذا الشيخ تقي الدين ابن تيمية كلما تقدمت أيامه تظهر كرامته ، ويكثر محبوه وأصحابه . (١)

---

(١) الرد الوافر (١٣٤)

الفصل الثالث

في مكانته العلمية وثناء العلماء عليه

اتفق أهل العلم من معاصريه إلى يومنا هذا على امامة شيخ الإسلام وتفوقه في العلم والفضل والزهد والورع والخلق وعلى ما أسبغ الله عليه من نعمة ظاهرة وباطنة ، وقد أفرد عدد كبير من أهل العلم سيرته في كتابات مستقلة، كما ترجموا له في كتب التراجم والسير بما سيأتي عرضه في فصل مستقل .

وقد اشتهر بلقب شيخ الإسلام (١) في حياته وبعد مماته ، حيث عرف عند أهل العلم عند إطلاقه أن المراد به هو ابن تيمية وخاصة عند المنتسبين إلى هذه المدرسة السلفية .

وقد قال العلامة أبو عبدالله محمد بن الصفي عثمان بن الحريري الأنصاري الحنفي قاضي قضاة مصر والشام : إن لم يكن ابن تيمية شيخ الإسلام فمن ؟ (٢)

وقد منحه الله الحافظة الواعية التي هي أساس العلم ، والعمق والتأمل ، وحضور البديهة ، والاستقلال الفكري ، والإخلاص في طلب الحق ، والطهارة من أدران الهوى ، مع فصاحته ، وقدرته البيانية ، والشجاعة ، والصبر وقوة الاحتمال وقوة الفراسة والهيبة .

---

(١) انظر : الرد الوافر على من زعم بأن من سمى ابن تيمية "شيخ الاسلام" كافر . وقد ذكر فيه مؤلفه عن (٨٧) من أئمة الإسلام أنهم لقبوا ابن تيمية بشيخ الإسلام ، وسيأتي بعض الأمثلة في ذكر مروياته ومسموعاته .

(٢) الرد الوافر (٩٨)

وما انتقم من أحد بن عفا عنهم عند القدرة ، وقد حاول اعداؤه مرارا النيل منه بل القضاء على حياته ، ولكن حينما كان يتمكن منهم عفا عنهم و قال : أما أنا فهم في حل من حقي ومن جهتي ، وكان القاضي زين الدين ابن مخلوف - قاضي المالكية يقول بعد ذلك : ما رأينا أتقى من ابن تيمية ، ولم نبق ممكنا في السعي فيه ، ولما قدر علينا عفا عنا .(١)

وصدق القائل : الفضل ما شهدت به الأعداء .

ولم يتردد في مجابهة الحكام والسلطان والعلماء والمشايخ بكلمة الحق ، مع زهده عن المناصب الدنيوية ، وأما كلام العلماء الأفاضل في الثناء عليه فكثير جدا ، وأذكر هنا كلام ائمة هذا الشان كالذهبي وابن حجر بشيء من التفصيل ، كما أورد كلام بعض العلماء الآخرين الذي يتعلق بتنويههم بمعرفة شيخ الإسلام الحديث وعلومه وتضلعه منها .

١-قال ابن دقيق العيد (ت ٧٠٢هـ) بعد ما اجتمع بشيخ الإسلام بمصر سنة ٧٠٠ هـ : لما اجتمعت بابن تيمية رأيت رجلا العلوم كلها بين عينيه ، يأخذ منها ما يريد ، ويدع ما يريد .(٢)

---

(١) العقود الدريه (٢٨٣)

(٢) ذيل طبقات الحنابلة (٢/٣٩٢) والشهادة الزكية (٢٩).

(٣) الشهادة الزكية (٢٩)

٢ – وقال ابن سيد الناس اليعمرى (ت ٧٣٤ هـ) بعد أن ذكر ترجمة المزي : وهو الذى حدانى على رؤية الشيخ الإمام شيخ الإسلام تقى الدين . . . فألفيته ممن أدرك من العلوم حظا ، وكاد يستوعب السنن والآثار حفظاً ، ان تكلم فى التفسير فهو حامل رايته ، أو أفتى فى الفقه فهو مدرك غايته أو ذاكر فى الحديث فهو صاحب علمه وذو روايته . (١)

٣ – وذكر البرزالي بعض شيوخه وقال : وخلق كثير سمع منه الحديث، وقرأ بنفسه الكثير وطلب الحديث ، وكتب الطباق والأثبات ولازم السماع بنفسه بمدة سنين وقال أن سمع إلاّ حفظه إلى أن قال : أما الحديث فكان حامل رايته ، حافظا له ، مميزا بين صحيحه وسقيمه ، عارفا برجاله متضلعا من ذلك .

وقال أيضا وكان بيني وبينه مودة وصحبة من الصغر .

وقال : الامام المجمع على فضله ونُبله ودينه ، قرأ القرآن وبرع فيه والعربية والأصول ، ومهر فى علمى التفسير والحديث ، وكان إماما لا يلحق غباره فى كل شئ . . . (٢)

٤ – وقال المزى (ت ٧٤٢هـ) : ما رأيت مثله ولا رأى هو مثل نفسه. وما رأيت أحدا أعلم بكتاب الله وسنة رسوله ، ولا أتبع لهما منه . (٣)

---

(١) العقود الدرية (ص ١٠) والشهادة الزكية (٢٦)
وانظر أيضا المعجم المختص (ق ٧) والدرر الكامنة (١/ ١٥٦)
وذيل طبقات الحنابلة (٢/ ٣٩٠) والرد الوافر (٥٧)

(٢) العقود الدرية (١٢) ، والبداية والنهاية (١٤/ ١٢٥) وشيخ الاسلام ابن تيمية ، سيرته وأخباره (١١٨ – ١١٩)

(٣) العقود الدرية (٧)

٥ – وقال ابن عبد الهادي (ت ٧٤٤هـ) : سمع شيخنا الكثير من ابن أبي اليسر وذكر أحد عشر شيخا وقال : خلق كثير ، وشيوخه الذين سمعوا منه أكثر من مائتي شيخ ، وسمع مسند الإمام أحمد مرات ، وسمع كتب الستة الكبار ، والأجزاء ، ومن مسموعاته معجم الطبراني الكبير ، وعنى بالحديث وقرأ ونسخ ...(١)

وقال : قرأ بنفسه الكثير ، وطلب الحديث ، وكتب الطباق والأثبات ، ولازم السماع بنفسه مدة سنين ، واشتغل بالعلوم إلى أن قال : وأما الحديث فكان حافظا له ، مميزا بين صحيحه وسقيمه ، عارفا برجاله متضلعا في ذلك ...(٢)

٦- أقوال الإمام الذهبي (ت ٧٤٨هـ) .

وذكر الذهبي في كتابه الأمصار ذوات الآثار مدينة دمشق وأشار إلى وجود الكثرة الكاثرة من علماء الحديث بها إلى القرن الثالث الهجري ، وقال : وهي دار قرآن وحديث وفقه ، قال : وتناقص العلم بها في المائة الرابعة والخامسة وكثر بعد ذلك ، ولا سيما في دولة نور الدين ، وأيام محدثها ابن عساكر ، والمقادسة النازلين بسفحها ، ثم تكاثر بعد ذلك بابن تيمية والمزي وأصحابهما .(٣)

وقال : ما رأيت أحدا أسرع انتزاعا للآيات الدالة على المسألة التي يوردها منه ولا أشد استحضارا لمتون الأحاديث ، وعزوها إلى الصحيح ، أو

---

(١) العقود الدرية (٣) .

(٢) " " (٣٧٢) .

(٣) الأمصار ذوات الآثار (٢٣ – ٢٧) . وعنه نقله السخاوي في الإعلان بالتوبيخ (١٦٢) .

أو المسند أو السنن كأن ذلك نصب عينيه ، وعلى طرف لسانه بعبارة رشقة حلوة .. وإفحاما للمخالف ... (١)

وقال الذهبي في موضع : وسماعاته من الحديث كثيرة ، وشيوخه أكثر من مائتي شيخ ، ومعرفته بالتفسير إليها المنتهى ، وحفظه للحديث ورجاله ، وصحته وسقمه فما يلحق فيه ... (٢)

وقال في المعجم المختص : ونسخ وقرأ وانتقى وبرع في علوم الإسناد والمتن ، ودرس وأفتى وفسر ، وصنف التصانيف البديعة ، وانفرد بمسائل قليل من عرضه لأجلها ، وهو بشر له ذنوب وخطأ ومع هذا فوالله ما مثلت عيني مثله ، ولا رأى هو مثل نفسه ، كان إماما متبحرا في علوم الديانة ، صحيح الذهن ، سريع الإدراك ، سيال الفهم كثير المحاسن ، موصوفا بفرط الشجاعة والكرم ، فارغا عن شهوات المأكل والملبس والجماع ، لا لذة له في غير نشر العلم وتدوينه والعمل بمقتضاه . (٣)

وقال في موضع آخر : " وله باع طويل في معرفة مذاهب الصحابة والتابعين ، وقلّ أن يتكلم في مسألة الا ويذكر فيها مذاهب الأربعة . وقد خالف الأربعة في مسائل معروفة ، وصنف فيها ، واحتج لها بالكتاب والسنة .

ولما كان معتقلا بالاسكندرية ، التمس منه صاحب " سبتة " أن يجيز له مروياته ، وينص على أسماء جملة منها ، فكتب في عشر ورقات جملة من ذلك بأسانيدها ، جعله ، بحيث يعجز أن يعمل بعضه أكبر حدث يكون .

---

(١) انظر سيرة شيخ الاسلام عند المؤرخين (٢٧)

(٢) العقود الدرية (٢٣) والشهادة الزكية (٤٠)

(٣) المعجم المختص (ق ٧) للذهبي

وله خبرة تامة بالرجال ، وجرحهم وتعديلهم ، وطبقاتهم ، ومعرفة بفنون الحديث ، وبالعالي والنازل ، وبالصحيح والسقيم مع حفظه لمتونه ، فلا يبلغ أحد في العصر رتبته ولا يقاربه ، وهو مجتهد في استحضار واستخراج الحجج منه واليه المنتهى في عزوه الى الكتب الستة والمسند ، بحيث يصدق عليه أن يقال : كل حديث لا يعرفه ابن تيمية فليس بحديث ، ولكن الإحاطة لله ، غير أنه يغترف من بحر ، وغيره من الأئمة يغترفون من السواقي .

وله الآن عدة سنين لا يفتي بمذهب معين ، بل بما قام الدليل عليه عنده .

ولقد نصر السنة المحضة ، والطريقة السلفية ، واحتج لها ببراهين ومقدمات ، وأمور لم يسبق إليها . وأطلق عبارات أحجم عنها الأولون والآخرون ، . وهابوا ، وجسر عليها . حتى قام عليه خلق من علماء مصر ، والشام قياما لا مزيد عليه ، وبدعوه ، وناظروه ، وكاتبوه ، وهو ثابت لا يداهن . ولا يحابي ، بل يقول الحق المر الذي أداه اليه اجتهاده وحدة ذهنه ، وسعة دائرته في السنن والأقوال مع ما اشتهر منه من الورع ، وكمال الفكر ، وسعة الادراك ، والخوف من الله العظيم والتعظيم لحرمات الله . فجرى بينه وبينهم حملات حربية ، ووقعات شامية ومصرية . وكم من نوبة قد رموه عن قوس واحد ، فينجيه الله تعالى . فانه دائم الابتهال كثير الاستغاثة ، قوي التوكل ، ثابت الجأش

وله من الطرف الآخر محبون من العلماء والصلحاء ، ومن الجند والأمراء ، ومن التجار والكبراء ، وسائر العامة تحبه لأنه منتصب لنفعهم ليلا ونهارا ، بلسانه وقلمه .

وأما شجاعته فيها تضرب الأمثال وببعضها يتشبه أكابر الابطال ، فلقد أقامه الله في نوبة غازان ، والتقى أعباء الأمر بنفسه ، وقام وقعد وطلع

وخرج ، واجتمع بالملك مرتين ، و" بقطلو شاه " و " ببولاى " وكان " قبجق " يتعجب من إقدامه وجرأته على المغول ، وله حدة قويـــة تعتريه في البحث ، حتى كأنه ليث حرب ، وهو أكبر من أن ينبه مثلى على نعوته ، فلو حُلفتُ بين الركن والمقام لحَلفتُ : أنى ما رأيت بعينى مثله ، ولا رأى هو مثل نفسه ، فى العلم . (١)

وقال الذهبى ــ أيضا : " وكان آية فى الذكاء ، وسرعة الإدراك، رأسا في معرفة الكتاب والسنة والاختلاف ، بحرا فى النقليات ، هو فى زمانه فريد عصره ، علما وزهدا وشجاعة وسخاء ، وأمرا بالمعروف ونهيا عن المنكر ، وكثرة تصانيف ، وقرأ وحصل وبرع فى الحديث والفقـه ، وتأهل للتدريس والفتوى وهو ابن سبع عشرة ، وتقدم فى علمى التفســير والأصول ، وجميع علوم الإسلام أصولها وفروعها ، ودقها وجلها ، فإن ذكر التفسير : فهو حامل لوائه ، وإن عد الفقهاء فهو مجتهدهم المطلق، وإن حضر الحفاظ ؛ نطق وخرسوا ، وسرد وأبلسوا ، واستغنى وأفلسوا ، وإن سمى المتكلمون : فهو فردهم ، وإليه مرجعهم ، وإن لاح ابن سينا يقدم الفلاسفة ، فلهم وهتك أستارهم ، وكشف عوارهم ، وله يد طولى فى معرفة العربية والصرف واللغة . وهو أعظم من أن تصفه كلمى ، وينبه ــ على شأوه ــ قلمى ، فإن سيرته وعلومه ومعارفه ومحنه وتنقلاته ، يحتمل أن توضع فى مجلدين ، فالله ــ تعالى ــ يغفر له ، ويسكنه أعلى جنته ، فإنه كان ربانى الأمة ، وفريد الزمان ، وحامل لواء الشريعة ، وصاحـب

---

(١) الشهادة الزكية (٤٠ــ٤٢) وساق معظمه ابن ناصر الدين الدمشقى فى الرد الوافر (٧٠ــ ٧٢)، وابن عبد الهادى (٢٤ ــ ٢٥)وذكر ابن حجر فى الدرر الكامنة أيضا مختصرا (١/ ١٥٨ ــ ١٥٩) وذكر ما يتعلق بالتفسير والحديث ابن الوردي وقال فى آخر الترجمة : أكثرها من الدرة اليتيمية فى السيرة التيمية . انظر: شيخ الإسـلام سيرته وأخباره عند المؤرخين (١٩ و ٢٤).

معضلات المسلمين . رأسا في العلم ، يبالغ في أمر قيامه بالحق والجهاد والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ـ مبالغة ما رأيتها،ولا شاهدتها من أحد ، ولا لحظتها من فقيه " . (١)

وكتب الذهبي ـ أيضا تحت خط الشيخ؛شيخ الإسلام ابن تيمية: هذا خط شيخنا الإمام ، شيخ الإسلام ، فرد الزمان ، بحر العلوم تقي الدين ، قرأ القرآن والفقه ، وناظر واستدل ، وهو دون البلوغ .

برع في العلم والتفسير ، وأفتى ودرس ، وله نحو العشرين ،وصنف التصانيف ، وصار من أكابر العلماء في حياة شيوخه ، وله المصنفات الكبار التي سارت بها الركبان ، ولعل تصانيفه في هذا الوقت تكون : أربعة آلاف كراس ، وأكثر ، وفسر كتاب الله ـ تعالى ـ مدة سنين من صدره في أيام الجمع ، وكان يتوقد ذكاء ، وسماعاته من الحديث كثيرة ، وشيوخه أكثر من مائتي شيخ ، ومعرفته بالتفسير إليها المنتهى ، وحفظه للحديث ورجاله ، وصحته ، وسقمه ، فما يلحق فيه ، وأما نقله للفقه ،ومذاهب الصحابة والتابعين ، فضلا عن المذاهب الأربعة ، فليس له فيه نظير . وأما معرفته بالملل والنحل ، والأصول والكلام ، فلا أعلم له فيه نظيراويدري جملة صالحة من اللغة ، وعربيته قوية جدا ، ومعرفته بالتاريخ والسير فعجب عجيب ، وأما شجاعته وجهاده وإقدامه فأمر يتجاوز الوصف ، ويفوق النعت . وهو أحد الأجواد الأسخياء ، الذين يضرب بهم المثل ، وفيه زهد وقناعة باليسير في المأكل والمشرب . (٢)

---

(١) العقود الدرية (٢٣ ـ ٢٤) والشهادة الزكية (٤٢ ـ ٤٣) .

(٢) العقود الدرية (٢٢ ـ ٢٣) والرد الوافر (٦٨ ـ ٦٩)والشهادة الزكية (٤٠)

وشيخ الإسلام وسيرته وأخباره عند المؤرخين (٦١ ـ ٦٢)

وقال الذهبي أيضا : وغالب خطه على الفضلاء والمتزهدة فبحق، وفي بعضه هو مجتهد ، ومذهبه توسعة العذر للخلق ، ولا يكفر أحدا إلا بعد قيام الحجة عليه .(١)

وقال في تذكرة الحفاظ : الشيخ الإمام العلامة الحافظ الناقد الفقيه المجتهد المفسر البارع شيخ الإسلام ، علم الزهاد ، نادرة العصر، أحد الأعلام ، ولد في ربيع الأول سنة إحدى وستين وست مائة وقدم مع أهله سنة سبع ، فسمع من ابن عبد الدائم ، وابن أبي اليسر ، والكمال بن عبد ، وابن الصيرفي ، وابن أبي الخير ، وخلق كثير ، وعني بالحديث ، ونسخ الأجزاء ، ودار على الشيوخ ، وخرج ، وانتقى وبرع في الرجال وعلل الحديث وفقهه ، وفي علوم الإسلام وعلم الكلام وغير ذلك .

كان من بحور العلم ، ومن الأذكياء المعدودين ، والزهاد الأفراد والشجعان الكبار ، والكرماء الأجواد ، أثنى عليه الموافق والمخالف ، وسارت بتصانيفه الركبان ، لعلها ثلاث مائة مجلد .

حدث بدمشق ، ومصر ، والثغر ، وقد امتحن، وأوذي مرات ، وحبس بقلعة مصر، والقاهرة، والإسكندرية ، وبقلعة دمشق مرتين ، وبها توفي في العشرين من ذي القعدة سنة ثمان وعشرين وسبع مائة ، في قاعة ، معتقلا ، ثم جهز وأخرج إلى جامع البلد ، فشهده أمم لا يحصون ، فحزروا بستين ألفا ، ودفن إلى جانب أخيه الإمام شرف الدين عبد الله بمقابر الصوفية ، رحمهما الله تعالى .(٢)

---

(١) ذيل طبقات الحنابلة (٢/ ٣٩٤).

(٢) تذكرة الحفاظ (٤/ ١٤٩٦).

وقال فى معجم شيوخه : شيخنا وشيخ الإسلام وفريد العصر علما، ومعرفة، وشجاعة، وذكاء، وتنويرا إلهيا، وكرما، ونصحا للأمة ، وأمرا بالمعروف ، ونهيا عن المنكر ، سمع الحديث ، وأكثر بنفسه من طلبه، وكتب ، وخرج ، ونظر فى الرجال والطبقات ، وحصل ما لم يحصله غيره ، وبرع فى تفسير القرآن ، وغاص فى دقيق معانيه بطبع سيال وخاطر وقاد ، إلى مواضع الإشكال ميال ، واستنبط منه أشياء لم يسبق إليها ، وبرع في الحديث وحفظه ، فقل مَن يحفظ من الحديث معزوا إلى أصوله وصحابته ، مع شدة استحضار له وقت إقامة الدليل ، وفاق الناس فيمعرفة الفقه ، واختلاف المذاهب، وفتاوى الصحابة والتابعين بحيث إنه إذ أفتى لم يلتزم بمذهب ، بل بما يقوم دليله عنده ، وأتقن العربية أصولا وفروعا وتعليلا واختلافا ، ونظر فى العقليات وعرف أقوال المتكلمين ، وردّ عليهم، ونبه على خطأهم، وحذر ، ونصر السنة بأوضح حجج وأبهر براهين ، وأوذى في ذات الله من المخالفين ، وأخيف في نصر السنة المحضة ، حتى أعلى الله مناره ، وجمع قلوب أهل التقوى على محبته والدعاء له ، وكبت أعداءه ، وهدى به رجالا كثيرة من أهل الملل والنحل ، وجبل قلوب الملوك والأمراء على الانقياد له غالباً ، وعلى طاعته ، وأحيا به الشام بل الإسلام بعد أن كاد ينثلم ، خصوصاً في كائنة التتار ، وهو أكبر من أن ينبه على سيرته مثلي ، فلو حلفت بين الركن والمقام لحلفت أنى ما رأيت بعينى مثله ، وأنه ما رأى مثل نفسه .(١)

٧ ـ وقال ابن فضل الله العمري في تاريخه مسالك الأبصار فى ممالك الأمصار فى آخر ما أثنى عليه من ثناء عاطر : وكان حافظة للحديث ،

---

(١) هكذا نقل ابن العماد فى شذرات الذهب (٦/ ٨١ ـ ٨٢) كلام الذهبى من معجم شيوخه ، والموجود فى النسخة الخطية من معجم شيوخه فيه ورد نحوه باختصار .

مميزا بين صحيحه وسقيمه، عارفا برجاله ، متضلعا من ذلك ، وله تصانيف كثيرة، وتعاليق مفيدة ، وفتاوى مشبعة في الفروع والأصول، والحديث ورد البدع بالكتاب والسنة .(١)

٨ - وقال الصفدي (ت٧٦٤ هـ) في أثناء مدحه لشيخ الإسلام :وضيع الزمان في رده على النصارى، والرافضة، ومن عائد الدين، أو ناقضه، ولو تصدى لشرح البخاري، أو لتفسير القرآن العظيم لفلد أعناق أهل العلوم بدر كلامه النظيم....(٢)

وقال أيضا بعد أن ذكر بعض من سمع منه شيخ الاسلام : وبالغ وأكثر وقرأ بنفسه على جماعة و[illegible] ، ونسخ عدة أجزاء وسنن أبي داود ، ونظر في الرجال والعلل ، وصار من أئمة النقد وعلماء الأثر .(٣)

وزاد في أعيان الأثر : كأن السنة على رأس لسانه ، وعلوم الأثر مساقة في حواصل جنانه ، وأقوال العلماء مجلوة نصب عيانه ، لم أر أنا ولا غيري مثل استحضاره، ولا مثل سبقه إلى الشواهد، وسرعة إحضاره ،ولا مثل عزوه الحديث إلى أصله الذي فيه نقطه مداده .(٤)

٩ - وذكر ابن شاكر الكتبي (ت ٧٦٤هـ) في فوات الوفيات بعض من سمع منه شيخ الإسلام،وقال: وشيوخه الذين سمع منهم أزيد من مائتي شيخ ، وسمع مسند الإمام أحمد مرات ، ومعجم الطبراني الكبير ، والكتب الكبار والأجزاء، وعنى بالحديث، وقرأ بنفسه الكثير ، ولازم السماع مدة سنين ، وقرأ العيلانيات"

---

(١) الشهادة الزكية (٥٦)

(٢) الوافي بالوفيات (١٥/٧)

(٣) الوافي بالوفيات (١٥/٧) وأعيان الأثر كما في سيرة شيخ الاسلام لصلاح الدين المنجد (٥١).

(٤) المرجع السابق .

في مجلس ، ونسخ وانتقى ، وكتب الطباق والاثبات .[١]

١٠ — وقال ابن رجب (ت ٧٩٥هـ) : عنى بالحديث وسمع المسند مرات ، والكتب الستة ، ومعجم الطبراني الكبير وما لا يحصى من الكتب والأجزاء ، وقرأ بنفسه ، وكتب بخطه جملة من الأجزاء .[٢]

١١ — وقال العلامة العيني : كان من العلم والدين والورع على جانب عظيم ، وكان ذا فنون كثيرة ولا سيما علم الحديث والفقه والتفسير وغير ذلك .[٣]

١٢ — قال الحافظ ابن حجر (ت ٨٥٢ هـ) : سمع من ابن عبد الدائم ، والقاسم الأربلي والمسلم بن علان ، وابن أبي عمر والفخر في آخرين ، وقرأ بنفسه ونسخ سنن أبي داود ، وحصل الأجزاء ، ونظر في الرجال والعلل ، وتفقه ، وتمهر وتقدم وصنف ودرس وأفتى وفاق الأقران ، وصار عجبا في سرعة الاستحضار ، وقوة الجنان والتوسع في المنقول والمعقول والاطلاع على مذاهب السلف والخلف .[٤]

وقال الحافظ ابن حجر أيضا في تقريظه على الرد الوافر[٥] لابن ناصر الدمشقي الذي كتبه يوم الجمعة ، التاسع من شهر ربيع الأول عام خمسة وثلاثين وثمانمئة :

---

(١) شيخ الإسلام ابن تيمية : سيرته وأخباره (٥٦) نقلا عن طبعة محي الدين عبد الحميد .

(٢) ذيل طبقات الحنابلة (٢/ ٣٨٨)

(٣) الرد الوافر (٢٦٤) .

(٤) الدرر الكامنة (١/ ١٤٤ — ١٤٥) .

(٥) وقد انتهى من تأليف الدرر الكامنة في سنة ٨٢٧ هـ . وألحق فيه إلى سنة ٨٣٧ هـ .
انظر الدرر الكامنة (٤/ ٤٩٠) .

وشهرة إمامة الشيخ تقى الدين أشهر من الشمس ، وتلقيبه بشيخ الإسلام فى عصره باق إلى الآن على الألسنة الزكية ويستمر غداكما كان بالأمس ، ولا ينكر ذلك إلا من جهل مقداره ، أو تجنب الانصاف فما أغلط من تعاطى ذلك وأكثر عثاره ، فالله تعالى هو المسؤول أن يقينا شرور أنفسنا وحصائد ألسنتنا بمنه وفضله .

ولو لم يكن من الدليل على إمامة هذا الرجل إلا ما نبه عليه الحافظ الشهير علم الدين البرزالي في تاريخه : أنه لم يوجد فى الإسلام من اجتمع في جنازته لما مات ما اجتمع فى جنازة الشيخ تقى الدين ، وأشار الى أن جنازة الإمام أحمد كانت حافلة جدا شهدها مئات الألوف ، ولكن لو كان بدمشق من الخلائق نظير من كان ببغداد أو أضعاف ذلك ، لما تأخر أحد منهم عن شهود جنازته ، وأيضا فجميع من كان ببغداد إلا الأقل كانوا يعتقدون إمامة الإمام أحمد ، وكان أمير بغداد وخليفة الوقت إذ ذاك في غاية المحبة له والتعظيم ، بخلاف ابن تيمية فكان أمير البلد حين مات غائبا ، وكان أكثر من بالبلد من الفقهاء قد تعصبوا عليه، حتى مات محبوسا بالقلعة ، ومع هذا فلم يتخلف منهم عن حضور جنازته والترحم عليه والتأسف عليه إلا ثلاثة أنفس ، تأخروا خشيةً على أنفسهم من العامة .

ومع حضور هذا الجمع العظيم فلم يكن لذلك باعث إلا اعتقاد إمامته وبركته ، لا بجمع سلطان ولا غيره ، وقد صح عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال : " أنتم شهداء الله فى الأرض " .

ولقد قام على الشيخ تقى الدين جماعة من العلماء مرارا بسبب أشياء أنكروها عليه من الأصول والفروع ، وعقدت له بسبب ذلك عدة مجالس بالقاهرة وبدمشق ، ولا يحفظ من أحد منهم أنه أفتى بزندقته ولا حكم بسفك دمه ، مع شدة المتعصبين عليه حينئذ من أهل الدولة ، حتى حبس بالقاهرة ثم بالإسكندرية ، ومع ذلك فكلهم معترف بسعة علمه وكثرة ورعه وزهده

ووصفه بالسخاء والشجاعة ، وغير ذلك من قيامه في نصر الإسلام والدعاء إلى الله تعالى في السر والعلانية .

فكيف لا ينكر على مَن أطلق أنه كافر ، بل مَن أطلق على مَن سماه شيخ الإسلام الكفر ، وليس في تسميته بذلك ما يقتضي ذلك فإنه شيخ في الإسلام بلا ريب ، والمسائل التي أنكرت عليه ما كان يقولها بالتشهي ، ولا يصر على القول بها بعد قيام الدليل عليه عنادا ، وهذه تصانيفه طافحة بالرد على من يقول بالتجسيم والتبرى منه ، ومع ذلك فهو بشر يخطئ ويصيب ، فالذى أصاب فيه هو الأكثر يستفاد منه ويترحم عليه بسببه والذى أخطأ فيه لا يقلد فيه ، بل هو معذور ، لأن أئمة عصره شهدوا له بأن أدوات الاجتهاد اجتمعت فيه ، حتى كان أشد المتعصبين عليه ، والقائمين في إيصال الشر إليه ، وهو الشيخ كمال الدين الزملكانى شهد له بذلك ، وكذلك الشيخ صدر الدين ابن الوكيل الذى لم يثبت لمناظرته غيره .

ومن أعجب العجب أن هذا الرجل كان أعظم الناس قياما على أهل البدع من الروافض ، والحلولية ، والاتحادية ، وتصانيفه في ذلك كثيرة شهيرة ، وفتاويه فيهم لا تدخل تحت الحصر ، فيساقرة أعينهم إذا سمعوا بكفره ، وياسرورهم إذا رأوا من يكفر من لا يكفره .

فالواجب على من تلبس بالعلم ، وكان له عقل أن يتأمل كلام الرجل من تصانيفه المشتهرة ، أو من ألسنة مَن يوثق به من أهل النقل ، فيفرد من ذلك ما ينكر ، فيحذر منه على قصد النصح ، ويثنى عليه بفضائله فيما أصاب من ذلك ، كدأب غيره من العلماء .

ولو لم يكن للشيخ تقى الدين من المناقب إلا تلميذه الشهير الشيخ شمس الدين ابن قيم الجوزية ، صاحب التصانيف النافعة السائرة ، التى انتفع بها الموافق والمخالف ، لكان غاية فى الدلالة على عظم منزلته .

فكيف وقد شهد له بالتقدم في العلوم ، والتميز في المنطـــــوق والمفهوم ، أئمة عصره من الشافعية وغيرهم فضلا عن الحنابلة .

فالذى يطلق عليه مع هذه الأشياء الكفر ، أو على من سماه شـــيخ الإسلام ، لا يلتفت إليه ، ولا يعول فى هذا المقام عليه ، بل يجـــب ردعه عن ذلك ، إلى أن يراجع الحق ، ويذعن للصواب .

والله يقول الحق وهو يهدى السبيل ، وحسبنا الله ونعم الوكيل (١)

منهج شيخ الإسلام فى النقد :

مضمون ما تقدم من أقوال أهل العلم فى ثنائهم على شيخ الإسلام أنه إمام الأئمة وشيخ الأمة ، وأحد العلماء المبرزين فى الحديـــــث وعلومه ، وله خبرة تامة بعلل الحديث وفقهه وبالرجال وطبقاتهم وهو أحد النقاد الجهابذة الذين يعتمد على قولهم فى الجرح والتعديل وقد ذكره الذهبى فى كتابه المعين فى طبقات المحدثين (٢) وفى كتابه ذكر من يعتمد قوله فى الجرح والتعديل (٣) فى الطبقة الثانية والعشرين حيث بدأ بذكر الإمام المزي وثنى بشيخ الإسلام ، وذكر فى هذه الطبقة أحد عشر ناقدا من الأئمة الأعلام وعنه أورده السخاوى فى كتاب الإعلان بالتوبيخ لمن ذم التاريخ فى فصل : المتكلمون فى الرجال . (٤)

وذكره الذهبى فى كتاب الأمصار ذوات الآثار (٥) وقال : تكاثر العلم بدمشق بابن تيمية ، وبالمزي وأصحابهما (أى بعد أن كان العلم فيها قليلا)

---

(١) الرد الوافر (٢٢٩ — ٢٣٢) .
(٢) المعين فى طبقات المحدثين (٢٣٧)
(٣) ذكر من يعتمد قوله فى الجرح والتعديل (٢١٢)
(٤) الاعلان بالتوبيخ (٤٤٦)
(٥) الأمصار ذوات الآثار (٢٧)

وذكره ابن ناصر الدين الدمشقي (١) في طبقات النقاد من أئمة القرن الثامن ، فبدأ بذكر المزى ثم ذكر شيخ الاسلام ووصفه بقوله : " علم الأعيان "

وكان شيخ الإسلام كغيره من أئمة النقد يعدل ويجرح ويصحح ويضعف في ضوء ما وصل إليه من مناهج المحدثين، وما اكتسب من الخبرة في هذا الباب ، ويبدو من تتبع كلامه في كتبه أنه يميل إلى طريقة الإمام أحمد ابن حنبل، والبخاري ، ومسلم، وأبي داود وغيرهم الذين عدادهم في الطبقة المتوسطة ، ويظهر ميله هذا إليهم في إشادته بذكرهم، ودعوة أهل العلم إلى طريقتهم، ورجوعه إلى أقوالهم في الجرح والتعديل لأجل اختصاصهم بهذا العلم ، وتميزهم به .

ومن المعلوم أن النقد أو الحكم على الراوى تعديلا وتجريحا أو على الحديث تصحيحا وتضعيفا ينبني على دراسة أحوال الراواة ودراسة مروياتهم ، وهو ما يسمى بالدراية عند المحدثين الذين كانوا يستحدمونها في الحكم على الراوى والمروى ، إذ لا يمكن الوصول إلى الرأى الصحيح إلا بعد دراسة أحوال الراوى واعتبار مروياته ، ومن هنا كثرت كلماتهم : فلان عنده منكر ، أو عنده مناكير ، أو فلان إذا روى عن أهل بلده فحديثه صحيح وإذا روى عن غير بلديه ففيه ضعف ، أو فلان أثبت الناس في فلان ، أو فلان سماعه قديم ، أو قبل الاختلاط وهكذا دواليك .

ولأجل تباين الأفهام والمدارك برع في هذا الباب بعض المحدثين واشتهر أمره ، وقل درجة الآخر، وكلام أهل العلم في كتب الجرح والتعديل يشير إلى هذا ، ومن نظر في كلام الأئمة القدامى ، ومن نحا نحوهم من المتأخرين ، لم يخف عليه هذا الأمر .

---

(١) الرد الوافر (٤٦)

ولما كان شيخ الإسلام أحد فرسان هذا الميدان وقد اجتمعت فيه أدوات الاجتهاد ، والتبحر فى المعقول والمنقول ، وسعة الاطلاع وطول الباع وسعة المدارك العقلية ، والفقهية ، والفهم الواسع لأحكام الإسلام وعقائده ، والمعرفة التامة بأدلة الخصوم على أنواعهم ، تمكن من إعمال الفكر والنظر فى مبحث النقد، والجرح والتعديل على غرار الأئمة الجهابذة ، وفى مستواهم .

وكان من سماته حب العدل والتوسط فى جميع الأمور ، تشهد له بذلك كتاباته ، وسلوكه مع العلماء ، واحترامه لهم ، وتقدير جهودهم واعطاء كل ذى حق حقه .

وقد تميز شيخ الإسلام بميله إلى نقد المتون الذى لم يتمكن منه كثير من أهل العلم إلا أنه لأوصافه التى سبق ذكرها وجد فى نفسه قوة أن يطرق هذا الباب، ويسلك هذا المسلك ، مع اشتغاله بأحوال الرواة ومروياتهم واعتبارها فى الشواهد والمتابعات ، وقد تجلى منهجه النقدى فى منهاج السنة فى الرد على الروافض ، ولما تقرر أن الروافض أكذب الطوائف وأجهلهم بالمعقول والمنقول ، ومعظم ما يستندون إليه من قبيل الموضوعات والضعاف لم يهتم شيخ الإسلام كثيرا بمباحث الإسناد ، إذ كان بإمكانه الرد عليهم بالنظر إلى المتون التى ذكرها ابن مطهر الحلى ، ولم يكن يخفى عليه وجود إسناد أو أسانيد لهذه الأحاديث بدليل أنه ذكر كثيرا منها من مصادر الشيعة ، إلا أنه لم ير الحاجة دائما فى رد أكاذيب الشيعة إلى الأسانيد فوجه النقد إلى هذه المتون بمجرد وجود نكارة فى المتن ، ومن المعلوم أنه قد يصيب الناقد ويخطى ويسهو كما لا يخفى على من مارس هذا الفن .

ومن هنا حكم على بعض الأحاديث بالوضع والضعف والنكارة وقد رأى بعض أهل العلم صحتها أو حسنها .

ومن هنا نقد الحافظ ابن حجر طريقة شيخ الإسلام فى رده بعض الأحاديث فى الرد على الرافضة .

فذكر فى لسان الميزان [١] أنه كثير التحامل إلى الغاية فى رد الأحاديث التى يوردها ابن مطهر الحلى، وإن كان معظم ذلك من الموضوعات والواهيات ، ولكنه رد فى رده كثيراً من الأحاديث الجياد التى لم يستحضر حالة التصنيف مظانها ، وكان لاتساعه فى الحفظ ، يتكل على ما فى صدره والإنسان عائد للنسيان .

وقال فى الدرر الكامنة عن كتاب المنهاج : إنه تحامل فى مواضع كثيرة ورد أحاديث موجودة وإن كانت ضعيفة بأنها مختلقة . [٢]

ثم جاء الشيخ عبد الحى اللكنوى فعده من الطبقة المتشددة من النقاد بناء على ما وجد من كلام ابن حجر فيه ، وحمّل كلام الحافظ ابن حجر أكثر مما يحتمل ، وقد أظهر رأيه فى ذلك فى عدة من مؤلفاته مثل تحفة الكملة على حواشى تحفة الطلبة فى مسح الرقبة [٣] وفى الرفع والتكميل [٤] ، وفى الأجوبة الفاضلة [٥] ، ثم نقله عنه الشيخ ظفر أحمد التهانوى فى مقدمة إعلاء السنن . [٦]

وسبب صنيع الشيخ عبد الحى اللكنوى فيما يبدو من كتاباته [٧]

---

(١) لسان الميزان (٦/٣١٩).
(٢) الدرر الكامنة (٤/٧١)
(٣) انظر الرفع والتكميل (التعليق ٩٠ — ٩١)
(٤) انظر الرفع والتكميل (١٣٥).
(٥) الاجوبة الناضلة (١٧٤ — ١٧٦)
(٦) قواعد فى علوم الحديث (٤٤١)
(٧) صرح بهذا فى تحفة الكملة

أنه جرى بينه وبين الشيخ/العلامة محمد بشير السهسوانى مؤلف صيانة الإنسان عن وسوسة الشيخ دحلان مناظرات ومناقشات وصدرت من الطرفين عدة كتب فى مسألة شد الرحال إلى القبور إذ حج الشيخ السهسوانى ، ولم يشد/الرحل إلى المدينة النبوية لزيارة قبر النبى صلى الله عليه وسلم .

ولما لم يجد الشيخ عبد الحى بُدّاً من التخلص من ردود الشيخ السهسوانى الذى كان يؤيد فى هذه المسألة رأى شيخ الإسلام معتمدا على ما حرره وتوسع فيه شيخ الإسلام وتلميذه ابن عبد الهادى أظهر هذا الرأى بأن ابن تيمية من الطبقة المتشددة فينبغى على أهل العلم ألا يقبلوا أقوالهم إلا بعد ما يوافقهم الآخرون من نقاد هذا الفن .

ومفاد كلام الحافظ ابن حجر أن هذا التحامل حصل فى أحاديث المنهاج التى معظمها بتصريح منه من قبيل الموضوعات والواهيات ، وقد ثبت بعد التحقق أن رأى شيخ الإسلام هو السديد فى الغالب ، وأمره الحافظ الذهبي فى المنتقى، أما ما يتعقبه المتساهلون أو من عنده نوع من الميل إلى نصرة مذاهب الناس فلا يلتفت إليهم .

ثم إذا كان العمدة على ما قاله الحافظ ابن حجر فابن حجر كلامه خاص فى المنهاج فلا يصلح أن يعمم .

ثم إذا كان هذا ناتجا عن اعتماد شيخ الإسلام على الحفظ، والذاكرة كما قال الحافظ ابن حجر فكيف يحمل قوله هذا على التشدد ، بل لقائل أن يقول : إنه من باب التساهل، وإصدار الحكم قبل التحقق من الحديث .

ثم هناك نقطة مهمة وهى أن منهج شيخ الإسلام/فى انتقد متون الأحاديث منهج أهل النقد الجهابذة الذين لهم خبرة واسعة بالنصوص حيث يمكنهم القول فيها بمجرد النظر فى متونها .

وكيف يعمم القول فى منهجه النقدى أنه موصوف بالتشدد وهو قد نبه مراراً إلى مناهج المحدثين فى باب النقد والتصحيح، وذكر بعض أهل العلم الذين تزكيتهم صعبة كأبى حاتم الرازي ، وابن معين ، كما أشار إلى تشدد ابن حبان في باب الجرح ، وفصل القول فى مناهج كبار نقاد الحديث أصحاب الصحاح والسنن وشرح طريقتهم ومراتبهم فيما بينهم .

وكيف يرمى بالتشدد مَن كان شأنه العدل والتوسط فى جميع شئونه الدينية والدنيوية ، والبحث عن أعذار العلماء فيما وقعوا فى شيء من مخالفة النصوص ، وكان يعطى كل واحد حقه من مدح، أو ذم، ولا يحب الظلم أبداً .

ثم هناك نقطة أخرى وهى أن الناقد مهما وصف بالتوسط ، أو التشدد، أو التساهل فلا يكون على حالة واحدة دائمة فى إصدار أحكامه فى الرواة ومروياتهم وذلك لأسباب .

ثم ناقد واحد قد يختلف منهجه فى التعديل والتجريح مثل ابن حبان فإنه معروف بتساهله في توثيق المجاهيل، ومتشدد في التجريح .

ثم شيخ الإسلام قد يميل إلى تحسين بعض الأحاديث التى لا يصححها من أهل الحديث إلاّ مَنْ هو موصوف بالتساهل .

فهل يقال : إنه من المتساهلين نظراً إلى هذه الأمثلة .

كما يذهب إلى تحسين بعض الأحاديث نظراً إلى ثبوت أصل الحديث من طرق أخرى، أو قد تتابع أهل الحديث على روايته، ونقله فى كتبهم ، أو هو موافق لأصول الإسلام .

وقد كان شيخ الإسلام يورد أحياناً فى كتاباته بعض الأحاديث الضعيفة لموافقة معناه للمعانى الثابتة بالكتاب والسنة كحديث أبى بكر الصديق : قوموا بنا نستغيث برسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال النبى صلى الله عليه وسلم : إنه لا يستغاث بى ، وإنما يستغاث بالله .

ذكره شيخ الاسلام ردا على البكرى وقال : هذا الخبر لم يذكر للاعتماد عليه بل ذكر فى ضمن غيره ليتبين أن معناه موافق للمعانى المعروفة بالكتاب والسنة . (١)

وقد تختلف أنظار أهل العلم فى إصدار الحكم على الحديث وقد شرح شيخ الإسلام هذه المسألة فيما ـــــــ تنازع أبو العلاء الهمداني وابن الجوزى فى وجود الموضوعات فى مسند الإمام أحمد .

فوجه شيخ الإسلام قولهما بأن مقصود ابن الجوزى الذى يقول بوجود الموضوعات فى المسند هو عدم ثبوته فى الواقع ، لا لأجل إسناد فيه كذاب أو متهم بالكذب .

وقد صرح شيخ الإسلام بوجود هذا النوع من الموضوع أو ما لا يصح فى المسند .

أما قول أبى العلاء فهو حق أيضا لأنه لم يكن من منهج الإمام أحمد الرواية عن الكذابين والمتهمين ، ولا وجود لهذا النوع فى المسند .

وقد ذهب إلى هذا الرأى الحافظ ابن حجر فى النكت ونقل كلام شيخ الإسلام بعد ما شرح المسألة بالأمثلة .

وإذا كان الأمر كما سبق فأقول : أساس من ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية فى زمرة المتشددين من نقاد الحديث هو قول الحافظ ابن حجر فى أحاديث المنهاج .

وقد تتبع الحافظ ابن حجر فى تعقبه على بعض هذه الأحاديث التى انتقدها ابن تيمية .

فحديث رد الشمس لعلى مثلا قد حسنه أو صححه بعض أهل العلم وقد ذهب ابن الجوزى وشيخ الإسلام وابن كثير والذهبى وغيرهم من أهل

---

(١) الرد على البكرى (١٥٢)

العلم إلى أن الحديث موضوع ، وكان معظم نقد شيخ الإسلام منصبا على المتن مع بيان ضعف الأسانيد المروية فيه ووهائها .

وهكذا حديث " سدوا الأبواب كلها إلا باب علي " .

وجه شيخ الإسلام النقد إلى المتن ، وقبله ابن الجوزي ، وقد روى بأسانيد كثيرة ، ولأجل هذا حسنها الحافظ ابن حجر ، بينما نرى بعض المحققين يؤيد شيخ الإسلام لأن الأسانيد الموجودة لهذا الحديث رجالها ضعفاء متهمون وكذابون ومن الروافض ، كما شرح ذلك العلامة عبد الرحمن المعلمي اليماني رحمه الله في تعليقه على الفوائد المجموعة للشوكاني .(١)

وخلاصة القول في الموضوع أن شيخ الإسلام في غالب أحواله على طريقة الإمام أحمد، والبخاري، وأبي داود وغيرهم من الطبقة المتوسطة ، مع بروزه في المتأخرين في مراعاة منهج نقد المتون الذي كان يراعيه بدقة ومهارة جهابذة هذا الفن .

وأما الأوهام والأخطاء التي تحصل من الناقدين فهذا لا يخلو من البشر مهما بلغ من العلم ، وهذا أمر معروف بين أهل العلم .

وشيخ الإسلام نفسه مع إجماع أهل العلم على إمامته في العلوم والفنون، ومع تمكنه منها ، واستحضاره العجيب لها عند الاستدلال لم يسلم من بعض الأوهام والأخطاء التي وقعت له كغيره من الأئمة ، وسببه الظاهر هو اعتماده على ذاكرته القوية ، ومهما بلغ الإنسان القمة في الذاكرة والحفظ فلابد أن يذهل عنه أشياء ، ويغفل وينسى، وسبحان من لا ينسى .

وقد كان اطلع على بعض أوهامه بعض تلاميذه مثل الإمام ابن المحب الصامت (ت ٧٨٨ هـ) قال ابن ناصر الدين الدمشقي قال

---

(١) ٣٦١ - ٣٦٦

شيخنا فيما ذكره عن أوهام يسيرة وقعت للشيخ تقي الدين ، قال فيما وجدته بخطه :

وحسب شيخنا مع اتساعه في كل العلوم إلى الغاية والنهاية سمعا ، وعقلا ، ونقلا ، وبحثا ، أن يكون نادر الغلط ، كما كان أخوه أبو محمد ابن تيمية فيما بلغني عنه يقول : أخي نادر الغلط .

وقال: أبو محمد من الناقدين حديثا وفقها وعربية .(١)

وقد أشار الذهبي إلى وهم شيخ الإسلام في تصحيح حديث صالح ابن حيان القرشي فقال : رواه صاحب الصارم المسلول ... وصححه ولم يصح بوجه .(٢)

ظن شيخ الإسلام صالح بن حيان هذا من رواة البخاري فصحح حديثه ، وعكس الدارقطني القضية فظن راوي البخاري : صالح بن حي ، واسم حي حيان ، وحي لقب له ، وقد ينسب إلى جده فيقال : صالح بن حي أو صالح بن حيان ، وهو من رجال الجماعة ، فظن الدارقطني أنه صالح بن حيان القرشي الكوفي ، الذي قال فيه البخاري نفسه : فيه نظر ، فوجه النقد إلى البخاري في إخراج حديث هذا الضعيف في صحيحه .(٣)

ويلاحظ كيف حصل الوهم من إمامين كبيرين في هذا الراوي فأصدرا أحكاما مختلفة .

ومن أوهامه في عزو الحديث إلى مصادره :

---

(١) الرد الوافر (٩٢)

(٢) الميزان (٢/٢٩٣)

(٣) انظر هدى الساري (٤١٠)

١ ــ عزا حديثا إلى صحيح مسلم فى اقتضاء الصراط المستقيم ، من حديث النزال بن سبرة عن ابن مسعود (١ / ١٢٣) .

ولم يروه مسلم ، وإنما رواه البخارى والنسائى ، كما لم يعزه المزى إلى مسلم راجع تحفة الأشراف (٧ / ١٥٢)

٢ ــ وعزا حديثا إلى صحيح مسلم من حديث نافع بن جبير بن مطعم عن ابن عباس (الاقتضاء ١ / ٢٢١)

ولم يخرجه مسلم ، كما لم يذكره المزى فى ترجمة نافع بن جبير عن ابن عباس (انظر تحفة الأشراف ٥ / ٢٥٨) .

والحديث أخرجه البخارى فى الديات (٦٨٨٨٢ / ١٢ / ٢١٠)

٣ ــ وعزا حديثا إلى البخارى من رواية أبى الأسود عن أبى موسى الأشعرى (الاقتضاء ١ / ٢٥٧)

ولم يخرجه البخارى ، وإنما أخرجه مسلم (١٠٥٠ / ٢ / ٧٢٦) وإليه وحده عزا المزى فى ترجمة ظالم بن عمرو أبى الأسود الديلى عن أبى موسى (تحفة الأشراف ٦ / ٤٢٣)

٤ ــ ذكر حديثا مرسلا وجعله من مراسيل عطاء بن أبى رباح ، وهو وهم منه رحمه الله وصوابه : عطاء بن يسار الهلالى ، كما فى المراسيل لأبى داود (رقم ٧١ ــ ٧٢) وتحفة الأشراف (١٣ / ٣٠٦) .

وهناك أمثلة أخرى لهذه الأوهام التى يأتى التنبيه عليها فى أثناء الرسالة .

الفصل الرابع

في ذكر شيوخه

توجه شيخ الإسلام الى تحصيل العلم مبكرا واشتهر أمره في هذا المجال وهو لم يبلغ الحلم ، وبرز على أقرانه بروزا واضحا ، وأول سماعه كان عام ٦٦٧ هـ ، وآخره حسبما اطلعت عليه في سماعاته أنه كان عام ٦٩٩ هـ

وكان لتبكيره في التحصيل أثر واضح في كثرة الشيوخ وعلو الإسناد فكان أقدم شيخ له ابن عبد الدائم ، الذي توفي سنة ٦٦٨ هـ وآخرهم موتا كان الشيخ أحمد بن محمد بن المفرج الذي توفي سنة ٧٣٣ هـ كما توفي عز الدين إبراهيم بن صالح في سنة ٧٣١ هـ

وشيوخه الذين سمع منهم أكثر من مائتي شيخ .(١)

ولم نعلم أن شيخ الإسلام قيد شيوخه ومروياتهم مثل أصحابه كالبرزالي والمزي الذين ألفوا معاجم شيوخهم ، إلا أن بعض تلاميذه : كابن الهائي خرج له أربعين حديثا عن شيوخه الكبار ، وجزؤه هذا كان مرجعا مهما في معرفة شيوخ شيخ الإسلام ومروياته ، وكما خرج له الفخر البعلبكي عبد الرحمن ابن محمد جزءا من مروياته العلية (٢) ولم نعثر عليه

وقد كتب شيخ الإسلام إجازات لأهل سبتة ذكر فيها مسموعاته .(٣)

واجازه كتبها لبعض أهل تبريز وأجازه لأهل غرناطة واجازة لأهل أصبهان .

---

(١) انظر : العقود الدرية (ص ٣) و(٢٣) ، والشهادة الزكية (٧)

(٢) الرد الوافر (١٧٥)

(٣) انظر فصل مؤلفاته (رقم ٤٨)

ذكرها ابن القيم وابن عبد الهادى . (١)

ولم يصل إلينا شيء من هذه الإجازات ، وإنما جمعنا أسماء شيوخه المذكورين من مختلف المراجع وهم :

١ ــ الكمال بن الفارس : الشيخ الإمام المقرئ ، شيخ القراء الرئيس الفاضل ، كمال الدين أبو إسحاق إبراهيم بن أحمد بن إسماعيل ابن فارس التميمي السعدي ، الإسكندراني ولد سنة ٥٩٦ هـ وتوفى في صفر سنة ٦٧٦ هـ عن ثمانين سنة .

آخر من قرأ بالروايات على الكندى وكان فيه خير وتدين ترك بعض الناس الأخذ عنه لتوليه نظر بيت المال . (٢)

سمع منه شيخ الإسلام الجديث الثالث عشر من الأربعين بسنده عن أبي طاهر المخلص عن البغوي . (٣)

٢ ــ وابن السديد الأنصارى الحنفى : الفقيه الإمام العالم العامل زين الدين أبو إسحاق إبراهيم بن أحمد بن أبى الفرج بن أبى طاهر ابن محمد بن نصر ، عرف بابن السديد الأنصارى الحنفى توفى في جمادى الأولى سنة ٦٧٧ هـ وله ثلاث وسبعون سنة . (٤)

سمع منه شيخ الإسلام فى رجب سنة ٦٧٥ هـ وروى من طريقه حديث أبى بكر محمد بن عبد الباقى الأنصارى ، وهو الحديث الثانى عشر من أحاديث الأربعين . (٥)

---

(١) أسماء مؤلفات شيخ الاسلام ابن تيمية (٢٩) والعقود الدرية (٥٧) .

(٢) انظر ترجمته : غاية النهاية (١ / ٦٧) وتذكرة الحفاظ (١٤٧٤) ومعرفة القراء (٢ / ٦٦٤) والعبر (٥ / ٣٠٧) وطبقة السبكي (٣ / ٣٣١) ودول الإسلام (٢ / ١٧٠) والمعين فى طبقات المحدثين (ص ٢١٥) والوافى بالوفيات (٥ / ٣٠٩) والنجوم الزاهرة (٧ / ٢٧٤ - ٢٧٩) وشذرات الذهب (٥ / ٣٥٠ - ٣٥١) .

(٣) الفتاوى (١٨ / ٩٠) .

(٤) الجواهر المضيئة (١ / ٦٩) والمنهل الصافى (١ / ٢٢-٢٣) والنجوم الزاهرة (٧ / ٢٨٠)

(٥) الفتاوى (١٨ / ٨٩) .

٣ ـ وابن الدرجي : الشيخ برهان الدين أبو إسحاق إبراهيم بن إسماعيل بن إبراهيم بن يحيى بن علوي بن الحسين الدرجي الفرشي الدمشقي ، إمام المدرسة الغزية (مدرسة الكشك) ولد سنة ٥٩٩ ـ وتوفي في صفر سنة ٦٨١ هـ - ثقة مقرئ خيّر ، من بقايا الحنفية ، روى المعجم الكبير للطبراني . (١)

سمع منه شيخ الإسلام الحديث الحادي والعشرين من الأربعين في شهر رجب سنة ٦٨٠ هـ . (٢)

٤ ـ والشيخ عز الدين أبو إسحاق إبراهيم بن صالح بن هاشم بن عبد الله بن عبد الرحمن بن الحسن ابن العجمي المعمر (ت ٧٣١هـ) تفرد في زمانه بالرواية عن يوسف بن خليل ، وسمع منه شيخ الإسلام عوالي مسند الحارث بن أبي أسامة . (٣)

٥ ـ والشيخ الفقيه المقرئ العابد أبو العباس عز الدين أحمد بن إبراهيم ابن عمر بن الفرج بن أحمد السابور الواسطي الفاروثي (٦١٤ ـ ٦٩٤هـ) تولى مشيخة الحديث بالظاهرية، وعيادة الناصرية وتدريس النجيبية ثم ولي خطابة الجامع ثم عزل منها . (٤)

---

(١) انظر : معجم شيوخ الذهبي (ق ٢٧/أ)، والعبر (٥/ ٣٥٥) أوطبعة البسيوني (٣/ ٣٧٤) والمعين في طبقات المحدثين (ص ٢١٧) والوافي بالوفيات (٥/ ٣٢٧) والنجوم الزاهرة (٧/ ٣٥٦) .

(٢) الفتاوى (١٨/ ٩٩ ـ ١٠٠) وورد فيه وفاته في سنة ٦٧١هـ وهو خطأ

(٣) الرد الوافر (٩٢) وانظر لترجمته : معجم شيوخ الذهبي (ق ٢٨/ ب) .

(٤) انظر لترجمته : طبقات الشافعية (٨/ ٦ ـ ١٥) وتذكرة الحفاظ (١٤٧٥) والعبر (٥/ ٣٨١) وطبعة البسيوني (٣/ ٣٨١ ـ ٣٨٢) والبداية والنهاية (١٣/ ٣٤٢) ومرآة الجنان (٤/ ٢٣٣) والنجوم الزاهرة (٨/ ٧٦) والوافي بالوفيات (٦/ ٢١٩) وشذرات الذهب (٥/ ٢٤٥) .

قال شيخ الإسلام: حدثينه عنه (أى عن الشهاب السهروردى) الشيخ عز الدين عبد الله بن أحمد بن عمر الفاروثى أنه سمع هذه الحكاية منه . (١)

٦ ـ والإمام المفتى المدرس شرف الدين أبو العباس أحمد بن الشيخ كمال الدين أحمد بن نعمة بن أحمد المقدسى الشافعى خطيب دمشق ومفتيها .

ولد سنة نيف وعشرين وستمائة وتوفى سنة أربع وتسعين وسبعمائة برع فى الفقه والأصول والعربية وناب فى الحكم مدة ودرس بالشامية والغزالية وألف كتابا فى الأصول . (٢)

قال الذهبى : كان على عقيدة السلف قال : وسمعت شيخنا ابن تيمية يقول : إنه قال له فى مرض موته: أشهدوا علىّ أنى على عقيدة الإمام أحمد . (٣)

ولى مشيخة النورية ، وأذن فى الإفتاء لجماعة من الفضلاء فيهم شيخ الإسلام كان يفتخر بذلك ويفرح به ويقول : أنا أذنت لابن تيمية بالإفتاء . (٤)

---

(١) كتاب الاستقامة (١/٨٦) وهكذا ورد الاسم فى المطبوع ولم ينبه عليه المحقق ، وذكر ترجمة أحمد بن ابراهيم الفاروثى الذى قدم إلى دمشق بعد سنة ٦٩٠ هـ ، ويبدو أن ما وقع فى طبعة الاستقامة زيادة وتحريف ، لأن عز الدين أحمد بن ابراهيم هو الذى سمع ببغداد من الشهاب السهروردى . والله أعلم .

(٢) انظر لترجمته : معجم الشيوخ للذهبى (ق ٥/أ) والمعجم المختص (ق ٣) والعبر (٥/٣٨٠) أو طبعة البسيونى (٣/٣٨١) ، والبداية والنهاية (١٣/٣٤١) .

(٣) معجم الشيوخ (ق ٥/أ)

(٤) البداية والنهاية (١٣/٣٤١)

٧ ـ والرئيس المعمر تاج الدين مسند حماة ، أحمد بن المحدث إدريس بن محمد بن المفرح بن مزيز ، الصدر أبو العباس الحموي الكاتب : ولد سنة ٦٤٣ هـ وتوفى سنة ٧٣٣ هـ بحماة عن تسعين سنة وشهرين (١) وهو من شيوخ الذهبي وشيخ الإسلام.

قال الذهبي في معجم شيوخه : قد قرأ عليه شيخنا ابن تيمية جزءا (٢) في سنة ثمانين (٣).

وكذا في الدرر الكامنة ، وفي نسخة منه سنة ٨٥ هـ

٨ ـ والجمال ابن الحموي أحمد بن أبي بكر بن سليمان بن عليّ الواعظ الدمشقي ، ولد في حدود ستمائة وتوفي في ذي الحجة سنة ٦٨٧ هـ (٤).

سمع منه شيخ الإسلام في شعبان سنة ٦٦٧ هـ بقاسيون (٥) ، وفي رجب سنة ٦٨٠هـ (٦) كما قرأ عليه سنة ٦٨١ هـ (٧)

---

(١) انظر : معجم شيوخ الذهبي (ق ٥/ب) ، ذيل العبر (٤/ ٩٧) ، دول الإسلام (٢/ ٢٤٠) ، الوافي بالوفيات (٦/ ٢٣٤) ، الدرر الكامنة (١/ ١٠٢) ذيل ابن فهد (١٠٦ ـ ١٠٧) ، شذرات الذهب (٦/ ١٠٤).

(٢) لعله المسلسل بالأولية أو جزء البيعوته ، راجع الدر الكامنة (٢/ ٣٣)

(٣) معجم شيوخ الذهبي (ق ٥/ب).

(٤) انظر : العبر (٣/ ٣٦٣) ، الوافي بالوافيات (٦/ ٢٦٩) والشذرات (٥/ ٤٠٠).

(٥) وهو الحديث السابع عشر من الأربعين . انظر: الفتاوى (١٨/ ٩٥)

(٦) وهو الحديث الثاني والثلاثون . انظر : الفتاوى (١٨/ ١١١)

(٧) وهو الحديث الثاني والثلاثون ، والحديث السادس والعشرين من الاربعين : الفتاوى (١٨/ ١٠٥ و ١١١).

٩ ـ والإمام المقرئ المعمر المسند زين الدين أبو العباس أحمد بن أبو الخير سلامة بن إبراهيم بن سلامة بن معروف الحداد ثم الخياط المنادي الحنبلي الدمشقي: ذكر الذهبي أنه ولد في سنة ٥٨٩ هـ وكان أبوه إماما لحلقة الحنابلة فمات وهذا صغير، سمع سنة ستمائة من الكندي وهو آخر من روى عن عبد الغني المقدسي بالإجازة.(١)

وروى عنه شيخ الإسلام في ربيع الأول عام ٦٧٥ هـ عوالي مسند الحارث أبي أسامة ومنه حديث في الأربعين وهو الحديث الرابع عشر.(٢)

وهكذا روى عنه الذهبي في معجم شيوخه .

١٠ ـ والمسند المؤدب الكاتب بدر الدين أبو العباس ـــــ أحمد بن شيبان بن تغلب بن حيدرة الشيباني الصالحي الخياط راوي مسند الإمام أحمد بن حنبل (ولد سنة ٥٩٩ هـ ـ ت صفر ٦٨٠ هـ بقاسيون)(٣)

روى عنه شيخ الإسلام عدة أحاديث في الأربعين سمع منه في شعبان عام ٦٧٥ هـ بقاسيون ، وفي عام

---

(١) انظر لترجمته : معجم الشيوخ للذهبي (ق ٧/ب) وتذكرة الحفاظ (١٤٩٦) والعبر (٣/ ٣٣٨ ط البسيوني). والمعين في طبقات المحدثين (٢١٦)، ودول الإسلام (٢/ ١٨٠). والوافي بالوفيات (٦/ ٣٩٧) والذيل على طبقات الحنابلة (٢/ ٤٦٢) والنجوم الزاهرة (٧/ ٢٩٠) وشذرات الذهب (٥/ ٣٦٠).

(٢) الفتاوى (١٨/ ٩١ ـ ٩٢) وورد فيه في ولادته سنة (٦٠٩ هـ) وهو خطأ .

(٣) البداية والنهاية (١٣/ ٣٠٨)، والعبر (٥/ ٣٥١)، أوطبعة البسيوني (٣/ ٣٥٨)، ودول الإسلام (٢/ ١٨٧)، والمعين في طبقات المحدثين (٢١٩)، وذيل طبقات الحنابلة (٢/ ٣١٨)، والوافي بالوفيات (٦/ ٤١٧)، والنجوم الزاهرة (٧/ ٣٧٠)، وشذرات الذهب (٥/ ٣٩٠).

٦٨٤ هـ (١) .

وسمع منه أيضا الفوائد المنتقاة عن الشيوخ العوالى لابى الحسين محمد بن المظفر بن موسى البزار الحافظ .

١١ـ والإمام مسند العصر المحدث زين الدين أبو العباس أحمد بن عبد الدائم بن نعمة بن أحمد المقدسي (ولد فى صفر سنة ٥٧٥هـ وتوفى يوم الاثنين ثامن رجب سنة ٦٦٨هـ) وله ثلاث وتسعون سنة ، كانت الرحلة إليه وإليه انتهى علو الإسناد ، وكان مؤرخا محدثا أديبا . (٢)

سمع منه شيخ الإسلام جزء ابن عرفة فى سنة ٦٦٧ هـ ، كما هو مصرح فى الحديث الأول ، والحديث الثالث عشر والثلاثين من أحاديث الأربعين . (٣) وذكر ابن عبد الهادي أن أسرة شيخ الإسلام هاجرت من حران إلى دمشق فى أثناء سنة سبع وستين وستمائة ، فسمعوا من الشيخ زين الدين أحمد بن عبد الدائم المقدسي جزء ابن عرفة . (٤)

---

(١) انظر أرقام أحاديث الأربعين (٤ — ٥ — ٦ — ٧ — ١١ — ١٦ — ١٧ — ٢٥ — ٢٦ — ٢٧ — ٢٨ — ٢٩ — ٣٥ — ٣٧ — ٣٨ — ٣٩ — ٤٠

(٢) انظر لترجمته : البداية والنهاية (١٣ / ٢٥٧) وتذكرة الحفاظ (١٤٩٦) والعبر (٥ / ٢٨٨) وطبعة البسيونى (٣ / ٣١٧) والمعين فى طبقات المحدثين (٢١٢) وذول الإسلام (٢ / ١٧١) وذيل طبقات الحنابلة (٢ / ٢٧٨ - ٢٨٠) والوافى بالوفيات (٧ / ٣٤) والدرر لكامنة (١ / ١٤٤) وفوات الوفيات ١ / ٨١) والنجوم الزاهرة (٧ / ٢٣٠) وشذرات الذهب (٥ / ٣٢٥) .

(٣) الفتاوى (١٨ / ٧٧ و ٩٠ و ١١٠)

(٤) العقود الدرية (ص ٣) .

١٢ ــ والإمام المسند الشهير تقي الدين أبو محمد إسماعيل بن إبراهيم ابن أبي اليسر التنوخي الدمشقي ، ولد سنة ٥٨٩ هـ ، وتوفي في صفر سنة ٦٧٢ هـ عن ثلاث وثمانين سنة .(١)

سمع منه شيخ الإسلام نسخة وكيع عن الأعمش عام ٦٦٩ هـ وورد منه حديث في الأربعين برقم (٣)(٢) وهو ممن سمع منه شيخ الإسلام كثيراً .(٣)

١٣ ــ والشيخ أحمد بن عبدالرحمن ابن العنيقة الحراني .

سمع منه شيخ الإسلام عوالي مسند الحارث بن أبي أسامة .(٤)

١٤ ــ وابن الطاهري : الحافظ الزاهد القدوة جمال الدين أبوالعباس أحمد بن محمد بن عبدالله الحلبي الحنفي المقرئ المحدث توفي سنة ٦٩٠ هـ وعمره سبعون سنة ، خرج لابن عبدالدائم مشيخته في خمسة أجزاء .

قال الذهبي : كان أحد من عني بهذا الشأن وكتب عن سبعمئة شيخ بالشام ، والجزيرة ، ومصر ، وحدث عن ابن اللتي ، والأربلي فمن بعدهما ومازال في طلب الحديث وإفادته وتخريجه إلى آخر أيامه .(٥)

---

(١) البداية والنهاية (١٣ / ٢٦٧) تذكرة الحفاظ (١٤٩٠) والعبر (٥ / ٢١٩) طبعة البسيوني (٢ / ٣٢٥) ودول الإسلام (٢ / ١٧٤) والمعين في طبقات المحدثين (٢١٣) والوافي بالوفيات (٩ / ٧١) والنجوم الزاهرة (٧ / ٢٤٤) وفوات الوفيات (١ / ١٧٠) وشذرات الذهب (٥ / ٢٣٦) .

(٢) الفتاوى (١٨ / ٧٩)

(٣) العقود الدرية (ص ٣)

(٤) الرد الوافر (٩١ ــ ٩٢)

(٥) انظر : معجم الشيوخ للذهبي (ق ١٩ / أ) والعبر (٣ / ٣٨٦) ، والنجوم الزاهرة (٨ / ١١١) وشذرات الذهب (٥ / ٤٣٥) .

وسمع منه شيخ الإسلام عوالي مسند الحارث بن أبي أسامة .(١)

١٥ ـ والشيخ أبو يحيى إسماعيل بن أبي عبد الله بن حماد بن عبد الكريم العسقلاني ثم الصالحي ، توفي في رمضان سنة ٦٨٢ هـ كذا في الفتاوى ، وفي العبر للذهبي في ذي القعدة ، وله ستوثمانون سنة ، سمع من حنبل وابن طبرزد ، والكبار ، وكان أميا لا يكتب(٢) وقرأ عليه شيخ الإسلام سنة ٦٨٢هـ ، وأكثر عنه في مروياته عنه في الأربعين عدة أحاديث .(٣)

١٦ ـ والشيخ العلامة المعمر شيخ الحنفية رشيد الدين إسماعيل بن عثمان بن المعلم القرشي الدمشقي (ت ٧١٤ هـ)(٤)

١٧ ـ والشيخ فخر الدين أبو المكارم خطاب بن محمد بن أبي الكرم بن كنانة الموصلي .

قرأ عليه شيخ الإسلام كتاب الجمعة للقاضي أبي بكر أحمد بن علي المروزي ، سمع معه البرازلي في يوم الجمعة منتصف رمضان سنة ٦٨١ هـ .(٥)

١٨ ـ والشيخ الامام العالم قاضي القضاة شمس الدين أبو محمد عبد الله ابن محمد بن عطاء بن حسن الحنفي شيخ الحنفية ، ولد عام ٥٩٥ هـ وتوفي في جمادى الأولى سنة ٦٧٣ هـ عن ثمان وسبعين سنة .(٦)

---

(١) الرد الوافر (٩٠ ـ ٩٢)

(٢) انظر : العبر (٥/ ٣٣٧) وطبعة البسيوني (٣/ ٣٤٩) وشذرات الذهب (٥/ ٣٧٥) .

(٣) أرقام الأحاديث ٤ـ ٥ـ ٦ـ ٧ـ ١١ـ ١٧ـ ١٨ـ ٢٦ـ ٢٩ـ ٣٧ـ ٣٩

(٤) مجموعة الرسائل والمسائل (٤/ ٧٦) وانظر ترجمته : ذيل العبر (٤/ ٣٨) وشذرات الذهب (٦/ ٣٣) .

(٥) الرد الوافر (٤٢)

ومن مسموعات شيخ الاسلام عنه حديث فى الأربعين .(١)

١٩ — الامام زين الدين أبو محمد عبدالله بن بدر الدين مروان أبى عبدالله الفارقى الشافعى خطيب دمشق وشيخ دارالحديث ومدرس الشامية البرانية (٦٣٣ — ٦٩٣ هـ)(٢)

قرأ عليه شيخ الإسلام كتاب مجابى الدعوة لابى أبى الدنيا فى يوم السبت شهر رجب سنة ٦٩٣ هـ بالمدرسة العذراوية بدمشق(٣)

---

(١) انظر لترجمته : العبر (٥/٣٠١) وطبعة البسيونى (٣ / ٣٢٧) ودول الاسلام (٢/١٧٥) ، والبداية والنهاية (١٣/٢٦٨) ، والوافى بالوفيات (١٧/٥٨٢) ، ومرآة الجنان (٤/١٧٣) ، والنجوم الزاهرة (٧/١٤٨) .

(٢) حديث رقم (١٦) من الأربعين فى الفتاوى (١٨/٩٤)

(٣) معجم شيوخ الذهبى (ق/٧٢/ب) والمعجم المختص (ق / ٤١/ب) والدرر الكامنة (٢/٣٠٤ — ٣٠٥) .
وشذرات الذهب .

(١) الرد الوافر (٨١)

روى عنه شيخ الإسلام ٦٨١ هـ ، وعنه عدة أحاديث في الأربعين .(١)

٢٣ ـ الإمام الفقيه العالم البارع جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن سليمان بن سعيد بن سليمان البغدادي نزيل دمشق ، ولد سنة ٥٨٥ هـ بحران ، وتوفي في شعبان سنة ٦٧٠ هـ بدمشق (٢)

سمع منه شيخ الإسلام عدة أحاديث في الأربعين ، وقد سمع منه عام ٦٦٨ هـ .(٣)

٢٤ ـ الرئيس عماد الدين أبو محمد عبد الرحمن بن أبي الصعر بن السيد ابن الصانع الأنصاري ، توفي في رمضان سنة ٦٧٩ هـ

وسمع منه شيخ الإسلام سنة ٦٧٦ هـ .(٤)

٢٥ ـ الشيخ الإمام العالم العلامة الزاهد شيخ الإسلام قاضي القضاة شمس الدين أبو محمد عبد الرحمن بن أبي عمر محمد بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي الحنبلي (٥٩٧ هـ ـ ٦٨٢ هـ)

قال الذهبي : وهو ممن اجتمعت الألسن على مدحه والثناء عليه بالعلم والعمل والأخلاق الشريفة .(٥)

---

(١) أرقام الأحاديث : ٤ ـ ٥ ـ ٦ ـ ٧ ـ ٩ ـ ٢٩ ـ ٣٦ من الأربعين في الجزء الثامن عشر من الفتاوى له .

(٢) انظر لترجمته : العبر (٣/ ٣٢١ طبعة البسيوني) والنجوم الزاهرة (٧/ ٢٣٧) وشذرات الذهب (٥/ ٣٣٢) .

(٣) انظر الأرقام : ٤ ـ ٥ ـ ٦ ـ ٧ ـ ٩) من أحاديث الأربعين في الفتاوى الجزء الثامن عشر .

(٤) الحديث رقم (٢٠) من الأربعين في الجزء الثامن عشر من الفتاوى .

(٥) معجم شيوخه (ق ٧٩/ أ ـ ب) .

وترجم له ابن الخباز في مئة وخمسين جزءا ، ومن مؤلفاته شرح المقنع لعمر الموفق . (١)

سمع منه شيخ الإسلام في شعبان سنة ٦٦٧هـ بقاسيون وروى عنه في الأربعين عدة أحاديث (٢) ، وذكره في الفتاوى في إسناده للمسند . (٣)

٢٦ ـ والشيخ الجليل المسند الصالح كمال الدين أبو محمد عبد الرحيم بن عبد الملك بن يوسف بن قدامة المقدسي ، ولد في حدود سنة ٥٩٨ هـ ، وتوفي في جمادى الأولى سنة ٦٨٠ هـ عن بضع وثمانين سنة . (٤)

روى عنه شيخ الإسلام عدة أحاديث في الأربعين . (٥)

٢٧ ـ والشيخ المحدث الفقيه الزاهد الأثري عفيف الدين أبو محمد عبد الرحيم بن محمد أحمد بن فارس بن راضي بن الزجاج العلثي ثم البغدادي

(٦١٢هـ ـ ٦٨٥ هـ)

قال البرزالي : محدث بغداد في وقته موصوف باتباع السنة ونصرها والذب عنها .

قال الذهبي : وله أتباع وأصحاب يقومون في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر حدث بالكثير ببغداد وبدمشق .

---

(١) انظر لترجمته : تذكرة الحفاظ (١٤٩٢) ومعجم الشيوخ (ق ٧٩/أ) والعبر (٥/ ٣٣٨ وطبعة البسيوني ٣/ ٣٥٠) والبداية والنهاية (١٣/ ٣٠٢) والمعين في طبقات المحدثين (٢١٨) ومرآة الجنان (٤/ ١٩٧) وذيل طبقات الحنابلة (٢/ ٣٠٤) والدرر الكامنة (١/ ١٤٤) والنجوم الزاهرة (٧/ ٣٥٨) وشذرات الذهب (٥/ ٣٧٦)

(٢) انظر الأحاديث : ٥ ـ ١٧ ـ ٢٤ ـ ٢٨ ـ ٣٥

(٣) الفتاوى (٢٥/ ١٤٦)

(٤) انظر لترجمته : تذكرة الحفاظ (١٤٦٥) والعبر (٥/ ٣٢٨) وطبعة ٣/ ٣٤٣) وشذرات الذهب (٥/ ٣٦٦)

(٥) أرقام الحديث : ٤ ـ ٥ ـ ٦ ـ ٧ ـ ٢٧

سمع منه بدمشق الكبار كالشيخ على بن النفيس الموصلى ، والمزى والبرزالى وابن تيمية وغيرهم .[١]

٢٨ ـ والشيخ المسند كمال الدين أبو نصر عبد العزيز بن عبد المنعم بن الخضر بن شبل بن عبد الحارثى (٥٨٩ هـ ـ ٦٧٢ هـ)[٢] سمع منه شيخ الإسلام كثيرا[٣] ، ومن جملة مسموعاته عنه فى يوم الجمعة سادس شعبان سنة ٦٦٩ هـ بجامع دمشق الحديث الثانى من أحاديث الأربعين .[٤]

---

(١) انظر ترجمته فى : العبر (٣/٣٥٩) طبعة البسيونى ، وذيل طبقات الحنابلة (٢/٣١٥ ـ ٣١٦) والنجوم الزاهرة (٧/٣٧٠) وشذرات الذهب (٥/٣٩١ ـ ٣٩٢) .

(١) انظر لترجمته : العبر (٣ / ٣٢٥) والنجوم الزاهرة (٧ / ٢٤٤) وشذرات الذهب (٥ / ٣٣٨) .

(٣) العقود الدرية (ص ٣)

(٤) الفتاوى (١٨/٧٨)

٢٩ ـ والقاضي شمس الدين أبو محمد عبد الواسع بن عبد الكافي بن عبد الواسع الأبهري الشافعي نزيل دمشق (٥٩٩ هـ ـ ٦٩٠هـ) (١)

قال الحافظ ابن حجر في ترجمة محمد بن حمد بن عبد المنعم بن حمد بن منيع بن أبي الفتح الحراني التاجر المعروف بابن البيع (ت ٧٧٢ هـ):

سمع جزء البانياسي بقراءة الشيخ تقي الدين ابن تيمية على عمته ست الدار بنت مجد الدين ابن تيمية حاضرا في سنة ٦٨٣ هـ.

وسمع بقراءته أيضا على عبد الواسع الأبهري شيئا من المغازي لابن إسحاق رواية يونس بن بكير. (٢)

٣٠ ـ والفخر ابن البخاري: مسند الدنيا فخر الدين أبو الحسن علي بن أحمد بن عبد الواحد بن أحمد بن عبد الرحمن بن إسماعيل بن منصور ابن البخاري السعدي المقدسي الصالحي الحنبلي (٥٩٥ هـ ـ ٦٩٠ هـ) (٣)

سمع من حنبل وابن طبرزد والكندي، وخلق، وأجاز له أبو المكارم اللبان وابن الجوزي وخلق كثير، وطال عمره ورحل الطلبة إليه من البلاد وألحق الأسباط بالأجداد في علو الإسناد. (٤)

---

(١) انظر لترجمته: معجم الشيوخ للذهبي (٩٠/ب) والعبر (٣/٣٧٣) وشذرات الذهب (٥/٤١٤)

(٢) الدرر الكامنة (٣/٤٣١)

(٣) انظر لترجمته: غاية النهاية (١/٥٢٠) ومعجم شيوخ الذهبي (ق ٩٧/أ) والعبر (٥/٣٦٨) وطبعة البسيوني (٣/٣٧٣) وذيل الإسلام (٢/١٩٢) والبداية والنهاية (١٣/٣٢٤) وذيل طبقات الحنابلة (٢/٣٢٦) والدرر الكامنة (١/١٤٤) والنجوم الزاهرة (٨/٣٢) وشذرات الذهب (٥/٤١٤).

(٤) العبر (٣/٣٧٣).

وقال الذهبي : هو آخر من كان في الدنيا بينه وبين النبي صلى الله عليه وسلم ثمانية رجال ثقات ، خرج له ابن الطاهري مشيخة بمصر .(١)

وقال : قال ابن تيمية : ينشرح صدري إذا أدخلت ابن البخاري في حديث .(٢)

وسمع منه شيخ الإسلام عام ٦٨٠ هـ وعام ٦٨١ هـ ومن مسموعاته عنه عدة أحاديث في الأربعين (٣) ومنها كتاب العرش لمحمد بن عثمان بن أبي شيبة .

٣١ ـ والشيخ الفقيه أبو الحسن علي بن قرباص .(٤)

٣٢ ـ والشيخ الاديب علي بن محمود بن حسن بن نبهان أبو الحسن الربعي المنجم (٥٩٥ هـ ـ ٦٨٠ هـ) عاش خمسا وثمانين سنة وروى عن طرزد الكندي ، وتركه بعض العلماء لأجل التنجيم .(٥)

سمع منه شيخ الإسلام عام ٦٨١ هـ ، ومن مسموعاته حديث في الأربعين .(٦)

---

(١) معجم الشيوخ (ق ٩٧/أ) وذيل طبقات الحنابلة(٣٤٦/٢)

(٢) ذيل طبقات الحنابلة (٣٢٦/٢) وذكر فيه أيضا تتلمذه على الفخر ابن البخاري .

(٣) أرقام الأحاديث : ١٠ ـ ١٩ ـ ٢٤ ـ ٢٦ ـ ٣٤ ـ ٣٧ في جزء الأربعين (الفتاوى ٨٧/١٨، ٩٧، ١٠٤، ١٠٥، ١١٣، ١١٧)

(٤) قال في مجموعة الرسائل والمسائل : حدثني صاحبنا الفقيه . . . (٧٥/٤) .

(٥) انظر لترجمه : العبر (٣٤٤/٤) طبعة البسيوني ، والنجوم الزاهرة (٣٥٠/٧) والشذرات (٣٦٧/٥)

(٦) وهو الحديث السادس والعشرون . وتحرف فيه " نبهان " إلى " شهاب " .

٣٣ ـ والرئيس العالم الأوحد علاء الدين أبو الحسن علي بن الإمام أبي عبد الله محمد بن سلمان بن غانم المقدسي ثم الأديب الدمشقي المنشئ البليغ (١) (٦٥١ هـ ـ ٧٣٧ هـ)

قال شيخ الإسلام : حدثني الشيخ أبو الحسن بن غانم حال الشيخ إبراهيم بن عبد الله الأرموي . (٢)

وله قصيدة رثى بها شيخ الإسلام ، وهي أول ما قيل بديها على الضريح . أولها :

أي حبر مضى وأي إمام ... فجعت فيه ملة الإسلام
ابن تيمية التقي وحيد الدهـ ... ـر من كان شامة في الشام (٣)

٣٤ ـ وابن أبي عصرون : الإمام الشيخ المسند محي الدين أبو الخطاب عمر بن محمد بن القاضي أبي سعد عبد الله بن محمد بن أبي عصرون التميمي الدمشقي الشافعي (٥٩٩ هـ ـ ٦٨٢ هـ) درس بمدرسة جده بدمشق . (٤)

وسمع منه شيخ الإسلام سنة ٦٨٢ هـ ومن مسموعاته عنه الحديث الرابع والثلاثون من الأربعين . (٥)

٣٥ ـ الأمين القاسم الأربلي : المسند العدل أمين الدين أبو محمد القاسم بن أبي بكر بن قاسم بن غنيمة المقرئ الاربلي ، ولد سنة ٥٩٥ هـ أو قبلها باربل ، وتوفي في جمادى الأولى سنة ٦٨٠ هـ ،

---

(١) انظر لترجمته : معجم شيوخ الذهبي (ق ١٠١/أ) .

(٢) كتاب الاستقامة (١/٨٧)

(٣) الرد الوافر (٢٢٣ ـ ٢٢٤)

(٤) معجم الشيوخ للذهبي (ق ١١١/أ) والعبر (٥/٣٣٩ ـ ٣٤٠) و طبقة البسيوني (٣/٣٥٠) وتذكرة الحفاظ (١٤٩٢) والنجوم الزاهرة (٧/٣٦٠) وشذرات الذهب (٥/٣٧٩) .

(٥) الفتاوى (١٨/١١٣) وتحرف فيه "أبو الخطاب" إلى "أبي حفص" .

وله خمس وثمانون سنة رحل مع أبيه وله بضع عشرة سنة ، فذكر وهو صدوق أنه سمع صحيح مسلم من المؤيد الطوسى ، رواه بدمشق ، وسمعه منه الكبار . (١)

وسمع منه شيخ الإسلام عام ٦٧٧ هـ صحيح مسلم ومن مسموعاته الحديث الخامس عشر من الأربعين . (٢)

وذكر الذهبى فى معجم شيوخه روايته صحيح مسلم عنه ، وذكر تتلمذ شيخ الاسلام عليه .

٣٦ ـ ابن الأنماطى : الشيخ الإمام زين الدين أبو بكر محمد بن أبى طاهر إسماعيل بن عبدالله بن عبدالمحسن الأنماطى (٦٠٩هـ ـ ٦٨٤ هـ) بالقاهرة . (٣)

سمع منه شيخ الاسلام فى رجب سنة ٦٦٨ هـ ومن مسموعاته حديث فى الأربعين . (٤)

٣٧ ـ الأمير الكبير الأديب شمس الدين أبو عبدالله محمد بن إسماعيل ابن أبى سعد بن على بن المنصور بن محمد بن الحسين الشيبانى الآمدى ثم المصرى الحنبلى (٦٣٣ ـ ٧٠٤هـ)

سمع منه جماعة منهم ابن تيمية والمزى والبرزالى والذهبى . (٥)

---

(١) معجم شيوخ الذهبى (ق ١١٨ / ب) وفيه تحرف " غنيمة " إلى " عمر " والتذكرة (١٤٦٥) والعبر (٥ / ٣٣٠ و ٣ / ٣٤٤) طبعة البسيونى ودول الاسلام (٢ / ١٨٣ ـ ١٨٤) والدرر الكامنة (١ / ١٤٤) . والنجوم الزاهرة (٧ / ٣٥٣) وشذرات الذهب (٥ / ٣٦٧) .

(٢) الفتاوى (١٨ / ٩٢) .

(٣) انظر لترجمته : العبر (٣ / ٣٥٧) والوافى بالوفيات (٢ / ١١٩) ، وشذرات الذهب (٥ / ٣٨٨)

(٤) الفتاوى (١٨ / ١٠٧)

(٥) انظر لترجمته معجم شيوخ الذهبى (ق ١٣١ / ب) وذيل طبقات

٣٨ ـ والمسند الأصيل العدل مجد الدين أبو عبد الله محمد بن اسماعيل ابن عثمان بن المسلم بن هبة الله بن عساكر الدمشقي . مولده عام (٥٨٧ هـ) وتوفي في ذي القعدة سنة ٦٩٩هـ)[1] .

ومن مسموعات شيخ الاسلام عنه حديث في الأربعين .[2]

٣٩ ـ والشيخ الصالح المسند أبو عبد الله محمد بن بدر بن محمد بن يعيش الحزري ، توفي في شعبان سنة ٦٧٥هـ .

سمع منه شيخ الإسلام ومن مسموعاته عنه الحديث الحادي عشر ، والحديث الأربعون من أحاديث الأربعين .[3]

٤٠ ـ الشيخ محمد بن أبي بكر بن قوام .[4]

٤١ ـ والرشيد العامري : الشيخ العدل رشيد الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن محمد بن سليمان العامري الدمشقي البزار (ت٦٨٢هـ)

سمع دلائل النبوة ، وصحيح مسلم من ابن الحرستاني ، وجزء الأنصاري من الكندي .[5]

= = = الحنابلة (٢/ ٣٥٣) والوافي بالوفيات (٢/ ٢٢٧) وشذرات الذهب (٦/ ١١) .

(١) انظر لرجمه : الوافي بالوفيات (٢/ ٢١٩)

(٢) الحديث الثامن عشر من الأربعين في الدفاع (١٨/ ٩٦)

(٣) الفتاوى (١٨/ ٨٨ و ١٢٠)

(٤) قال شيخ الإسلام : وحدثني أيضا الشيخ محمد بن أبي بكر بن قوام أنه سمع جده الشيخ أبا بكر بن قوام (الاستقامة ١/ ٨٨) .

(٥) انظر لرجمه : تذكرة الحفاظ (١٤٩٢) والعبر (٥/ ٣٤١ وطبعة البسيوني ٣/ ٣٥١ ـ ٣٥٢) والمعين في طبقات المحدثين (٢١٨) ومرآة الجنان (٤/ ١٧٨) والنجوم الزاهرة (٧/ ٣٦١) وشذرات الذهب (٥/ ٣٨١) .

سمع منه شيخ الإسلام عام ٦٦٧ هـ وعام ٦٦٩ هـ ومن مسموعاته عنه في الأربعين عدة أحاديث .(١)

٤٢ ـ ابن عامر : الشيخ الإمام أبو عبد الله محمد بن عامر بن أبي بكر الصالحي المقرئ الغسولي ، توفي في جمادى الآخرة سنة ٦٨٤هـ وقد قارب الثمانين ، روى عن ابن ملاعب وجماعة وكان صالحا متواضعا خيرا حسن الوعظ حلو العبارة في الدعاء .(٢)

قرأ عليه شيخ الإسلام سنة ٦٨٢ هـ ، ومن مسموعاته حديث في الأربعين بسنده عن الدارقطني في فضائل الصحابة .(٣)

٤٣ ـ ابن الكمال : الشيخ الإمام المحدث الزاهد شمس الدين أبو عبد الله محمد بن الكمال عبد الرحيم بن عبد الواحد بن أحمد بن عبد الرحمن المقدسي الحنبلي (٦٠٧هـ ـ ٦٨٨ هـ) ، عني بالحديث وجمع وخرج مع الدين المتين والورع والعبادة .(٤)

سمع منه شيخ الإسلام سنة ٦٨١ هـ .(٥)

---

(١) أرقام الأحاديث : ٤ ـ ٥ ـ ٦ ـ ٧ ـ ١٥ ـ ٢٨ ـ ٣٣
الفتاوى (١٨/ ٨٠ ، ٨٢ ـ ٨٣ ـ ٨٤ ، ٩٢ ، ١٠٧ ، ١١٢)

(٢) العبر (٥/ ٣٥٠) وطبعة البسيوني (٣/ ٣٥٧) والبداية (١٣/ ٣٠٦) وشذرات الذهب (٥/ ٣٨٩) .

(٣) الحديث الثالث والعشرون من الأربعين (الفتاوى ١٨/ ١٠١) .

(٤) انظر لترجمته : معجم شيوخ الذهبي (ق ١٤١/ب) والعبر (٥/ ٣٥٩) وطبعة البسيوني (٣/ ٣٦٧) والمعين في طبقات المحدثين (٢٢٠) والقلائد الجوهرية في مناقب الصالحية (١/ ١٣٥) وذيل طبقات الحنابلة (٢/ ٣٢٠) والوافي بالوفيات (٣/ ٢٤٧) والنجوم الزاهرة (٧/ ٣٨٢) والشذرات (٥/ ٤٠٥)
وتصحف في المعين الكمال إلى الحمال كما ورد في العبر "عبد الرحمن" بدل "عبد الرحيم" .

(٥) الحديث السادس والثلاثون من الأربعين (الفتاوى ١٨/ ١١٦) .

٤٤ ـ قاضي القضاة جلال الدين محمد بن عبد الرحمن القزويني الشافعي (ت ٧٣٩ هـ) أخو إمام الدين القاضي .

حضر شيخ الإسلام درسه في اليوم الثاني والعشرين من شعبان بالسرورية .(١)

٤٥ ـ والعلامة الشيخ شمس الدين أبو عبد الله محمد بن عبد القوي بن بدران بن عبد الله المرداوي المقدسي الصالحي الحنبلي المحدث النحوي (٦٠٣ هـ ـ ٦٩٩ هـ) درس وأفتى وصنف وبرع في العربية واللغة ، واشتغل مدة ، وكان من محاسن الشيوخ .(٢)

قرأ عليه شيخ الإسلام العربية .(٣)

٤٦ ـ وابن الفواس : المسند شرف الدين أبو عبد الله محمد بن عبد المنعم ابن عمر بن عبد الله بن غدير بن الفواس الطائي الدمشقي (٦٠٢هـ ـ ٦٨٢هـ) كان شيخا متميزا حسن الديانة ، وله مشيخة خرجها الذهبي(٤)

سمع منه شيخ الإسلام عام ٦٧٥ هـ ، ومن مسموعاته عدة أحاديث في الأربعين .(٥)

---

(١) البداية (١٣/ ٣٣٦) وراجع لترجمته : البداية (١٤/ ١٨٥) ذيل العبر للذهبي (٤/ ١١٣) والنجوم الزاهرة (٩/ ٣١٨) .

(٢) انظر لترجمته : العبر (٥/ ٤٠٣ ، وطبعة البسيوني ٣/ ٤٠٢) ، وتذكرة الحفاظ (١٤٨٦) والوافي بالوفيات (٣/ ٢٧٨) وذيل طبقات الحنابلة (٢/ ٣٤٣) والنجوم الزاهرة (٨/ ١٩٢) وشذرات الذهب (٥/ ٤٥٢)

(٣) ذيل طبقات الحنابلة (٢/ ٣٤٣)

(٤) انظر لترجمته : تذكرة الحفاظ (١٤٩٢) والعبر (٥/ ٣٤١ ، وطبعة البسيوني ٣/ ٣٥١) والنجوم الزاهرة (٧/ ٣٦١) وشذرات الذهب (٥/ ٣٨٠)

(٥) انظر : أرقام الأحاديث في الأربعين (٤ ـ ٥ ـ ٦ ـ ٧ ـ ١٠) في الفتاوى (١٨/ ٨٠ ـ ٨٢ ـ ٨٣ ـ ٨٤ ، ٨٧)

٤٧ ـ والشيخ الشمس أبو عبد الله محمد بن عبد الوهاب الحراني الحنبلي (ت ٦٧٥هـ) كان بارعا في المذهب والأصول والخلاف ، وله حلقة اشتغال بدمشق . وكان موصوفا بجودة المناظرة والتحقيق والذكاء (١) صرح شيخ الاسلام بسماعه منه في الفتاوى . (٢)

٤٨ ـ الجمال ابن الصابوني : الشيخ الإمام المحدث الحافظ المفيد جمال الدين أبو حامد محمد بن علي بن محمود بن أحمد بن علي ابن الصابوني المحمودي ، شيخ دار الحديث النورية (٦٠٤ هـ ـ ٦٨٠هـ) سمع من أبي القاسم الحرستاني ، وجلق كثير ، وكتب العالي والنازل وبالغ ، وحصل الأصول ، وجمع وصنف ، ومن تصانيفه : تكملة إكمال الإكمال . (٣)

روى عنه شيخ الاسلام ، ومن مروياته عنه في الأربعين عدة أحاديث (٤)

---

(١) انظر لترجمته : العبر (٥/٣٠٦ وطبعة البسيوني ٣/٣٣٠) ، والبداية والنهاية (١٣/٢٧٣) والوافي بالوفيات (٤/٧٥) وفوات الوفيات (٣/٤٢٨) وذيل طبقات الحنابلة (٢/٢٨٧) والنجوم الزاهرة (٧/٢٥٨) وشذرات الذهب (٥/٣٤٨) .

(٢) الفتاوى (٨/٣٨٢)

(٣) انظر لترجمته : معجم شيوخ الذهبي (ق ١٤٩/أ) وتذكرة الحفاظ (١٤٦٤) والعبر (٥/٣٣٢) وطبعة البسيوني (٣/٣٤٦) ودول الاسلام (٢/١٨٤) والمعين في طبقات المحدثين (٢١٧) والوافي بالوفيات (٤/١٨٨ ـ ١٨٩) ومرآة الجنان (٤/١٩٣) والنجوم الزاهرة (٧/٣٥٣) ومعجم المؤلفين (١١/٦٢) .

(٤) أرقام الأحاديث : (٢٨ ـ ٣١ ـ ٣٤) من الأربعين في الفتاوى (١٨/١٠٧ ، ١١٠ ، ١١٢)

٤٩ ـ ابن علان الشيخ الامام الصدر الرئيس القاضي الجليل شمس الدين أبو الغنائم المسلم بن محمد بن المسلم بن مكي بن خلف الفيسي الدمشقي الكاتب ، مسند دمشق (٥٩٤ هـ ـ ٦٨٠ هـ) (١)

سمع منه شيخ الاسلام سنة ٦٧٦ هـ وسنة ٦٨٠ هـ ومن مسموعاته عدة أحاديث في الأربعين (٢) ، كما ذكر في الفتاوى في إسناده إلى مسند الامام احمد (٣) .

٥٠ ـ والشيخ الأمين الصدوق شمس الدين أبو غالب المظفر بن عبد الصمد ابن خليل الأنصاري ، توفي في جمادى الأولى سنة ٦٨٨ هـ ، وعمره اثنتان وثمانون سنة .

وسمع منه شيخ الإسلام في جمادى الآخرة سنة ٦٨٤ هـ ومن مسموعاته حديث في الأربعين (٤) .

٥١ ـ والشيخ الامام مسند دمشق نجيب الدين أبو المرهف المقداد بن أبي القاسم هبة الله بن علي بن المقداد القيسي الشافعي (٦٠٠ هـ ٦٨١هـ) سمع ببغداد ومكة ، وروى الكثير ، وكان عدلا خيرا تاجرا مات بدمشق عن إحدى وثمانين سنة (٥) .

---

(١) انظر لترجمته : معجم شيوخ الذهبي (ق ١٧٢) وتذكرة الحفاظ (١٤٦٦) وفيه تصحيف (شمس الدين) إلى (محي الدين) والعبر (٥/ ٣٣٢) وطبعة البسيوني (٣/ ٣٤٦) ـــــــــــــــــــ والمعين في طبقات المحدثين (٢١٧) والبداية والنهاية (١٣/ ٢٩٩) والدرر الكامنة (١/ ١٤٤) والنجوم الزاهرة (٧/ ٣٥٣) وشذرات الذهب (٥/ ٣٦٩) .

(٢) أرقام الأحاديث من الأربعين (١٦ ـ ١٩ ـ ٢٠ ـ ٣٠) الفتاوى (١٨/ ٩٤ ، ٩٧ ـ ٩٨ ، ١٠٩) .

(٣) الفتاوى (٢٥/ ١٤٦) .

(٤) الحديث الثالث والثلاثون من الأربعين ـ الفتاوى (١٨/ ١١٢) .

(٥) انظر لترجمته : معجم الشيوخ للذهبي (ق ١٧٢/ ب) والعبر (٥/ ٣٣٦)

وسمع منه شيخ الإسلام ، وس مسموعاته حديث فى الأربعين . (١)

٥٢ — والسيخ المسند زين الدين أبو العباس وأبو المرجا المؤمل بن محمد ابن علي بن محمد بن علي بن منصور بن المؤمل البالسي ثم الدمشقي (٢) (٦٠٢هـ — ٦٧٧هـ) .

قال الذهبي : أجاز لي مروياته ، ومن مسموعاته تاريخ بغداد للخطيب سوى ترجمة الإمام النعمان ، ثم ساق حديثا من تاريخ بغداد . (٣)

سمع منه شيخ الإسلام سنة ٦٦٩ هـ ، ومن مسموعاته عدة أحاديث فى الأربعين . (٤)

٥٣ — وهبة الله الحارثي : أمضى القضاة نفيس الدين أبو القاسم هبة الله ابن محمد بن هبة الله بن علي بن جرير الحارثي الشافعي ، توفى فى صفر سنة ٦٨٠ هـ ، وله ثلاث وسبعون سنة ، كان فيه دين وخير . (٥)

سمع منه شيخ الإسلام سنة ٦٧٩ هـ ، ومن مسموعاته حديثان فى الأربعين . (٦)

= = = وطبعة البسيوني (٣ / ٣٤٩) ودول الإسلام (٢ / ١٨٤) والمعين فى طبقات المحدثين (٢١٧) والنجوم الزاهرة (٧ / ٣٥٦) ، والشذرات (٥ / ٣٧٤) .

(١) الحديث الثانى والعشرون من الأربعين (الفتاوى ١٨ / ١٠١) .

(٢) معجم شيوخ الذهبى (ق ١٧٤) والعبر (٥ / ٣١٧) وطبعة البسيونى (٣ / ٣٣٧) والنجوم الزاهرة (٧ / ٢٨٥) وشذرات الذهب (٥ / ٣٦٠) .

(٣) معجم الشيوخ (ق / ١٧٤) .

(٤) أرقام الأحاديث فى الأربعين (٤ — ٥ — ٦ — ٧)

(٥) معجم الشيوخ للذهبى (ق ١٧٦ / ب و ١٧٧ / أ) .

(٦) الحديث الثامن والعشرون ، والحديث الخامس والثلاثون (الفتاوى ١٨ / ١٠٨ و ١١٥) .

٥٤ ـ والشيخ الفقيه سيف الدين أبو زكريا بن الناصح عبد الرحمن بن نجم بن عبد الوهاب الحنبلي الأنصاري (٥٩٢ هـ ـ ٦٧٢هـ) سمع حضورا من الحسوني ، وبه ختم حديثه ، وسمع من جميل وجماعة (١) سمع منه شيخ الإسلام في شوال سنة ٦٦٩ هـ ، ومن مسموعاته حديث في الأربعين . (٢)

٥٥ ـ وابن الصيرفي : شيخ الحنابلة الإمام العالم المفتي المسند الزاهد المعمر جمال الدين أبو زكريا يحيى بن أبي منصور بن أبي الفتح بن رافع بن علي الحراني الحنبلي (٥٨٣ هـ ـ ٦٧٨ هـ) وكان إماما عالما مسنا صاحب عبادة وتهجد وصفات حميدة . (٣)

سمع منه شيخ الاسلام في شوال سنة ٦٦٨ هـ ، وروى بسنده من كتاب صفة النفاق وذم المنافقين للفريابي حديثا في أحاديث الأربعين . (٤)

وصرح ابن رجب بتتلمذه عليه في ذيل طبقات الحنابلة .

٥٦ ـ وابن المجاور : المعمر الرئيس نجم الدين أبو الفتح يوسف بن الصاحب يعقوب بن محمد بن علي الشيباني الدمشقي الكاتب (٦٠١هـ ـ ٦٩٠هـ) تفرد برواية تاريخ بغداد عن الكندي . (٥)

---

(١) انظر لترجمته : تذكرة الحفاظ (١٤٩١) والعبر (٥/ ٣٠٠ـ٣٠١) وطبعة البسيوني (٣/ ٣٢٦) والمعين في طبقات المحدثين (٢١٤) وشذرات الذهب (٥/ ٣٤٠) .

(٢) أرقام الأحاديث : ٤ ـ ٥ ـ ٦ ـ ٧ (الفتاوى ١٨/ ٨٠ ـ ٨٤

(٣) انظر لترجمته : معجم الشيوخ للذهبي (ق ١٨١/أ) والعبر (٥/ ٣٢١ ـ ٣٢٢ وطبعة البسيوني ٣/ ٣٢٩) ودول الاسلام (٢/ ١٨٠) والمعجم المختص (ق ٣٥/ب) والمنتخب (٢١٦) والتذكرة (١٤٩٦) وذيل طبقات الحنابلة (٢/ ٢٩٧) وشذرات الذهب (٥/ ٣٦٣) .

(٤) الحديث الثامن منه (الفتاوى ١٨/ ٨٥)

(٥) انظر لترجمته : غاية النهاية (٢/ ٤٠٥) ومعجم الشيوخ للذهبي (ق ١٨٦/أ) .

سمع منه شيخ الاسلام عام ٦٨٠هـ تاريخ بغداد ، ومن مسموعاته حديثان فى الأربعين .(١)

٥٧ ـ شمس الدين أبو بكر بن عمر بن يونس المزي الحنفى الفقيه (٥٩٣-٦٨٠ هـ) روى "البخارى" عن ابن منده وابن العطار ، و"مسلما" عن ابن الحرستانى ، وعاش سبعا وثمانين سنة .(٢)

سمع منه شيخ الإسلام ومن مسموعاته حديث فى الأربعين .(٣)

٥٨ ـ الشيخ أبو بكر بن سالار .(٤)

٥٩ ـ الحاج المسند ابو بكر وأبو محمد بن محمد بن أبى بكر بن عبد الواسع الهروى (٥٩٤ ـ ٦٧٣ هـ).

سمع منه شيخ الإسلام عام ٦٦٨ هـ ، ومن مسموعاته عدة أحاديث فى الأربعين .(٥)

---

(١) الأرقام : ٢٠ ـ ٣٠ وفى الموضعين "أبو العز" بدل "أبى الفتح" الفتاوى (١٨/٩٩ و ١٠٩).

(٢) انظر لترجمته : العبر (٥/٣٣٣) وطبعة البسيونى (٣/٣٤٦) وشذرات الذهب (٥/٣٦٩ ـ ٣٧٠).

(٣) الحديث الخامس عشر (الفتاوى ١٨/٩٢).

(٤) قال : حدثنى صاحبنا الفاضل أبو بكر بن سالار عن ابن دقيق العيد ، وقال أيضا : وحدثنى بذلك غير واحد من الفقهاء (مجموعة الرسائل والمسائل ٤/٧٥).

(٥) أرقام الحديث : ٤ ـ ٥ ـ ٦ ـ ٧ (الفتاوى ١٨/٨٠ ـ ٨٢ ـ ٨٣ ـ ٨٤).

٦٠ ـ الشيخ أبو زكريا ابن الصرمى (١) .

٦١ ـ الشيخ ابن بحير (٢) .

٦٢ ـ الشيخ العالم العارف كمال الدين المراغي شيخ زمانه (٣) .
أخذ عنه عدة أقوال فى ابن عربى وجماعته .

٦٣ ـ الشيخ تاج الدين الأنبارى الفقيه المصري الفاضل (٤) .

٦٤ ـ الشيخ شهاب الدين المزى (٥) .

٦٥ ـ الشيخة الصالحة أم محمد زينب بنت أحمد بن عمر بن كامل المقدسية ، ولدت سنة ٦٠١هـ ، وتوفيت فى شوال سنة ٦٨٧هـ سمع منها شيخ الإسلام فى شعبان سنة ٦٧٥ هـ بقاسيون ، وفى عام ٦٨٤ هـ ، ومن مسموعاته عنها حديثان فى الأربعين (٦) .

٦٦ ـ الشيخة الصالحة العابدة المجتهدة المسندة المعمرة أم أحمد زينب بنت مكى بن على بن كامل الحرانية الصالحية ، توفيت فى شوال سنة ٦٨٨هـ ، ازدحم عليها الطلبة ، وعاشت ستا وتسعين سنة (٧) .

---

(١) الفتاوى (٨/ ٣٨٢)

(٢) مجموعة الرسائل والمسائل (٤/ ٧٥) قال : حدثنى ابن بحير عن رشيد الدين سعيد وغيره .

(٣) مجموعة الرسائل والمسائل (٤/ ٧٥ ـ ٧٦)

(٤) ذكره فى مجموعة الرسائل والمسائل (٤/ ٧٦ ـ ٧٧)

(٥) ذكره فى مجموعة الرسائل والمسائل (٤/ ٧٧)

(٦) رقم : ١١ و ٤٠ من الأربعين (الفتاوى ١٨/ ٨٨ ، ١٢٠) .

(٧) العبر (٥/ ٣٥٨ وطبعة البسيونى ٣/ ٣٦٦) والمعين فى طبقات المحدثين (٢١٩) ، ومرآة الجنان (٤/ ٢٠٧) والنجوم الزاهرة (٧/ ٣٠٢) وشذرات الذهب (٥/ ٤٠٤) .

وسمع منها شيخ الإسلام فى شعبان سنة ٦٦٧ هـ ومن مسموعاته عنها عدة أحاديث فى الأربعين (١).

٦٧ ـ والشيخة الصالحة أم يحيى ، وأم الخير ست العرب بنت يحيى بن قايماز بن عبد الله المحتاجية الكندية ولدت سنة ٥٩٩ هـ ، وتوفيت سنة ٦٨٤ هـ عن خمس وثمانين سنة ، سمعت الفيلانيات وجزء المزكى وعمر بن طبرزد ومشيخة يعقوب وجزء الأنصارى (٢).

سمع منها شيخ الإسلام في رمضان سنة ٦٨١ هـ ، ومن مسموعاته عدة أحاديث فى الأربعين (٣).

٦٨ ـ والشيخة ست الدار بنت مجد الدين ابن تيمية : عمة شيخ الإسلام ، وقرأ عليها جزء البانياسى فى سنة ٦٨٣ هـ (٤).

٦٩ ـ والشيخة الجليلة الأصيلة أم العرب فاطمة بنت أبى القاسم علىّ بن أبي محمد القاسم بن أبي القاسم علي بن الحسن بن هبة الله بن عبد الله ابن الحسين بن عساكر (٥٩٨ ـ ٦٨٣ هـ) (٥).

سمع منها شيخ الإسلام فى رمضان سنة ٦٨١ هـ ، ومن مسموعاته عنها حديثان فى الأربعين (٦).

---

(١) أرقام الأحاديث : ٤ ـ ٥ ـ ٦ ـ ٧ ـ ١٢ ـ ١٨ ـ ٣٩
(الفتاوى ١٨/ ٨٠ ، ٨٢ ـ ٨٣ ـ ٨٤ ، ٨٩ ، ٩٥ ، ١١٩)

(٢) معجم الشيوخ للذهبى (ق ٦١/أ) والعبر (٥/ ٣٤٧ وطبعة البسيونى ٣/ ٣٥٥) ومرآة الجنان (٤/ ٢٠١) والنجوم الزاهرة (٧/ ٣٦٨) وشذرات الذهب (٥/ ٣٨٥).

(٣) أرقام الأحاديث : ٤ ـ ٥ ـ ٦ ـ ٧ ـ ٣٧ ـ ٣٨

(٤) وسمعه حمد بن أحمد بن عبد المنعم بن حمد بن منيع بن أبى الفتح الحرانى التاجر المعروف بابن البيع (الدرر الكامنة ٣/ ٤٣١).

(٥) انظر لرجمته : معجم شيوخ الذهبى (ق ١١٨/أ) والعبر (٥/ ٣٤٤) وطبعة البسيونى (٣/ ٥٣٤) وشذرات الذهب (٥/ ٣٨٣).

(٦) الأرقام : ٣٨ ـ ٣٩ (الفتاوى ١٨/ ١١٨ ـ ١١٩).

الفصل الخامس

في ذكر أصحابه وتلاميذه

بدأ شيخ الإسلام بالتدريس والإفادة، والإفتاء وعمره دون العشرين إلى أن توفي إلى رحمة الله، واستمر في هذا المجال أكثر من نصف قرن فكثر أصحابه وتلاميذه، كثرة يصعب عدها، وإحصاؤها. فله تلاميذ والمدرسة الحنبلية، وأصحاب في أثناء إقامته بدمشق في دار الحديث السكرية، والجامع الأموي، ومجالسه في مصر في مساجدها، وسجونها، فكان يحضر دروسه مئات طلبة العلم من أفاضل عصره، فقد جاء في طبقة سماع جزء أبي مسعود أحمد بن الفرات الرازي على أربعة وأربعين شيخا.

منهم شيخ الاسلام بمشهد عثمان بجامع دمشق سنة (٧١٠هـ) في شهر رمضان المبارك أن عدة السامعين الذين كمل لهم سماع الجزء ثلاثمائة وخمسة عشر نفرا.

وهكذا ماجاء في طبقة سماع مشيخة ابن عبد الدائم، ذكر عدد كبير من السامعين لهذا الجزء من شيخ الاسلام وغيره من المشايخ.

وهذا حال المجالس العلمية التي يحضرها خواص أهل العلم، أما مجالس الوعظ والإرشاد التي كانت تعقد له بدمشق ومصر فلا يمكن معرفة عدد الحاضرين بها.

وكانت صحبة شيخ الاسلام بأقرانه ومعاصريه قد أحدثت انقلابا عظيما في حياتهم العلمية والعملية فتحرك أصحابه لخدمة العلم والعقيدة حسبما خلد لهم شيخ الاسلام، ولا يخفى صحبة ابن القيم، والبرزالي، والمزي والذهبي، وابن كثير، وابن عبد الهادي وأمثالهم وآثارها البعيدة في خدمة الإسلام والعقيدة والعلم.

وكان كل هؤلاء أئمة عصرهم، وجذبهم شخصية شيخ الإسلام العبقرية

فأعجبوا بها الإعجاب كله ، وترافعوا معه عليه لقحياته ، وقد أغاثت هذه الصحبة المباركة التاج السبكي الذي كان يعتبر من أعداء الدعوة السلفية التي جددها شيخ الإسلام وأصحابه فقال : واعلم أن هذه الصحبة أعني المزي ، والذهبي ، والبرزالي ، وكثيرا من أتباعهم أضرت بهم ابن تيمية (أبو العباس) إضرارا بيّنا ، وحملهم من حظائر الأمور أمرا ليس هينا ، وجرهم الى ماكان التباعد عنه أولى بهم وأوقعهم في ركاكات من نار المرجو من الله أن يتجاوزها لهم ولأصحابهم .

هذه هي نظرة السبكي الذي لم يكن يتوقع منه أفضل من ذلك ، أما الحقيقة الحقة ، والأهمية الكبرى لأصحاب شيخ الإسلام تتجلى في كلام خبير من أصحابه الذي عاف البلاد ، واطلع على أحوال الأمة الإسلامية التي وقعت فريسة للشرك والكفر ، والبدع والضلال ، بما لا تقره الشريعة الإسلامية السمحاء بحال من الأحوال .

وهو العلامة الإمام الشيخ عماد الدين أبو العباس أحمد بن إبراهيم ابن عبد الرحمن الواسطي ، المعروف بابن شيخ الحزاميين (ت ٧١١هـ) .

فقد كتب رسالة وبعث بها إلى جماعة من أصحاب شيخ الإسلام وأوصاهم فيها بملازمة الشيخ والحث على اتباع طريقته ، وأثنى فيها عليه ثناءً عظيما . فقال فيه مخاطبا لأصحاب شيخ الإسلام :

واعلموا — أيدكم الله — أنه يجب عليكم أن تشكروا ربكم تعالى في هذا العصر حيث جعلكم بين جميع أهل هذا العصر كالشامة البيضاء في الحيوان الأسود لكن من لم يرجع إلى الأخطار ، ولم يتعرف أحوال الناس ، لا يدري قدر ما هو فيه من العافية ، فأنتم إن شاء الله تعالى في حق هذه الأمة الأولى كما قال تعالى : ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾ [آل عمران: ١١٠] وكما قال تعالى : ﴿الَّذِينَ إِن مَّكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ ،

وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ ﴾ [الحج: ٤١]

أصبحتم اخواني تحت سنجق (١) رسول الله صلى الله عليه وسلم إن شاء الله تعالى ، مع شيخكم وإمامكم ، وشيخنا وإمامنا المبدوء بذكره رضي الله عنه. قد تميزتم من جميع أهل الأرض ، فقهاءها وفقراءها ، وصوفيتها ، وعوامها : بالدين الصحيح ، وقد عرفتم ما أحدث الناس من الأحداث ، في الفقهاء والفقراء والصوفية والعوام . ، فأنتم اليوم في مقابلة الجهمية من الفقهاء ، نصرتم الله ورسوله في حفظ ما أضاعوه من دين الله ، تصلحون ما أفسدوه من تعطيل صفات الله .

وأنتم أيضا في مقابلة من لم ينفذ في علمه من الفقهاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وجمد على مجرد تقليد الأئمة. فإنكم قد نصرتم الله ورسوله في تنفيذ العلم إلى أصوله من الكتاب والسنة ، واتخاذ أقوال الأئمة ، تأسياً بهم. لا تقليداً لهم .

وأنتم أيضا في مقابلة ما أحدثته أنواع الفقراء من الأحمدية (٢) والحريرية (٣) من إظهار شعار المكاء والتصدية ، ومؤاخاة النساء ، والصبيان ، والإعراض عن دين الله إلى خرافات مكذوبة عن مشايخهم. واستنادهم إلى شيوخهم. وتقليدهم في صائب حركاتهم وحلقهم. وإعراضهم عن دين الله الذي أنزله من السماء ، فأنتم بحمد الله تجاهدون هذا الصنف أيضا كما تجاهدون من سبق .

حفظتم من دين الله ما أضاعوه ، وعرفتم ما جهلوه تقومون من الدين ما عوجوه ، وتصلحون ما أفسدوه .

وأنتم أيضا في مقابلة رسمية الصوفية والفقهاء ، وما أحدثوه من الرسوم الوضعية ، والآصار الابتداعية ، من التصنع باللباس ، والاطراق ، والسجادة ، النيل

---

(١) أي تحت لوائه ورايته (٢) أتباع أحمد الرفاعي البطائحي ، وسموا أيضا " البطائحية"

(٣) فرقة صوفية .

الرزق من المعلوم ، ولبس البقيار[1] ، والاكمام الواسعة في حضرة الدرس وتنميق الكلام ، والعدو بين يدى المدرس راكعين حفظا للمناصب واستجلابا للرزق والأدرار .

فحفظ هولاء في عبادة الله غيره ، وتألهوا سواه ، ففسدت قلوبهم من حيث لا يشعرون ، يجتمعون لغير الله بل للمعلوم ، ويلبسون للمعلوم وكذلك في أغلب حركتهم يراعون ولاة المعلوم ، فضيّعوا كثيراً من دين الله ، و أماتوه ، وحفلتم أنتم ما ضيّعوه ، وقوّمتم ما عوجوه .

وكذلك أنتم في مقابلة ما أحدثته الزنادقة من الفقراء ، والصوفية من قولهم بالحلول والاتحاد ، وتألّه المخلوقات ، كاليونسية ، والحربية والصدرية ، والسبعينية ، والتلمسانية ، فكل هولاء بدلوا دين الله تعالى وقلّبوه ، و أعرضوا عن شريعة رسول الله صلى الله عليه و سلم .

فاليونسية يتألهون شيخهم ، ويجعلونه مظهراً للحق ، ويستهينون بالعبادات ، ويظهرون بالفرعنة والصولة ، والسفاهة والمحالات ، لما وقر في بواطنهم من الخيالات الفاسدة ، وقبلتهم الشيخ يونس ، ، و رسول الله صلى الله عليه وسلم والقرآن المجيد عنهم بمعزل ، يؤمنون به بألسنتهم ، ويكفرون به بأفعالهم .

وكذلك الاتحادية ، يجعلون الوجود مظهراً للحق ، باعتبار أن لا متحرك في الكون سواه ، ولا ناطق في الأشخاص غيره ، وفيهم من لا يفرق بين الظاهر والمظهر ، فيجعل الأمر كموج البحر ، فلا يفرق بين عين الموجة ، وبين عين البحر ، حتى أن أحدهم يتوهم أنه الله ، فينطق على لسانه ، ثم يفعل ما أراد من الفواحش والمعاصي ، لأنه يعتقد ارتفاع الثنوية ، فمن العابد ؟ ومن المعبود ؟ صار

---

(١) البقير ، والبقيرة : ثوب يشق جيبه بلا لبن ولا جيب . (لسان العرب ٤ / ٦٤)

الكـــل واحـــد .

إجتمعنـا بهـذا الصنف في الرباط، والزوايا .

فأنتم بحمد الله قـائمون في وجـه هـولاء أيضـا تنصرون اللـــه ورسوله ، وتـذبون عن دينـه ، وتعلمون على إصـلاح ماأفسـدوا ، وعـلى تقويم ما عـوجوا ، فإن هولاء محوا رسم الـدين ، وقلعوا أثره . فلا يقال أفسدوا ، ولا عوجـوا . بل بالغـوا في هـدم الـدين ، ومحو أثره ، ولا قربة أفضل عند الله من القيام بجهـاد هـولاء بهما أمكـن ، وتبيين مـذاهبهم للخاص والعام . وكـذلك جهاد كل من ألحـد في دين الله وزاغ عن حـدوده ، وشـريعتـه دائما في ذلك ماكان من فتنـة وقول كما قيل :

إذا رضى الحبيب فلا أبالي * أقام الحـي أم جـد الرحيل

وبالله المستعـــــان .

وكذلك أنتم بحمد الله قائمون بجهـاد الأمـراء والأجناد، تصلحون ماأفسدوا من المظالم ، والاجحافات ، وسـوء السيرة الناشئة عن الجهل بدين الله ، بمـا أمكن ، وذلك لبعـد العهـد عن رسول الله صلى الله عليه وسـلم ، لأن اليوم لـه سبعمائـة سنـة ، فأنتم بحمد الله تجـدون ما دثر من ذلك وتندثر .

وكـذلك أنتم بحمد الله قائمون في وجـوه العامـة ، مما أحـدثوا من تعظيـم الميـلادة ، والقلنـدس ، وخميس البيـض ، والشعانين ، وتقبيـل القبـور ، والأحجـار ، والتوسـل عنـدها ، ومعلوم أن ذلك كلـه من شعائـر النصارى والجاهليـة ، وإنما بعـث رسول الله صلى الله عليه وسلم ليـوحـد اللـه ويعبده وحـده ، ولا يأله معـه شيء من مخلوقاتـه ، بعثـه الله تعالى ناسخا لجميع الشرائع ، والأديان ، والأعيـاد .

فأنتم بحمد الله قائمون بإصـلاح ما أفسـد الناس من ذلك .

وقائمـون في وجـوه من ينصـر هـذه البـدع من مارقي الفقهاء ، أهل الكيـد والضرار لأولياء الله ، أهل المقاصد الفاسـدة ، والقلوب التي هي عـن

نصـــر الحق حا ئـــدة .

وإنما أعرض هـذا الضعيف عن ذكر قيامكم في وجوه التتـر، والنصـارى، واليهـود ،والرافضـة ،والمعتزلـة ،والقـدرية ، وأصناف أهل البـدع،والضلالات لأن النا س متفقـون على ذمهـم ، يزعمـون أنهم قائمون بردّ بـدعتهم،ولا يقومون بتـوفيـة حق الرد عليهم كما تقومون، بل يعلمون، ويجبنو ن عن اللقـاء ، فلا يجـا هـدون ، وتأخـذهم في الله اللا ئمـة ، لحفظ منا صبهـم ، وابقـاء على أعراضهـم .

سـافرنا البـلاد فلم نر من يقـوم بـدين الله في وجوه مثـل هو لاء — حق القيام — سـواكم ،فأنتم القا ئمون في وجـوه هولاء إن شـاء الله ، بقيا مكم بنصـرة شيخكم و شيخنـا — أيـده الله — حق القيام بخـلاف مـن ادعى من النـا س أنهم يقـومون بـذلك .

فصـبراً يا إخـواني على ما أقامكم الله فيـه ، من نصرة دينـه ،وتقويم اعـوجا جـه ، وخـذلا ن أعـدا ئـه ،واستعينوا بالله ، ولا تأ خـذكم لومـة لائم ، وإنما هي إيام قـلا ئل ، والـدين منصـور ،قـد تولى الله إقا متـه ونصـره ، ونصـرة من قام بـه من أوليـاء ه ، إن شـاء الله ، ظاهراً وباطنا .(١)

وهـولاء هم أصحاب شيـخ الإسـلام الـذين قاموا بخـد مة كتاب الله وسنة رسولـه بشرحهما وتفسيرهما تفسيرا يوافق منهـج السلف ، من الصحا بـة والتا بعيـن ، وكان على منهجهم كل من انخـرط في سلك هذه المـدرسـة المبارکـة .

وأما ما يتعلق بخـد متهم للحـديث وعلومـه فهـذا جانب مهم للغا يـة حيث كان النشا ط في بـلاد الإسـلام في أواخـر القرن السا بـع ، وفي القرن الثامـن بوجـود شيـخ الإسـلام ،وأ صحا بـه .

(١) العقود الدرية (٣٠٠ — ٣٠٦)

فهذا المزي أحد أئمة عصره ،وأبرز أصحاب شيخ الإسلام الذى يعتبر كتابه " تحفة الأشراف بمعرفة أطراف كتب الستة وذيولها " و" تهذيب الكمال في رجال الكتب الستة " أحسن خدمة لدواوين الإسلام الستة ، ورجالها ،وطرقها ، وأطرافها ، وكل من جاء بعده كان عالة على الكتابين .

وهذا الذهبي الذى ملأ المكتبة الإسلامية بمؤلفاته في : التاريخ ،والرجال ، والسير ،التي صارت عمدة لمن جاء بعده .

وهذا ابن كثير الذي خدم كتاب الله بتفسيره القيم الذى يعتبر من أحسن التفسير بالأثر ، وكتابه " البداية والنهاية " أيضا يعتبر من أحسن الكتب المؤلفة في التاريخ الإسلامي ، ومؤلفاته الأخرى في الحديث وعلومه أيضا له أهمية كبيرة كـ"جامع المسانيد " و " اختصار علوم الحديث " .

وأما ابن القيم فملأ الدنيا بالفكر السلفي الذى عاش لأجله شيخ الإسلام ، وذاق لأجله ماذاق من الأعداء ،وابتلى في سبيل ذلك فتعليقه على" مختصر سنن أبي داود للمنذري" ،و " زاد المعاد في هدى خير العباد " وغيرها مليئة بشرح سنة الرسول حسب المنهج السلفي العلمي الصحيح .

وهكذا تلاميذه الآخرون كابن عبد الهادي ، وابن مفلح وغيرهم لهم خدمات جليلة في خدمة الحديث النبوي إلى جانب خدماتهم في أبواب أخرى من العلم . — رحمة الله عليهم رحمة واسعة —

ومع كثرة أصحابه ،وتلاميذه ،ومحبيه ، وجليل خدماتهم لم أعلم أنه قد ألف فيهم أحد من المتقدمين والمتأخرين كتابا إلا الإمام الذهبي الذى ألف فيهم كتابا ،ذكره السخاوى في " الاعلان بالتوبيخ

لمن ذم التاريخ" وأسماه : " القبان في أصحاب التقي ابن تيمية"
(ص٦٧٥) ،وعنه ذكره الدكتور بشار عواد في كتابه : " الذهبي ومنهجه
في تاريخ الإسلام " (١٨١) .

وقد تجمع لدى عدد كبير من أصحاب شيخ الإسلام ، وتلاميذه الذين عثرت عليهم في جزء الاربعين ،وكتب أخرى لشيخ الاسلام ،وفي كتب التاريخ ،والتراجم ،ومعاجم الشيوخ وأطباق السماعات الموجودة على الكتب الخطية ،وفيما يلي أذكر تراجمهم بالاختصار :

١ــــــ: إبراهيم بن احمد بن هلال بن بدر ،القاضي برهان الدين الزرعي الحنبلي (٦٨٨هـ ـ ٧٤١هـ) .

حدث وتفقه ،وبرع واشتغل على ابن تيمية ، وابن الزملكاني والقزويني ، ومهر وتقدم في الفتيا ، ودرس بأماكن ،منها : المدرسة الحنبلية ، عوضا عن ابن تيمية ،حين سجن، فمقتته الحنابلة لذلك ، وكان أيضا أشعري المعتقد في الغالب من أحواله. (١)

٢ــــــ وإبراهيم بن خليفة بن محمد بن خلف المنبجي (٦٨٤ ـ ٧٣٠هـ)

اشتغل بدمشق ، ولازم الشيخ تقي الدين ابن تيمية ، فكان لايفارقه ، وانتفع بصحبته ، وكان يدا خل الرؤساء ،والكبراء مع الخير والدين . (٢)

٣ــــــ والشيخ برهان الدين أبومحمد إبراهيم بن داود بن عبد الله الآمدي ، ثم الدمشقي ، الفقيه الحنبلي ،نزيل القاهرة (ت٧٩٧هـ) .

قال ابن حجر: أسلم على يد الشيخ تقي الدين ابن تيمية وهو دون البلوغ ، وصحبه إلى أن مات ، وأخذ عن أصحابه ،ثم قدم القاهرة .. .. كان شافعي المذهب،حنبلي الأصول ، ديّنا خيرا متألها .

وقال : قرأ عليه عدة أجزاء ، وأجازني قبل ذلك ، قلت له يوما : "رضي الله عنكم، وعن والديكم ،فنظر إليّ منكرا ،ثم قال : ما كنا على الإسلام (٣)

---

(١) الدرر الكامنة (١/ ١٥) (٢) الدرر الكامنة (١/ ٢٤)

(٣) إنباء الغمر (٣/ ٢٥٤ ـ ٢٥٥) وانظر أيضا : الدرر الكامنة (١/ ٢٥) والنجوم الزاهرة (١٢/ ١٤٣) والشذرات (٦/ ٢٤٧) .

٤ـ: وإبراهيم بن علي بن يحيى بن عثمان الحسيني :

سمع من شيخ الإسلام : مشيخة ابن عبد الدائم (١)

٥ـ: والشيخ جمال الدين إبراهيم بن محمد بن إسماعيل بن نصر الله بن النحاس .

سمع من شيخ الإسلام الأربعين (٢)

٦ـ: إبراهيم بن شمس الدين محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد بن القيم الجوزية (ت٧٦٧هـ) (٣)

سمع من شيخ الإسلام مشيخة ابن عبد الدائم .

٧ـ: والشيخ بهاء الدين إبراهيم بن محمد بن عثمان بن محمد بن أبي عمرون .

سمع من شيخ الإسلام مشيخة ابن عبد الدائم (ت٤٤٧هـ) (٤)

٨ـ: والشيخ الصالح الزاهد أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن يونس بن منصور الدمشقي القواس (٦٧٧ ـ ٧٦١هـ)

قال الحسيني : صحب ابن هود(٥) في وقت، ثم هجره ، ولازم ابن تيمية ، وحدث عن ابن البخاري ، وغيرهم ، ونعم

---

(١) انظر: فصل في مروياته ومسموعاته ، وكل من جاء ذكره أنه سمع من شيخ الاسلام هذه المشيخة فليرا جع له الموضع المشار إليه ، وهناك ذكرت السماع بكامله .

(٢) انظر محضر السماع في آخر الأربعين (ص٣٧)

(٣) انظر : الدرر الكامنة (١ / ٥٨) والمعجم المختص (ق٢٢/أ)

(٤) انظر لترجمته / الدرر الكامنة (١ / ٦٢ ـ ٦٣)

(٥) هو الزاهد بدر الدين حسن بن علي بن يوسف بن هود المرسي الصوفي الاتحادي الضال (ت٦٩٩هـ) (العبر ٣٠٣/٣٩٨) .

الرجـــل كان (١) .

٩ـ: والشيخ إبراهيم بن سيرالصباح البعلبكي :

كان مشهورا بالصلاح ،وكان ملازما لمجلس الشيخ تقي الدين ابن تيميـــة (ت٧٢٥هـ) (٢)

١٠ـ: وابن شيخ الحزاميين : عماد الدين أبوالعباس أحمد بن إبراهيم ابن عبدالرحمن بن مسعود بن عمرالواسطي ،الزاهد (٦٥٧ـ ٧١١هـ)

كان أبوه شيخ الطائفة الأحمدية ،ونشأ عماد الدين بينهم وألهمه الله من صغره طلب الحق ومحبته ، والنفور عن البدع وأهلها فأخذ بعلماء واسط ، وبغداد ،ومكة ،والقاهرة ،واتخذ الطريقة الشاذلية ، ثم قدم دمشق فرأى شيخ الإسلام وصاحبه ، فدله على مطالعة السيرة النبوية فلزمها ،وأدمن مطالعتها ،واختصر سيرة ابن اسحاق ،" تهذيب ابن هشام "، وأقبل على مطالعة كتب الحديث ، والسنة والآثار، وتخلى من جميع طرائقه ،وأحواله ،وأذواقه ، وسلوكه ، واقتفى آثار الرسول صلى الله عليه وسلم وهديه ،وطرائقه المأثورة عنه فيكتب السنن والآثار ،واعتنى بأمر السنة أصولاً ، وفروعاً ، وشرع في الرد على طوائف مبتدعة ،وله مؤلفات . (٣)

وله رسالة إلى أصحاب شيخ الإسلام ، حثهم فيها على الاستمرار في نشر الدعوة السلفية ، التي قام بنشرها شيخ الإسلام ، وهي رسالة عظيمة ذات فوائد جمة . (٤)

---

(١) ذيل العبر (٤/١٨٧) والدرر الكامنة (١/٧٠ ـ ٧١)

(٢) البداية والنهاية (١٤/١١٩)

(٣) العقود الدرية (٢٩٠) وعده ابن عبدالهادي من كبار أصحابه ، ومعجم شيوخ الذهبي (ق٤/أ) والعبر (٤/٢٩) والتذكرة (١٤٩٥) والمشتبه (١/٢٢٣) وذيل طبقات الحنابلة (٢/٣٥٩) والرد الوافر (١٢٤ ـ ١٢٦) والوافي بالوفيات (٦/٢٢١) ومرآة الجنان (٤/٢٥٠).

(٤) انظر الرسالة في العقود الدرية باسم : " كتاب نفيس جدا للشيخ عماد الدين في الثناء على الشيخ ابن تيمية والوصاية به (٢٩١ ـ ٣٢١)

١١ــ والشيخ أحمد بن إبراهيم بن محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد الواني أخو محمد بن إبراهيم بن الواني .

حضر في سماع الأربعين مع أخيه محمد في السنة الرابعة (١)

١٢ــ والشيخ أبو العباس أحمد بن أبي بكر بن أحمد بن عبد الحميد المقدسي .

روى الأربعين عن شيخ الإسلام ، كما هو مثبت في أول الإسناد (٢) وعنه رواه ابن حجر (٣) .

١٣ــ والشيخ الإمام جمال الإسلام ، صدر الأئمة الأعلام شيخ الحنابلة المشهور بابن قاضي الجبل شرف الدين أبو العباس : أحمد بن الحسن بن عبد الله بن أبي عمر بن محمد بن أحمد بن أبي قدامة الحنبلي (٦٩٢ ــ ٧٧١هـ) .

درس ، وأفتى ، وألف ، وولي القضاء بدمشق ، وله عدة مؤلفات ، صحب شيخ الإسلام ، وقرأ عليه عدة مصنفات ، في علوم شتى ، وأذن له في الإفتاء فأفتى في شبيبته ، وله اختيارات في المذهب (٤)

١٤ــ والشهاب الدين أحمد بن سنجر المرزوقي :

سمع من شيخ الإسلام مشيخة ابن عبد الدائم .

١٥ــ والشيخ أبو الفتح أحمد بن عبد الله بن أحمد بن المحب المحدث المقرئ . ولد سنة (٧١٩هـ) .

قال الذهبي : سمع مني .

وقال ابن ناصر الدين الدمشقي في ترجمة ابن رافع السلامي : وجدت بخطه طبقة السماع في بيت بني المحب صورتها :

---

(١) الرد الوافر (٧٧) (٢) مجموع الفتاوى (١٩/ ٧٦)
(٣) المعجم المفهرس (١٨٨)
(٤) المعجم المختص (٤) ، والدرر الكامنة (١/ ١٧٠) والرد الوافر (١٣٢) والوفيات لابن رافع السلامي رقم (٨٩٢) وشذرات الذهب (٦/ ٢١٩)

وسمع صاحبه الولد السعيد أبوالفتح أحمد، وأخوه محمد على الشيخ ..... ابن تيمية جزءا فيه أربعون حديثا من مروياته ،في يوم الجمعة بعد الصلاة ،الرابع عشر من جمادى الآخرة سنة (٧٢٤هـ) (١)

١٦ـ وأحمد بن عبد الغالب بن محمد بن عبد القاهر الماكسيني :

سمع من شيخ الإسلام مشيخة ابن عبد الدائم(سنة٧٩٥هـ) وصرح ابن حجر سماعه من ابن تيمية (٢).

١٧ـ وتقي الدين أحمد بن العلم بن محمود الحراني الدمشقي الحنبلي (٦٨٤ـ ٧٤٢هـ) (٣)

سمع من شيخ الإسلام مشيخة ابن عبد الدائم.

١٨ـ و أحمد بن علاء الدين علي بن إسماعيل بن محمود بن البخاري ،

سمع من شيخ الإسلام مشيخة ابن عبد الدائم.

١٩ـ و الشيخ أحمد بن علي بن عبد الله بن المفسر.

سمع من شيخ الإسلام مشيخة ابن عبد الدائم.

٢٠ـ و أحمد بن علي بن يحيى بن تميم الحسيني الدمشقي ، وكيل بيت المال بها، سمع الكثير من الحجار ، وابن تيمية ،والمزي ، وغيرهم ، ، وهو من شيوخ ابن حجر (ت٨٠٢هـ) (٤)

سمع من شيخ الإسلام مشيخة ابن عبد الدائم. ، وعنه ابن حجر في المعجم المفهرس. (٥)

---

(١) المعجم المختص ق٥ / ب) والرد الوافر (٨٦)

(٢) انظر الدرر الكامنة (١/ ١٧٤)

(٣) انظر لترجمته : الدرر الكامنة (١/ ٢٠٣)

(٤) شذرات الذهب (٧/ ٣٥)

(٥) راجع فصل : مرويات شيخ الإسلام

٢١ـ والإمام الفقيه شهاب الدين أبو العباس أحمد بن محمد بن أحمد ابن عبد الغني الحراني ،ثم الدمشقي الفقيه الحنبلي (٧٠٢ ـ ٧٤٥هـ) تفقه في المذهب، وأصول الفقه ، وهو الذي بيض مسودة الأصول لآل تيمية ، ورتبها ، وميز كلام شيخ الإسلام عن والده وجده بقوله: " قال شيخنا " وقال الذهبي : أخذ عني ومعي ،وقرأ عليّ سير أعلام النبلاء (١)

٢٢ـ و تاج الدين الحميري : المسند المؤرخ أبوالعباس أحمد بن الشيخ نجم الدين أبي عبد الله محمد بن بهاء الدين عبد الله بن الحسن بن الحسين الحميري ،المعري الأصل ، البعلي ،ثم الدمشقي ، الشافعي ،ولد (٧٠١هـ) قال ابن ناصر الدين الدمشقي : أسند الكثير وسمع منه جم غفير، منهم: العراقي ،والهيثمي ، وابن البناء ، ومحمد سند ،لقي الشيخ تقي الدين وسمع منه ولدى غير مرة عنه . (٢)

٢٣ـ وأحمد بن شمس الدين محمد بن عبد الله بن سلامة بن سالم. سمع من شيخ الإسلام مشيخة ابن عبد الدائم .

٢٤ـ و أحمد بن شمس الدين محمد ابن عم علاء الدين علي بن تقي الدين بن أحمد .

سمع من شيخ الإسلام مشيخة ابن عبد الدائم.

٢٥ـ و الشيخ شهاب الدين أحمد بن مرى الحنبلي ،كان يعظ الناس على طريقة شيخ الإسلام ، كان حياً في سنة (٧٢٥هـ).

---

(١) المعجم المختص (ق١٠/ب) وشذرات الذهب (١٤٢/٦)

(٢) الرد الوافر (١٢٢)

وقال الذهبي : في حوادث سنة (٧٢٥هـ) : وضرب بمصر شهاب الدين ..... نحوا من خمسين سوطا ونفي إلى بيت المقدس ، بسبب مسألة الاستغاثة ،قال : " لا يجوز أن يستغاث بمخلوق ولا بنبي .

وقال في العبر : ضرب بمصر وسجن ،ثم نفي لنهيه عن الاستغاثة والتوسل بأحد غير الله ، ومقت لذلك ، ثم فرّ إلى أرض الجزيرة وأقام هناك سنين . (١)

٣٦ـ وابن بكار النابلسي : الإمام شهاب الدين أبو العباس أحمد بن مظفر ابن أبي محمد بن مظفر بن بدر بن الحسن بن مفرج بن بكار ابن النابلسي (٦٧٥ ـ ٧٥٨هـ) .

قال الذهبي : أكبّ على الطلب زمانا وترافقنا مدة ،وكتب وخرج ، قال النابلسي في طبقات كتاب " مجابي الدعوة " لابن أبي الدنيا : ، سمع هذا الكتاب على الشيخ عبد الله الفارقي الشافعي ، بقراءة سيدنا وشيخنا " شيخ الإسلام . (٢)

٣٧ـ ه الشيخ الصالح المعمر الحنبلي شهاب الدين أبو العباس أحمد ابن موسى الزرعي ،أحد الآمرين بالمعروف والناهين عن المنكر ، صحب شيخ الإسلام دهرا ، وتفقه به ،وكان فيه إقدام على الملوك ، وإبطال مظالم كثيرة ،وكان له وجاهة عند الخاص والعام (ت٧٦٢هـ) (٣) .

٣٨ـ وابن فضل الله العمري : الإمام أحمد بن يحيى بن فضل الله القاضي ،شهاب الدين أبو العباس ابن القاضي أبي المعالي القرشي العدوي (٧٠٠ـ ٧٤٩هـ) مؤلف " مسالك الأبصار " (٤)

---

(١) البداية والنهاية (١٤/ ١١٧) وذيل الاسلام (٢/ ٢٢٣) والعبر (٤/ ٧٢) والدرر الكامنة (١/ ٣٠٢ ـ ٣٠٣)

(٢) معجم شيوخ الذهبي (ق ٢١/ب) والمعجم المختص (ق ١٣/ب) وتذكرة الحفاظ (١٥٠٣) والعبر (٤/ ١٧٤) والرد الوافر (ص ٨ ١٣) والنجوم الزاهرة (١٠/ ٢٦٧)

(٣) ذيل العبر للحسيني (٤/ ٩٢) والنجوم الزاهرة (١١/ ١٢)

(٤) فوات الوفيات (١/ ١٥٧ ـ ١٥٩) وذيل العبر للحسيني (٤/ ١٥٢) والرد ===

قرأ على شيخ الإسلام " الأحكام الصغرى " (١)، وعمل له ترجمة أنيقة مرضية نظما ونثرا ، أوسعها فوائد، وعلماوذلك في كتابه " مسالك الأبصار " (٢)

٣٩- وابن كثير :

الإمام الحافظ المحدث المؤرخ ، عماد الدين أبوالفداء إسماعيل بن عمر بن كثير ،البصروي القرشي ،الدمشقي (٧٠١ ـ ٧٧٤هـ) أحد كبار الأئمة في عصره ،المبرزين في علوم القرآن، والحديث، والتاريخ، وصاحب المؤلفات العظيمة كالتفسير ،والبداية ، وجامع المسانيد ، وكان من كبار أصحاب شيخ الإسلام الملازمين له ،وأكثر الأخذ عنه ،وأحبه وبسببه امتحن، وفي سبيله أوذي .

وسأله قاضي قضاة الحنفية صدر الدين : أتحب ابن تيمية ؟ فقال : فقلت : نعم ، فقال لي ؛ وهو يضحك : لقد أحببتَ شيئا مليحاً .

وقال ابن حجر: لازم المزي وقرأ عليه تهذيب الكمال ،وصاهره على ابنته، وأخذ عن ابن تيمية ، ففتن بحبه ، وامتحن بسببه

وقال ابن قاضي شهبة : أقبل على علم الحديث ، وأخذ الكثير

** = الوافر (ص ١٣٩) والدرر الكامنة (١/ ٣٣١) والوفيات لابن رافع السلامي (رقم ٥٩٢) والوافي بالوفيات (٨/ ٢٥٣) والنجوم الزاهرة (١٠/ ٢٣٤) وشذرات الذهب (٦/ ١٥٩ ـ ١٦٠)

(١) الدرر الكامنة (١/ ٣٣١)

(٢) انظر الرد الوافر (١٣٩) .

عن ابن تيمية ،.

وكانت صحبته مع شيخ الاسلام وملازمته له تاثير واضح في تكوين شخصيته ، واتجاهه العام في خدمة العقيدة والسنة ، ويتجلى هذا واضحا في مؤلفاته التي تناول فيها مباحث العقيدة ، وشرح السنة ، وتفسير القرآن الكريم.

وبجانب اشتغاله بالتأليف والتصنيف في عدة فنون تولى مشيخة الحديث " بالمدرسة الصالحية " " ودار القرآن والحديث التنكيزية " ، و " دار الحديث الأشرفية ". (١)

٣٠ــ والشيخ إسماعيل بن محمد بن إسماعيل بن نصر الله بن النحاس أخو ابراهيم ابن محمد بن النحاس.

سمع من شيخ الإسلام : " الأربعين " مع إخوته كما في محضر السماع في آخره (٢).

ومشيخة ابن عبد الدائم ، كما في محضر سماعها ، وقد أثبته في ذكر مرويات شيخ الإسلام.

٣١ــ والأمير سيف الدين براق : أمير أرجوبجامع "تنكز" كان مشكور السيرة ، كثير الصلاة ، والصدقة ، محباً للخير وأهله ، ومن أكبر أصحاب شيخ الإسلام (ت سنة ٧٥٧هـ) (٣)

٣٢ــ ناصر الدين بشر بن سيف الدين عربو بن عبد الله فتحي مجد الدين عبد المحمود إمام تربة أم الصالح.

سمع من شيخ الإسلام مشيخة ابن عبد الدائم.

---

(١) انظر لترجمته : الدرر الكامنة (١/ ٣٧٣ ــ ٣٧٤) وطبقات الشافعية لابن قاضي شهبة (٢/ ١١٣ــ١١٥) وذيل تذكرة الحفاظ للسيوطي (٣٦١) وذيل تذكرة الحفاظ للحسيني (٥٧) وشذرات الذهب (٦/ ٢٣١) وابن كثير حياته ومؤلفاته للدكتور مسعود الرحمن خان الندوي ، الناشر :

٣٣ـ وسيف الدين بكمر، شقيق الأمة حسام الدين ،السمقدار الحاجب .

سمع من شيخ الاسلام مشيخة ابن عبد الدائم (ت٧٢٤هـ) (١)

٣٤ـ وبهادر فتى زين الدين عمر بن عبد العزيز بن عبد اللطيف ابن عبد العزيز بن عبد السلام بن تيمية.

سمع من شيخ الإسلام مشيخة ابن عبد الدائم .

٣٥ـ وبهادر فتى موسى ،وابراهيم،وأحمد أولاد علي بن يحيى ابن عثمان الحسيني .

سمع من شيخ الإسلام مشيخة ابن عبد الدائم.

٣٦ـ وبيد رافتى أحمد بن شمس الدين محمد .وأختاه فاطمة ، وخديجة .

سمع من شيخ الإسلام : مشيخة ابن عبد الدائم.

٣٧ـ والشيخ جرير بن سعيد بن حميد العساني.

سمع من شيخ الإسلام : "الوصية الصغرى" سنة (٦٩٧هـ)

بدمشق (٢)

٣٨ـ وصفي الدين جوهر بن عبد الله الكاملي :

سمع من شيخ الإسلام : مشيخة ابن عبد الدائم .

٣٩ـ وشمس الدين حسن بن شهاب الدين عبد الله بن الشيخ نجم الدين علي بن محمد بن عمر بن هلال .

=== مركز الدراسات الآسوية الغربية .جامعة علي كره الإسلامية بالهند .

(٢) الأربعين (ص ٣٧) (٣) البداية والنهاية (١٤/ ٢٥٤) والدرر الكامنة (١/ ٤٧٤)

(١) انظر لترجمته : الدرر الكامنة (١/ ٤٨٧)

(٢) مجموعة الرسائل الكبرى (١/ ٢٤٠)

سمع من شيخ الإسلام مسيحة ابن عبد الدائم .

٤٠- والشيخ حسن بن محمد بن إسماعيل بن نصراللمبن النحاس أخو ...

... إبراهيم بن محمد بن النحاس ،

سمع من شيخ الإسلام كتاب "الأربعين" (١) ومشيخة ابن عبد الدائم .

٤١- وحسن بن محمد بن حسن الموازيني :

سمع من شيخ الإسلام مشيخة ابن عبد الدائم .

٤٢- وحسن بن .....أحمد بن محمد بن غانم

سمع من شيخ الإسلام مشيخة ابن عبد الدائم.

٤٣- والشيخ الزاهد خالد بن بدر المجاور لدار الطُّعم بدمشق، كان من أصحاب شيخ الإسلام .

قال ابن ناصر الدين الدمشقي : كان أحد أصحاب الشيخ تقي الدين ابن تيمية الإمام ، ويعظمه كغيره من الأعلام ، ويترجمه بـ" شيخ الإسلام" . (٢)

٤٤- والحافظ العلائي : الإمام المحدث صلاح الدين أبو سعيد خليل بن الأمير سيف الدين كيكلدي العلائي ،الدمشقي الشافعي صاحب المولفات الكثيرة ،منها : جامع التحصيل (٦٩٤ - ٧٦١هـ)

روى جزء ابن عرفة عن شيخ الإسلام ، وأخيه لأمه بدر الدين أبي القاسم محمد بن القاسم الحراني ، ونسيبهما عز الدين أبي محمد عبد العزيز بن عبد اللطيف بن عبد العزيز ابن تيمية

---

(١) الأربعين (ص ٣٧)

(٢) ذيل العبر للحسيني (٤/١٢٢) ، والرد الوافر (ص ١٦٢) .

والعـــلامة كمال الـــدين أحمـــد بن محمد بن أبي بكر الشريشي ، وذكر أحاديث انتقاها صـــلاح الـــدين العلائي من جـــزء ابن عـــرفـــة . (١)

٤٥ـ وســـعيد فتي فاطمـــة بنت عمر بن أيوب بن سليمان . سـمع من شيخ الإسـلام : مشيخـة ابن عبـد الـــدائم .

٤٦ـ وسليمان بن داود بن سليمان بن محمد بن عبـد الحق الحنفي صـدر الـدين (٦٩٧ ـ ٧٦١هـ) سمع الحـديث على الحجـار ، وابن تيمية . وسمع الحافظ ابن حجر بسماعه من ابن تيميـــة . (٢)

٤٧ـ والشيخ العـــلامـة علم الدين سليمان بن زكرياء العرشي الملتاني حفيد الشيخ بهاء الـدين زكريا الملتاني ، رحل إلى الحرمين القدس ، وبغـداد وغيرها من بـلاد العراق ، وأخـذ العلم من علماء هـذه البـلاد ، وكان ممن صحب شيخ الإسـلام ، ورجع إلى الهنـد ، ودخل دهلي في أيام غياث الـدين تغلق شـاه (٣) . وكان ممـن يحـــث السلطان محمـد تغلق كثيراً على دحض البـدع والمنكـرات والقضاء عليـــها . (٤)

٤٨ـ والعلامـة نجم الـدين أبوالربيـع سليمان بن عبـد القوي بن عبـد الكريم بن سـعيد الطوفي الصرصري ، ثم البغـدادي ، الحنبلي الشيعي

---

(١) الرد الوافر (ص ١٦٣) وانظر أيضا لترجمتـه : معجـم شيوخ الذهبي (ق ٤٨/أ) والمعجم المختـص (ق ٢٩/ب)، وتـذكرة الحفاظ (١٥٠٧) والبـدايـة والنهـايـة (١٤/٢٦٧) ، وطبقات الشافعيـة للسبكي (٦/١٠٤) وذيل العبر للحسيني (٤/١٨٦) والوافي بالوفيات (١٣/ ٤١٠ ـ ٤١١) والـدرر الكامنـة (٢/٩٠) والنجـوم الزاهرة (١٠/ ٢٣٧) وشـذرات الـذهب (٦/١٩٠)

(٢) انظر لترجمـه : الـدرر الكامنـة (٢/١٤٩)

(٣) انظر لترجمتـه : نزهـة الخواطر (٢/٤٧)

(٤) وآئينـه حقيقت نما . (ص ٤٣٣) للأستاذ أكبر شاه نجيب آبادي وحياة ===

الشاعر المعروف بـ" ابن أبي عباس الحنبلي (٦٥٧ ـ ٧١٦هـ) .

لقي شيخ الإسلام ،والمزي ، وجالسهما ،ولـه مؤلفات كثيرة .

قال الذهبي : وكان على بدعه كثير العلم عاقلا متدينا . (١)

٥٠ـ والمفتي زين الدين عبادة بن عبد الغني بن منصور بن منصور بن إبراهيم بن سلامة السعدي ،الحنبلي (٦٧١ ـ ٧٣٩هـ)

قال الذهبي : كان ديّنا متهجدا متواضعا ، جوادا ،منا ظرا ، صحبته بضعا وأربعين سنة ، وكان يلي العقود والفسوخ .

وقال ابن حجر : لازم ابن تيمية .

سمع من شيخ الإسلام " الوصية الكبرى " (سنة ٦٩٣هـ) بدمشق (٢)

٥١ـ والإمام المحدث الواعظ المفتي محب الدين عبد الله بن أحمد ابن المحب ،عبد الله بن أحمد المقدسي الحنبلي أحد الأئمة المشهورين (ت ٧٣٧هـ)

وكان شيخ الإسلام يحبه ويحب قراءته .

سمع من شيخ الإسلام " منتقى من جزء أيوب السختياني " انتقاء الضياء المقدسي في ١٤/ صفر سنة ٦٩٩هـ) بدار الحديث العسكرية .

والصحيح في ذي الحجة سنة ٧١٤هـ بالمدرسة الحنبلية

=== شيخ الإسلام ابن تيميه لأبي زهرة (ترجمة أردية)(ص ٥) من مقدمة المحقق عطاء الله الفوجياني .

(١) ذيل العبر (٤٤/٤) وذيل طبقات الحنابلة (٣٦٧/٢) والدرر الكامنة (١٥٤/٢) ومرآة الجنان (٢٥٥/٤) وشذرات الذهب ٣٩/٦) .

(٢) مجموعة الرسائل الكبرى (٢٤٠/١) ومعجم شيوخ الذهبي (ق٦٦/ب) وذيل العبر (١١٤/٤) والوافي بالوفيات (٦٢١/١٦) والدرر الكامنة (٢٣٨/٢)

بدا خـــل ، مشق ٠

وجزء ابن عرفـــة مع أبنائه " محمـد وأحمـد " والأربعين٠

وعـوالي مسنـد الحارث بن أبي أسامـة سنـة(٧١٨هـ) بقـريـة مزة (١)

ومشيخـة ابن عبـد الدائم كما في محضر السماع المثبت في ذكر مسموعاته

شـــيخ الإســـلام٠

٥٢ـ و عبـــد الله بن تقي الـدين أحمـد بن العلم بن محمـود

الحـراني ٠ حضر مع أبيـه في سماع مشيخـة ابن عبـد الـدائم٠

٥٣ـ والشيخ عبـد الله بن رشيق المغـربي كاتب مصنفات شيخ

الإسـلام ،كان أبصـر بخـط الشيخ منه ، إذا عزب شئ منه على الشيخ

استخرجـه عبـد الله هـذا ،وكان سريع الكتابـة ،لا بأس بـه

دينا عابـدا ،كثير التـلاوة،حسن الصـلاة ، توفي يوم عرفـة

يوم السبت سنـة ٧٤٩هـ ٠ (٢)

٥٤ـ والإمام العـلامـة شرف الدين عبـد الله بن عبـد الحليم أخو

شيخ الإسـلام (٦٦٦ ـ ٧٢٧هـ) سمع من شيخ الإسـلام :

" الوصيـة الصغـرى " (٣) ٠

٥٥ـ وعبـد الله بن الشيخ عـلاء الـدين علي بن غانـم ٠

سمع من شيخ الإسلام مشيخة ابن عبـد الدائم٠

٥٦ـ والشيخ الإمام المحـدث صـلاح الـدين عبـد الله بن محمـد

المحـدث شمس الـدين محمـد بن إبراهيم بن غانم بن وائـد الشهير

بـ" ابن المهنـدس" الصالحي الحنفي (٦٩١ ـ ٧٦٩هـ)٠

---

(١) الرد الوافر (١٦٩ ـ ١٧١) و (٩١) ومعجم شيوخ الـذهبي (ق/٦٧/ب) وذيل العبر (١٠٧/٤) ودول الإسلام (٢٤٤/٢) والبداية والنهاية (١٧٨/١٤ ـ ١٧٩) والوافي (١٦٠/١٧) والوفيات لابن رافع (رقم ١٣) والدرر الكامنة (٢٤٤/٢) والقلائد الجوهرية (٢٧٩/٢) وذيل طبقات الحنابلة (٤٢٦/٢ ـ ٤٢٧) وشذرات الذهب(١١٤/٦)٠

(٢) البداية والنهاية (٢٣٩/١٤)

(٣) مجموعة الرسائل الكبرى (٢٤٠/١) وانظر : ذيل العبر للذهبي ٨١/٤) وشذرات الذهب (٧٦/٦)٠

سمع من شيخ الإسلام : جزء ابن عرفه مع أبيه سنة ٧٠١هـ بجامع دمشق بالسلاسة ، وأجازهم شيخ الإسلام . (١)

٥٧ـ والشيخ الصالح العابد الزاهد الناسك أبومحمد عبدالله بن موسى بن أحمد الجزري نزيل دمشق ، وكان من الصالحين الكبار ، مباركا حيرا ، عليه سكينة و وقار ، وكانت له مطالعة كثيرة ، وله فهم جيد ، وعقل جيد ، وكان من السلازمين لمجالس شيخ الإسلام ، وكان ينقل من كلامه أشياء كثيرة ، ويفهمها ، يعجز عنها كبار الفقهاء ، توفي سنة ٧٢٥هـ بدمشق .

وقال ابن حجر : كان فاضلا خيرا ذا فهم ، ومعرفة ، وهيبة ، لازم الشيخ تقي الدين ابن تيمية (٢) .

٥٨ـ والشيخ الإمام زين الدين أبو محمد عبدالرحمن بن عبدالحليم ابن تيمية أخو شيخ الإسلام ، حبس نفسه مع أخيه بالإسكندرية ودمشق محبةً له ، وإيثاراً لخدمته ، وما زال ملازما له حتى مات الشيخ ، توفي سنة (٧٤٧هـ) (٣)

٥٩ـ والفقيه العالم زين الدين عبدالرحمن بن محمود بن عبيدان البعلبكي (٤)

---

(١) الدرر الكامنة (٢/٢٨٢) والرد الوافر (٧٩) والنجوم الزاهرة ١١/ ١٠١ ـ ١٠٢) والمنهل الصافي (٢/٢٧٠) .

(٢) البداية والنهاية (١٤/١١٩) والرد الوافر (١٧٢) والدرر الكامنة (٢/ ٣٠)

(٣) انظر لترجمته : البداية والنهاية (١٤/٢٢٠) وذيل العبر (للحسيني (٤/١٤٣)

(٤) العقود الدرية (٢٩٣) انظر لترجمته : الدرر الكامنة : (٢/٣٤٧) .

٦٠ـ والشيخ عبد العزيز بن عبد اللطيف بن عبد العزيز بن عبد السلام ابن تيمية أبو محمد الحراني (٦٦٤ـ ٧٣٦هـ) (١)

سمع من شيخ الإسلام "الوصية الصغرى" (٢)

ومشيخة ابن عبد الدائم (٣)

٦١ـ والشيخ الفقيه المحدث عبد العزيز الأردبيلي أحد العلماء المبرزين في الفقه والحديث قرأ بدمشق على شيخ الإسلام، وبرهان الدين بن البرجك، والمزي، وغيرهم، ورحل إلى الهند وتقرب إلى السلطان محمد شاه تغلق، فأحسن إليه وأكرمه، ولقيه محمد بن بطوطة المغربي الرحالة بمدينة دهلي ذكره في كتابه (٤)

وهذا فيه بالسلطان كان لها تأثير في مساعي السلطان للقضاء على الصوفية، وآرائهم في الولاية عصره.

٦٢ـ والشيخ عبد المجيد بن محمود بن أحمد الجيلي، سمع من شيخ الإسلام، "الوصية الصغرى" عام ٦٩٧هـ(٥).

٦٣ـ والحكيم البارع الفاضل بهاء الدين عبد السيد بن المهذب إسحاق بن يحيى اللبيب الكحال، المتشرف بالإسلام على يد شيخ الإسلام، لما بيّن لهم بطلان دينهم، وما هم عليه، ومابدّلوه من كتابهم، وحرّفوه من الكلم عن مواضعه، وكان قبل ذلك ديّان اليهود، وقد أسلم على يديه خلق كثير (ت٧١٥هـ) (٦)

---

(١) معجم الشيوخ للذهبي (ق٨٤/ب) والدرر الكامنة ٢/٣٧٦)

(٢) مجموعة الرسائل الكبرى (١/٢٤٠)

(٣) انظر فهرس مرويات شيخ الاسلام

(٤) نزهة المواطر (٢/٦٦)

(٥) مجموعة الرسائل الكبرى (١/٢٤٠)

(٦) البداية والنهاية (١٤/٧٥) وانظر أيضا ترجمته في الدرر الكامنة (٢/٣٦٦).

وذكره شيخ الإسلام ، وقال : حدثني بها والدين عبد ، السيد الذي باشي اليهود ، وأسلم وحسن إسلامه (١)

وقد سمع في حال يهوديته مع أبيه من الشمس محمد بن عبد المنعم من الصوري أشياء من الحديث، وكتب بعض الطلبة اسمه في الطبقة في جملة أسماء السامعين ، فأنكر عليه ، وسئل ابن تيمية عن ذلك، فأجازه، ولم يخالفه أحد من أهل عصره ، بل ممن أثبت اسمه في الطبقة : المزي ، ويسر الله أنه أسلم بعد ، وسمي محمدا ، وأدى، فسمعوا منه ، وممن سمع منه الحافظ الشمس الحسين وغيره من أصحاب العراقي ، ولم يتيسر له السماع منه مع أنه رآه بدمشق ، ومات في رجب سنة سبع وخمسين وسبعمائة. (٢)

٦٤ـ والشيخ عثمان بن يحيى بن محمد الرضي:

سمع من شيخ الاسلام مشيخة ابن عبد الدائم .

٦٥ـ وسيف الدين عربو بن عبد الله ، فتي مجد الدين عبد المحمود ، إمام تربة أم الصالح .

سمع من شيخ الإسلام : مشيخة ابن عبد الدائم.

٦٦ـ وعلاء الدين علي بن تقي الدين أحمد بن الزين أبي بكر محمد بن طرخان .

سمع منه مشيخة ابن عبد الدائم.

٦٧ـ والشيخ علي المحارفي : علي بن أحمد بن هرمس الهلالي كان رجلا صالحا مشهورا ، وكان يكثر التهليل والذكر جهرة ، وكان عليه هيبة ، ووقار ، ويتكلم كلاما فيه تخويف وتحذير من النار .

---

(١) مجموعة الرسائل والمسائل (١/ ١١٧)

(٢) فتح المغيث للسخاوي (٣/ ٤٧ـ٥) وعنه السمعي في قواعد التحديث مبحث توسع الحفاظ رحمه الله تعالى في طبقات السماع (١١٨ ـ ٢١٩)

وعـــواقب الردى ،وكان مـــلا زماً لمجالس شيخ الإســـلام،توفي سنـــة ٧٢٧هـ.(١)

٦٨ــ و علي بن عبـد اللـــه بن نجم الـدين علي بن خـــلال : حضر في الثانيـة في سـماع مشيخـة ابن عبـد الـدائم على شيـخ الاســـلام وغيـــره .

٦٩ــ وعلي بن عبـد الـمالـب بن محمـد بن عبـد القاهر الماكـي سـمع من شيـخ الإســـلام : مشيخة ابن عبـد الـدائم.

٧٠ــ و الأمير الأجـل الأفضـل عـلاء الـديـن أبوالحـسن علي بن ميران السلري توفي سنـة (٧٤٤هـ) ولـه ست وثمانون سنـــه. (٢) سـمع جزء الأربعيـن من شيخ الإسـلام في الثامن عشر من ربيع الآخـر سنـة ٧١٧هـ بمسجـد عمان من جامع دمشـق ، و أجـاز لـــه (٣)

٧١ــ و علي بن بـدرالـدين محمـد بن جمال الـدين أحمـد بن محمد سمع من شيخ الاسـلام : مشيخـة ابن عبـد الـدائم.

٧٢ــ والامام قاضي القضاة علاء الـدين أبوالحـسن علي بن محمـد ابن عبـاس البعلي ،الحنبلي نزيل دمشق .

قال ابن ناصرالـدين : كان للشيخ تقي الدين من المعظميـــن وبشيخ الاســلام لـه من المترجميـن ، وجمع في مصنـف اختيـارات ـــه له من مسائل الفروع ، و رتبهـا على أبواب الفقـه مع زيادة ســـن فـــوائـــده على المجمـــوع . (٤)

٧٣ــ و علاء الـدين علي بن محمـد بن يوسف بن سيـدهم بن علي

---

(١) البـدايـــة والنهايـة (١٤/ ١٣٠)
(٢) انظر لترجمـه : المعجم المختص للـذهبي (ق ٥٤/ب) والوفيات لابن رافع (رقم ٣٩١) والـدرر الكامنة (٣/ ٩٦) والرد الوافر (٧٥ ــ ٧٦)
(٣) الرد الوافـــر (٧٥ ــ ٧٦) و ذيل العبر (٤/ ٤٣)
(٤) الرد الوافر (١٨٥) .

ابن أبي فراس الشافعـــي .

سمع من شيخ الإســلام شيخـة ابن عبـد الـدا ئم.

٧٤ــ والإمام الأ د ب المحـدث المقرئ النحـوي ،أبوالحسن عـــلاء الـدين علي بن مظفر بن إبراهيم المعـروف بابن عرفـة ،الكنـدى الإ سكندراني ، ثم الـدمشقي ،صـاحب التـذكرة الكنـديـة في خمسين مجلدا ،و شيـخ دار الحـديث النفيسـيـة (ولـد في حـدود ٦٤٠هـ وت ٧١٦هـ) .

قال ابن كثير : كان يلوذ بشيخ الإ سـلام ابن تيميـة .

وقال ابن ناصـر الدين الـدمشقي : كان كثير الملا زمـة للشيخ تقي الـدين ،ومن خواص أصحابـه المشهـورين ،كثير التعظيم لـــه والا حتـــرام ،وترجمـه بشيخ الإ ســلام. (١)

٧٥ــ والشيخ علي المغـــربي (ت ٧٤٩هـ) .

أحـد أصحاب شيخ الإسـلام ، كانت لـه عبا دة وزهـا دة، وتقشف و ورع ،ولهيتسول في هـذه الـدنيا وظيفـة بالكليـة (٢)

٧٦ــ والسيـــد الشريف عماد الـدين الخشاب (٧٤٤هـ) .

كان رجـلا شهمـا ، كثير الوجادة والمحبـة للسنـة وأهلهـا ، ممـــن واظب شيخ الإ ســلام ،وانتفـع بـــه ، وكان من جملـة أ نصاره ، وأعـوانـه على الأمر بالمعـروف والنهـي عن المنكر وهـو الـذى بعثه إلى سيد نايا مع بعض المسيســين ، فلوث يـده بالـعذره. وضرب اللحمة التي يعظمونها هناك ،وأهانـه غاية الإهانـة لقوة إيمانه وشجاعتـه. (٣)

---

(١) البـدا يـة والنهـا يـة (١٤/٧٨) ودول الإسلام (٢/٢٢٢) والدرر الكامنة (٣/١٣٠) والرد الوافر (١٨٧) والنجـوم الزاهـرة (٩/٣٣٥) وشـذرات الـذ هب (٦/٣٩)

(٢) البـدا يـة والنهايـة (١٤/٢٢٧) (٣) البـدا ية والنهايـة (١٤/٢٠٩)

٧١ – والشيخ زين الدين عمر بن أبي بكر بن معالي بن إبراهيم ،
التيمي البسلي التاجر (٦٦٤ – ٧٤٢ هـ)
لازم مجالس شيخ الإسلام وانتفع به. (١)

٧٨ – والشيخ المحدث الرحال زين الدين أبوالعباس عمر بن الحسن
ابن عمر بن حبيب بن عمر الدمشقي ،الشافعي نزيل حلب ، ومحتسبها
وشيخ الحديث بها (٦٣٦ – ٧٢٦هـ)
سمع من خلق يزيدون على خمسمائة إنسان منهم شيخ
الإسلام ، سمع منه جزء ابن عرفة سنة(٧١٠هـ)
وخرج له الذهبي معجما عن شيوخه (٢)

٧٩ – والإمام المحدث أبوحفص زين الدين عمر بن سعد الله ابن عبد الأحد
الحراني ثم الدمشقي ،الفقيه الفرضي القاضي الحنبلي أخو شرف الدين
محمد الشهير بـ" ابن نجيح " نائب القاضي الحنبلي بالجامع
المظفري ، لازم شيخ الإسلام ابن تيمية ،وتفقه به حتى مهر
وكان أحد خواص شيخ الإسلام ومحبيه (٣)

٨٠ – والسيد الأجل العالم الفاضل فخر المحدثين ومصباح المتعبدين
تقي الدين أبو حفص عمر بن عبد الله بن عبد الأحد بن شقير. (٤)

٨١ – والإمام العابد سراج الدين أبوحفص عمر بن الإمام نجم الدين أبي
عمر عبد الرحمن بن الحسين بن يحيى بن عمر بن عبد المحسن اللخمي
القباني ،ثم الحموي الحنبلي نزيل القدس .
لازم شيخ الإسلام واشتغل عليه ، وانتفع بما حصله مما لديه،
فبرز على أقرانه ،وفضل ، وكان جامعا بين العلم والعمل ،وسمع من شيخ
الإسلام وغيره جزء ابن عرفة ، وحدث به في المسجد الأقصى

---

(١) البداية والنهاية (١٤/ ١٩٨ – ١٩٩) والدرر الكامنة (٣/ ١٥١)
(٢) تذكرة الحفاظ (١٥٠٦) ومعجم الشيوخ للذهبي(ق١٠٩/ب) والدرر الكامنة (٣/ ١٥٨) والرد الوافر (١٨٨)
(٣) البداية والنهاية (١٤/ ٢٢٧) والمعجم المختص للذهبي (ق٥٩/ب) والقلائد الجوهرية (١/ ١٣٧) وذيل العبر للحسيني (٤/ ١٥١) والوفيات (ريم ٥٤٦) والرد الوافر (ص ١٩١) والدرر الكامنة (٣/ ١٦٦)

سنة (٧٥٣هـ)

وقال ابن رجب : كان جامعا بين العلم والعمل ، واشتغل وانتفع بابن تيمية ، ثم أرخى طريقه في الصلاح مثله رحمه الله . (١)

٨٠ـ وزين الدين عمر بن الشيخ عزالدين عبد العزيز بن عبد السلام ابن تيمية .

سمع من شيخ الإسلام مشيخة ابن عبد الدائم .

٨٣ـ والفقيه المحدث سراج الدين ابوحفص عمر بن علي بن موسى ابن خليل البغدادي ، الأزجي ، الحنبلي ، البزار (٦٨٨ـ ٧٤٩هـ) (٢) سمع من شيوخ عصره ، وجالس شيخ الإسلام ، وصحبه وأخذ عنه ، وعنى بالحديث ، وسمع كثيرا ، وقرأ على الحجار صحيح البخاري ، وحدث ، وسمع منه خلق ، منهم شيخ الإسلام ، وكان معظما لشيخ الإسلام وألف في سيرته كتابا باسم " الأعلام العلية " .

٨٤ـ وعمر بن موسى بن محمد بن آبي بكر بن سالم المرداوي . سمع من شيخ الإسلام : مشيخة ابن عبد الدائم .

٨٥ـ والمحدث الكبير المؤرخ علم الدين أبو محمد القاسم ابن محمد بن يوسف ابن البرزالي (٦٦٥ـ ٧٣٩هـ) (٣) سمع من شيخ الإسلام ثمانية أحاديث من جزء ابن عرفة ، وحضر ولده أبوالفضل محمد وهو في الشهر السابع من عمره تبركا بحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وصدا للبداية بشيخ جليل العدر تعود عليه بركته ، وينتفع بدعائه .

= = = والنجوم الزاهرة (١٠ / ٤٠) ، وشذرات الذهب (٦ / ١٦٢)

(٤) العقود الدرية (٢٩٣) وانظر لترجمته : الدرر الكامنة (٣ / ١١٢)

(١) الرد الوافر (١٩٢) والدرر الكامنة (٣ / ١٦٨) وشذرات الذهب (٦ / ١٠٨)

(١) الدرر الكامنة (٢ / ١٨٠) وشذرات الذهب (١ / ١٦٣)

(٣) معجم شيوخ الذهبي (ق ١١٩ / ب) والمعجم المختص (ق ٢٥ /) والبداية والنهاية (١٤ / ١٨٥) وطبقات الشافعية لابن قاضي شهبة (٢ / ٣٦٧) . وذيل العبر للحسيني (٤ / ١١٤) .

كتبه البرزالي بخطه في رجب ٦٩٥هـ بسفح جبل قاسيون (١)

وقرأ عليه أيضا " الوصية الصغرى " (٢)

٨٦ - والشيخ أبوالقاسم القاسم بن يوسف بن محمد التجيبي السبتي صاحب البرنامج (ت٧٣٠هـ) جاء في رحلته إلى الحج عام ٦٩٧هـ إلى دمشق في شهري المحرم ، وصفر ، ولقي بها شيخ الإسلام ، وروى عنه جزء ابن عرفة ، وجزء لطيف منتقى من حديث أيوب السختياني مما من مؤلفاته كتاب " بيان الدليل على بطلان التحليل " و " الصارم المسلول على شاتم الرسول " و " رفع الملام عن أئمة الأعلام "

وكتب له شيخ الإسلام "الوصية" (٣) .

وذكر التجيبي هذه الوصية في برنامجه ، وقال : كتبه لي بخطه بيده المباركة ، ودفعه لي عند إزماعي المسير من دمشق .

وذكره في ذكر أسانيده لصحيح البخاري فقال : وكان من جملة الوصية التي أوصاني بها التقي الفاضل أبوالعباس ابن تيمية أن قال : ماشي الشيخ المصنف المبوبة كتاب أنفع من صحيح محمد بن إسماعيل ، وصدق ابن تيمية . (٤)

٨٧ - وسيف الدين قبجق بن عبدالله التركي .

سمع من شيخ الإسلام مشيخته ابن عبدالدائم .

٨٨ - والأمير حاجب الحجاب زين الدين كتبغا العادلي ، المنصوري ، حاجب دمشق كان من خيار الأمراء ، وأكثرهم براً للفقراء ، وكان ملازما

---

(١) الرد الوافر (٢٠٢) ، وقد سمع البرزالي هذا المنتقى من مأتي شيخ ، كما هو موجود في نسخته الخطية المحفوظة بالظاهرية ، وقد حققته مجموعة الرسائل الكبرى (١/٢٤٠)

(٢) هي معروفة بالوصية الصغرى مطبوعة ضمن مجموعة الرسائل الكبرى (١/٢٤٠) وقد طبعت حديثا مفردة بتحقيق الأستاذ سليم الهلالي من المكتبة الإسلامية بالأردن .

(٣) انظر : برنامج التجيبي (٨٣، ١٢٦، ١٩٢، ٢١٣، ٢٥٣، ٢١٣) وصفحة "ط" من المقدمة .

لشيخ الإسلام كثيرا ،توفي سنة ١١١ هـ (١)

٨١ - الإمام المحدث العميد شمس الدين أبو عبد الله محمد بن إبراهيم ابن هاشم بن واصل ابن سعيد الصالحي الحنفي المعروف بابن المهندس (٦٦٥ - ٧٣٣ هـ)

سمع من شيخ الإسلام جزء ابن عرفة سنة ٧٠٢ هـ بجامع دمشق باكلاسة وأجازه الشيخ ماله روايته، كما سمع منه مشيخة ابن عبد الدائم.

وكان من رفقاء الذهبي ، قال الذهبي : سمعت معه، وسمعنا منه . (٢)

٨٢ - وابن الواني المؤذن : الإمام المحدث العالم المفيد أمين الدين جمال المحدثين أبو عبد الله محمد بن الشيخ المسند أبي إسحاق إبراهيم بن محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن الواني المؤذن (٦٨٤ - ٧٣٥هـ) .

خرج لشيخ الإسلام جزءاً عن كبار مشايخه الذين سمع منهم، وحدث به شيخ الإسلام فسمعه جماعة، وسمع جزء الأربعين له .

وانتقى الذهبي لابن الواني جزءاً حدث به غير مرة (٣) .

٨٣ - والخزرجي البياني : المسند الكبير شمس الدين أبو عبد الله محمد بن إبراهيم بن محمد بن أبي بكر بن إبراهيم بن يعقوب بن الياس الأنصاري الخزرجي ابن إمام السخرة البياني الدمشقي (٦٨٦ - ٧٦٠هـ) . صحب شيخ الإسلام.

---

(١) البداية والنهاية (١٤/ ١٠١) والدرر الكامنة (٣/ ٢٦٤) وذيل العبر (٤/ ٦٢).

(٢) الرد الوافر (٧٨ - ٧٩) وتذكرة الحفاظ (١٥٠٢) وذيل العبر (٤/ ٩٧) والدرر الكامنة (٣/ ٢٩١ - ٢٩٢) والوافي بالوفيات (٢/ ٢١) وشذرات (٦/ ١٠٥)

(٣) معجم شيوخ الذهبي (ق ١٢٤/أ) وتذكرة الحفاظ (١٥٠٧) والمعجم المختص (ق ٧٠/أ) وذيل العبر (٤/ ١٠٠) ودول الإسلام (٢/ ٢٤١) والرد الوافر (٧٤ - ٧٧) والدرر الكامنة (٣/ ٣٨٠)، والوافي بالوفيات (٢/ ٢١ - ٢٢) وأربعون حديثاً لشيخ الإسلام أول الإسناد (ص ٣٧).

وقال ابن ناصرالدين الدمشقي : قال الحرزجي : أخبرنا شيخ الإسلام رحمةالله عليه بجميع كتاب "الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان" منازلة فذكره . (١)

٩٢- ومحمد بن بهاء الدين إبراهيم بن محمد بن عثمان بن محمد بن أبي عمرون .

سمع من شيخ الإسلام : مشيخة ابن عبد الدائم.

٩٣ - والشيخ ناصرالدين محمد بن أحمد بن عبد الغني بن العلائي الحراني .

سمع من شيخ الإسلام : الوصيةالصغرى عام : ٦٩٧هـ ، بدمشق . (٢)

٩٤- والإمام العلامة الناقد البارع شمس الدين محمد بن الشيخ عماد الدين أحمد بن عبد الهادي بن يوسف بن محمد بن قدامةالصالحي الجماعيلي المقدسي الحنبلي (٧٠٥ - ٧٤٤هـ)

تفقه على شيخ الإسلام ، وكان من جلة أصحابه ، وألف في حياته ومناقبه كتابه المشهور : " العقود الدرية في مناقب شيخ الإسلام ابن تيمية " ودافع عنه دفاعا مجيدا في "الصارم المنكي في الرد على السبكي" .

ولازم شيخ الإسلام مدة ،وقرأ عليه قطعة من أصول الدين للرازي ، ولازم المزي ، وأخذ عن الذهبي وغيره.

وله مؤلفات كثيرة . (٣)

---

(١) الرد الوافر (٨٠)، والدرر الكامنة (٣/ ٢٩٥)، والشذرات (٦/ ١٧٩)

(٢) مجموعة الرسائل الكبرى (١/ ٢٤٠)

(٣) تذكرةالحفاظ (١٥٠٨)والمعجم المختص (ق ١٠/ب) و دول الإسلام (٢/ ٢٥١) والوفيات لابن رافع السلامي (رقم ٣٦٨)، والرد الوافر (٦٢ - ٦٤) والبداية (١٤/ ٢١٠)، وذيل العبر للحسيني (٤/ ١٣٢)، والدرر الكامنة ٣١/٣ - ٣٢) وذيل طبقات الحنابلة (٢/ ٤٣٧) والوافي (٢ /١٦١) وشذرات الذهب (٦/ ٦٤١)

٩٥ـ والحافظ الذهبي : شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد ابن عثمان بن قايماز بن عبد الله التركماني الفارقي الدمشقي المعروف بـ"الذهبي" أو ابن الذهبي ، نسبة إلى صنعة أبيه (٦٧٣ ـ ٧٤٨هـ)

أحد كبار الأئمة النقاد ، مؤرخ الإسلام ، وصاحب الاستقراء التام ، نشأ وتربى في أسرة عريقة في العلم والدين إلا أنه توجه إلى طلب العلم في عنفوان شبابه حينما بلغ من عمره ثمانية عشر عاما ، فطاف البلاد في طلب العلم وبرز على أقرانه في علوم الرجال ، والتاريخ ، والحديث ، والعقيدة ، وملأ المكتبة الإسلامية بمؤلفاته القيمة المفيدة ، وتولى مشيخة الحديث في تربة أم الصالح ، ودار الحديث الظاهرية ، والمدرسة التنكزية ، ودار الحديث التنكزية ، ودار الحديث الفاضلية ، ودار الحديث العروبة .

وشيوخه يزيدون على مائتين وألف شيخ بالسماع والإجازة كما ذكره في معجم شيوخه الكبير ، وله أيضا المعجم الأوسط ، والصغير في شيوخه والمعجم المختص .

وألف الذهبي كتبا كثيرة في فنون مختلفة كالقراءات ، والحديث وعلومه ، والعقائد ، والفقه وأصوله ، والسير ، والتاريخ والرجال مع تلخيصه لكتب كثيرة وتهذيبها ، وقد ذكر الدكتور بشار عواد(٢١٤) كتاب في كتابه القيم : " الذهبي ومنهجه في تاريخ الإسلام .

وهو وكتبه في غنى عن التعريف لدى المشتغلين بعلم الحديث والرجال .(١)

---

(١) انظر : دراسة معمقة عن الذهبي ومؤلفاته كتاب : "الذهبي ومنهجه في تاريخ الإسلام" للدكتور بشار عواد .

وقد سمع من شيخ الإسلام بعض الأجزاء الحديثية ، كجزء ابن عرفة ، والأربعين لشيخ الإسلام تخريج ابن السوانى ، ومن مسموعاته " رفع الملام ، عن أئمة الأعلام " ، قال: سمعت جملة من مصنفاته ، وجزء ابن عرفة وغير ذلك (١)

وتأثير شيخ الإسلام عليه ، وعلى أفكاره واضح تمام الوضوح في كثير من مؤلفاته ، ويلمس روح ابن تيمية كل من يطلع على كتابات الذهبي في التاريخ ، والتراجم ، والحديث ، والعقيدة ، وثناء الذهبي العاطر عليه بكثرة كاثرة ، وفي كتب كثيرة ، ونقله عن شيخ الإسلام في كتبه مما لا يخفى على من قرأ كتبه ، فكان يعظمه ، ويفخم أمره إلا أن الحاقدين على شيخ الإسلام نسبوا إلى الذهبي " الرسالة الذهبية " التي فيها حط على ابن تيمية ، وكتب الذهبي الأخرى الكثيرة التي تحتوى على الثناء العاطر ، والعجيب النادر على ابن تيمية ، وكتبه ، وأفكاره ، وعلومه ، والتي كتبها الذهبي في الغالب بعد وفاة شيخ الإسلام ترد على هذه الرسالة المكذوبة عليه إذا ما عرفت في زمن أصحاب شيخ الإسلام ، وقد بدأ ظهورها بعد انقراض أصحابه ، وأذاعها من المعاصرين الحاقدين على العقيدة السلفية وأصحابها : محمد زاهد الكوثري ، وقد بيّن بعض المعاصرين زيف هذه الرسالة بأدلة منهم : الأستاذ زهير الشاويش في تعليقاته في " الرد الوافر " لابن ناصر الدين الدمشقي ، والأستاذ الدكتور محمد يوسف كوكن العمري رئيس قسم اللغة العربية والعلوم الإسلامية في جامعة مدراس في كتابه " حياة ابن تيمية " .

---

(١) انظر : معجم شيوخه "ق ١٠ /أ" ، وعوالي أحاديث منتقاة من جزء الحسن بن عرفة انتقاء الذهبي برواية عن شيخ الإسلام بسنده عن ابن عرفة توجد منه نسخة خطية في الظاهرية (انظر جزء الحسن بن عرفة /المقدمة)
وروى منه حديثا عن شيخ الإسلام قال : أسمعنا أحمد بن عبد الحليم الحافظ غير مرة ... وخلق (تذكرة الحفاظ ط ١٤٩٧)
ومن مسموعاته الأربعين كما هو مصرح في أول جزء الأربعين .

٦ـ والشيخ الامام الزاهد شمس الدين محمد بن أبي العباس أحمد بن أبي نصر بن الدبامي ،البغدادي الحنبلي (٦٣٦ ـ ٧١١هـ) (١)

قدم دمشق، ولازم شيخ الإسلام ابن تيمية ،ومن مسموعاته منه الوصية الصغرى (٢)

٧ـ ابن قيم الجوزية : الإمام الحافظ شمس الدين أبوعبدالله ، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد الزرعي ،ثم الدمشقي (٦٩١ ـ ٧٥١هـ) .

نشأ في أسرة عريقة في العلم والفضل والصلاح والتقوى وأخذ العلم عن عدد كبير من شيوخه، واشتغل بالطلب مبكرا برغبة قوية وحرص شديد ، وجلد وصبر ،وقد لازم شيخ الاسلام ابن تيمية ملازمة شديدة ،وأحبه حبا جما، وتشبع بعلومه ،وأفكاره .

قال ابن كثير : سمع الحديث واشتغل بالعلم وبرع في علوم متعددة لاسيما علم التفسير والحديث ، والأصليين ، ولما عاد شيخ الإسلام ابن تيمية من الديار المصرية في سنة ٧١٢هـ ، لازمه إلى أن مات الشيخ ،فأخذ عنه علما جما مع ما سلف له من الاشتغال فصار فريداً في بابه في فنون كثيرة مع كثرة الطلب ليلا ونهارا وكثرة الابتهال .

وصار إماما لمدرسة الجوزية ،وخطب في أحد جوامع دمشق ، وتصدى للتدريس ،والإفادة في حياة شيخ الإسلام

---

(١) تذكرة الحفاظ (١٤٩٥) ،وذيل العبر (٤/ ٢٨ ـ ٢٩)،ومعجم الشيوخ للذهبي (ق ١٣٠/ب)، وذيل طبقات الحنابلة (٢/ ٣٦٢) ، والدرر الكامنة (٣/ ٣٧٥)، وشذرات الذهب (٦/ ٢٧) .

(٢) مجموعة الرسائل الكبرى (١/ ٢٤٠)

فدرس بالمدرسة السدرية ، وبحلقات العلم في الجوامع والمدارس الأخرى مع تصديه للإفتاء ، والمناظرة .

وقد امتحن ، وأوذي وحبس لأجل مناصرته شيخ الإسلام .

قال ابن رجب : وقد امتحن وأوذي مرات وحبس مع الشيخ تقي الدين في المرة الأخيرة بالقلعة ، منفردا عنه ولم يفرج عنه إلا بعد موت الشيخ ، وكان شيخ الإسلام يحبه ويكرمه ، وينصحه . (١)

ويعتبر الإمام ابن القيم من المؤلفين الذين لهم تصانيف كثيرة في موضوعات مختلفة ، وقد ذكر له الشيخ بكر بن عبد الله أبو زيد (٩٦) مولفا ، وذكر ما طبع منها ، وما لم يطبع بعد . ، أو ما يعتبر من المفقودات .

٩٨ ومحمد بن أبي بكر بن معلي بن زيد الأنصاري الهيثمي ، ثم الدمشقي الحنبلي (٧٥٥هـ) .

قال ابن رجب : صحب الشيخ تقي الدين ابن تيمية (٢)

٩٩ وابن المُنجا التنوخي الإمام الفقيه شرف الدين أبو عبد الله محمد بن الإمام زين الدين أبي البركات بن المنجا بن العز أبي عمرو عثمان بن وجيه الدين أبي المعالي أسعد

---

(١) انظر لترجمته : ذيل طبقات الحنابلة (١ / ٤٤٨) والبداية والنهاية (١٤ / ٢٣٤) والنجوم الزاهرة (١٠ / ٢٤٩) وذيل العبر للحسيني (٤ / ١٥٥) و شذرات الذهب (٦ / ١٦٨) وابن القيم حياته ومنهجه لعبد العظيم عبد السلام شرف الدين ومصادر ابن القيم للشيخ بكر بن عبد الله أبو زيد ، وابن قيم الجوزية حياته وآثاره ، والتقريب لعلم ابن القيم كلاهما للشيخ بكر بن عبد الله أبو زيد .

(٢) الدرر الكامنة (٤ / ٢٠٩) .

ابن المنجى بن بركات بن مزمل التنوخي المعري الأصل ثم الدمشقي (٦٧٥ ـ ٧٢٤هـ).

سمع الحديث، ودرس وأفتى، وصحب شيخ الإسلام، وكان من خواص أصحابه، وملازميه حضراً، وسفراً (١)

١٠٠- والشيخ شمس الدين محمد بن التدمري المعروف بالنيرباني أحد كبار الصالحين ذوي العباد، والزهادة، وكان من أصحاب شيخ الإسلام (صاحب الجامع الذي أنشأه ناظر الدواوين بدمشق شمس الدين نيريال) (٢)

١٠١- ومحمد بن ثابت بن ثابت.

سمع من شيخ الإسلام مشيخة ابن عبد الدائم، وكتب له بخطه السماع.

١٠١- والشيخ محمد بن حسن بن محمد بن أحمد بن إسرائيل الجنزي ابن النقيب.

أجازله شيخ الإسلام كتاب العرش لمحمد بن عثمان بن أبي شيبة كما جاء في السماع المثبت في آخرها من مخطوطة الظاهرية. (٣)

١٠٢ - والإمام المحدث المسند الرحلة أبو المعالي محمد بن رافع بن السلامي المصري الدمشقي (٧٠٤ ـ ٧٧٤هـ) صاحب "الوفيات".

سمع من شيخ الإسلام كتاب الأربعين، وأجازله (٤).

---

(١) العقود الدرية (٢٩٢)، والبداية والنهاية (١٤/ ١١٦)، وذيل العبر (٤/ ٧١)، وذيل طبقات الحنابلة (٢/ ٣٧٧)، والدرر الكامنة (٤/ ٢٦٦) والرد الوافر (١٠٨)، وشذرات الذهب (٦/ ٦٥)

(٢) البداية والنهاية (١٤/ ٨٨)

(٣) انظر فصل مروياته ومسموعاته وفق (١٢٠/ ١) من كتاب العرش مصورة الجامعة (٥٥٩) مجموع (٥١).

(٤) الرد الوافر (٨٥ ـ ٨٠) وانظر أيضاً لترجمته: المعجم المختص للذهبي (٧٥/أ) والدرر الكامنة (٣/ ٤٣٩) وشذرات الذهب (٦/ ٢٢٤)

١٠٤ـ وابن نجيح : السيد شرف الدين أبو عبد الله محمد بن الشيخ سعد الدين أبي محمد سعد الله بن عبد الأحد بن سعد الله بن عبد القاهر بن عبد الواحد بن عمر (ت٧٢٣هـ) .

قال ابن ناصر الدين الدمشقي : تفقه بجماعة منهم : الشيخ تقي الدين ،وأذن له في الإفتاء ،فأفتى ،وكان من خيار المسلمين ..... وكان للشيخ تقي الدين من جملة ملازميه والخدام ،وكان يترجمه فيما ينقله عنه ويحكيه بشيخ الإسلام .

وقال ابن كثير : صحب شيخنا تقي الدين ابن تيمية ،وكان معه في مواطن كثيرة ،لا يفارقه إلا الأيام الخمس النوادر ، وسجن معه ،وكان من أبر خدامه وخواص أصحابه ،أوذي بسببه مرات ،توفي سنة (٧٢٣هـ) (١)

١٠٥ـ والمحدث المفيد الرحال : ناصر الدين أبو المعالي محمد بن طغريل ابن عبد الله الخوارزمي ابن الصيرفي (٦٩٣ ـ ٧٣٧هـ)

قال ابن ناصر الدين : وجدت بخطه تقييد سماع لجزء أبي مسعود أحمد بن الفرات الرازي على أربعة وأربعين شيخاً ذكر منهم الشيخ تقي الدين .

وذلك في يوم الجمعة بعد الصلاة ،الثاني عشر من رمضان سنة (٧١٧هـ) بمشهد عثمان بجامع دمشق .

وقال فيه ابن الصيرفي : وعدة السامعين الذين كمل لهم السماع الجزء ثلاثمائة وخمسة عشر ،وعدة الذين سمعوا له بعضه تسعة وعشرين نفسا . (٢)

= = = ومقدمة المحقق للوفيات .

(١) العقود الدرية (٢٩٣) والبداية والنهاية (١٤/ ١١٠ ـ ١١٤) والرد الوافر (٩١) وذيل تذكرة الحفاظ للبلبانية (٢/ ٣١٦) والدرر الكامنة (٣/ ٤٤٣ ـ ٤٤٤)

(٢) الرد الوافر (٨٨ـ٨٩) وانظر أيضا لترجمته : البداية والنهاية (١٤/ ١١٦) وذيل العبر (٤/ ١٠٧) والمعجم المختص (ق/ ٧٦/ب) والوافي بالوفيات (٣/ ١٧٢) والدرر الكامنة (٣/ ٤٦٠) وشذرات الذهب (٦/ ١١٦)

١٠٥ – وابن المحب الصامت : الإمام المحدث المسند الكبير الحافظ شمس الدين أبو بكر محمد بن السيد محيي الدين أبي محمد عبد الله ابن أحمد بن المحب ، عبد الله بن أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أحمد بن عبد الرحمن بن اسماعيل بن منصور بن عبد الرحمن السعدي المقدسي ثم الصالحي الحنبلي ، الشهير بالصامت (٧١٢ – ٧٨٨هـ) .

رتب مسند الإمام أحمد على الأبواب، وصنف كتاب التذكرة في الضعفاء ، له تلاطفة المحتارة للضياء ، وكان شيخ الإسلام أجل شيوخه من أئمة الأعلام ، ومدحه بقصائد من النظام.

وسمع منه سؤال مسند الحارث بن أبي أسامة يوم الاثنين سادس جمادى الآخرة سنة (٧١٨هـ) بقراءة أبيه ، وقال في آخر السماع : وأجاز لهم مروياته ومؤلفاته ، وسمع مشيخة ابن عبد الدائم سنة (٧٢٥هـ) .

وسمع الأربعين يوم الجمعة بعد الصلاة الرابع عشر من جمادى الآخرة سنه (٧٢٤هـ).(١)

١٠٧ – وشمس الدين محمد بن عبد الله بن سلامة بن سالم الباسي المؤذن

سمع من شيخ الإسلام : مشيخة ابن عبد الدائم .

١٠٨ – ومحمد بن عبد الله بن سلامة الحوراني .

سمع من شيخ الإسلام : مشيخة ابن عبد الدائم.

١٠٩ – والإمام المحدث مسند العراق رشيد الدين أبو عبد الله، محمد ابن أبي القاسم عبد الله بن عمر المغربي المحدث شيخ المستنصرية

---

(١) الرد الوافر (٩١ – ٩٢) و (٨٦) وانظر لترجمته : أيضا : الدرر الكامنة (٤٦٥/٣) وشذرات الذهب (٣٠٤/٦)

(٦٢٣ ـ ٧٠٧هـ) انتهى إليه علو الإسناد ، وسمع "الأحكام" من ابن تيمية (١)

١١٠ ـ ومحمد بن عبد الله بن محمد بن النوا وي .

سمع من شيخ الإسلام : مشيخة ابن عبد الدائم.

١١١ ـ والشيخ الفاضل العالم العامل الناسك شمس الدين محمد بن عبد الأحد الآمدي . (٢)

١١٢ ـ وفخر الدين محمد بن عبد الرحمن بن عبد العزيز بن هلال .

سمع منه مشيخة ابن عبد الدائم.

١١٣ ـ وبدر الدين محمد بن عز الدين عبد العزيز بن عبد الرحيم الماردي المعمار ، كان من جلساء ابن تيمية (٣)

١١٤ ـ والمسند العالم محمد بن عبد المحسن بن أبي الحسن بن عبد الغفار المسند الرحلة بقية المشيخة ، أبو عبد الله بن الحراط الأزجي الحنبلي (٦٢٨ ـ ٧١٨هـ) ولي مشيخة المستنصرية .

قال ابن حجر: ومن مسموعه "الأحكام" لابن تيمية من مؤلفه (٤)

١١٥ ـ وكمال الدين محمد بن علي ابن أخي ابراهيم واسماعيل وحسن ومحمد. أبناء محمد بن النحاس .

سمع منه مشيخة ابن عبد الدائم.

١١٦ ـ ومحمد بن علي بن أحمد بن عبد العزيز عرف بابن كرات)(٥)

سمع من شيخ الإسلام مشيخة ابن عبد الدائم.

---

(١) معجم شيوخ الذهبي (ق ١٣٩/) ودليل الإسلام (٢/ ٢١٢) و ذيل العبر (١/ ١٦) وشذرات الذهب (٦/ ١٥)

(٢) انظر العقود الدرية (٢٦٣)

(٣) الدرر الكامنة (٤/ ١٧)

(٤) معجم شيوخ الذهبي (ق ١٤٤/أ) والدرر الكامنة (٤/ ٢٨)

(٥) انظر ترجمته في الدرر الكامنة" (٤/ ٥٥)

١١٧ ـ والبدر العوام محمد بن علي البابا الحلبي (ت ٧٢٥هـ)

كان فردا في العلوم ، وطيب الأخلاق ، قرأ القرآن وحج عشر مرات وكان يسمع شيخ الإسلام كثيرا . (١)

١١٨ ـ والصارم محمد بن علي بن عمر بن مسلم الكناني .

سمع من شيخ الإسلام : مشيخة ابن عبد الدائم.

١١٩ ـ ومحمد بن أبي الفتح بن إسماعيل بن منتاب السلامي .

سمع من شيخ الإسلام : مشيخة ابن عبد الدائم.

١٢٠ ـ ومحمد بن محمد بن إسماعيل بن محمد بن منصور الخطيب الخراني .

سمع من شيخ الإسلام : مشيخة ابن عبد الدائم

١٢١ ـ وابن عبد الدائم : الشيخ المسند شمس الدين أبو عبد الله محمد بن المسند أبي عبد الله محمد بن الشيخ المسند أبي بكر بن الإمام أبي العباس أحمد بن عبد الدائم بن نعمة المقدسي الصالحي (٧١٣ـ ٧٧٥هـ) .

سمع من أبيه وجده أبي بكر، وآخرين ، وسمع من شيخ الإسلام صحيح مسلم . (٢)

وسمع منه أيضا مشيخة ابن عبد الدائم.

١٢٢ ـ ومحمد بن ناصر الدين محمد بن أبي بكر بن عبد الولي بن طاعن الذهبي

سمع من شيخ الإسلام مشيخة ابن عبد الدائم .

١٢٣ ـ ومحمد بن محمد بن عبد الواحد بن الحسن الراجعي .

سمع من شيخ الإسلام مشيخة ابن عبد الدائم .

١٢٤ ـ ومحمد بن محمد بن العلم محمد بن أحمد بن المظفر الصالحي .

سمع من شيخ الإسلام مشيخة ابن عبد الدائم.

---

(١) البداية والنهاية (١٤/ ١٢٠)

(٢) الزاد الوافر (٦٠ ـ ٦١) وانظر : المعجم المختص للذهبي (١١٨/ب و ١١٩/أ) والدرر الكامنة (٣/ ٣٢١)

١١٥ - وابن سيد الناس : الإمام المحدث فتح الدين أبوالفتح محمد ابن الحافظ أبي عمر محمد بن العلامة أبي بكر محمد بن أحمد ابن عبد الله بن محمد بن يحيى بن أبي القاسم ابن سيد الناس اليعمري الأندلسي الإشبيلي ، ثم المصري الشافعي (٦٧١ - ٧٣٤) صاحب المؤلفات .

أثنى على شيخ الإسلام كثيراً ، وقرأ عليه بالقاهرة جزء ابن عرفة . (١)

١١٦ - والعالم الفاضل نور الدين محمد بن محمد بن محمد بن الصائغ. (٢)

١١٧ - والشيخ العالم المتقي فخر الدين محمد بن محمد بن محمد بن الصائغ (٧٤٢هـ) كان من أخص من صحب شيخ الإسلام قديما ، وأخذ عنه فوائد كثيرة وعلوما (٣)

١١٨ - والشيخ نور الدين محمد بن شرف الدين محمد بن علاء الدين محمد بن عبد القادر بن عبد القادر بن عبد الخالق الأنصاري ابن الصائغ ، قاضي قضاة حلب (٦٧٦ - ٧٤٩هـ) .

سمع من شيخ الإسلام "الوصية الصغرى" سنة (٦٩٧هـ) وكان خيرا ، ساكنا وقورا (٤)

١١٩ - وشمس الدين محمد بن محمد بن ..... ابن نباتة .

سمع من شيخ الإسلام : مشيخة ابن عبد الدائم.

١٢٠ - وتاج الدين محمد بن جمال الدين محمد بن الشيخ شمس الدين محمد بن محمد بن الحسن بن نباتة المصري (٥)

---

(١) العقود الدرية (١٢) والرد الوافر (٥٧ - ٥٩) ودول الإسلام (٢/٢٤١) وذيل العبر (٤/٩٩) والبداية والنهاية (١٤/١٦٩) والدرر الكامنة (٤/١٦٢) وشذرات الذهب (٦/١٠٨)

(٢) العقود الدرية (٢٩٣) وانظر لترجمته : الدرر الكامنة (٤/٢٢٦ - ٢٢٧)

(٣) العقود الدرية (٢٩٣) والبداية والنهاية (١٤/١٩٧)

(٤) الوافي بالوفيات (١/٣٣٢) وذيل العبر للحسيني (٤/١٣٠)

(٥) انظر لترجمته : الدرر الكامنة (٤/٢١٦)

سمع من شيخ الإسلام : مشيخة ابن عبد الدائم.

١٣١ـ ومحمد بن محمد الذهبي ابن عم محمد بن محمد بن عبد الواحد ابن الحسن الراجعي .

سمع من شيخ الإسلام : مشيخة ابن عبد الدائم.

١٣٢ـ و محمد بن محمد بن نصر الله بن النحاس أخو ابراهيم.

سمع من شيخ الإسلام " الأربعين " ، ومشيخة ابن عبد الدائم.

١٣٣ـ والإمام أقضى القضاة شمس الدين أبو عبد الله محمد بن مفلح بن محمد بن مفرج ، المقدسي ، ثم الصالحي ، الراميني الحنبلي (ت ٧٦٣هـ)

كان آية وغاية في نقل مذهب الإمام أحمد ، قال فيه ابن القيم في سنة (٧٣١هـ) : ماتحت قبة الفلك أعلم بمذهب الإمام أحمد من ابن مفلح .

وحضر عند شيخ الإسلام ، ونقل عنه كثيراً ، وكان يقول له : ما أنت بابن مفلح ، بل أنت مفلح . وكان أخبر الناس بمسائله ، واختياراته ، حتى ابن القيم يراجعه في ذلك ، له كتاب الفروع وشرح على المقنع ثلاثين مجلداً ، وشرح على المنتهى مجلدين وكتاب في أصول الفقه ، والآداب الشرعية الكبرى ، والوسطى والصغرى.(١)
ومن مسموعاته من شيخ الإسلام: صحيح البخاري كما في صلة الخلف بموصول السلف للرودراني.

١٣٤ـ و ابن سعد : المحدث المؤرخ شمس الدين جمال المخرجين أبو عبد الله محمد بن المسند أبي زكريا سعد الدين يحيى بن محمد ابن سعد بن عبد الله المقدسي (ت ٧٥٧هـ) .

سمع من شيخ الإسلام : ، ومن أخيه جزء ابن عرفة . (٢)

---

(١) انظر لترجمته الدرر الكامنة (٤ / ٢٤١)
المعجم المختص للذهبي (ق٨٧/ ب) والبداية (١٤/ ٢٩٤)
وذيل العبر للحسيني (٤/ ١٩٦) الدرر الكامنة (٤/ ٢٦١ ـ ٢٦٢)
النجوم الزاهرة (١٠ / ١٦) وشذرات الذهب (٦/ ١٩٩)

(٢) الرد الوافر (١١١ ـ ١١٢) وانظر لترجمته : تذكرة الحفاظ (١٥٠٨) والدرر الكامنة (٤/ ٢٨٣) وذكره ابن العماد فيمن مات سنة ٧٥٩هـ (شذرات الذهب ٦/ ١٨٨) .

١٢٥- والشيخ بهاء الدين أبوالثناء محمود بن علي بن عبد الولي بن خولان البعلي الفقيه الحنبلي الفرضي ولد في حدود سنة (٧٠٠هـ) وتوفي سنة (٧٤٤هـ) ، لازم ابن تيمية ،وبرع في الفرائض والوصايا ، والجبر، والمقابلة ،وكان متقنا، دينا، متواضعا،متودداً، ملازماللاشتغال والأشغال ،حريصا على إفادة الطلبة ، باراً بهم ، محسناً إليهم ،تفقه به جماعة ، وانتفعوا به ، وبرع منهم جماعة (١)

١٢٦- والشيخ شمس الدين محمود الأصبهاني : قدم إلى دمشق سنة (٧٢٥هـ)، وكان رجلاً فاضلاً ، وله مصنفات منها شرح مختصر ابن الحاجب ، وشرح الحاجبية ، وتردد إلى شيخ الإسلام ،وسمع عليه من مصنفاته ورده على أهل الكلام ، ولازمه مدة ، فلما مات شيخ الإسلام تحول إلى مصر، وجمع التفسير. (٢)

١٢٧- ومفرج بن يوسف بن مسرور :

سمع من شيخ الإسلام : مشيخة ابن عبد الدائم .

١٢٨- والإمام الفقيه الزاهد العابد الشيخ أبوعمران موسى بن إبراهيم ابن محمود بن بشر البعلبكي ،الحنبلي (ولد سنة بضع وسبعين وستمائة وتوفي سنة ٧٣٨هـ)

لازم شيخ الإسلام مدة، وقرأ الحديث على الكراسي قراءة جيدة ، ومحاسنه كثيرة (٣)

١٢٩- وموسى بن أبي بكر بن محمد بن غانم الشافعي .

سمع من شيخ الإسلام مشيخة ابن عبد الدائم .

١٤٠- والشيخ موسى بن علي بن محمد الزهراني .

سمع من شيخ الإسلام مشيخة ابن عبد الدائم.

---

(١) شذرات الذهب(٦/ ١٤٢)
(٢) البداية والنهاية (١٤/ ١١٧) وراجع : ذيل العبر (٤/ ٧٢)
(٣) المعجم المختص (ق ٩٤/أ) والوفيات (٩٣)

١٤١ـ وموسى بن علي بن يحيى بن عثمان الحسيني .

سمع من شيخ الإسلام مشيخة ابن عبد الدائم.

١٤٢ ـ وشرف الدين يعقوب بن خميس بن عبد الله الحجازي .

سمع من شيخ الإسلام مشيخة ابن عبد الدائم.

١٤٣ ـ والشرف يعقوب بن فارس البعبري التاجر.

كان يحفظ القرآن ويؤم بمسجد القصب ، ويصحب شيخ الإسلام ،والعاضي نجم الدين الدمشقي ،توفي سنة (٧٢٦هـ) (١)

١٤٤ ـ المزي: الإمام الحافظ جمال الدين أبو الحجاج يوسف بن الزكي عبد الرحمن بن يوسف بن علي المزي (٦٥٤ ـ ٧٤٢هـ) .

أحد الائمة المبرزين في علوم الحديث ، والمبرزين من أصحاب شيخ الإسلام، أخذ عن عدد كثير من شيوخ عصره ،وذكروا أن مشيخته نحو ألف شيخ ،و لازم شيخ الإسلام ابن تيمية وأصحابه: البرزالي، والذهبي ، وكان المزي أكبرهم سناً ،وكان بعضهم يقرأ على بعض ،فهم شيوخ وأقران في الوقت نفسه ، وقرأ الثلاثة على المزي .

وبعد أن اتصل المزيّ بشيخ الإسلام أعجب به الإعجاب كله وترافق معه طيلة حياته .

قال الذهبي : ترافق هو وابن تيمية كثيراً في سماع الحديث، وفي النظر في العلم ، وكان يقرر طريقة السلف في السنة ، وقد أوذي المزي بسبب نصرته لشيخ الإسلام، ومرافقته له.

وفي أثناء المجالس الثلاثة التي عقدت لشيخ الإسلام في العقيدة الواسطية ،قرأ المزي يوماً خلق أفعال العباد للبخاري ،

---

(١) المعجم المختص (ق ٩٤/ أ) والوفيات (٩٣)
البداية والنهاية (١٤/ ١٢٧)

فظنـــه الأشـــاعرة أنهـــم مقصـــرون بـــه ، فسُجـــن المزي ، فـــذ هب شيـــخ الإسلام ،وأخرجـــه من السجـــن . (١)

وكان شيخ الإســـلام كثير الاعتماد على المزي ،وعلمـــه ومعرفتـــه فحينـــما خرج من سجنـــه بمصـــر سنـــة ٧٠٩هـ بعـــد عو دةالسلطان محمـــد بن قـــلا و ون ،وحبس في القاهرة ينشـــر علمـــه ، احتا ج إلـــى بعض كتبـــه التي بالشام فكتب إلى أهلـــه كتا با يطلب جملة من كتـــب العلم التي لـــه ، وطلب منهم أن يستعينـــوا على ذلـــك بجمال الدين المزي ،فإنـــه يـــدرى كيف يستخـــرج لـــه ما يريـــده من الكتب التي أشـــار إليهـــا . (٢)

و فرح شيخ الإســـلام كثيراً حينما ولي المزي دارالحـــديث الأشرفية بـــد مشق سنـــة(٧١٨هـ) وقال : لم يزل هـــذه المـــدرســـة من حين بنا نهـــا إلى الآن أحق بشـــرطالواقف منـــه .

ولما توفي شيخ الإســـلام في قلعـــة دمشـــق لم يســـمح لأحد بالـــدخول عليـــه في أول الأمـــر إلا لأمثال ابن كثير ،والمزي و غيرهمـــا من الأعـــلام (٣)

وكان المزي منـــذ اتصالـــه بشيـــخ الإســـلام إلىأن تـــو في مشتغلا بخـــدمـــة عقيـــدةالسلف مع كونـــه بخـــدمـــةالحـــديث ، و رجالـــــه و قـــد ترك كتابين عظيمين في هـــذا البا ب . فكتا بـــه تهذيب الكمال في أســـماء الرجال يعـــد أعظم كتاب ألف في فنـــه لهـــؤلف مثلـــه ،

---

(١) البداية والنهاية (١٤/ ٢٧)

(٢) البـــدا يـــة والنهـا يـــة (١٤ / ٥٤ ـ ٥٥)

(٣) البـــدا يـــة والنـهـا يـــة (١٤/١٣٨)

وصار عمدة لمن جاء بعده، فاختصره كثيرون، واستدرك عليه الآخرون

وكتابه "تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف" أيضا يعتبر خدمة كبيرة لدواوين الإسلام الستة حيث لا يوجد له نظير في تاريخ الإسلام .

وقد تولى المزي مشيخة دار الحديث الأشرفية عام ٧١٨هـ، و مشيخة دار الحديث الحصيبة ٧٣٩هـ، ودار الحديث النورية ٧٤٠هـ، وقضى حياته في خدمة العلم والدين والعقيدة السلفية ، وتوفي سنة ٧٤٢هـ . (١)

١٤٥ — والأمير صلاح الدين يوسف التكريتي ابن أخي الصاحب تقي الدين ابن توبة الوزير ، كان شاباً من أبناء الأربعين ، ذا ذكاء، وفطنة ، وكلام، وبصيرة جيدة ، وكان كثير المحبة إلى شيخ الإسلام ، ، ولأصحابه خصوصاً ، ولكل من يراه من أهل العلم ، وكان فيه إيثار، وإحسان ومحبة الفقراء والصالحين. توفي سنة ٧٤٤هـ(٢)

١٤٦— والشيخ أبو بكر بن أشرف بن محسن بن معن بن عمار الصالحي (٦٥٣ ـ ٧٢٨هـ) شيخ صالح ، سمع الكثير صحبة شيخ الإسلام والمزي ،وكان ممن يحب شيخ الإسلام ، وكان معهما كالخادم لهما ، وكان يكثر ذكر شيخ الإسلام (٣)

١٤٧— والشيخ أبو بكر بن قاسم بن أبي بكر الرحبي الكناني .

سمع من شيخ الإسلام " الوصية الصغرى" عام ٦٩٧هـ بدمشق . (٤)

---

(١) انظر لترجمته : البداية والنهاية (١٤/ ١٦١) والرد الوافر (١٢٨ ـ ١٣٠) والنجوم الزاهرة (١٠/ ٧٦) و ذيل العبر للحسيني (٤/ ١٢٦) وشذرات الذهب (٦/ ١٣٦) ومقدمة الدكتور بشار عواد على تهذيب الكمال .

(٢) البداية والنهاية (١٤/ ٢١١)

(٣) معجم شيوخ الذهبي (ق١٨٨/أ) والمعجم المختص (ق٩٩/ب) والبداية والنهاية (١٤/ ١٤٧) والرد الوافر(٢٢١)

(٤) مجموعة الرسائل الكبرى (١/ ٢٤٠)

١٤٨- وأبو بكر بن التقي سليمان الهاشمي .

سمع من شيخ الإسلام : مشيخة ابن عبد الدائم.

١٤٩ - وأبو بكر بن محمد بن إبراهيم بن عبد الله البالسي .

سمع من شيخ الإسلام : مشيخة ابن عبد الدائم.

١٥٠- وأبو بكر بن محمد بن عمر بن أبي بكر بن بدار .

سمع من شيخ الإسلام : مشيخة ابن عبد الدائم.

١٥١- وخديجة بنت شمس الدين محمد بن عم علاء الدين علي ابن أحمد بن أبي بكر بن محمد بن طرخان أخت فاطمة .

سمعت منه مشيخة ابن عبد الدائم .

١٥٢- وزاهدة بنت أبي بكر بن التقي سليمان الهاشمي .

سمعت من شيخ الإسلام مشيخة ابن عبد الدائم

١٥٣- وزينب بنت شمس الدين محمد بن عبد الله بن سلامة بن سالم.

سمعت من شيخ الإسلام مشيخة ابن عبد الدائم.

١٥٤- والشيخة الصالحة العابدة الناسكة أم زينب فاطمة بنت عباس ابن أبي الفتح بن محمد البغدادية ، بظاهر القاهرة شهدها خلق كثير، وكانت من العالمات الفاضلات ، تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر ، وتقوم على الأحمدية(١) في مؤاخاتهم النساء ، والمردان ، وتنكر أحوالهم، وأصول البدع وغيرهم، وتفعل ما لا تقدر عليه الرجال ، وقد كانت تحضر مجلس شيخ الإسلام ، فاستفادت منه ، وكان شيخ الإسلام يثني عليها ويصفها بالفضيلة ، والعلم ويذكر عنها أنها كانت تستحضر كثيراً من "المغني" أو أكثره وأنه كان يستسعد لها من كثرة مسائلها وحسن سؤالاتها وسرعة فهمها" (١)

(١) أي : ترد وتنكر عليهم .

(١) البداية والنهاية (١٤/ ٧٢)

انتفع بها خلق من النساء من دمشق ومصر وهي التي ختمت لنساء كثيرا القرآن ، وكان لها قبول زائد ، و وضع في النفوس.

قال الذهبي : زرتها مرة.

وتوفيت بمصر في ذى الحجة سنة ٧١٤هـ عن نيف و ثمانين سنة .(١)

١٥٥ - وفاطمة بنت عمر بن أيوب بن سليمان بن مؤذن التجيبي ، حضرت في الثالثة في سماع مشيخة ابن عبد الدائم عليه وغيره من الشيوخ .

١٥٦ - وفاطمة بنت شمس الدين محمد ابن عم علاء الدين علي بن أحمد بن أبي بكر محمد بن طرخان .

سمعت منه مشيخة ابن عبد دائم .(٢)

---

(١) انظر ترجمتها في : ذيل العبر (٤/٣٩ - ٤٠) والبداية والنهاية (١٤/٧٢) وشذرات الذهب (٦/٣٤) والدرر الكامنة (٣/٢٢٦) و مرآة الجنان (٤/ ٥٣) وأعلام النساء (٤/٦٦ - ٦٧) و ملحق ذيل طبقات الحنابلة (٢/ ٤٦٧)

(٢) انظر ترجمتها في الدرر الكامنة (٣/٢١٣).

الفصل السادس
في ذكر مروياته ومسموعاته

كانت العادة المطردة في الأسر العلمية في البلاد الإسلامية في عصر شيخ الإسلام وماقبلها بمدة طويلة أن الأولاد الصغار كانوا يحضرون إلى مجالس المحدثين لتجبيب العلم إليهم ،وحصول البركة من هذه المجالس ، و من دعاء شيوخهم ،فكان يكتب لهم حضور إلى تمام خمس سنين من عمره ،ثم بعد ذلك يسمى سماعا. (١)

وقد توجهت همة شيخ الإسلام من وقت مبكر إلى تحصيل العلوم والفنون ، وقد برز في هذا المجال واشتهر أمره وقد ساعده على ذلك أنه كان ينتمي إلى أسرة علمية دينية ،كان علماؤها محدثين ،ورواة من قرون ، وكان جده من كبار علماء الحديث ، وهكذا أبوه ، وإخوانه ، ثم وجوده في دمشق عاصمة الإسلام والمسلمين آنذاك ،ومأوى العلماء والفضلاء بعد سقوط عاصمة الخلافة العباسية بغداد : مدينة السلام ، و وجود حركة علمية نشيطة بوجود العلماء ، والمدارس المتنوعة آنذاك وخاصة مدارس الحنابلة ،كدار الحديث السكرية التى كان أبوه شيخها .

فتوجه شيخ الإسلام إلى سماع الحديث من شيوخ بغداد الكبار ،وأخذ عنهم كما ذكر ذلك كل من ترجم له ، وقد بحثت في الكتب عن مروياته في جزء الأربعين الذى خرج له ابن الواني ، وفي الرد الوافر ، وقارنت مابين أسانيده إلى المؤلفين ومروياتهم ،وبين أسانيد أقرانه من أصحابه وغيرهم ومن بعدهم فاستخرجت هذه المرويات له .

---

(١) انظر : الباعث الحثيث (١٠٣) .

كما بحثت عن مروياته في أطباق السماع الموجودة في بعض مخطوطات الظاهرية بدمشق ،فوجدت أن شيخ الإسلام قد روى كتبا كثيرة من السنن ،والجوامع ، والأجزاء كما أشار شيخ الإسلام نفسه إلى بعض هذه الكتب أحيانا في بعض كتاباته ٠ (١)

وهكذا تجمع لديّ جملة صالحة من الكتب التي هي من مرويات شيخ الإسلام ومسموعاته وفيما يلي أثبت هذه الكتب التي سمعها شيخ الإسلام ، ورواها بأسانيده إلى مؤلفي هذه الكتب٠

١ ـ الأحكام للإشبيلي : (٢)

ولعله الكبرى كما هو مفهوم عند الإطلاق ،وقد ذكر الحافظ الذهبي في ترجمة المحدث رشيد الدين أبي عبد الله محمد بن عبد الله بن عمر بن أبي القاسم البغدادي (٦٢٣ ـ ٧٠٧ هـ) مسموعاته من العلماء ، منها :" الأحكام " من ابن تيمية ٠ (٣)

والأحكام للإشبيلي : أبي محمد عبد الحق الأزدي المعروف بابن الخراط (٥١٠ ـ ٥٨٢) ثلاث كتب : الكبرى ،والوسطى ،والصغرى ولا يدرى ما المراد هنا من الثلاثة إلا أن ابن فضل الله العمري المؤرخ قد سمع من شيخ الإسلام الأحكام الصغرى (٤)

٢ ـ والأسماء والصفات للبيهقي (ت ٤٥٨هـ)

قال : روينا من طريق غير واحد ٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠ وأبي بكر البيهقي ٠٠ ٠٠٠ في تفسير علي بن أبي طلحة ، عن ابن عباس ٠ (٥)٠

---

(١) وقد يذكر شيخ الإسلام أحيانا الأحاديث :بلفظ" روينا " انظر مثلا الفتاوى الكبرى (٣/ ٣٣٠) واقتضاء الصراط المستقيم ٠ (١/ ٣٤ ، ٣ ٤٦٦ ، ١١٥ ٣٨١)٠

(٢) انظر ترجمة الإشبيلي في مقدمة الشروح والتعليقات على كتب الأحكام لأبي عبد الرحمن بن عقيل الظاهري٠

(٣) معجم شيوخ الذهبي (ق / ١٣٩ / ب)

(٤) الدرر الكامنة (١/ ٣٣١)

(٥) مجموع الفتاوى (٨/ ١٤٩) ومجموعة الرسائل الكبرى (١/ ٣٨٢)

وذكر في موضع آخر تفسير علي بن أبي طلحة فقال : وكذلك البيهقي في تفسير الأسماء الحسنى ، إنما رواه من هذه الطريق (١) .

٣ ـ والأفراد والغرائب لابن رزيق : أبي الحسن أحمد بن عبد الله ابن حميد البغدادي ، الثقة (ت ٣٩٠هـ) بانتقاء خلف الحافظ .

رواه شيخ الإسلام عن ثلاثة من شيوخه وهم : زين الدين أبو بكر محمد بن أبي طاهر إسماعيل بن عبد الله بن عبد المحسن الأنماطي ، والرشيد محمد بن محمد العامري ، وأبو حامد بن الصابوني ، عن أبي القاسم عبد الصمد بن محمد بن أبي الفضل الحرستاني ، عن أبي محمد طاهر بن سهل بن بشر الإسفرائيني ، عن أبي الحسين محمد بن بكر بن عثمان الأزدي ، عن أبي الحسن أحمد بن عبد الله بن رزيق بانتقاء خلف الحافظ .

وذكر منه حديثاً في الأربعين برقم (٢٨) (٢)

ويوجد منه نسخة خطية (السادس منه) في الظاهرية (٣) .

٤ ـ وأمالي أبي الحسين محمد بن أحمد بن إسماعيل بن عبس بن إسماعيل بن سمعون الواعظ . (الجزء الثاني منه ويحتوي على عشر مجالس) جاء على ورقة (٥٨/أ) سمع جميع هذا الجزء على الشيخ الإمام الزاهد جمال الدين أبي محمد عبد الرحيم بن عبد الملك المقدسي بسماعه عن ابن طبرزد ، وإجازته إن لم يكن سماعا ، من التاج الكندي ، بسنده فيه بقراءة كاتبه علي بن مسعود بن نفيس الموصلي ، ثم الحلبي ، التقي محمد بن عبد الحميد بن محمد الهمداني جده ، والكمال علي بن أبي طالب ابن محمد اللبودي ، وأحمد ، وعبد الله ، وعبد الرحمن ، وعبد القادر في آخر الخامسة بنو شهاب الدين عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله

---

(١) نقض التأسيس (٣/٤١) (٢) الفتاوى (١٨/١٠٧)

(٣) فهرس الألباني لمخطوطات الحديث بالظاهرية (مجموع رقم ٩٤)

ابن تيميـــة الحـــراني .

وصحـح ذلك في يو م الأحـــد ، الثالـث من شـعبان سنـة خمس وسـبعيـــن وسبـعما ئـــة بالتـربـــة الصا رميـــة بسفـح قاسـيون ظاهر دمشـق المحـروســـة .

والحمـــد للـــه وحـــده وصلى الله على نبيـــه محمـــد وآله .

٥ ـ و الأما لـــي لابن هـــزار مـــرد الصريفينـــي (١) (٣٨٢ ـ ٤٦٩هـ)

رواه شـيخ الإسـلام عن محمد بن إسـماعيـل بن عثمان بن المظفـــر بن هبـــةالله بن عســاكر الـد مشقي (ت٦٦٧ هـ) عن الحافـظ أبي محمـد القا سم ابن علي بن الحسـن بن هبـــة الله بن عسـاكر ،عن أبي الـد ر ياقـوت بـن عبـد الله الرو مـي التا جـــر ، عن ابن هـــزار مـــرد .

و عن زينب بنت مكـي ،وإسـماعيل بن ا لعسقـــلا ني كلا همـــا ،عن ابـن طبـــرزد ،عن القـا ضي أبي بكـر الأ نصـارى ،وأبي بكر أحمـد بن الأشـقر الد لال، وأبي غالب محمـد بن أحمـد بن قريش ،وأبي بكـر أحمـد بن دحروج ،كلهـــــم عن ابن هـــزار مـرد .

ومنـه حـديث في الأربعيـــن برقم(١٨) (٢)

وأماليـه يوجـد مجلس منـــه في الظا هـرية (٣)

وهـو من مرويات ابن حجـر في المعجم المفهرس (٤)

و يعـــرف أيضـا بجـزء ابن هـزار مـرد (٥)

٦ ـ و تاريـــخ بغـــداد : للخطيب البـغدادي أحمـد بن علي بن ثابت (ت٤٦٣هـ) رواه . عن الرئيس عمـــاد الـدين ، أبي محمـد عبـد الرحمن بن

---

(١) انظر لتـرجمتـــه تاريخ بغـــداد (١٠/١٤٦ ـ ١٤٧)والانساب (٨/ ٣٠٢ـ ٣٠٣)

(٢) الفتـــاوى (١٨/٩٦)

(٣)فهـــرس الألبـــاني (١٢٩)

(٤) المعجـــم المفهـــرس (٢٧١)

(٥) انظـر الوفيـــات لابن رافـع السـلا مي (رقم ٥٠٤) (٢/٦١) .

أبي الصعـــر ابن السيد الصائغ الأنصـــاري (في سنـة ٦٧٦هـ) والمسند نجم الـدين أبي العـز يوسـف بن يعقـــوب بن محمـد بن علي المجـاور الشيبانـــي (في سنـة ٦٨٠هـ)، والرئيس عماد الـدين المسلم بن عـــلان قالوا : أخبرنـــا أبواليمـــن زيـد بن الحسـن بن زيـد الكنـــدي ، عن أبي منصـــور عبـد الرحمن بن محمـــد بن زريق القـــزاز الشيباني ، عن الحافظ أبي بكر أحمـــد ابن علي بن ثابت الخطيب .

ومنـــه حـــديثان في الأربعيـــن . (١)

و رواه الـذهبي عن المسلم بن عـــلان ، ومـــؤمل بن محمـد بن علـــي أبي المرجـي البالسـي الدمشقي (ت ٦٧٧هـ) .

وقال فـي ترجمـة مـؤمـل المـذكور في معجـم شـيوخـه : أجاز لـــي مرويا تـه ومـن مـــموعا تـه : تاريخ بغـــداد للخطيـب ســـوى ترجمـة الإمـام النعـمـــان ، قال : أخبرنا مـؤمـل بن محمـــد، والمسلم بن محمد (وهو ابن عـــلان) كتابـة ، أنا أبو اليمـن الكنـــدي بـــه . (٢)

وقال في ترجمـــة المسلم بن عـــلان : سـمع من الكنـدي تاريخ بغـداد (٣)

و رواه الصـــدر الكبير بـــدر الـدين أبو عبـد الله محمـد بن نجـم الدين مكي بن أبي الغنائم بن مكـي التنـــوخي (ت٧٤٢هـ) عن ابن المجاور بـــه . (٤)

٧ ـ وتفســـير الطـــبري :

قال : روينا من طريق غير واحـد كعثمان بن سـعيـد الـدارمي ، و أبي جعفـــر الطبري ، وأبي بكـر البيهقي وغيرهم في تفسير علي بن أبي طلحـــة عن ابن عباس(٥) .

---

(١) حـديث رقم (٢٠ و ٣٠) والحـديثان فـي تاريخ بـغـــداد (٨/ ١٩ ـ ٢٣) و(٣/ ٢٨٤) والفتاوى ١٨/ ٩٨ ـ ٩٩ و ١٠٩)

(٢) معجم الشيوخ للـذهبي (ق/ ١٧٤/ ب)

(٣) معجم الشيوخ (ق/ ١٧٢)

(٤) الوفيـات لابن رافـــع السـلامي (رقم ٢٩٠)

(٥) مجموع الفتاوى (٨/ ١٤٩) ومجموعـة الرسائل الكبرى (١/ ٣٨٢ ـ ٣٨٣)

وقال في موضع آخر في ذكر تفسير علي بن أبي طلحة : كلهم على هذه الرواية يعتمد لأن هذا تفسير رواه الناس عن عبد الله بن صالح ذكر أبو بكر بن عبد العزيز نقل ذلك من تفسير محمد بن جرير ،إذ كان يعتمد عليه ،وابن جرير يروى هذا التفسير بالإسناد (١)

٨ — وتفسير علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضى الله عنهما .

قال شيخ الإسلام : روينا من طريق غير واحد كعثمان بن سعيد الدارمي، وأبي جعفر الطبرى، وأبي بكر البيهقي وغيرهم في تفسير علي بن أبي طلحة عن ابن عباس . (٢)

وقال : روينا من حديث عبد الله بن صالح كاتب الليث ،قال : ثنا معاوية ابن صالح، عن علي بن أبي طلحة ،عن ابن عباس رضى الله عنهما . (٣)

وقال في هذا التفسير : وهذا التفسير ثابت عن عبد الله بن صالح عن علي بن أبي طلحة الوالبي ،لكن يقال: إنه لم يسمع التفسير عن ابن عباس(٤)

٩ — وتفسير مجاهد :

قال في اقتضاء الصراط المستقيم : و روينا في تفسير مجاهد المشهور عنه الصحيح من رواية ابن أبي نجيح . (٥)

١٠ — وجزء البانياسي : أبي عبد الله مالك بن أحمد بن علي بن إبراهيم البانياسي المكي القراء (ت ٤٨٥)

قرأه شيخ الإسلام على عتته: ست الدار بنت مجد الدين ابن تيمية (٦) وسمعه معه المعمر شمس الدين محمد بن حمد بن عبد المنعم ابن حمد بن البيع الحراني ثم الدمشقي (٧)

---

(١) نقض التاسيس (٢/٤١ — ٤٣)

(٢) مجموع الفتاوى (٨/١٤٩) ومجموعة الرسائل الكبرى (١/٣٨٢ — ٣٨٣)

(٣) الصارم المسلول ١ ٣٧٥)

(٤) مجموعة الرسائل والمسائل (٥/١٦٥)

(٥) اقتضاء الصراط المستقيم (١/٥٦)

(٦) الدرر الكامنة (٣/٤٣١)

(٧) الوفيات (رقم ٩١٠) والدرر الكامنة (٣/٤٣١)

والجـــزء من مرويات الحا فـــظ ابن حجر (١) وقـــد أفارمنـــه في تغليق التعليـــق (٢) وذكـــره حا جـي خليفـــة في كشـف الظنون (٣)

وتوجـــد منـه نسخـة خطيـــة في الظا هـــريـــة (٤)

١١ ـ وجـــزء الحسـن بن عـــرفـــة العبـــدي (٥) : (ت ١٥٠ ـ ٢٥٧هـ)

رواه شـيخ الإســـلام عن أبي العبـــاس أحمـد بن عبـد الـدا ئم بـــن نعمـــة (سنـة ٦٦٧هـ) عن عبـد المنعـم بن عبـد الوهاب بن سـعـد بن كليب ، عن علي بن أحمـــد بن بيان الرزاز ،عن ابن مخلـــد البزاز ، عن إسماعيـــل الصفـــار ،عن ابن عـرفـة .

ومنـه ثلا ثـــة أحا ديث في الأربعيـــن (٦)

و ســمعـــه منه الـذ هبي (٧) وانتقـــاه (٨) بر وايتـــه عـــنكما قرأه عليـــه ابن سـيد الناس اليعمـري ،وذكرحـد يثا منـه . (٩)

كما سمعـــه منـه الأ ميـــن ابن الوا فـي ، وأخـــوه أحمـــد في السنة الرابعـــة (١٠)

ومنهـم :محمـد بن يحيى بن سـعد ،والبـرزالي ،وشمـس الد يـن محمـــد بن إبرا هيـم بن غنا ئم بن مهنـــد س ،والعـــلائي (١١) و عمـــر

---

(١) المعجـم المفهـــرس (٢٠٦) (٢) تغليق التعليق (٦١/٢)

(٣) كشف الظـنون (٥٨٦/١)

(٤) فهرس الألبـــاني (٢٢٩) وراجـع أعـــلام النساء (١٥٤/٢)

(٥) طبع الجـزء بتحقيقي من مكتبـة دار الأ قصى بالكويـت عام ١٤٠٦ هـ وذكرت في مقـد متـه ترجمـة ابن عـرفـة ،وروا يـة كثير من الأ ئمـة لهـذا الجزء عبـر القرون والأ جيال ،و راجع أيضا الرد الوافـــر

(٦) أرقام الحـد يث (١ ـ ١٣ ، ٣٠) الفتاوى ١٨/٧٧) ٩١ ، ١١٠)

(٧) صرح بـــه في معجم الشيوخ في ترجمة شيخ الإسلام (ق١٠/أ) وتراجم أخرى (ق١٢٠ /ب) و ١٢١ /أ) و ق ١٩٤)

(٨) توجـد من انتقا ئه نسخة خطيـة في الظا هرية وقـد حققتـه و سيطبع في إحدى الجامعـة السلفيـة بنارس بالهنـد باسم : "الأحاد يث العوالي المنتقاة من

=====

ابن الحسن بن عمر بن حبيب الدمشقي (١) وعمر بن عبد الرحمن القباني (٢) والتجيبي أبوالقاسم بن لقاسم بن يوسف (٣)

١٢ – وجزء أبي السكن يحيى بن يحيى الطائي :

قال ابن ناصر الدمشقي في ترجمة المزي : ووجد بخط الحافظ المزيّ في عدة من طبقات سماعه مع الشيخ تقي الدين ابن تيمية كتب له فيها : الإمام تقي الدين .

منها : على جزء أبي السكن زكريا بن يحيى الطائي وهي بخط الشيخ تقي الدين ما صورته :

قرأت هذا الجزء على الشيخ الجليل المسند المعمر بدر الدين أبي العباس أحمد بن شيبان بن تغلب الشيباني بسماعه من ابن طبرزد وبإجازته من ابن سنيف، عن الغزال فسمعه صاحبه، وكاتبه الإمام الأوحد أبوالعباس أحمد بن شيخنا المرحوم شهاب الدين أبي المحاسن عبد الحليم بن عبد السلام بن تيمية الحراني، وأخوه شرف الدين عبد الله، وشمس الدين محمد بن عبد الرحمن ابن سامة، وابن عمه عبد الرحمن بن أحمد، وعلم الدين القاسم ابن محمد بن البرزالي، وذكر بقية السماعين، ثم قال : يوم السبت تاسع عشر جمادى الآخرة سنة ثلاث وثمانين وستمائة، بصفح جبل قاسيون، ظاهر دمشق المحروسة، وأجاز لهم الشيخ .

وكتب يوسف بن الزكي عبد الرحمن المزي عفى الله عنه (٤)

= = جزء الحسن بن عرفة العبدي وفيه (١٢) حديثا

(٩) الرد الوافر (٥٧ – ٥٩) (١٠) الرد الوافر (٧٧)

(١١) الرد الوافر (١١٢) وترجمة البرزالي (٢٠٣)

(١) الرد الوافر (١١٨) (٢) الرد الوافر ١٩٣ – ١٩٤)

(٣) برنامج التجيبي (١٩٢) (٤) الرد الوافر (٢١٤)

القاسم بن محمد بن يوسف البرزالي ،أحسن الله إليه .

وصح ذلك وثبت في يوم الجمعة منتصف رمضان سنة إحدى وثمانين وستمائة ،وذكر ابن النقيب أنه نقله من خط البرزالي . (١)

١٥ - وحديث الاحميمي :(بانتقاء عبد الغني بن سعيد الأزدي (ت ٤٠٩هـ)) أبي الحسن محمد بن أحمد بن العباس المصري (ت٣٩٥هـ) .

رواه شيخ الإسلام عن المظفر بن عبد الصمد بن خليل الأنصاري ، ستة (٦٨٤هـ) وأبي محمد عبد الرحمن بن أحمد بن عباس الفاقوسي وأبي محمد عبد الله بن محمد بن سليمان العامري كلهم عن القاضي عبد الصمد بن محمد بن أبي الفضل بن الحرستاني ،عن أبي محمد طاهر بن سهل بن بشر بن أحمد الإسفرائيني ،عن أبي الحسين محمد بن مكي بن عثمان بن عبد الله الأزدي المصري ،عن أبي الحسن محمد بن أحمد ابن العباس الاحميمي بانتقاء عبد الغني بن سعيد .

ومنه حديث في الأربعين. (٢)

ونفس هذا الحديث روى الذهبي ،عن ابن الدرجي اسماعيل بن ابراهيم ،وابن أبي عمر ،وجماعة كتابة كلهم قالوا : عن عبد الصمد به. (٣)

وتوجد منه نسخة خطية في الظاهرية . (٤)

١٦ - وحديث البغوي برواية أبي القاسم بن حبابة عنه

---

(١) الرد الوافر (٨٣) والكتاب من مسموعات ابن حجر (المعجم المفهرس ٤) وتوجد منه نسخة خطية ،وقد حقق بعضه الأخ مصلح الحارثي في كلية الحديث الشريف ،بالجامعة الإسلامية هذا العام.

(٢) حديث رقم (٣٣) ،الفتاوى ١١٢/١٨)

(٣) معجم شيوخه (ق٢٧/أ)

(٤) فهرس الالباني (٢٢٣) .

ومنه حديث في الأربعين (١)

وبروايـة أبي الحسين محمد بن أحمد بن حسنون النرسي ،عن أبي طاهر المخلص عنه ، ومنه حديث في الأربعين (٢)

وبروايـة ابن المسلمة ،عن المخلص عنه ، ومنه حديث في الاربعين (٣)

وقال شيخ الإسلام في الصارم المسلول : روينا من حديث أبي القاسم عبد الله بن محمد البغوي قال : ثنا يحيى بن عبد الحميد الحماني . (٤)

١٧- وحديث السري بن سهل الجنيد يسابوري :

قال : وقد روينا ... في حديث السري بن سهل الجنيد يسابوري باسناد مشهور عاليه . (٥) .

---

(١) حديث رقم (٣٢) ورواه عن ابن الحموي ،عن عبد الجليل بن أبي غالب ابن أبي المعالي بن منده ، عن أحمد بن النقور البزار ،عن أبي القاسم عبيد الله بن محمد بن إسحاق بن حبابة ،عن البغوي سنة (٣١٥هـ) عن أبي عثمان طالوت بن عباد الصيرفي من كتابه .
(الفتاوى ١٨/١١٢)

وطالوت هذا له نسخة مشهورة عالية توجد منها نسخة خطية في الظاهرية (فهرس الألباني ٣٣٧) ، وأخرج الذهبي في السير (١١/٢٦) بسنده عن علي بن البسري ،عن محمد بن عبد الرحمن المخلص ،عن البغوي ،عن طالوت.

(٢) حديث (رقم ١٣) ورواه عن ابراهيم بن محمد بن اسماعيل بن فارس التميمي السعدي ،عن أبي اليمن زيد بن الحسن الكندي ،عن القاضي أبي بكر محمد بن عبد الباقي الأنصاري ،عن أبي الحسين محمد بن أحمد بن حسنون النرسي ،عن المخلص ،عن البغوي ،عن شيوخه .

(٣) حديث (رقم ٤٠) ورواه عن الشيخة أم محمد زينب بنت أحمد ابن عمر المقدسية سنة (٦٨٤هـ) وأبي عبد الله بن بدر ، وابن شيبان وابن الحسقلاني كلهم عن ابن طبرزد ، عن ابن البيضاوي ، والقزاز وابن يوسف كلهم عن ابن المسلمة عن المخلص ، عن البغوي .

(٤) الصارم المسلول (١٦٩)

(٥) الفتاوى الكبرى (٣/١٣٣) .

١٨ – وحديث أبي بكر الأنصاري : محمد بن عبد الباقي بن محمد البزاز الحنبلي ،مسند العراق (ت ٤٤٢ – ٥٣٥هـ) (١)

رواه شيخ الإسلام عن إبراهيم بن أحمد المعروف بابن السديد الأنصاري في سنة (٦٧٥هـ) ،وإبراهيم بن أحمد بن إسماعيل بن فارس التميمي السعدي (في سنة ٦٧٤هـ) ،والمسلم بن علان في سنة (٦٨٠هـ) والفخر ابن البخاري ، وأبي الفرج عبد الرحمن بن أحمد بن عبد الملك المقدسي (سنة ٦٨١هـ) ،وابن شيبان كلهم عن أبي اليمن زيد بن الحسن الكندي.

و رواه عن أبي شيبان ، وإسماعيل بن العسقلاني ،عن ابن طبرزد كلاهما عن القاضي أبي بكر محمد بن عبد الباقي بن محمد الأنصاري ومنه عدة أحاديث في الأربعين. (٢)

و رواه ابن حجر من طريق شيخ الإسلام و أخيه عبد الرحمن (٣)

١٩ – وحديث الجوهري الحسن بن علي بن محمد البغدادي (ت ٣٦٣ – ٤٥٤هـ) عن أبي حفص عمر بن محمد بن علي الزيات عن شيوخه.

قال ابن ناصر الدين الدمشقي (٣) :

و وجدت بخط المزي أيضا طبقة سماع على الجزء الثاني من حديث الحسن بن علي الجوهري ،عن أبي حفص عمر بن محمد بن علي الزيات ، عن شيوخه ما صورته :

سمع هذا الجزء على المشايخ الثلاثة: الإمام العلامة شيخ الإسلام تقي الدين أبي العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني

---

(١) وله شيخة في ثلاثة أجزاء ،وأخرى خرجها السمعاني في جزء (سير أعلام النبلاء ٢٠/ ٢٥)

(٢) (الأرقام ١٢، ١٣ ، ١٩ – ٢٩، ٣٤). (٣) المعجم المفهرس ٦٨/١-٦٩ و٧٩

(٣) الرد الوافر (٢١٤)

والإمام علم الدين أبي محمد القاسم بن محمد البرزالي بقراءته من لفظه ، وكاتب السماع يوسف بن الزكي عبد الرحمن بن يوسف المزي بسماعهم من أحمد بن شيبان ، وسماع الأول أيضا من إسماعيل ابن العسقلاني ، وذكر المزي بقية الطبقة ، وقال فيما وجدته بخطه :

وصح ذلك في يوم السبت الحادي والعشرين من رجب سنة اثنين وعشرين وستمائة بظاهر دمشق بقرب " المنيبع " وأجازوا للجماعة .

وتوجد أربعة مجالس من أحاديث الجوهري ، والأمالي (المجلس الثاني) وكتب أخرى له مخطوطة في الظاهرية . (١)

٢٠ - وحديث الغطريفي : أبي أحمد محمد بن أحمد بن الحسين بن القاسم بن السري بن الغطريف بن الجهم الغطريفي العبدي الجرجاني الربا طي مصنف الصحيح على المسانيد (ت٣٧٧هـ) .

رواه شيخ الإسلام عن الشيخ كمال الدين أبي محمد عبد الرحيم ابن عبد الملك بن يوسف بن قدامة المقدسي (عام ٦٨٠هـ) ، وأبي العباس ابن شيبان ، عن أبي حفص عمر بن محمد بن طبرزد البغدادي ، عن القاضي أبي بكر محمد بن عبد الباقي بن محمد البزار ، وأبي المواهب أحمد بن محمد بن عبد الملك بن ملوك الوراق كلاهما عن القاضي أبي الطيب طاهر بن عبد الله الطبري ، عن محمد بن محمد أحمد بن الغطريف .

ومنه حديث في الأربعين . (٢)

ورواه عن ابن شيبان كل من الشيخ فتح الدين أبي الفتح أحمد بن محمد ابن أبي الفتح بن أبي الفضل البعلي ، ثم الدمشقي (ت٧٤٨هـ) (٣) ،

---

(١) انظر فهرس الألباني (٢٥٠)

(٢) حديث رقم (٢٧)

(٣) الوفيات لابن رافع السلامي (رقم الترجمة ٤٨٨)

والشيخ بدر الدين محمد بن محمد بن عبد الغني الحراني (ت ٧٤١هـ) (١)

و ورد في الموضعين " جزء الخطريف " .

ورواه الذهبي عن عبد الرحمن بن محمد الفقيه وغيره عن عمر بن محمد المؤدب به (٢)

وتوجد منه نسخة خطية في الظاهرية (٣) .

٢١- وحديث أبي القاسم عبد الصمد بن سعيد القاضي الحمصي (ت ٣٢٤هـ) .

رواه عن الإمام محي الدين أبي حفص عمر بن محمد بن عبد الله بن محمد بن أبي عمرون التميمي سنة (٦٨٢هـ) ، وأبي حامد الصابوني كلاهما عن ابن الحرستاني ، عن أبي محمد طاهر بن سهل الإسفرائيني ، عن أبي الحسين محمد بن مكي الأزدي ، عن القاضي أبي الحسين علي بن محمد ابن إسحاق بن يزيد الحلبي (سنة ٣٩٠هـ) عن أبي القاسم عبد الصمد بن سعيد القاضي .

و رواه منه حديثاً في الأربعين . (٤)

وفي الوفيات لابن رافع السلامي في ترجمة أبي حفص عمر بن معمر بن عبد الرحمن بن يحيى الوادي الصالحي (ت ٧٤٩هـ) : سمع من عبد الرحمن ابن الزين : جزء بن عزار مرد ، ومنه ومن التقي الواسطي ، ومن عمر ابن الفواس " جزء ابن عبد الصمد " وغيره ، وحدث (٥)

وقال الذهبي في ترجمة أبي القاسم الحمصي : جمع تاريخا لطيفا فيمن نزل حمص من الصحابة سمعناه . (٦)

---

(١) الوفيات رقم الترجمة (٢٦٩)

(٢) تذكرة الحفاظ ٩٧٣)

(٣) فهرس الألباني (٣٧٠)

(٤) الحديث الرابع والثلاثون . (الفتاوى ١١٣- ١١٤)

(٥) الوفيات رقم (٥٠٤) (٦) السير (١٥/٢٦٦)

٢٢ ـ وحديث ابن ملاعب :أبي البركات داود بن أحمد بن محمد البغدادي (٥٤٢ ـ ٦١٦ هـ)

رواه شيخ الإسلام عن هبةالله بن محمد الحارثي سنة (٦٧٩ هـ) والشيخ شمس الدين عبد الرحمن بن أبي عمر ،وأحمد بن شيبان ثلاثتهم عن ابن ملاعب .

ومنه حديثان في الأربعين (١)

ورواه الذهبي ، عن هبةالله الحارثي وعبد الرحمن بن محمد وعلي بن عبد الرحمن بن أحمد كلهم عن داود بن أحمد به . (٢)

٢٣ ـ وكتاب الروح والنفس للحافظ أبي عبد الله محمد بن منده (ت٣٩٥هـ)

قال شيخ الإسلام : وروينا عن الحافظ أبي عبد الله محمد بن منده في كتاب "الروح والنفس" . (٣)

٢٤ ـ وكتاب الذكر للفريابي :

قال شيخ الإسلام وقد روينا في جزء الفريابي في كتاب الذكر له (٤) .

٢٥ ـ وكتاب لعثمان بن سعيد الدارمي

قال : روينا من طريق غير واحد كعثمان بن سعيد الدارمي ... في تفسير علي بن أبي طلحة (٥) .

ولم أجد النص المذكور في كتاب الرد على الجهمية ،وإنما وجدت نصا من هذا التفسير في الرد على بشر المريسي . (٦)

---

(١) في حديث رقم (٣٨) وحديث (٣٥)

(٢) معجم شيوخ الذهبي (ق١٧٦/ ب، ١٧٧ /أ)

(٣) الفتاوى (٥/ ٤٥١)

(٤) مجموعة الرسائل الكبرى (٢/ ٣٤١) وهو من مرويات ابن حجر والمعجم المفهرس (ق٤٠/أ)

(٥) مجموع الفتاوى (٨/ ١٤٩) ومجموعة الرسائل الكبرى (١/ ٣٨٢) ونقض التاسيس(٤٧٣)

(٦) الرد على بشر المريسي (٣٦٨ /عقائد السلف)

٢١ – و الجامع الصحيح للإمام البخاري :

ذكره من مسموعاته ابن عبد الهادى ، والبزار ، والذهبي (١)

وكان مطلعا على نسخه . (٢)

٢٢ – والجامع الصحيح للإمام مسلم بن الحجاج القشيري :

ذكره من مسموعاته ابن عبد الهادي ، والبزار ، والذهبي (٣)

ورواه شيخ الإسلام عن القاسم بن أبي بكر بن قاسم بن غنيمة الأريلي ، وأبي بكر بن عمر بن يونس المزي الحنفي ، وأبي عبد الله محمد بن محمد بن سليمان العامري .

قال الأول: أخبرنا أبوالحسن المويد عن محمد بن الفضل ابن أحمد الفراوى .

و قال الآخران : أخبرنا أبوالقاسم عبد الصمد بن الحرستاني أخبرنا الفراوى إجازة ، عن أبي الحسن عبد الغافر بن محمد بن عبد الغافر الفارسي ،عن أبي أحمد محمد بن عيسى بن عمرويه الجلودى ،عن أبي إسحاق إبراهيم بن محمد بن سفيان ، عن مسلم بن الحجاج القشيري .

ومنه حديث في الأربعين (٤) وقرأ عليه وعلى أخيه شمس الدين محمد بن محمد بن أحمد بن عبد الدائم (٥)

وكذا رواه الذهبي ، عن القاسم بن أبي بكر بن غنيمة (٦)

٢٣ – و سنن أبي داود :

ذكره ابن عبد الهادى ،والبزار ، والذهبي من مسموعاته (٧)

---

(١) العقود الدرية (٣/) والأعلام العلية (٢٢) والرد الوافر (٦٠– ٦١)

(٢) درء تعارض العقل والنقل (٢/ ٢٩٨) * مجلة معهد المخطوطات العربية المجلد الأول ج ١ عام ١٤٠٢هـ/١٩٨٢م.

(٣) العقود الدرية (٣) والأعلام العلية (٢٢) والرد الوافر (٦٠– ٦١)

(٤) (رقم ١٥) الفتاوى ١٨/ ٩٣) (٥) الرد الوافر (٦٠–٦١)

(٦) معجم شيوخه (١١٨/ب ، ١١٩أ)

(٧) العقود الدرية (٣) والأعلام العلية (٢٢)

وقال شيخ الإسلام : روينا في سنن أبي داود ،(١)

وقد نسخ سنن أبي داود بخط يده ،قال ابن حجر : ونسخ سنن أبي داود . (٢)

وكان مطلعا على نسخه (٣)

٢٩ - وسنن النسائي :

ذكره البزار ، وابن عبد الهادي (٤)

٣٠ - وسنن الترمذي :

ذكره من مسموعاته ابن عبد الهادي ،والبزار ،والذهبي (٥)

وكان مطلعا على نسخ الترمذي (٦) .

وقال في الجواب الصحيح : روينا عن الترمذي ، وابن قانع ، وغيرهما بأسانيدهم . (٧)

٣١ - وسنن ابن ماجة :

ذكره البزار ، وابن عبد الهادي ، (٨)

٣٢ - وسنن الدارقطني :

ذكره البزار مع مسند أحمد والكتب الستة ، وقال : سمع كل واحد

---

(١) الفتاوى (٢٥/ ١٤٩)

(٢) الدرر الكامنة (١/ ١٤٤)

(٣) اقتضاء الصراط المستقيم (١/ ٢٦٠) ذكر روايتي اللؤلؤي ،وابن داسة .

(٤) العقود الدرية (٣) والأعلام العلية (٢٢)

(٥) العقود الدرية (٣) والأعلام العلية (٢٢)

(٦) الفتاوى (٢٤/ ٣٤٨)

(٧) الجواب الصحيح (٤/ ٣١٤)

(٨) العقود الدرية (٣) والأعلام العلية (٢٢)

منهـــا مرات عـد يـــدة .

٣٣ ـ وسنـــن أبي مســلم الكجـي : إبراهيم بن عبـد الله بن مسلم (ت٢٩٢هـ) رواه عن الفقيـه سـيف الـدين أبي زكريا يحيى بن عبـد الرحمن بن نجم بن عبـد الوهاب ،الحنبلي (سنة ٦٦٩هـ) ، ومحمـد بن عبـــد المنعم ابن القواس ، والمـــؤمل بن محمـد البالسي ،وأبي عبـد الله محمـد بـــن أبي بكر العامـري ، وأحمـد بن شيبـان ،وأبـي بكر بن محمـد الهـروي ، وأبي زكريا يحيى بن أبي منصـور بن الصيرفي ، وأبي الفرج عبـد الرحمـــن ابن سليمان البغـــدادي ، والشمس بن زيـن ، و شمس الـدين بن أبـــي عمر الكمال عبـد الرحيم ،وابن العسقـلاني ، والمقـداد بن هبـة الله ، و زينب بنت مكي ،وســتالعرب بسنـدهم ،عن أبي بكر محمـد بن عبـد الباقي الأنصاري عن أبي إسـحاق إبراهيـم بن عمر بن أحمـد البرمكي ، عن أبي محمـد عبد الله ابن ابراهيـم بن أيوب بن ماسي ، عن أبي مسلم إبراهيـم بن عبـد الله ابن مســلم الكجي .

و روى بهـذا الإسناد في الأربعيـن ،عن محمـد بن عبـد الله الأنصاري بـــه ،عـــدة أحاديث.(١)

وأبـو مسلم الكجـي :هـذا خاتمـة أصحـاب الأنصـــاري .

و رواه الـذهبي ،عن مـــؤمل بن محمـد بـــه. (٢)

٣٤ ـ ،صفـــة النفاق و ذم المنافقين للفريابي : جعفـر بن محمـد بـــن الحســن (٢٠٧ ـ ٣٠١هـ) .

---

(١) الأحـــاديث (٤ ، ٥ ، ٦ ، ٧ ، ٢٢)

(٢) تـــذكرة الحفـــاظ (٣٧١/١) وانظـــر : ذيل طبقات الحنابلـــة لابن رجـب (٢٠٠/٢) لروايـــة الكجـي ،عن الأنصـــاري.

رواه عن يحيى بن أبي منصور بن أبي الفتح بن رافع بن علي الحراني ابن الصيرفي سنة (٦٦٨هـ) عن أبي العباس أحمد بن يحيى بن بركة ابن الديبقي ،عن أبي منصور ،عبد الرحمن بن محمد بن عبد الواحد ابن الحسن القزاز ، عن أبي جعفر بن محمد بن أحمد بن محمد بن عمر بن السلم المعدل ،إملاءً من لفظه باستملاء أبي بكر الخطيب ، عن أبي الفضل عبيد الله بن عبد الرحمن بن محمد الزهري ،عن أبي بكر جعفر بن محمد بن الحسن بن المستفاض الفريابي .

ومنه حديث في الأربعين . (١)

٢٥ - وفضائل الشام ودمشق: لأبي الحسن علي بن محمد بن شجاع الربعي (٤٤٤هـ)

رواه شيخ الإسلام ، عن عبد العزيز بن عبد المنعم الحارثي (سنة ٦٦٩هـ) بجامع دمشق ،عن الحافظ القاسم بن أبي القاسم علي ابن الحسن بن هبة الله بن عساكر ،عن أبي الفضائل ناصر بن محمود بن علي المقدسي الصائغ ، وأبي القاسم نصر بن أحمد بن مقاتل السوسي كلاهما عن أبي الحسن علي بن أحمد بن زهير المالكي ،عن أبي الحسن علي بن محمد بن شجاع الربعي المالكي .

ومنه ذكر حديثا في الأربعين . (٢)

وقد سمعه أخوه عبد الرحمن ،عن عبد العزيز بن عبد المنعم . (٣)

والكتاب مطبوع بالمجمع العلمي العربي بدمشق عام ١٣٧٠هـ / ١٩٥٠م بتحقيق الأستاذ صلاح الدين المنجد ، وخرج أحاديثه المحدث

---

(١) (رقم ١٥) الفتاوى ١٨ / ٩٣) وراجع : مقدمة صفة المنافقين للأخ بدر البدر ،طبع دار الخلفاء بالكويت .

(٢) حديث رقم (٢) الفتاوى (١٨ / ٧٨ - ٧٩)

(٣) الوفيات لابن رافع السلامي (٢ / ٣٧) .

الألباني ،وطبع بالمكتب الإسلامي باسم تخريج أحاديث فضائل الشام للربعي .

والحديث المذكور في الأربعين هو الحديث الثالث في التخريج .

٣٦ ـ وفضائل الصحابة للدارقطني :

وهو : ثناء الصحابة على القرابة ،وثناء القرابة على الصحابة استفاد منه شيخ الإسلام في كتبه (١) .

ورواه عن محمد بن عامر بن أبي بكر الغسولي ، عن أبي البركات ، داود بن أحمد بن محمد بن ملاعب، عن أبي الفضل محمد بن عمر بن يوسف الأرموي ، عن أبي الغنائم عبد الصمد بن علي بن محمد ابن المأمون ، عن أبي الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي الدارقطني ومنه حديث في الأربعين (٢)

والكتاب يوجد منه نسخة خطية في الظاهرية (٣)

وهو من مرويات الوادي آشي . (٤)

٣٧ ـ وكتاب العرش .وما روى فيه : لمحمد بن عثمان بن أبي شيبة .

جاء في آخره طبقة السماع :

وسمعه على الشيخ الإمام فخر الدين أبي الحسن علي بن أحمد ابن عبد الواحد بن الخاري ،المقدسي بإجازته من أبي القاسم هبة الله بن الحسن بن السبط بسنده أوله ، بقراءة كاتب السماع يوسف بن الزكي عبد الرحمن بن يوسف المزي:

شمس الدين محمد بن عبد الرحمن بن سامة الطائي يوم السبت الثاني من أيام التشريق سنة ثمان وسبعين وستمائة بسفح جبل قاسيون ظاهر

---

(١) جامع الرسائل (١/ ٢٦٢) ومنهاج السنة (٤/ ١٠٤)

(٢) رقم (٢٣) الفتاوى ١٨/ ١٠١ ـ ١٠٢)

(٣) تاريخ الأدب العربي لبروكلمان (٢/ ٢١٢) ، وفهرس الألباني (٤٤٦)

(٤) برنامج الوادي آشي (٢٤٨) رواه بسنده عن الأرموي به .

دمشق .

وسمعه عليه بقراءة الإمام تقي الدين أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني ؛ عبد الرحمن بن أحمد بن سامة الطائي ، ومحمد بن الزكي عبد الرحمن بن يوسف المزي ، وكاتب السماع في الأصل القاسم بن محمد بن يوسف البرزالي يوم الثلاثاء الرابع والعشرين من جمادى الأولى سنة إحدى وثمانين وستمائة .

وعليه أيضا :

قرأت جميع هذا الجزء على شيخنا الإمام الأوحد البارع العلامة بقية السلف شيخ الإسلام، عمدة الحفاظ ، إمام النقد الحجة الرحلة جمال الدين أبي الحجاج يوسف بن الزكي عبد الرحمن بن يوسف المزي ، نفع الله به قال : قرأته على الإمام فخر الدين أبي الحسن علي بن أحمد بن عبد الواحد البخاري المقدسي ، قال : أنبأنا أبو القاسم هبة الله بن الحسن بن المظفر بن السبط ، قال : أخبرنا أبو العز أحمد ابن عبيد الله بن كادش العكبري ، قال : أخبرنا أبو طالب محمد بن علي ابن الفتح العشاري ، وأبو علي الحسن بن أحمد بن عبد الله بن البناء قالا : أخبرنا أبو الفتح محمد بن أحمد بن أبي الفوارس ، قال : أخبرنا أبو علي محمد بن أحمد بن الحسن بن الصواف ، قال : أخبرنا أبو جعفر محمد بن عثمان بن محمد بن أبي شيبة ، فذكره عن شيوخه .

وصح ذلك وثبت في يوم الخميس التاسع والعشرين من شهر شعبان سنة تسع وثلاثين وسبعمائة ، وهو مما أجازنيه شيخنا : أبو العباس شيخ الإسلام ، ابن تيمية ، وأبو محمد البرزالي .

وكتب محمد بن حسن بن محمد بن أحمد بن إسرائيل الجنزي بن

---

(١) النقيب ، وصح . (KU ق ١٢٠) مصورة الجامعة الإسلامية عن الظاهرية (عام ٥٥٦ مجموع ٥١) .

٣٨ - ـ و عـوالي مسنـد الحارث بن أبي أسـامـة .

رواه شيخ الإسـلام عن أحمـد بن أبي الخير ،وأبيـه: عبد الحليـم ، وأحمـد بن عبـد الرحمن بن العنيقـة الحراني ،وأحمـد بن محمـد الظا هري المحـدث، وابراهيم بن صالح بن هاشـم ،بسماعهم من يوسف بن خليـل عن الرا راني ، عن أبي علي الحسن بن أحمـد بن الحسن الحـداد ،عن أبي نعيم ، عن أبي بكرأحمـد بن يوسـف بن خـلاد ،عن الحارث بن أبي أسامة .

ومنـه حـديث في الأربعـين (١) .

وسمعـه منه عبـد الله بن المحـب ،وابنـه : ابن المحب الصا مت.

قال ابن نا صر الـدين الدمشقي :

" ولقـد وجـدت بخطـه في موا ضع كثيرة ، وأماكن متبا ينـة بخطه مسطورة ترجمـة الشيخ تقي الـدين بشيخ الإسـلام ،وهوأجـل شيوخـه مـن الأ ئمـة الأ عـلام. ، ومـدحـه بقصائد من النظام.

وجـدت بخطـه طبقـة سماع على " عوالـي مسنـد الحارث بن أبي أسا مـة" أولها : وسمعتها على شيخنا الإمام الرباني شيخ الإسـلام ، إمام الأ ئمـة ،بحـر العلوم والمعارف أبي العباس أحمـد بن عبـد الحليـم بن عبد السلام ابن تيميـة ، أثابه الله الجنـة ، بسماعـه من أحمـد بن أبي الخير بسنـده ، ومن والـده ،وأحمـد بن عبد الرحمن بن العفيقـة الحراني ،وأحمـد بن محمد الظا هري ،المحـدث ، بسماعهم من يوسـف بن خليل .

بقرأة والـدي أبي محمـد عبـد الله بن أحمـد المحـب بن محمـد ،وهذا خطـه .

وذكر بقيـة السا معيـن ،وأن السماع كان يوم الاثنيـن سـاد عشـر

---

(١) رقـم (١٤) (الفتـاوى ١٨/ ٩١ ـ ٩٢)

جمادى الآخرة سنة ثماني عشرة وسبعمائة بقرية المزة ، وقال : وأجاز لهم مروياته ومؤلفاته .

قال شيخنا ابن المحب المشار إليه : في كتابه " تكملة المختارة " التي ألفها ضياء الدين المقدسي ، فيما وجدت بخطه :

أخبرنا شيخ الإسلام أبوالعباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية ، وحافظ عصره أبوالحجاج المزي ، قالا : أخبرنا أحمد بن أبي الخير ، أنبأنا خليل بن أبي الرجاء ، زاد أبوالعباس فقال : وأخبرنا والدي أبوالمحاسن ، وأحمد بن العنيقة ، وأحمد بن الظاهري ، وأخبرنا إبراهيم بن صالح بن هاشم قالوا : أخبرنا يوسف بن خليل ، قال : أخبرنا خليل الدارني ، فذكر حديثا . (١)

ورواه الذهبي في معجم شيوخه عن ابن أبي الخير المذكور به (٢)

ومسند الحارث ، وعواليه من مروياته الحافظ ابن حجر (٣)

كما رواه المسند : السمعاني أيضا (٤) .

١٨ والعوالي المنتقاة من الفوائد الغيلانيات :

لأبي بكر محمد بن عبد الله بن إبراهيم الشافعي ، رواية أبي طالب محمد بن محمد بن إبراهيم بن غيلان البزار .

رواه شيخ الإسلام ، عن شمس الدين عبد الرحمن بن أبي عمر المقدسي (سنة ٦٦٧هـ) بقاسيون ، وابن شيبان ، وابن العسقلاني ، وابن الحموي ، والفخر ابن البخاري ، وعلي بن محمود بن شهاب ، كلهم عن عمر ابن محمد بن طبرزد ، عن هبة الله بن محمد بن عبد الواحد بن الحصين عن ابن غيلان البزار ، عن أبي بكر محمد بن عبد الله بن إبراهيم الشافعي .

---

(١) الراد الوافر (٩١ ــ ٩٢) (٢) معجم شيوخ الذهبي (ق ٧ / ب)

(٣) المعجم المفهرس لابن حجر (١٤١ ــ ١٤٢ ، و ١١٠) وتغليق التعليق (٢/ ١٥٢)

(٤) التحبير (١/ ١٨٦ ، و ٢/ ١٢)

ومنه ثلاثة أحاديث في الأربعين (١)

وقال ابن ناصر الدين الدمشقي :

وحدث المزي في محرم سنة ثمان وثلاثين وسبعمائة بـ" منتقى" من أحاديث أبي طالب محمد بن محمد بن إبراهيم بن غيلان ،فقال : فيما وجدته بخط منتقى الجزء أبي نصر محمد بن طولوبغا :أخبرنا الشيخان أبوالعباس أحمد بن شيبان بن تغلب الشيباني ، وأبو يحيى إسماعيل بن أبي عبد الله بن حماد العسقلاني ، قراءة عليهما ونحن نسمع ، وذلك بقراءة شيخ الإسلام أبي العباس أحمد ابن تيمية الحراني ،تغمده الله برحمته، في جمادى الأولى سنة إحدى وثمانين وستمائة بالجامع المظفري بسفح قاسيون ، وذكر بقية الاسناد . (٢)

٤ ـ والفوائد للحنائي : الحسين بن محمد بن إبراهيم أبي القاسم الدمشقي (ت ٤٥٩هـ) صاحب الأجزاء الحنائيات .

رواه شيخ الإسلام ،عن الفخر ابن البخاري (سنة ٦٨١هـ) وعبد الرحمن بن أبي عمر (سنة ٦٦٧هـ) كلاهما عن أبي المحاسن محمد بن كامل ابن أحمد التنوخي ، عن أبي محمد طاهر بن سهل بن بشر الاسفرائيني ،عن أبي القاسم الحسين الحنائي .

ومنه حديث في الأربعين (٣)

وفوائده مخطوط في الظاهرية . (٤)

---

(١) (رقم١٧ ، ٢٦) (الفتاوى ١٨ / ٩٥و ١٠٥) ورقم (٣٨) من زيادات ابن غيلان

(٢) الرد الوافر (٢١٥)

(٣) حديث رقم (٢٤)

(٤) فهرس الالباني (٢٥٩) ، وانظر شذرات الذهب (٢٠٧/٣)
ويوجد الجزء الثاني من فوائده من تخريج عبد العزيز بن محمد النخشبي بسماع أبي محمد عبد الكريم ابن حمزة السلمي ، وأبي محمد محمد بن طاهر الاسفرائيني ، عن الحنائي . في الظاهرية ، وعنها مصورة في الجامعة الاسلامية رقم ٦٠٤)

٤١ ـ وفوائد داود بن عمرو :

قال : ورويناه في فوائد داود بن عمرو (١)

٤٢ ـ والفوائد والأحاديث والعلل والسؤالات لأبي زرعة : عبد الرحمن بن عمرو بن عبد الله بن صفوان النصري (ت ٢٨١هـ) .

رواه شيخ الإسلام عن جمال الدين أبي حامد محمد بن علي ابن محمود بن أحمد بن علي بن الصابوني سنة (٦٦٨هـ) عن أبي القاسم عبد الصمد بن محمد بن أبي الفضل الحرستاني ، عن جمال الإسلام أبي الحسن علي بن المسلم بن محمد بن علي بن الفتح السلمي (سنة ٥٢٦هـ) ، عن أبي عبد الله الحسن بن أحمد بن عبد الواحد ابن محمد بن أبي الحديد ، عن أبي الحسن علي بن موسى بن الحسين ، عن أبي القاسم علي بن يعقوب بن إبراهيم بن أبي العقب ، عن أبي زرعة عبد الرحمن بن عمرو بن عبد الله بن صفوان النصري .

ومنه حديث في الأربعين (٢)

والكتاب من مرويات ابن عساكر ، عن أبي القاسم علي بن يعقوب بن أبي العقب (٢٦١ ـ ٣٥٣هـ) عن أبي زرعة (٣)

وهو أيضا من مسموعات الروياني (١٠٢٧ ـ ١٠٩٤هـ) (٤)

=== ونسخة أخرى في سبعة أجزاء برقم (٣٦٤) من مصورة الجامعة ، وجاء في آخر الجزء السادس : سمعت هذا الجزء على الشيخ الامام العالم المسند فخر الدين أبي الحسن علي بن أحمد بن عبد الواحد العقدسي بسماعه فيه من ابن كامل بقراءة الإمام العلامة تقي الدين أحمد بن عبد الحليم بن تيمية ، وسمعه ..... يوم الأحد السادس ذي الحجة سنة إحدى وثمانين بالمدرسة الضيائية بسفح قاسيون ، وكتب القاسم بن محمد بن البرزالي .
(ق ٩٧/ب) رقم (٣٦٤) مصورة الجامعة

(١) اقتضاء الصراط المستقيم (١/ ٤١٦)
(٢) الحديث الحادي والثلاثون (الفتاوى ١٨/ ١١٠ ـ ١١١)
(٣) انظر تاريخ أبي زرعة الدمشقي (المقدمة ٦١)
(٤) صلة الخلف بموصول السلف

٤٣ ـ والفوائد المنتقاة ، والأفراد الغرائب الحسان : المعروف بالألف دينار (١)
لأبي بكر القطيعي : أحمد بن جعفر بن حمدان البغدادي (٢٧٣ ـ ٣٦٨هـ)

قال في الفتاوى الكبرى : روينا من حديث أبي بكر القطيعي (٢)

سمعه من ستة من شيوخه وهم : أبو العباس أحمد بن شيبان بن تغلب ، ابن حيدرة الشيباني (سنة ٦٨٤هـ) وابن العسقلاني ، والفخر ابن البخاري ، وأم الخير ستالعرب بنت يحيى الكندية (سنة ٦٨١هـ) ، وأم أحمد زينب بنت مكي الحرانية ، كلهم عن عمر بن محمد بن طبرزد البغدادي ، عن أبي غالب أحمد بن الحسن بن أحمد بن عبد الله بن البناء ، عن أبي محمد الحسن بن علي الجوهري ، عن القطيعي .

ومنه ثلاثة أحاديث في الأربعين (٣)

٤٤ ـ والفوائد المنتقاة الصحاح مما اتفق البخاري ومسلم على إخراجه في الصحيحين من حديث البغوي ، وغيره من عوالي ابن النقور ، وهي أربعة أجزاء عالية جداً ، عن ابن أخي ميمي .

رواه شيخ الإسلام ، عن محمد بن عبد المنعم بن القواس الطائي (سنة ٦٧٥هـ) ، وأبي الحسن الفخر ابن البخاري كلاهما عن أبي العباس الخضر ابن كامل بن سالم السروجي ، عن أبي عبد الله الحسين بن علي بن أحمد المقرئ .

وقال الفخر البخاري : أخبرنا أبو اليمن الكندي أيضاً ، أخبرنا أبو القاسم إسماعيل بن أحمد بن عمر السمرقندي قالا : أخبرنا أبو الحسين أحمد بن محمد ابن عبد الله بن النقور ، عن أبي الحسين محمد بن عبد الله بن الحسين بن عبد الله ابن هارون ابن أخي ميمي الدقاق .

ومنه حديث في الأربعين (٤)

---

(١) توجد منه نسخة في الظاهرية (الجزء الاول والرابع منه) راجع : فهرس الالباني (ص ١٤)
(٢) الفتاوى الكبرى (٣/٢٧٨)
(٣) أرقام الأحاديث (٢٥ ، ٣٧ ، ٣٩) من الفتاوى (١٨/ ١٠٣ ، ١١٧ ، ١١٩)
(٤) (رقم ١٠) الفتاوى ١٨/ ٨٧)

ورواه ابن حير في فهرسته بسنده عن ابن النقور البزاربه ، وذكر نفس الحديث الذى ذكره شيخ الاسلام في الأربعين . (١)

٤٥ ـ والفوائد المنتقاة عن الشيوخ العوالي : رواية أبي الحسين محمد ابن المظفر بن موسى البزار الحافظ .

جاء في حاشية أول الجزء : سمع هذا الجزء على الشيخ الصالح الثقة الجليل المسند بدر الدين أبي العباس أحمد بن شيبان بن تغلب بن حيدرة الشيباني بسماعه من ابن طبرزد بسنده فيه ، بقرأة الإمام العالم الفاضل تقي الدين أبي العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن تيمية الحراني ، : أخوه عبد القادر ، والجماعة السادة : الإمام جمال الدين أبو الحجاج يوسف بن الزكي عبد الرحمن بن يوسف المزي ، وأخوه محمد ، و بدر الدين محمد بن أحمد بن محمد بن النجيب الشافعي ، والإخوة الثلاثة الأشقاء : إسماعيل ، ويوسف ، والقاسم ـ وهذا خطه ـ أولاد محمد بن يوسف بن محمد البرزالي ..... وصح وثبت يوم السبت الثالث والعشرين من جمادى الأولى سنة إحدى وثمانين ، وستمائة بالجامع المظفري ، بسفح جبل قاسيون ظاهر دمشق ، وأجازلنا جميع ما يجوز له روايته ، وتلفظ بذلك .

وقال الشيخ أحمد بن شيبان : أخبرنا الشيخ عمر بن محمد بن طبرزد بقراءتي عليه ظاهر دمشق : أنا القاضي أبو بكر محمد بن عبد الباقي بن محمد البزار (سنة خمس وعشرين في شهر ربيع الأول) ، أنا أبو القاسم عمر بن الحسين بن إبراهيم الخفاف ، قراءة عليه ، وأنا أسمع في ذى الحجة بجامع المنصور من سنة ثمان و أربعين و أربعمائة ، أنا أبو الحسين محمد بن المظفر بن محمد ابن موسى الحافظ . (٢)

---

(١) فهرسة ابن حير (١٦٤ ـ ١٦٥)

(٢) من (١٣٧ /ب ـ ١٤١ /ب) من مجاميع الظاهرية ، ومنه نسخة مصورة بالجامعة الإسلامية (٥٣٦ / مجموع ٢٨)

٤٦ — والفوائد المنتقاة الغراء بالحسان عن الشيوخ العوالي لأبي طاهر المخلص (ت٣٩٣هـ)

رواية أبي الحسين بن النقور عنه.

رواه شيخ الإسلام عن عبد الرحمن بن سليمان بن سعيد البغدادي (سنة ٦٦٨هـ) عن أبي اليمن زيد بن الحسن الكندي عن أبي عبد الله الحسين بن علي بن أحمد بن المقير، عن أبي الحسين أحمد بن محمد بن أحمد ابن النقور، عن أبي طاهر محمد بن عبد الرحمن بن العباس المخلص (سنة ٣٩٠هـ).

ومنه حديث في الأربعين (١)

وتوجد منه نسخة خطية في الظاهرية (٢)

٤٧ — وكتاب مجابي الدعوة لأبي بكر عبد الله بن أبي الدنيا.

قال ابن ناصر الدين الدمشقي في ترجمة أحمد بن مظفر بن بكار النابلسي:

" توفي سنة ثمان وخمسين وسبعمائة، وجدت بخطه في كتاب "مجابي الدعوة" تاليف أبي بكر عبد الله بن أبي الدنيا مانصه:

سمع هذا الكتاب على الشيخ الإمام العالم العامل العلامة الأوحد الصدر الكبير الزاهد، الورع، شيخ الإسلام جمال الأئمة، مفتي الفرق زين الدين أبي محمد عبد الله بن الشيخ بدر الدين مروان أبي عبد الله الفارقي الشافعي — نفع الله به — بسماعه قراءة، نقلا عن شيخ الشيوخ ابن حمويه بسنده بقراءة سيدنا وشيخنا السيد الإمام العالم، العلامة الحافظ القدوة، الزاهد الورع جمال العلماء، قدوة المسلمين، بركة الأنام، شيخ الإسلام، إمام العصر تقي الدين أبي العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ابن تيمية الحراني الحنبلي فسح الله في مدته، وأعاد من بركته.

---

(١) رقم (٩) (الفتاوى ١٨/ ٨٦)

(٢) فهرس الالباني (٤٠٢)

ثم ذكر السامعين ،ثم قال : وآخرون على نسخة وقف الخويي (١) بدار الحديث النورية ،ونسخة ملك نجم الدين بن هلال ، منهم كاتب هذا السماع أحمد بن مظفر بن أبي محمد بن مظفر النابلسي ،عفا الله عنه .

وصح ذلك وثبت في يوم السبت سلخ شهر رجب سنة ثلاث وتسعين و ستمائة ،بالمدرسة العذراوية بدمشق (٢) . والحمد لله وحده (٣)

٤٨ - ومسند الإمام أحمد بن حنبل (ت٢٤١هـ)

قال ابن كثير في ترجمة شمس الدين أبي عبد الله محمد بن محمد ابن عباس بن أبي جفوان الأنصاري الدمشقي ،سمعت شيخنا : تقي الدين ابن تيمية ،وشيخنا : أبا الحجاج المزي يقول كل منهما للآخر : هذا الرجل قرأ مسند الإمام أحمد ،وهما يسمعان فلم يضبط عليه لحنة ، متفقا عليها وناهيك بهذين ثناء على هذا ،وهما هما . (٤)

وذكر ابن عبد الهادي أنه سمع مسند الإمام أحمد بن حنبل مرات ، وذكره من مسموعاته البزار ،والذهبي . (٥)

رواه شيخ الاسلام عن عبد الله بن محمد بن عطاء بن حسن الحنفي (في سنة ٦٦٧هـ) ، وأبي العباس المسلم بن علان ،وابن شيبان ،وعبد الرحمن ابن محمد المقدسي ،كلهم عن أبي علي حنبل بن عبد الله بن الفرج الرصافي ،عن هبة الله بن محمد بن عبد الله بن الحصين ،الشيباني ، عن أبي علي الحسن بن علي بن محمد بن المذهب التميمي ،عن أبي بكر أحمد ابن جعفر بن حمدان بن مالك القطيعي ،عن عبد الله بن أحمد ،عن الإمام أحمد .

ومنه حديث في الأربعين كما ساق بإسناده عدة

---

(١) هو القاضي شمس الدين أحمد بن خليل الخويي أو الخويصي ،ولد سنة (٥٨٣هـ) وكانت وفاته في سنة (٦٣٧هـ) بدمشق ، وخوى مدينة من اقليم تبريز .

(٢) المدرسة العذراوية : منسوبة إلى عذراء بنت السلطان صلاح الدين الأيوبي توفيت سنة (٥٩٣هـ) ويعرف قبرها حتى الآن بـ "ستي عذرة" في الزقاق المبلط، وقد اندثرت المدرسة ،وأدخلت في البيوت المجاورة ، ولم يبق إلا القبر (مناقة الاطلال) ١٢٨.

(٣) الرد الوافر (١٢٨)

====

في الفتاوى (١) .

٤٩ - و مسند أبي العباس السراج : محمد بن إسحاق بن إبراهيم بروايـة أبي الحسين الخفاف .

رواه شيخ الإسلام عن الكمال محمد بن عبد الرحيم ، وعبد الرحمن ابن الزين أحمد بن عبد الملك (سنة ٦٨١هـ) كلاهما عن أبي الفتوح محمد بن محمد بن محمد ، بن عمرون البكرى ، عن أبي الأسعد هبة الرحمن ابن عبد الواحد بن أبي القاسم عبد الكريم بن هوازن القشيري ، عن جده عن أبي الحسين الخفاف ، عن أبي العباس السراج .

ومنه حديث في الأربعين (٢)

وهو مخطوط بالظاهرية (٣) .

وحققه الدكتور أكرم حسين الباكستاني أطروحة الدكتوراة بالجامعة الاسلامية .

٥٠ - ومشيخة الإمام زين الدين أبي العباس أحمد بن عبد الدائم بن نعمة ابن أحمد المقدسي .

وهي الأحاديث الصحاح والفوائد الحسان ، تخريج جمال الدين أبي العباس أحمد بن محمد بن عبد الله الظاهرى ، الحلبي .

مسموعات الشيخ ابن عبد الدائم عن شيوخه .

جاء في سماعاته في نهاية الجزء الاول من هذه المشيخة :

سمع جميع مشيخة الإمام زين الدين أبي العباس أحمد بن عبد الدائم ابن نعمة بن أحمد المقدسي بكمالها خلا الكلام عليها وعدتها

==== (٤) البداية والنهاية (١٣ / ٢٠٢)
(٥) العقود الدرية (٣) والأعلام العلية (٢٢)

(١) رقم (١٦) الفتاوى ١٨/ ٩٤) ٢٥ / ١٤٦ - ١٤٧ ، ١٤٨ ، ١٤٩ ، ١٥١ ، ١٥٢ ، ١٦٣) وانظر تغليق التعليق (٥ / ٤٣ - ٤٤٤) والمعجم المفهرس كلاهما لابن حجر لمروياته للمسند .
(٢) رقم (٣٦) الفتاوى ١٨/ ١١٦)
(٣) فهرس الألباني (٢٩٥)

خمسة اجزاء ،وهذا الأول منها على المشايخ الأربعة عشرالسادة ؛ سيدنا الشيخ الإمام العالم العلامة ،الحبرالبحر شيخ الإسلام ملك العلماء فريد العصر ،لسان الشريعة حجة الإسلام تقي الدين أبي العباس أحمد بن الإمام شهاب الدين عبد الحليم بن الإمام مجد الدين أبي البركات عبد السلام بن عبد الله أبي القاسم ابن تيمية الحراني ،، وذكر بقية الشيوخ ،وقال : جميع المشيخة ماخلا ترجمة ابن صدقة الحراني ، وابن الموازيني ،بكمالها بسماعهم منه ، ما خلا سيدنا ابن تيمية ،وابن المحب ،وابن الرضي ، وابن أبي اليسر فبإجازتهم منه إن لم يكن سماعا ، وسماع الشيخ تقي الدين ابن تيمية منه لما خرج من جزء ابن عرفة .....

١ــ ٣ بقراءة الإمام العالم العلامة الحافظ الأوحد البارع ريحانة المحدثين محب الدين أبي محمد عبد الله بن أحمد بن المحب : ابناه محمد ، وأحمد ، والسادة :

٤ــ أبوعبد الله محمد بن عبد اللمن عبد الرحمن بن ربيع القرطبي .

٥ــ وإمام الدين اسماعيل بن عمر بن كثير البصروى .

٦ــ وتقي الدين أحمد بن العلم بن محمود الحراني .

٧ــ وابنه عبد الله في الثالثة .

٨ــ وجمال الدين إبراهيم بن محمد بن نصرالله بن النحاس وإخوته :

٩ــ إسماعيل

١٠ــ ومحمد

١١ــ وحسن

١٢ــ وابن أخيهم كمال الدين محمد بن علي .

١٣ــ وابن أخيهم : محمد بن علي بن أحمد بن عبد العزيز عرف بابن كسرات .

١٤ــ والشيخ عزالدين عبد العزيز بن عبد اللطيف بن عبد العزيز بن عبد السلام ابن تيمية .

١٥ــ وابنه زين الدين عمر .

١٦ــ وفتاه بهادر

١٧ـ وفخرالدين محمد بن عبد الرحمن بن عبد العزيز بن هلال ·

١٨ـ وقريبه شمس الدين حسن بن شهاب الدين عبد الله بن الشيخ نجم الدين علي بن محمد بن عمر بن هلال ·

١٩ـ وعلاء الدين علي بن تقي الدين أحمد بن الزين أبي بكر بن محمد ابن طرخان ·

٢٠ـ وابن عمه : أحمد بن شمس الدين محمد ·

٢١ـ واختاه : فاطمة

٢٢ـ ومحمد يجة ·

٢٣ـ وفتاهم بيدرا ·

٢٤ـ وطمي بن بدر الدين محمد بن جمال الدين أحمد بن محمد ابن الحسوحي ·

٢٥ـ وأبو بكر بن التقي سليمان الهامي ·

٢٦ـ وابنته زاهدة ·

٢٧ـ والشيخ بهاء الدين إبراهيم بن محمد بن عثمان بن محمد بن أبي عصرون ·

٢٨ـ وابنه محمد ·

٢٩ـ وأحمد بن علاء الدين علي بن إسماعيل بن محمود بن البخاري ·

٣٠ـ وإبراهيم بن شمس الدين محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد الحنبلي إمام الجوزية أبوه ·

٣١ـ وحسن بن محمد بن حسن الموزيني أبوه ·

٣٢ـ وموسى ·

٣٣ـ وإبراهيم

٣٤ـ وأحمد أولاد علي بن يحيى بن عثمان الحسيني ·

٣٥ـ وفتاهم بهادر ·

٣٦ـ ومحمد بن محمد بن عبد الواحد بن الحسن الراجعي ·

٣٧ـ وابن عمه ، محمد بن محمد الذهبي أبوه ·

٣٨ـ ومحمد بن ناصر الدين ، محمد بن أبي بكر بن عبد الولي بن طاعن الذهبي

٣٩ـ والصارم محمد بن علي بن عمر بن مسلم الكناني ·

٤٠ـ وشمس الدين محمد بن عبد الله بن سلامة بن سالم الناكسي المؤذن ·

٤١ـ وابنه أحمد ·

٤٢ـ وبنته زينب أيضا ·

٤٣ــ وتاج الدين محمد بن جمال الدين محمد بن الشيخ شمس الدين محمد ابن محمد بن الحسن بن نباتة المصري.

٤٤ــ وعلاء الدين علي بن محمد بن يوسف بن سعيد هم بن علي بن أبي فراس الشافعي.

٤٥ــ وابن عمته : أبوبكر بن محمد بن ابراهيم بن عبد الله البالسي.

٤٦ــ وسيف الدين عربوا بن عبد الله فتى مجد الدين عبد المحمود امام تربة أم الصالح.

٤٧ــ وابنه : ناصر الدين بشير.

٤٨ــ وصفي الدين جوهر بن عبد الله الكاملي.

٤٩ــ وعبد اللطيف الشيخ علاء الدين علي بن غانم المسمى التاني.

٥٠ــ ومحمد بن عبد اللطيف محمد بن النواوي.

٥١ــ وسراج الدين يعقوب بن حميس بن عبد الله الحجازي.

٥٢ــ ومحمد بن محمد بن أبي بكر بن أحمد بن عبد الدائم أحد السمعين والده.

٥٣ــ وعلي بن عبد الغالب بن محمد بن عبد القاهر الماقسي.

٥٤ــ وموسى بن أبي بكر بن محمد بن غانم الشافعي.

٥٥ــ وعمر بن موسى بن محمد بن أبي بكر بن سالم المرداوي.

٥٦ــ ومحمد بن محمد بن اسماعيل بن محمد بن منصور الحلبي الحراني.

٥٧ــ وشهاب الدين أحمد بن سنجر المرزوقي.

٥٨ــ وسيف الدين بلنمر مولى الأمير حسام الدين السعدار الحاجب.

٥٩ــ وسمع جميع المشيخة أيضا : محمد بن محمد بن العلم محمد بن أحمد بن مظفر الصالحي.

٦٠ــ وأبو بكر بن محمد بن عمر بن أبي بكر بن بكار.

٦١ــ وسمعها كاملة سوى ترجمة الشيخ الثاني وهو ابن صدقة : محمد بن عبد الله بن سلامة الحوراني.

٦٢ــ وأحمد بن عبد الغالب بن محمد بن عبد القاهر السالفة.

٦٣ــ وفاطمة بنت عمر بن أيوب بن سليمان بن مؤذن التجيبي في الثالثة.

٦٤ــ وفتاها : سعيد.

٦٥ــ والشيخ عثمان بن يحيى بن محمد الرقي.

٦٦ــ وسمع من أول ترجمة الشيخ الثامن إلى آخر المسيحة ، وترجمة الشيخ الأول : محمد بن ثابت بن ثابت وذا خطه.

٦٧ـ وسمع من أول المشيخة إلى آخر ترجمة الشيخ التاسع والعشرين : الشيخ موسى بن علي بن محمد السزهراني .

٦٨ـ وسمع من أول ترجمة الشيخ الخامس عشر إلى آخر المشيخة : شمس الدين محمد بن محمد بن .... ابن نباتة .

٦٩ـ والشيخ أحمد بن علي بن عبد الله بن المفسر .

٧٠ـ ومفرج بن يوسف بن مسرور .

٧١ـ وسيف الدين قيجق بن عبد الله التركي .

٧٢ـ وسمع من أول المشيخة إلى آخر ترجمة الشيخ العاشر علي بن عبد الله ابن نجم الدين علي بن هلال في الثانية ـ أخو المقدم ذكره .

٧٣ـ وسمع من أول الشيخ الثامن إلى آخر الشيخ التاسع والثلاثين : حسن ابن .... أحمد بن محمد بن غانم ابن أخي المسمح الثاني .

٧٤ـ وسمع ترجمة ابن شاتيل ، والقزاز ، من آخر المشيخة محمد بن أبي الفتح ابن إسماعيل بن منتاب السلامي .

وصح ذلك يوم الجمعة بعد الصلاة خامس جمادى الأولى سنة خمس وعشرين وسبعمئة بغربي جامع دمشق ، وأجازوا لهم جميع ما يجوز لهم ، وعنهم روايته ، وتلفظوا بذلك .

والحمد لله رب العالمين .

(ق ٢٢٢ / ب ، ٢٢٣) من مشيخة ابن عبد الدائم مصورة الجامعة الإسلامية برقم (١٥٤٤) .

وروى الحافظ ابن حجر منها الأول والثاني ، عن أبي العباس ، أحمد بن علي بن يحيى بن تميم ، عن شيخ الاسلام ابن تيمية وغيره .

(المعجم المفهرس ص ١٧٤)

٥١ ـ والمعجم لابن قانع :

قال في الجواب الصحيح : رويناه عن الترمذي ، وابن قانع وغيرهما بأسانيدهم . (١)

---

(١) الجواب الصحيح (٤ / ٣١٤)

٢ ـ والمعجم الكبير للطبراني :

ذكره ابن عبد الهادي من مسموعاته (١)

وورد على غلاف النسخة الخطية المحفوظة بالظاهرية من المجلد الأول من المعجم الكبير : سمعه أحمد ابن تيمية ، وأخواه : عبد الله ، وعبد الرحمن .

وجاء على هامش أول الكتاب : أنه سمعه شيخ الإسلام ابن تيمية وأخواه : أبو محمد عبد الله و .... من برهان الدين إسحاق بن إبراهيم بن إسماعيل بن إبراهيم بن الدرجي . (٢)

٣ ـ وكتاب المغازي لمحمد بن إسحاق :

قرأه على الشيخ عبد الواسع الأبهري (٣)

وقال في الرد على البكري : قد رويناه في كتاب المغازي لابن إسحاق رواية يونس بن بكير .... (٤)

وقال : قد روينا في مغازي ابن اسحاق من زيادات يونس بن بكير (٥)

٤ ـ ومغازي معمر :

قال في الصارم المسلول : روينا في مغازي معمر عن الزهري (٦)

٥ ـ ومنتقى من جزء أيوب السختياني انتقاء الضياء المقدسي .

قال ابن ناصر الدين الدمشقي في ترجمة عبد الله المحب :

وجدت أيضا بخط الشيخ محب الدين المذكور على منتقى من جزء أيوب السختياني ، انتقاء الضياء : سمع جميع هذا الجزء من لفظ شيخ مشايخ الإسلام ، فريد العصر والأوان ، مفتي الفرق ، بركة المسلمين تقي الدين أبي العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد

---

(١) العقود الدرية (٢)

(٢) انظر أول الجزء المطبوع .

(٣) الدرر الكامنة (٤٣١/٣) وانظر أيضا الأسانيد المغازي تغليق التعليق لابن حجر (٧٥/٢) وفهرست ابن خير (٢٣٢)

(٤) الرد على البكري (٢٨) (٥) اقتضاء الصراط المستقيم (٦٧٩/٢)

(٦) الصارم المسلول (١١٤)

السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد بن تيمية رضي الله تعالى عنه بسماعه من ابن عبد الدائم: الشيخ الحافظ علم الدين القاسم بن محمد ابن يوسف البرزالي ، وعبد الله بن أحمد بن المحب المقدسي وذا خطه ، وذلك في يوم الثلاثاء رابع عشر صفر سنة تسع وتسعين وستمائة ، بدار الحديث السكرية بالقصاعين بدمشق (١)

وسمعه من شيخ الإسلام أيضا أبو القاسم التجيبي . (٢)

٥٦ — ونسخة وكيع عن الأعمش :

رواها شيخ الإسلام عن إسماعيل بن إبراهيم بن أبي اليسر (سنة ٦٦٩) عن أبي طاهر بركات بن إبراهيم الخشوعي ، عن أبي محمد عبد الكريم بن حمزة بن خضر السلمي ، عن أبي الحسين طاهر ابن أحمد بن علي بن محمود المحمودي ، العاني ، عن أبي الفضل منصور بن نصر بن عبد الرحيم ابن بنت الكاغذي ، عن أبي عمرو الحسن بن علي بن الحسن العطار ، عن إبراهيم بن عبد الله بن عمر بن بكير بن الحارث القيسي ، عن وكيع عن الأعمش .

ومنه حديث في الأربعين (٣) .

ورواه عن إسماعيل بن أبي اليسر أيضا أخوه : عبد الرحمن (٤)

وتوجد منه نسختان في الظاهرية ، ونسخة أخرى في تركيا وقد حققته على نسختي الظاهرية وطبع في الدار السلفية بالهند ، وفيه ذكرت إسناد هذه النسخة ، ورواتها .

---

(١) الرد الوافر (١٧٠ - ١٧١) وراجع أيضا : المعجم المفهرس لابن حجر (٤٠٠)

(٢) برنامج التجيبي (١٣٠)

(٣) حديث رقم (٣٢) (الفتاوى ١٨/٨٠)

(٤) الوفيات لابن رافع السلامي (رقم ٤٧٣)

الفصل السابع

في ذكر نبذة من مؤلفاته

إن المدة الزمنية التي استمر فيها شيخ الإسلام بتأليف الكتب والرسائل وتحرير الفتاوى أكثر من نصف قرن حتى منع من الكتابة وهو في السجن إلى أن وافته المنية ، وقد كتب كثيرا في فنون مختلفة ، وكانت جميع كتاباته تدور حول شرح مذهب السلف الصالح في الأصول والفروع والرد على من خالفهم من أهل التأويل والتخييل والرأي من الفلاسفة والمتكلمين والمتفقهة والمتصوفة والروافض والملاحدة والباطنية وغيرهم من أهل الأهواء والبدع بعبارة رشيقة وأسلوب رصين ، وقد من الله عليه بفضله وكرمه أنه كان يكتب بسرعة عجيبة ومن حفظه من غير نقل حتى كان يكتب مجلدا لطيفا في يوم كما كتب غير مرة أربعين ورقة في جلسة .

وهذه المصنفات والرسائل تربو على ثلاثمائة مجلد كما قال الذهبي

وقال أيضا : وما أبعد أن تصانيفه إلى الآن تبلغ خمسمائة مجلد.(١)

وقال أيضا : جمعت مصنفات شيخ الإسلام تقي الدين أبي العباس أحمد ابن تيمية — رضي الله عنه — فوجدته ألف مصنف ، ثم رأيت له أيضا مصنفات أخر.(٢)

وقد ألف ابن القيم في أسماء مؤلفاته رسالة وهي مطبوعة كما ذكر نثيرا منها ابن عبد الهادي في العقود الدرية ، والصفدي في الوافي بالوفيات وقد بلغ عدد مجموع ما يرد ذكره في هذه الكتب (٥٩١) كتاب (كما في فهرس العلامة الشيخ عطاء الله الفوجياني(٣)) بما فيه ذات مجلدات كبار

---

(١) العقود الدرية (٢٥)

(٢) الرد الوافر (٧٢)

(٣) جمعها رحمه الله .

تعارض العقل والنقل ، تلبيس الجهمية ، ومنهاج السنة ، والجواب الصحيح والاستقامة ، وجواب الاعتراضات المصرية على الفتوى الحموية ،

ومنها ما هو في مجلد كالصارم المسلول ، واقتضاء الصراط المستقيم ، وإقامة الدليل على إبطال التحليل ، ونقض المنطق والرد على المنطقيين ، والتوسل والوسيلة ، والإيمان .

ومنها ما هو في جزء لطيف كالفتوى الحموية ، والعقيدة الواسطية وهي مؤلفات متنوعة في فنون مختلفة وسيأتي ذكرها في ضمن مراجع الرسالة .

هذا ، وأكثر مؤلفات شيخ الإسلام في الأصول والعقائد والرد على أهل البدع والأهواء ، وقد قال أبو حفص عمر بن علي البزار (ت٧٤٩هـ) :

ولقد أكثر رضي الله عنه التصنيف في الأصول فضلا عن غيره من بقية العلوم ، فسألته عن سبب ذلك ، والتمست منه تأليف نص في الفقه يجمع اختياراته وترجيحاته ليكون عمدة في الافتاء ؟! فقال لي ما معناه :

الفروع أمرها قريب ، فإذا قلد المسلم فيها أحد العلماء المقلدين جاز له العمل بقوله ، ما لم يتيقن خطأه .

وأما الأصول فإني رأيتُ أهل البدع والضلالات والأهواء كالمتفلسفة ، والباطنية ، والملاحدة ، والقائلين بوحدة الوجود ، والدهرية ، والقدرية ، والنصرية ، والجهمية ، والحلولية ، والمعطلة ، والمجسمة ، والمشبهة والراوندية ، والكلابية ، والسلمية ، وغيرهم من أهل البدع قد تجاذبوا فيها ، بأزمة الضلال ، وبان لي أن كثيراً منهم إنما قصد إبطال الشريعة المقدسة المحمدية ، الظاهرة على كل دين ، العلية ، وأن جمهورهم أوقع الناس في التشكيك في أصول دينهم ، ولهذا قلّ أن سمعتُ أو رأيتُ معرضاً عن الكتاب والسنة ، مقبلاً على معولاتهم إلا وقد تزندق ، أوصار على غير يقين في دينه أواعتقاده

فلما رأيت الأمر على ذلك بان لي أنه يجب على كل مَنْ يقدر على دفع شبههم، وأباطيلهم، وقطع حجتهم، وأضاليلهم أن يبذل جهده ليكسف رذائلهم، ويزيف دلائلهم ذباً عن الملة الحنيفية ، والسنة الصحيحة الجلية .

ولا ، والله ما أيتُ فيهم أحداً ممن صنف في هذا الشأن ،وادعى علوّ المقام ، إلاّ وقد سعد بمضمون كلامه في هدم قواعد دين الإسلام .

وسبب ذلك إعراضه عن الحق الواضح المبين ، وعن ما جاءت به الرسل الكرام عن رب العالمين ، واتباعه طرق الفلسفة في الاصطلاحات التي سموها بزعمهم حكميات وعقليات ، وإنما هي جهالات وضلالات ، وكونه ألزمها معرضا عن غيرها أصلا ورأسا ، فغلبتْ عليه حتى غطتْ على عقله السليم فتخبط حتى خبط فيها خبط عشواء ، ولم يفرق بين الحق والباطل ، وإلا فالله أعظم لطفا بعبده من أن لا يجعل لهم عقلا يقبل الحق ويثبته ، ويبطل الباطل وينفيه ، لكن عدم التوفيق وغلبة الهوى أوقع من أوقع في الضلال .

وقد جعل الله تعالى العقل السليم من الشوائب ميزاناً يزن به العبد الواردات فيفرق به بين ما هو من قبيل الحق ، وما هو من قبيل الباطل ، ولم يبعث الله الرسل إلاّ إلى ذوي العقل ، ولم يقع التكليف إلاّ مع وجوده ، فكيف يقال: إنه مخالف لبعض ما جاءت به الرسل الكرام عن الله تعالى ؟ هذا باطل قطعاً يشهد له كل عقل سليم ، لكن (مَنْ لَّمْ يَجْعَلِ اللّٰهُ لَهُ نُوْرًا فَمَا لَهُ مِنْ نُّوْرٍ) [النور : ٤٠]

قال الشيخ الإمام قدس الله روحه : فهذا ونحوه هو الذي أوجب أني صرفت جلّ همي إلى الأصول ، وألزمني أن أوردت مقالاتهم، وأجبت عنها بما أنعم الله تعالى به من الأجوبة العقلية والنقلية . (١)

---

(١) الأعلام العلية في مناقب شيخ الإسلام ابن تيمية (٣٤ ــ ٣٥) .

هذا ، وكانت لشيخ الاسلام عناية بمباحث الحديث وعلومه وخاصة ما يتعلق بشرح الأحاديث التي كانت موضع نقاش وجدال ، وتأويل بين العلماء ، وقد ذكر أهل العلم كثيرا منها ، وذلك فيما يلي :

١ — جزء في الأربعين التي خرجها تلميذه ابن الواني ، وسمعه من شيخ الإسلام غير واحد من أصحابه .

ورواه ابن حجر ، قال : أخبرنا أحمد بن أبي بكر ابن العز إجازة مكاتبة أنا العلامة تقي الدين أبو العباس أحمد بن تيمية .(١)

وطبع مستقلاً عام ١٣٤١ هـ في المطبعة السلفية بالقاهرة في أربعين صفحة .

وطبع في ضمن مجموع فتاوى شيخ الإسلام طبعة الرياض (١٨/ ١٢٢) .

٢ — وجزء في مروياته العلية : خرجها له الفخر البعلبكي عبد الرحمن ابن محمد ت ٧٣٢ هـ .(٢)

٣ — والمئة المنتقاة من صحيح البخاري : انتقاها شيخ الإسلام .

ذكرها ابن ناصر الدين الدمشقي في ترجمة علي بن محمد بن سليمان اليونيني (ت ٧٩٥هـ) أنه ترجم لابن تيمية بشيخ الإسلام على الجزء الذي فيه مائة حديث انتقاها الشيخ تقي الدين من صحيح البخاري مشتملة على الثلاثيات الإسناد وموافقات وأبدال وعوالي .(٣)

وقال في ترجمة علي بن زيد الزبيدي : وجدت بخطه على المئة حديث المنتقاة من صحيح البخاري التي انتقاها الشيخ تقي الدين ابن تيمية

---

(١) المعجم المفهرس : (ق ١٨٨)

(٢) الرد الوافر (١٧٥)

(٣) " " (١٨٤)

قرأت هذا الجزء وهو المئة المنتقاة من صحيح البخارى انتقاء شيخ الإسلام على الشيخ الامام . أبى عبد الله محمد بن علي بن أحمد الحنبلي الشهير بابن اليونانية . (١)

وقال الحافظ ابن حجر في الدرر الكامنة في ترجمة ضياء بن محمد بن نصر الله بن عمر بن أبى طالب الفاكهي (٧٠٦ — ٧٧١ هـ) : حضر في الخامسة على هدية بنت على بن عسكر عدة أجزاء منها العلم للمروزى ، ومسائل خطاب بن بشر ، والنصف الثانى من المئة المنتقاة من البخاري لابن تيمية . (٢)

ورواه ابن فهد المكى :

١ — عن شيخه : الشيخ زين الدين أبو الطيب شعبان بن محمد بن محمد بن محمد بن محمد بن علي بن محمود الكناني العسقلانى الشهير بابن حجر (٧٨٠ — ٨٥٩ هـ) عن محمد بن بهادر المسعودي . (٣)

٢ — وعن الشيخ الإمام موفق الدين أبى الحسن علي بن إبراهيم بن علي ابن راشد الأبي اليمني (ت ٨٥٩ هـ) عن عائشة بنت محمد بن عبد الهادي خاتمة أصحاب الحجار : ثلاثيات البخارى ، والمئة المنتقاة من البخاري انتقاء ابن تيمية . (٤)

٣ — وعن الشيخ المؤدب شمس الدين محمد بن محمد بن أحمد بن جعفر ابن محاسن البعلي الشهير بابن الشحرور (من مواليد سنة ٧٦٢ هـ) عن حسن بن محمود بن بشر ، وأحمد بن إبراهيم بن الألفى البعليين : المئة المنتقاة من البخارى انتقاء ابن تيمية . (٥)

---

(١) الرد الوافر (١٨٦)

(٢) الدرر الكامنة (٢/ ٢١٠)

(٣) معجم الشيوخ (١١٨)

(٤) المصدر السابق (١٦٤)

(٥) المصدر السابق (٢٥٦)

وذكرها الكتاني باسم عوالي البخاري . (١)

وله شرح على أحاديث كثيرة منها :

٤ — شرح حديث أبي ذر : يا عبادي إني حرمت الظلم على نفسي . (٢)

٥ — وشرح حديث عمران بن حصين : كان الله ولم يكن شيء قبله . (٣)

٦ — وشرح حديث خطبة الحاجة : إن الحمد لله ونحمده . (٤)

٧ — وشرح حديث بدأ الإسلام غريبا . (٥)

٨ — وشرح حديث معاذ وقول النبي صلى الله عليه وسلم : لا تدعن دبر كل صلاة . (٦)

---

(١) الرسالة المستطرفة (١٦٥)

(٢) مطبوع في مجموع الفتاوى (١٨/ ١٢٦ — ٢١٠) وفي الفتاوى الكبرى (٣٣٦ — ٣٧٢) وفي ضمن مجموعة الرسائل المنيرية (٣/ ٢٠٥- ٢٤٦)
وذكره ابن عبد الهادي في العقود الدرية (٦١)
والشيخ عطاء الله الفوجياني في فهرس مؤلفات شيخ الاسلام .

(٣) مطبوع في مجموع الفتاوى (١٨/ ٢١٠ — ٢٤٤) وفي مجموعة الرسائل والمسائل (٣/ ١٧٢ — ١٩٥) وقد طبع مستقلا ، ولخصه في نقد مراتب الإجماع لابن حزم .
وذكره ابن عبد الهادي وقال : هو مؤلف مفيد (٥٢) .

(٤) مطبوع في مجموع الفتاوى (١٨/ ٢٨٥ — ٢٩١) وذكره الفوجياني

(٥) مطبوع في مجموع الفتاوى (١٨/ ٢٩١ — ٣٠٦) وفي مجموعة تفسير شيخ الإسلام (١٣٦ — ١٤٩)
وذكره الفوجياني (٦)

(٦) مطبوع في الفتاوى الكبرى (٢/ ٣٩١) .
وذكره ابن عبد الهادي (٦٣) .

٩ — وشرح حديث بريرة وقول النبى صلى الله عليه وسلم : اشترطى لهم الولاء . (١)

١٠ — وشرح قول على : لا يرجون عبد إلا ربه ، لا يخافن إلا ذنبه . (٢)

١١ — وقاعدة فى قوله عليه الصلاة والسلام : استحللتم فروجهن بكلمة الله (٣)

١٢ — وقاعدة فيمن بكر وابتكر ، وغسل واغتسل . (٤)

١٣ — ورسالة فى قوله عليه الصلاة والسلام : كما صليت على ابراهيم وفى بيان أن المشبه به أعلى من المشبه . (٥)

١٤ — وشرح حديث : اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على آل ابراهيم . (٦)

١٥ — ورسالة فى قوله عليه الصلاة والسلام : أمرت أن أخاطب الناس على قدر عقولهم هل هو من كلام النبى صلى الله عليه وسلم ؟ . (٧)

---

(١) ذكره ابن عبد الهادى (٦٣) والفوجيانى (رقم ١٧) .

(٢) ذكره الفوجيانى (رقم ٣٩) .

(٣) ذكره ابن القيم فى أسماء مؤلفات شيخ الاسلام (٢٩)
وابن عبد الهادى (٥٦) والفوجيانى (٢٤)

(٤) ذكره ابن عبد الهادى (٥٨) وابن القيم (٢٩) والفوجيانى (٢٤) .

(٥) راجع : الفتاوى (١/١٥٩ — ١٦٦)
وذكره ابن القيم (٢٧) والفوجيانى (٢٣)

(٦) ذكره ابن عبد الهادى (٦٣) والفوجيانى (٢٢)

(٧) ذكره ابن القيم (٢٤) وابن عبد الهادى (٥٦) والفوجيانى (٢١) .

١٦ — وشرح حديث : من قال : أنا خير من يونس بن متى فقد كذب.(١)

١٧ — وشرح حديث ستفترق أمتى على ثلاث وسبعين فرقة .(٢)

١٨ — وشرح حديث حكيم بن حزام : أسلمت على ما أسلفت من خير.(٣)

١٩ — وشرح حديث ابن مسعود فى درء الهم .(٤)

٢٠ — وشرح حديث أنزل القرآن على سبعة أحرف .(٥)

٢١ — وشرح حديث: إنما الاعمال بالنيات .(٦)

٢٢ — وشرح حديث : لا تسبوا الدهر .(٧)

٢٣ — وشرح حديث : لا يرث المؤمن الكافر .(٨)

٢٤ — وشرح حديث : الدعاء الذى علمه النبى صلى الله عليه وسلم لأبى بكر الصديق رضى الله عنه : اللهم إنى ظلمت نفسى ظلما كثيرا .(٩)

---

(١) ذكره ابن القيم (٢٢) وابن عبد الهادى (٥٤) والفوجيانى (٢)

(٢) ذكره ابن القيم (٢٢) والفوجيانى (١٩)
وراجع : منهاج السنة (٢/١٠٢ — ١٠٥)

(٣) ذكره ابن عبد الهادى (٦٢) والفوجيانى (١٤)

(٤) ذكره ابن عبد الهادى (٦٢) والفوجيانى (١٥)

(٥) انظر : مجموع الفتاوى (١٣/٣٩٠ — ٤٢٠) والفتاوى الكبرى (١/٣١٢ — ٣٢٠)
وذكره ابن عبد الهادى (٦٢) والفوجيانى (١١)
وقد بسط الكلام فى شرح هذا الحديث فى غير موضع .

(٦) مطبوع فى مجموع الفتاوى (١٨/٢٤٤ — ٢٨٥)
وطبع فى ثلاثين صفحة من القطع الصغير بالمطبعة المنيرية بمصر .
وذكره الفوجيانى (٥)

(٧) انظر : الفتاوى الكبرى (١/٢٨٧ — ٢٨٩) وذكره الفوجيانى (٤١)

(٨) ذكره الفوجيانى (٧)

(٩) ذكره ابن القيم (٣٠) والفوجيانى (٨)
وراجع : مختصر الفتاوى المصرية (١٠٩ — ١١٢)

٢٥ – وشرح حديث : لا يزنى الزانى حين يزنى وهو مؤمن . (١)

٢٦ – وشرح حديث احتجاج آدم موسى . (٢)

٢٧ – وقاعدة فى قوله تعالى : ﴿ادْخُلُوا الْجَنَّةَ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [النحل: ٣٢]
وقول النبى صلى الله عليه وسلم : لن يدخل أحدكم الجنة بعمله . (٣)

٢٨ – معنى الوقت فى قوله صلى الله عليه وسلم : أفضل الأعمال الصلاة لوقتها . (٤)

٢٩ – وشرح حديث : نزول الرب تعالى كل ليلة إلى السماء الدنيا ،
والجواب عن اختلاف وقته باختلاف البلدان فى مجلد . (٥)

٣٠ – وشرح حديث جبريل فى الإيمان والإسلام فى مجلد . (٦)

٣١ – شرح حديث صحيح البخارى : من عادى لى وليا فقد بارزنى بالمحاربة (٧)

٣٢ – معنى حديث : أسفروا بالفجر فإنه أعظم للأجر . (٨)

---

(١) ذكره ابن عبد الهادى (٦٢) والفوجيانى (٩)
وقد شرحه شيخ الاسلام فى عدة أماكن مثل كتاب الايمان .

(٢) ذكره ابن عبد الهادى (٦٣) والفوجيانى (١٨)
وراجع : مجموعة الرسائل الكبرى (١/ ٨٧ – ١٤٩)

(٣) ذكره ابن عبد الهادى (٥٣) والفوجيانى (٣٢) .

(٤) ذكره الفوجيانى (٣٣) وراجع : الفتاوى الكبرى (١/ ٦٦) .

(٥) ذكره ابن عبد الهادى (٥٢) وطبع لأول مرة بأمر تسر بالهند سنة ١٣١٥ هـ ، ثم طبع بمصر سنة ١٣٦٦هـ ، ثم طبع بتحقيق المحدث الألبانى من المكتب الاسلامى بدمشق .
وهو مطبوع فى مجموع الفتاوى .
وقد شرحه شيخ الاسلام مرات (انظر: مجموع الفتاوى ٤/ ٦٢)

(٦) ذكره ابن عبد الهادى وقال : فى مجلد لطيف (٦٢) وذكره شيخ الاسلام فى بعض كتبه . انظر : مجموعة الرسائل الكبرى (١/ ٣٠ و ٣٢ و ٤٣) وقد شرحه أيضا فى كتاب الإيمان الكبير والصغير مطبوع فى مجموع الفتاوى .

(٧) ذكره ابن عبد الهادى (٦٢) والفوجيانى (١٣) وهو مطبوع فى آخر اجتماع الجيوش الإسلامية (ص ١٤٤)

(٨) ذكره الفوجيانى (٣٤) وراجع: الفتاوى الكبرى (١/ ٦٧) .

٣٣ــ وله مؤلفات في صفة حجة النبي صلى الله عليه وسلم والجمع بـــين النصوص في ذلك ، والكلام في صفة الحج ، والعمرة المكية وما يتعلق بذلك وطواف الحائض أكثر من مجلدين . (١)

٣٤ــ وقواعد في المائعات والمياه وأحكامها ، وفي الميتة إذا وقعت في المائعات والكلام على حديث القلتين وما يتعلق بذلك شيء كثير. (٢)

٣٥ــ والكلام على حديث عبد الله بن خليفة عن عمر وهل هو ثابت أم لا وأي ألفاظه هو المحفوظ . (٣)

٣٦ــ جواب في ذي الفقار هل كان سيفا لعلي رضي الله عنه . (٤)

٣٧ــ جواب في رؤية النساء ربهم في الجنة سأله عنه الشيخ ابراهـــيم الرقي رحمه الله (٥)

٣٨ــ وشرح حديث : الصورة : إن الله خلق آدم على صورته توسع شيـــخ الإسلام في شرح هذا الحديث توسعا عجيبا في كتابه العظيم نقـــض التأسيس .(٣/٥٠٢ ــ ٣٢٨)

٣٩ــ ومنها شرح أحاديث الرؤية (رؤية الباري) في نقض المنطق ومجموع الفتاوى

٤٠ــ ومنها حديث الفطرة : كل مولود يولد على الفطرة فأبواه يهودانه ، أو يمجسانه في درء تعارض العقل والنقل . (٨/٣٦٦ ــ ٥٣٥)

---

(١) ذكره ابن عبد الهادي (٣٨) وانظر: كتاب الحج في مجموع الفتاوى

(٢) ذكره ابن عبد الهادي (٤٥) .

(٣) ذكره ابن عبد الهادي (٥٢) وهو ما يتعلق بحديث الأطيط فـــي مسألة العلو ، وسيأتي الكلام عليه في كتاب التوحيد في قسم الأحاديث برقم (١٠)

(٤) ذكره ابن عبد الهادي (٥٥)

(٥) ذكره ابن عبد الهادي (٥٦) وسيأتي ذكر طرق أحاديث الرؤية فـــي كتاب التوحيد رقم (٣٩-٤٢)

٤١ — والكلم الطيب من أذكار النبي صلى الله عليه وسلم . (١)

٤٢ — وشرح ما روى عن عمر أنه قال : نعم العبد صهيب لو لم يخف الله لم يعص ، والكلام على لو . (٢)

٤٣ — وأحاديث القصاص . (٣)

٤٤ — وذكر الأحاديث التي يحتج بها الفقهاء وهي باطلة . (٤)

٤٥ — وجواب عن جملة أحاديث دائرة على الألسن . (٥)

٤٦ — ومسألة في إجازة على كتاب المصابيح للمفتون . (٦)

٤٧ — ومسألة أخرى على كتاب المصابيح أيضا . (٧)

---

(١) ذكره ابن عبد الهادي (٦١)

وطبع أولا في المطبعة السلفية بمدينة بهيوبندن — بومباي في عام ١٣٤٩ هـ ثم حققه المحدث الألباني ونشر في المكتب الإسلامي بدمشق .

كما جرد الألباني منه الأحاديث الصحيحة باسم " صحيح الكلم الطيب " وهو أيضا طبع بالمكتب الإسلامي بدمشق وبيروت .

وحققه أخيرا الشيخ عبد القادر الأرناؤط.

(٢) ذكره ابن عبد الهادي (٦٣) والفوجياني (٣٨) وهو مطبوع في الأشباه والنظائر في النحو للسيوطي (٣/ ٢٨٧ — ٢٩٢) .

(٣) مطبوع في مجموع الفتاوى (١٨/ ٣٧٦ - ٣٨٤) والفتاوى الكبرى (٢/ ٣١-٣٥) ومجموعة الرسائل الكبرى (٢/ ٣٣٤ — ٣٣٦) وطبع بتحقيق فضيلة شيخنا حماد بن محمد الأنصاري حفظه الله في مجلة الجامعة السلفية (عام ١٣٩١ هـ) وطبع أخيراً بتحقيق محمد الصباغ من المكتب الإسلامي ثم طبعة أخرى منه مزيدة ، وذكره الفوجياني (٣٥) .

(٤) ذكره الفوجياني (٣٦) وهو في الفتاوى الكبرى (١/ ٤١٥) كما ذكرها في منهاج السنة (٤/ ١١٥) وعنه نقله ابن عبد الهادي في رسالة له في أحاديث شنيعة وموضوعة مطبوعة بتحقيق : مهدي الاستانبولي .

(٥) ذكره الفوجياني (٣٧) وانظر الفتاوى الكبرى (٢/ ١٩٥ — ١٩٨)

(٦) ذكره ابن عبد الهادي (٦١) والفوجياني (٢٩)

(٧) ذكره ابن عبد الهادي (٦١) والفوجياني (٣٠)

٤٨ــ إجازة لأهل سبتة ذكر فيها مسموعاته

ذكره ابن القيم (٢٩) وابن عبد الهادى (٥٧)

وقال ابن ناصر الدين الدمشقى : ووجدت بخط الذهبى أيضا على حاشية استدعاء إجازة ما صورته :

فوائد نقلها كاتبها محمد بن أحمد من إجازة شيخ الإسلام أبـــى العباس ابن تيمية لأهل سبتة . انتهى

وقال : وكانت هذه الإجازة سنة تسع وسبعمئة بثغر الإسكندرية .

وقال : ولما كان معتقلا بالإسكندرية التمس منه صاحب سبتة أن يجيز له مروياته ، ويسر على أسماء جملة منها ، فكتب فى عشر ورقات جملة من ذلك بأسانيدها من حفظه ، بحيث يعجز أن يعمل بعضه أكبر محدث يكون . (١)

وقال فى موضع آخر : ولما كان معتقلاً بالإسكندرية التمس منه صاحب سبتة أن يجيز لأولاده ، فكتب لهم فى ذلك نحوا من ستمئة سطر ، منها سبعة أحاديث بأسانيدها ، والكلام على صحتها ومعانيها ، وبحث وعمل ما إذا نظر فيه المحدث خضع له من صناعة الحديث ، وذكر أسانيده فى عدة كتب ، ونبه على العوالى ، عمل ذلك كله من حفظه من غير أن يكون عنده ثبت أو من يراجعه . (٢)

٤٩ــ إجازة لأهل غرناطة . (٣)

٥٠ــ إجازة لأهل أصبهان . (٤)

٥١ــ إجازة كتبها لبعض أهل تبريز . (٥)

---

(١) العقود الدرية (١١٧) والرد الوافر (٧٠) والدرر الكامنة (١ / ١٥٨) ، والشهادة الزكية (٤١) .

(٢) ذيل طبقات الحنابلة (٢ / ٣٩١)

(٣) ذكره ابن القيم (٢٩) وابن عبد الهادى (٥٧) والفوجيانى (٢٧) .

(٤) ذكره ابن القيم (٢٩) وابن عبد الهادي (٥٧) والفوجيانى (٢٨)

(٥) ، ، ، (٢٩) ، ، (٥٧) ، (٢٦)

وله غير ذلك من الإفادات الحديثية شرحا وجمعا وتوفيقا فى ثنايا مؤلفاته وفتاويه ورسائله .

وقال ابن عبد الهادى : وله فى الأحاديث وشرحها شىء كثير جدا ، منها ما بيض منها مالم يبيض ، ولو بيض لبلغ مجلدات عديدة .

وكتب كثيرا من مسند الإمام أحمد وغيره ، على أبواب الفقه (١)

وله أجوبة كثيرة فى أحاديث يسأل عنها من صحيح يشرحها وضعيف يبين ضعفه ، وباطل ينبه على بطلانه . (٢)

قلت : ومن هذه الأحاديث ما يذكره أهل التأويل فى كتبهم كابن فورك فى تأويل مختلف الحديث والرازى فى أساس التقديس نقلا عنه ، فقد تناول شيخ الإسلام بشرح هذه الأحاديث شرحاً وافياً على منهج السلف الصالح ، وردّ على أهل التأويل الذين أولوا هذه الأحاديث متأثراً بأفكار دخيلة على الإسلام وأهله .

---

(١) العقود الدرية (٦١)

(٢) العقود الدرية (٦٣)

الفصل الثامن

في ذكر دراسات حول شيخ الاسلام وآثاره

كانت شخصية شيخ الإسلام وعلومه، و أفكاره، وأعماله التجديدية : موضع بحث و نقاش ودراسة من قبل أهل العلم من عصره إلى يومنا هذا/ فتناول شخصيته و أفكاره عدد كبير من المؤرخين والمؤلفين ، وترجموا له تراجم تختلف في طولها و قصرها، و نوعية المعلومات التي تقدمها .

و أول من اعتنى بشخصية شيخ الإسلام هم أصحابه الأمناء الثقات، ثم معاصروه الأفاضل الذين سجلوا معلومات قيمة عن حياته، و أعماله، وتتابع أهل العلم بعده على نقل وتلخيص هذه الكتابات ، ثم توجهت همم الباحثين في القرن الرابع عشر الهجري بإفراد كتب مستقلة عن جوانب حياة شيخ الإسلام بعد ما طبعت كتبه ، ورسائله، وفتاويه، وانتشرت في بلاد نجد، والحجاز ، و الشام، والعراق، و مصر، والهند . و وجد أنصار و محبون لشيخ الإسلام وعلومه كما ظهر في جانب الآخر بعض أعدائه من أعداء الدعوة السلفية كما احتاج المسلمون إلى أفكار شيخ الإسلام في مجالات أخرى كالسياسة والاجتماع و الأخلاق والفكر الإسلامي ، فتنوعت هذه الدراسات ، وكان للجامعات العربية والإسلامية في البلدان الإسلامية دور جيد في تجلية معارف شيخ الإسلام وقد ظهرت أيضا دراسات عديدة من قبل المستشرقين .

ولما كان موضوع بحثي ما يتعلق بالحديث و علومه ، اقتصرت في الترجمة على هذا الجانب ، ثم رأيت أن أجمع في فصل خاص هذه الدراسات المتنوعة ، التي لا تخلو من فائدة إن شاء الله .

وقد رتبت هذه المعلومات في النقاط التالية :

ا ـ ذكر المؤلفات التي أفردت لترجمة شيخ الإسلام، وحياته، وأعماله .

ب ـ ذكر كتب السير والتراجم والتاريخ التي ترجمت لشيخ الإسلام

ج ـ ذكر كتبه التي اختصرها أهل العلم

د ـ ذكر بعض الدراسات الاستشراقية حول شيخ الإسلام وعلومه .

أ ـ مؤلفات مستقلة في سيرة شيخ الاسلام وأعماله

. وأول من ألف في حياته وآثاره، أصحابه وتلاميذه :

١ ـ فألف الحافظ محمد بن أحمد بن عبد الهادي (٧٠٤ ـ ٧٤٤ هـ)

العقود الدرية من مناقب شيخ الإسلام أحمد ابن تيمية (مطبوع بتحقيق محمد حامد الفقي) ويعتبر أهم و أوسع مرجع لسيرة شيخ الإسلام، وحياته وآثاره ، وقد ذكر مؤلفه ثناء أهل العلم عليه ، وما رثاه العلماء والشعراء على وفاته بقصائد ، وسرد أسماء كثيرة من مؤلفاته .

٢ - ثم ذكر أنه يؤلف كتاباً في ذكر أسماء مؤلفاته فقال : وسأجتهد إن شاء الله تعالى في ضبط ما يمكنني من ضبط مؤلفاته في موضع آخر غير هذا ، وأبيّن ما صنفه منها بمصر ، وما ألفه منها بدمشق، وما جمعه وهو في السجن ، وأرتبه ترتيباً حسناً غير هذا الترتيب بعون الله وقوته ومشيئته (١)

ولا أدري هل ألف في هذا كتابه أم لا

• وألف الذهبي (ت ٧٤٨هـ) ثلاثة كتب في حياة شيخ الإسلام وأسرته وأصحابه كما ترجم له في كتب كثيرة : وكتبه المستقلة هي :

٣ - الدرة اليتيمة في السيرة التيمية

كذا ذكره ابن الوردي في تاريخه حيث نقل منه كلام الذهبي في شيخ الإسلام (٢)، وذكره إسماعيل باشا البغدادي في هدية العارفين (٣) باسم :"الدرة اليتيمة في سيرة ابن تيمية أعني تقي الدين أحمد" وذكره في إيضاح المكنون باسم :"الدرة اليتيمة في سيرة التيمية" (٤) وكذا ذكره الدكتور بشار عواد، وقال : وهو في آل تيمية (٥)

ومنه نقول في تاريخ ابن الوردي كما تقدم ، وفي العقود الدريه و ذيل طبقات الحنابلة ، والشهادة الزكية .

٤ - و محنة شيخ الإسلام

٥ - والبيان في أصحاب التقي ابن تيمية .

ذكره السخاوي (٦)، وعنه بشار عواد (٧)

٦ - وألف الحافظ العلامة عمر بن علي البزار (ت ٧٤٩هـ) :

الأعلام العلية في مناقب ابن تيمية

---

(١) العقود الدرية (٦٤) (٢) شيخ الإسلام : سيرته وأخباره عند المؤرخين (٩٤)
(٣) هدية العارفين (١٥٤/٢) (٤) إيضاح المكنون (٤٦١/١)
(٥) الذهبي ومنهجه في تاريخ الإسلام (٢٠٧) (٦) الإعلان بالتوبيخ (١٧٥)
(٧) الذهبي ومنهجه في تاريخ الإسلام (١٨١)

وطبع بتحقيق زهير الشاويش بالمكتب الإسلامي ، وبتحقيق الدكتور صلاح الدين المنجد وطبع بدار الآفاق الجديدة .

٧ - وترجمة شيخ الإسلام ابن تيمية :

ذكر ابن كثير سيرة شيخ الإسلام في البداية والنهاية في أحداث السنين وقد جمع معظمه الدكتور صلاح الدين المنجد في كتابه : "شيخ الإسلام ابن تيمية : سيرته وأخباره عند المؤرخين" . وفاته بعض الأشياء .

وقال ابن كثير في حوادث (٧٢٨هـ) في أول ترجمة شيخ الإسلام : وسنفرد له ترجمة على حدة إن شاء الله (١) ، لأن له فضائل كثيرة، وأسماء مصنفاته وسيرته وما جرى بينه وبين الفقهاء والدولة وحبسه مرات وأحواله لايحتمل جميعها هذا الموضع ، وهذا الكتاب (٢)

وكان يريد أن يجمع ترجمة شيخ الإسلام من التراجم الكثيرة التي صنفها له جماعة من الفضلاء وغيرهم إلى عصره فقال في ترجمة شيخه بين حوادث سنة ٧٢٨هـ : وسألخص من مجموع ذلك ترجمة وجيزة في ذكر مناقبه ، و فضائله وشجاعته ، وكرمه ، ونصحه ، وزهادته، وعبادته، وعلومه المتنوعة الكثيرة المجودة، ومصنفاته الكبار والصغار التي احتوت على غالب العلوم ، ومفرداته في الإختيارات التي نصرها بالكتاب والسنة وأفتى بها . (٣)

ولا يدرى هل استطاع ابن كثير تحقيق ما أراد بتأليف ترجمة شيخ الإسلام في كتاب مستقل .

• ومنهم الإمام ابن قيم الجوزية (ت ٧٥١هـ) الذي نوه بذكر شيخ الإسلام في معظم كتبه، وهو القائل في شيخ الإسلام "أنه يعد بالآف مؤلفة"(٤)

وله في ترجمة شيخ الإسلام وعلومه واختياراته عدة رسائل :

٨ - " ترجمة شيخ الإسلام" وأفاد منها مرعي الكرمي في الشهادة الزكية

---

(١) البداية والنهاية (١٤/١٤١)

(٢) البداية والنهاية (١٤/١٣٧)

(٣) البداية والنهاية (١٤/١٣٩)

(٤) روضة المحبين (١٣١)

٩ - وأسماء مؤلفات شيخ الإسلام ابن تيمية (وهو مطبوع بتحقيق الدكتور صلاح الدين المنجد .)

١٠ - واختيارات شيخ الإسلام (مطبوع بتحقيق الشيخ بكر أبو زيد من مكتبة الرشد بالرياض)(وهي ثمان وتسعون مسألة نسب إليه الانفراد بها)

ثم استمرت المؤلفات المستقلة في حياة شيخ الإسلام وآثاره وهي كما يلي :

١١ - الحمية الإسلامية في الانتصار لمذهب ابن تيمية تأليف الشيخ جمال الدين أبي المظفر يوسف بن محمد الحنبلي(٦٦٦ - ٧٧٦هـ)

١٢ - الرد الوافر على من زعم أن من سمى ابن تيمية " شيخ الإسلام " كافر .

لابن ناصر الدين الدمشقي (شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر عبد الله الحموي الشافعي (ت٨٤٢هـ)

وسبب تأليف هذا الكتاب القيم النادر الكلمة الجائرة التي قالها العلاء البخاري وهي التكفير لمن لقب ابن تيمية بشيخ الإسلام .

ويعتبر هذا الكتاب أهم مصدر لمعرفة اشتغال شيخ الإسلام بعلوم الرواية ، وإجماع أهل العلم على ثنائهم العاطر على شيخ الإسلام من عصره إلى عصر ابن ناصر الدين الدمشقي ، اعتمد المؤلف فيه على مؤلفات هؤلاء الأئمة وإجازاتهم الموجودة في أطباق السماعات الموجودة في الكتب الخطية من كتب الحديث والرجال . فكان صدور هذه الهفوة من العلاء البخاري في تكفير الأئمة الذين لقبوا ابن تيمية بشيخ الإسلام ، حرك روح الإمام ابن ناصر الدين العلمية والدينية فتنادا وأتى بما لم يسبق إليه

١٣ - الكواكب الدرية في مناقب المجتهد ابن تيمية
للشيخ مرعيّ يوسف بن أبي بكر أحمد بن أبي بكر الكرمي النابلسي المقدسي المتوفى (١٠٣٣هـ)
ألفه بعد تأليف الشهادة الزكية كما هو ظاهر من الإحالات عليه .
وجمعها من مناقب ابن تيمية لابن عبد الهادي ، والأعلام العلية للبزار ، وكتاب أحمد بن فضيل .
فرغ من تصنيفه عام ١٠٢٧هـ ، وطبع بالقاهرة في كردستان العلمية عام ١٣٢٩هـ .
ومطبعة أنصار السنة المحمدية بالقاهرة .

١٤ - الشهادة الزكية في ثناء الأئمة على ابن تيمية
تاليف الشيخ مرعي بن يوسف الكرمي الحنبلي (ت١٠٣٢هـ)
تحقيق وتعليق : نجم عبد الرحمن خلف
الناشر : دار الفرقان، الأردن ، ومؤسسة الرسالة بيروت
الطبعة الأولى عام ١٤٠٤هـ صفحاته ١١٢
والكتاب يعتبر تلخيصا واختصارا لكتاب الرد الوافر مع إضافات فيه

١٠ - والقول الجلي في ترجمة شيخ الإسلام ابن تيمية الحنبلي
للعلامة صفي الدين الحنفي البخاري النابلسي المتوفى (١٢٠٠هـ)
طبعة لأول مرة العلامة النواب صديق حسن البخاري ثم القنوجي ثم البوفالي .

١١ - وجلاء العينين في محاكمة الأحمدين
لخير الدين أبي البركات نعمان بن محمود الآلوسي (ت١٣١٧هـ)
وسبب تأليف هذا الكتاب أن الفقيه الشافعي أحمد بن محمد ابن حجر الهيتمي المصري المكي (ت٩٧٣هـ) قد وجه انتقادات حادة وشديدة إلى شيخ الإسلام، وإلى تلميذه ابن القيم في فتاواه، وفي شرحه على شمائل الترمذي
فقام العلامة الآلوسي بالرد على هذه الهفوات في هذا الكتاب القيم، ودرس المسائل التي تعرض لها ابن حجر الهيتمي، ونقحها، وحاكم بين الأحمدين : ابن تيمية ، والهيتمي ، وبيّن جهالات الهيتمي وضلالاته في أسلوب علمي رصين .

والجدير بالذكر أن إمام الهند العلامة أبا الكلام آزاد (ت١٩٥٨م) صرح بأن ابن حجر الهيتمي لم يكن مطلعا على مؤلفات شيخ الإسلام ، بل اعتمد على ما سمع من المتعصبين على شيخ الإسلام ومن أعدائه ما نسبوه إليه وما اطلع على المرسومات المكية التي أجراها الملوك والسلاطين في عهودهم ضد هذه الدعوة المباركة ، فاغتر الهيتمي بهذه الإشاعات ، وقام ضد شيخ الإسلام

١٧ - تنبيه النبيه والغبي في الردّ على المدراسي والحلبي
للعلامة أحمد بن إبراهيم بن عيسى النجدي.
والحلبي هو أحمد بن يحيى الكلابي
والمدراسي هو محمد سعيد المدراسي الذي ألف كتاب التنبيه بالتنزيه وطبع بحيدرآباد (١٣٠٩هـ) وصفحاته (٤٣٦) .
ردّ عليهما العلامة أحمد ، وألف الكتاب المذكور (١٣٢٠هـ)
وطبع من مطبعة كردستان العلمية بمصر (١٣٢٩هـ)

١٨ - وترجمة حياة شيخ الإسلام ابن تيمية
للأستاذ محمد كرد علي رحمه الله
(طبع بـ المكتب الاسلامي - بدمشق)

١٩ - وحياة شيخ الإسلام
(محاضرات ومقالات)
تأليف : علامة الشام محمد بن بهجة البيطار
ط : المكتب الإسلامي - بيروت
وقد طبع في مجلة المجمع العلمي بدمشق وفي " المقتبس " و " المقتطف " والمنار (١٢ : ٤١ ، ٥٥ ، ٧٤٦ - ٧٥١ ، ٦٢١ ، ٦٢٣ ، ١٥ ، ٥٤٢ ، ٥٤٤ ، والزهراء : ٤ : ٥٣٨ - ٥٤٠)

٢٠ - شيخ الإسلام ابن تيمية : سيرته وأخباره عند المؤرخين
(نصوص محلولة ومطبوعة)
جمع وتقديم : د/ صلاح الدين المنجد
والكتاب يشتمل على ما كتبه :
(١) الذهبي في مؤلفاته
(٢) وابن الوردي (ت ٧٤٩ هـ) في تأريخه
(٣) والصفدي (ت ٧٦٤هـ) في الوافي بالوفيات، وكتاب أعيان العصر

(٤) وابن شاكر الكتبي (ت ٧٦٤) في فوات الوفيات

(٥) واليافعي (ت ٧٦٨ هـ) في مرآة الجنان

(٦) والحافظ ابن كثير (ت ٧٧٤هـ) في البداية والنهاية ، جمعه ما كتبه ابن كثير في سنين مختلفة

(٧) وابن حبيب (ت ٧٧٩هـ) في درة الأسلاك في دولة الأتراك

(٨) وابن رجب الحنبلي (ت ٧٩٥هـ) في ذيل طبقات الحنابلة

(٩) والمقريزي (ت ٨٤٥ هـ) في كتاب السلوك

(١٠) والحافظ ابن حجر (ت ٨٥٢ هـ) في الدرر الكامنة

(١١) والحافظ السخاوي (ت ٩٠٢ هـ) في الإعلان بالتوبيخ لمن ذم التاريخ

٢١ - ابن تيمية : حياته وعصره - آرائه وفقهه

تاليف : العلامة محمد أبو زهرة

وكتاب يعتبر من أهم الكتب المؤلفة في سيرة شيخ الإسلام وخاصة في تجلية مدارك شيخ الإسلام الفقهية والأصولية ، ومع هذا فللمؤلف هفوات عديدة في فهم عقيدة شيخ الإسلام السلفية . وقد ردّ عليه وتعقبه شيخنا الشيخ عطاء الله حنيف الفوجياني ، والأستاذ محمود مهدي الاستانبولي في كتابه بلل الإصلاح الديني ، وأخيرا فضيلة الشيخ المحدث الألباني في مقدمة مختصر العلو للذهبي .

٢٢ - ابن تيمية : تاليف الشيخ عبد العزيز المراغي

ط : عيسى الحلبي وشركاه (ضمن سلسلة أعلام الإسلام)

قال الأستاذ محمد خليل هراس : وكان أحدث ما ظهر في ابن تيمية كتاب لفضيلة الأستاذ الشيخ عبد العزيز المراغي نشرته دار احياء الكتب العربية ، وفي هذا الكتاب عني المؤلف ببيان عصر ابن تيمية من ناحيته الاجتماعية والسياسية ، ثم تكلم عن موقف ابن تيمية من علماء الكلام والرافضة ، والصوفية ، والفقهاء . وذكر أنه أجمل القول في بيان موقفه من الإلهيات وعلم الكلام ومن هنا فكر في تأليف كتابه القيم وهو :

٢٣ - باعث النهضة الإسلامية : ابن تيمية السلفي

نقده لمسالك المتكلمين والفلاسفة في الإلهيات

تاليف : العلامة محمد خليل هراس

٢٤ ـ حياة شيخ الاسلام ابن تيمية : لأبى الحسن علي الندوي الحسني
(الجزء الثاني من رجال الفكر والدعوة فى الإسلام)
الطبعة العربية : دار القلم الكويت ، بتعريب الأستاذ سعيد
الأعظمي الندوي عام ١٤٠١هـ ـ ١٩٨١م
والطبعة الانجليزية : دار القلم ـ بالكويت
والطبعة الأردية : بالمجلس العلمى ـ بلكنؤ

٢٥ ـ ناحية من حياة شيخ الإسلام ابن تيمية
تأليف : الغيانى إبراهيم بن أحمد .
تحقيق وتعليق : محب الدين الخطيب
ط : ثانية المطبعة السلفية ـ القاهرة ـ عام ١٣٩٥هـ

٢٦ ـ الإمام ابن تيمية : تأليف : عبد السلام هاشم حافظ
ط : القاهرة ١٩٦٩م

٢٧ ـ ابن تيمية : تأليف : الدكتور محمد يوسف موسى
الهيئة المصرية العامة للكتاب عام ١٩٧٧م
صفحاته (٣١٨) بالقطع الصغير .

٢٨ ـ ابن تيمية بطل الاصلاح الدينى : تأليف : محمود مهدى استانبولى
ط ـ ثانية ـ دار المعرفة ـ بدمشق ، عام ١٣٩٧هـ/١٩٧٧م

٢٩ ـ ابن تيمية المصلح الاجتماعى : تأليف : أحمد الغيرى

٣٠ ـ ابن تيمية : تأليف : الشيخ مسلم الغنيمي
مطبوعات الكتب الاسلامي

٣١ ـ لمحات من حياة شيخ الإسلام ابن تيمية
تأليف : الأستاذ عبد الرحمن عبد الخالق
نشرته جمعية إحياء التراث الاسلامى بالكويت
وقد ألفه بعد محاولة بعض أساتذة جامعة الكويت من المتعصبين
تكفير شيخ الإسلام فى مسألة فناء النار .

٣٢ ـ ابن تيمية بين الصديق والعدو
للأستاذ زهير الشاويش . ذكره فى مقدمة الرد الوافر (٥)

٣٣ ـ ابن تيمية فى سطور : للأستاذ زهير الشاويش . ذكره فى مقدمة
الرد الوافر (٥)

٣٤ ـ عقيدة ابن تيمية الحنبلى (وهى العقيدة الواسطية بتصرف يسير)
لمحمد أحمد الهراوى الحنبلى ـ تحقيق محمد فريجة ٠
طبع بمنشورات دار الحكمة ـ دمشق ـ بيروت

٣٥ ـ تحقيق للعقيدة السلفية ودراسة للمنهج السلفى التيمى والأشعرى
لمحمد فريجة
طبع فى مقدمة عقيدة ابن تيمية الحنبلى (الواسطية)
لمحمد أحمد الهراوى (ص ١٧ ـ ١١٨)
ط : منشورات دار الحكمة دمشق ـ بيروت

٣٦ ـ قواعد المنهج السلفى عند ابن تيمية : تأليف : الدكتور مصطفى
حلمى ٠ طبع بالقاهرة ، عام ١٣٩٦هـ/١٩٧٦م

٣٧ ـ موقف شيخ الإسلام ابن تيمية من قضية الصفات الإلهية
تأليف : محمد يوسف هارون ٠ رسالة ماجستير عام ١٤٠٥ـ١٤٠٦هـ
من شعبة العقيدة بالدراسات العليا بالجامعة الاسلامية المدينة المنورة

٣٨ ـ الإمام ابن تيمية وموقفه من قضية التأويل (مطبوع)
تأليف : د/ محمد السيد الجليند
وله : " دقائق التفسير الجامع لتفسير ابن تيمية

٣٩ ـ مشكلة الجبر والاختيار ورأى ابن تيمية
تأليف : محمد إسماعيل عبده

٤٠ ـ مقارنة بين الغزالي وابن تيمية : تأليف : د/محمد رشاد سالم
ط : مصر الجديدة ١٩٧٤م ، وطبعة دار القلم وللدار السلفية
الكويت ١٩٠م ، وصفحاته (١٥٠)

٤١ ـ منهج ابن تيمية فى تفسير القرآن الكريم
تأليف : سبرى المتولي
الناشر عالم الكتب القاهرة ١٤٠١هـ/١٩٨١م
(رسالة جامعية من جامعة القاهرة كلية الآداب)

٤٢ ـ أصول التفسير بين شيخ الإسلام ابن تيمية وغيره من المفسرين
تأليف : عبد الله ديريه أبتدون
رسالة ماجستير بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة ـ عام
١٤٠٣هـ / ١٩٨٣م

٤٣ - " ابن تيمية وجهوده في التفسير " :تأليف : إبراهيم خليل بركة
رسالة علمية في كلية أصول الدينية بجامعة أزهر
الطبعة الأولى - المكتب الإسلامي - عام ١٤٠٥هـ /١٩٨٤م صفحاته (٢٠٠)

٤٤ - موقف الإمام ابن تيمية من التصوف والصوفية
تأليف : أحمد محمد بناتي
رسالة ماجستير عام ١٣٩٨هـ بجامعة أم القرى بمكة المكرمة .
(دليل الرسائل الجامعية في كلية الشريعة والدراسات الاسلامية
بجامعة أم القرى من عام ١٣٩١هـ الى ١٤٠١هـ

اعداد : الدكتور محمد حسن الشبلي
دار البصائر - دمشق ، ط/ أولى عام ١٤٠٣هـ / ١٩٨٣م

٤٥ - ابن تيمية والتصوف : تأليف د/ مصطفى الحلمي
الناشر : دار الدعوة - القاهرة

٤٦ - العقل ومجاله عند ابن تيمية : تأليف : محمد دكروري

٤٧ - منطق ابن تيمية ومنهجه الفكري : تأليف : د/ محمد حسني الزين
ط : المكتب الإسلامي - عام ١٣٩٩هـ / ١٩٧٩م

٤٨ - ابن تيمية وأصول الفقه (طبع في مجلدين)
تأليف : صالح عبد العزيز آل منصور
رسالة دكتوراه من جامعة الأزهر

٤٩ - الفكر الفقهي عند الإمام ابن تيمية : تأليف : د/ أحمد يوسف سليمان

٥٠ - الفكر التربوي عند ابن تيمية :
تأليف : الدكتور ماجد عرسان الكيلاني
الطابعون : جميعة عمال المطابع التعاونية بالأردن عام ١٤٠٥ هـ
١٩٨٥م صفحاته (٢١٥) بالقطع المتوسط
رسالة دكتوراه في جامعة بتسبرج عام ١٩٨١م

٥١ - نظريات ابن تيمية في السياسة والاجتماع لهنري لاووست
تقديم وتعليق الدكتور مصطفى حلمي ، وتعريب : محمد عبد العظيم
علي - طبع في مجلدين من مكتبة دار الأنصار بالقاهرة
وسيأتي ذكره أيضا في أعمال المستشرقين

٥٢ - مزمل حسين صديقي : وجهات نظر إسلامية عن المسيحية في العصور
الوسطى دراسة تحليلية لكتاب ابن تيمية عن المسيح (الجواب الصحيح لمن
بدل دين المسيح) رسالة دكتوراه في كلية اللاهوت في جامعة هارفارد ١٩٧٨م
(الفكر التربوي عند ابن تيمية ص ٢٠)

٥٣ - ابن تيمية وفكره السياسي : تأليف : قمر الدين خان
ترجمة وتعليق : د/ أحمد مبارك البغدادي
طبع بمكتبة الفلاح بالكويت عام ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م وصفحاته (٢٤٦)

٥٤ - آراء ابن تيمية في الدولة ومدى تدخلها في المجال الاقتصادي
للأستاذ محمد المبارك ، ط : دار الفكر ١٩٧٠م

٥٥ - الدولة عند ابن تيمية : تأليف : محمد المبارك

٥٦ - ابن تيمية المفترى عليه : تأليف : سليم الهلالي
المكتبة الإسلامية عمان الأردن ، ط / اولى ١٤٠٥هـ

٥٧ - أسبوع الفقه الإسلامي ومهرجان ابن تيمية
الكتاب عبارة عن عدة أبحاث تقدم بها المشتركون في مؤتمر بدمشق ١ - ٦ ابريل ١٩٦١م ، وأشرف على اباعته المجلس الأعلى لرعاية الفنون والآداب والعلوم الاجتماعية - بدمشق

• هذا ، وقد ألفت باللغات الأردية ، والإنجليزية والبنجالية في شبه القارة الهندية عدة كتب مستقلة حول سيرة شيخ الإسلام وآثاره ومآثره الإصلاحية والتجديدية ومنها باللغة الأردية :

٥٨ - إمام ابن تيمية : للدكتور محمد يوسف كوكن العمري - رئيس قسم اللغة العربية والفارسية والأردية بجامعة مدراس بالهند
ألفه عام ١٩٣٧م بأمر من العلامة السيد سليمان الندوي تلميذ العلامة شبلي النعماني بدار المصنفين بأعظم كره ، وطبع سنة ١٣٧٩ هـ / ١٩٥٩م في القطع الكبير وصفحاته (٦٦٤) ، وكتابه قيم جداً ، وحافل بالمعلومات عن شيخ الإسلام وحياته وأعماله وآثاره

٥٩ - وحياة شيخ الإسلام ابن تيمية (في سلسلة رجال الفكر والدعوة) لأبي الحسن علي الحسن الندوي ألفه بالأردية ، وطبع بالعربية بتعريب الأستاذ عبد الرحمن الأعظمي ، كما طبع باللغة الانجليزية .

والكتاب مفيد في الجملة إلا أنه ركز على جانب السلوك والتصوف ، وقد خصص فصلا لإثبات أن شيخ الإسلام (عارف بالله ومحقق)!! وزل قلمه في مسألة شد الرحال إلى قبر النبي صلى الله عليه وسلم ، ونسب إلى شيخ الإسلام أنه يمنع من زيارة القبور وانوا فعلاً أنه يمنع من شد الرحل للزيارة ، ولا يمنع الزيارة بدون شد الرحل .

قال الشيخ أبو الحسن: "إن قضية صيانة عقيدة التوحيد، وسد ذرائع الشرك والغلو في التعظيم والتشبه بالأمم التي اتخذت قبور أنبيائها مساجد، قضية مسلمة لا تقبل نقاشا، ويؤيدها كل من فهم روح الدين، وتذوق الكتاب والسنة، ولكن المنع عن زيارة القبر النبوي الشريف بتاتا، والتشديد في ذلك لا يخلو من شيء من المغالات والتطرف، وإنما كان نتيجة ذكاء ابن تيمية المتوقد، وحسه المرهف، الذي يمثل لصاحبه أبعد الإمكانات وأقبح الاحتمالات، وذلك لا يغطي فضائله الكثيرة، ومواقفه العظيمة في خدمة الإسلام والمسلمين وبلوغه درجة الإمامة في علوم الدين، ولم يكن يستحق بذلك ما لقيه من نكران وجفاء، وبقاء في الحبس إلى أن يفارق الدنيا" (المؤلف) هامش (ص ١٠٨) من كتاب حياة شيخ الإسلام ابن تيمية ط: دار القلم عام ١٤٠١هـ / ١٩٨١م

لعل الشيخ أبا الحسن اطلع على مثل هذا الكلام عند بعض الذين شنعوا على شيخ الإسلام لكونه يرى منع زيارة القبور، وهو لا يمنعها، وإنما يمنع شد الرحل من أجلها، وقد صرح شيخ الإسلام في غير موضع أن نسبة القول إليه بتحريم زيارة القبور كذب وافتراء فقال في الرد على الاخنائي: "والمقصود هنا أن ما حكاه عن المجيب أنه يحرم زيارة قبور الأنبياء وزيارة القبور كذب بيّن على المجيب، وليس في الجواب، وإنما فيه السفر خاصة، وكلام المجيب فيما لا يحصيه إلا الله يبين كذب النقل، و أنه يستحب زيارة قبور المؤمنين عموما فضلا عن الصالحين والأنبياء" (الرد على الأخنائي (٢٢) وراجع: و ١٢)

و انظر أيضا الصارم المنكي في الرد على السبكي (٢١)

٦٠- حياة شيخ الإسلام ابن تيمية: تأليف: محمد أبو زهرة
نقله إلى الأردية السيد رئيس أحمد الجعفري الندوي
وقدم له المحقق العلامة المؤرخ غلام رسول مهر
وحققه وعلق عليه وزاد زيادات هامة في الكتاب وحلاه بعدة ملاحق علمية العلامة المحقق المحدث الشيخ محمد عطاء الله حنيف الفوجياني حفظه الله تعالى:

(١) تحقيق القول بما رماه ابن بطوطة شيخ الإسلام بأنه قال في خطبة الجمعة: إن نزول الرب تعالى كنزولي هكذا، ثم نزل من الأدراج.

(٢) فهرس أسماء مؤلفات ابن تيمية مرتبة على الفنون .
(٣) فهرس الكتب التي نقلت إلى الأردية وعددها (٢١) كتاباً
(٤) المراجع والمصادر التي راجعها المحقق
(٥) والتعقيب على أخطاء المؤلف العديدة في سيرة شيخ الإسلام وعقيدته السلفية .

٦١ ـ سيرة شيخ الإسلام ابن تيمية
تأليف : العلامة المحقق المؤرخ غلام رسول مهر (ط ١٩٢٥م) بلاهور .

٦٢ ـ إمام ابن تيمية : للدكتور غلام جيلاني برق
مطبوع بالقطع المتوسط في (١٩٢) صفحة بمدينة لاهور عام ١٩٧٩م

٦٣ ـ فهرس مؤلفات شيخ الإسلام مرتبة على الفنون
للعلامة المحقق المحدث الشيخ محمد عطاء الله حنيف الفوجياني
أحد محبي علوم شيخ الإسلام وأصحابه في شبه القارة الهندية
(مطبوع في آخر كتاب حياة شيخ الإسلام لأبي زهرة بترجمة رئيس الجعفري وتعليق الشيخ الفوجياني)

ومنها باللغة الانجليزية :

٦٤ ـ ابن تيمية وفكره السياسي (باللغة الانجليزية)
لقمر الدين خان الباكستاني (وقد طبع معرباً كما تقدم ذكره)

٦٥ ـ ابن تيمية : للدكتور غلام جيلاني برق
(نسخة خطية محفوظة بجامعة فنجاب)

٦٦ ـ ابن تيمية وجهوده الإصلاحية والتجديدية
للدكتور سراج الحق
طبع بالموسسة الإسلامية بمنجلا ديش ، بالقطع المتوسط وصفحاته (٢٢٢) صفحة

ومنها باللغة البنغالية :

٦٧ ـ حياة شيخ الإسلام ابن تيمية : تأليف : الشيخ عبد الباري
(مطبوع في رسالة صغيرة)

٦٨ ـ شيخ الإسلام ابن تيمية : تأليف : الشيخ عبد الرحيم
(عضو رابطة العالم الاسلامي)

ب : أما كتب التراجم والسير والتاريخ فتناولت شخصية شيخ الإسلام في جميع العصور : وهي كثيرة لا يأتي عليها الإحصاء ، وأذكر منها ما عثرت عليه ،أو على ذكره :

ترجم له صاحبه ورفيقه الحافظ الإمام الشيخ علم الدين قاسم ابن محمد البرزالي (ت٧٣٨هـ) :

١ - في تاريخ الإسلام

٢ - ومعجم الشيوخ

وعنه نقله ابن كثير ، والذهبي ، وابن عبد الهادي ، وابن رجب وغيرهم

٣ - والحافظ أبو الحجاج المزي

وكلامه ذكره كل من ترجم لشيخ الإسلام

• والإمام الذهبي (ت٧٤٨ هـ) في كثير من كتبه :

٤ - ٥ - ٦ - معجم الشيوخ (الكبير) ، والأوسط ، والصغير ، ٧ - والمعجم المختص ، ٨ - وتاريخ الإسلام ، ٩ - وسير أعلام النبلاء ، ١٠ - وتذكرة الحفاظ ، ١١ و العبر ، ١٢ - و دول الإسلام

١٣ - وابن الوردي (ت٧٤٩ هـ) في تاريخه : تتمة المختصر في أخبار البشر

• والصفدي (ت ٧٦٤هـ) في :

١٤ - الوافي بالوفيات (٢٠/٦ - ٢٨) ، ١٥ - وأعيان العصر

١٦ - وابن شاكر الكتبي (ت ٧٦٤هـ) في فوات الوفيات

١٧ - وابن فضل الله العمري : مسالك الأبصار في الممالك والأمصار

١٨ - واليافعي (ت ٧٦٨هـ) : مرآة الجنان (٢٧٧/٤ - ٢٧٨)

١٩ - وابن كثير (ت ٧٧٤هـ) : في البداية والنهاية (١٣٢/١٤ - ١٤١) و في حوادث السنين

٢٠ - وأبو محمد حسن بن محمد الدمشقي (ت ٧٧٩)

في درة الأسلاك في دولة الأتراك

٢١ - والحافظ ابن رجب (ت ٧٩٥هـ) :

في ذيل طبقات الحنابلة ، ٢٢ - وفي طبقات الحفاظ (و هو آخر ترجمة فيه)

٢٣ ـ وبرهان الدين إبراهيم بن محمد بن مفلح (ت ٨٠٣ هـ)

٢٤ ـ وابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ) :

في ـ الدرر الكامنة ، وفي تقريظه على الرد الوافر

٢٥ ـ وابن تغري بردي (ت ٨٧٤ هـ) في :

النجوم الزاهرة (٢٧١/٩) ، ٢٦ ـ والمنهل الصافي

٢٧ ـ والسيوطي (ت ٩١١ هـ) : في طبقات الحفاظ

٢٨ ـ والنعيمي (ت ٩٢٧ هـ) : في الدارس (٧٥/١ ـ ٧٧)

٢٩ ـ والعليمي : أبو اليمن مجير الدين عبد الرحمن بن محمد (٨٦٠ ـ ٩٢٨) في " المنهج الأحمد "

٣٠ ـ والداودي شمس الدين محمد بن علي بن أحمد المتوفى (٩٤٥ هـ) في طبقات المفسرين (٤٥/١ ـ ٤٩)

٣١ ـ وابن العماد الحنبلي (ت ١٠٨٩هـ) : في شذرات الذهب

٣٢ ـ والشاه ولي الله الدهلوي (أحمد بن عبد الرحيم) (ت ١١٧٦هـ)

في رسالة له إلى تلميذه : العلامة ملا معين الدين التتهوي صاحب دراسات اللبيب في " مناقب البخاري وفضيلة ابن تيمية "

وهي مطبوعة قديماً ، ونشرها العلامة الشيخ محمد عطاء الله حنيف الفوجياني حديثا من المكتبة السلفية بلاهور بباكستان .

٣٣ ـ والشوكاني (ت ١٢٥٠هـ): في البدر الطالع (٦٣/١ ـ ٧٢)

٣٤ ـ والعلامة النواب صديق حسن القنوجي ثم البوفالي (ت ١٣٠٧هـ)

في التاج المكلل (٤٢٠ ـ ٤٣١) ، ٣٥ ـ وإتحاف النبلاء المتقين بإحياء مآثر الفقهاء والمحدثين . (بالفارسية) ، ٣٦ ـ وتقصار جيود الأبرار من تذكار جنود الأحرار .

٣٧ ـ ونوه بذكره وبذكر مؤلفاته في أبجد العلوم في أماكن كثيرة (انظر مثلا ٣٣/٢ و ٦٨ و ١٤٠ و ١٩٣ و ٣٥٩ و ٣٧١ و ٤٤٢)

٣٨ ـ وحاجي خليفة في كشف الظنون في أماكن متفرقة كثيرة

٣٩ ـ وإسماعيل باشا البغدادي (ت ١٣٣٩هـ) في هدية العارفين (١٠٦/١ ـ ١٠٧) وذكر (١٤) كتابا من مؤلفات شيخ الإسلام وفي إيضاح المكنون في أماكن متفرقة

٤٠ ـ والعلامة أبو المعالي محمود شكرى الآلوسى (١٢٧٣ ـ ١٣٤٢هـ) فى غاية الأمانى في الرد على النبهاني ، والكتاب في معظم أبحاثه دفاع عن شيخ الإسلام وعن العقيدة السلفية ، وذكر جملة كبيرة من مؤلفاته (٣٨٢/١ ـ ٣٨٦)

٤١ ـ والفاسى محمد بن الحسن الحجوى الثعالبى (١٢٩١ ـ ١٣٧٦) فى الفكر السامى فى تاريخ الفقه الإسلامى (٣٦٢/٢ ـ ٣٦٤)

٤٢ ـ والكتانى فى فهرس الفهارس

٤٣ ـ وكرد على : فى كنوز الأجداد (٢٦٠ ـ ٢٦٩)

• وكتب غير واحد من علماء الهند فى حياته وأعماله التجديدية باللغة الأردية منهم :

٤٤ ـ العلامة المحقق المؤرخ شبلي النعماني

كتب مقالاً قيماً في حياة شيخ الإسلام وأعماله التجديدية فى مجلة الندوة الصادرة من لكنؤ فى شهر يوليو عام ١٩٠٨م

وقرر فيه أن شيخ الإسلام أكبر مجدد في الإسلام ، ثم نشر المقال فى مقالات شبلى فى المجلد الخامس منه (٦٥ ـ ٦٦)

٤٥ ـ والعلامة أبو الكلام آزاد (ت١٩٥٨م) الذى لقب من عنفوان شبابه بإمام الهند، وكان من كبار علماء عصره المبرزين فى مجال العلم والسياسة ، وقد أشاد بذكر شيخ الإسلام وابن القيم وأعمالهما التجديدية والإصلاحية بأسلوب أدبى رائع فى كتابه " التذكرة " . وتعتبر كتاباته من أقوى الكتابات حول شيخ الإسلام وآثاره الإصلاحية .

٤٦ ـ وترجمة شيخ الإسلام ابن تيمية بقلم محمد شنبو عبد المنان بن عمرفي دائرة المعارف الأردية من جامعة فنجاب بباكستان .

٤٧ ـ تقديم العلامة المورخ علام رسول مهر لكتاب أبي زهرة (الترجمة الأردية) ولحياة ابن تيمية لغلام برق الجيلاني

٤٨ ـ والأستاذ أبو الأعلي المودودي فى كتابه تجديد الدين الإسلامي .

• ومن الذين كتبوا مقالات باللغة العربية في البلاد العربية الإسلامية :

٤٩ ـ الدكتور عمر فروخ

٥٠ ـ وجميل العظم : فى عقود الجوهر (١٦٦ ـ ١٨٠)

٥١ ـ ومصطفى عبد الرازق فى كتابه :

خمسة من أعلام الفكر الاسلامى : الكندى ، الفارابى ، المتنبى ابن الهيثم ، ابن تيمية .

ط : دار الكتاب العربى ـ بيروت

٥٢ ـ وعبد المتعال الصعيدى : فى "المجددون في الاسلام من القرن الأول حتى القرن الرابع عشر .

الطبعة الثانية : مكتبة الآداب ـ القاهرة عام ١٣٨٢هـ /١٩٦٢م

٥٣ ـ وأنور الجندى : فى نوابغ الفكر الإسلامى

ط الأولى دار الرائد العربى ـ بيروت عام ١٩٧٢م

وفى مجلة الثقافة ـ س١٤ ، ع ٧٠٧ ص ٨ ـ ٢٠

٥٤ ـ وسعد الرويشد فى كتابه : علماء مصلحون

٥٥ ـ وعمر رضا كحالة : فى معجم المؤلفين (٢٦١/١ ، ٣٦١/١٢)

٥٦ ـ والزركلى خير الدين : فى الأعلام

٥٧ ـ وعبد الجبار عبد الرحمن : فى نخائر التراث العربى ، فقد ذكره (٦٥) كتابا من كتبه المطبوعة (٦١/١ ـ ٦٩)

٥٨ ـ ومحمد خليل هراس :

فى مجلة الحج ٦ : ٥٢٤ ـ ٥٢٧ ، ٧ : ١٠٤ ـ ١٠٧ ، ٦٥٧ ـ عدد كانون الأول ١٩٥٣م

٥٩ ـ ومصطفى عبد الرازق : الحديث ١٣ : ٧٠٨ ـ ٧١٥

٦٠ ـ وأحمد رمزى : الرسالة بالقاهرة : ١٠ : ١٠٢٤ ـ ١٠٢٥

٦١ ـ وإبراهيم الأبيارى : الرسالة ١٨ : ٦٨٣ ـ ٦٨٤

٦٢ ـ وعبد الجليل السيد حسين : الرسالة ١٨ : ١١١٤ ، ١١١٧

العالم العربى بالقاهرة ١ : ٦٨ ـ ٦٩

مجلة الأزهر ٢٦ : ٨٢٢ ، ٨٢٣

٦٣ ـ وكرد على : مجلة المجمع العلمى بدمشق : ١٦ : ١٩١ ، ١٩٢

٦٤ ـ وراغب الطباخ : مجلة المجمع بدمشق ، ١٧ : ١٣٢ ـ ١٣٤

ج - مختصرات من مؤلفات شيخ الإسلام

قام عدد من أهل العلم من أصحابه ومن بعدهم بتلخيص واختصار بعض مؤلفاته المفيدة وفيما يلي نثبت بعض ما وقفت عليه :

١ - المنتقى من منهاج الاعتدال للذهبي طبعه العلامة محب الدين الخطيب في (٥٩٢) صفحة بالمطبعة السلفية .

٢ - والمطالب العوال لتقرير منهاج الاستقامة والاعتدال لصفي الدين عبد المؤمن بن عبد الحق البغدادي الحنبلي (ت ٧٣٩هـ)

وهذا تلخيص آخر لمنهاج السنة (راجع : الرد الوافر ٥٨ ، و شذرات الذهب ١٢١/٩)

٣ - واختيارات شيخ الإسلام لابن القيم (وهي ثمان وتسعون مسألة نسب إليه الانفراد بها) طبعها الشيخ بكر بن عبد الله أبو زيد (مكتبة المرشد بالرياض سنة ١٤٠٣هـ)

٤ - والاختيارات العلمية لشيخ الاسلام ابن تيمية : للعلامة الشيخ علاء الدين أبي الحسن علي بن محمد بن عباس البعلي الحنبلي الدمشقي

٥ - ومختصر الفتاوى المصرية : للعلامة بدر الدين محمد بن علي البعلي (ت ٧٧٧هـ)

الفتاوى التي حررها شيخ الإسلام في أثناء إقامته بمصر كانت تحتوي على ثلاثين مجلدا ، ورتبها أحد العلماء باسم الدرة المضيئة في الفتاوى المصرية ، واختصرها العلامة بدر الدين ، وطبعه حامد الفقي في (١٨٦) صفحة، عام (١٣٦٨هـ/١٩٤٩م)

٦ - جهد القريحة في تجريد النصيحة تلخيص من نصيحة أهل الإيمان في الرد على منطق اليونان للسيوطي (ت ٩١١ هـ)

طبع مع صون المنطق والكلام عن فن المنطق والكلام من صفحة ٢٠١ الى ٣٤٣ بتعليق علي سامي النشار عام ١٩٤٧م/١٣٦٦هـ بالقاهرة .

٧ - مختصر اقتضاء الصراط المستقيم لمرعي الكرمي الحنبلي .

٨ - ومختصر الاقتضاء لمعالي الشيخ صالح الحسين ومراجعة فضيلة شيخنا عبد الله الغنيمان (تحت الطبع)

٩ - تفسيرات شيخ الإسلام ابن تيمية اقتطفها ونسقها : اقبال أحمد الأعظمي ، طبع بالمطبعة العلمية بماليكاون بالهند في (٤٦٧) صفحة

١٠ - دقائق التفسير الجامع لتفسير الإمام ابن تيمية

جمعها وحققها الدكتور محمد السيد الجليند

الطبعة الثانية ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م من مؤسسة علوم القرآن - بيروت في ستة أجزاء (٣ مجلدات) بالقلع الكبير .

د - وهناك كتابات عن شيخ الإسلام وتراثه وأفكاره في الدراسات الاستشراقية ،وفي جامعات أوروبا ،وأمريكا وفرنسا

حيث تناوله بالبحث والدراسة جولدز هير ، و دونكان ، وماكدونالد وأتباعهم منهم :

١ - بروكلمن : في تاريخ الأدب العربي

٢ - ومقال في دائرة المعارف الإسلامية (الفرنسية)

٣ - نظريات شيخ الإسلام ابن تيمية في السياسة والاجتماع : تاليف : المستشرق الفرنسي هنري لاووست

طبع الأصل الفرنسي عام ١٩٣٩م بالمعهد الفرنسي للآثار الشرقية بالقاهرة (وطبع الترجمة العربية عام ١٣٩٦هـ/١٩٧٦م)

٤ - وقد قام هنري لاووست بترجمة كتاب السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية .

٥ - معارج الوصول : كلاهما لابن تيمية إلى اللغة الإنجليزية

وكذلك كتب لاووست عددا منه المقالات تناول فيها حياة شيخ الإسلام وحلل منهاجه في الإصلاح وطبيعة العلاقات التي كانت تربطه بمعاصريه وما انتجه في مجال العقيدة والاجتماع من آراء وأفكار وما أحدثته هذه الأفكار من ردود فعل لدى الأوساط الرسمية والشعبية

٦ - وكذلك كتب ملخصا غير قصير لهذه الأبحاث في المقالة الموجودة بعنوان " ابن تيمية " في دائرة المعارف الاسلامية المطبوعة باللغة الانجليزية طبعت عام ١٩٧١م

وأهمية أعمال هنري لاووست أنه أول باحث أجنبي استهدف مجابهة اللهجة المعادية لابن تيمية في دوائر الدراسات الغربية وتقدم صورة أفضل

الباب الثانی

وأكثر واقعية عن هذا المفكر المسلم ومكانته فى تاريخ الفكر الاسلامى
(الفكر التربوى عند ابن تيمية)

٧ - النشأة العلمية عند ابن تيمية : تأليف : هنرى لاووست

وظهرت بعض الدراسات فى الولايات المتحدة الأمريكية وهى :

٨ - مخطوطة ابن تيمية عن الاستحسان : لجورج مقدسى استاذ الدراسات العربية فى جامعة بنساسقانيا فى الولايات المتحدة
(انظر : الفكر التربوى عند ابن تيمية ص ١٥)

٩ - العامل الاجتماعى فى القوعد الأخلاقية عن ابن تيمية : لفيكتور مكارى ، رسالة دكتوراه فى جامعة تمبل فى فيلادلفيا عام ١٩٧٥م
(الفكر التربوى عند ابن تيمية ص ١٥ و ٢٠)

١٠ - جوزيف ب. بل :
كتب ثلاثة فصول عن ابن تيمية فى الزهد والحب الإلهى وهى موجودة فى كتابه الذى صدر عام ١٩٧٩م بعنوان " نظرية الحب عند الحنابلة المتأخرين " (الفكر التربوى عند ابن تيمية (١٩٢٠)

١١ - تنبية ابن تيمية عن التفكير الجدلى " للبروفسور جورج مقدسى
(الفكر التربوى عند ابن تيمية ١٩)

١٢ - كفاح ابن تيمية ضد المفاهيم الشعبية : لمحمد مأمون (حمون)
ترجم اقتضاء الصراط المستقيم إلى اللغة الإنجليزية، و علق عليه ونشر بالاسم المذكور . طبع عام ١٩٧٦م فى مجلد واحد
(انظر : الفكرى التربوى عند ابن تيمية ص ١٥ و ١٧)

١٣ - د/ف مايكل : كتاب ابن تيمية :" الجواب الصحيح " رد عالم مسلم على المسيحية .(الفكر التربوى عند ابن تيمية ص ٢١)

الباب الثانى

فى إمداداته فى علوم الحديث

بدأ الصحابة رضوان الله عليهم باستخدام قوانين الرواية والدراية فى رواية الحديث ، وتكلموا فى هذا الفن حسب احتياجهم بما فهموه من كتاب الله وسنة رسوله عليه الصلاة والسلام .

وتوجهت همم نقاد الحديث فى القرن الثانى، وبعده للبحث عن أحوال الرواة ومروياتهم فألفوا في الرواة وطبقاتهم وتكلموا على أحاديثهم ، وبدأوا يستخدمون قواعد الحديث بدقة وتوسع .

وقد شرحوا هذه القواعد وطبقوها فى مؤلفاتهم المتنوعة كما فعل الإمام مسلم فى مقدمة صحيحه ، والإمام الترمذى فى كتاب العلل فى خاتمة كتابه الجامع ، وتوجه علماء القرن الثالث والرابع إلى ضبط هذه القواعد فى كتب الجرح والتعديل والعلل ، حتى استقرت مفاهيم كثيرة من هذه المصطلحات .

وأول من اشتهر بتأليف مستقل فى هذا الفن هو الإمام الرامهرمزى (ت ٣٦٠ هـ) باسم : المحدث الفاصل بين الراوى والواعى ، ثم تتابعت كتب مستقلة فى هذا الفن ، وفى أشياء من فنونه .

فألف الحاكم (٤٠٥هـ)كتابه : معرفة علوم الحديث وذكر فيه خمسين نوعا ، وقال فيه شيخ الإسلام : لم يسبق إليه .

ثم ألف أبو نعيم الأصبهانى (ت ٤٣٠هـ) .

ثم الخطيب البغدادى (ت ٤٦٣ هـ) الذى أفرد كتبا مستقله فى أكثر الفنون، وألف : الكفاية فى علم الرواية وكتاب الجامع لأخلاق الراوى وآداب السامع .

ثم ألف القاضى عياض (ت ٥٤٤ هـ) كتابه الإلماع .

ثم ألف أبو حفص عمر بن عبد المجيد الميانجي (ت ٥٨٠ هـ) جزءا سماه : مالا يسع المحدث جهله .

ثم جاء ابن الصلاح (ت ٦٤٣ هـ) وجمع ما وجد في هذا العلم من تصانيف الخطيب البغدادي وغيره ، فأدعى فعكف الناس عليه بالدرس والاختصار والشرح والنظم والمعارضة حتى أصبح كتابه العمدة لمن جاء بعده

وألف في أواخر القرن السابع الإمام تقي الدين ابن دقيق العيد (ت ٧٠٢ هـ) كتابه الاقتراح في بيان الاصطلاح وما أضيف إلى ذلك من الأحاديث المعدودة من الصحاح .

هذه نظرة سريعة على الكتب المؤلفة في مصطلح الحديث إلى عصر شيخ الإسلام ابن تيمية .

ثم ألفت كتب كثيرة على/ابن الصلاح مثل نكت العراقي (٨٠٦ هـ) ، والبدر الزركشي (ت ٧٩٤هـ) وابن حجر العسقلاني على/ابن الصلاح وغيرهم من الكتب المتأخرة في هذا الباب.

ولم نعرف عن تأليف لشيخ الإسلام مستقل في خصوص هذا الفن إلا أنه خدم هذا الفن في كتاباته المتنوعة وفي عدة أجوبة عن مسائل هذا الفن وقد استفاد منها أصحابه وتلاميذه في عصره ، كما أقبل عليها من ألف بعده إلى عصرنا هذا ، وقد ذكروا إفاداته في هذا الباب أحيانا مصرحا باسمه ، وأحيانا بدون ذكر اسمه .

كابن كثير في اختصار علوم الحديث ، وابن رجب في شرح العلل للترمذي ، والبلقيني في محاسن الاصطلاح ، والعراقي في شرحه على الألفية ، وابن حجر في النكت ، والسخاوي في فتح المغيث ، والسيوطي في تدريب الراوي ، والصنعاني في توضيح الأفكار ، وابن طاهر الجزائري في توجيه النظر ، وجمال الدين القاسمي في قواعد التحديث ، واللكنوي في الرفع والتكميل والأجوبة الفاضلة ، والتهانوي في قواعد/علوم الحديث وغيرهم .

وقد حاولت جمع إفادات شيخ الإسلام فى هذا الباب من مؤلفاته وفتاويه ، ومن نقول عنه أخرى منثورة فى كتب أهل العلم .

حتى صارت مثل كتاب مستقل يحتوى على آراءه وإفاداته فى مباحث كثيرة من هذا العلم الشريف .

وقد علقت على هذه المسائل بإيجاز مستعينا بما فى كتب المصطلح من آراء أهل العلم عند الحاجة .

مكانة أهل الحديث وآثارهم الحميدة فى خدمة الكتاب والسنة المطهرة (١)

لقد شرف الله أهل الحديث وأكرمهم وأنعم عليهم بحب السنة النبوية واحترامها والاهتمام بها واعتبارها مع القرآن مصدرا وحيدا لتعاليم الإسلام فشمروا عن ساعد الجد فى حفظها والحفاظ عليها وتدوينها وتمييز صحيحها من سقيمها وبيان أحوال رواتها بما لا يوجد له نظير فى تاريخ الأمم عامة وفى تاريخ المسلمين خاصة .

ولما كان شيخ الإسلام أحد الجهابذة المنخرطين فى سلك هذه الطائفة المنصورة المباركة ، كان له اهتمام بالغ بذكر آثارهم ومآثرهم الحميدة فى الدين والدفاع عنهم ، وعن منهجهم حيث قضى حياته لبسط مناهجهم وشرح دعوتهم ودعوة الناس إلى الرجوع بالكتاب والسنة حسبما فهم السلف الصالح ، فأشاد غير مرة بذكرهم ، وبذكر مناهجهم وجهادهم وجهودهم المباركة وبين فى موضع أهمية السنة المشرفة ومكانتها فى التشريع الاسلامى وذكر مكانة أهل الحديث وجهودهم وجهادهم فى هذا السبيل فى غاية من الروعة والجمال ، فأحببت أن يكون كلامه هذا مقدمة لإفاداته فى علوم الحديث إذ علم المصطلح وقوانين الرواية والدراية هى هذه القواعد التى قعدوها وساروا عليها وأصح القواعد للإثبات التاريخى وأعلاها وأدقها

---

(١) انظر رسالة قيمة فى هذا الموضوع لشيخنا الدكتور ربيع هادى المدخلى حفظه الله: مكانة أهل الحديث ومآثرهم وآثارهم الحميدة فى الدين .

وهو جدير بأن يوصف بما وصفه الواصفون من أنه : منطق المنقول وميزان تصحيح الأخبار .(١)

وكيف لا ، فهى عصارة العقول المؤمنة المسلمة التى استضاءت بضوء الكتاب والسنة المشرفة وفقه الصحابة والتابعين ومن تبعهم بإحسان الذين لم تر البشرية مثلهم فى تاريخها الطويل ، فهم أحسن الناس هديا وسمتا ودلا ، وأعلاهم عقلا وفكرا ، ومنهجا، وفيهم وفى إبراز جهودهم وخدماتهم يقول شيخ الإسلام : " ولما كان القرآن متميزا بنفسه — لما خصه الله به من الإعجاز الذى باين به كلام الناس كما قال تعالى : ﴿ قُلْ لَئِنِ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَى أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ ، لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا ﴾ [الإسراء:٨٨]، وكان منقولا بالتواتر — لم يطمع أحد فى تغيير شىء من ألفاظه وحروفه ، ولكن طمع الشيطان أن يدخل التحريف والتبديل فى معانيه بالتغيير والتأويل ، وطمع أن يدخل فى الأحاديث من النقص والازدياد ما يضل به بعض العباد .

فأقام الله تعالى الجهابذة النقاد ، أهل الهدى والسداد ، فدحروا حزب الشيطان ، وفرقوا بين الحق من البهتان ، وانتدبوا لحفظ السنة ومعانى القرآن من الزيادة فى ذلك والنقصان .

وقام كل من علماء الدين بما أنعم به عليه وعلى المسلمين — مقام أهل الفقه الذين فقهوا معانى القرآن والحديث — بدفع ما وقع فى ذلك من الخطأ فى القديم والحديث ، وكان من ذلك الظاهر الجلى : الذى يسوغ عنه العدول ، ومنه الخفى : الذى يسوغ فيه الاجتهاد للعلماء العدول

وقام علماء النقل والنقاد : بعلم الرواية والإسناد ، فسافروا فى ذلك إلى البلاد ، وهجروا فيه لذيذ الرقاد ، وفارقوا الأموال والأولاد ،

---

(١) انظر مقدمة الباعث الحثيث (٦ — ٧) .

وأنفقوا فيه الطارف والتلاد ، وصبروا فيه على النوائب ، وقنعوا من الدنيا بزاد الراكب ، ولهم فى ذلك من الحكايات المشهورة ، والقصص المأثورة (١) ما هو عند أهله معلوم ، ولمن طلب معرفته معروف مرسوم ، بتوسد أحدهم التراب وتركهم لذيذ الطعام والشراب وترك معاشرة الأهل والأصحاب ، والتصبر على مرارة الاغتراب ، ومقاساة الأهوال الصعاب ، أمر حببه الله إليهم وحلاه ليحفظ بذلك دين الله ، كما جعل البيت مثابة للناس وأمنا يقصدونه من كل ضح عميق ، ويتحملون فيه أمورا مؤلمة تحصل فى الطريق ، كما حبب إلى أهل العيال : الجهاد بالنفس والمال حكمة من الله يحفظ بها الدين ليهدى المهتدين ، ويظهر به الهدى ودين الحق ، الذى بعث به رسوله ولو كره المشركون .

فمن كان مخلصاً فى أعمال الدين يعملها لله : كان من أولياء الله المتقين ، أهل النعيم المقيم ، كما قال تعالى : ﴿ أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ، الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ ، لَهُمُ الْبُشْرَى فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ ، لَا تَبْدِيلَ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴾ [يونس : ٦٢ - ٦٤]

وقد فسر النبى صلى الله عليه وسلم البشرى فى الدنيا بنوعين :

أحدهما : ثناء المثنين عليه .

الثانى : الرؤيا الصالحة يراها الرجل الصالح ، أو ترى له ، فقيل يارسول الله الرجل يعمل العمل لنفسه فيحمده الناس عليه ؟ قال : تلك عاجل بشرى المؤمن . وقال البراء بن عازب : سئل النبى صلى الله عليه وسلم عن قوله لهم البشرى فى الحياة الدنيا فقال : " هى الرؤيا الصالحة يراها الرجل الصالح ، أو ترى له " .

---

(١) انظر الرحلة للخطيب البغدادى

والقائمون بحفظ العلم الموروث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الربان ، الحافظون له من الزيادة والنقصان ، هم من أعظم أولياء الله المتقين وحزبه المفلحين ، بل لهم مزية على غيرهم من أهل الإيمان والأعمال الصالحات . كما قال تعالى : ﴿ يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ ﴾ [المجادلة: ١١]

وقال : وعلم الإسناد والرواية مما خص الله به أمة محمد صلى الله عليه وسلم ، وجعله سلما إلى الدراية ، فأهل الكتاب لا إسناد لهم يأثرون به المنقولات ، وهكذا المبتدعون من هذه الأمة أهل الضلالات ، وإنما الإسناد لمن أعظم الله عليه المنة ، أهل الإسلام والسنة ، يفرقون به بين الصحيح والسقيم ، والمعروف والمنكر .

وغيرهم من أهل البدع والكفار : إنما عندهم منقولات يأثرونها بغير إسناد ، وعليها من دينهم الاعتماد ، وهم لا يعرفون فيها الحق من الباطل ، ولا الصالح من الفاسد .

وأما هذه الأمة المرحومة ، وأصحاب هذه الأمة المعصومة : فإن أهل العلم منهم والدين هم من أمرهم على يقين ، فظهر لهم الصدق من الكذب كما يظهر الصبح لذي عينين ، عصمهم الله أن يجمعوا على خطأ في دين الله معقول أو منقول ، وأمرهم إذا تنازعوا في شيء أن يردوه إلى الله والرسول كما قال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴾ [النساء: ٥٩]

فإذا اجتمع أهل الفقه على القول بحكم لم يكن إلا حقا ، وإذا اجتمع أهل الحديث على تصحيح حديث لم يكن إلا صدقا ، ولكل من الطائفتين من الاستدلال ، على مطلوبهم بالجلي والخفي ما يعرف به من هو بهذا

الأمر خفى ، والله تعالى يلهمهم الصواب فى هذه القضية ، كما دلت على ذلك الدلائل الشرعية ، وكما عرف ذلك بالتجربة الوجدية ، فإن الله كتب فى قلوبهم الإيمان ، وأيدهم بروح منه ، لما صدقوا فى موالاة الله ورسوله ومعاداة من عدل عنه . قال تعالى : ﴿ لَا تَجِدُ قَوْماً يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِنْهُ ﴾ [المجادلة : ٢٢]

وأهل العلم المأثور عن الرسول : أعظم الناس قياما بهذه الأصول لا تأخذ أحدهم فى الله لومة لائم ، ولا يصدهم عن سبيل العظائم ، بل يتكلم أحدهم بالحق الذى عليه ، ويتكلم فى أحب الناس إليه ، عملا بقوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ إِنْ يَكُنْ غَنِيّاً أَوْ فَقِيراً فَاللَّهُ أَوْلَى بِهِمَا فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَى أَنْ تَعْدِلُوا وَإِنْ تَلْوُوا أَوْ تُعْرِضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيراً ﴾ وقوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴾ [المائدة : ٨]

ولهم من التعديل والتجريح ، والتضعيف والتصحيح ، من السعى المشكور والعمل المبرور : ما كان من أسباب حفظ الدين ، وصيانته عن احداث المفترين ، وهم فى ذلك على درجات : منهم المقتصر على مجرد النقل والرواية ، ومنهم أهل المعرفة بالحديث والدراية ، ومنهم أهل الفقه فيه ، والمعرفة بمعانيه .

وقد أمر النبى صلى الله عليه وسلم الأمة أن يبلغ عنه من شهد لمن غاب ، ودعا للمبلغين بالدعاء المستجاب ، فقال فى الحديث الصحيح: " بلغوا عنى ولو آية ، وحدثوا عن بنى إسرائيل ولا حرج ، ومن كذب على متعمدا فليتبوأ مقعده من النار " . وقال أيضا فى خطبته فى حجة الوداع:

" ألا ليبلغ الشاهد الغائب ، فرب مبلغ أوعى من سامع " .

وقال أيضا : " نضّر الله امرءا سمع منا حديثا فبلّغه إلى من لم يسمعه ، فرب حامل فقه غير فقيه ، ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه ثلاث لا يغل عليهن قلب مسلم : اخلاص العمل لله ، ومناصحة ولاة الأمر ، ولزوم جماعة المسلمين ، فان دعوتهم تحيط من ورائهم " .

وفى هذا دعاء منه لمن بلغ حديثه وان لم يكن فقيها ، ودعا لمن بلغه وان كان المستمع أفقه من المبلغ ، لما أعطى المبلغون من النضرة ، ولهذا قال سفيان بن عيينة : لا تجد أحدا من أهل الحديث إلا وفى وجهه نضرة ، لدعوة النبى صلى الله عليه وسلم

ولم يزل أهل العلم فى القديم والحديث يعظمون نقلة الحديث حتى قال الشافعى رضى الله عنه : إذا رأيتُ رجلا من أهل الحديث فكأنى رأيت رجلا من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم : وانما قال الشافعى هذا : لأنهم فى مقام الصحابة من تبليغ حديث النبى صلى الله عليه وسلم وقال الشافعى أيضا: أهل الحديث حفظوا فلهم علينا الفضل لأنهم حفظوا لنا . (١)

---

(١) مجموع الفتاوى (١/٦ — ١١) .

معنى الحديث

الحديث والخبر ، والأثر : عند أهل الحديث : هو ما أضيف إلى النبي النبي صلى الله عليه وسلم قولا أو فعلا ، أو تقريرا أو صفة.

وفقهاء خراسان يفرقون بين الحبر والأثر فيقولون : الخبر : ما يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم، والأثر : ما يروى عن الصحابة .

وقد جرى على هذا التفرقة كثير من المصنفين. (١)

وقد سئل شيخ الإسلام عن حد الحديث النبوى وماهيته فأجاب بإجابة مستفيضة مع ذكر الأمثلة لهذه الوجوه التي يثبت الحديث بها :

" الحديث النبوى هو عند الاطلاق ينصرف إلى ما حدث به عنه بعد النبوة : من قوله وفعله وإقراره فان سنته ثبت من هذه الوجوه الثلاثة ، فما قاله إن كان خبراً وجب تصديقه به ، وإن كان تشريعا إيجابا أو إباحة وجب اتباعه ، فإن الآيات الدالة على نبوة الأنبياء دلت على أنهم معصومون فيما يخبرون به عن الله عز وجل ، فلا يكون خبرهم إلا حقا ، وهذا معنى النبوة ، وهو يتضمن أن الله ينبئه بالغيب ، وانه ينبئ الناس بالغيب ، والرسول مأمور بدعوة الخلق وتبليغهم رسالات ربه.

ولهذا كان كل رسول نبيا ، وليس كل نبي رسولا ، وإن كان قد يوصف بإرسال المقيد في مثل قوله : (وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّا إِذَا تَمَنَّى أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ فَيَنْسَخُ اللَّهُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ ثُمَّ يُحْكِمُ اللَّهُ آيَاتِهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ) [الحج : ٥٢]

---

(١) راجع مقدمة ابن الصلاح مع التقييد والإيضاح (٥٠) والتبصرة والتذكرة (١ / ١١٦) وتدريب الراوى (١ / ١٨٣) وفتح المغيث للسخاوى (١ / ١٩٨) والاقتراح (١٩٥) ، والباعث الحثيث (٤٣) ، وتوضيح الأفكار (١ / ٢٥٤) وتوجيه النظر (ص ٣) وقواعد التحديث (٦)

وقد اتفق المسلمون على أنه لا يستقر فيما بلغه باطل ، سواء قيل إنه لم يجر على لسانه من هذا الإلقاء ما ينسخه الله ، أو قيل : إنه جرى ما ينسخه الله على التقديرين ، قد نسخ الله ما ألقاه الشيطان ، وأحكم الله آياته ، والله عليم حكيم . ولهذا كان كل ما يقوله فهو حق .

وقد روى أن عبد الله بن عمرو كان يكتب ما سمع من النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال له بعض الناس : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم يتكلم في الغضب فلا تكتب كلما تسمع ، فسأل النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال : " اكتب فوالذي نفسي بيده ما خرج من بينهما إلا حق - يعني شفتيه الكريمتين - (١)

وقد ثبت عن أبي هريرة أنه قال : لم يكن أحد من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أحفظ مني إلا عبد الله بن عمرو فإنه كان يكتب بيده ، وأعي بقلبه وكنت أعي بقلبي ، ولا أكتب بيدي (٢) .

وقال : وابن مسعود : ان حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أطلق دخل فيه ذكر ما فاله بعد النبوة ، وذكر ما فعله ، فإن أفعاله التي أقر عليها حجة لا سيما إذا أمرنا أن نتبعها كقوله : " صلوا كما رأيتموني أصلي " (٣) وقوله " لتأخذوا عني مناسككم (٤) .

---

(١) أخرجه أحمد (٢/ ١٦٢ ، ١٩٢) والدارمي (١/ ١٢٥) والحاكم (١/ ١٠٥ - ١٠٦) وعزاه الحافظ ابن حجر إلى أحمد وأبي داود وقال : ولهذا طرق أخرى عن عبد الله بن عمرو يقوى بعضها بعضا (الفتح ١/ ٢٠٧)
وصححه الألباني (الصحيحة رقم ١٥٣٢ ، وصحيح الجامع (٢/ ٣٨٥)

(٢) أخرجه البخاري في العلم باب كتابة العلم (١/ ٢٠٦) رقم (١١٣) .

(٣) أخرجه أحمد (٣/ ٤٣٦ ، و ٥/ ٥٣) ، والبخاري في صحيحه في كتاب الاذان (رقم ٦٣١) ٢/ ١١١) والأدب رقم (٦٠٠٨) ١٠/ ٤٣٧ - ٤٣٨) وأخبار الآحاد رقم (٧٢٤٦) (١٣/ ٢٣١) ، وفي الأدب المفرد (٢١٣) ، والدارمي (١/ ٢٨٦) من حديث مالك بن الحويرث رضي الله عنه .

(٤) أخرجه أحمد (٣/ ٣١٨ ، ٣٣٧ ، ٣٦٦ ، ٣٧٨) ومسلم في الحج باب استحباب رمي جمرة العقبة يوم النحر رقم (١٢٩٧) ، والنسائي في الحج ، باب الركوب إلى الجمار واستظلال المحرم (٣٠٦٤) ، وأبو داود في المناسك ، باب في ===

وكذلك ما أحله الله له فهو حلال للأمة ،مالم يقم دليل التخصيص، ولهذا قال : ﴿ فلما قضى زيد منها وطرا زوجناكها ،لكيلا يكون على المؤمنين حرج في أزواج أدعيائهم إذا قضوا منهن وطرا ﴾ [الأحزاب : ٣٧]

ولما أحل له الموهوبة قال : ﴿ وامرأة مؤمنة إن وهبت نفسها للنبي إن أراد النبي أن يستنكحها خالصة لك من دون المؤمنين ﴾ [الأحزاب : ٥٠]

ولهذا كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا سئل عن الفعل يذكر للسائل أنه يفعله ليبين للسائل أنه مباح .

وكان إذا قيل له : قد غفر الله لك ماتقدم من ذنبك وما تأخر قال : " إني أخشاكم لله وأعلمكم بحدوده " .

ومما يدخل في مسمى حديثه : ماكان يقرهم عليه مثل إقراره على المضاربة (١) التي كانوا يعتادونها .

وإقراره لعائشة على اللعب بالبنات (٢)

وإقراره في الأعياد على مثل غناء الجاريتين (٣)

ومثل لعب الحبشة بالحراب في المسجد ونحو ذلك (٤)

وإقراره لهم على أكل الضب على ما شد منه ، وإن كان قد صح

٤٠= رمي الجمار (رقم ١٩٧٠) من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه . وراجع حجة النبي صلى الله عليه وسلم كما رواها عنه جابر رضي الله عنه للألباني (ص ٨٢) .

(١) المضاربة : هو القراض ، قال ابن حزم : كل أبواب الفقه فلها أصل من الكتاب أو السنة حاشى القراض ،فما وجدنا له أصلا فيهما البتة ،ولكنه إجماع صحيح مجرد . والذي نقطع به أنه كان في عصره صلى الله عليه وسلم ، فعلم به وأقره ،ولولا ذلك لما جاز .
وقال في نصب الراية : حديث أنه عليه السلام بعث والناس يتعاملون بها فقررهم عليها، وبقرارها ، ثم ذكر تعامل الصحابة (٤/١١٣ـ ١١٤)
وراجع التلخيص الحبير (٣/ ٥٧ ـ ٥٨) .

(٢) أخرجه أبو داود في الأدب باب في اللعب بالبنات (رقم ٤٩٣١) (٢/ ٢٢٦ ـ ٢٢٧) والنسائي في عشرة النساء ق ٧٥/أ) من الكبرى ،تحفة الأشراف (١٢/ ٣٥٨) بسند صحيح من حديث عائشة ، وانظر آدابا بالزفاف (١٧٠)

عنه أنه ليس بحرام [١] إلى أمثال ذلك ، فهذا كله يدخل في مسمى الحديث وهو المقصود بعلم الحديث ، فإنه إنما يطلب ما يستدل به على الدين ، وذلك إنما يكون بقوله ، أو بفعله أو إقراره .

وقد يدخل فيها بعض أخباره قبل النبوة ، وبعض سيرته قبل النبوة ، مثل : تحنثه بغار حراء ، ومثل حسن سيرته ، لأن الحال يستفاد منه ما كان عليه قبل النبوة من كرائم الأخلاق ، ومحاسن الأفعال ، كقول خديجة له : كلا ، والله لا يخزيك الله أبدا ، إنك لتصل الرحم ، وتحمل الكل ، وتقري الضيف ، وتكسب المعدوم ،

= = = حديث آخر عن عائشة قالت : كنت ألعب بالبنات فربما دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وعندي الجواري ، فإذا دخل خرجن ، وإذا خرج دخلن .
أخرجه البخاري في الأدب باب الانبساط إلى الناس (رقم ٦١٣٠ ، ١٠/٥٢٦) ومسلم في فضائل الصحابة ، باب فضل عائشة رقم (٢٤٤٠) ، والنسائي في النكاح ، باب البناء بابنة تسع (٨٠ ٣٢) ، وأبو داود في الأدب (رقم ٤٩٣١) وابن ماجة في النكاح ، باب حسن معاشرة النساء (١٩٨٢) .

(٣) أخرجه البخاري في العيدين ، باب الحراب والدرق يوم العيد (٢/٤٤٠ رقم ٩٤٩) والأرقام : ٩٥٢ ، ٩٨٧ ، ٢٩٠٧ ، ٣٥٣٠ ، ٣٩٣١) ومسلم في العيدين ، باب الرخصة في اللعب الذي لا معصية فيه في أيام العيد (٢/٦٠٧ رقم ٨٩٢) من حديث عائشة .

(٤) أخرجه البخاري في العيدين (رقم ٩٥٠) ، ومسلم في العيدين (رقم ٨٩١) وترجم الباب (١٧ - ٢١) من حديث عائشة . وراجع : آداب الزفاف ١٦٣ - ١٦٩

(١) متفق عليه من حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال : سأل رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكل الضب ؟ قال : لا آكله ولا أحرمه .
أخرجه البخاري في الذبائح والصيد ، باب الضب (٩/٦٦٢) وأبو مسلم في الصيد والذبائح ، باب إباحة الضب (٣/١٥٤٢) .
وراجع : الأباطيل والمناكير ، والصحاح والمشاهير (رقم ٦١٠ - ٦١١)

وتعين على نوائب الحق (١)

ومثل المعرفة فانه كان أميا لايكتب ،ولا يقرأ (٢)

وانه لم يجمع متعلم مثله (كذا) وإن كان معروفا بالصدق والأمانة ،

وأمثال ذلك مما يستدل به أحواله التي تنفع في المعرفة بنبوته ،وصدقه ،

فهذه الأمور ينتفع بها في دلائل النبوة كثيراً .

ولهذا يذكر مثل ذلك من كتب سيرته ، كما يذكر فيها نسبه وأقاربه

وغير ذلك مما يعلم أحواله ، وهذا أيضا قد يدخل في مسمى الحديث .

والكتب التي فيها أخباره منها: كتب التفسير ، ومنها : كتب السيرة ، والمغازي

ومنها: كتب الحديث .

وكتب الحديث هي ماكان بعد النبوة أخص ، وإن كان فيها أمور جرت

قبل النبوة ،فإن تلك لا تذكر لتؤخذ وتشرع فعله قبل النبوة .

بل قد أجمع المسلمون على أن الذي فرض على عباده الإيمان به والعمل هو

ماجاء به بعد النبوة .

ولهذا كان عندهم من ترك الجمعة ،والجماعة ،وتخلى في الفيران ،

والجبال حيث لاجمعة ولا جماعة ، وزعم أنه يقتدي بالنبي صلى الله عليه

وسلم لكونه كان متحنثا في غار حراء قبل النبوة فترك ما شرع له من العبادات

الشرعية التي أمر الله بها رسوله ،واقتدى بما كان يفعل قبل النبوة كان مخطئ

---

(١) تحنثه بغار حراء ،وقول خديجة : أخرجه البخاري في كتاب بدأ الوحي ،من حديث عائشة بطوله (١/ ١٢٢ رقم ٣) .

(٢) صح عنه صلى الله عليه وسلم :إنا أمة أمية ، لا نكتب ولا نحسب . أخرجه البخاري في الصوم ، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم : لانكتب ولا نحسب (٤/ ١٢٦ رقم ١٩١٣) .

وراجع أيضا المغازي ،باب عمرة القضاء من فتح الباري (٧/ ٥٠٣ ـ ٥٠٥ .

فإن النبي صلى الله عليه وسلم بعد أن أكرمه الله بالنبوة لم يكن يفعل ما فعله قبل ذلك من التحنث في غار حراء أو نحو ذلك ، وقد أقام بمكة بعد النبوة بضع عشرة سنة ، وأتاها بعد الهجرة في عمرة القضية ، وفي غزوة الفتح ، وفي عمرة الجعرانة ، ولم يقصد غار حراء ، وكذلك أصحابه من بعده لم يكن أحد منهم يأتي غار حراء ، ولا يتخلون من الجمعة ، والجماعة في الأماكن المتقدمة ، ولا عمل أحد منهم خلوة أربعينية ، كما يفعله بعض المتأخرين بل كانوا يعبدون الله بالعبادات الشرعية التي شرعها لهم النبي صلى الله عليه وسلم ، الذي فرض الله عليهم الإيمان به ، واتباعه مثل الصلوات الخمس وغيرها من الصلوات ، ومثل الصيام ، والاعتكاف في المساجد ، ومثل أنواع الأذكار والأدعية والقراءة ، ومثل الجهاد .

وقال :

وكل ما مانه بعد النبوة وأقر عليه ولم ينسخ فهو تشريع ، لكن التشريع يتضمن الإيجاب والتحريم والإباحة .

ويدخل في ذلك ما دل عليه من المنافع في الطب ، فإنه يتضمن إباحة ذلك الدواء والانتفاع به ، فهو شرع لإباحته . وقد يكون شرعا لاستحبابه

وقال :

والمقصود : أن جميع أقواله يستناد منها شرع ، وهو صلى الله عليه وسلم لما رآهم يلقحون النخل ، قال لهم : " ما أرى هذا يعني شيئا " ثم قال لهم : " إنما ظننت ظناً فلا تؤاخذوني بالظن ، ولكن إذا حدثتكم عن الله ، فلن أكذب على الله " (١) وقال : " أنتم أعلم بأمور دنياكم ، فما كان من أمر دينكم فإلي " وهو لم ينههم عن التلقيح ، لكن هم غلطوا في ظنهم أنه نهاهم لما غلطوا في ظنه أن (الخيط الأبيض) و (الخيط الأسود) هو الحبل الأبيض والأسود (٢)

---

(١) أخرجه مسلم في الفضائل (٤/١٨٣٦) رقم ٢٣٦٣) من حديث عائشة وأنس .

(٢) مجموع الفتاوى باختصار (١٨ / ٧ ـ ١١)

تعريف الحديث الواحد

الحديث يطلق في أحد اصطلاحات السلف على الأحاديث المرفوعة ، والموقوفات والمقاطيع ، فتارة يراد الصحابة والتابعين ومن بعدهم.

وهكذا ما رواه صحابي من حديث طويل أو قصير ، وما جاء من عشرين من صحابي واحد ، أو رواه عدد من الصحابة ، ومن هنا يبلغ الحديث إلى درجة التواتر ، والاستفاضة بكثرة ناقليه من الصحابة عن الرسول عليه الصلاة والسلام

وعلى هذا جرى المؤلفون في المسانيد ، فجمعوا أحاديث كل صحابي في مسنده بالتكرار ، ورووا نفس هذه الأحاديث في المسانيد الأخرى من طرق أخرى.

ولاحظ هذا الفرق أصحاب الزوائد في تجريدهم الزيادات على الصحيحين أو الكتب الستة ، وقد يكون كثير من متون هذه الأحاديث المجردة الزائدة موجودة في الصحيحين والسنن الأربعة.

وينظر لذلك مجمع الزوائد ، وموارد الظمآن إلى زوائد ابن حبان مثلاً ، ويقارن بمتونها وأسانيدها مع متون وأسانيد أخرى موجودة في نفس هذه الأبواب والكتب ومع نصوص الصحيحين ، والأربعة ، ومن هنا يتجلى أن العبرة في تحديد الحديث الواحد بالأسانيد ، لا المتون.

وهكذا إذا روى الصحابي كلاما فرغ منه ، ثم روى كلاما آخر وفصل بينهما ، أو طال الفصل بينهما فهذا حديثان.

ومثال ذلك أحاديث نسخة همام بن منبه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم فهي مروية بإسناد واحد ، ولكنها أحاديث متعددة كثيرة.

ومن هنا أطلقوا على كل حديث مروي بسند مستقل أو من طرق حديثا عن صحابي واحد مستقلا.

وكان حفاظ الحديث من أئمة الحديث يعتنون بجمع هذه الأحاديث والآثار

بطرقها الكثيرة التي بلغت مئات الألوف ، وكانوا يذكرون أن المحدث الفلاني يحفظ كذا وكذا من الأحاديث .

ويتضح هذا بمثال عملي من أحاديث أبي هريرة الذي كان أكثر الصحابة رواية للأحاديث النبوية ، - رضي الله عنهم - وقد ذكر له ابن حزم (٥٣٧٤) حديثا (١) وعنه نقله ابن الجوزي في تلقيح فهوم الأثر(٢) وغيره في كتب المصطلح .

وساق الإمام أحمد أكثر من خمسة آلاف حديث في مسند أبي هريرة ، كما ذكر المزي في تحفة الأشراف (١٣٣٤) حديثا(٣) في الكتب الستة : صحيح البخاري ، ومسلم ، وسنن أبي داود ، والنسائي ، والترمذي ، وابن ماجة .

وقد درس الدكتور محمد ضياء الرحمن الأعظمي هذه الأحاديث الواردة في المسند ، والكتب الستة لأبي هريرة ، فوجد أن عددها بدون تكرار يبلغ إلى (١٣٣٦) حديثا فقط . (٤)

وكان تعريف الحديث الواحد بهذه الاعتبارات والمعاني معروفا لدى المشتغلين بهذا العلم الشريف وقد سئل شيخ الإسلام بخصوص هذا ، فأجاب عنه في فصل مستقل فأفاد فقال رحمه الله :

" وأما الحديث الواحد فيراد به ما رواه الصاحب من الكلام المتصل بعضه ببعض ، ولو كان جملا كثيرة . مثل حديث توبة كعب بن مالك (٥) و حديث بدأ الوحي . (٦)

وحديث الإفك (٧) ونحو ذلك من الأحاديث الطوال ، فإن الواحد منها يسمى

---

(١) جوامع السيرة (ص ٧٥) (٢) ص ١٨٤ .

(٣) من رقم (١٢١٧٩ - ١٥٥١٢/ب) (٤) أبو هريرة في ضوء مروياته (ص ٧٦) .

(٥) أخرجه البخاري في المغازي ، باب حديث كعب بن مالك (رقم ٤٤١٨ / ٨ / ١١٢) وفي التفسير باب : "وعلى الثلاثة الذين خلفوا" (٨ / ٣٤٢ رقم ٤٦١٧) .

(٦) أخرجه البخاري في بدأ الوحي (رقم ٣) من حديث عائشة .

(٧) أخرجه البخاري في المغازي باب حديث الإفك عن عائشة رقم (٤١٤١) ٧ / ٤٣١

حـــــديثا .

وما رواه الصاحب أيضا من جملة واحـــدة ، أو جملتين ، أو أكثر من ذلك متصلا بعضه ببعض فإنه يسمى حـــديثا كقولـــه : " لا صـــلاة إلا بأم القرآن " (١)

و " الباء أحق بسقبـــه " (٢)

" لا يقبل الله صـــلاة أحـــدكم إذا أحـــدث حتى يتوضـــأ . " (٣)

وقولـــه : " إنما الأعمال بالنيات ، وإنما لكل امرئ ما نوى " (٤) . إلى آخـــره ، فإنه يسمى حـــديثا .

وكذلك قولـــه : " لا تقاطعوا ، ولا تـــدابروا ، ولا تباغضـــوا ، ولا تحاسدوا وكونوا عبـــاد الله إخوانا " (٥)

وقولـــه في البحـــر . " هو الطهـــور ماؤه ، الحل ميتتـــه " (٦)

وقـــد أدخل من أجناس مختلفـــة ، لكن الأمر العام تكون مشتركة في معنى عام كقـــوله : " لا يخطب الرجل على خطبـــة أخيـــه ، ولا يبيع على بيـــع أخيـــه ، ولا يستام على ســـوم أخيـــه ، ولا تسأل المرأة طلاق أختها لتكفأ ما في صحفتها ،

---

(١) أخرجه البخاري في الأذان ، باب وجوب القراءة للإمام والمأموم في الصلوات كلها ... (٢/ ٢٢٦ ـ ٢٢٧ رقم ٧٥٦)

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الشفعة (رقم ٢٢٥٨) ٤/ ٤٣٧ من حديث أبي رافع مولى النبي صلى الله عليه وسلم .

(٣) أخرجه البخاري في الحيل ، باب الصلاة (١٢/ ٣٢٩ رقم ٦٩٥٤) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .

(٤) أخرجه البخاري في أول كتابه (١/ ٩) عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه

(٥) أخرجه البخاري في الأدب (١٠/ ٤٨٤ ، و ٤٨٤) ومسلم في البر والصلة (٤/ ١٩٨٥) من حديث أبي هريرة

(٦) أخرجه أحمد (٢/ ٢٣٧ ، ٣٦١ ، ٣١٨ ، ٣٩٣ ، ٣/ ٢٧٢ و ٥/ ٣٦٥) وأبو داود في الطهارة ، باب الوضوء بماء البحر (رقم ٨٣) ١/ ٢١ والترمذي ===

ولتنكح فإن لها ما قدر لها . (١)

فإن هذا يتضمن النهي عن مزاحمة المسلم في البيع والنكاح ، وفي البيع لا يستام على سومه ، ولا يبيع على بيعه . وإذا نهاه عن السوم، فنهيه المشتري على سراءته طريق بطريق الأولى ، ونهاه أن يخطب على خطبته ، وهذا نهي عن إخراج امرأته من ... بطريق الأولى ، ونهى المرأة أن تسأل طلاق أختها ، فنهيه أن تتعلق بالبيع النكاح فقد استردت في معنى

وكذلك قوله : " ثلاثة لا يكلمهم الله ، ولا ينظر إليهم ، يوم القيامة ولا يزكيهم ، ولهم عذاب أليم : شيخ زان ، ومَلِكٌ كذاب ، وعائل مستكبر " (٢)

فهؤلاء الثلاثة اشتركوا في هذا الوعيد ، واشتركوا في فعل هذه الذنوب مع ضعف داعيهم ، فإن داعية الزنا في الشيخ ضعيفة ، وكذلك داعية الكذب في الملك ضعيفة ، لاستغنائه عنه ، وكذلك داعية الكبر في الفقير ، فإذا أتوا بهذه الذنوب مع ضعف الداعي دل على أن في نفوسهم من الشر الذي يستحقون به من الوعيد ما لا يستحقه غيرهم .

وقل أن يشتمل الحديث الواحد على جمل إلا لتناسب بينها ، وإن كان قد يخفى التناسب في بعضها على بعض الناس ، فالكلام المتصل بعضه ببعض يسمى حديثا واحدا .

وأما إذا روى الصاحب كلاما ثم فرغ منه ، ثم روى كلاما آخر وفصل بينهما بأن قال : وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أو بأن طال الفصل بينهما فهذا إن حدث

---

(١) أخرجه البخاري في البيوع (٤/ ٣٥٢ رقم ١١٤٠) من حديث أبي هريرة قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يبيع حاضر لباد ، ولا تناجشوا ، ولا يبيع الرجل على بيع أخيه ، ولا يخطب على خطبة أخيه ، ولا تسأل المرأة طلاق أختها لتكفأ ما في إنائها ، وقوله : لا يستام أخرجه في الشروط (٥/ ٣٠٤)

(٢) أخرجه مسلم في الإيمان (١/ ١٠٢ ـ ١٠٣ رقم ١٧٢) عن أبي هريرة مرفوعا .

=== في الطهارة (١/ ١٠٠ ـ ١٠١) والنسائي في المياه ، باب الوضوء بماء البحر (١/ ١٣٦) (١/ ٤٠ رقم ٣٣٢) وابن ماجه في الطهارة باب الوضوء بماء البحر

وقال الترمذي : حسن صحيح ، وسألت البخاري عن هذا الحديث فقال : حديث صحيح .

وهذا بمنزلة ما يتصل بالكلام في الإيمان ، والإقرارات ، والشهادات كما يتصل بعقد النكاح ، والبيع ، والإقرار ، والوقف فإذا اتصل به الاتصال المعتاد كان شيئا واحدا يرتبط بعضه ببعض وانقضى كلامه ، ثم بعد طول الفصل أنشأ كلاما آخر بغير حكم الأول كان كلاما ثانياً ، فالحديث الواحد ليس كالجملة الواحدة ، إذ قد يكون جملة ولا كالسورة الواحدة ، فإن السورة قد يكون بعضها نزل قبل بعض ، أو بعد بعض ، ويكون أجنبيا منه ، بل يشبه الآية الواحدة ، أو الآيات المتصل بعضها ببعض ، كما أنزل في أول البقرة أربع آيات في صفة المؤمنين ، وآيتين في صفة الكافرين . ، وبضع عشرة آية في صفة المنافقين ، وكما في قوله : ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِنِينَ خَصِيمًا ﴾ [النساء : ١٠٥] فإن هذا يتصل بعضه ببعض ، وهو نزل بسبب قصة بني أبيرق إلى تمام الكلام .

وقد يسمى الحديث واحداً وإن اشتمل على قصص متعددة إذا حدث به الصحابي متصلا بعضه ببعض ، فيكون واحداً باعتبار اتصاله في كلام الصحابي ، مثل حديث جابر الطويل الذي يقول فيه : " كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم " وذكر فيه ما يتعلق بمعجزاته ، وما يتعلق بالصلاة ، وبغير ذلك ، فهذا يسمى حديثا بهذا الاعتبار ، وقد يكون الحديث طويلا ، وأحد يفرقه بعض الرواة ، فيجعله أحاديث كما فعل البخاري في كتاب أبي بكر في الصدقة (١) وهذا يجوز إذا لم يكن في ذلك تغيير المعنى (٢)

---

(١) حديث أبي بكر الصديق في الصدقات أخرجه البخاري بتمامه في كتاب الزكاة ، باب زكاة الغنم (٣/ ٢١٧ ـ ٢١٨ رقم ١٤٥٤) وفرقها في عدة أبواب انظر أرقام (١٤٤٨ ، ١٤٥٠ ، ١٤٥١ ، ١٤٥٢ ، ١٤٥٣ ، ١٤٥٥ ، ٢٣٨٧ ، ٣١٠٦ ، ٥٨٧٨ ، ٦٩٥٥) وقال الحافظ ابن حجر في باب زكاة الغنم في آخر شرح الحديث بعد ما ذكر اقتطاع البخاري الحديث في عدة أبواب : وهذا الحديث يشتمل على هذه الأحكام التي فرقها المصنف في هذه الأبواب غير مراع للترتيب فيها ، بل بحسب ما تقتضيه من مناسبة إيراد التراجم المذكورة .

(٢) مجموع الفتاوى (١٨ / ١٣ ـ ١٦)

قال شيخ الإسلام رحمه الله : الخبر إما أن يعلم صدقه، أو كذب به ، أو لا :

الأول : ما علم صدقه ، وهو غالب الأمر بانضمام القرائن إليه : إما رواية من لا يقتضي العقل تعمدهم وتواطؤهم على الكذب ، أو اختلاف قرائن به ، وهو على ضربين : أحدهما ضروري ليس للنفس في حصوله كسب وتحصيل ، ومنه ما تلقته الأمة بالقبول ، وأجمعوا على العمل به ، أو استندوا إليه في العمل لأنه لو كان باطلاً لم يعلموا به لامتناع اجتماعهم على الخطأ ، وهو في الواقع لا يضره كونه بنفسه لا يفيد العلم كالحكم المجمع عليه المستند إلى قياس ، واجتهاد ، ورأى ، بل المختلف فيه هو في نفسه ظني ، فكيف ينقلب قطعياً ، ولم يعلم أن الظن والقطع من عوارض اعتقاد الناظر بحسب ما يظهر له من الأدلة ، والخبر في نفسه لم يكتسب صفة .

الثاني : ما يعلم كذب به ، إما بتكذيب العقل الصريح أو الكتاب ، أو السنة ، أو الإجماع ، أو غير ذلك عند أقسام تلك التأويلات ، وهو كثير ، أو بقرائن والقرائن في الباب لا تحصل محققة إلا لذي دراية بهذا الشأن ، وإلا فغير عالم جهلة به .

الثالث : المحتمل ، ويتقسم إلى مستفيض وغيره ، وله درجات ، فالخبر الذي رواه الصديق والفاروق لا يساوي ما رواه غيرهما من أصاغر الصحابة ، وقليل الصحبة (١)

---

(١) مجموع الفتاوى (١٨/ ٤٤ ـ ٤٥)
وقد تكلم شيخ الإسلام حول الخبر وطرق ثبوته بتوسع عجيب في الجواب الصحيح .
(٤/ ٢٨٧ ـ ٣٠٢)

وجوب التمييز بين صحيح الأخبار وسقيمها

وإذا كان حال الخبر أنه يكون صدقا أو كذبا أو محتملا للأمرين ، وقد راجت في كتب المسلمين المتنوعة أحاديث كثيرة من الموضوعات والضعاف ومن الاسرائيليات والقصص التي تركت في صفوف المسلمين آثارا سيئة للغاية في أبواب العقيدة والأحكام والفضائل، وكانت لأهل الحديث عناية بالغة بمعرفة الصحيح مما لم يصح حيث قضوا أعمارهم في هذا السبيل وكان شيخ الاسلام قد أحس بالواقع المرير للمجتمع الاسلامي الذي تسربت إليه هذه الموضوعات والضعاف والاسرائيليات ، وتركت آثارها السيئة في حياتهم العلمية والعملية ، فنبه أهل العلم إلى هذا الجانب ودعاهم إلى منهج النقاد المحدثين فقال في وصيته الكبرى التي كتبها لأصحاب عدي بن مسافر بعد أن ذكر جسهود المحدثين بهذا الصدد، وإعراض جماهير المصنفين عن هذا المنهج فقال : فالواجب أن يفرق بين الحديث الصحيح والحديث الكذب فإن السنة هي الحق ، دون الباطل ، وهي الأحاديث الصحيحة دون الموضوعة فهذا أصل عظيم لأهل الإسلام عموما ولمن يدعي السنة خصوصا .(١)

وتوسع في بيان مناهج المؤلفين في الفنون المختلفة بصدد رده على البكري الذي اعتمد على الموضوعات والضعاف فقال : وعامة الكتب تحتاج إلى نقد وتمييز .(٢)

---

(١) مجموعة الرسائل الكبرى (١/٢٨٣) وعنه نقله القاسمي في قواعد التحديث (١٧٩).
كما رأى وجوب التمييز بين الصحيح والضعيف في رسالة الجواب الباهر (٢٧/٣١٥ — ٣١٦).

(٢) الرد على البكري (١٧).

المتـــواتر

والخبر ينقســم باعتبار طرق وصولــه إلينا إلى متواتر وآحاد ٠

فالــذى نزل عن درجــة التواتر يقال : إنــه خبر آحاد ، ويــدخل فيه المشهور والمستفيض ، والعزيز ، والغريب ٠

ولا خلاف بين أهل العلم في إفادة المتواتر العلم اليقيني، بينما اختلفــوا في نفس ماهيــة التواتر وصفاتــه ٠

كما اتفقوا على قبول الأحاديث المتواتــرة في العقائــد، والفروع على السواء بينما اختلف المتأخرون في حجيــة خبر الآحاد في العقائد بعــد اتفاق السلف على حجيتــه كما سيأتي تفصيلــه٠

والمتـــواتر : لغــة : المتتابع ٠

واصطــلاحاً : هو ما نقله إلينا جماعــة كثيرون تحيل العادة تواطئهم وتوافقهــم على الكــذب ، عن جماعــة كــذلك ، ويكون إخبارهم عن شئ محسوس من مشاهــد ، أو مسموع ٠

وشـــروطــه : أربعــة :

١ــ أن يكون رواة الخبر كثيرين بلا حصر

٢ــ وأن يرووا ذلك عن مثلهم من الابتداء إلى الانتهاء في جميــع طبقات السنــد ٠

٣ــ وأن تحيل العادة تواطئهــم وتوافقهــم على الكــذب٠

٤ ــ وأن يكون انتهاء خبرهم مستنداً إلى حسٍّ من جنس الأمر المشاهــد أو المســموع ، لما يثبت بمقتضى العقل الصــرف ٠

وانضاف إلى ذلك أن يصحب خبرهم إفادة العلم لسامعــه ٠

ثم اختلفوا في اشتراطهــم في التواتر العــدد المعين على عــدة أقــوال ،

تمسك كل قائل بدليل جاء فيه ذكر ذلك العدد فأفاد العلم ، وليس بلازم أن يطرد في غيره لاحتمال الاختصاص(١)

وكل هذه الأقوال باطلة لتنافيها في الدعوى.

والمقصود من المتواتر ما يفيد العلم . وهل إفادة العلم مختصة بالتواتر، ومنحصرة فيه . أم تحصل لعدة أمور وأوصاف تكون في الراوي والمروي ، وباختلاف الخبر بالقرائن ، وبتلقي الأمة والأئمة له بالقبول .

ثم يحصل علم التواتر أحياناً لطائفة دون أخرى ، فأهل العلم بالحديث والأثر يحصل عندهم التواتر في كثير من الأخبار التي لا يعتمد صحتها كثير ممن ليس لهم عناية بهذا العلم الشريف ، من أهل الرأي والفقه ، والكلام والفلسفة .

ثم قد يتواتر بعض الأحاديث لفظاً ومعنى مثل حديث : " من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار .

وقد يكون التواتر معنى ، أو يتواتر القدر المشترك فيه كحديث المسح على الخفين ، وحديث رفع اليدين في الدعاء .

وقد تكلم شيخ الإسلام في موضوع الحديث المتواتر وحدّه وشروطه ووجوده في دواوين السنة ، وأطال النفس فيه ، ولخص ما ذكر في هذا المبحث :

١ـ أن المتواتر لا يشترط له عدد معين

٢ـ ولا يشترط في عدد المتواتر الذين نقلوه العدالة والإسلام بل متى قامت القرائن على صدق خبرهم، قُبِل .

٣ـ وليس المراد بالتواتر ما رواه عدد كثير فحسب، بل إن المتواتر يراد به عدة معان ، إذ المقصود من المتواتر ما يفيد العلم، فأيّ خبر أفاد العلم فهو في معنى المتواتر.

---

(١) وانظر نزهة النظر شرح نخبة الفكر ص ١٩ ـ ٢١)

٤ـ وأن الصفات التي تجعل الخبر يفيد العلم هي :

(أ) إما كثرة العـــدد .

(ب) وإما لا تصافهم بالديانة والعدالة ،والضبط.

(جـ) وإما قرائن تحتف بالخبر .

(د) وإما لأن كـــلا من المخبرين أخبر مثل ما أخبر به الآخر مع العلم بأنهما لم يتواطآ ،وأنـــه يمتنع في العادة الاتفاق على مثل ذلك .

(هـ) وإما يكون الخبر روى بحضرة جماعة كثيرة شاركـــوا المخبر في العلم، ولم يكذ بـــه أحد منهم إلى غير ذلك .

٥ـ أنه يرى أن الخبر نفســـه قـــد يفيد العلم لمن عنده فطنة وذكاء وعلم بأحوال المخبرين ، وبما أخبروا بـــه خلافاً لمن ليس لـــه مثل ذلك .

وقال شيخ الإســـلام رداً على ســـؤال في عـــدد الأحاديث المتواترة في الصحيحيـــن :

وأما عـــدة الأحاديث المتواترة التي في الصحيحين فلفظ المتواتر: يراديـــه معانٍ ،إذ المقصـــود من المتواتر ما يفيـــد العلم ،لكن من الناس من لا يسمى المتواتر إلاّ ما رواه عـــدد كثير يكون العلم حاصلا بكثرة عـــددهم فقـــط ، ويقولون : إن كل عـــدد أفاد العلم فـــي قضيـــة أفاد مثل ذلك العـــدد/العلم في كل قضيـــة ،وهذا قول ضعيف.

والصحيح ماعليـــه الأكثرون : أن العلم يحصل بكثرة المخبرين تارة، وقـــد يحصل بصفاتهم لـــدينهم وضبطهـــم ، وقـــد يحصل بقرائن تحتف بالخبر ، يحصل العلم بمجموع ذلك ، وقـــد يحصل العلم بطائفـــة دون طائفـــة .

وأيضا فالخبر الذي تلقاه الامة بالقبول تصديقا له أو عملا بموجبه يفيد العلم عند جماهير الخلف والسلف ، وهذا في معنى المتواتر ، لكن من الناس من يسميه المشهور ، والمستفيض ، ويقسمون الخبر إلى متواتر ، ومشهور ، وخبر واحد ، وإذا كان كذلك فأكثر متون الصحيحين معلومة متقنة ، تلقاها أهل العلم بالحديث بالقبول ، والتصديق ، وأجمعوا على صحتها ، وإجماعهم معصوم من الخطأ ، كما أن إجماع الفقهاء على الأحكام معصوم من الخطأ ، ولو أجمع الفقهاء على حكم كان إجماعهم حجة ، وإن كان مستند أحدهم خبر واحد ، أو قياس ، أو عموم ، فكذلك أهل العلم بالحديث إذا أجمعوا على صحة خبر أفاد العلم ، وإن كان الواحد منهم يجوز عليه الخطأ ، لكن جماعهم معصوم من الخطأ

ثم هذه الأحاديث التي أجمعوا على صحتها قد تتواتر وتستفيض عند بعضهم دون بعض ، وقد يحصل العلم بصدقها لبعضهم لعلمه بصفات المخبرين ، وما اقترن بالخبر من القرائن التي تفيد العلم كمن سمع خبراً من الصديق ، أو الفاروق ، يرويه بين المهاجرين ، الأنصار ، وقد كانوا شهدوا منه ما شهد ، وهم مصدقون له في ذلك ، وهم مقرون له على ذلك ، وقوله : " إنما الأعمال بالنيات " هو مما تلقاه أهل العلم بالقبول والتصديق ، وليس هو في أصله متواتراً ، بل هو من غرائب الصحيح ، لكن لما تلقوه بالقبول والتصديق صار مقطوعا بصحته .

وفي السنن أحاديث تلقوها بالقبول والتصديق كقوله صلى الله عليه وسلم : " لا وصية لوارث " فإن هذا مما تلقته الأمة بالقبول والعمل بموجبه ، وهو في السنن ليس في الصحيح .

وأما عدد ما يحصل به التواتر فمن الناس من جعل له عددا محصورا ، ثم يفرق هؤلاء فقيل : أكثر من أربعة ، وليس اثنا عشر

وقيل : أربعون ،وقيل : سبعون ،وقيل ثلاثمائة وثلاث عشر ، وقيل : غير ذلك ، وكل هذه الأقوال بالغة لتناقضها في الدعوى .

والصحيح الذى عليه الجمهور : أن التواتر ليس له عدد محصور والعلم الحاصل بخبر من الأخبار يحصل في القلب ضرورة ، كما يحصل الشبع عقيب الأكل ، والريّ عند الشرب ، وليس لما يشبع كل واحد ، ويروي قدر معين ، بل قد يكون الشبع لكثرة الطعام ،وقد يكون لجودته كاللحم ،وقد يكون لاستغناء الآكل بقليله ، وقد يكون لاشتغال نفسه بفرح ، أو غضب ، أو حزن ونحو ذلك .

كذلك العلم الحاصل عقيب الخبر تارة يكون لكثرة المخبرين، وإذا كثروا ، فقد يفيد خبرهم العلم ،وإن كانوا كفاراً ، وتارة يكون لسد بنهم وضبطهم ،فرب رجلين أو ثلاثة يحصل من العلم بخبرهم ما لا يحصل بعشرة ،وعشرين لا يوثق بسد بنهم ، وضبطهم ، وتارة قد يحصل العلم بكون كل من المخبرين أخبر بمثل ما أخبر به الآخر مع العلم بأنهما لم يتواطآ، وأنه يمتنع في العادة الاتفاق في مثل ذلك ،مثل من يروى حديثا طويلا فيه فصول ، ويروي آخر لم يلقه ، وتارة يحصل العلم بالخبر لمن عنده الفطنة ، والذكاء ،والعلم بأحوال المخبرين، وبما أخبروا به مما ليس لمن له مثل ذلك ،وتارة يحصل العلم بالخبر لكونه روى بحضرة جماعة كثيرة شاركوا المخبر في العلم ،ولم يكذب به أحد منهم ، فإن الجماعة الكثيرة قد يمتنع تواطئهم على الكتمان ، كما يمتنع تواطئهم على الكذب .

وإذا عرف أن العلم بأخبار المخبرين له أسباب غير مجرد العدد علم أن من قيّد العلم بعدد معين ،وسوى بين جميع الأخبار في ذلك فقد غلط غلطا عظيما ،ولهذا كان التواتر ينقسم إلى عام وخاص .

فأهل العلم بالحديث ،والفقه ،قد تواتر عندهم من السنة مالم

يتواتر عند العامة ،كسجود السهو (١) ، و وجوب الشفعة (٢) ، وحمل العاقل العقل (٣) ، و رجم الزاني المحصن (٤) ، و أحاديث الرؤية (٥) ، و عذاب القبر (٦) ،والحوض (٧) ، والشفاعة (٨) ،وأمثال ذلك .

وإذا كان الخبر قد تواتر عند قوم دون قوم، وقد يحصل العلم بصدقه لقوم دون قوم، فمن حصل له العلم به وجب عليه التصديق به والعمل بمقتضاه ، كما يجب ذلك في نظائره ،ومن لم يحصل له العلم بذلك ، فعليه أن يسلم ذلك لأهل الإجماع الذين أجمعوا على صحته ، كما على الناس أن يسلموا الأحكام المجمع عليها إلى من أجمع عليها من أهل العلم، فإن الله عصم هذه الأمة أن تجتمع على ضلالة ، وإنما يكون إجماعها ، بأن يسلم غير العالم للعالم ، إذ غير العالم لايكون له قول ، وإنما القول للعالم ، فكما أن من لا يعرف أدلة الأحكام لا يعتد بقوله ، فمن لايعرف طرق العلم بصحة الحديث لا يعتد بقوله ، بل على كل من ليس بعالم أن يتبع إجماع أهل العلم . (٩)

وقال في موضع آخر: المتواتر نوعان : تواتر عن العامة ، وتواتر عن الخاصة ـ وهم أهل علم الحديث ـ وهو أيضا قسمان : ما تواتر لفظه، وما تواتر معناه .

---

(١) انظر رقم الحديث (٥٨١)

(٢) انظر رقم الحديث (٨٣٤)

(٣) انظر رقم الحديث (١١٦)

(٤) انظر رقم الحديث (٨٨٧)

(٥) انظر رقم الحديث (٣٢ ، ٣٩)

(٦) انظر رقم الحديث (١٠٠)

(٧) انظر رقم الحديث (١٠١)

(٨) انظر رقم الحديث (١١٠)

(٩) مجموع الفتاوى (١٨ / ٤٨ ـ ٥١)

فأحاديث الشفاعة ، والصراط ، والميزان ، والرؤية ، وفضائل الصحابة ونحو ذلك متواتر عند أهل العلم ، وهي متواترة المعنى ، وإن لم يتواتر لفظه بعينه

وكذلك معجزات النبي صلى الله عليه وسلم ، الخارجة عن القرآن متواترة أيضا وكذلك سجود السهو متواتر أيضا عند العلماء ، وكذلك القضاء بالشفعة ونحو ذلك .

وعلماء الحديث يتواتر عندهم ما لا يتواتر عند غيرهم لأنهم سمعوا مالم يسمع غيرهم وعلموا من أحوال النبي صلى الله عليه وسلم مالم يعلم غيرهم .

والتواتر لا يشترط له عدد معين بل من العلماء من ادعى أنه له عدد ا يحصل له به العلم من كل ما أخبر به كل مخبر .

ونفوا ذلك عن الأربعة ، وتوقفوا فيما زاد عليها ، وهذا غلط فالعلم يحصل تارة بالكثرة ، وتارة بصفات المخبرين ، وتارة بقرائن تقترن بأخبارهم وبأمور آخر[1].

تبديع من نازع فيما تواترت به السنن :

وقال في أثناء كلامه في ترتيب الخلفاء الراشدين : وقد تواتر في الصحيح ، والسنن أن النبي صلى الله عليه وسلم لما مَرِض قال : مروا أبا بكر فليصل بالناس مرتين ، أو ثلاثا حتى قال : إنكن لأنتن صواحب يوسف ، مروا أبا بكر أن يصل بالناس .

ثم ذكر كلاما في إثبات هذا المعنى وقال :

وهذا كسائر الأمور المعلومة بالاضطرار عند أهل العلم بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وإن كان غيرهم يشك فيها أو ينفيها كالأحاديث المتواترة عندهم في شفاعته ، وحوضه ، وخروج أهل الكبائر من النار ، والأحاديث المتواترة عندهم في الصفات ، والقدر ، والعلو ، والرؤية ، وغير ذلك من الأصول التي اتفق عليها أهل العلم بسنته ، كما تواترت عندهم عنه ، وإن كان غيرهم لا يعلم ذلك .

---

(١) مجموع الفتاوى (١٨ / ٦٩ - ٧٠)

كما تواتر عند الخاصة من أهل العلم عنه الحكم بالشفعة ، وتحليف المدعى عليه ، ورجم الزاني المحصن ، واعتبار النصاب في السرقة ، وأمثال ذلك من الأحكام التي ينازعهم فيها بعض أهل البدع .

ولهذا كان أئمة الإسلام متفقين على تبديع مَنْ خالف في مثل هذه الأصول ، بخلاف من نازع في مسائل الاجتهاد التي لم تبلغ هذا المبلغ في تواتر السنن عنه ، كما تنازع بينهم في الحكم بشاهد ويمين ، وفي القسامة ، والعرعة ، وغير ذلك من الأمور التي لم تبلغ هذا المبلغ (١)

---

(١) مجموع الفتاوى (٤/ ٤٢٥)

خبر الآحاد وحجيته فى العقائد والأحكام

الآحاد جمع أحد بمعنى واحد .

وخبر الواحد فى اللغة ما يرويه واحد ، وفى اصطلاح المحدثين : مالم يصل إلى حد التواتر ، أو مالم يتوفر فيه شروط المتواتر .

وينقسم إلى مشهور، وعزيز وغريب

وسيأتى تعريف هذه الأقسام فى مواضعها .

أما خبر الآحاد فينقسم من حيث القبول والرد إلى مقبول ومردود ، والمقبول ما رجح صدق ناقله ، وهو يوجب العمل عند الجمهور ، وهو ينقسم من حيث درجات الصحة إلى الصحيح، والحسن لذاتهما ولغيرهما

والمردود هو الذى لم يترجح صدق المخبر به وهو الضعيف بجميع أنواعه .

وكانت الأحاديث النبوية الصحيحة متواترها وآحادها حجة بنفسها فى العقائد والأحكام على السواء فى القرون المشهود لها بالخيرية بإجماع الصحابة والتابعين ومن تبعهم من أئمة الدين (١) ،

ولم يكن هناك تفريق بين المتواتر والآحاد فى الاحتجاج بالأحاديث كما لم يكن هناك تفريق فى الاستدلال والاحتجاج بها أن الأمور الاعتقادية تؤخذ بالمتواتر وغيرها تؤخذ من الآحاد ، فجميع أدلة الكتاب والسنة وعمل الصحابة والتابعين وأقوال أهل الحديث تدل دلالة قاطعة على وجوب

---

(١) تكلم فى هذه المسألة كثير من أهل العلم منهم الإمام الشافعى فى الرسالة (ص ٣٧١ وما بعدها) والإمام البخارى فى صحيحه، وابن حزم ، وابن القيم في فصل خاص فى الصواعق المرسلة ، ومن المعاصرين الشيخ الألبانى فى رسالة : الحديث حجة بنفسه فى العقائد والأعمال ، وعمر سليمان الأشقر فى كتابه العقيدة فى الله ، ويذكره أهل أصول الفقه والحديث .

اتباع سنة النبى صلى الله عليه وسلم والأخذ بالكتاب وبجميع صحيح السنة فى جميع أبواب الدين من غير تفريق بين أصول وفروع .

وأن هذا التفريق فى أنواع السنة، والعمل بها بدعة لا يعرفها السلف بل اعتبره السلف طاغوتا يجب أن يكسر .

قال الله تعالى : ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ، وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُبِينًا ﴾ [الأحزاب : ٣٦]

وقال : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴾ [النساء : ٥٩]

وقال : ﴿ فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ [النور : ٦٣]

وقال : ﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا ، وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴾ [الحشر : ٧]

ومن الأحاديث النبوية :

١ ــ عن أبى هريرة مرفوعا : كل أمتى يدخلون الجنة إلا من أبى . قالوا : يارسول الله ومن يأبى ؟! قال : من أطاعنى دخل الجنة ومن عصانى فقد أبى . (١)

٢ ــ وفى حديث جابر : فمن أطاع محمدا صلى الله عليه وسلم فقد أطاع الله، ومن عصى محمدا صلى الله عليه وسلم فقد عصى الله ، ومحمد صلى الله عليه وسلم فرق بين الناس . (٢)

---

(١) البخارى : كتاب الاعتصام (١٣ / ٢٤٩ رقم ٧٢٨١) .

(٢) أخرجه البخارى فى الاعتصام (١٣ / ٢٤٩ رقم ٧٢٨٠)

وعن أبي رافع : لا ألفين أحدكم متكئا على أريكته يأتيه الأمر من أمري مما أمرت به أو نهيت عنه فيقول : لا أدري ما وجدنا في كتاب الله اتبعناه وإلاّ فلا . (١)

وعن المقدام بن معد يكرب مرفوعاً : ألا إني أوتيت القرآن ومثله معه ، ألا يوشك رجل شبعان على أريكته يقول : عليكم بهذا القرآن فما وجدتم فيه من حلال فأحلوه وما وجدتم فيه من حرام فحرموه ، وإن ما حرم رسول الله كما حرم الله..الخ . (٢)

وعن أبي هريرة مرفوعاً : تركت فيكم شيئين لن تضلوا بعد هما ما تمسكتم بهما كتاب الله وسنتي،ولن يتفرقا حتى يردا على الحوض . (٣)

وهذه النصوص وأمثالها صريحة في أنه لا فرق بين قضاء الله ورسوله وأن كلا منهما ليس للمؤمن الخيرة في أن يخالفهما،وأن عصيان الرسول صلى الله عليه وسلم كعصيان الله،وأنه ضلال مبين،وأنه لا يجوز التقدم بين يدي الرسول صلى الله عليه وسلم كما لا يجوز التقدم بين يدي الله ، وأن التولي عن طاعة الرسول صلى الله عليه وسلم إنما هو من شأن الكافرين وأن المطيع للرسول صلى الله عليه وسلم مطيع لله تعالى، وفيه وجوب الرد والرجوع عند التنازع والاختلاف في شيء من أمور الدين إلى الله وإلى الرسول صلى الله عليه وسلم .

وكل ما نطق به الرسول مما له صلة بالدين ، والأمور الغيبية التي لا تعرف بالعقل ولا بالتجربة فهو وحي من الله إليه ، وان سنته بيان للقرآن ، وان القرآن لا يغني عن السنة بل هي مثله في وجوب الطاعة

---

(١) حديث صحيح انظر رقم (١٥٨) من قسم الأحاديث .

(٢) حديث صحيح انظر رقم (١٥٨) من قسم الأحاديث .

(٣) أخرجه مالك مرسلا (٢ / ٨٩٩) وأخرجه الحاكم (١ / ٩٣) مسندا وصححه .

والاتباع ، وأن ماحرم رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل ما حرم الله ، وكذلك كل شيء جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم مما ليس فى القرآن فهو مثل ما جاء فى القرآن لعموم قوله صلى الله عليه وسلم : ألا وإنى أوتيت القرآن ومثله معه . (١)

ففى هذه النصوص وأمثالها دلالة قطعية على وجوب اتباع السنة اتباعا مطلقا ، وأنها تشمل كل من بلغته الدعوة إلى يوم القيامة ، وأنها تشمل كل أمر من أمور الدين لا فرق بين ماكان منه عقيدة علمية أو حكما عمليا أو غير ذلك .

وعلى هذا كان الصحابة فى زمن الرسول صلى الله عليه وسلم فكان صلى الله عليه وسام يرسل الدعاة إلى الناس كما كان يرسل الرسل إلى الأمراء والملوك، وكان آحاد الصحابة يأتى ويأخذ العلم عن النبى صلى الله عليه وسلم ويذهب إلى بلاده فيعلم قومه الدين من أمور العقيدة والفروع .

وهكذا كان السلف فى عهد التابعين والأئمة المجتهدين كانوا يعتقدون بجميع ما ثبت من السنة ، فى مجال العقيدة والفروع ثم خلف من بعدهم خلف فردوا السنن برأيهم وقياسهم فكم من الأحاديث الصحيحة خولفت بتلك القواعد .

ثم كلما مر الزمن غلا الناس فى هذه المسائل غلوا فضلوا وأضلوا حيث صار ترك خبر الآحاد فى العقيدة عقيدة ، مع قولهم بأن الأحكام الشرعية تثبت بخبر الآحاد ، بدليل أن حديث الآحاد لا يفيد إلا الظن ، وليس لديهم دليل على عقيدتهم هذه إلا الظنون الفاسدة التى هى أوهى من خيط العنكبوت .

---

(١) من حديث المقدام بن معد يكرب وتقدم .

ومن المعلوم أن هناك أدلة بخصوص وجوب الأخذ بحديث الآحاد في العقيدة :

١ ــ قال تعالى : ﴿ وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَافَّةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ ، وَلِيُنْذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ ﴾ [التوبة : ١٢٢]

والطائفة في لغة العرب تقع على الواحد فما فوق ، والتفقه في الدين يشمل الأصول، والعقائد، والفروع، والأحكام، بل المقطوع به أن يبدأ بتعلم المتكلم بما هو الأهم فالأهم تعليما وتعلما ومما لا ريب فيه أن العقائد أهم من الأحكام ، وسياق الآية يدل على أنها نص في أن خبر الآحاد حجة في التبليغ عقيدة وأحكاما .

٢ ــ وقال تعالى : ﴿ ولا تقف ماليس لكَ به علم ﴾ [الإسراء : ٣٦]

أي لا تتبعه، ولا تعمل به، ومن المعلوم أن المسلمين لم يزالوا من عهد الصحابة يقفون أخبار الآحاد ويعملون بها ويثبتون بها الأمور الغيبية ، والحقائق الاعتقادية ، مثل بدء الخلق، وأشراط الساعة بل ويثبتون لله تعالى الصفات فلو كانت لا تفيد علماً ولا تثبت عقيدة لكان الصحابة والتابعون وتابعوهم وأئمة الإسلام لهم قد قفوا ماليس لهم به علم .

٣ ــ وقال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا ﴾ [الحجرات : ٦]

وفي القراءة الأخرى "فتثبتوا" ، فإنها تدل على أن العدل إذا جاء بخبر فالحجة قائمة به . وأنه لا يجب التثبت بل يؤخذ به حالا .

٤ ــ وسنة النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه تدل على الأخذ بخبر الآحاد فقد ترجم الإمام البخاري في صحيحه باب ما جاء في إجازة خبر الواحد الصدوق في الأذان، والصلاة والصوم، والفرائض، والأحكام .....

.... وكيف بعث النبي صلى الله عليه وسلم أمراءه واحداً بعد واحد، فإنسها أحد منهم ردّ إلى السنة . (١)

ثم ساق أحاديث مستدلاً بها على ما ذكره من إجازة خبر الواحد في العقائد والأعمال .

وقد قرر الإمام الشافعي بأدلة كثيرة أن خبر الآحاد حجة في العقيدة والعمل ، ونقل إجماع السلف على هذا وقال :

" ولو جاز لأحد من الناس أن يقول في علم الخاصة : أجمع المسلمون قديما وحديثا على تثبيت خبر الواحد والانتهاء إليه — بأنه لم يعلم من فقهاء المسلمين أحد إلا وقد ثبته — جاز لي ، ولكن أقول : لم أحفظ عن فقهاء المسلمين أنهم اختلفوا في تثبيت خبر الواحد . (٢)

والتفريق بين قبول خبر الآحاد في الأحكام دون العقائد باطل بإجماع الأمة .

وقد توسع ابن القيم في بيان ضلالات أهل البدع والأهواء وتوضيح مذهب السلف في وجوب الأخذ بالسنة في الأصول والفروع ، وأن خبر الآحاد حجة في العقيدة والفروع على السواء ، ونقل كلام أهل العلم بهذا الصدد (٣) ومنهم شيخ الإسلام كما سيأتي نقله .

ومذهب شيخ الإسلام في هذا الباب هو مذهب سلف هذه الأمة وهو عدم التفريق بين المتواتر والآحاد في الاحتجاج بالسنة في الأصول والفروع ، وأن الحديث حجة بنفسه في العقائد والأعمال ، فقد تقدم قوله في معنى الحديث: إن كان خبراً وجب تصديقه به ، وإن كان تشريعاً إيجابا أو تحريما أو إباحة وجب اتباعه فيه . (٤)

---

(١) كتاب أخبار الآحاد (١٣/ ٢٣١) من صحيح البخاري .
(٢) الرسالة (رقم ١٢٤٨) .
(٣) انظر مختصر الصواعق المرسلة (ص٤٣٨ وما بعده) .
(٤) مجموع الفتاوى (١٨/ ٧) .

وقال فى موضع آخر : ونحن مأمورون باتباعه صلى الله عليه وسلم وذلك بأن نصدقه فى كل ما أخبر به ، ونطيعه فى كل ما أوجبه وأمر به لا يتم الإيمان به إلا بهذا وهذا .

ومن ذلك أن نقتدى به فى أفعاله التى يشرع لنا أن نقتدى به ، فما فعله على وجه الوجوب ، أو الاستحباب ، أو الإباحة نفعله على وجه الوجوب ، أو الاستحباب ، أو الإباحة ، وهو مذهب جماهير العلماء إلا ماثبت اختصاصه به . إلى أن قال :

وعلينا أن يكون الرسول أحب الينا من أنفسنا وآبائنا وأبنائنا وأهلنا وأموالنا . كما فى الحديث الصحيح عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال : والذى نفسى بيده لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب اليه من والده وولده والناس أجمعين . رواه البخارى ومسلم .

وفى لفظ لمسلم : وأهله وماله .(١) إلى أن قال :

وذلك أنه لا نجاة لأحد من عذاب الله ، ولا وصول له إلى رحمة الله إلا بواسطة الرسول : بالايمان به ، ومحبته ، وموالاته ، واتباعه وهو الذى ينجيه الله به من عذاب الدنيا والآخرة ، وهو الذى يوصله إلى خير الدنيا والآخرة ، فأعظم النعم وأنفعها نعمة الايمان ، ولا تحصل إلا به صلى الله عليه وسلم ، وهو أنصح وأنفع لكل أحد من نفسه وماله فانه الذى يخرج الله به من الظلمات إلى النور ، لا طريق له إلا هو ، وأما نفسه وأهله فلا يغنون عنه من الله شيئا .(٢)

---

(١) البخارى فى الايمان (١/ ٥٨ رقم ١٤) من حديث أبى هريرة ، وأخرجه مسلم فى الايمان (١/ ٦٧ رقم ٦٩) من حديث أنس .

(٢) مجموع الفتاوى (٢٧/ ٤٢٥ — ٤٢٧) وتكلم فى نفس الموضوع فى مواضع أخرى راجع : مجموع الفتاوى (١١/ ٤٠٨ — ٤١١) و٣٢٥ وما بعدها . (١/ ٢٨٠ — ٢٨١) .

وقد ألف شيخ الإسلام رسالة في إفادة خبر الآحاد العلم ، وتكلم في المسألة مرات ، كما هو موجود في كتبه ونقله عنه أصحابه ، فقد نقل ابن قيم الجوزية عنه كلاماً جامعاً في هذه المسألة في الصواعق المرسلة فقال : قال شيخ الإسلام ابن تيمية — وقد قسم الأخبار إلى تواتر وآحاد فقال بعد ذكر التواتر :

وأما القسم الثاني من الأخبار فهو مالا يرويه إلا الواحد العدل ونحوه ، ولم يتواتر لفظه ولا معناه ، ولكن تلقته الأمة بالقبول عملاً به أو تصديقاً له كخبر عمر بن الخطاب " إنما الأعمال بالنيات " .

وخبر ابن عمر : " نهى عن بيع الولاء وهبته "

وخبر أنس : دخل مكة وعلى رأسه المغفر .

وكخبر أبي هريرة : لا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها .

وكقوله : يحرم من الرضاع مايحرم من النسب .

وقوله : " إذا جلس بين شعبها الأربع ثم جهدها فقد وجب الغسل

وقوله في المطلقة ثلاثا : " حتى تذوقي عسيلته ويذوق عسيلتك " .

وقوله : " لا يقبل الله صلاة أحدكم إذا أحدث حتى يتوضأ " .

وقوله : " إنما الولاء لمن أعتق " .

وقوله يعني ابن عمر " فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم صدقة الفطر في رمضان على الصغير والكبير والذكر والانثى " وأمثال ذلك .

فهذا يفيد العلم اليقيني عند جماهير أمة محمد صلى الله عليه وسلم من الأولين والآخرين .

فلم يكن بينهم في ذلك نزاع ، وأما الخلف فهذا مذهب الفقهاء الكبار من أصحاب الأئمة الأربعة .

والمسألة منقولة في كتب الحنفية والمالكية ، والشافعية والحنبلية مثل

السرخسى [١] وأبى بكر الرازي [٢] من الحنفية ، والشيخ أبى حامد [٣] وأبى الطيب [٤] والشيخ أبى إسحاق [٥] من الشافعية ، وابن خويز منداد [٦] وغيره من المالكية ، ومثل القاضى أبى يعلى [٧] وابن أبى موسى [٨] ، وأبى الخطاب [٩] ، وغيرهم من الحنبلية ، ومثل أبى إسحاق الإسفرائينى [١٠] ، وابن فورك [١١] ، وأبى اسحاق [١٢] ، النظام من المتكلمين .

---

(١) شمس الأئمة محمد بن أحمد بن أبى بكر الحنفى (ت ٤٨٣ هـ) - (الأعلام ٦ / ٢٠٨) .

(٢) أحمد بن على الرازى الفقيه المعروف بالجصاص مؤلف أحكام القرآن (ت ٣٧٠ هـ) (تاريخ بغداد ٤ / ٣١٤) .

(٣) العلامة أحمد بن محمد بن أحمد الإسفرائينى (ت ٤٠٦ هـ) (طبقات الشافعية للأسنوى ١ / ١٥٨) .

(٤) القاضى أبو الطيب طاهر بن عبد الله بن عمر الطبري (ت ٤٥٠ هـ) (طبقات السبكى ٥ / ١٢) .

(٥) إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازى الشافعي (ت ٤٧٦ هـ) (طبقات السبكى ٤٥ / ٢١٥) .

(٦) محمد بن أحمد بن عبد الله بن خويز (ت ٣٩٠ هـ تقريباً) قال : إن خبر الواحد يوجب العلم (الوافى بالوفيات ٢ / ٥٢) .

(٧) محمد بن الحسين بن محمد بن خلف الفراء أبو يعلى له تصانيف كثيرة (طبقات الحنابلة ٢ / ١٩٣) .

(٨) محمد بن عيسى المعروف بابن أبى موسى الفقيه الأصولى (ت ٣٣٠ هـ) (معجم المؤلفين ١١ / ١٠٩) .

(٩) محفوظ بن أحمد بن الحسن الكلواذ نى إمام الحنبلية فى عصره وله مؤلفات (ت ٥١٠ هـ) (طبقات الحنابلة ٢ / ٢٥٨) .

(١٠) إبراهيم بن محمد بن إبراهيم الفقيه الأصولى (ت ٤١٨ هـ) طبقات الأسنوى (١/ ٥٩) وانظر البرهان (١٦٣) حيث قال أبو إسحاق : إن المستفيض يفيد العلم النظرى .

(١١) محمد بن الحسن بن فورك الأصولى المتكلم (ت ٤٠٦ هـ) (النجوم الزاهرة ٤/ ٣٤٠)

(١٢) ابراهيم بن سيار المعروف بالنظام (ت ٢٣١ هـ) (الوافى بالوفيات ٦/ ١٤ ومعجم المؤلفين (١ / ٣٧) .

وإنما نازع في ذلك طائفة كابن الباقلاني[١]، ومن تبعه مثل أبي المعالي[٢]، والغزالي[٣]، وابن عقيل[٤].

وقد ذكر أبو عمرو بن الصلاح القول الأول، وصححه، واختاره، ولكنه لم يعلم كثرة القائلين به ليتقوى بهم، وإنما قاله بموجب الحجة الصحيحة، وظن من اعترض عليه من المشايخ الذين لهم علم ودين، وليس لهم بهذا الباب خبرة تامة أن هذا الذي قاله الشيخ أبو عمرو انفرد به عن الجمهور.

وعذرهم أنهم يرجعون في هذه المسائل إلى ما يجدونه من كلام ابن الحاجب[٥]، وإن ارتفعوا درجة صعدوا إلى السيف الآمدي[٦]، وإلى ابن الخطيب[٧]. فإن علا سندهم صعدوا إلى الغزالي، والجويني، والباقلاني.

---

(١) محمد بن الطيب بن محمد بن جعفر بن القاسم البصري، المتكلم الأشعري (ت ٤٠٣هـ) (النجوم الزاهرة ٤/ ٢٣٤)

(٢) عبد الملك بن عبد الله بن يوسف المعروف بإمام الحرمين (ت٤٧٨هـ) (معجم المؤلفين ٦/ ١٨٤)

(٣) أبو حامد محمد بن محمد بن محمد الغزالي (ت ٥٠٥ هـ) (الأعلام ٧/ ٢٤٧).

(٤) علي بن عقيل بن محمد أبو الوفاء شيخ الحنابلة، وصاحب الفنون (ت ٥١٣ هـ) طبقات الحنابلة (٢/ ٢٥٩).

(٥) عثمان بن عمر بن أبي بكر أبو عمرو الفقيه المالكي (ت ٦٤٦هـ) — (شذرات الذهب ٥/ ٢٣٤)

(٦) علي بن أبي علي بن محمد سالم الحنبلي الشافعي الفقيه الأصولي المتكلم (ت ٦٣١هـ) (البداية والنهاية ١٣/ ١٤٠).

(٧) هو الفخر الرازي ويقال: ابن خطيب الدين: محمد بن عمر ابن الحسن أبو عبد الله (ت ٦٠٦ هـ) (معجم المؤلفين ١١/ ٧٩).

قال : وجميع أهل الحديث على ماذكره الشيخ أبو عمرو ، والحجة على قول الجمهور ، أن تلقى الأمة للخبر تصديقاً وعملاً إجماع منهم ، والأمة لا تجتمع على ضلالة،كما لو اجتمعت على موجب عموم أو مطلق أو اسم حقيقة،أو على موجب قياس فإنها لا تجتمع على خطأ ، وإن كان الواحد منهم لو جرد النظر إليه لم يؤمن عليه الخطأ،فإن العصمة تثبت بالنسبة الإجماعية ، كما أن خبر التواتر يجوز الخطأ والكذب على واحد واحد من المخبرين بمفرده ، ولا يجوز على المجموع ، والأمة معصومة من الخطأ في روايتها ورأيها، ورؤياها كما قال النبي صلى الله عليه وسلم:وأرى رؤياكم قد تواطأت على أنها في العشر الأواخر ، فمن كان متحريها فليتحرها في السبع الأواخر " فيجعل تواطؤ الرؤيا دليلا على صحتها،والآحاد في هذا الباب قد تكون ظنونا بشروطها ، فإذا قويت صارت علوما ، واذا ضعفت صارت أوهاما وخيالات فاسدة .

قال : وإذا فلا يجوز أن يكون في نفس الأمر كذبا على الله ورسوله وليس في الأمة من ينكره إذ هو خلاف ما وصفهم الله تعالى به .

(فإن قيل) أما الجزم بصدقه فلا يمكن منهم ، وأما العمل به وهو الواجب عليهم وإن لم يكن صحيحا في الباطن ، وهذا سؤال ابن الباقلاني .

(قلنا) أما الجزم بصدقه فإنه قد يحتف به من القرائن مايوجب العلم إذ القرائن المجردة قد تفيد العلم بمضمونها ، فكيف إذا احتفت بالخبر ، والمنازع بنى على هذا أصله الواهي أن العلم بمجرد الأخبار لا يحصل إلا من جهة العدد ، فلزمه أن يقول مادون العدد لا يفيد أصلا ، وهذا غلط خالفه فيه حذاق أتباعه ، وأما العمل به فلو جاز أن يكون في الباطن كذبا وقد وجب علينا العمل به لا نعقد الإجماع على ما هو كذب وخطأ في نفس الأمر ، وهذا باطل ، فإن كان تلقى الأمة له بالقبول يدل على صدقه لأنه إجماع منهم على أنه صدق مقبول،فإجماع السلف والصحابة أولى أن يدل

على صدقه ، فإنه لا يمكن أحدا أن يدعي إجماع الأمة إلا فيما أجمع عليه سلفها من الصحابة والتابعين ، وأما بعد ذلك فقد انتشرت انتشـــارا لا تضبط أموال جميعها .

قال : واعلم أن جمهور أحاديث البخاري ومسلم من هذا الباب كما ذكره الشيخ أبو عمرو، ومن قبله من العلماء كالحافظ أبي طاهر السلفي وغيره فإن ما تلقاه أهل الحديث وعلماؤه بالقبول والتصديق فهو محصل للعلم مفيد لليقين ، ولا عبرة بمن عداهم من المتكلمين والأصوليين ، فإن الاعتبار في الاجماع على كل أمر من الأمور الدينية بأهل العلم به دون غيرهم ، كما لم يعتبر في الإجماع على الأحكام الشرعية إلا العلماء بها دون المتكلمين والنحاة، والأطباء ، وكذلك لا يعتبر في الإجماع على صدق الحديث وعدم صدقه إلا أهل العلم بالحديث وطرقه وعلله ، وهم علماء أهل الحديث العالمون بأحوال نبيهم ، الضابطون لأقواله وأفعاله المعتنون بها أشد من عناية المقلدين بأقوال متبوعيهم .

فكما أن العلم بالتواتر ينقسم إلى عام وخاص ، فيتواتر عند الخاصة مالا يكون معلوما لغيرهم فضلا أن يتواتر عندهم ، فأهل الحديث لشـــدة عنايتهم بسنة نبيهم وضبطهم لأقواله وأفعاله وأحواله يعلمون من ذلك علما لا يشكون فيه مما لا شعور لغيرهم به ألبتة ، فخبر أبي بكر، وعمر بن الخطاب، ومعاذ بن جبل، وابن مسعود ونحوهم يفيد العلم الجازم الذى يلتحـــق عندهم بقسم الضروريات ، وعند الجهمية والمعتزلة وغيرهم من أهل الكلام لا يفيد علما ، وكذلك يعلمون بالضرورة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخبر أن المؤمنين يرون ربهم يوم القيامة ، وعند الجهمية رسول الله صلى اللـــه عليه وسلم لم يقل ذلك ويعلمون بالضرورة أن نبيهم صلى الله عليه وســـلم أخبر عن خروج قوم من النار بالشفاعة ، وعند المعتزلة والخوارج لم يقل ذلك وبالجملة فهم جازمون بأكثر الأحاديث الصحيحة قاطعون بصحتها عنه ،

وغيرهم لا علم عنده بذلك .

والمقصود أن هذا القسم من الأخبار يوجب العلم عند جمهور العقلاء .

وأما خبر الواحد الذى أوجبت الشريعة تصديق مثله، والعمل به بأن يكون خبر عدل معروف بالصدق، والضبط، والحفظ ، فهذا في إفادته للعلم قولان ، هما روايتان منصوصتان عن أحمد

أحدهما : أنه يفيد العلم أيضا وهو أحد الروايتين عن مالك ، اختاره جماعة من أصحابه منهم محمد بن خواز منداد ، واختاره جماعة من أصحاب أحمد منهم ابن أبي موسى وغيره ، واختاره الحارث المحاسبي، وهو قول جمهور أهل الظاهر، وجمهور أهل الحديث ، وعلى هذا فيحلف على مضمونه ويشهد به .

والقول الثانى : إنه لا يوجب العلم وهو قول جمهور أهل الكلام، وأكثر المتأخرين من الفقهاء وجماعة من أهل الحديث ، وعلى هذا فلا يحلف على مضمونه ولا يشهد به ، وقد حلف الإمام على كثير من مضمون كثير من الأخبار الآحاد حلف على اليقين ، وأهل الحديث لا يجعلون حصول العلم بمخبر هذه الأخبار الثابتة من جهة العادة المطردة في حق سائر المخبرين ، بل يقولون ذلك لأمر يرجع إلى المخبر، وأمر يرجع إلى المخبر عنه، وأمر يرجع إلى المخبر به ، وأمر يرجع إلى المخبر المبلغ .

فأما ما يرجع إلى المخبر فإن الصحابة الذين بلغوا الأمة سنة نبيهم كانوا أصدق الخلق لهجة ، وأعظمهم أمانة وأحفظهم لما يسمعونه ، وخصهم الله تعالى من ذلك بما لم يخص به غيرهم ، فكانت طبيعتهم قبل الإسلام الصدق والأمانة ، ثم ازدادوا بالإسلام قوة في الصدق والأمانة ، وكان صدقهم عند الأمة وعدالتهم وضبطهم وحفظهم عن نبيهم أمراً معلوماً لهم بالاضطرار ، كما يعلمون إسلامهم، وإيمانهم، وجهادهم مع رسول الله صلى الله عليه

وكل من له أدنى علم بحال القوم يعلم أن خبر الصديق وأصحابه لا يقاس بخبر من عداهم، وحصول الثقة واليقين بخبرهم فوق الثقة واليقين بخبر من سواهم من سائر الخلق بعد الأنبياء .

فقياس خبر الصديق على خبر آحاد المخبرين من أفسد قياس في العالم ، وكذلك الثقات العدول الذين رووا عنهم هم أصدق الناس لهجة وأشدهم تحرياً للصدق والضبط حتى لا تعرف في جميع طوائف بني آدم أصدق لهجة، ولا أعظم تحرياً للصدق منهم ، وإنما المتكلمون أهل ظلم وجهل يقيسون خبر الصديق والفاروق وأبي بن كعب بأخبار آحاد الناس ، مع ظهور الفرق المبين بين المخبرين ، فمن أظلم ممن سوى بين خبر الواحد من الصحابة وخبر الواحد من أفراد الناس في عدم إفادة العلم ، وهذا بمنزله من سوّى بينهم في العلم والدين والفضل .

وأما ما يرجع إلى المخبر عنه فإن الله سبحانه تكفل لرسوله صلى الله عليه وسلم بأن يظهر دينه على الدين كله ، وأن يحفظه حتى يبلغه الأول لمن بعده فلابد أن يحفظ الله سبحانه حججه وبيناته على خلقه ، لئلا تبطل حججه وبيناته ، ولهذا فضح الله من كذب على رسوله في حياته وبعد مماته وبين حاله للناس ، قال سفيان بن عيينة : ما ستر الله أحداً يكذب في الحديث ، قال عبد الله بن المبارك: لو هم رجل أن يكذب في الحديث لأصبح والناس يقولون: فلان كذاب .

وقد عاقب الله الكاذبين عليه في حياته بما جعلهم به نكالاً وعبرةً حفظاً لوحيه ودينه ، وقد روى أبو القاسم البغوي: حدثنا يحيى بن عبد الحميد الحماني، حدثنا علي بن مسهر، عن صالح بن حيان، عن بريدة، عن أبيه قال: جاء رجل في جانب المدينة فقال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرني أن أحكم فيكم برأيي في أموالكم وفي كذا وكذا ، وكان خطب امرأة منهم في الجاهلية فأبوا أن يزوجوه ، ثم ذهب حتى نزل على المرأة فبعث القوم إلى رسول الله (ص)

فقال : كذب عدو الله ، ثم أرسل رجلا فقال: إن وجدته حيا فاقتله، فإن أنت وجدته ميتا فحرقه بالنار . فانطلق فوجده قد لدغ فمات فحرقه بالنار فعند ذلك قال النبي صلى الله عليه وسلم : " من كذب عليّ متعمدا فليتبوأ مقعده من النار "(١).

وروى أبو بكر بن مردويه من حديث الوازعي، عن أبي سلمة، عن أسامة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من تقول عليّ مالم أقل فليتبوأ مقعده من النار " وذلك أنه بعث رجلاً فكذب عليه فوجد ميتا قد انشق بطنه ولم تقبله الأرض(٢) .

فالله سبحانه لم يمر من كذب عليه في حياته وفضحه ، وكشف سره للناس بعد مماته .

وأما ما يرجع إلى المخبر به فإنه الحق المحض، وهو كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي كلامه وحي فهو أصدق الصدق ، وأحق الحق بعد كلام الله ، فلا يشتبه بالكذب والباطل على ذي عقل صحيح ، بل عليه من النور والجلالة والبرهان ما يشهد بصدقه ، والحق عليه نور ساطع يبصره ذو البصيرة السليمة ، فبين الخبر الصادق عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين الخبر الكاذب عنه من الفرق كما بين الليل والنهار والضوء والظلام ، وكلام النبوة متميز بنفسه عن غيره من الكلام الصدق ، فكيف نسبته بالكذب ، ولكن هذا إنما يعرفه مَنْ له عناية بحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأخباره، وسنته ، ومن سواهم في عمى عن ذلك ، فإذا قالوا: أخباره وأحاديثه الصحيحة لا تفيد العلم فهم مخبرون عن أنفسهم أنهم لم يستفيدوا منها العلم فهم صادقون فيما يخبرون به عن أنفسهم . كاذبون في إخبارهم أنها لا تفيد العلم لأهل الحديث والسنة .

---

(١) (٢) انظر : باب الكذب على النبي صلى الله عليه وسلم من كتاب العلم في قسم الأحاديث (رقم ٢٠١ / أ)

وأما ما يرجع إلى المخبر فالخبر نوعان :

نوع له علم ومعرفة بأحوال الصحابة وعدالتهم وتحريهم للصدق والضبط ، وكونهم أبعد خلق الله عن الكذب وعن الغلط والخطأ فيما نقلوه إلى الأمة ، وتلقاه بعضهم عن بعض بالقبول ، وتلقته الأمة ، عنهم كذلك ، وقامت شواهد صدقهم فيه ، فهذا المخبر يقطع بصدق المخبر ويفيده خبره العلم واليقين لمعرفته بحاله وسيرته ، ونوع لا علم له بذلك ، وليس عندهم من المعرفة بحال المخبرين ما عند أولئك . فهؤلاء قد لا يفيدهم خبرهم اليقين ، فإذا انضم عمل المخبر وعلمه بحال المخبر وانضاف إلى ذلك معرفة المخبر عنه ونسبة ذلك الخبر إليه ، أفاد ذلك علما ضروريا بصحته تبعا لتلك النسبة ، وهذا في افادة العلم أقوى من خبر رجل مبرز في الصدق والتحفظ عن رجل معروف بغاية الاحسان والجود أنه سأله رجل معدم فقير ما يغنيه فأعطاه ذلك ، وظهرت شواهد تلك العطية على الفقير ، فكيف اذا تعدد المخبرون عنه وكثرت رواياتهم وأحاديثهم بطرق مختلفة ، وعطايا متنوعة في أوقات متعددة . (١)

وقال في موضع آخر :

الخبر الذي رواه الواحد من الصحابة والاثنان : إذا تلقته الأمة بالقبول والتصديق أفاد العلم عند جماهير العلماء ، ومن الناس من يسمي هذا المتواتر ، والعلم هنا حاصل بإجماع العلماء على صحته ، فإن الإجماع لا يكون على خطأ ، ولهذا كان أكثر متون الصحيحين مما يعلم صحته عند علماء الطوائف : من الحنفية والمالكية والشافعية والحنبلية والأشعرية ، وإنما خالف في ذلك نفر من أهل الكلام كما قد بسط في موضعه . (٢)

---

(١) مختصر الصواعق المرسلة (٤٦٤ — ٤٦٨)

(٢) مجموع الفتاوى (١٨ / ٧٠)

وذكر في مقدمة أصول التفسير[1] أن جمهور أحاديث الصحيحين مقطوعة بالصحة لتلقيه أهل العلم بالقبول والتصديق وقال : ولهذا كان جمهور أهل العلم من جميع الطوائف على أن " خبر الواحد " إذا تلقته الأمة بالقبول تصديقا له أو عملا به أنه يوجب العلم ، وهذا هو الذي ذكره المصنفون في أصول الفقه ، من أصحاب أبي حنيفة ، ومالك ، والشافعي ، وأحمد ، إلاّ فرقة قليلة من المتأخرين اتبعوا في ذلك طائفة من أهل الكلام أنكروا ذلك ، ولكن كثيرا من أهل الكلام أو أكثرهم يوافقون الفقهاء ، وأهل الحديث والسلف على ذلك ، وهو قول أكثر الأشعرية كأبي إسحق ، وابن فورك .

وأما ابن الباقلاني فهو الذي أنكر ذلك ، وتبعه مثل أبي المعالي وأبي حامد ، وابن عقيل ، وابن الجوزي[2] ، وابن الخطيب[3] ، والآمدي ، ونحو هؤلاء .

والأول هو الذي ذكره الشيخ أبو حامد وأبو الطيب وأبو اسحق وأمثاله من أئمة الشافعية ، وهو الذي ذكره القاضي عبد الوهاب[4] وأمثاله من المالكية .

وهو الذي ذكره أبو يعلى ، وأبو الخطاب ، وأبو الحسن ابن الزاغوني[5] ،

---

(١) مقدمة في أصول التفسير في مجموع الفتاوى (١٣ / ٣٥١ — ٣٥٢)

(٢) أبو الفرج عبد الرحمن ابن الجوزي (ت ٥٩٧ هـ) ولم يرد ذكره في النص الذي نقله ابن القيم عن شيخ الإسلام .

(٣) هو الفخر الرازي ، ولم يرد ذكره فيما تقدم قوله ، وإنما ذكره أنه وأمثاله عمدة لمن أنكر ذلك .

(٤) هو أبو نصر عبد الوهاب المالكي القاضي ، جزم بالصحة فيما إذا تلقوه بالقبول في كتاب الملخص (انظر : النكت على ابن الصلاح ١ / ٣٧٣)

(٥) هو علي بن عبيد الله بن نصر الحنبلي (ت ٥٢٧ هـ) (معجم المؤلفين ٧ / ١٤٤) ، ولم يرد ذكره في النص الذي نقله ابن القيم .

وأمثالهم من الحنبلية .

وهو الذى ذكره شمس الدين السرخسي وأمثاله من الحنفية .

وإذا كان الإجماع على تصديق الخبر موجبا للقطع به فالاعتبار فى ذلك بإجماع أهل العلم بالحديث ، كما أن الاعتبار فى الإجماع على الأحكام بإجماع أهل العلم بالأمر والنهى والإباحة .

وذكره فى موضع آخر فقال :

وخبر الواحد المتلقى بالقبول يوجب العلم عند جمهور العلماء من أصحاب أبي حنيفة، ومالك، والشافعي، وأحمد ، وهو قول أكثر أصحاب الأشعري كالإسفرائيني، وابن فورك ، فإنه وإن كان فى نفسه لا يفيد إلاّ الظن ، لكن لما اقترن به إجماع أهل العلم بالفقه على حكم مستندين فى ذلك إلى ظاهر، أو قياس، أو خبر واحد ، فإن ذلك الحكم يصير قطعياً عند الجمهور، وإن كان بدون الإجماع ليس به معي ، لأن الإجماع معصوم ، فأهل العلم بالأحكام الشرعية لا يجتمعون على تحليل حرام، ولا تحريم حلال ، كذلك أهل العلم بالحديث لا يجمعون على التصديق بكذب، ولا التكذيب بصدق ، وتارة يكون علم أحدهم لقرائن تحتف بالأخبار توجب لهم العلم ، ومن علم ما علموه حصل له من العلم ما حصل لهم . (١)

وحكى ابن الصلاح أن الأمة تلقت الصحيحين بالقبول سوى أحرف يسيرة ، وخالف فى هذه المسألة النووي فقال : لا يستفاد بالصحة من ذلك

وقال ابن كثير بعد أن نقل كلامهما : قلت : وأنا مع ابن الصلاح فيما عول عليه وأرشد إليه — والله أعلم .

ثم قال : ثم وقفتُ بعد هذا على كلامٍ لشيخنا العلامة ابن تيمية مضمونهُ : أنه نقل القطع بالحديث الذى تلقته الأمة بالقبول عن جماعات من

---

(١) مجموع الفتاوى (١٨ / ٤٠ — ٤١)

الأئمة : منهم القاضي عبد الوهاب المالكي . والشيخ أبو حامد الاسفرائيني والقاضي أبو الطيب الطبري ، والشيخ أبو إسحق الشيرازي من الشافعية ، وابن حامد ، وأبو يعلى بن الفراء ، وأبو الخطاب ، وابن الزاغواني ، وأمثالهم من الحنابلة ، وشمس الأئمة السرخسي من الحنفية : قال :"وهو قول أكثر أهل الكلام من الأشعرية وغيرهم ، كأبي إسحق الإسفرائيني ، وابن فورك قال : وهو مذهب أهل الحديث قاطبة ومذهب السلف عامة .

وهو معنى ما ذكره ابن الصلاح استنباطا ، فوافق فيه هؤلاء الأئمة (١) .

وذكر الحافظ ابن حجر في نكته على ابن الصلاح أقوال أهل العلم في المسألة ، وقال فيه :

" فقول الشيخ محي الدين النووي : " خالف ابن الصلاح المحققون والأكثرون " غير سديد .

بل تعقبه شيخنا شيخ الإسلام في محاسن الاصطلاح فقال : "هذا ممنوع فقد نقل بعض الحفاظ المتأخرين عن جمع من الشافعية، والحنفية، والمالكية، والحنابلة أنهم يعملون بصحة الحديث الذي تلقته الأمة بالقبول" .

قلت : ونأسه على بهذا الشيخ تقي الدين ابن تيمية فإني رأيت فيما حكاه بعض ثقات أصحابه ما ملخصه : الخبر إذا تلقته الأمة بالقبول تصديقاً له وعملا بموجبه أفاد العلم عند جماهير العلماء من السلف والخلف وهو الذي ذكره جمهور المصنفين في أصول الفقه كشمس الأئمة السرخسي وغيره من الحنفية، والقاضي عبد الوهاب وأمثاله من المالكية .

والشيخ أبي حامد الإسفرائيني، والقاضي أبي الطيب الطبري، والشيخ أبي إسحاق الشيرازي، وسليم الرازي (٢) ، وأمثالهم من الشافعية .

---

(١) الباعث الحثيث (٣٢ — ٣٤)

(٢) هو سليم بن أيوب الرازي الشافعي أبو الفتح (ت ٤٤٧ هـ) طبقات الأسنوي (١ / ٥٦٢) ولم يرد ذكره في النصوص المتقدمة عن شيخ الإسلام بهذا الصدد

وأبى عبد الله ابن حامد [١] والقاضى أبى يعلى وأبى الخطاب وغيرهم من الحنبلية .

وهو قول أكثر أهل الكلام من الأشاعره وغيرهم كأبي إسحاق الإسفرائيني، وأبي بكر ابن فورك . وأبي منصور التميمى [٣] ، وابن السمعاني، وأبي هاشم الجبائي [٤] ، وأبي عبد الله البصري [٥] ، قال : وهو مذهب أهل الحديث قاطبة وهو معنى ماذكره ابن الصلاح في مدخله إلى علوم الحديث — فذكر ذلك استنباطاً وافق فيه هؤلاء الأئمة،وخالفه في ذلك مَنْ ظن أن الجمهور على خلاف قوله لكونه لم يقف إلاّ على تصانيف مَنْ خالف فى ذلك كالقاضي أبي بكر الباقلاني، والغزالي، وابن عقيل،وغيرهم لأن هؤلاء يقولون: إنه لا يفيد العلم مطلقا وعمدتهم أن خبر الواحد لا يفيد العلم بمجرده والأمة إذا عملت بموجبه فلوجوب العمل بالظن عليهم وأنه لا يمكن جزم الأمة بصدقه فى الباطن ، لأن هذا جزم بلا علم . [٦]

---

(١) الحسن بن حامد بن على بن مروان البغدادي إمام الحنبلية في زمانه ومدرسهم وفقيههم (ت ٤٠٣هـ) (طبقات الحنابلة ٢ / ٧١ — والبداية والنهاية ١١ / ٣٤٩) ولم يرد ذكره فى النصوص المتقدمة عن شيخ الإسلام .

(٣) أبو سعد عبد الكريم بن محمد بن أبى المظفر منصور التميمى السمعانى (ت ٥٦٢هـ) (تذكرة الحفاظ ٤ / ١٣١٦) وذكر أقواله ابن القيم فى الصواعق المرسلة ، لكن لم يرد ذكره فى النص الذى نقله هو عن شيخ الإسلام،ولا في نصوص أخرى متقدمة .

(٤) عبد السلام بن محمد بن عبد الوهاب أحد رؤساء المعتزلة (ت ٣٢١هـ) (تاريخ بغداد ١١ / ٥٥،والبداية والنهاية ١١ / ١٧٦)
ولم يرد ذكره فى النصوص المتقدمة عن شيخ الإسلام .

(٥) الحسين بن عبد الله البصري المعتزلي (ت ٣٦٧هـ) (معجم المؤلفين ٤/١٩٨)

(٦) النكت على ابن الصلاح (١ / ٣٧٤ — ٣٧٧) .

والجواب : أن إجماع الأمة معصوم عن الخطأ في الباطن . . وإجماعهم على تصديق الخبر كإجماعهم على وجوب العمل به، والواحد منهم وإن جاز عليه أن يصدق في نفس الأمر من هو كاذب أو غالط فمجموعهم معصوم عن هذا كالواحد من أهل التواتر يجوز عليه بمجرده الكذب والخطأ ومع انضمامه إلى أهل التواتر ينتفي الكذب والخطأ عن مجموعهم ولا فرق ، (انتهى كلامه) .

ثم قال الحافظ ابن حجر :

وأصرح من رأيت كلامه في ذلك مما نقل الشيخ تقي الدين عنه ذلك فيما نحن بصدده ـ الأستاذ أبو اسحاق الإسفرائيني فإنه قال : " أهل الصنعة مجمعون على أن الأخبار التي اشتمل عليها الصحيحان مقطوع بها عن صاحب الشرع، وإن حصل الخلاف في بعضها فذلك خلاف في طرقها ورواتها " .

الصحيح والحسن والضعيف

الحديث ينقسم عند أهل مصطلح الحديث من حيث الصحة والضعف إلى ثلاثة أقسام : الصحيح، والحسن، والضعيف ، وهذا التقسيم الثلاثي الذي اتفقوا عليه أخيراً لم يكن متداولاً بينهم قبل الإمام الترمذي وإنما كان الحديث عندهم صحيحاً أو ضعيفاً ، وكان الضعيف يشتمل على ما يحتج به ، وعلى مالا يحتج، وكان إطلاق الحسن عندهم على معان تناسب وضعه اللغوي، وقد كان الإمام البخاري وغيره قد وصفوا بعض الأحاديث بالصحة أو بالحسن ، أو بالضعف (١)، وتلقى الامام الترمذي هذه المفاهيم عن شيوخه وعمل بها ، وجعلها اصطلاحا تلقاه أهل العلم بعده ودرجوا عليه، واستقر عليه العمل لدى المحدثين .

قال ابن رجب في شرح علل الترمذي : اعلم أن الترمذي قسم في كتابه هذا : الحديث إلى صحيح، وحسن، وغريب ، وقد يجمع هذه الأوصاف الثلاثة في حديث واحد ، وقد يجمع منها وصفين في الحديث ، وقد يفرد أحدهما في بعض الأحاديث .

وقد نسب طائفة من العلماء الترمذي إلى التفرد بهذا التقسيم ولا شك أنه هو الذي اشتهرت عنه هذه القسمة ، وقد سبقه البخاري إلى ذلك فيما ذكره عنه في كتاب العلل . (٢)

وقال الحافظ ابن حجر في نكته على ابن الصلاح : قد أكثر على بن المديني من وصف الأحاديث بالصحة، وبالحسن في مسنده، وفي علله ،

---

(١) انظر لأمثلة إطلاق لفظ " الحسن " قبل الترمذي : التقييد والايضاح (٥٢) والنكت لابن حجر (١/ ٤٢٤ – ٤٢٩).

(٢) شرح علل الترمذي (١/ ٤٠٣).

وكأنه الإمام السابق لهذا الاصطلاح، وعنه أخذ البخاري ، ويعقوب بن شيبة وغير واحد ، وعن البخاري أخذ الترمذي فاستمداد الترمذي لذلك إنما هو من البخاري ، ولكن الترمذي أكثر منه ، وأشاد بذكره، وأظهر الاصطلاح فيه . وصار أشهر به من غيره .(١)

وقد تكلم شيخ الإسلام أكثر من مرة حول هذا التقسيم الثلاثي، وصرح بأنه لم يكن الحديث عند أهل العلم بالحديث قبل اشتهار اصلاح الترمذي هذا إلا صحيحا أو ضعيفا .

كما تكلم على مصطلحات الترمذي في سننه كما سيأتي تفصيله .

وهذا التقسيم الثلاثي ذكره ابن الصلاح عن أبي سليمان الخطابي(٢)

وقال ابن حجر في نكته : معلقا على قول ابن الصلاح : قال الخطابي الخ : نازعه الشيخ تقي الدين ابن تيمية فقال : إنما هذا اصطلاح للترمذي وغير الترمذي من أهل الحديث ليس عندهم إلا صحيح وضعيف ، والضعيف عندهم ما انحط عن درجة الصحيح ، ثم قد يكون متروكا ، وهو أن يكون راويه متهما أو كثير الغلط ، وقد يكون حسنا بأن لا يتهم بالكذب ، قال : وهذا معنى قول أحمد : العمل بالضعيف أولى من القياس .

قال : وهذا كضعف المريض فقد يكون ضعفه قاطعا فيكون صاحب فراش عطاياه من الثلث ، وقد يكون ضعفه غير قاطع له فيكون عطاؤه من رأس المال ، كوجع الضرس والعين ونحو ذلك ... انتهى .

---

(١) النكت على ابن الصلاح بالاختصار (١/٤٢٦) وعنه نقله المباركفوري في مقدمة تحفة الأحوذي (١/٤٠٤ — ٤٠٥) .

(٢) مقدمة ابن الصلاح (٢٦)

قال الحافظ ابن حجر : ويؤيده قول البيهقي : في رسالته (١) إلى أبي محمد الجويني :

الأحاديث المروية ثلاثة أنواع :

١ ـ نوع اتفق أهل العلم على صحته .

٢ ـ ونوع اتفقوا على ضعفه .

٣ ـ ونوع اختلفوا في ثبوته ، فبعضهم صححه ، وبعضهم يضعفه لعلة تظهر له بها ، إما أن يكون خفيت العلة على من صححه، واما أن يكون لم يراها معتبرة قادحة ".

قال الحافظ : قلت : وأبو الحسن ابن القطان في الوهم والإيهام يحصر نوع الحسن على هذا . (٢)

أما الحديث الصحيح فنوعان : صحيح لذاته ، وصحيح لغيره .

فالصحيح لذاته : هو ماروى بنقل عدل تام الضبط عن مثله متصل السند غير معل ولا شاذ .

والصحيح لغيره : هو ما كانت شروطه أخف من شروط الصحيح لذاته وانجبر بكثرة الطرق .

وقيل : هو الحسن لذاته إذا تعددت طرقه ، فبذلك يقوى ويرتفع عن درجة الحسن إلى درجة الصحيح لكن لا لذاته .

وهكذا الحسن نوعان : الحسن لذاته والحسن لغيره .

والحسن لذاته : هو ما رواه عدل خفيف الضبط متصل السند غير معل ولا شاذ، ولم يوجد ما ينجبر به ذلك القصور ، والفرق بينه وبين الصحيح لذاته خفة الضبط في بعض رواته .

---

(١) انظر : رسالة البيهقي الى أبي محمد الجويني والد امام الحرمين في مجموعة الرسائل المنيرية (٢ / ٢٨٦ ـ ٢٨٧) .

(٢) النكت على ابن الصلاح (١ / ٣٨٥ ـ ٣٨٦) .

والحسن لغيره : هو الخبر المتوقف عن قبوله إلا إذا قامت قرينة ترجح جانب قبوله كحديث مستور الحال إذا تعددت طرقه .

وهذه التعريفات هي ما اصطلح عليه جمهور المحدثين بعد ما أشهرها الترمذي .

ثم الترمذي له اصطلاحات عديدة في سننه قد شرح بعضها، وترك البعض الآخر ، فنشأ الخلاف بين أهل العلم في فهم بعض هذه المصطلحات ، وقد تعرض شيخ الإسلام لشرح مقاصد الإمام الترمذي ، وقبل أن أنقل كلامه ألخص كلام أهل العلم في الموضوع .

ومن هذه المصطلحات التي شرحها الترمذي، وفسر مرادها هو قوله : حديث " حسن "

فقال في كتاب العلل : "وما ذكرنا في هذا الكتاب حديث حسن ، فإنما أردنا به حسن إسناده عندنا .

كل حديث يروى لا يكون في إسناده من يتهم بالكذب ، ولا يكون الحديث شاذا ، ويروى من غير وجه نحو ذاك فهو عندنا حديث حسن"(١).

ويجمع بين الصحة والغرابة فيقول : " هذا حديث صحيح غريب " وهذا لا إشكال فيه، فالحديث يكون صحيحا جامعا لشروطه، ويكون غريب المتن أو الإسناد ، مثل حديث " إنما الأعمال بالنيات " لم يروه عن النبي صلى الله عليه وسلم غير عمر ، ولم يروه عن عمر إلا واحد، وقد يجمع بين الصحة والحسن فيقول : " هذا حديث صحيح حسن " وفيه عدة أقوال لأهل العلم منها : حصول التردد في الناقل إذا تفرد برواية الحديث هل هو من أهل تمام الضبط فيعتبر حديثه صحيحا ، أو من الذين خف ضبطهم فيكون حديثه حسنا

---

(١) كتاب العلل في آخر الجامع (٥ / ٧٥٨)

وتقدير العبارة : حسن أو صحيح ، ويكون أقل رتبة مما قيل فيه صحيح بالجزم

وقال ابن كثير : إنه وسط بين الحسن والصحة .

ومتى كون الحديث مرويا بإسنادين فهو باعتبار أحد الطريقين صحيح، وباعتبار الطريق الآخر حسن ، ويكون الحديث أقوى مما قيل فيه صحيح فقط . وهذا أرجح الأقوال .

وقيل: إن المراد به المعنى اللغوى ، أو قيل : إنه الصحيح وقد استوفى صفة الحسن فجمع بينهما ، وهذا جواب ابن دقيق العيد وجمع بين الحسن والغرابة فيقول : "حسن غريب".

وقد أشكل هذا على أهل العلم لأن الحسن عنده هو ما روى من غير وجه ، والغريب ماتفرد به واحد ، فإذا جمع بين الحسن والغرابة جاء التنافى بين الوصفين ، فالجواب عنه أن اصطلاح الترمذي فى تعريف " الحسن " يحمل على كل حديث وصفه بالحسن فقط أما ما وصفه بالحسن والغرابة معًا فالمراد به الحسن على اصطلاح الجمهور .

أو أشار به إلى اختلاف الطرق أن الحديث غريب من هذا الطريق ، وهو حسن من وجه آخر ، أو أنه غريب مسندا ، وحسن متنا لكونه قد روى عن جماعة من الصحابة .

وقد تكلم شيخ الإسلام فى هذا الموضع أكثر من مرة فقال فى الرد على الأخنائى :

اصطلاح الترمذي ومن بعده : أن الحديث ثلاثة أقسام : صحيح ، وحسن ، وضعيف .

والضعيف قد يكون موضوعا يعلم أنه كذب ، وقد لا يكون كذلك فما ليس بصحيح ، وكان حسنا على هذا الاصطلاح احتج به .(١)

(١) الرد على الأخنائى (٨٧)

وقال في موضع آخر :

الترمذي أول من قسم الأحاديث إلى صحيح، وحسن، وغريب وضعيف ولم يعرف قبله هذا التقسيم عن أحد ، لكن كانوا يقسمون الأحاديث إلى صحيح وضعيف ، كما يقسمون الرجال إلى ضعيف وغير ضعيف .

والضعيف عندهم نوعان :

ضعيف لا يحتج به وهو الضعيف في اصطلاح الترمذي .

والثاني : ضعيف يحتج به وهو الحسن في اصطلاح الترمذي .

كما أن ضعف المرض في اصطلاح الفقهاء نوعان :

نوع يجعل تبرعات صاحبه من الثلث كما إذا صار صاحب فراش .

ونوع يكون تبرعات صاحبه من رأس المال كالمرض اليسير الذي لا يقلع صاحبه .

ولهذا يوجد في كلام أحمد وغيره من الفقهاء أنهم يحتجون بالحديث الضعيف .

كحديث عمرو بن شعيب وإبراهيم الهجري وغيرهما . فإن ذلك الذي سماه أولئك ضعيفا هو أرفع من كثير من الحسن ، بل هو مما يجعله بعض الناس صحيحا .

والترمذي قد فسر مراده بالحسن أنه : ما تعددت طرقه ولم يكن فيها متهم ، ولم يكن شاذا .(١)

---

(١) مجموع الفتاوى (١٨/ ٢٤٦) .

وتوسع فى بيان مقاصد الترمذى فى المصطلحات التى ذكرها فى سننه فقال : وأما قسمه الحديث إلى صحيح وحسن وضعيف ، فهذا أول من عرف أنه قسمه هذه القسمة أبو عيسى الترمذي ، ولم تعرف هذه القسمة عن أحد قبله ، وقد بيّن أبو عيسى مراده بذلك ، فذكر : أن الحسن ما تعددت طرقه ولم يكن فيهم متهم بالكذب ، ولم يكن شاذا . وهو دون الصحيح الذى عرفت عدالة ناقليه وضبطهم . وقال : الضعيف الذى عرف أن ناقله متهم بالكذب ردىء الحفظ ، فإنه إذا رواه المجهول حيث أن يكون كاذبا أو سيء الحفظ ، فإذا وافقه آخر لم يأخذ عنه عرف أنه لم يتعمد كذبه ، واتفاق الاثنين على لفظ واحد طويل قد يكون ممتنعا وقد يكون بعيدا ، ولما كان تجويز اتفاقهما في ذلك ممكنا نزل عن درجة الصحيح .

وقد أنكر بعض الناس على الترمذى هذه القسمة وقالوا : إنه يقول : حسن غريب ، الغريب الذى انفرد به الواحد .

والحديث قد يكون صحيحا غريبا كحديث " إنما الأعمال بالنيات " وحديث " نهى عن بيع الولاء وهبته " وحديث " دخل مكة وعلى رأسه المغفر" فإن هذه صحيحة متلقاة بالقبول .

والأول : لا يعرف ثابتا عن غير عمر .

والثانى : لا يعرف عن غير ابنه عبد الله .

والثالث : لا يعرف إلا من حديث الزهري عن أنس .

ولكن هؤلاء الذين طعنوا على الترمذي لم يفهموا مراده فى كثير مما قاله ، فإن أهل الحديث قد يقولون : هذا الحديث غريب أى : من هذا الوجه ، فيكون الحديث عندهم صحيحا معروفا من طريق واحد ، فإذا روى من طريق آخر كان غريبا من ذلك الوجه ، وإن كان المتن صحيحا معروفا فالترمذى إذا قال : حسن غريب ، قد يعنى به أنه غريب من ذلك الطريق ،

ولكن السن له سوا هد صار بها من حملة الحسن .

وبعض ما يصححه الترمذى ينازعه غيره فيه كما قد ينازعونه فى بعض ما يضعفه ويحسنه ، فقد يضعف حديثا ويصححه البخاري ، كحديث ابن مسعود لما قال له النبى صلى الله عليه وسلم : " ابغنى أحجارا استنفض بهن " قال : فأتيته بحجرين وروثة . قال : فأخذ الحجرين وترك الروثة وقال : " إنها رجس " فإن هذا قد اختلف فيه على أبي إسحاق السبيعي فجعل الترمذي هذا الاختلاف علة ، ورجح روايته له عن أبى عبيدة عن أبيه وهو لم يسمع من أبيه .(١)

وأما البخاري فصححه من طريق أخرى ، لأن أبا إسحاق كان الحديث يكون عنده عن جماعة يرويه عن هذا تارة وعن هذا تارة ، كما كان الزهرى يروى الحديث تارة عن سعيد بن المسيب ، وتارة عن أبى سلمة ، وتارة يجمعهما ، فمن لا يعرفه فيحدث به تارة عن هذا، وتارة عن هذا يلتبس بعض الناس أن ذلك غلط ، وكلاهما صحيح ، وهذا باب يطول وصفه .

وأما من قبل الترمذى من العلماء فما عرف عنهم هذا التقسيم الثلاثى لكن كانوا يقسمونه إلى صحيح وضعيف ، والضعيف عندهم نوعان :

ضعيف ضعفا لا يمتنع العمل به وهو يشبه الحسن فى اصطلاح الترمذى

وضعيف ضعفا يوجب تركه وهو الواهي ، وهذا بمنزلة مرض المريض قد يكون قاطعا بصاحبه فيجعل التبرع من الثلث ، وقد لا يكون قاطعا بصاحبه وهذا موجود فى كلام الإمام أحمد وغيره ، ولهذا يقولون : هذا فيه لين ، فيه ضعف . وهذا عندهم موجود فى الحديث .

---

(١) قال الحافظ ابن حجر : وقد حسن (الترمذى) عدة أحاديث من رواية أبى عبيدة بن عبد الله بن مسعود عن أبيه وهو لم يسمع منه عند الجمهور (النكت ١ / ٣٩٨) .

ومن العلماء المحدثين أهل الإتقان : مثل شعبة ومالك والثوري ويحيى بن سعيد القطان . وعبد الرحمن بن مهدي هم في غاية الإتقان والحفظ ، بخلاف مَنْ هو دون هؤلاء ، وقد يكون الرجل عندهم ضعيفا لكثرة الغلط في حديثه ويكون حديثه إذ الغالب عليه الصحة لأجل الاعتبار به والاعتضاد به . فإن تعدد الطرق وكثرتها يقوى بعضها بعضا حتى قد يحصل العلم بها ، ولو كان الناقلون فجارا فساقا ، فكيف إذا كانوا علماء عدولا ولكن كثر في حديثهم الغلط ؟ .

ومثل هذا عبد الله بن لهيعة ، فانه من أكابر علماء المسلمين ، وكان قاضيا بمصر ، كثير الحديث ، لكن احترقت كتبه فصار يحدث من حفظه ، فوقع في حديثه غلط كثير مع أن الغالب على حديثه الصحة ، قال أحمد : قد أكتب حديث الرجل للاعتبار به : مثل ابن لهيعة .

وأما من عرف منه أنه يتعمد الكذب فمنهم من لا يروى عن هذا شيئا وهذه طريقة أحمد بن حنبل وغيره لم يرو في مسنده عمن يعرف أنه يتعمد الكذب ، لكن يروى عمن عرف منه الغلط للاعتبار به والاعتضاد .

ومن العلماء من كان يسمع حديث من يكذب ، ويقول : إنه يميز بين مايكذب به وبين ما لا يكذب به ، ويذكر عن الثوري إنه كان يأخذ عن الكلبي وينهى عن الأخذ عنه ويذكر انه يعرف ، ومثل هذا قد يقع لمن كان خبيرا بشخص إذا حدثه بأشياء يميز بين ما صدق فيه وما كذب فيه بقرائن لا يمكن ضبطها ، وخبر الواحد قد يقترن به قرائن تدل على أنه صدق ، أو تقترن به القرائن تدل على أنه كذب . (١)

---

(١) جاء بعده في الهامش إلى هنا آخر ما وجد .
مجموع الفتاوى (١٨ / ٢٣ — ٢٧) .

وقال فى موضع آخر :

فى تعريف الترمذي للحسن وفي جمعه بين الحسن والغرابة أوبين الصحة والغرابة :

وأما الحسن فى اصطلاح الترمذى فهو : ماروى من وجهين وليس فى رواية من هو متهم بالكذب ، ولا هو شاذ مخالف للأحاديث الصحيحة

فهذه الشروط هى التى شرطها الترمذي في الحسن ، لكن من الناس من يقول : قد سمى حسنا ما ليس كذلك مثل حديث يقول فيه : حسن غريب ، فإنه لم يرو إلا من وجه واحد ، وقد سماه حسنا ، وقد أجيب عنه بأنه قد يكون غريبا ، لم يرو إلا تابعى واحد ،لكن روى عنه من وجهين فصار حسنا ، لتعدد طرقه عن ذلك الشخص ، وهو فى أصله غريب

وكذلك الصحيح الحسن الغريب قد يكون لأنه روى بإسناد صحيح غريب ، ثم روى عن الراوي الأصلي بطريق صحيح ، وطريق آخر ، فيصير بذلك حسنا مع أنه صحيح غريب ، لأن الحسن ما تعددت طرقه وليس فيها متهم ، فان كان صحيحا من الطريقين فهذا صحيح محض ، وان كان أحد الطريقين لم تعلم صحته فهذا حسن .

وقد يكون غريب الإسناد ، فلا يعرف بذلك الإسناد إلا من ذلك الوجه وهو حسن المتن ، لأن المتن روى من وجهين ، ولهذا يقول : وفى الباب عن فلان وفلان ، فيكون لمعناه شواهد تبين أن متنه حسن ، وإن كان إسناده غريبا ، وإذا قال مع ذلك : إنه صحيح ، فيكون قد ثبت من طريق صحيح ، وروى من طريق حسن ، فاجتمع فيه الصحة والحسن ، وقد يكون غريبا من ذلك الوجه ، لا يعرف بذلك الإسناد إلا من ذلك الوجه ، وإن كان هو صحيحا من ذلك الوجه فقد يكون صحيحا غريبا ، وهذا لا شبهة فيه ، وإنما الشبهة فى اجتماع الحسن والغريب ، وقد تقدم أنه قد يكون غريبا حسنا ، ثم صار حسنا ، وقد يكون حسنا غريبا كما ذكر المعنيين .(١)

---

(١) مجموع الفتاوى (١٨ / ٣٩ — ٤٠) .

البلاد التي أهلها أثبت في رواية الحديث

حكم أهل الحديث على رواة الحديث من خلال تجاربهم الخاصة وتطرقوا إلى الحكم على الأسانيد التي عليها مدار العلم فنظروا إلى المدن وإلى الرواة المنتسبين إليها ، وحكموا على بعض الرواة وسلسلة أسانيدهم بأنها أصح الأسانيد . أو أدناها ، ومن ثم حكموا على البلدان الإسلامية التي تعتبر أثبت البلاد رواية ، واتفقت كلمتهم على أن مكة المكرمة والمدينة النبوية أثبت البلاد في الحديث الصحيح .

وكان أصح الأقوال في هذا الباب أنه لا يحكم لإسناد بالأصحية مطلقا من غير قيد ، بل يقيد بالصحابي أو البلد ، وقد نصوا على أسانيد ذكرها أهل العلم .

فعن الإمام أحمد وإسحاق : أصحها : الزهري عن سالم عن ابن عمر ، وعن ابن المديني والفلاس أصحها محمد بن سيرين عن عَبيدة عن علي .

وعن ابن معين : أصحها الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن ابن مسعود ، وعن البخاري : مالك عن نافع عن ابن عمر ..

وقد جمع أحمد شاكر معظم هذه الأسانيد التي ذكرها أهل العلم في تعليقه على اختصار علوم الحديث لابن كثير .(١)

وقال الخطيب البغدادي : أصح طرق السنن : ما يرويه أهل الحرمين : مكة والمدينة ، فإن التدليس فيهم قليل ، والكذب ووضع الحديث عندهم عزيز .

ولأهل اليمن روايات جيدة ، وطرق صحيحة إلا أنها قليلة ، ومرجعها إلى أهل الحجاز أيضا .

---

(١) الباعث الحثيث (٢٠ — ٢٢) .

ولأهل البصرة من السنن الثابتة بالأسانيد الواضحة ما ليس لغيرهم من إكثارهم .

والكوفيون مثلهم في الكثرة غير أن رواياتهم كثيرة الدخل ، قليلة السلامة من العلل .

وحديث الشاميين أكثره مراسيل ومقاطيع .

وما اتصل منه مما أسنده الثقات ، فإنه صالح ، والغالب عليه ما يتعلق بالمواعظ . (١)

وقد تكلم شيخ الإسلام حول رواة الأحبار في المدن الإسلامية في أثناء كلامه على صحة أصول مذهب أهل المدينة ، فذكر كلاما حول إجماع أهل المدينة فقال :

وإذا تبين أن إجماع أهل المدينة تفاوت فيه مذاهب جمهور الأئمة علم بذلك أن قولهم : أصح أقوال أهل الأمصار رواية ورأيا ، وأنه تارة يكون حجة قاطعة ، وتارة حجة قوية ، وتارة مرجحا للدليل ، إذ ليست هذه الخاصية لشيء من أمصار المسلمين .....

ثم ذكر كلاما في تأييد قوله ، وقال :

ومما يوضح الأمر في ذلك أن العلم : إما روايةً ، وإما رأياً وأهل المدينة أصح أهل المدن رواية ورأيا ، وأما حديثهم فأصح الأحاديث وقد اتفق أهل العلم بالحديث على أن أصح الأحاديث أحاديث أهل المدينة ثم أحاديث أهل البصرة ، وأما أحاديث أهل الشام فهي دون ذلك (٢)

---

(١) انظر تدريب الراوي (١ / ٨٥ — ٨٦) وقواعد التحديث (٨١) .

(٢) قلت : وقول شيخ الاسلام هذا ذكره السيوطي في مبحث أصح الأسانيد فقال : وقال ابن تيمية : اتفق أهل العلم بالحديث على أن أصح الأحاديث ما رواه أهل المدينة ثم أهل البصرة ، ثم أهل الشام . التدريب (١ / ٨٦) وعنه نقله القاسمي في قواعد التحديث (٨١) .

فإنه لم يكن فيهم من الإسناد المتصل ، وضبط الألفاظ مالهولاء ، ولم يكن فيهم يعني أهل المدينة، ومكة، والبصرة، والشام — مَن يعرف بالكذب لكن منهم من يضبط، ومنهم مَن لا يضبط .

وأما أهل الكوفة فلم يكن الكذب في أهل بلد أكثر منه فيهم ، ففي زمن التابعين كان بها خلق كثيرون منهم معروفون بالكذب لا سيما الشيعة فإنهم أكثر الطوائف كذبا باتفاق أهل العلم ، ولأجل هذا يذكر عن مالك وغيره من أهل المدينة أنهم لم يكونوا يحتجون بعامة أحاديث أهل العراق ، لأنهم قد علموا أن فيهم كذابين ، ولم يكونوا يميزون بين الصادق والكاذب ، فأما إذا علموا صدق الحديث فإنهم يحتجون به ، كما روى مالك عن أيوب السختياني وهو عراقي ، فقيل له في ذلك ، فقال : ما حدثتكم عن أحد إلاّ وأيوب أفضل منه ، أو نحو هذا .

وهذا القول هو القول القديم للشافعي حتى روى أنه قيل له: إذا روى سفيان عن منصور عن علقمة عن عبد الله حديثا لا يحتج به ، فقال :

إن لم يكن له أصل بالحجاز وإلاّ فلا ، ثم إن الشافعي رجع عن ذلك وقال لأحمد بن حنبل : أنتم أعلم بالحديث منا ، فإذا صح الحديث فأخبرني به حتى أذهب إليه ، شامياً كان أو بصرياً أو كوفياً ، ولم يقل مكيا ، أو مدنيا لأنه كان يحتج بهذا قبل .(١)

---

(١) قال ابراهيم بن منويه الاصبهاني : سمعت يونس بن عبد الأعلى يقول : قال الشافعي : كل حديث جاء من العراق ، وليس له أصل في الحجاز ، فلا تقبله ، وإن كان صحيحا ، ما أريد إلاّ نصيحتك (آداب الشافعي ومناقبه لابن أبي حاتم ٢٠٠ ، والحلية ١/ ٢٤) .
قال الذهبي : قلت : ثم إن الشافعي رجع عن هذا ، وصحح ما ثبت إسناده لهم .
ويروى عنه : إذا لم يوجد للحديث أصل في الحجاز ضعف ، أو قال : ذهب نخاعه (راجع : آداب الشافعي ٢٠٠)

وأما علماء أهل الحديث كشعبة، ويحيى بن سعيد، وأصحاب الصحيح والسنن، فكانوا يميزون بين الثقات الحفاظ وغيرهم فيعلمون مَنْ بالكوفة والبصرة من الثقات الذين لا ريب فيهم ، وأن فيهم من هو أفضل من كثير من أهل الحجاز ، ولا يسترِيب عالم في مثل أصحاب عبد الله بن مسعود كعلقمة والأسود، وعَبيدة السلماني، والحارث التيمي ، وشريح القاضي ، ثم مثل إبراهيم النخعي ، والحكم بن عتيبة ، وأمثالهم من أوثق الناس وأحفظهم ، فلهذا صار علماء أهل الإسلام متفقين على الاحتجاج بما صححه أهل العلم بالحديث من أيّ مصر كان .

وصنف أبو داود السجستاني مفاريد أهل الأمصار يذكر فيه ما انفرد أهل كل مصر من المسلمين من أهل العلم بالسنة .(١)

وذكر في أثناء كلامه في منهاج السنة على إسناد : أيوب السختياني عن ابن سيرين أنه أصح إسناد على وجه الأرض فقال :

وأما الصحابة فجمهورهم وجمهور أفاضلهم ما دخلوا في فتنة . قال عبد الله بن الإمام أحمد : حدثنا أبي ، حدثنا إسماعيل يعني ابن علية حدثنا أيوب يعني السختياني عن محمد بن سيرين قال : هاجت الفتنة وأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرة آلاف ، فما حضرها منهم مائة بل لم يبلغوا ثلاثين .

= = = وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل : سمعت أبي يقول : قال الشافعي : أنتم أعلم بالأخبار الصحاح منا ، فإذا كان خبر صحيح فأعلموني حتى أذهب اليه ، كوفيا كان أو بصريا أو شاميا .

آداب الشافعي (٩٤ — ٩٥) وحلية الأولياء (٩/ ١٧٠) ، والانتقاء في مناقب (٧٥) وطبقات الحنابلة (١/ ٢٨٢) ومناقب الرازي (١٢٧) وتوالي التأسيس (٦٣) وشذرات الذهب (٢/ ١٠) وتاريخ ابن عساكر (١٥/ ٩/ ١)

(١) مجموع الفتاوى (٢٠/ ٣١٦ — ٣١٧)

وهذا الإسناد أصح إسناد على وجه الأرض ، ومحمد بن سيرين من أورع الناس في منطقه ، ومراسيله من أصح المراسيل .(١)

علق : هذا القول منقول عن ابن المديني قوله : من أصح الأسانيد حماد بن زيد عن أيوب ، عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة

وذكر في أصح الأسانيد : ابن سيرين عن عبيدة السلماني عن علي بن أبي طالب .

قال السيوطي : وهو مذهب ابن المديني ، والفلاس وسليمان ابن حرب . إلا أن سليمان قال : أجودها أيوب السختياني عن ابن سيرين ، وابن المديني : عبدالله بن عون عن ابن سيرين حكاه ابن الصلاح .(٢)

تنبيه : يذكر أهل المصطلح بعد هذه المباحث : كتاب الموطأ والصحيحين والكتب الزائدة على الصحيحين ومظان الأحاديث الحسنة كمسند الإمام أحمد والسنن الأربعة ، وشروط الأئمة في مؤلفاتهم ، وسيأتي ذكر كلام شيخ الإسلام في هذه الأمور في ذكر المؤلفين ومؤلفاتهم إن شاء الله .

---

(١) منهاج السنة (٣/١٨٦)

(٢) تدريب الراوي (١/٨٣ و ٧٧)

المشـــــــــــهور

المشهور لغة :

هو ما اشتهر على الألسنة ، وإن كان كذبا ، وفى الاصطلاح : ما رواه أكثر من اثنين ، وسمى بذلك لشهرته ، ويقال له المستفيض وسمى بذلك لانتشاره .

والشهرة أمر نسبى ، فقد يشتهر عند أهل الحديث أو يتواتر ما ليس عند غيرهم بالكلية ، ثم قد يكون المشهور متواترا ، أو مستفيضا وقد يكون المشهور صحيحا ، وحسنا ، وضعيفا ، وموضوعا ولا أصل له ومن المعلوم أنه اشتهر بين الناس كثير من الأحاديث التى لا أصل لها ، أو هى موضوعة بالكلية . وقد ألفت فى هذا الباب كتب كثيرة مثل المقاصد الحسنة فى بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة واختصره الناس وهذبوه .

وسئل كشف الخفاء وإلإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس .

فالشهرة المعتبرة هى ما اشتهرت عند العارفين بالحديث بالأسانيد الصحيحة والمتون المعروفة . ولا عبرة بما اشتهر عند غيرهم .

وقد تكلم شيخ الإسلام حول شهرة هذه الأحاديث عند الناس ونبه على أنه لا يعتمد عليها فى ضبط دين الله ، ولا يسقط به عن الأئمة العارفين فى جميع علم الحديث والعمل به فقال :

ولو فرض أن بعض العامة الذين يسمعون الأحاديث من القصاص أو من النقاد ، أو بعض من يطالع الأحاديث ، ولا يعتنى بتمييزها اشتهر عنده شىء من ذلك دون شىء لم يكن بهذا عبرة أصلا .

فكم من أشياء مشهورة عند العامة ، بل وعند كثير من الفقهاء، والصوفية، والمتكلمين أو أكثرهم . ثم عند حكام الحديث العارفين به لا أصل له بل قد يقطعون بأنه موضوع .

وكم من أشياء مشهورة عند العارفين بالحديث بل متواترة عندهم وأكثر العامة بل كثير من العلماء الذين لم يعتنوا بالحديث ، ما سمعوها أو سمعوها من وراء وراء ، وهم إما مكذبون بها ، وإما مرتابون فيها ، وهم مع ذلك لم يضبطوها ضبط العالم لعلمه ، كضبط النحوي للنحو والطبيب للطب ، وإن ضبطوا منها شيئا : ضبطوا القليلة بعد القليلة مما لا يؤسس ولا ينبني عليه فروع ، وليس ذلك مما يعتمد عليه ، ولا يضبط به دين الله ، ولا يسقط به عن الأمة الفرض : في حفظ علم النبوة والفقه فيه ، قال الإمام أحمد : معرفة الحديث والفقه فيه أحب إليّ من حفظه (١).

---

(١) مجموع الفتاوى (٦/٤٠٩ — ٤١٠).

الغريـــــب

الغريب لغة : فعيل من الغربة وهى النزوح عن الوطن .

وفى الاصطلاح : هو ما رواه واحد ، ويسمى الفرد .

والغرابة : تكون تارة في المتن وتارة فى الإسناد .

أما الغرابة في المتن فهى أن يتفرد برواية راو واحد، أو في بعضه كما إذا زاد فيه راو واحد زيادة لم يقلها غيره .

وقد تكون الغرابة في الإسناد كما إذا كان أصل الحديث محفوظا من وجه آخر أو وجوه ، ولكنه بهذا الإسناد غريب .

وقد تكلم سيخ الإسلام فى موضوع الغريب وذكر تعريفه ، ومثاله سندا ومتنا ، وحكمه .

فقال فى تعريفه :

الحديث الغريب : هو ما تفرد به واحد ، وقد يكون غريب المتن أو غريب الإسناد ، ومثل أن يكون متنه صحيحا من طرق معروفة ، وروى من طرق أخرى غريبة (١) .

وقال فى موضع آخر :

هو الذى لا يعرف إلا من طريق واحد .

ثم قد يكون صحيحا :

١ ــ كحديث : إنما الأعمال بالنيات .

٢ ــ ونهيه عن بيع الولاء وهبته .

٣ ــ وحديث انه دخل مكة وعلى رأسه المغفر . فهذه صحاح فى البخارى ومسلم وهى غريبة عند أهل الحديث .

---

(١) مجموع الفتاوى (١٨ / ٣٩) .

فالأول إنما ثبت عن يحيى بن سعيد الأنصاري عن محمد بن إبراهيم التيمي عن علقمة بن وقاص الليثي عن عمر بن الخطاب .

والثاني : إنما يعرف من حديث عبد الله بن دينار عن ابن عمر .

والثالث : إنما يعرف من رواية مالك عن الزهري عن أنس ولكن أكثر الغرائب ضعيفة . (١)

وذكر هذه الأحاديث الثلاثة في موضع آخر فقال في الحديث الأول : هذا حديث صحيح متفق على صحته . تلقته الأمة بالقبول والتصديق مع أنه من غرائب الصحيح ، فإنه وإن كان قد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم من طرق سعد دة كما جمعها ابن منده ، وغيره من الحفاظ . فأهل الحديث متفقون على أنه لا يصح منها إلا من طريق عمر بن الخطاب رضي الله عنه هذه المذكورة ، ولم يروه عنه إلا علقمة بن وقاص الليثي ، ولا عن علقمة إلا محمد بن إبراهيم ، ولا عن محمد إلا يحيى بن سعيد الليثي قاضي المدينة .

ورواه عن يحيى بن سعيد أئمة الإسلام يقال : إنه رواه عنه نحو ستمائة عالم مثل مالك ، والثوري ، وابن عيينة ، وحماد ، وعبد الوهاب الثقفي ، وأبي خالد الأحمر ، وزائدة ، ويحيى بن سعيد القطان ، ويزيد بن هارون وغيرهؤلاء حتى من أهل مكة والمدينة ، والكوفة والبصرة ، والشام وغيرها من سيوخ الشافعي ، أحمد وإسحاق وطبقتهم ، ويحيى بن معين وعلي بن المديني وأبي عبيد .

ولهذا الحديث نظائر من غرائب الصحاح : فقد روى حديث ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم : أنه نهى عن بيع الولاء وهبته وقال : أخرجاه ، تفرد به عبد الله بن دينار عن ابن عمر . ومثل حديث أنس : أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل مكة وعلى رأسه المغفر . قيل : إن ابن خطل متعلق بأستار الكعبة ، فقال : "اقتلوه" أخرجاه تفرد به الزهري عن أنس ، وقال : ومن الغرائب ما هو صحيح ، وقالبها غير صحيح ، كما قال أحمد : اتقوا هذه الغرائب ، فإن عامتها عن الكذابين . ولهذا يقول الترمذي في بعض الأحاديث . إنه غريب من هذا الوجه . (٢)

---

(١) مجموع الفتاوى (١٨ / ٣٩)
(٢) " " (١٨ / ٢٤٧ — ٢٤٨)

الموقـــــــوف

الموقوف : هو ما أضيف إلى الصحابي من قول أو فعل أو تقرير .

وعند فقهاء خراسان تسمية الموقوف بالأثر والمرفوع بالخبر .

وعند المحدثين كل هذا يسمى أثرا .

وفي هذا النوع فروع منها :

١ — قول الصحابي : كنا نقول أو نفعل كذا على عهد النبي صلى الله عليه وسلم .

قطع الجمهور من أهل الحديث والأصول أنه مرفوع لأن ظاهر ذلك مشعر بأن رسول الله صلى الله عليه وسلم اطلع على ذلك وقررهم عليه لتوفر دواعيهم على سؤالهم عن أمور دينهم ، وتقريره أحد وجوه السنن المرفوعة (١) وإليه ذهب شيخ الإسلام فقال : قول الصحابي : " كنا نفعل كذا على عهد النبي صلى الله عليه وسلم " يحتج به من وجهين : من جهة أن فعلهم حجة كقولهم ، ومن جهة إقرار رسول الله صلى الله عليه وسلم "

فالأول كقول أبي سعيد : كنا نعزل والقرآن ينزل ، فلو كان شيئا ينهى عنه لنهانا عنه القرآن ، فهذا لا يحتاج إلى أن يبلغ النبي صلى الله عليه وسلم لكن هذا المأخذ قد ذكره أبو سعيد ، ولم أر الأصوليين تعرضوا له .

وأما الثاني فيحتاج إلى بلوغ النبي صلى الله عليه وسلم ، وفيه الأقوال الثلاثة .

أحدها قول أبي الخطاب وأبي محمد أنه حجة مطلقا . لأن ذكره ذلك في معرض الحجة يدل على أنه أراد ما علمه النبي صلى الله عليه وسلم فسكت عنه ليكون دليلا .

والثاني : ليس بحجة كالوجه الذي ذكره العاشي . وهو قول الحنفية .

---

(١) انظر : تدريب الراوي (١ / ١٨٥ — ١٨٧) والباعث الحثيث (٤٤) .

وأما إذا كانت العادة تقتضي أنه بلغه ، فهناك دليل على البلاغ .

وأصل هذا أن الأصل قول الله تعالى، وفعله، وتركه القول، وتركه الفعل ، وقول رسول الله صلى الله عليه وسلم وفعله وتركه القول وتركه العمل ، وإن كانت قد جرت عادة علماء الأصوليين أنهم لا يذكرون من جهة الله إلا قوله الذي هو كتابه ، ومن جهة رسول الله صلى الله عليه وسلم قد يقولون بما يقول أصحابنا: قوله ، وفعله ، وإقراره ، وقد يقولون " وإمساكه " وهذا أجود ، فإن إقراره ترك النهي ، فإنه يدل على العفو عن التحريم ، وأما الإمساك فإنه يعم ترك الأمر أيضا الذي يفيد العفو عن الإيجاب كترك الأمر بصدقة حضراوات المدينة ، فإن ترك الأمر مع الحاجة إلى البيان يدل على عدم الإيجاب ، كترك النهي ، وأما ترك الفعل فإنه يدل على عدم الاستحباب وعدم الإيجاب ، كترك النهي ، وأما ترك الفعل فانه يدل على عدم الاستحباب وعدم الإيجاب كثيرا ، فإن ترك الفعل مع قيام المقتضي له يدل على عدم كونه مشروعا كترك النهي مع الحاجة إلى البيان ، وأما فعل الله كعذابه للمكذبين فإنه دليل على تحريم ما فعلوه ووجوب ما أمروا به ، وكما استدل أصحابنا وغيرهم من السلف بفعل الله تعالى ورجم قوم لوط على رجمهم ، وأما ترك القول فكما يستدل بعدم أمره على عدم الإيجاب وبعدم نهيه على عدم التحريم ، كقوله : وما سكت عنه فهو مما عفا عنه ، وهو الدليل الثاني للاستدلال (على عدم الحكم) بعدم الدليل ، وكما استدل أبو سعيد بعدم النهي عن الفعل على عدم تحريمه ، وأما ترك الفعل فكإمساكه للمؤمنين عن المكروهات . (١)

---

(١) المسودة (٢٦٨ — ٢٦٩)

٢ ـ قول الصحابي : حرم الله ورسوله، أو أمر الله ورسوله، أو أوجب الله ورسوله، أو قضى الله ورسوله ونحو هذا .

ذكر شيخ الإسلام في أثناء كلامه على حديث العينة وأنه محرم :

حديث أنس بن مالك أنه سئل عن العينة فقال : إن الله لا يخدع ، هذا ما حرم الله ورسوله .

رواه محمد بن عبد الله الكوفي الحافظ المعروف بمطين في كتاب البيوع

وذكر حديث ابن عباس أنه سئل عن العينة ، فقال : إن الله لا يخدع ، هذا مما حرم الله ورسوله .

وقال :

الصحابي إذا قال : " حرم الله ورسوله "

أو " أمر الله ورسوله " ، أو " أوجب الله ورسوله " أو " قضى الله ورسوله " ونحو هذا ، فإن حكمه حكم ما لو روى لفظ رسول الله صلى الله عليه وسلم الدال على التحريم . والأمر والإيجاب ، والقضاء . وليس في ذلك إلا احتمال بعيد ، لأن رواية الحديث بالمعنى جائزة ، وهو أعلم بمعنى ما سمع ، فلا يقدم على أن يقول : أمر أو نهى ، أو حرم إلا بعد أن يتيقن بذلك ، واحتمال الوهم مرجوح ، كاحتمال غلط السمع ، ونسيان القلب .(١)

٣ ـ تفسير الصحابي وقوله : نزلت هذه الآية في كذا

تفسير الصحابي الذي عده أهل العلم من قبيل المرفوع هو التفسير الذي يتعلق بسبب نزول آية كقول جابر : كانت اليهود تقول من أتى امرأته من دبرها في قبل ، جاء الولد أحول ، فأنزل الله تعالى : (نساؤكم حرث لكم) الآية . رواه مسلم .(٢)

---

(١) الفتاوى الكبرى (٣/ ١٣٤) .

(٢) البخاري : باب : وأتوا حرثكم أنى شئتم ، ومسلم : باب جواز جماع امرأته في قبلها من قدامها ومن وراءها (٢/ ١٠٥٨ ـ ١٠٥٩)

وأخرجه أيضا البخاري في التفسير ، رقم ٤٥٢٨ (٨/ ١٨٩)

أو نحوه مما لا يمكن أن يؤخذ إلا عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا مدخل للرأي فيه .

قال الحاكم في المستدرك : ليعلم طالب الحديث أن تفسير الصحابي الذي شهد الوحي والتنزيل عند الشيخين حديث مسند[1] ، وقال في معرفة علوم الحديث[2] : إن الصحابي الذي شهد الوحي والتنزيل فأخبر عن آية من القرآن أنها نزلت في كذا فإنه حديث مسند .

وقال النووي : وأما قول من قال : تفسير الصحابي مرفوع فذاك في تفسير يتعلق بسبب النزول أو نحوه ، وغيره موقوف .[3]

وتناول شيخ الإسلام هذه المسألة وذكر اختلاف أهل العلم فيه ، فقال : وقد تنازع العلماء في قول الصاحب : نزلت هذه الآية في كذا هل يجري مجرى المسند - كما يذكر السبب الذي أنزلت لأجله - أو يجري مجرى التفسير منه الذي لا يسند ؟

فالبخاري يدخله في المسند ، وغيره لا يدخله في المسند ، وأكثر المسانيد على هذا الاصطلاح . كمسند أحمد وغيره ، بخلاف ما إذا ذكر سببا نزلت عقبه ، فإنهم كلهم يدخلون مثل هذا في المسند .[4]

وقال في المسودة : قول الصاحب : نزلت هذه الآية في كذا هل هو من باب الرواية أو الاجتهاد ؟ طريقة البخاري في صحيحه تقتضي أنه من باب المرفوع ، وأحمد في المسند لم يذكر مثل هذا .[5]

---

(١) انظر : [illegible]

(٢) معرفة علوم الحديث النوع الحادي [illegible]

(٣) تدريب الراوي (١/ ١٩٢ - ١٩٣)

(٤) مجموع الفتاوى (١٣/ ٣٤٠) (مقدمة أصول التفسير) .

(٥) المسودة (٢٦٦)

٤ ـ حكم تفسير الصحابي لما يرويه بما يوافق الظاهر ولا يخالفه .

قال في كتاب إقامة الدليل على إبطال التحليل : الوجه التاسع :
انا سنذكر إن شاء الله عن النبي صلى الله عليه وسلم ما روي عنه من النهي
في التحليل المقصود ، وأن أصحابه بينوا أن من التحليل المقصود ما قصد
بالقصد سواء شرط أو لم يشرط ، وهم أعلم بمقصوده ، وأعرف بمراده لأنهم
أعلم بمفهوم الخطاب اللفظي . وبأسباب الحكم الشرعي ، وبدلالات حال
النبي صلى الله عليه وسلم ، وهؤلاء منهم من روى حديث التحليل مثل علي
وابن عباس وابن عمر ومعلوم أن الصحابي إذا روى الحديث وفسره بما يوافق
الظاهر ولا يخالفه ، كان الرجوع إلى تفسيره واجبا مانعا من التأويل ، ولم
يرد عنه الحديث مسندا ، فقد سماه محللا . وقد ثبت . . . . . .
. . . . من حديث عثمان ، وعلي ، وابن عمر وابن عباس وغيرهم رضي الله عنهم
أنهم كانوا يفهمون من إطلاق نكاح المحلل ما قصده به التحليل ، وإنما نهى
هؤلاء عنه استدلالا بنهي النبي صلى الله عليه وسلم عن نكاح المحلل .
فعلم أن ذلك فهموا منه . (١)

حجية قول الصحابي : وسئل شيخ الإسلام عن حجية قول الصحابي فقال :
أقوال الصحابة إن انتشرت ولم تنكر في زمانهم فهي حجة عند جماهير العلماء
وإن تنازعوا رد ما تنازعوا فيه إلى الله والرسول ، ولم يكن قول بعضهم حجة
مع مخالفة بعضهم له باتفاق العلماء ، وإن قال بعضهم قولا ولم يقل بعضهم
بخلافه ولم ينتشر ، فهذا فيه نزاع ، وجمهور العلماء يحتجون به كأبي حنيفة
ومالك وأحمد في المشهور عنه ، والشافعي في أحد قوليه ، وفي كتبه
الجديدة الاحتجاج بمثل ذلك في غير موضع ، ولكن من الناس من يقول :
هذا هو القول القديم . (٢)

---

(١) الفتاوى الكبرى (٣ / ٣٢٣)
(٢) مجموع الفتاوى (٢٠ / ١٤)

وقال فى موضع آخر :

كل من نقل عن الأنبياء إنما يجب أن يقبل منهم ما نقلوه عن الأنبياء فإن الحجة فى كلام الأنبياء ، وما سوى ذلك فموقوف على الحجة ، إن كان حقا قبل وإلا رد ، ولهذا كان ما نقله الصحابة عن النبى صلى الله عليه وسلم من القرآن والحديث يجب قبوله ، لاسيما المتواتر كالقرآن ، وكثير من السنن ، وأما ما قالوه مما أجمعوا عليه فإجماعهم معصوم ، وما تنازعوا فيه رد إلى الله والرسول ، وعمر قد كان أولا أنكر موت النبى صلى الله عليه وسلم حتى رد ذلك عليه أبو بكر ، وقد تنازعوا فى دفنه حتى فصل أبو بكر بالحديث الذى رواه ، وتنازعوا فى تجهيز جيش أسامة ، وتنازعوا فى قتال مانعى الزكاة فلم يكن هذا قادحا فيما نقلوه عن النبى صلى الله عليه وسلم . (١)

وقال أيضا :

ومن قال من العلماء : "إن قول الصحابى حجة" فإنما قاله إذا لم يخالفه غيره من الصحابة ولا عرف نص يخالفه ، ثم إذا اشتهر ولم ينكروه كان إقرارا على القول ، فقد يقال : هذا إجماع إقرارى إذا عرف أنهم أقروه ولم ينكره أحد منهم ، وهم لا يقرون على باطل .

وأما إذا لم يشتهر هذا إن عرف أن غيره لم يخالفه فقد يقال : هو حجة ، وأما إذا عرف أنه خالفه ، فليس بحجة بالاتفاق ، وأما إذا لم يعرف هل وافقه غيره أو خالفه لم يجزم بأحدهما ، ومتى كانت السنة تدل على خلافه كانت الحجة فى سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم لا فيما يخالفها بلا ريب عند أهل العلم . (٢)

---

(١) مجموع الفتاوى (١٣ / ١٠٦)

(٢) « « (١ / ٢٨٣ — ٢٨٤)

الضعيف وأنواعه

الخبر ينقسم من حيث القبول والرد إلى مقبول ومردود .

وقد مضى الكلام على أقسام المقبول ، أما المردود — وهو الضعيف — وهو الذي لم يترجح صدق المخبر به ، فله أنواع بسبب انقطاع وسقوط في الإسناد ، أو طعن في الرواة ، أو وجود علة وشذوذ في الحديث من أنواع الضعيف .

المرسل والمنقطع

والمرسل : هو ما أضافه التابعي إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، أو هو ما كان السقوط فيه من آخر السند بعد التابعي كأن يقول التابعي : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا ، أو فعل كذا ، أو فعل بحضرته كذا ، أو أمر بكذا .

أو هو ما سقط منه الصحابي سواء أكان الراوي المرسل تابعيا كبيرا أو صغيرا .

وقال ابن الصلاح في تعريف المرسل : صورته التي لا خلاف فيها حديث التابعي الكبير الذي قد أدرك جماعة من الصحابة وجالسهم كعبيد الله بن عدي بن الخيار ، ثم سعيد بن المسيب وأمثالهما إذا قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم .

وقال ابن كثير : والمشهور التسوية بين التابعين أجمعين في ذلك وحكى ابن عبد البر عن بعضهم أنه لا يعد إرسال صغار التابعين مرسلا .(١)

وقد يطلق المرسل على المنقطع وهو ما سقط منه رجل ، وعلى هذا فهو والمنقطع سواء ، وهذا مذهب أكثر الأصوليين . قال الأستاذ أبو منصور :

---

(١) الباعث الحثيث (٤٥) ، وانظر : تدريب الراوي (١ / ١٩٥) .

المرسل ماسقط من إسناده واحد ، قال سقط أكثر من واحد فهو معضل .

قال ابن الصلاح : وبين الفريق بينه وبين المرسل مذاهب لأهل الحديث وغيرهم ثم ذكر الأقوال ومنها : أن المنقطع مثل المرسل وهو كل مالا يتصل إسناده غير أن المرسل أكثر ما يطلق على ما رواه التابعي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم .

قال : هذا المذهب أقرب صار إليه طوائف من الفقهاء وغيرهم وهو الذي ذكره الخطيب في الكفاية إلاّ أن أكثر ما يوصف بالإرسال من حيث الاستعمال مارواه التابعي عن النبي صلى الله عليه وسلم وأكثر ما يوصف بالانقطاع ما رواه من دون التابعين عن الصحابة . (١)

وقد اختلف أهل العلم في الاحتجاج بالمرسل على أقوال ذكر الحافظ ابن حجر ثلاثة عشر قولا منها :

١ — الرد مطلقا .

٢ — ومنها القبول مطلقا في جميع الأعصار والأمصار .

٣ — ومنها قبول مراسيل الصحابة رضي الله عنهم فقط ورد ما عداها مطلقا .

وهو الذي عليه عمل أئمة الحديث .

واحتجوا بأن العلماء قد أجمعوا على طلب عدالة المخبر ، وإذا روى التابعي عمن لم يلقه لم يكن بد من معرفة الواسطة ولم يتفيد التابعون بروايتهم عن الصحابة رضي الله عنهم بل رووا عن الصحابة وغيرهم ، ولم يتقيدوا بروايتهم عن ثقات التابعين بل رووا عن الثقات والضعفاء . (٢)

٤ — ومنها : قبول مراسيل الصحابة وكبار التابعين ويقال : انه مذهب

---

(١) مقدمة ابن الصلاح مع التقييد والايضاح (٦٣ — ٦٤) وتدريب الراوي (١/ ١٦٥ — ١) والباعث الحثيث (٤٧ — ٤٨) .

(٢) راجع : التمهيد لابن عبد البر (١/ ٦) .

اكثر المعتمدين وهو مذهب الشافعي ، لكن شرط في مرسل كبار التابعين أن يعتضد بأحد الأوجه المشهورة . (١)

ثم حكى أقوال أخرى . (٢)

وقد تكلم شيخ الإسلام في موضوع المرسل والمنقطع وفي الفرق بينهما وفي أحكام المرسل فقال : " المرسل من الحديث أن يرويه من دون الصحابة ولا يذكر عمن أخذه من الصحابة ، ويحتمل أنه أخذه من غيرهم .

ثم من الناس من لا يسمي مرسلا إلى ما أرسله التابعي .

ومنهم من يعد ما أرسله غير التابعي مرسلا .

وكذلك ما يسقط من إسناده رجل ، فمنهم من يخصه باسم المنقطع ، ومنهم من يدرجه في اسم المرسل . كما أن فيهم من يسمي كل مرسل منقطعا وهذا كله سائغ في اللغة . (٣)

---

(١) راجع : الرسالة (٤٦٢ — ٤٦٤)

(٢) النكت على ابن الصلاح (١/٥٤٦ — ٥٥٤)

وراجع لأقوال أهل العلم في حجية المرسل :

فتح المغيث (١ /١٢٤ — ١٤٨) وتدريب الراوي (١ / ١٩٥ — ٢٠٦) والباعث الحثيث (٤٦) وقواعد التحديث .

(٣) مجموع الفتاوى (١٨ / ٣٨)

وقال في أحكام المرسل :

المراسيل قد تنازع الناس في قبولها ورد ها ، وأصح الأقوال أن منها المقبول ومنها المردود ، ومنها الموقوف .

١ — فمن علم من حاله أنه لا يرسل إلاّ عن ثقة قبل مرسله .(١)

٢ — ومن عرف أن يرسل عن الثقة وغير الثقة كان إرساله رواية عمن لا يعرف حاله فهذا موقوف .

٣ — وما كان من المراسيل مخالفاً لما رواه الثقات كان مردودا .

٤ — وإذا كان المرسل من وجهين ، كل من الراويين أخذ العلم عن غير شيوخ الآخر فهذا يدل على صدقه ، فإن مثل ذلك لا يتصور في العادة تماثل الخطأ فيه وتعمد الكذب ، كان هذا مما يعلم أنه صدق ، فإن المخبر إنما يؤتى من جهة تعمد الكذب ، ومن جهة الخطأ ، فإذا كانت القصة مما يعلم أنه لم يتواطأ فيه المخبران ، فالعادة تمنع تماثلهما في الكذب عمدا ، وخطأ .(٢)

ومثل أن يكون قصة طويلة فيها أقوال كثيرة ، رواها هذا مثل ما رواها هذا ، يعلم أنه صدق ، وهذا مما يعلم به صدق محمد وموسى عليهما السلام ، فإن كلا منهما أخبر عن الله وملائكته وخلقه للعالم وقصة آدم ويوسف وغيرهما من قصص الأنبياء عليهم السلام بمثل ما أخبر به الآخر مع العلم بأن واحداً منهما لم يستفد ذلك من الآخر ، وأنه ممتنع في العادة تماثل المخبرين الباطلين في مثل ذلك ، فإن من أخبر بأخبار كثيرة مفصلة ودقيقة عن مخبر معين ، لو كان مبطلا في خبره لاختلف خبره ، لامتناع أن مبطلا

---

(١) ذكر الحافظ ابن حجر مذاهب أهل العلم في المرسل فقال : ثالث عشرها : إن كان المرسل عرف من عادته أو صريح عبارته أنه لا يرسل إلا عن ثقة قبل وإلاّ فلا (النكت ١ / ٥٥٢) .

(٢) وقال في مقدمة أصول التفسير : المراسيل إذا تعددت طرقها

يحتمل ذلك من غير سهو ، لاسيما فى أمور لا تهتدى العقول إليها ، بل ذلك يبين أن كلا منهما أخبر بعلم وصدق .

وهذا مما يعلمه الناس من أحوالهم ، فلو جاء رجل من بلد ، وأخبر عن حوادث مفصلة حدثت فيه ، تتضمن أقوالا وأفعالا مختلفة ، وجاء من عندنا أنه لم يواطئه على الكذب ، فحكى مثل ذلك علم قطعا أن الأمر كان كذلك ، فإن الكذب قد يقع فى مثل ذلك لكن على سبيل المواطأة وتلقى بعضهم عن بعض ، كما يتواتر أهل الباطل المقالات الباطلة مثل مقالة النصارى ، والجهمية ، والرافضة ، ونحوهم ، فإنها وإن كان يعلم بضرورة العقل أنها باطلة لكنها تلقاها بعضهم عن بعض ، فلما تواطؤا عليها جاز اتفاقهم فيها على الباطل ، والجماعة الكثيرون يجوز اتفاقهم على جحد الضروريات على سبيل التواطؤ إما عمدا للكذب ، وإما خطأ فى الاعتقاد ، وأما اتفاقهم على جحد الضروريات من دون هذا وهذا ممتنع . (١)

٥ — وقال : والحديث المرسل الذى له ما يوافقه .

٦ — أو الذى عمل به السلف حجة باتفاق الفقهاء . (٢)

وقال : والمرسل إذا عمل به جمهور الصحابة يحتج به الشافعى وغيره . (٣)

— — وخلت عن المواطأة قصدا ، أو الاتفاق بغير قصد كانت صحيحة قطعا ، فإن النقل إما أن يكون صدقا مطابقا للخبر ، وإما أن يكون كذبا تعمد صاحبه الكذب ، أو أخطأ فيه ، فمتى سلم من الكذب العمد والخطأ كان صدقا بلا ريب (١٣ / ٣٤٧)

ثم توسع فى الموضوع ووضع بسطه مبحث الاعتبار والشواهد والمتابعات.

(١) منهاج السنة (٤ / ١١٧)

(٢) إقامة الدليل على إبطال التحليل (الفتاوى الكبرى ٣ / ١٣٦)

(٣) مجموع الفتاوى (٢١ / ١٤٢)

ومثاله ما ورد في حديث الحسن بن محمد بن الحنفية وغيره من التابعين أن النبي صلى الله عليه وسلم أخذ الجزية من المجوس وقال : سنوا بهم سنة أهل الكتاب غير ناكحي نسائهم ، ولا آكلي ذبائحهم .

قال : وهذا مرسل ، وعن خمسة من الصحابة توافقه ، ولم يعرف عنهم خلاف ، وأما حذيفة فذكر أحمد أنه تزوج بيهودية ، وقد عمل بهذا المرسل عوام أهل العلم ، والمرسل في أحد قولي العلماء حجة كمذهب أبي حنيفة ، ومالك وأحمد في إحدى الروايتين عنه ، وفي الآخر هو حجة إذا عضده قول جمهور أهل العلم وظاهر القرآن أو أرسل من وجه آخر ، وهذا قول الشافعي (١) فمثل هذا المرسل حجة باتفاق العلماء . (٢)

حكم مراسيل بعض التابعين :

قال شيخ الاسلام : محمد بن سيرين من أورع الناس في منطقه ومراسيله من أصح المراسيل . (٣)

---

(١) قال الشافعي في الرسالة : إن مراسيل كبار التابعين حجة إن جاءت من وجه آخر ولو مرسلة ، أو اعتضدت بقول صحابي أو أكثر العلماء ، أو كان المرسل لو سمى لا يسمي إلا ثقة فحينئذ يكون مرسله حجة ، ولا ينتهض إلى رتبة المتصل .
وقال : وأما مراسيل غير كبار التابعين فلا أعلم أحدا قبلها
(الرسالة ٤٦١ ـ ١٢٧٧)
وعنه نقله ابن كثير في الباعث الحثيث (٤٦)

(٢) مجموع الفتاوى (٢٢ / ١٨٨ ـ ١٨٩) أو الفتاوى الكبرى (٤ / ٩٨) وراجع أيضا لكلام شيخ الاسلام في المرسل : مجموع الفتاوى (١٠ / ٦٨٨) وتلبيس الجهمية (١ / ٤٥٩) .

(٣) سمهاج السنة (٣ / ١٨١) روى مسلم في مقدمة صحيحه عن ابن سيرين

وقال فى مراسيل النخعى : إن مراسيل إبراهيم من أحسن المراسيل .

وقال فى موضع آخر :

مراسيل إبراهيم جياد (الصارم المسلول ٥٨٤) (١)

وقال فى مراسيل سعيد بن المسيب : سعيد بن المسيب هو الغاية فى جودة المراسيل (الصارم ١٣٥)

=== أنه قال : لقد أتى على الناس زمان ، وما يسأل عن إسناد حديث ، فلما وقعت الفتنة سئل عن إسناد الحديث ، فينظر من كان من أهل السنة يؤخذ من حديثه ، ومن كان من أهل البدع ترك حديثه .

(١) قال الإمام أحمد : مرسلات سعيد بن المسيب أصح المرسلات، ومرسلات إبراهيم النخعى لا بأس بها .

(تدريب الراوى ١ / ٢٠٣)

وقال العراقى : مراسيل الحسن عندهم شبه الريح ، وأما مراسيل النخعي فقال ابن معين : مراسيل إبراهيم أحب إلىّ من مراسيل الشعبي ، وعنه أيضا : أعجب إلىّ من مرسلات سالم بن عبد الله ، والقاسم وسعيد بن المسيب وقال أحمد : لا بأس بها ، وقال الأعمش : قلت لابراهيم النخعى : أسند لى عن ابن مسعود ؟ فقال : إذا حدثتكم عن رجل عن عبد الله فهو الذى سمعت ، وإذا قلت : " قال عبد الله " فهو عن غير واحد عن عبد الله .

(تدريب الراوى ١ / ٢٠٤ — ٢٠٥) .

ومن أنواع الضعيـــف :

الشاذ : وهو أن يروى الثقة حديثا يخالف ما روى الناس وليس من ذلك أن يروى ما لم يرو غيره .

وحكم روايه الشاذ عدم قبولها اذا خالف من هو أوثق منه ، وأما اذا روى هذا الثقة حديثا مستقلا فيكون حديثه مقبولا . (١)

وقد شرح شيخ الإسلام هذه المسألة بالأمثلة فى كتاب إقامة الدليل على إبطال التحليل، فذكر حديث اللعن الوارد في المحلل والمحلل له وقال:

وروى ابن ماجه، والجوزجانى من حديث عثمان بن صالح قال : سمعت الليث بن سعد يقول : قال مشرح بن هاعان قال عقبة بن عامر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ألا أخبركم بالتيس المستعار ؟ قالوا : بلى يارسول الله ! قال : هو المحلل، لعن الله المحلل والمحلل له .

وفى لفظ الجوزجانى : " الحال " بدل " المحلل " رواها الجوزجانى عن عثمان . وقال : كانوا ينكرون على عثمان هذا الحديث إنكارا شديداً .

قال شيخ الإسلام : قلت : وإنكار من أنكر هذا الحديث على عثمان غير جيد ، إنما هو لتوهم انفراده به عن الليث ، وظنهم أنه لعله أخطأ فيه حيث لم يبلغهم عن غيره من أصحاب الليث ، كما قد يتوهم بعض من يكتب الحديث أن الحديث إذا انفرد به عن الرجل من ليس بالمشهور من أصحابه كان ذلك شذوذا فيه، وعلة قادحة، وهذا لا يتوجه ههنا لوجهين :

أحدهما : أنه قد تابعه عليه أبو صالح كاتب الليث عنه رويناه من حديث العطيمى . . . ورواه أيضا الدارقطنى فى سننه .

---

(١) الكفاية (١٤١) وتدريب الراوى (١ / ٢٣٣-٢٣٧) والباعث الحثيث (٥٣)

الثانى : ان عثمان بن صالح هذا المصري ثقة ، روى عنه البخاري فى صحيحه وروى عنه ابن معين وأبو حاتم الرازي قال: شيخ صالح سليم الناحية قيل له : كان يلقن ؟ قال : لا .

ومن كان بهذه المثابة كان ماينفرد به حجة ، وإنما الشاذ ماخالف به الثقات لا ما انفرد به عنهم ، فكيف إذا تابعه مثل أبي صالح وهو كاتب الليث ، وأكثر الناس حديثا عنه وهو ثقة أيضا ، وإن كان قد وقع فى بعض حديثه غلط .

ومشرح بن هاعان قال فيه ابن معين :ثقة ، وقال الامام أحمد : هو معروف ، فثبت أن هذا الحديث جيد ، واسناده حسن . (١)

مثال آخر : وقال فى حديث سفيان بن حسين وسعيد بن بشير عن الزهرى عن سعيد بن المسيب عن أبى هزيرة عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال : من أدخل فرسا بين فرسين وهو لا يأمن أن يسبق فليس بقمار ومن أدخل فرسا بين فرسين وقد أمن من أن يسبق فهو قمار .

رواه أحمد وأبو داود وابن ماجه ، وسفيان بن حسين قد خرج له مسلم وقال فيه ابن معين : ثقة ، وقال مرة : ليس به بأس ، وليس من أكابر أصحاب الزهرى ، وكذلك وثقه غير واحد ، وقال محمد بن سعد : سفيان بن حسين ثقة يخطىء فى حديثه كثيرا ، وكذلك قال الإمام أحمد ليس هو بذاك فى حديثه عن الزهرى ، وكذلك قال ابن معين فى حديثه : ضعف ماروى عن الزهري، وهذا القدر الذى قالوه ، لأنه قد يروى أشياء يخالف فيها الناس فى الإسناد والمتن ، وهذا القدر يوجب التوقف فى روايته إذا خالفه من هو أوثق منه ،فأما إذا روى حديثا مستقلا وقد وافقه عليه غيره فقد زال المحذور ، وظهر أن للحديث أصلا محفوظا بمتابعة غيره له . (٢)

---

(١) الفتاوى الكبرى (٣/ ٢٧٧ — ٢٧٨)

(٢) " " (٣/ ١٢٢)

حكم العمل بالحديث الضعيف

اختلف أهل العلم فى حكم العمل بالحديث الضعيف فى الترغيب والترهيب، وفضائل الأعمال ، وفى الرقاق والآداب :

١ ــ فقال قوم : إنه يعمل به مطلقا، وهذا لا يلتفت إليه .

٢ ــ وذهب بعضهم أنه يعمل بشروط .

قال الحافظ ابن حجر : إن شرائط العمل بالضعيف ثلاثة :

الأول : متفق عليه أن يكون الضعف غير شديد ، فيخرج من انفرد من الكذابين والمتهمين بالكذب ومن فحش غلطه .

والثانى : أن يكون مندرجا تحت أصل عام ، فيخرج ما يخترع بحيث لا يكون له أصل أصلا .

الثالث : أن لا يعتقد عند العمل به ثبوته لئلا ينسب إلى النبى صلى الله عليه وسلم ما لم يقله .

قال : والأخيران عن ابن عبد السلام ، وعن صاحبه ابن دقيق العيد ، والأول نقل العلائى الاتفاق عليه . (١)

٣ ــ والذى عليه محققو أهل الحديث : هو عدم العمل بالضعيف مطلقا لأن القول باستحبابه حكم شرعى وهو من الأحكام الشرعية ، التى لا تثبت إلا بالدليل الصحيح . والضعيف ليس بدليل تقوم به الحجة .

وأما ما ورد عن الإمام أحمد ، وابن مهدي، وابن المبارك : إذا روينا فى الحلال والحرام شددنا ، وإذا روينا فى الفضائل ونحوها تساهلنا .

فإنما مقصودهم هو التساهل فى رواية الأحاديث المروية بالأسانيد

---

(١) القول البديع للسخاوى (ص ٢٥٥) وتدريب الراوى (١ / ٢٩٩) .

الضعيفة فى عمل ثبتت مشروعيته بدليل شرعى، فهنا يجوز العمل بالضعيف بروايته بمعنى أن النفس ترجو ذلك الثواب .

وأما أن يتضمن هذا الحديث الضعيف عملا لم يثبت بدليل شرعى فلا يجوز العمل به خلافا لما يظنه بعض الناس .

وهذا ما قرره شيخ الإسلام ودعمه فى غير موضع وشرح مقاصد المحدثين فى هذا الباب .

واليه ذهب الإمام الشاطبى (ت ٧٩٠ هـ) فى الموافقات ، وهذا هو مذهب كثير من محققى أهل الحديث، ومن المتأخرين أمثال النواب صديق حسن البوفالى (١) وأحمد شاكر (٢) ومن المعاصرين المحدث الألبانى (٣) وغيرهم .

قال شيخ الإسلام : لم يبق طريق إلى الله إلا باتباع محمد صلى الله عليه وسلم فما أمر به من العبادات أمر إيجاب ، أو استحباب فهو مشروع وكذلك ما رغب فيه ، وذكر ثوابه وفضله .

ولا يجوز أن يقال: إن هذا مستحب أو مشروع إلا بدليل شرعى ، ولا يجوز أن يثبت شريعة بحديث ضعيف ، لكن إذا ثبت أن العمل مستحب بدليل شرعى ، وروى له فضائل بأسانيد ضعيفة جاز أن تروى إذا لم يعلم أنها كذب ، وذلك أن مقادير الثواب غير معلومة ، فإذا روى فى مقدار الثواب حديث لا يعرف أنه كذب لم يجز أن يكذب به ، وهذا هو الذى كان الإمام أحمد بن حنبل وغيره يرخصون فيه ، وفي روايات أحاديث الفضائل ، واما أن يثبتوا أن هذا عمل مستحب مشروع بحديث ضعيف ، فحاشا لله ، كما أنهم إذا عرفوا أن الحديث كذب ، فإنهم لم يكونوا يستحلون

---

(١) فى تفسيره : فتح البيان .

(٢) فى الباعث الحثيث (٨٧).

(٣) انظر : مقدمة صحيح الجامع الصغير وضعيف الجامع الصغير ، ومقدمة صحيح الترغيب .

روايته إلاّ أن يبينوا أنه كذب لقول النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح : من روى عني شيئا يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين . (١)

وما فعله النبي صلى الله عليه وسلم على وجه التعبد فهو عبادة يشرع التأسي به فيه ، فإذا خصص زمان ، أو مكان بعبادة كان تخصيصه بتلك العبادة سنة : كتخصيصه العشر الأواخر بالاعتكاف فيها ، وكتخصيصه مقام إبراهيم بالصلاة فيه ، فالتأسي به أن يفعل مثل ما فعل ،على الوجه الذى فعل ، لأنه فعل .

وذلك إنما يكون بأن يقصد مثلما قصد ، فإذا سافر لحج أو عمرة ، أو جهاد ، وسافرنا كذلك كنا متبعين له .

وكذلك إذا ضرب لإقامة حد بخلاف من شاركه فى السفر ، وكان قصده غير قصده ، أو شاركه فى الضرب ، وكان قصده غير قصده ، فهذا ليس بمتابع له ، ولو فعل فعلا بحكم الاتفاق مثل نزوله فى السفر بمكان ، أو أن يفصل فى إداوته ماء فيصبه فى أصل شجرة ، أو أن تمشى راحلته فى أحد جانبى الطريق ونحو ذلك .

فهل يستحب قصد متابعته فى ذلك ؟ كان ابن عمر يحب أن يفعل مثل ذلك ؟

وأما الخلفاء الراشدون وجمهور الصحابة فلم يستحبوا ذلك ،لأن هذا ليس بمتابعة له ، إذ المتابعة لابد فيها من القصد ، فإذا لم يقصد هو ذلك الفعل ، بل حصل له بحكم الاتفاق كان فى قصده غير متابع له ، وابن عمر رضى الله عنه يقول ؛ وإن لم يقصده ، لكن نفس فعله حسن على أى وجه كان ، فأحب أن أفعل مثله ، أما لأن ذلك زيادة فى محبته ، واما لبركة مشابهته له .

---

(١) صحيح مسلم (المقدمة ١/ ٩) من حديث المغيرة بن شعبة رضى الله عنه .

وقال : ولم يكن ابن عمر ، ولا غيره من الصحابة يقصدون الأماكن التي كان ينزل فيها ، ويبيت فيها مثل بيوت أزواجه ، ومثل مواضع نزوله في مغازيه ، وإنما الكلام في مشابهته في صورة الفعل فقط . وإن كان هو لم يقصد التعبد به ، فأما الأمكنة نفسها، فالصحابة متفقون على أنه لا يعظم منها إلا ما عظمه الشارع . (١)

المراد بكلام الإمام أحمد :

" شددنا في الأسانيد ، وإذا جاء في الترغيب والترهيب تساهلنا في الأسانيد

وقال : قول أحمد بن حنبل : إذا جاء الحلال والحرم شددنا في الأسانيد ، وإذا جاء الترغيب والترهيب تساهلنا في الأسانيد، وكذلك ما عليه العلماء من العمل بالحديث الضعيف في فضائل الاعمال : ليس معناه إثبات الاستحباب بالحديث الذي لا يحتج به ، فان الاستحباب حكم شرعي فلا يثبت إلا بدليل شرعي ، ومن أخبر عن الله أنه يحب عملا من الأعمال من غير دليل شرعي ، فقد شرع من الدين مالم يأذن به الله ، كما لو أثبت الإيجاب أو التحريم ، ولهذا يختلف العلماء في الاستحباب كما يختلفون في غيره ، بل هو أصل الدين المشروع .

مراد العلماء من العمل بالحديث الضعيف في الفضائل :

وإنما مرادهم بذلك : أن يكون العمل مما قد ثبت أنه مما يحبه الله أو مما يكرهه الله بنص أو إجماع كتلاوة القرآن ، والتسبيح ، والدعاء ، والصدقة والعتق والإحسان إلى الناس ، وكراهة الكذب والخيانة ونحو ذلك ، فإذا روى حديث في فضل بعض الأعمال المستحبة ، وثوابها وكراهة بعض الأعمال وعقابها : فمقادير الثواب والعقاب وأنواعه إذا روى فيها حديث لا نعلم أنه موضوع جازت روايته والعمل به بمعنى : أن النفس ترجو

---

(١) مجموع الفتاوى (١٠ / ٤٠٨ — ٤١١) باختصار ، أو مجموعة الرسائل والمسائل (٥ / ٩٥ وما بعده) .

ذلك الثواب أو نحاف ذلك العقاب ، كرجل يعلم أن التجارة تربح لكن بلغه أنها تربح ربحا كثيرا ، فهذا إن صدق نفعه وإن كذب لم يضره مثال للعمل بالحديث الضعيف بشرطه : ومثال ذلك الترغيب والترهيب بالاسرائيليات ، والمنامات ، وكلمات السلف والعلماء ، ووقائع العلماء ونحو ذلك ، مما لا يجوز بمجرده إثبات حكم شرعي لا استحباب ولا غيره . ولكن يجوز أن يذكر في الترغيب والترهيب ، والترجية ، والتخويف .

فما علم حسنه أو صححه بأدلة الشرع فإن ذلك ينفع ولا يضر ، وسواء كان في نفس الأمر حسا أو باطلا ، فما علم أنه باطل موضوع لم يجز الالتفات إليه ، فإن الكذب لا يفيد شيئا ، وإذا ثبت أنه صحيح اثبتت به الأحكام وإذا احتمل الأمرين روى لإمكان صدقه ولعدم المضرة في كذبه ، وأحمد إنما قال : إذا جاء الترغيب والترهيب تساهلنا في الأسانيد .

ومعناه : أنا نروي في ذلك بالأسانيد وإن لم يكن محدثوها من الثقات الذين يحتج بهم ، وكذلك قول من قال : يعمل بها في فضائل الأعمال إنما العمل بها ، العمل بما فيها من الأعمال الصالحة مثل التلاوة والذكر والاجتناب لما كره فيها من الأعمال السيئة .

ونظير هذا قول النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الذي رواه البخاري عن عبد الله بن عمرو: بلغوا عني ولو آية ، وحدثوا عن بني اسرائيل ولا حرج ، ومن كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار (١) مع قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح : إذا حدثكم أهل الكتاب فلا تصدقوهم ولا تكذبوهم (٢) فإن رخص في الحديث عنهم ،

---

(١) حديث متواتر ، وقد أخرجه البخاري في أحاديث الأنبياء (١٣/ ٤٩٦) .

(٢) أخرجه البخاري في الاعتصام بالكتاب والسنة من حديث أبي هريرة رضي الله عنه (١٣/ ٣٣٣ رقم ٧٣٦٢) .

ومع هذا نهى عن تصديقهم وتكذيبهم ، فلو لم يكن فى التحديث المطلق عنهم فائدة لما رخص فيه وأمر به ولو جاز تصديقهم بمجرد الاخبار لما نهى عن تصديقهم ، فالنفوس تنتفع بما تظن صدقه فى مواضع .

لا يجوز التقدير والتحديد بأحاديث الفضائل :

قال : فإذا تضمنت أحاديث الفضائل الضعيفة تقديراً وتحديداً مثلا صلاة فى وقت معين بقراءة معينة ، أو على صفة معينة لم يجز ذلك ، لأن استحباب هذا الوصف المعين لم يثبت بدليل شرعى ، بخلاف ما لو روى فيه من دخل السوق فقال : لا إله إلا الله كان كذا وكذا،فإن ذكر الله فى السوق مستحب لما فيه من ذكر الله بين الغافلين ، كما جاء فى الحديث المعروف:ذاكر الله فى الغافلين كالشجرة الخضراء بين الشجر اليابس .

أما تقدير الثواب المروي فيه فلا يضر ثبوته ولا عدم ثبوته فى مثله جاء الحديث الذى رواه الترمذي : من بلغه عن الله شيء فيه فضل فعمل به رجاء ذلك الفضل أعطاه الله ذلك ، وإن لم يكن ذلك كذلك .

فالحاصل : ان هذا الباب يروى ويعمل به فى الترغيب والترهيب لا فى الاستحباب ، ثم اعتقاد موجبه وهو مقادير الثواب والعقاب يتوقف على الدليل الشرعى . (١)

وتكلم شيخ الإسلام فى مبحث التوسل والشفاعة وذكر أن التوسل الممنوع والمنهى عنه الذى لا يروى فيه إلا أحاديث ضعيفة وموضوعة فقال :

وليس فى الأحاديث المرفوعة فى ذلك حديث فى شيء من دواوين المسلمين التى يعتمد عليها في الأحاديث لا في الصحيحين، ولا كتب السنن ولا المسانيد المعتمدة كمسند الإمام وغيره ، وإنما يوجد فى الكتب التى عرف أن فيها كثيراً من الأحاديث الموضوعة المكذوبة التى يختلقها

---

(١) مجموع الفتاوى (١٨/ ٦٥ — ٦٨) .

الكذابون بخلاف من قد يغلط فى الحديث ولا يتعمد الكذب .

ثم ذكر وجود الغلط فى مسند أحمد وتنازع أبى العلاء وابن الجوزى فى وجود أحاديث موضوعة فى المسند(١) ثم قال : أما الصحابة فلم يعرف فيهم — ولله الحمد — من تعمد الكذب على النبى صلى الله عليه وسلم كما لم يعرف فيهم من كان من أهل البدع المعروفة .... إلى أن قال : وأما التابعون فلم يعرف تعمد الكذب فى التابعين من أهل مكة والمدينة والشام والبصرة بخلاف الشيعة فإن الكذب معروف فيهم ، وقد عرف الكذب بعد هؤلاء فى طوائف .

وأما الغلط فلا يسلم منه أكثر الناس بل فى الصحابة من قد يغلط أحيانا .....

والمقصود أن هذه الأحاديث التى تروى فى ذلك من جنس أمثالها من الأحاديث الغريبة المنكرة بل الموضوعة التى يرويها من يجمع فى الفضائل والمناقب الغث والسمين ، كما يوجد مثل ذلك فيما يصنف فى فضائل الأوقات ، وفضائل العبادات ، وفضائل الأنبياء والصحابة ، وفضائل البقاع ونحو ذلك فإن هذه الأبواب فيها أحاديث صحيحة ، وأحاديث حسنة ، وأحاديث ضعيفة ، وأحاديث كذبة موضوعة .

ولا يجوز أن يعتمد فى الشريعة على الأحاديث الضعيفة التى ليست صحيحة ولا حسنة ، لكن أحمد بن حنبل وغيره من العلماء جوزوا أن يروى فى فضائل الأعمال ما لم يعلم أنه ثابت إذا لم يعلم أنه كذب .

وذلك أن العمل إذا علم أنه مشروع بدليل شرعى ، وروى فى فضله حديث لا يعلم أنه كذب جاز أن يكون الثواب حقا ، ولم يقل أحد من الأئمة أنه يجوز أن يجعل الشىء واجبا أو مستحبا بحديث ضعيف ومن قال هذا فقد خالف الإجماع .

---

(١) يأتى الكلام على هذه المسألة فى ذكر مسند الإمام أحمد .

وهذا كما أنه لا يجوز ان يحرم شيء إلا بدليل شرعي ، لكن إذا علم تحريمه ، وروى حديث في وعيد الفاعل له ، ولم يعلم أنه كذب جاز أن يرويه ، فيجوز أن يروى في الترغيب والترهيب ما لم يعلم أنه كذب لكن فيما علم أن الله رغب فيه أو رهب منه بدليل آخر غير هذا الحديث المجهول حاله

وهذا كالإسرائيليات يجوز أن يروى منها ما لم يعلم أنه كذب للترغيب والترهيب فيما علم أن الله تعالى أمر به في شرعنا ، وعفى عنه في شرعنا ، فأما أن يثبت شرعا لنا بمجرد الإسرائيليات التي لم تثبت فهذا لا يقوله عالم ولا كان أحمد بن حنبل، ولا أمثاله من الأئمة يعتمدون على مثل هذه الأحاديث في الشريعة .

ومن نقل عن أحمد أنه كان يحتج بالحديث الضعيف الذي ليس بصحيح ولا حسن فقد غلط عليه ، ولكن كان في عرف أحمد بن حنبل ومن قبله من العلماء أن الحديث ينقسم إلى نوعين : صحيح وضعيف ، والضعيف عندهم ينقسم إلى ضعيف متروك لا يحتج به ، وإلى ضعيف حسن ، كما أن ضعف الإنسان بالمرض ينقسم إلى مرض مخوف يمنع التبرع من رأس المال وإلى ضعيف خفيف لا يمنع من ذلك .(١)

وذكر شيخ الإسلام أصول السنة وعمدة من يخالف السنة ، وأفاد في هذا المبحث إفادة قيمة وذكر أن مع هذا يستفاد من جهود أهل البدع فقال: وهذه الأمور يسلم بسببها ناس، ويتوب بسببها ناس يكونون أفضل من أصحابها فينتقلون بسببها إلى ما هو خير مما كان عليه ، كالشيخ الذي فيه كذب وفجور من الإنس قد يأتيه قوم كفار فيدعوهم إلى الإسلام فيسلمون ويصيرون خيرا مما كانوا ، وإن كان قصد ذلك الرجل فاسدا ، وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم :

---

(١) مجموع الفتاوى (١/ ٢٥٠ — ٢٥١) .

يردون باطل الكفار من المشركين وأهل الكتاب بباطل المسلمين ، فيصير الكافر مسلما مبتدعا ، وأخص من هؤلاء من يرد البدع الظاهرة كبدعة الرافضة ببدعه أخف منها وهي بدعة أهل السنة .(١)

المراد من الحديث الضعيف خير من الرأى :

وشرح مراده بقوله : "إن الحديث الضعيف خير من الرأى" في المنهاج فقال : وأما نحن فقولنا : إن الحديث الضعيف خير من الرأى : ليس المراد به الضعيف المتروك ، لكن المراد به الحسن ، كحديث عمرو ابن شعيب عن أبيه عن جده (٢) ، وحديث إبراهيم الهجرى (٣) ، وأمثالهما ممن يحسن الترمذى حديثه ، أو يصححه .

---

(١) مجموع الفتاوى (١٣/ ٩٥ — ٩٧) أو مجموعة الرسائل الكبرى (٧٣ — ٧٤) وراجع (١٥٦ — ١٥٧).

(٢) تقرر عند المحدثين أن حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده : عبد الله بن عمرو بن العاص حسن إذا صح الطريق إليه كما مضى.

(٣) إبراهيم الهجرى هو ابن مسلم الهجرى : وتفرد باخراج حديثه ابن ماجه ، وقال فيه الحافظ ابن حجر : لين الحديث رفع موقوفات (١/ ٤٣).
وضعفه ابن معين والنسائى ، وقال أبو حاتم : ليس بقوى ، وقال ابن عدى : انما أنكروا عليه كثرة روايته عن أبى الأحوص عن عبد الله وعامتها مستقيمة .
الكامل لابن عدى (١/ ٢٥٤) والضعفاء لابن الجوزى (١/ ٥٢) والميزان (١/ ٦٤ — ٦٥) والتهذيب (١/ ١٦٤ — ١٦٦).

وكان الحديث في اصطلاح من قبل الترمذي : اما صحيحا واما ضعيفا ، والضعيف نوعان : ضعيف متروك ، وضعيف ليس بمتروك ، فتكلم أئمة الحديث بذلك الاصطلاح ، فجاء من لا يعرف إلا اصطلاح الترمذي ، فسمع قول بعض الأئمة : الحديث الضعيف أحب الي من القياس ، فظن أنه يحتج بالحديث الذي يضعفه مثل الترمذي ، وأخذ يرجح طريقة من يرى أنه أتبع للحديث الصحيح وهو في ذلك من المتناقضين الذين يرجحون الشيء على ما هو أولى بالرجحان منه إن لم يكن دونه.(١)

---

(١) منهاج السنة (٢/١٩١)

معرفة الاعتبار والشواهد والمتابعـــات

أهل الحديث يبحثون عما يرويه الراوى ليتعرفوا ما إذا كان قد انفرد به ، أو لا ، وهذا البحث والتنقيب يسمى عندهم " الاعتبار " وهو هينة التوصل للموعين : المتابعات والشواهد ، وسبر طرق الحديث لمعرفتها فقط .

فإذا لم يجدوا ثقة رواه غيره كان الحديث " فردا مطلقا " أو "غريبا" ومثاله : رواية حماد بن سلمة عن أيوب عن ابن سيرين عن أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم .

فينظر : هل رواه ثقة آخر عن أيوب ؟ فإن وجد كان ذلك متابعة تامة ، وإن لم يوجد فينظر هل رواه ثقة آخر عن ابن سيرين غير أيوب ، وهلم جرا ، وهكذا عندما يوجد متابعة فيكون متابعة قاصرة بالنسبة إلى المتابعة التابعـــة .

وهذا العمل ما يسمونه " المتابعة "

ثم إذا وجد حديث آخر بمعناه كان شاهدا للأول . (١)

وسبر طرق الحديث والبحث عن المتابعات والشواهد هو أمر متداول ومشهور بين أهل العلم بالحديث ، ولا يوجد ناقد إلا وقد يستخدم قاعدة الاعتبار لمعرفة الصحيح من الضعيف .

وقد سلك شيخ الإسلام هذا المسلك بأحسن طريق فى مؤلفاته وتكلم حول جمع الطرق وتعاضدها فى غير موضع فقال فى موضع :

قد يكون الرجل

عندهم ضعيفا لكثرة الغلط فى حديثه ، ويكون حديثه الغالب عليه الصحة

---

(١) انظر : الباعث الحثيث (٥٦ ــ ٥٧ مع تعليق أحمد شاكر) ، وتدريب الراوى (١ / ٢٤٢ ــ ٢٤٣)

فيروون عنه لأجل الاعتبار به ، والاعتضاد به ، فان تعدد الطرق وكثرتها يقوى بعضها بعضا ، حتى قد يحصل العلم بها ، ولو كان الناقلون فجارا وفساقا ، فكيف إذا كانوا علماء عدولا ، ولكن كثر فى حديثهم الغلط ؟ .

وهذا مثل عبد الله بن لهيعة ، فإنه من أكابر علماء المسلمين ، وكان قاضيا بمصر ، كثير الحديث ، ولكن احترقت كتبه فصار يحدث من حفظه فوقع فى حديثه غلط كثير ، مع أن الغالب على حديثه الصحة . قال أحمد : قد أكتب حديث الرجل للاعتبار به ، مثل ابن لهيعة .

وأما من عرف منه أنه يتعمد الكذب فمنهم من لا يروى عن هذا شيئا ، وهذه طريقة أحمد بن حنبل وغيره : لم يرو فى مسنده عمن يعرف أنه يتعمد الكذب ، لكن يروون عمن عرف منه الغلط للاعتبار به ، والاعتضاد .

ومن العلماء من كان يسمع حديث من يكذب ويقول : إنه يميز بين ما يكذب به وبين مالا يكذب .

ويذكر عن الثورى أنه كان يأخذ عن الكلبى ، وينهى عن الأخذ عنه ويذكر أنه يعرف .

ومثل هذا قد يقع لمن كان خبيرا بشخص ، إذا حدثه بأشياء يميز بين ما صدق فيه ، وما كذب فيه ، بقرائن لا يمكن ضبطها ، وخبر الواحد قد يقترن به قرائن تدل على أنه صدق ، وقرائن تدل على أنه كذب .(١)

وتكلم فى مقدمة أصول التفسير حول تعدد الطرق فقال :

و " المراسيل " إذا تعددت طرقها وخلت عن المواطأة قصدا أو الاتفاق بغير قصد كانت صحيحة قطعا ، فإن النقل إما أن يكون صدقا مطابقا للخبر

---

(١) مجموع الفتاوى (١٨ / ٢٦ — ٢٧) وقد أورده جمال الدين القاسمى فى قواعد التحديث (١١٥ — ١١٦) .

وإما أن يكون كذبا تعمد صاحبه الكذب . أو أخطأ فيه ، فمتى سلم من الكذب العمد والخطأ كان صدقا بلا ريب .

فإذا كان الحديث جاء من جهتين أو جهات ، وقد علم أن المخبرين لم يتواطئا على اختلاقه ، وعلم أن مثل ذلك لا تقع الموافقة فيه اتفاقا بلا قصد علم أنه صحيح ، مثل شخص يحدث عن واقعة جرت ، ويذكر تفاصيل ما فيها من الأقوال والافعال ، ويأتي شخص آخر قد علم أنه لم يواطىء الأول ، فيذكر مثل ما ذكره الأول من تفاصيل الأقوال والأفعال ، فيعلم قطعا أن تلك الواقعة حق في الجملة ، فإنه لو كان كل منهما كذب بها عمدا أو خطأ ، لم يتفق في العادة أن يأتي كل منها بتلك التفاصيل التي تمنع العادة اتفاق الاثنين عليها بلا مواطأة من أحدهما لصاحبه ، فإن الرجل قد يمكن أن يعلم بيما ويعلم الآخر مثله ، أو يكذب كذبه ويكذب الآخر مثلها ، أما إذا أنشأ قصيدة طويلة ذات فنون على قافية وروي ، فلم تجر العادة بأن غيره ينشيء مثلها لفظا ومعنى مع الطول المفرط ، بل يعلم بالعادة أنه أخذها منه ، وكذلك إذا حدث حديثا طويلا فيه فنون ، وحدث آخر بمثله ، فإنه إما أن يكون واطأه عليه أو أخذه منه ، أو يكون الحديث صدقا ، وبهذه الطريق يعلم صدق عامة ما تتعدد جهاته المختلفة على هذا الوجه من المنقولات ، وان لم يكن أحدها كافيا إما لإرساله وإما لضعف ناقله ، لكن مثل هذا لا تضبط به الألفاظ والدقائق التي لا تعلم بهذه الطريق فلا يحتاج ذلك إلى طريق يثبت بها مثل تلك الألفاظ والدقائق ، ولهذا ثبتت بالتواتر غزوة بدر وأنها قبل أحد ، بل يعلم قطعا أن حمزة وعليا وعبيدة برزوا إلى عتبة وشيبة والوليد ، وأن عليا قتل الوليد ، وأن حمزة قتل قرنه ، ثم يشك في قرنه هل هو عتبة أو شيبة

وهذا الأصل ينبغي أن يعرف ، فانه أصل نافع في الجزم بكثير من المنقولات في الحديث والتفسير والمغازي ، وما يتقل من أقوال الناس وأفعالهم وغير ذلك .

ولهذا إذا روى الحديث الذى يتأتى فيه ذلك عن النبى صلى الله عليه وسلم من وجهين ، مع العلم بأن أحدهما لم يأخذ عن الآخر جزم بأنه حق ، لا سيما إذا علم أن نقلته ليسوا ممن يتعمد الكذب ، وإنما يخاف على أحدهم النسيان والغلط ، فإن من عرف الصحابة كابن مسعود وأبى بن كعب ، وابن عمر ، وجابر ، وأبى سعيد وأبى هريرة وغيرهم علم يقينا أن الواحد من هؤلاء لم يكن ممن يتعمد الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم فضلا عمن هو فوقهم .

كما يعلم الرجل من حال من جرّبه وخبره خبرة باطنة طويلة أنه ليس ممن يسرق أموال الناس ، ويقطع الطريق ، ويشهد بالزور ونحو ذلك .

وكذلك التابعون بالمدينة،ومكة ، والشام،والبصرة ، فإن من عرف مثل أبي صالح السمان ، والأعرج ، وسليمان بن يسار ، وزيد بن أسلم وأمثالهم علم قطعا أنهم لم يكونوا ممن يتعمد الكذب فى الحديث فضلا عمن هو فوقهم ، مثل محمد بن سيرين، والقاسم بن محمد ، أو سعيد بن المسيب ، أو عَبِيدة السلماني ، أو علقمة ، أو الأسود أو نحوهم .

وإنما يخاف على الواحد من الغلط ، فإن الغلط والنسيان كثيرا ما يعرض للإنسان ، ومن الحفاظ من قد عرف الناس بعده عن ذلك جدا ، كما عرفوا حال الشعبي، والزهري، وعروة،وقتادة،والثوري، وأمثالهم لا سيما الزهري في زمانه،والثوري في زمانه ، فإنه قد يقول القائل : إن ابن شهاب الزهري لا يعرف له غلط مع كثرة حديثه وسعة حفظه .

و " المقصود " أن الحديث الطويل إذا روى مثلا من وجهين مختلفين من غير مواطأة امتنع عليه أن يكون غلطا ، كما امتنع ان يكون كذبا : فإن الغلط لا يكون فى قصة طويلة متنوعة . وإنما يكون فى بعضها ، فإذا روى هذا قصة طويلة متنوعة ورواها الآخر مثلما رواها الأول من غير مواطأة امتنع الغلط في جميعها ، كما امتنع الكذب فى جميعها من غير مواطأة .

وقال : و" المقصود هنا" ان تعدد الطرق مع عدم التشاعر أوالاتفاق في العادة يوجب العلم بمضمون المنقول ، لكن هذا ينتفع به كثيراً في علم أحوال الناقلين ، وفي مثل هذا ينتفع برواية المجهول، والسيء الحفظ ، وبالحديث المرسل ونحو ذلك ، ولهذا كان أهل العلم يكتبون مثل هذه الأحاديث ، ويقولون : إنه يصلح للشواهد والاعتبار مالا يصلح لغيره ، قال أحمد : قد أكتب حديث الرجل لاعتبره، ومثّل هذا بعبد الله بن لهيعة قاضي مصر ، فإنه كان من أكثر الناس حديثا، ومن خيار الناس ، لكن بسبب احتراق كتبه وقع في حديثه المتأخر غلط ، فصار يعتبر بذلك ويستشهد به وكثيراً ما يقرن هو والليث بن سعد، والليث حجة ثبت إمام . (١)

مثال من يكتب حديثه للاعتبار :

قال : روى أبو اسحاق الجوزجاني ثنا ابن مريم ، أنبأنا إبراهيم ابن اسماعيل بن أبي حبيبة،عن داود بن الحصين، عن عكرمة،عن ابن عباس قال : سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المحلل ؟ فقال : لا ، إلا نكاح رغبة لا نكاح دلسة ، ولا استهزاء بكتاب الله ثم يذوق العسيلة ورواه ابن شاهين في غرائب السنن .

قال : وإسناد هذا الحديث جيد إلّا ابراهيم بن إسماعيل، فإنه قد اختلف فيه، فقال يحيى بن معين في رواية الدارمي : هو صالح ، وقال الإمام أحمد في رواية أبي طالب : هو ثقة من أهل الذمة ، وقال محمد بن سعد : كان مصليا عابدا صام سنين سنة ، وقال ابن معين في رواية الدوري : ليس بشيء ، وقال البخاري : منكر الحديث ، وقال النسائي : ضعيف .

---

(١) مجموع الفتاوى (١٣/ ٣٤٧ — ٣٥٢) .

وقال أبو أحمد ابن عدى : هو صالح فى باب الرواية ، ونكتب حديثه على ضعفه .(١)

قال شيخ الإسلام : وهذا الذى قاله ابن عدي عدل من القول ، فإن في الرجل ضعفاً لا محالة ، وضعفه إنما هو من جهة الحفظ وعدم الإتقان ، لا من جهة التهمة . وله عدة أحاديث بهذا الإسناد ، روى منها الترمذي وابن ماجه ، فمثل هذا يكتب حديثه للاعتبار به .

وقد جاء حديث مرسل يوافق هذا ثم ذكره .(٢)

---

(١) انظر : الميزان (١/ ١٩) والكامل لابن عدى (١/ ٢٢٤)

(٢) الفتاوى الكبرى (٣/ ٣٢٤)

زيادة الثقة

إذا تفرد الراوي العدل بزيادة في سند الحديث أو متنه عن بقية الرواة عن شيخ لهم ففي قبولها وردّها خلاف، فقيل : تقبل مطلقا ، وقيل : ترد مطلقا ، وقيل : لا تقبل عند اتحاد مجلس السماع وتقبل عند تعدده ، وقيل غيرها .

وهذه الزيادات على ثلاثة أقسام :

الأول : ما كان منافيا لما رواه الثقات أو الأوثق منه، فهذا مردود ، وتسمى رواية الثقات أو الأوثق محفوظا وروايه الثقة شاذا .

والثاني : ما رواه الثقة ، ولم يخالف غيره من الثقات أو الأوثق منه فهذا مقبول .

والثالث : ما رواه الثقة من الحديث لم يذكرها سائر من روى ذلك الحديث ، فهذه اللفظة توجب قيدا في إطلاق ، أو تخصيصا لعموم ففيه مغايرة في الصفة ونوع مخالفه يختلف الحكم بها ، وهذا حكمه الترجيح بالقرائن .(١)

وقال الحافظ ابن حجر : حاصل كلام الأئمة أن الزيادة إنما تقبل ممن يكون حافظا متقنا حيث يستوي مع من زاد عليهم في ذلك ، فإن كانوا أكثر عددا منه أو كان فيهم من هو أحفظ منه أو كان غير حافظ ولو كان الأصل صدوقا فإن زيادته لا تقبل .(٢)

---

(١) انظر : مقدمه ابن الصلاح (٧٧) وشرح العلل لابن رجب (١ / ٧٦) والنكت على ابن الصلاح (٢ / ٦٨٦ — ٦٩٠) ، والباعث الحثيث (٥٨ — ٦٠ والاحكام لابن حزم (٢ / ٦٠ — ٦١) ، ودراسات في الجرح والتعديل (٢١٠ — ٢٢٣)

(٢) النكت على ابن الصلاح (٢ / ٦٠٠) وتدريب الراوي (١ / ٢٤٥)

وعن الإمام أحمد وفي مذهبه أقوال في هذه المسألة :

١ ــ قبول زيادة الثقة التي لا تنافي المزيد عليه .

٢ ــ ردها إذا خالف ظاهر المزيد عليه .

٣ ــ وترد مطلقا إذا تركها المشهور .

٤ ــ وذكر أبو الخطاب قبولها إذا تعدد المجلس ، وإن اتحد . وكان الذي ترك الزيادة جماعة لا يجوز عليهم الوهم سقطت ، وإن كان ناقل الزيادة جماعة كثرة قبلت .

ومال القول الأول :

١ ــ علموا أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل البيت .

٢ ــ وانفرد أحدهم بقوله : دخل وصلى ، تثبت تلك الزيادة بقوله كالمنفرد بحديث منهم .

وهكذا لو أرسلوه كلهم ، ورفعه واحد منهم ، إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، ثبت عنه مسندا برواية ، وهكذا لو وقفوه كلهم على صحابي ، ورفعه واحد إلى النبي صلى الله عليه وسلم ثبت هذا المرفوع ولم يرد .

وقال أحمد بن القاسم : سألت أبا عبد الله عن مسألة في فوات الحج فقال : فيها روايتان : إحداهما فيها زيادة دم . قال أبو عبد الله : والزائد أولى أن يؤخذ به .

ومثال ما رده الإمام أحمد كما روي عنه في رواية الأثرم وإبراهيم بن الحارث والمروزي : إذا تبايعا فخير أحدهما صاحبه بعد البيع هل يجب البيع فقال : هكذا في حديث عبد الله بن عمر قيل له : تذهب إليه قال : لا ، أنا أذهب إلى الأحاديث الثابتة ، الخيار لهما ما لم يتفرقا ليس فيها شيء من هذا .

وتكلم شيخ الإسلام في المسألة في المسودة فقال : هذه المسألة ذات شعب وأشباه بغيرها . وذلك أن الكلام في ثبوتها أوردها غير

اتباعها عملا ، فإنه قد يروى حديثان منفصلان فى قصة ، وفى أحدهما زيادة ، فهما لا ريب فى قبولها إذا رواها ثقة ، كما لو روى حديثا منفردا متضمنا حكما آخر لكن قد يوجب ذلك تقييد الرواية الأخرى أو تخصيصها ، فنبنى من باب الخطابين المطلق والمقيد .....

لكن إذا كان راوى المطلق عددا ، وراوى المقيد واحداً ، وهو تقييد يرفع موجب ذلك الخبر ، صار كالنسخ عنده ، ومعارضا ، فلا يرفع الأقوى الأضعف ، ولهذا يتوقف فى النسخ بمثل هذه الرواية عنه فى التعريس وكنسخ القيام للجنازة ونحو ذلك ، فإن نسخ خبر العدل بالواحد يتوقف فيه ، وأما الخبر الواحد فإما أن ترد إحدى الروايتين عن المنتهى للكلام أو عن المخبر ، فأما الأول فهى المسألة المذكورة هنا ، وهى زيادة أحد الصاحبين ما لم يروه الآخر ، وهى ترجع إلى القسم الأول إن تعدد المجلس ، وأما إن اتحد ولم يعلم واحد منهما فهو هى .

وأما إن كانت الزيادة عن المخبر فهنا الزيادة فى حديث واحد قطعا لأن تعدد مجالس الأخبار لا يوجب تعدد المخبر عنه ، لكن قد يرويه المحدث بكماله وقد يختصره .

فسبب قبول الزيادة إما تعدد المتكلم وإما حفظ الزائدون غيره ، إما أن يكون تركهم لروايتها لا لعدم علمهم بها بل للاختصار ، وترك روايتها يبتنى على جواز نقل بعض الحديث دون بعض إن كان الترك موهما ....

وأيضا فزيادة بعض الرواة بعض الحديث يستمد من قاعدة وهى أن التفرد بالرواية قد يقدح تارة ولا يقدح أخرى ، فإذا كان المنتهى للاشتراك ضابطا ، ولم يقع قدح وإلا فلا ، وسمه رواية ما تعم به البلوى وغير ذلك وذلك لأنها إذا كانت ثابتة فالمحدث إما أن يكون قد ذكرها للبقية أو لم يذكرها . وإذا ذكرها فإما أنهم لم يسمعوها ، أو سمعوها وما حفظوها

أو حفظوها وما حدثوا بها . ليس هنا سبب راجح ، فإن كان المقتضي لذكرها وسمعها وحفظها والتحديث بها موجودا صارت مثل المثبت والنافي سواء . وأما الاختلاف في الإسناد والإرسال والرفع والوقف ففيه تفصيل أيضا وكلام أحمد ، وغيره في هذه الأبواب مبني على التفصيل ، وأهل الحديث أعلم من غيرهم .(١)

وقد وجدنا في كلام شيخ الإسلام تطبيق هذه القاعدة غير مرة ، فقال في حديث : احتجاج ابن حزم على أن ما دون ركعتين ليس بصلاة بقوله صلاة الليل والنهار مثنى مثنى .

قال : هذا يرويه الأردني عن علي بن عبد الله البارقي عن ابن عمر ، وهو خلاف ما رواه الثقات المعروفون عن ابن عمر ، فإنهم رووا ما في الصحيحين أنه سئل عن صلاة الليل ، فقال : صلاة الليل مثنى مثنى ، فإذا خفت الفجر ، فأوتر بواحدة .

ولهذا ضعف الإمام أحمد وغيره من العلماء حديث البارقي ، ولا يقال: هذه زيادة من الثقة ، فتكون مقبولة لوجوه :

١ ـ أحدها : أن هذا متكلم فيه .

٢ ـ الثاني : أن ذلك إذا لم يخالف الجمهور ، وإلا فإذا انفرد عن الجمهور ، ففيه قولان في مذهب أحمد ، وغيره .

٣ ـ الثالث : أن هذا إذا لم يخالف المزيد عليه ، وهذا الحديث قد ذكر ابن عمر : أن رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن صلاة الليل فقال : صلاة الليل مثنى مثنى ، فإذا خفت الصبح ، فأوتر بواحدة .

---

(١) المسودة (ص ٢٧١ـ٢٧٢)

ومعلوم أنه لو قال : صلاة الليل والنهار مثنى مثنى ، فإذا خِفْتَ الصبح ، فأوتر بواحدة لم يجز ذلك . وإنما يجوز إذا ذكر صلاة الليل منفردة كما ثبت في الصحيحين ، والسائل إنما سأله عن صلاة الليل، والنبي صلى الله عليه وسلم وإن كان قد يجيب عن أعم مما سئل عنه كما في حديث البحر ثم ذكره وفيه : هو الطهور ماؤه الحل ميتته ، وقال : لكن يكون الجواب منتظما ، لأنه ذكر فيه قوله : فإذا خِفْتَ الصبح فأوتر بواحدة " وهذا ثابت في الحديث لا ريب فيه فإن قيل : يحتمل أن يكون هذا قد ذكره النبي صلى الله عليه وسلم في مجلس آخر كلاما مبتدأ لآخر ؛ إما لهذا السائل وإما لغيره .

قيل : كل من روى عن ابن عمر إنما رواه هكذا، فذكروا في أوله السؤال عن آخره الوتر ، وليس فيه إلا صلاة الليل، وهذا خالفهم ، فلم يذكر ما في أوله ، ولا ما في آخره ، وزاد في وسطه ، وليس هو من المعروفين بالحفظ والإتقان، ولهذا لم يخرج حديثه أهل الصحيح : البخاري ومسلم .

وهذه الأمور وما أشبهها مع تأمل اللبيب علم أنه غلط في الحديث وإن لم يعلم ذلك أوجب ريبة توجب ضعف الاحتجاج به ، على إثبات مثل هذا الأصل العظيم . (١)

---

(١) مجموع الفتاوى (٢١ / ٢٨٠ - ٢٨١) أو الفتاوى الكبرى (٢ / ٧٠)

وسيأتي أمثلة أخرى لتطبيق هذه القاعدة عند شيخ الإسلام في قسم الأحاديث .

معرفة علل الحديث

يعتبر هذا الفن من أدق فنون الحديث وأعوصها ، ولهذا خفي على كثير من علماء الحديث ، وإنما يتجه إلى تحقيقه هذا الفن الجهابذة النقاد منهم ، وقد قال بعض الحفاظ في هذا الفن : معرفتنا بهذا كلها عند الحاهل ، وشبهوه بعمل الصيرفي البصير الذي يميز بين الجياد والزيوف والدنانير والفلوس .

والحديث المعلول هو الحديث الذي اطلع فيه على علة تقدح في صحته مع أن الظاهر السلامة منها ، ويتطرق ذلك إلى الإسناد الذي رجاله ثقات ، الجامع شروط الصحة من حيث الظاهر .

والطريق إلى معرفة العلل : جمع طرق الحديث ودراستها وقد تكلم في هذا الفن جهابذة المحدثين، وألفوا فيها مؤلفات ذكر كثيفه الدكتور محفوظ الرحمن السلفي في مقدمة/ لعلل الدارقطني/ منها خمسين كتاباً منها كتاب ابن معين، وابن المديني، وأحمد بن حنبل، والفلاس، والبخاري، والذهلي، ومسلم، ويعقوب بن سفيان، وأبي زرعة الرازي ، والترمذي، وأبي زرعة الدمشقي، والبزار، والساجي ، وابن أبي حاتم ، وابن حبان ، والدارقطني ، والحاكم وابن الجوزي، والحافظ ابن حجر .(١)

وكان شيخ الإسلام أحد المبرزين في هذا الفن تشهد له كتاباته القوية في هذا الباب وهي منثورة في فتاواه ، وقد ذكر استطرادا بعض جوانب هذا الفن ، وأشار إلى أهميته فقال في صدد بيان وجود بعض الغلط في الصحيحين حيث تكلم على حديث خلق الله التربة يوم السبت الذي رواه مسلم

---

(١) العلل للدارقطني (١/ ٤٧ — ٥١) من مقدمة المحقق
وراجع لمبحث العلل : تدريب الراوي (١/ ٢٥١ — ٢٦١)
والباعث الحثيث مع تعليق أحمد شاكر (٦٠ — ١٨)

ورجح صحته وأنه خلاف ما أخبر به الدراقطني ثم قال : مع أن حذاق أهل الحديث يشتبون علة هذا الحديث من غير شذوذه الحفظة ، وأن روايه فلان غلط فيه لأمور يذكرونها ، وهذا الذي يسمى معرفة علل الحديث يكون الحديث إسناده في الظاهر جيدا ، ولكن عرف من طريق آخر : أن روايه غلط فرفعه وهو موقوف ، أو أسنده وهو مرسل ، أو دخل عليه حديث في حديث ، ونحو هذا من الأسباب .

وكان يحيى بن سعيد الأنصاري ثم صاحبه علي بن المديني ، ثم البخاري من أعلم الناس به .

وكذلك الإمام أحمد ، وأبو حاتم ، وكذلك النسائي ، والدارقطني ، وغيرهم ، وفيه مصنفات معروفة .

وقال : والبخاري أحذق وأخبر بهذا الشأن من مسلم . ولهذا لا يتفرد بالحديث إلا يكون صحيحا ، لا ريب فيه ، قد اتفق أهل العلم على صحته . (١)

وقال : وكم من حديث صحيح الاتصال ، ثم يقع في أثنائه الزيادة والنقصان فرب زيادة لطيفة يحتاج الصحيح ، ونقص أخرى كذلك ، ومن مارس هذا الشأن لم يكد يخفى عليه مواقع ذلك ، ولتصحيح الحديث وتضعيفه أبواب تدخل ، وطرق تسلك ، ومسالك تطرق . (٢)

وقال في مقدمة أصول التفسير بصدد كلامه على تجويد الحديث بتعدد الطرق : وكما أنهم يستشهدون ويعتبرون بحديث الذي فيه سوء حفظ فإنهم أيضا يستفيدون من حديث الثقة الصدوق الضابط أشياء تبين لهم أنه غلط فيها بأمور يستدلون بها ، ويسمون هذا " علم علل الحديث " وهو من أشرف علومهم بحيث يكون الحديث قد رواه ثقة ضابط وغلط فيه ، وغلطه فيه عرف

---

(١) مجموع الفتاوى (١٨ / ١٦ — ٢٠)
(٢) " " (١٨ / ٤٧)

إما بسبب ظاهر كما عرفوا " أن النبي صلى الله عليه وسلم تزوج ميمونة وهو حلال " وجعلوا رواية ابن عباس لتزوجها حراما /ثم ذكر امثلة أخرى وقال : والناس في هذا الباب طرفان : طرف من أهل الكلام ونحوهم ممن هو بعيد عن معرفة الحديث وأهله لا يميز بين الصحيح والضعيف ، فيشك في صحة أحاديث ، أو في القطع بها مع كونها معلومة مقطوعا بها عند أهل العلم به

وطرف ممن يدعي اتباع الحديث والعمل به كلما وجد لفظا في حديث قد رواه ثقة،أو رأى حديثا باسناد ظاهره الصحة يريد أن يجعل ذلك من جنس ما جزم أهل العلم بصحته ، حتى إذا عارض الصحيح المعروف أخذ يتكلف له التأويلات الباردة . أو يجعله دليلا له في مسائل العلم ، مع أن أهل العلم بالحديث يعرفون أن مثل هذا غلط .

وكما أن على الحديث أدلة يعلم بها أنه صدق وقد يقطع بذلك ، فعليه أدلة يعلم بها أنه كذب ويقطع بذلك ، مثل ما يقطع بكذب ما يرويه الوضاعون من أهل البدع والغلو في المسائل ، مثل حديث يوم عاشوراء وأمثاله مما فيه أن من صلى ركعتين كان له كأجر كذا وكذا نبيا . (١)

---

(١) المنار (١٣ : ٣٥٢ — ٣٥٤) سنة أصول التفسير

معرفة مختلف الحديث

قال الإمام النووي : هذا من أهم الأنواع ، ويضطر إلى معرفته جميع العلماء من الطوائف ، وهو أن يأتي حديثان متضادان في المعنى ظاهرا فيوفق بينهما أو يرجح لأحدهما ، وإنما يكمل له الأئمة الجامعون بين الحديث والفقه ، والأصوليون الغواصون على المعاني . (١)

وقد صنف فيه الإمام الشافعي كتاباً مستقلاً باسم مختلف الحديث وهو مطبوع ، كما كتب في الأم كثيراً من أبحاثه ، وألف فيه ابن قتيبة ، قال فيه شيخ الإسلام : رد فيه على أهل الكلام الذين يطعنون في الحديث . (٢)

وإذا تعارض حديثان ظاهرا ، فإن أمكن الجمع بينهما فلا يعدل عنه إلى غيره بحال ، ويجب العمل بهما معا .

وإذا كان التعارض بين الحديثين بحيث لا يمكن الجمع بينهما بوجه فإن علمنا أن أحدهما ناسخ للآخر أخذنا بالناسخ ، وإن لم يثبت النسخ أخذنا بالراجح منهما ، وأوجه الترجيح كثيرة جداً وقد ذكر الحازمي منها في كتابه الاعتبار خمسين وجها . (٣)

ونقلها العراقي في التقييد والإيضاح وزاد عليها حتى أوصلها إلى عشرة ومائة وخمس . (٤)

ولخصها السيوطي في تدريب الراوي . (٥)

وإذا لم يمكن الترجيح بين الحديثين المتعارضين وجب التوقف فيهما

وقد كان الإمام ابن خزيمة يقول : ليس في حديثان متعارضان من كل

---

(١) تدريب الراوي (٢/ ١٦٦) (٢) مجموع الفتاوى (٥/ ٤٠٢) وذكر عدة أمثلة .

(٣) الاعتبار في الناسخ والمنسوخ (٨/ ٢٢) .

(٤) التقييد والإيضاح (٢٤٥ — ٢٥٠)

(٥) تدريب الراوي (٢/ ١٦٦ — ٢٠٣)

وجه ، ومن وجد شيئا من ذلك فليأتني لأؤلف له بينهما . (١)

وقد تكلم شيخ الإسلام في أكثر من موضع حول الأحاديث المتعارضة وحاول الجمع بينها ، فأحسن وأجاد ، وقال في المسودة في أصول الفقه لا يجوز أن يوجد في الشرع خبران متعارضان من جميع الوجوه ، وليس مع أحدهما ترجيح يقدم به ، ذكره أبو بكر الحلال ، وهذا قول القاضي . (٢)

وذكر بعض الأوجه من وجوه الترجيح فقال : يقدم حديث من لم يضطرب لفظه على من اضطرب لفظه ، قاله القاضي . (٣)

وقال : الحديث المرسل حجة ، والمرسل هو الذي سقط راويه بين التابعي ومن حدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم .

وحديث عن الصحابة أو التابعين ، قالوا : حديث عن الصحابة أولى من المرسل نص عليه ، ولفظه : قال إسحاق بن إبراهيم : قلت لأبي عبد الله : حديث عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل برجال ثبت أحب إليك أو حديث عن الصحابة أو التابعين متصل برجال ثبت ؟ قال أبو عبد الله : عن الصحابة أعجب إليّ . (٤)

وقال : مسألة في تقديم رواية المثبت على النافي ، نص عليه أحمد قال إسماعيل : إذا كان النفي مستندا إلى علم بالعدم — بأن كانت جهات الإثبات معلومة — لا إلى عدم علم بأن النفي والإثبات في جهة هذه الصورة يتعارضان من غير ترجيح . (٥)

ونقل في موضع عن الإمام أحمد أن أصله في الأحاديث إذا تعارضت في قضيتين متشابهتين غير متماثلتين أنه يستعمل كل حديث على وجهه ، ولا يرد أحدهما بالآخر . (٦)

---

(١) الباعث الحثيث (١٧٠)
(٢) المسودة (٢٧٤)
(٣) المسودة (٢٧٧)
(٤) » (٢٧٨)
(٥) » (٢٧٩)
(٦) مجموع الفتاوى (٢٣/ ٢٤٥ — ٢٤٦)

ونتكلم في سؤال المسائل الخمس . وذكر أنه ينظر في الأدلة ويعمل بالراجح وقال : إذا تعارض خبران أحدهما مسند ثابت والآخر مرسل ، كان المسند الثابت أقوى من المرسل ، وهذا معلوم ، لأن المحدث بهذا قد علم عدله وضبطه ، والآخر لم يعلم عدله ولا ضبطه ، كشاهدين زكى أحدهما ، ولم يزك الآخر : فهذا المزكى أرجح ، وإن جاز أن يكون في نفس الأمر قول الآخر هو الحق ، لكن المجتهد إنما عمل بعلم ، وهو علمه برجحان هذا على هذا ، ليس ممن لم يتبع إلا الظن . ولم يكن نبين له إلا بعد الاجتهاد التام ، فيمن أرسل ذلك الحديث ، وفي تزكية هذا الشاهد فإن المرسل قد يكون راويه عدلا حافظا ، كما قد يكون هذا الشاهد عدلا .

ونحن ليس معنا علم بانتفاء عدالة الراوي ، لكن معنا عدم العلم بعدالتهما ، وقد لا تعلم عدالتهما مع تقويتها ورجحانها في نفس الأمر ، فمن هنا يقع الخطأ في الاجتهاد ، لكن هذا لا سبيل إلى أن يكلف العالم أن يدع ما يعلمه إلى أمر لا يعلمه لإمكان ثبوته في نفس الأمر ، فإذا كان لا بد من ترجيح أحد القولين وجب ترجيح هذا الذي علم ثبوته على ما لا يعلم ثبوته ، وإن لم يعلم انتفاؤه من جهته ، فإنما إذا تعارضا وكانا متناقضين فإثبات أحدهما هو نفي الآخر ، فهذا الدليل المعلوم قد علم أنه ثبت هذا وينفي ذلك . وذلك المجهول بالعكس ، فإذا كان لا بد من الترجيح وجب قطعا ترجيح المعلوم ثبوته على ما لم يعلم ثبوته .

ولكن قد يقال : إنه لا يقطع بثبوته ، وقد قلنا : قد بين اعتقاد الرجحان ، ورجحان الاعتقاد . أما اعتقاد الرجحان فهو علم ، والمجتهد ما عمل إلا بذلك العلم ، وهو اعتقاد رجحان هذا على هذا ، وأما رجحان هذا الاعتقاد على هذا الاعتقاد فهو الظن ، لكن لم يكن ممن قال الله فيه إن يتبعون إلا الظن ، بل نحن ظن رجحان هذا ، وظن رجحان ذاك ،

وهذا الطب هو الراجح ورجحانه معلوم ، فنحكم بما علمه من الطب الراجح ودليله الراجح وهذا معلوم له لا مسلمين عنده . وهذا يوجد في جميع العلوم والصناعات الطب والتجارة وغير ذلك . (١)

ومن أمثلة الجمع بين الأحاديث المتعارضة أحاديث الحج ، قال ابن القيم :

ورأيت لشيخ الإسلام فصلاً حسناً في اتفاق أحاديثهم نسوقه بلفظه ، قال : والصواب أن الأحاديث في هذا الباب متفقة ليست بمختلفة إلّا اختلافاً يسيراً يقع مثله في غير ذلك ، فإن الصحابة ثبت عنهم أنه تمتع ، والتمتع عندهم يتناول القران ، والذين روى عنهم أنه أفرد ، روى عنهم أنه تمتع أما الأول : ففي " الصحيحين " عن سعيد بن المسيب قال : اجتمع عليٌ وعثمان بعسفان ، وكان عثمان ينهى عن المتعة أو العمرة ، فقال علي رضي الله عنه : ما تريد إلى أمر فعله رسول الله صلى الله عليه وسلم تنهى عنه ؟ فقال عثمان : دعنا منك . قال : إني لا أستطيع أن أدعك ، فلما رأى علي رضي الله عنه ذلك ، أهل بهما جميعاً ، فهذا يبين أن من جمع بينهما كان متمتعاً عندهم ، وأن هذا هو الذي فعله النبي صلى الله عليه وسلم ، ووافقه عثمان على أن النبي صلى الله عليه وسلم فعل ذلك ، لكن كان النزاع بينهما ، هل ذلك الأفضل في حقنا أم لا ؟ وهل شرع فسخ الحج إلى العمرة في حقنا كما تنازع فيه الفقهاء ؟ فقد اتفق علي وعثمان ، على أنه تمتع ، والمراد بالتمتع عندهم ، القران ، وفي " الصحيحين " عن مطرف قال : قال عمران بن حصين : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم جمع بين حج وعمرة ، ثم إنه لم ينه عنه حتى مات ، ولم ينزل فيه قرآن يحرمه ، وفي رواية له : تمتع رسول الله صلى الله عليه وسلم وتمتعنا معه ، فهذا عمران وهو من أجل الصابين الأولين ، أخبر أنه تمتع

(١) مجموع الفتاوى (١٣ / ١١٦ — ١١٧) ومجموعة الرسائل الكبرى (١ / ٨٧-٨٨)

وأنه جمع بين الحج والعمرة ، والقارن عند الصحابة متمتع ، ولهذا أوجبوا عليه الهدى ، ودخل في قوله تعالى : (فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ) [البقرة : ١٩٦]

وذكر حديث عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم : أتاني آت من ربي فقال : صل في هذا الوادي المبارك وقل : عمرة في حجة " .

قال : فهؤلاء الخلفاء الراشدون ، عمر ، وعثمان ، وعلي ، وعمران بن حصين ، روى عنهم بأصح الأسانيد ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قرن بين العمرة والحج ، وكانوا يسمون ذلك تمتعا ، وهذا أنس يذكر أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يلبي بالحج والعمرة جميعا .

وما ذكره بكر بن عبد الله المزني ، عن ابن عمر ، أنه لبى بالحج وحده ، فجوابه أن الثقات الذين هم أثبت في ابن عمر من بكر مثل سالم ابنه ونافع رووا عنه أنه قال : تمتع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعمرة إلى الحج وهؤلاء أثبت في ابن عمر من بكر ، فتغليط بكر عن ابن عمر أولى من تغليط سالم ونافع عنه وأولى من تغليطه هو على النبي صلى الله عليه وسلم ، ويبينه أن ابن عمر قال له : أفرد الحج ، فظن أنه قال : لبى بالحج ، فإن افراد الحج ، كانوا يطلقونه ويريدون به إفراد أعمال الحج ، وذلك رد منهم على من قال : إنه قرن قرانا تطاف فيه طوافين ، وسعى فيه سعيين ، وعلى من يقول : إنه حل من إحرامه ، فرواية من روى من الصحابة أنه أفرد الحج ، ترد على هؤلاء ، ويبين هذا ما رواه مسلم في " صحيحه " عن نافع عن ابن عمر ، قال : أهللنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحج مفردا وفي رواية : أهل بالحج مفردا .

فهذه الرواية إذا قيل : إن مقصودها أن النبي صلى الله عليه وسلم أهل بحج مفرد ، قيل : قد ثبت بإسناد أصح من ذلك ، عن ابن عمر ،

أن النبي صلى الله عليه وسلم تمتع بالعمرة إلى الحج . وأنه بدأ ، فأهل بالعمرة ثم أهل بالحج . وهذا من رواية الزهري ، عن سالم عن ابن عمر وما عارض هذا عن ابن عمر ، إما أن يكون مقصوده موافقا له ، وإما أن يكون ابن عمر لما علم أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يحل ، ظن أنه أفرد كما وهم في قوله : انه اعتمر في رجب ، وكان ذلك نسيانا منه ، والنبي صلى الله عليه وسلم لما لم يحل من إحرامه . وكان هذا حال المفرد ظن أنه أفرد ، ثم ساق حديث الزهري ، عن سالم ، عن أبيه : تمتع رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث ، وقول الزهري : وحدثني عروة ، عن عائشة بمثل حديث سالم عن أبيه قال : فهذا من أصح حديث على وجه الأرض . وهو من حديث الزهري أعلم أهل زمانه بالسنة ، عن سالم ، عن أبيه ، وهو من أصح حديث ابن عمر وعائشة .

وقد ثبت عن عائشة رضي الله عنها في " الصحيحين " : أن النبي صلى الله عليه وسلم اعتمر أربع عمر ، الرابعة مع حجته . ولم يعتمر بعد الحج باتفاق العلماء ، فيتعين أن يكون متمتعا تمتع قران ، أو التمتع الخاص .

وقد صح عن ابن عمر ، أنه قرن بين الحج والعمرة ، وقال : هكذا فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم . رواه البخاري في الصحيح .

قال : وأما الذين نقل عنهم إفراد الحج ، فهم ثلاثة : عائشة ، وابن عمر ، وجابر ، والثلاثة نقل عنهم التمتع ، وحديث عائشة وابن عمر أنه تمتع بالعمرة إلى الحج أصح من حديثهما ، وما صح في ذلك عنهما ، فمعناه إفراد أعمال الحج ، أو أن يكون وقع منه غلط كغلطاته ، فإن أحاديث التمتع متواترة رواها أكابر الصحابة . كعمر ، وعثمان ، وعلي ، وعمران بن حصين ، ورواها أيضا : عائشة ، وابن عمر ، وجابر ، بل رواها عن النبي صلى الله عليه وسلم بضعة عشر من الصحابة .

قلت : وقد اتفق أنس ، وعائشة ، وابن عمر ، وابن عباس ، على أن النبي صلى الله عليه وسلم : اعتمر أربع عمر . وانما وهم ابن عمر في كون إحداهن في رجب ، وكلهم قالوا : وعمرة مع حجته ، وهم سوى ابن عباس قالوا : إنه أفرد الحج . وهم سوى أنس ، قالوا : تمتع ، فقالوا : هذا وهذا ، وهذا . ولا تناقض بين أقوالهم ، فإنه تمتع تمتع قران ، وأفرد أعمال الحج . ومن بين النسكين ، وكان قارنا باعتبار جمعه بين النسكين ، ومفردا باعتبار اقتصاره على أحد الطوافين والسعيين ، ومتمتعا باعتبار ترفهه بترك أحد السفرين .

ومن تأمل أقوال الصحابة ، وجمع الأحاديث بعضها إلى بعض ، واعتبر بعضها ببعض ، وفهم لغة الصحابة ، أسفر له صبح الصواب ، وانقشعت عنه ظلمة الالتباس والاضطراب ، والله الهادي لسبيل الرشاد والموفق لطريق السداد .

ومن قال : إنه أفرد الحج وأراد به أنه أتى بالحج مفردا ، ثم فرغ منه ، وأتى بالعمرة بعد ذلك من التنعيم أو غيره ، كما يفعل كثير من الناس ، فهذا غلط لم يفعله أحد من الصحابة ولا التابعين ، ولا الأئمة الأربعة ، ولا أحد من أئمة الحديث ، وإن أراد به أنه حج حجا مفردا ، لم يعتمر معه كما قاله طائفة من السلف والخلف ، فوهم أيضا ، والأحاديث الصحيحة الصريحة ترده كما تقدم . وإن أراد به أنه اقتصر على أعمال الحج وحده ولم يفرد للعمرة أعمالا ، فقد أصاب ، وعلى قوله تدل جميع الأحاديث ، ومن قال : إنه قرن ، فإن أراد به أنه طاف للحج طوافا على حدة وللعمرة طوافا على حدة ، وسعى للحج سعيا ، وللعمرة سعيا ، فالأحاديث الثابتة ترد قوله ، وإن أراد أنه قرن بين النسكين ، وطاف لهما طوافا واحدا ، وسعى لهما سعيا واحدا ، فالأحاديث الصحيحة تشهد لقوله ، وقوله هو الصواب .

ومن قال : إنه تمتع ، فإن أراد أنه تمتع تمتعا حل منه ، ثم أحرم بالحج إحراما مستأنفا ، فالأحاديث ترد قوله وهو غلط ، وإن أراد أنه تمتع تمتعا لم يحل منه ، بل بقي على إحرامه لأجل سوق الهدى ، فالأحاديث الكثيرة ترد قوله أيضا ، وهو أيضا غلط ، وإن أراد تمتع القران ، فهو الصواب الذي تدل عليه جميع الأحاديث الثابتة ، ويأتلف به شملها ، ويزول عنها الإشكال والاختلاف . (١)

---

(١) زاد المعاد (٢ : ١١٨ — ١٢٢)

وراجع أيضا : مختصر الفتاوى المصرية (٢ : ٣٠٤ — ٣١٠)

النسخ

النسخ في اللغة : الإزالة .

وفي الاصطلاح رفع الحكم الشرعي بدليل شرعي متأخر عنه .

ويعرف النسخ بأمور منها :

١ — ما يعرف بتصريح رسول الله صلى الله عليه وسلم به كحديث بريدة : "كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها" .

٢ — وما يعرف بقول الصحابي كحديث أبي بن كعب : كان الماء من الماء رخصة في أول الإسلام .

٣ — وما عرف بالتاريخ .

٤ — وما عرف بتعمل الراوي الناسخ والمنسوخ كقول الصحابي : رخص لنا في السفر ثلاثا ثم نهانا عنه .

أما الإجماع فليس بناسخ ولا منسوخ ولا دال على النسخ .

والنسخ على أربعة أقسام : نسخ الكتاب بالكتاب ، ونسخ السنة بالسنة وهذا مما لا خلاف في جوازهما عند أهل العلم .

واختلفوا في نسخ الكتاب بالسنة فمنهم من أجازه ومنهم من منعه .

فذهب داود الظاهري وابن حزم إلى جوازه مطلقا سواء كانت السنة متواترة أم آحادا . (١)

ومنهم من أجازه بالمتواتر دون الآحاد وهو قول أكثر الفقهاء والمتكلمين . (٢)

ومنهم من منعه بالمتواتر ككل قال : لم يقع في السنن .

وهو قول الباقلاني من متقدمي الحنفية وغيرهما .

ومنهم من منعه شرعا وجوزه قوم الظاهري وأحمد في رواية .

وذهب جمع إلى عدم جواز نسخ الكتاب بالسنة ولو كان هذه

---

(١) الإحكام لابن حزم ج ٢ ص ١٠٠

منسوخ كان في القرآن ناسخه فلا يقدم غير القرآن عليه .

ويرى القول بأن الإجماع ناسخ للمنصوص في غاية من الفساد .

وقد شرح هذه المسألة وفروعها غير مره فقال في مسألة : السنة لا تنسخ الكتاب :

السنة لا تنسخ الكتاب فلا يكون في القرآن شيء منسوخ بالسنة بل إن كان فيه منسوخ كان في القرآن ناسخه ، فلا يقدم غير القرآن عليه .

ثم إذا لم يجد ذلك طلبه في السنة ، ولا يكون في السنة شيء منسوخ وإلا والسنة نسخته ، لا ينسخ السنة إجماع ، ولا غيره ، ولا تعارض السنة بإجماع وأكثر ألفاظ الآثار ، فإن لم يجد فالطالب قد لا يجد مطلوبه في السنة مع أنه فيها ، وكذلك في القرآن ، فيجوز له إذا لم يجده في القرآن أن يطلبه في السنة ، وإذا كان في السنة لم يكن ما في السنة معارضاً لما في القرآن وكذلك الإجماع الصحيح لا يعارض كتابا ولا سنة . (١)

وقال في موضع آخر :

أما نسخ القرآن بالسنة ، فهذا لا يجوزه الشافعي ولا أحمد في المشهور عنه ، ويجوزه في الرواية الأخرى وهو قول أصحاب أبي حنيفة وغيرهم

وقد احتجوا على ذلك بأن وصية للوالدين والأقربين نسخها قوله :

" إن الله أعطى كل ذي حق حقه ، فلا وصية لوارث " .

وهذا غلط .

فإن ذلك إنما نسخه آية المواريث كما اتفق على ذلك السلف ، فإنه لما قال بعد ذكر الفرائض : ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ ، وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا ، وَذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُهِينٌ﴾ [النساء : ١٣ - ١٤]

---

(١) مجموع الفتاوى (١٢ / ٢٠٢) أو مجموعة الرسائل الكبرى (١ / ٢١١) وراجع : المسودة (١٨٤)

فلما ذكر أن الفرائض المقدرة حدوده ونهى عن تعديها : كان فى ذلك بيان أنه لا يجوز أن يزاد أحد على ما سمى الله له ، وهذا معنى قول النبى صلى الله عليه وسلم : إن الله قد أعطى كل ذى حق حقه ، فلا وصية لوارث ، وإذا فهذا الحديث وحده إنما رواه أبو داود ونحوه من أهل السنن ، ليس فى الصحيحين ، ولو كان من أخبار الآحاد لم يجز أن يجعل مجرد خبر غير معلوم الصحة ناسخاً للقرآن .

وبالجملة فلم يثبت أن شيئا من القرآن نسخ بسنة بلا قرآن .

وقد ذكروا من ذلك قوله تعالى :﴿ فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ حَتَّىٰ يَتَوَفَّاهُنَّ الْمَوْتُ ، أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا ﴾ [النساء:١٥]

وقد ثبت فى صحيح مسلم عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال : خذوا عنى : خذوا عنى قد جعل الله لهن سبيلا البكر بالبكر ، جلد مائة وتغريب عام ، والثيب بالثيب جلد مائة ، والرجم .

وهذه الحجة ضعيفة لوجهين :

أحدهما : أن هذا ليس من النسخ المتنازع فيه فإن الله مد الحكم إلى غاية ، والنبى صلى الله عليه وسلم بيّن تلك الغاية ، لكن الغاية هنا مجهولة ، فصار هذا المقال: انه نسخ ، بخلاف الغاية البينة فى نفس الخطاب كقوله : ثم أتموا الصيام إلى الليل ، فإن هذا لا يسمى نسخا بلا ريب .

الوجه الثانى : أن جلد الزانى ثابت بنص القرآن ، وكذلك الرجم كان قد أنزل فيه قرآن يتلى ، ثم نسخ لفظه ، وبقى حكمه ، وهو قوله : (والشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة نكالا من الله ، والله عزيز حكيم) .

وقد ثبت الرجم بالسنة المتواترة وإجماع الصحابة .

وبهذا يحصل الجواب عما يدعى من نسخ قوله : (وَاللَّاتِي يَأْتِينَ الْفَاحِشَةَ مِن نِّسَائِكُمْ) [النساء:١٥] الآية فإن هذا إن قدر أنه منسوخ ، فقد نسخه قرآن جاء بعده

ثم نسخ لفظه ، وبقي حكمه منقولا بالتواتر ، وليس هذا من موارد النزاع ، فإن الشافعي، وأحمد، وسائر الأئمة يوجبون العمل بالسنة المتواترة المحكمة ، وإن تنسخ نسخا لبعض آي القرآن لكن يقولون : إنما نسخ القرآن بالقرآن لا بمجرد السنة،ويحتجون بقوله تعالى :﴿مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنْسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلِهَا﴾[البقرة:١٠٦] ويرون من تمام حرمة القرآن أن الله لم ينسخه إلا بقرآن .(١)

هل الإجماع ينسخ النصوص : وتعرض لهذه المسألة فذكر أن القول بأن الإجماع ينسخ النصوص كما يذكر ذلك عن عيسى بن أبان وغيره وهو قول في غاية الفساد ، مضمونه أن الأمة يجوز لها تبديل دينها بعد نبيها ، وأن ذلك جائز لهم ، كما تقول النصارى : أبيح لعلمائهم أن ينسخوا من شريعة المسيح ما يرونه ، وليس هذا من أقوال المسلمين .

وقال : وكل من عارض نصاً بإجماع وادعى نسخه من غير نص معارض لذلك فإنه مخطئ في ذلك كما قد بسط الكلام على هذا في موضع آخر وبين أن النصوص لم ينسخ منها شيء إلاّ بنص باق محفوظ عند الأمة . وعلمها بالناسخ الذي العمل به أهم عندها من علمها بالمنسوخ الذي لا يجوز العمل به ، وحفظ الله النصوص الناسخة أولى من حفظه المنسوخة .(٢)

والنسخ يتوجه إلى الأمر والنهي لا إلى الأخبار قال شيخ الاسلام : إن الخبر عما كان ويكون لا يدخله نسخ ، كقوله في أبي لهب :﴿سَيَصْلَى نَارًا﴾[المسد:٣]

---

(١) مجموع الفتاوى ٢٠/ ٣٦٧ — ٣٦٩) .

(٢) مجموع الفتاوى (٣٢/ ١١٥)

وكقوله عن الوليد : ﴿ سَأُرْهِقُهُ صَعُودًا ﴾ [المدثر: ١٧]

وكذلك في إن أبي و أباك في النار(١) وإن أمي وأمك في النار (٢) وهذا ليس خبرا عن نار يخرج منها صاحبها كأهل الكبائر لأنه لو كان كذلك لجاز الاستغفار لهما ، ولو كان قد سبق في علم الله إيمانهما لم ينهه عن ذلك ، فإن الأعمال بالخواتيم ، ومن مات مؤمنا فإن الله يغفر له فلا يكون الاستغفار له ممتنعا .(٣)

وقال في المسودة :

قال القاضي في العدة : في الخبر : هل يصح نسخه أم لا ؟ فإن كان خبرا لا يصح أن يقع إلا على الوجه المخبر به ، فلا يصح نسخه كالخبر عن الله تعالى بأنه واحد ذو صفات ، والخبر بموسى وعيسى وغيرهما من الأنبياء أنهم كانوا أنبياء موجودين ، والخبر بخروج الدجال في آخر الزمان ونحو ذلك فهذا لا يصح نسخه ، لأنه يفضي إلى الكذب .

قال شيخ الإسلام : قلت : إلا أن النسخ اللغوي كما في قوله تعالى : ﴿ فَيَنْسَخُ اللَّهُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ ﴾ [الحج: ٥٢] على قول من قال : إنه ألقى في التلاوة : تلك الغرانيق العلى ، وأن شفاعتهن لترتجى ، وإن كان ما يصح أن يتغير ويقع على غير الوجه المخبر عنه ، فإنه يصح نسخه ، كالخبر عن زيد بأنه مؤمن ، أو كافر أو عدل أو فاسق فهذا يجوز نسخه ، فإذا أخبر عن زيد بأنه مؤمن ، جاز أن يقول بعد ذلك : هو كافر ، وكذلك يجوز أن يقول : الصلاة على المكلف في المستقبل ثم يقول بعده : ليس على المكلف فعل صلاة ، لأنه يجوز أن تتغير صفته من حال إلى حال .

---

(١) مسلم في الإيمان (١/ ١٠١)
(٢) مسند أحمد (٤/ ١١)
(٣) مجموع الفتاوى (٤/ ٣٢١)

وقال : وعلى هذا يخرج نسخ قوله : (يحاسبكم به الله)

كما قد جاء عن الصحابة والتابعين خلافا لمن أنكره من أصحابنا وغيرهم كابن الجوزى .

فضابط القاضى أن الخبر إن قبل التغيير جاز النسخ وإلّا فلا ، وعلى هذا فيجوز نسخ الوعد والوعيد قبل الفعل ، كقوله : " من بنى هذا الحائط فله درهم " ثم رفع ذلك ، والفقهاء يفرقون بين التعليق وبين التخيير . (١)

---

(١) المسودة (١٧٧ — ١٧٨)

كيفية سماع الحديث وتحمله وضبطه

يصح تحمل الصغار الشهادة والأخبار كذلك الكفار إذا أدوا ما حملوه في حال كفرهم بعد إسلامهم وبعد الاحتلام والإسلام ، واختلفوا في السن التي يصح فيها الصبي للرواية ، فقالوا : أول زمن يصح فيه السماع لصغير خمس سنين ، واحتجوا بحديث محمود بن الربيع أنه قال : عقلت من النبي صلى الله عليه وسلم مجة مجها في وجهي من دلو وأنا ابن خمس سنين .

قال ابن الصلاح : التحديد بخمس هو الذي عليه عمل أهل الحديث المتأخرين فيكتبون لابن خمس فصاعدا سمع ، ولمن لم يبلغ خمسا حضر أو أحضر ، ثم ذكر أن المدار في ذلك كله على التمييز فمتى كان الصبي يعقل كتب له السماع .

وشيخ الإسلام ابن تيمية قد سمع بعض المرويات عن شيوخه عام ٦٦٧ هـ وعمره ست سنوات ثم حدث بها بإجازتها للآخرين ، وهذا مما يرجح منه أن هذا هو مذهب عامة المحدثين .

وربما ما يتعلق بتحمل الكفار إذا أدوا ما حملوه في حال كفرهم بعد إسلامهم فقد حدث هذا في عصر شيخ الإسلام ، وسئل عنه فأفتى بجواز تحمله وجواز أدائه .

قال الحافظ السخاوي عن هذه المسألة بعد أن ذكر بعض الأدلة :

وبهذا ثبت أهلية الحديث في الطبقة الأولى من يتأتى حضوره مجالس الحديث من الكفار رجاء أن يسلم ويؤدي ما سمعه كما وقع في زمن التقى ابن تيمية أن الرئيس المطبب يوسف بن سعيد السيد بن المهذب أسعد بن يحيى اليهودي الإسرائيلي عرف بابن الدبان سمع في حال يهوديته مع ابنيه من الشمس محمد بن عبد المؤمن الحرزي أشياء من الحديث ...

وكتب بعض الطلبة اسمه في الطبقة من جملة أسماء السامعين ، فانتشر

---

(٠) مقدمة ابن الصلاح (١١٧)

عليه ، وسئل ابن تيمية عن ذلك ؟ فأجاز ، ولم يخالفه أحد من أهل عصره بل ممن أثبت اسمه في الطبقة الحافظ المزي ، ويسر الله أن أسلم بعد ، وسمى محمدا ، وأدى ، فسمعوا منه (١)

قلت : والمذكور ابن الديان قد تشرف بالإسلام على يد شيخ الإسلام ابن تيمية وصار من تلاميذه وأصحابه ، فالحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات

وأنواع تحمل الحديث ثمانية :

١ ـ السماع من لفظ الشيخ وينقسم إلى إملاء ، وتحديث من غير إملاء ، وتارة يكون من لفظ المسمع حفظا أو من كتاب وهو أرفع الأنواع عند الجمهور.

٢ ـ والعرض : وهو القراءة على الشيخ حفظا أو من كتاب ، وذهب أبو حنيفة وابن أبي ذئب وغيرهما ترجيح القراءة على الشيخ على السماع من لفظه وقد روى أيضا عن مالك ، وروى عنه أيضا أنهما سواء ، وقيل: إن التسوية بينهما مذهب معظم علماء الحجاز والكوفة ومذهب مالك وأصحابه ، ومذهب البخاري وغيرهم .

قال ابن الصلاح : الصحيح ترجيح السماع من لفظ الشيخ والحكم بأن القراءة عليه مرتبة ثانية ، وقد قيل: إن هذا مذهب جمهور أهل المشرق .

٣ ـ والإجازة : والرواية بها جائزة عند الجمهور .

ثم هي أقسام :

١ ـ إجازة من معين لمعين في معين بأن يقول : أجزتك أن تروي عني هذا الكتاب أو " هذه الكتب " ونحو المناولة . فهذه جائزة عند الجماهير .

٢ ـ إجازة لمعين في غير معين مثل أن يقول : أجزت لك أن تروي عني ما أرويه أو ما صح عندك من مسموعاتي ومصنفاتي ، وهذا أيضا جائز لدى الجمهور رواية وعملا .

---

(١) فتح المغيث (٢/ ٤ ـ ط) وعنه أورد جمال الدين القاسمي في قواعد التحديث (٢١٨)

٣ــ الإجازة لغير معين وتسمى الإجازة العامة ، جوزها بعض العلماء كالخطيب البغدادى .

٤ــ الإجازة للمجهول بالمجهول ، وهى فاسدة .

٥ــ ومنها الإجازة بما يرويه إجازة وجوزها الجمهور .

٦ ــ المناولة : إن كان معها إجازة ويسمى هذا عرض المناولة وقد احتج به البخاري ، وقال الحاكم : إن هذا إسماع عند كثير من المتقدمين ، ولم يقل به الجمهور .

وإذا لم يملك الشيخ الكتاب ولم يعره إياه فإنه منحط مما قبله ، والمشهور فى هذه المناولة المجردة عن الإذن بالرواية أنها لا تجوز الرواية بها . وحكى الخطيب عن بعضهم جوازها .

٥ ــ المكاتبة : بأن يكتب إليه بشىء من حديثه ، فإن أذن له فى روايته عنه سميت كالمناولة المقرونة بالإجازة ، وإن لم يكن معها إجازة فقد جوز الرواية بها بعض أهل العلم .

٦ ــ الإعلام : إعلام الشيخ أن هذا الكتاب سماعه من فلان من غير أن يأذن له فى روايته عنه ، فقد منع الرواية بمجرد ذلك طوائف من المحدثين والفقهاء .

٧ ــ الوصية : بأن يوصى بكتاب له كان يرويه لشخص ، فقد ترخص بعض السلف فى رواية الموصى له بذلك الكتاب عن الموصى .

٨ ــ الوجادة : وصورتها أن يجد حديثا أو كتابا بخط شخص بإسناده ، فله أن يرويه على سبيل الحكاية ، فيقول : وجدت بخط فلان ، وهذا يترك كثيرا عبد الله بن أحمد فى المسند فيقول : وجدت بخط أبى حدثنا فلان) .

(١) فى كل هذه الأقسام الثمانية كلام وتفصيل يرجع لها كتب المصطلح .

---

(١) عن الحديث (١١٨ وما بعده) فتح المغيث (٢/١٦٠ ــ ١٣٥) وشرح الألفية للعراقى (٢ / ٢٣ ــ ١١١)

وقد كتب شيخ الإسلام فى هذه الأنواع فصلا وبسط القول فيه وأغفل ذكر الوصية والأعلام وقال ما مختصره : الكلام فى هذه الأنواع فى شيئين :

احدهما : مما تصح الرواية به ويثبت به الاتصال .

والثانى : فى التعبير عن ذلك ، وذلك أنواع :

أحدها : أن يسمع من لفظ المحدث سواء رآه أو لم يره ، ثم ذلك القائل تارة يقصد التحديث لذلك الشخص وحده ،أو لأقوام معينين هو أحدهم ، وتارة يقصد التحديث المطلق لكل من سمعه منه فيكون هو أحد السامعين ، وتارة يقصد تحديث غيره فيسمع هو ، ففى جميع هذه المواضع إذا قال : " سمعت فلانا يقول " فقد أصاب ، وإن قال " حدثنا " أو " حدثنى " ـ وكان المحدث قد قصد التحديث له معينا أو مطلقا ـ فقد أصاب ، وإن كان قد قصد تحديث غيره فسمع هو فهو كما لو استرعى الشهادة غيره فسمعها فإنه تصح الشهادة ، لكن لفظ أشهدنى وحدثنا فيه نظر ، بل لو قال : حدث وأنا أسمع كان حسنا ، وإن لم يكن يحدث أحدا وإنما سمعه يتكلم بالحديث .

وليس من قصد تحديث غيره بمنزلة من تكلم لنفسه ، فإن الرجل يتكلم مع نفسه بأشياء ويسترسل فى الحديث فإذا عرف أن الغير يتحمل ذلك تحفظ ، ولهذا كانوا لا يروون أحاديث المذاكرة بذاك .

وكان الإمام أحمد يذاكر بأشياء من حفظه فإذا طلب المستمع الرواية أخرج كتابه فحدث من الكتاب ، فهنا ثلاث مراتب :

= = = تدريب الراوى (٢ / ١ ـ ٥٩) وقواعد التحديث (ص ٢٠٣ ـ) ، توجيه النظر (٥٠١ ـ ٥٠٩) توضيح الأفكار (٢ / ٢٦٥ ـ ٢٦٦)

أن يقصد استرعاءه الحديث وتحميله ليرويه عنه ، وأن يقصد محادثته به لا ليرويه عنه ، وأن لا يقصد إلا التكلم به مع نفسه .

والنوع الثانى : أن يقرأ على المحدث فيقر به كما يقرأ المتعلم القرآن على المعلم ، ويسميه الحجازيون العرض. وهذا عند مالك وأحمد وجمهورالسلف كاللفظ .

وقد يقول العارض : " حدثك " بلا استفهام بل إخبار ، فيقول : نعـــم .

ثم من أهل المدينة وغيرهم من يرجح هذا العرض لما فيه من كـــون المتحمل ضبط الحديث ، وأن المحمل يرد عليه ويصححه له ، ويذكر هذا عن مالك وغيره .

ومنهم من يرجح السماع ، وهو يشبه قول أبى حنيفة والشافعى .

ومنهم من يجيز فيه " أخبرنا " و " حدثنا " ، كقول الحجازيين .

ومنهم من لا يقول فيه إلا " أخبرنا " كقول جماعات ، وعن أحمـــد روايتـــان .

ثم منهم من قال : لا فرق فى اللغة وإنما فرق من فرق اصطلاحا .

وأحسن من ذلك أن قوله : " حدثنى أن فلانا قال " ، و "أخبرنى أن فلانا قال " فى العرض أحسن من أن يقول : أخبرنا فلان قال : أخبرنا وحدثنا فلان قال : حدثنا .

كما فرق طائفة من الحفاظ بين الإجازة وغيرها فيقولون فيها : أنـــا فلان أن فلانا حدثهم ، بخلاف السماع .

وقد اعتقد طائفة أنه لا فرق بينهما بل ربما رجحوا " أن " لأنهم زعموا فيها توكيدا ، وليس كما توهموا : فإن " أن " المفتوحة وما فى خبرها بمنزلة المصدر ، فإذا قال : حدثني أنه قال فهو فى التقدير حدثنى بقوله .

وإذا كان مع الفتح هو مصدر فقولك : حدثني بقوله وبخبره لم تذكر فيه لفظ القول والخبر ، وإنما عبرت عن جملة لفظه ، فإنه قول وخبر ، فهو مثل قولك : سمعت كلام فلان وخطبة فلان ، لم تحك لفظها وأما إذا قلت : قال : كذا فهو إخبار عن عين قوله ، ولهذا لا ينبغي أن يوجب اللفظ في هذا أحد ، بخلاف الأول فإنه إنما يسوغ على مذهب من يجوز الرواية بالمعنى ، فإذا سمعت لفظه وقلت : " حدثني فلان قال : حدثني فلان بكذا وكذا " فقد أتيت باللفظ ، فإنك سمعته يقول حدثني فلان بكذا ، وإذا عرضت عليه فقلت : حدثك فلان بكذا ؟ فقال : نعم وقلت : " حدثني أن فلانا حدثه بكذا " فأنت صادق على المذهبين لأنك ذكرت أنه حدثك بتحديث فلان إياه بكذا ، والتحديث لفظ مجمل ينتظم لذلك ، كما أن قوله : نعم لفظ مجمل ينتظم لذلك ، فقوله : نعم ، تحديث لك بأنه حدثه .

وأما إذا قلت : " حدثني قال : حدثني " فانت لم تسمعه يقول : حدثني وإنما سمعته يقول : نعم وهي معناها ، لكن هذا من المعاني المتداولة وهذا العرض اذا كان المحمل يدري ما يقرؤه عليه العارض كما يدري المقرئ ، فأما إذا كان لا يدري فالسماع أجود بلا ريب كما اتفق عليه المتأخرون ، لغلبة الفعل على القارئ للحديث دون المقروء عليه ، والتفصيل في العرض بين أن يقصد المحمل الإخبار أو لا يقصد ، كما تقدم في التحديث والسماع .

النوع الثالث : " المناولة ، والمكاتبة " : وكلاهما إنما أعطاه كتابا لا خطابا ، لكن المناولة مباشرة والمكاتبة بواسطة ، فالمناولة أرجح إذا اتفقا من غير هذه الجهة ، مثل أن يناوله أحاديث معينة يعرفها المناول أو يكتب إليه بها .

فأما إذا كتب إليه بأحاديث معينة وناوله كتابا مجملا ترجحت المكاتبة .

ثم المكاتبة يكفى فيها العلم بأنه خطه .

ثم " المكاتبة " هى مع قصد الإخبار بما فى الكتاب ، ثم إن كان للمكتوب إليه فقد صح قوله " كتب إلىَّ " أو " أرانى كتابه " ، وإن كتب إلى غيره فقرأ هو الكتاب فهو بمنزلة أن يحدث غيره فيسمع الخطاب .

ولو لم يكاتب أحدا بل كتب بخطه فقراءة الخط كسماع اللفظ وهو الذى يسمونه " وجادة " وقد تقدم أن المحدث لم يحدث بهذا ولم يروه ، وإن كان قد قاله وكتبه ، فليس كل ما يقوله المرء ويكتبه يرى أن يحدث به ويخبر به غيره أو أنه يؤخذ عنه .

الرابع : الإجازة : فإذا كانت لشيء معين قد عرفه المجيز فهي كالمناولة وهي : عرض العرض ، فإن العارض تكلم بالمعروض مفصلا فقال الشيخ : نعم والمستجيز قال : أجزت لي أن أحدث بما فى هذا الكتاب فقال المجيز : نعم فالفرق بينهما من جهة كونه في العرض سمع الحديث كله ، وهنا سمع لفظا يدل عليه ، وقد علم مضمون اللفظ برؤية ما فى الكتاب ونحو ذلك ، وهذه الإجازة تحديث وإخبار .

وما روى عن بعض السلف المدنيين وغيرهم من أنهم كانوا يقولون : الإجازة كالسماع ، وأنهم قالوا : " حدثنا " و " أخبرنا " و " أنبأنا " و " سمعت " واحد ، فإنما أرادوا — والله أعلم — هذه الإجازة ، مثل من جاء إلى مالك فقال : هذا الموطأ أجزه لي فأجازه له .

فأما المطلقة فى المجاز فهي شبه المطلقة فى المجاز له ، فإنه إذا قال : " أجزت لك ما صح عندك من أحاديثى " صارت الرواية بذلك موقوفة على أن يعلم أن ذلك من حديثه ، فإن علم ذلك من جهته استغنى عن

الإجازة ، وإن عرف ذلك من جهة غيره فذلك الغير هو الذى حدثه به عنه والإجازة لم تعرفه الحديث وتفيده علمه كما عرفه ذلك السماع منه والعرض عليه ، ولهذا لا يوجد مثل هذه فى الشهادات .

والرواية لها مقصودان : العلم ، والسلسلة

فأما العلم فلا يحصل بالإجازة ، وأما السلسلة فتحصل بها ، كما أن الرجل إذا قرأ القرآن اليوم على شيخ فهو فى العلم بمنزلة من قرأه من خمسمائة سنة .

وأما في السلسلة فقراءته على المقرىء القريب إلى النبى صلى الله عليه وسلم أعلى فى السلسلة .

وكذلك الأحاديث التى قد تواترت عن مالك ، والثورى ، وابن علية كتواتر الموطأ عن مالك ، وسنن أبى داود عنه ، وصحيح البخارى عنه ، لا فرق فى العلم والمعرفة بين أن يكون بين البخارى وبين الإنسان واحد أو اثنان ، لأن الكتاب متواتر عنه .

فأما السلسلة فالعلو أشرف من النزول ، ففائدة الإجازة المطلقة من جنس فائدة الإسناد العالي بالنسبة إلى النازل إذا لم يفد زيادة فى العلم .

وهل هذا المقصود دين مستحب ؟ هذا يتلقى من الأدلة الشرعية وقد قال أحمد : طلب الإسناد العالي سنة عمن مضى ، كان أصحاب عبد الله يرحلون من الكوفة إلى المدينة ليشافهوا الصحابة ، فنقول : كلما قرب الإسناد كان أيسر مؤونة وأقل كلفة وأسهل فى الرواية ، وإذا كان الحديث قد علمت صحته وأن من رواه وأن ما يروى عنه لاتصال الرواية فالقرب فيها خير من البعد فهذا فائدة الإجازة .

ومناط الأمر أن يفرق بين الإسناد المفيد للصحة والرواية المحصلة للعلم ، وبين الإسناد المفيد للرواية والرواية المفيدة للإسناد ، والله أعلم . (١)

---

(١) مجموع الفتاوى بالاختصار (١٨ / ٢٨ ـ ٣٧)

الفرق بين الرواية والشهادة

فرق أهل العلم بين الرواية والشهادة فى بعض الأحكام مثل العدد والذكورية والحرية والبلوغ/لا يشترطون/فى ذلك الرواية بخلاف الشهادة ، وهكذا لا تقبل شهادة من جرت شهادته إلى نفسه نفعا ، أو دفعت عنه ضرًا ، وتقبل ممن روى ذلك ، ولا تقبل الشهادة لأصل وفرع ورقيق بخلاف الرواية وتقبل شهادة التائب من الكذب دون روايته وغير ذلك من الفروق والاختلافات بينهما وقد ذكر السيوطى واحدا وعشرين فرقا .(١)

وقد سئل شيخ الاسلام عن الرواية : هل كل من قبلت روايته قبلت شهادته ؟ فذكر بعض الفروق فقال :

أما قوله : هل كل من قبلت روايته قبلت شهادته . فذا فيه نزاع فإن العبد تقبل روايته باتفاق العلماء ، وفى قبول شهادته نزاع بين العلماء فمذهب علي وأنس وشريح :تقبل شهادته ، وهو مذهب أحمد وغيره،ومذهب أبى حنيفة ومالك والشافعى لا تقبل شهادته ، والمرأة تقبل روايتها مطلقا ، وتقبل شهادتها فى الجملة ، لكون الشهادة على شخص معين لا يتعدى حكمها إلى الشاهد ، بخلاف الرواية ، فان الرواية يتعدى حكمها ، فإن الراوى روى حكما يشترك فيه هو وغيره ، فلهذا لم يشترط فى الرواية عدد بخلاف الشهادة ، وهذا مما فرقوا به .

---

(١) انظر : تدريب الراوى (١/ ٣٣١ـ)
ورسالة فى الجرح والتعديل للمنذرى (٣٩) .

(٢) مجموع الفتاوى (٣/٤٠٩)

مشروعية الجرح والتعديل وبيـــــان أنه ليس بغيبة ، بل هو من باب النصيحـــــة

تكلم أهل العلم بالحديث فى مسألة جرح الرواة فى الحديـــث وأجمعوا على أن هذه الغيبة مباحة،بل واجبة لمصلحة الدين ونصيحـــة للمسلمين مع أن الغيبة محرمة فى الدين، وعليها إثم عظيم لأنها من الكبائر وقد تعرض شيخ الإسلام لهذا الموضوع فى أكثر من موضع وأفاض فيه إفاضـــة عجيبة ومفيدة ، وألخص هنا كلامه ليتضح مسألة الغيبة فى الشريعـــة الإسلامية وخاصة فيما يتعلق بالجرح والتعديل فى مجال دراسة الحديث النبوى الشريف .

قال رحمه الله فى منهاج السنة ما ملخصه :

قال الله تعالى : ﴿ وَلَا يَغْتَبْ بَعْضُكُمْ بَعْضاً ﴾ [الحجرات: ١٢]

وثبت فى الصحيح عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال : " الغيبة ذكرك أخاك بما يكره . قيل : أرأيت إن كان فى أخى ما أقول ؟ قال : إن كان فيه ما تقول فقد اغتبته ، وإن لم يكن فيه فقد بهته " ، فمـــن رمى أحدا بما ليس فيه فقد بهته ، فكيف إذا كان ذلك فى الصحابة ومن قال عن مجتهد : إنه تعمد الظلم أو تعمد معصية الله ورسوله ومخالفة الكتاب والسنة ــ ولم يكن كذلك ــ فقد بهته ، وإذا كان فيه ذلك فقد اغتابـــه .

لكن يباح من ذلك ما أباحه الله ورسوله ، وهو ما يكون على وجـــه القصاص والعدل وما يحتاج إليه لمصلحة الدين ، ونصيحة المسلمين . فالأول قول المشتكى المظلوم فلان ضربنى وأخذ مالى ومنعنى حقى ونحـــو ذلك ، قال الله تعالى : ﴿ لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظُلِمَ ﴾ [النساء : ١٤٨]

وقد نزلت فيمن ضاف قوما فلم يقروه ، لأن قرى الضيف واجب كما دلت عليه الأحاديث الصحيحة ، فلما منعوه حقه كان له ذكر ذلك . . .

وأما الحاجة مثل استفتاء هند بنت عتبة كما ثبت فى الصحيح أنها قالت : يارسول الله ! إن أبا سفيان رجل شحيح لا يعطينى وبنىّ مايكفينى فقال النبى صلى الله عليه وسلم : " خذى ما يكفيك وولدك بالمعروف " أخرجاه فى الصحيحين من حديث عائشة ، فلم ينكر عليها قولها ، وهو من جنس قول المظلوم . وأما النصيحة فمثل قوله صلى الله عليه وسلم لفاطمة بنت قيس ـ لما استشارته فيمن خطبها فقالت : خطبنى أبو جهم ومعاوية ـ فقال صلى الله عليه وسلم : " وأما معاوية فصعلوك لا مال له ، وأما أبو جهم فلا يضع عصاه عن عاتقه ـ وفى لفظ يضرب النساء ، انكحى أسامة " فلما استشارته فيمن تتزوج ذكر ما تحتاج إليه ، وكذلك من استشار رجلا فيمن يعامله ، والنصيحة مأمور بها ولو لم يشاوره ، فقد قال النبى صلى الله عليه وسلم فى الحديث الصحيح: " الدين النصيحة ، الدين النصيحة (ثلاثا) . قالوا : لمن يارسول الله ؟! قال : لله ، ولكتابه ، ولرسوله ، ولأئمة المسلمين ، وعامتهم " .

وكذلك بيان أهل العلم لمن غلط فى رواية عن النبى صلى الله عليه وسلم ، أو تعمد الكذب عليه ، أو على من ينقل عنه العلم .

وكذلك بيان من غلط فى رأى رآه فى أمر الدين من المسائل العلمية والعملية ، فهذا إذا تكلم فيه الإنسان بعلم وعدل وقصد النصيحة فالله تعالى يثيبه على ذلك ، لاسيما إذا كان المتكلم فيه داعيا إلى بدعه ، فهذا يجب بيان أمره للناس ، فإن دفع شره عنهم أعظم من دفع شر قاطع الطريق .[1]

---

(١) منهاج السنة (٣٦/٣) والمنتقى (٣٢٣ـ٣٢٤)
وتوسع فى الموضوع فى أماكن أخرى راجع : مجموع الفتاوى (٢١٩/٢٨ ـ ٢٣٦) أو مجموعة الرسائل والمسائل (١٠٥/٥ ـ ١١٢) .

رواة الآثار وعلماء الجرح والتعديل وأنهم العمدة في هذا الباب

قال: الأخبار قد يعلم الناس صدق بعضها وكذب بعضها ، ويشكون في بعضها، وباب المعرفة بأخبار النبي صلى الله عليه وسلم وأقواله وأفعاله وما ذكره من توحيد، وأمر ونهي ووعد وعيد وفضائل الأعمال ، أو لأقوام أو أمكنة أو أزمنة ، أو مثالب ، لمثل ذلك أعلم الناس به أهل العلم بحديثه الذين اجتهدوا في معرفة ذلك وطلبه من وجوهه وعلموا أحوال نقلة ذلك ، وأقوال الرسول صلى الله عليه وسلم من وجوه متعددة ، وجمعوا بين رواية هذا وهذا وهذا ، فعلموا صدق الصادق، وغلط الغالط وكذب الكاذب

وهذا علم أقام الله له من حفظ به على الأمة ما حفظ من دينها ، وغير هؤلاء لهم تبع فيه إما مستدل بهم ، وإما مقلد لهم ، كما أن الاجتهاد في الأحكام أقام الله له رجالا ، اجتهدوا فيه حتى حفظ الله بهم على الأمة ما حفظ من الدين، وغيرهم لهم تبع فيه إما مستدل بهم، وإما مقلد لهم .

مثال ذلك أن خواص أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم أعلم به ممن هو دونهم في الاختصاص ، مثل أبي بكر، وعمر، وعثمان، وعلي، وطلحة، والزبير، وعبد الرحمن بن عوف، وسعد، وأبي بن كعب ، ومعاذ بن جبل، وابن مسعود ، وبلال، وعمار بن ياسر ، وأبي ذر الغفاري ، وسلمان ، وأبي الدرداء ، وأبي أيوب الأنصاري، وعبادة بن الصامت ، وحذيفة ، وأبي طلحة وأمثال هؤلاء من السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار هم أكثر اختصاصا به ممن ليس مثلهم .

ولكن قد يكون بعض الصحابة أحفظ وأفقه من غيره وإن كان غيره أطول صحبة ، وقد يكون أيضا أخذ عن بعضهم من العلم أكثر مما أخذ عن غيره

لطول عمره ، وإن كان غيره أعلم منه كما أخذ عن أبي هريرة وابن عمر ، وابن عباس، وعائشة، وجابر، وأبي سعيد من الحديث أكثر مما أخذ عمن هو منهم أفضل منهم كطلحة والزبير .

وأما الخلفاء الأربعة فلهم في تبليغ كليات الدين ونشر أصوله ، وأخذ الناس ذلك عنهم ما ليس لغيرهم ، وإن كان يروى عن صغار الصحابة من الأحاديث المفردة أكثر مما يروى عن بعض الخلفاء، فالخلفاء لهم عموم في التبليغ، وقوته التي لم يشركهم فيها غيرهم، ثم لما قاموا بتبليغ ذلك شاركهم فيه غيرهم فصار متواتراً كجمع أبي بكر، وعمر القرآن، وتبليغه أهم مما سواه .

إلى أن قال : والمقصود هنا أن بعض الصحابة أعلم بالرسول من بعض ، وبعضهم أكثر تبليغا لما علمه من بعض ، إلى أن قال : المقصود أن نبين طرق العلم فالصحابة الذين أخذ الناس عنهم العلم بعد الخلفاء الأربعة مثل أبي بن كعب، وابن مسعود، ومعاذ بن جبل، وأبي الدرداء ، وزيد بن ثابت، وحذيفة، وعمران، وذكر عدداً منهم ثم ذكر طبقات أهل العلم إلى أن قال : ثم بعد هؤلاء مثل مالك، والثوري، وحماد بن زيد، وحماد بن سلمة، والليث، والثوري، والأوزاعي، وشعبة، وزائدة، وسفيان بن عيينة ، وأمثالهم .

ثم من بعد هؤلاء مثل يحيى القطان ، وعبد الرحمن بن مهدي، وابن المبارك، وعبد الله بن وهب، ووكيع بن الجراح، وإسماعيل بن علية، وهشام بن بشر ، وأبي يوسف القاضي ، والشافعي، وأحمد، والحميدي، وإسحاق بن راهويه، والقاسم بن سلام ، وأبي ثور ، وابن معين، وابن المديني، وأبي بكر ابن أبي شيبة، وابن خيثمة ، وزهير بن حرب .

وبعد هؤلاء البخاري ، ومسلم، وأبو داود، وأبو زرعة، وأبو حاتم، وعثمان بن سعيد الدارمي ، وعبد الله بن عبد الرحمن الدارمي، ومحمد بن مسلم بن واره ، وأبو بكر الأثرم ، وإبراهيم الحربي ، وبقي بن مخلد الأندلسي، ومحمد بن وضاح .

ومثل أبى عبد الرحمن النسائى ، والترمذي، وابن خزيمة ، ومحمد ابن نصر المروزي ، ومحمد بن جرير الطبري ، وعبد الله بن أحمد بن حنبل، وعبد الرحمن بن أبى حاتم .

ثم بعد هؤلاء مثل أبى حاتم البستى ، وأبى بكر النجار ، وأبى بكر النيسابورى ، وأبى القاسم الطبرانى ، وأبى الشيخ الأصبهانى ، وأبى أحمد العسال الأصبهانى ، وأمثالهم .

ثم من بعد هؤلاء مثل أبى الحسن الدارقطنى ، وابن منده ، والحاكم أبى عبد الله وعبد الغنى بن سعيد ، وأمثال هؤلاء ممن لا يمكن إحصاؤهم .

فهؤلاء وأمثالهم أعلم بأحوال رسول الله صلى الله عليه وسلم من غيرهم وإن كان فى هؤلاء مَن هو أكثر رواية ، وفيهم مَن هو أكثر منهم معرفة بصحيحه من سقيمه ، ومنهم من هو أفقه فيه من غيره .

قال أحمد بن حنبل : معرفة الحديث والفقه فيه أحب إليّ من حفظه .

وقال على بن المدينى : أشرف العلم الفقه فى متون الأحاديث ومعرفة أحوال الرواة .

فإن يحيى بن معين وعلى بن المدينى ونحوهما أعرف بصحيحه وسقيمه ، من مثل أبى عبيد وأبى ثور .

وأبو عبيد وأبو ثور ونحوهما أفقه من أولئك ، وأحمد كان يشارك هؤلاء وهؤلاء . وكان أئمة هؤلاء وهؤلاء ممن يحبهم ويحبونه ، كما كان مع الشافعى وأبى عبيد ، ونحوهما من أهل الفقه فى الحديث ، ومع يحيى بن معين وعلى بن المدينى ونحوهما من أهل المعرفة فى الحديث .

ومسلم بن الحجاج له عناية بصحيحه أكثر من أبى داود وأبو داود له

عناية بالفقه أكثر .

والبخارى له عناية بهذا وهذا .

وليس المقصود هنا توسعة الكلام فى هذا ، بل المقصود أن علماء أهل العلم بالحديث لهم من المعرفة بأحوال الرسول ، ليس لغيرهم فهم أئمة هذا الشأن .

وقد يكون الرجل صادقاً كثير الحديث كثير الرواية فيه لكن ليس من أهل العناية بصحيحه وسقيمه ، فهذا يستفاد منه نقله ، فإنه صادق مخالط .

وأما المعرفة بصحيحه وسقيمه فهذا علم آخر ، وقد يكون مع ذلك فقيها مجتهدا ، وقد يكون صالحا من خيار المسلمين ، وليس له كثير معرفة لكن هؤلاء وإن تفاضلوا فى العلم فقد يروج عليهم من الكذب ما يروج على من لم يكن له علم ، فكل من كان بالرسول أعرف كان تمييزه بين الصدق والكذب أتم .

ثم ذكر طوائف أهل العلم من أهل الحديث والتفسير والفقه والتصوف الذين يروج عليهم أحاديث كثيرة من الموضوعات والضعاف وذكر أمثلة لها.(١)

وذكر فى موضع قاعدة فى المنقولات وأن العمدة فى كل فن رجاله فقال : المرجع فى النقل إلى أمناء حديث رسول الله ، كما أن المرجع فى النحو إلى أربابه ، وفى القراءات إلى حذاقها ، وفى اللغة إلى أئمتها ، وفى الطب إلى علمائه ، فلكل فن رجال ، وعلماء الحديث أجل وأعظم تحريا للصدق من كل أحد ، علم ذلك من علمه ، فما اتفقوا على صحته فهو الحق ، وما أجمعوا على تزييفه وتوهينه فهو ساقط ، وما اختلفوا فيه : نظر فيه بإنصاف وعدل ، فهم العمدة : كمالك وشعبة والأوزاعى

---

(١) المنهاج (٤/ ١١٣ — ١١٥).

والليث ، والسفيانيين ، والحمادين ، وابن المبارك ، ويحيى القطان وعبد الرحمن بن مهدى ، ووكيع ، وابن علية ، والشافعى ، وعبد الرزاق، والفريابى ، وأبى نعيم ، والقعنبي ، والحميدي ، وأبي عبيد ، وابن المديني ، وأحمد، وإسحاق ، وابن معين ، وأبى بكر بن أبى شيبة، والذهلى ، والبخاري ، وأبي زرعة ، وأبي حاتم ، وأبي داود ، ومسلم ، وموسى بن هارون ، وصالح جزرة ، والنسائى ، وابن خزيمة وأبى أحمد بن عدى (١) ، وابن حبان ، والدارقطنى ، وأمثالهم من أهل العلم بالنقل والرجال والجرح والتعديل .

وقد صنف فى معرفة الرجال كتب جمة :

كالطبقات لابن سعد ، وتاريخى البخاري ، وكلام ابن معين من رواية أصحابه عنه ، وكلام أحمد من رواية أصحابه عنه ، وكتاب يحيى بن سعيد القطان ، وكتاب على بن المدينى ، وتاريخ يعقوب الفسوى ، وابن أبى خيثمة ، وابن أبى حاتم ، والعُقيلى، وابن عدي، وابن حبان، والدارقطنى .

والمصنفات فى الحديث على المسانيد : كمسند أحمد ، وإسحاق ، وأبى داود ، وابن أبى شيبة ، والعدني ، وابن منيع ، وأبى يعلى ، والبزار ، والطبرانى وخلائق .

وعلى الأبواب : كالموطأ ، وسنن سعيد بن منصور ، وصحيح البخارى ، ومسلم ، والسنن الأربعة ، وما يطول الكتاب بتعداده (٢) .

---

(١) وقال فى كتابه 'الكامل فى ضعفاء الرجال : لم يؤلف فى فنه مثله
(مجموع الفتاوى ١ / ٢٧١) .

(٢) منهاج السنة (٤/١٠) بتصرف ، وانظر أيضا : الرد على البكرى ص ١٨)

وفى كل طبقة من هؤلاء العلماء طبقة متشددة ، وطبقة متوسطة ، وقد ذكر شيخ الإسلام بعض الأمثلة من هؤلاء كما يأتى فى ذكر أصحاب الصحاح والسنن ، وقد ذكر من المتشددين فى التعديل ابن معين ، وأبى حاتم الرازى وفيما يلى ذكرهما :

يحيى بن معين وتشدده فى التعديل :

يعتبر الإمام ابن معين من الأئمة الذين تكلموا فى أكثر الرواة (١) وقد عدّه الإمامان الحافظان الذهبى، وابن حجر من المتشددين فى الجرح (٢)

قال الذهبى فى ذكر من يعتمد قوله فى الجرح والتعديل : قسم منهم متعنت فى الجرح ، متثبت فى التعديل، يغمز الراوى بالغلطتين أو الثلاث، فهذا إذا وثق شخصا فعض على قوله بنواجذك ، وتمسك بتوثيقه وإذا ضعف رجلا فانظر هل وافقه غيره على تضعيفه فإن وافقه ولم يوثق ذلك الرجل أحد من الحذاق فهو ضعيف ، وإن وثقه أحد فهذا هو الذى قالوا : لا يقبل فيه الجرح إلا مفسراً يعنى لا يكفى فيه قول ابن معين مثلا هو ضعيف ولم يوضح سبب ضعفه وغيره قد وثقه ، فمثل هذا يتوقف فى تصحيح حديثه وهو إلى الحسن أقرب ، وابن معين ، وأبو حاتم والجوزجانى متعنتون . (٣)

ويراه شيخ الإسلام أيضا من المعدلين الذين تزكيتهم صعبة .

فذكر توثيق ابن معين، وأبى حاتم الرازى فى موسى بن أبى الفرات وقال : وناهيك بمن يوثقه هذان مع صعوبة تزكيتهما . (٤)

---

(١) ذكر من يعتمد قوله فى الجرح والتعديل (١٥٨)

(٢) النكت على ابن الصلاح (١/٤٨٢) والموقظة (٨٣)

(٣) ذكر من يعتمد قوله فى الجرح والتعديل (١٥٨) وراجع : دراسات فى الجرح والتعديل (٣٣٦ — ٣٤١) .

(٤) الفتاوى الكبرى (٣/٣٢٤) .

أبو حاتم الرازى وشرطه فى التعديل :

أبو حاتم الرازى من الطبقة الأولى من النقاد الذين تكلموا فى أكثر الرواة [١] إلا أنه كان من المتشددين .

ولأجل هذا قال الذهبى فى ترجمته من السير : إذا وثق أبو حاتم رجلا فتمسك بقوله فإنه لا يوثق إلا رجلا صحيح الحديث ، وإذا لين رجلا أو قال فيه : " لا يحتج به،فتوقف حتى يرى ما قال فيه غيره ، فإن وثقه أحد فلا تبق على تجريح أبى حاتم ، فإنه متعنت فى الرجال، قد قال فى طائفة من رجال الصحاح : ليس بحجة ليس بقوي، أو نحو ذلك . [٢]

وقال فى ترجمة أبى زرعة : يعجبنى كثيرا كلام أبى زرعة فى الجرح والتعديل ... بخلاف رفيقه أبى حاتم فإنه جراح . [٣]

وقد صرح ابن حجر فى هدى الساري وغيره من الكتب بتعنت أبى حاتم الرازى فى هذا الباب . [٤]

وقد ذكر شيخ الإسلام أكثر من مرة أن أبا حاتم الرازى شرطه فى التعديل صعب وتزكيته فى الغاية، وقال فى موضع بعد أن ذكر توثيق أبى حاتم الرازي وابن معين فى موسى بن أبى الفرات قال : وناهيك بمن يوثقه هذان مع صعوبة تزكيتهما . [٥]

---

(١) ذكر من يعتمد قوله فى الجرح والتعديل (١٥٨) والموقظة (٨٣)

(٢) السير (١٣/ ٢٦٠)

(٣) السير (١٣/ ٨١)

(٤) انظر مثلا هدى الساري (٤٦٢ ـ ٤٦٣).

(٥) الفتاوى الكبرى (٣/ ٣٢٤).

وقال فى موضع آخر : تزكية أبى حاتم هو فى الغاية .(١)

وقال : وأما قول أبى حاتم : يكتب حديثه ولا يحتج به ، فأبوحاتم يقول مثل هذا فى كثير من رجال الصحيحين ، وذلك أن شرطه فى التعديل صعب ، والحجة فى اصطلاحه ليس هو الحجة فى جمهور أهل العلم .(٢)

وقول شيخ الإسلام : الحجة فى اصطلاحه ليس هو الحجة فى أهل العلم يؤيده ماقاله المنذرى فى رسالته فى الجرح والتعديل وقد سئل عن قول ابن معين فى محمد بن إسحاق : ثقة وليس بحجة فقال : يشبه أن يكون هذا رأيه فى أن الثقة دون الحجة وهو خلاف المحكى عنهم .(٣)

وقال السخاوى : كلام أبى داود يقتضى أن الحجة أقوى من الثقة وذلك أن الآجرى سأله عن سليمان بن شرحبيل فقال : ثقة يخطىء كما يخطىء الناس .

قال الآجرى : فقلت : هو حجة ، قال : الحجة أحمد بن حنبل ، وكذا قال عثمان بن أبى شيبة فى أحمد بن عبدالله بن يونس : ثقة وليس بحجة .(٤)

قلت : وهذه الأقوال تدل على أن الحجة عند جماعة من العلماء منهم ابن معين أقوى من الثقة ، وقال السخاوى فى المرتبة الرابعة من ألفاظ التعديل : والحجة أقوى من الثقة إلا أنه يقول باحتجاج رواة هذه المرتبة .

---

(١) الفتاوى (٢٣/٣١٨) .
(٢) ، (١/٣٥٠) .
(٣) رسالة فى الجرح والتعديل (٣١ — ٣٢) .
(٤) فتح المغيث طبعة السلفية (١/٣٣٧ — ٣٣٨ وطبعة الأعظمى (١/٣٦٤) .

معرفة من تقبل روايته ومن لا تقبل

المقبول هو الثقة الضابط لما يرويه وهو المسلم العاقل البالغ سالما من أسباب الفسق وخوارم المروءة ، وأن يكون مع ذلك متيقظا غير مغفل، حافظا إن حدث من حفظه ، فاهماً إن حدث على المعنى ، فإن اختل شرط ما ذكر ردّتْ روايته . (١)

وقد شرح شيخ الإسلام أوصاف من تقبل روايته ومن ترد ، فقال في الراوى المقبول :

الراوى إما أن تقبل روايته مطلقا أو مقيدا ، فأما المقبول إطلاقا فلابد أن يكون مأمون الكذب بالمظنة ، وشرط ذلك العدالة وخلوه عن الأغراض والعقائد الفاسدة التى يظن معها جواز الوضع ، وأن يكون مأمون السهو بالحفظ والضبط والإتقان .

وأما المقيد فيختلف باختلاف القرائن ، ولكل حديث ذوق ، ويختص بنظر ليس للآخر . (٢)

وهذه الشروط التى ذكرها شيخ الإسلام من وجود الحفظ والضبط والعدالة فى الراوي لقبول روايته مطلقاً ، وبيّن أنها تشترط في الراوي مطلوبة، لنأمن من السهو ، ومن تعمد الكذب إذ يدخل الخطأ في الخبر من باب السهو، أو العمد، ولكل منهما أسباب، وقد ذكر شيخ الإسلام أسباب السهو أولاً ، ثم ذكر أسباب تعمد الكذب ، فقال :

وقوع الخطأ فى الخبر سهواً وأسبابه :

" الخطأ في الخبر يقع من الراوي إما عمدا أو سهوا ، ولهذا اشترط فى الراوي العدالة لنأمن من تعمد الكذب ، والحفظ والتيقظ لنأمن من السهو.

(١) الباعث الحثيث (٨٧) وتدريب الراوى (١ / ٣٠٠)
(٢) مجموع الفتاوى (١٨ / ٤٧) .

والسهو له أسباب :

أحدها : الاشتغال عن هذا الشأن بغيره فلا ينضبط له ، لكثير من أهل الزهد والعبادة .

وثانيها : الخلو عن معرفة هذا الشأن .

وثالثها : التحديث من الحفظ ، فليس كل أحد يضبط ذلك .

ورابعها : أن يدخل فى حديثه ما ليس منه ويزور عليه .

وخامسها : أن يركن إلى الطلبة ، فيحدث بما يظن أنه من حديثه .

وسادسها : الإرسال ، وربما كان الراوي له غير مرضى .

وسابعها : التحديث من كتاب ، لإمكان اختلاطه .

فلهذه الأسباب وغيرها اشترط أن يكون الراوي حافظاً ضابطاً معه من الشرائط ما يؤمن معه كذبه من حيث لا يشعر ، وربما كان لا يسهو ثم وقع له السهو فى الآخر من حديثه ، فسبحان من لا يزل ولا يسهو ، وذلك يعرفه أرباب هذا الشأن برواية النظراء والأقران ، وربما كان مغفلاً ، واقترن بحديثه ما يصححه كقرائن تبين أنه حفظ ماحدث به وأنه لم يخلط فى الجميع .(١)

وقوع الخطأ فى الخبر عمداً وأسباب تعمد الكذب :

قال : وتعمد الكذب له أسباب :

أحدها : الزندقة والإلحاد فى دين الله : ويأبى الله إلاّ أن يتم نوره ، ولو كره الكافرون .

وثانيها : نصرة المذاهب والأهواء ، وهو كثير فى الأصول والفروع والوسائط .

---

(١) مجموع الفتاوى (١٨ / ٤٥ — ٤٦) .

وثالثها : الترغيب والترهيب لمن يظن جواز ذلك .

ورابعها : الأغراض الدنيوية لجمع الحطام .

وخامسها : حب الرياسة بالحديث الغريب . (١)

قلت : الأسباب التي دعت الكذابين والوضاعين إلى الافتراء ، ووضع الحديث كثيرة،وقد ذكر شيخ الإسلام هنا أربعة أسباب وهي جامعة لأنواع كثيرة من الكذابين،ودواعيهم للوضع والاختلاق،وكان للقصاص دور كبير في مجال الوضع والاختلاق لأغراضهم الدنيوية،وهم يدخلون فيمن يضع الأحاديث للأغراض الدنيوية وهو ما ذكره شيخ الإسلام في السبب الرابع . (٢)

---

(١) مجموع الفتاوى (١٨/٤٧) .

(٢) يراجع لمبحث الوضع والوضاعين وأسباب الوضع : تدريب الراوي (١/٢٧٤ — ٢٩٠) .
والباعث الحثيث (٧٤ — ٨٣ مع تعليق العلامة أحمد شاكر) وبحوث في السنة المشرفة لأستاذنا الدكتور أكرم ضياء العمري الطبعة الثانية (١٩ — ٥٩) والوضع في الحديث للدكتور عمر فلاته .

التعديل والتجريح المفسر والمبهم

اختلف أهل العلم فى مسألة التعديل والتجريح فى قبول الجرح المفسر والمبهم على مذاهب :

١ ــ لا يقبل الجرح إلاّ مفسرا ، لأن الجرح يحصل بأمر واحد فلا يشق ذكره ، ولأن الناس مختلفون فى أسباب الجرح فيطلق أحدهم الجرح بناء على ما اعتقده جرحا ، وليس بجرح في نفس الأمر فلابد من بيان سببه ليظهر أهو قادح أم لا .

٢ ــ انه يجب بيان سبب العدالة ولا يجب بيان أسباب الجرح لأن أسباب العدالة يكثر التصنع فيها فيجب بيانها بخلاف أسباب الجرح .

٣ ــ أنه لابد من ذكر سبب الجرح والعدالة كليهما .

٤ ــ لا يستفسر الجارح إلا إذا كان عاميا لا يعرف الجرح ، فأما إذا كان الجارح عالما فلا يستفسر .

٥ ــ واختار الحافظ ابن حجر فى شرح النخبة : ان التجريح المجمل المبهم يقبل في حق مَن خلا عن التعديل لأنه لما خلا عن التعديل صار فى حيّز المجهول وإعمال قول المجرح أولى من إهماله فى حق هذا المجهول ، وأما فى حق من وثق وعدل فلا يقبل الجرح المجمل .(٢)

---

(١) الكفايه للخطيب (١١٠ ــ ١١٤) وفتح المغيث ، تدريب الراوى (١/٣٠٨) الباعث الحثيث (٩١ ــ ٩٢) وقواعد التحديث (ص ١٨٨) والرفع والتكميل (ص ٥٤ــ ٥٩)

(٢) شرح النخبة (ص ٧٣)

وتكلم شيخ الاسلام فى بعض مسائل التعديل والتجريح

وقال : هذا الباب يفرق فيه بين جرح الرجل وتزكيته ، وبين جرح الحديث وتثبيته ، ويفرق فيه بين الأئمة الذين هم فى الحديث بمنزلة القضاة في الشهودوبين من هو شاهد محض ، فإن جرح المحدث يكون بزيادة علم ، وأما جرح الحديث فتارة يكون للاطلاع له على علة، وتارة لعدم علمه بالطريق الأخرى، أو بحال المحدث به . (١)

وعن الإمام أحمد فى المسألة قولان : لا يقبل الجرح إلا مفسرا ، وروى قبول الجرح غير المفسر ، قال شيخ الإسلام :

قال القاضى : ولا يقبل الجرح إلاّ مفسراً،وليس قول أصحاب الحديث : فلان ضعيف وفلان ليس بشئ مما يوجب جرحه ورد خبره

قال : وهذا ظاهر كلام أحمد فى رواية المروزى لأنه قال له : إن يحيى بن معين سألته عن الصائم يحتجم .

فقال : لا شئ عليه ، ليس يثبت فيها خبر ، فقال أبو عبدالله : هذا كلام مجازفة ، قال : فلم يقبل مجرد الجرح من يحيى

قال شيخ الإسلام : قلت : لأن أحمد قد علم ثبوت عدة أخبار فيها ، فكيف يقبل نفى ما أثبته ؟ ولهذا لما أطلق يحيى الكلام نسبه إلى المجازفة .

قال : وكذلك نقل مهنا عنه : قلت لأحمد : حديث خديجة كان أبوها يرغب أن يزوج فقال أحمد : الحديث معروف . سمعته من غير واحد ، قلت : إن الناس ينكرون هذا ؟ قال : ليس هو بمنكر قال : فلم يقبل مجرد إنكارهم .

---

(١) المسودة (٢٤٣ — ٢٤٤) .

قال شيخ الإسلام : قلت : لأنه قد علم خلاف ذلك ، والطعن في حديث قد علم ثبوته لا يقبل .(١)

هل ترد رواية من فعل محرما بتأويل ؟

قال شيخ الإسلام في المسودة : فأما من فعل محرماً بتأويل فلا ترد روايته في ظاهر المذهب ، قال أبو حاتم : حادثت أحمد بن حنبل فيمن شرب النبيذ من محدثي أهل الكوفة ، وسميت له عدداً منهم ، فقال : هذه زلات لهم ، لا تسقط بزلاتهم عدالتهم .(٢)

رواية الجندي :

قال شيخ الإسلام : قال في رواية المروذي — وقد سأله يكتب عن الرجل إذا كان جنديا ؟ فقال : أما نحن فلا نكتب عنهم، وكذلك قال في رواية إبراهيم بن الحارث : إذا كان الرجل في الجند لم أكتب عنه ، قال القاضي : وهذا محمول على طريق الورع لأن الجندي لا يتجنب المحرمات في الغالب .

قال شيخ الإسلام : قلت : خص نفسه بالامتناع لأنه مظنة الظلم ، والاعتداء ، ولهذا كره لبس السواد لما فيه من التشبه بهم .

ويدل عليه قوله : " خذ العطاء ماكان عطاء ، فإذا كان عوضا عن دين أحدكم فلا يأخذه

والملوك المتأخرون إنما يرزقون على طاعتهم ، وإن كانت معصية ، لا على طاعة الله ورسوله .(٣)

---

(١) المسودة (٢٤٣ — ٢٤٤)

(٢) ، (٢٣٩)

(٣) ، (٢٤٢)

عدم اشتراط الفقه فى الراوي (١)

ليس من شرط الراوي الثقة أن يكون فقيها كما هو ظاهر من تعريف الراوى المقبول ، ومن تعريف الحديث الصحيح ، وإنما المطلوب فى الراوى الثقة أوصاف الحفظ ، والضبط والعدالة والخلو من أسباب الفسق وخوارم المروءة .

فالرواية مبناها على الحفظ والضبط قال ابن قدامة :

ولا يشترط كون الراوى فقيها لقوله : رب حامل فقه غير فقيه ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه . (٢)

وقد استدل الإمام الشافعى بهذا الحديث فقال بعد أن أورده فى الرسالة : " ودل على أنه قد يحمل الفقه غير فقيه يكون له حافظا ، ولا يكون فيه فقيها " . (٣)

وممن اشترط الفقه فى الراوي إن حدّث من حفظه : ابن حبان فقال فى مقدمة المجروحين : الثقة الحافظ إذا حدث من حفظه وليس بفقيه ، لا يجوز عندى الاحتجاج بخبره ، لأن الحفاظ الذين رأيناهم أكثرهم كانوا يحفظون الطرق والأسانيد دون المتون ، ولقد كنا نجالسهم برهة من دهرنا على المذاكرة ، ولا أراهم يذكرون من متن الخبر إلا كلمة واحدة يشيرون إليها، إلى أن قال : فإذا كان الثقة الحافظ لم يكن فقيها وحدث من حفظه ، فربما قلب المتن ، وغير المعنى ، حتى يذهب الخبر عن معنى ماجاء فيه ، ويقلب إلى شيء ليس منه ، وهو لا يعلم ، فلا يجوز

---

(١) راجع : دراسة حديث نصر الله امرءا سمع مقالتى (٢٢١)

(٢) روضة الناظر (١/٢٩٢)

(٣) الرسالة (ص ٤٠١)

عند ى الاحتجاج بخبر من هذا نعته ، إلا أن يحدث من كتاب ، أو يوافق الثقات فيما يرويه من متون الأخبار .(١)

وتعقبه العلامة ابن رجب فقال : وفيما ذكره نظر ، وما أظنه سبق إليه ، ولو فتح هذا الباب لم يحتج بحديث انفرد به عامة حفاظ المحدثين كالأعمش وغيره، ولا قائل بذلك اللهم إلا أن يعرف من أحد أنه كان لا يقيم متون الأحاديث، فيتوقف حينئذ فيما انفرد به ، فأما مجرد هذا الظن ، فيمن ظهر حفظه وإتقانه فلا يكفي في رد حديثه والله أعلم .(٢)

قلت : الظاهر أن ابن حبان يشير إلى الصنف الثاني الذي ذكره ابن رجب .

وخلاصة القول أن اشتراط الفقه للحافظ الثقة لما يرويه لم يقل به أحد من أهل العلم مطلقاً ، وما قاله ابن حبان فهو مردود ، أو محمول على من لا يقيم متن الأحاديث ، وهو الذي سبقت الإشارة إليه آنفا في كلام ابن رجب .

وإنما يشترطون الفقه إذا كان قد روى الحديث بالمعنى كما سيأتي تفصيله .

وقد قال شيخ الإسلام في مسألة اشتراط الفقه في الراوي :

المحدث إذا حفظ اللفظ الذي سمعه لم يضره أن لا يكون فقيها ، كالملقنين بحروف القرآن ، وألفاظ التشهد ، والأذان ونحو ذلك ، وقال النبي صلى الله عليه وسلم : نضر الله امرءا سمع حديثا فبلغه إلى من لم يسمعه ، فرب حامل فقه غير فقيه ، ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه .

وهذا بين في أنه يؤخذ حديثه الذي فيه الفقه من حامله الذي ليس

---

(١) المجروحين (١/ ٩٣) .

(٢) شرح العلل (١/ ١٥١) .

بفقيه ، ويأخذ عمن هو دونه فى الفقه ، وإنما يحتاج فى الرواية إلى الفقه إذا كان قد روى بالمعنى ، فخاف أن غير الفقيه يغير المعنى ، وهو لا يدرى . (١)

الرواية بالمعنى

أما مسألة الرواية بالمعنى فقد اختلف أهل العلم بالحديث والفقه وأصولهما على عدة أقوال فى صدور ذلك من العالم العارف بمدلولات الألفاظ وبما يحيل المعانى دون غيره .

وأما صدور الرواية بالمعنى من غير العالم العارف بمدلولات الألفاظ وبما يحيل من المعانى فلا يجوز بالاتفاق .

وخلاصة ما قاله شيخ الإسلام ، وما ذكره أهل العلم فى هذه المسألة أن محل الخلاف فى المسألة هو العالم العارف بمدلولات الألفاظ وبما يحيل المعانى ، دون غيره .

ومذهب جمهور أهل العلم جوازها له بدليل إجماعهم على جواز شرح تعاليم الدين للعجم بلسانهم ، فإذا جاز إبدال كلمة عربية بعجمية ترادفها فإبدالها بعربية أولى .

وبدليل حكاية الله فى القرآن قصص الأمم باللغة العربية .

وذهب بعض العلماء إلى اتباع اللفظ ، ومنع الرواية بالمعنى .

وفرق بعضهم بين الرواية والاحتجاج بمعنى الحديث عند الإفتاء ، أو المذاكرة ، فيجوز له إذا تثبت فيه وعرف معناه يقينا أن يفتى بمعناه وموجبه ، ولم يجز له عنه التحديث .

وإليه ذهب ابن حزم .

---

(١) مجموع الفتاوى (٤/ ٥٣٤) .

وهناك أقوال أخرى فى المسألة وقد توسع فى بيانها العلامة محمد طاهر الجزائرى فى توجيه النظر.(١)

ويلاحظ أن هذا الخلاف فى المسألة كان في زمن الرواية أما بعد تدوين المرويات فى الكتب فلم يبق لذلك أثر يذكر ، ودرج العلماء فى كتاباتهم وخطبهم إلقاء ما استخصروا والإرداف بقولهم " أو كما قال " .

والذى ينبغى لمن يضبط ويحفظ الأحاديث أن لا يبدلها بغيرها عند الرواية بل يؤديها إلى من بلغه كما سمعه ، أما فى مقام المذاكرة والاحتجاج والإفتاء فلا مانع من ذكره بمعناه لأن المقام ليس مقام تبليغ وتحديث ، ولأجل هذا كان أهل العلم يمنعون أن يحمل عنهم فى حال المذاكرة شيء ، وكذلك من نسى اللفظ ، وعرف المعنى فلا مانع من الرواية بالمعنى، بل يجب ذلك عليه إذا لم يستطع سواه . ويستثنى من مسألة جواز الرواية بالمعنى الألفاظ المتعبد بذكرها كالأذان والتشهد ، فذلك مما اتفق على منع روايته بالمعنى .

وقد ذكر شيخ الإسلام فى مسألة عدم اشتراط الفقه فى الراوى أنه يشترط الفقه فى الرواية بالمعنى كما تقدم ، وقد وضح هذه المسألة فى موضع آخر بشيء من التفصيل فقال :

إن الناس مع الرسول صلى الله عليه وسلم إما شاهد له قد سمع كلامه وإما غائب ، بلغه كلامه ، فالشاهدون له قد بين لهم مراده مع القول بتعيين ما أراده فلما أمرهم بالصلاة والزكاة والصيام ، والحج ، بين لهم

---

(١) انظر : الكفاية (٢٠٢) والإلماع (١٧٧) وفتح المغيث (٢/ ٢١٨) وعلوم الحديث لابن الصلاح (١٩٣) وشرح الألفية للعراقى (٢/ ١٦٨) وتوجيه النظر (٢٩٨ — ٣١٤) والأحكام لابن حزم (٢/ ٧٦) والباعث الحثيث (١٣٦) وتدريب الراوي (٢/ ٩٨ — ١٠٥) وإرشاد الفحول (٥٠) ودراسة حديث نضر الله امرءا سمع مقالتى (٢١١ — ٢١٥) .

مسمى هذه الألفاظ ، ولم يحوجهم فى ذلك إلى من يعرفوا مسمى هذه الألفاظ من كلام غيره ، فلم يحتاجوا إلى نقل لغة غيره ولا نفى احتمالات ولا نفى معارض ، بل علموا مراده بهذه الألفاظ لما بيّنه لهم من القول معرفة ضرورية ، ونقلوا ذلك إلى من بعدهم نقلاً يفيد اليقين ، والعلم أعظم من اليقين والعلم بنفس ألفاظه فحصل العلم لمن شاهده ، ولمن غاب عنه أعظم من ألفاظه ، فقد يكون فى الذين شاهدوه من لم يسمع كلامه لكنه علم مراده ، وما أمر به وما نهى عنه ولم يسمع نفس اللفظ ، إما لبعده وإما لغيبته ، وهو إنما يسأل عما أراده ليس له غرض فى نفس اللفظ فعلم المراد بالاضطرار واللفظ لا يعرفه .

وقال : إن علم المخاطبين بالمعنى الذى أراده المتكلم أهم عندهم من العلم بلفظه ، ولهذا إنما يبحثون عن ذلك ، وهو الذى ينقلونه عنه ، ويبلغونه عنه ، فإن الله تعالى قد حكى عن الأمم المتقدمين الأنبياء وأتباعهم وتكذيبهم أقوالا كثيرة ، ولم ينقل لفظ أحد منهم ، وإنما نقل معنى كلامه باللغة العربية ، بل نظم القرآن المخالف لسائر نظم الكلام مع أن أولئك تكلموا بغير العربية ، وبغير نظم القرآن ، وهو الصادق فيما حكاه عنهم إذ كان المقصود هو معانى ألفاظهم لا نفس الألفاظ .

وكذلك الناس ينقلون مذاهب العلماء وأقوالهم بغير ألفاظهم وهم متفقون على هذا .

وحديث الرسول صلى الله عليه وسلم إذا فهم معناه جازت روايته عند الجمهور بالمعنى ، ومن منعه فإنما منعه خيفة من تقصير المبلغ فى أداء معنى الذى أداه . وأما مع العلم بالمعنى فلا ريب فيه .

وقد اتفق المسلمون على أن القرآن والحديث يترجم بغير لفظ

الرسول عليه الصلاة والسلام ، وغير لغته لمن احتاج إلى ترجمته كمن لا يعرف بالعربية ، بل وللعربى الذى لا يعرف لغة الرسول ، ويبين معانيه لمن يعرف لغته ، ولكن ليس هو من أهل العلم بخصائص كلامه .

إلى أن قال : فعامة الأمة يعلمون معانى القرآن الظاهرة المنقولة بالتواتر من غير حاجة إلى شئ من تلك المقدمات، وهم يسألون عن معانى القرآن والحديث ليفهموها ويعرفوها ، وإن كانوا لا يحفظون الحديث ولكن قد عرفوا معناه ، فيفتون به ، ولهذا قال أحمد بن حنبل، وعلي بن المدينى وغيرهما : معرفة الحديث والفقه فيه أحب إلينا من حفظه .

فاهتمامهم بفهم المعنى أعظم من اهتمامهم باللفظ وإذا كان كذلك كانت معرفته ونقله أبلغ من معرفة اللفظ ، وإذا كان لفظ القرآن، وكثير من الحديث منقولاً بالتواتر ، فنقل المعنى أولى ، ولهذا الوجه والذى قبله إذا سمعت الأمة عوامها وخواصها قوله تعالى : ﴿ وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ ﴾ [آل عمران : ٩٧] علموا أن المراد البيت الذى بمكة، وأن الحج هو الأعمال المشروعة ، وأكثرهم لا يحفظ هذه الآية.(١)

ومن فروع مسألة الرواية بالمعنى :

تقطيع الحديث واختصاره

ذهب جمهور أهل الحديث إلى جواز اختصار الحديث وتقطيعه إن لم يكن فى ذلك تغيير المعنى ، وقد اشتهر فى هذا المجال الإمام البخاري فإنه يخرج كل جملة من الحديث الذى يشتمل على جمل متعددة

---

(١) نقض التأسيس (٢/٣٢٣ — ٣٢٤).

فى أبواب مستقلة لعدة فوائد حديثية تتعلق بالسند والمتن (١) ، وقال شيخ الإسلام فى هذه المسألة : قد يكون الحديث طويلا ، وأخذ يفرقه بعض الرواة ، فجعله أحاديث كما فعل البخاري فى كتاب أبى بكر في الصدقة ، وهذا يجوز إذا لم يكن فى ذلك تغيير المعنى (٢) .

وقد فعله الأئمة مالك وأحمد وأبو داود والنسائي وغيرهم .

ومنها: مسألة إبدال لفظ "الرسول" بالنبي أو بالعكس

ابدال لفظ الرسول بالنبى أو النبى بالرسول

قال ابن الصلاح : الظاهر أنه لا يجوز ذلك ، وإن جازت الرواية بالمعنى فإن شرط ذلك ألا يختلف المعنى والمعنى فى هذا مختلف .

ونقل عبد الله بن أحمد أن أباه كان يشدد فى ذلك فإذا كان فى الكتاب " النبى " فكتب المحدث " رسول الله صلى الله عليه وسلم " ضرب على " رسول " وكتب " النبي " .

قال الخطيب : " إنما استحب اتباع اللفظ وإلا فمذهبه الترخيص فى ذلك كما فى رواية صالح " .

ووجه جوازه أنه لا يختلف المعنى فى نسبة ذلك القول لقائله بأى وصف وصفه إذا كان يعرف به .

قال النووي : الصواب جوازه لأنه لا يختلف به من معنى (٣) .

---

(١) يراجع : علوم الحديث لابن الصلاح (١٩٢) وتدريب الراوى (٢/ ١٠٥) والباعث الحثيث (١٣٩) وهدى الساري (١٥) وشرح الألفية للعراقى (٢/ ١٧٣) وتوجيه النظر (٣١٤) ودراسة حديث نضر الله امرءا سمع مقالتى (٢١٥ — ٢١٦) .

(٢) مجموع الفتاوى (١٨/ ١٦) .

(٣) علوم الحديث (٢٠٠) انظر : شرح ألفية العراقى (٢/ ١٩٤ — ١٩٥) ، والباعث الحثيث (١٤٤ — ١٤٥) وتدريب الراوى (٢/ ١٢١) .

انتفاء تيقنه ، فلولا أغلبية ظنه بما يوجب تركه لم يتركه .

٣ ـ وقال القاضى عبد الجبار : إن لم يكن لمذهب الراوى وتأويله وجه إلا أنه علم قصد النبى صلى الله عليه وسلم إلى ذلك التأويل ضرورة وجب المصير إلى تأويله ، وإن لم يعلم ذلك بل جوز أن يكون صار إلى ذلك التأويل لنص أو قياس ، وجب النظر فى ذلك ، فان اقتضى ذلك ماذهب إليه الراوى وجب المصير إليه وإلا لم يصر إليه ، وبه قال أبو الحسين البصرى .

والراجح رأى الجمهور ، وأجيب بأن لتركه الحديث عدة احتمالات فيحتمل أنه كان لنسيان طرأ عليه ، ويحتمل أن تركه الحديث كان لدليل اجتهد فيه وهو مخطىء فيه أو هو مما يقول به دون غيره من المجتهدين ، وغير ذلك من الاحتمالات . (١)

وقد بينها شيخ الاسلام فى رفع الملام عن الأئمة الاعلام فأحسن وأجاد .

وقد تكلم شيخ الإسلام على هذه المسألة حيث ذكر مسألة كراهية السدل فى الصلاة ثم نقل فتوى عطاء بكراهته ، ثم قال : والتابعى إذا أفتى بما رواه دل على ثبوته عنده .

وقال : لكن قد روى عن عطاء من وجوه جيدة أنه كان لا يرى بالسدل بأسا ، وأنه كان يصلى سادلا ، فلعل هذا كان قبل أن يبلغه الحديث ثم لما بلغه رجع ، أو لعله نسى الحديث ، والمسألة مشهورة ، وهو :

---

(١) انظر لهذا المبحث : الاحكام للآمدى (٢/ ١١٥) والفقيه المتفقه (١/ ١٤٣) وارشاد الفحول (٥٩) والامام أبو حنيفة واحتجاجه بالسنة (٣٨٢ ـ ٣٨٩) والأجوبة الفاضلة (٢٢٣)

عمل الراوى بخلاف روايته هل يقدح فيها ؟

قال : والمشهور عن أحمد وأكثر العلماء أنه لا يقدح فيها كما تحتمله المخالفة من وجوه غير ضعف الحديث . (١)

وذكر هذه المسألة فى موضع آخر فى مبحث الطلاق أن بعض الصحابة كابن عمر وغيره يروون أحاديث ولا تأخذ العلماء بما فهموه منها ، فإن الاعتبار بما رووه لا بما رأوه وفهموه .

وقد ترك جمهور العلماء قول ابن عمر الذى فسر به قوله : فاقدروا له وترك مالك وأبو حنيفة وغيرهما تفسيره لحديث البيعين بالخيار مع أن قوله هو ظاهر الحديث .

وترك جمهور العلماء تفسير لقوله : فاتوا حرثكم أنى شئتم وقوله : نزلت هذه الآية فى كذا .

وكذلك إذا خالف الراوى ما رواه كما ترك الأئمة الأربعة وغيرهم قول ابن عباس : إن بيع الأمة طلاقها مع أنه روى حديث بريرة ، وأن النبى صلى الله عليه وسلم خيرها بعد أن بيعت وعتقت ، فالاعتبار بما رووه لا بما راوه وفهموه . (٢)

وقال السيوطى فى تدريب الراوى : وعمل العالم وفتياه على وفق حديث رواه ، ليس حكما منه بصحته ، ولا تعديل رواته لإمكان أن يكون ذلك منه احتياطا أو لدليل آخر وافق ذلك الخبر ، وصحح الآمدى وغيره من الأصوليين أنه حكم بذلك ، وقال إمام الحرمين : إن لم يكن فى مسالك الاحتياط . (٣)

وفرق ابن تيمية بين أن يعمل به فى الترغيب وغيره .

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم (١/ ٣٣٥ — ٣٣٦)

(٢) الفتاوى (٣٣/ ٨٠) أو الفتاوى الكبرى ٣/ ٢٥) .

(٣) تدريب الراوى (١/ ٣١٥) .

روايـــة المبتدعـــــة

اختلف أهل العلم فى مسألة الرواية عن أهل الأهواء والبدع .

١ ــ فمنعت طائفة من الرواية عنهم وهذا ما ذهب إليه ابن سيرين ، ومالك ، وابن عيينة ، والحميدى وغيرهم .

٢ ــ ورخصت طائفة أخرى فى الرواية إذا لم يتهموا بالكذب وهذا مذهب أبى حنيفة والشافعى ويحيى بن سعيد وعلى بن المدينى .

٣ ــ وفرقت طائفة أخرى بين الداعية وغيره فمنعوا الرواية عن الداعية إلى البدعة ، دون غيره .

وعليه أكثر أهل العلم ، وقال ابن الصلاح : وهذا أعدل الأقوال وأولاها ، والقول بالمنع مطلقا بعيد ، مباعد للشائع عن أئمة الحديث ، فإن كتبهم طافحة بالرواية عن المبتدعة غير الدعاة ففى الصحيحين من حديثهم فى الشواهد والأصول كثير .

والمانعون من الرواية لهم مأخذان :

أحدهما : تكفير أهل الأهواء أو تفسيقهم وفيه خلاف :

وقال ابن كثير : المبتدع إن كفر ببدعته فلا إشكال فى رد روايته .

وقال الحافظ ابن حجر : التحقيق أنه لا يرد كل مكفر ببدعته ، لأن كل طائفة تدعى أن مخالفتها مبتدعة،وقد تبالغ فتكفر ، فلو أخذ ذلك على الإطلاق لاستلزم تكفير جميع الطوائف ، والمعتمد أن الذى ترد روايته من أنكر أمرا متواترا فى الشرع معلوما من الدين بالضرورة أو اعتقد عكسه .

وأما من لم يكن كذلك ، وانضم إلى ذلك ضبطه لما يرويه ، مع ورعه وتقواه فلا مانع من قبوله .

والثانى : الإهانة لهم والهجران والعقوبة بترك الرواية عنهم ، وإن لم تحكم بكفرهم أو فسقهم ، وهو الذى قرره شيخ الإسلام لما ورد عن السلف هجرانهم

والنهى عن مجالستهم وأخذ الدين عنهم .

ولبعض أهل العلم مأخذ ثالث وهو أن الهوى والبدعة لا يؤمن معهما الكذب ، ولا سيما إذا كانت الرواية مما تعضد هوى الراوى .

ومن ثبت فيه أنه يستحل الكذب لا يؤخذ عنه مطلقا سواء كان من أهل الأهواء أو من غيرهم . قال ابن كثير : إن استحل الكذب ردت روايته .

وقال ابن رجب : وعلى هذا المأخذ فقد يستثنى من اشتهر بالصدق والعلم كما قال أبو داود : ليس فى أهل الأهواء أصح حديثا من الخوارج ثم ذكر عمران بن حطان وأبا حسان الأعرج .

وأما الرافضة فبالعكس ، قال يزيد بن هارون : لا يكتب عن الرافضة فإنهم كذابون .

ومنهم فرق بين من يغلو فى هواه ومن لا يغلو.قال ابن رجب : وقريب من هذا قول من فرق بين البدع المغلظة كالتجهم والرفض والخارجية والقدر والبدع المخففة ذات الشبه كالإرجاء .

قال أحمد فى رواية أبى داود : احتملوا من المرجئة الحديث ويكتب عن القدرى إذا لم يكن داعية .

قال المروزى : كان أبو عبدالله يحدث عن المرجىء إذا لم يكن داعيا .

قال ابن رجب : ولم نقف على نص فى الجهمى أنه يروى عنه إذا لم يكن داعيا ، بل كلامه فيه عام أنه لا يروى عنه .

فيخرج من هذا أن البدع الغليظة كالتجهم يرد بها الرواية مطلقا والمتوسطة كالقدر إنما يرد رواية الداعى إليها ، والخفيفة كالإرجاء هل يقبل معها الرواية مطلقا ، أو يرد عن الداعية على روايتين .(١)

والذى نصره شيخ الإسلام من هذه الأقوال هو قول جمهور أهل العلم وهو

---

(١) شرح علل الترمذى (١/ ٥٥) وراجع: علوم الحديث ورسالة فى الجرح والتعديل للمنذرى (٣٥ــ٣٨) والاقتراح (ص ٢٣٦)

= = =

التفرقة بين الداعية وغيره ، ثم سبب هجرانه ، وترك روايته هو العقوبة ، وقد توسع شيخ الإسلام فى هذا الموضوع فى مواضع كثيرة (١) من كتبه ، وأفاض فى الموضوع افاضة عجيبة وقد جمعت كلامه من مواضع متفرقة ونسقت بينهـــا ليتضح رأيه فى المسألة ، فقال رحمه الله : البدع شر من الذنوب وهـــى أحب إلى إبليس من المعصية (٢) ، وكان السلف شديد النكير على المبتدعة وكانوا يمنعون سماع كلام أهل البدع ، والنظر فى كتبهم لمن يضره ذلك ، وكانوا يعتبرون بيان حال أئمة أهل البدع والتحذير منهم والرد عليهـــم جهادا . (٣)

ولم تكن فى الأعصار الثلاثة المفضلة المشهود لها بالخيرية فى المدينة النبوية بدعة ظاهرة ألبتة ، ولا خرج منها بدعة فى أصول الدين ألبتة كما خرج من سائر الأمصار التى سكنها الصحابة رضى الله عنهم .

وخرج من الكوفة التشيع ، والإرجاء ، وانتشر بعد ذلك فى غيرها .

وخرج من البصرة القدر والاعتزال والنسك الفاسد ، وانتشر بعد ذلـــك فى غيرها .

والشام كان بها النصب والقدر .

وأما التجهم فإنما ظهر من ناحية خراسان وهو شر البدع .

وكان ظهور البدع بحسب البعد عن الدار النبوية ، فلما حدثت الفرقة بعد مقتل عثمان ظهرت بدعة الحرورية ، وتقدم بعقوبتها الشيعة مـــن الأصناف الثلاثة : الغالية ، حيث حرقهم علي بالنار ، والمفضلة حيث تقدم بجلدهم ثمانين ، والسبائية حيث توعدهم وطلب أن يعاقـــب

= = = والباعث الحثيث (٩٤ — ٩٥) وشرح الألفية للعراقى (١ / ٣٢٩) وتدريب الراوى ١ / ٢٠٤-٢٠٨ وتوجيه النظر (ص ٤٠٨) وتوضيح الأفكار (٢ / ٢٠٠) والتنكيل (١ / ٤٧ - ٥٢)

(١) انظر أيضا مجموع الفتاوى (٢٨ / ٤٧٠ — ٤٧١) .

(٢) ، ، ، ، (١٠ / ٩ — ١١)

(٣) ، ، ، ، (١٤ / ٤٥٩) و (٥ / ٣٣٦ — ٣٣٧) و (٤ / ١٣) و (٢٨ / ٢٣١ — ٢٣٢) .

ابن سبأ بالقتل ، أو بغيره فهرب منه .

ثم في أواخر عصر الصحابة حدثت القدرية في آخر عصر ابن عمر، وابن عباس، وجابر، وأمثالهم من الصحابة، وبعد موت معاوية، وحدثت المرجئة قريبا من ذلك، وحدثت الجهمية في أواخر عصر التابعين بعد موت عمر بن عبد العزيز، وكان ظهور جهم بخراسان في خلافة هشام بن عبد الملك ، وقد قتل المسلمون شيخهم الجعد بن درهم قبل ذلك ، ضحى به خالد بن عبد الله القسري .(١)

ترتيب أهل الأهواء :

قال : إن الناس في ترتيب أهل الأهواء على أقسام منهم من يرتبهم على زمان حدوثهم فيبدأ بالخوارج ، ومنهم من يرتبهم بحسب خفة أمرهم وغلظه ، فيبدأ بالمرجئة ، ويختم بالجهمية ، كما فعله كثير من أصحاب أحمد رضي الله عنه كعبد الله ابنه ، ونحوه، وكالخلال، وأبي عبد الله ابن بطة ، وأمثالهما ، وكأبي الفرج المقدسي ، وكلا الطائفتين تختم بالجهمية لأنهم أغلظ البدع ، وكالبخاري في صحيحه فإنه بدأ بكتاب الإيمان والرد على المرجئة، وختمه بكتاب التوحيد، والرد على الزنادقة والجهمية .

ولما صنفت الكتب في الكلام صاروا يقدمون التوحيد والصفات فيكون الكلام أولا مع الجهمية ، وكذلك رتب أبو القاسم الطبراني كتابه في أصول السنة .

والبيهقي أفرد لكل صنف مصنفاً، فله مصنف في الصفات، ومصنف في القدر، ومصنف في شعب الإيمان ، ومصنف في دلائل النبوة ، ومصنف في البعث والنشور .(٢)

---

(١) الفتاوى (٢٠ / ٣٠٠ — ٣٠٣ و ٤ / ١٣٧ — ١٣٨ و ١٠ / ٣٥٤ — ٣٥٦) و (٢ / ٨٤) و (٨ / ٢٢٢ — ٢٣٢) و (٢٨ / ٤٧٤) .

(٢) الفتاوى (١٣ / ٥٠)

خلاصة مبادئهم فى مخالفة أهل السنة والجماعة :

"وحالهم أنهم مختلفون فى الكتاب ، مخالفون للكتاب متفقون على مخالفة الكتاب" (١) وهم خالفوا مذهب أهل السنة ، وكل من يخالف مذهب أهل السنة لا يعتمد إلا على أحد ثلاثة أشياء : إما نقل كاذب ، وإما دلالة مجملة ، وإما قياس فاسد . (٢)

البدع التى يعد بها الشخص من أهل الأهواء :

قال : و " البدعة " التى يعد بها الرجل من أهل الأهواء ما اشتهر عند أهل العلم بالسنة مخالفتها للكتاب والسنة : كبدعة الخوارج ، والروافض والقدرية والمرجئة ، فإن عبد الله بن المبارك ، ويوسف بن أسباط ، وغيرهما قالوا: أصول اثنتين وسبعين فرقة هى أربع : الخوارج ، والروافض ، والقدرية ، والمرجئة ، قيل لابن المبارك : فالجهمية ؟ قال : ليست الجهمية من أمة محمد صلى الله عليه وسلم .

و " الجهمية " نفاة الصفات ، الذين يقولون : القرآن مخلوق ، وان الله لا يرى فى الآخرة ، وأن محمداً لم يعرج به إلى الله ، وأن الله لا علم له ، ولا قدرة ، ولا حياة ونحو ذلك ، كما يقوله المعتزلة والمتفلسفة ومن اتبعهم

وقد قال عبد الرحمن بن مهدى : هما صنفان فاحذرهما : الجهمية والرافضة ، فهذان الصنفان شرار أهل البدع ، ومنهم دخلت القرامطة الباطنية كالنصيرية والاسماعيلية ، ومنهم اتصلت الاتحادية ، فانهم من جنس الطائفة الفرعونية .

---

(١) الفتاوى (١٤/١١٢) والفتاوى الكبرى (١/٣٧) ونحوه فى (١٣/٦٨) وفيه بدل " دلالة مجملة " : أو خطاب ألقى إليهم اعتقدوا أنه من الله ، وكان من إلقاء الشيطان .

و " الرافضة " في هذه الأزمان مع الرفض جهمية قدرية ، فانهم ضموا إلى الرفض مذهب المعتزلة ، ثم قد يخرجون إلى مذهب الإسماعيلية ونحوهم من أهل الزندقة والالحاد ، والله ورسوله أعلم . (١)

عقوبة الداعي إلى البدعة :

قال : و " الداعي إلى البدعة " مستحق العقوبة باتفاق المسلمين ، وعقوبته تكون تارة بالقتل ، وتارة بما دونه ، كما قتل السلف جهم بن صفوان ، والجعد بن درهم ، وغيلان القدري ، وغيرهم ، ولو قدر أنه لا يستحق العقوبة أو لا يمكن عقوبته فلابد من بيان بدعته والتحذير منها ، فإن هذا من جملة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، الذي أمر الله به ورسوله . (٢)

وقال في موضع آخر :

التعزير يكون لمن ظهر منه ترك الواجبات ، وفعل المحرمات ، كتارك الصلاة والزكاة والمظاهر بالمظالم والفواحش ، والداعي إلى البدع المخالفة للكتاب والسنة وإجماع سلف الأمة التي ظهر أنها بدع .

وهذا حقيقة قول من قال من السلف والأئمة : إن الدعاة إلى البدع لا تقبل شهادتهم ، ولا يصلى خلفهم ، ولا يؤخذ عنهم العلم ، ولا يناكحون ، فهذه عقوبة لهم حتى ينتهوا ، ولهذا يفرقون بين الداعية وغير الداعية لأن الداعية أظهر المنكرات ، فاستحق العقوبة ، بخلاف القائم فإنه ليس شرا من المنافقين الذين كان النبي صلى الله عليه وسلم يقبل علانيتهم ويكل سرائرهم إلى الله ، مع علمه بحال كثير منهم ، ولهذا جاء في الحديث : إن المعصية إذا خفيت لم تضر إلا صاحبها ، ولكن إذا

---

(١) الفتاوى (٣٥/ ٤٠٤ — ٤١٥) أو الفتاوى الكبرى (٢/ ٢٩) ، وراجع : (١٠/ ٥٦٨) و (٤/ ١٥٥) .

(٢) الفتاوى (٣٥/ ٤١٤) أو الفتاوى الكبرى (٢/ ٢٩)

أعلنت ، فلم تنكر ، ضرت العامة ، وذلك لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال : إن الناس إذا رأوا المنكر فلم يغيروا ، أو شك أن يعمهم الله بعقاب منه .

فالمنكرات الظاهرة يجب إنكارها بخلاف الباطنة فإن عقوبتها على صاحبها خاصة ....(١)

رواية المبتدعة بين القبول والرد :

ذكر في منهاج السنة كلاما حول الروافض ونقل أقوال أهل العلم في قبول شهادتهم وروايتهم ثم قال :

رد شهادة من عرف بالكذب متفق عليه بين الفقهاء وتنازعوا في شهادة سائر أهل الأهواء هل تقبل مطلقا، أو ترد مطلقا، أو ترد شهادة الداعية إلى البدع ، وهذا القول الثالث هو الغالب على أهل الحديث لا يرون الرواية عن الداعية إلى البدع ولا شهادته ، ولهذا لم يكن في كتبهم الأمهات كالصحاح، والسنن، والمسانيد الرواية من المشهورين بالدعاء إلى البدع وإن كان فيها الرواية عمن فيه نوع من بدعة كالخوارج ، والشيعة، والمرجئة، والقدرية ، وذلك لأنهم لم يدعوا الرواية عن هؤلاء للفسق ، كما يظنه بعضهم، ولكن من أظهر بدعته وجب الإنكار عليه بخلاف من أخفاها وكتمها ، وإذا وجب الإنكار عليه كان من ذلك أن يهجر حتى ينتهي عن إظهار بدعته، ومن هجره أن لا يؤخذ عنه العلم، ولا يستشهد ، وكذلك تنازع الفقهاء في الصلاة خلف أهل الأهواء والفجور منهم من أطلق المنع ، والتحقيق أن الصلاة خلفهم لا ينهى عنها لبطلان صلاتهم في نفسها لكن لأنهم إذا أظهروا المنكر استحقوا أن يهجروا، وأن لا يقدموا في الصلاة على المسلمين ، ومن هذا الباب ترك عيادتهم، وتشييع جنائزهم كل هذا من باب الهجر المشروع في إنكار المنكر للنهي عنه ، وإذا عرف أن هذا هو من باب العقوبات الشرعية علم أنه يختلف باختلاف الأحوال من قلة البدعة وكثرتها وظهور السنة وخفائها

(١) مجموع الفتاوى (٢٨/٢٠٥)

وأن المشروع هو التأليف تارة، والهجران أخرى ، كما كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ، يتألف أقواما من المشركين ، ومَن هو حديث عهد بالإسلام ، ومن يخاف عليه الفتنة فيعطي المؤلفة قلوبهم مالا يعطي غيرهم.

وقال : كان يهجر بعض المؤمنين كما هجر الثلاثة الذين تخلفوا عن غزوة تبوك، لأن المقصود دعوة الخلق إلى طاعة الله بأقوم طريق، فيستعمل الرغبة حيث تكون أصلح، والرهبة حيث تكون أصلح، ومَن عرف بهذا تبين له أن مَنْ رد الشهادة والرواية مطلقاً من أهل البدع المتأولين ، فقوله ضعيف، فإن السلف قد دخلوا بالتأويل في أنواع عظيمة ، ومَن جعل المظهرين للبدعة أئمة في العلم، والشهادة لا ينكر عليهم بهجر ولا رد فقوله ضعيف أيضا ، وكذلك من صلى خلف المظهر للبدع والفجور من غير إنكار عليه، ولا استبدال به مَنْ هو خير منه مع القدرة على ذلك فقوله ضعيف ، وهذا يستلزم إقرار المنكر الذى يبغضه الله، ورسوله مع القدرة على إنكاره ، وهذا لا يجوز، ومَن أوجب الإعادة على كل مَنْ صلى خلف ذي فجور، وبدعة فقوله ضعيف، فإن السلف والأئمة من الصحابة والتابعين صلوا خلف هؤلاء وهؤلاء لما كانوا ولاة عليهم ، ولهذا كان من أصول أهل السنة أن الصلاة التى تقيمها ولاة الأمور تصلى خلفهم على أي حالة كانوا كما يحج معهم، ويغزى معهم وهذه الأمور مبسوطة فى غير هذا الموضع . (١)

الخوارج :

وبدأ شيخ الإسلام بذكر الخوارج، وذكر النصوص الواردة فى ذمهم وقتالهم وبيّن خطأهم وضلالهم أكثر من مرة ، ثم أردف بذكر الروافض والشيعة ، وطبق عليهم جميع ما ورد فى الخوارج من أمور الذم والقتال وزيادة ، وأثبت بالأدلة أن الروافض أضل من الخوارج وأشر منهم .

---

(١) المنهاج (١/ ١٧ — ١٨) .

وأذكر هنا كلامه فيما يتعلق بصدقهم مع كونهم من أهل الأهواء ؛ثم أذكر أقواله فى الروافض قال:

:

أصل مذهب الخوارج تعظيم القرآن،وطلب اتباعه،لكن خرجوا عن السنة والجماعة ، فهم لا يرون اتباع السنة التى يظنون أنها تخالف القرآن كالرجم، ونصاب السرقة ، وغير ذلك فضلوا ، وكفروا عثمان وعليا،ومن والاهما،وتكفيرهم وتكفير سائر أهل البدع مبنى على مقدمتين باطلتين :

إحداهما : أن هذا يخالف القرآن .

والثانية : أن من خالف القرآن يكفر ، ولو كان مخطئا أو مذنبا معتقدا للوجوب والتحريم .(١)

قال : وأقوال الخوارج إنما عرفناها من نقل الناس عنهم لم نقف لهم على كتاب مصنف كما وقفنا على كتب المعتزلة ، والرافضة، والزيدية،والكرامية، والأشعرية،والسالمية،وأهل المذاهب الأربعة ، والظاهرية،ومذاهب أهل الحديث ، والفلاسفة،والصوفية ونحو هؤلاء .(٢)

قال : ليس فى أهل الأهواء أصدق ولا أعبد من الخوارج ،(٣) ودينهم أصح (من دين الروافض)،وهم صادقون لا يكذبون ، ومع هذا فقد ثبت بالسنة المستفيضة عن النبى صلى الله عليه وسلم،واتفاق أصحابه أنهم مبتدعون مخطئون ضلال ، فكيف بالرافضة الذين هم أبعد منهم عن العقل والعلم والدين والصدق والشجاعة والورع وعامة خصال الخير .(٤)

---

(١) الفتاوى (١٣/ ٢٠٨ — ٢٠٩) .

(٢) ، (١٣/ ٤٩) أو الفتاوى الكبرى (١/ ٣٧) وذكر بعض مقالاتهم فى الصارم المسلول (١٨٤ — ١٨٥) .

(٣) المنتقى (٣٢٨)

(٤) منهاج السنة (٣/ ٢٢٩)

وقال في أثناء مقارنته بينهم وبين الروافض ما ملخصه :

إن الخوارج كانوا يتبعون القرآن بمقتضى فهمهم ، ولم يكن منهم زنديق ولا غال ، وكانوا من أصدق الناس وأوفاهم بالعهد ، وذكر أنهم أقل ضلالا من الروافض . (١)

وقال : هم ليسوا ممن يتعمد الكذب بل هم معروفون بالصدق حتى يقال : إن حديثهم من أصح الحديث لكنهم جهلوا وضلوا في بدعتهم ولم تكن بدعتهم عن زندقة وإلحاد وتعمد الكذب ، بل جهل وضلال في معرفة معاني الكتاب . (٢)

وقال : الخوارج صادقون فحديثهم من أصح الحديث وحديث الشيعة من أكذب الحديث . (٣)

الشيعة والروافض :

قال الذهبي : إن البدعة على ضربين : فبدعة صغرى كغلو التشيع أو كالتشيع بلا غلو ولا تحرق ، فهذا كثير في التابعين، وتابعيهم مع الدين والورع والصدق ، فلو رد حديث هؤلاء لذهب جملة من الآثار النبوية ، وهذه مفسدة بينة .

ثم بدعة كبرى كالرفض الكامل والغلو فيه ، والحط على أبي بكر وعمر رضي الله عنهما ، والدعاء إلى ذلك ، فهذا النوع لا يحتج بهم ولا كرامة .

وأيضا فما أستحضر الآن في هذا الضرب رجلاً صادقاً ولا مأموناً ، بل الكذب شعارهم والتقية دثارهم ، فكيف يقبل نقل من هذا حاله حاشا وكلا .

فالشيعي الغالي في زمان السلف، وعرفهم هو من تكلم في عثمان، والزبير، وطلحة، ومعاوية، وطائفة ممن حارب عليا رضي الله عنه وتعرض لسبهم .

---

(١) الفتاوى (٢٨/ ٤٦٨ — ٤٩٣)
(٢) المنهاج (١/ ١٨)
(٣) الفتاوى (١٣/ ٢٠٩)

والغالى في زماننا،وعرفنا هو الذى يكفر هؤلاء السادة ، ويتبرأ من الشيخين أيضا ، فهذا ضال .(١)

وقد أطال شيخ الإسلام النفس فى بيان خبث الروافض وكفرهم ، وبدعهم وضلالهم فى كتابه العظيم منهاج السنة النبوية،وغيره وتوسع فيه توسعا عجيبا(٢) وصرح "بأن الذى ابتدع دين الرافضة كان زنديقا يهوديا أظهر الإسلام وأبطن الكفر ليحتال فى إفساد دين المسلمين ــ كما احتال " بولص" فى إفساد دين النصارى ــ سعى فى الفتنة بين المسلمين حتى قتل عثمان .

ثم انه لما تفرقت الأمة ابتدع ما ادعاه في الإمامة من النص والعصمة وأظهر التكلم في أبى بكر وعمر، وصادف قلوبا فيها جهل وظلم ، وإن لم تكن كافرة ، فظهرت بدعة التشيع التى هى مفتاح باب الشرك ، ثم لما تمكنت الزنادقة أمروا ببناء المشاهد وتعطيل المساجد محتجين بأنه لا تصلى الجمعة والجماعة إلا خلف المعصوم .

ورووا فى إنارة المشاهد،وتعظيمها والدعاء عندها من الأكاذيب ما لم أجد مثله فيما وقفت عليه من أكاذيب أهل الكتاب .(٣)

---

(١) ميزان الاعتدال (١/ ٥ ــ ٦)

(٢) انظر مثلا : (٣/ ٢٤٥ ــ ٢٤٦) من المنهاج ، ومجموع الفتاوى (٢٨/ ٤٦٨ ــ ٥٠١) و (٦/ ٢٨٩ ــ ٢٩٠) ومجموعة الرسائل الكبرى (١/ ٢٣) و ٣٢ و ١٥٦ و (٢/ ١٧٢) ودرء تعارض العقل والنقل (١/ ٩٤ و ٤/ ٢٦)
وراجع : الفهارس العامة لمجموع الفتاوى (٣٦/ ٥٥ ــ ٥٨) .

(٣) مجموع الفتاوى (٢٧/ ١٦١ ــ ١٦٢)

وقال : إنهم من أجهل الناس بمعرفة المنقولات والأحاديث والآثار والتمييز بين صحيحها وضعيفها، وإنما عمدتهم فى المنقولات على تواريخ منقطعة الإسناد، وكثير منها مِن وضع المعروفين بالكذب وبالإلحاد، وعلماؤهم يعتمدون على نقل مثل أبى مخنف لوط بن علي ، وهشام بن محمد بن السائب وأمثالهما من المعروفين بالكذب عند أهل العلم مع أن أمثال هؤلاء هم أجل من يعتمدون عليه فى النقل إذ كانوا يعتمدون على مَن هو فى غاية الجهل والافتراء ممن لا يذكر فى الكتب ولا يعرفه أهل العلم بالرجال .

وقد اتفق أهل العلم بالنقل والرواية والإسناد على أن الرافضة أكذب الطوائف والكذب فيهم قديم، ولهذا كان أئمة الإسلام يعلمون امتيازهم بكثرة الكذب .

وذكر أقوال أهل العلم فيهم وقال : وروى أبو القاسم الطبراني: كان الشافعى يقول ما رأيت فى أهل الأهواء قوماً أشهد بالزور من الرافضة ، ورواه أيضا من طريق حرملة، وزاد فى ذلك: ما رأيت أشهد على الله بالزور من الرافضة، وهذا المعنى وإن كان صحيحا فاللفظ الأول هو الثابت عن الشافعى ولهذا ذكر الشافعى ماذكره أبو حنيفة وأصحابه أنه رد شهادة من عرف بالكذب كالخطابية ، ورد شهادة من عرف بالكذب متفق عليه بين الفقهاء (١)

وقال : والمقصود هنا أن العلماء كلهم متفقون على أن الكذب فى الرافضة أظهر منه فى سائر طوائف أهل القبلة .

ومن تأمل كتب الجرح والتعديل المصنفة فى أسماء الرواة والنقلة وأحوالهم مثل كتب يحيى بن سعيد القطان ، وعلى بن المدينى، ويحيى بن معين، والبخاري، وأبى زرعة، وأبى حاتم الرازى، والنسائى، وأبى حاتم بن حبان، وأبى أحمد بن عدي، والدارقطنى، وابراهيم بن يعقوب الجوزجانى السعدى ، ويعقوب بن سفيان الفسوى، وأحمد بن عبد الله بن صالح العجلى، والعقيلى ،

(١) منهاج السنة (١/١٦ — ١٧)

ومحمد بن عبد الله بن عمار الموصلي، والحاكم النيسابوري، والحافظ عبد الغني ابن سعيد المصري، وأمثال هؤلاء الذين هم جهابذة ونقاد ، وأهل معرفة بأحوال الإسناد ، رأى المعروف عندهم الكذب في الشيعة أكثر منهم في جميع الطوائف حتى إن أصحاب الصحيح كالبخاري لم يروا عن أحد من قدماء الشيعة مثل عاصم بن ضمرة، والحارث الأعور، وعبد الله بن سلمة، وأمثالهم مع أن هؤلاء من خيار الشيعة .

وإنما يروون عن أهل البيت (١) كالحسن والحسين ومحمد بن الحنفية وكاتبه عبيد الله بن أبي رافع، أو عن أصحاب ابن مسعود كعَبيدة السلماني والحارث بن قيس، أو عمن يشبه هؤلاء .

وهؤلاء أئمة النقل ونقاده مِنْ أبعد الناس عن الهوى، وأخبرهم بالناس وأقومهم (٢) بالحق، لا يخافون في الله لومة لائم .

وقال : والبدع متنوعة فالخوارج (٣) مع أنهم مارقون يمرقون من الإسلام ، كما يمرق السهم من الرمية ، وقد أمر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بقتالهم واتفق الصحابة وعلماء المسلمين على قتالهم ، وصح فيهم الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم من عشرة أوجه رواها مسلم في صحيحه روى البخاري منها ثلاثة ليسوا ممن يتعمد الكذب، بل هم معروفون بالصدق، حتى يقال إن حديثهم من أصح الحديث، لكنهم جهلوا وضلوا في بدعتهم ولم تكن بدعتهم عن زندقة وإلحاد بل جهل وضلال في معرفة معاني الكتاب وأما الرافضة فأصل بدعتهم عن زندقة وإلحاد، وتعمد الكذب فيهم كثير وهم يقرون بذلك حيث يقولون ديننا التقية ، وهو أن يقول أحدهم بلسانه خلاف

---

(١) وانظر : مجموع الفتاوى (١٨ / ٣١ — ٣٢) (٢) ورد في الأصل: وأقرانهم

(٣) تكلم شيخ الإسلام حول الروافض وقارنهم بالخوارج في أكثر من موضع فانظر مثلا منهاج السنة (٣ / ٢٢٩) والفتاوى (٢ / ٥٠١) .

ما فى قلبه ، وهذا هو الكذب والنفاق ويدعون مع هذا أنهم هم المؤمنون دون غيرهم من أهل الملة ويصفون السابقين الأولين بالردة والنفاق فهم فى ذلك ، كما قيل:" رمتنى بدائها وانسلت " إذ ليس فى المظاهرين للإسلام أقرب إلى النفاق، والردة . منهم، ولا يوجد المرتدون، والمنافقون فى طائفة أكثر مما يوجد فيهم ، واعتبر ذلك بالغالية من النصيرية وغيرهم ، وبالملاحدة والاسماعيلية وأمثالهم وعمدتهم فى الشرعيات ما ينقل لهم عن بعض أهل البيت وذلك النقل منه ما هو صدق ومنه ما هو كذب عمدا أو خطأ ، وليسوا أهل معرفة بصحيح المنقول وضعيفه كأهل المعرفة بالحديث .

ثم إذا صح النقل عن هؤلاء فإنهم بنوا وجوب قبول قول الواحد من هؤلاء على ثلاثة أصول ، على أن الواحد من هؤلاء معصوم مثل عصمة الرسول، وعلى أن ما يقول أحدهم ، فإنما يقول نقلاً عن الرسول صلى الله عليه وسلم ، وأنهم قد علم منهم أنهم قالوا مهما قلنا فإنما نقوله نقلا عن الرسول ويدعون العصمة فى هذا النقل ، والثالث ان إجماع العترة حجة ثم يدعون أن العترة هم الاثنا عشر، ويدعون أن مانقل عن أحدهم فقد أجمعوا كلهم عليه فهذه أصول الشرعيات عندهم وهى فاسدة ، كما نبين ذلك فى موضعه لا يعتمدون على القرآن، ولا على الحديث، ولا على الإجماع إلا لكون المعصوم منهم ولا على القياس وإن كان جليا واضحا . (١)

وذكر فى موضع آخر كلاما جيدا حول معتقداتهم وبدعهم وضلالهم وقرر أن جميع مايوجد من الصفات فى الخوارج توجد فى الروافض مع وجود أنواع كثيرة من الشر والضلال مثل الزندقة والالحاد ، والكفر ، واتباع سبيل غير المؤمنين ، وموالاة الكفار مما لا يترك مجالا للشك أنهم أشر من الخوارج بكثير ، وقتالهم وهجرهم أولى من هجر الخوارج .

---

(١) منهاج السنة (١/١٦ — ١٩) وطبعة الدكتور محمد رشاد سالم (١/٤٣ — ٤٤) .

ثم قال : ومع هذا يردون أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم الثابتة المتواترة عنه عند أهل العلم مثل أحاديث البخاري ومسلم، ويرون أن شعر شعراء الرافضة ، مثل الحميري، وكوشيار الديلمي، وعمارة اليمني خير من أحاديث البخاري ومسلم ، وقد رأينا في كتبهم من الكذب والافتراء على النبي صلى الله عليه وسلم وصحابته وقرابته أكثر مما رأينا من الكذب في كتب أهل الكتاب من التوراة والانجيل .(١)

كما ذكر في أماكن أخرى كثيرة في منهاج السنة وغيرها أن اعتمادهم في النقليات على الموضوعات والضعاف التي رواها ووضعها دجالون وكذابون .(٢)

القدرية :

حدثت في آخر عصر الصحابة وخاضت في قدر الله بالباطل كما خاض الخوارج في شرع الله بالباطل وأصل ضلالهم أن القدر يناقض الشرع ، فصاروا حزبين : حزباً وهم القدرية النافية يغلب الشرع فيكذب بالقدر وينفيه ، أو ينفي بعضه ، وحزباً يغلب القدر فينفي الشرع في الباطن أو ينفي حقيقته ويقول : لا فرق بين ما أمر الله به وما نهى عنه في نفس الأمر الجميع سواء وكذلك أولياؤه وأعداؤه وهم الجبرية .(٣)

وقد وجد فيهم خلق كثير من العلماء والعباد الذين رووا العلم ، وكان فيهم دعاة مثل المبتدعة الآخرين ففرق علماء الحديث بين رواية الداعية منهم من غير الداعية .

وقال شيخ الإسلام بصدد كلامه على هؤلاء : وفي هؤلاء خلق كثير من العلماء والعباد وكتب عنهم العلم ، وأخرج البخاري ومسلم لجماعة منهم ،

---

(١) مجموع الفتاوى (٢٨ / ٤٨١ — ٤٨٢)

(٢) وستأتي أشياء كثيرة منها في قسم الأحاديث في أبواب فضائل علي رضي الله عنه .

(٣) الفتاوى بتصرف (١٣ / ٢١١ — ٢١٣)

أقسام الرواة وأحكام الرواية عنهم (١)

الرواة على أقسام :

١ ــ منهم من يتهم بالكذب .

٢ ــ ومنهم من غلب على حديثه المنكر ، لغفلته وسوء حفظه .

٣ ــ ومنهم أهل صدق وحفظ لكن يقع الوهم فى حديثهم كثيرا ، لكن ليس هو الغالب عليهم .

أما القسم الأول والثانى فامتنع أكثر أهل الحديث من رواياتهم .

وجوز الرواية عنهم بعض أهل العلم كسفيان الثوري، فإنه روى عن الكلبى محمد بن السائب، وهو متروك، وكذّب به سليمان التيمى، وزائدة وابن معين ،

لكن كلامه فى روايته عنه يدل على أنه لم يكن يحدث إلاّ بما يعرف أنه صدق .

وكذلك ما ينقل عن بعض المحدثين روايتهم عن بعض المتهمين، وللأئمة فى مثل هذه الحالات أغراض مثل أن يعرفوا الحديث من أين مخرجه ، والمنفرد به عدل أو مجروح ، فكتب أهل العلم أحاديث المتهمين والمتروكين بل الكذابين للعلم والمعرفة ، وفرق بين كتابة الحديث وبين روايته .

وخلاصة مقاصدهم فى هذا الباب أن الذى جوّز كتابة أحاديثهم فهو للمعرفة والاستبيان ، ولم يجوز أحد منهم رواية أهل التهمة بالكذب إلاّ مع بيان حاله كما فى كتب الجرح والتعديل .

وأما ما روى عن بعض الأئمة من روايته عن بعض المتهمين عند أهل العلم فإما لعدم ثبوت الجرح فيه عنده ، وله أسباب ، أو لأنه انتقى أحاديث هذا المتهم كما نقل عن الثوري فى روايته عن الكلبى .

---

(١) انظر : شروط الأئمة لابن منده (ص ٥٦ من نسختى) وشرح العلل لابن رجب

أما القسم الثالث من الرواة الموصوفين بالصدق والحفظ إلا أنه يقع الوهم والغلط فى حديثه ، وقد يكثر لكن لم يكن هذا الوصف الغالب

فبعض أهل العلم تشددوا فى الرواية عن هذا الصنف كيحيى ابن سعيد القطان فإنه ترك حديث هذه الطبقة .
وإلى طريقته يميل على بن المدينى وصاحبه البخاري .

وأكثر أهل الحديث ومنهم أصحاب الصحاح والسنن كمسلم، وأبى داود ، والنسائي، والترمذي وغيرهم فإنهم يروون عن هذه الطبقة .

وقد صرح الإمام مسلم بتخريج أحاديث أهل الحفظ والإتقان وهم على ضربين :
أحدهما : مَن لم يوجد فى حديثه اختلاف شديد، ولا تخليط فاحش .
والثانى : مَن هو دونهم فى الحفظ والإتقان ويشملهم اسم الصدق والستر، وتعاطى العلم . وهم مَن خرج أحاديثهم فى الشواهد والمتابعات فى الغالب .

وصرح أنه لا يخرج حديث من هو متهم عند أهل الحديث أو عند أكثرهم ، ولا مَن الغالب على حديثه المنكر أو الغلط .

وقد تكلم شيخ الإسلام على مناهج أهل الحديث فى هذه المسألة أكثر من مرة وذكر أصناف الرواة من حيث الإتقان والضعف، فقال فى موضع :

ومن العلماء والمحدثين أهل الإتقان : مثل شعبة، ومالك، والثورى، ويحيى بن سعيد القطان، وعبد الرحمن بن مهدى هم فى غاية الإتقان والحفظ .

بخلاف مَن هو دون هؤلاء ، وقد يكون الرجل عندهم ضعيف لكثرة الغلط فى حديثه ، ويكون حديثه إذ الغالب عليه الصحة لأجل

الاعتبار به، والاعتضاد به فإن تعدد الطرق وكثرتها يقوى بعضها بعضا ، حتى قد يحصل العلم بها ، ولو كان الناقلون فجارا فساقا ، فكيف إذا كانوا علماء عدولا ، ولكن كثر فى حديثهم الغلط ؟ .

ومثل هذا عبد الله بن لهيعة ، فإنه من أكابر علماء المسلمين ، وكان قاضيا بمصر ، كثير الحديث ، لكن احترقت كتبه فصار يحدث من حفظه فوقع فى حديثه غلط كثير مع أن الغالب على حديثه الصحة .

قال أحمد : أكتب حديث الرجل للاعتبار به مثل ابن لهيعة .

وأما من عرف منه أنه يتعمد الكذب فمنهم من لا يروى عن هذا شيئا ، وهذه طريقة أحمد بن حنبل وغيره لم يرو فى مسنده عمن يعرف أنه يتعمد الكذب ، لكن يروى عمن عرف منه الغلط للاعتبار به والاعتضاد .

ومن العلماء من كان يسمع حديث من يكذب ، ويقول : إنه يميز بين ما يكذب به وبين مالا يكذب به ، ويذكر عن الثوري أنه كان يأخذ عن الكلبى، وينهى عن الأخذ عنه، ويذكر أنه يعرف ، ومثل هذا قد يقع لمن كان خبيرا بشخص إذا حدثه بأشياء يميز بين ما صدق فيه، وما كذب فيه بقرائن لا يمكن ضبطها ، وخبر الواحد قد يقترن به قرائن تدل على أنه صدق ، أو تقترن به القرائن تدل على أنه كذب .(١)

وقال : والناس فى مصنفاتهم منهم من لا يروى عمن يعلم أنه يكذب مثل مالك ، وشعبة ، ويحيى بن سعيد ، وعبد الرحمن بن مهدى وأحمد بن حنبل ، فإن هؤلاء لا يروون عن شخص ليس بثقة عندهم ولا يروون حديثاً يعلمون أنه عن كذاب ، فلا يروون أحاديث الكذابين الذين يعرفون بتعمد الكذب ، لكن قد يتفق فيما يروونه ما يكون صاحبه أخطأ فيه .

---

(١) مجموع الفتاوى (١٨/ ٢٦ — ٢٧) .

وقد يروى الإمام أحمد، وإسحاق وغيرهما أحاديث تكون ضعيفة عندهم لاتهام رواتها بسوء الحفظ ونحو ذلك ليعتبر بها ويستشهد بها ، فإنه قد يكون لذلك الحديث ما يشهد له أنه محفوظ ، وقد يكون له ما يشهد بأنه خطأ ، وقد يكون صاحبها كذابا فى الباطن ، ليس مشهورا بالكذب ، بل يروى كثيراً من الصدق ، فيروى حديثه ، وليس كل ما رواه الفاسق يكون كذبا ، بل يجب التبين فى خبره ، كما قال تعالى : ﴿ يا أيها الذين آمنوا إن جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا ﴾ الآية ، فيروى لتنظر سائر الشواهد هل تدل على الصدق أو الكذب .

وكثير من المصنفين يعز عليه تمييز ذلك على وجهه بل يعجز عن ذلك فيروى ماسمعه ، كما سمعه ، والدرك على غيره ، لا عليه ، وأهل العلم ينظرون فى ذلك ، وفى رجاله وإسناده . (١)

وخلاصة ماذكر أن هناك طبقات للرواة :

١ ــ طبقة أهل الإتقان .

٢ ــ وطبقة دون هؤلاء لأجل وقوع الغلط فى حديثه .

٣ ــ وطبقة من هو متهم بالكذب .

وذكر أن طريقة عدد من أئمة الحديث عدم الاشتغال بروايه الطبقة الثالثة .

والذى يروى عنهم فيروى لمعرفته الخاصة بمرويات المتهم فيتميز بين ما صدق فيه ، وما كذب فيه بقرائن .

وذكر أن بعض الناس لا يفرق بين الصحيح والضعيف فأهل العلم ينظرون فى ذلك وفى رجاله وإسناده .

---

(١) المنهاج ٤ ١٥ ـ ١٦)

وأما من يروى عن الطبقة الأولى عن بعض من يغلط ويهم فيرويه للاعتبار والاعتضاد وقد يتحقق أحيانا الخطأ والغلط من حديث الواقع فى خبر هذا الراوي فيعده أهل العلم من غير الصحيح نظراً إلى الواقع لا نظرا إلى اتهام الراوي، وغلبة الوهم والغفلة عليه، وهذا هو طريقة الإمام أحمد ، ونحو ما قاله شيخ الإسلام فى طريقة الإمام احمد .

قال الإمام ابن رجب بعد أن نقل أقوال الإمام أحمد : والذى يتبين من عمل الإمام أحمد وكلامه أنه يترك الرواية عن المتهمين، والذين غلب عليهم الخطأ للغفلة وسوء الحفظ ، ويحدث عمن دونهم فى الضعف مثل مَن فى حفظه شىء أو يختلف الناس فى تضعيفه وتوثيقه قال : وكذلك كان أبو زرعة يفعل . (١)

من المحدثين من لا يروى إلا عن ثقة

هذا، وقد ذكر شيخ الإسلام فى كلامه هذا جماعة من المحدثين الذين لا يروون عمن يعلم أنه يكذب، ومن ليس بثقة وهم :

١ ــ مالك .
٢ ــ وشعبة .
٣ ــ ويحيى بن سعيد .
٤ ــ وعبد الرحمن بن مهدى .
٥ ــ وأحمد بن حنبل .

وقد صرح أهل العلم فى جملة من الرواة منهم هؤلاء المذكورون أنهم لا يروون إلا عن ثقة .

وكلامهم يفيد أن كل من روى عنه هؤلاء فهو ثقة إلا فى أناس تحقق فيهم الضعف ، والقدح .

---

(١) شرح العلل (١/ ٩٢) .

١ ــ أما الإمام مالك : فقال يحيى بن معين : كل من روى عنه مالك فهو ثقة إلا عبد الكريم بن أبى المخارق .(١)

وقال أحمد : مالك بن أنس إذا روى عن رجل لا يعرف فيؤخذ عنه .

وقال النسائى : لا نعلم أن مالكا حدث عمن يترك حديثه إلا عبد الكريم ابن أبى المخارق البصرى .(٢) وصرح به الحافظ ابن حجر فى مقدمة تهذيب التهذيب .

٢ ــ وأما شعبة : فقد صرح به الحافظ ابن حجر فى مقدمة تهذيب التهذيب .(٣)

وقال شعبة : لو لم أحدثكم إلا عن ثقة لم أحدثكم عن ثلاثين .(٤)

وقال ابن سيد الناس : وقد حدث شعبة عن جابر الجعفى وإبراهيم الهجرى ، ومحمد بن عبيد الله العرزمى ، وغير واحد ممن يضعف فى الحديث .(٥)

وقال الخطيب : لقد أساء شعبة حيث حدث عن محمد بن عبيد الله العرزمى .(٦)

وقال الذهبى في العرزمي : هو من شيوخ شعبة المجمع على ضعفهم .(٧)

وقال ابن عدي في ترجمة زيد العمى : عامة ما يرويه ضعيف على أن شعبة قد روى عنه ، ولعل شعبة لم يرو عن أضعف منه .(٨)

---

(١) تهذيب التهذيب (٩/ ٣٠٤ و١٠/ ٧ و ٩)

(٢) نصب الراية (٢/ ٤٥٩) وانظر : شرح علل الترمذى لابن رجب (٢/ ٧٧٩)

(٣) تهذيب التهذيب (١/ ٥) .

(٤) الكفاية (٩٠) .

(٥) عيون الأثر (١/ ١٤) .

(٦) نصب الراية (٤/ ١٧٤) .

(٧) ميزان الاعتدال (٣/ ٦٢٥) .

(٨) الكامل (٣/ ١٠٥٨) والتهذيب (٣/ ٤٠٨) .

٣ ـ وأما يحيى بن سعيد القطان : فقال العجلي : ثقة في الحديث كان لا يحدث إلا عن ثقة .(١)

٤-أما عبد الرحمن بن مهدى : فقال الإمام أحمد : إذا روى الحديث عبد الرحمن بن مهدى عن رجل فهو حجة .

وقال ابن حبان : أبى الرواية إلاّ عن الثقات .(٢)

٥-أما الإمام أحمد : فقد ذكره السخاوى فيمن لا يروى إلا عن ثقة إلا فى النادر وقد وجد فى شيوخه بعض الضعاف .

وقد قال الهيثمى : شيوخه ثقات .(٣) وقد روى عن عامر بن صالح ، وعلى بن مجاهد الكابلى .

وقال ابن معين : جن أحمد يحدث عن عامر بن صالح (٤)

وقال ابن معين فى على بن مجاهد الكابلى : كان يضع الحديث(٥)

وقال ابن حجر : متروك ، وليس فى شيوخ أحمد أضعف منه .(٦)

وخلاصة القول فى هؤلاء المحدثين الذين قيل فيهم :

لا يروون إلاّ عن ثقة ، أن هذا أمر أغلبى ، وقد قال السخاوى: من كان لا يروى إلا عن ثقة إلاّ فى النادر : الإمام أحمد وبقى بن مخلد

---

(١) التهذيب (١١/٢١٩) وثقات العجلى (ر ٤٧٢)

(٢) التهذيب (٦/٢٨١) والمسورة (ص ٤٥)

(٣) مجموع الزوائد (١/٨٠).

(٤) الميزان (٢/٣٦٠).

(٥) ، (٣/١٥٢).

(٦) التقريب

وحريز بن عثمان ، وسليمان بن حرب ، وشعبة ، والشعبى ، وعبد الرحمن بن مهدى ، ومالك ، ويحيى بن سعيد القطان ، وذلك فى شعبة على المشهور ، فإنه كان يتعنت فى الرجال ، ولا يروى إلا عن ثبت ، وإلا فقد قال عاصم بن على : سمعت شعبة يقول : لو لم أحدثكم إلا عن ثقة لم أحدثكم عن ثلاثين ، وفى ذلك اعتراف منه بأنه يروى عن الثقة وغيره ، فينظر ، وعلى كل حال فهو لا يروى عن متروك ولا من أجمع على ضعفه ....(١)

وقال الحافظ ابن حجر فى مقدمة تهذيب التهذيب : فإن كانت الترجمة طويلة اقتصرت على من عليه رقم الشيخين مع ذكر جماعة غيرهم ولا أعدل عن ذلك إلا لمصلحة ، مثل أن يكون الرجل قد عرف من حاله أنه لا يروى إلا عن ثقة ، فإننى أذكر جميع شيوخه ، أو أكثرهم كشعبة ومالك وغيرهما .(٢)

---

(١) فتح المغيث ( )

(٢) تهذيب التهذيب (١ / ٤ ـ ٥)

معرفة مراتب الثقات وترجيح بعضهم على بعض

إن معرفة صحة الحديث وسقمه تنبنى على أمور عديدة تتعلق بإسناد الحديث ومتنه ، ومنها معرفة رجال الحديث وثقتهم وضعفهم ، وأحوالهم مدونة فى كتب مستقلة ومتنوعة من كتب الجرح والتعديل .

كما تنبنى على معرفة مراتب الثقات ، وترجيح بعضهم على بعض عند الاختلاف إما فى الإسناد وإما فى الوصل والإرسال ، وإما فى الوقف والرفع ونحو ذلك ، وهذا هو الذى يحصل من معرفته وإتقانه وكثرة ممارسته الوقوف على دقائق علل الحديث .

وقد توسع فى بيان مراتب الثقات بعض الجهابذة النقاد كالإمام أحمد ، وابن المدينى ، وابن معين كما هو مشاهد فى مؤلفاتهم .

وقد جمع مادة كبيرة منها الحافظ ابن رجب فى شرحه على علل الترمذى فى قسمين :

القسم الأول : فى معرفة مراتب كثير من أعيان الثقات وتفاوتهم وحكم اختلافهم وقول من يرجح منهم عند الاختلاف(١)

والقسم الثانى : من ضعف حديثه فى بعض الأماكن دون بعض .

وهذا النوع من العلم الذى كان لنقاد الحديث به اختصاص كان من جملة ما اعتنى به شيخ الإسلام وقد أفاد فى بعض جوانب هذه القواعد العلمية المفيدة .

فقال فى موضع فى أثناء كلامه على حديث صهيب رضى الله عنه فى رؤية أهل الجنة الرب عز وجل : إذا دخل أهل الجنة الجنة الخ.

---

(١) شرح العلل (٢ / ٤٦٧ ـ ٦٠١)

قال : وقد رواه حماد بن زيد، وسليمان بن المغيرة، ومعمر عن ثابت ، لكن رواية حماد بن سلمة أتم إسناداً ومتناً ، وذلك معروف فى أحاديثه عن ثابت البنانى لأنه كان بينهما من الصلة مالم يكن بينه وبين غيره ، وكان ثابت يقول : لولا أن يصنعوا بى كما صنعوا بأبى سعيد يعنى الحسن البصرى لحدثتهم أحاديث موثقة ، فلهذا كان يختصر لبعض الناس ، ويختصر منه حماد بن سلمة أشياء لاختصاصه به (١) .

وأصحاب ثابت البنانى كثرة، وهم ثلاث طبقات : الثقات ، والشيوخ ، والضعفاء والمتروكون .

ففى الطبقة الأولى كشعبة، وحماد بن زيد، وسليمان بن المغيرة وحماد بن سلمة ومعمر .

وأثبتهم فى ثابت : حماد بن سلمة بإجماع أهل المعرفة .

وقد نقل الإمام مسلم فى كتاب التمييز إجماع أهل المعرفة على ذلك .

وقد ذكر أقوالهم ابن رجب فى شرح العلل (٢)

والمزى فى تهذيب الكمال (٣) .

والحافظ ابن حجر فى تهذيب التهذيب (٤) .

وكان سبب هذا الإتقان هذه الصلة القوية بينهما ، ولاجل اختصاصه به من خالفه فى ثابت فالعبرة بقول حماد بن سلمة ويحكم بالخطأ على مخالفه .

---

(١) نقض التأسيس (٢/ ١٣٧ — ١٣٨)

(٢) شرح العلل (٢/ ٤٩٩ — ٥٠٠)

(٣) تهذيب الكمال (٧/ ٢٦٢)

(٤) تهذيب التهذيب (٣/ ١٧)

الرواة الذين ضعف حديثهم فى بعض الشيوخ وبعض البلاد

الرواة الذين ضعف حديثهم فى بعض الأماكن دون بعض على ثلاثة أقسام :

١ ــ من حدث فى مكان لم يكن معه فيه كتبه فخلط، وحدث فى مكان آخر من كتبه فضبط ، أو من سمع فى مكان من شيخ فلم يضبط عنه وسمع فى موضع آخر فضبط .

مثل معمر بن راشد حديثه بالبصرة فيه اضطراب كثير وحديثه باليمن جيد .(١)

٢ ــ ومن حدث عن أهل مصر، أو أقليم فحفظ حديثهم، وحدث عن غيرهم فلم يحفظ مثل معمر أيضا كان يضعف حديثه عن أهل العراق خاصة

ومثل إسماعيل بن عياش الحمصى فحديثه عن الشاميين جيد ، وإذا حدث عن غيرهم فحديثه مضطرب .

٣ ــ ومن حدث عنه أهل مصر أو اقليم فحفظوا حديثه ، وحدث عنه غيرهم فلم يقيموا حديثه .

ومنهم زهير بن محمد الخراسانى يروى عنه أهل العراق أحاديث مستقيمة وما خرج عنه فى الصحيح فمن رواياتهم عنه .

وأهل الشام يروون عنه روايات منكرة .(٢)

أما من حدث فى مكان لم يكن معه فيه كتبه فخلط وحدث فى مكان آخر من كتبه فضبط .

---

(١) شرح العلل بالاختصار (٦٠٢ ــ ٦٢٠)

(٢) انظر : تهذيب التهذيب ٣/ ٣٤٨ ــ ٣٥٠)

فقد ذكر شيخ الاسلام معمر بن راشد هذا فى أثناء كلامه على حديث الفارة إذا وقعت فى السمن فقال : قد اتفق أهل المعرفة بالحديث على أن معمرا كثير الغلط على الزهري ، قال الإمام أحمد رضى الله عنه فيما حدثه به محمد بن جعفر غندر عن معمر عن الزهرى عن سالم عن أبيه أن غيلان بن سلمة أسلم وتحته ثمان نسوة فقال أحمد : هكذا حدث به معمر بالبصرة ، وحدثهم بالبصرة من حفظه ، وحدث به باليمن عن الزهرى بالاستقامة .

وقال أبو حاتم الرازى : ماحدث به معمر بن راشد بالبصرة ، ففيه أغاليط وهو صالح الحديث . (١)

ونحوه ذكر فى الكلام على حديث غيلان . (٢)

وأما من حدث عن أهل بلد فحفظ حديثهم ، وحدث عن غيره فلم يحفظ .

فقد ذكر شيخ الإسلام هذه القاعدة فى أثناء كلامه على حديث الأعمى فى التوسل عند كلامه على شبيب بن سعيد الحبطى الذى يروى عن روح ابن القاسم ، وقد أنكر عليه ابن عدى فى روايته عن روح حديثين ، وحديث التوسل أيضا من روايته عن روح بن القاسم فقال : الرجل قد يكون حافظا لما يرويه عن شيخ ، غير حافظ لما يرويه عن آخر مثل إسماعيل ابن عياش فيما يرويه عن الحجازيين فإنه يغلط فيه ، بخلاف ما يرويه عن الشاميين .

ومثل سفيان بن حسين فيما يرويه عن الزهرى ، ومثل هذا كثير .

قال : فيحتمل أن يكون هذا الغلط فيما يرويه عن روح بن القاسم

---

(١) مجموع الفتاوى (٢١/٤٩٥) .

(٢) ، ، (٣٢/٣١٨) .

إن كان الأمر كما قاله ابن عدى ،وهذا محل نظر .(١)

هذا ، وقد قال ابن عدي فيه : حدث عنه ابن وهب بالمناكير وحدث شبيب عن يونس عن الزهرى بنسخة الزهرى أحاديث مستقيمة وذكر عن على بن المدينى أنه قال : هو بصرى ثقة كان من أصحاب يونس ، كان يختلف فى تجارة الى مصر ، وجاء بكتاب صحيح قال : وقد كتبها عنه ابنه أحمد بن شبيب .

وروى ابن عدى حديثين عن ابن وهب عن شبيب هذا عن روح بن الفرج .

وأيضا قال : ولشبيب بن سعيد نسخة الزهرى عنده عن يونس عن الزهرى وهى أحاديث مستقيمة ، وحدث عنه ابن وهب بأحاديث مناكير وكان شبيب إذا روى عنه ابنه أحمد بن شبيب نسخة يونس عن الزهرى إذ هى أحاديث مستقيمة ليس هو شبيب بن سعيد الذى يحدث عنه ابن وهب بالمناكير الذى يرويها عنه ، ولعل شبيب بمصر فى تجارته إليها كتب عنه ابن وهب من حفظه فيغلط ويهم ، وأرجو أن لا يتعمد شبيب هذا الكذب .(٢)

وقال فيه أبو زرعة : لا بأس به ، وقال أبو حاتم : كان عنده كتب يونس بن يزيد وهو صالح الحديث لا بأس به .

وقال النسائى : ليس به بأس .

وقال الدارقطنى، والطبرانى : ثقة .(٣)

وشبيب هذا من رجال البخاري والنسائي،وقال الحافظ ابن حجر :

مجموع الفتاوى

(١) / (١/ ٢٧٢ — ٢٧٣)

(٢) الكامل (٤/ ١٣٤٦ — ١٣٤٧)

(٣) انظر : التهذيب (٤/ ٣٠٧)

أخرج البخارى من رواية ابنه عن يونس أحاديث ، ولم يخرج من روايته عن غير يونس ، ولا من رواية ابن وهب عنه شيئا ، وروى له النسائى وأبو داود فى الناسخ والمنسوخ .(١)

وذكره ابن رجب فى الثقات الذى لهم كتاب صحيح وفى حفظهم بعض شىء فكانوا يحدثون من حفظهم أحيانا فيغلطون ويحدثون أحيانا من كتبهم فيضبطون .(٢)

أما اسماعيل بن عياش : فمضمون كلام أهل العلم فيه أنه جيد الحديث عن أهل بلده ، ومضطرب عن غيرهم .

قاله يعقوب بن شيبة ، وابن معين ، ومحمد بن عثمان بن أبى شيبة ، وأحمد ومضر بن محمد الأسدى وعلى بن المدينى ، وعبد الرحمن بن ابراهيم دحيم ، وابن عدى ، والجوزجانى ، والنسائى .

وأقوالهم مذكورة فى تهذيب التهذيب ، وقال الحافظ ابن حجر : ضعف روايته عن غير الشاميين أيضا : النسائى ، وأبو أحمد الحاكم والبرقى والساجى .

وقال : وقد صحح له الترمذى غير ما حديث عن الشاميين .(٣)

وقد ذكره ابن رجب فيمن حدث عن أهل مصر أو إقليم فحفظ حديثهم وحدث عن غيرهم فلم يحفظ .

ونسب هذا القول إلى أحمد ويحيى والبخارى وأبى زرعة (٤) كما ذكر قول الترمذى فيه .

---

(١) هدى الساري (٤٠٩)

(٢) شرح العلل لابن رجب (٢/ ٥٩٤ — ٥٩٥)

(٣) التهذيب (١/ ٣٢٣ — ٣٢٥)

(٤) (٢/ ٦٠٩)

وسبب هذا التخليط والاضطراب فى حديث ابن عياش فى غير أهل بلده هو ضياع كتابه فخلط فى حفظه عنهم كما قال محمد بن عثمان ابن أبى شيبة .(١)

وأما سفيان بن حسين فهو من الثقات الذين ضعفوا فى بعض شيوخهم بخلاف حديثهم عن بقية شيوخهم .

وهؤلاء جماعة كثيرون، وقد ذكر جملة من هؤلاء العلامة ابن رجب فى شرح العلل ، كما درس هؤلاء الأخ الفاضل صالح الرفاعي في رسالة علمية باسم : الثقات الذين ضعفوا في بعض شيوخهم .

وقد ذكر ابن رجب سفيان بن حسين هذا من أصحاب الزهري الذين ضعفوا فى الزهري خاصة .(٢)

وقال الحافظ ابن حجر : ثقة فى غير الزهري باتفاقهم .

وقال ابن معين : هو عن غير الزهرى أثبت منه عن الزهرى إنما سمع من الزهرى بالموسم ، يعنى لم يصحبه ، ولم يجتمع به غير أيام الموسم .

وقال أيضا : ليس به بأس ، هو صالح ، حديثه عن الزهرى فقط ليس بذاك .

هذا ، وقد ذكر شيخ الإسلام سفيان بن حسين هذا، وصرح بأنه ضعيف فى الزهري .(٣)

اختلاف الرجل الواحد فى إسناد :

الراوى إذا روى الحديث بسند، ثم رواه من طريق آخر أو أكثر ، فينظر إلى ضبط الراوي، وحفظه، وصدقه ، فيفرق بين رواية المتقن الضابط ،

---

(١) التهذيب (١/٣٢٣)

(٢) (٢/٦٦٣)

(٣) انظر مثلاً : باب السبق فى قسم الأحاديث .

وبين من يغلط ويهم ، وبين من يكذب .

فإن كان متهما بالكذب فإنه ينسب به إلى الكذب ، وإن كان سيء الحفظ نسب به إلى الاضطراب، وعدم الضبط، وإن كان من أهل الحفظ والإتقان كالزهري، وشعبة الذين كثر حديثهم، وقوى تمييزهم للأسانيد ، فيقبل منه لأنه يروى الحديث على عدة أوجه مسموعة له عن عدد من الرواة.(١)

وقد شرح شيخ الإسلام هذه القاعدة المهمة فى أثناء كلامه على أحاديث رؤية الهلال .

فساق الحديث بسنده عن أحمد عن يحيى بن سعيد عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الشهر تسع وعشرون هكذا وهكذا ، فإن غم عليكم فاقدروا له ، قال : وكان ابن عمر إذا كان ليلة تسع وعشرين، وكان فى السماء سحاب ، أو قتر أصبح صائما (المسند ٢/ ١٣) .

وقال : رواه النسائى عن عمرو بن علي، عن يحيى، ولفظه : لا تصوموا حتى تروا الهلال ، ولا تفطروا حتى تروه ، فإن غم عليكم فاقدروا له .

وذكر (أى النسائى) أن عبيد الله بن عمر روى عنه محمد بن بشر عن أبى الزناد عن الأعرج عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم " الهلال " فقال : إذا رأيتموه فصوموا ، وإذا رأيتموه ، فأفطروا فإن غم عليكم فعدوا ثلاثين .

(سنن النسائى رقم (٢١٢٤ — و ٢١٢٥)

قال شيخ الإسلام : وجعل هذا اختلافاً على عبيد الله ومثل هذا الاختلاف لا يقدح إلا مع قرينة ، فإن الحفاظ كالزهرى ، وعبيد الله ونحوهما

---

(١) وقد شرح العلامة ابن رجب هذه القاعدة نحو ما مضى فى شرح العلل (١/ ١٤٣ — ١٤٤) .

يكون الحديث عندهم من وجهين ، وثلاثة أو أكثر ، فتارة يحدثون به من وجه وتارة يحدثون به من وجه آخر ، وهذا يوجد كثيرا فى الصحيحين وغيرهما ويظهر ذلك بأن من الرواة من يفرق بين شيخين أو يذكر الحديثين جميعا .

ثم ذكر طرق الحديث الأخرى وذكر حديثا آخر بسنده عن أحمد ثنا حسن بن موسى حدثنا شيبان عن يحيى أخبرنى أبو سلمة قال : سمعت ابن عمر يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : الشهر تسع وعشرون .

ورواه النسائى من حديث معاوية عن يحيى هكذا ، وساقه أيضا من طريق على عن يحيى عن أبى سلمة أن أبا هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الشهر يكون تسع وعشرين ، ويكون ثلاثين ، فإذا رأيتموه فافطروا ، فإن غم عليكم فأكملوا العدة . (سنن النسائى ١ / ٢٤٤)

قال شيخ الإسلام : والصواب أن كلاهما محفوظ عن يحيى ، عن أبى سلمة ، لا اختلاف فى اللفظ .

معنى قولهم فى الراوى أو المروى : ليس بشىء

ذكر أهل العلم هذه العبارة مع العبارات الآتية : فلان رد حديثه ، أو ردوا حديثه ، أو مردود الحديث ، وفلان ضعيف جدا ، وواه بمرة ، وطرحوا حديثه ، أو مطرح ، أو مطرح الحديث ، وفلان ارم به ، وليس بشىء ، أو لا شىء ، وفلان لا يساوى شيئا ونحو ذلك

وكل من قيل فيه ذلك من هذه العبارات التى جعلها بعض العلماء

---

(١) مجموع الفتاوى (٢٥ / ١٤٨ — ١٥٢) .

فى المرتبة الثالثة كابن أبى حاتم وابن الصلاح وبعضهم جعلها فى المرتبة الرابعة من مراتب الجرح كالذهبى وابن حجر والسخاوى والسندى فكل من قيل فيه ذلك من هذه المرتبة مع المراتب الأخرى التى هى أردأ منها لا يحتج به ، ولا يستشهد به ، ولا يعتبر به .

وقد نبه الحافظ ابن حجر وتبعه من جاء بعده على أن المراد بهذه الكلمة عند ابن معين من قلت روايته وعزاه الحافظ إلى ابن القطان الفاسى (١)

وقد بين شيخ الإسلام معنى هذه العبارة فى الراوى والمروى فقال : ويقول أهل الحديث عن بعض المحدثين : ليس بشئ ، أو عن بعض الأحاديث : ليس بشىء ، إذا لم يكن ممن ينتفع به فى الرواية ، لظهور كذبه عمدا أو خطأ . (٢)

معنى قولهم : هذا الحديث ليس له أصل ، أو لا أصل له :

قال السيوطى فى تدريب الراوى : قولهم : هذا الحديث ليس له أصل ، أو لا أصل له ، قال ابن تيمية : معناه ليس له إسناد . (٣)

---

(١) راجع : مقدمة الجرح والتعديل (١/١/٣٧) والميزان (١/٤) وهدى الساري (٤٢٠) واللسان (١/٨) والتقريب (١/٥ - ٦) وفتح المغيث (١/٣٤٣ - ٣٤٥) ورسالة فى الجرح والتعديل للمنذرى (٥٥ - ٥٦) والرفع والتكميل (١٢٠ - ١٣٠ و ١٥٣ - ١٥٥ و ٣٨٢ و ٣٨٩).

(٢) مجموع الفتاوى (٢٥/١٥٦)

(٣) تدريب الراوى (١/٢٩٧) وأورده القاسمى فى قواعد التحديث (١٧٢)

فوائد متفرقة فى رجال الحديث وحديثهـــــم

رواية شعبة عن قتادة عن أنس :

أصحاب قتادة على طبقات : حفاظ وهم شعبة ، وسعيد بن أبـى عروبة ، وهشام الدستوائى .

وشيوخ مثل حماد بن سلمة وهمام وأبان ونحوهم .

وقال البرديجى : أصح الناس رواية عن قتادة شعبة كان يوقف قتـادة على الحديث .

قال ابن رجب : قلت : كأنه يعنى بذلك اتصال حديث قتادة ، لأن شعبة كان لا يكتب عن قتادة إلا ما يقول فيه : " ثنا " ويسأله عـــن سماعه .

وقال البرديجى أيضا : أحاديث شعبة عن قتادة عن أنس عن النـبى صلى الله عليه وسلم كلها صحاح .

وكذلك سعيد بن أبى عروبة ، وهشام الدستوائى ، إذا اتفق هؤلاء الثلاثة على الحديث فهو صحيح .(١)

وقال شيخ الإسلام : ونقل شعبة عن قتادة ما سمعه من أنس فى غاية الصحة ، وأرفع درجات الصحيح عند أهله ، إذ قتادة أحفظ أهـل زمانه أو من أحفظهم ، وكذلك إتقان شعبة وضبطه هو الغاية عندهم .(٢)

---

(١) شرح العلل لابن رجب (٢ / ٥٠٣ ــ ٥٠٧)

(٢) مجموع الفتاوى (٢٢/٤٢٦)

وراجع : لترجمة شعبة : تهذيب التهذيب (٤/٣٣٨)

ولترجمة قتادة : تهذيب التهذيب (٨/٣٥١)

سماع الحسن البصرى من أبى بكرة :

ذكر شيخ الإسلام مثالا للأحاديث التى نازع فى صحتها بعض الناس وهى مخرجة فى صحيح البخاري ، فذكر حديث/ أبى بكرة عن الحسن البصري عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال عن الحسن : إن ابنى هذا سيد ، وسيصلح الله به بين فئتين عظيمتين من المسلمين .

قال : فقد نازعه طائفة منهم أبو الوليد الباجي ، وزعموا أن الحسن لم يسمعه من أبى بكرة .

لكن الصواب مع البخارى ، وأن الحسن سمعه من أبى بكرة كما قد بين ذلك فى غير هذا الموضع ، وقد ثبت ذلك فى غير هذا الموضع . (١)

وقال الدارقطنى : أخرج البخارى أحاديث للحسن عن أبى بكرة منها حديث "إن ابنى هذا سيد" الحديث ، والحسن إنما يروى عن الأحنف عن أبى بكرة يعنى فيكون ما أخرجه البخاري منقطعا .

قال الحافظ ابن حجر : قلت : الحديث مخرج عن الحسن من طرق عنه ، والبخاري إنما اعتمد رواية أبى موسى عن الحسن أنه سمع أبا بكرة ، وقد أخرجه مطولا فى كتاب الصلح ، وقال فى آخره : قال لى على بن عبد الله : إنما ثبت عندنا سماع الحسن من أبى بكرة بهذا الحديث .

وأعرض الدارقطنى عن تعليله بالاختلاف على الحسن ، فقيل عنه هكذا ،وقيل عنه عن أم سلمة ، وقيل عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم مرسلا لأن الأسانيد بذلك لا تقوى ، ولا زلتُ متعجباً من جزم الدارقطنى بأن الحسن لم يسمع من أبى بكرة مع أن فى هذا الحديث فى البخارى :

---

(١) مجموع الفتاوى (١٨/ ١٩) .

قال الحسن : سمعت أبا بكرة يقول ،إلى أن رأيت فى رجال البخاري لأبى الوليد الباجى فى أول حرف الحاء للحسن بن على بن أبى طالب ترجمة ، وقال فيها : أخرج البخارى قول الحسن : سمعت أبا بكرة ، فتأول أبو الحسن الدارقطني وغيره على أنه الحسن بن على لأن الحسن عندهم لم يسمع من أبى بكرة ، وحمله البخاري وابن المديني على أنه الحسن البصرى ، وبهذا صح عندهم سماعه منه .

قال الباجى : وعندى أن الحسن الذى سمع من أبى بكرة إنما هو الحسن بن على بن أبى طالب .

قال الحافظ ابن حجر : أوردت هذا متعجبا منه لأنى لم أره لغير الباجى ، وهو حمل مخالف للظاهر بلا مستند ، ثم إن راوى الحديث عنه البخارى عن الحسن لم يدرك الحسن بن على ، فيلزم الانقطاع فيه ، فما فرّ منه الباجى من الانقطاع بين الحسن البصري وأبى بكرة وقع فيه بين الحسن بن على والراوى عنه .

ومن تأمل سياقه عنه البخارى تحقق ضعف هذا الحمل، والله أعلم.

وقال : وأما احتجاجه بأن البخارى أخرج هذا الحديث من طريق أخرى فقال فيها : " عن الحسن عن الأحنف عن أبى بكرة " ، فليس بين الإسنادين تناف لأن فى روايته له عن الأحنف عن أبى بكرة زيادة بينة لم يشتمل عليها حديثه عن أبى بكرة ، وهذا بين من السياقين والله الموفق . (١)

قلت : وبهذا التفصيل تبين أن الصواب ثبوت سماع الحسن البصرى من أبى بكرة ، وقد سبق شيخ الإسلام ابن تيمية إلى إثبات سماعه من أبى بكرة والرد على أبى الوليد الباجى ومن تبعه .

وقال العلائى : وغاية ما اعتل به الدارقطنى أن الحسن روى أحاديث

---

(١) هدى الساري (٣٦٧ — ٣٦٨ و ٣٥٢ و ٣٥٤)

عن الأحنف بن قيس عن أبى بكرة ، وذلك لا يمنع من سماعه منه ماأخرجه البخارى .(١)

حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده :

اختلف أهل العلم فى حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده على عدة أوجه :

١ ــ فى الاحتجاج بعمرو بن شعيب : ووثقه ابن معين ، وابن راهويه وصالح جزرة ، وقال الأوزاعي : ما رأيت قرشيا أكمل من عمرو بن شعيب ، وقال ابن راهويه : عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده كأيوب عن نافع عن ابن عمر .

وقال أبو داود : سمعت أحمد بن حنبل يقول : أهل الحديث إذا شاؤا احتجوا بعمرو بن شعيب عن أبيه عن جده وإذا شاؤا تركوا يعنى لتردد هم فى شأنه .

وقد احتج الأئمة بحديثه كما سيأتى .

وقال الذهبى : إنما أنكروا عليه كثرة روايته عن أبيه عن جده وقالوا : إنما سمع أحاديث يسيرة وأخذ صحيفة كانت عنده فرواها .

وقال ابن حجر : صدوق .

٢ ــ وفى شعيب بن محمد : فى توثيقه ، وفى سماعه من جده : عبد الله بن عمرو بن العاص .

قال الذهبى : شعيب لا مغمز فيه ولكن ماعلمت أحدا وثقه ، بل ذكره ابن حبان فى تاريخ الثقات .

وقال الحافظ ابن حجر : صدوق ثبت سماعه من جده (التقريب)

والصواب أن الضمير فى قوله : جده : راجع إلى شعيب ، والجد الأعلى هو عبد الله بن عمرو بن العاص.

(١) جامع التحصيل (١٩٦) .

وقال البخارى : رأيت أحمد بن حنبل وعلى بن المدينى واسحاق ابن راهويه وأبا عبيد ، وعامة أصحابنا يحتجون بحديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، ما ترك أحد من المسلمين .

وقال الحسن بن سفيان عن إسحاق بن راهويه : إذا كان الراوى عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ثقة فهو كأيوب عن نافع عن ابن عمر

وقال أبو جعفر أحمد بن سعيد الدارمي : عمرو بن شعيب ثقة روى عنه الذين نظروا فى الرجال مثل أيوب، والزهري، والحكم، واحتج أصحابنا بحديثه ، وسمع أبوه من عبد الله بن عمرو ، وعبد الله بن عمر ، وعبد الله ابن عباس .

وقال أبو بكر بن زياد النيسابورى : "صح سماع عمرو من أبيه، وصح سماع شعيب من جده".

وأما رواية أبيه عن جده : فإنما يعنى بها الجد الأعلى : عبد الله ابن عمرو ، لا محمد بن عبد الله ، وقد صرح شعيب بسماعه من عبد الله فى أماكن ، وصح سماعه منه .

وقال الحافظ العلائى فى ترجمة شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو ابن العاص : الخلاف فيه مشهور ، هل حديثه مرسل أم لا ، والأصح أنه سمع من جده عبد الله بن عمرو ، ومن ابن عمر ، وابن عباس رضى الله عنه والضمير المتصل بجده فى قولهم : عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عائد إلى شعيب لا إلى عمرو، إلى أن قال : ومحمد والد شعيب مات فى حياة أبيه : عبد الله بن عمرو ، وشعيب صغير ، فكفله جده وسمع منه كثيرا ، ومنهم من قال : إن ذلك كتاب .(٢)

---

(١) التهذيب (٨/ ٤٨ — ٥٥) وطبقات المدلسين (٣٤ — ٣٥) .

(٢) جامع التحصيل (٢٣٨) وراجع : ميزان الاعتدال (٣/ ٢٦٦) .

٣ ـ وبعد ثبوت صدق عمرو بن شعيب ، وأبيه شعيب بن محمد ، وتعيين الجد أنه عبد الله بن عمرو وأنه سمع منه بقى الخلاف فى الأحاديث التى رواها عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده من النسخة التى وجدها فى أسرته، والذى تقرر عند جمهور أهل الحديث كما تقدمت أقوالهم عن الإمام البخارى وغيره قبول أحاديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده إذا صح الإسناد إليه وقد تكلم شيخ الإسلام حول هذه النسخة فقال :

قد ثبت عن أبى هريرة أنه قال : لم يكن أحد من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أحفظ منى إلاّ عبد الله بن عمرو ، فإنه كان يكتب بيده، ويعى بقلبه ، وكنت أعى بقلبى ، ولا أكتب بيدى .

وكان عند آل عبد الله بن عمرو بن العاص نسخة كتبها عن النبى صلى الله عليه وسلم، وبهذا طعن بعض الناس فى حديث عمرو بن شعيب عن أبيه شعيب عن جده .

وقالوا : هى نسخة ـ وشعيب هو شعيب بن محمد بن عبد الله ابن عمرو بن العاص .

وقالوا : عن جده الأدنى محمد : فهو مرسل ، فإنه لم يدرك النبى صلى الله عليه وسلم ، وإن عنى جده الأعلى ، فهو منقطع ، فإن شعيبا لم يدركه .

وأما أئمة الإسلام وجمهور العلماء فيحتجون بحديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده إذا صح النقل إليه ، مثل مالك بن أنس ، وسفيان بن عيينة ونحوهما ، ومثل الشافعى وأحمد بن حنبل ، وإسحاق بن راهويه وغيرهم قالوا : الجد هو عبد الله ، فإنه يجىء مسمى ، ومحمد أدركه ، قالوا : وإذا كانت نسخة مكتوبة من عهد النبى صلى الله عليه وسلم كان هذا أوكد لها ، وأدل على صحتها .

ولهذا كان فى نسخة عمرو بن شعيب من الأحاديث الفقهية التى فيها مقدرات ما احتاج إليه عامة علماء الإسلام .(١)

رواية أبى عبيدة عن أبيه عبد الله بن مسعود :

اختلف أهل العلم فى قبول رواية أبى عبيدة عن أبيه : عبد الله بن مسعود رضى الله عنه ، لأن أبا عبيدة لم يسمع من أبيه ، فيكون حديثه عنه منقطعا .

وإنما قبل روايته مَنْ قبل لأجل اعتبار آخر، وهو معرفة الواسطة بينه وبين أبيه، وهم أصحاب عبد الله الثقات .

قال أبو حاتم(٢) والجماعة : لم يسمع أبو عبيدة من أبيه شيئا

وروى شعبة عن عمرو بن مرة قال : سألت ابا عبيدة : هل تذكر من عبد الله شيئاً ؟ قال : ما أذكر منه شيئا .(٣)

وقال ابن المدينى فى حديث يرويه أبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود عن أبيه : هو منقطع ، وهو حديث ثبت .

وقال يعقوب بن شيبة : إنما استجاز أصحابنا أن يدخلوا حديث أبى عبيدة عن أبيه فى المسند ـ يعنى فى الحديث المتصل ـ لمعرفة أبى عبيدة بحديث أبيه وصحتها ، وأنه لم يأت فيها بحديث منكر .(٤)

وقال العلائى : وقد اختلف فى سماع عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود من أبيه فالصحيح أنه سمع منه دون أخيه : أبى عبيدة قاله الإمام البخارى وغيره .(٥)

---

(١) مجموع الفتاوى (١٨/ ٨ ـ ٩) .
(٢) المراسيل (٢٥٦)
(٣) جامع التحصيل (٢٤٩)
(٤) شرح العلل (١/ ٢٩٧ ـ ٢٩٨)
(٥) جامع التحصيل (٥٢)

وقال الحافظ ابن حجر : حديثه عن أبيه فى السنن ، وعن غيرأبيه فى الصحيح ، واختلف فى سماعه من أبيه ، والأكثر على أنه لم يسمع منه ، وقد ثبت له لقاؤه ، وسماع كلامه ، فروايته عنه داخلة فى التدليس ، وهو أولى بالذكر من أخيه عبد الرحمن . (١)

وقال فى التقريب : الراجح أنه لا يصح سماعه من أبيه . (٢)

ومع هذا قبل أهل العلم حديثه لكون الواسطة معروفة بينه وبين ابن مسعود وهم أصحاب عبد الله الثقات .

قال الدارقطنى : أبو عبيدة أعلم بحديث أبيه من حنيف بن مالك ونظرائه . (٣)

ولخص شيخ الإسلام آراء أهل العلم فى عدم سماع أبى عبيدة من أبيه وإنما وجه قبول روايته عنه لمعرفة الواسطة وهم أصحاب عبد الله الثقات فقال: يقال : إن أبا عبيدة لم يسمع من أبيه ، لكن هو عالم بحال أبيه ، متلق لآثاره من أكابر أصحاب أبيه .... ولم يكن فى أصحاب عبد الله من يتهم عليه حتى يخاف أن يكون هو الواسطة ، فلهذا صار الناس يحتجون برواية ابنه عنه ، وإن قيل : إنه لم يسمع من أبيه . (٤)

أحاديث الفضل بن عيسى الرقاشى :

ذكر حديثا (٥) من أحاديث الرقاشى وقال : أحاديث الفضل بن عيسى الرقاشى من أوهى الأحاديث وأسقطها ولا نزاع بين الأئمة أنه لا يعتمد عليها ، ولا يحتج بها ، فإن الضعف ظاهر عليها وإن كان هو لا يتعمد

---

(١) طبقات المدلسين (٤٨)
(٢) التقريب ، وكذا فى التهذيب
(٣) التهذيب (٥/٧٦)
(٤) مجموع الفتاوى (٦/٤٠٤)
(٥) انظر الحديث رقم (٣٤) فى قسم الأحاديث .

الكذب ، فان كثيرا من الفقهاء لا يحتج بحديثهم لسوء الحفظ لا لاعتماد الكذب .

وهذا الرقاشى اتفقوا على ضعفه كما يعرف ذلك أئمة هذا الشان حتى قال أيوب السختيانى : لو ولد أخرس لكان خيراً له ، وقال سفيان ابن عيينة : لا شىء ، وقال الإمام أحمد والنسائى : هو ضعيف ، وقال يحيى بن معين : رجل سوء ، وقال أبو حاتم وأبو زرعة: منكر الحديث.(١)

قلت: هو ضعيف باتفاق أهل العلم منكر الحديث .

وقد أورده ابن حبان فى المجروحين وقال : كان قدريا داعية إلى القدر ، وكان يقص بالبصرة ، ممن يروى المناكير عن المشاهير .

وقال ابن عدى : الضعف بين على ما يرويه .

وقال الحافظ ابن حجر : منكر الحديث ، رمى بالقدر /ق (التقريب)

وورد قول ابن عيينة فى الميزان منسوبا إلى سلام بن أبى مطيع وصوابه : قال سلام بن أبى مطيع عن أيوب ، كما فى التهذيب .(٢)

---

(١) مجموع الفتاوى (١٠/٦٨٠) وكتاب الاستقامة (٢/٧٠)

(٢) انظر لترجمته : التاريخ الكبير (٤/١/١١٨) والتاريخ الصغير (٢/٦٧) والضعفاء الصغير (٩٣) وتاريخ ابن معين (٢/٤٧٤) والجرح والتعديل (٣/٢/٤٧٤) والضعفاء للنسائى (٨٧) والمجروحين (٢/٢١١) والضعفاء للعقيلى (٣/٤٤٢) والكامل لابن عدى (٦/٢٠٣٩) والمعرفة والتاريخ (٣/١٣٩) ، والميزان (٣/٣٥٦) والكاشف (٢/٣٨٣) والتهذيب (٨/٢٨٣) والتقريب (٢/١١١) .

معنى قول أهل الحديث : هذا حديث ضعيف ، أوليس بصحيح أوفى سنده مجروح أوضعيف أوسيء الحفظ أوممن لم تقبل روايته ونحو ذلك

قال : الخبر إن قام دليل على صدقه ، أو كذبه ، وإلاّ بقى مما لم نصدقه ، ولم نكذبه ، وأهل العلم بالحديث إذا قالوا : هذا الحديث رواه فلان ، وهو مجروح ، أو ضعيف ، أو سيء الحفظ أو ممن لم تقبل روايته ، ونحو ذلك ، فهو كقول القائل : هذا الشاهد مجروح أي سيء الحفظ ، أو ممن لا تقبل شهادته ، وهذا يفيد أنه لا يحكم به ، ولا يفيد الحكم بأنه كاذب ، بل قد يمكن أنه صادق ، فلا يقال : إنه كاذب إلا بحجة .

وإن قالوا عن الحديث : إنه ضعيف ، فهذا مرادهم أي أنه لم يثبت ، ولا يحتج به ، ولا يجوز الحكم بصدقه .

ليس مرادهم أنه بمجرد ذلك يحكم بكذب الناقل ، وينفى ما نقله ، ويقول : إن هذا لم يكن من غير علم منا بهذا النفى ، بل إن قام دليل على انتفاء ما أخبر به حكمنا بذلك ، وإلاّ سكتنا ، لم ننفه ، ولم نثبته ، فهذا أصل يجب معرفته ، فإن كثيراً من الناس لا يميز بين ما ينفيه لقيام الدليل على نفيه ، وبين مالم يثبته لعدم دليل إثباته ، بل تراهم ينفون ما لم يعلموا إثباته ، فيكونون قد قفوا ماليس لهم به علم ، وقالوا بأفواههم ما ليس لهم به علم ، وهذا كثير في اهل الاستدلال والنظر ، وأهل الإسناد والخبر . (١)

---

(١) الجواب الصحيح (٤/ ٩٦ ـ)

قال : العالم قد يقول : ليس بصحيح أى : هذا القول ضعيف فى الدليل وإن كان قد قال به بعض العلماء .

والحديث الضعيف مثل الذى رواه من ليس بثقة : إما لسوء حفظه ، وإما لعدم عدالته .(١)

وقال العراقى : حيث قال أهل الحديث : هذا حديث صحيح ، أو حسن فمرادهم فيما ظهر لنا عملا بظاهر الإسناد ، لا أنه مقطوع بصحته فى نفس الأمر لجواز الخطأ والنسيان على الثقة .

وكذا قولهم : هذا حديث ضعيف فمرادهم أنه لم تظهر لنا فيه شروط الصحة ، لا أنه كذب فى نفس الأمر ، لجواز صدق الكاذب وإصابة من هو كثير الخطأ ، هذا هو القول الصحيح الذى عليه أكثر أهل العلم .(٢)

---

(١) مجموع الفتاوى (١٨/٤٣)

(٢) كذا نقله اللكنوى فى الرفع والتكميل (٨٥)

كتابة الحديث الشريف من عهد النبي صلى الله عليه وسلم إلى عصر الإمام مالك ، ومنزلة كتاب الموطأ بين الكتب المصنفة قبل وجود الصحيحين :

ذكر فضل علماء أهل المدينة وصحة أصولهم وقال : لا ريب عند أحد أن مالكا — رضى الله عنه — أقوم الناس بمذهب أهل المدينة رواية ورأيا ، فإنه لم يكن فى عصره ولا بعده أقوم بذلك منه ، كان له من المكانة عند أهل الإسلام — الخاص منهم والعام — مالا يخفى على من له بالعلم أدنى إلمام ، وقد جمع الحافظ أبو بكر الخطيب أخبار الرواة عن مالك فبلغوا ألفا وسبعمائة أو نحوها ،(١) وهؤلاء الذين اتصل إلى الخطيب حديثهم بعد قريب من ثلاثمائة سنة ، فكيف بمن انقطعت أخبارهم، أو لم يتصل إليه خبرهم، فإن الخطيب توفى سنة ثلاث وستين وأربعمائة ، وعصره وعصر ابن عبد البر ، والبيهقى ، والقاضى أبى يعلى ، وأمثال هؤلاء واحد ومالك توفى سنة تسع وسبعين ومائة ، وتوفى أبو حنيفة سنة خمسين ومائة ، وتوفى الشافعى سنة أربع ومائتين ، وتوفى أحمد بن حنبل سنة إحدى وأربعين ومائتين ، ولهذا قال الشافعى رحمه الله —: ما تحت أديم السماء كتاب أكثر صوابا بعد كتاب الله من موطأ مالك ، وهو كما قال الشافعى رضى الله عنه .(٢)

وهذا لا يعارض ما عليه أئمة الإسلام من أنه ليس بعد القرآن كتاب أصح من صحيح البخاري ومسلم ، مع أن الأئمة على أن البخارى أصح من مسلم

---

(١) قال الذهبى فى السير : وقد جمع الخطيب كتابا كبيرا فى الرواة عن مالك وشيء من روايتهم عنه (٨ / ٧٤)
ومنه مجرد أسماء الرواة للامام مالك لأبى الحسين يحيى بن عبد الله ابن على القرشي (ت٦٦٢هـ) (انظر: تاريخ التراث ١ / ١٣٠) .

(٢) هذا قاله قبل أن يؤلف الصحيحان : وانظر السير (٨ / ٩٩) والباعث الحثيث (٢٨) وتدريب الراوى (١/ ٩١)

ومن رجح مسلماً فإنه رجحه بجمعه ألفاظ الحديث في مكان واحد ، فإن ذلك أيسر على من يريد جمع ألفاظ الحديث .

وأما من زعم أن الأحاديث التي انفرد بها مسلم، أو الرجال الذين انفرد بهم أصح من الأحاديث التي انفرد بها البخاري، ومن الرجال الذين انفرد بهم ، فهذا غلط لا يشك فيه عالم ، كما لا يشك أحد أن البخاري أعلم من مسلم بالحديث، والعلل، والتاريخ ، وأنه أفقه منه ، إذ البخاري وأبو داود أفقه أهل الصحيح والسنن المشهورة ، وإن كان قد يتفق لبعض ما انفرد به مسلم أن يرجح على بعض ما انفرد به البخاري فهذا قليل ، والغالب بخلاف ذلك ، فإن الذي اتفق عليه أهل العلم أنه ليس بعد القرآن كتاب أصح من كتاب البخاري ومسلم .

وإنما كان هذان الكتابان كذلك لأنه جرد فيهما الحديث الصحيح المسند ، ولم يكن القصد بتصنيفهما ذكر آثار الصحابة والتابعين ، ولا سائر الحديث من الحسن، والمرسل، وشبه ذلك ، ولا ريب أن ما جرد فيه الحديث الصحيح المسند عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو أصح الكتب ، لأنه أصح منقولا عن المعصوم من الكتب المصنفة .

وأما الموطأ ونحوه فإنه صنف على طريقة العلماء المصنفين إذ ذاك فان الناس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم كانوا يكتبون القرآن ، وكان النبي صلى الله عليه وسلم قد نهاهم أن يكتبوا عنه غير القرآن وقال : " من كتب عني شيئا غير القرآن فليمحه " ، ثم نسخ ذلك عند جمهور العلماء ، حيث أذن في الكتابة لعبد الله بن عمرو، وقال : " اكتبوا لأبي شاه " ، وكتب لعمرو بن حزم كتاباً، قالوا : وكان النهي أولاً خوفا من اشتباه القرآن بغيره ، ثم أذن لما أمن ذلك فكان الناس يكتبون من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يكتبون ، وكتبوا أيضا غيره .

ولم يكونوا يصنفون ذلك في كتب مصنفة إلى زمن تابع التابعين ، فصنف العلم ، فأول من صنف ابن جريج شيئاً في التفسير ، وشيئاً في الأموات ، وصنف سعيد بن أبي عروبة ،وحماد بن سلمة، ومعمر ، وأمثال هؤلاء يصنفون مافي الباب عن النبي صلى الله عليه وسلم،والصحابة،والتابعين، وهذه هي كانت كتب الفقه، والعلم،والأصول،والفروع بعد القرآن ، فصنف مالك الموطأ على هذه الطريقة .

وصنف بعد عبدالله بن المبارك ، وعبدالله بن وهب ، ووكيع ابن الجراح ، وعبدالرحمن بن مهدي ، وعبدالرزاق ، وسعيد بن منصور ، وغير هؤلاء (١) فهذه الكتب التي كانوا يعدونها في ذلك الزمان هي التي أشار إليها الشافعي ـ رحمه الله ـ فقال : ليس بعد القرآن كتاب أكثر صواباً من موطأ مالك ، فإن حديثه أصح من حديث نظرائه ، وكذلك الإمام أحمد لما سئل عن حديث مالك،ورأيه وحديث غيره ورأيهم ؟ رجح حديث مالك ورأيه على حديث أولئك ورأيهم .

وهذا يصدق الحديث الذي رواه الترمذي وغيره عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : " يوشك أن يضرب الناس أكباد الإبل في طلب العلم فلا يجدون عالما أعلم من عالم المدينة " ، فقد روى عن غير واحد كابن جريج وابن عيينة وغيرهما أنهم قالوا : هو مالك . (٢)

---

(١) انظر : المحدث الفاصل (٦١١ ـ ٦١٤)
وقد ألفت كتب كثيرة في تدوين الحديث النبوي منها : السنة قبل التدوين للدكتور محمد عجاج الخطيب ، ودراسات في الحديث وتدوينه للدكتور محمد مصطفى الأعظمي .

(٢) مجموع الفتاوى (٢٠ / ٣٢٠ ـ ٣٢٣)

مكانة الصحيحين ومنزلتهما في كتب الإسلام

اتفق أهل العلم على أن صحيح البخاري ومسلم أصح ما ألف في الإسلام ، ثم صحيح البخاري أصحهما صحيحا ، وأكثرهما فوائد .

ونوه شيخ الإسلام بالصحيحين وبيّن مكانتهما،وشرطهما،وأهميتهما في كتب الإسلام غير مرة وخلاصة ماتقدم، وسيأتي أن متون الصحيحين معلومة متيقنة قد تلقاها أهل العلم بالحديث بالقبول والتصديق ، وأجمعوا على صحتها وأن هذه الأحاديث التي أجمعوا على صحتها قد تتواتر أو تستفيض عند بعض دون بعض ، وقد يحصل العلم بصحتها لبعض لعلمه بصفات المخبرين وما اقترن بالخبر من القرائن التي تفيد العلم دون بعض لعلمه بذلك .

وقال في موضع إجابةً عن سؤال فيمن نسخ بيده الصحيحين والقرآن وهو ينوي كتابة الحديث وغيره ، واذا نسخ لنفسه أو للبيع هل يؤجر ؟ فقال رحمه الله :

وأما كتب الحديث المعروفة : مثل البخاري ومسلم فليس تحت أديم السماء كتاب أصح من البخاري ومسلم بعد القرآن ، وما جمع بينهما مثل الجمع بين الصحيحين للحميدي،ولعبد الحق الأشبيلي ، وبعد ذلك كتب السنن : كسنن أبي داود ، والنسائي ، وجامع الترمذي ، والمسانيد كمسند الشافعي، ومسند الإمام أحمد .

وموطأ مالك فيه الأحاديث والآثار وغير ذلك ، وهو من أجل الكتب حتى قال الشافعي : ليس تحت أديم السماء بعد كتاب الله أصح من موطأ مالك ، ليس بذلك ما صنف على طريقته ، فان المتقدمين كانوا يجمعون في الباب بين المأثور عن النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة والتابعين ، ولم تكن وضعت كتب الرأي التي تسمى " كتب الفقه " .

وبعد هذا اجمع الحديث المسند في جمع الصحيح للبخاري ومسلم ، والكتب

التى تحب ، ويؤجر الانسان على كتابتها ، سواء كتبها لنفسه أو كتبها ليبيعها ، كما قال النبى صلى الله عليه وسلم : إن الله يدخل بالسهم الواحد الجنة ثلاثة : صانعه ، والرامى به ، والممد به " فالكتابة به كذلك ، لينتفع به غيره ، كلاهما يثاب عليه . (١)

شرط البخارى ومسلم فى الصحيحين

لم ينقل عن أحد من أئمة الحديث الذين جمعوا وألفوا مؤلفات فى الحديث أنه شرح فى كتابه شرطه فى تأليف هذا الكتاب لا أصحاب الكتب الستة ولا غيرهم ممن جردوا الأحاديث الصحيحة، أو ألفوا المسانيد ، والجوامع فقام العلماء فى ضوء بعض الإشارات الموجودة فى هذه الكتب وفى ضوء دراساتهم الخاصة حول هذه المؤلفات ، وبينوا شروط أئمة الحديث فى كتبهم .

فأما الذين سموا كتبهم بالصحيح ، فيعرف شرطهم بهذه التسمية منهم أنهم اشترطوا الصحة ومن المعلوم أن الحديث الصحيح هو ما اتصل سنده بنقل العدل الضابط عن مثله حتى ينتهى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، أو إلى منتهاه من صحابي أو من دونه ، ولا يكون شاذاً ولا مردوداً ، ولا معللاً بعلة قادحة .

وقد حاول عدد من أهل العلم أن يسلطوا الضوء على شروط الأئمة وأوّل من ألف فى هذه المسألة هو الإمام الحافظ أبو عبد الله محمد بن اسحاق بن محمد بن يحيى بن منده (ت ٣٩٥ هـ)، وذكر طبقات الرواة من التابعين إلى عصر الإمام أحمد وأصحابهم وتلاميذهم وقال: ثم انتهى علم جميع من ذكرناهم من المتقدمين إلى هؤلاء الأئمة وهم

---

(١) مجموع الفتاوى (١٨/ ٧٤ — ٧٥)

١ ــ أحمد بن حنبل أبو عبد الله .

٢ ــ ويحيى بن معين أبو زكريا .

٣ ــ وعلى بن عبد الله بن جعفر بن نجيح المدينى أبو الحسن .

٤-٥- وأبو بكر وعثمان ابنا أبى شيبة .

٦ ــ وأبو خيثمة زهير بن حرب .

٧ ــ ومحمد بن عبد الله بن نمير .

ومن بعدهم : انتهى علم جميع من ذكرناهم من أهل الأمصار وأئمة البلدان إلى هؤلاء النفر : وهم أهل المعرفة والصحيح وهم هؤلاء ثم ذكر أصحاب الكتب الستة ومَنْ فى طبقتهم وقال : فهؤلاء الطبقة المقبولة بالاتفاق ، وبعلمهم يحتج على سائر الناس .

وقال : والطبقة الثانية : وهم الذين قبلهم جماعة من أهل المعرفة والتمييز ، ورد هم آخرون .

ثم ذكرهم وقال : قد أخرج عنهم البخارى، وتركهم مسلم،أو أخرج عنهم مسلم، وتركهم البخارى لكلام فى حديثه ، أو غلو فى مذهبه .

وتبعهم فى ذلك أبو داود والنسائى وجميع من أخذ طريقتهم فى الحديث .

وقال:وكل هؤلاء مقبولون على مذهب أبى داود، والنسائى إلا نفر.

وذكر ابن مندة كلام على بن المدينى فى الرواة الذين يدور الإسناد عليهم على طبقاتهم من عصر الزهرى إلى طبقة عصره وقال فيه : وكان أحد الأئمة الذين يرجع إلى قوله فى علم الحديث .

ثم قال : وكان أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل رحمة الله عليه أعلى دينا وعلما منه ، وكان أبو زكريا يحيى بن معين،وأبو بكر بن أبى شيبة وطبقتهم لا ينكرون فضل معرفته بهذا الشأن ، وكذلك من تقدمهم

مثل سفيان بن عيينة ، ويحيى بن سعيد القطان ، وعبد الرحمن بن مهدى

وكذلك بعدهم ممن صحبه مثل محمد بن إسماعيل البخاري، وأبى حاتم الرازي، وأبي زرعة الرازي ، وأقرانهم ممن لحقوه ، وأخذوا هذا العلم عنه — رحمة الله عليهم .

وأنا ذاكر إن شاء الله مع هذه الطبقة التى ذكرها على بن المدينى ونسب هذا العلم إليهم جماعة من الأئمة كانوا فى أزمنتهم ممن قبل انفرادهم وجعلوا حجة على من خالفهم ، وإن كانوا دون من ذكرهم على بن المدينى فى الرواية واللقى، فهم فى عصرهم أئمة، وقبل انفرادهم، واحتج بهم الأئمة الأربعة الذين أخرجوا الصحيح ، وميزوا الثابت من المعلول ، والخطأ من الصواب :

البخارى — ومسلم ، وأبو داود، والنسائى، ومن بعدهم ممن أخذوا طريقتهم وقصدوا قصدهم ، وإن كانوا دونهم فى الفهم :

عبد الله بن عبد الرحمن السمرقندى ، وأبو عيسى محمد بن عيسى الترمذى، ومحمد بن إسحاق بن خزيمة النيسابوري ، وأحمد بن عمرو بن أبى عاصم النبيل رحمة الله عليهم أجمعين .

سمعت أبا على الحسين بن على النيسابورى يقول : ما تحت أديم السماء كتاب أصح من كتاب مسلم بن حجاج .

وسمعت محمد بن يعقوب الأخرم — وذكر كلاما معناه هذا : قل ما يفوت البخارى ومسلما مما يثبت من الحديث.

وسمعت محمد بن سعد الباوردى بمصر يقول : كان من مذهب النسائى أن يخرج عن كل من لم يجمع على تركه .

وكان أبو داود السجستانى كذلك يأخذ مأخذه ، ويخرج الإسناد الضعيف لأنه أقوى عنده من رأى الرجال .

والطبقة الثالثة وهى المتروكة باتفاق من محمد بن إسماعيل البخارى

ومسلم بن الحجاج وغيرهما لأحوال شتى ، وهذه الطبقة متروكة إما لكثرة الوهم فى حديثهم ، أو لسوء حفظهم ، أو لعلة ، دخلت عليهم ، فاضطربوا فى الروايات ، أو لجهالة فيهم ، أو للتهمة الواقعة عليهم ، أو لشهرتهم بالكذب ثم ذكر أمثلة لهم .

ثم ذكر المشهورين بوضع الأسانيد والمتون .

وقال الإمام الحافظ أبو الفضل محمد بن طاهر بن على المقدسى (ت ٥٠٧ هـ) : " اعلم أن البخارى ومسلما ومن ذكرنا بعدهم - يريد أصحاب السنن الأربعة - لم ينقل عن واحد منهم أنه قال : شرطت أن أخرج فى كتابي ما يكون على الشرط الفلاني ، وانما يعرف ذلك من سبر كتبهم فيعلم بذلك شرط كل رجل .(١)

هكذا قال الأئمة أنهم لم يشترطوا شرطا وليعلم أن الشيخين اشترطا صحة الحديث كما يدل لذلك تسميتهم لكتابهما بـ" الصحيح " وما نقل عنهما أنهما أخرجا الصحيح من الحديث فقط ، فقد ذكر الحازمي عن أبي بكر الإسماعيلي قال : سمعت من يحكي عن البخارى أنه قال : لم أخرج فى هذا الكتاب إلا صحيحا ، وما تركت من الصحيح أكثر .(٢)

وأورد ابن الصلاح في المقدمة قول البخارى : " ما أدخلت فى كتابى الجامع إلا ما صح وتركت من الصحاح مخافة الطول ".

وأطلق مسلم على كتابه كلمة " الصحيح " وقال : إنما أخرجت هذا الكتاب وقلت : هو صحاح ، و ألم أقل: إن ما لم أخرجه من الحديث فى هذا الكتاب ضعيف . ولكن إنما أخرجت هذا من الحديث الصحيح ليكون مجموعا عندى وعند من يكتبه عني ، ولا يرتاب فى صحتها ، ولم أقل : إن

---

(١) شروط الأئمة (ص ١)

(٢) " " (ص ٤٠) وتدريب الراوى (١/ ٩٠) .

ما سواها ضعيف .(١)

وقد استدل أبو العباس القرطبي في شرح تلخيصه صحيح مسلم "المفهم" بنصوص الشيخين فقال : فهذه نصوصهما على أن شرطهما إنما هو الصحيح فقط .(٢)

وقد ذكر مسلم في مقدمة صحيحه ثلاث أصناف من الرواة الذين يعتمد على أحاديثهم ، الأول ثم على الثاني ولا يعرج على تخريج الطائفة الثالثة

ويستثنى من اشتراط البخاري اللقي في الحديث المعنعن في كتابه الصحيح الجامع أن اثباته بصيغ السماع المعروفة كحدثنا وأخبرنا وسمعت وأمثالها والاكتفاء بالمعاصرة عند مسلم في الحديث المعنعن مع البراءة عن وصمة التدليس كما صرح في مقدمة صحيحه .(٣)

فاذا روى الراوي بصيغة " عن " وقد ثبتت المعاصرة بينهما فهو محمول على السماع عند مسلم مع البراءة عن وصمة التدليس ، والبخاري يوجب التصريح بصيغ اللقاء والسماع المعروفة .

أما شرط الشيخين : فقال السخاوي : حاصل ما ذكره الحازمي

١ ـ شرط البخاري أن يخرج ما اتصل إسناده بالثقات المتقنين الملازمين لمن أخذوا عنه ملازمة طويلة سفرا وحضرا ، وأنه قد يخرج أحيانا مايعتمده عن أعيان الطبقة التي يلي هذه في الإتقان والملازمة لمن رووا عنه ، فلم يلازموه إلا ملازمة يسيرة .

أما مسلم فيخرج أحاديث الطبقتين على الاستيعاب ، وقد يخرج حديث من لم يسلم من غوائل الجرح إذا كان طويل الملازمة لمن أخذ عنه كحماد بن سلمة في ثابت البناني ، فإن لكثرة ملازمته له وطول صحبته إياه

---

(١) شروط الأئمة (٦٣)

(٢) المفهم (ق ٥/ب) كما في الإمام الترمذي والموازنة بين جامعه وبين الصحيحين (٥٨)

(٣) (١/ ٢٩) وما بعده .

صارت صحيفة ثابت على ذكره وحفظه بعد الاختلاط كما كانت قبله ، وعمل مسلم في هذه كعمل البخاري في الثانية ، ثم قال : ولا يمنع من هذا اكتفاء مسلم في المسند المعنعن بالمعاصرة والبخاري باللقاء ولو مرة لمزيد تحريهما في صحيحيهما .(١)

وقد سئل شيخ الاسلام : ما هو شرط البخاري ومسلم ، فانهم فرقوا بين شرط ـ البخاري ـ ومسلم فقالوا : على شرط البخاري ومسلم ؟

فأجاب : وأما شرط البخاري ومسلم : فلهذا رجال يروى عنهم يختص بهم ، ولهذا رجال يروى عنهم يختص بهم ، وهما مشتركان في رجال آخرين .

وهؤلاء الذين اتفقا عليهم ، عليهم مدار الحديث المتفق عليه .

وقد يروى أحدهم عن رجل في المتابعات والشواهد دون الأصل .

وقد يروى عنه ما عرف من طريق غيره ، ولا يروى ما انفرد به ، وقد يترك من حديث الثقة ، ما علم انه اخطأ فيه ، فيظن من لا خبرة له أن كل ماروا ه ذلك الشخص يحتج به أصحاب الصحيح ، وليس الأمر كذلك ، فإن معرفة علل الحديث علم شريف يعرفه أئمة الفن كيحيى بن سعيد القطان ، وعلى بن المديني، وأحمد بن حنبل، والبخاري صاحب الصحيح ، والدارقطني وغيرهم ، وهذه علوم يعرفها أصحابها والله اعلم .(٢)

---

(١) فتح المغيث (١/ ٤٦ ـ ٤٧) راجع هدى الساري (٩ ـ ١٠) .

(٢) أفردت كتب كثيرة حول رجال الصحيحين ذكر أربعة عشر كتابا" فؤاد سزكين " ، وراجع : كشف الظنون (٥٤٥ ـ ٥٥٤) وتاريخ الأدب العربي لبروكلمان (٣/ ١٦٧ ـ ١٧٤) وتاريخ التراث العربي لفؤاد سزكين (١/ ٢٠٢) ومقدمة المدخل إلى الصحيح للحاكم (١٩) ومقدمة ذكر أسماء التابعين ومن بعدهم ممن صحت روايته عن الثقات عند البخاري ومسلم للدارقطني (٣٣ ـ ٣٤) .

= = =

وقد وضح شيخ الإسلام هذه المسألة في أثناء كلامه على حديث : ما من أحد سلم عليّ إلا ردّ الله روحي . فقال : ومسلم قد يروى عن الرجل في المتابعات مالا يرويه فيما انفرد به ، وهذا معروف منه في عدة رجال يفرق بين من يروى عنه ما هو معروف من رواية غيره ، وبين من يعتمد عليه فيما ينفرد به .

ولهذا كثير من أهل العلم يمنعون أن يقولوا في مثل ذلك هو على شرط مسلم ، أو البخاري كما بسط هذا في موضعه . (١)

= = = وقد طبع منها قديما : كتاب الجمع بين كتابي أبي نصر الكلاباذي وأبي بكر الاصبهاني في رجال البخاري ومسلم للحافظ محمد بن طاهر المقدسي (ت ٥٠٧ هـ) بدائرة المعارف العثمانية بالهند عام ١٣٢٣ هـ ،

ومنها كتاب ذكر أسماء التابعين ومن بعدهم ممن صحت روايته عن الثقات عند البخاري ومسلم للدارقطني بتحقيق بوران الضناوي وكمال يوسف الحوت ، في مؤسسة الكتب الثقافية ببيروت عام ١٤٠٦ هـ

وقد اعتنت جميع المصادر المؤلفة في رجال الكتب الستة كتهذيب الكمال ومختصراته ببيان رجال الصحيحين مع التنبيه على ما أخرجاه في الأصول أو في المتابعات أو تعليقا في صحيح البخاري أو في المقدمة كما في صحيح مسلم ، أو في مؤلفات أخرى لهما .

وأحسن كتاب لمعرفة الأسانيد التي تنطبق عليها شروط الصحيحين أو أحدهما تحفة الأشراف للحافظ المزي .

هذا ، وذكر الدارقطني في كتابه المذكور (١٣٨٧) راويا من الرواة الموجودين من التابعين ومن بعدهم في صحيح البخاري .

و(١٥١٧) راو في صحيح مسلم ، مع الإشارة في تراجم رواة البخاري إلى من اتفقا عليه .

وبلغ عددهم في كتاب المقدسي إلى (٢٤٠٥) شخص .

(١) انظر رقم (٦٤٢) من قسم الأحاديث .

متون الصحيحين :

وتكلم على متون الصحيحين أكثر من مرة فقال :

أكثر متون الصحيحين معلومة متيقنة تلقاها أهل العلم بالحديث بالقبول والتصديق ، وأجمعوا على صحتها وإجماعهم معصوم من الخطأ كما أن إجماع الفقهاء على الأحكام معصوم من الخطأ .

ولو أجمع الفقهاء على حكم، كان إجماعهم حجة ، وإن كان مستند أحدهم خبر واحد أو قياس أو عموم .

فكذلك أهل العلم بالحديث إذا أجمعوا على صحة خبر أفاد العلم وإن كان الواحد منهم يجوز عليه الخطأ لكن إجماعهم معصوم عن الخطأ .(١)

وقال أيضا : كثير من متون الصحيحين متواتر اللفظ عند أهل العلم بالحديث ، وإن لم يعرف غيرهم أنه متواتر .

ولهذا كان أكثر متون الصحيحين مما يعلم علماء الحديث علما قطعيا أن النبي صلى الله عليه وسلم قاله ، تارة لتواتره عندهم ، وتارة لتلقى الأمة له بالقبول .(٢)

وقال : إن جمهور ما في البخاري ومسلم مما يقطع بأن النبي صلى الله عليه وسلم قاله لأن غالبه من هذا .

ولأنه تلقاه أهل العلم بالقبول والتصديق ، والأمة لا تجتمع على خطأ فلو كان الحديث كذبا في نفس الأمر ، والأمة مصدق له ، قابلة له ، لكانوا قد أجمعوا على تصديق ما هو في نفس الأمر كذب ، وهذا إجماع على الخطأ ، وذلك ممتنع ، وإن كنا نحن بدون الإجماع نجوز الخطأ، أو الكذب على الخبر ، فهو كتجوزنا قبل أن نعلم الإجماع على العلم الذي ثبت بظاهر أو قياس ظن ، أن يكون الحق في الباطن بخلاف ما اعتقدناه ، فإذا أجمعوا على الحكم جزمنا بأن الحكم ثابت باطنا وظاهرا .(٣)

---

(١) الفتاوى (١٨ / ٥٠)
(٢) ، (٤٠ - ٤١) وانظر الفتاوى (١ / ٢٥٦ - ٢٥٧) ومنهاج السنة (٣ / ٢٥)
(٣) مقدمة أصول التفسير (الفتاوى ١٣ / ٣٥٠ - ٣٥١)

تفضيل صحيح البخاري على صحيح مسلم.

إن مدار الحديث الصحيح على الاتصال، وإتقان الرجال وعدم العلل وصحيح البخاري أتقن رجالا وأشد اتصالا من وجوه .

أما ما يتعلق باتقان الرواة فهو على أربعة أوجه :

١ ــ ان عدد الرواة المتكلم فيهم في صحيح البخاري ثمانون رجلا .
وعددهم في صحيح مسلم مائة وستون رجلا .

٢ ــ ثم الذين انفرد بهم البخاري ممن تكلم فيه لم يكثر من تخريج أحاديثهم وليس لواحد منهم نسخة كبيرة أخرجها كلها أو أكثرها إلا ترجمة عكرمة عن ابن عباس بخلاف مسلم فإنه أخرج أكثر تلك النسخ كأبي الزبير عن جابر ، وسهيل عن أبيه ، والعلاء بن عبد الرحمن عن أبيه ، وحماد بن سلمة عن ثابت وغير ذلك .

٣ ــ أن الذين انفرد بهم البخاري ممن تكلم فيه أكثرهم من شيوخه الذين لقيهم وجالسهم وعرف أحوالهم واطلع أحاديثهم وميز جيدها من موهومها بخلاف مسلم فإن أكثر من تفرد بتخريج حديثه ممن تكلم فيه ممن تقدم عن عصره من التابعين ومن بعدهم .

٤ ــ إن البخاري يخرج من أحاديث أهل الطبقة الثانية انتقاء، ومسلم يخرجها أصولا .

٥ ــ وأما مايتعلق بالاتصال فشرط البخاري أوضح في الاتصال حيث يشترط في الإسناد المعنعن ثبوت اللقاء مع المعاصرة ولو مرة ومسلم يكتفي بالمعاصرة .

٦ ــ وأما مايتعلق بعدم العلة فالأحاديث المنتقدة في صحيح البخاري و مسلم بلغت مائتي حديث وعشرة أحاديث ، واختص البخاري منها بأقل من ثمانين وباقي ذلك يختص بمسلم ، ولا شك أن ما قل

الانتقاد فيه أرجح .(١)

ثم يتميز صحيح البخارى من الناحية الفقهية التى أشار إليها شيخ الإسلام بقوله : إنه أنفع الكتب المبوبة فى وصيته التى كتبها لأبى القاسم التجيبى .

وقال شيخ الإسلام فى مسألة تفضيل البخارى وكتابه على الإمام مسلم وصحيحه :

صحيح البخارى أجل ما صنف فى الحديث ولا يبلغ تصحيح مسلم مبلغ تصحيح البخارى كما لا يبلغ تصحيح مسلم من يصحح الحديث من المحدثين كالترمذى، وابن خزيمة، وابن حبان، والدارقطنى، وابن منده، وأمثالهم .

والبخارى من أعرف خلق الله بالحديث وعلله مع فقهه فيه ، وقد ذكر الترمذى أنه لم ير أحدا أعلم بالعلل منه ولهذا كان من عادة البخارى إذا روى حديثا اختلف فى إسناده أو فى بعض ألفاظه أن يذكر الاختلاف فى ذلك لئلا يغتر بذكره له بأنه إنما ذكره مقرونا بالاختلاف فيه .

ولهذا كان جمهور ما أنكر على البخارى مما صححه يكون قوله فيه راجحا على قول من نازعه بخلاف مسلم بن الحجاج فإنه ثوزع فى عدة أحاديث مما خرجها ، وكان الصواب فيها مع من نازعه ثم ذكر حديث الكسوف ، وحديث التربة ، وحديث أم حبيبة مثالا لما وقع فى صحيح مسلم ونازعه الحفاظ والصواب معهم .

ثم قال : ولكن جمهور متون الصحيحين متفق عليها بين أئمة الحديث تلقوها بالقبول وأجمعوا عليها ، وهم يعلمون علما قطعيا أن النبى صلى الله عليه وسلم

---

(١) هدى الساري بالاختصار (١١-١٢) وأما الأحاديث المتنقدة فى صحيح البخارى فقد أفرد لها الحافظ فى مقدمته هذه فصلا خاصا وأجاب عن كل حديث فلينظر هناك .

= = =

قالها ، وبسط الكلام في هذا موضع آخر .(١)

وقال : والبخاري أحذق وأخبر بهذا الفن من مسلم ، ولهذا لا يتفقان على حديث إلاّ يكون صحيحا لا ريب فيه ، قد اتفق أهل العلم على صحته ، ثم ينفرد مسلم فيه بألفاظ يعرض عنها البخاري ، ويقول بعض أهل الحديث: إنها ضعيفة ، ثم يكون الصواب مع مَن ضعفها كمثل صلاة الكسوف بثلاث ركوعات ، وأربع ، وقد يكون الصواب مع مسلم وهذا أكثر مثل قوله في حديث أبي موسى : إنما جعل الإمام ليؤتم به فإذا كبر فكبروا وإذا قرأ فأنصتوا " .

فإن هذه الزيادة صححها مسلم ، وقبله أحمد بن حنبل وغيره ، وضعفها البخاري وهذه الزيادة مطابقة للقرآن ، فلو لم يرد لها حديث صحيح لوجب العمل بالقرآن .(٢)

= = = وأما ما يتعلق بأحاديث صحيح مسلم فقد درسها فضيلة شيخنا الدكتور ربيع بن هادي المدخلي في رسالته القيمة : بين الامامين مسلم والدارقطني ، ثم حقق الشيخ مقبل كتاب التتبع وكتاب الالزامات للدارقطني وطبعا .

(١) الفتاوى (١/٢٥٦ — ٢٥٧) .

(٢) مجموع الفتاوى (١٨/٤٢)

إجماع أهل العلم قبل البخاري ومسلم وبعدهما على تصحيح جمهور ما في الصحيحين من الأحاديث

وتكلم على جهل الرافضة بالسنة وكتبها فقال : ومثل هؤلاء الجهال يظنون أن الأحاديث التي في البخاري ومسلم إنما أخذت عن البخاري ومسلم كما يظن مثل ابن الخطيب ونحوه ممن لا يعرف حقيقة الحال ، وأن البخاري ومسلما كان الغلط يروج عليهما، أو كانا يعتمدان الكذب ، ولا يعلمون أن قولنا : رواه البخاري ومسلم علامة لنا على صحته ، لا أنه كان صحيحا بمجرد رواية البخاري ومسلم ، بل أحاديث البخاري ومسلم رواها غيرهما من العلماء والمحدثين من لا يحصى عدده إلا الله ، ولم ينفرد واحد منهما بحديث بل ما من حديث إلا وقد رواه قبل زمانه، وفي زمانه، وبعد زمانه طوائف ، ولو لم يخلق البخاري ومسلم لم ينقص من الدين شرع ، وكانت تلك الأسانيد موجودة بأسانيد يحصل بها المقصود فوق المقصود ، وإنما قولنا : رواه البخاري ومسلم كقولنا : رواه القراء السبعة ، والقرآن منقول بالتواتر لم يختص هؤلاء السبعة بنقل شيء منه ، وكذلك التصحيح لم يقلد أئمة الحديث فيه البخاري، ومسلم، بل جمهور ما صححاه كان قبلهما عند أئمة الحديث صحيحا متلقى بالقبول، وكذلك في عصرهما ، وكذلك بعدهما قد نظر أئمة هذا الفن في كتابيهما ، ووافقوهما على صحة ما صححاه إلا مواضع يسيرة نحو عشرين حديثاً غالبها في صحيح مسلم، انتقد عليهما طائفة من الحفاظ .

وهذه المواضع المنتقدة غالبها في مسلم ، وقد انتصر طائفة لهما فيها ، وطائفة قررت قول المنتقد ، والصحيح التفصيل ، فإن فيها مواضع منتقدة بلا ريب :

١ ـ مثل حديث أم حبيبة .(١)

---

(١) وانظر أيضا مجموع الفتاوى (١٨ / ٧٣) وراجع حديث رقم (٤٦٧) في قسم الاحاديث.

٢ ــ وحديث خلق الله التربة يوم السبت .(١)

٣ ــ وحديث صلاة الكسوف بثلاث ركوعات وأكثر .(٢)

وفيها مواضع لا انتقاد فيها في البخاري فإنه أبعد الكتابين عن الانتقاد، ولا يكاد يروى لفظا فيه انتقاد ، إلا ويروى اللفظ الآخر الذى يبين أنه منتقد فما فى كتابه لفظ منتقد إلا وفى كتابه ما يبين أنه منتقد ، وفى الجملة من نقد سبعة آلاف درهم ، فلم يزح فيها إلا دراهم يسيرة ، ومع هذا فهى مغيرة ليست مغشوشة محضة ، فهذا إمام فى صنعته ، والكتابان سبعة آلاف حديث وكسر .

والمقصود أن أحاديثهما نقدها الأئمة الجهابذة قبلهم وبعدهم ورواها خلائق لا يحصى عددهم إلا الله ، فلم ينفرد إلا برواية ، ولا بتصحيح، والله سبحانه وتعالى هو الحفيظ يحفظ هذا الدين كما قال تعالى :﴿إنا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون ﴾

وهذا مثل غالب المسائل التى توجد فى الكتب المصنفة فى مذهب الأئمة مثل القدورى ، والتنبيه، والخرقى، والجلاب غالب فيها إذا قيل ذكره فلان علم أنه مذهب ذلك الإمام ، وقد نقل ذلك سائر أصحابه ، وهم خلق كثير ينقلون مذهبه بالتواتر ، وهذه الكتب فيها مسائل انفرد بها بعض أصحاب المذهب ، وفيها نزاع بينهم لكن غالبها هو قول أهل المذهب

أما البخارى ومسلم فجمهور ما فيهما اتفق أهل العلم بالحديث الذين هم أشد عناية بألفاظ الرسول ، وضبطا لها ومعرفة بها من أتباع الأئمة لألفاظ أئمتهم ، وعلماء الحديث أعلم بمقاصد الرسول من أتباع الأئمة بمقاصد أئمتهم ، والنزاع فى ذلك أقل من تنازع أتباع الأئمة فى مذاهب أئمتهم .(٣)

---

(١) انظر : مجموع الفتاوى (١٨ / ٧٣) ورقم الحديث (١٢٧ / ب)
(٢) ، ، ، ، ، ، ، (٥٠٠) .
(٣) منهاج السنة (٤ / ٥٨ ــ ٥٠) .

وذكر بعض الأمثلة لأحاديث البخاري التي تنازع الناس في صحتها مثل حديث أبي بكرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال عن الحسن : " إن ابني هذا سيد، وسيصلح الله به بين فئتين عظيمتين من المسلمين " فقال: فقد نازعه طائفة منهم أبو الوليد الباجي ، وزعموا أن الحسن لم يسمعه من أبي بكرة ، لكن الصواب مع البخاري وأن الحسن سمعه من أبي بكرة ، كما قد بين ذلك في غير هذا الموضع ، وقد ثبت ذلك في غير هذا الموضع . (١)

وقال في أثناء ذكره الحديث الصحيح المتفق عليه من حديث أبي هريرة وأنس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : لا يزال يلقى في النار وتقول هل من مزيد وفي آخره : وأما الجنة فينشئ الله لها خلقا فيسكنهم فضول الجنة .

قال : هكذا روى في الصحاح من غير وجه ، ووقع في بعض طرق البخاري غلط ، قال فيه : وأما النار فيبقى فيها فضل ، والبخاري رواه في سائر المواضع على الصواب ليبين غلط هذا الراوي كما جرت عادته بمثل ذلك إذا وقع من بعض الرواة غلط في لفظ ذكر ألفاظ سائر الرواة التي يعلم بها الصواب .

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب الصلح (٥/ ٣٠٦ — ٣٠٧) رقم (٢٧٠٤) عن عبد الله بن محمد ثنا سفيان، عن أبي موسى قال : سمعت الحسن وذكره ، وفيه : فقال الحسن : ولقد سمعت أبا بكرة .
وقال البخاري أيضا : قال لي علي بن عبد الله (بن المديني) : إنما ثبت لنا سماع الحسن من أبي بكرة بهذا الحديث .
وأخرجه في كتاب الفتن (١٣/ ٦١ — ٦٢ رقم ٧١٠٩) عن ابن المديني قال : حدثنا سفيان عن إسرائيل أبي موسى عن الحسن ، وفيه : قال الحسن: " ولقد سمعت أبا بكرة " .
وأخرجه في المناقب (٦/ ٦٢٨ رقم ٣٦٢٩) وفيه : " الحسن عن أبي بكرة " .
وأخرجه في فضائل الصحابة (٧/ ١٤ رقم ٣٧٤٦) وفيه : " عن الحسن سمع أبا بكرة " .

وما علمت وقع فيه غلط إلا وقد بين فيه الصواب بخلاف مسلم فإنه وقع في صحيحه عدة أحاديث غلط أنكرها جماعة من الحفاظ على مسلم .

والبخاري قد أنكر عليه بعض الناس تخريج أحاديث لكن الصواب فيها مع البخاري .

والذي أنكر على الشيخين أحاديث قليلة جداً، وأما سائر متونهما فمما اتفق علماء المحدثين على صحتها، وتصديقها، وتلقيها بالقبول، لا يسترببون في ذلك .(١)

الرواية عن المبتدعة في الصحيحين

أخرج الشيخان من رواية المبتدعة من الخوارج، والشيعة، والقدرية الذين لم يكونوا من الدعاة إلى بدعهم ، أو قبلوا من مروياتهم في المتابعات والشواهد، أو فيما لا مجال للدعوة إلى البدعة .

وأما الروافض والشيعة فاتفق أهل العلم أنهم أكثر الطوائف كذبا إذ أصل بدعتهم مبنية على الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم وتكذيب الأحاديث الصحيحة ، ولهذا لا يوجد في فرق الأمة من الكذب أكثر مما يوجد فيهم بخلاف الخوارج فإنه لا يعرف فيهم من يكذب ، والشيعة لا يكاد يوثق برواية أحد منهم من شيوخهم لكثرة الكذب فيهم ، ولهذا أعرض عنهم أهل الصحيح ، فلا يروى البخاري ومسلم أحاديث علي إلا عن أهل بيته كأولاده مثل الحسن والحسين ، ومثل محمد بن الحنفية وكاتبه عبيد الله بن أبي رافع ، أو أصحاب عبد الله بن مسعود وغيرهم مثل عَبيدة السلماني ، والحارث التيمي ، وقيس بن عباد، وأمثالهم إذ هؤلاء صادقون فيما يروونه عن علي ، فلهذا أخرج أصحاب الصحيح حديثهم .(٢)

---

(١) منهاج السنة (٣/ ٢٤ — ٢٥)
وراجع أيضا للأمثلة الأخرى مجموع الفتاوى (١٨/ ٧٣ و ١٧/ ٢٣٥)

(٢) مجموعة الرسائل الكبرى (١/ ٢٣) وراجع : منهاج السنة (١٨/١)
وهدى الساري (٤٥٩)

علق عنه لكن فيه ما هو صحيح ، وفيه ماليس بصحيح .(١)

وتكلم شيخ الإسلام فى تعليقات البخارى على نوعيها فقال : عرفه فى الأحاديث المعلقة إذا قال : " قال فلان كذا " فهو من الصحيح المشروط ، وإنما لم يسنده لأنه قد يكون عنده نازلاً ، أو لا يذكر من سمعه منه مع علمه باشتهار الحديث عن ذلك الرجل ، أو لغير ذلك ، ولهذا نظائر فى الصحيح .

وإذا قال : " روى عن فلان أو يذكره " لم يكن من شرط كتابه ، لكن يكون من الحسن ونحوه .

قلت : ذكر هذا الكلام فى ذكر حديث الملاهى الذى قال فيه البخارى : " وقال هشام بن عمار " وقد رده ابن حزم .

قال ابن الصلاح : أخطأ ابن حزم من وجوه فإنه ثابت من حديث هشام بن عمار .(٢)

وقال فى كتاب الاستقامة فى هذا الحديث : رواه البخارى فى صحيحه تعليقاً مجزوماً به داخلا فى شرطه (١/ ٢٩٤ — ٢٩٥ و ٢/ ١٨٧)

وذكره فى موضع آخر بقوله : رواه تعليقا مجزوما .(٣)

---

(١) انظر : هدى الساري (١٧ — ١٩) وتعليق التعليق (٢/ ٧— ٩) والنكت على ابن الصلاح (١/ ٣٢٥) وتدريب الراوى (١/ ٢١٨) والباعث الحثيث (٣٢) .

(٢) انظر : فتح المغيث (١/ ٥٦) وتدريب الراوى (١/ ٢١٨) والباعث الحثيث (٣٢) .

(٣) الفتاوى الكبرى (٣/ ١٢٧) .

مؤلفات الإمام أحمد

فضائل الصحابة [١] للإمام أحمد

وزيادات ابنه عبد الله، والقطيعي

قال في منهاج السنة ردا على الرافضي حيث ذكر حديثا وعزاه للمسند وهو من زيادات القطيعي : " صنف الإمام أحمد كتاباً في فضائل الصحابة ذكر فيه فضل أبي بكر، وعمر، وعثمان، وعلي، وجماعة من الصحابة ، وذكر فيه ما روي في ذلك من صحيح وضعيف للتعريف بذلك وليس كل ما رواه يكون صحيحا .

ثم إن في هذا الكتاب زيادات من رواية ابنه عبد الله ، وزيادات من رواية القطيعي عن شيوخه، وهذه الزيادات التي زادها القطيعي غالبها كذب كما سيأتي ذكر بعضها إن شاء الله . [٢]

وشيوخ القطيعي يروون عمن في طبقة أحمد، وهؤلاء الرافضة جهال ، إذا رأوا فيه حديثاً ظنوا أن القائل لذلك أحمد بن حنبل، يكون القائل لذلك هو القطيعي ، وذاك الرجل من شيوخ القطيعي الذين يروون عمن في طبقة أحمد .

وكذلك في المسند زيادات زادها ابنه عبد الله لا سيما في مسند علي ابن أبي طالب رضي الله عنه ، فإنه زاد زيادات كثيرة . [٣]

---

(١) طبع الكتاب عام ١٤٠٣هـ من مركز البحث العلمي بمكة المكرمة بتحقيق صديقنا وأخينا الفاضل الدكتور وصي الله محمد عباس ، والكتاب يحتوي بزيادات عبد الله والقطيعي على (١٣٦٢) نصا .

(٢) انظر المنهاج (٤/ ٢٧ — ٢٨ و ٦١ و ٧٥ و ١٠٦)

(٣) المنهاج (٣/ ٦ — ٧) والمنتقى للذهبي (٣٠٧ — ٣٠٨) .

وقال : صنف أحمد كتابا فى فضائل أبى بكر وعمر وعثمان وعلى وقد يروى فى هذا الكتاب ما ليس فى المسند ، وليس كل ما رواه أحمد فى المسند وغيره يكون حجة عنده ، بل يروى ما رواه أهل العلم .

وشرطه فى المسند : أن لا يروى عن المعروفين بالكذب عنده ، وان كان فى ذلك ما هو ضعيف ، وشرطه فى المسند أمثل (١) من شرط أبى داود .

وأما كتب الفضائل ، فيروى ماسمعه من شيوخه سواء كان صحيحا أو ضعيفا ، فإنه لم يقصد أن لا يروى فى ذلك إلا ما ثبت عنده ، ثم زاد ابن أحمد زيادات .

وزاد أبو بكر القطيعى زيادات .

وفى زيادات القطيعى أحاديث كثيرة موضوعة . (٢) فظن ذلك الجاهل أن تلك من رواية أحمد ، وأنه رواها فى المسند ، وهذا خطأ قبيح ، فان الشيوخ المذكورين شيوخ القطيعى كلهم متأخر عن أحمد ، وهم ممن يروى عن أحمد ، لا ممن يروى أحمد عنه .

وهذا مسند أحمد ، وكتاب الزهد له ، وكتاب الناسخ والمنسوخ وكتاب التفسير ، وغير ذلك من كتبه ، يقول : حدثنا وكيع ، حدثنا عبد الرحمن بن مهدى ، حدثنا سفيان ، حدثنا عبد الرزاق ، فهذا أحمد .

وتارة يقول : حدثنا أبو معمر القطيعى ، حدثنا على بن الجعد ، حدثنا أبو نصر التمار ، فهذا عبد الله .

---

(١) ورد فى الأصل: "مثل" وصوابه "أمثل"

(٢) هذا النص بكامله أورده عبد الحى اللكنوى فى الأجوبة الفاضلة (٩٨) وتصرف فى نقل هذه الفقرة فجاء عنده : " ثم زاد ابنه عبد الله على مسند أحمد زيادات ، وزاد أبو بكر القطيعى زيادات ، وفى زيادات القطيعى أحاديث كثيرة موضوعة " وقد نبه محققه ومعلقه أبو غدة

= = =

وكتابه فى فضائل الصحابة له فيه هذا وهذا ، وفيه من زيـــادات القطيعى ، يقول : حدثنا أحمد بن عبد الجبار الصوفى وأمثاله ممن هو مثل عبد الله بن أحمد فى الطبقة ، وهو ممن غايته أن يروى عن أحمد ، فان أحمد ترك الرواية فى آخر عمره لما طلب الخليفة أن يحدثه ، ويحدث ابنه ، ويقيم عنده ، فخاف على نفسه من فتنة الدنيا فامتنع من الحديث مطلقا ، ليسلم من ذلك ، لأنه قد حدث بما كان عنده قبل ذلك ، فكان يذكر الحديث باسناده بعد شيوخه ، ولا يقول : " حدثنا فلان " ، فكان من يسمعون منه ذلك يفرحون بروايتهم عنه ، فهذا القطيعى يروى عن شيوخه زيادات ، وكثير منها كذب موضوع ، وهؤلاء قد وقع لهم هذا الكتاب ، ولم ينظروا ما فيه من فضائل سائر الصحابة ، بل غرّ ذلك عليّ (كذا) ، وكلمـــا زاد حديثا ظنوا أن القائل ذلك هو أحمد بن حنبل ، فانهم لا يعرفون الرجال وطبقاتهم ، وان شيوخ القطيعى يمتنع أن يروى أحد عنهم شيئا ، ثم إنهم لفرط جهلهم ما سمعوا كتابا إلا المسند ، فلما ظنوا أن أحمد رواه ، وأنه إنما يروى فى المسند ، صاروا يقولون لما رواه القطيعى : رواه أحمد فى المسند ، هذا إن لم يزيدوا على القطيعى ما لم يروه ، فإن الكذب عندهم غير مأمون ولهذا يعزو" صاحب الطرائف" ، "وصاحب العمدة" أحاديث إلى أحمد لم يروها أحمد لا فى هذا ، ولا فى هذا ، ولا سمعها أحمد قط ، وأحسن حال هؤلاء أن تكون تلك مما رواه القطيعى ، وما رواه القطيعـــى فيه من الموضوعات القبيحة مالا يخفى على عالم . (١)

= = = على تصرفات اللكنوى فى نقل عبارة شيخ الاسلام ، وسكت فى هذا الموضع مع حاجة ماسة الى التنبيه وبيان ما وقع من زيادة فى العبارة ولا يخفى فساد هذه العبارة حيث يفهم منها أن شيخ الاسلام صرح بوجود زيادات القطيعى فى مسند الامام احمد ، وليس الأمر كما يظن كما سيأتى تحقيقه .

(١) منهاج السنة (٤ / ٢٧-٢٨) وذكر وجود زيادات القطيعى وهو فى فضائل الصحابة (المنهاج ٤ / ٧٥)

وقال : وله كتاب مشهور في فضائل الصحابة روى فيه أحاديث لا يرويها في المسند لما فيها من الضعف لكونها لا تصلح أن تروى في المسند لكونها مراسيل ، أو ضعافا بغير الإرسال ثم إن هذا الكتاب زاد فيه ابنه عبد الله زيادات ، ثم إن القطيعي الذي رواه عن ابنه عبد الله زيادات ، ثم ان القطيعي الذي رواه عن ابنه عبد الله زاد عن شيوخه زيادات وفيها أحاديث موضوعة باتفاق أهل المعرفة .

وهذا الرافضي وأمثاله من شيوخ الرافضة جهال فهم ينقلون من هذا المصنف فيظنون أن كل ما رواه القطيعي أو عبد الله قد رواه أحمد بنفسه ، ولا يميزون بين شيوخ أحمد وشيوخ القطيعي ثم يظنون أن أحمد إذا رواه فقد رواه في المسند ، فقد رأيتهم في كتبهم يعزون إلى مسند أحمد أحاديث ما سمعها أحمد قط كما فعل ابن البطريق وصاحب الطرائف منهم وغيرهما بسبب هذا الجهل منهم ، وهذا غير مايفترونه من الكذب فان الكذب كثير منهم . (١)

---

(١) (المنهاج ٤/ ١٠٦ ، والمنتقى ٤٧٦)

تحقيق وجود زيادات القطيعى فى مسند الإمام أحمد :

هذه النصوص التى نقلناها فى مبحث فضائل الصحابة وفى زيادات عبد الله بن أحمد والقطيعى تفيدنا بوجود زياداتهما فى الفضائل ، ووجود زيادات عبد الله بن أحمد فى المسند فقط .

وقد نقل بعض أهل العلم وجود زيادات القطيعى فى المسند وعزاه بعضهم إلى شيخ الإسلام ابن تيمية .

١ ــ فأول من عرفنا منهم" رجلا حنبلياً معاصراً " للعراقى .

قال العراقى : لما قرأت المسند سنة ستين وسبعمئة على الشيخ المسند علاء الدين أبى الحسن على بن أحمد بن محمد بن صالح الدمشقى وقع فى أثناء السماع كلام : هل فى المسند أحاديث ضعيفة ؟ أو كله صحيح ؟ فقلت : إن فيه أحاديث ضعيفة كثيرة ، وإن فيه أحاديث يسيرة موضوعة ، فبلغنى بعد ذلك أن بعض من ينتمى إلى مذهب الإمام أحمد أنكر هذا إنكاراً شديداً من أن فيه شيئا موضوعا ، وعاتب قائل هذا .

ونقل عن الشيخ ابن تيمية أن الذى وقع فيه من هذا هو من زيادات القطيعى ، لا من رواية الإمام أحمد ، ولا من رواية ابنه عبد الله عنه ، فحرضنى قول هذا القائل على أن جمعت فى هذه الأوراق ماوقع فى المسند من رواية الإمام أحمد ومن رواية ابنه عبد الله مما قال فيه بعض أئمة هذا الشأن : إنه موضوع ، ثم ذكر تسعة أحاديث من أحاديث المسند .

ثم ذكر الحافظ ابن حجر زيادة عليه خمسة عشر حديثا كلها من المسند إلا الحديث الخامس ، والسابع فهما من زوائد عبد الله بن أحمد فى المسند وذكر المدراسى فى ذيله على القول المسدد اثنين وعشرين حديثا زائدة على ما ذكره العراقى وابن حجر وكلها من مسند الإمام أحمد إلا

الحديث التاسع فهو من زيادات عبد الله بن أحمد وقال : إنما أدرجنا حديث زوائد المسند من جملة أحاديث المسند تبعاً للحافظ العسقلاني فإنه عده من جملة أحاديث المسند ، وكذا هو أورد أحاديث الزوائد فى أطـــراف المسند (٩٠ ــ ٩١) .

وخلاصة القول أن هؤلاء لم يذكروا حديثاً من زيادات القطيعى بينما ذكر الحافظ ابن حجر والمدراسى بعض الأحاديث من زيادات عبد الله .

٢ ــ نقل الشيخ عبد الحى اللكنوى في الأجوبة الفاضلة كلام شيخ الإسلام من المنهاج (٤/ ٢٧) كما مرت الإشارة إليه ، وتصرف فى نقل عبارته فقال ثم زاد ابنه عبد الله على (مسند أحمد) زيادات وزاد أبو بكر القطيعى زياداته فى زيادات القطيعى أحاديث كثيرة موضوعة ، فظن ذلك الجهال أنه من رواية أحمد ، وأنه رواها فى المسند وهذا خطأ قبيح انتهى .

ثم قال : وخالفه العراقى وادعى أن فى مسند أحمد موضوعات ثم ذكر ماتقدم نقله عن العراقى .

ولا أدرى كيف حصل هذا التصرف فى العبارة الذى أفسد معناها ، وجعل كلام الإمام ابن تيمية فى الفضائل ، على المسند ، ثم لم ينبه عليه معلقه أبو غدة الذى نبه على تصرفات المؤلف أكثر من مرة وحتى فى هـــذه الفقرة ، ثم لم يعلق على مسألة وجود زيادات القطيعى فى المسند لا على كلام أبى الحسنات عبد الحى اللكنوى ، ولا على كلام العراقى الذى بلغه هذا الكلام من حنبلى معاصر .

٣ ــ وثالثهم الشيخ العلامة الساعاتى مؤلف الفتح الربانى الذى نص فى مقدمة كتابه على وجود أحاديث القطيعى الزائدة على المسند فى المسنـــد ورمز له بـ " قـط " (الفتح الربانى ١/ ٢١)

وقد تصفحت بعض أجزاء الفتح الربانى للتأكد من هذه "الزيادات "

فوجدتها فى بعض الأماكن قد صرح الشيخ الساعاتى أنها من زيـــادات القطيعى كما سيأتى .

وحينما بحثت عن هذه الأحاديث فى المسند فوجدت فى مسند أنـس ثلاثة عشر حديثا اغتر بطريقة ورودها فى الطبع العلامة الساعاتى أنها مـن زيادات القطيعى حيث وردت هذه الأحاديث بدون قوله : " حدثنا أبى" أو " حدثنا عبد الله " إذ يعرف بهما ما هو من المسند، وما هو من زيـادات عبد الله فى بادئ الأمر .

وأما إذا ورد الحديث مصدرا بقوله :

١ ـ "حدثنا أبو عبد الله السلمى ".

٢ ـ و"حدثنا عبيد الله بن عمر القواريرى".

٣ ـ و"حدثنا عبيد الله بن معاذ ".

٤ ـ و "حدثنا عبيد الله بن سعد بن إبراهيم الزهرى أبو القاسم .

٥ ـ و "حدثنا محمد بن أحمد الجنيدى ".

٦ ـ و " حدثنا يعقوب بن إبراهيم ".

فلا يفهم فى بادئ الأمر إلا أن هذه الأحاديث من زيادات القطيعى حيث لم يرد ذكر (حدثنا أبى) ولا (حدثنا عبد الله) قبل هذه الأحاديث إلا أن الدارس لهذه الأسانيد لايخفى عليه أن هذا خطأ مطبعى ، إذ طبقة هؤلاء طبقة شيوخ عبد الله بن أحمد بل هم شيوخ عبد الله كما سيأتى ، وطبقة القطيعى متأخرة عن هؤلاء إذ هو يروى عن عبد الله بن أحمد وطبقته .

وفى بداية أول حديث من هذه الزيادات المزعومة ورد رمز (٢) مـا يشعر بوجود سقط فى النسخة التى اعتمدوها فى الطبع ، ويتحقق هذا عند البحث فى هذه الأسانيد فقد ورد ذكر ستة شيوخ ظنهم الشيخ الساعـاتى " شيوخ القطيعى "و رمز لها بكونها من زيادات القطيعى ، وتفصيله كما يأتى :

١ ــ " فأبو عبد الله السلمى العنبرى : وهو البصرى قال الذهبى بعد أن ذكره فى شيوخ عبد الله بن أحمد : " كأنه محمد بن عبد الرحمن (السير ١٣/٥٢٠) وقد ورد الإسناد على وجه الصواب فى أول صفحة (٥٧٧) من المسند : "حدثنا عبد الله ثنا أبو عبد الله السلمي"

وله خمسة أحاديث فى مسند أنس عن أبى داود عن شعبة عن قتادة

وحديث عن حرمى بن عمارة (المسند ٣/ ٢٧٨ ــ ٢٧٩) وانظر الفتح الربانى (٣/ ١٨٧)

٢ ــ وعبيد الله بن عمر القواريرى وله حديثان (٣/ ٢٧٩) وهو أيضا من شيوخ عبد الله بن أحمد كما فى السير (١٣/ ٥١٧ ــ ٥٢٠) وتهذيب الكمال (٢/ ٦٦٤).

٣ ــ وعبيد الله بن معاذ العنبرى له حديث واحد (المسند ٣/ ٢٧٩) والفتح الربانى (٦/ ٢٥٣) وهو أيضا من شيوخ عبد الله بن أحمد كما فى السير (١٣/ ٥٢٠) وتهذيب الكمال (٢/ ٦٦٤)

وقال الذهبى بعد ذكر تلاميذ عبد الله بن أحمد : وسائر هؤلاء حدث عنهم فى مسند أبيه سوى بعض الأحديث.

٤ ــ وعبيد الله بن سعد بن إبراهيم الزهرى أبو القاسم وله حديثان (المسند ٣/ ٢٧٩) والفتح الربانى (٣/ ٢٧٨)

وعبيد الله هذا أبو الفضل توفى سنة ٢٦٠ هـ ويروى عنه طبقة عبد الله بن أحمد، ولا يمكن أن يروى عنه القطيعى الذى ولد بعد وفاته بأربع عشرة سنة (انظر تهذيب الكمال ٢/ ٨٧٧ ــ ٨٧٨).

٥ ــ ومحمد بن أحمد الجنيدى وله حديث واحد (٣/ ٢٧٩)

وهو محمد بن أحمد بن الجنيد ، أبو جعفر الدقاق توفى سنة ٢٦٧ هـ وقد قارب التسعين وعداده فى طبقة شيوخ عبد الله بن أحمد إذ الرواة عنه هم طبقة عبد الله بن أحمد وكيف يمكن أن يروى عنه القطيعى قبل ولادته .

٦ ــ ويعقوب بن إبراهيم الدورقى وله حديث واحد (٣/ ٢٧٩)

وهو ممن جالس الإمام أحمد، وسأله عن أشياء رواها عنه (طبقات الحنابلة ١/ ٤١٤)، وولد الدورقي سنة ١٦٠ هـ ، وتوفي سنة ٢٥٢ هـ وهو في طبقة شيوخ عبد الله بن أحمد، وعداده في أصحاب الإمام ، فهذا الحديث أيضا من زيادات عبد الله على مسند أبيه ، وإن لم نجد من صرح بأخذه عن الدورقي ممن ترجم لهما .

وكيف يروي القطيعي الذي ولد سنة ٢٧٤هـ وتوفي سنة ٣٦٨ هـ ، عن الدورقي المتوفى عام ٢٥٢هـ ، بينما عبد الله بن أحمد (٢١٣-٢٩٠هـ) كان ابن ثمان وعشرين سنة عند ما توفي الدورقي .

وخلاصة القول أن القول بأن هناك زيادات القطيعي في المسند ينبني على نقل العراقي عن حنبلي معاصر مجهول نقله عن شيخ الإسلام ابن تيمية ، وعلى تحريف وقع في نقل أبي الحسنات اللكنوي عن المنهاج ، وعلى ما قاله الساعاتي اعتمادا على ما ورد في المسند خطأ وتحريفا .

وقد بينا فيما سبق أنه لا يثبت عن شيخ الإسلام كما لا يصح أن يقدم هذه الأمثلة التي سبق ذكرها لزيادات القطيعي لأنها لم يثبت منها شيء بدراسة تراجم الشيوخ المذكورين .

ثم لم يذكر أي مثال لا العراقي، ولا الحافظ ابن حجر، ولا السيوطي، ولا المدارسي ، لزوائد القطيعي .

كما لم ينص أحد ممن ألف في المسند ورجاله على وجود هذه الزيادات لا في كتب التراجم، ولا في كتب الشروح حيث يذكرون علامة أحمد ، وابنه عبد الله كما فعل الحسيني في التذكرة برجال العشرة والحافظ ابن حجر في تعجيل المنفعة . (انظر مقدمة التعجيل ص ٣)

كما لم يذكر البوصيري في إتحاف المهرة، ولا الحافظ ابن حجر في أطراف المسند زوائد مسند الإمام أحمد شيئا من زيادات القطيعي بينما كلهم يذكرون زيادات عبد الله .

ويؤيد هذا صنيع ولي الدين العراقي أبي زرعة أحمد بن عبد الرحيم

(ت ٨٢٦ هـ) فقال فى مقدمة كتابه ذيل الكاشف للذهبى :

بعد البسملة والحمد لله : ذكرت فيه بقية التراجم التى فى التهذيب للحافظ أبى الحجاج المزى رحمه الله فإن الذهبى اختصر على رجال الكتب الستة فذكرت رجال بقية كتبهم ، وضممت إلى ذلك رجال مسند الإمام أحمد ابن محمد بن حنبل " وزيادات ولده عبد الله عليه " . (١)

وفى أثناء بحثى لهذا الموضوع اطلعت على كلام للمحدث الألبانى حفظه الله وتولاه فى صحيح الترغيب والترهيب فقال فى حديث من زيادات عبد الله :

فائدة : اعلم أن زيادات عبد الله هذه ليست كتابا خاصا ألفه عبد الله ، وإنما هى أحاديث ساقها فى " مسند أبيه " يرويها عن شيوخ له بأسانيدهم عنه صلى الله عليه وسلم ، وتتميز أحاديث الزيادات عن أحاديث المسند بالتأمل فى شيخ عبد الله فى أى حديث فيه ، فإن كان عن أبيه فهو من أحاديث المسند وفى هذا النوع يقال فيه : " رواه أحمد " وإن كان عن غير أبيه فهو من زياداته فى مسند أبيه ، وفيه يقال : " رواه عبد الله فى زياداته على المسند " كهذا الحديث فيجب التنبه لهذا ، فكثيرا ما اختلط الأمر على بعض الحفاظ فضلا عن غيرهم ، فيعزى الحديث لأحمد وهو لابنه .

هذا ، وأما أبو بكر القطيعى فليس له زيادات فى المسند خلافا لما اشتهر ، وقد بينت ذلك فى بحث علمى دقيق أجريته فى الرد على بعض متعصبة المعاصرين سميته : الذب الأحمد عن مسند الإمام أحمد ، والرد على من طعن فى صحة نسبته إليه ، وزعم أن القطيعى زاد فيه أحاديث كثيرة موضوعة حتى صار ضعيفا " . (٢)

---

(١) مقدمة ذيل الكاشف (ق ١/أ) و ص(٢٩) من المطبوع .
(٢) صحيح الترغيب والترهيب (١/ ١٥١)

شرط الإمام أحمد فى مسنده :

طريقته فى المسند : ترك رواية الكذابين والمتهمين

قال : وكان رحمه الله على ما تدل عليه طريقته فى المسند إذا رأى أن الحديث موضوع ، أو قريب من الموضوع ، لم يحدث به ، ولذلك ضرب على أحاديث رجال، فلم يحدث بها فى المسند ، لأن النبى صلى الله عليه وسلم قال : " من حدث عنى بحديث وهو يرى أنه كذب ، فهو أحد الكاذبين ".

وقال : ليس كل ماروواه أحمد فى المسند وغيره يكون حجة عنده بل يروى ما رواه أهل العلم .

وشرطه فى المسند أن لا يروى عن المعروفين بالكذب عنده ، وإن كان فى ذلك ماهو ضعيف ، وشرطه فى المسند أمثل من شرط أبى داود فى سننه (١)

وقال : وله كتاب مشهور فى فضائل الصحابة روى فيه أحاديث لا يرويها فى المسند لما فيها من الضعف لكونها لا تصلح أن تروى فى المسند لكونها مراسيل ، أو ضعافا بغير الإرسال . (٢)

وقال : وقد يروى الإمام أحمد، وإسحاق وغيرهما أحاديث تكون ضعيفة عندهم لاتهام رواتها بسوء الحفظ ونحو ذلك ، ليعتبر بها ويستشهد بها ، فإنه قد يكون لذلك الحديث مايشهد له أنه محفوظ وقد يكون له ما يشهد بأنه خطأ ، وقد يكون صاحبها كذابا فى الباطن ليس مشهورا بالكذب ، بل يروى كثيرا من الصدق ، فيروى حديثه ، وليس كل ما رواه الفاسق يكون كذبا ، بل يجب التبين فى خبره كما قال تعالى : ﴿ ياأيها الذين آمنوا إن جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا ﴾ الآية

لتنظر الشواهد هل تدل على الصدق أو الكذب (٣)

(١) المنهاج ٤ / ٢٧ ، (٢) المنهاج ٤ / ١٠٦ (٣) والمنهاج ٤ / ١٥

وقال شيخ الاسلام أيضا : وقد روى أبو داود فى سننه عن رجال أعرض عنهم فى المسند قال : ولهذا كان الإمام أحمد فى المسند لا يروى عمن يعرف أنه يكذب ، مثل محمد بن سعيد المصلوب ونحوه ، ولكن يروى عمن يضعف لسوء حفظه فإن هذا يكتب حديثه ويعتبر به .

قال : ويراد بالموضوع مايعلم انتفاء خبره ، وإن كان صاحبه لم يتعمد الكذب ، بل أخطأ فيه ، وهذا الضرب فى المسند منه ، بل وفى سنن أبى داود والنسائى وفى صحيح مسلم والبخارى أيضا ألفاظ فى بعض الأحاديث من هذا الباب ، لكن قد بيّن البخارى حالها فى نفس الصحيح . (١)

هل توجد الموضوعات في المسند ؟

وتكلم على أحاديث التوسل والوسيلة فى قاعدته المشهورة فى هذه المسألة وقال :

وليس فى الأحاديث المرفوعة فى ذلك حديث فى شىء من دواوين المسلمين التى يعتمد عليها فى الأحاديث — لا فى الصحيحين ولا كتب السنن ولا المسانيد المعتمدة كمسند الإمام أحمد وغيره — وإنما يوجد فى الكتب التى عرف أن فيها كثيرا من الأحاديث الموضوعة المكذوبة التى يختلقها الكذابون ، بخلاف من قد يغلط فى الحديث ولا يتعمد الكذب ، فإن هؤلاء توجد الرواية عنهم فى السنن ومسند الإمام أحمد ونحوه ، بخلاف من يتعمد الكذب فان أحمد لم يرو فى مسنده عن أحد من هؤلاء .

القول الفيصل فيماتنازع فيه أبوالعلاء الهمداني وابن الجوزى :

قال : ولهذا تنازع الحافظ أبو العلاء الهمداني والشيخ أبوالفرج ابن الجوزى : هل فى المسند حديث موضوع ؟ فأنكر الحافظ أبوالعلاء أن يكون فى المسند حديث موضوع ، وأثبت ذلك أبو الفرج وبين أن فيه

---

(١) المصعد الأحمد (٣٦) فى طلائع المسند .

أحاديث قد علم أنها باطلة .(١)

ولا منافاة بين القولين .

فإن الموضوع في اصطلاح أبي الفرج هو الذي قام دليل على أنه باطل، وإن كان المحدث به لم يتعمد الكذب بل غلط فيه ، ولهذا روى في كتابه في الموضوعات أحاديث كثيرة من هذا النوع ، وقد نازعه طائفة من العلماء في كثير مما ذكره، وقالوا: إنه ليس مما يقوم دليل على أنه باطل ، بل بينوا ثبوت بعض ذلك ، لكن الغالب على ما ذكره في الموضوعات أنه باطل باتفاق العلماء .

وأما الحافظ أبو العلاء وأمثاله فإنما يريدون بالموضوع المختلق المصنوع الذي تعمد صاحبه الكذب ، والكذب كان قليلاً في السلف .

ثم ذكر عدالة الصحابة، وبعدهم عن بدع الخوارج، والروافض، والقدرية، والمرجئة، وقال : وأما التابعون فلم يعرف تعمد الكذب في التابعين من أهل مكة، والمدينة، والشام، والبصرة بخلاف الشيعة فإن الكذب معروف فيهم ، وقد عرف الكذب بعد هؤلاء في طوائف .

وأما الغلط فلا يسلم منه أكثر الناس ، بل في الصحابة من قد يغلط أحيانا وفيمن بعدهم .

ولهذا كان فيما صنف في الصحيح أحاديث يعلم أنها غلط، وإن كان جمهور متون الصحيحين مما يعلم أنه حق .

فالحافظ أبو العلاء يعلم أنها غلط ، والإمام أحمد نفسه قد بين ذلك، وبيّن أنه رواها لتعرف ، بخلاف ما تعمد صاحبه الكذب ، ولهذا نزه

---

(١) وقد ذكر ابن الجوزي ما جرى بينه وبين أهل العلم منهم أبو العلاء في شأن رأيه في المسند في كتابه صيد الخاطر (٢٩٩ ـ ٣٠٠) وأثبته أحمد شاكر في طلائع المسند (٥٦ ـ ٥٧) .

أحمد مسنده عن أحاديث جماعة يروى عنهم أهل السنن كأبى داود والترمذي مثل مشيخة كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المزنى عن أبيه عن جده ، وإن كان أبو داود يروى فى سننه منها ، فشرط أحمد فى مسنده أجود من شرط أبي داود فى سننه .(١)

وقال : مجرد روايته (أى أحمد) له فى الفضائل لو كان رواه لا يدل على صحته عنده باتفاق أهل العلم ، فإنه يروى ماروا الناس وإن لم تثبت صحته ، وكل من عرف العلم أن ليس كل حديث رواه أحمد فى الفضائل ونحوه يقول : إنه صحيح ، بل ولا كل حديث رواه فى مسنده يقول : إنه صحيح ——— بل أحاديث مسندة هى التى رواها الناس عمن هو معروف عند الناس بالنقل ولم يظهر كذبه ، وقد يكون فى بعضها علة تدل على أنه ضعيف بل باطل ، لكن غالبها وجمهورها أحاديث جيدة يحتج بها وهى أجود من أحاديث سنن أبى داود .

وأما ماروا فى الفضائل فليس من هذا الباب عنده ، والحديث قد يعرف أن محدثه غلط فيه ، أو كذبه من غير علم بحال المحدث بل بدلائل أخر ، والكوفيون كان قد اختلط كذبهم بصدقهم ، فقد يخفى كذب أحدهم أو غلطه على المتأخرين ، ولكن يعرف ذلك بدليل آخر .(٢)

---

(١) الفتاوى (١ / ٢٤٨ — ٢٥٠) أو التوسل والوسيلة (٨٢)
وعنه نقله شمس الدين ابن الجزرى فى المصعد الأحمد (انظر طلائع المسند فى مقدمة مسند أحمد بتحقيق أحمد شاكر (٣٤-٣٥) والباعث الحثيث (٣٢) وذكر فيه (شرط المسند أقوى من شرط أبى داود فى سننه) .

(٢) منهاج السنة (٤ / ٦١)

وقال الحافظ ابن حجر فى تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة : ومسند أحمد ادعى قوم فيه الصحة وكذا فى شيوخه ، وصنف الحافظ أبو موسى المدينى فى ذلك تصنيفا والحق أن أحاديثه غالبها جياد ، والضعاف منها إنما يورد هـا للمتابعات ، وفيه القليل من الضعاف الغرائب الأفراد أخرجها ثم صار يضرب عليها شيئا فشيئا ، وبقى منها بعده بقية .

وقال : وقد ادعى قوم فيه أحاديث موضوعات ، وتتبع شيخنا إمام الحفاظ أبو الفضل العراقى من كلام ابن الجوزى فى الموضوعات تسعة أحاديث أخرجها من المسند وحكم عليها بالوضع ، وكنت قرأت ذلك الجزء عليه ثم تتبعته بعده من كلام ابن الجوزى فيها حديثا حديثا فظهر من ذلك أن غالبها جياد ، وأنه لا يتأتى القطع بالوضع فى شىء منها بل ولا الحكم بكون واحد منها موضوعا إلا الفرد النادر مع الاحتمال القوى فى دفع ذلك وسميته (القول المسدد فى الذب عن مسند أحمد)[1]

وذكر الحافظ ابن حجر فى النكت عن شيخ الاسلام تنازع أبى العلاء الهمدانى وابن الجوزى هل فى المسند أحاديث ضعيفة ؟
ولخص كلامه من القول المسدد فى هذه الأحاديث وقال فى آخر مبحثه : وقد روينا عن العلامة تقى الدين قال : ليس فى المسند عن الكذابين المتعمدين شىء بل ليس من الدعاة إلى البدع شىء ، فإن أريد بالموضوع ما يتعمد صاحبه الكذب فأحمد لا يعتمد رواية هؤلاء فى مسنده ومتى وقع منه شىء فيه ذهولا أمر بالضرب عليه حال القراءة ، وإن أريد بالموضوع مايستدل على بطلانه بدليل منفصل فيجوز والله أعلم .

ثم قال : قلت : وماحررنا من الكلام على الأحاديث المتقدمة يؤيد صحة هذا التفصيل ـ ولله الحمد ـ
وقد تحرر من مجموع ماذكر أن المسند مشتمل على أنواع الحديث لكنه مع مزيد انتقاء وتحرير بالنسبة إلى غيره من الكتب التى لم يلتزم الصحة فى جميعها ـ والله أعلم .[2]

وقال شيخ الإسلام : مجرد رواية أحمد لا توجب أن يكون (الحديث) صحيحا يجب العمل به ، بل الامام احمد روى أحاديث كثيرة ليعرف ويبين للناس ضعفها ، وهذا فى كلامه وأجوبته أظهر وأكبر من أن يحتاج إلى بسط .[3]

(١) ص (٦) (٢) النكت (٤٥ ـ ٤٧٣) (٣) المنهاج (٤/١٠٦)

مذهب الإمام أحمد فى العمل بالحديث :

وقال: إذا كان فى المسألة حديث صحيح لا معارض له كان من أخذ بحديث ضعيف ، أو قول بعض الصحابة مخطئا .

وإذا كان فيها حديثان صحيحان ، نظر فى الراجح فأخذ به ، ولا يقول لمن أخذ بالآخر : انه مخطىء ، وإذا لم يكن فيها نص اجتهد فيها برأيه .

قال : لا أدرى أصبت الحق أم أخطأته ؟ ففرق بين أن يكون نص يجب العمل به وبين أن لا يكون كذلك ، وإذا عمل الرجل بنص ، وفيها نص آخر خفى عليه لم يسمه مخطئا ، لأنه فعل ما وجب عليه .

لكن التفصيل فى تعيين الخطأ ، فان من الناس من يقول لا أقطع بخطأ منازعى فى مسائل الاجتهاد ، ومنهم من يقول : أقطع بخطئه ، وأحمد فصل ، وهو الصواب ، وهو اذا قطع بخطئه بمعنى عدم العلم لم يقطع بإثمه(١)

هل الإمام أحمد كان يحتج بالحديث الضعيف ؟

قال: ومن نقل عن أحمد أنه كان يحتج بالحديث الضعيف الذى ليس بصحيح ولا حسن فقط غلط عليه ، ولكن كان فى عرف أحمد بن حنبل ومن قبله من العلماء أن الحديث ينقسم إلى نوعين : صحيح ، وضعيف ، والضعيف عندهم ينقسم إلى ضعيف متروك لا يحتج به ، وإلى ضعيف حسن ، كما أن ضعف الإنسان بالمرض ينقسم إلى مرض مخوف يمنع التبرع من رأس المال وإلى ضعيف خفيف لا يمنع من ذلك .

---

(١) الفتاوى (٢٠ / ٢٥) ، وراجع : الفتاوى الكبرى (٣ / ٣٠٠)

شرط أبى داود والترمذى وغيرهما فى السنن

تعتبر كتب السنن لأبى داود والترمذى والنسائى وابن ماجه من أهم مصادر أحاديث الأحكام الفقهية التى كانت هى عمدة أهل العلم بعد الصحيحين والموطأ وقد اعتنى بها العلماء كثيرا وخدموها من نواحى عديدة ونظراً لمكانة هذه الكتب توجهت همم أهل العلم إلى معرفة طريقة أصحابها، وشروطهم فيها، وخلاصة ما ذكره المقدسى فى شرط أصحاب السنن الأربعة أبى داود، والنسائى، والترمذى، وابن ماجه هو إخراج أحاديث أقوام لم يجمع على تركهم .

وأحاديثهم على ثلاثة أقسام :

١ ــ صحيح مخرج فى الصحيحين أو أحدهما ،أوصحيح على شرطهما .

٢ ــ وصحيح على شرطهم وهو ما لم يجمعوا على ترك أحاديثهم ، إذا صح الحديث باتصال الإسناد من غير قطع ولا إرسال .

٣ ــ وما أخرجوه للضدية .

وفى جامع الترمذى قسم رابع وهو ما عمل به بعض الفقهاء . (١)

وقد شرح الحازمى شروط الأئمة بذكر مثال لأصحاب الزهرى وهم خمس طبقات : فالطبقة الأولى أهل الإتقان هم مقصد البخاري ، والطبقة الثانية دون الأولى لعدم ملازمته وممارسة حديثه وهم شرط مسلم ،والطبقة الثالثة هم من لم يسلموا من غوائل الجرح،فهم بين الرد والقبول ، وهم شرط أبى داود والنسائى .

والطبقة الرابعة : نحو الطبقة الثالثة وتفردوا بقلة ممارستهم لحديث الزهرى لأنهم لهم يصاحبوا الزهرى كثيراً ، هم شرط أبى عيسى .

والطبقة الخامسة : قوم من الضعفاء والمجهولين لا يخرج أصحاب

---

(١) شروط الأئمة الستة (١٢)

السنن حديثه إلا على سبيل الاعتبار والاستشهاد به.(١)

وقال أبو داود فى رسالته إلى أهل مكة : ما كان من حديث فيه وهن شديد فقد بينته ، ومالم أذكر فيه شيئا فهو صالح وبعضها أصح من بعض.(٢)

قال الذهبى معلقا على قوله :

قلت : فقد وفى — رحمه الله — بذلك بحسب اجتهاده ، وبيّن ما ضعفه شديد ، ووهنه غير محتمل ، وكاسر عن ما ضعفه خفيف محتمل فلا يلزم من سكوته — والحالة هذه — عن الحديث أن يكون حسنا عنده ، ولا سيما إذا حكمنا على حد الحسن باصطلاحنا المولد الحادث ، الذى هو فى عرف السلف يعود إلى قسم من أقسام الصحيح ، الذى يجب العمل به عند جمهور العلماء ، أو الذى يرغب عنه أبو عبد الله البخاري ، ويمشيه مسلم ، وبالعكس ، فهو داخل في أداني مراتب الصحة ، فإنه لو انحط عن ذلك لخرج عن الاحتجاج ، ولبقى متجاذبا بين الضعف والحسن ، فكتاب أبى داود أعلى ما فيه من الثابت ما أخرجه الشيخان ، وذلك نحو من شطر الكتاب ، ثم يليه ما أخرجه أحد الشيخين ، ورغب عنه الآخر ، ثم يليه ما رغبا عنه ، وكان إسناده جيداً ، سالما من علة وشذوذ ، ثم يليه ما كان إسناده صالحاً ، وقبله العلماء لمجيئه من وجهين ليّنين فصاعدا يعضُد كل إسناد منهما الآخر ، ثم يليه ماضُعّف إسناده لنقصِ حفظِ راويه فمثل هذا يمشيه أبو داود ويسكت عنه غالبا ، ثم يليه ما كان بين الضعف مِنْ جهةِ راويه ، فهذا لا يسكت عنه ، بل يوهنه غالبا ، وقد يسكت عنه بحسب شهرته ونكارته ، والله اعلم .(٣)

---

(١) شروط الأئمة الخمسة (٤٦-٤٧) .

(٢) رسالة أبى داود إلى أهل مكة (٧٥) .

(٣) السير (١٣/ ٢١٤ — ٢١٥) .

وقال الحافظ ابن حجر : وفى قول أبى داود : فإن كان فيه وهن شديد بنيته : ما يفهم أن الذى يكون فيه وهن غير شديد أنه لا يبينه .

قال : ومن هنا يتبين أن جميع ما سكت عليه أبو داود لا يكون من قبيل الحسن الاصطلاحى بل هو أقسام : منه ما هو فى الصحيحين أو على شرط الصحة .

ومنه ما هو من قبيل الحسن لذاته ، ومنه ما هو من قبيل الحسن إذا اعتضد وهذان القسمان كثير فى كتابه جدا .

ومنه ما هو ضعيف لكنه من رواية من لم يجمع على تركه غالبا .

وكل هذه الأقسام عنده تصلح للاحتجاج بها .

وتكلم على طريقة من يحتج بكل ما سكت عليه أبو داود وذكر أنواع الرواة ومروياتهم الموجودة فى أبى داود، وقد سكت عليها أبو داود وقال : فالصواب عدم الاعتماد على مجرد سكوته . (١)

والناس على خِلاف فى ترجيح كتابه على كتاب الترمذى ، فرجح بعضهم جامع الترمذى على سنن أبى داود لما امتاز به الترمذى من بيان علل حديث فى كل باب .

وقال الذهبى : انحطت رتبة جامع الترمذى عن سنن أبى داود والنسائى لإخراج حديث المصلوب (محمد بن سعيد) والكلبى (محمد بن السائب) وأمثالهما .

وقال ابن الصلاح : إن مسند أحمد ، وأبى داود الطيالسى ، وغيرهما من المسانيد لا تلتحق بالأصول الخمسة ، وما أشبهها فى الاحتجاج بها .

وقد تكلم شيخ الإسلام على شرط أبى داود فى كلامه على مسند أحمد

---

(١) النكت على ابن الصلاح (١/ ٤٣٥ ـ ٤٤٤) .

وبيان شرطه إذ جعل شرطه أجود وأمثل من أبى داود.(١)

وراى شيخ الإسلام هذا يختلف عن رأى ابن الصلاح ومن تبعه فى ترجيح سنن أبى داود والنسائى والترمذى على المسند .

ورأى شيخ الإسلام هذا فى الكتابين مبنى على دراسته الفاحصة للكتابين ، ومن المعلوم أن من مذهب الإمام أحمد عدم الرواية عن المتهمين والكذابين، وقد يروى عن الضعفاء للاعتبار فى الشواهد والمتابعات كما لم يذكر المرسل، والمنقطع ، وكتاب أبى داود يشتمل على مرويات شديدى الضعف ، وعلى المرسل ، والمنقطع .

وأبو داود من أتبع الناس للإمام أحمد، وقد بنى كتابه على طريقة أحمد وقد ذكر شيخ الإسلام أن مذهب الإمام أحمد-كما صرح به هو فى مسنده عدم مخالفة ما ضعف من الحديث إذا لم يكن فى البابشىء يدفعه ، وإخراج أحاديث الضعفاء للاعتبار فى الشواهد والمتابعات ، وقال : وعلى هذه الطريقة التى ذكرها أحمد بنى عليه أبو داود كتاب السنن لمن تأمله ، ولعله أخذ ذلك عن أحمد ، فقد بين أن مثل عبد العزيز بن أبى داود ومثل الذى فيه رجال لم يسم يعمل به إذا لم يخالفه ما هو أثبت منه .(٢)

---

(١) انظر : مبحث مؤلفات الامام أحمد .
هذا ، وقد حكى النجم الطوفى سليمان بن عبد القوى بن عبد الكريم البغدادى (ت ٧١٦ هـ) عن شيخ الاسلام أنه قال : اعتبرت مسند أحمد ، فوجدته موافقا بشرط أبى داود (النكت على ابن الصلاح ١/ ٤٣٨) .
وقد وجدنا فى كلام شيخ الاسلام غير مرة أنه جعل شرط أحمد أجود وأمثل من شرط أبى داود ، فلا عبرة بقول الطوفى
(انظر : الدرر الكامنة ٢/ ٢٤٩)
وشذرات الذهب (٦/ ٣٨) .

(٢) المسودة (٢٩٨)

تصحيح الترمـــذى :

قد تقدم أن جامع الترمذى فيه قسم رابع من الأحاديث وهو ما عمـل به أحد العلماء ، ويتميز كتابه بمباحث المصطلح وآراء أهل العلم فـــى الرواة ، والكلام على الإسناد ، ونقل مذاهب الصحابة والتابعـــــين والأئمة المجتهدين وفتاويهم .

وأما الإمام الترمذى فقد اعتبره أهل العلم من المتساهلين فى بـاب التصحيح والتحسين إلاّ أن مرتبته أعلى من مرتبة الحاكم ، وتصحيحـــه أحسن من تصحيح الحاكم .

وقد ذكر شيخ الإسلام غير مرة أن تصحيح الترمذى أعلى من تصحيح الحاكم ، ودون تصحيح مسلم .(٢)

---

(١) انظر مجموع الفتاوى (١/٢٥٦ و ٢٢/٤٢٩-٤٢٧) و (٢٣/ ١٠٨).

الكتب المجردة فى الأحاديث الصحيحة الزائدة على الصحيحين : صحيح ابن خزيمة ، وصحيح ابن حبان ، ومستدرك الحاكم ، والمختارة للضياء المقدسى

ظهرت بعد تأليف صحيحى البخارى ومسلم مصنفات مختصة بجمع الصحيح فقط كصحيح محمد بن إسحاق بن خزيمة ، وصحيح أبى حاتم محمد بن حبان البستى ، وكتاب المستدرك على الصحيحين للامام الحاكم والمختارة للضياء المقدسى ، ومرتبة هذه الكتب دون الصحيحين بالاجماع

ولما كانت هذه الكتب مظان الأحاديث الصحيحة والحسنة نظر أهل العلم الى مناهج مؤلفيها وشروطهم ومراتبهم .

وقد تكلم شيخ الاسلام على هذه الكتب وقارن بينها :

١ — صحيح ابن خزيمة : فقال فى صحيح ابن خزيمة وغيره : وهذه الصحاح مرتبتها دون مرتبة صحيحى البخارى ومسلم .

وجعل تصحيح ابن خزيمة وابن حبان أمثل وأجود من تصحيح الحاكم ودون الترمذى وأبى داود وأمثالهما .

وقد ذكر ابن الصلاح أن الحاكم متساهل (أى فى التصحيح) قال : ويقاربه فى حكمه صحيح أبى حاتم ابن حبان .

ولم يفرق شيخ الاسلام بين تصحيح ابن خزيمة وابن حبان وقال السيوطى صحيح ابن خزيمة أعلى مرتبة من صحيح ابن حبان لشدة تحريه ، حتى أنه

---

(١) الفتاوى (٢٢ / ٢٨٨) .

(٢) الفتاوى (٢٢ / ٤٢٦) و (١ / ٢٥٦)

يتوقف فى التصحيح لأدنى كلام فى الإسناد فيقول : إن صح الخبر ،أو إن ثبت كذا ونحو ذلك . (١)

وقال ابن كثير : قد التزم ابن خزيمة وابن حبان الصحة وهما خير من المستدرك بكثير ، وأنظف أسانيد ومتونا .

٢ — تصحيح ابن حبان : ابن حبان اشتهر بين أهل العلم بالحديث بتساهله فى توثيق المجاهيل بناء على قاعدته التى انفرد بها .

كما اشتهر أنه متشدد فى التجريح فهو متساهل فى باب التوثيق ، ومتشدد فى باب التجريح .

وذكر شيخ الاسلام فى كلامه على تصحيح الحاكم كما تقدم أن تصحيح ابن حبان البستى فوق تصحيح الحاكم وأجل قدرا . (٢)

أما ما يتعلق بتساهله فى التصحيح فنص عليه العلماء قال ابن الصلاح بعد أن ذكر أن الحاكم متساهل : ويقاربه فى حكمه صحيح أبى حاتم ابن حبان (؟)

قال السخاوي : " المراد أنه يقاربه فى التساهل "، فالحاكم أشد تساهلا منه .

وقال الحازمى : ابن حبان أمكن فى الحديث من الحاكم . (٣)

وأما ما يتعلق بتشدده فى التجريح فقال شيخ الاسلام بعد نقل قوله فى ميمون : ينفرد بالمناكير عن المشاهير لا يحتج به اذا انفرد .

قال : وأما كلام ابن حبان ففيه ابتداع فى الجرح . (٤)

ولعل المقصود بهذه العبارة بأنه يأتى فى تجريح الرجال بشىء لم يسبق اليه .

---

(١) تدريب الراوى (١/١٠٩) (؟) علوم الحديث (١٨)

(٢) الفتاوى (١/٢٥٦)

(٣) انظر: فتح المغيث (١/ ٣٧) وتدريب الراوى (١/١٠٦) التدريب (١/١٠٨) .

(٤) الفتاوى (٦/٤٢٦)

٣-الامام الحاكم وكتابه المستدرك وتساهله في التصحيح : يشتمل كتاب المستدرك على الصحيحين للامام الحاكم على عدة أنواع من الأحاديث :

١ ـ ففيه بعض ما هو مخرج في الصحيحين أو أحدهما أخرجه الحاكم سهوا وغفلة .

٢ ـ وفيه شيء كثير ما هو على شرط الشيخين أو أحدهما بمعنى أن رجالهما رجال الشيخين .

قال الذهبي : ومجموع ذلك ثلث الكتاب بل أقل .

٣ ـ وفيه الصحيح والحسن وهو الذي يعبر عنه بقوله : صحيح الاسناد . وهو غالب الكتاب كما قال شيخ الاسلام .

٤ ـ وفيه الموضوع ، وقد جمع الحافظ الذهبي جزءا مما وقع من الموضوعات وذلك يقارب مئة حديث .

وقال أبو سعد الماليني : طالعت كتاب المستدرك على الشيخين الذي صنفه الحاكم من أوله إلى آخره ، فلم أر فيه حديثا على شرطهما .

قال الذهبي : قلت : هذه مكابرة وغلو ، وليست رتبة أبي سعد أن يحكم بهذا ، بل في " المستدرك " شيء كثير على شرطهما ، وشيء كثير على شرط أحدهما ، ولعل مجموع ذلك ثلث الكتاب بل أقل ، فإن في كثير من ذلك أحاديث في الظاهر على شرط أحدهما أو كليهما ، وفي الباطن لها علل خفية مؤثرة ، وقطعة من الكتاب إسنادها صالح وحسن ، وجيد ، وذلك نحو ربعه ، وباقي الكتاب مناكير وعجائب ، وفي غضون ذلك أحاديث نحو المئة يشهد القلب ببطلانها ، كنت قد أفردت منها جزءا .

وحديث الطير بالنسبة إليها سماء ، وبكل حال فهو كتاب مفيد ،

---

(١) الوافي بالوفيات (٣/ ٣٢١) والسير (١٧/ ١٧٥) .

قد اختصرته ، ويعوز عملا وتحريرا .(١)

أما تساهل الحاكم فى التصحيح فهو أمر متفق عليه بين أهل العلم بالحديث .

قال ابن الصلاح : انه متساهل ، وقال : اتفق الحفاظ على أن تلميذه البيهقى أشد تحريا منه .(٢)

وقال ابن حجر : إنما وقع للحاكم التساهل لأنه سود الكتاب لينقحه فأعجلته المنية ، قال : وقد وجدت فى قريب نصف الجزء الثانى من تجزئة ستة من المستدرك : إلى هنا انتهى إملاء الحاكم(٣) ثم قال : وما عدا ذلك من الكتاب لا يؤخذ عنه إلا بطريق الإجازة .

وقال : والتساهل فى القدر المملى قليل جدا بالنسبة إلى مابعده(٣)

وخلاصة القول أنه لم يتيسر له تحرير الكتاب وتنقيحه ثم كتبه فى أواخر حياته فلعله حصلت له غلطة وتغير ، وقد رمى بالتشيع ، ولعله أحد الأسباب فى حشر الأحاديث الضعيفة والموضوعة فى مناقب على وآل البيت .

وكان هذا الكتاب موضع دراسة واهتمام شيخ الإسلام حيث تكلم عليه وعلى مؤلفه أكثر من مرة وبين تساهل الحاكم فى تصحيح الأحاديث حتى وجدت فى كتابه أحاديث كثيرة موضوعة وضعيفة ، وفى اثناء كلامه على مستدرك الحاكم حيث قارنه بين تصحيحه وتصحيح المحدثين الآخرين قال :

---

(١) السير (١٧/١٧٥)

(٢) تدريب الراوى (١/١٠٥-١٠٦)

(٣) ، عبارات الاملاء (١/١٠٦-١٠٧)

(٤) انظر المستدرك (١/٣٦و٦٩و٩٤ و١٢٩ و١٦٣و٢٠٢و٢٨٣ و٣٢٢ و٣٦٦ و٤٠٩ و٤٥٢ و٤٨٤ و٥٠٠ و٥٤٤ و ٢/١٦ و٦٣ و١٣٢ و١٧٢ و٢٠٩ و٢٥٢ و٣٢٢ و ٣٥٩ و٤٠٢ و٤٤٦ و٤٨٣ و٥٢٤ و٥٨٠ و٦١٣ و ٣/١٩ و١١٤ و١٥٦ و١٩٩

ان أهل العلم متفقون على ان الحاكم فيه من التساهل والتسامح فى (باب التصحيح) حتى ان تصحيحه دون تصحيح الترمذى والدارقطنى وأمثالهما بلا نزاع ، فكيف بتصحيح البخارى ومسلم ، بل تصحيحه دون تصحيح أبى بكر ابن خزيمة ، وأبى حاتم بن حبان البستى ، وأمثالهما ، بل تصحيح الحافظ أبى عبد الله محمد بن عبد الواحد المقدسي فى مختاره خير من تصحيح الحاكم فكتابه فى هذا الباب خير من كتاب الحاكم بلا ريب، عند من يعرف الجديث ، وتحسين الترمذى أحيانا يكون مثل تصحيحه أو أرجح ، وكثيرا ما يصحح الحاكم أحاديث يجزم بأنها موضوعة لا أصل لها (١)

وقال فى قاعدة التوسل والوسيلة : وأما تصحيح الحاكم لمثل هذا الحديث (أى حديث عمر مرفوعا وموقوفا من رواية عبد الرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه جده عن عمر ان لما اقترف آدم الخطيئة قال : يارب أسالك بحق محمد ....) وأمثاله ، فهذا مما أنكره عليه أئمة العلم بالحديث وقالوا : ان الحاكم يصحح أحاديث وهى موضوعة مكذوبة عند أهل المعرفة بالحديث كما صحح حديث زريب بن ثرملة الذى ذكر وهى المسيح (٢) ، وهو كذب باتفاق أهل المعرفة فما بين ذلك البيهقى وابن الجوزى وغيرهما ، وكذلك أحاديث كثيرة فى مستدركه ، يصححها وهى عند أئمة أهل العلم بالحديث موضوعة ، ومنها ما يكون موقوفا يرفعه ، ولهذا كان أهل العلم بالحديث لا يعتمدون على مجرد تصحيح الحاكم ، وإن كان غالب مايصححه فهو صحيح ، لكن هو فى المصححين بمنزلة الثقة الذى يكثر غلطه ، وإن كان الصواب أغلب عليه ، وليس فيمن يصحح الحديث أضعف من تصحيحه ، بخلاف أبى حاتم بن حبان البستى ، فإن تصحيحه فوق تصحيح الحاكم وأجل قدرا

---

(١) مجموع الفتاوى (٢٢ / ٤٢٦)

(٢) لم أجده فى المستدرك

وكذلك تصحيح الترمذى والدارقطنى وابن خزيمة وابن منده وأمثالهم فيمن يصحح الحديث ، فان هؤلاء وان كان فى بعض ما ينقلونه نزاع فهم أتقن فى هذا الباب من الحاكم .

ولا يبلغ تصحيح الواحد من هؤلاء مبلغ تصحيح مسلم ، ولا يبلغ تصحيح مسلم مبلغ تصحيح البخارى .

بل كتاب البخارى أجل ما صنف فى هذا الباب ، والبخارى من أعرف خلق الله بالحديث وعلله مع فقهه فيه .

وقد ذكر الترمذى أنه لم ير أحدا أعلم بالعلل منه .(١)

وقال فى موضع آخر :

تصحيح الحاكم دون تصحيح الترمذى ، وكثيرا ما يصحح الموضوعات فانه معروف بالتسامح فى ذلك .(٢)

وقال السيوطى: قد علم مما تقرر أن أصح من صنف في الصحيح ابن خزيمة، ثم ابن حبان، ثم الحاكم ، فينبغي أن يقال : أصحها بعد مسلم ما اتفق عليه الثلاثة ، ثم ابن خزيمة، وابن حبان، والحاكم، ثم ابن خزيمة فقط ، ثم ابن حبان فقط ، ثم الحاكم فقط، إن يكن الحديث على شرط أحد الشيخين . (٣)

---

(١) مجموع الفتاوى (١/٢٥٦)

(٢) مجموع الفتاوى (٢٣/١٠٨) وراجع : الفروسية لابن القيم (٤٦)

(٣) تدريب الراوى (١/ ١٢٤)

كتاب الأحاديث الجياد المختارة مماليس فى الصحيحين أو أحدهما للحافظ الضياء المقدسى (ت٦٤٣هـ)

مؤلفه هو الامام الحافظ أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد بن أحمد بن عبد الرحمن ابن اسماعيل بن منصور السعدى المقدسى الجماعيلى ثم الدمشقى الصالحى الحنبلى ، امام حافظ محقق حجة ولد سنة ٥٩٦ هـ وتوفى سنة ٦٤٣ هـ .(١)

وكتابه المختارة يعتبر من الكتب التى تشتمل على الأحاديث الصحيحة الزائدة على الصحيحين ، التزم فيه مؤلفه الصحة (٢) ، وهو مرتب على المسانيد على حروف المعجم ، قال الذهبى : وعمل نصفها فى ست مجلدات .(٣)

وقال ابن كثير : ألف كتبا مفيدة حسنة كثيرة الفوائد من ذلك كتاب الأحكام ولم يتمه ، وكتاب المختارة وفيه علوم حسنة حديثية ، وهى أجود من مستدرك الحاكم لو كمل — وله فضائل الأعمال ، وغير ذلك من الكتب الحسنة الدالة على حفظه واطلاعه وتضلعه من علوم الحديث متنا واسنادا .(٤)

وقال ابن كثير : كان بعض الحفاظ من مشايخنا يرجحه على مستدرك الحاكم والله أعلم .(٥)

وقال أحمد شاكر : كأنه يعنى شيخه الحافظ ابن تيمية رحمه الله .

قلت : وهو كما قال بلا شك كما سيأتى .

---

(١) انظر : سير أعلام النبلاء (٢٣/١٢٦) وتذكرة الحفاظ (٤/١٤٠٥) ومقدمة تحفة الأحوذى (١/١٦١) .
(٢) تدريب الراوى (١/١٤٤)
(٣) السير (٢٣/١٢٨)
(٤) البداية والنهاية (١٣/١٦٩ — ١٧٠)
(٥) الباعث الحثيث (٧٨)

وقال السيوطى فى اللآلى : ذكر الزركشى فى تخريج الرافعى :ان تصحيحه أعلى مزية من تصحيح الترمذى وابن حبان .

وقال السخاوى فى فتح المغيث : وكذا من مظان الصحيح المختارة مما ليس فى الصحيحين أو أحدهما للضياء المقدسى الحافظ وهى أحسن من المستدرك لكنها مع كونها على المسانيد لا الأبواب لم يكمل تصنيفها .(١)

هذا ، وقد أشاد شيخ الاسلام بذكره ، وأثنى عليه أكثر من مرة ، وقرر أن تصحيحه أعلى رتبة من تصحيح الحاكم وقريبا من تصحيح الترمذى وأبى حاتم ابن حبان .

فذكر حديثا فى الرد على الأخنائى وهو : لا تتخذوا قبرى عيدا ولا بيوتكم قبورا ، فان تسليمكم يبلغنى أينما كنتم .

وقال : هذا الحديث مما أخرجه الحافظ أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد المقدسى فيما اختاره من الأحاديث الجياد الزائدة على ما فى الصحيحين وهو أعلى مرتبة من تصحيح الحاكم وهو قريب من تصحيح الترمذى وأبى حاتم البستى ، فان الغلط فى هذا قليل ، ليس هو مثل صحيح الحاكم فان فيه أحاديث كثيرة يظهر أنها كذب موضوعة ، فلهذا انحطت درجته عن درجة غيره .(٢)

وقال مرة : هو خير من صحيح الحاكم .(٣)

وقال أيضا : هو أصح من صحيح الحاكم .(٤)

وقال المقدسى صاحب المختارة شرطه فيه أحسن من شرط الحاكم فى صحيحه .(٥)

---

(١) فتح المغيث (١/ ٣٨) وطبعة الأعظمى (١ / ٣٣) .
(٢) الرد على الأخنائى (٩٢) والصارم المنكى (١٦٠) .
(٣) الفتاوى (١/ ١٧٠)
(٤) الفتاوى (١/ ٢٣٨ و ١٣/٣٣)
(٥) اقتضاء الصراط المستقيم (٢/ ٦٥٥)

وذكر كلاما حول تصحيح الحاكم أنه دون تصحيح الترمذى والدارقطنى وأمثالهما بل دون تصحيح ابن خزيمة وابن حبان .

وقال : بل تصحيح الحافظ أبى عبد الله محمد بن عبد الواحد المقدسى فى مختاره خير من تصحيح الحاكم ، فكتابه فى هذا الباب خير من كتاب الحاكم بلا ريب عند من يعرف الحديث .(١)

ولما كان للشيخ الألبانى حفظه الله فضل التخصيص فى الحديث وعلومه وكان هذا الكتاب من مراجعه المهمة بل عكف على تحقيقه وتخريج أحاديثه والحكم عليها فى ضوء دراسته الخاصة ، طلبت منه رأيه فيما قاله شيخ الاسلام فى هذا الباب فأجاب حفظه الله ما لفظه :

ان كلام شيخ الاسلام سليم من وجه تقريبا من حيث خلوه من أحاديث موضوعة ، ومن رواة وضاعين وكذابين ، لكنه متساهل كالحاكم فى اختياره لأحاديث المجهولين واعتماده عليها ، وهذا قسم كبير جدا فى الأحاديث المختارة ، فاذاً بذاك الاعتبار كلام سليم ، لكن كلام شيخ الاسلام الحافظ ابن تيمية لا ينبغى أن يفهم على أن الكتاب موصوف بثبوت ، ولا أقول بصحة أحاديثه لأن كلمة ثبوت كما تعلمون تشمل الصحيح والحسن فيوجد كثير من الأحاديث الضعيفة بسبب الجهالة ، وبعضها بسبب ضعف بعض رواة أسانيد الكتاب ، أو أسانيد الأحاديث هذا رائى فيما سألت .

وقد ذكر شيخ الإسلام مع أصحاب الصحاح: تصحيح الدارقطنى وابن منده

---

(١) الفتاوى (٢٢/٤٢٦ — ٤٢٧) .

الامام الدارقطنى (ت ٣٨٥ هـ) : تصحيحه ، وسننه

أما الإمام الدارقطنى فهو أحد أجلة علماء الحديث المبرزين فى العلل ومعرفة الرجال ، حيث لا يجاريه أحد ولا يدانيه من معاصريه ولا من جاء بعده فى علم العلل ، وهو من النقاد الذين تصدوا لنقد الرجال والأسانيد والمتون كثيرا ، ومن جملة مصنفاته : كتاب السنن الذى قصد فيه جمع غرائب السنن يروى فيه من الضعيف والموضوع مالا يرويه غيره .

وقد شرح شيخ الاسلام منهجه فى كتابه هذا ، كما بين درجة تصحيحه ، فقال : ان تصحيح الدارقطنى وأمثاله فوق تصحيح الحاكم ، ومثل تصحيح الترمذى وابن خزيمة ، وابن منده ، ودون تصحيح الامام مسلم .(١)

وقال فى بيان منهجه فى ايراد الحديث فى السنن : أبو الحسن مع إتمام امامته فى الحديث فانه إنما صنف هذه السنن كى يذكر فيها الأحاديث المستغربة فى الفقه ، ويجمع طرقها ، فانها هى التى يحتاج فيها الى مثله(٢)

وقال فى موضع آخر : فى ذكر أحاديث الزيارة حيث روى بعضها البزار والدارقطنى وغيرهما : من عادة الدارقطنى وأمثاله أن يذكروا هذا فى السنن ليعرف وهو وغيره يبينون ضعف الضعيف من ذلك .(٣)

وكتابه هذا من مظان الأحاديث الحسنة أيضا .(٤)

تصحيح ابن منده (ت ٣٩٥هـ) :

وأما محمد بن اسحاق ابن منده فهو أحد أئمة الحديث الذين ألفوا وصححوا وضعفوا الأحاديث أيضاً

ويرى شيخ الإسلام أن تصحيحه مثل تصحيح الترمذى والدارقطنى وأحسن من تصحيح الحاكم .

---

(١) مجموع الفتاوى (١/٥٦ و ٢٢/٤٢٦)
(٢) الفتاوى الكبرى (٥/٢٩٩)
(٣) الصارم المنكى فى الرد على السبكى (٦٧)
(٤) تدريب الراوى .

هل مسألة التصحيح والتضعيف من مسائل الاجتهاد ؟

اختلفت أنظار النقاد حول الراوى والمروى وكذا وقع الاختلاف فى تصحيح بعض الأحاديث وتضعيفها ، فصارت مسألة التصحيح والتضعيف من هذه الناحية مسألة اجتهادية ، حيث كل عالم اجتهد بقدر استطاعته فى الوصول إلى نتيجة فى هذا الراوى والمروى فى ضوء ما وصل إليه علمه فى هذا الباب بعد إعمال الفكر وأخذ الأسباب اللازمة له .

وقد وضح شيخ الإسلام هذه المسألة بما ورد فى أحد الصحيحين وتنازع فيه بعض العلماء مقررا أن هذا النوع من موارد الاجتهاد فى تصحيح الحديث كموارد الاجتهاد فى الأحكام .

فقال بعد أن ذكر بعض الأحاديث المنتقدة فى الصحيحين :

والمقصود هنا التمثيل بالحديث الذى يروى فى الصحيح وينازع فيه بعض العلماء ، وأنه قد يكون الراجح تارة ، وتارة المرجوح ، ومثل هذا من موارد الاجتهاد فى تصحيح الحديث كموارد الاجتهاد فى الأحكام ، وأما ما اتفق العلماء على صحته فهو مثل ما اتفق عليه العلماء فى الأحكام وهذا لا يكون إلا صدقا ، وجمهور متون الصحيح من هذا الضرب ،وعامة هذه المتون تكون مروية عن النبى صلى الله عليه وسلم من عدة وجوه رواها هذا الصاحب ، وهذا الصاحب من غير أن يتواطآ ، ومثل هذا يوجب العلم القطعي . (١)

اذا صح الحديث هل يكون صدقا ؟

ثم هناك مسألة أخرى وهى : اذا صح الحديث هل يكون صدقا ؟

أجاب شيخ الاسلام عن هذا السؤال بشيء من التفصيل فقال :

(١) مجموع الفتاوى (١٨ / ٢٢) .

إن الصحيح أنواع ، وكونه صدقا يعني به شيئان :

١ ــ فمن الصحيح ما تواتر لفظه كقوله : من كذب على متعمدا ، فليتبوأ مقعده من النار .

٢ ــ ومنه تواتر معناه : كأحاديث الشفاعة ، وأحاديث الرؤية وأحاديث الحوض وأحاديث نبع الماء بين أصابعه وغير ذلك . فهذا يفيد العلم ويجزم بأنه صدق ، لأنه متواتر إما لفظا وإما معنى .

٣ ــ ما تلقاه المسلمون بالقبول : ومن الحديث ما تلقاه المسلمون بالقبول فعملوا به ، كما عملوا بحديث الغرة في الجنين ، وكما عملوا بأحاديث الشفعة ، وأحاديث سجود السهو ونحو ذلك .

فهذا يفيد العلم ، ويجزم بأنه صدق لأن الأمة تلقته بالقبول تصديقا وعملا بموجبه ، والأمة لا تجتمع على ضلالة ، فلو كان في نفس الأمر كذبا ، لكانت الأمة قد اتفقت على تصديق الكذب والعمل به ، وهذا لا يجوز عليها

٤ ــ ومن الصحيح ما تلقاه بالقبول والتصديق أهل العلم بالحديث كجمهور أحاديث البخاري ومسلم ، فانه جميع أهل العلم بالحديث يجزمون بصحة جمهور أحاديث الكتابين ، وسائر الناس تبع لهم في معرفة الحديث .

فاجماع أهل العلم بالحديث على أن هذا الخبر صدق ، كاجماع الفقهاء على أن هذا الفعل حلال أو حرام أو واجب ، واذا أجمع أهل العلم على شيء فسائر الأمة تبع لهم ، فاجماعهم معصوم لا يجوز أن يجمعوا على خطأ .

٥ ــ ومما قد يسمى صحيحا ما يصححه بعض علماء الحديث ، وآخرون يخالفون في تصحيحه فيقولون : هو ضعيف ليس بصحيح .[1]

(١) مجموع الفتاوى (١٨/ ١٦ ــ ١٧)

مذاهب علماء السنة والأثر

كان المسلمون فى زمن النبى صلى الله عليه وسلم يأخذون كل أمر من أمور الدين عنه مباشرة أو عمن أخذه عنه ، وقد ترك النبى صلى الله عليه وسلم بعده كتاب الله وسنته إلى يوم القيامة ، وكان الصحابة رضى الله عنهم تمسكوا بهما وعضوا عليهما بالنواجذ ، وإذا وقعت لهم واقعة استفتوا فيها أى هفت وجدوا من غير تعيين مذهب بشرط أن لا يكون من أهل الأهواء والبدع ، وكان أهل الحديث لاشتغالهم بالحديث والأثر قد حصل لهم من العلم فى هذا الباب مالا يحتاجون معه إلى شىء آخر فى المسألة ، وكان أهل العلم فى القرون الثلاثة الخيرية يستفيدون من شيوخهم ، وكان لملازمة بعضهم البعض وكثرة موافقاته ينسب إلى أحدهم ، وهم كانوا على هذه الطريقة إلى ما قبل المائة الرابعة ، حتى دب التقليد إلى صفوف العلماء والعامة ونشأ الخلاف والجدل وتعصب كل قوم لفقه مدرسته وعلماء بلده ، إلا أن علماء الحديث وفقهاؤهم كانوا أشد الناس اتباعا لمنهج الصحابة والتابعين ومن تبعهم ولم يكونوا يتعصبون لأحد .

وكان من فضل الله وإنعامه عليهم فى الجملة اتفاقهم على أن القرآن والسنة هما المحجة البيضاء التى لا يزيغ عنها إلا هالك ، ولم يوجد فى كلام أحد من السلف أنه عارض القرآن بعقل، ورأى وقياس ولا بذوق ووجد ومكاشفة .

وكل من حاد عن طريق الصواب فهو إما لاحتجاجه بقياس فاسد أو نقل كاذب أو خطاب ألقى إليهم ، اعتقدوا أنه من الله ، وكان من إلقاء الشيطان فهذه الثلاثة هى عمدة من يخالف السنة (١) .

وأبعد الله أهل الحديث بفضله ومنه وكرمه عن هذه الطرق فى الجملة .

(١) انظر : الفتاوى الكبرى (١/٣٧) ، ومجموع الفتاوى (١٤/١١٦ و ١٣/٦٨)

وهم من قال فيه النبى صلى الله عليه وسلم : ما أنا عليه وأصحابى وفى رواية هى الجماعة ، يد الله على الجماعة .

يقول شيخ الإسلام : ولهذا وصف الفرقة الناجية بأنها أهل السنة والجماعة ، وهم الجمهور الأكبر والسواد الأعظم إلى أن قال :

إن أهل الحق والسنة لا يكون متبوعهم إلا رسول الله صلى الله عليه وسلم الذى يجب تصديقه فى كل ما أخبر ، وطاعته فى كل ما أمر ، وليست هذه المنزلة لغيره من الأئمة ، بل كل أحد من الناس يؤخذ من قوله ويترك إلا رسول الله صلى الله عليه وسلم .

إلى أن قال : إن أحق الناس بأن تكون هذه الفرقة الناجية أهل الحديث والسنة ، الذين ليس لهم متبوع يتعصبون له إلا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، هم أعلم الناس بأقواله وأحواله وأعظمهم تمييزا بين صحيحها وسقيمها ، وأئمتهم فقهاء فيها ، وأهل معرفة بمعانيها ، واتباعها لها : تصديقا وعملا وحبا ، وموالاة لمن والاها ، ومعاداة لمن عاداها ، الذين يردون المقالات المجملة إلى ما جاء به من الكتاب والحكمة فلا ينصبون مقالة ، ويجعلونها من أصول دينهم ، وجمل كلامهم ، وان لم يكن ثابتة فيما جاء به الرسول بل يجعلون ما بعث الرسول من الكتاب والحكمة ، هو الأصل الذى يعتقدونه ويعتمدونه .

وما تنازع فيه الناس من المسائل ... يردونه إلى الله ورسوله ويفسرون الألفاظ المجملة التى تنازع فيها أهل التفرق والاختلاف فما كان من معانيها موافقا للكتاب والسنة ، أثبتوه ، وكان منها مخالفا للكتاب والسنة أبطلوه ، ولا يتبعون الظن وما تهوى الأنفس ، فان اتباع الظن جهل ، واتباع هوى النفس بغير هدى من الله ظلم . (١)

---

(١) مجموع الفتاوى (٣/ ٣٤٥ ـ ٣٤٧)

ويعرف شيخ الإسلام " أهل الحديث " فى مكان آخر فيقول :

ونحن لا نعنى بأهل الحديث المقتصرين على سماعه ، أو كتابته ، أو روايته بل نعنى بهم : كل من كان أحق بحفظه ومعرفته وفهمه ظاهرا وباطنا ، واتباعه باطنا وظاهرا ، وكذلك أهل القرآن .

وأدنى خصلة هؤلاء : محبة القرآن والحديث ، والبحث عنهما وعن معانيهما ، والعمل بما علموه من موجبهما ، فقهاء الحديث أخبر بالرسول من فقهاء غيرهم ، وصوفيتهم أتبع للرسول من صوفية غيرهم ، وامراؤهم أحق بالسياسة النبوية من غيرهم ، وعامتهم أحق بموالاة الرسول من غيرهم . (١)

وقد ذكر شيخ الاسلام طوائف المبتدعة من أهل التأويل والتخييل والتجهيل وذكر رجوع أكابر أهل الكلام إلى مذهب السلف بعد أن ذكر تخبطهم فى باب العقيدة وجهلهم بالسنة :" وإذا كان الأمر كذلك فأعلم الناس بذلك أخصهم بالرسول وأعلمهم بأقواله وأفعاله وحركاته وسكناته ومدخله ومخرجه وباطنه وظاهره وأعلمهم بأصحابه وسيرته وأيامه ، وأعظمهم بحثا عن ذلك وعن نقلته ، وأعظمهم تدينا به واتباعا له واقتداء به وهؤلاء هم أهل السنة ، والحديث : حفظا له ، ومعرفة بصحيحه وسقيمه ، وفقها فيه ، وفهما يؤتيه الله إياه فى معانيه ، وإيمانا وتصديقا وطاعة وانقيادا واقتداء واتباعا مع ما يقترن بذلك من قوة عقلهم وقياسهم وتمييزهم وعظيم مكاشفاتهم ومخاطباتهم ، فإنهم أسد الناس نظرا وقياسا ورأيا وأصدق الناس رؤيا وكشفا . (٢)

---

(١) مجموع الفتاوى (٤/٩٥)

(٢) ، ، (٤/٨٥)

وقد سئل عن اجتهادهم وتقليدهم فأجاب وأفاد :

أما البخارى ، وأبو داود فاما ما فى الفقه من أهل الاجتهاد .

وأما مسلم ، والترمذى ، والنسائى ، وابن ماجه ، وابن خزيمة وأبو يعلى ، والبزار ، ونحوهم ، فهم على مذهب أهل الحديث ، ليسوا مقلدين لواحد بعينه من العلماء ، ولا هم من الأئمة المجتهدين على الإطلاق بل هؤلاء يميلون إلى قول أئمة الحديث ، كالشافعى ، وأحمد واسحاق ، وأبى عبيد ، وأمثالهم ، ومنهم من له اختصاص ببعض الأئمة كاختصاص أبى داود ونحوه بأحمد بن حنبل ، وهم إلى مذاهب أهل الحجاز — كمالك وأمثاله — أميل منهم إلى مذاهب أهل العراق — كأبى حنيفة والثورى .

وأما أبو داود الطيالسى فأقدم من هؤلاء كلهم ، من طبقة يحيى ابن سعيد القطان ، ويزيد بن هارون الواسطى ، وعبد الله بن داود ، ووكيع بن الجراح ، وعبد الله بن إدريس ، ومعاذ بن معاذ ، وحفص ابن غياث ، وعبد الرحمن بن مهدى ، وأمثال هؤلاء من طبقة شيوخ الإمام أحمد .

وهؤلاء كلهم يعظمون السنة والحديث ، ومنهم من يميل إلى مذهب العراقيين كأبى حنيفة والثورى ونحوهما ، كوكيع ، ويحيى بن سعيد ، ومنهم من يميل إلى مذهب المدنيين ، مالك ونحوه كعبد الرحمن بن مهدى .

وأما البيهقى فكان على مذهب الشافعى :مختصرا له فى عامة أقواله والدارقطنى هو أيضا يميل إلى مذهب الشافعى وأئمة السنة والحديث لكن ليس هو فى تقليد الشافعى كالبيهقى ، مع أن البيهقى له اجتهاد فى كثير من المسائل ، واجتهاد الدارقطنى أقوى منه ،

فإنه كان أعلم وأفقه منه .(١)

ومن فقهاء أهل الحديث أبو بكر النيسابورى الذى أثنى عليه شيخ الإسلام فقال : أبو بكر النيسابورى إمام فى الفقه والحديث ، وكان له عناية بالأحاديث الفقهية وما فيها من اختلاف الألفاظ ، وهو أقرب إلى طريقة أهل الحديث والعلم التى لا تعصب فيها لقول أحد من الفقهاء مثل أئمة الحديث المشهورين .(٢)

وازاء هؤلاء الأئمة الذين لا يتعصبون لمذهب معين وجد من أهل العلم من فيه نوع تعصب لرأى أو مذهب .

وقد ذكر شيخ الإسلام نماذج هؤلاء فذكر أصحاب أبى حنيفة بصدد بيان أن كل من استحكم فى بدعته يرى أن قياسه يطرد وقال : يروى عن أبى حنيفة أنه قال : لا تأخذوا بمقاييس زفر فإنكم إن أخذتم بمقاييسه حرمتم الحلال وحللتم الحرام .

فإن زفر كان كثير الطرد ، لما يظنه من القياس ، مع قلة علمه بالنصوص .

وكان أبو يوسف نظره بالعكس كان أعلم بالحديث منه ، ولهذا توجد المسائل التى يخالف فيها زفر أصحابه عامتها قياسية ، ولا يكون إلا قياسا ضعيفا عند التأمل ، وتوجد المسائل التى يخالف فيها أبو يوسف أبا حنيفة ، واتبعه محمد عليها ، عامتها ما أتبع فيها النصوص والأقيسة الصحيحة ، لأن أبا يوسف رحل بعد موت أبى حنيفة ، إلى الحجاز واستفاد من علم السنن التى كانت عندهم مالم تكن مشهورة بالكوفة ، وكان يقول : لو رأى صاحبى ما رأيت لرجع كما رجعت ، لعلمه بأن صاحبه ماكان يقصد إلا اتباع الشريعة ، ولكن قد يكون عند غيره من علم السنن مالم يبلغه .

---

(١) مجموع الفتاوى (٢٠ / ٣٩ — ٤١) وعنه أورد أبوطاهر الجزائرى فى توجيه النظر (١٨٤ — ١٨٥)

(٢) مجموع الفتاوى (٢٤ / ١٤٦)

قال : وهذا أيضا حال كثير من الفقهاء بعضهم مع بعض ، فيما وافقوا عليه من قياس لم يثبت صحته بالأدلة المعتمدة ، فإن الموافقة فيه توجب طرده ، ثم أهل النصوص قد ينقضونه ، والذين لا يعلمون النصوص يطردونه . (١)

كما ذكر منهج الإمام البيهقى والإمام الطحاوى فقال فى البيهقى إنه أعلم أصحاب الشافعى بالحديث وأنصرهم للشافعى . (٢)

وقال : هو وغيره من أهل الحديث أعلم بأقوال الصحابة ممن ينقل أقوالا بلا إسناد . (٣)

وقال فى موضع آخر :

والبيهقى يعزو ما رواه إلى الصحيح فى الغالب ، وهو من أقلهم استدلالا بالموضوع ، لكن يروى فى الجهة التى ينصرها من المراسيل والآثار ما يصلح للاعتضاد ، ولا يصلح للاعتماد ، ويترك فى الجهة التى يضعفها ما هو أقوى من ذلك الإسناد . (٤)

وقال : والبيهقى يروى فى الفضائل أحاديث كثيرة ضعيفة ، بل موضوعة كما جرت عادة أمثاله من أهل الحديث . (٥)

---

(١) مجموع الفتاوى (٤/٤٧)

(٢) مجموع الفتاوى (٣٢/٢٤٠)

(٣) ، ، (٣٤/٢٤٠)

(٤) الرد على البكرى (٢٠)

(٥) منهاج السنة (٣/٨)

وقال فى الإمام الطحاوى : الطحاوى ليست عادته نقد الحديث كنقد أهل العلم، ولهذا روى فى شرح معانى الآثار الأحاديث المختلفة وإنما يرجح ما يرجحه منها فى الغالب من جهة القياس الذى رآه حجة ويكون أكثرها مجروحا من جهة الإسناد ، لا يثبت ولا يتعرض لذلك ، فإنه لم تكن معرفته بالإسناد كمعرفة أهل العلم به ، وإن كان كثير الحديث فقيها عالما .(١)

وذكرهما فى موضع آخر فقال فى البيهقى : إنه لا يستوفى الآثار التى لمخالفيه كما يستوفى الآثار التى له وأنه يحتج بآثار لو احتج بها مخالفوه لأظهر ضعفها وقدح فيها .

قال : وانما أوقعه فى هذا ــ مع علمه ودينه ــ ما أوقع أمثاله ممن يريد أن يجعل آثار النبى صلى الله عليه وسلم موافقة لقول واحد من العلماء دون آخر ، فمن سلك هذا السبيل دحضت حججه ، وظهر عليه نوع من التعصب بغير الحق .

كما يفعل ذلك من يجمع الآثار ويتأولها فى كثير من المواضع بتأويلات يبين فسادها لتوافق القول الذى ينصره ، كما يفعله صاحب شرح الآثار أبو جعفر مع أنه يروى من الآثار أكثر مما يروى البيهقى ، ولكن البيهقى ينقى الآثار ، ويميز بين صحيحها وسقيمها أكثر من الطحاوى .(٢)

---

(١) منهاج السنة (٤/ ١٩٤ مبحث حديث رد الشمس لعلى)

(٢) مجموع الفتاوى (٢٤/ ١٥٤).

رأى شيخ الإسلام فى كتب أخـــرى
من كتب التفسير ، والفضائل والعقائد وغيرهـــا

المصنفات فى العلوم والفنون كثيرة إلا أن عامة هذه الكتب تحتاج إلى نقد وتمييز لأن جمهور المصنفين فى الأخبار، والتواريخ، والسير ، والفتن، والترغيب والترهيب، وفضائل الأيام، والشهور، والأعوام ، والأمكنة ، والفقـــه، والتفسير، والتصوف جمعوا بين الغث والسمين ، وحشروا ماوجدوا فى كتب الناس ، وكثير منهم مَنْ هو متهم فى نفسه ، أو غير ضابط لما يحكيه ، أو كانوا من الحفاظ لكنهم سكتوا عن الحكم على أسانيد ماروووه عملا بطريقـــة أمثالهم فى جمع ماوجدوا .

ومن المعلوم أنه لا ينبغى قبول خبر غير الثقة العدل ، فوجب على أهل العلم الاعتناء بما ألف من الكتب فى العلوم والفنون والرجوع إلى علماء الجرح والتعديل من الأئمة الأعلام الذين قضوا حياتهم فى خدمة العلـــم والعقيدة والدين .

وقد تناول شيخ الإسلام مؤلفات الناس، ونقد منهجهم ، ووضح مافيها من الخير والشر، وأعطى كل واحد حقه من مدح أو ذم ، وقد تجمعت لديّ جملة من الكتب المتنوعة التى أبدى شيخ الإسلام فيها رأيه، وبيّن أن هـؤلاء لم يعتنوا بذكر ماصح بل جمعوا بين الغث والسمين .

فقال فى موضع ماخلاصته : " إن جمهور مصنفى السير، وقصـــص الأنبياء لا يميزون بين الصحيح والضعيف، والغث والسمين ، ولا يعرفـون الصحيح من السقيم، ولا لهم خبرة بالمروى المنقول ، ولا لهم خبرة بالرواة النقلة بل يجمعون فيما يروون بين الصحيح والضعيف ، لكن منهم يـروى الجميع ، ويجعل العهدة على الناقل كالثعلبى ونحوه، ومنهم ينصر قولا أو جملة إما فى الأصول ، أو التصوف، والفقه بما يوافقها من صحيح أوضعيف

ويرد ما يخالفها من صحيح وضعيف .

وأما باب فضائل الأعمال، والأشخاص، والأماكن، والزمان، والقبور فباب اتسع فيه الكذب والبهتان .

وهكذا باب التفسير، فذكر فيه ما هو منقول عن الكذابين وما هو منقول عن الثقات .

وذكر أن الفقهاء قد وضعوا فى الفقه أشياء كثيرة من الموضوعات والضعاف .

وذكر أن جمهور المصنفين فى العلوم والفنون ليسوا من رجال الجرح والتعديل فمنهم مَنْ هو متهم فى نفسه أو غير حافظ ، أو ليسوا هم من علماء الجرح والتعديل الذين يعتمد على أقوالهم .

وقرر أن عامة الكتب تحتاج إلى نقد وتمييز كالمصنفات فى سائر العلوم من الأصول والفروع وغير ذلك .(١)

وفيما يلى أذكر ما وجدت من كلام شيخ الإسلام على الكتب المتنوعة فى العلوم والفنون مقتصرا فيه على ذكر مايتعلق بالحديث وعلومه .

---

(١) الرد على البكرى باختصار (١١ — ٢٢)

تفاسير السلف المسندة

اعتنى السلف بجمع كل ماله صلة بتفسير كتاب الله من أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وآثار الصحابة والتابعين ومن تبعهم بأسانيدهم إلى أصحاب هذه الأقوال والتفسيرات .

وهذه التفاسير المأثورة بالأسانيد كثيرة وكانت تتميز بخلوها عن التأويلات الفاسدة التى غلبت على تفاسير أهل الأهواء من المعتزلة والشيعة وأرباب الكلام وكانت لها آثار سيئة فى إفساد عقول المسلمين فى فهم كتاب الله وسنة رسوله عليه الصلاة والسلام .

ولما كان شيخ الاسلام أكبر شخصية فى عصره برزت لحماية منهج السلف فى الأصول والفروع وكانت بينه وبين أهل الكلام والتصوف والفلسفة معارك وجدال ومنازعات ، توجه إلى جمع ما وجد فى تراث السلف من آحاديث وآثار صالحة للاحتجاج فى قضايا الدين الاعتقادية والعملية (١) فيذكر المؤرخون أن شيخ الاسلام جمع من تفاسير السلف مجلدات كبيرة .

ولأجل اهتمامه بتفاسير هؤلاء وحاجة المسلمين إليها كان ينوه بشأنها وشأن مؤلفيها فى غير مرة .

فقال فى موضع شارحا منهج السلف فى تفاسيرهم المأثورة بالأسانيد التفاسير التى يذكر فيها كلام السلف ، ويندر أن يوجد فيها الغلط فى الجهتين فى الدليل والمدلول

قال : إن التفاسير التى يذكر فيها كلام الصحابة والتابعين وتابعيهم

(١) ذكر فى درء تعارض العقل والنقل (٢ / ٢١ ـ ٢٢) اسم أربعة عشر تفسيرا من التفاسير المأثورة بالأسانيد فى بيان مذهب السلف فى الاستواء أنه بمعنى علا وارتفع الى السماء .

باحسان صرفا مثل تفسير عبد الرزاق ، ووكيع ، وعبد بن حميد وعبد الرحمن بن ابراهيم دحيم ، ومثل تفسير الامام أحمد ، واسحاق بن راهوية وبقى بن مخلد وأبى بكر بن المنذر ، وسفيان بن عيينة ، وسعيد وابن جرير ، وابن أبى حاتم ، وأبى سعيد الأشج ، وأبى عبد الله ابن ماجه ، وابن مردويه قال : لا يكاد يوجد فيها الخطأ من هاتين الجهتين

إحداهما : قوم اعتقدوا معانى ، ثم أرادوا حمل ألفاظ القرآن عليها .

والثانية : قوم فسروا القرآن بمجرد ما يسوغ أن يريده بكلامه من كان من الناطقين بلغة العرب ، من غير نظر إلى المتكلم بالقرآن ، والمنزل عليه والمخاطب به . (١)

وقال فى موضع آخر :

ومعلوم أن فى كتب التفسير من النقل عن ابن عباس من الكذب شىء كثير عن رواية الكلبى عن أبى صالح وغيره ، فلابد من تصحيح النقل لتقوم به الحجة ، فليراجع كتب التفسير التى يحرر فيها النقل مثل تفسير محمد بن جرير الطبرى الذى ينقل من كلام السلف بالإسناد ، وليعرض عن تفسير مقاتل والكلبى — وقبله تفسير بقى بن مخلد الأندلسى وعبد الرحمن بن ابراهيم دحيم الشامى ، وعبد بن حميد الكشى ، وغيرهم إن لم يصعد إلى تفسير الإمام إسحاق بن راهويه وتفسير الإمام أحمد بن حنبل ، وغيرهما من الأئمة الذين هم أعلم أهل الأرض بالتفاسير الصحيحة عن النبى صلى الله عليه وسلم وآثار الصحابة والتابعين ، كما هم أعلم الناس بحديث النبى صلى الله عليه وسلم وآثار الصحابة والتابعين فى الأصول والفروع وغير ذلك من العلوم . (٢)

---

(١) مجموع الفتاوى (١٣/٣٥٥)

(٢) « « (١٣/٣٨٩)

التفاسير المنقولة عن ابن عباس عن أصحابه الثقات

قال : أصحاب ابن عباس الاخصاء الذين رووا عنه ما فسره من القرآن ، وما رواه من الحديث ، وما نقلوا عنه فى سائر العلوم : الحديث والفقه ، والتفسير ، وشرح الغريب وغير ذلك :

١ ــ سعيد بن جبير .
٢ ــ وطاوس بن كيسان .
٣ ــ ومجاهد بن جبر .
٤ ــ وعكرمة مولاه .
٥ ــ وعمرو بن دينار .
٦ ــ وجابر بن زيد أبو الشعثاء .
٧ ــ وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة فهؤلاء المخصوصون به وبطريقهم انتشر علمه . (١)

١ ــ تفسير مجاهد :

يروى التفسير عنه من طريق ابن أبى نجيح عن مجاهد ، والطريق الى ابن أبى نجيح قوية . (٢)

وذكر شيخ الاسلام أن أئمة السلف هم أعلم بمعانى القرآن لاسيما مجاهد ، فإنه قال : عرضت المصحف على ابن عباس من فاتحته إلى خاتمته أقفه عند كل آية وأساله عنها .

وقال الثورى : إذا جاءك التفسير عن مجاهد فحسبك به ، والأئمة كالشافعى ، وأحمد والبخارى ، ونحوهم يعتمدون على تفسيره ، والبخارى فى صحيحه أكثر ما ينقله من التفسير ينقله عنه والحسن البصرى أعلم التابعين بالبصرة . (٣)

---

(١) الرد على البكرى (١٥) وذكر نحوه فى موضع آخر وقال : إن أعلم الناس بالتفسير أهل مكة لأنهم أصحاب ابن عباس (مجموع الفتاوى ١٣/ ٣٤٧)
(٢) انظر : العجاب فى بيان الأسباب لابن حجر : ص ٦
(٣) مجموع الفتاوى (١٥/ ١٠٢)

وهذا التفسير من جملة مرويات شيخ الاسلام وقد قال فيه أيضا :
تفسير مجاهد المشهور عنه الصحيح من رواية ابن أبى نجيح .(١)

وذكره فى موضع آخر عند(٢) ذكر تفاسير السلف وقال بعده :

تفاسير طاوس ، وسعيد بن جبير ، وعطاء بن أبى رباح :

قال : وكذلك تفسير طاوس ، وسعيد بن جبير وعطاء ابن أبى رباح ونحوهم من التابعين فانهم بهذا الشأن من أعلم الشأن .(٣)

ومن التفاسير المنقولة عن ابن عباس وفيها انقطاع :

تفاسير السدى الكبير ، والضحاك ، وعلى بن أبى طلحة :

قال : ومنهم من إسناده فى التفسير عن ابن عباس منقطع وهو فى نفسه ثقة كالسدى الكبير .(٤)

والضحاك فان الضحاك لم يصح سماعه من ابن عباس(٥) والسدى جمع ماذكره من التفسير الذى ذكره عن التابعين كما جمع ابن اسحاق السيرة(٦)

---

(١) انظر فهرس مروياته ومسموعاته فى الباب الأول .
(٢) الرد على البكرى (١٤) .
(٣) ، ، ، (١٥) .
(٤) السدى الكبير هو اسماعيل بن عبد الرحمن السدى ، كوفى صدوق لكنه جمع التفسير من طرق منها : عن أبى صالح عن ابن عباس ، وعن مرة بن شراحيل عن ابن مسعود ، وعن ناس من الصحابة ، وغيرهم ، وخلط روايات الجميع ، فلم تتميز روايات الثقة من الضعيف ولم يلق السدى من الصحابة إلا أنس بن مالك ، وربما التبس بالسدى الصغير (العجاب فى بيان الأسباب ص ٧)
(٥) قال الحافظ ابن حجر : الضحاك بن مزاحم صدوق ، لم يسمع من ابن عباس شيئا (العجاب فى بيان الأسباب ص ٧)
(٦) الرد على البكرى (١٥)

تفسير على بن أبى طلحة :

هو من جملة مسموعات شيخ الإسلام (١) .

وقال فيه : هذا ثابت عن عبد الله بن صالح عن على بن أبى طلحة الوالبى ، لكن يقال : إنه لم يسمع التفسير عن ابن عباس . (٢)

وذكره فى موضع آخر فقال : قال أحمد : على بن أبى طلحة ضعيف ولم يسمع من ابن عباس شيئا . (٣)

وقال فى نقض التأسيس حيث ورد فى تفسير على بن أبى طلحة عن ابن عباس فى تفسير قوله تعالى : الله نور السموات والأرض : يقول الله : هادى أهل السموات والأرض .

فقال شيخ الاسلام : وهؤلاء المفسرون للقرآن والأسماء الحسنى قد وتهم فى تفسيره أنه هاد هو مانقلوه عن ابن عباس ، وهذا إنما هو مأخوذ من تفسير الوالبى على بن أبى طلحة الذى رواه عبد الله بن صالح عن معاوية بن صالح عن على بن أبى طلحة عن ابن عباس قوله : الله نور السماوات يقول : الله هادى أهل السماوات والأرض مثل هداه فى قلب المؤمن كما يكاد الزيت الصافى يضيء قبل أن تمسه النار ، فإذا مسته النار ازداد ضوء على ضوء ، وكذلك قلب المؤمن يعلم الهدى قبل أن يأتيه العلم فإذا أتاه العلم ازداد هدى على هدى ونورا على نور .

فكلهم على هذه الرواية يعتمد لأن هذا تفسير رواه الناس عن عبد الله بن صالح ذكر أبو بكر بن عبد العزيز نقل ذلك من تفسير محمد بن جرير إذ كان يعتمد عليه ، وابن جرير يروى هذا التفسير بالإسناد ، وكذلك البيهقى فى تفسير الأسماء الحسنى إنما رواه من هذا الطريق

---

(١) انظر : فصل مروياته فى الباب الأول .
(٢) مجموعة الرسائل والمسائل (٥/ ١٦٥)
(٣) والرد على البكرى (١٥)

وهذا التفسير هو تفسير الوالبى .

وأما ثبوت ألفاظه عن ابن عباس ففيها نظر لأن الوالبى لم يسمعه من ابن عباس ، ولم يدركه ، بل هو منقطع ، وإنما أخذ عن أصحابه ، كما أن السدى أيضا يذكر تفسيره عن ابن مسعود ، وعن ابن عباس وغيرهما من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم ، وليست تلك ألفاظهم بعينها بل نقل هؤلاء شبيه بنقل أهل المغازى والسير ، وهو مما يستشهد به ، ويعتبر به ويضم بعضه إلى بعض يصير حجة .

وأما ثبوت شىء بمجرد هذا النقل عن ابن عباس فهذا لا يكون عند أهل المعرفة بالمنقولات .

وأحسن حال هذا أن يكون منقولا عن ابن عباس بالمعنى الذى وصل إلى الوالبى إن كان له أصل عن ابن عباس ، وغايته أن يكون لفظ ابن عباس واذا كان لفظه قول ابن عباس فليس مقصود ابن عباس بذلك أن الله هو فى نفسه ليس بنور ، وأنه لا نور له ، فانه قد ثبت بالروايات الثابتة عن ابن عباس إثبات النور لله كقوله فى حديث عكرمة لما سأله عن قوله : لا تدركه الأبصار ؟ فقال : ويحك ذاك نوره الذى هو نوره ، اذا تجلى بنوره لم يدركه شىء ، وابن عباس هو الراوى فى الصحيح عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال : اللهم أنت رب السموات والأرض ومن فيهن ، وأنت نور السماوات والأرض الخ .(١)

وقال الحافظ ابن حجر : على بن أبى طلحة ثقة ، ولم يلق ابن عباس ، لكنه إنما حمل عن ثقات أصحابه ، فلذلك كان البخارى وأبو حاتم ، وغيرهما يعتمدون على هذه النسخة .(٢)

واختلف أهل العلم فى هذا التفسير وقد توسع فيه الأخ الدكتور حكمت بشير فى تحقيقه لتفسير ابن أبى حاتم ورجح إثباته بأدلة وأقوال من أهل العلم ، فليراجع للتفصيل .

---

(١) نقض التأسيس (٣ / ١٤١ — ١٤٣)

(٢) العجاب فى بيان الأسباب (ص ٦)

تفسير زيد بن أسلم من علماء أهل المدينة :

ومن تفاسير التابعين : تفسير زيد بن أسلم وهو ثقة ، يروى عنه ابنه : عبد الرحمن وهو من الضعفاء ، قال الحافظ ابن حجر : وهى نسخة كبيرة ، يرويها ابن وهب ، وغيره ، عن عبد الرحمن عن أبيه ، وعن غير أبيه ، وفيه أشياء كثيرة لا يسندها لأحد ، وعبد الرحمن من الضعفاء ، وأبوه من الثقات .(١)

وذكر شيخ الاسلام أصحاب ابن عباس من أهل مكة الذين هم أعلم الناس بالتفسير ، ثم قال : وكذلك أهل الكوفة من أصحاب ابن مسعود ومن ذلك ما تميزوا به على غيرهم ، وعلماء أهل المدينة فى التفسير مثل زيد بن أسلم الذى أخذ عنه مالك التفسير .

وأخذ عنه أيضا عبد الرحمن ، وأخذه عن عبد الرحمن : عبد الله بن وهب .(٢)

---

(١) العجاب فى بيان الأسباب (ص ٨)

(٢) مجموع الفتاوى (١٣/٣٤٧)

تفسير مقاتل بن حيان :

رواه عنه محمد بن مزاحم بن بكير بن معروف .

ومقاتل بن حيان هذا من الثقات .

وذكره شيخ الاسلام فى أثناء ذكره مقاتل بن سليمان فذكر أنه متروك بخلاف مقاتل بن حيان فهو ثقة . (١)

ومن تفاسير التابعين ما يرويه عبد الرزاق عن معمر عن قتادة :

وذكره شيخ الإسلام وقال : قتادة ـ وهو ثقة حافظ فى نفسه ورواية معمر عنه صحيحة ، وإن كان مالك أنكر ذلك لأجل القدر . (٢)

ومن تفاسير السلف المعتمدة ما رواه أصحاب ابن مسعود من أهل الكوفة

" الذين هم بهذا الشأن أعلم الناس : كعلقمة والأسود ، وعَبِيدة السلمانى وغيرهم . (٣)

تفاسير أتباع التابعين :

وقال : أما تفاسير تابع التابعين ؛ كقتادة ، ومعمر ، وسفيان الثورى ، وابن أبى عروبة ، وابن جريج وغيرهم ممن صنف التفاسير ، فإنما يذكرون من أصولهم ماسمعوه من شيوخهم عن الصحابة والتابعين .

وقد صنف فى تفاسير الصحابة والتابعين وتابعيهم كتب كثيرة يذكرون فيها ألفاظهم بأسانيدها مثل تفسير وكيع ، وعبد الرزاق وعبد بن حميد وآدم بن أبى أياس ، وأحمد بن حنبل ، واسحاق بن راهوية ، وأبى بكر ابن أبى شيبة وبقى بن مخلد ، وسنيد ، ودحيم ، وابن أبى حاتم ، وابن المنذر ، وابن جرير ، وأبى بكر بن أبى داود .

---

(١) الرد على البكرى (١٥) وانظر : العجاب (ص ٨) قال الحافظ ابن حجر : صدوق

(٢) ، ، ، (١٥)

(٣) ، ، ، (١٥) وراجع : مجموع الفتاوى (١٣/٣٤٧)

ومن هؤلاء من لا يذكر شيئا عن مقاتل والكلبى

وعامة الكتب تحتاج إلى نقد وتمييز كالمصنفات فى سائر العلوم من الأصول والفروع وغير ذلك .(١)

جامع البيان فى تفسير القرآن لمحمد بن جرير الطبرى (٢) (٢٢٤ — ٣١٠ هـ)

وقال فى تفسير الطبرى :

وأما "التفاسير" التى فى أيدى الناس فأصحها" تفسير محمد بن جرير الطبرى" فإنه يذكر مقالات السلف بالأسانيد الثابتة ، وليس فيه بدعة ، ولا ينقل عن المتهمين ، كمقاتل بن بشير ، والكلبى .

والتفاسير المأثورة بالأسانيد كثيرة ، كتفسير عبد الرزاق ، وعبد بن حميد ، ووكيع وابن أبى قتيبة ، وأحمد بن حنبل ، واسحاق بن راهوية(٣)

وقال فى صدد ذكر تفسير ابن عطية أنه ينقل كثيرا من تفسير الطبرى وهو أجل التفاسير المأثورة وأعظمها قدرا .(٤)

ومع هذا فلا يخلو تفسيره من ضعاف وموضوعات ومقاطيع ومراسيل فلابد من البحث عن صحة ما وجد فيه مثل التفاسير الأخرى .(٥)

---

(١) الرد على البكرى (١٧) .

(٢) انظر لترجمته : السير (١٤ / ٢٦٧)
ولتفسيره : التفسير والمفسرون لمحمد حسين الذهبى (١ / ٢٠٧)
والاسرائيليات وأثرها فى كتب التفسير (٢٣٤ — ٢٤٩) .

(٣) الفتاوى (١٣ / ١٨٥) .

(٤) ، (١٣ / ٣٦١ مقدمة أصول التفسير) .

(٥) انظر : المنهاج (٤ / ٨٠ — ٨١) .

تفسير ابن أبى حاتم الرازى :

ذكره شيخ الاسلام أكثر من مرة فى تفاسير السلف المأثورة المسندة وأثنى عليه .

وقال فى منهجه : وابن أبى حاتم قد ذكر فى أول كتابه فى التفسير أنه طلب فيه اخراج تفسير القرآن مختصرا بأصح الأسانيد ، وأنه تحرى إخراجه بأصح الأخبار إسنادا وأشبعها متنا ، وذكر إسناده عن كل من نقل عنه شيئا (١) .

وليس معنى هذا أن كل ما ساقه ابن أبى حاتم صحيح ، بل صرح شيخ الإسلام أن مجرد رواية واحد من هؤلاء المفسرين — وابن أبى حاتم منهم — لم يكن دليلا على صحته باتفاق أهل العلم لما عرف أن تلك المنقولات فيها صحيح وضعيف وغث وسمين (٢) .

---

(١) الفتاوى (١٥/٢٠١)

(٢) المنهاج (٤/٨٠ — ٨١)

التفاسير المضافة إلى ابن عباس

وهناك جملة من المتهمين والكذابين الذين رووا التفسير عن ابن عباس ، وقد ذكر شيخ الإسلام جملة من هؤلاء فقال :

١ ــ تفسير جويبر :

وأما التفاسير المضافة إليه كالتفسير الذى يرويه جويبر بن سعيد عن الضحاك عن ابن عباس ، فجويبر ضعفه على بن المدينى ، ويحيى بن سعيد القطان .

وقال أحمد : لا يشتغل بحديثه .

وقال يحيى بن سعيد الخراسانى البلخى : لا يلتفت إليه .

وقال على بن الجنيد ، والدارقطنى : متروك ، والضحاك لم يسمع من ابن عباس حرفا واحدا . (١)

٢ ــ وتفسير عبيد الله بن سليمان :

وتفسير آخر يرويه عبيد الله بن سليمان عن الضحاك عن ابن عباس ، ويقال : إن عبيد الله هذا فى الوهن والضعف أنزل من جويبر . (٢)

٣ ــ وتفسير العوفى عن آبائه :

وتفسير آخر يرويه محمد بن سعد العوفى عن آبائه عن عطية العوفى عن ابن عباس .

وعطية بن سعد ضعيف ، تكلم فيه الناس . (٣)

---

(١) الرد على البكرى (١٥ ــ ١٦) وقال الحافظ ابن حجر فى التقريب : ضعيف جدا ، وقال فى العجاب فى بيان الأسباب : ومن روايات الضعفاء عن ابن عباس : . . . (ص ٦ ــ ٧)
ومنهم جويبر بن سعيد ــ وهو واه ــ روى التفسير عن الضحاك بن مزاحم ــ وهو صدوق عن ابن عباس ، ولم يسمع منه شيئا . وانظر لترجمة جويبر : الكامل (٢ / ٥٤٤) والميزان (١ / ٤٢٧) والتقريب رقم ٩٨٧)

(٢) الرد على البكرى (١٦)

(٣) ، ، ، ، وانظر لترجمة عطية العوفى : الميزان (٢ / ٧٩ ــ ٨٠)

٤ ــ وتفسير الكلبى :

ومن روايات الضعفاء عن ابن عباس : التفسير المنسوب لأبى النضر محمد بن السائب الكلبى ، وهو متهم بالكذب ، وقد مرض فقال لأصحابه فى مرضه : كل شىء حدثتكم عن أبى صالح ــ كذب .(١)

وتفسير يرويه محمد بن السائب الكلبى ، عن أبى صالح باذام عن ابن عباس .

والكلبى كذاب ، وباذام ضعيف ، ولم يسمع من ابن عباس شيئا .

وقال عبد الصمد بن الفضل : سئل أحمد عن تفسير الكلبى فقال : كذب . فقيل له : أيحل النظر فيه ؟ قال : لا .

وقال عبد الله بن أحمد : سمعت أبى يقول : ترك عبد الرحمن بن مهدى أبا صالح باذام .

وكذلك ضعفه سفيان ، وغيره ، وكان الشعبى يمسك بأذنه ويقول : ويلك أنت لا تحفظ القرآن ، وتفسر القرآن ؟

وكان مجاهد ينهى عن تفسيره قاله البخارى .

وقال حبيب بن أبى ثابت : كنا نسمى أبا صالح دروغزن أى كذابا يكذب .(٢)

---

(١) انظر : العجاب فى بيان الأسباب : والكامل (٦ / ٢١٢٧) والميزان (٣ / ٥٥٦) والترهيب (٩ / ١٧٩ــ١٨٠)

(٢) الرد على البكرى (١٦) وذكره غير مرة وقال : لا ينقل عن المتهمين كمقاتل ، والكلبى (١٣ / ٣٨٥) وقال : وليعرض عن تفسير مقاتل والكلبى (١٣ / ٣٨٩) .

٥ ـ وتفسير أبي محمد موسى بن عبد الرحمن الثقفي الصنعاني :

ومن التفاسير الواهية لوهاء رواتها : التفسير الذي جمعه موسى بن عبد الرحمن الثقفي ، قال الحافظ ابن حجر : وهو قدر مجلدين يسنده إلى ابن جريج ، عن عطاء عن ابن عباس وقد نسب ابن حبان : موسى هذا إلى وضع الحديث ، ورواه عن موسى : عبد الغني بن سعيد الثقفي وهو ضعيف .(١)

أورد عنه شيخ الإسلام حديثا في دعاء حفظ القرآن وقال : موسى ابن عبد الرحمن هذا من الكذابين .

قال أبو أحمد ابن عدي فيه : منكر الحديث ، وقال أبو حاتم ابن حبان : دجال يضع الحديث ، وضع على ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس كتابا في التفسير جمعه من كلام الكلبي ، ومقاتل .(٢)

ومن تفاسير ضعفاء التابعين فمن بعدهم :

تفسير مقاتل بن سليمان :

وقد نسبوه إلى الكذب .

قال الشافعي : مقاتل قاتله الله ، وإنما قال الشافعي فيه ذلك لأنه اشتهر عنه القول بالتجسيم .

وروى تفسير مقاتل هذا عنه : أبو عصمة نوح بن أبي مريم الجامع ، وقد نسبوه إلى الكذب .

ورواه أيضا عن مقاتل : الحكم بن هذيل ، وهو ضعيف لكنه أصلح حالا من أبي عصمة .(٣)

---

(١) العجاب في بيان الأسباب ص ٩

(٢) مجموع الفتاوى (١ / ٢٥٨ ـ ٢٥٩) وراجع لترجمة الثقفي : المجروحين (٢ / ٢٤٢) والكامل (٦ / ٢٣٤٨) والميزان (٤ / ٢١١) .

(٣) العجاب في بيان الاسباب ص ٨ وانظر ترجمة مقاتل ابن سليمان في

= = =

وقد نهى شيخ الاسلام عن الاشتغال بتفسيره في غير موضع لأنه من المتهمين ، وقال : إنه متروك بخلاف مقاتل بن حيان ، فإنه ثقة .(١)

ومنها : تفاسير السدى الصغير محمد بن مروان وهو متروك .

روى عن الكلبى وهو من المتهمين — والسدى الصغير هذا مثله أو أشد ضعفا منه ، ورواه عن محمد بن مروان مثله أو أشد ضعفا ، وهو صالح بن محمد الترمذى .

ومن روى التفسير عن الكلبى من الثقات : سفيان الثورى ومحمد ابن فضيل بن غزوان .(٢)

وذكر شيخ الإسلام السدي الصغير وتفسيره وقال : إنه متروك .(٣)

=== الكامل (٦/ ٢٤٤٧) والميزان (٤/ ١٧٣) ، والتهذيب (١٠/ ٢٧٩) .

(١) الرد على البكرى (١٥) .

(٢) انظر : العجاب فى بيان الأسباب (ص ٦)

(٣) الرد على البكرى (١٥) .

كتب التفسير التى تشتمل على إسرائيليـــــات وموضوعات ، وآراء فاســـــــدة

إن تفاسير أهل البدع والأهواء ملئية بالأفكار المخالفة لحقيقة الإسلام الصحيحة، وكان هذا من جهتين : من جهة التأويل المفضى إلى تعطيل نصوص الشريعة وإفسادها، وتغيير الدين ، ومن جهة وجود الكثرة الكاثرة من الأحاديث الموضوعة والضعيفة، والإسرائيليات ، ومن ثَمّ امتلأت هذه الكتب بالبدع والخرافات والمنكرات مالا يحصيه إلا الله .

وقد ركز شيخ الإسلام على بيان مافى هذه التفاسير من البـــدع والتأويل والانحراف عن مذهب السلف ، وما فيه من نقول موضوعة وضعيفة ومن حكايات مفتراة، وقصص مختلقة ، واسرائيليات .

وقد تكلم على جملة من تفاسير المعتزلة والشيعة ، والصوفيـــة ، وعلى بعض من تأثر بهم ، كما بسط القول فى الإسرائيليات وحكمها فـى دين الإسلام ، وأذكر أولا ما كتبه فى الإسرائيليات، ثم أذكر كتب التفسير التى تناولها بالنقد :

الإسرائيليـــــــات

الإسرائيليات هى أقاويل أهل الكتاب، وقد أباح الرسول عليـــه الصلاة والسلام حكايتها حيث قال : بلغوا عنى ولو آية ، وحدثوا عـن بنى إسرائيل ولا حرج ومن كذب على متعمدا فليتبوأ مقعده من النار .

ولهذا كان عبد الله بن عمرو يوم اليرموك قد أصاب زاملتين من كتب أهل الكتاب فكان يحدث منهما بما فهمه من هذا الحديث من الإذن فى ذلك .

ولكن هذه الأحاديث الإسرائيلية تذكر للاستشهاد ، لا للاعتضاد وهى على ثلاثة أقسام : صحيح ، وموضوع ، ومسكوت عليه .

وقد ذكر شيخ الإسلام أقسام هذه الإسرائيليات وحكمها من حيث القبول والرد ، وأنه لماذا كان السلف يذكرونها فى مؤلفاتهم، وما فائدتها للمسلم .

فذكر فى مقدمة أصول التفسير ما مختصره : أن أحسن طرق التفسير أن يفسر القرآن بالقرآن ، وإن لم تجده فمن السنة وإذا لم نجد التفسير فى القرآن ولا فى السنة ، رجعنا فى ذلك إلى أقوال الصحابة لاسيما علماؤهم وكبراؤهم ترجمان القرآن ثم قال مالفظه :

ولهذا غالب ما يرويه إسماعيل بن عبد الرحمن السدى الكبير فى تفسيره عن هذين الرجلين : ابن مسعود، وابن عباس ، ولكن فى بعض الأحيان ينقل عنهم مايحكونه من أقاويل أهل الكتاب التى أباحها رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث قال : " بلغوا عني ولو آية ، وحدثوا عن بنى إسرائيل ولا حرج ، ومن كذب على متعمدا فليتبوأ مقعده من النار " رواه البخاري عن عبد الله بن عمرو ، ولهذا كان عبد الله بن عمرو قد أصاب يوم اليرموك زاملتين من كتب أهل الكتاب فكان يحدث منهما بما فهمه من هذا الحديث من الإذن فى ذلك ، ولكن هذه الأحاديث الاسرائيلية تذكر للاستشهاد، لا للاعتقاد فإنها على ثلاثة أقسام :

أحدها : ماعلمنا صحته مما بأيدينا مما يشهد له بالصدق فذاك صحيح .

والثانى : ماعلمنا كذبه بما عندنا مما يخالفه .

والثالث : ماهو مسكوت عنه لا من هذا القبيل ولا من هذا القبيل ، فلا نؤمن به ولا نكذبه وتجوز حكايته لما تقدم .

وغالب ذلك مما لا فائدة فيه تعود إلى أمر ديني ، ولهذا يختلف علماء أهل الكتاب فى مثل هذا كثيرا ، ويأتى عن المفسرين خلاف بسبب

ذلك ، كما يذكرون فى مثل هذا أسماء أصحاب الكهف ، ولون كلبهم ، وعدتهم ، وعصا موسى من أى الشجر كانت ؟ وأسماء الطيور التى أحياها الله لإبراهيم ، وتعيين البعض الذى ضرب به القتيل من البقرة ، ونوع الشجرة التى كلم الله منها موسى ، إلى غير ذلك مما أبهمه الله فى القرآن مما لا فائدة فى تعيينه تعود على المكلفين فى دنياهم ولا دينهم ، ولكن نقل الخلاف عنهم في ذلك جائز ، كما قال تعالى : ﴿ سَيَقُولُونَ ثَلَاثَةٌ رَابِعُهُمْ كَلْبُهُمْ ، وَيَقُولُونَ خَمْسَةٌ سَادِسُهُمْ كَلْبُهُمْ رَجْماً بِالْغَيْبِ ، وَيَقُولُونَ سَبْعَةٌ وَثَامِنُهُمْ كَلْبُهُمْ ، قُلْ رَبِّي أَعْلَمُ بِعِدَّتِهِمْ مَا يَعْلَمُهُمْ إِلَّا قَلِيلٌ ، فَلَا تُمَارِ فِيهِمْ إِلَّا مِرَاءً ظَاهِراً ، وَلَا تَسْتَفْتِ فِيهِمْ مِنْهُمْ أَحَداً ﴾[الكهف : ٢٢]

فقد اشتملت هذه الآية الكريمة على الأدب فى هذا المقام ، وتعليم ما ينبغى فى مثل هذا ، فإنه تعالى أخبر عنهم بثلاثة أقوال ، ضعف القولين الأولين ، وسكت عن الثالث ، فدلّ على صحته ، إذ لو كان باطلاً لردّه كما ردّهما ، ثم أرشد إلى أن الاطلاع على عدتهم لا طائل تحته ، فيقال فى مثل هذا : ﴿ قُلْ رَبِّي أَعْلَمُ بِعِدَّتِهِمْ ﴾ فإنه ما يعلم بذلك إلا قليل من الناس ممن اطلعه الله عليه ، فلهذا قال : ﴿ فَلَا تُمَارِ فِيهِمْ إِلَّا مِرَاءً ظَاهِراً ﴾ أى لا تجهد نفسك فيما لا طائل تحته ، ولا تسألهم عن ذلك ، فانهم لا يعلمون من ذلك إلا رجم الغيب .

فهذا أحسن ما يكون فى حكاية الخلاف : أن تستوعب الأقوال فى ذلك المقام ، وأن ينبه على الصحيح منها ، ويبطل الباطل ، وتذكر فائدة الخلاف وثمرته ، لئلا يطول النزاع والخلاف فيما لا فائدة تحته ، فيشتغل به عن الأهم ، فأما مَن حكى خلافاً في مسألة ولم يستوعب أقوال الناس فيها فهو ناقص ، إذ قد يكون الصواب فى الذى تركه أو يحكى الخلاف ويطلقه ، ولا ينبه على الصحيح من الأقوال فهو ناقص أيضا ، فإن

صحح غير الصحيح عامداً، فقد تعمد الكذب، أو جاهلاً فقد أخطأ ، كذلك من نصب الخلاف فيما لا فائدة تحته، أو حكى أقوالا متعددة لفظا، ويرجع حاصلها إلى قول، أو قولين معنى، فقد ضيّع الزمان ، وتكثر بما ليس بصحيح فهو كلابس ثَوْبَيْ زور ، والله الموافق للصواب . (١)

وقال فى موضع آخر :

الاسرائيليات تذكر على وجه المتابعة ، لا على وجه الاعتماد عليها وحدها . (٢)

وقال : وقد أجمع المسلمون على أن ما ينقله هؤلاء (الذين ينقلون الإسرائيليات مثل وهب بن منبه، وكعب الأحبار ، ومالك بن دينار، ومحمد ابن اسحاق وغيرهم) عن الأنبياء المتقدمين لا يجوز أن يجعل عمدة فى دين المسلمين إلا إذا ثبت ذلك بنقل متواتر ، أو أن يكون منقولا عن خاتم المرسلين . (٣)

وتكلم فى مقدمة أصول التفسير حول الخلاف الواقع فى التفسير فقال: الاختلاف فى التفسير على نوعين منه ما مستنده النقل فقط ، ومنه مايعلم بغير ذلك — إذ العلم إما نقل مصدق، وإما استدلال محقق ، والمنقول إما عن المعصوم، وإما عن غير المعصوم ، والمقصود بأن جنس المنقول سواء كان عن المعصوم، أو غير المعصوم ، وهذا هو — النوع الأول منه مايمكن معرفة الصحيح منه والضعيف ، ومنه مالا يمكن معرفة ذلك فيه ، وهذا " القسم الثانى من المنقول " وهو مالا طريق لنا إلى الجزم بالصدق منه عامته مما لا فائدة فيه ، فالكلام فيه من فضول الكلام .

---

(١) مجموع الفتاوى (١٣/ ٣٦٦ — ٣٦٨)
وهذا الفصل نقله ابن كثير عن شيخ الإسلام فى مقدمة تفسيره، ولم يعزه إليه .
(٢) مجموع الفتاوى (٥/ ٤٦٤) .
(٣) مجموع الفتاوى (١٢/ ٥٧) ونحوه ذكر فى موضع آخر (٨/ ٣٢٢) .

وأما ما يحتاج المسلمون إلى معرفته، فإن الله نصب على الحق فيه دليلا ، فمثال مالا يفيد ولا دليل على الصحيح منه اختلافهم فى لون كلب أصحاب الكهف ، وفى البعض الذى ضرب به موسى من البقرة ، وفى مقدار سفينة نوح وما كان خشبها ، وفى اسم الغلام الذى قتله الخضر ونحو ذلك ، فهذه الأمور طريق العلم بها النقل ، فما كان من هذا منقولا نقلا صحيحا عن النبى صلى الله عليه وسلم ـ كاسم صاحب موسى أنه الخضر ـ فهذا معلوم ، وما لم يكن كذلك بل كان مما يؤخذ عن أهل الكتاب كالمنقول عن كعب، ووهب، ومحمد بن إسحق وغيرهم ممن يأخذ عن أهل الكتاب ـ فهذا لا يجوز تصديقه، ولا تكذيبه إلّا بحجة ، كما ثبت فى الصحيح عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال : " إذا حدثكم أهل الكتاب فلا تصدقوهم، ولا تكذبوهم ، فإما ان يحدثوكم بحق فتكذبوه ، وأما أن يحدثوكم بباطل فتصدقوه ".

وكذلك ما نقل عن بعض التابعين، وإن لم يذكر أنه أخذه عن أهل الكتاب ، فمتى اختلف التابعون لم يكن بعض أقوالهم حجة على بعض ، وما نقل فى ذلك عن بعض الصحابة نقلاً صحيحاً فالنفس إليه أسكن مما نقل عن بعض التابعين ، لأن احتمال أن يكون سمعه من النبى صلى الله عليه وسلم، أو من بعض من سمعه منه أقوى ، ولأن نقل الصحابة عن أهل الكتاب أقل من نقل التابعين ، ومع جزم الصاحب فيما يقوله ، فكيف يقال إنه أخذه من أهل الكتاب، وقد نهوا عن تصديقهم ؟ والمقصود أن مثل هذا الاختلاف الذى لا يعلم صحيحه، ولا تفيد حكاية الأقوال فيه هوكالمعرفة لما يروى من الحديث الذى لا دليل على صحته، وأمثال ذلك .

وأما " القسم الأول " الذى يمكن معرفة الصحيح منه فهذا موجود فيما يحتاج إليه، ولله الحمد ، فكثيراً ما يوجد فى التفسير، والحديث،

والمغازي أمور منقولة عن نبينا صلى الله عليه وسلم وغيره من الأنبياء صلوات الله عليهم وسلامه ، والنقل الصحيح يدفع ذلك ، بل هذا موجود فيما مستنده النقل ، وفيما قد يعرف بأمور أخرى غير النقل .

فالمقصود أن المنقولات التى يحتاج إليها فى الدين قد نصب الله الأدلة على بيان ما فيها من صحيح وغيره ، ومعلوم أن المنقول فى التفسير أكثره كالمنقول في المغازي والملاحم »[1] .

وقال فى موضع اخر :

قد صنف طائفة من الناس مصنفات فى فضائل بيت المقدس وغيره من البقاع التى بالشام ، وذكروا فيها من الآثار المنقولة عن أهل الكتاب وعمن أخذ عنهم مالا يحل للمسلمين أن يبنوا عليه دينهم .

وأمثل من ينقل عنه تلك الاسرائيليات : كعب الأحبار، وكان الشاميون قد أخذوا عنه كثيراً من الإسرائيليات ، . . .

وقال: ومن العجب أن هذه الشريعة المحفوظة المحروسة مع هذه الأمة المعصومة التى لا تجتمع على ضلالة : إذا حدث بعض أعيان التابعين عن النبى صلى الله عليه وسلم بحديث ــ لعطاء بن أبى رباح، والحسن البصرى ، وأبي العالية ونحوهم . وهم من خيار علماء المسلمين، وأكابر أئمة الدين ــ وتوقف أهل العلم فى مراسيلهم فمنهم من يرد المراسيل مطلقاً .

ومنهم من يقبلها بشروط .

ومنهم يميز بين مَنْ عادته أن لا يرسل إلا عن ثقة كسعيد بن المسيب ، وإبراهيم النخعى ، ومحمد بن سيرين ، وبين من عرف عنه أنه قد يرسل عن غير ثقة كأبى العالية ، والحسن .

وهؤلاء ليس بين أحدهم ، وبين النبى صلى الله عليه وسلم

(١) مجموع الفتاوى (٣٤٦/١٣)

إلا رجل ، أو رجلان ، أو ثلاثة مثلا .

وأما ما يوجد في كتب المسلمين في هذه الأوقات من الأحاديث التي يذكرها صاحب الكتاب مرسلة ، فلا يجوز الحكم بصحتها باتفاق أهل العلم إلا أن يعرف أن ذلك من نقل أهل العلم بالحديث الذين لا يحدثون إلا بما صح ، كالبخاري في المعلقات التي يجزم فيها بأنها صحيحة عنده ، وما عرفه كقوله : وقد ذكر عن بهز بن حكيم عن أبيه عن جده " ونحو ذلك ، فإن حسن عنده .

وهذا ، وليس تحت أديم السماء بعد القرآن كتاب أصح من البخاري فكيف بما ينقله كعب الأحبار وأمثاله عن الأنبياء ؟

وبين كعب وبين النبي الذي ينقل عنه ألف سنة ، وأكثر وأقل وهو لم يسند ذلك عن ثقة بعد ثقة ، بل غايته أن ينقل عن بعض الكتب التي كتبها شيوخ اليهود ، وقد أخبر الله بتبديلهم وتحريفهم ، فكيف يحل للمسلم أن يصدق شيئا من ذلك بمجرد هذا النقل ؟ بل الواجب أن لا يصدق ذلك ، ولا يكذبه أيضا إلا بدليل يدل على كذبه ، وهكذا أمرنا النبي صلى الله عليه وسلم .

وفي هذه الإسرائيليات مما هو كذب على الأنبياء ، أو ما هو منسوخ في شريعتنا ، ما لا يعلمه إلا الله .(١)

---

(١) الاقتضاء (٢/ ٨١١ — ٨١٣)
وراجع أيضا (١/ ٤١١ و ٤٧٢ — ٤٧٣).

معنى قول الإمام أحمد : ثلاث علوم ليس لها أصول : المغازي، والملاحم، والتفسير .

قال شيخ الاسلام : قال الإمام أحمد : ثلاث علوم ليس لها أصول : المغازي ، والملاحم ، والتفسير .

وفي لفظ : ليس لها أسانيد .

ومعنى ذلك أن الغالب عليها أنها مرسلة ومنقطعة فإذا كان الشيء مشهوراً عند أهل الفن قد تعددت طرقه ، فهذا مما يرجع إليه أهل العلم بخلاف غيره .(١)

وقال في موضع آخر: المنقول في التفسير أكثر كالمنقول في المغازي والملاحم ، ولهذا قال الإمام أحمد ثم ذكر قوله، وقال: لأن الغالب عليها المراسيل ، مثل ما يذكره عروة ابن الزبير ، والشعبي ، والزهري ، وموسى بن عقبة ، وابن اسحاق ومن بعدهم ، كيحيى بن سعيد الأموي ، والوليد بن مسلم ، والواقدي ونحوهم في المغازي ، فإن أعلم الناس بالمغازي أهل المدينة ، ثم أهل الشام ، ثم أهل العراق ، فأهل المدينة أعلم بها لأنها كانت عندهم ، وأهل الشام كانوا أهل غزو وجهاد فكان لهم من العلم بالجهاد والسير ما ليس لغيرهم ، ولهذا عظم الناس كتاب أبي اسحاق الفزاري الذي صنفه في ذلك ، وجعلوا الأوزاعي أعلم بهذا الباب من غيره من علماء الأمصار .(٢)

---

(١) الرد على البكري (١٦ — ١٧)

(٢) مجموع الفتاوى (٣/ ٣٤٦)

تفسير النقاش المسمى بشفاء الصدور

النقاش هو أبو بكر محمد بن الحسن بن محمد بن زياد الموصلى ثم البغدادي (٢٦٦ هـ ـ ٣٥١ هـ) قال الذهبى فى السير: له كتاب كبير فى التفسير نحو من أربعين مجلداً، وذكر له كتبا أخرى وقال: ولو تثبت فى النقل لصار شيخ الإسلام، وقال أيضا: قد اعتمد الدانى فى التيسير على رواياته للقراءات، فالله أعلم، فإن قلبى لا يسكن إليه، وهو عندي متهمٌ عفا الله عنه.

وقال طلحة بن محمد الشاهد: كان النقاش يكذب فى الحديث والغالب عليه القصص.

وقال أبو بكر البرقانى: كل حديث النقاش منكرٌ وقال الحافظ هبة الله اللالكائى: تفسير النقاش إشفى (١) الصدور، لا شفاء الصدور.

وقال الخطيب: فى حديثه مناكير بأسانيد مشهورة. (٢)

وقد تكلم شيخ الإسلام على النقاش وعلى تفسيره،

وذكر أنه ممن من المفسرين الذين لا يجوز الاستدلال بمجرد خبر يرويه لكثرة ما يروونه من الحديث، ويكون ضعيفا بل موضوعا. (٣)

وقال: ومايرويه أبونعيم فى الحلية أو فى فضائل الصحابة، والنقاش والثعلبيٌ والواحديٌ ونحوهم فى التفسير قد اتفق أهل المعرفة بالحديث على أن فيما يروونه كثيراً من الكذب الموضوع. (٤)

وقال فى موضع آخر: وفى كتاب أبى نعيمٌ والثعلبي والنقاش من الكذب مالا يعد. (٥)

---

(١) إشفى: المثقب يخرز به، يستعمله الإسكاف (انظر لسان العرب ١٤/٤٣٨)

(٢) انظر: تاريخ بغداد (٢/٢٠٥) والسير (١٥/٥٧٣) وتذكرة الحفاظ (٣/٩٠٨ ـ ٩٠٩) والميزان (٣/٥٢٠) والمغنى (٢/٥٧٠) واللسان (٥/١٣٢) والأباطيل (١/٢٢٩) وشذرات الذهب (٣/٨-٩)

(٣) المنهاج (٤/٤)

(٤) » (٤/١٠)

(٥) المنتقى (٤٢٢)

تفاسير الثعلبي والواحدي
والبغوي والقرطبي وابن عطية

تفسير الثعلبي : الكشف والبيان عن تفسير القرآن :

الثعلبي هو الإمام الحافظ العلامة شيخ التفسير أبو إسحاق أحمد ابن محمد بن إبراهيم ، له كتاب التفسير الكبير ، وكتاب عرائس المجالس في قصص الأنبياء ، توفي عام سبع وعشرين وأربعمئة ، كان أحد أوعية العلم ، وكان صادقاً موثقاً ، بصيراً بالعربية، طويل الباع في الوعظ.(١)

أما كتابه في التفسير فقد نقل فيه ابن تغري بردي في النجوم الزاهرة عن ابن الجوزي قوله : ليس فيه ما يعاب به إلاّ ما ضمنه من الأحاديث الواهية التي هي في الضعف متناهية ، خصوصاً في أوائل السور .(٢)

وقال ابن كثير : كان كثير الحديث ، واسع السماع ، ولهذا يوجد في كتبه من الغرائب شيء كثير .(٣)

وقد أثنى شيخ الإسلام على ما فيه من دين وخير إلاّ أنه في باب الرواية وصفه بحاطب ليل ، وتكلم فيه في غير موضع فقال :

و"الثعلبي" هو في نفسه كان فيه خير ودين ، وكان حاطب ليل، ينقل ما وجد في كتب التفسير من صحيح وضعيف وموضوع ،

---

(١) انظر لترجمته : تذكرة الحفاظ (٣/ ١٠٠٠)، وسير أعلام النبلاء (١٧/ ٤٣٥ — ٤٣٧)، ووفيات الأعيان (١/ ٧٩ — ٨٠).

(٢) النجوم الزاهرة (٤/ ٢٨٣).

(٣) البداية والنهاية (١٢/ ٤٠).

و " الواحدي " صاحبه كان أبصر منه بالعربية ، لكن هو أبعد عن السلامة واتباع السلف ، والبغوى تفسيره مختصر من الثعلبى لكنه صان تفسيره عن الأحاديث الموضوعة والآراء المبتدعة . (١)

وقال : ما ينقله الثعلبى فى تفسيره لقد أجمع أهل العلم بالحديث أنه روى طائفة من الأحاديث الموضوعة ، كالحديث الذى يرويه فى أول كل سورة وأمثال ذلك . ولهذا يقولون : هو كحاطب ليل (٢)

وقال : جمهور العلماء متفقون على أن ما يرويه الثعلبى وأمثاله لا يحتجون به لا فى فضيلة أبى بكر وعمر ، ولا فى إثبات حكم من الأحكام إلا أن يعلم ثبوته بطريقه . (٣)

وقال : الثعلبي يروى ما وجد صحيحا كان أوسقيما ، وإن كان غالب الأحاديث التى في تفسيره صحيحه ، ففيه ما هو كذب موضوع (٤)

---

(١) مجموع الفتاوى (١٣/ ٣٥٤) (٢) منهاج السنة (٤/ ٤)

(٣) منهاج السنة (٤/ ٢٥) .

(٤) منهاج السنة (٤/ ٢٥) .

وذكر شيخ الاسلام أمثلة كثيرة من الموضوعات الواردة فى هذا التفسير فى كتابه العظيم منهاج السنة، وذكر أكثر من مرة أن فيها من الموضوعات مالا يعد ولا يحصى . انظر مثلا (٤/ ١٨ و ٢٨ و ٣١ و ٤٦ و ٤٨ و ٨٣ و ٨٤ و ٩٥ و ١٠٥ — ١١٦

وقال الأستاذ حسين الذهبي : وَمَن يقرأ تفسير الثعلبى يعلم أن ابن تيمية لم يتقول عليه ، ولم يصفه إلا بمافيه (التفسير والمفسرون ٢٣٣) .

وقال الدُكتور محمد محمد أبو شهبة : وهذا الذى ذكره ابن تيمية هو الحق فليكن القارئ بهذا التفسير على بينة من أمره ، ولا يغتر بكل مايذكر فيه ، فقد أساء صاحبه إلى نفسه وإلى كتابه بهذا الصنيع المذموم ومن وجد

= = =

تفسير الواحدى :

الواحدى : هو العلامة الأستاذ أبو الحسن على بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي النيسابوري الشافعي صاحب التفسير ، وإمام علماء التأويل ، توفي عام ٤٦٨ هـ، صنف التفاسير الثلاثة ، وأسباب النزول وكتباً أخرى ، وكان طويل الباع فى العربية واللغات ، وقد كفر من ألف "حقائق التفسير" ، وكان يقول : صنف السلمي كتاب حقائق التفسير ولو قال : إن ذلك تفسير القرآن لكفرته .

قال الذهبي : الواحدى معذور مأجور .(١)

واعترف شيخ الإسلام بوجود فوائد فى تفاسيره إلا أنه صرح بوجود المنقولات الباطلة بالكثرة الكاثرة فقال :

وأما " الواحدي " فإنه تلميذ الثعلبى ، وهو أخبر منه بالعربية لكن الثعلبى فيه سلامة من البدع وإن ذكرها تقليداً لغيره ، وتفسيره و " تفسير الواحدى البسيط، والوسيط، والوجيز " فيها فوائد جليلة ، وفيها غث كثير من المنقولات الباطلة وغيرها .(٢)

وقال فى موضع آخر :

الواحدى صاحب الثعلبى ، وكان أبصر منه بالعربية ، لكن هو أبعد عن السلامة واتباع السلف .(٣)

وقال : الثعلبى، والواحدي أخبر بأقوال المفسرين من البغوي ، والواحدي أعلم بالعربية منهما .(٤)

= = = شيئا مما ذكره عند نقد المرويات تفصيلا ، فلينبذه ولا يذكره إلا مقترنا ببيان وضعه أوضعفه (الإسرائيليات والموضوعات فى كتب التفسير ١٧٩) وانظر أيضا : الإسرائيليات وأثرها فى كتب التفسير للدكتور رمزى نعناعة (٢١٥—٢١٧)

(١) انظر لترجمته : سير أعلام النبلاء (١٨/ ٣٣٩) والبداية والنهاية (١٢/ ١١٤)
(٢) الفتاوى (١٣/ ٣٨٥)
(٣) « (١٣/ ٣٥٤)
(٤) المنهاج (٤/ ٨٤)

وقال : الواحدي وتلميذه وأمثالهما من المفسرين ينقلون الصحيح والضعيف . (١)

وذكر في موضع آخر أنه من المفسرين الذين يذكرون من الأحاديث ما يعلم أهل الحديث أنه موضوع . (٢)

وقال : وقد أجمع أهل العلم بالحديث على أنه لا يجوز الاستدلال بمجرد خبر يرويه الواحد من جنس الثعلبي ، والنقاش ، والواحدي وأمثال هؤلاء المفسرين ، لكثرة ما يروونه من الحديث ، ويكون ضعيفا بل موضوعا . (٣)

وقال : الثعلبي والواحدي وأمثالهما وهؤلاء من عادتهم يروون ما رواه غيرهم وكثير من ذلك لا يعرفون هل هو صحيح أم ضعيف ، ويروون من الأحاديث الإسرائيليات ما يعلم غيرهم أنه باطل في نفس الأمر ، لأن وظيفتهم النقل لما نقل ، أو حكاية أقوال الناس وإن كان كثير من هذا وهذا باطلا ، وربما تكلموا على صحة بعض المنقولات وضعفها ، ولكن لا يطردون هذا ولا يلتزمون . (٤)

وذكر أنه ذكر الأحاديث التي في فضل السور سورة سورة في آخر كل سورة ، وهو كذب موضوع بالاتفاق . (٥)

وقال في الرد على البكري : وإذا كان تفسير الثعلبي وصاحبه الواحدي ونحوهما فيها من الغريب الموضوع في الفضائل والتفسير ما لم يجز معه الاعتماد على مجرد العزو إليها، فكيف بغيرها كتفسير أبي القاسم القشيري ، وأبي الليث السمرقندي ، وحقائق التفسير لأبي عبد الرحمن السلمي الذي ذكر فيه عن جعفر ونحوه ما يعلم أنه من أعظم الكذب .

---

(١) المنهاج (٤/٤) .
(٢) » (٤/٢٥) .
(٣) » (٤/٤) .
(٤) » (٤/٤٨) .
(٥) منهاج السنة (٤/٨٣ و ١١٧) .

مع أن هؤلاء المصنفين أهل صلاح ودين وفضل وزهد، وعبادة ولكنهم كما قال مالك : أدركت في هذا المسجد سبعين شيخا ، كل له فضل وصلاح، ودين ، ولو ائتمن أحدهم على بيت مال لأدى فيه الأمانة ، يقول أحدهم : حدثني أبي، عن جدي، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما نأخذ عن أحد منهم شيئا ، وكان ابن شهاب يأتينا وهو شاب ، فنزدحم على بابه ، لأنه كان يعرف هذا الشأن . (١)

تفسير البغوى المسمى بمعالم التنزيل :

البغوى هو الإمام الحافظ محى السنة أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي المفسر صاحب التصانيف كشرح السنة، ومعالم التنزيل ، والمصابيح، والجمع بين الصحيحين وغيرها ، وتوفى سنة ٥١٦ هـ (٢)

وتفسيره هذا جامع لأقاويل السلف في تفسير الآيات وهو أحسن التفاسير من تفاسير المتأخرين، وجدير بأن يكون موضع ذكره مع تفاسير السلف إلا أن شيخ الاسلام سئل عن هذه التفاسير المتأخرة فأجاب فى ضوء السؤال ، وبيّن مكانته فى هذه التفاسير ، فلأجل ذلك أذكره فى هذا المكان ، وقد حكم شيخ الإسلام بأنه أحسن هذه التفاسير، وأسلمها من البدعة، والأحاديث الضعيفة .

وقد سئل شيخ الإسلام عن أى التفاسير أقرب إلى الكتاب والسنة ؟ الزمخشرى ؟ أم القرطبى ؟ أم البغوى أم غير هؤلاء ؟ .

---

(١) الرد على البكرى (٨)

(٢) انظر لترجمته : سير أعلام النبلاء (١٩/ ٤٣٩) والبداية (١٢/ ١٩٣).

فقال : أما التفاسير الثلاثة المسئول عنها فأسلمها من البدعة والأحاديث الضعيفة البغوي ، لكنه مختصر من تفسير الثعلبي ، وحذف منه الأحاديث الموضوعة ، والبدع التي فيه ، وحذف أشياء غير ذلك (١) .

وقال في مقدمة أصول التفسير : والبغوي تفسيره مختصر من الثعلبي، لكن صان تفسيره عن الأحاديث الموضوعة والآراء المبتدعة (٢) .

وقال : والبغوي اختصر تفسيره من تفسير الثعلبي، والواحدي لكن هما أخبر بأقوال المفسرين منه ، والواحدي أعلم بالعربية من هذا وهذا والبغوي أتبع للسنة منهما (٣) .

وقال : علماء الجمهور متفقون على أن الثعلبي وأمثاله يروون الصحيح والضعيف ، ومتفقون على أن مجرد روايته لا توجب اتباع ذلك ، ولهذا يقولون في الثعلبي وأمثاله : إنه حاطب ليل، يروي ما وجد سواء كان صحيحا أو سقيما ، فتفسيره وإن كان غالب الأحاديث التي فيه صحيحة ، ففيه ما هو كذب موضوع باتفاق أهل العلم .

ولهذا لما اختصره أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي ، وكان أعلم بالحديث، والفقه منه : والثعلبي أعلم بأقوال المفسرين، والنحاة، وقصص الأنبياء ، فهذه الأمور نقلها البغوي من الثعلبي .

وأما الأحاديث فلم يذكر في تفسيره شيئا من الموضوعات التي رواها الثعلبي ، بل يذكر الصحيح منها ، ويعزوه إلى البخاري وغيره ، فإنه مصنف كتاب "شرح السنة" ، "وكتاب المصابيح" ، وذكر ما في الصحيحين

---

(١) الفتاوى (١٣/ ٣٨٦)

(٢) " (١٣/ ٣٥٤)

(٣) منهاج السنة (٤/ ٨٣ — ٨٤)

والسنن ، ولم يذكر الأحاديث التى تظهر لعلماء الحديث أنها موضوعة، كما يفعله غيره من المفسرين كالواحدي صاحب الثعلبي وهو أعلم بالعربية منه، وكالزمخشري وغيرهم من المفسرين الذين يذكرون من الأحاديث مايعلم أهل الحديث أنه موضوع .(١)

وذكر الرافضي حديث عليّ الطويل في تصدقه بالخاتم في الصلاة عن الثعلبى ، فتكلم شيخ الإسلام على وضعه، وأن الثعلبى وتلميذه الواحدي وأمثالهما يروبان الموضوعات، وينقلون الصحيح والضعيف في تفاسيرهم، وقال : ولهذا لما كان البغوي عالماً بالحديث، أعلم به من الثعلبى والواحدي، وكان تفسيره مختصر تفسير الثعلبى لم يذكر في تفسيره شيئا من هذه الأحاديث الموضوعة التى يرويها الثعلبى ، ولا ذكر تفاسير أهل البدع التى ذكرها الثعلبي مع أن الثعلبي فيه خير ودين، لكنه لا خبرة له بالصحيح والسقيم من الأحاديث ولا يميز بين السنة والبدعة فى كثير من الأحوال .(٢)

وفاته رحمه الله أن هذا الحديث أورده البغوي فى تفسيره ،(٣) وحيث وجدت جملة من الاسرائيليات، وبعض الضعاف والموضوعات فى تفسير البغوي قال فيه الدكتور رمزى نعناعة في كتابه "الاسرائيليات وأثرها فى كتب التفسير" :

"إن ابن تيمية لم يكن دقيقاً فى حكمه على البغوي بأنه صان تفسيره عن الأحاديث الموضوعة.....ولعله لم يطلع على تفسير البغوي، ولكنه حكم عليه بما حكم لما يعرفه عنه من أنه من رجال الحديث البارزين ، ومَن كان هذا شأنه يستبعد عليه ـ عادةً ـ أن يغتر بموضوع فيرويه على أنه صحيح لا غبار عليه

---

(١) منهاج السنة (٤/ ٢٥)

(٢) منهاج السنة (٤/ ٤) .

(٣) انظر : تفسير البغوى (٢/ ٤٧) ذكره عن ابن عباس ، وعن السدى وذكره الثعلبى عن أبى ذر .

قال : يشهد لما قلناه أن ابن تيمية نفسه قد حكم بالوضع على سبب نزول قوله تعالى : (إنما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم راكعون) من أنها نزلت في علي حين مرّ به سائل وهو في الصلاة ، فطرح له خاتمه ، مع أن هذا السبب مروي في تفسير البغوي نفسه .

قال ابن تيمية في مقدمته : والموضوعات في كتب التفسير كثيرة ومنها الأحاديث الكثيرة الصريحة في الجهر بالبسملة ، وحديث علي الطويل في تصدقه بخاتمه في الصلاة فإنه موضوع باتفاق أهل العلم". (١)

قلت : كلام شيخ الإسلام في هذا التفسير كان كلام خبير ومطلع على ما فيه من حسن وقبح ، وليس هو بالظن والتخمين كما يظنه الباحث ،لأن مثل هذا الكلام لا يستطيع أن يقول أحد في أي كتاب مستقل،أو تلخيص إلاّ بعد قراءة متأنية ، وكلام شيخ الإسلام حول هذا التفسير في أماكن متعددة يفيدنا بأن هذا التفسير اختصار من تفسير الثعلبي ، والواحدي أيضا،وأنه حذف منه الأحاديث الضعيفة والموضوعة،والآراء المبتدعة ، كما حذف أشياء أخرى ، وسبب حذف هذه الأشياء ثقافته الواسعة في الدين، والعقيدة،والحديث ، والفقه .

وأما ما اعتمد فيه على الثعلبي هو أقوال المفسرين ، والنحاة وقصص الأنبياء فهذه الأمور نقلها منه .

وقصص الأنبياء مما لم ينكر شيخ الإسلام وجوده في هذا التفسير بل لم ينكر وجود الأحاديث الضعيفة،والموضوعة ، وإنما ذكر أن تفسيره أحسن من هذه التفاسير في الجملة،لا النفي المطلق عن وجود بعض المآخذ سواء كان سبب وجود هذه الأشياء متابعة للثعلبي والواحدي ، أو رأى رآه المؤلف

---

(١) الاسرائيليات وأثرها في كتب التفسير (٢٨٠)

فذكره بإسناده فبرأ عن نفسه العهدة .

وهناك كلام صريح منه فى وجود الضعاف والموضوعات فى تفسير البغوى لما فيه تأييد لما ذكرت أن الكلام فيه فى الجملة، ونظراً إلى التفاسير الأخرى لا البتّ فى أمر لا يمكن البتّ فيه فى غير الصحيحين ، فذكر حديث : من يجيبنى إلى هذا الأمر ويؤازرنى على القيام به يكن أخى ، ووزيرى ووصيى وخليفتى من بعدى .

وقال : كلام مفترى على النبى صلى الله عليه وسلم ، وقال : فإن قيل: فهذا الحديث قد ذكره طائفة من المفسرين، والمصنفين فى الفضائل كالثعلبى "والبغوى" وأمثالهما ، والمغازلي .

وقيل له : مجرد رواية هؤلاء لا توجب ثبوت الحديث باتفاق أهل العلم بالحديث ، فإن فى كتب هؤلاء من الأحاديث الموضوعة ما اتفق أهل العلم على أنه كذب موضوع ، وفيها شىء كثير يعلم بالأدلة اليقينية السمعية العقلية أنها كذب بل فيها ما يعلم بالاضطرار أنه كذب[1] .

وقال فى الكلام على هذا الحديث قبل هذا : وإذا كان فى بعض كتب التفسير التى ينقل فيها الصحيح والضعيف مثل الثعلبى والواحدى "والبغوى" بل وابن جرير ، وابن أبى حاتم لم يكن مجرد رواية واحد من هؤلاء دليلاً على صحته باتفاق أهل العلم ، فإنه إذا عرف أن تلك المنقولات فيها صحيح وضعيف، فلابد من بيان أن هذا المنقول من قسم الصحيح دون الضعيف ، وهذا الحديث غايته أن يوجد فى كتب التفسير التى فيها الغث والسمين ، وفيها أحاديث كثيرة موضوعة مع أن كتب التفسير التى يوجد فيها مثل تفسير ابن جرير، وابن أبى حاتم ، والثعلبى ، والبغوى ينقل فيها بالأسانيد الصحيحة ما يناقض هذا . . .

(١) منهاج السنة (٤/٨٢ - ٨٤)

ثم ذكر أن الحديث موضوع وقد رواه ابن جرير والبغوي بإسناد فيه عبد الغفار بن القاسم بن فهد أبو مريم الكوفي وهو مجمع على تركه ، كذبه سماك بن حرب وأبو داود وذكر أقوال العلماء فيه .

وقال : وفي إسناده عبد الله بن عبد القدوس رافضي خبيث وليس بثقة

وتفسير القرطبي : الجامع لأحكام القرآن

القرطبي هو الإمام العلامة محمد بن أحمد بن أبي بكر الأنصاري الخزرجي (ت ٦٧١ هـ) (٢) وكتابه الجامع لأحكام القرآن من أهم الكتب التي ألفت في أحكام القرآن الكريم ، وقد أبدى فيه شيخ الإسلام رأيه فقال : و" تفسير القرطبي " خير منه (أي من تفسير الزمخشري) بكثير ، وأقرب إلى طريقة أهل الكتاب والسنة ، وأبعد عن البدع ، وإن كان كل هذه الكتب لابد أن أن يشتمل على ماينقد ، لكن يجب العدل بينها وإعطاء كل ذي حق حقه . (٣)

وتفسير ابن عطية :

وابن عطية هو الإمام العلامة عبد الحق بن غالب المحاربي الأندلسي الغرناطي (ت ٥٤٢ هـ) (٤) وقد أثنى عليه شيخ الإسلام وجعله أرجح التفاسير المسئولة .

---

(١) منهاج السنة (٤/ ٨٠ - ٨١)

(٢) انظر لترجمته : الوافي بالوفيات (٥/ ١٠٠) ، وطبقات المفسرين للسيوطي (١/ ٦٥) وطبقات المفسرين للداودي (٩٠) وشذرات الذهب (٥/ ٣٣٥) .

(٣) الفتاوى (١٣/ ٣٨٧) .

(٤) انظر : بغية الملتمس (٣٧٦) وبغية الوعاة (٢٩٥) والسير (١٩ / ٥٨٧) .

فقال : و" تفسير ابن عطية " خير من تفسير الزمخشري،وأصح نقلاً وبحثا ، وأبعد عن البدع ، وإن اشتمل على بعضها ، بل هو خير منه بكثير ، بل لعله أرجح هذه التفاسير ، لكن تفسير ابن جرير أصح من هذه كلها . (١)

وقال في موضع آخر :

وتفسير ابن عطية وأمثاله : أتبع للسنة والجماعة ، وأسلم من البدعة من تفسير الزمخشري ، ولو ذكر كلام السلف الموجود في التفاسير المأثورة عنهم على وجهه ، لكان أحسن وأجمل ، فإنه كثيراً ما ينقل تفسير محمد ابن جرير الطبري،وهو من أجل التفاسير المأثورة،وأعظمها قدراً — ثم إنه يدع ما نقله ابن جرير عن السلف ، لا يحكيه بحال ، ويذكر ما يزعم أنه قول المحققين ، وإنما يعني بهم طائفة ، من أهل الكلام ، الذين قرروا أصولهم بطرق من جنس ماقررت به المعتزلة أصولهم ، وإن كانوا أقرب إلى السنة من المعتزلة ، لكن ينبغي أن يعطى كل ذي حق حقه ، ويعرف أن هذا من جملة التفسير على المذهب .

فإن الصحابة والتابعين والأئمة إذا كان لهم في تفسير الآية قول ، وجاء قوم فسروا الآية بقول آخر لأجل مذهب اعتقدوه ، وذلك المذهب ليس من مذاهب الصحابة ، والتابعين لهم بإحسان صاروا مشاركين للمعتزلة وغيرهم من أهل البدع في مثل هذا . (٢)

تفاسير المعتزلة : (٣)

المعتزلة أعظم الناس كلاماً وجدلاً ، وقد صنفوا تفاسير على أصول مذهبهم (الخمسة التي يسمونها : التوحيد ، والعدل ، والمنزلة بين

---

(١) مجموع الفتاوى (١٣ / ٣٨٥)
(٢) مقدمة في أصول التفسير (الفتاوى ١٣ / ٣٦١)
(٣) انظر لهذا المبحث : التفسير والمفسرون (موقف المعتزلة من تفسير القرآن الكريم (١ / ٣٦٨ ومابعده) وقد ذكر المؤلف كلام شيخ الاسلام فيهم (١ / ٣٨٦) كما نقل رأي ابن القيم فيهم من اعلام الموقعين (١ / ٧٨)

المنزلتين وانفاذ الوعد والوعيد ، والأمر بالمعروف والنهى عن المنكر مثل :

١ ــ تفسير عبد الرحمن بن كيسان الأصم شيخ إبراهيم بن إسماعيل بن علية الذى كان يناظر الشافعى . (١)

٢ ــ ومثل كتاب أبى على الجبائى . (٢)

٣ ــ والتفسير الكبير للقاضى عبد الجبار بن أحمد الهمدانى . (٣)

٤ ــ ولعلى بن عيسى الرمانى . (٤)

٥ ــ والكشاف لأبى القاسم الزمخشرى . (٥)

فهؤلاء وأمثالهم اعتقدوا مذاهب المعتزلة .

---

(١) توفى سنة ٢٤٠ هـ ، وهو أقدمُ شيوخ المعتزلة ، ومن أشهر من صنف فى التفسير من المعتزلة (انظر الفهرست لابن نديم ، والتفسير والمفسرون ١ / ٣٨٧ ــ ٣٨٨) .

(٢) هو محمد بن عبد الوهاب بن سلام المعروف بأبى على الجبائى توفى سنة ٣٠٣ هـ ، ألف تفسيراً ، وقد وقف عليه الإمام أبو الحسن الأشعرى (تبيين كذب المفترى ١٣٩) وذكره السيوطى فى طبقات المفسرين (٧ / ١٨٩)

وانظر : التفسير والمفسرون (١ / ٣٨٨) .

(٣) توفى سنة ٤١٥ هـ ، وتفسير تنزيه القرآن عن المطاعن موجود ومتداول (التفسير والمفسرون ١ / ٣٨٩ ــ ٤٠٣)

(٤) هو أبو الحسن الرمانى المتوفى سنة ٣٨٤ هـ أحد شيوخ المعتزلة المتشيعين اطلع عليه السيوطى (طبقات المفسرين ٢٤) واختصره عبد الملك ابن على المؤذن الهرون المتوفى سنة ٤٨٠ هـ (كشف الظنون ١ / ٢٣٧) .

وانظر : التفسير والمفسرون (١ / ٣٨٩) .

(٥) يأتى الكلام عليه بعد قليل بشىء من التفصيل .

ثم فسر أصولهم الخمسة ، وقال :

والمقصود أن مثل هؤلاء اعتقدوا رأيا ثم حملوا ألفاظ القرآن عليه ، وليس لهم سلف من الصحابة والتابعين لهم بإحسان ، ولا من أئمة المسلمين لا فى رأيهم ولا فى تفسيرهم ، وما من تفسير من تفاسيرهم الباطلة إلا وبطلانه يظهر من وجوه كثيرة ، وذلك من جهتين : تارة العلم بفساد قولهم ، وتارة من العلم بفساد ما فسروا به القرآن ، إما دليلا على قولهم ، أو جوابا على المعارض لهم .

ومن هؤلاء مَن يكون حسن العبارة فصيحا ، ويدس البدع فى كلامه وأكثر الناس لا يعلمون كصاحب الكشاف ونحوه ، حتى أنه يروج على خلق كثير ممن لا يعتقد الباطل من تفاسيرهم الباطلة ماشاء الله ، وقد رأيتُ من العلماء المفسرين وغيرهم مَن يذكر في كتابه وكلامه من تفاسيرهم ما يوافق أصولهم التى يعلم أو يعتقد فسادها ولا يهتدى لذلك .(١)

تفسير الزمخشرى(٢) المسمى عن الكشاف عن حقائق التنزيل

قال : وأما " الزمخشري " فتفسيره محشو بالبدعة ، وعلى طريقة المعتزلة من إنكار الصفات والرؤية والقول بخلق القرآن ، وأنكر أن الله مريد للكائنات وخالق لأفعال العباد ، وغير ذلك من أصول المعتزلة.(٣)

وقال: هو من المفسرين الذين يذكرون من الأحاديث مايعلم أهل الحديث أنه موضوع .(٤)

---

(١) الفتاوى (مقدمة أصول التفسير ١٣/ ٣٥٧ — ٣٥٩) .

(٢) انظر لترجمة الزمخشرى : سير أعلام النبلاء

وانظر لتفسيره : التفسير والمفسرون (١/ ٤٢٩ — ٤٨٢) والاسرائيليات واثرها فى كتب التفسير (٢٨٦ — ٢٩٦)

(٣) الفتاوى (١٣/ ٣٨٦)

(٤) المنهاج (٤/ ٢٥) .

وقال : وأنه ذكر أحاديث فضائل السور سورة سورة فى آخر كل سورة وهى موضوعة . (١)

ومن تفاسير أهل الكلام :

تفسير حديث المعراج لأبى عبد الله الرازي :

ألفه الرازيّ واحتذى فيه حذو ابن سينا ، وعين القضاة الهمدانى فإنه روى حديث المعراج بسياق طويل وأسماء عجيبة وترتيب لا يوجد فى شىء من كتب المسلمين ، لا فى الأحاديث الصحيحة ولا الحسنة ولا الضعيفة المروية عند أهل العلم ، وإنما وضعه بعض السؤال والطرقية أو بعض شياطين الوعاظ أو بعض الزنادقة .

ثم إنه مع الجهل بحديث المعراج ـ الموجود فى كتب الحديث والتفسير والسيرة ، وعدوله عما يوجد فى هذه الكتب إلى ما لا يسمع من عالم ولا يوجد فى أثارة من علم ـ فسره بتفسير الصابئة الضالة المنجمين ، وجعل معراج الرسول ترقيه بفكره إلى الأفلاك ، وأن الأنبياء الذين رآهم هم الكواكب : فآدم هو القمر ، وإدريس هو الشمس ، والأنهار الأربعة هى العناصر الأربعة ، وأنه عرف الوجود الواجب المطلق ، ثم إنه يعظم ذلك ويجعله من الأسرار والمعارف التى يجب صونها عن أفهام المؤمنين وعلمائهم ، حتى أن طائفة مَن كانوا يعظمونه لما رأوا ذلك تعجبوا منه غاية التعجب وجعل بعض المتعصبين له يدفع ذلك حتى أروه النسخة بخط المشايخ المعروفين الخبيرين بحاله ، وقد كتبها فى ضمن كتابه الذى سماه "المطالب العالية" ، وجمع فيه عامة آراء الفلاسفة والمتكلمين . (٢)

---

(١) المنهاج (٤/١١٦)

(٢) الفتاوى (٤/٦٢ ـ ٦٣) ونقض المنطق (٥٣) .

تفاسير الرافضة والقرامطة والفلاسفة : (١)

وقال بعد أن تكلم على تفاسير المعتزلة :

ثم إنه لسبب تطرف هؤلاء وضلالهم دخلت الرافضة الإمامية ، ثم الفلاسفة ، ثم القرامطة وغيرهم فيما هو أبلغ من ذلك ، وتفاقم الأمر في الفلاسفة والقرامطة والرافضة ، فإنهم فسروا القرآن بأنواع لا يقضى العالم منها عجبه ، فتفسير الرافضة كقولهم : (تبت يدا أبى لهب) هما أبوبكر وعمر ، و (لئن اشركت ليحبطن عملك) أى بين أبي بكر وعلي في الخلافة (إن الله يأمركم أن تذبحوا بقرة) هى عائشة ، و (قاتلوا أئمة الكفر) طلحة والزبير ، و (مرج البحرين) علي وفاطمة ، و (اللؤلؤ والمرجان) الحسن والحسين ، (وكل شيء أحصيناه فى إمام مبين) فى علي بن أبى طالب ، و (عم يتساءلون عن النبأ العظيم) علي بن أبى طالب ، و (إنما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم راكعون) هو علي ، ويذكرون الحديث الموضوع بإجماع أهل العلم وهو تصدقه بخاتمه فى الصلاة ، وكذلك قوله (أولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة) نزلت فى علي لما أصيب بحمزة .

ومما يقارب هذا من بعض الوجوه ما يذكره كثير من المفسرين في مثل قوله : (الصابرين والصادقين والقانتين والمنفقين والمستغفرين بالأسحار) ان الصابرين رسول الله ، والصادقين أبو بكر ، والقانتين عمر ، والمنفقين عثمان ، والمستغفرين على ، وفى مثل قوله : (محمد رسول الله والذين معه) أبو بكر (أشداء على الكفار)عمر (رحماء بينهم) عثمان (تراهم ركعا سجدا) علي .

---

(١) انظر لتفاسير الشيعة والروافض : التفسير والمفسرون (٢/ ٣٣٦ —)

وأعجب من ذلك قول بعضهم : (والتين) أبو بكر (والزيتون) عمر (وطور سينين) عثمان (وهذا البلد الأمين) علي ، وأمثال هذه الخرافات التي تتضمن تارة تفسير اللفظ بما لا يدل عليه بحال ، فإن هذه الألفاظ لا تدل على هؤلاء الأشخاص ، وقوله تعالى : (والذين معه أشداء على الكفار ، رحماء بينهم ، تراهم ركعا سجدا) كل ذلك نعت للذين معه ، وهي التي يسميها النحاة خبرا بعد خبر ، و " المقصود هنا " أنها كلها صفات لموصوف واحد وهم الذين معه ، ولا يجوز أن يكون كل منها مراداً به شخص واحد ، وتتضمن تارة جعل اللفظ المطلق العام منحصراً في شخص واحد كقوله : إن قوله : (إنما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا) أريد بها عليّ وحده ، وقول بعضهم إن قوله : (والذي جاء بالصدق وصدق به) أريد بها أبو بكر وحده ، وقوله : (لا يستوي منكم من انفق من قبل الفتح وقاتل) أريد بها أبوبكر وحده ، ونحو ذلك .[1]

تفاسير الصوفية :

وقال في موضع آخر في صدد بيان تفاسير أهل البدع والأهواء : وأما الذين يخطئون في الدليل لا في المدلول فمثل كثير من الصوفية والوعاظ والفقهاء وغيرهم يفسرون القرآن بمعان صحيحة ، لكن القرآن لا يدل عليها مثل كثير مما ذكره أبو عبد الرحمن السلمي في "حقائق التفسير" ، وإن كان فيما ذكروه ما هو معان باطلة ، فإن ذلك يدخل في القسم الأول وهو الخطأ في الدليل والمدلول جميعا ، حيث يكون المعنى الذي قصدوه فاسدا .[1]

---

(١) الفتاوى (١٣/ ٣٥٩ - ٣٦٠)

(١) الفتاوى (مقدمة أصول التفسير ١٣/ ٣٦٢ - ٣٦٣) .

حقائق التفسير لأبى عبد الرحمن السلمى (ت ٤١٢هـ)

وأبو عبد الرحمن السلمى هو محمد بن الحسين بن موسى النيسابورى الحافظ الصوفى شيخ الصوفية ، بلغت مؤلفاته مائة ، قال محمد بن يوسف النيسابورى القطان : كان يضع للصوفية .

قال ابن ناصر الدين : حدث عنه أبو القاسم القشيرى والبيهقى ، وغيرهما وهو حافظ زاهد ، لكن ليس بعمدة ، وله فى حقائق التفسير تخريف كثير.

وقال الذهبى : تكلموا فيه ، وليس بعمدة (١) ، وقال : أتى فى التفسير بمصائب وتأويلات باطنية .

وقد تناول شيخ الاسلام تفسيره وكتبه الأخرى فى التصوف بالنقد أكثر من مرة (٢) فقال :

---

(١) انظر لترجمته : تاريخ بغداد (٢/٢٤٨) تذكرة الحفاظ (٣/١٠٤٦) والبداية والنهاية (١٢/١٢) والميزان (٣/٥٢٣) واللسان (٥/١٤٠) والتفسير والمفسرون (٢/٣٨٤)، وهذا التفسير له نسختان خطيتان فى المكتبة الأزهرية بالقاهره +

(٢) الفتاوى (٣٥/١٣٤ و ١٨٣ — ١٨٤ و ١١/٤٣ و ٥٥ و ٥٨١ و ٦/٣٧٦ و ١٣/٢٤٢ — ٢٤٣
ومجموعة الرسائل والمسائل (١/٢٨ ، ٣٠ و ٣٢)
ومنهاج السنة (٤/١٤٦ و ١٥٥)

وكتاب حقائق التفسير لأبى عبد الرحمن السلمى يتضمن ثلاثة أنواع :

١ ـ أحدها : تقول ضعيفة عمن نقلت عنه مثل أكثر ما نقله عن جعفر الصادق فإن أكثره باطل عنه ، وعامتها فيه من موقوف أبى عبد الرحمن .

وقد تكلم أهل المعرفة فى نفس رواية أبي عبد الرحمن ، حتى كان البيهقى إذا حدث عنه يقول : حدثنا من أصل سماعه .

٢ ـ والثانى : أن يكون المنقول صحيحا ، لكن الناقل أخطأ فيماقال

٣ ـ والثالث : نقول صحيحة عن قائل مصيب ، فكل معنى يخالف الكتاب والسنة ، فهو باطل ، وحجة داحضة وكل ما وافق الكتاب والسنة والمراد بالخطاب غيره ، إذا فسر به الخطاب فهو خطأ ، وان ذكر على سبيل الإشارة والاعتبار والقياس ، فقد يكون حقا وقد يكون باطلا .

وقد تبين بذلك أن من فسر القرآن أو الحديث وتأوله على غير التفسير المعروف عن الصحابة والتابعين فهو مُفْتَرٍ على الله ، ملحد فى آيات الله ، محرف للكلم عن مواضعه ، وهذا فتح لباب الزندقة والالحاد ، ومعلوم البطلان بالاضطرار من دين الإسلام.[1]

---

(١) مجموع الفتاوى (١٣/٤٩٣)

• تصانيف أبى الشيخ الأصبهانى محمد بن حيان (ت ٣٦٩هـ):

وأبو الشيخ أحد كبار علماء الحديث وله مصنفات كثيرة ، كأخلاق النبى صلى الله عليه وسلم ، وطبقات المحدثين الواردين بأصبهان وفضائل الأعمال وغيرها وهو من الذين يجمعون ما وجد فى الباب . وذكر شيخ الإسلام عادة أكثر المتأخرين من المحدثين أنهم يروون ما روى به فى الفضائل ، ويجعلون العهدة فى ذلك على الناقل ، كما هى عادة المصنفين فى فضائل الأوقات والأمكنة ، والأشجار ، والعبادات .

وقال : كما يرويه أبو الشيخ الأصبهانى فى فضائل الأعمال وغيره حيث يجمع أحاديث كثيرة لكثرة روايته وفيها أحاديث كثيرة قوية صحيحة وحسنة وأحاديث كثيرة ضعيفة موضوعة وواهية . (١)

• تصانيف ابن شاهين (ت ٣٨٥هـ):

ابن شاهين : هو الحافظ العالم الصدوق شيخ العراق وصاحب التفسير الكبير أبو حفص عمر بن أحمد بن عثمان بن أحمد بن محمد البغدادى الواعظ (٢٩٧ـ ٣٨٥هـ) وله مصنفات كثيرة كالتفسير والمسند والتاريخ والزهد ، وكان لا يعرف الفقه ، وقال الذهبى : ما كان الرجل بالبارع فى غوامض الصنعة ولكنه راوية الإسلام . (٢)

وكان فى روايته على منهج المولفين الذين يجمعون كل ما وجدوا من الروايات من غير تمييز بين صحيح الأخبار وسقيمه ، وتعتبر كتابته من الطبقة التى هى مظان الأحاديث الوضوعة .

وقال فيه شيخ الإسلام : ابن شاهين يروى الغث والسمين . (٣)

• تصانيف الخطيب البغدادى ، وأبى الفضل ابن ناصر وأبى موسى المدينى وابن عساكر والحافظ عبد الغنى :

قال : ومايرويه أبو بكر الخطيب (٤) ، وأبو الفضل بن ناصر (٥) ـ

---

(١) مجموع الفتاوى (١ / ٢٦٠)

(٢) انظر السير (١٦ / ٤٣٦) تذكرة الحفاظ (٣ / ٩٨٧ـ ٩٩٠) ولسان الميزان ٤ / ٢٨٣)

(٣) مجموع الفتاوى (٤ / ٣٢٥)

(٤) هو الحافظ أحمد بن على بن ثابت البغدادى (ت ٤٦٣هـ) صاحب المؤلفات الكثيرة ، مثل تاريخ بغداد ، والجامع لاخلاق الراوى .

(٥) ذكره فى موضع آخر (١١ / ٥٨٠) وهو الامام المحدث الحافظ أبو الفضل محمد بن ناصر بن محمد بن على بن عمر السلامى البغدادى توفى عام ٥٠٥هـ (السير ٢٠ / ٢٦٥) .

وأبوموسى المدينى (١) ، وأبو القاسم ابن عساكر (٢) ، والحافظ عبد الغنى (٣) ، وأمثالهم ممن لهم معرفة بالحديث ، فانهم كثيرا مايروون فى تصانيفهم ما روى مطلقا على عادتهم الجارية ليعرف ما روى فى ذلك الباب لايحتج بكل ماروى ، وقد يتكلم أحدهم على الحديث ، ويقول : غريب ، ومنكر ، وضعيف ، وقد لايتكلم . (٤)

• تصانيف عبد العزيز الكتانى(٥) ، وأبى الليث السمرقندى ، ـــــــ وأبى على ابن البناء(٦) من الشيوخ الذين يجمعون بين الغث والسمين(٧) .

• تصانيف أبى القاسم عبد الرحمن بن محمد بن اسحاق بن منده (٣٨٣ ـ ٤٧٠هـ) :

وصفه الذهبى بالشيخ الامام المحدث المفيد الكبير المصنف ، وله تصانيف كثيره رد ود على المبتدعة ، ومن مؤلفاته :

ومن مؤلفاته : تاريخ أصبهان ، وكتاب المستخرج من كتب الناس للتذكرة ، والمستطرف من أحوال الرجال .

وقال الذهبى : أطلق عبارات بدّعه بعضهم بها ، الله يسامحه ، وكان زعرا على من خالفه ، فيه خارجية ، وله محاسن ، وهو فى تواليفه حاطب ليل يروى الغث والسمين ، وينظم ردى الخرز مع الدر الثمين . (٨)

---

(١) هوالعلامة الامام أبو موسى محمد بن أبى بكر عمر بن أبى عيسى أحمد الاصبهانى الشافعى صاحب التصانيف ، وذكر شيخ الاسلام قبله أنه يروى فى أماليه ماوجد فى الباب وقال الذهبى : سمعت شيخنا العلامة أبالعباس ابن عبد الحليم يثنى على أبى موسى ويقدمه على الحافظ ابن عساكر باعتبار تصانيفه ، وتوفى سنة ٥٨١هـ (انظر السير ٢١/١٥٢)

(٢) توفى سنة ٥٧١هـ ، وله تاريخ دمشق ، والأمالى ، وذكر شيخ الاسلام أنه يروى الغث والسمين فى كتبه كالأمالى (مجموع الفتاوى ١١ / ٥٧٩) .

(٣) هوالامام الحافظ عبد الغنى بن عبد الواحد المقدسى الجماعيلى/صاحب المؤلفات الكثيرة (ت ٦٠٠هـ) كالأحكام الكبرى والصغرى ، وفضائل مكة ، وفضل رمضان ، وفضل الصدقة ، وفضل الحج ، والتهجد وغيرها (السير ٢١/٤٤٣)

(٤) مجموع الفتاوى (١ / ٢٦٠) .

(٥) توفى سنة ٤٦٦ هـ (السير ١٨/٢٤٨) . (٦) هوالحسن بن أحمد بن عبد الله بن البناء البغدادى الحنبلى توفى سنة ٤٧١هـ (اللسان (٢/١٩٥) ، ومعجم المؤلفين (٣ / ٢٠١)

(٧) ذكرهم شيخ الإسلام فيمن يروى ماروى فى الباب (مجموع الفتاوى ١/ ٦٠)

(٨) سير أعلام النبلاء (١٨ / ٣٤٩ ـ ٣٥٤) وتذكرة الحفاظ (٣ / ١١٦٥) والاعلام (٣/٣٢٧) ومعجم المولفين (٥ / ١٧١)

وقال فيه شيخ الاسلام :

وما يجمعه عبد الرحمن بن منده مع أنه من أكثر الناس حديثا لكن يروى شيئا كثيراً من الأحاديث الضعيفة ، ولا يميز بين الصحيح والضعيف ، وربما جمع بابا وكل أحاديثه ضعيفة ، كأحاديث أكل الطين وغيرها ، وهو يروى عن أبي علي الأهوازي وقد وقع ما رواه عن الغرائب الموضوعة إلى حسن بن عدى ، فبنى على ذلك عقائد باطلة (١) .

تصانيف محمد بن طاهر المقدسي : (ت٥٠٧هـ)

يعتبر ابن طاهر من كبار علماء الحديث ، وله مؤلفات كثيرة ، كالجمع بين الصحيحين وتذكرة الموضوعات ، وصفوة التصوف ، وكتاب السماع ، وهو من جملة من روى كل ما وجد في الباب .

قال شيخ الإسلام : ومحمد بن طاهر له فضيلة جيدة من معرفة الحديث ورجاله ، وهو من حفاظ وقته ، لكن كثير من المتأخرين : أهل الحديث ، وأهل الزهد وأهل الفقه ، وغيرهم اذا صنفوا في باب ذكروا ، ما روى فيه من غث وسمين ، ولم يميزوا ذلك ، كما يوجد ممن يصنف في الأبواب . (٢)

كتاب الفردوس للديلمي : (ت٥٠٩هـ)

الديلمي : هو شيرويه بن شهردار بن شيرويه بن فنا خسرة الديلمي الهمذاني مولف كتاب الفردوس ، وتاريخ همذان ، (ت٥٠٩هـ) (٣)

وكتابه الفردوس من الكتب التي تشتمل على الأحاديث الضعيفة والموضوعة وقد ذكره السيوطي في الجامع الكبير مع الضعفاء العقيلي ، والكامل لابن عدى ، و تاريخ دمشق لابن عساكر ، وتاريخ الخطيب فقال : وكل ما عزى لهولاء الأربعة أو للحكيم الترمذى في نوادر الأصول ، أو الحاكم في تاريخه أو الديلمي في

(١) مجموعة تفسير شيخ الاسلام ابن تيمية (٣٥٣ ـ ٣٥٤) .
(٢) مجموع الفتاوى (١١ / ٥٧٩)
(٣) انظر السير (١٩ / ٢٩٤) وتذكرة الحفاظ (١٢٥٩) ، ومقدمة تحفة الأحوذى (٣ / ١٧)

مسند الفردوس فهو ضعيف فليستغن بالعزو إليها ،أو إلى بعضها عن بيان بعضه

وقد تكلم شيخ الإسلام فيه ،وفي كتابه أكثر من مرة فقال :

" إن كتاب الفردوس فيه من الأحاديث الموضوعات ماشاء الله

ومصنفه شيرويه بن شهريار الديلمي ،وإن كان من طلبة الحديث ورواته

فإن هذه الأحاديث التي جمعها وحذف أسانيدها نقلها من غير اعتبار

لصحيحها وضعيفها ، وموضوعها ،فلهذا كان فيه من الموضوعات أحاديث كثير قجدا ." (١)

وقال : كتاب الفردوس للديلمي : فيه موضوعات كثيرة أجمع أهل العلم

على أن مجرد كونه رواه لايدل على صحته الحديث (٢) .

وقال : ابن شيرويه الديلمي الهمذاني ذكرفي كتابه الفردوس أحاديث

كثيرة صحيحة ، وأحاديث حسنة ، وأحاديث موضوعة ،وإن كان من أهل العلم

والدين ، ولم يكن ممن يكذب هو ،لكنه نقل ما في كتبالناس ،والكتب فيها

الصدق والكذب (٣)

وذكره مع "وسيلة المتعبدين" لعمر الملا الموصلي ،وقال :

إن هولاء دون هولاء الطبقات(الذين يسندون ولا يبينون الضعف والصحة)

وفيما يذكرونه من الأكاذيب أمر كبير (٤)

ومنهم : الإمام ابن الجوزى (ت٥٩٧هـ) يروى كل غث وسمين في فضائل

الشهور ، ويذكر في الموضوعات أنه كذب (٥)

ومنهم الإمام الحافظ أبو عبد الله الضياء المقدسي (ت٦٤٣هـ) وهو أيضا ممن

يروى في الباب على عادة أمثاله ويجعلون العهدة في ذلك على الناقل . (٦)

---

(١) منهاج السنة (٣/ ١٧) (٢) منهاج السنة (٤/ ٣٨

(٣) منهاج السنة (٤/ ٧٨) والمنتقى (٤٦٢)

(٤) منهاج السنة (١/ ٢٦١)

(٥) مجموع الفتاوى (١/ ٥٧٩)

(٦) مجموع الفتاوى (١/ ٢٥٩)

وقال في الرد على البكري : وجمهور مصنفي السير والأخبار وقصص الأنبياء لا يميز بين الصحيح والضعيف ،والغث ،والسمين ، كالثعلبي (١) ، والواحدي (٢)، والمهدوي (٣) والزمخشري ، (٤) وعبد الجبار بن أحمد (٥) ،وعلي بن عيسى الرماني (٦) ،وأبي عبد الله ابن الخطيب الرازي (٧) ، وأبي نصر ابن القشيري (٨) — هو ابن الشيخ أبي القاسم مؤلف الرسالة القشيرية — وأبي الليث السمرقندي (٩) وأبي عبد الرحمن السلمي ،(١٠) والكواشي الموصلي (١١) ، وأمثالهم من المصنفين في التفسير .

فهؤلاء لا يعرفون الصحيح من السقيم ،ولا لهم خبرة بالمروي المنقول ،ولا لهم خبرة بالنقلة ،بل يجمعون فيما يروون بين الصحيح والضعيف ،ولا يميزون بينهما لكن منهم من يروي الجميع ،ويجعل العهدة على الناقل ، كالثعلبي ،ونحوه ومنهم من ينصر قولاً ،أو جملة إما في الأصول ،أو التصوف ،والفقه بما يوافقها من صحيح أو ضعيف (١٢) .

---

(١) تقدم ذكره في ص ٤٨٨

(٢) تقدم

(٣) هو أحمد بن عمار بن أبي العباس المهدوي المغربي أبو العباس ، نحوي لغوي ، مقرئ مفسر ، له تفسير باسم التفصيل الجامع لعلوم التنزيل ، والهداية في القراءات السبع ، توفي عام ٤٤٠ هـ (معجم المؤلفين ٢/٢٧٦)

(٤) تقدم ذكره في ص ٤٩٩ و ٥٠٠

(٥) تقدم ذكره في ص ٤٩٩

(٦) تقدم ذكره في ص ٤٩٩

(٧) تقدم ذكره في ص ٥٠١

(٨) هو عبد الرحيم بن عبد الكريم بن هوازن ، توفي سنة ٥١٤ هـ ، فقيه شافعي ، أصولي ، مفسر أديب ، وله تفسير القرآن ، والموضح في فروع الفقه الشافعي (معجم المؤلفين ٥/٢٠٧)

(٩) وذكره في موضع آخر (مجموع الفتاوى ٢/٢٦٠) ، وهو :

أبو الليث السمرقندي ، نصر بن محمد بن إبراهيم السمرقندي صاحب كتاب " تنبيه الغافلين " ، وله كتاب الفتاوى ، توفي سنة ٣٧٥ هـ .

قال الذهبي : يروي عن محمد بن الفضل بن أنيف البخاري وجماعة ، وتروج عليه الأحاديث الموضوعة (السير ١٦/٣٠٣)

(١٠) تقدم ذكره في ص ٥٠٤ ، ويأتي في ص ٥١٥

(١١) هو أحمد بن يوسف بن الحسن بن رافع الموصلي الكواشي الشافعي أبو العباس ===

تصانيف يوسف بن غزاوغلي سبط ابن الجوزى (١) صاحب التاريخ المسمى بـ

" مرآة الزمان " وصاحب كتاب المصنف في اثنى عشر الذى سماه أعلام الخواص .

قال شيخ الاسلام :

هذا الرجل يذكر في مصنفاته أنواعا من الغث والسمين ، ويحتج في أغراضه بأحاديث كثيرة ضعيفة وموضوعة ، وكان يصنف بحسب ما صد الناس ، يصنف للشيعة ما يناسبهم ليعوضوه بذلك ، ويصنف على مذهب أبي حنيفة لبعض الملوك لينال بذلك أغراضه ، فكانت طريقته طريقة الواعظ الذى قيل له : ما مذهبك ؟ قال : في أى مدينه ؟ ولهذا يوجد في بعض كتبه ثلب الخلفاء الراشدين وغيرهم من الصحابة لأجل مذاهب من قصد بذلك من الشيعة ويوجد في بعضها تعظيم الخلفاء الراشدين وغيرهم (٢) .

= = = موفق الدين توفي (٦٨٠هـ) وله مولفات منها تفسيران : كبير ، وسماه " بتبصرة المتذكر وتذكرة المتبصر " وصغير : سماه بالتلخيص (معجم المولفين ٢/٢٠٩)

(١٥) الرد على البكري (١٥)

(١) ورد اسمه في الميزان (٤/٤٧١) واللسان (٦/٣٢٨) يوسف بن قزغلي ، وكذا في الفوائد البهية ، و ورد في كشف الظنون : يوسف بن فزاوغلي .
وهو الواعظ المورخ شمس الدين أبو المظفر سبط ابن الجوزى روى عن جده وطائفة وألف كتاب " مرآة الزمان " قال الذهبي : فتراه يأتي فيه بمناكير الحكايات ، وما أظنه بثقة فيما ينقله ، بل يجنف ويجازف ثم إنه ترفض ، وله مولف في ذلك نسئل الله العافية ، مات سنة أربع وخمسين وستمئة بدمشق .
قال الشيخ محيى الدين السوسي : لما بلغ جدى موت سبط ابن الجوزى قال : لا رحمه الله ، كان رافضياً .

(٢) منهاج السنة (٤/١٦٧)

ومن كتب التاريخ :

كتاب المبتدأ لإسحاق بن بشر:

و إسحاق بن بشر هو : أبو حذيفة البخارى ،تركوه ، وكذ به علي بن المديني وقالى ابن حبان : لايحل حديثه إلا على جهة التعجب ، وقال الدارقطني : كذاب متروك . (١)

وذكرشيخ الإسلام حديثاً موضوعاً في توسل آدم بمحمد صلى الله عليه وسلم ،وقال : لاينقل ذلك ،ولا ما يشبه أحد من ثقات علماء المسلمين الذين يعتمد على نقلهم ، وإنما هي من جنس ما ينقله إسحاق بن بشر، وأمثاله في كتاب " المبتدأ " (٢)

ومن كتب المغازى :

مغازى موسى بن عقبة :

قال : هي من أصح المغازي ،كان مالك يقول : من أحب أن يكتب المغازى فعليه بمغازى الرجل الصالح موسى بن عقبة . (٣)

---

(١) انظر الميزان (١/١٨٤)

(٢) مجموع الفتاوى (١/٢٥٨)

(٣) الصارم المسلول (١٤١) .

مؤلفات فى الزهد والرقائق والتصوف

الكتب المؤلفة فى أبواب الزهد والتصوف ورجالهما على عدة أنواع .

فالمتقدمون من المحدثين كابن المبارك ووكيع وأحمد ، وهناد ، وأبى داود ، وأسد بن موسى جمعوا ما روى فى الباب من زهد الأنبياء والصحابة والتابعين .

والمتأخرون صنفوا كتبهم على صنفين منهم من ذكر زهد المتقدمين والمتأخرين كأبى نعيم فى الحلية وابن الجوزى فى تلخيصه : صفوة الصفوة .

وبعضهم اقتصروا على ذكر المتأخرين حين حدث اسم الصوفية كالسلمى فى طبقات الصوفية ، وصاحبه القشيرى فى الرسالة ، وابن خميس فى مناقب الأبرار وجمعوا كل غث وسمين فى الباب وفيها أحاديث صحيحة كثيرة ، وأخرى موضوعة وضعيفة واسرائيليات كثيرة أيضا .

وقد تناول شيخ الإسلام هذه الكتب بالنقد أكثر من مرة فقال فى تلبيس الجهمية : المصنفات فى أخبار الزهاد ثلاثة أقسام :

١ — قسم جرد النقل لأخبار القرون المفضلة من الصحابة والتابعين ونحوهم كما ذكر ذلك الإمام أحمد رحمه الله فى كتابه المشهور فى الزهد ، فإنه صنفه على الأسماء ، وذكر فيه زهد الأنبياء والصحابة والتابعين ، وإن كان آخرون من المصنفين فى الزهد كعبد الله بن المبارك وهناد بن السرى صنفوا ذلك على الأبواب .

٢ — وقسم ذكروا أخبار الزهاد المتأخرين من حين حدث اسم التصوف كما فعل أبو عبد الرحمن السلمى فى كتابه فى طبقات الصوفية ، وكما فعل أبو القاسم القشيرى فى رسالته وابن خميس فى مناقب الأبرار ونحو هؤلاء .

٣ — وقسم ذكروا المتقدمين والمتأخرين كما فعل الحافظ أبو نعيم الأصفهانى

وأبو الفرج ابن الجوزى وغيرهما .(١)

مادة كتب الرقائق والتصوف

وقال فى موضع آخر : الموجود فى كتب الرقائق والتصوف من الآثار المنقولة فيها الصحيح ،وفيها الضعيف ، وفيها الموضوع ، وهذا الأمر متفق عليه بين جميع المسلمين ، لا يتنازعون أن هذه الكتب فيها هذا وهذا ، مع أن أهل الحديث أقرب إلى معرفة المنقولات ، وفى كتبهم هذا وهذا فكيف غيرهم ؟

والمصنفون قد يكونون أئمة فى الفقه أو التصوف أو الحديث ويروون هذا تارة ، لأنهم لم يعلموا أنه كذب ، وهو الغالب على أهل الدين ، فإنهم لا يحتجون بما يعلمون أنه كذب ، وتارة يذكرونه ، وان علموا أنه كذب ، إذ قصدهم رواية ما روى فى ذلك الباب ، ورواية الأحاديث المكذوبة مع بيان كونها كذبا جائز .

وأما روايتها مع الإمساك عن ذلك رواية عمل فإنه حرام عند العلماء كما ثبت فى الصحيح عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال : من حدث عنى حديثا وهو يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين .

وقد فعل كثير من العلماء متأولين أنهم لم يكذبوا ، وإنما نقلوا ما رواه غيرهم ، وهذا يسهل إذ رووه لتعريف أنه روى ، لا لأجل العمل به ولا الاعتماد عليه .(٢)

ومن كتب الزهد والرقائق :

---

١ ــ كتاب الزهد والرقاق لابن المبارك ، قال فيه شيخ الإسلام : ومن

---

(١) تلبيس الجهمية (١/ ٢٦٢) وراجع أيضا : الفتاوى (١١/ ٥٧٩ ــ ٥٨٢)

(٢) مجموع الفتاوى (١٠/ ٦٧٩).

أجل ما صنف فى ذلك وأندره كتاب الزهد لعبد الله بن المبارك ، وفيه أحاديث واهية .

وكذلك كتاب الزهد لهناد بن السرى، ولأسد بن موسى وغيرهما .

أما كتاب الزهد للامام أحمد بن حنبل

فصنفه على الأسماء وذكر فيه زهد الأنبياء والصحابة والتابعين (١) وليس فيه من الأحاديث والحكايات الموضوعة مثلما فى كتب أبى عبد الرحمن السلمى ، ومناقب الأبرار لابن خميس، والحلية فإنه لا يذكر فى مصنفاته عمن هو معروف بالوضع ، بل قد يقع فيها ما هو ضعيف بسوء حفظ ناقله ، وكذلك الأحاديث المرفوعة ليس فيها ما يعرف أنه موضوع قصد الكذب فيه كما ليس فى مسنده ، لكن فيه ما يعرف أنه غلط ، غلط فيه رواته ، ومثل هذا يوجد فى غالب كتب الإسلام ، فلا يسلم كتاب من الغلط إلا القرآن .(٢)

موءلفات أبى عبد الرحمن السلمى (ت٤١٢هـ)

---

١ ــ تاريخ أهل الصفة .
٢ ــ وأخبار زهاد السلف .
٣ ــ وطبقات الصوفية .

قال : والشيخ أبو عبد الرحمن كانت له عناية بجمع كلام هؤلاء المشايخ وحكاياتهم ، وصنف فى الأسماء كتاب طبقات الصوفية ، وكتاب زهاد السلف ، وغير ذلك ، وصنف فى الأبواب كتاب مقامات الأولياء ، وغيرذلك ومصنفاته تشتمل على الأقسام الثلاثة : (من صحيح وضعيف موضوع)(٣)

---

(١) تلبيس الجهمية (١/٢٦٢)
(٢) مجموع الفتاوى (١٨/٧١ ــ ٧٢) .
(٣) الفتاوى (١٠/٦٨٢) .

وقال : قد جمع أسماءهم (أى أهل الصفة) الشيخ أبوعبد الرحمن السلمى فى كتابه تاريخ أهل الصفة جمع ذكر من بلغه أنه كان من أهل الصفة وكان معتنيا بذكر أخبار النساك والصوفية والآثار التى يستندون إليها ، والكلمات المأثورة عنهم ، وجمع أخبار زهاد السلف ، وأخبار جميع من بلغه أنه كان من أهل الصفة ، وكم بلغوا ، وأخبار الصوفية المتأخرين بعد القرون الثلاثة ، وجمع أيضا فى الأبواب : مثل حقائق التفسير ، ومثل أبواب التصوف الجارية على أبواب الفقه ، ومثل كلامهم فى التوحيد والمعرفة والمحبة ، ومسألة السماع وغير ذلك من الأحوال وغير ذلك من الأبواب وفيما جمعه فوائد كثيرة ، ومنافع جليلة .

وهو فى نفسه رجل من أهل الخير والدين والصلاح والفضل ، وما يرويه من الآثار فيه من الصحيح شىء كثير ، ويروى أحيانا أخبارا ضعيفة بل موضوعة ، يعلم العلماء أنها كذب .

وقد تكلم بعض حفاظ الحديث فى سماعه ،

وكان البيهقى إذا روى عنه يقول : حدثنا أبو عبد الرحمن من أصل سماعه وما يظن به وبأمثاله إن شاء الله تعمد الكذب ، لكن لعدم الحفظ والإتقان يدخل عليهم الخطأ فى الرواية ، فإن النساك والعباد منهم من هو متقن فى الحديث مثل ثابت البنانى ، والفضيل بن عياض وأمثالهما ، ومنهم من قد يقع فى بعض حديثه غلط ، وضعف ، مثل مالك بن دينار وفرقد السبخى ونحوهما .

وكذلك ما يأتى أبو عبد الرحمن عن بعض المتكلمين فى الطريق أوينتصر له من الأقوال والأفعال والأحوال فيه من الهدى والعلم شىء كثير وفيه — أحيانا — من الخطأ أشياء ، وبعض ذلك يكون عن اجتهاد سائغ ، وبعضه باطل قطعا ، مثل ما ذكر فى حقائق التفسير قطعة كبيرة عن جعفر الصادق وغيره من الآثار الموضوعة ، وذكر عن بعض طائفة أنواعا من الإشارات التى

بعضها أمثال حسنة ، واستدلالات مناسبة وبعضها من نوع الباطل واللغو

فالذى جمعه الشيخ أبو عبد الرحمن ونحوه فى " تاريخ أهل الصفة " و " أخبار زهاد السلف " ، ، و " طبقات الصوفية ، يستفاد منه فوائد جليلة ، ويجتنب منه ما فيه من الروايات الباطلة ، ويتوقف فيه من الروايات الضعيفة .

وهكذا كثير من أهل الرواية ، ومن أهل الآراء والأذواق من الفقهاء والزهاد والمتكلمين وغيرهم ، يوجد فيما يأثرونه عمن قبلهم ، وفيما يذكرونه معتقدين له شيء كثير ، وأمر عظيم من الهدى ، ودين الحق الذى بعث الله به رسوله ، ويوجد — أحيانا — عندهم من جنس الروايات الباطلة أو الضعيفة ، ومن جنس الآراء والأذواق الفاسدة أو المحتملة شيء كثير .

ومن له فى الأمة لسان صدق عام بحيث يثنى عليه ويحمده فى جماهير أجناس الأمة فهؤلاء هم أئمة الهدى ، ومصابيح الوحى ، وغلطهم قليل بالنسبة إلى صوابهم ، وعامته من موارد الاجتهاد التى يعذرون فيها وهم الذين يتبعون العلم والعدل ، فهم بعداء عن الجهل والظلم ، وعن اتباع الظن وما تهوى الأنفس . (١)

مؤلفات أبى نعيم الأصبهانى (ت ٤٣٠هـ)

سئل شيخ الإسلام عن رجل سمع كتب الحديث والتفسير وإذا قرىء عليه كتاب " الحلية " لم يسمعه ، فقيل له : لِمَ لا تسمع أخبار السلف ؟ فقال لا أسمع من كتاب أبى نعيم شيئا ، فقيل : هو امام ثقة شيخ المحدثين فى وقته ، فلم لا تسمع ولا تثق بنقله ؟ فقيل له : بيننا وبينك عالم الزمان

---

(١) الفتاوى (١١ / ٤٣) أو مجموعة الرسائل والمسائل (١ / ٢٨ — ٣٠) وانظر أيضا كلامه فى السلمى وكتبه : الفتاوى (١١ / ٥٧٨ و ١٨ / ٧٢) .

وشيخ الإسلام ابن تيمية فى حال أبى نعيم ؟ فقال : أنا أسمع ما يقول شيخ الإسلام وأرجع إليه .

فأرسل هذا السؤال من دمشق ، فأجاب فيه الشيخ :

الحمد لله رب العالمين ، أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهانى صاحب كتاب الحلية ، وتاريخ إصبهان، والمستخرج على البخارى ومسلم ، وكتاب الطب ، وعمل اليوم والليلة،وفضائل الصحابة ، ودلائل النبوة ، وصفة الجنة ، ومحجة الواثقين وغير ذلك من المصنفات ، ومن أكبر حفاظ الحديث ، ومن أكثرهم تصنيفات ، وممن انتفع الناس بتصانيفه ، وهو أجل من أن يقال له ثقة ، فإن درجته فوق ذلك،وكتابه كتاب الحلية ، من أجود الكتب المصنفة فى أخبار الزهاد ، والمنقول فيه أصح من المنقول فى رسالة القشيرى ، ومصنفات أبى عبد الرحمن السلمى شيخه ، ومناقب الابرار لابن خميس وغير ذلك ، فإن أبا نعيم أعلم بالحديث وأكثر حديثا وأثبت رواية ونقلا من هؤلاء ، ولكن كتاب الزهد للإمام أحمد ، وكتاب الزهد لابن المبارك وأمثالهما أصح نقلا من الحلية .

وهذه الكتب وغيرها لابد فيها من أحاديث ضعيفة وحكايات ضعيفة بل باطلة .

وفى الحلية من ذلك قطعة ، ولكن الذى فى غيرها من هذه الكتب أكثر مما فيها ، فإن مصنفات أبى عبد الرحمن السلمى ، ورسالة القشيرى ، ومناقب الأبرار ، ونحو ذلك من الحكايات الباطلة بل ومن الأحاديث الباطلة ، مالا يوجد مثله فى مصنفات أبى نعيم ، ولكن صفوة الصفوة لأبى الفرج ابن الجوزى نقلها من جنس نقل الحلية ، والغالب على الكتابين الصحة ، ومع هذا ففيهما أحاديث وحكايات باطلة .(١)

---

(١) ثم ذكر زهد أحمد وبين ميزته ثم ذكر وجود الغلط فى الصحيحين كما مر فليراجع مبحث كتب الزهد ، ومبحث أحاديث الصحيحين .

إلى أن قال : وأما كتاب حلية الأولياء فمن أجود مصنفات المتأخرين في أخبار الزهاد ، وفيه من الحكايات ما لم يكن به حاجة إليه ، والأحاديث المروية في أوائلها أحاديث كثيرة ضعيفة بل موضوعة .(١)

وقال : قد روى أبو نعيم في أول الحلية في فضائل الصحابة ، وفي كتاب مناقب أبي بكر وعمر وعثمان وعلي ، أحاديث بعضها صحيحة ، وبعضها ضعيفة بل منكرة ، وكان رجلا عالما بالحديث ، لكن هو وأمثاله يروون ما في الباب ، لأن يعرف أنه قد روى كالمفسر الذي ينقل أقوال الناس في التفسير ، والفقيه الذي يذكر الأقوال في الفقه ، والمصنف الذي يذكر حجج الناس ليذكر ما ذكروه ، وإن كان كثير من ذلك لا يعتقد صحته ، بل يعتقد ضعفه ، لأنه يقول : إنما نقلت ما ذكر غيري فالعهدة على القائل ، لا على الناقل .(٢)

وقال : إن أبا نعيم روى كثيراً من الأحاديث التي هي ضعيفة بل موضوعة باتفاق علماء الأحاديث ، وأهل السنة والشيعة ، وهو إن كان حافظا ثقة كثير الحديث واسع الرواية لكن روى كما هو عادة المحدثين يروون ما في الباب لأجل المعرفة بذلك ، وإلا كان لا يحتج من ذلك إلا ببعضه .(٣)

وقال : وما يرويه أبو نعيم في الحلية أو في فضائل الخلفاء قد اتفق أهل المعرفة بالحديث على أن فيه كثيرا من الكذب الموضوع ، ومجرد كونه رواه لا يدل على صحة الحديث .(٤)

---

(١) الفتاوى (١٨/ ٧١ — ٧٣) .

(٢) المنهاج (٤/ ١١) .

(٣) » (٤/ ١٥) .

(٤) » (٤/ ١٠ و ٣٨) وراجع أيضا : منهاج السنة (٤/ ٤٨) والرد على البكرى (١٩) .

كتاب قوت القلوب لأبى طالب المكى (ت ٣٨٦ هـ)

أبو طالب هو محمد بن على بن عطية الزاهد الواعظ ، صوفى متكلم من أهل الجبل ، نشأ بمكة ، ودخل البصرة ، وقدم بغداد وتوفى بها سنة (٣٨٦ هـ) .

قال الخطيب : صنف كتابا سماه قوت القلوب على لسان الصوفية ، وذكر فيه أشياء منكرة مستشنعة فى الصفات .(١)

وقد أثنى شيخ الإسلام على اعتصامه بالكتاب والسنة أكثر من غيره من أهل التصوف إلا أنه يذكر كثيرا أحاديث موضوعة وضعيفة ، كما يذكر أحيانا عبادات بدعية ، فقال فى موضع :

أبو طالب أكثر اعتصاما بالكتاب والسنة من هؤلاء ولكن يذكر أحاديث كثيرة ضعيفة بل موضوعة من جنس أحاديث المسبعات التى رواها عن الخضر عن النبى صلى الله عليه وسلم وهو كذب محض ، وإن كان ليس فيه إلا قراءة قرآن ، ويذكر أحيانا عبادات بدعية من جنس ما بالغ فى مدح الجوع هو وأبو حامد وغيرهما ، وذكروا أنه يزن الخبز بخشب رطب ، كلما جف نقص الأكل .

وذكروا صلوات الأيام والليالى وكلها كذب موضوعة .(٢)

وسئل عن كتاب قوت القلوب ، والإحياء للغزالى فقال : أما (كتاب قوت القلوب) و(كتاب الإحياء) تبع له فيما يذكره من أعمال القلوب : مثل الصبر والشكر ، والحب والتوكل ، والتوحيد ونحو ذلك ، وأبو طالب أعلم بالحديث والأثر وكلام أهل علوم القلوب من الصوفية وغيرهم من أبى حامد الغزالى ، وكلامه أسد وأجود تحقيقا ، وأبعد عن البدعة مع أن فى "قوت القلوب" أحاديث ضعيفة وموضوعة ، وأشياء كثيرة مردودة .(٣)

---

(١) تاريخ بغداد (٣/ ٨٩) والميزان (٣/ ٦٥٥) واللسان (٥/ ٣٠٠) ، ومعجم المؤلفين (١١/ ٢٧) .
(٢) مجموع الفتاوى (١٠/ ٤٠٣ — ٤٠٤) .
(٣) " " (١٠/ ٥٥١) .

كتاب إحياء علوم الدين للغزالى (ت ٥٠٥ هـ)

الغزالى هو محمد بن محمد بن محمد بن أحمد الطوسى الغزالى (ت ٥٠٥ هـ) صوفى متكلم مشارك فى أنواع من العلوم ، ألف مؤلفات كثيرة فى التصوف ، والفقه والأصول والكلام .

قال الذهبى : ولم يكن له علم بالآثار ولا خبرة بالسنن النبوية القاضية على العقل ، وقد كان يعترف الغزالى نفسه أنه مزجاة البضاعة فى الحديث .

وكتابه " إحياء علوم الدين " فيه موضوعات وضعاف كثيرة وفيه مواد فاسدة من كلام الفلاسفة .

قال أبو بكر الطرطوشى : شحن أبو حامد الإحياء بالكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلا أعلم كتابا على بسيط الأرض أكثر كذبا منه ، ثم شبكه بمذاهب الفلاسفة ، ومعانى رسائل إخوان الصفا ، وهم قوم يرون النبوة مكتسبة ، وزعموا أن المعجزات حِيل ومخاريق .

وقال ابن الجوزى : صنف أبو حامد " الإحياء " وملأه بالأحاديث الباطلة ، ولم يعلم بطلانها وتكلم على الكشف وخرج عن قانون الفقه .

وقال الذهبى : الإحياء فيه من الأحاديث الباطلة جملة وفيه خير كثير لولا ما فيه من آداب ورسوم وزهد من طائفة الحكماء ومتحرفى الصوفية .

وقال ابن كثير : هو كتاب عجيب ، يشتمل على علوم كثيرة من الشرعيات وممزوج بأشياء لطيفة من التصوف وأعمال القلوب ، لكن فيه أحاديث كثيرة غرائب ومنكرات وموضوعات .

ويقال ان الغزالى مال فى آخر عمره إلى سماع الحديث والحفظ للصحيحين .(١)

---

(١) السير (١٩/ ٣٢٢ ومابعده) والبداية والنهاية (١٢/ ١٧٤) ، ومعجم المولفين (١١/ ٢٦٦) .

وقد تناول شيخ الإسلام أفكار الغزالى بالرد والمناقشة فى غـــير موضع ، وبين صوابها من سقيمها ، وصرح فى غير موضع بأنه كان قليـــل المعرفة بالحديث كما صرح هو بنفسه وكما هو مشاهد فى مؤلفاته وخاصة فى كتاب الإحياء ، وقد سئل عن الإحياء كما سبق فقال : وأما ما فـى كتاب (الإحياء) من الكلام فى " المهلكات " مثل الكلام على الكبر، والعجب والرياء ، والحسد ونحو ذلك ، فغالبه منقول من كلام الحارث المحاسبى فى "الرعاية" ، ومنه ما هو مقبول، ومنه ما هو مردود ، ومنه ما هو متنازع فيه .

و " الإحياء " فيه فوائد كثيرة ، لكن فيه مواد مذمومة ، فإنه فيه مواد فاسدة من كلام الفلاسفة تتعلق بالتوحيد والنبوة والمعاد ، فإذا ذكر معارف الصوفية كان بمنزلة من أخذ عدواً للمسلمين ألبسه ثياب المسلمين

وقد أنكر أئمة الدين على " أبى حامد " هذا فى كتبه ، وقالـوا : مرضه " الشفاء " يعنى شفاء ابن سينا فى الفلسفة .

وفيه أحاديث وآثار ضعيفة ، بل موضوعة كثيرة . (١)

وفيه أشياء من أغاليط الصوفية وترهاتهم .

وفيه مع ذلك من كلام المشايخ الصوفية العارفين المستقيمين فـى أعمال القلوب الموافق للكتاب والسنة ، ومن غير ذلك من العبادات والأدب ما هو موافق للكتاب والسنة ، ما هو أكثر مما يرد منه ، فلهذا اختلف فيه اجتهاد الناس وتنازعوا فيه .

---

(١) وقد خرج أحاديثه العراقى وبين ما فيه من موضوعات وضعـــاف واسرائيليات وتخريجه مطبوع على هامش الاحياء واسمه : المغـــنى عن حمل الأسفار فى الأسفار فى تخريج ما فى الاحياء من الأخبار.

(٢) وأنظر أيضا الفتاوى (٦/ ٥٥)

الرسالة القشيرية [١] :

قال : وما يذكره أبو القاسم فى رسالته عن النبى صلى الله عليه وسلم والصحابة والتابعين ، والمشايخ وغيرهم تارة يذكره باسناد ، وتارة يذكره مرسلا ، وكثيرا ما يقول : وقيل كذا ، ثم الذى يذكره باسناد ، تارة يكون اسناده صحيحا ، وتارة يكون ضعيفا ، بل موضوعا ، وما يذكره مرسلا ، ومحذوف القائل أولى .

وهذا كما يوجد ذلك فى مصنفات الفقهاء ، فان فيها من الأحاديث والآثار فيما هو صحيح ، ومنها ما هو ضعيف ، ومنها ما هو موضوع. [٢]

وقال : وغالب أبواب الرسالة فيها الأقسام الثلاثة : الصحيح والضعيف والموضوع . [٣]

وقال فى ذكر أبى عبد الرحمن السلمى : وأثر الحكايات التى يرويها أبو القاسم القشيرى صاحب الرسالة عنه . [٤]

---

(١) الرسالة القشيرية مطبوع عدة طبعات ، وأبو القاسم القشيرى هو عبد الكريم بن هوزان النيسابورى الشافعى توفى ٤٦٥ هـ .

وقد قام ببيان ما فيه من محاسن ومساوئ شيخ الاسلام فى كتابه القيم " الاستقامة " وحقق القول فى مباحث التصوف والسلوك وبيان مذهب السلف الصحيح فى هذا الباب بما لا مزيد عليه.

وقد تكلم عليه شيخ الاسلام مثل هذا الكلام فى الاستقامة (٢/ ٦٩) وفى أماكن أخرى .

راجع : الرد على البكرى (١٥) .

(٢) الفتاوى (١٠/ ٦٧٨) .

(٣) ، (١٠/ ٦٨٠) .

(٤) ، (١١/ ٥٧٨) وأنظر : (١٨/ ٧٢) .

مناقب الأبرار لابن خميس (حسين[1] بن نصر بن أحمد الموصلي الشافعي)

(ت ٥٥٢ هـ):

ذكر فيه ابن خميس أخبار الزهاد المتأخرين حيث حدث اسم التصوف.[2]

ومرتبة كتابه أدنى من مرتبة كتب أبي نعيم ، وفيه من الحكايات الباطلة ، بل ومن الأحاديث الباطلة ، مالا يوجد مثله في مصنفات أبي نعيم.[3]

كتاب وسيلة المتعبدين لعمر بن محمد بن خضر الاربلي الملا الموصلي

(ت ٥٧٠ هـ):

الكتاب ذكره حاجي خليفة في كشف الظنون[4] وهو كتاب كبير وقد طبع بدائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد حديثا ، وطريقته جمع كل ما وجد في الكتب من غير تمييز بين صحيحه وضعيفه ، وذكره شيخ الإسلام فقال: إنه لا يروى بإسناد وهو دون من يسرد الغث والسمين ويجعل العهدة في ذلك على الناقل كما هي عادة المصنفين المتأخرين .

وقال : وفيما يذكره من الأكاذيب أمر كبير.[5]

النور من كلام طيفور :

قال : وقد جمع أبو الفضل الفلكي كتابا من كلام أبي يزيد البسطامي سماه " النور من كلام طيفور " فيه شيء كثير لا ريب أنه كذب على أبي يزيد البسطامي ، وفيه أشياء من غلط أبي يزيد رحمة الله عليه ـ وفيه أشياء حسنة من كلام أبي يزيد ، وكل أحد من الناس يؤخذ من كلامه ويترك إلا رسول الله صلى الله عليه وسلم.[6]

(١) كتاب مخطوط ، وراجع ترجمته في الأعلام (٢/ ٢٦١) .
(٢) تلبيس الجهمية (١/ ٢٦٢).
(٣) الفتاوى (١٨/ ٧٢) وانظر أيضا (١١/ ٢٨١) .
(٤) كشف الظنون (٢/ ٢٠١٠) . (٥) مجموع الفتاوى (١/ ٢٦١)
(٦) الفتاوى (١٣/ ٢٥٧).

الكتب المؤلفة فى فضائل الصحابـــــة

ومن هذه الكتب التى جمعت بين الصحيح والضعيف :

كتب فضائل الصحابة

مثل كتاب فضائل الصحابة لأحمد ففيه صحيح وضعيف وزيادات عبد الله والقطيعى عليه وفيهما موضوعات وضعاف .(١)

وكذلك مايرويه خيثمة بن سليمان (ت ٣٤٣هـ) فى فضائل الصحابة ،(٢)
وكذلك كتاب خصائص على للنسائى .(٣)

وما يرويه أبو نعيم الأصبهانى فى فضائل الخلفاء فى كتاب مفرد وفى أول حلية الأولياء .(٤)

وكتاب أبى عمر بن عبد البر .(٥)

وكذلك ما يرويه ابن عساكر فى تراجم الخلفاء الأربعة وغيرهم مـــن الصحابة فى تاريخ دمشق .(٦)

وكذلك مارواه الترمذى فى كتاب الفضائل من جامعه فانه جمع فى فضائل علىّ أحاديث كثير منها ضعيف .(٧)

وكذلك ماجمعه أبو الفتح ابن أبى الفوارس وأبو على الأهوازى فـــى فضائل معاوية .(٨)

---

(١) انظر للتفصيل (ص ٤٥٣).
(٢) مجموع الفتاوى (١/ ٢٦٠) ومنهاج السنة (٤/ ١١).
(٣) المنهاج (٤/ ١٩٤ و ٣/ ١٢٨).
(٤) ، (٤/ ١١ و ٨٤) وقد تقدم ذكره .
(٥) ، (٤/ ١٩٤).
(٦) مجموع الفتاوى (١/ ٢٦٠) والمنهاج (٤/ ١١).
(٧) المنهاج (٤/ ١٩٤ و ٣/ ١٢٨).
(٨) ، (٤/ ٨٤).

ومنها كتاب ابن المغازلي الواسطي الشافعي وأخطب خوارزم
في مناقب علي بن أبي طالب (١)

اعتمد على هذين الكتابين ابن مطهر الحلي كثيراً في كتابه منهاج الكرامة الذي رد عليه شيخ الإسلام بكتابه منهاج السنة .

وتكلم على ابن المغازلي، وأخطب خوارزم، وعلى كتابيهما أكثر من مرة فقال : هذا المغازلي ليس من أهل الحديث كأبي نعيم وأمثاله ، بل هذا لم يكن الحديث من صنعته ، فعمد إلى ما وجد من كتب الناس من فضائل علي، فجمعها كما فعل أخطب خوارزم ، وكلاهما لا يعرف الحديث وكل منهما يروي فيما جمعه من الأكاذيب الموضوعة مالا يخفى أنه كذب على أقل علماء النقل بالحديث ، ولسنا نعلم أن أحدهما يتعمد الكذب فيما ينقله لكن الذي تيقناه أن الأحاديث التي يروونها فيها ماهو كذب كثير باتفاق أهل العلم ، وما قد كذب به الناس قبلهم ، وهما وأمثالهما قد يروون ذلك ولا يعلمون أنه كذب ، وقد يعلمون أنه كذب فلا أدري هل كانا من أهل العلم بأن هذا كذب ، أو كانا مما لا يعلمان ذلك . (٢)

---

(١) ابن المغازلي هو أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن الطيب الجلابي المعروف بابن المغازلي من أهل واسط العراق ، قال السمعاني : كان فاضلا عارفا برجالات واسط ، وحديثهم ، وكان حريصا على سماع الحديث وطلبه ورأيت له ذيل التاريخ لواسط وطالعته، وانتخبت منه ، غرق ببغداد في الدجلة في صفر سنة ٤٨٣ هـ ، وحمل ميتا إلى واسط فدفن بها (الأنساب ٣/ ٤٤٦) وورد في اللباب لابن الأثير (١/ ٣١٨) وتاج العروس للزبيدي (١/ ١٨٦) أنه توفي سنة (٥٣٤هـ) وكتابه" مناقب علي" مطبوع.

(٢) المنهاج (٤/ ١٨) .

وقال فى ابن المغازلى الواسطى وكتابه فى مناقب على :

وأما نقل ابن المغازلى الواسطى فأضعف وأضعف ، فان هـذا قد جمع فى كتابه من الأحاديث الموضوعة فلا يخفى أنه كذب على من له أدنى معرفة بالحديث .(١)

وذكر كتابه مع كتاب الثعلبى والبغوى من المفسرين والمصنفين فى الفضائل وقال : إن فى كتب هؤلاء من الأحاديث الموضوعة ما اتفق أهل العلم على أنه كذب موضوع ، وفيها شىء كثير يعلم بالأدلة اليقينية السمعية والعقلية أنها كذب ، بل فيها ما يعلم بالاضطرار أنه كذب .(٢)

وقال : ليس هو من أهل بالحديث .(٣)

• وأخطب خوارزم وهو أبو المؤيد موفق بن أحمد الخوارزمى (ت ٦٣٤هـ) وكتابه فى مناقب علي ذكره حاجى خليفة فى كشف الظنون (٤) ، وهومطبوع فى إيران .

وعده شيخ الإسلام من أروى الناس للمكذوبات وأنه ليس من علماء الحديث وكتابه عبارة عن الموضوعات والخرافات فقال :

الكتب التى صنفها فى الفضائل من يجمع الغث والسمين لا سيما خطيب خوارزم فإنه من أروى الناس للمكذوبات، وليس هو من أهل العلم بالحديث، ولا المغازلى .(٥)

---

(١) المنهاج (٤/٤ — ٥)

(٢) المنهاج (٤/٨٣).

(٣) المنهاج (٤/٩٥).

(٤) كشف الظنون (٢/١٨٤٤).

(٥) المنهاج (٤/٩٥).

وقال فى موضع آخر : إن مجرد رواية الموفق خطيب خوارزم لا تدل على أن الحديث ثابت قاله رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهذا لو لم يعلم ما فى الذى جمعه من الأحاديث من الكذب والفرية فأما من تأمل فى جمع هذا الخطيب فإنه يقول : سبحانك هذا بهتان عظيم . (١)

وقال : إن أخطب خوارزم صنف فى هذا الباب (أى مناقب على) فيه من الأحاديث المكذوبة مالا يخفى كذبه على من له أدنى معرفة بالحديث فضلا عن علماء الحديث وليس هو من علماء الحديث ولا ممن يرجع إليه فى هذا الشأن البتة . (٢)

وقال فى موضع : قد حشا تأليفه بالموضوعات التى يتعجب منها المحدث الصادق ويقول : سبحانك هذا بهتان عظيم . (٣)

---

(١) ، (٤/ ١٠٧) ٠٢

(٢) ، (٣/ ٩ — ١٠) ٠

(٣) ، (٤/ ١٠٧) والمنتقى للذهبى (٤٧٧) ٠

كـــتب الروافـــــــض

الروافض أكذب خلق الله ، وعمدتهم الكذب والتقية ، وقد تقدم ذكر كلام أهل العلم وخاصة كلام شيخ الإسلام فى بيان خبثهم وضلالهم واعتمادهم على الكذب والخرافات وأذكر من كلام شيخ الإسلام ما يتعلق ببعض الكتب التى يعتمد عليها الشيعة ومن هذه المصادر الشيعية :

مناسك حج المشاهد أو الحج إلى زيارة المشاهد لأبى عبد الله محمد بن النعمان الملقب بالشيخ المفيد لدى الرافضة أحد شيوخ الإمامية شيخ الموسوى وأبى جعفر الطوسى ألف هذا الكتاب ، وجعل قبور المخلوقين تحج كما تحج الكعبة البيت الحرام .(١) وذكر فيه من الحكايات المكذوبة على أهل البيت مالا يخفى كذبه على من له معرفة بالنقل .(٢)

وقال : وأصل هذا الكذب (وهو المشاهد المضافة إلى الأنبياء والصالحين) هو الضلال والابتداع والشرك فإن الضلال ظنوا أن شد الرحال إلى هذه المشاهد ، والصلاة عندها ، والدعاء والنذر لها وتقبيلها واستلامها وغير ذلك من أعمال البر والدين ، حتى رأيت كتابا كبيرا قد صنفه بعض أئمة الرافضة محمد بن النعمان الملقب بالشيخ المفيد شيخ الملقب بالمرتضى وأبى جعفر الطوسى سماه " الحج إلى زيارة المشاهد " ذكر فيه من الآثار عن النبى صلى الله عليه وسلم وأهل بيته وزيارة هذه المشاهد والحج إليها ما لم يذكره مثله فى الحج إلى بيت الله الحرام .

وعامة ما ذكره من أوضح الكذب وأبين البهتان حتى أنى رأيت فى ذلك من الكذب والبهتان أكثر مما رأيته من الكذب فى كثير من كتب اليهود

---

(١) الرد على البكرى (٢٩٤)

(٢) منهاج السنة (١ / ١٨٥) .

والنصارى ، وهذا إنما ابتدعه وافتراه فى الأصل قوم من المنافقين والزنادقة ليصدوا به الناس عن سبيل الله ، ويفسدوا عليهم دين الإسلام . (١)

الكتب المنسوبة إلى جعفر :

١ ــ البطاقة .

٢ ــ الجدول .

٣ ــ الجفر .

٤ ــ الهفت .

ورسائل اخوان الصفا

تكلم حول ما نسب إلى إدريس عليه السلام من علم الخط وغيره بصدد كلامه على قضايا علم الهيئة والأفلاك فقال :

ونحن نعلم من أحوال أئمتنا أنه قد أضيف إلى جعفر الصادق ــ وليس هو بنبي من الأنبياء ــ من جنس هذه الأمور ما يعلم كل عالم بحال جعفر رضى الله عنه أن ذلك كذب عليه ، فإن الكذب عليه من أعظم الكذب حتى نسب إليه أحكام " الحركات السفلية " كاختلاج الأعضاء وحوادث الجو من الرعد ، والبرق ، والهالة ، وقوس الله ، الذى يقال له : " قوس قزح " وأمثال ذلك ، والعلماء يعلمون أنه برىء من ذلك كله .

وكذلك نسب إليه " الجدول " الذى بنى عليه الضلال طائفة من الرافضة ، وهو كذب مفتعل عليه ، افتعله عليه عبد الله بن معاوية أحد المشهورين بالكذب ، مع رياسته ، وعظمته عند أتباعه .

وكذلك أضيف إليه كتاب " الجفر " ، "والبطاقة" ، "والهفت" وكل ذلك كذب عليه باتفاق أهل العلم به .

حتى أضيف إليه " رسائل إخوان الصفا " وهذا فى غاية الجهل ،

---

(١) الفتاوى (٤ / ٥١٧) وانظر أيضا (٢٧ / ١٦١ ــ ١٦٢ و ٣٣٨) .

فإن هذه الرسائل إنما وضعت بعد موته بأكثر من مائتى سنة ، فإنه توفى سنة ثمان وأربعين ومائة ، وهذه الرسائل وضعت فى دولة بنى بويه فى أثناء المأة الرابعة فى أوائل دولة بنى عبيد الذين بنوا القاهرة ، وضعها جماعة ، وزعموا أنهم جمعوا بها بين الشريعة والفلسلفة ، فضلوا وأضلوا

وأصحاب " جعفر الصادق " الذين أخذوا عنه العلم ، كمالك بن أنس وسفيان بن عيينة ، وأمثالهما من الأئمة أئمة الإسلام براء من هذه الأكاذيب .

وكذلك كثير ما يذكره الشيخ أبو عبد الرحمن السلمى فى " كتاب حقائق التفسير " عن جعفر [1] من الكذب الذى لا يشك فى كذبه أحد من أهل المعرفة بذلك ، وكذلك كثير من المذاهب الباطلة التى يحكيها عنه الرافضة ، وهى من أبين الكذب عليه ، وليس فى فرق الأمة أكثر كذبا واختلاقا من " الرافضة " من حين نبغوا .[2]

وقال بعد كلامه عن أكاذيب الروافض :

وأما الكذب والاسرار التى يدعونها عن جعفر الصادق : فمن أكبر الأشياء (كذبا) حتى يقال : ماكذب على أحد ماكذب على جعفر رضى الله عنه .

ومن هذه الأمور المضافة : كتاب " الجفر " الذى يدعون أنه كتب فيه الحوادث ، والجفر : ولد الماعز ، يزعمون أنه كتب ذلك فى جلده وكذلك كتاب " البطاقة " الذى يدعيه ابن الحلى ونحوه من المغاربة ، ومثل كتاب : " الجدول " فى الهلال و " الهفت " عن جعفر وكثير من تفسير القرآن وغيره .

---

(١) انظر : كشف الظنون (١ / ٦٧٣) .

(٢) مجموع الفتاوى (٣٥ / ١٨٣ — ١٨٤) وراجع أيضا : نقض المنطق (٦٦)

ومثل كتاب " رسائل إخوان الصفا " الذى صنفه جماعة فى دولة بنى بويه ببغداد ، وكانوا من الصابئة المتفلسفة المتحنفة ، جمعوا بزعمهم بين دين الصابئة المبدلين ، وبين الحنيفية ، أتوا بكلام المتفلسفة وبأشياء من الشريعة ، وفيه من الكفر والجهل شىء كثير ، ومع هذا فإن طائفة من الناس — من بعض أكابر قضاة النواحى — يزعم أنه من كلام جعفر الصادق وهذا قول زنديق وتشنيع جاهل .(١)

وقال فى موضع آخر : وفيه من الكذب والتحريف أمر عظيم .(٢)

ملاحم ابن غنضب

قال : ومثل ما يذكره بعض العامة من ملاحم ابن غنضب ، ويزعمون أنه كان معلما للحسن والحسين ، وهذا شىء لم يكن فى الوجود باتفاق أهل العلم ، وملاحم ابن غنضب إنما صنفها بعض الجهال فى دولة نور الدين ونحوها ، وهو شعر فاسد يدل على أن ناظمه جاهل .

وكذلك عامة هذه الملاحم المروية بالنظم ونحوه ، عامتها من الأكاذيب وقد أحدث فى زماننا من القضاة والمشايخ غير واحد منها ، وقد قررت بعض هؤلاء على ذلك ، بعد أن ادعى قدمها ، وقلت له : بل أنت صنفتها ، ولبستها على بعض ملوك المسلمين لما كان المسلمون محاصرى عكة ، وكذلك غيره من القضاة وغيرهم لبسوا على غير هذا الملك .(٣)

وهذا الكتاب ذكره حاجى خليفة فى كشف الظنون فقال : ملحمة ابن عقب (كذا) وهو يحيى بن عقب معلم الحسن والحسين رضى الله عنهما منظومة لامية أولها :

---

(١) مجموع الفتاوى (٤/٧٨ — ٧٩)

(٢) ، ، (١٢/٢٣) وانظر أيضا : (٣٥/١٣٣ — ١٣٥ و ١٥٣)

(٣) ، ، (٤/٧٩) .

رأيت من الأمور عجيب حال لأسباب يسطرها مقالي .(١)

الأدعية المأثورة فى صحيفة على بن الحسين

تكلم حول الشهرستانى وميله إلى الشيعة بوجه وإلى أصحاب الأشعرى بوجه ، فقال : وقد وقع فى هذا كثير من أهل الكلام والوعاظ وكانوا يدعون بالأدعية المأثورة فى صحيفة على بن الحسين وإن كان أكثرها كذبا على على بن الحسين .(٢)

ابن الكلبى هشام بن محمد بن السائب ومؤلفاته

ابن الكلبى هو شيعى أحد المتروكين كأبيه ، قال ابن عساكر رافضى ليس بثقة .

وله "كتاب الجمهرة فى النسب" ، "وكتاب حلف الفضول" "وكتاب المنافرات" "وكتاب الكنى" "وكتاب ملوك الطوائف" "وكتاب ملوك كندة" ، وتصانيف جمة يقال : بلغت مئة وخمسين مصنفا ، توفى سنة ٢٠٤ هـ .(٣)

واعتمد عليه الرافضى فى كتابه منهاج الكرامة الذى رد عليه شيخ الإسلام فى منهاج السنة ، وذكر الرافضى أن الكلبى صنف كتابا فى مثالب الصحابة فقال شيخ الإسلام : إن ما ينقل عن الصحابة من المثالب فهو نوعان أحدهما ما هو كذب ، وإما كذب كله ، وإما محرف قد دخله من الزيادة والنقصان ما يخرجه إلى الذم والطعن ، وأكثر المنقول من المطاعن الصريحة هو من هذا الباب يرويها الكذابون المعروفون بالكذب مثل أبى مخنف لوط بن يحيى ومثل هشام بن محمد بن السائب الكلبى وأمثالهما

---

(١) كشف الظنون (٢/١٨١٨) .

(٢) منهاج السنة (٣/٢٠٩) .

(٣) السير (١٠/١٠١) الميزان (٤/٣٠٤) .

من الكذابين ، ولهذا استشهد هذا الرافضى بما صنفه هشام الكلبى فى ذلك وهو من أكذب الناس وهو شيعى يروى عن أبيه وعن أبى مخنف ، وكلاهما متروك كذاب .

وقال الإمام أحمد فى هذا الكلبى : ما ظننت أن أحدا يحدث عنه إنما هو صاحب سمر ونسب .

وقال الدارقطنى : هو متروك ، وقال ابن عدى : هشام الكلبى الغالب عليه الأسمار ، ولا أعرف له فى المسند شيئا ، وأبوه أيضا كذاب.

وقال زائدة والليث وسليمان التيمى : هو كذاب .

وقال يحيى : ليس بشىء كذاب ساقط .

وقال ابن حبان : وضوح الكذب فيه أظهر من أن يحتاج إلى الإغراق فى وصفه .(١)

أبى مخنف لوط بن يحيى الكذاب الرافضى ومؤلفاته

أبو مخنف لوط بن يحيى الأزدى ، قال الذهبى : أخبارى تالف ، لا يوثق به ، وقال ابن عدى : شيعى محترق صاحب أخبارهم .

ألف فى أحوال الخوارج والشيعة وفى مقتل الحسين وكتاب خبر المختار وابن زياد ، وسيرة الحسين ، وكتاب صفين ، وكتاب الغارات وكتاب المعمرين ، وفتوح الشام ، وكتاب الأخبار ، وكتاب الجمل .(٢)

وقال شيخ الإسلام فى منهاج السنة : إن ما ينقل عن الصحابة من المثالب فهو نوعان أحدهما ماهو كذب إما كذب كله وإما محرف قد دخله

---

(١) منهاج السنة (٣/١٩) .

(٢) الميزان (٣/٤٢٠) واللسان (٤/٤٩٢) وتاريخ التراث العربى لفؤاد شركين (١/٤٩٢ — ٤٩٤) .

من الزيادة والنقصان ما يخرجه إلى الذم والطعن ، وأكثر المنقول من المطاعن الصريحة هو من هذا الباب يرويها الكذابون المعروفون بالكذب مثل أبي مخنف لوط بن يحيى ، ومثل هشام بن محمد بن السائب الكلبي وأمثالهما من الكذابين ، والكلبي من أكذب الناس وهو شيعي يروى عن أبيه وعن أبي مخنف وكلاهما متروك كذاب .

مؤلفات الكراجكي (ت ٤٤٩ هـ)

هو محمد بن علي بن عثمان الكراجكي ، الخيمي أبو الفتح نزيل الرملة ، رافضي ، رأس الشيعة ، وصاحب التصانيف ، كان لغويا نحويا منجما طبيبا ، متفننا من كبار أصحاب الشريف المرتضى ، ومؤلف كتاب تلقين أولاد المؤمنين ، والاستبصار في النص على الأئمة الأطهار.(١)

ذكره شيخ الاسلام مع المفيد بن النعمان من مؤلفي الرافضة الذين هم من أكذب الناس وأجهلهم بأحوال الرسول ، الذين هم من أبعد الناس عن معرفة حال الرسول وأقواله وأعماله .(٢)

- الطرائف في الرد على الطوائف .
- والعمدة لابن البطريق .
- وكتاب لأبي جعفر محمد بن علي .

قال شيخ الإسلام رداً على الرافضي حيث عزا حديثا إلى المسند والصحيحين : قوله : إن أحمد روى هذا الحديث في مسند كذب بين فإن مسند أحمد موجود به من النسخ ماشاء الله ، وليس فيه هذا الحديث وأظهر من ذلك كذبا قوله : ان هذا في الصحيحين ، وليس هو في

(١) شذرات الذهب (٣/ ٢٨٣) ومعجم المؤلفين (١/ ٤٨ و ١١/ ٢٧)
(٢) منهاج السنة (٤/ ٢٩٠) .

الصحيحين بل فيهما وفى المسند ما يناقض ذلك ، ولا ريب أن هذا الرجل وأمثاله جهال يكتب أهل العلم لا يطالعونها ولا يعلمون ما فيها .

١ ــ ورأيت بعضهم جمع لهم كتابا فى أحاديث من كتب متفرقة معزوة تارة إلى الصحيحين ، وتارة إلى مسند أحمد ، وتارة إلى المغازلى، والموفق خطيب خوارزم، والثعلبى وأمثاله ، وسماه " الطرائف فى الرد على الطوائف

٢ ــ وآخر صنف كتابا لهم سماه " العمدة " واسم مصنفه ابن البطريق .

٣ ــ وهؤلاء مع كثرة الكذب فيما يروونه فهم أمثل حالا من أبى جعفر محمد بن على الذى صنف لهم وأمثاله ، فإن هؤلاء يروون من الأكاذيب مالا يخفى إلا على من هو من أجهل الناس ، ورأيت كثيراً من ذلك المعزو الذى عزاه أولئك إلى المسند، والصحيحين وغيرهما باطلاً لا حقيقة له ، يعزون إلى مسند أحمد ما ليس فيه أصلا .(١)

وقال بعد أن تكلم على المسند وفضائل الصحابة وجهل الروافض بكتب الحديث: ولهذا يعزو صاحب الطرائف وصاحب العمدة أحاديث إلى أحمد لم يروها أحمد لا فى هذا ولا فى هذا ، ولا سمعها أحمد قط.(٢)

كتاب نهج البلاغة

للشريف أبى القاسم (أو أبى طالب) على بن حسين المرتضى العلوى (ت ٤٣٦ هـ) .

والشريف المرتضى إمامى جلد ، وهو جامع كتاب نهج البلاغة المنسوبة ألفاظه إلى على بن أبى طالب رضى الله عنه ، قال الذهبى : ولا أسانيد لذلك وبعضها باطل ، وفيه حق ، ولكن فيه موضوعات حاشا الإمام من

---

(١) المنهاج (٤/ ٢٧) .

(٢) ، (٤/ ٢٨) وراجع : (٤/ ١٠٦) والمنتقى (٤٧٦) .

النطق بها ولكن أين المنصف ؟ ، وقيل : بل جمع فيه الرضى .(١)

وقال الذهبى أيضا فى الميزان : وهو المتهم بوضع كتاب نهج البلاغة وله مشاركة قوية فى العلوم ، ومن طالع كتاب نهج البلاغة جزم بأنه مكذوب على أمير المؤمنين على رضى الله عنه، ففيه السب الصراح والحط على السيدين أبى بكر وعمر رضى الله عنهما ، وفيه من التناقض والأشياء الركيكة والعبارات التى من له معرفة بنفس القرشيين الصحابة ، وبنفس غيرهم ممن بعدهم من المتأخرين جزم بأن الكتاب أكثره باطل .(٢)

وقال شيخ الإسلام فى هذا الكتاب : إن أهل العلم يعلمون أن أكثر خطب هذا الكتاب مفتراة على علىّ ، ولهذا لا يوجد غالبها فى كتاب متقدم ولا لها إسناد معروف .

وقال : وهذه الخطب بمنزلة من يدعى أنه علوى أو عباسى ولا نعلم أحداً من سلفه ادعى ذلك قط ، ولا ادعى ذلك له فيعلم كذبه ، فإن النسب يكون بمعروف من أصله حتى يتصل بفرعه ، وكذلك المنقولات لابد أن تكون ثابتة معروفة عمن نقل عنه حتى تتصل بنا ، فإذا صنف واحد كتابا ذكر فيه خطبا كثيرة للنبى صلى الله عليه وسلم وأبى بكر وعمر وعثمان وعلى ، ولم يروه أحد منهم تلك الخطبة ، قبله بإسناد معروف علمنا قطعا أن ذلك كذب .

وفى هذه الخطب أمور كثيرة قد علمنا يقينا من علي ما يناقضهما .(٣)

---

(١) سير اعلام النبلاء (١٧/٥٨٩) .

(٢) ميزان الاعتدال (٣/١٤٢) ولسان الميزان (٤/٢٢٣ — ٢٢٥) وكلام الذهبى ذكره حاجى خليفة فى كشف الظنون (٢/١٩٩١) .

(٣) منهاج السنة (٤/٢٤) وأورده الذهبى فى المنتقى (٤٣٠) .

مؤلفات علماء الكلام

إن كثيرا من أهل العلم الذين اشتغلوا بالفلسفة والكلام لم يكونوا على معرفة بالحديث الشريف وآثار السلف الصالح لتحصل لهم العصمة من الخطأ والزلل فى كثير من المسائل التى خاضوا فيها واعتقدوا فضلوا وأضلوا .

ولما كان شيخ الإسلام أكثرالناس تتبعا لكتابات هؤلاء وكان على معرفة تامة بمذاهبهم الفلسفية والكلامية تمكن من الحكم على هؤلاء بأنهم كانوا قليلى المعرفة بآثار السلف ولم يكن لهم من المعرفة بالحديث مايعدون به من عوام أهل الصناعة فضلا عن خواصها ، فكانوا لا يفرقون بين الصحيح والضعيف بل لم يكن لدى بعضهم معرفةواطلاع بداوبين السنة كالصحيحين والمسند .

وقد عمم شيخ الإسلام الحكم بجهلهم بالسنة النبوية والآثارالسلفية فى أكثر من موضع وسمى بعضهم كأبى المعالى الجوينى ، والغزالى ، والرازى وأبى طالب المكى وغيرهم ، وقد كان الغزالى يعترف بقصوره فى معرفة الحديث وكان يقول : أنا مزجى البضاعة فى الحديث (١)

وقال شيخ الإسلام فى موضع :

إن أقواما نصروا الإسلام ــ أو السنة ــ فى ظنهم ، وصاروا يدخلون فى الإسلام ــ أو السنة ــ ماليس منه ، ولم يكن لهم من الخبرة بالكتاب وتفسير السلف له ــ والسنة ، وأقوال سلف الأمة ما يعرفون به ما بعث اللهبه رسوله ، مما عرف بالنص والإجماع .

ولهذا نجد جمهور أهل الكلام من أبعد الناس عن معرفة الحديث وأقوال الصحابة ، ويذكرون أحاديث يظنونها صحيحة وتكون من الموضوعات

المكذوبات ، وأحاديث تكون صحيحة متلقاة بالقبول ، بل مجمع على تلقيها بالقبول وصحتها عند علماء أهل الحديث ، وهم يكذبون بها أو يرتابون فيها ، وكذلك نجدهم — وغيرهم — فى العقليات قد أحسنوا الظن بطريقة دون طريقة ، وفى كل من الطريقين ما يؤخذ ويترك ، وأهم الأمور معرفة ماجاء به الرسول وفهم ذلك (١)

وذكرهم فى موضع آخر ووصفهم بأنهم قليلوا المعرفة بآثار السلف كأبى المعالى وأبى حامد الغزالى وابن الخطيب الرازى وأمثالهم من لم يكن لهم من المعرفة بالحديث ما يعدون به من عوام أهل الصناعة فضلا عن خواصها ولم يكن الواحد من هؤلاء يعرف البخارى ومسلما وأحاديثهما إلا بالسماع ، كما يذكر ذلك ، ولا يميزون بين الحديث الصحيح المتواتر عند أهل العلم بالحديث ، وبين الحديث المفترى المكذوب وكتبهم أصدق شاهد بذلك ففيها عجائب . (٢)

وقال فى درء تعارض العقل والنقل : أبو الحسين البصرى وأمثاله من المعتزلة يعتمدون فى أصول دينهم على أحاديث قد جمعها عبد الوهاب ابن أبى حية البغدادى فيها الكذب والضعف ، وأضعاف أضعافها من الأخبار المتواترة لا يعرفونها البتة .

وقال : أبو الحسين وأمثاله من المعتزلة وكذلك الغزالى والرازى وأمثالهما من فروع الجهمية هم من أقل الناس علما بالأحاديث النبوية وأقوال السلف فى أصول الدين وفى معانى القرآن وفيما بلغوه من الحديث ، حتى أن كثيرا منهم من لا يظن أن السلف تكلموا فى المسائل الأصولية . (٣)

---

(١) درء تعارض العقل والنقل (٨ / ٢٧٧ — ٢٧٨)

(٢) مجموع الفتاوى (٤ / ٧١ — ٧٢) وراجع درء تعارض العقل والنقل (٧ / ٣١) .

(٣) درء تعارض العقل والنقل (٧ / ٢٩ و ٣١) .

أبو الحسن ابن مهدى الطبرى، وأبو بكر ابن فورك [١] وكتابيهما فى تأويل مختلف الحديث :

ذكر شيخ الإسلام فى نقض التأسيس أن الرازى يعتمد على كتاب ابن فورك فى كثير مما يذكره من أخبار الصفات وتأويلها ، وقال : وأبوبكر ابن فورك جمع فى كتابه من تأويلات بشر المريسى ومن بعده ما يناسب كتابه لكنه لم يكن من الجهمية المماثلين لبشر ، بل هو يثبت من الصفات مالا يثبته ، وكان قد سبقه أبو الحسن ابن مهدى الطبرى إلى كتاب لطيف فى التأويل ، وطريقته أجود من طريقة أبى بكر بن فورك .

وأول من بلغنا أنه توسع فى هذه التأويلات هو بشر المريسى وإن كان قبله وفى زمنه له شركاء فى بعضها ، وتلقى ذلك عنهم طائفة من الجهمية المعتزلة وغيرهم ، وأما كثير من أئمة الجهمية المعتزلة وغيرهم فيكذب بهذه الأحاديث كأحاديث الرؤية ونحوها ، ويرون أن التصديق بها مع التأويل لها من باب التلاعب وجحد الضرورة ، ولا ريب أن هؤلاء فى إبطالهم لتأويلها مع ما هى عليه من الألفاظ الصريحة أقرب من المتأولين لها ، ولكن هؤلاء فى التصديق بها وترك التكذيب بها أقرب من أولئك وهم دائما يتقاسمون البدعة فيكون هؤلاء من وجه دون هؤلاء ، وهؤلاء من وجه دون هؤلاء . [٢]

---

(١) ابن فورك هو محمد بن الحسن بن فورك الأصبهانى (ت ٤٠٦ هـ) صنف التصانيف الكثيرة مثل تأويل مختلف الحديث ، وكان أشعريا رأسا فى فن الكلام ، أخذ عن أبى الحسن الباهلى صاحب الأشعرى . (السير (١٧/ ٢١٤) ووفيات الأعيان (٤/ ٢٧٢) ومعجم المؤلفين (٩/ ٢٠٨) .

(٢) نقض التأسيس (٣/ ٤٠٨ — ٤٠٩) .

أبو المعالى الجوينى (ت٤٧٨ هـ) وقلة معرفته بالحديث:

أبو المعالى هو عبد الملك بن عبد الله بن يوسف الجوينى النيسابورى الشافعى الأشعرى ، المعروف بإمام الحرمين ، فقيه أصولى متكلم مفسر أديب ، وله مصنفات كثيرة ، منها : البرهان فى أصول الفقه ، ونهاية المطلب فى دراية المذهب ، والشامل فى أصول الدين ، والإرشاد إلى قواطع الأدلة فى أصول الاعتقاد ، والرسالة النظامية وغيرها .

و رجح مذهب السلف فى الصفات ، وأقره فى آخر الأمر ، وكان يقول : يا أصحابنا لا تشتغلوا بالكلام ، فلو عرفت أن الكلام يبلغ بى ما بلغ ما اشتغلت به .

قال أبو الفتح الطبرى الفقيه: دخلت على أبى المعالى فى مرضه فقال: اشهدوا علىّ أنى قد رجعت عن كل مقالة تخالف السنة ، وإنى أموت على ما يموت عليه عجائز نيسابور .

وقال الذهبى : كان هذا الإمام مع فرط ذكائه وإمامته فى الفروع وأصول المذهب وقوة مناظرته لا يدرى الحديث كما يليق به لا متنا ولا إسناداً وذكر فى كتاب البرهان حديث معاذ فى القياس فقال : هو مدون فى الصحاح متفق على صحته .

قلت : بل مداره على الحارث بن عمرو وفيه جهالة ، عن رجال من أهل حمص ، عن معاذ ، فإسناده صالح .(١)

وقال السمعانى : كان قليل الرواية للحديث معرضا عنه .

وقد قال شيخ الاسلام فيه : أبو المعالى مع فرط ذكائه وحرصه على العلم وعلو قدره فى فنه كان قليل المعرفة بالآثار النبوية ، ولعله لم يطالع

---

(١) السير (١٨/ ٤٦٨) والبداية والنهاية (١٢/ ١٢٨ — ١٢٩) ، ومعجم المؤلفين (٦/ ١٨٤) .

الموطأ بحال حتى يعلم ما فيه ، فانه لم يكن له بالصحيحين : البخارى ومسلم وسنن أبى داود ، والنسائى والترمذى وأمثال هذه السنن علم أصلا ، فكيف بالموطأ ونحوه ، وكان مع حرصه على الاحتجاج فى مسائل الخلاف فى الفقه إنما عمدته سنن أبى الحسن الدارقطنى ، وأبو الحسن مع إتمام إمامته فى الحديث فإنه إنما صنف هذه السنن كما يذكر فيها الأحاديث المستغربة فى الفقه ، ويجمع طرقها ، فإنها هى التى تحتاج فيها إلى مثله ، فأما الأحاديث المشهورة فى الصحيحين وغيرهما ، فكان يستغنى عنها فى ذلك ، فلهذا كان مجرد الاكتفاء بكتابه فى هذا الباب يورث جهلا عظيما بأصول الإسلام ، واعتبر ذلك بأن كتاب أجل المعالى الذى هو نخبة عمره : "نهاية المطلب فى دراية المذهب" ليس فيه حديث واحد معزو إلى صحيح البخارى إلا حديث واحد فى البسملة ، وليس ذلك الحديث فى البخارى كما ذكره .

ولقلة علمه وعلم أمثاله بأصول الإسلام اتفق أصحاب الشافعى على أنه ليس لهم وجه فى مذهب الشافعى .

ثم ذكر كلاما وذكر رجوعه من الاعتزال إلى مذهب السلف ، وقال : ولقلة علمه بالكتاب والسنة وكلام سلف الأمة يظن أن أكثر الحوادث ليست فى الكتاب والسنة والإجماع ما يدل عليها وإنما يعلم حكمها بالقياس كما يذكر فى كتبه ، ومن كان له علم بالنصوص ودلالتها على الأحكام علم أن قول أبى محمد ابن حزم وأمثاله : إن النصوص تستوعب جميع الحوادث أقرب إلى الصواب من هذا القول .....

وأقرب إلى العلم والإيمان الذى هو الحق ممن يقول : إن الله لم يبين للناس حكم أكثر ما يحدث لهم من الأعمال ، بل وكلهم فيها إلى الظنون المتقابلة والآراء المتعارضة .

ولا ريب أن سبب هذا كله ضعف العلم بالآثار النبوية والآثار السلفية ، وإلّا فلو كان لأبى المعالى وأمثاله بذلك علم راسخ ، وكانوا قد عضوا عليه بضرس قاطع لكانوا ملحقين بأئمة المسلمين لما كان فيهم من الاستعداد لأسباب الاجتهاد ، ولكن اتبع أهل الكلام : المحدث والرأى الضعيف للظن وما تهوى الأنفس الذى ينقض صاحبه إلى حيث جعله الله مستحقا لذلك ، وإن كان له من الاجتهاد فى تلك الطريقة ما ليس بغيره ، فليس الفضل بكثرة الاجتهاد ولكن بالهدى والسداد كما جاء فى الأثر : ما ازداد مبتدع اجتهادا إلا ازداد من الله بعدا ، وقد قال النبى صلى الله عليه وسلم فى الخوارج : يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم ، وصيامه مع صيامهم وقراءته مع قراءتهم ، يقرأ ون القرآن لا يجاوز حناجرهم ، يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية .

ويوجد لأهل البدع من أهل القبلة كثير من الرافضة والزيدية والقدرية والجهمية وغيرهم من الاجتهاد مالا يوجد لأهل السنة فى العلم والعمل ، وكذلك لكثير من أهل الكتاب والمشركين ، لكن إنما يراد الحسن من ذلك كما قال الفضيل بن عياض فى قوله تعالى : ﴿ ليبلوكم أيكم أحسن عملا ﴾ [هود : ٧] قال : أخلصه ، وأصوبه فقيل له : يا أبا على إما أخلصه وأصوبه ؟ فقال : إن العمل إذا كان خالصا ولم يكن صوابا لم يقبل ، وإذا كان صوابا ولم يكن خالصا لم يقبل ، حتى يكون خالصا صوابا ، والخالص يكون لله ، والصواب يكون على السنة .(١)

---

(١) الفتاوى الكبرى (٥/ ٢٩٩ — ٣٠١)

قال : قد رأيت كثيراً من كتب أهل المقالات التي ينقلون فيها مذاهب الناس ، ورأيت أقوال ذلك ، فرأيت فيها اختلافاً كثيراً ، وكثير من الناقلين ليس قصده الكذب لكن المعرفة بحقيقة ، أو قال الناس من غير نقل ألفاظهم ، وسائر ما به يعرف مرادهم ، قد يتعسر على بعض الناس ، ويتعذر على بعضهم

ثم إن غالب كتب أهل الكلام ، والناقلين للمقالات ينقلون في أصول الملل والنحل من المقالات ما يطول وصفه ، ونفس ما بعث الله به رسوله وما يقوله أصحابه والتابعون لهم في ذلك الأصل الذي حكوا فيه أقوال الناس لا ينقلونه لا تعمداً منهم لتركه بل لأنهم لم يعرفوه ، بل ولا سمعوه لقلة خبرتهم بنصوص الرسول وأصحابه والتابعين . (١)

كتاب المقالات لأبي الحسن الأشعري (ت ٣٣٠هـ) :

ذكر شيخ الإسلام أن نقل الأشعري أصح من غيره لأنه أعلم بالمقالات وأشد احترازاً من الكذابين فيها ، مع أنه يوجد في نقله ونقل عامة من ينقل من المقالات بغير ألفاظ أصحابها ، ولا إسناد عنهم من الخلط ما يظهر به الفرق بين قولهم ، وبين ما نقل عنهم إلى أن قال :

وكتاب المقالات للأشعري أجمع هذه الكتب وأبسطها ، وفيه من الأقوال وتحريرها ما لا يوجد في غيرها ، وقد نقل مذهب أهل السنة والحديث بحسب ما فهمه وظنه قولهم ، وذكر أنه يقول بكل ما نقله عنهم وجاء بعده من أتباعه كابن فورك من لم يعجبه ما نقله عنهم فنقص من ذلك وزاد ، ومع هذا فلكون خبرته بالكلام أكثر من خبرته بالحديث ومقالات السلف وأئمة السنة قد ذكر في غير موضع عنهم أقوالاً في النفي والإثبات ، لا تنقل عن أحد منهم أصلاً مثل الإطلاق لا لفظاً ولا معنى ، بل المنقول الثابت عنهم يكون فيه تفصيل في نفي ذلك اللفظ والمعنى المراد وإثباته ، وهم منكرون الإطلاق الذي أطلقه من نقل عنهم ، ومنكرون لبعض المعنى الذي أراده بالنفي والإثبات . (٢)

---

(١) منهاج السنة (٣ / ٢٠٧) (٢) منهاج السنة (٣/٢٠٦)

الشهرستانى وكتابه الملل والنحل :

قال : ماينقله الشهرستانى وأمثاله من المصنفين فى الملل والنحل عامته مما ينقلبه بعضهم عن بعض ، وكثير من ذلك لم يحرر فيه أقوال المنقول عنهم ، ولم يذكر الإسناد فى عامة ما ينقله ، بل هو ينقل من كتب مَنْ صنف المقالات قبله مثل أبى عيسى الوراق وهو من المصنفين للرافضة المتهمين فى كثير مما ينقلونه ، ومثل ابى يحيى، وغيرهما من الشيعة ،وينقل أيضا من كتب بعض الزيدية والمعتزلة الطاعنين فى كثير من الصحابة (١) .

قال : ويميل كثيراً إلى أشياء من أمورهم، بل يذكر أحيانا من كلام الإسماعيلية الباطنية منهم وتوجيهه، ولهذا اتهمه بعض الناس بأنه من الإسماعيليه ، وإن لم يكن الأمر كذلك ، وقد ذكر من اتهمه شواهد من كلامه وسيرته ، وقد يقال : هو مع الشيعة بوجه ومع أصحاب الأشعرى بوجه ، وقد وقع فى هذا كثير من أهل الكلام والوعاظ وكانوا يدعون بالأدعية المأثورة فى صحيفة على بن الحسين ، وإن كان أكثرها كذبا على علىّ ابن الحسين ، وبالجملة فالشهرستاني يظهر الميل إلى الشيعة إما ببا طنه، وإما مداهنة لهم فإن هذا الكتاب " كتاب الملل والنحل " صنفه لرئيس من رؤسائهم وكانت له ولاية ديوانية ،وكان للشهرستاني مقصود في استعطافه له .

وكذلك صنف له "كتاب المصارعة بينه وبين ابن سينا" لميله إلى التشيع والفلسفة ،وأحسن أحواله أن يكون من الشيعة إن لم يكن من أهل الإسماعيلية ، أعني المصنف له ، ولهذا تحامل فيه للشيعة تحاملا بينا ،وإذا كان غير ذلك من كتبه يبطل مذهبه الإمامية فهذا يدل على المداهنة لهم في هذا الكتاب لأجل من صنفه له . (٢)

وقال:الشهرستاني قد نقل في غير موضع أقوالاً ضعيفة يعرفها من يعرف مقالات الناس مع أن كتابه أجمع من أكثر الكتب المصنفة في المقالات، وأجود نقلا لكن هذا الباب وقع فيهما وقع، ولهذا لماكان خبيراً بقول الأشعرية ،وقول ابن سينا ونحوه من الفلاسفة كان أجود ما نقله قول هاتين الطائفتين .

---

(١) منهاج السنة (٣/٢٠٧)

(٢) منهاج السنة (٣/٢٠٩)

وأما الصحابة والتابعون ،وأئمة السنة والحديث فلا هو ولا أمثاله يعرفون أقوالهم، بل ولا سمعوها على وجهها بنقل أهل العلم أنها با لأسانيد المعروفة وإنما سمعوا جملاً تشتمل على حق وبا طل .

ولهذا إذا اعتبرت مقا لاتهم الموجودة في مصنفا تهم الثا بتة بالنقل عنهم وجد من ذلك ما يخالف تلك النقول عنهم ،وهذا من جنس نقل التوا ريخ والسير ونحو ذلك من المر سلات والمقا طيع وغيرهما مما فيه صحيح وضعيف (١)

كتاب الفا روق بين المثبتة والمعطلة

لشيخ الإسلا م أبي إسما عيل عبد الله بن محمد بن علي الهروى (ت٤٨١هـ) .

وشيخ الإسلا م أحد كبار الأئمة ،كان مظهرا للسنة دا عيا إليها ،ولهمولفات كثيرة ،منها : ذم الكلام ،وا لأربعين في التوحيد ،وأربعين في السنة .

قال الذهبي : كان طودا را سيا في السنة ،لايتزلزل ،ولا يلين لو لا ما كدّر كتا به الفاروق في الصفات بذكر أحاديث با طلة يجب بيا نها وهتكها ، والله يغفر له بحسن قصده .

وقال : غا لب ما رواه في كتاب " الفا روق " صحاح وحسان (٢)

و ذكره شيخ الإسلام وقال : ذكر فيه أحاديث الصفات صحيحها وغريبها و مسندها ومر سلها وموقوفها (٣)

شرح البيا ن في عقود أهل الإيمان لأبي علي الأهوازى المقرئ

أبو علي الأهوا زي هو الحسن بن علي بن إبراهيم بن يزدا د ،قال ابن عساكر: جمع كتا با سماه شرح "البيان في عقود أهل الإيمان" أودعه أحاديث منكر ة ،

(١) منهاج السنة (٣/٢٠٩)

(٢) السير (١٨/٥٠٣ وما بعده) وتذكرة الحفا ظ (٣/١١٨٣) ومعجم المولفين (٦/١٢٣)

(٣) مجموع الفتا وى (١٣/ ٢٦٠)

كحديث إن الله لما أراد أن يخلق نفسه خلق الخيل فأجراها حتى عرقت ،ثم خلق نفسه من ذلك العرق ،وغير ذلك مما لايجوز أى يروى ولا يحل أن يعتقد ،وكان مذهبه مذهب السالمية ،يقول بالظاهر ،ويتمسك بالأحاديث الضعيفة لتقوية مذهبه، وحديث إجراء الخيل موضوع ،وضعه بعض الزنادقة ليشنع به على أصحاب الحديث في روايتهم المستحيل ،فحمله بعض من لا عقل له ،ورواه هو مما يقطع ببطلانه شرعا وعقلا ٠ (١)

وقال الذهبي : صنف كتابا في الصفات لولم يجمعه لكان خيرا له ،فإنه أتى فيه بموضوعات وفضائح ، وكان يحط على الأشعرى وجمع تأليفا في ثلبه (٢) ٠

وقال شيخ الإسلام في كتابه الصفات: جمع فيه الغث والسمين ٠ (٣)

---

(١) تبيين كذب المفترى (٣٦٩) واللسان (٢/٢٣٩) وراجع الأباطيل (١/٥٦)

(٢) ميزان الاعتدال (١/٥١٢)

(٣) مجموعة شيخ الاسلام ابن تيمية (٣٥٣ ـ ٣٥٤)

الكتب والحكايات المكذوبة

كتاب تنقلات الأنوار المنسوب إلى أحمد بن عبد الله البكرى (١)

قال رحمه الله تعالى :

إن كتاب " تنقلات الأنوار " المنسوب إلى " أحمد بن عبد الله البكرى" من أعظم الكتب كذبا وافتراء على الله ورسوله، وعلى أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقد افترى فيه من الأمور من جنس ما افتراه المفترون فى سيرة دلهمة، والبطال ، وسيرة عَنترة ، وحكايات الرشيد، ووزيره جعفر البرمكى ، وحكايات العيارين : مثل الزئبق المصرى ، وأحمد الدنق ، ونحو ذلك ، لكن هؤلاء يفترون الكذب على من ليس من الأنبياء ، وصاحب الكتاب الذى سماه " تنقلات الأنوار " يفترى الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى أصحابه ، ويكذب عليه كذبا لا يعرف أن أحدا كذب مثله فى كتاب ، وإن كان فى بعض ما يذكره صدق قليل جدا ، فهو من جنس ما في سيرة عنترة والبطال .

قال : والبكرى صاحب " تنقلات الأنوار " سلك مسلك هؤلاء المفترين الكذابين ، لكن كذبه على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى أصحابه أفضل الخلق بعد النبيين أكثر ، وفيه من أنواع الأكاذيب المفتريات ، وغرائب الموضوعات : ما يجل عن الوصف ، مثل حديث السبع حصون

---

(١) قال الذهبى : أحمد بن عبد الله بن محمد ، أبو الحسن البكرى : ذاك الكذاب الدجال ، واضع القصص التى لم تكن قط ، فما أجهله وأقل حياءه وما روى حرفا من العلم بسند ، ويقرأ له فى سوق الكتبيين كتاب ضياء الأنوار ، ورأى الغول ، وشر الدهر ، وكتاب كلندجة وحصن الدولاب ، وكتاب الحصون السبعة وصاحبها هضام بن الجحاف ، وحروب الامام على معه وغير ذلك (الميزان ١/ ١١٢) . وزاد ابن حجر : ومن مشاهير كتبه : الذروة فى السيرة النبوية

= = =

وهضام بن جحاف ، ومثل حديث الدهر ، ورأس الغول ، وكلندجة ، وغير ذلك من كتبه ، وغير ذلك من ذكر أماكن لا وجود لها ، وغزوات لا حقيقة لها ، وأسماء ومسميات لا يعرفها أحد من أهل العلم ورواية أحاديث تخالف كتاب الله وسنة رسوله وإجماع المسلمين ، وتخالف ما تواتر عن النبى صلى الله عليه وسلم .

وفيها من الأقوال والأفعال المضافة إلى النبى صلى الله عليه وسلم وأصحابه ما برأه الله منه ، وهي من جنس أحاديث الزنادقة النصيرية وأشباههم ، الذين يختلقون ما فيه غلو فى علي وغيره ، وفيه من القدح فى دين الإسلام والإفساد له ما يوجب إباحة دم من يقول ذلك ، وإن كان جاهلا استتيب ، فإن تاب وإلا قتل .

وأقل ما يفعل بمن يروى مثل هذا أن يعاقب عقوبة تردعهُ عن مثل ذلك ، وكذلك يستحق العقوبة من يكريها لمن يقرأها ويصدق ما فيها ، ومن ينسخها أيضا كذلك .

ويجب على أهل العلم إظهار ما يعلمون من كذب هذه وأمثالها ، فكما يجب بيان كذب ما نقل عنه فى الأحاديث كأحاديث البخارى : يجب بيان كذب ما كذب عليه من الأحاديث الموضوعة التى يعلم أنها كذب ، كما بين أهل العلم من حال من كان يكذب عليه من الرواة وبيان ما نقل عنه من الكذب الذى يعلمون أنه كذب ، وكثير من الموضوعات إنما يعلم أنها موضوعة خواص أهل العلم بالأحاديث ، وأما مثل ما فى " تنقلات الأنوار " من الأحاديث فهو مما يعلمه من له أدنى علم بأحوال الرسول ومغازيه أنه كذب ، وعلى ولاة الأمور عقوبة من يروى هذه أو يعين على ذلك بنوع من أنواع الإعانة ، ولولي الأمر أن يحرقها ، فقد حرق عثمان رضى الله عنه

= = = ما ساق غزوة منها على وجهها ، بل كل مايذكره لا يخلو من بطلان اما أصلا واما زيادة (اللسان ١ / ٢٠) .

كتبا هذه أولى بالتحريق منها ، والله أعلم .(١)

ومن هذه الكتب والحكايات المكذوبة التي يحكيها الطرقية :

١ ــ سيرة عنترة .
٢ ــ وسيرة البطال .
٣ ــ وحكايات الرشيد ووزيره جعفر البرمكي .
٤ ــ وحكايات العيارين مثل أحمد الدنف أو الدنق والزيبق المصري .

ذكر هذه الكتب في ذكر تنقلات الأنوار، وقال : وقد افترى فيه من الأمور من جنس ما افتراه المفترون في سيرة دلهمة والبطال ، وسيرة عنترة وحكايات الرشيد ووزيره جعفر البرمكي ، وحكايات العيارين مثل الزئبق المصري ، وأحمد الدنق ونحو ذلك .

قال : لكن هؤلاء يفترون الكذب على من ليس من الأنبياء .

قال : إن عنترة كان شاعرا فارسا من فرسان الجاهلية ، وله شعر معروف ، وقصيدته إحدى السبع المعلقات ، لكن افتروا عليه من الكذب مالا يحصيه إلا الله ، وكل من جاء زاد ما فيها من الأكاذيب .

قال : وكذلك أبو محمد البطال كان من أمراء المسلمين المعروفين وكان المسلمون قد غزوا القسطنطينية غزوتين :

الأولى في خلافة معاوية ، أمر فيها ابنه يزيد، وغزا معه أبو أيوب الأنصاري الذي نزل النبي صلى الله عليه وسلم في داره لما قدم مهاجراً إلى المدينة ومات أبو أيوب في تلك الغزوة ودفن إلى جانب القسطنطينية وقد روى البخاري في صحيحه عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : " أول جيش يغزو القسطنطينية مغفور له " .

والغزوة الثانية في خلافة عبد الملك بن مروان ، أمر ابنه مسلمة

---

(١) الفتاوى (١٨/ ٣٥١ ــ ٣٥٤) وراجع : المنهاج (٤/ ١٤) .

أو خلف الوليد ابنه ، وأرسل معه جيشا عظيما وحاصروها وأقاموا عليها مدة سنين ، ثم صالحوهم على أن يدخلوها ، وبنوا فيها مسجدا ، وذلك المسجد باق إلى اليوم ، فجاء الكذابون فزادوا فى سيرة البطال ، وعبد الوهاب من الأكاذيب مالا يحصيه إلا الله ، وذكر دلهمة والقاضى عقبة وأشياء لا حقيقة لها .(١)

وقال فى المنهاج ردا على الرافضى فى ذكر حديث فى غزوة السلسلة: هذا من جنس الكذب الذى يحكيه الطرقيه الذين يحكون الأكاذيب الكثيرة من سيرة عنترة ، والبطال ، وإن كان عنترة له سيرة مختصرة ، والبطال له سيرة يسيرة ، وهى ما جرى له فى دولة بنى أمية ، وغزوة الروم لكن ولدها الكذابون حتى صارت مجلدات ، وحكايات الشطار كأحمد الدنف ، والزيبق المصرى ، وصاروا يحكون حكايات يختلقونها عن الرشيد وجعفر .(٢)

---

(١) الفتاوى (١٨ / ٣٥١ — ٣٥٢) .

(٢) المنهاج (٤ / ١٧٣ — ١٧٤) .

الباب الثالث

البـــاب الثـــالث

فـى الأحـاديث والآثـــار

التى تناولها شيخ الإسلام بالتصحيح والتضعيف وهى على أقسام :

١ ــ ماحكم عليه بالتواتر.

٢ ــ وفيه بعض أحاديث الصحيحين التى تعرض لها لوجود علل كالشذوذ والادراج .

٣ ــ وما حكم عليه بالصحة والحسن .

٤ ــ وما حكم عليه بالضعف .

٥ ــ وما حكم عليه بالوضع والبطلان .

٦ ــ وفيه بعض ماتردد فيه .

ومن المعلوم أن المنقولات فيها كثير من الصدق والكذب فلا يوجـــد كتاب من الكتب إلا وهو مظنة للضعاف والمناكير سوى صحيحى البخارى ومسلم

وكان أهل العلم بالحديث الشريف على علم وبينة من هذه الأحاديث الدائرة على الألسنة ، ولم يكونوا يشتغلون إلا بما صح وثبت ، أو ماينجبر ضعفه ، وكانوا يبينون ضعف الحديث ونكارته ، ويستشهدون به ويعتبرون به ، أما الموضوع فحرموا روايته إلا مع بيان وضعه إلا أنهم كانوا يذكـــرون الأحاديث والآثار بأسانيدها على طريقة أهل العلم الذين يجمعون النصوص المسندة ، ولا يبينون حالها اكتفاء بالإسناد ، وأحوال رجال الأسانيد فى الغالب معلومة.

وقد وجد فى كتب المتأخرين من أهل العلم على أصنافهم ، ثـــم توسع المؤلفون فى الفضائل بإيراد كل ما وجدوا فى الباب وهكذا دخلت فـى أبواب التفسير والفقه والكلام والتصوف كثرة كاثرة من الموضوعات والضعـــاف والمناكير .

وقد تناول شيخ الاسلام أدلة أهل البدع والأهواء بالنقد والبحث والدراسة ، ووضح وهاءها وبطلانها فكثر كلامه فى الأحاديث التى يحتج بها هؤلاء ، كما توسع فى بيان أدلة أهل السنة والجماعة فى العقائد والأحكام وأثبت صحة كثير من الأحاديث التى استدل بها أهل الحديث فى العقائد، وفيها المتواتر والآحاد .

وقد كان أهل الأهواء والبدع يعتقدون بطلانها فضلا عن صحتها ، وهكذا لما كان الروافض ومعتقداتهم وأدلتهم موضع بحث ونقاش ودراسة توسع شيخ الإسلام فى بيان ضعف أدلتهم العقلية والنقلية ، فكثر الكلام فى أحاديثهم ، كما توسع فى إبطال أحاديث التوسل وشد الرحال إلى زيارة القبور لما انتشرت هذه الأحاديث الضعيفة والموضوعة فى صفوف المسلمين علمائها وعوامها وبنوا عليها عقائد فاسدة .

وفى أثناء تدعيمه لمذهب السلف كان يتطرق إلى أدلة خصومهم ويبين ضعفها ، وكان الناس من العالم الإسلامى يرجعون إليه فى مسائل علمية ودينية ويوجهون إليه أسئلة فيجيب عنها .

ولما كانت هذه الكتابات والإجابات والفتاوى تختلف باختلاف الزمان والمكان وحاجة الكلام فيها ثم كانت تتكرر كما سيأتى تفصيله فى أماكنها كان شيخ الإسلام يجيب إجابات مفصلة ومختصرة ، ويشير إلى ضيق الوقت أو الورقة أو قد بسطه فى مكان آخر .

كما كان يتوسع فى الغالب فى المسائل فى أثناء كتاباته المستقلة كما هو ملموس فى عدة كتب مشهورة كالصارم المسلول واقتضاء الصراط المستقيم ، واقامة الدليل فى ابطال التحليل ونقض التأسيس .

ومن هنا قل كلامه فى بعض الأحاديث المسئول عنها كما توسع فى أحايين أخرى .

وقد جمعت معظم هذه الأحاديث من مؤلفات شيخ الإسلام وفتاويه ومن كتب ابن قيم الجوزية المطبوعة التي نقل فيها الإمام شيخ الإسلام وفيها جملة من الأحاديث التي وجدتها في مراجع أخرى كذلك وهي قليلة .

وقد رقمت هذه الأحاديث والآثار ، فبلغ عددها (١٠٣٢) حديث وأثر وهي أكثر منها بكثير إذ لم أرقم الأحاديث التي جاء ذكرها في الشواهد والمتابعات وصححها بمجموعها ، أو ذكر أحاديث وآثار من الصحيحين في أثناء الكلام على الحديث .

وقد صرفت النظر عن الأحاديث التي ثبت بعد المراجعة أنها من الصحيحين أو أحدهما وقد كان ايراد شيخ الاسلام الحديث بقوله : قد صح ، أوثبت ، أو حديث صحيح ونحو هذا إذ طريقته في الغالب أن يصرح في أحاديث الصحيحين بقوله " في البخاري ومسلم " أو " متفق عليه " أو " رواه البخاري أو مسلم " أو " في الصحيحين " أو " في الصحيح " ، ويعبر أحيانا بقوله : في الحديث الصحيح " ويقصد أحد الصحيحين .

واذا تأكد لدى بعد البحث أن الحديث الذي قال فيه : " في الصحيح " ليس في أحد الصحيحين أدرجته في هذا القسم .

وهي مرتبه على الكتب والابواب ، وقد بلغ عدد هذه الكتب ٢٩ كتابا وتحت كل كتاب أبواب .

هذا ، وكانت هذه الأحاديث التي تناولها شيخ الاسلام بالتصحيح والتضعيف موضع اهتمام أهل العلم الذين ألفوا في الأحاديث المتواترة ، أو المشهورة ، أو الضعيفة والموضوعة ، أو في كتب التفسير والحديث وشرحه ، والتاريخ والتراجم والسير ،كابن عبد الهادي في التنقيح ، و

رسالة فى أحاديث ضعيفة متفرقة ،والذهبى ترتيب الموضوعات وغيره وابن القيم فى زاد المعاد ، والمنار المنيف ،وغيرهما ، وابن مفلح فى الآداب الشرعية ،وابن كثير فى التاريخ والتفسير ،وابن حجر فى الفتح ،والسخاوى فى المقاصد الحسنة ،والسيوطى فى الدرر المنتثرة والأزهار المتناثرة ، وذيل الموضوعات ،وابن عراق فى تنزيه الشريعة ، والسمنودى فى الخماز على اللماز ، والفتنى فى تذكرة الموضوعات ، والملا على القارى فى الأسرار المرفوعة ،والمصنوع فى معرفة الموضوع ،والمناوى فى فيض القدير ،ومرعى الكرمى فى الفوائد الموضوعة ، وغيرها ،والعجلونى فى كشف الخفاء ، و السفارينى فى لوامع الأنوار البهية ، والشوكانى فى الفوائد المجموعة ، والكتانى فى نظم المتناثر ،وغيرهم من علماء الحديث ،والتفسير ، والعقيدة ، فى كتبهم ومؤلفاتهم.

وقد خدمت هذه الأحاديث والآثار بمراجعة مصادرها الأصلية ، وتخريجها ، وتكلمت عليها فى ضوء أقوال أهل العلم وبنقل آرائهم وقد توسعت أحيانا فى الكلام على الحديث ، واختصرت أحيانا أخرى حسب مقتضى البحث ، وبالله التوفيق .

١ ــ باب " كان اللهّ ولم يكن شئى قبلـه

١ــ " كان الله ولا شئى قبلـــه ،وكان عـرشـــه علىالماء ،وكتب في الذكر كل شئ ،وخلق السماوات والأرض .

وفي لفـظ: ثم خلق السمـاوات والأرض .

قال شيخ الإسـلام : روى هـذا الحـديث في البخارى بثلا ثـةألفاظ:

١ ــ روى : كان الله ولا شئي قبلـــه .

٢ ــ و روى : ولا شئى غيـــره .

٣ ــ وروى : ولا شئى معـــه .

والقصة واحدة ،ومعلوم أن النبي صلىالله عليه وسلم إنما قال واحداً من هذه

---

(١) والحديث أخرجـه أحمد (٤/٤٣١) ، والبخارى في بـدء الخلق (٦/٢٨٦ رقـم ١٣١٩) والتوحيـد (١٣/٤٠٣) رقم (٧٤١٨) . ومحمد بن عثمان بن أبي شيبة في العرش والنسائي في التفسير من الكبرى كما في تحفةالأشـراف (٨/١٨٣) والطبرى (رقم ١) في التاريخ (١/٣٥) والتفسير ،سـورة هـود (١٢/٤) والفسـوى في المعرفة والتـاريخ (٣/١٩٥) والـدارمي في الرد على بشـر المريسي (ص٤٤) وفـي الرد على الجهميـة رقم(٤٠) ، والآجـرى في الشـريعة (١٧٦ ــ ١٧٧) ، وأبو الشيـخ في العظمـة (رقم(٢٠٧) ، والفريابي فـي القـدر (ص١٨) ، والبيهقي في سننـه (٩/٢ ــ ٣)، وابـن حـزيمـة في كتاب التوحيـد (ص٣٧٦).

ولفـظ البخارى في بـدء الخلق ،والنسـائي ،والـدارمي ،والبيهقـــي : " كان الله ولم يكن شئي غيره " ،ولفظ ابن أبي شيبة " ولا شئ غيره "

وفي الشريعـة : " ولهيك شئي "

ولفـظ البخارى في التـوحيد : " كان الله ولم يكن شئي قبلـــه "

ولفظ أحمـد والطبرى : " كان الله قبل كل شئي "

ويـلا حظ أن شيخ الإسـلام عزى هـذه الألفاظ الثلا ثـة للبخاري في نقـد مراتب الاجماع ، وفي شـرح حـديث عمران بن حصين كما سيأتي ، بينما قال فـي موضع آخر: إن لفظ"كان الله ولم يكن شئي معـــه" في روايـةلغير البخارىصحيحة (مجمـــوعـة الرسائل والمسائل ٤/١٠٨)

وهـذا هوالصواب لأنه لميرد هذا اللفظ في الموضعين في البخارى في بدء الخلق وفي التوحيد ، وهكذا لم يذكره الحافظ ابن حجر ،ولا الألباني في تعليقه على شـرح الطحـــاويـــة .

الأ لفاظ، والآخران رويا بالمعنى وحينئذ فالذي ينا سب لفظ ما ثبت عنه في الحديث الآخر الصحيح أنه كان يقول في دعائه : " أنت الأول فليس قبلك شئي ، وأنت الآخر فليس بعدك شئي ، وأنت الظاهر فليس فوقك شئي ، وأنت الباطن فليس دونك شئي "•

فقوله في هذا " أنت الأول فليس قبلك شئي " ينا سب قوله " كان الله ولا شئي قبله " (١) •

ثم أطال القول في الرد على ابن حزم في مراتب الإجماع (١٦٩ ـ ١٧٢) كما ذكره شيخ الإسلام في رسالة "عرش الرحمن وما ورد فيه من الآيات والأحاديث" فقال : وقد ثبت في صحيح البخاري وغيره عن عمران ابن حصين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : " كان الله ولم يكن شئي غيره .....

وقال في رواية له : " كان الله ولم يكن شئي قبله " ...

قال : وفي رواية لغير مصحيحة " كان الله ولم يكن شئي معه " (٢) •
(مجموعة الرسائل والمسائل ١٠٨/٤)

---

(١) ذكر مثله ابن أبي العز شارح الطحاوية (١٣٩) ، والحديث أخرجه مسلم في الذكر والدعاء (٤/٢٠٨٤ ، رقم ٢٧١٣)

(٢) قال الحافظ ابن حجر بعد تسليمه لكلام شيخ الإسلام في الحكم على الحديث الذي يأتي بلفظ :
وأما لفظ " ولا شئي معه " فرواية الباب بلفظ : " ولا شئي غيره " بمعناها (٦/٢٨٩)

وقال المحدث الألباني في تخريجه لهذا الحديث في شرح الطحاوية : وروايه "معه" لم أجدها عند البخاري ، وذكر كلام الحافظ المذكور من الفتح ، ثم قال : فلو كان عند الحافظ علم بهذه الرواية لذكرها ، واستغنى بذلك عن الاحتجاج عليها بمعنى الرواية التي ذكرها كما هو ظاهر ، والله أعلم •
(شرح الطحاوية ١٢٩)

قلت: وكلام شيخ الاسلام في مجموعة الرسائل والمسائل واضح في بيان رواية " معه " في غير صحيح البخاري •

وقد شرح شيخ الإسلام هذا الحديث وأفاض فيه إفاضة عجيبة ورجح في سؤال ناس من أهل اليمن الذين قالوا : جئناك لنتفقه في الدين، ولنسئلك عن أول هذا الأمر ما كان ؟ قال : كان الله ، ولم يكن شئي قبله ، وكان عرشه على الماء ، ثم خلق السماوات والأرض ، وكتب في الذكر كل شئي .

أنهم سألوه عن خلق هذا العالم المُشَاهَد الموجود من السماوات والأرض وما بينهما وما فيها .

وردّ احتمال كونهم سألوا عن أول جنس المخلوقات من وجوه كثيرة .

وذكر أن الحديث روى بثلاثة ألفاظ :

١ — " كان الله ولم يكن شئي قبله "

٢ — وقد روى " معه "

٣ — وروى " غيره "

قال : والألفاظ الثلاثة في البخاريّ ، والمجلس كان واحدا وسؤالهم وجوابه كان في ذلك المجلس ، وعمران الذى روى الحديث لم يقم منه حين انقضى المجلس ، بل قام لما أخبر بذهاب راحلته قبل فراغ المجلس ، وهو المخبر بلفظ الرسول ، فدلّ على أنه إنما قال : أحد الألفاظ ، والآخران روى بالمعنى ، وحينئذ فالذى ثبت عنه لفظ " القبل " فإنه قد ثبت في صحيح مسلم من حديث أبي هريرة :

"أنت الأول فليس قبلك شئي الخ "

قال : وإذا ثبت في هذا الحديث لفظ " القبل " فقد ثبت أن الرسول صلى الله عليه وسلم قاله ، واللفظان الآخران لم يثبت واحد منهما أبدا .

وكان أكثر أهل الحديث إنما يروونه بلفظ "القبل" "كان الله ولا شئي قبله" مثل الحميدى ، والبغوى ، وابن الأثير ، وغيرهم ، وإذا كان إنما قال : " كان الله ولم يكن شئي قبله " لم يكن في هذا اللفظ تعرض لابتداء الحوادث ، ولا لأول مخلوق .

قال : الرواة متفقون على أنه ذكر الجمل الثلاث بالواو وهي :

١ ــ قوله : " كان الله ولم يكن شئ قبله " " أو معه أو غيره "

٢ ــ " وكان عرشه على الماء "

٣ ــ " وكتب في الذكر كل شئ "

ولم يذكر شيئا منها بِثُمَّ ، وإنما جاء ذلك في خلق السماوات والأرض حيث ذكر فيه بعض الرواة بِثُمَّ ، وبعضهم ذكرها بالواو ، والواو لا تفيد الترتيب على الصحيح فلا يكون في ذلك ذكر أولّ المخلوقات ، بل ولا فيه الإخبار بخلق العرش والماء ، وإن كان ذلك كله مخلوقا ، ولكن المقصود أن جوابه لأهل اليمن عن بدء خلق السماوات والأرض وما بينهما وهي المخلوقات التي خلقت في ستة أيام لا ابتداء ما خلقه الله قبل ذلك .

ويدلّ على ذلك أنه أخبره عن تلك الأشياء بما يدل على وجودها ، ولم يتعرض لابتداء خلقها ، وذكر السماوات والأرض ، بما يدلّ على خلقها ، سواء قال : وخلق السماوات والأرض ، أو قال : وثم خلق السماوات والأرض ، فعلى التقديرين أخبر بخلق ذلك ، وكل مخلوق محدث كائن بعد أن لم يكن .

فتبين أنه لم يكن مقصوده الإخبار عن أول جنس المخلوقات ، بل ولا الإخبار عن خلق العرش والماء ، وإنما مقصوده الإخبار عن بدء خلق السماوات والأرض وما بينهما حين كان عرشه على الماء .

وخلاصة شرح هذا الحديث : هو أن الله لم يزل فعالا لما يريد ، والرد على من يقول : المعنى كان الله ولا شئ معه أي لا مخلوق ، ولا فعل ، ولا مفعول ، ثم صار يخلق ويفعل بعد أن لم يكن يفعل ، ويخلق ، وهذا قول الجهمية والمعتزلة (١) .

(شرح حديث عمران بن حصين في مجموع الفتاوى ١٨ / ٢١٠ ــ ٢٤٣)

---

(١) وهذا ما قرره هو مذهب أهل السنة في هذه المسألة ، ومن لم يفهم مذهب السلف ظن أن شيخ الإسلام يقول بقدم العالم لأنه يقول بحوادث لا أول لها ، لأنهم يسمون أفعال الله الاختيارية التي يفعلها بإرادته حوادث ، وما علموا أن لازم قولهم أشنع وأفظع ، وهو أن الرب تعالى كان معطلا عن الفعل ، ثم صار فعالا لأفعاله بعد أن لم يكن كذلك .

هذا ، وقد مرّ ترجيح شيخ الإسلام لفظة "القبل" في ==

.. ..

= = حديث عمران الذى سمعه وحده عن النبي صلى الله عليه وسلم في مجلس واحد .

واللفظان الآخران روى بالمعنى وهما " لم يكن شئي غيره " ، " ولم يكن شئي معه " مستدلاً بأنه من معنى الآية الكريمة (هو الأول والآخر والظاهر والباطن وهو بكل شئي عليم) .

فقوله تعالى : " هو الأول " هو الذى ليس قبله شئ كما في صحيح مسلم من حديث أبي هريرة رضى الله عنه : اللهم أنت الأول فليس قبلك شئ ، وأنت الآخر فليس بعدك شئ ، وأنت الظاهر فليس فوقك شئ ، وأنت الباطن فليس دونك شئ .

ومن هنا يعرف ضعف مسلك الحافظ ابن حجر في محاولته للجمع بين الروايتين ، لأن مثل هذا يقال في الحديث الذى صدر منه صلى الله عليه وسلم في مقامين ، وهذا الحديث ليس من هذا القبيل كما هو واضح من سياق القصة ، فحمل رواية على رواية " ولا شئ غيره " تحكّم بلا دليل ، حمل عليه التعصب في المذهب ، وإلاّ فالواجب حملها على المعروف من كلام النبي صلي الله عليه وسلم الموافق لكلام الله تعالى .

ومما سبق في بيان مذهب السلف الذى قرره شيخ الإسلام ، ودافع عنه يتبين أن ما ذهب إليه هو الراجح ، وقول الحافظ ابن حجر : إن هذه المسألة من مستثنيات ما ينسب لابن تيمية " ليس بصواب ، بل المستثنى ما أراد ترجيحه ، وهو مذهب الجهمية ، والمعتزلة ، والأشعرية من أهل البدع . راجع : (الفتح ١٣/٤١٠)

(وانظر شرح حديث عمران بن حصين ١٨/١١٠ ـ ٢٤٣) وقارنه بشرح العقيدة الطحاوية (١٣٩ ـ ١٤١)

وشرح كتاب التوحيد من صحيح البخارى لفضيلة شيخنا عبد الله الغنيمان (٣٧٥ ـ ٣٨٧) .

٣ – حديث : " كان الله ولا شيئ معه ، وهو الآن على ما عليه كان " .

قال : ومن أعظم الأصول التي يعتمدها هؤلاء الاتحادية الملاحدة المدعون للتحقيق والعرفان : مايأثرونه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " كان الله ولا شيئ معه ، وهوالآن على ما عليه كان " .

قال : وهذه الزيادة وهو قوله " وهو الآن على ما عليه كان " كذب مفترى على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، اتفق أهل العلم بالحديث على أنه موضوع ، مختلق ، وليس هو في شيئ من دواوين الحديث لا كبارها ولا صغارها ، ولا رواه أحد من أهل العلم بإسناد صحيح ، ولا ضعيف ، ولا بإسناد مجهول ، وإنما تكلم بهذه الكلمة بعض متأخري متكلمة الجهمية ، فتلقاها منهم هؤلاء الذين وصلوا إلى آخر التجهم وهو التعطيل ، والإلحاد (١) .

ولكن أولئك قد يقولون : كان الله ولا مكان ولا زمان ، وهو الآن على ما عليه كان ، فقال هؤلاء : كان الله ولا شيئ معه ، وهو الآن على ما عليه كان ، وقد اعترف بأن هذا ليس من كلام النبي صلى الله عليه وسلم . أعلم هؤلاء بالإسلام : ابن عربي ، فقال في كتاب " مالابد للمريد منه " : وكذلك جاء في السنة : كان الله ولا شئ معه ، قال : وزاد العلماء : " وهو الآن على ما عليه كان " فلم يرجع إليه من خلقه العالم وصف لم يكن عليه ولا عالم موجود ، فاعتقد فيه من التنزيه مع وجود العالم ما تعتقده فيه ، ولا عالم ، ولا شئ سواه " .

---

(١) وقال الحافظ ابن حجر في بدء الخلق : تنبيه : وقع في بعض الكتب في هذا الحديث : " كان الله ولا شئ معه " ، وهو الآن على ما عليه كان " وهي زيادة ليست في شئ من كتب الحديث ، نبه على ذلك العلامة تقي الدين ابن تيمية ، وهو مسلم له في قوله " وهو الآن " إلى آخره .

(فتح الباري ٦ / ٢٨٩)

وهـذا الذى قاله هو قول كثير من متكلمي أهـل القبلـة ،ولو ثبت على هـذا لكان قولـه من جنس قول غيـره ،لكنـه متنا قض ،ولهـذا كان مقـدم الاتحا ديـة الفاجـر التلمسـاني : يـردّ عليـه في موا ضـع يـقرب فيها إلى المسلميـن ،كما يـردّ عليـه المسلمون المـوا ضع التي خـرج فيهـا إلى الا تحـاد .

وإنما الحـديث المأثور عن النبي صلى الله عليـه وسلم ،ما أخـرجـه البخارى عن عمران بن حصين ،عن النبي صلى الله عليـه وسلم أنـه قال : كان الله ولم يكن شئى قبلـه ،وكان عـرشـه على الماء ، وكتب في الـذكر كل شئ ،ثم خلق السماوات والأرض . (١)

وهـذه الزيـادة الإلحا ديـة وهو قولهـم " وهو الآن على ما عليـه كان " قصـد بـها المتكلمـة المتجهمـة نفي الصفات التي وصف بها نفسـه : من استوا ئـه على العرش،ونزولـه إلى السماء الـد نيا ،وغير ذلك فقالوا : كان في الأزل ليس مستويا على العرش ،وهو الآن على ما عليه كان ، فلا يكون مستويا على العرش لما يقتضي ذلك من التحول والتغير،ثم ذكر جواب أهل السنـة والإثبات عن هـذا ،ثم قال :

وهم دائماً يـهـذ ون بهـذه الكلمة : " وهوالآن على ماعليـه كان " وهي أجلّ عنـد هم من :" قل هـواللـه أحـد" ،ومن آيـة الكرسي" ،لما فيها من الـد لالة علـى الاتحـاد الذى هـو إلحاد هم ،وهم يـعتقـد ون أنهـا ثابتـة عن النبي صلى الله عليه و سلم ،وأنهـا من كلا مـه ،ومن أ سـرار معرفتـه ،وقـد بينا أنهـا كـذب مختلق على النبي صلى الله عليـه وسلم، لم يقلهـا ،ولم يرو ها أحـد من أهل العلم ،ولا هـي في شيء من د واوين الحديث ،بل اتفق العارفون بالحديث على أنها مو ضـو عـة ،ولا تنقل هـذه الزيـادة عن إمام مشهـور في الأ مـة بالإما مـة ،وإنهـا مخرجهـا ممن يـعرف بنوع مـن التجهـم ،وتعطيل بعض الصفات .

ولفـظ الحديث المعروف عنـد علماء الحـديث الـذى أخرجـه أصحاب الصحيح : " كان الله ولا شيئ معـه (٢) ، وكان عرشـه على الماء ،وكتب في الـذكر كل شيء".

و هـذا إنما ينفي وجـود المخلوقات من السماوات والأرض وما فيها من الملائكة

---

(١) انظـر تخـريجـه والكلام عليـه في الحـديث رقم (١) .

(٢) سبق التنبيه على أن شيخ الإسلام صرح في مجموعة الرسائل والمسائل أن رواية "معه" في غير صحيح البخاري .

والإنس ،والجن لا ينفي وجود العرش .

ولهذا ذهب كثير من السلف والخلف إلى أن العرش متقدم على القلم واللوح مستدلين بهذا الحديث ،وحملوا قوله : " أول ماخلق الله القلم ،فقال له : اكتب ،فقال : وما أكتب؟ قال : اكتب ما هو كائن إلى يوم القيامة " على هذا الخلق المذكور في قوله: ﴿ وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ ﴾ [هود : ٧]

وهذا نظير حديث أبي رزين العقيلي المشهور في كتب المسانيد والسنن أنه سأل النبي صلى الله عليه وسلم ،فقال : يارسول الله! أين كان ربنا قبل أن يخلق خلقه ؟ فقال : كان في عماء ،ما فوقه هواء ،وما تحته هواء ، ثم خلق عرشه على الماء .

فالخلق المذكور في هذا الحديث لم يدخل فيه العماء ، وذكر بعضهم أن هذا هو السحاب المذكور في قوله : ﴿ هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ فِي ظُلَلٍ مِنَ الْغَمَامِ ﴾ [البقرة : ٢١٠]

وفي ذلك آثار معروفة .

والدليل على أن هذا الكلام – وهو قولهم : وهوالآن على ما عليه كان – كلام باطل مخالف للكتاب والسنة والإجماع والاعتبار من وجوه : ثم ذكر أربعة وجوه .

(مجموع الفتاوى ٢/ ٢٧٢ – ٢٧٨) أو مجموعة الرسائل والمسائل (٤/ ٩٣ – ٩٧) ومنه ذكر مختصراً في بيان تلبيس الجهمية (١/ ٥٨٥)

وذكر هذا اللفظ الموضوع في درء تعارض العقل والنقل مثالا لما يضعه أهل الأهواء ،والبدع من الأحاديث التي توافق بدعهم . (٥/ ٢٢٤)

وهكذا صرح في شرح حديث عمران بن حصين أن هذه الزيادة : " وهوالآن على ما عليه كان " إنما زاد بها بعض الناس من عنده ،وليست في شئ من الروايات .

(مجموع فتاوى شيخ الإسلام ١٨/ ٢٢١)

٢ ـ باب ما ورد في إطلاق لفظ " الذات " على الله تعالى

٣ ـ حديث : تفكروا في آلاء الله ، ولا تتفكروا في ذات الله .

أ ـ قال : روت العلماء عن عبد الله بن المبارك أنه قال : تفكروا في خلق الله ولا تفكروا في الله فإن بين كرسيه إلى السماء ألف عام ، والله عز وجل فوق ذلك .

ب ـ وقال : قلت : هذا الحديث ممن رواه الإمام أبو أحمد الحاكم الحافظ المعروف بالعسال ، في كتاب المعرفة ، قال : حدثنا محمد بن العباس ، حدثني عبد الوهاب الوراق ، ثنا علي بن عاصم ، عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، قال : فكروا في خلق الله ، ولا تفكروا في ذات الله ، فإن ما بين كرسيّه إلى السماء السابعة سبعة آلاف نور ، وهو فوق ذلك .

قال عبد الوهاب الوراق : من زعم أن الله ههنا فهو جهمي خبيث ، إن الله فوق العرش ، وعلمه محيط بالدنيا والآخرة .(١)

---

(١) والحديث أورده في درء تعارض العقل والنقل (٦/٢٠٣) ، وورد فيه "أبو محمد" والصواب "أبو أحمد" ، وذكر قول الوراق أيضا .

وأخرجه أبو الشيخ في العظمة (رقم ٢٢) عن محمد بن العباس به ، وإسناده ضعيف لضعف علي بن عاصم وعطاء بن السائب .

وأخرجه أبو الشيخ في العظمة (رقم ٢) ، والبيهقي في الأسماء والصفات (٥٣٠) ، والأصبهاني في الترغيب والترهيب (٢/١٧٣) من طريق عاصم ابن علي ، عن أبيه ، عن عطاء بن السائب به .

وإسناده ضعيف لضعف عاصم بن علي ، لكن تابعه قبله عبد الوهاب الوراق ، لكن فيه عطاء ، وعلي بن عاصم وهما ضعيفان .

وعاصم بن علي تابعه خالد بن عبد الله : أخرجه أبو جعفر بن أبي شيبة في العرش (ق ١٠٩/أ) عن وهب بن بقية ، عن خالد ، عن عطاء ، عن سعيد بن جبير به . وخالد هذا ممن سمع من عطاء بعد اختلاط

ثم مدار الإسناد على عطاء بن السائب وهو ممن تغير ، وقد روى مرفوعاً لكن الصواب فيه الموقوف .

وقال الحافظ ابن حجر : موقوف ، وسنده جيد .

(الفتح ١٣/٣٨٣)

ج ـ وقال : حدثنا محمد بن علي بن الجارود ، ثنا أحمد بن مهدي ، حدثنا أحمد بن مهدي ، حدثنا عاصم بن علي بن عاصم ، حدثنا أبي ، عن عطاء بن السائب ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " تفكروا في كل شئ ، ولا تفكروا في ذات الله ، فإن مابين السماء السابعة إلى كرسيه سبعة آلاف نور ، وهو فوق ذلك (١) .

وهذا لفظ الحديث .

وأما قوله : مابين عرشه إلى السماء ألف عام فإن حقه أن يقول مابين كرسيه ، والعرش كما في الحديث المشهور ، عن ابن مسعود .

د ـ وممن رواه الحاكم أبو أحمد ، حدثنا محمد بن العباس ، حدثني عبد الوهاب ابن عبد الحكيم الوراق ، حدثنا هاشم بن القاسم أبو النضر ، عن المسعودي عن عاصم بن أبي النجود ، عن زر بن حبيش ، عن عبد الله بن مسعود ، قال : ما بين السماء والأرض مسيرة خمس مئة عام ، وما بين كل سمائين مسيرة خمس مئة عام الخ . (نقض التأسيس ١ / ٨٠)

وقال في موضع آخر : روي في حديث مرفوع وغير مرفوع . فإن هذا اللفظ أو نظيره ثابتاً عن النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه ، فقد وجد في كلامهم إطلاق اسم الذات على النفس كما يطلقه المتأخرون . (مجموع الفتاوى ٦ / ٣٤٢)

---

(١) أما المرفوع عن ابن عباس : فقد أخرجه أبو الشيخ (رقم ٣) عن الوليد بن أبان ، عن أحمد بن مهدي به .

وفيه عاصم بن علي وأبوه وهما ضعيفان ، وفيه عطاء ، وهو مختلط كما تقدم والصواب فيه موقوف .

والحديث خرّجه الشيخ الألباني من حديث ابن عمر ، وأبي هريرة ، وعبد الله بن سلام ، وأشار إلى أحاديث أبي ذر ، وابن عباس ، عند أبي الشيخ وغيره ، وقال في آخره : وبالجملة فالحديث بمجموع طرقه حسن عندي . والله أعلم (رقم ١٧٨٨)

وذكر السيوطي حديث ابن عباس ، وابن عمر في الجامع الصغير ، وأورده الألباني في صحيح الجامع الصغير (٣ / ٤٩)

وللحديث طرق أخرى : راجع زهد هناد (رقم ٩٤٥ ـ ٩٤٦) والعظمة لأبي الشيخ .

٤ ـ تواتر الأحاديث في أن الله سبحانه فوق سماواته على عرشه .

صرح شيخ الإسلام في مواضع بتواتر أحاديث العلو ، والفوقية ، فقال في العقيدة الواسطية : وقد دخل فيما ذكرناه من الإيمان بالله : الإيمان بما أخبر الله به في كتابه ، وتواتر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأجمع عليه سلف الأمة من أنه سبحانه فوق سماواته على عرشه ، عليّ على خلقه ، وهو معهم أينما كانوا يعلم ما هم عاملون . (العقيدة الواسطية/ مجموع الفتاوى ٣/١٤٢)

وقال في العقيدة الحموية الكبرى : بعد ما ذكر فيها أن كتاب الله من أوله إلى آخره ، وسنة رسوله كذلك ، ثم عامة كلام الصحابة ، والتابعين ، ثم كلام سائر الأئمة مملوء بما هو نص ، وأما ظاهر في أنه سبحانه فوق كل شئ ، وعلى كل شئ ، وأنه فوق العرش ، وأنه فوق السماء ـــــ ثم ذكر آيات ، و أحاديث في هذا المعنى ، وقال : إلى أمثال ذلك مما لا يحصيه إلا الله مما هو من أبلغ المتواترات اللفظية ، والمعنوية التي تورث علماً يقيناً من أبلغ العلوم الضرورية أن الرسول المبلغ عن الله ألقى إلى أمته المدعوين أن الله سبحانه على العرش استوى ، وأنه فوق السماء (مجموع الفتاوى ٥/١٥) (١)

وقال في منهاج السنة : من المعلوم أن القرآن يطلق بالعلو في مواضع كثيرة جداً ، حتى قد قيل : إنها ثلاثمئة موضع ، والسنن متواترة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل ذلك ، وكلام السلف المنقول عنهم بالتواتر يقتضي اتفاقهم على ذلك .
(١/ ٣٥٤)

وقال في أثناء كلامه على أحاديث الرؤية أنها أعظم من حديث كل نوع من هذه الأنواع ـ وقد ذكرها قبل هذا ـ ثم قال :

وأما أحاديث العلو فما يتضمن هذا المعنى فأضعاف أضعاف أحاديث الرؤية .
(درء تعارض العقل والنقل ٧/ ٣١)

---

(١) ذكره الكتاني في الأحاديث المتواترة ، وذكر كلام شيخ الإسلام من الحموية ، والواسطية (٣١ ـ ٣٢) كما ساق ابن القيم في كتابه "اجتماع الجيوش الإسلامية على غزو المعطلة والجهمية" أدلة من الكتاب والسنة ، وإجماع السلف على إثبات علو الله تبارك وتعالى ، وهكذا الذهبي في كتابه " العلو للعلي الغفار " .

٥ ـ حديث : " والعرش فوق الماء ، والله فوق العرش ، وهو يعلم ما أنتم عليه " .
قال : حديث حسن ، رواه أبو داود وغيره . + (مجموع الفتاوى ٣/١٣٩)(١)

٦ ـ وقال : إن الإشارة إلى فوق إلى الله في الدعاء وغير الدعاء باليد أو الاصبع أو العين ، أو الرأس ، أو غير ذلك من الإشارات الحسية ، قد تواترت به السنن ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، واتفق عليه المسلمون ، وغير المسلمين .
قال تعالى : ﴿ قَدْ نَرَىٰ تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ ، فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ﴾ [البقرة : ١٤٤]

أ ـ وعن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم : ما من حاكم يحكم بين الناس إلا حبس يوم القيامة ، وملك آخذ بقفاه حتى يوقفه على جهنم ، ثم يرفع

---

(١) هذا وهم من شيخ الإسلام في عزوه الحديث لأبي داود . وهذا الحديث ورد عن ابن مسعود من غير وجه ، أخرجه الدارمي في الرد على بشر المريسي (١٠٥) أو (عقائد السلف ٤٤٧ ، ٤٦٣) وفي الرد على الجهمية (رقم ٨١) ، وابن خزيمة (١٠٥ ـ ١٠٦) ، والبيهقي في الأسماء والصفات (٢/١٤٥) ، والطبراني في المعجم الكبير (٩/٢٢٨ رقم ٨٩٨٧) و (٨٩٨٦) ، وأبو الشيخ في العظمة (رقم ٢٠٣ ، ٢٧٩) واللالكائي (٢/٣٩٦) ، وابن عبد البر في التمهيد (٧/١٣٩) .

وقال الهيثمي في مجمع الزوائد : (١/٨٦) في حديث ابن مسعود هذا : رجاله رجال الصحيح .

وصححه الذهبي في العلو (رقم ٤٨) ، وابن القيم في الصواعق المرسلة (المختصر ٢/٧٣٢) إسناده ، وعزاه إلى ابن المنذر ، وأبي أحمد العسال ، والطبراني ، وأبي الشيخ ، واللالكائي ، وأبي عمرو الطلمنكي ، والبيهقي ، وابن عبد البر .

وقال الألباني : وسندهم جيد (مختصر العلو رقم ١٠٤) .
وسياق الحديث : ما بين السماء الدنيا والتي تليها مسيرة خمسمئة عام ، وما بين السماء الثالثة والتي تليها وبين الأخرى مسيرة خمسمئة عام ، وبين كل سمائين مسيرة خمس مئة عام ، وبين السماء السابعة وبين الكرسي خمس مئة عام ، والعرش فوق الماء ، والله عزوجل فوق العرش ، وهو يعلم ما أنتم عليه .

رأســـه إلى الله عزوجل فإن قال : القـه، ألقاه في مهـوى ، فيهوى أربعيـن خريفا .

رواه الإمام أحمـد في مسنـد ه ، وابن ماجـه في سننه بمعناه (١) .

ب ـ وعن أبي هـريـرة : أن رجلا أتى النبي صلى الله عليـه وسلم بجاريـة سـوداء عجمية فقال : يارسـول الله! علي عتق رقبـة مؤمنـة ، فقال لها رسـول الله صلى الله عليـه وسلم : أين الله ؟! فأشارت إلى السماء بإصبعها السبابـة ، فقال لها : من أنا ؟ فأشارت بإصبعها إلى رسـول الله صلى الله عليـه وسلم ، وإلى السماء ، أى أنت رسـول الله ، فقال : أعتقها .

رواه أحمـد في مسنـده (٢) ، والبرقي في مسنـده أيضا .

ج ـ ورواه ابن خزيمـة في التوحيـد ـ وقـد اشترط فيـه أن لا يحتج فيه إلا بحديث صحيح ـ وإسناده عن يزيـد بن هارون : أخبرنا المسعودى ، عن عون بن عبد الله عن أخيـه ، عبيـد الله بن عبـد الله ، عن أبي هريرة مثلـه : وقال لجاريـة سـوداء لاتفصـح ، فقال : إن علي رقبـة مؤمنـة ، وقال لها رسول الله صلى الله عليـه وسلم : من ربك؟ فأشارت بيـدها إلى السماء ، ثم قال : من أنا ؟ فقالت بيـدها ما بين السماء إلى الأرض ـ تعني رسـول الله ـ والباقي مثله .

ورواه أيضا من حـديث أبي داود الطيالسي ، عن المسعودى ، بهـذا الإسـناد مثلـه .

وقال أيضا : بجاريـة عجماء لاتفصـح ، وقال : أعتقها ، وقال : قـال المسعودى مرة : أعتقها فإنهـا مؤمنـة . (٣)

د ـ وقـد روى نحو هـذا المعنى عن عبيـد الله بن عبـد الله الزهرى مسنـداً ، عن أبي هريـرة ، ومرسـلا .

هـ ـ ورواه الإمام أحمـد ، وابن خزيمـة أيضا من حـديث معمر ، عن الزهرى ، عن عبيـد الله بن عبـد الله ، عن رجل من الأنصار ، : أنـه جاء بأمـة سوداء ، فقال : يارسول الله! إن علي رقبـة مؤمنـة ، فإن كنت ترى هـذه مؤمنـة فأعتقها ،

---

(١) أخرجه أحمد (٦ / ٧٤ رقم ٤٠٩٧) وابن ماجة في الأحكام (٢ / ٧٧٥) من طريق يحيى بن سعيد القطان ، ثنا مجالد بن سعيد ، عن عامر عن مسروق ، عن عبد الله بن مسعود مرفوعاً . وفي سنده مجالد بن سعيد ، وهو ضعيف ، وبه أعله البوصيرى في مصباح الزجاجة . وحسن أحمد شاكر إسناده .

===

فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم : أتشهدين أن لا إله إلا الله ؟ قالت : نعم قال :أتشهدين أني رسول الله ؟ قالت : نعم ، قال : أتومنين بالبعث بعد الموت ؟ قالت : نعم ،قال : أعتقها .

و ـ ورواه مالك عن ابن شهاب ،عن عبيد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم . (١)

قال ابن خزيمة : لست أنكر أن يكون خبر معمر ثابتا صحيحا،ليس بمستنكر لمثل عبيد الله بن عبد الله، أن يروى خبراً عن أبي هريرة ،عن رجل من الأنصار ، لو كان متن الخبر متناً واحداً ، فكيف وهما متنان ، وهما على حديثين لا حديث واحد حديث عون بن عبد الله في الامتحان إنما أجابت السوداء بالإشارة لا بالنطق .

وفي خبر الزهري أجابت السوداء بنطق نعم بعد الاستفهام لما قال لها : أتشهدين أن لا إله إلا الله ؟ ـ في الخبر انها ـ قالت : نعم.

وكذلك عند الاستفهام لما قال لها : أتشهدين أني رسول الله ؟ قالت : نعم نطقاً بالكلام ،والإشارة باليد ليس النطق بالكلام .

وفي خبر الزهري زيادة الامتحان بالبعث بعد الموت لما استفهمها :أتؤمنين بالبعث بعد الموت . (٢)

ز ـ وهذا الذي قاله ابن خزيمة يحققه أن هذا الحديث رواه القاضي أبو أحمد العسال في كتاب المعرفة له من حديث محمد بن عمرو ،عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ،ولهذا يقال : إنه حديث حسن صحيح . (٣)

=== (٢) (٢/٢٩١) قال :حدثنا يزيد أنا المسعودي به .

(٣) التوحيد لابن خزيمة (١٢٣ ـ ١٢٤)

(١) المسند (٣/٤٥١ ـ ٤٥٢)، والتوحيد (١٢٤) من طريق عبد الرزاق عن معمر .

(٢) التوحيد (١٢٤ ـ ١٢٥)

(٣) والمشهور في هذا الباب هو حديث الجارية الذي رواه معاوية بن الحكم أخرجه أحمد (٥/٤٤٧)، ومسلم في المساجد ،باب تحريم الكلام في الصلاة (١/٣٨١) ، وأبو داود في الصلاة : باب تشميت العاطس (١/٥٧٠) والأيمان والنذور ،باب في الرقبة المؤمنة (٣/٥٨٧) والنسائي في الافتتاح : باب الكلام في الصلاة (١/١٤٢ ـ ١٤٣)، وابن أبي عاصم في السنة رقم (٤٨٩)، وابن خزيمة في التوحيد (١٢١ ـ ١٢٢) وغيرهم، وهو حديث لا شك في صحته ـ . وراجع للتفصيل : السنة لابن أبي عاصم (٤٨٩) ومختصر العلو (٨١ ـ ١٨٢) وكتاب الإيمان لابن أبي شيبة (٨٤) والرد على الجهمية بتحقيق الأستاذ بدر البدر رقم (٦٠ ـ ٦٢) .

ح ـ ومثل ماروى أبو عثمان النهدى عن سلمان الفارسي ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن ربكم حيّ كريم ، يستحيي من عبده إذا رفع يديه إليه أن يردهما صفرا .

رواه أبو داود ، وابن ماجة ، والترمذى ، وقال : حديث حسن ، غريب ، قال : وروا ه بعضهم ، ولم يرفعه . (١)

وهذا لايضر لأنه إذا كان موقوفا على سلمان ، فمثل هذا الكلام لا يقال إلا توقيفا .

وقد أخبر في هذا الحديث أن العبد يشير بيديه ، ويرفعهما إلى الله سبحانه .

ط ـ وكذلك الحديث الذى في ..... عن الفضل بن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الصلاة مثنى ، مثنى تشهد في كل ركعتين وتخشع ، وتضرع ، وتمسكن ، ثم تقنع يديك ، تقول : ترفعهما إلى ربك مستقبلا ببطونهما وجهك ، وتقول : يارب ، يارب ومن لم يفعل ذلك فهو خداج . (٢)

فأخبر فيه أنه يقنع يديه ـ أى يرفعهما ـ وأنه يرفعهما إلى ربه .

ى ـ وفي الحديث المشهور الذى في صحيح مسلم ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه عن جابر في صفة حجة الوداع ، وهو الحديث الطويل المشهور أكثر حديث روى في حجة الوداع ، قال : فلما كان يوم التروية ، فساق الحديث بطوله وموضع الشاهد منه قوله : " فقال : بإصبعه السبابة يرفعها إلى السماء وينكتها إلى الناس اللهم أشهد ، اللهم أشهد ، ثلاث مرات .....

---

(١) أبو داود في الصلاة ، باب الدعاء (١/١٦٥) ، والترمذى في الدعوات (٥/٥٥٦ ـ ٥٥٧) ، وابن ماجة في الدعاء (٢/١٢٧١) .

وصححه ابن حبان (الإحسان ٢/١٦٨ ـ ١٧٠) ، وصححه الحاكم (١/٤٩٧ ، ٥٣٥) على شرط الشيخين ، وأقره الذهبي .

ورواه وكيع في الزهد رقم (٥٠٤) ، وأحمد (٥/٤٣٨) ، والحاكم (١/٤٩٧) موقوفا عليه . وإسناده صحيح . انظر لمزيد من التخريج : زغلد ===

قال : فأشار بإصبعه السبابة وحدها الى فوق بأبلغ الاشارة : اللهم اشهد ثلاث مرات ، يجمعين الإشارة الحسية المرئية ، والعبارة السية المسموعة (١)

ـ وفي صحيح البخاري عن عكرمة عن ابن عباس ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب الناس يوم النحر ، وذكر الحديث .

وفيه : "ثم رفع رأسه" فقال : اللهم هل بلغت ، اللهم هل بلغت (٢)

قال : وقد أخبرنا هنا أنه رفع رأسه وقال : اللهم أشهد (تلبيس الجهمية)

=== وكيع (رقم ٥٠٤)

(٢) ورد في الأصل بياض قبل ذكر الصحابي ، والحديث أخرجه البيهقي (٢/٤٨٧ ـ ٤٨٨) من حديث الفضل بن عباس .

(١) صحيح مسلم ، الحج رقم (١٢١٨) ٢/٨٨٦

وأنظر : حجة النبي صلى الله عليه وسلم كما رواه عنه جابر رضي الله عنه للمحدث الألباني .

(٢) كتاب الحج ، باب الخطبة أيام منى (٣/٥٧٢)

٧- حديث الأوعال ، المروى عن العباس بن عبد المطلب .

قال شيخ الإسلام في العقيدة الواسطية في صدد بيان مناظرته مع خصومه : وطلب بعضهم إعادة قراءة الأحاديث المذكورة في العقيدة ليطعن في بعضها ، فعرفت مقصوده فقلت : كأنك قد استعددت للطعن في حديث الأوعال : حديث العباس بن عبد المطلب ، وكانوا قد تعنتوا حتى ظفروا بما تكلم به زكي الدين عبد العظيم ، من قول البخاري في تاريخه : " عبد الله بن عميرة لا يعرف له سماع من الأحنف " ، فقلت : هذا الحديث مع أنه رواه أهل السنن ، كأبي داود ، وابن ماجة ، والترمذي ، وغيرهم فهو مروي من طريقين مشهورين ، فالقدح في أحدهما لا يقدح في الآخر فقال : أليس مداره على ابن عميرة ، وقد قال البخاري : لا يعرف له سماع من الأحنف؟ .

فقلت : قد رواه إمام الأئمة ابن خزيمة ، في كتاب التوحيد الذي اشترط فيه أنه لا يحتج فيه إلا بما نقله العدل عن العدل ، موصولا إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، قلت : والإثبات مقدم على النفي ، والبخاري إنما نفى معرفة سماعه من الأحنف ، لم ينف معرفة الناس بهذا ، فإذا عرف غيره - كإمام الأئمة ابن خزيمة - ما ثبت به الإسناد : كانت معرفته وإثباته مقدما على نفي غيره ، وعدم معرفته .

و وافق الجماعة على ذلك ، وأخذ بعض الجماعة يذكر من المدح مالا يليق أن أحكيه ، وأخذوا يناظرون في أشياء لم تكن في العقيدة .

(مجموع الفتاوى ٣/١٩٢) (١)

---

(١) حديث الأوعال المروى عن العباس بن عبد المطلب لفظه :

" مرّ سحابة على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : هل تدرون ما هذه؟ فقلنا : السحاب ، فقال : أو المزن ؟ فقالوا : أو المزن ، قال : أو العنان ؟ قلنا : أو العنان ، فقال : هل تدرون بعد ما بين السماء والأرض؟ قلنا : لا ، قال : إحدى وسبعون أو اثنتان وسبعون ، أو ثلاث وسبعون سنة ، قال : والى فوقها مثل ذلك ، حتى عدّ هن سبع سماوات على نحو ذلك ، قال : ثم فوق السماء السابعة البحر أسفله من أعلاه مثل ما بين السماء إلى سماء ، ثم العرش فوق ذلك من أسفله وأعلاه ، مثل ذلك ما بين سماء إلى سماء ، ثم إن الله تبارك وتعالى فوق ذلك." = = =

. . . . . .

=== رواه سماك بن حرب ،عن عبد الله بن عميرة ،عن الأحنف بن قيس ، عن العباس به .

ورواه عن سماك عدد من أصحابه وهم :

١ — إبراهيم بن طهمان في مشيخته (٧٠) ومن طريقه أخرجه أبو داود في السنة ،باب في الجهمية (٥/٩٤) والآجري في الشريعة (٢٩٢) ، والبيهقي في الأسماء والصفات (٤١٧) والجورقاني في الأباطيل (١/٧٧ — ٧٩) .

وقال الجورقاني : هذا حديث صحيح ،رواه عن سماك جماعة : منهم : عنبسة بن سعيد ،والوليد بن أبي ثور ، وعمرو بن أبي قيس ، وغيرهم .

٢ — والوليد بن أبي ثور : أخرجه أحمد (١/٢٠٧) وأبو داود (٥/٩٤ — ٩٦) والترمذي في التفسير : (٥/٤٢٤ — ٤٢٥) وابن ماجة في المقدمة (١/٦٩) والبيهقي في الأسماء والصفات (٣٩٩) وأبو بكر محمد بن عثمان ابن أبي شيبة في كتاب العرش (ق ٥٢/ب) والآجري في الشريعة (٢٩٢) وابن خزيمة في التوحيد (١٠٢) والذهبي في العلو (٥٠) .

والوليد بن أبي ثور : قال ابن معين وغيره : ليس بشئ .

وقال ابن القيم في تهذيب السنن (٧/٩٢ — ٩٣) : رد الحديث بالوليد بن أبي ثور فاسد ،فإن الوليد لم ينفرد به بل تابعه عليه ابراهيم بن طهمان . وذكر أيضا متابعة عمرو بن أبي قيس وقال : فأي ذنب للوليد في هذا؟ وأي تعلق عليه ؟ وإنما ذنبه : روايته ما يخالف قول الجهمية ، وهي علته المؤثرة عند القوم .

٣ — ورواية عمرو بن أبي قيس : أخرجها أبو داود (٥/٩٤) والترمذي (٤/٢٠٥ — ٢٠٦) وابن أبي عاصم في السنة (٥٧٧) وابن خزيمة في التوحيد (١٠١ — ١٠٢) واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة (٢/٣٨٩) . وأبو الشيخ في العظمة (رقم ٢٠٤) وابن منده في التوحيد (١١٧/أ) والروياني في مسنده (٢٣٦/٣٠/أ) . وقال الترمذي حسن غريب .

(انظر تحفة الأشراف ٤/٢٦٤)

٤ — وشعيب بن خالد : أخرجه أحمد (١/٢٠٦ — ٢٠٧) ومن طريقه ابن الجوزي في العلل المتناهية (١/٨ — ٩) والحاكم في تفسير سورة آل عمران ===

. . . . . .

=== (٢/٢٨٧ ـ ٢٨٨) وفي سورة الطور (٢/٤١٢) وفي سورة الحاقة (٢/٥٠١) وأخرجه محمد بن عثمان بن أبي شيبة (رقم ١٠) لزنده عن يحيى بن العلاء عن عمه شعيب بن خالد به.

وقال الحاكم في الموضع الأول : صحيح ، وقال مرة ثانية : صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، وقال مرة ثالثة : أقرب للاحتجاج ، وتعقبه الذهبي في كل مرة وقال : فيه يحيى ، وهو واه ، وأورده في مختصر العلل (٩٠ ـ ٩٤) ، وأعله بيحيى .

ويحيى بن العلاء هذا الذي روى عن عمرو بن شعيب بن خالد ، قال فيه ابن الجوزي بعد أن أخرجه من طريق أحمد في العلل : (١/٨ ـ ٩) : ولا يصح ، وقال : قال بعض الحفاظ : تفرد به يحيى بن العلاء ، قال أحمد : هو كذاب يضع الحديث ، وقال يحيى : ليس بثقة ، وقال الفلاس : متروك الحديث وقال ابن عدي : أحاديثه موضوعات ، وقال ابن حبان : لا يجوز الاحتجاج به .

٥ ـ وشريك بن عبد الله القاضي : أخرجه الحاكم (٢/٥٠٠ ـ ٥٠١) وقال : صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ، وقد أسند هذا الحديث إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، شعيب بن خالد الرازي ، والوليد بن أبي ثور ، وعمرو ابن ثابت بن أبي المقدام ، عن سماك بن حرب ، ولم يحتج الشيخان بواحد منهم ، وقد ذكرت حديث شعيب بن خالد إذ هو أقربهم إلى الاحتجاج به .

وتعقبه الذهبي فقال : يحيى واه ، بل حديث الوليد أجود .

٦ ـ وعنبسة بن سعيد : ذكره الجورقاني ، ولم أجده عند غيره .

وعنبسة هذا ثقة كما في التقريب .

وخلاصة القول : رواة هذا الحديث عن سماك ستة ، وطريق شعيب بن خالد فيه يحيى بن العلاء وهو واه ، وشريك القاضي ضعيف لسوء حفظه والوليد بن أبي ثور ضعف ، وقد جوّده الذهبي . وإبراهيم بن طهمان وعمرو بن أبي قيس ، وعنبسة من الثقات . إلا أن مدار الحديث على عبد الله ابن عميرة ، وقد مضى فيه قول البخاري ، وقال فيه الذهبي : فيه جهالة . ولم يوثقه غير ابن حبان ، ولأجل هذا قال فيه الحافظ ابن حجر في التقريب : مقبول كما هي عادته في أمثال هؤلاء ، إلا أنه يقال في مثل هذا الذي سن الترمذي روايته ، وسكت عليها أبو داود ، وصححها ابن خزيمة ، والجورقاني وتتابع أهل الحديث رواية حديثه هذا في مؤلفاتهم في الرد على الجهمية

===

٨ – حـــديث : لو أدلى أحـدكم بحبـــل لهبـطعلى الله الخ .

قال : وحـديث الإدلاء الـذى روى من حـديث أبي هريـرة ،وأبي ذر قـد رواه الترمـذى وغيـــره من حـديث الحســن ، عن أبي هريرة ، وهـــو منقطـع ، فإن الحســن لم يسمع من أبي هريـرة ، لكن يقـويـــه حـديث أبي ذر المـرفوع ،فإن كان ثابتا فمعنـاه موافق لهـذا ، فإن قولـه : لو أدلـى أحدكم بحبـــل لهبـط على الله .

=== ثم جاء شيخ الإسـلام وتلميـذه ابن القيـم وانتصـرا لابن خزيمـة وأمثالـــه من الأئمـة علمـا بأن أصـل الحـديث وهو إثبات صفـة العلو ،والفوقيـــــة للرب تبارك وتعالى ثابت بنصـوص الكتاب والسنـة المتـواترة ،وإجماع السلف علـى هـذه العقيـــدة .

فيقال في مثل هـذا الراوى لمثـل هذا الحـديث أن حـديثـه لا ينـزل عن مرتبـــة الحســن ، وقـد أجاب شـيخ الإسـلام عن قول البخارى : لا يعلم لـه سـماع من الأحنـف ، أن البخارى إذا لم يعرفـه فقـد عـرفـه غيـره مثل ابن خزيمـة فمعرفتـــه حجة مقـدم على نفي غيره ، وعـدم معـرفتـــه .

وهناك نقطـة أخرى : وهي كون هـذا المجلس الذى توسـع فيـــه شيخ الإسـلام في نصرة هـذا الحـديث مجلس إثبات العقيـــدة الصحيحـة ، ونصرة المـذهب السلفي وإفحـام خصوم هـذه العقيـــدة الـذين كانوا يبحثـون عن مثل هـذه الثغرات الصناعيـــة ،فأفحمهـم بإخراجـه ابن خزيمـة هـذا الحـــديث .

ولو سـلم لهم قولهم الذى حكوه عن البخارى في الراوى كان معنى ذلك/ أنه فتـح باب المشـاغبـة على نفســه من قبل العامـة والخاصـــة ،ومقصـود أهل الحديث بروايـة هـذا الحديث مع دل كـلام وارد في سنـده ومتنـه هو الاستـدلال فـــى الجملـة لإثبات علـو الرب وفوقيتـــه على خلقـــه ، وهـــذا لا غبار عليـه .

قال : إنما هو تقدير مفروض ،لو وقع الإدلاء لوقع عليه ، لكنه لا يمكن أن يدلي أحد على الله شيئا ، لأنه عال بالذات ،وإذا هبط شئ إلى جهة الأرض وقف في المركز ،ولم يصعد في الجهة الأخرى ، لكن بتقدير فرض الإدلاء ،لا يكون ماذكر من الجزاء .

ثم تكلم على معنى الحديث وقال : وهذا كله كلام على تقدير صحته ، فإن الترمذي لما رواه قال : وفسره بعض أهل العلم بأنه هبط على علم الله . (مجموعة الرسائل والمسائل ٤/١٢٦-١٢٨) (١)

---

(١) حديث أبي هريرة ورد من طريقين عن قتادة ،عن الحسن ،عن أبي هريرة :

١ ــ الطريق الأول عن أبي جعفر الرازي ــ وهو سيئ الحفظ ــ عن قتادة أخرجه ابن أبي عاصم في السنة (١/٢٥٤) والبزار (ق ٢٤٥/ب) وذكره ابن كثير (٤/٣٠٦) من التفسير و (١/٢١) من البداية ،وأبو الشيخ في العظمة (٢٠١) والجورقاني في الأباطيل (١/٧٣ ــ ٧٤) وأورده ابن الجوزي في العلل المتناهية (١/١٤)

وقال الجورقاني : هذا لا يرجع منه إلى الصحة ، وقال البزار : لم يروه عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا أبو هريرة ، وقال ابن الجوزي : لا يصح .

وفي الحديث علتان : الانقطاع بين الحسن البصري ،وأبي هريرة وفيه أبو جعفر الرازي وهو سيئ الحفظ .

٢ ــ ولكنه توبع فتابعه شيبان بن عبد الرحمن ،عن قتادة به .

أخرجه الترمذي في التفسير ،سورة الحديد (٥/٤٠٥) ، والبيهقي في الأسماء والصفات (٥٠٥ ــ ٥٠٦) ومن طريقه الجورقاني في الأباطيل (١/٧٠)

وضعفه الترمذي فقال : هذا حديث غريب من هذا الوجه وقال : ويروى عن أيوب ،ويونس بن عبيد ،وعلي بن زيد قالوا : لم يسمع الحسن من أبي هريرة .

وقال البيهقي : وفي رواية الحسن عن أبي هريرة رضي الله عنه انقطاع ولا يثبت سماعه من أبي هريرة

وقال الجورقاني في الأباطيل : بأطل ،وأفه بعدم سماع الحسن البصري من أبي هريرة .

.. ..

=== وأورد ما الذهبي في العلو للعلي الغفار (٦٠) وقال : الحسن مدلس ، والمتن منكر .

وللحديث طريق آخر عن العباس بن عبد المطلب ، وفي سنده أبو جعفر الرازي : أخرجه الجورقاني في الأباطيل (١/ ٧٢ ـ ٧٣) .

وتوسع ابن القيم في الصواعق المرسلة في بيان اختلاف الناس في هذا الحديث في سنده ومتنه ومعناه ، فليرا جع للتفصيل (مختصر الصواعق ٢/ ٤١٤) .

وحديث أبي ذر : أخرجه أبو الشيخ في العظمة (١٩٩ ، ٢٠٠) ، وأبو جعفر محمد بن عثمان بن أبي شيبة في العرش (ق ١٠٩/أ) والبيهقي في الأسماء والصفات (٤٠١) ومن طريقه الجورقاني في الأباطيل (١/ ٦٨ ـ ٦٩) وابن الجوزي في العلل المتناهية (١/ ١١ ـ ١٢) من طريق الأعمش ، عن أبي نصر عن أبي ذر مرفوعا .

وقال البيهقي : روي من وجه آخر منقطع عن أبي ذر ، وقال الجورقاني : حديث منكر . وقال الذهبي في تذكرة الحفاظ حيث أورد الحديث في ترجمة ابن الأخرم ، محمد بن العباس وفي آخره : " يعني علمه " وكذا في العظمة وقال : أبو نصر لا يعرف ، والخبر منكر ، وكذا قال في العلو (١٢)

وفي أبي نصر اختلاف فإن كان هو حميد بن هلال ففي السند انقطاع ، لأنه لم يسمع من أبي ذر ، كما قاله البزار في مسنده (ق/ ٢٠٠) وان كان غيره فهو مجهول لا يعرف .

وفيه علة أخرى وهو الأعمش وهو مدلس وقد عنعن فينظر في الإسناد ، حيث في المتن نكارة ، ولم يسمع من أبي نصر .

وقال ابن كثير في تفسيره : في إسناده نظر ، وفي متنه غرابة ونكارة ، والله سبحانه تعالى أعلم (٤/ ٣٠٣)

والحديث ضعفه أيضا الألباني في تخريجه للسنة (١/ ٢٥٥) .

وراجع لمزيد من التفصيل تخريجي لكتاب الأباطيل وتعليق محقق العظمة .

٩ ـ حـــديث الأطيـــط

أ ـ قال الدارمي في كتابه :الرد على بشر المريسي :حدثني محمد بن بشار ـ بندار ـ حدثنا وهب بن جرير ،ثنا أبي ،قال : سمعت محمد بن إسحاق ، يحدث عن يعقوب بن عتبة ، عن جبير بن محمد بن جبير ابن مطعم ،عن أبيه ،عن جده ،قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن الله فوق عرشه ،فوق سماواته ،فوق أرضه ،مثل القبة ـ وأشار النبي صلى الله عليه وسلم بيده مثل القبة ـ وأنه ليئط به أطيط الرحل بالراكب .

ب ـ قال شيخ الإسلام : وهذا الحديث قد رواه الإمام أحمد في كتاب الرد على الجهمية عن عدة مشايخ منهم : ابن بشار ، قال فيه : عن جبير بن محمد بن جبير بن مطعم ،عن أبيه ، عن جده قال : أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم أعرابي فقال : يارسول الله إجهدت الأنفس ، وضاعت العيال ، ونهكت الأموال ، وهلكت الأنعام ، فاستسق لنا ،فانا نستشفع بك على الله ، ونستشفع بالله عليك ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إنه لايستشفع بالله على أحد من خلقه ،شأن الله أعظم من ذلك ،ويحك أتدرى ما الله؟ إن عرشه على سماواته لهكذا ، وقال بأصابعه مثل القبة عليه ،وانه ليئط به أطيط الرحل بالراكب .

قال ابن بشار في حديثه : إن الله فوق عرشه ، عرشه فوق سماواته ، وساق الحديث . (١)

---

(١) وهذا الحديث مشهور بين أهل العلم بحديث الأطيط لورود هذا اللفظ في الحديث. ورواه وهب بن جرير ،عن أبيه ،عن محمد بن إسحاق ،عن يعقوب بن عتبة ، عن جبير بن محمد بن جبير بن مطعم ،عن أبيه ،عن جده .

وبهذا الإسناد رواه غير واحد من أصحاب وهب بن جرير ،وهم :

١ ـ أحمد بن سعيد الرباطي ،رواه عنه أبو داود وقال : والحديث بإسناد أحمد بن سعيد هو الصحيح وافقه عليه جماعة ،منهم يحيى بن معين وعلي بن المديني .

٢ ـ وابن المديني : عند الطبراني (١/ ١٣٢)،والدارقطني في الصفات رقم (٢٩) .

٣ ــ وابن معين : عند الطبراني (٢/ ١٣٢ ــ رقم ١٥٤٧) والدارقطني في الصفات (رقم ٣٨) وابن منده في التوحيد (ق/ ١١٧/أ) ، وابن عبد البر في التمهيد (٧/ ١٤١) .

٤ ــ وأبو الأزهر أحمد بن الأزهر النيسابوري : عند ابن أبي عاصم في السنة (١/ ٢٥٣) ، والبيهقي في الأسماء والصفات (٥٢٦) واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة (٢/ ٣٩٤) والبغوي (١/ ١٧٥) .

٥ ــ وعبد الأعلى النرسي : عند الطبراني فقط (١/ ١٣٢) وقال في تحفة الأشراف : رواه الطبراني عن الساجي ، عن عبد الأعلى بإسناد أحمد بن سعيد . (٢/ ٤١٥) .

وفيه وجه آخر : عن يعقوب بن عتبة ، وعن جبير بن محمد بن جبير بن مطعم ، عن أبيه ، عن جده . وهذا أيضا رواه عن وهب بن جرير غير واحد من أصحابه وهم :

١ ــ محمد بن بشار : (بندار) عند أحمد في الرد على الجهمية كما ذكره شيخ الإسلام ، وعند الدارمي في الرد على الجهمية (رقم ٧١) ، والرد على بشر المريسي (عقائد السلف ٤٦٢ ، ٤٤٧) وقد ذكره شيخ الإسلام ، وابن خزيمة في التوحيد (١٠٣ ــ ١٠٤) وسقط من المطبوع كلمة "و" قبل جبير .

ورواه أبو داود في السنة (٥/ ٩٤ ــ ٩٥) .

٢ ــ وعبد الأعلى بن حماد : عند ابن أبي عاصم في السنة (١/ ٢٥٢) وأبي جعفر محمد ابن عثمان بن أبي شيبة في العرش (ق ١٠٨/ب رقم ١١) وأبي داود في سننه (وقد ورد ت رواية عبد الأعلى مع علي بن المديني ، وابن معين ، في الطبراني بدون إثبات "الواو" كما مر .

٣ ــ ومحمد بن المثنى : عند أبي داود ، وابن أبي عاصم .

ورجح أبو داود الوجه الأول فقال : وقال عبد الأعلى وابن المثنى ، وابن بشار ، عن يعقوب بن عتبة ، وجبير بن محمد ..... قال : والحديث بإسناد أحمد بن سعيد هو الصحيح وافقه عليه جماعة ، منهم : يحيى بن معين ، وعلي بن المديني ، ورواه جماعة عن ابن إسحاق كما قال أحمد بن سعيد أيضا ، وكان سماع عبد الأعلى وابن المثنى وابن بشار في نسخة واحدة فيما بلغني .

وذكره الألباني في الضعيفة ، في ذكر حديث عمر الآتي وقال : مثله حديث ابن اسحاق (أي منكر) ونقل عن الذهبي في العلو : هذا حديث غريب جدا فرد (٢٣) (الضعيفة رقم (٨٦٦)

===

وقولـه في الحديث "إن الله لا يستشفع بـه على أحـد من خلقـه" ، أى الله هـو الذى يفعـل لا يشفـع إلى غيره أن يفعـل ، وهذا كما يقولـه بعض الشعراء مخاطبا للنبي صلى الله عليـه وسلم :

شـفيعي إليـك الله لا شـئي غيـره

قال شيخ الإسـلام : وهذا الحديث قـد يطعن فيه بعض المشتغلين بالحديث انتصاراً للجهميـة وإن كان لا يفقه حقيقة قولهم ، وما فيه من التعطيل أو استبشاعا لما فيه من ذكر الأعضاء ، كما فعل أبو القاسـم المؤرخ (١) ويحتجـون بأنه تفرد بـه محمـد بن إسحاق ، عن يعقوب بن عتبـة عن جبير .

ثم يقول بعضهم : ولم يقل ابن اسحاق : (حـدثني) فيحتمل أن يكون منقطعـاً ، وبعضهم يتعلل بكلام بعضهم في ابن إسحاق مع أن هذا الحديث، وأمثاله وفيما يشبه في اللفظ والمعنى لم يزل متداولاً بيـن أهل العلم خالفاً عن سـلف، ولم يزل سلف الأئمة وأئمتها يروون ذلك روايـة مصـدق به ، رادا به على من خالفـه من الجهمية ، متلقين لذلك بالقبول حتى رواه الإمام أبو بكر محمـد بن إسحاق بن خزيمـة في كتابه في التوحيـد الذى اشترط فيـه أنه لا يحتج فيـه إلا بأحاديث الثقات المتصلـة الإسناد ، رواه عن بنـدار كما رواه الدارمي ، وأبو داود سـواء .

ج - وكذلك رواه عن أبي موسى محمـد بن المثنى بهذا الإسناد مثله سـواء فقال : حدثنا محمـد بن بشار ، حدثنا وهب يعني ابن جرير ، ثنا أبي ، سمعت محمـد ابن إسحاق ، يحدث عن يعقوب بن عتبـة ، وعن جبير بن محمـد بن جبير بن مطعم ، عن أبيه ، عن جـده ، قال : أتى رسول الله ، وذكر الحديث .

قال ابن خزيمـة : قرئ على أبي موسى ، وأنا أسمع أن وهبا حـدثهم بهـذا الإسـناد ، مثله سـواء .

وممن احتج بـه الحافظ أبو محمـد ابن حزم في مسئلة استدارة الأفلاك

=== تنبيـــه :

ذكر شيخ الإسـلام حديث الأعطيط هذا في درء تعارض العقل والنقل ، وقال : رواه أبو داود ، والترمـذى وغيرهما (٤/٧) وعـزوه للترمذى وهـم منـه . ===

مع أن أبا محمد هذا من أعلم الناس ..... لا يقلد غيره ولا يحتج إلا بما ثبت عنده صحته .....

د- وهؤلاء يحتجون في معارضة ذلك من الحديث بما أوهى عند أهله من الرأى السخيف الفاسد الذى يحتج به قياسو الجهمية كاحتجاج أبي القاسم المورخ في حديث أملاه في التنزيه بحديث أسنده عن عوسجة ....

و هذا الحديث مما يعلم عيان أهل الحديث أنه كذب مختلق ، وأنه مفترى وأنه لم يروه قط عالم من علماء المسلمين المقتدى بهم في الحديث ولا دونوه في شئي من دواوين الإسلام ، ولا يستجيز أهل العلم والعدل منهم أن يورد مثل ذلك إلا على بيان أنه كذب ، كما ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : " من حدث عني بحديث وهو يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين "

فمن رد تلك الأحاديث المتلقاة بالقبول ، واحتج في نقضها بمثل هذه الموضوعات، فإنما سلك سبيل من لا عقل له ولا دين ، وإن كان في ذلك ممن يتبع الظن ، وما تهوى الأنفس ، وهو من المقلدين للقوم لا علم لهم بحقيقة حالهم كما قال تعالى : ﴿ وَمَا تَفَرَّقُوا إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ ، وَلَوْلَا كَلِمَةٌ سَبَقَتْ مِنْ رَبِّكَ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى لَقُضِيَ بَيْنَهُمْ ، وَإِنَّ الَّذِينَ أُورِثُوا الْكِتَابَ مِنْ بَعْدِهِمْ لَفِي شَكٍّ مِنْهُ مُرِيبٍ ﴾ [الشورى : ١٤]

=== هذا ما يتعلق برواية الحديث من هذين الوجهين ، ومدار الإسناد على ابن إسحاق وهو مدلس ، وعنعنته ، وعنعنته هي علة هذا الإسناد .

وقد أشار شيخ الإسلام إلى هذه العلة إلا أنه مال إلى تقويته لتصحيحه ابن خزيمة ، وإخراج أئمة الإسلام في كتبهم ، وأن السلف تداولوا هذا الحديث وتلقوه بالقبول في الرد على الجهمية ، ثم ذكر شيخ الإسلام احتجاج ابن حزم به وذكر أن هذا المعنى مروى في حديث عمر ، وفي الآثار الواردة عن ابن مسعود ، وكعب الأحبار ، واستدل به برواية الأئمة هذا الحديث وما في معناه أنه لم يكن منكراً في دين الإسلام وإلا لما حدثوه .

وأشار إلى نقطة مهمة وهو سبب طعن من يطعن في مثل هذا هو تقليد الجهمية ، والاستبشاع لما فيه من ذكر الأعيط من غيرفهم لمذهب السلف ولا ما تريده الجهمية من تعطيل ، مع أن هؤلاء يحتجون في معارضته ذلك بما هو ===

١٠ـ قال : وروى أيضا عثمان بن سعيد الدارمي ، قال : حدثنا عبد الله ابن رجاء ، حدثنا إسرائيل ، عن أبي إسحاق ، عن عبد الله بن خليفة ، قال : أتت امرأة إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت : ادع الله أن يدخلني الجنة قال : فعظم الرب ، وقال : إن كرسيه وسع السماوات والأرض وإنه ليقعد عليه فما يفضل منه إلا قدر أربع أصابع ، ومد أصابعه الأربعة ، وإن له

=== أو هي عقلا ونقلا .

وخلاصة القول أن سبب إيراد شيخ الإسلام هذا الحديث ، والاستدلال به هو لأجل أنه موافق في الجملة لما ثبت في الكتاب ، والسنة ، وفي آثار السلف ، وأنه مما تلقاه العلماء خلفا عن سالف ، وأن سبب من يرد مثل هذه الأحاديث هو ميلهم إلى مذاهب الجهمية المعطلة من غير فهم حقيقة مذهبهم .

هذا ، وقد تكلم الحافظ ابن القيم على هذا الحديث ، و حاول أن يثبته مثل ما تكلم عليه شيخ الإسلام .

وفي الحقيقة ان هذا الإسناد وحده مما لا تقوم به الحجة ولأجل هذا ضعفه كثير من أهل الحديث ، واستغربه ابن كثير ، مع ذكر ما يفيد إلى اثبات ما قصد به السلف إثباته .

وقد ضعفه الشيخ الألباني في السنة ، وفي الصحيحة حينما ذكر حديث أبي ذر في الكرسي برقم (١٠٩)

(١) قال الحافظ ابن كثير بعد أن ذكر طرق الحديث : وقد صنف الحافظ أبو القاسم ابن عساكر الدمشقي جزءا في الرد على هذا الحديث سماه ببيان الوهم والتخليط الواقع في حديث الأطيط" واستفرغ وسعه في الطعن على محمد بن اسحاق بن يسار (تصحف فيه إلى بشار) راويه ، وذكر كلام الناس فيه .

لكن قد روى هذا اللفظ من طريق أخرى عن غير محمد بن إسحاق ، ثم ذكر حديث عمر بن الخطاب الآتي

ذكره عنه شيخ الاسلام ، وذكر من خرجه كما سيأتي .

أطيطا كأطيط الرحل الجديد ،إذا ركبه من يثقله (١) .

ثم ذكر عن الدارمي أثر ابن مسعود ،وأثر كعب الأحبار ، وفي أثر كعب الأحبار : " ثم رفع العرش فاستوى عليه فسما في السماوات سماء إلا لها أطيط كأطيط العلاء في أول ما يرتحل من ثقل الجبار فوقهن . "

قال شيخ الإسلام : وهذا الأثر وإن كان هو رواية كعب ،فيحتمل أن يكون من علوم أهل الكتاب ،ويحتمل أن يكون مما تلقاه عن الصحابة ، ورواية أهل الكتاب التي ليس عندنا شاهد لا يدافعها ،ولا يكذبها ....

---

(١) وقال في منهاج السنة : روى في حديث عبد الله بن خليفة أنه ما يفضل من العرش أربع أصابع .

يروى بالنفي ويروى بالإثبات .

والحديث قد طعن فيه غير واحد من المحدثين كالإسماعيلي وابن الجوزي ، ومن الناس من ذكر له شواهد ، وقواه (١/٣٥٠)

قال ابن كثير: رواه عبد بن حميد ،وابن جرير (التفسير ٣/١٠ ـ ١١) في تفسيريهما ،وابن أبي عاصم (رقم ٥٧٤) والطبراني في كتابي السنة لهما والبزار في مسنده (كشف الأستار ٢/٩١) والحافظ الضياء المقدسي في مختارته (١/٥٩) من طريق أبي اسحاق السبيعي عن عبد الله بن خليفة ، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : أتت امرأة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ،فقالت : ادع الله أن يدخلني الجنة ،قال : فعظم الرب تبارك وتعالى ،وقال : إن كرسيه وسع السماوات والأرض ،وإن له أطيطا كأطيط الرحل الجديد من ثقله (البداية ١/١١)

قال: عبد الله بن خليفة هذا ليس بذلك المشهور ، وفي سماعه من عمر نظر ، ثم منهم من يرويه موقوفا ،ومرسلا ،ومنهم من يزيد فيه زيادة غريبة . والله أعلم (البداية والنهاية ١/١١)

وأورده في التفسير (١/٤٥٨) عن أبي يعلى . وعزاه للمذكورين وقال : عبد الله بن خليفة وليس ذلك المشهور ،وفي سماعه من عمر نظر ،ثم منهم من يرويه عنه ، عن عمر موقوفا ، ومنهم من يرويه عنه مرسلا ومنهم من يزيد في متنه زيادة غريبة ،ومنهم من يحذفها .

ونحوه ذكر في التاريخ وورد فيه : " ثم منهم من يرويه موقوفا ومرسلا "

وقال في التفسير : وقد اعتمد ابن جرير على حديث عبد الله ====

فهـولاء الا ئمـة المذكورة في اسنادهم من أجل الا ئمـة ،وقـد حدثوا بـــه هم ، وغيرهم ،ولم ينكروا مافيـه من قوله " من ثقل الجبـار فوقهـن" .

فلو كان هـذا القول منكرا في دين الاسـلام عنـد هم لم يحدثوا بـه على هـذا الوجـه .

وقـد ذكر ذلك القاضي أبو يعلى الا ءزجي فيمـا خرجـه من أحاديث الصفات ،وقد ذكره من طريق السنة : عبـدالله بن أحمـد بن حنبل : حدثني أبي ،حدثني أبو المغيرة ،حدثنا عبـدة بنت خالد بن معـدان ،عن أبيهـا خالد بن معـدان أنه كان يقـول : ان الرحمن سبحانـه ليثقل على حملـة العرش من أول النهار اذا أقام المشركون ، حتى اذا قام المسبحون خفف عن حملة العرش . (بيان تلبيس الجهميـة ١/ ٥٦٩ ــ ٥٧٣)

=== ابن خليفة عن عمـر في ذلك ، وعنـدي في صحتـه نظر ــ والله أعلم ــ .

وقال عقب كلامـه على حـديث عمـر هذا : وأغرب من هـذا حـديث جبير ابن مطعم في صفـة العرش ،كما رواه أبو داود في كتاب السنة من سننـه . والله أعلم .

وقال ابن القيم : وقـد روى هذا المعنى عن النبي صلى الله عليه وسلم ،من غير حـديث ابن إسحاق ، فقال محمـد بن عبـدالله الدوني المعروف بمطيـن : حـدثنا عبـدالله بن الحكم ،وعثمان قالا : حـدثنا يحيى عن إسـرائيل ، عن أبي إسحاق بـــه ، سنـدا ومتنـا .

وقال : فإن قيل : عبـدالله بن الحكم ، وعثمـان لايعرفان ، قيـل : بل هما ثقتان مشهوران ، عثمان بن أبي شيبـة ، وعبـدالله بن الحكـم القطـواني ، وهمـا من رجال الصحيـح .

(تهذيب السنن ٧/ ٩٨ ــ ٩٩)

وقال الا ءلباني في السنـة : اسناده ضعيف ، عبـدالله بن خليفة لم يوثقه غير ابن حبان ، ثم نقل كلام ابن كثيـر من التفسير .

وخـرجه في الضعيفـة رقم(٨٦٦) عن أبي العلا ء الحسن بن أحمـد الهمداني في فتيا له حول الصفات (١٠٠/أ) والضيا ء في المختارة (١/ ٥٩) وأبو محمـد الدشتي في كتاب اثبات الحـد (١٣٤ ــ ١٣٥) وقال : منكـر ، وأعلـه بعبـدالله بن خليفـة ، الذي لم يوثقـه غير ابن حبان ، وقال الذهبي : لايكاد يعـرف .

١١ـ روى الخلال بإسناد كلهم أئمة ثقات ،عن سفيان بن عيينة قال: سئل ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن قوله :

﴿ الرَّحْمَٰنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَىٰ ﴾ [طه : ٥] كيف استوى؟

قال: الاستواء غير مجهول ، والكيف غير معقول ، ومن الله الرسالة وعلى الرسول البلاغ المبين ، وعلينا التصديق (١)

وهذا الكلام مروي عن مالك بن أنس تلميذ ربيعة بن أبي عبد الرحمن من غير وجه .

١٢ ـ منها : ما رواه أبوالشيخ الأصبهاني ، وأبو بكر البيهقي عن يحيى بن يحيى ،قال : كنا عند مالك بن أنس فجاء رجل فقال : يا أبا عبد الله ! الرحمن على العرش استوى ، فأطرق مالك برأسه حتى علاه الرحضاء ،ثم قال :

الاستواء غير مجهول ،والكيف غير معقول ، والإيمان به واجب ، والسؤال عنه بدعة ، وما أراك إلا مبتدعا ،ثم أمر به أن يخرج . (٢)

(الفتوى الحموية /مجموع الفتاوى ٥/ ٤٠ ـ=٤١)

---

(١) أخرجه اللالكائي في أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة ، (٣٩٨/٢) والذهبي في العلو (مختصره ١٣٢) ، و قال الألباني : إسناده متصل إلى سفيان .

وأورده ابن القيم في اجتماع الجيوش الإسلامية (٧) قال : قال يحيى بن آدم ،عن أبيه ، عن ابن عيينة قال سئل ربيعة فذكره.

(٢) أخرجه الدارمي في الرد على الجهمية (رقم ١٠٤) واللالكائي في أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (٢٨٩/٢) وأبو نعيم في الحلية (٦/ ١٢٥ ـ ٣٢٦)والذهبي في العلو (مختصره ١٤١ ـ ١٤٢) وقال : هذا ثابت عن مالك ، .

وأورده ابن القيم عن ابن عبد البر في كتاب التمهيد بسنده عن عبد الله بن أحمد ،عن أبيه عن شريح بن النعمان ، حدثنا عبد الله ابن نافع قال :قال مالك فذكره . (اجتماع الجيوش ٧٥).

١٣ـ وروى عبد الله بن أحمد وغيره بأسانيد صحاح عن ابن المبارك أنه قيل له : بماذا نعرف ربنا ؟ قال : بأنه فوق سماواته على عرشه ، بائن من خلقه ، ولا نقول كما يقول الجهمية أنه ههنا في الأرض .

وهكذا قال الإمام أحمد وغيره . (١)

١٤ـ وروى بإسناد صحيح عن سليمان بن حرب الإمام سمعت حماد بن زيد ، وذكر هؤلاء الجهمية فقال : إنما يحاولون أن يقولوا : ليس في السماء بشئ . (٢)

١٥ـ وقال محمد بن إسحاق بن خزيمة ـ إمام الأئمة ـ : من لم يقل إن الله فوق سماواته على عرشه بائن من خلقه ، وجب أن يستتاب فإن تاب وإلاّ ضربت عنقه ، ثم أُلقى على مزبلة لئلا يتأذى بريحه أهل القبلة ، ولا أهل الذمة ، ذكره عنه الحاكم بإسناد صحيح . (٣)

(مجموع الفتاوى ٥/٥٢)

---

(١) وكذا ذكره في نقض التاسيس (١/١١٤ و ٢/٤٣)
وأخرجه عبد الله بن أحمد في السنة برقم (١٦٢ ، ٢٠٦)
والدارمي في الرد على الجهمية (رقم ٦٧) والرد على بشر المريسي
والبيهقي في الأسماء والصفات (٤٢٧) من طريق علي بن الحسن بن
شقيق ، عن ابن المبارك ، وصححه الذهبي في العلو (مختصره ١٥١ـ١٥٢)
وابن القيم في اجتماع الجيوش الإسلامية (٧١) عزاه أيضا للحاكم وقال :
بأصح إسناد إلى علي بن الحسن بن شقيق به .
وقال في موضع آخر : وقد صح عنه صحته قريبة من التواتر (١٣٣)

(٢) ذكره ابن القيم في اجتماع الجيوش الإسلامية (٧٢ ، ١٣٤) قال :
قال إمام الأئمة محمد بن إسحاق بن خزيمة : حدثنا أحمد بن
ابراهيم ، قال : حدثنا سليمان بن حرب ، قال : سمعت حماد بن زيد
فذكره . وذكره الذهبي (مختصر العلو ١٤٦)

(٣) أخرجه الحاكم في معرفة علوم الحديث (٨٤) ومن طريقه
الجورقاني في الأباطيل والمناكير والصحاح والمشاهير (رقم ٧٤) ===

١٦ – وروى الأثرم في "السنة" (١) وأبو عبد الله بن بطة في "الإبانة"، وأبو عمرو الطلمنكي، وغيرهم بإسناد صحيح، عن عبد العزيز بن عبد الله ابن أبي سلمة الماجشون – وهو أحد أئمة المدينة الثلاثة الذين هم: مالك بن أنس، وابن الماجشون، وابن أبي ذئب – وقد سئل عما جحدت به الجهمية:

أما بعد، فقد فهمت ما سألت فيما تنابعت الجهمية، ومن خلفها في صفة الرب العظيم، الذي فاقت عظمته الوصف والتدبر وكلّت الألسن عن تفسير صفته، وانحصرت العقول دون معرفة قدرته وردت عظمته العقول فلم تجد مساغاً فرجعت خاسئة وهي حسيرة، وإنما أمروا بالنظر والتفكر فيما خلق بالتقدير، وإنما يقال: "كيف" لمن لم يكن مرة، ثم كان، فأما الذي لا يحول ولا يزول، ولم يزل، وليس له مثل، فإنه لا يعلم كيف هو إلا هو، وكيف يعرف قدر من لم يبدأ، ومن لا يموت ولا يبلى؟، وكيف يكون لصفة شئ منه حد أو منتهى – يعرفه عارف أو يحد قدره واصف – على أنه الحق المبين لا حق أحق منه، ولا شئ أبين منه، الدليل على عجز العقول، عن تحقيق صفته عجزها عن تحقيق صفة أصغر لا تكاد تراه صغيرا يجول ويزول، ولا يرى له سمع، ولا بصر، لما يتقلب به ويحتال من عقله أعضل بك، وأخفى عليك مما ظهر من سمعه وبصره، فتبارك الله أحسن الخالقين، وخالقهم وسيد السادة، وربهم ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴾ الشورى: ١١.

=== قال الحاكم: سمعت محمد بن صالح بن هاني يقول: سمعت محمد بن إسحاق بن خزيمة فذكر ..

(١) ساقه الذهبي في العلو، وقال: رواه أبو بكر الأثرم وصححه (مختصره ١٤٤ – ١٤٥)

اعرف ـ رحمك الله ـ غناك عن تكلف صفة مالم يصف الرب من نفسه بعجزك عن معرفة قدر ما وصف منها ، إذا لم تعرف قدر ما وصف فما تكلفك علم ما لم يصف ؟ هل تستدل بذلك على شئي من طاعته ، أو تزدجر به عن شئي من معصيته ؟

فالذي جحد ما وصف الرب من نفسه تعمقا وتكلفا فقد : ﴿ اِسْتَهْوَتْهُ الشَّيَاطِينُ فِي الْأَرْضِ حَيْرَانَ ﴾ الأنعام:٧١ فصار يستدل ـ بزعمه ـ على جهد ما وصف الرب وسمى من نفسه بأن قال : لا بد ان كان لهكذا فعمي عن البين بالخفي ، فجحد ما سمى الرب من نفسه لصمت الرب عما لم يسم منها ، فلم يزل يملي له الشيطان حتى جحد قول الله عزوجل : ﴿ وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ إِلَى رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ﴾ القيامة:٢٢ فقال : لايراه أحد يوم القيامة ، فجحد والله أفضل كرامة الله التي أكرم بها أولياءه يوم القيامة من النظر الى وجهه ، ونضرته إياهم : ﴿ فِي مَقْعَدِ صِدْقٍ عِنْدَ مَلِيكٍ مُّقْتَدِرٍ ﴾ القمر:٥٥ قد قضى أنهم لايموتون ، فهم بالنظر إليه ينظرون ، إلى أن قال : وانما جحد رؤية الله يوم القيامة إقامة للحجة الضالة المضلة لأنه قد عرف أنه إذا تجلى لهم يوم القيامة ، رأوا منه ما كانوا به قبل ذلك مؤمنين ، وكان له جاحداً .

وقال المسلمون : يا رسول الله ! هل نرى ربنا يوم القيامة ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " هل تضارون في رؤية الشمس ليس دونها سحاب " ؟ قالوا : لا ، قال : " فهل تضارون في رؤية القمر ليلة البدر ، ليس دونه سحاب " ؟ قالوا : لا ، قال : فإنكم ترون ربكم يومئذ كذلك " .

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تمتلئ النار حتى يضع الجبار فيها قدمه ، فتقول : قط ، قط ، وينزوي بعضها

إلى بعـــض " .

وقال لثابـت بن قيس : " لقـد ضحـك اللـه مما فعلت بضيفـك البـارحـة" .

وقال : فيما بلغنا : " ان الله تعالى ليضحـك من أزلكم وقنـوطكم وسـرعـة اجابتكم " فقال لـه رجل من العرب ان ربنا ليضحك ؟ قال : نعم قال : لا نعـدم من رب يضحـك خيرا " الى أشبـاه هـذا مما لا نحصيه .

وقال تعالى : ﴿ وَهُـوَ السَّـمِيـعُ الْبَصِيـرُ ﴾ الشورى:١١ ﴿ وَاصْبِـرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ فَإِنَّكَ بِأَعْيُنِنَـا ﴾ الطور:٤٨ وقال تعالى : ﴿ وَلِتُصْنَـعَ عَلَى عَيْنِـي ﴾ طه:٣٩ وقال تعالـى : ﴿ مَا مَنَعَكَ أَنْ تَسْجُـدَ لِمَا خَلَقْتُ بِيَـدَيَّ ﴾ ص:٧٥ وقال تعـالى : ﴿ وَالْأَرْضُ جَمِيعًـا قَبْضَتُـهُ يَوْمَ الْقِيَـامَـةِ وَالسَّـمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِـهِ سُبْحَانَـهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾ الزمر:٦٧.

فـوالله ما دلهـم على عظم ما وصفـه من نفسـه وما تحيـط بـه قبضتـه :الأصغـر نظيرها منهـم عنـدهم ، إن ذلك الـذى ألقى في روعهـم وخلق على معرفـة قلوبهـم فما وصـف اللـه من نفسـه ،وسـماه على لسـان رسـولـه صلى الله عليـه وسلـم ، سميناه كما سـماه ، ولم تتكلـف منـه ما سـواه ـ لا هـذا ولا هـذا ـ لا نجحـد ما وصـف،ولا نتكلف معرفـة مالم يصـف .

اعلـم ـ رحمك الله ـ أن العصمـة في الـدين أن تنتهـي في الدين حيث انتهـى بك ،ولا تتجاوز ماقـد حـدلك ، فإن منقـوام الـدين معـرفة المعـروف وإنكار المنكـر . فما بسطت عليـه المعـرفـة ، وسكنت إليـه الأفئـدة، وذكر أصلـه في الكتاب والسنـة ، و توارثت علمـه الأمـة فـلا تخافن في ذكـره وصفتـه من ربك ما وصـف من نفسـه عيبـا ، ولا تتكلفن بما وصـف لك من ذلك قـدرا .

وما أنكـرتـه من نفسك ولم تجـد ذكرهفي كتاب ربك ، ولا في حـديث عن نبيـك ـ من ذكر صفـة ربـك ـ فلا تكلفن علمـه بعقلك ، ولا تصفـه بلسانك

واصمت عنه كما صمت الرب عنه عن نفسه ، فإن تكلفك معرفة مالم يصف من نفسه مثل إنكار ما وصف منها ، فكما اعظمت ما جحده الجاحدون مما وصف من نفسه ، فكذلك أعظم تكلف ما وصف الواصفون مما لم يصف منها .

فقد - والله - عز المسلمون الذين يعرفون المعروف وبهم يعرف وينكرون المنكر ، وبإنكارهم ينكر يسمعون ما وصف الله به نفسه من هذا في كتابه ، وما بلغهم مثله عن نبيه ، فما مرض من ذكر هذا وتسميته قلب مسلم ، ولا تكلف صفة قدره ، ولا تسمية غيره من الرب مؤمن .

وما ذكر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه سماه من صفة ربه فهو بمنزلة ما سمي وما وصف الرب تعالى نفسه .

والراسخون في العلم - الواقفون حيث انتهى علمهم ، الواصفون لربهم بما وصف من نفسه ، التاركون لما ترك من ذكرها - لا ينكرون صفة ما سمى منها جحدا ، ولا يتكلفون وصفه بما لم يسم تمعقا ، لأن الحق ترك ما ترك ، وتسمية ما سمى ﴿وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ النساء:١١٥ وهب الله لنا ولكم حكما ، وألحقنا بالصالحين .

هذا كله كلام ابن الماجشون الإمام (١) .

---

(١) الفتوى الحموية / مجموع الفتاوى ٥/ ٤٢ - ٤٦)

١٧ـ قال الأوزاعي : كنا ـ والتابعون متوافرون ـ نقول : إن الله عزوجل فوق عرشه ، ونؤمن بما وردت به السنة من صفاته . (١)

قال شيخ الإسلام : ذكره البيهقي باسناد صحيح .

(الفتوى الحموية الكبرى ١١٠ ضمن مجموع فتاوى)

( ) ونقض التأسيس (١/١١٦ و ٢/٧٠)

١٨ـ حديث : الذي أين الأين فلا يقال له أين "

ذكر شيخ الإسلام هذا الحديث مثالا لما اختلقه أهل الأهواء والبدع من أحاديث موضوعة لتوافق بدعهم فذكر عدة أمثلة ثم قال :

والحديث الذي يحتجون به في نفي العلو كالحديث الذي رواه ابن عساكر فيما أملاه في نفي الجهة عن شيخه ابن عبد الله العوسجي ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : "الذي أين الأين فلا يقال له أين " وعارض به حديث ابن إسحاق الذي رواه أبو داود وغيره الذي قال فيه : يستشفع بك على الله ، ويستشفع بالله عليك ، وأكثر فيه في القدح في ابن اسحاق مع احتجاجه بحديث أجمع العلماء على أنه من أكذب الحديث وغاية ما قالوا فيه : إنه غريب . (درء تعارض العقل والنقل ٥/٢٢٥)

قلت : حديث ابن اسحاق هذا حديث الأطيط وقد تقدم الكلام عليه ، وأشار شيخ الإسلام هناك فقال : وهؤلاء يحتجون في معارضة ذلك (أي حديث الأطيط) من الحديث بما هو أوهى عند أهله من الرأي السخيف الفاسد الذي يحتج به قياسو الجهمية كاحتجاج أبي القاسم المؤرخ في حديث أملاه في التنزيه بحديث أسنده عن عوسجة .....

وهذا الحديث مما يعلم بيان أهل الحديث أنه كذب مختلق ، وأنه مفترى ، وأنه لم يروه قط عالم من علماء المسلمين المقتدى بهم في الحديث ولا دوّنوه في شئي من دواوين الإسلام ، ولا يستجيز أهل العلم والعدل منهم أن يورد مثل ذلك الا على بيان أنه كذب ....

(بيان تلبيس الجهمية ١/٥٧٣)

---

(١) أخرجه البيهقي في الأسماء والصفات (٤٠٨) ومن طريقه الجورقاني في الأباطيل رقم (٧٣) قال البيهقي : حدثنا أبو عبد الله الحافظ ، أخبرني أبو عبد الله محمد ابن علي الجوهري ، أخبرنا إبراهيم بن الهيثم ، حدثنا محمد بن كثير المصيصي قال : سمعت الأوزاعي يقول فذكره . وقال ابن القيم : رواه البيهقي بإسناد صحيح (اجتماع الجيوش الإسلامية ٦٩) وانظر : مختصر العلو (١٢٨)

٤ ـ باب العرش والكرسي

١٩ ـ ما السموات السبع مع الكرسي إلا كحلقة ملقاة بأرض فلاة ، وفضل العرش على الكرسي ، كفضل الفلاة على الحلقة .

قال : وفي حديث أبي ذر المشهور قال : قلت : يا رسول الله أيما نزل عليك أعظم ؟ قال آية الكرسي ، ثم قال : يا أبا ذر : ما السماوات ... الحديث وقال :

والحديث له طرق ، وقد رواه أبو حاتم ابن حبان في صحيحه ، وأحمد في المسند وغيرهما .

(١)
(مجموعة الرسائل والمسائل ٤/١١٢)

---

(١) أخرجه ابن حبان في صحيحه كما في الموارد رقم (٩٤ ، ٥٠٨) وأشار إليه في المجروحين (٣/١٣٠) ، وأبو نعيم في الحلية (١/١١٦) ، والبيهقي في الأسماء والصفات (٤٠٥) ، وأبو الشيخ في العظمة رقم (٢٥٩) من طريق إبراهيم بن هشام بن يحيى الغساني ، عن أبيه ، عن جده ، عن أبي إدريس الخولاني ، عن أبي ذر مرفوعا .

وفي سنده إبراهيم بن هشام بن يحيى الغساني ، وهو متروك ، وقد انفرد بحديث أبي ذر هذا ، عن أبيه عن جده .

قال الطبراني : لم يروه هذا عن يحيى إلا ولده ، وهم ثقات ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وخرج حديثه في صحيحه .

لكن قال أبو حاتم الرازي وأبو زرعة : كذاب ، وقال الذهبي في الميزان : إبراهيم أحد المتروكين الذين مشاهم ابن حبان فلم يصب ، (٤/٣٧٨)

وقال علي بن الحسين بن الجنيد : صدق أبو حاتم ، ينبغي أن لا يحدث عنه . (الجرح والتعديل ٢/١٤٢ ـ ١٤٣) والميزان (١/٧٣) واللسان (١/١٢٢)

فالحديث بهذا الإسناد ضعيف جدا . وله عن أبي ذر طرق أخرى كما أشار إليه شيخ الإسلام .

ـ فأخرجه محمد بن عثمان بن أبي شيبة في كتاب العرش (ق/١١٤/أ) بسنده عن إسماعيل بن مسلم ، عن أبي ادريس به .

وإسماعيل بن مسلم هو البصري المكي ضعيف الحديث ، منكر الحديث (التقريب ١/٧٤ والميزان ١/٢٤٩)

= = وتابعه القاسم بن محمد الثقفي ، أخرجه ابن مردويه كما في تفسير ابن كثير(١/ ٤٥٨) قال : أخبرنا سليمان بن أحمد ، أخبرنا عبدالله بن وهب العنزي ،أخبرنا محمد بن أبي السرى العسقلاني ،أخبرنا محمد بن عبدالله التميمي ،عن القاسم بن محمد الثقفي ، عن أبي إدريس الخولاني به .

ومحمد بن أبي السرى : هو محمد بن المتوكل بن عبدالرحمن العسقلاني المعروف بابن أبي السرى ،صدوق عارف له أوهام كثيرة (التقريب ٢/ ٢٠٤) والميزان ٤/ ٢٣) والتهذيب ٩/ ٤٢٥) .

وكذا شيخه ضعيف ، قال الالباني : " العسقلاني والتميمي كلا هما ضعيف."

والقاسم بن محمد الثقفي لم أجد من ترجم له إلا أنه جاء في التقريب : القاسم بن محمد ،شيخ لعلي بن سليمان مجهول / ق (٢/ ١٢٠) .

وجاء في الميزان : القاسم بن محمد عن أبي إدريس الخولاني ، وعنه علي ابن سليمان شيخ للماضي بن محمد (٣/ ٣٧٩) .

وأخرجه البيهقي في الاسماء والصفات (٢/ ١٤٨ ـ ١٤٩) وأبو الشيخ في العظمة رقم (٢٠٦) من طريق يحيى بن سعيد السعدى ، عن عبدالملك بن جريج ، عن عطاء ، عن عبيد بن عمير الليثي ، عن أبي ذر .

وفي سنده السعدى ، قال العقيلي : لا يتابع على حديثه (٤/ ٤٠٤) ، وقال ابن حبان : يروى المقلوبات والملزقات ، لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد ، (المجروحين ٣/ ١٢٩)

وأخرجه الطبرى (٣/ ١٠) قال : حدثني يونس ،أخبرني ابن وهب ،قال : قال ابن زيد : حدثني أبي قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ما السماوات السبع في الكرسي إلا كدراهم سبعة ألقيت في ترس ، قال : وقال أبو ذر : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : ما الكرسي في العرش إلا كحلقة من حديد ألقيت بين ظهري فلاة من الأرض .

وعنه أورده ابن كثير في التفسير (١/ ٤٥٧) والتاريخ (١/ ١٣) وقال في التاريخ : أول الحديث مرسل ، وعن أبي ذر منقطع (البداية ١/ ١٣) .

وابن زيد هو : عبدالرحمن بن زيد بن أسلم العدوى ،وهو ضعيف كما جاء اسمه مصرحا في العظمة حيث أخرجه أبو الشيخ بسنده عن = = =

=== أصبغ بن الفرج قال : سمعت عبد الرحمن بن زيد بن أسلم ،يقول : عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ، فذكر الحديث . رقم (١٢٠) .

وأورد الذهبي أول الحديث في العلو ،وقال : هذا مرسل ، وعبد الرحمن ضعيف . (٩١)

وقول ابن كثير والذهبي : أول الحديث مرسل لأن زيد بن أسلم تابعي ، ولم يذكر الصحابي .

والشطر الآخر من الحديث عن أبي ذر منقطع لأن عبد الرحمن ابن زيد لم يلق أبا ذر .

وبعد أن تأكد لدينا أن ابن زيد هو عبد الرحمن بن زيد بن أسلم ففي تعيين الشيخ الألباني حفظه الله بأنه عمر بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب ، وأنه رواه عن أبيه محمد : نظر ، وسببه عدم اطلاعه على إسناد أبي الشيخ ، وكلام الذهبي في العلو ، ففيهما تصريح بأنه عبد الرحمن بن زيد بن أسلم . (انظر تفصيله في تحقيق العظمة)

هذا ، وقال الألباني بعد أن خرج طرق هذا الحديث : وجملة القول أن هذا الحديث بهذه الطرق صحيح ، وخيرها الطريق الأخير (أي طريق الطبري) والله أعلم (الصحيحة رقم ١٠٩) وتخريج الطحاوية (٣١٢)

والحديث ذكره الحافظ ابن حجر عن ابن حبان وقال : وله شاهد عن مجاهد ؛أخرجه سعيد بن منصور في التفسير بسند صحيح عنه (فتح الباري ١٣/ ٤١١)

قلت : أخرجه الدارمي في الرد على بشر المريسي (٧٤) ، والبيهقي في الأسماء والصفات (٢/ ١٤٩) بسندهما عن سعيد بن منصور ، ثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ،عن مجاهد ، قال : ما السماوات والأرض في الكرسي إلا بمنزلة حلقة ملقاة في الأرض الفلاة .

وله طريق آخر عن ليث ، عن مجاهد ، أخرجه أبو الشيخ في العظمة (رقم ٢١٨) وراجع لمزيد من تخريجه والكلام عليه تعليق المحقق عليه .

٥ ـ باب ما روى في قعود الرسول صلى الله عليه وسلم على العرش

ذكر شيخ الإسلام في درء تعارض العقل والنقل بعض الأحاديث الموضوعة في الصفات وذكر أن أمثال بشر المريسي ، ومحمد بن شجاع الثلجي ، وابن فورك يتأولون الأحاديث الصحيحة ، والموضوعة وقال

وقد صنف القاضي أبو يعلى كتابه في " إبطال التأويل " ردا لكتاب ابن فورك . وهو وان كان أسند الأحاديث التي ذكرها وذكر من رواها ، ففيها عدة أحاديث موضوعة ، كحديث الرؤية عيانا ليلة المعراج ونحوه . وفيها أشياء عن بعض السلف رواها بعض الناس مرفوعة .

ـ ٢٠ ـ كحديث قعود الرسول صلى الله عليه وسلم على العرش .

رواه بعض الناس من طرق كثيرة مرفوعة ، وهي كلها موضوعة ، وإنما الثابت أنه عن مجاهد وغيره من السلف . وكان السلف والائمة يروونه ولا ينكرونه ، ويتلقونه بالقبول .

وقد يقال : إن مثل هذا الايقال إلا توقيفا ، لكن لابد من الفرق بين ما ثبت من ألفاظ الرسول ، وما ثبت من كلام غيره سواء كان من المقبول أو من المردود .

ولهذا وغيره تكلم رزق الله التميمي (١) وغيره من أصحاب أحمد في تصنيف القاضي أبي يعلى لهذا الكتاب بكلام غليظ ، وشنع عليه أعداؤه بأشياء هو منها بريء ، كما ذكر هو ذلك في آخر الكتاب .

ومانقله عنه أبو بكر ابن العربي في "العواصم" كذب عليه عن مجهول لهذكره أبو بكر ، وهو من الكذب عليه ، مع أن هولاء وإن كانوا نقلوا عنه ما هو كذب عليه ، ففي كلامه ما هو مردود نقلاً وتوجيهاً ، وفي كلامه من التناقض من جنس مايوجد في كلام الأشعري ، والقاضي أبي بكر الباقلاني ، وأبي المعالي وأمثالهم ممن يوافق النفاة على نفيهم ، ويشارك أهل الإثبات على وجه يقول الجمهور : إنه جمع بين النقيضين .

---

(١) أبو محمد رزق الله بن عبد الوهاب بن عبد العزيز بن الحارث بن أسد التميمي ، أشهر التميميين من أصحاب أحمد توفي سنة ٤٤٨ هـ انظر ترجمته في : طبقات الحنابلة (٢ / ١٥٠) ، والذيل لابن رجب (١ / ٧٧ ـ ٨٥) ، المنتظم (٨ / ٨٨ ـ ٨٩) .

ويقال ان أبا جعفر السمناني (١) شيخ أبي الوليد الباجي قاضي الموصل كان يقول عليه مالم يقله؛ ويقال عن السمناني انه كان مسمحا في حكمه وتوليه.

والمقصود هنا أن ما لم يكن ثابتاً عن الرسول لانحتاج أن ندخله في هذا الباب، سواء احتيج إلى تأويل أو لم يحتج.

درء تعارض العقل والنقل ٥/٢٣٦ - ٢٣٩) (٢)

---

(١) هو أبو جعفر محمد بن أحمد بن محمد السمناني المتوفي سنة ٤٤٤ هـ

(٢) المرفوع منه : رواه الحافظ الذهبي في العلو (٧٤ - ٧٥) بسنده عن أحمد بن يونس، عن سلمة الأحمر، عن أشعث بن طليق، عن عبد الله بن مسعود، قال : بينا أنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم أقرأ عليه حتى بلغت (عسى أن يبعثك ربك مقاما محمودا) قال : " يجلسني على العرش " وقال: هذا حديث منكر لايفرح به، وسلمة هذا متروك الحديث، وأشعث لم يلق ابن مسعود.

ثم قال : حديث يروى عن سعيد الجريري، عن سيف السدوسي، عن عبد الله ابن سلام قال : إذا كان يوم القيامة جيئ بنبيكم صلى الله عليه وسلم فأقعد بين يدي الله على كرسيه، فقلت للجُريري : يا أبا مسعود! إذا كان على كرسيه أليس هو معه ؟! قال : ويلكم هذا أقرّ حديث في الدنيا لعيني.

وقال : هذا موقوف، ولا يثبت إسناده.

حديث جويبر عن الضحاك، عن ابن عباس في ذلك سيأتي، وليس بصحيح ويروى مرفوعا، وإنما هذا شئ قاله مجاهد كما سيأتي، فالله أعلم.

(العلو ٧٥)

ثم رواه من طريق ليث، عن مجاهد نحو حديث ابن مسعود موقوفاً على مجاهد وقال : لهذا القول طرق خمسة، وأخرجه ابن جرير في تفسيره (١٥/١٤٥)

وعمل فيه المروزي مصنفاً، وسياتي إيضاح ذلك بعد (٩٤).

قلت : وليث هو ابن أبي سليم ضعيف.

ثم أخرجه من طريق عمر بن مدرك الرازي، ثنا مكي بن إبراهيم، عن جويبر عن الضحاك، عن ابن عباس موقوفاً مثله.

وقال : إسناده ساقط، وعمر هذا الرازي متروك، وفيه جويبر.

===

=== قال : هـذا مشهور من قول مجا هـد ويروى مرفوعا وهو باطل (٩٩) .
وأخـرجه الديلمي عن ابن عمـر مرفوعا كما عـزاه إليه السيوطي في الـدر المنثور (٣٢٨/٥) .

وقال الألبـاني في الضعيفـة بعـد أن خـرج الحـديث مرفوعا ، وموقـوفا وحكم على بطـلا نـه : قـد وجـد ت له طريقا أخرى موصـولا عن ابن مسـعود مرفوعـا نحـو ولا يـصـح أيضا كما سيأتي بيـانـه برقم (٥١٦٠) إن شـاء الله . (الضعيفـة رقم ٨٦٥) .

ثم تكلم الشيخ الألباني على الحـديث في مقـدمـة مختصـر العلو (١٥ ـ ١٧)

هذا ، وقد صح أن المقام المحـمود هو الشفا عـة العا مة الخا صـة بنبينا صلى الله عليه وسلم . راجع تفسير ابن كثير (١٠١/٥) وتفسير الطبرى (١٤٣/١٥ ـ ١٤٨) والدر المنثور (٣٢٤/٥ ـ ٣٢٨) ومختصر العلـو .

٦ ـ باب ما جاء في إتيان الرب تعالى يوم القيامة

٢١ـ قال : والأحاديث المتواترة عن النبي صلى الله عليه وسلم في إتيان الرب يوم القيامة كثيرة .

وكذلك إتيانه لأهل الجنة يوم الجمعة .

(مجموع الفتاوى ٥/٣٧٤)

وقال في تلبيس الجهمية :

والمشهور عن السلف وأئمة أهل الحديث وكثير من أهل الكلام والفقهاء ، والصوفية من الطوائف الأربعة وغيرهم أنه استوى عليه بعد أن خلق السماوات والأرض ، كما دل عليه القرآن ، فيكون قد استوى عليه بعد أن لم يكن مستويا عليه ، وكذلك استواؤه إلى السماء مجيئه ، وإتيانه كما وردت بذلك النصوص المتواترة (٢/٢٠٦)

وانظر أيضا التأسيس (٣/٣٣٠) (١)

---

(١) وردت في هذا الباب عدة آيات وأحاديث :

١ـ قال تعالى : (وجاء ربك والملك صفا صفا)

٢ ـ وقال : (هل ينظرون إلا أن يأتيهم الله في ظلل من الغمام والملائكة)

٣ ـ وقال : (هل ينظرون إلا أن يأتيهم الملائكة أو يأتي ربك أو يأتي بعض آيات ربك) .

أما الأحاديث ، فعن أبي سعيد الخدري : أخرجه البخاري في التوحيد (١٣/ ٤٢٠ ـ ٤٢١) رقم (٧٤٣٩) ومسلم في الإيمان : (١/١٦٧ ـ ١٦٨ رقم ١٨٣) : إذا كان يوم القيامة أذن مؤذن لتتبع كل أمة ... وفيه (وأتانا هم رب العالمين) وهذا مكاننا حتى يأتينا ربنا ، فإذا جاء ربنا عرفناه ، قال : فيأتيهم في صورته التي رأوه فيها أول مرة الخ .

وعن أبي هريرة في حديث رؤية الباري تعالى الطويل ، أوله : إن الناس قالوا : يا رسول الله هل نرى ربنا يوم القيامة؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : هل تضارون في القمر ليلة البدر الخ وفيه " فيأتيهم الله " .

أخرجه البخاري في التوحيد (رقم ٧٤٣٧)

وحديث أبي موسى الأشعري المتفق عليه من أحاديث الرؤية ، راجع : حادي الأرواح ٢١٢) ، وراجع أحاديث الرؤية في حادي الأرواح وفيها ذكر تجلي الرب يوم الجمعة ، وأيضا مختصر الصواعق (٣٦٩) ، وقد نص ابن القيم على تواتر هذه الأحاديث ، وذكر عدة أحاديث متواترة منها : أحاديث المجيء والنزول والإتيان راجع مختصر الصواعق المرسلة ٤٣٩)

٧ ـ باب ماجاء في نزول الرب سبحانه إلى سماء الدنيا

٢٢ـ ينزل ربنا تبارك وتعالى كل ليلة إلى السماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الآخر فيقول : من يدعوني فأستجيب له ؟ من يسألني ، فأعطيه ؟ من يستغفرني فأغفر له .

أ ـ قال شيخ الإسلام : اتفق عليه الشيخان : البخارى ومسلم ، واتفق علماء الحديث على صحته هو " إذا بقي ثلث الليل الآخر" .

ب ـ قال : وأما رواية النصف والثلثين ، فانفرد بها مسلم في بعض طرقه

وقد قال الترمذى : إن أصح الروايات عن أبي هريرة : " إذا بقي ثلث الليل الآخر" .

وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم من رواية جماعة كثيرة من الصحابة كما ذكرنا قبل هذا ، فهو حديث متواتر عند أهل العلم بالحديث ، والذى لا شك فيه "إذا بقي ثلث الليل الآخر" ، فإن كان النبي صلى الله عليه وسلم قد ذكر النزول أيضا إذا مضى ثلث الليل الأول ، وإذا انتصف الليل فقوله حق وهو الصادق المصدوق ، ويكون النزول أنواعا ثلاثة :

الأول : إذا مضى ثلث الليل الأول ، ثم إذا انتصف وهو أبلغ ، ثم إذا بقي ثلث الليل ، وهو أبلغ الأنواع الثلاثة .

(شرح حديث النزول من الفتاوى ٥/ ٤٧٠)

وذكر نقلاً عن أبي القاسم عبد الرحمن بن أبي عبد الله بن محمد بن منده أسماء الصحابة الذين رووا عن النبي صلى الله عليه وسلم أحاديث النزول قال :

وهذا الحديث رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم جماعة من الصحابة على لفظ واحد منهم :

١ــ أبو بكر الصديق ، ٢ــ وعلي بن أبي طالب ، ٣ــ وعبد الله بن مسعود ، ٤ــ وعبد الله بن عباس ، ٥ ــ وعبد الله بن عمر ، ٦ــ وعثمان بن أبي العاص ، ٧ــ و معاذ بن جبل ، ٨ ــ وأبو أمامة ، ٩ــ وعقبة بن عامر ، ١٠ ــ وأبو ثعلبة ١١ــ و رفاعة بن عرابة الجهني ، ١٢ــ و عبادة بن الصامت ، ١٣ــ وعمرو ابن عبسة ، ١٤ ــ وأبو هريرة ، ١٥ ــ وأبو الدرداء ، ١٦ــ وأبو موسى ١٧ــ و جابر بن عبد الله ، ١٨ ــ وجبير بن مطعم ، ١٩ ــ و أنس بن مالك ، ٢٠ ــ و عائشة ، ٢١ ــ و أم سلمة ، وغيرهم رضي الله عنهم أجمعين .
(٣٨٢/٥)

ونقل شيخ الاسلام عن ابن عبد البر قوله في التمهيد على شرح حديث النزول : هذا حديث ثابت من جهة النقل ، صحيح الإسناد ، ولا يختلف أهل الحديث في صحته ، وهو منقول من طرق سوى هذه من أخبار العدول عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وفيه دليل على أن الله في السماء على العرش من فوق سبع سماوات كما قالت الجماعة .

(تلبيس الجهمية ٢/ ٣٩ ، ومجموعة الرسائل والمسائل ١/ ٢١٦ ، ومجموعة الرسائل الكبرى ١/ ٤٥٢) (١)

---

(١) وحديث النزول الذي ذكر شيخ الإسلام لفظه ، وعزاه إلى الصحيحين ، وأخرجه البخاري في التوحيد ، باب قول الله تعالى ﴿يريدون أن يبدلوا كلام الله﴾
ومسلم في صلاة المسافرين : باب الترغيب في الدعاء والذكر في آخر الليل رقم (١٦٨) من حديث أبي هريرة .
وأخرجه مالك في القرآن ، باب ماجاء في الدعاء (١/ ٢١٤) .
هذا ، وقد أخرج الجورقاني حديث أبي هريرة هذا من طرق في باب ===

٢٣ـ حديث : إن الله يمهل حتى إذا ذهب من الليل نصفه أو ثلثاه ، قال : لا يسأل لن عبادي غيري ، من يدعني أستجيب له ، من يسألني أعطه ، من يستغفرني أغفر له ، حتى يطلع الفجر (١) .

قال شيخ الإسلام في أثناء سرده لأحاديث نزول الرب عزوجل : لا يمكن ان يقول ملك من الملائكة (إنني أنا الله لا إله إلا أنا فاعبدني) ، ولا يقول : " ومن يدعوني فأستجيب له؟ ومن يسألني فأعطيه ؟ من يستغفرني فأغفر له؟ " ولا يقول: لا يسأل عن عبادي غيري ، كما رواه النسائي وابن ماجة وغيرهما ، وسندهما صحيح أنه يقول : لا أسأل عن عبادي غيري .

وهذا أيضا مما يبطل حجة بعض الناس ، فإنه احتج بما رواه النسائي في بعض طرق الحديث أنه يامرمنا دياً فينادي ، فإن هذا إن كان ثابتا عن النبي صلى الله عليه وسلم ، فإن الرب يقول ذلك ، ويأمر منادياً بذلك لا أن المنادي يقول : " من يدعوني فأستجيب له " .

ومن روى عن النبي صلى الله عليه وسلم : ان المنادي يقول ذلك ، فقد علمنا أنه يكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فإنه ـ مع أنه خلاف اللفظ المستفيض المتواتر الذي نقلته الأمة خلفاً عن سلف ـ فاسد في

=== النزول من كتاب الأباطيل والمناكير والصحاح والمشاهير ، وقال : وقد روى حديث النزول عن رسول الله صلى الله عليه وسلم جماعة كثيرة ثم ذكر (٢٣) صحابيا منهم : أبو سعيد الخدري ، وجبير بن مطعم ، وأبو سلمة جد يزيد بن سلمة ، وهند بنت أبي أمية ، وقال : " وغيرهم " (١/ ٨٤ ـ ٨٧)

وليس فيمن ذكرهم اسم عبد الله بن عمرو ، وأبي أمامة .

وقال ابن القيم في الصواعق المرسلة : إن نزول الرب تبارك وتعالى إلى سماء الدنيا قد تواترت الأخبار به عن رسول الله صلى الله عليه وسلم رواه عنه نحو ثمانية وعشرون نفسا من الصحابة .

(مختصر الصواعق المرسلة ٣٦٦) و راجع ص ٤٣٩)

ثم ساق حديث هولاء من ص ٣٧١ ـ ٣٨٣)

وهكذا صرح بتواتره في تهذيب السنن وقال : رواه بضعة وعشرون صحابيا .

المعقـــول ، فعلم أنـــه من كـذب بعض المبتـد عيـــن ، كما روى بعضهم ينـزل ـ بالضـم ـ .

وكما قـرأ بعضهـم «وَكَلَّمَ اللهَ موســى تكليما» ونحو ذلك من تحـريفهم اللفـظ والمعنـــى .

(الفتـــاوى ٥/٣٧٢)

= (١) هـذا الحـديث مروى عن رفاعـة بن عرابـــة ـ ويقال :عرادة ـ الجهني .

وأخرجـه الطيالسي (ص ١٨٢رقم١٣٩٢) عن هشام الدستوائي ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن هلال بن أبي ميمـونـة ، عن عطاء بن يسـار ، عن رفاعـة بـــه .

وأخرجـه أحمـد في مسنده (٤/١٦) عن ابن عليـة ،ويحيى بن سـعيد ، والدارمي (١/٣٤٨) عن وهب بن جـرير ،وابن خـزيمـة في كتاب التوحيد (١٣٢) من طريق ابن علية ، وعبـد الله بن بكر ،ويزيـد بن هارون ، والآجـرى في الشريعـة (٣١٠) من طريق ابن علية ،خمستهم عن هشام الدستـوائي بـــه .

وإسناده صحيح ، وصرح يحيى بالتحـديث في روايـــة للآجـرى ، وابن خزيمـــة .

وهشام بن عمار الدستوائي تابعه : الأوزاعي ، أخرجـه أحمـد (٤/١٦) وأحال على لفظ هشام ، والدارمي (١/٣٤٧)،والنسائي في عمل اليوم والليلة رقم(٤٧٥) من طريقين، وابن ماجـة رقم(١٣٦٧)، وابن خـزيمـة من طرق (١٣٢)، والآجـرى في الشريعـة (٣١٠) .

وفي سنـد ابن ماجـة الراوى عن الأوزاعي : محمـد بن مصعب، وهو ضعيـف لكنـه تويع كما ترى .

والحـديث صححـه الألباني . راجع الإرواء (رقم ٤٥٠) و راجع أيضا مصباح الزجاجـة (٤٨٥)

وتابعـه : أبان بن يزيـد وغيره كما في تحفـــة الأشـراف(٣/٦٧٢)

وللحديث طرق أخرى : أخرجـه الآجرى في عن ابن صاعـد ، عـن المروزى ،ثنا ابن المبارك ،ثنا هشام ،عن يحيى بن أبي كثير ،عن هلال بن أبي ميمـونـة ، عن رفاعـة الجهني ، قال ابن صاعـد : هكذا قال لنا : عن عبد الله بن المبارك ،ونقص من الإسناد " عطاء بن يسار" . ===

٨ــ باب ما ورد عن السلف في نزول الرب عن عرشه هل يخلو منه العرش أم لا ؟

أهل الحديث في هذا على ثلاثة أقوال :

منهم : من ينكر أن يقال: يخلو أو لايخلو ،كما يقول ذلك الحافظ عبد الغني المقدسي وغيره.

ومنهم : من يقول :بل يخلو منه العرش، وقد صنف أبو القاسم عبد الرحمن بن أبي عبد الله بن محمد بن منده ،مصنفا في الإنكار على من قال : لا يخلو منه العرش ، وسماه الرد على من زعم أن الله في كل مكان وعلى من زعم أن الله ليس له مكان ، وعلى من تأول النزول على غير النزول".

ثم ذكر من رسالة الإمام أحمد إلى مسدد بن مسرهد : وينزل الله ربنا إلى السماء الدنيا ولا يخلو منه العرش ، وعن حديث روى عن إسحاق ابن راهويه في هذا المعنى .

قال شيخ الإسلام : وزعم عبد الرحمن أن هذا اللفظ لفظ منكر، في الحديث عنهما ، أو عن غيرهما ، وحكمه عند أهل الأثر حكم حديث منكر ، وقال أحمد بن محمد البرذعي التميمي (الراوي عن مسدد) : مجهول لا يعرف في أصحاب أحمد مَنْ اسمه أحمد بن محمد فيمن روى عن أحمد ، ثم سرد أسماءهم .

ثم ذكر أسماء الصحابة الذين رووا أحاديث النزول ،قال شيخ الإسلام: ثم ساق الاحاديث بألفاظها ، وذكر أن أحدا منهم لم يقل هذا اللفظ.

قال شيخ الإسلام : ليس في الحديث أنه لا يخلو منه العرش، أو يخلو منه العرش .

وذكر عن حماد بن زيد ،وإسحاق بن راهويه ،فقال :

٢٤ ــ أ ــ قال الخلال : في كتاب السنة : حدثنا جعفر بن محمد الفريابي ، ثنا أحمد بن محمد المقدمي ،ثنا سليمان بن حرب ،قال : سأل بشر بن السرى حماد بن زيد فقال : يا أبا اسماعيل ، الحديث الذى جاء : " ينزل

الى السماء الدنيا " يتحول من مكان الى مكان ؟ فسكت حماد بن زيد ثم قال : هو في مكانه يقرب من خلقه كيف شاء .

ب ـ ورواه ابن بطة في كتاب الإبانة ،فقال : حدثني أبوالقاسم حفص بن عمر الاردبيلي ،حدثنا أبوحاتم الرازى ، حدثنا سليمان بن حرب ، قال : سأل بشر بن السرى حماد بن زيد ،فقال : يا أبا إسماعيل الحديث الذى جاء " ينزل الله إلى سماء الدنيا " أيتحول من مكان إلى مكان ؟ فسكت حماد بن زيد ،ثم قال : هو في مكانه يقرب من خلقه كيف شاء .

٢٥ ـ وقال ابن بطة : وحدثنا أبو بكر النجاد ، ثنا أحمد بن علي الأبار ،ثنا علي بن خشرم قال :قال اسحاق بن راهويه : دخلت على عبدالله بن طاهر ،فقال : ماهذه الأحاديث التي تروونها ،قلت : أى شئي أصلح الله الأمير ؟ قال : تروون أن الله ينزل إلى السماء الدنيا ، قلت : نعم رواها الثقات الذين يروون الأحكام ، قال : أينزل ويدع عرشه ؟ قال : فقلت : يقدر أن ينزل من غير أن يخلو العرش منه ، قال : نعم ، قلت : ولم تتكلم في هذا .

وقد رواها اللالكائي أيضا بإسناد منقطع ،واللفظ مخالف لهذا ، وهذا الإسناد أصح ، وهذه والتى قبلها حكايتان صحيحتان رواتهما أئمة الثقات ، فحماد بن زيد يقول: هو في مكانه يقرب من خلقه كيف شاء فأثبت قربه إلى خلقه مع كونه فوق عرشه ،وعبدالله بن طاهر وهومن خيار من ولي الأمر بخراسان كان يعرف أن الله فوق العرش ، وأشكل عليه أنه ينزل لتوهمه أن ذلك يقتضي أن يخلو منه العرش فأقره الإمام إسحاق على أنه فوق العرش وقال له : يقدر أن ينزل من غير أن خلو منه العرش ،فقال له الامير : نعم ،فقال له إسحاق : لم تتكلم في هذا ؟ يقول فإذا كان قادرا على ذلك لم يلزم من نزوله خلوالعرش منه ،فلايجوز أن يعترض على النزول بأنه يلزم منه خلوالعرش ،وكان هذا أهون من اعتراض من يقول ليس فوق العرش شئي ، فينكر هذا ،وهذا .

ثم ذكر نظيره عن الفضيل بن عياض والأوزاعي .

(مجموع الفتاوى ٥/ ٣٧٥ ـ ٣٧٨)

وقال في آخر المبحث : وفي الجملة فالقائلون بأنه يخلو منه العرش طائفة قليلة من أهل الحديث ، وجمهورهم على أنه لايخلو منه العرش ، وهو المأثور عن الأئمة المعروفين بالسنة ، ولم ينقل عن أحد منهم بإسناد صحيح ولا ضعيف أن العرش يخلو منه ، وما ذكره عبد الرحمن من تضعيف تلك الرواية عن إسحاق فقد ذكرنا الرواية الأخرى الثابتة التي رواها ابن بطة وغيره ، وذكرنا أيضا اللفظ الثابت عن سليمان بن حرب ، عن حماد بن زيد ، رواه الخلال وغيره .

وأما رسالة أحمد بن حنبل إلى مسدد بن مسرهد فهي مشهورة عند أهل الحديث والسنة من أصحاب أحمد وغيرهم تلقوها بالقبول ، وقد ذكرها أبو عبد الله بن بطة في كتاب الإبانة ، واعتمد عليها غير واحد كالقاضي أبي يعلى ، وكتبها بخطه .

(مجموع الفتاوى ٥/ ٣٧٥ ـ ٣٧٨ ، ٣٨٠ ـ ٣٨٣، ٣٩٦)

٩ ـ باب ما روى عن الامام أحمد في تأويل الإتيان وعن الإمام مالك في تأويل النزول

٢٦ـ قال : قوله تعالى (أن يأتيهم الله في ظلل) كان جماعة من السلف يمسكون عن مثل هذا ، وقد ذكر القاضي ابو يعلى عن أحمد أنه قال : المراد به قدرته وأمره ، قال : وقد بينه في قوله : (أو يأتي أمر ربك) .

قال شيخ الإسلام : قلت : هذا الذى ذكره القاضي وغيره أن حنبلا نقله عن أحمد في كتاب " المحنة " أنه قال ذلك في المناظرة لهم يوم المحنة لما احتجوا عليه بقوله : " تجئي البقرة وآل عمران " قالوا : والمجئي لا يكون إلا لمخلوق ، فعارضهم أحمد بقوله " (وجاء ربك) (أو يأتي ربك) وقال : المراد بقوله : تجيئ البقرة ، وآل عمران : ثوابهما كما في قوله (وجاء ربك) : أمره وقدرته .

وقد اختلف أصحاب أحمد فيما نقله حنبل فإنه لاريب أنه خلاف النصوص المتواترة عن أحمد في منعه من تأويل هذا ، وتأويل النزول والاستواء ، ونحو ذلك من الأفعال .

ولهم ثلاثة أقوال :قيل : إن هذا غلط من حنبل ، انفرد به دون الذين ذكروا عنه المناظرة ،مثل : صالح ، وعبد الله ، والمروذى ،وغيرهم فإنهم لم يذكروا هذا ،وحنبل ينفرد بروايات يغلطه فيها طائفة كالخلال وصاحبه . قال أبو اسحاق ابن شاقلا : هذا غلط من حنبل لاشك فيه .

والقول الثاني : قال طائفة من أصحاب أحمد : هذا قاله إلزاما للخصم على مذهبه لأنهم في يوم المحنة لما احتجوا عليه بقوله " تاتي البقرة وآل عمران " أجابهم بأن معناه : يأتي ثواب البقرة ،وآل عمران ،كقوله ((أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللهُ)) : أى أمره وقدرته ،على تأويلهم ، لا أنه يقول بذلك ، فإن مذهبه ترك التأويل .

والقول الثالث : أنهم جعلوا هذا رواية عن أحمد ،وقد يختلف كلام الائمة في مسائل مثل هذا ،لكن الصحيح المشهور عنه رد التأويل ، وقد ذكر الروايتين ابن الزاغوني وغيره ،وذكر أن ترك التأويل هي الرواية المشهورة المعمول عليها عند عامة المشايخ من أصحابنا .

(مجموع الفتاوى ١٦/ ٤٠٤ ـ ٤٠٦) (١)

---

(١) ونحوه ذكر ابن القيم فقال : وأما الرواية المنقولة عن الإمام أحمد فاختلف فيها أصحابه على ثلاث طرق :

أحدها : أنها غلط عليه فإن حنبلاً تفرد بها عنه ،وهو كثير المفاريد المخالفة للمشهور من مذهبه ،وإذا تفرد بما خالف المشهور عنه ، فالخلال وصاحبه عبد العزيز لايثبتون ذلك روايته ،وأبو عبد الله بن حامد وغيره يثبتون ذلك رواية ،والتحقيق أنها رواية شاذة مخالفة لجادة مذهبه ، هذا إذا كان ذلك من مسائل الفروع ،فكيف في هذه المسألة ؟

(مختصر الصواعق المرسلة ٣٩٠ ـ ٣٩١)

٢٧ ـ وكذلك نقل عن مالك رواية أنه تأول " ينزل إلى السماء الدنيا " أنه ينزل أمره لكن هذا من رواية حبيب كاتبه ، وهو كذاب باتفاقهم.

وقد رويت من وجه آخر، لكن الإسناد مجهول .

(مجموع الفتاوى ١٦/٤٠٥) (١)

---

(١) كاتب مالك هو : حبيب بن أبي حبيب ، وهو حبيب بن رزيق الحنفي مصري يكنى أبا محمد ، كاتب مالك بن أنس يضع الحديث، قال ابن عدى: أحاديثه كلها موضوعة . وقال الحافظ ابن حجر : متروك كذبه أبو داود وجماعة . (التقريب ١/١٤٩)

وانظر : المجروحين (١/٢٦٥) والكامل ٢/٨١٨) وتهذيب التهذيب (٢/١٨١) وتهذيب الكمال (١/٢٧٧) والميزان (١/٤٥٢)

والنص أورده الذهبي في السير في ترجمة الإمام مالك ، قال : قال ابن عدى : حدثنا محمد بن هارون بن حسان ، حدثنا صالح بن أيوب ، حدثنا حبيب بن أبي حبيب، حدثني مالك قال :

ينزل ربنا تبارك وتعالى أمره فأما هو فدائم لايزول .

قال صالح : فذكرت ذلك يحيى بن بكير فقال : حسن، والله ولم أسمعه من مالك . قال الذهبي : قلت : لاأعرف صالحا ، وحبيب مشهور ، ، والمحفوظ عن مالك ـ رحمه الله ـ رواية الوليد بن مسلم أنه سأله عن أحاديث الصفات، فقال : أمرها كما جاءت بلا تفسير ، فيكون للإمام في ذلك قولان ، إن صحت رواية حبيب" . (٨/٩٤)

قلت : كيف تصح هذه الرواية التي فيها حبيب وهو مشهور بالكذب والوضع. وينافيه أقوال الإمام الصريحة في شرح مذهب السلف في مثل هذه الأمور .

هذا ، ولم أجد هذا النص في الكامل لابن عدى المطبوع.

وقال ابن القيم في الصواعق المرسلة في مذهب الإمام مالك : إن المشهور عنه وعن أئمة السلف إقرار نصوص الصفات ، والمنع من تأويلها، وقد روى عنه أنه تأول قوله (ينزل ربنا) بمعنى نزول أمره ، وهذه الرواية لها إسنادان :

أحدهما : من طريق كاتبه حبيب ، وحبيب هذا غير حبيب بل هو كذاب وضاع باتفاق أهل الجرح والتعديل ، ولم يعتمد أحد من العلماء على نقله .

والإسناد الثاني فيه مجهول لايعرف حاله ، فمن أصحابه من أثبت هذه الرواية ، ومنهم من لم يثبتها ، لأن المشاهير من أصحابه لم ينقلوا عنه شيئاً في ذلك .

١٠ـ باب ما ورد في صفة الوجه والصورة

٢٨ـ قال: ثبوت الوجه والصورة لله قد جاء في نصوص كثيرة من الكتاب والسنة المتواترة ، واتفق على ذلك سلف الأمة .

(نقض التأسيس ٢/٢٧٦)

قال : وقوله ((فأينما تولوا)) أي أينما تستقبلوا ، والعبد إذا قام إلى الصلاة فإنه يستقبل ربه ، والله يقبل عليه بوجهه ما لم يصرف وجهه عنه كما تواترت بذلك الأحاديث الصحاح ، عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل قوله : إذا قام أحدكم، وذكر الحديث .

(نقض التأسيس ٢/٨٠) (١)

=== ٢ ـ وأخرجه الآجري أيضا عن أبي بكر بن أبي داود ، ثنا محمد بن خلف العسقلاني ، ثنا رواد بن الجراح ، ثنا الأوزاعي ، عن يحيى بن أبي كثير، عن هلال بن أبي ميمونة ، عن رفاعة الجهني ، قال رواد : ابن عرابة ، وذكر الحديث نحوه (٣١٢)

٣ ـ وله طريق آخر ، قال المزي : وقال هارون بن إسماعيل الخزاز ، عن علي بن المبارك ، عن يحيى بن أبي كثير، عن هلال ، عن عطاء ، عن عقبة ابن عامر الجهني .

قال المزي : وهم في ذلك (تحفة الأشراف ٣/١٧٢)

هذا، والحديث له شواهد أخرى خرجها المحدث الألباني في الإرواء .

(١) أما صفة الوجه فورد الحديث المذكور من غير وجه :

١ـ من حديث أبي هريرة : أخرجه مسلم في الصلاة (١/٣٨٩ ـ ٣٩٠) ولهطرق أخرى راجع تعظيم قدر الصلاة (رقم ١٢٠) .

٢ ـ وحديث ابن عمر : أخرجه البخاري في الصلاة (٢/٥٠٩) و (٢/٢٣٥) ، والأدب (١٠/٥١٧) ، وله طرق كثيرة راجع : تعظيم قدر الصلاة (١١٧ ـ ١١٨) .

٣ ـ وحديث أنس : أخرجه عبد الرزاق (١/٤٣٣)، والحميدي (٢/٥١١)، وأحمد (٣/١٨٨)، والدارمي (١/٣٢٤)، والمروزي في تعظيم قدر الصلاة (رقم ١١٩)، وإسناده صحيح . ===

٤ ــ وحديث أبي سعيد الخدرى : أخرجه أحمد (٣/٢٤)، وابن أبي شيبة (٢/٣٦٣)، والمروزى في تعظيم قدر الصلاة (رقم ١١٢) وسنده صحيح .

٥ ــ وحديث حذيفة : أخرجه المروزى في تعظيم قدر الصلاة (رقم ١١٢) وغيره ، وصححه الألباني .

(الصحيحة رقم ١٢٢)

٦ ــ وحديث عبادة : أخرجه مسلم في الزهد (٤/٢٣٠١) وراجع تعظيم قدر الصلاة (رقم ١١٣) .

٧ وحديث الحارث الأشعرى : أخرجه الطيالسي (منحة المعبود ٢/٥٣)، والترمذى في الأمثال (٥/١٤٨ ــ ١٤٩)، والمروزى في تعظيم قدر الصلاة (رقم ١٢٤ ــ ١٢٧)، وراجع: صحيح الجامع الصغير (٢/١٠٠ وصحيح الترغيب ١/٢٢٠) .

٨ ــ وحديث أبي هريرة : وفيه إبراهيم الخوزى وهو متروك ، أخرجه المروزى (١٢٨ ــ ١٢٩) .

٩ ــ كما اتفق الصحابة والتابعون ، وجميع أهل السنة والأئمة الأربعة وأهل الاستقامة من أتباعهم على أن المؤمنين يرون وجه ربهم في الجنة ، وهي الزيادة التى فسر بها النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة : ﴿ للذين أحسنوا الحسنى وزيادة ﴾ قال : النظر إلى وجه الله تعالى .

(انظر مختصر الصواعق المرسلة ٣٣٩)

وفي الباب أحاديث أخرى، راجع : مختصر الصواعق المرسلة (٣٣٥ ــ ٣٤٤)

وقد نص ابن القيم على تواتر أحاديث الوجه (راجع ص ٤٣٩)

أما حديث الصورة فمنها : خلق الله آدم على صورته ، متفق عليه من حديث أبي هريرة .

وهو مروى من طرق كثيرة ، وقد أفاض شيخ الإسلام في جمع طرقه والكلام عليه وبيان مذهب السلف ، والرد على من خالفهم من أهل الأهواء والبدع في نقض التأسيس بما لم يسبق إليه ، ولم يعرج عليه أحد بعده .

(نقض التأسيس ٣/٢٠٢ ــ ٣٢٨) .

٢٩ ـ ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يضرب رجلا ويقول :
" قبح الله وجهك ،و وجه من أشبه وجهك ،فقال :
" خلق الله آدم على صورته أى على صورة هذا المضروب .

قال : هذا شئي لا أصل له ، و لا يعرف في شئي من كتب الحديث .

(نقض التاسيس ٣/ ٢٢٤) . (١)

---

(١) قال الطبراني في السنة : حدثنا عبد الله بن أحمد قال : قال رجل لأبي ، ان رجلا قال : خلق الله آدم على صورته ـ أى صورة الرجل .ـ
فقال : كذب ، هو قول الجهمية .

(فتح الباري ٥/ ١٨٣) .

١١ـ باب ما جاء في حجاب الله تعالى

٣٠ ـ إن لله سبعين حجابا من نور ، لو كشفها لأحرقت سبحات وجهه كل ما أدركه بصره .

ذكر الرازي أنه يروي في الكتب المشهورة عن النبي صلى الله عليه وسلم فذكره .

وقال شيخ الإسلام : الذي ذكر أنه مروي في الكتب المشهورة عن النبي صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث .

وقال : فهذا الحديث لا يوجد في شيء من دواوين الإسلام فضلا عن أن يكون في الكتب المشهورة . (١)

---

(١) قلت : قصد شيخ الإسلام أن لفظ "سبعين" في حديث الحجاب بهذا السياق لم يرد في دواوين الإسلام والكتب المشهورة ، إنما ورد هذا السياق بدون لفظ "سبعين" كما سيأتي .

فقد ورد بسياق آخر في أحاديث في الحجاب وقد ذكر شيخ الإسلام بعضا منها وهي :

ما رواه الخلال في كتاب السنة من حديث أنس بن مالك مرفوعا ، "احتجب الله عن خلقه بسبعين ألف حجاب ، هواء ، وريح ، وماء ، وظلمة ، ونور"

وحديث ابن عباس مرفوعا بلفظ : قال جبريل : هذا إسرافيل . . . . . بينه وبين الرب تبارك وتعالى سبعون نورا ، ما منها نور كاد يدنو منه إلا احترق" الحديث .

وحديث مجاهد موقوفا عليه : أنه سئل عن قوله تعالى (لوح محفوظ) قال : إذا أراد الله أمرا في الأرض من وحي ، أو شيء ولى بين

٣١ـ وقد روى في الحجب أحاديث و آثار وإن لم تكن في الكتب المشهورة لكنها مما رواه العلماء أهل الحديث . (١)

= = = عنق إسرافيل ، فنظر فيه ، فيوحى إلى جبريل عليه السلام وبينه وبينه حجب ، وبين الله و بين خلقه سبعون حجابا ، نور ، ظلمة ، ماء وبرق يلمع .

قلت : حديث مجاهد أخرجه أيضا البيهقي في الأسماء والصفات (ص ٤٠٣) لكن لفظه " بين الملائكة وبين العرش سبعون حجابا ، حجاب من نور ، وحجاب من ظلمة ، وحجاب من نور ، وحجاب من ظلمة " كما أخرج عنه (ص ٤٠٢) بلفظ " بين السماء السابعة وبين العرش سبعون ألف حجاب " .

وذكره عن ابن شقيق عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلاً ، بدون لفظ " ألف " وبزيادة في آخره " لو دنوت إلى إحداهن لاحترقت "

وأخرجه الدارمي في الرد على الجهمية (رقم ١١٩) ، و البيهقي في الأسماء والصفات (٤٠٣) عن زرارة بن أوفى عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل حديث ابن شقيق .

وأخرج البيهقي (ص ٤٠٢) من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص ، وسهل بن سعد بلفظ " دون الله سبعون الف حجاب من نور وظلمة ، ما تسمع نفس حس شيء من تلك الحجب إلا زهقت نفسها " .

وقال شيخ الإسلام بعد ذكر أحاديث أنس بن مالك ، وابن عباس و مجاهد :

فمثل هذه الأحاديث وإن كان لا يحتج بآحادها أئمة الحديث فهي و نحوها المأثور دون ما ذكره .

(١) قلت : ذكر بعضها شيخ الإسلام منها :

= = =

فأما هذا الحديث فلا أصل له .

ثم ذكر ما أخرجه الخلال في كتاب السنة من حديث حذيفة بن اليمان وساقه مطولا وقال :

وأصل هذا الحديث في تقدير يوم الجمعة في الآخرة مشهور من طرق من حديث أبي هريرة ، وحديث سوق الجنة ، وحديث أنس ، وحديث ابن مسعود موقوفا .

ثم ساق عدة أحاديث وقال :

فمثل هذا الأحاديث وإن كان لا يحتج بأحادها أئمة الحديث فهي و نحوها المأثور دون ما ذكره . (نقض التأسيس ١٤٠/ ـ ١٤٥)

= = = حديث أبي موسى الأشعري مرفوعا بلفظ : حجابه النور ، لو كشفه لأحترقت سبحات وجهه كل شيء أدركه بصر "

أخرجه مسلم في الإيمان ، باب (٧٩) رقم ٢٩٣ ـ ٢٩٤ (١٦١/١ ـ ١٦٢) وابن ماجة في المقدمة رقم (١٩٥ ـ ١٩٦) ، والدارمي في الرد على الجهمية (رقم ٩٦ ، ١١٧) ، وابن خزيمة في التوحيد (باب ذكر صورة ربنا ص ١٩ ، ٢٠) ، والآجري في الشريعة (ص ٣٠٤) والبيهقي في الأسماء والصفات ، باب ما جاء في اثبات صفة الرؤية والبصر (ص ١٨٠) ، والبغوي في شرح السنة ، باب الرد على الجهمية (١٧٣/١)

ومنها حديث جابر بن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما كلم الله أحدا الا من وراء حجاب ، وكلم أباك كفاحا (انظر الرد على الجهمية للدارمي رقم ١١٥ ، ٢٨٩ ، ٣٠٣)

وحديث عائشة أنها قالت : من زعم أن محمدا رأى ربه فقد أعظم الفرية ، وقلت : (وما كان بشر أن يكلمه الله إلا وحيا ، أو من وراء حجاب)

٢٤ ـ باب ماجاء في رؤية الله سبحانه يوم القيامة (١)

٣٢ ـ نص شيخ الإسلام في غير موضع على تواتر الأحاديث المروية (٢) في رؤية الله عزوجل في الجنة فذكر الحديث :

" إنكم ترون ربكم كما ترون الشمس والقمر لاتضامون في رؤيته "

وقال : وهذا الحديث منقول من طرق كثيرة وهو مستفيض بل متواتر عند أهل العلم والحديث، اتفقوا على صحته مع أنه جاء من وجوه كثيرة قد جمع طرقها أهل العلم بالحديث : كأبي الحسن الدارقطني ، وأبي نعيم الأصبهاني ،وأبي بكر الآجري وغيرهم .

(المنهاج ١/٢٨٨ ـ ٢٨٩) وانظر أيضا نقض التأسيس ٣/ ٣٣٠) ومابعده .

وقال في بيان تلبيس الجهمية :

قد ثبت بالسنة المتواترة ، وباتفاق سلف الأمة وأئمتها من الصحابة والتابعين ومن بعدهم من أئمة أهل الإسلام الذين ائتموا بهم في دينهم : إن الله سبحانه وتعالى يرى في الدار الآخرة بالأبصار

---

(١) أحاديث الرؤية متواترة ، وروى الآجري في التصديق بالنظر إلى الله (٦٤) حديثا في الباب كما ساق أحاديث كثيرة في الشريعة (٢٥٧ ـ ٢٧٠) وهكذا سرد ابن القيم في كتاب حادي الأرواح أحاديث الرؤية (٢١٢ ـ ٢٣٦) وأشار إليه في الصواعق المرسلة أنها تبلغ ثلاثين حديثا . (مختصر الصواعق المرسلة ٤٥٤) كما ذكره في تهذيب السنن (٧/ ١١٩) ،وذكره من جملة الأحاديث المتواترة في موضع آخر ،راجع مختصر الصواعق : ٤٣٩) .

وهكذا قال شارح الطحاوية بتواتر هذه الأحاديث وأنها قد روى من نحو ثلاثين صحابيا (٢٠٩ ـ ١١٠)

(٢) انظر : المنهاج (٢/ ٩٣ و ٣/ ٩٦) وتلبيس الجهمية (٢/ ١٠٢ ، ٣٥٢ ، ٤٠٦ ، ٤٠٩ ، ـ ٤١٠) وذكر فيه طرق حديث أبي هريرة) و درء تعارض العقل والنقل (٢/ ٢٠٢) ومجموعة الرسائل الكبرى (١/ ٢٦ و ٢٩١ ، ومجموع الفتاوى (١٣/ ٣٥) ومجموعة الرسائل (٤/ ٦٥) .

عيانا ، وقد دل على ذلك القرآن في مواضع ،كما ذلك مذكور في مواضعه، والأحاديث الصحيحة في ذلك كثيرة متواترة في الصحاح ، والسنن، والمسانيد ، وقد اعتنى بجمعها الأئمة : مثل الدارقطني في كتاب" الرؤية " وأبي نعيم الأصبهاني ، وأبي بكر الآجرى ، وطوائف كثيرون ، وفي الصحيحين نحو عشرة أحاديث فيها : أن رؤية الأبصار ليست ممتنعة .
(تلبيس الجهمية ١/٣٤٨)

ثم ذكر من الدارمي أسماء الصحابة الذين رووا أحاديث الرؤية
(تلبيس الجهمية ١/٣٥٤)

وقال في درء تعارض العقل والنقل :

وأهل العلم بالحديث يعلمون أحاديث الرؤية متواترة ،أعظم من تواتر كثير مما يظنونه متواتراً ، وقد احتج أصحاب الصحيح منها أكثر مما خرجوه في الشفعة ، والطلاق ، والفرائض ، وسجود السهو، ومناقب عثمان، وعلي ، وتحريم المرأة على عمتها وخالتها ، والمسح على الخفين ، والإجماع ، وخبر الواحد ، والقياس ، وغير ذلك من الأبواب التي يقولون فيها (١) :إن أحاديثها متواترة .

فأحاديث الرؤية أعظم من حديث كل نوع من هذه الأنواع ،وفي الصحاح منها أكثر مما فيها من هذه الأنواع .

أ ـ مثل حديث أبي هريرة الطويل في تجلّيه يوم القيامة ، ومرورهم على الصراط ، وهو في الصحيح أيضا من حديث أبي سعيد ،ومن حديث جابر .

ب ـ وفي الصحيحين حديث أبي موسى في رؤيته الجنة .

ج ـ وفي الصحيحين في حديث الشفاعة رؤيته لربه .

د ـ وفي الصحيح حديث صهيب في رؤية أهل الجنة .(٧/٣٠-٣١)

وقال في رسالته إلى أهل البحرين :

وإنما المهم الذي يجب على كل مسلم اعتقاده : ان المؤمنين يرون ربهم في الدار الآخرة في عرصة القيامة، وبعد ما يدخلون الجنة ، على ما تواترت به الأحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم عند العلماء بالحديث،

(١) ورد في المطبوع : (الذين يقولون : إن) ولعل الصواب ما أثبته

فإنه أخبر صلى الله عليه وسلم " انا نرى ربنا كما نرى القمر ليلة البدر والشمس عند الظهيرة ، لايضامّ في رؤيته " .

و " رؤيته سبحانه " هي أعلى مراتب نعيم الجنة ، وغاية مطلوب الذين عبدوا الله مخلصين له الدين ؛ وإن كانوا في الرؤية على درجات على حسب قربهم من الله و معرفتهم به .

والذى عليه جمهور السلف أن من جحد رؤية الله في الدار الآخرة فهو كافر ؛ فإن كان ممن لم يبلغه العلم في ذلك عرف ذلك ، كما يعرف من لم تبلغه شرائع الإسلام ، فإن أصرّ على الجحود بعد بلوغ العلم له فهو كافر .

والأحاديث والآثار في هذا كثيرة مشهورة قد دوّن العلماء فيها كتباً مثل كتاب " الرؤية " للدارقطني ، ولأبي نعيم ، وللآجرى وذكرها المصنفون في السنة كابن بطة ، واللأ لكائي ، وابن شاهين ، وقبلهم عبد الله ابن أحمد بن حنبل ، وحنبل بن إسحاق ، والخلال ، والطبراني ، وغيرهم وخرجها أصحاب الصحيح ، والمسانيد ، والسنن وغيرهم .

(مجموع الفتاوى ٦ / ٤٨٥ ـ ٤٨٦)

وذكر حديث أبي هريرة ، وأبي سعيد الخدرى في الرؤية من الصحيحين ثم ذكر الحديث الآتي فقال :

٣٣ ـ حديث صحيح من رواية العلاء عن أبيه ، عن أبي هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " يجمع الله الناس يوم القيامة في صعيد واحد ، ثم يطلع عليهم رب العالمين فيقول : ألا يتبع الناس ماكانوا يعبدون ، فيمثل لصاحب الصليب صليبه ، ولصاحب التصوير تصويره ، فيتبعون ما كانوا يعبدون ، ويبقى المسلمون فيطلع عليهم رب العالمين فيقول : ألا تتبعون الناس ، فيقولون : نعوذ بالله منك ، الله ربنا ، وهذا مكاننا حتى نرى ربنا ، وهو يأمرهم ويثبتهم ، ثم يتوارى ، ثم يطلع فيقول : ألا تتبعون الناس ؟ فيقولون : نعوذ بالله منك ، الله ربنا

وهـذا مكاننا حتى نرى ربنا ، ويثبتهم ،قالوا: وهل نراه يا رسول الله؟! قال: فإنكم لاتتمارون في رؤيته تلك الساعة ،ثم يتوارى ثم يطلع عليهم فيعرفهم نفسه ثم يقول : أنا ربكم فاتبعوني ،فيقوم المسلمون ويوضع الصراط" .

(مجموع الفتاوى ٦/ ٤٩٦) وعزاه في نقض التأسيس لابن خزيمة في التوحيد (١) (٣٥٢/٣)

٣٤ ـ حديث جابر في الرؤية في كتاب الرسالة القشيرية :

" بينا أهل الجنة في نعيمهم إذ سطع لهم نور ،فرفعوا رؤوسهم فإذا الرب تبارك وتعالى أشرف عليهم فقال :السلام عليكم ياأهل الجنة ،وهوقول الله : ﴿سَلَامٌ قَوْلًا مِنْ رَبٍّ رَحِيمٍ﴾ يس:٥٨ فلا يلتفتون إلى شئي مما هم فيه من النعيم مادام الله بين أظهرهم حتى يحتجب عنهم ،وتبقى فيهم بركته ونوره" .

أ ـ قال شيخ الإسلام : رواه ابن ماجة في سننه ،والدارقطني في "الرؤية" عن الفضل بن عيسى الرقاشي ،عن محمد بن المنكدر ،عن جابر بن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذكره ، ثم قال :

ب ـ ورويناه من طريق أخرى معروفة إلى سلمة بن شبيب حدثنا بشر بن حجر ،حدثنا عبد الله بن عبيد الله ،عن محمد بن المنكدر ، عن جابر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " بينما أهل الجنة في ملكهم ونعيمهم إذ سطع لهم نور ،فرفعوا رؤوسهم فإذا الرب تبارك وتعالى قد أشرف عليهم من فوقهم ،فيقول :السلام عليكم ياأهل الجنة ،فذلك قول الله تبارك وتعالى : ﴿سَلَامٌ قَوْلًا مِنْ رَبٍّ رَحِيمٍ﴾ ،فينظرون إليه وينظر إليهم فلا يلتفتون إلى شئي من الملك والنعيم حتى يحتجب عنهم ،قال :فيبقى نوره وبركته عليهم وفي ديارهم " (٢)

---

(١) أخرجه الترمذي في صفة الجنة (برقم ٢٥٥٧) (٥/ ٦٩١) وقال : حسن صحيح . وصححه الألباني (صحيح الجامع الصغير ٦/ ٣١٩ ـ ٣٢١) وتخريج الطحاوية (٤١٢ ـ ٤١٣)

(٢) أورد كلام شيخ الإسلام هذا من قوله : ورويناه الخ ابن عراق في تنزيه الشريعة (٢/ ٣٨٤) وسيأتي الكلام على هذا الطريق .

وهـذه الطريق تنفي أن يكون قـد انفرد بـه الفضـل الرقا شي ، وهـذا الحديث بعمومه يقتضي أن جميعهم يرونه ، لكن لم يستـدل به ابتـداء ، لأن في إسناده مقالا ، والمقصـود هنا أنه قـد روى ذلك وهو ممكن ولا سبيل إلى دفعـه في نفس الأمر ، والعمومات الصحيحة تثبت جنس ما أثبتـه هـذا الحـديث .

مجموع الفتاوى
(٦/٤٤٨ ـ ٤٤٩)

وتكلم على الرسالة القشيرية ، وذكر أن فيها أحاديث موضوعة ، وضعيفة وحسنة ، وذكر لها أمثلة وقال :

وذكر القشيري في أول هـذا الباب " باب الرضا " حـديثا ضعيفا ـ بل موضوعا ـ وهو حـديث جابر الطويل الـذي رواه من حـديث الفضـل بن عيسى الرقا شـي ، عن محمـد بن المنكـدر ، عن جابر ، فهو وإن كان أول الحـديث ذكره في الباب (١) .

فإن أحاديث الفضل بن عيسى من أوهى الأحاديث وأسقطها ، ولا نزاع بين الأئمـة أنـه لا يعتمـد عليها ولا يحتـج بها ؛ فإن الضعف ظاهـر عليها ، وإن كان هـو لا يتعمـد الكذب ، فإن كثيراً من الفقهاء لا يُحتج بحديثهم لسوء الحفـظ ، لا لاعتماد الكذب ، وهذا الرقا شي اتفقـوا على ضعفـه كما يعرف ذلك أئمة هـذا الشأن ، حتى قال أيوب السختياني : لو ولـد أخرس لكان خيراً له . وقال سفيان بن عيينة : لا شئي ، وقال الإمام أحمـد : والنسائي : هـو ضعيـف . وقال يحيى بن معين : رجل سـوء . وقال أبو حاتم ، وأبو زرعـة : منكر الحـديث . (٢)

(١٠/٦٨٠ ـ ٦٨١)

وذكر نحـوه في الاستقامـة (٢/٧٠)

---

(١) الرسـالة القشيريـة (٩٠)

(٢) انظر لترجمـة الفضل بن عيسى الرقا شي : التاريخ الكبير (٤/١/١١٨) والتاريخ الصغير (٢/٦٧) والضعفاء الصغير (٩٣) كلها للبخاري ، وتاريخ ابن معين (٢/٤٧٤) والجرح والتعديل (٣/١/٤٧٤) ===

.. .. ..

==والضعفاء للنسائي (٨٧) والضعفاء للعقيلي (٣/٤٤٢) والكامل لابن عدى (٦/٢٠٣٩) والمعرفة والتاريخ للفسوى (٣/١٣٩) والميزان (٣/٣٥٦) والكاشف (٢/٣٨٣) والتهذيب (٨/٢٨٣) والتقريب (٢/١١١).

(٣) والحديث أخرجه ابن ماجة في المقدمة (رقم ١٨٤)، والعقيلي في الضعفاء (٢/٢٧٤)، وابن عدى في الكامل (٦/٢٠٣٩)، وابن أبي حاتم في تفسيره، كما في تفسير ابن كثير (٦/٥٧٠)، والدارقطني في الرؤية (ق٥٢/أ)، والآجرى في الشريعة (٢٦٧)، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة (رقم٨٣٦)، وأبونعيم في الحلية (٦/٢٠٨ ـ ٢٠٩) وصفة الجنة (رقم٩١) والبيهقي في البعث والنشور (رقم ١٤٧)، والآجرى رقم(٤٨)، وابن بلبان في المقاصد السنية في الأحاديث القدسية (ص٣٧٤ ـ ٣٧٥) كلهم من طريق أبي عاصم عبد الله بن عبيد الله العباداني، عن الفضل الرقاشي به.

وأخرجه ابن الجوزى من طريق ابن عدى، والعقيلي، وأبي نعيم، ومن طريق آخر في الموضوعات (٣/٢٦٠ ـ ٢٦٢).

وقال: هذا حديث موضوع على رسول الله صلى الله عليه وسلم، ومدار طرقه كلها على الرقاشي.

وأعل طريق ابن عدى، والعقيلي، بالرقاشي، والعباداني وأعل طريق أبي نعيم بهما، وبمحمد بن يونس الكديمي، وهو كذاب.

هذا، وشيخ الإسلام أعل الحديث في الكلام على الرسالة القشيرية بالفضل الرقاشي، بينما الراوى عنه: وهو العباداني أيضا ضعيف، فقال الذهبي فيه: في الميزان: واه (٢/٤٥٨) وقال العقيلي: منكر الحديث، وقال: لا يعرف إلا به، ولا يتابع عليه وقال فيه ابن حجر: ليس. (التقريب)

وقد وثقه أبوزرعة، وعمرو بن علي الفلاس، وقال أبوحاتم: ليس به بأس، وقال ابن معين وغيره: ليس به بأس (انظر الكاشف ٣/٣٥٢، والتهذيب ١٢/١٤٢).

وقد قال أبو نعيم في الحلية بعد أن ساق للرقاشي عدة أحاديث ===

.. ..

=== وهـذا منها : هـذه الاحاديث مما تفرد بها الفضل ، عن محمد ابن المنكدر ، ولم يتابع عليه ، وما رواه عنه أبوعاصم العباداني ، فمن مفاريده عن الفضل ..... وفيه وفي الفضل ضعف ، ولين.

هـذا ، وقد ذكر شيخ الإسلام في رسالة الرؤية طريقا أخرى بسنده عن " عبدالله بن عبيدالله" عن محمد بن المنكدر، عن جابر به.

وقال : وهذه الطريق تنفي أن يكون قد تفرد به الفضل الرقاشي.

قلت : لعله في الأحاديث المختارة للضياء ، وقد عزاه إليه السيوطي مع ابن ماجة ، وضعفه الألباني (ضعيف الجامع الصغير ٣/١٦).

وذكر السيوطي الحديث عنهما يوحي بأن الطريق واحد ، ثم " عبدالله بن عبيدالله " هو أبوعاصم العباداني ، وهو ليّن ، وهو الراوي عن الرقاشي ، وقد قال العقيلي : لايعرف إلّا به ، ولم يتابع عليه.

فلعله سقط من نسخة شيخ الإسلام اسم "الرقاشي" في هذا الإسناد ، أو العباداني نفسه أسقطه ، أو أسقطه أحد الرواة أو هذا ناتج عن نقل هذه المعلومات من الحفظ كما هو معروف من عادة شيخ الإسلام ، وقد تخطيء الذاكرة ، وتسهو ، وسبحان من لايسهو.

هذا ، وقد ذكر السيوطي له شاهداً من حديث أبي هريرة أخرجه ابن النجار في تاريخه بسنده عن الطبراني ، قال : ثنا بكر بن سهل الدمياطي ، حدثنا عمرو بن هاشم البيروتي ، حدثنا سليمان بن أبي كريمة ، عن ابن جريج ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة مرفوعا به.

وقال : سليمان بن أبي كريمة قال ابن عدي : عامة أحاديثه مناكير ، ولم أر للمتقدمين فيه كلاماً . (اللآلي المصنوعة ٢/٤٦١).

وسليمان هذا قال أبوحاتم الرازي : ضعيف الحديث (٢/١/١٣٨).

وفيه بكر بن سهل ، قال الذهبي : حمل الناس عنه ، وهو مقارب الحال ، وقال النسائي : ضعيف . (الميزان ١/٣٤٥ ـ ٣٤٦).

وفيه ابن جريج ـ وهو مدلس ـ وقد عنعن. ===

٣٥ ـ وقد روى بإسناد جيد من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ،قال : " يجمع الله الناس يوم القيامة ، قال : فينادي منادٍ : يا أيها الناس! ألم ترضوا من ربكم الذي خلقكم ، وصوّركم ، ورزقكم أن يولي كل إنسان منكم إلى من كان يعبد في الدنيا ؟ ويتولى وقال : ويمثل لمن كان يعبد عيسى، شيطان عيسى ويمثل لمن كان يعبد عزيرا ، شيطان عزير ،حتى يمثل لهم الشجرة ، والعود ، والحجر ، ويبقى أهل الإسلام جثوما ، فيقال لهم : ما لكم لا تنطلقون كما انطلق الناس؟ فيقولون : إن لنا رباً ما رأيناه بعد ، قال : فيقال : فبِمَ تعرفون ربكم إذا رأيتموه؟ قالوا : بيننا وبينه علامة ، إن رأيناه عرفناه ، قيل : وما هو؟ قالوا : يكشف عن ساق " وذكر الحديث. (١)

(مجموع الفتاوى ٦/٤٩٢ ـ ٤١٤)

=== وقال المحدث الألباني في طريق أبي هريرة هذا : وهذا وإن كان ينفي أن يكون الرقاشي تفرد بالحديث ،فلا يرفع عنه الضعف . (تخريج الطحاوية ١٨١).

و جملة القول : الحديث قد حكم عليه شيخ الإسلام ابن تيمية بالضعف ،بل بالوضع ، وسبقه بالحكم عليه بالوضع ابن الجوزي ،ثم رأينا أن شيخ الإسلام نفى تفرد الرقاشي بالطريق الآخر ، وفيه عبد الله بن عبيد الله ، ولم يذكر الرقاشي .

وقد ذكر السيوطي طريق أبي هريرة الذي رفع عن الرقاشي التفرد بالحديث ، أما الضعف فلا .

فالحديث ضعيف بجميع الطرق ، وضعفه الذهبي في الحلو(٢٣) وضعفه الألباني في تخريج الطحاوية ، وضعيف الجامع .

و راجع : (اللآلي المصنوعة ٢/٤٦٠ ،وتنزيه الشريعة ٢/٣٨٤) .

(١) أخرجه الدارقطني في الرؤية (ق١٠٦/ب) قال : حدثنا ابراهيم ابن دبيس بن أحمد الحداد ، ثنا محمد بن أحمد بن عيسى البرتي ======

.. ..

=== القاضي ثنا أبو غسان ؛ مالك بن إسماعيل النهدي ، ثنا عبد السلام ابن حرب ،ثنا يزيد بن عبد الرحمن أبوخالد الدالاني ،ثنا المنهال ابن عمرو ،عن أبي عبيدة ، عن مسروق ، عن عبد الله بن مسعود قال ؛فذكره.

كما أخرجه المروزي في تعظيم قدر الصلاة (٢٧٨)، والطبراني (٩/٤١٦ ـ ٤٢١) والحاكم (٤/٥٨٩ ـ ٥٩٢) من طريق أبي غسان مالك بن إسماعيل النهدي به.

وأخرجه عبد الله بن أحمد في السنة (١١٣٣) والطبراني من طرق إحداها عن عبد الله بن أحمد (٤/٥٩٠ ـ ٥٩٢)، والذهبي في العلو (٧٣) (من طريقين) بسندهم عن زيد بن أبي أنيسة ، عن المنهال بن عمرو ،عن أبي عبيدة ، عن مسروق ، عن ابن مسعود به.

وصححه الحاكم ، وقال الذهبي : ما أنكره حديثا على جودة إسناده ،أبو خالد شيعي منحرف.

وقال الهيثمي : رواه الطبراني من طرق رجال أحدها رجال الصحيح غير أبي خالد الدالاني ، وهو ثقة (مجمع الزوائد ١٠/٣٤٣)

وحسن الذهبي الإسناد الأول ، و وافقه الألباني في مختصره فقال : هو كما قال أو أعلى.

وقال الذهبي في الأربعين في إسناد عبد الله: حديث صحيح (انظر مختصر العلو ١١٠ ـ ١١١)

والحديث أخرجه أيضا الآجري في التصديق بالنظر إلى الله في الآخرة (رقم ٤٢) بسنده عن عبد الله على بن أبي المساور، عن المنهال بن عمرو ،عن قيس بن السكن ، وأبي عبيدة كلاهما عن ابن مسعود به .

وبسند آخر عن زائدة عن المنهال ، عن قيس، عن أبي عبيدة ،عن عبد الله بن مسعود به.

وقال ابن القيم في حادي الأرواح : هذا حديث كبير حسن، رواه المصنفون في السنة كعبد الله بن أحمد ،والطبراني ، والدارقطني في الرؤية (٢٢)

٣٦- أحديث ابن عمر الذى رواه الترمذى عن إسرائيل ،عن ثوير بن أبي فاختة ، سمعت ابن عمر يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " إن أدنى أهل الجنة منزلة لمن ينظر إلى جناته ،وأزواجه، ونعيمه، وخدمه ، وسروره مسيرة ألف سنة ، وأكرمهم على الله من ينظر إلى وجهه غدوةً وعشياً " ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم: ﴿ وجوه يومئذ ناضرة إلى ربها ناظرة ﴾.

قال الترمذى : وقد رُوِىَ هذا الحديث من غير وجه عن إسرائيل، عن ثوير، عن ابن عمر مرفوعا ، رواه عبد الملك بن أبجر ، عن ثوير ،عن مجاهد عن ابن عمر موقوفاً ، ورواه عبيد الله الأشجعي ، عن سفيان ،عن ثوير ، عن مجاهد ، عن ابن عمر قوله ، ولم يرفعه ،

وقال الترمذى : لانعلم أحداً ذكر فيه مجاهداً غير الثورى .(١)

وأظنه قد قيل : في قوله :﴿ وَلَهُمْ رِزْقُهُمْ فِيهَا بُكْرَةً وَعَشِيّاً ﴾ .إن منه النظر إلى الله .

---

(١) أخرجه الترمذى في تفسيرسورة القيامة (٥/٤٣١ رقم٣٣٣٠) .

و ورد في الفتاوى : قال الترمذى : لا نعلم أحدا ذكر فيه مجاهدا غير ثوير" وقوله " ثوير " مصحف عن الثورى ، ولفظ الترمذى هكذا : " ومانعلم أحدا ذكرفيه عن مجاهد عن غير الثورى "

وقوله : ورواه عبدالملك بن أبجر عن ثوير " عن مجاهد " عن ابن عمر موقوفا .

وكذا ورد في حادى الأرواح (٢٣٢) لكن فيه (مرفوعا) والصواب (موقوفا) ، وكذا في تحفة الأشراف(٥/٣٢٥) .

وفي الترمذى : وروى عبدالملك بن أبجر ،عن ثوير عن ابن عمر قوله ، ولم يرفعه .

وقال الحافظ ابن حجر في النكت الظراف : ليس عند الترمذى في هذا الإسناد الموقوف ذكر مجاهد ، وكذا عند أحمد ، عن أبي معاوية ، عن ابن أبجر .

قلت : أخرجه أحمد في المسند (٢/١٢) لكن فيه":قال ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "

===

ب ـ وروى في ذلك حديث مرفوع رواه الدارقطني (١) في الرؤية

حدثنا أبو عبيد القاسم بن إسماعيل الضبي ، حدثنا محمد بن محمد بن مرزوق البصري ، حدثنا هارون بن يحيى ، حدثنا صالح المري ، عن عباد المنقري ، عن ميمون بن سياه ، عن أنس بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم أقرأه هذه الآية ((وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ إِلَى رَبِّهَا نَاظِرَةٌ)) قال : والله مانسخها منذ أنزلها ، يزورون ربهم تبارك وتعالى فيطعمون ، ويسقون ، ويطيبون ويحملون ، ويرفع الحجاب بينه وبينهم فينظرون إليه ، وينظر إليهم عزوجل ، وذلك قوله :((وَلَهُمْ رِزْقُهُمْ فِيهَا بُكْرَةً وَعَشِيّاً)) .

وقد ذكر أبو الفرج ابن الجوزي هذا الحديث في الموضوعات ، وقال : هذا لايصح ، فيه ميمون بن سياه ، قال ابن حبان : ينفرد بالمناكير ، عن المشاهير ، لايحتج به إذا انفرد ، وفيه صالح المري ، قال النسائي : متروك الحديث .

قلت : أما ميمون بن سياه ، فقد أخرج له البخاري والنسائي وقال فيه أبو حاتم الرازي : ثقة ، وحسبك بهذه الأمور الثلاثة وعن ابن معين قال فيه : ضعيف ، لكن هذا الكلام يقوله ابن معين في غير واحد من الثقات ، وأما كلام ابن حبان ففيه ابتداع في الجرح . (مجموع الفتاوى ٦/٤٢٥ ـ ٤٢٦)

=== وكذا رواه الطبراني عن أسد بن موسى ، عن أبي معاوية به مرفوعاً ، لكن فيه ذكر مجاهد . (انظر حادي الأرواح ٢٣١) وورد في الطبعة المصرية : قول الترمذي (هذا حديث غريب) ولم يذكره المزي في تحفة الأشراف ، ولا شيخ الإسلام ولا ابن القيم . وقد أخرج الترمذي هذا الحديث بنفس السند والمتن في صفة الجنة (٤/٦٨٨ رقم ٢٥٥٣) وأعاد الكلام على طرق الحديث مثل ما تقدم .

والحديث أخرجه أيضا الدارقطني في الرؤية (رقم ١٧٤ ـ ١٧٥ ، ١٧٦) من طريق محمد بن بكرة وشبابة وموءمل ثلاثتهم عن إسرائيل به .

(١) ـــــ أخرجه الدارقطني في الرؤية (ق ٥٢/ب رقم ٥٩) ومن طريقه ابن الجوزي (٣/ ٢٦٠) وأقره السيوطي (٢/ ٤٦١) وأورده ابن العراق في تنزيه الشريعة وذكر تعقب شيخ الإسلام عليه (٢/ ٣٨٤ ـ ٣٨٥) ، وفي سنده صالح المري ، وهو ضعيف ، ضعفه غير واحد (الميزان ٢/٢٩٨ و التقريب)

٣٧ ـ ذكر حديث أبي هريرة من صحيح مسلم في رؤية الله عز وجل وقال: (١)
وفي رواية غيره ـ وهي مثل روايته سواء صحيحة ـ قال : "

ثم ينادى مناد ألا تتبع كل أمة ما كانت تعبد ، قال : فتتبع أولياء الشياطين الشياطين ،قال : واتبعت اليهود والنصارى أولياءهم إلى جهنم ، ثم نبقى أيها المؤمنون ، فيأتينا ربنا ـ وهو ربنا ـ فيقول : علام هؤلاء قيام ؟ فنقول: نحن عباد الله المؤمنون، عبدناه وهو ربنا ، وهو آتينا ويثيبنا ،وهذا مقامنا ،فيقول : أنا ربكم فأمضوا قال : فيوضع الجسر وعليه كلاليب من النار تخطف الناس، فعند ذلك حلت الشفاعة لي ، اللهم سلم ، اللهم سلم ،قال : فاذا جاؤا الجسر فكل من أنفق زوجا من المال مما يملك في سبيل الله فكل خزنة الجنة يدعونه : يا عبد الله ! يا مسلم !هذا خير، فتعال ،يا عبد الله!يا مسلم!هذا خير، فتعال ،فقال أبو بكر رضى الله عنه : يا رسول الله! ذلك العبد لا تَوَىٰ عليه يدع بابا ويلج من آخر ، فضرب النبي صلى الله عليه وسلم على منكبيه وقال : والذى نفسي بيده إني لأرجو أن تكون منهم. "
وهذا حديث صحيح. (مجموع الفتاوى ٦/ ٤٩٠ ـ ٤٩١)

٣٨ ـ ا وقال : وفي حديث أبي رزين المشهور الذى رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم لما أخبر النبي صلى الله عليه وسلم : " أنه ما من أحد إلا وسيخلو به ربه. فقال له أبو رزين : كيف يسمعنا يا رسول الله ! وهو واحد ونحن جميع ؟ فقال سأنبئك بمثل ذلك في آلاء الله ، هذا القمر آية من آيات الله ، كلكم يراه مخليا به ،فالله أكبر.
(مجموعة الرسائل والمسائل ٤/ ١٣١)

وقال في موضع آخر : وقد روى أهل السنن قطعة من حديث أبي رزين بإسناد جيد ، عن أبي رزين فذكره .(مجموع الفتاوى ٦/ ٤٩٧)

---

(١) الزكاة : باب من جمع الصدقة وأعمال البر (٢ / ٧١٢ ـ ٧١٣) من قوله من أنفق زوجا من المال ،إلخ .
والحديث متفق عليه من حديثه ،بلفظ (من أنفق زوجين فى سبيل الله إلى آخره) بدون لفظ (لا تَوَى عليه) (البخارى : الصيام ٤/ ١١١)
وقوله :(لا توى) أى لا هلاك .

وقال في موضع آخر:

هو مشهور في السنن والمسانيد لكن أهل السنن يختصرون من الحديث ما ينا سب السنن على عادتهم، ثم ذكره[1]، وذكر الرواية المبسوطة الآتية.

(نقض التأسيس ٣/٣٤٦ ـ ٣٤٨)

---

(١) أخرجه أحمد (٤/١١، ١٢)، وفي السنة (٢٦١، ٢٦٥، ٢٦٦)، والطيالسي (٢٢٨٤)، وأبو داود في السنة (٤٧٣١)، وابن جرير في تاريخه (١/٣٧ ـ ٣٨)، وابن ماجة (١٨٠)، وابن أبي عاصم في السنة (رقم ٤٥٩ ـ ٤٦٠)، وابن خزيمة في التوحيد (١٧٨، ١٧٩، ٣٨٢)، وابن حبان (الموارد ٣٩)، والحاكم (٤/٥٦)، والآجري في الشريعة (٢٦٢)، والدارمي في الرد على الجهمية (رقم ١٧٦)، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة (رقم ٨١٧)، وعبد الله بن أحمد في السنة رقم (٢٥٧ ـ ٢٥٨)، والدارقطني في الرؤية (ق ١١٦/ رقم ١٩٠، ١٩٢، ١٩٣) من طرق عن حماد بن سلمة، عن يعلى بن عطاء، عن وكيع ابن حدس، عن أبي رزين العقيلي، قال: قلت: يا رسول الله! أكلنا نرى ربنا يوم القيامة؟ وما آية ذلك في خلقه؟ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: يا أبا رزين! أليس كلكم يرى القمر مخليا به؟ قلت؟ بلى، قال: فالله أعظم.

هذا سياق رواية الدارمي.

وأخرجه أبو داود، ومن طريقه ومن طريق آخر الدارقطني في الرؤية (١٩٢، ١٩٤) من طريق شعبة عن يعلى به.

ومدار الإسناد على وكيع بن حدس ـ ويقال: عدس ـ، قال الذهبي: لا يعرف، وقال الحافظ: مقبول، يعني عند المتابعة وقد توبع كما يأتي فهو بها حسن، قاله الألباني في تخريج السنة (١/٢٠٠)

ب ـ حديث أبي رزين الداويل في خطبة النبي صلى الله عليه وسلم ، وفيه ذكر الرؤية قال :

حديث أبي رزين العقيلي ـ الحديث الطويل ـ قد رواه جماعة من العلماء وتلقاه أكثر المحدثين بالقبول ، وقد رواه ابن خزيمة في كتاب التوحيد وذكر أنه لم يحتج فيه إلا بالأحاديث الثابتة ، قال فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم : " فتخرجون من الأصوى ومن مصارعكم ، فتنظرون إليه ، وينظر إليكم ، قال : قلت : يا رسول الله؟ كيف وهو شخص واحد ونحن ملأ الأرض ننظر إليه ، ينظر إلينا ؟ قال : أنبئك بمثل ذلك في آلاء الله الشمس والقمر آية منه صغيرة ترونهما في ساعة واحدة ، ويرياكم ولا تضامون في رؤيتهما ، ولحمر إلهك لهو علي أن يراكم وترونه أقدر منهما على أن يرياكم وترونهما ، قلت : يا رسول الله؟ فما يفعل بنا ربنا إذا لقيناه؟ قال : تعرضون عليما دقيقه صفحاتكم ، ولا يخفى عليه منكم خافية ، فيأخذ ربك بيده غرفة من ماء ، فينضح بها قلبكم فلعمر إلهك ما يخطئ وجه واحد منكم قطرة ، فأما المؤمن فتدع وجهه مثل الربطة البيضاء ، وأما الكافر فتخطمه مثل الحمم الأسود ، ألا ، ثم ينصرف نبيكم صلى الله عليه وسلم فيمر على إثره الصالحون أو قال ينصرف على إثره الصالحون ، قال : فيسلكون جسرا من النار"

وذكر حديث الصراط (١)

وقد روى أهل السنن : قطعة من حديث أبي رزين بإسناد جيد ، عن أبي رزين قال : قلت : يا رسول الله! أكلنا يرى ربه يوم القيامة وما آية ذلك؟ في خلقه؟ قال : " يا أبا رزين! أليس كلكم يرى القمر مخليا به؟ قلت : بلى ، قال : فالله أعظم" (٢) . مجموع الفتاوى ٦/٤٩٧)

وراجع : نقض التأسيس ٣/٣٤٧) .

---

(١) ورد هذا الحديث الطويل من طريق عبد الرحمن بن عياش السمعي الأنصاري عن دلهم بن الأسود بن عبد الله بن عامر بن المنتفق ، عن أبيه ، عن عمه لقيط بن عامر .

أخرجه ابن خزيمة في التوحيد (١٨٦ ـ ١٩٠) وابن أبي عاصم في ===

١٣ــ باب ما روى في رؤية المؤمنين ربهم يوم الجمعة ٣٩ ــ ٤٢ :

قال : حديث رؤية المؤمنين ربهم في الجنة في مثل يوم الجمعة من أيام الدنيا " .

رواه أبو الحسن الدارقطني في كتابه الرؤية وما علمنا أحدا جمع في هذا الباب أكثر من كتاب أبي بكر الآجري ، وأبي نعيم الحافظ الأصبهاني ، رواه من حديث أنس مرفوعا ، ومن حديث ابن مسعود مرفوعاً وموقوفا ، رواه ابن ماجة من حديث ابن مسعود مرفوعا .

فأما حديث أنس فرواه الدارقطني من خمس طرق ، أو ست طرق ، في غالبها أن الرؤية تكون بمقدار صلاة الجمعة في الدنيا ، وصرح في بعضها : " بأن النساء يرينه في الأعياد " .

وأما حديث ابن مسعود ففي جميع طرقه ــ مرفوعها وموقوفها ــ التصريح بذلك ، وإسناد حديث ابن مسعود أجود من جميع أسانيد هذا الباب .

و رواه أبو عبد الله ابن بطة في "الإبانة" بإسناد آخر من حديث أنس أجود من غيره ، وذكر فيه ، [illegible] وذلك مقدار انصرافكم من الجمعة " .

ورواه أبو أحمد بن عدي من حديث صالح بن حيان ، عن ابن بريدة عن أنس ، وما أعلم لفظه .

و رواه أبو عمر الزاهد بإسناد آخر لم يحضرني لفظه .

==السنة (٦٣٦) ، وعبد الله بن أحمد في زيادات المسند (٤/١٣ ــ ١٤) والسنة (٩٥١) ، والدارقطني (١١٨/أ رقم ١٩٥) .

وقال الألباني هذا إسناد ضعيف ، دلهم بن الأسود بن عبد الرحمن بن عياش لا يعرفان .

هذا ، وقد حسن الألباني الحديث بطريقين ، وقد مضى الكلام على الطريقين و نقل كلام ابن القيم على الحديث الطويل هذا في حديث الضحك لأبي رزين ، هذا وقد صحح الحديث ابن حبان ، والحاكم ، والذهبي .

(٢) وقد تقدم الكلام على هذا الحديث قبله .

ورواه أبوالعباس السراج ،حدثنا علي بن أشيب ،حدثنا أبو بدر، حدثنا زياد بن خيثمة ، عن عثمان بن مسلم ، عن أنس بن مالك ،وليس فيه الزيادة.

ورواه أبو يعلى الموصلي في مسنده ، عن شيبان بن فروخ ، عن الصعق ابن حزن ،عن علي بن الحكم البناني ، عن أنس نحوه ،ولا أعلم لفظه.

ورواه أبوبكر البزار، وأبو بكر الخلال ، وابن بطة من حديث حذيفة بن اليمان مرفوعا ، ولم يذكر فيه هذه الزيادة ، لكن قال في آخره : " فلهم في كل سبعة أيام الضعف على ما كانوا فيه - قال - وذلك قول الله في كتابه : ﴿ فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ [السجدة:١٧]

ورواه الآجرى ، وابن بطة أيضا مرفوعا من حديث ابن عباس ، وفيه : " وأقربهم منه مجلسا أسرعهم إليه يوم الجمعة وأبكرهم غدوا " .

وله طريق آخر من حديث أبي هريرة .

ورواه الترمذى ، وابن ماجة ،من حديث عبد الحميد بن أبي الحشرين ،عن الأوزاعي ، عن حسان بن عطية ، عن أبي هريرة ، وقال الترمذى : هذا حديث لانعرفه إلا من هذا الوجه ، وقد روى سويد ابن سويد بن عمرو ،عن الأوزاعي شيئا من هذا ،وقالوا : ورواه سويد بن عبد العزيز ، عن الأوزاعي قال : قال حديث عن أبي سعيد .

وروى أيضا معناه عن كعب الأحبار موقوفاً وفيه معنى الزيادة.

وأصل حديث "سوق الجنة" قد رواه مسلم في صحيحه، ولم يذكر فيه الرؤية ، وهذه الأحاديث عامتها إذا جرد إسناد الواحد منها لم يخلو عن مقال قريب أو شديد ،لكن تعدد طرقها وكثرة طرقها يغلب على الظن ثبوتها في نفس الأمر ، بل قد يقضي القطع بها .

وأيضا فقد روى عن الصحابة والتابعين مايوافق ذلك ، ومثل هذا لايقال بالرأى ، وإنما يقال بالتوقيف .

٣٩- طرق حديث ابن مسعود :

أ - فروى الدارقطني[1] بإسناد صحيح عن ابن المبارك ، أخبرنا المسعودى عن المنهال بن عمرو ، عن أبي عبيدة ، عن عبد الله بن مسعود ، قال : " سارعوا إلى الجمعة ، فإن الله يبرز لأهل الجنة في كل جمعة ، في كثيب من كافور ، فيكونون في قرب منه على قدر تسارعهم إلى الجمعة في الدنيا .

ب - وأيضا (٢) بإسناد صحيح إلى شبابة بن سوار ، عن عبد الرحمن ابن عبد الله المسعودى ، عن المنهال بن عمرو ، عن أبي عبيدة بن عبد الله بن مسعود ، عن عبد الله بن مسعود ، قال : " سارعوا إلى الجمعة فإن الله عزوجل يبرز لأهل الجنة في كل يوم جمعة في كثيب من كافور أبيض فيكونون في الدنو منه على مقدار مسارعتهم في الدنيا إلى الجمعة ، فيحدث لهم من الكرامة شيئا لم يكونوا رأوه فيما خلا . قال : وكان عبد الله بن مسعود لايسبقه أحد إلى الجمعة ، قال : فجاء يوما وقد سبقه رجلان فقال : رجلان وأنا الثالث ، إن الله يبارك في الثالث .

ج - ورواه ابن بطة بإسناد صحيح من هذا الطريق ، وزاد فيه : " ثم يرجعون إلى أهليهم فيحدثونهم بما قد أحدث لهم من الكرامة شيئا لم يكونوا رأوه فيما خلا . "

هذا إسناد حسن ، حسّنه الترمذى وغيره .

---

(١) كتاب الرؤية (ق/١١٠/أ) رقم ١٦٩)

(٢) كتاب الرؤية (ق/١١٠/أرقم ١٧٠)

ويقال ان أبا عبيدة لم يسمع من أبيه ،لكن هو عالم بحال أبيه ،متلق لآثاره من أكابر أصحاب أبيه ،وعنده حال متكررة من عبد الله ـ رضى الله عنه ـ فتكون مشهورة عند أصحابه فيكثر المتحدث بها، ولم يكن في أصحاب عبد الله من يتهم عليه حتى يخاف ان يكون هو الواسطة فلهذا صار الناس يحتجون برواية ابنه عنه ،وإن قيل: إنه لم يسمع من أبيه.

د ـ وقد روى هذا عن ابن مسعود من وجه آخر رواه ابن بطة في الإبانة ، بإسناد صحيح عن الوليد بن مسلم ،عن ثور بن يزيد عن عمرو بن قيس ،إلى عبد الله بن مسعود ،قال : إن الله يبرز لأهل الجنة في كل يوم جمعة ،في كثيب من كافور أبيض ،فيكونون في الدنو منه كتسارعهم إلى الجمعة ،فيحدث لهم من الحياة، والكرامة مالم يروا قبله.

هـ ـ وروى عن ابن مسعود من وجه ثالث ،رواه سعيد في سننه : حدثنا فرج بن فضالة ،عن علي بن أبي طلحة ،عن ابن مسعود ، أنه كان يقول : " بكروا في الغدو في الدنيا إلى الجمعات ، فإن الله يبرز لأهل الجنة في كل يوم جمعة على كثيب من كافور أبيض ،فيكون الناس منه في الدنو كغدوهم في الدنيا إلى الجمعة" .

وهذا الذى أخبر به ابن مسعود أمرٌ لا يعرفه إلاّ نبيّ، أو من أخذه عن نبيّ ،فيعلم بذلك أن ابن مسعود أخذه عن النبي صلى الله عليه وسلم ،ولا يجوز أن يكون أخذه عن أهل الكتاب لوجوه:

أحدها : أن الصحابة قد نهوا عن تصديق أهل الكتاب فيما يخبرونهم به ،فمن المحال أن يحدث ابن مسعود رضى الله عنه بما أخبر به اليهود على سبيل التعليم ويبنى عليه حكماً.

الثاني : أن ابن مسعود رضى الله عنه خصوصا كان من أشد الصحابة ـ رضى الله عنهم ـ إنكاراً لمن يأخذ من أحاديث أهل الكتاب.

الثالث : إن الجمعة لم تشرع إلّا لنا ، والتبكير فيها ليس إلّا في شريعتنا فيبعد مثل أخذ هذا عن الأنبياء المتقدمين ، ويبعد أن اليهودي يحدث بمثل هذه الفضيلة لهذه الأمة ، وهم الموصوفون بكتمان العلم والبخل به ، وحسد هذه الأمة .

و — ورواه ابن ماجة (١) في سننه من وجه آخر مرفوعاً إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، عن علقمة ، قال : خرجت مع عبد الله بن مسعود إلى الجمعة فوجد ثلاثة قد سبقوه ، فقال : رابع أربعة وما رابع أربعة ببعيد ، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " إن الناس يجلسون من الله يوم الجمعة على قدر روا حهم إلى الجمعة الأول والثاني والثالث ، ثم قال : رابع أربعة ، وما رابع أربعة ببعيد .

وهذا الحديث مما استدل به العلماء على استحباب التبكير إلى الجمعة وقد ذكروا هذا المعنى من جملة معاني قوله ﴿ السَّابِقُونَ السَّابِقُونَ ﴾ [الواقعة: ١٠] ، قال بعضهم : السابقون في الدنيا إلى الجمعات هم السابقون في يوم المزيد في الآخرة أوكما قال ، فإنه لم يحضرني لفظه .

وتأييد ذلك بقول النبي صلى الله عليه وسلم المخرج في الصحيحين : " نحن الآخرون السابقون يوم القيامة بيد أنهم أوتوا الكتاب قبلنا وأوتيناه من بعدهم ، فهذا يومهم الذي اختلفوا فيه فهدانا الله له ، فالناس لنا فيه تبع ، اليهود غدا ، والنصارى بعد غد " فإنه جعل سبقنا لهم في الآخرة لأجل أنا أوتينا الكتاب من بعدهم فهدينا لما اختلفوا فيه من الحق حتى صرنا سابقين لهم إلى التعبيد فكما سبقنا هم إلى التعبيد في الدنيا ، نسبقهم إلى كرامته في الآخرة .

---

(١) أخرجه في كتاب إقامة الصلاة ، باب ما جاء في التهجير إلى الجمعة (١/ ٣٤٨) رقم (١٠٩٤) عن كثير بن عبيد الحمصي ، ثنا عبد المجيد بن عبد العزيز ، عن معمر ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، به .

وقال البوصيري في مصباح الزجاجة رقم (٣٩٢) : هذا إسناد فيه مقال . ===

٤٠- طـــرق حـديث أنس:

أ - وأما حـديث أنس وهو أشهر الأحاديث، فيما يكون يوم الجمعة في الآخرة، من زيارة الله ورؤيته، وإتيان سوق الجنة، فأصح حديث عنه ما رواه مسلم في صحيحه (١) عن حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: " إن في الجنة لسوقا يأتونها كل جمعة فتهب ريح الشمال فتحثو في وجوههم وثيابهم فيزدادون حسنا وجمالا، فيقول لهم أهلوهم: والله لقد ازددتم بعدنا حسنا وجمالا، فيقولون: وأنتم والله لقد ازددتم بعدنا حسنا وجمالا ".

فهذا ليس فيه إلا أنهم يأتون السوق، وفيه يزدادون حسنا وجمالا وأن أهليهم ازدادوا أيضا في غيبتهم عنهم حسنا وجمالا، وإن كانوا لم يأتوا سوق الجنة.

وإن كانت زيادة بعض الحديث على بعض غير مقبولة، بل يجعل نوع تعارض، فينبغي أن لا يقبل في الباب حديث رؤية الله يوم الجمعة لأنه ليس فيها شيء يقاوم حديث أنس هذا، فإنه هو الذي أخرجه أصحاب الصحيح دون الجميع، بل قد يقال: لو كانت رؤية الله خاصة وان زيادة الوجوه حسنا وجمالا كان عنها لأخبر به في هذا الحديث بل قد يقال: ظاهره أن زيادة الحسن والجمال إنما كان من الريح التي تهب في وجوههم وثيابهم.

=== عبد المجيد هذا هو ابن عبد العزيز بن أبي رواد، وإن أخرج له مسلم في صحيحه فإنما أخرج له مقروناً بغيره، فقد كان شديد الإرجاء، داعية إليه، لكن وثقه الجمهور، أحمد وابن معين، وأبو داود، والنسائي، ولينه أبو حاتم. وضعفه ابن حبان، وباقي رجال الإسناد ثقات. فالإسناد حسن. ورواه ابن أبي عاصم من هذا الوجه بإسناد حسن، ورواه الطبراني في الكبير (١٠/٩٦) من حديث عبد الله بن مسعود أيضاً.

(١) في صفة الجنة (٤/٢١٧٨ رقم ٢٨٣٣).

وإن كان الواجب أن يقال : مافي تلك الأحاديث من الزيادات لاينافي هذا — وإن كان هذا أصح — فإن الترجيح إنما يكون عند التنافي وأما إذا أخبر في أحد الحديثين بشئي وأخبر في الآخر بزيادة أخرى لا تنافيها، كانت تلك الزيادة بمنزلة خبر مستقل، فهذا هو الصواب .

وليس هذا مما اختلف فيه الفقهاء من الزيادة في النص هل هي نسخ ؟ فإن ذلك إنما هو في الأحكام التي هي الأمر، والنهي، والإباحة وتوابعها، مثل ما قال الله تعالى : ﴿ اَلزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ ﴾ [النور: ٢] وقال النبي صلى الله عليه وسلم : "البكر بالبكر جلد مائة، وتغريب عام" وقال لآخر: "على ابنك جلد مائة وتغريب عام" .

فهنا اختلف العلماء هل هذه الزيادة نسخ لقوله ﴿ اَلزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا ﴾ ؟ مع أن الجمهور على أنها ليست بنسخ، وهو الصحيح كما هو مقرر في موضعه .

وأما زيادة أحد الخبرين على الآخر في "الأخبار المحضة" فهذا مما لم يختلف المسلمون أنه ليس بنسخ، وأنه لاترد الزيادة إذا لم تنافِ المزيد، فإن رجلاً لو قال : رأيت رجلاً، ثم قال : رأيت رجلا عاقلا، أو عالما، لم يكن بين الكلامين منافاة فرق بين الإطلاق والتقييد والتجريد والزيادة في الأمور "الطلبية" وبين ذلك في الأمور "الخبرية"

وإذا كان كذلك، فيقال : قد جاء في أحاديث أخر أن "السوق" يكون بعد" روح يقال الله سبحانه " كما أن العادة في الدنيا أنهم ينتشرون في الأرض ويبتغون من فضل الله بعد زيارة الله، والتوجه إليه في الجمعة .

وما في هذا الحديث من " ازدياد وجوههم حُسنا وجمالا " لايقتضي انحصار ذلك في الريح، فإن أزواجهم قد ازدادوا حسنا

وجمالا ولم يشركوهم في الريح ، بل يجوز أن يكون حصل في الريح زيادة على ما حصل لهم قبل ذلك ، ويجوز أن يكون هذا الحديث مختصرا من بقية الأحاديث بأن سبب الازدياد " رؤية الله تعالى " مع ما اقترن بها .

وعلى هذا فيمكن أن يكون " نساؤهم المؤمنات " رأين الله في منازلهن في الجنة " رؤية " اقتضت زيادة الحسن والجمال - إذا كان السبب هو الرؤية كما جاء مفسرا في أحاديث أخر - كما أنهم في الدنيا كان الرجال يروحون إلى المساجد ، فيتوجهون إلى الله هنالك ، والنساء في بيوتهن يتوجهن إلى الله بصلاة الظهر ، والرجال يزدادون نوراً في الدنيا بهذه الصلاة ، وكذلك النساء يزددن نوراً بصلاتهن ، كل بحسبه ، والله سبحانه لا يشغله شأن عن شأن ، بل كل عبد يراه مخليا به في وقت واحد كما جاء في غير حديث ، بل قد بيّن النبي صلى الله عليه وسلم أن بعض مخلوقاته - وهو القمر - يراه كل واحد مخليا به إذا شاء .

إذا تلخص ذلك فنقول : " الأحاديث الزائدة على هذا الحديث " في بعضها ذكر الرؤية في الجمعة ، وليس فيه ذكر تقدير ذلك بصلاة الجمعة في الدنيا كما في حديث أبي هريرة حديث سوق الجنة وفي بعضها أنهم يجلسون من الله يوم الجمعة في الآخرة على قدر رواحهم إلى الجمعة في الدنيا ، وليس فيه ذكر الرؤية - كما تقدم في حديث ابن مسعود المرفوع - وفي بعضها ذكر الأمرين جميعا وهي أكثر الأحاديث .

وليست الأحاديث المتضمنة "للرؤية المجردة " عن تقدير ذلك بصلاة الجمعة بدون الأحاديث المتضمنة لذلك ، لا في الكثرة ولا في قوة الأسانيد ، بل المتضمنة لذلك أكثر منها ، وإسناد بعضها

أجود من إسناد تلك ، ولو كانت تلك أكثر ، ورويت هذه الزيادة بإسناد واحد — من جنس تلك الأسانيد — لكان حكمها في القبول والرد كحكم المزيد ، لعدم المنافاة .

ولو فرض أن بعض العامة الذين يسمعون الأحاديث من القصاص أو من النقاد ، أو بعض من يطالع الأحاديث ولا يعتني بتمييزها ، اشتهر عنده شيء من ذلك دون شيوع لم يكن بهذا عبرة أصلا . فكم من أشياء مشهورة عند العامة ، بل وعند كثير من الفقهاء والصوفية والمتكلمين ، أو أكثرهم ، ثم عند حكام الحديث العارفين به لا أصل له ، بل قد يقطعون بأنه موضوع .

وكم من أشياء مشهورة عند العارفين بالحديث ، بل متواترة عندهم ، وأكثر العامة ، بل كثير من العلماء الذين لم يعتنوا بالحديث ما سمعوها أو سمعوها من وراء وراء ، وهم إما مكذبون بها وإما مرتابون فيها وهم مع ذلك لم يضبطوها ضبط العالم العامة ، كضبط النحوي للنحو والطبيب للطب ، ولو ضبطوا منها شيئاً ضبطوا اللفظة بعد اللفظة مما لا يسمن ولا تغني من جوع ، وليس ذلك مما يعتمد عليه ولا ينضبط به دين الله ، ولا يسقط به عن الأمة الفرض في حفظ علم النبوة ، والفقه فيه ، قال الإمام أحمد : معرفة الحديث والفقه فيه أحب إليّ من حفظه .

ب — وأنا أذكر بعض ما عد ذكرته ، فروى الدارقطني (١) في كتاب الرؤية — وهي من أوائل ما روى في ترجمة أنس — حدثنا أحمد ، حدثنا سليمان ، حدثنا عثمان بن محمد ، حدثنا مروان ابن جعفر ، حدثنا نافع أبو الحسن مولى بني هشام ، حدثنا عطاء بن أبي ميمونة ، عن أنس بن مالك ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه

---

(١) كتاب الرؤية (ق ٥٣/أ رقم ٦٠) .

وسلم، : " إذا كان يوم القيامة رأى المؤمنون ربهم عزوجل فأحدثهم عهدا بالنظر إليه في كل جمعة ، وزاد المؤمنات يوم الفطر ، ويوم النحر " .

ج - وروى الدارقطني (١) أيضا عن جماعة ثقات عن عبدالله بن روح المدائني ، حدثنا سلام بن سليمان ، حدثنا ورقاء ، وإسرائيل ، وشعبة ، وجرير بن عبدالحميد - كلهم - قالوا : حدثنا ليث ، عن عثمان بن أبي حميد ، عن أنس بن مالك قال : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : " أتاني جبرئيل عليه السلام ، وفي كفه كالمرآة البيضاء يحملها ، فيها كالنكتة السوداء ، فقلت : ما هذه التي في يدك يا جبرئيل؟ فقال : هذه الجمعة ، قلت : وما الجمعة؟ قال : لكم فيها خير ، قلت : وما يكون لنا فيها ؟ قال : تكون عيدا لك ولقومك من بعدك ، وتكون اليهود والنصارى تبعاً لكم ، قلت: وما لنا فيها ؟ قال : لكم فيها ساعة ، لا يسأل الله عبده فيها شيئا هو له قسم إلاّ أعطاه إياه ، وليس له بقسم إلاّ ادخر له في آخرته ما هو أعظم منه ، قلت : ما هذه النكتة التي فيها؟ قال : هي الساعة ، ونحن ندعوه يوم المزيد ، قلت : وما ذلك يا جبرئيل؟ قال : إن ربك أعد في الجنة واديا فيه كثبان من مسك أبيض ، فإذا كان يوم الجمعة هبط من عليين عزوجل على كرسيه فيحف الكرسي بكراسي من نور ، فيجيء النبيون حتى يجلسوا على تلك الكراسي ، ويحف الكرسي بمنابر من نور ، ومن ذهب مكللة بالجوهر ، ثم يجيء الصديقون والشهداء حتى يجلسوا على تلك المنابر ، ثم ينزل أهل الغرف من غرفهم حتى يجلسوا على تلك الكثبان

---

(١) كتاب الرؤية (ق ٥٣/ب ، ٥٤/ب رقم ٦٣) .

ثم يتجلى لهم عزوجل فيقول : أنا الذى صدقتكم وعدى ، وأتممت عليكم نعمتي ، و هذا محل كرامتي فسلوني فيسألونه حتى تنتهي رغبتهم ، فيفتح لهم في ذلك مالا عينٌ رأت ، ولا أذنٌ سمعت ولا خطرَ على قلب بشر ، وذلك مقدار منصرفكم من الجمعة ، ثم يرتفع على كرسيه عزوجل ويرتفع معه النبيون والصديقون والشهداء ، ويرجع أهل الغرف إلى غرفهم ، وهي لؤلؤةٌ بيضاء و زمردة خضراء ، وياقوتة حمراء ، غرفها وأبوابها منها ، وأنهارها مطردة فيها ، وأزواجها وخُدّامها وثمارها متدليات فيها ، فليسوا إلى شيء بأحوج منهم إلى يوم الجمعة ليزدادوا منه نظراً إلى ربهم عزوجل ، ويزدادوا منه كرامة" .

د - وروى ابن بطة هذا الحديث مثل هذا عن القافلاني ، حدثنا محمد بن إسحاق الساغاني ، حدثنا عبدالله بن محمد بن أبي شيبة ، حدثنا عبدالرحمن بن محمد ، عن ليث ، عن أبي عثمان ، عن أنس ، وفيه" ثم يتجلى لهم ربهم تعالى ، ثم يقول : سلوني أعطكم ، فيسألونه الرضاء ، فيقول : رضائي أحلكم داري وأنا لكم كرامتي ، فسلوني أعطكم فيسألونه الرضا ، فيشهدهم أنه قد رضي عنهم ، قال : فيفتح لهم مالا ترى عين ولم تسمع أذن ، ولم يخطر على قلب بشر ، قال : بذلك مقدار انصرافكم من الجمعة ، ثم يرتفع ، ويرتفع معه النبيون والصديقون ، والشهداء ، ويرجع أهل الغرف إلى غرفهم " وذكر تمامه .

و هذا الطريق يبين أن هذا الحديث محفوظ عن ليث بن أبي سليم ، وانسد فتح بذلك الكلام في سلام بن سليمان ، فإن هذا الإسناد الثاني كلهم أئمة ، إلى ليث ، وأما الأول فكأن في القلب حزازة من أجل أن "سلاما" رواه عن جماعة من المشاهير ، ورواه عنه عبدالله بن روح المدائني ، وقد اختلف في "سلام" هذا فقال : ابن معين

مـرة لابأ س بـه(١) ، وقال أبو حاتـم : صـدوق صالح الحديث(٢)
وسئـل عنـه ابن معيـن مرة أخـرى فقيل لـه:أثقـة هـو ؟ فقال : لا(٣)
وقال العقيلي : لايتابع على حـديثـه. (٤).

فإذا كان الحديث قد روى من تلك الطريق الجيـدة انـدفع الحمل عليـه.

هـ ـ ورواه الـدارقطنـي (٥) من هـذا الطريق من وجـه ثالث ، من حـديث الحسن بن عـرفـة ، حدثنـا عمار بن محمـد بن أخـت سفيان الثـوري ، عن ليث بن أبي سـليم ، عن عثمان عن أنس بن مالك قال ؛ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " أتاني جبرئيل وفـي كفـه كالمـرآة البيضاء ،فيها كالنكتـة السـوداء " وسـاق الحديث نحـو ما تقـدم ، ولـم يـذكر " وذلك مقـدار انصرافكم من الجمعة.

وهـذا يقوى أن للحـديث أصـلا عن ليث ،ولايضـر ترك الزيادة ، فإن عمار بن محمـد بن أبي أخـت سـفيان لايحتـج بزيادتـه ، ولا بنقصـه ، وإنما ذكرناه للمتابعـة .

وفي هـذا الحـديث ان الصالحيـن هم الذين يرجعـون إلى إهليهـم ،فأما النبيـون ،والصديقـون ،والشهـداء فلا يرجعون حينئـذ ،وليس فيـه ما يـدل على رؤيـة النسـاء ،لابنفـي ولا إثبات .

و ـ ورواه أبو العبـاس محمـد بن إسحاق السـراج ،حـدثنا علي ابن أشيـب ، حـدثنا أبو بـدر ،حـدثنا زياد بن خيثمـة ،عن عثمان بـن مسلم ،عن أنـس بن مالك ،قال : أبطـأ علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم فلمـا خـرج قلنـا : لقـد احتبست

---

(١) انظر تهـذيب التهـذيب (٤/٢٨٤)
(٢) الجرح والتعديل (١/١/٢٥٩)
(٣) انظر قوله في تهـذيب التهذيب (٤/٢٨٤)
(٤) الضعفاء (٢/١٦٠) (٥) كتاب الرؤية (ق/٥٧ أ ـ ب رقم ٦٦)

قال : " فإن جبرئيل أتاني ، وفي كفه كهيئة المرآة البيضاء ، فيها نكتة سوداء ، فقال : إن هذه الجمعة ، فيها خير لك ولأمتك ، وقد أرادها اليهود والنصارى ، فأخطأوها ، فقلت : يا جبرئيل! مافي هذه النكتة السوداء ؟ قال : إن هذه الساعة التي في يوم الجمعة لا يوافقها عبد يسأل الله خيرا من قسمه إلا أعطاه إياه ، أو ادخر له مثله يوم القيامة ، أو صرف عنه من السوء مثله وانه خير الأيام عند الله ، وأن أهل الجنة يسمونه يوم المزيد

قلت : يا جبرئيل! ومايوم المزيد ؟ قال : إن في الجنة واديا أفيح ، تربته مسك أبيض ، ينزل الله إليه كل يوم جمعة ، فيوضع كرسيه ثم يجاء بمنابر من نور فتوضع خلفه فتحف به الملائكة ، ثم يجاء بكراسي من ذهب ، فتوضع ثم يجيء النبيون والصديقون والشهداء والمؤمنون أهل الغرف فيجلسون ، ثم يتبسم الله إليهم فيقول : سلوا ، فيقولون : نسألك رضوانك ، فيقول : قد رضيت عنكم ، فسلوا ، فيسألون منا هم ، فيعطيهم ما سألوا وأضعافها ، ويعطيهم مالا عين رأت ، ولا أذن سمعت ، ولا خطر على قلب بشر ، ثم يقول : ألم أنجزكم وعدي ، وأتممت عليكم نعمتي ، وهذا محل كرامتي ، ثم ينصرفون إلى غرفهم ويعودون كل يوم جمعة ، قلت : يا جبرئيل! ماغرفهم؟ قال : من لؤلؤة بيضاء ، ويا قوتة حمراء ، و زبرجدة خضراء ، مقدرة منها أبوابها ، فيها أزواجها ، مطردة أنهارها .

ز ـ رواه أبو يعلى الموصلي في مسنده (١) عن شيبان بن فروخ ، عن الصعق بن حزن ، عن علي بن الحكم البناني ، عن أنس نحوه . ولم يحضرني لفظه .

---

(١) قال الهيثمي : رواه أبو يعلى باختصار ورجاله رجال الصحيح . (مجمع الزوائد ١٠/٤٢١) وأورده ابن القيم من طرق (مختصر الصواعق المرسلة ٣٧٧)

ح ـ ورواه الدارقطني (١) أيضا من حديث عبد الله بن الحميم الرازى حدثنا عمرو بن أبي قيس ،عن أبي طيبة ، عن عاصم ، عن عثمان ابن عمير أبي اليقظان ، عن أنس .

ط ـ ومن حديث (٢) إسحاق بن سليمان الرازى ،حدثنا عنبسة بن سعيد ، عن عثمان بن عمير ، عن أنس بن مالك بنحو من السياق المتقدم وليس فيه ذكر الزيادة .

ى ـ وروى ابن بطة بإسناد صحيح ،عن الأسود بن عامر ، قال: ذكر لي عن شريك ،عن أبي اليقظان ،عن أنس [ق/٣٥] ﴿ وَلَدَيْنَا مَزِيدٌ ﴾ قال : يتجلى لهم كل جمعة . (٣)

ك ـ ورواه الدارقطني (٤) من حديث محمد بن حاتم المصيصي ، حدثنا محمد بن سعيد القرشي ، حدثنا حمزة بن واصل المنقرى ، حدثنا قتادة بن دعامة ،سمعته يقول : حدثنا أنس بن مالك ،قال :بينما نحن حول رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ قال : " أتاني جبرئيل، وفي يده المرآة البيضاء" وذكر الحديث المتقدم بأبسط مما تقدم، وفيه مايجمع بين حديث أنس الذى في صحيح مسلم ، وبين سائر الأحاديث ،وفيه : " ويكون كذلك حتى مقدار متفرقهم من الجمعة ".

ل ـ وروى من طريق آخر رواه أبو عمر محمد بن عبد الواحد الزاهد غلام ثعلب ،حدثنا محمد بن جعفر بن أبي الدميك المروزى، حدثنا سلمة بن شبيب ، حدثنا يحيى بن عبد الله الحراني ، حدثنا ضرار بن عمرو ، عن يزيد الرقاشي ، عن أنس بن مالك ،

---

(١) كتاب الرؤية (ق/٥٦/أ رقم ٦٥)
(٢) كتاب الرؤية (ق/٥٨/أ رقم ٦٦)
(٣) لكن في سنده شريك وهو ابن عبد الله القاضي ضعيف .
(٤) في الرؤية (ق/٦٠/أ رقم ٦٨).

وذكر الحديث بأبسط مما تقدم، ولم يحضرني سياقه ولكن أظن فيه الزيادة المذكورة ، وهذا الإسناد ضعيفٌ من جهة يزيد الرقاشي ، وضرار بن عمرو ، لكن هو مضموم إلى ماتقدم.

م – وروى من طريق عن أنس ، رواه أبو حفص بن شاهين ،حدثنا جعفر ابن محمد العطار، حدثنا جدي عبدالله بن الحكم ، سمعتكا صما أبا علي يقول: سمعت حميد الطويل ،قال : سمعت أنس بن مالك يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: " إن الله يتجلى لأهل الجنة" كل يوم" على كثيب كافور أبيض" .

وقيل : إن جعفرا، وجدّه ، وعاصماً : مجهولون ، وهذا لا يمنع المعارضة .(١)

ن – ورواه أيضا الدارقطني بإسناد صحيح إلى العباس بن الوليد بن مزيد، أخبرني محمد بن شعيب ، أخبرني عمر مولى غفرة ، عن أنس بن مالك بنحو ماتقدم في الروايات المتقدمة، وفيه : " فيفتح عليهم بعد انصرافهم من يوم الجمعة مالا عين رأت، ولا أذن سمعت ، ولا خطر على قلب بشر" .(٢)

---

(١) وأخرجه الخطيب (٧/ ٢٢٠) عن الحسين بن الحسن الوراق عن ابن شاهين به .

ومن طريقه ابن الجوزي (٣/ ٢٦٠) .

وفيه :جعفر بن محمد العطار، عن جده عبدالله بن الحكم ، عن عاصم والثلاثة مجهولون .

وأقره السيوطي (٢/ ٤٦٠) وذكر ابن العراق استشهاد شيخ الإسلام المذكور وقال : النكارة فيه إنما هي في قوله: "كل يوم" ولعله سقط منه لفظة "جمعة" وبتقديرها يوافق الروايات الصحيحة في ذلك، والله تعالى أعلم (٢/ ٣٨٥)

(٢) الرؤية (ق/٦٣/أرقم ٦٩) قال : حدثنا أبوبكر عبدالله بن محمد بن زياد أخبرني العباس بن الوليد بن مزيد به.

===

فهذا قد روى عن أنس من طريق جماعة ، وفي أكثر روايات هؤلاء ذكر الزيادة كما تقدم .

٤١ ـ طرق حديث حذيفة :

أ ـ وأما حديث حذيفة رضي الله عنه فرواه أبو بكر الخلال (١) عن يزيد بن جمهور ، حدثنا الحسن بن يحيى بن كثير العنبري، حدثنا أبي ، عن إبراهيم بن المبارك ، عن القاسم بن مطيب، عن الأعمش ، عن أبي وائل ، عن حذيفة بن اليمان ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " أتاني جبرئيل وإذا في كفه مرآة كأصفى المرايا وأحسنها " ، وساق الحديث بزيادة على ما تقدم ، وفيه ألفاظ أخرى ولم يذكر الزيادة .

=== وأخرجه عثمان بن سعيد الدارمي في الرد على الجهمية (رقم ١٤٤ ، و ١٨٦) عن هشام بن خالد الدمشقي ، عن محمد بن شعيب به . وفي سنده عمر بن عبد الله مولى غفرة ضعيف ، وكان كثير الإرسال كما في التقريب (١ / ٥٩) وأورده ابن القيم (مختصر الصواعق المرسلة ٣٧٦) وقال : هو الحديث العظيم الشأن الذي هو قرة لعيون أهل الإيمان وشجى في حلوق أهل التعطيل وانبهتان ، رواه الشافعي في مسنده ، مجملا به كتابه راجيا بروايته وتبليغه عن الرسول من الله ثوابه ، ورواه أئمة السنة له مقرين ، وعلى من أنكره منكرين (ص ٣٧٦) .

والحديث الذي ذكر أنه في مسند الشافعي ، رواه عن ابراهيم بن محمد ، عن موسى بن عبيدة حدثني أبو الأزهر معاوية بن إسحاق بن طلحة ، عن عبيد الله بن عمر ، عن أنس مرفوعا ، (ترتيب مسند الشافعي لمحمد عابد السندي رقم (٣٧٨) .

(١) وأورده ابن القيم في حادي الأرواح (٢٣٢) عن ابن بطة ، قال : أخبرني أبو القاسم عمر بن أحمد ، عن أبي بكر أحمد بن هارون الخلال ثنا يزيد بن جمهور به . وسقط من الفتاوى " عن القاسم بن مطيب" وهو متروك .

كما أورده في الصواعق المرسلة عن ابن منده وقال : ورواه أبو نعيم ===

ب – ورواه أبو بكر البزار (١) حدثنا محمد بن معمر، وأحمد بن عمرو العصفوري قالا : حدثنا يحيى بن كثير العنبري عن إبراهيم بن المبارك ، عن القاسم بن مطيب ، عن الأعمش ، عن أبي وائل ، عن حذيفة ، وذكر الحديث ، وفيه " فيوحي الله إلى حملة العرش أن يفتحوا الحجب فيما بينه وبينهم ، فيكون أول ما يسمعون منه تعالى : أين عبادي الذين أطاعوني بالغيب ولم يروني ، وصدقوا فيها بفضل أعمالهم ، ثم يؤذن مقدار يوم الجمعة من أيام الدنيا ، فيزورونهم ، ويبرز لهم عرشه ويتبدى لهم في روضة من رياض الجنة فتوضع لهم منابر من نور ، ومنابر من لؤلؤ ، ومنابر من ياقوت

=== وأبو النضر وجماعة وقالوا : حدثنا المسعودي ، عن المنهال ، عن أبي عبيدة عن عبد الله به . (٣٧٧)

(١) أخرجه البزار في مسنده كما في كشف الأستار (١٩٣/٤)

وقال البزار : لا نعلمه يروى عن حذيفة إلا بهذا الإسناد ، ولا نعلم رواه عن الأعمش إلا القاسم ولا حدث به إلا يحيى عن إبراهيم ، وسمعت أحمد بن عمرو بن عبيد ذاكر به علي ابن المديني فقال لي : هذا حديث عزيز وما سمعته ، وقال لي : إبراهيم بن المبارك معروف من آل أبي صلابة قوما مشاهير كانوا بالبصرة ، يروي في يوم الجمعة عن أنس ، وعبد الله بن عمرو ، وحذيفة ، وسمرة .

وقال الهيثمي : رواه البزار وفيه القاسم بن مطيب وهو متروك .

(مجمع الزوائد ١٠/٤٢٢)

والحديث أورده أيضا ابن القيم في هادي الأرواح

ومنابر من زبرجد ،ومنابر من ذهب ومنابر من فضة ،ويجلس أدناهم - وما فيهم من دني - على كثبان المسك والكافور ،مايرون بأن أصحاب الكراسي أفضل منهم مجلسا ، قال أبو هريرة : قلت : يا رسول الله ! وهل نرى ربنا عزوجل ؟ قال : نعم ،هل تتمارون في رؤية الشمس والقمر ليلة البدر ؟ قلنا : لا ، قال : كذلك لا تمارون في رؤية ربكم تبارك وتعالى ، ولا يبقى في ذلك المجلس - يعني رجلا - إلاّ حاضره الله محاضرة حتى يقول للرجل منهم : يا فلان بن فلان أتذكر يوم قلت : كذا وكذا فيذكره ببعض غدراته في الدنيا فيقول : يا رب ألم تغفرلي ؟ فيقول : بلى ، فبسعة مغفرتي بلغت منزلتك هذه ، فبينما هم كذلك غشيهم سحابة من فوقهم فأمطرت عليهم طيبا لم يجدوا مثل ريحه شيئا قط ، ويقول ربنا :قوموا إلى ما أعددت لكم من الكرامة ، فخذوا ما اشتهيتم ، فنأتي سوقا قد حفت به الملائكة فيه مالم تنظر العيون إلى مثله ولم تسمع الآذان ، ولم يخطر على القلوب ،فيحمل لنا ما اشتهينا ليس يباع فيها ولا يشترى، وفي ذلك السوق يلقى أهل الجنة بعضهم بعضاً ، قال : فيقبل الرجل ذو المنزلة المرتفعة فيلقاه مَنْ هو دونه - ومافيهم دني - فيروعه ما عليه من اللباس ،فما ينقضي آخر حديثه حتى يتخيل إليه ماهو أحسن منه ، وذلك أنه لاينبغي لأحد أن يحزن فيها. ثم ننصرف إلى منازلنا فيتلقانا أزواجنا رسلي ،واتبعوا أمرى ؟ سلوني فهذا يوم المزيد، فيجتمعون على كلمة واحدة : أن قد رضينا فأرض عنا ، ويرجع في قوله: ياأهل الجنة إني لو لم أرض عنكم لم أسكنكم جنتي ،هذا يوم المزيد فسلوني فيجتمعون على كلمة واحدة : أرنا وجهك رب ننظر إليه ،فيكشف اللهالحجب فيتجلى لهم ،فيغشاهم من نوره مالولا أن الله قضى أن لا يموتوا لاحترقوا ، ثم يقال لهم : ارجعوا إلى منازلكم ، فيرجعون إلى منازلهم في

كل سبعة أيام يوم وذلك يوم المزيد ".

٤٢ – وأما حديث ابن عباس – رضي الله عنه – فروى من غير وجه صحيح ،في كتاب الآجري(١) وابن بطة وغيرهما ، عن أبي بكر بن أبي داود السجستاني ،حدثنا عمي محمد بن الأشعث، حدثنا ابن جسر ،حدثنا أبي جسر ،عن الحسين ، عن ابن عباس ،عن النبي صلى الله عليه وسلم قال :" إن أهل الجنة يرون ربهم تعالى في كل يوم جمعة في رمال الكافور ، وأقربهم منه مجلسا أسرعهم إليه يوم الجمعة وأبكر هم غدوا "

وهذا تصريح بالزيادة المطلوبة.

٤٣ – وأما حديث أبي هريرة – رضي الله عنه – فرواه الترمذي(٢) وابن ماجه (٣) من حديث عبد الحميد بن أبي العشرين ، حدثنا الأوزاعي ،حدثنا حسان بن عطية ،عن سعيد بن المسيب ،أنه لقي أبا هريرة فقال أبو هريرة : أسأل الله أن يجمع بيني وبينك في سوق الجنة ، فقال سعيد : أفيها سوق ؟ قال :نعم،أخبرني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أهل الجنة إذا دخلوا نزلوا فيقلن: مرحباً وأهلاً لقد جئت وإن بك من الجمال أفضل مما فارقتنا عليه فيقول :إنا جالسنا اليوم ربنا الجبار، ويحق لنا أن ننقلب بمثل ما انقلبنا

قال الترمذي : هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه ، وقد روى سويد بن عمرو ، عن الأوزاعي شيئا من هذا .

---

(١) الآجري في التصديق بالنظر إلى الله تعالى في الآخرة رقم(٤٤) عن أبي بكر بن أبي داود به.

(٢) أخرجه الترمذي في الجنة (٤/٤٨٥ رقم ٢٥٤٩)

(٣) أخرجه في الزهد (٢/١٤٥٠ رقم ٤٣٣٦)

قلت : قد روى هذا الحديث ابن بطة في الإبانة بأسانيد صحيحة ، عن أبي المغيرة عبد القدوس بن الحجاج ،عن الأوزاعي وعن محمد بن كثير ، عن الأوزاعي ، عن عبد الله بن صالح ، حدثني الهقل ،عن الأوزاعي قال: نبئت أنه لقي سعيد بن المسيب أبا هريرة فقال : أسأل الله أن يجمع بيني وبينك في سوق الجنة ، وذكر الحديث مثل ما تقدم .

وهذا يبين أن الحديث محفوظ عن الأوزاعي ، لكن في تلك الروايات سمى من حدثه ، وفي الروايات البواقي الثانية لم يسم فالله أعلم .

ومضمون هذا الحديث : أن أزواجهم لم تكن معهم في جمعة الآخرة ولا في سوقها ،لكنه لاينفي أنهن رأين الله في دورهن ، فإن الرجال قد عللوا زيادة الحسن والجمال بمجالسة الجبار ،والنساء قد شركتهم في زيادة الحسن والجمال كما تقدم في أصح الأحاديث .

(مجموع الفتاوى ٦/٤٠١ ـ ٤١٩)

١٤ ـ باب ما جاء في رؤية النبي صلى الله عليه وسلم الرب عـــزوجـــل في المنـــام

٤٤ ـ ذكر شيخ الإسلام في نقض التأسيس أن الأخبار المطلقة (في الرؤية) عن ابن عباس وأنس من الصحابة ، والتابعين كثير جداً .

ثم ساق عدة روايات من كتاب التوحيد لابن خزيمة ؛

أ ـ ثم ذكر عن الخلال من طريقين ، وعن أبي بكر عبد العزيز بسندهما عن عبد الله بن وهب ، عن عمرو بن الحارث ، عن سعيد بن أبي هلال ، أن مروان ابن عثمان حدثه ، عن عمارة بن عامر ، عن أم الطفيل امرأة أبي بن كعب أنها قالت : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر أنه رأى ربّه في المنام ، في صورة شاب موفر رجلاه في خضر ، عليه نعلان من ذهب ، على وجهه فراش من ذهب . (١)

---

(١) أخرجه البخاري في التاريخ الصغير (١٣٣) ، والدارقطني في آخر كتاب الرؤية من طريق ابن وهب ، ثنا عمرو بن الحارث ، أن سعيد بن أبي هلال حدثه أن مروان بن عثمان حدثه ، عن عمارة بن عامر ، عن أم الطفيل ـ امرأة أبي بن كعب ـ مرفوعاً " أنه رأى ربّه في المنام "

وقال البخاري : لا يعرف عمارة ، ولا سماعه من أم الطفيل .

وأخرجه ابن الجوزي في الموضوعات (١ / ١٢٥) من طريق الخطيب ، وفيه نعيم بن حماد ، عن ابن وهب ، وقال في حماد : وثقه قوم ، وقال ابن عدي : كان يضع الحديث (في تقوية السنة (الكامل ٧ / ٢٤٨٢) وكان يحيى بن معين يهجنه في حديث أم الطفيل ، وكان يقول : ما كان ينبغي له أن يحدث بمثل هذا ، وليس نعيم بشئي في الحديث .

وفيه مروان : قال النسائي : ومن مروان حتى يصدق على الله ؟

وقال أحمد : هذا حديث منكر ، هذا رجل مجهول ، أعني مروان .

وعمارة أيضا لا يعرف ، وتعقبه السيوطي في اللآلي (١ / ٢٨) وابن عراق في تنزيه الشريعة (١ / ١٤٥) بأن عمارة ذكره البخاري في الضعفاء ، وقال ابن حبان : لم يسمع من أم الطفيل ، .

====

وقال : هذا الحديث الذى أمر أحمد بتحديثه ،قد صرح فيه بأنه رأى ذلك في المنام ، وهذه الألفاظ نظير الألفاظ التي في حديث ابن عباس.

ب- قال الخلال : أنا أبو بكر المروزى ،قال :قرأ على أبي عبدالله شاذان حدثنا حماد بن سلمة ، عن قتادة عن عكرمة ، عن ابن عباس أن محمدا رأى ربه.

=== ومروان : روى له النسائي ،وضعفه أبوحاتم، وما وسم بكذب ،فانتهت الجهالة عنهما .

وأما نعيم بن حماد فروى له البخارى ،وأبوداود ، والترمذى ،ولم ينفرد بهذا بل تابعه جماعة ،أخرج أحاديثهم الطبراني في السنة ، وذكر له شواهد أخرى ومتابعات،ثم قال : قال البيهقي : روى من أوجه كلها ضعيفة ، ويكفي في التعقيب على ابن الجوزى أنه هو نفسه ذكره في الواهيات .

وماكان من هذه الروايات غير مقيد بالمنام ،فينبغي أن يحمل عليه لتتفق الروايات ويزول الإشكال .

قلت : والحديث ذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٣/١/٣٢٧) وأورده الذهبي في الميزان (٢/١٧٧) وقال :عمارة عن أم الطفيل بحديث الرؤية لايعرف ،وأقره الحافظ في اللسان (٤/٢٧٨) وفي تلخيص الأباطيل (رقم ١٨) ،وقال فيه : منكر . وأورده الجزرى في أسد الغابة في ترجمة أم الطفيل ،وقال : أخرجها ابن منده ، وأبونعيم وقال الحافظ ابن حجر في الإصابة: خرجها الدارقطني .

والحديث أخرجه ابن أبي عاصم في السنة (١/٢٠٥) من طريق نعيم بن حماد ، ويحيى بن سليمان ،عن ابن وهب بالإسناد المذكور عند البخارى .

وسياقه : رأيت ربي في المنام في أحسن صورة، وذكر كلاما .

وقال الألباني : إسناده ضعيف مظلم إلا أنه صحح لشواهده ، فليراجع للتفصيل (١/٢٠٣ - ٢٠٤) كما راجع لشواهده : اللآلي المصنوعة (١/٢٨ - ٣١) وتنزيه الشريعة (١/١٤٥) والأسرار المرفوعة (٢٠٤)

قلـــت : إنهم يطعنـــون في شاذان ، يقولون مارواه عن شاذان ، قال : بلى ، قـد كتبتـه عن عفان ، عن رجـل ، عن حمـاد بن سلمة ، عن قتـادة ، عن ابن عباس ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " رأيت ربي " .

وقال المروزي في موضع آخر : قلت لأبي عبد الله : فشاذان فكيف هو قال : ثقـة ، وجعل يثبتـه ، و قال : في هـذا يشنـع بـه علينا .

قلـــت : أفليس العلماء تلقتـه بالقبول ، قال : بلى ! قلت : إنهـم يقولون: إن قتادة لم يسمع من عكرمـة ، قال : هـذا لا يـدري الذي قال ، و غضب ، وأخرج إليّ كتابـه فيـه أحاديث بما سمـع قتادة من عكرمة ، فإذا ستـة أحاديث "سمعت عكرمـة" ، حـدثنا بهذا المروزي عن أبي عبد الله قال أبو عبد الله : قـد ذهب من يحسن هذا ، وعجبت من قول من قال : لم يسـمع ، وقال : سبحان الله هو قـدم البصرة فاجتمـع إليه الخلق .

وقال يزيـد بن حازم : رواه حماد بن زيـد أن عكرمـة سـأل عن شئي من التفسير فأجابـه قتادة .

ج ـ أنا المروزي ، حـدثني عبـد الصمـد بن يحيى الـدهقان ، سمعت شـاذان يقول : أرسلت إلى أبي عبـد الله أحمـد بن حنبل استاذنـه في أن يحـدث بحـديث قتادة عن عكرمـة ، عن ابن عباس ، قال : رأيت ربي ، قال : حـدث بـه ، فقـد حدث بـه العلمـاء .

د ـ قال الخـلال : أنا الحسـن بن ناصـح ، قال : حـدثنا الأسـود بن عامر شـاذان ، حـدثنا حماد بن سلمة ، عن قتادة عن عكرمـة ، عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليـه وسلم رأى ربـه جعـدا قططـا أمرد في حلة حمراء ، والصـواب حلـة خضراء .

هـ ـ ثم ذكر/ شيخ الإسلام رواية الدارقطني ، والقطيعي ،والطبراني للحديث من طريق أسود بن عامر ، عن حماد بن سلمة ، عن قتادة به .

وقال:

قال القاضي أبو يعلى في كتاب :إبطال التاويلات لأخبار الصفات :

ظاهر هذا الكلام من أحمد التوقف في طريقه لأجل الاختلاف فيه ولكن ليس هذا مما يوجب تضعيف الحديث على طريقة الفقهاء .

ورأيت في مسائل مهنا ابن يحيى الشامي ،قال : سألته يعني أحمد بن حنبل عن حديث رواه ابن وهب ، يعني حديث أم الطفيل في الرؤية فساقه بشده، ولفظه، وقال : قال أحمد : هذا حديث منكر، وقال : لايعرف هذا رجل مجهول يعني مروان بن عثمان.

قال القاضي أبويعلى : فظاهر هذا التضعيف من أحمد لحديث أم الطفيل .

قال :رأيت بخط أبي بكر الكشي ،قال عبد العزيز :سمعت الخلال يقول : إنما يروى هذا الحديث، وإن كان في إسناده شئي تصحيحا لغيره، ولأن الجهمية تنكره.

قال :ورأيت بخط ابن حبيب جوابات مسائل لأبي بكر عبد العزيز قال: حديث أم الطفيل فيه وهاء، ونحن قائلون

قال القاضي :وظاهر رواية إبراهيم بن هانئ يدل على صحته لأن أحمد قال لأحمد بن عيسى في منزل عمه:حدّثهم به ،ولا يجوز أن يأمره أن يحدثهم بحديثه يعتقد ضعفه، لاسيما فيما يتعلق بالصفات ،قال : وقد صححه أبو زرعة الدمشقي فيما سمعت من أبي محمد الخلال ،وأبي طالب العشارى ، ، وأبي بكر بن بشر أن علي بن عمر الحافظ ،وهو الدارقطني فيما خرجه في آخر كتاب الرؤية ،قال :حدثنا محمد بن إسماعيل الفارسي ،حدثنا أبوزرعة الدمشقي ،حدثنا أحمد بن صالح ،حدثنا ابن وهب ، . ثم ساق السند والمتن.

قال أبو زرعة:كل هؤلاء لهم أنساب قوية بالمدينة ،فأما مروان بن عثمان فهو مروان بن عثمان بن أبي سعيد المعلى الأنصاري .

وأما عمارة : فهو ابن عامر بن عمرو بن حزم صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم .

وعمرو بن الحارث، وسعيد بن أبي هلال فلا يشك فيهما ، وحسبك بعبد الله ابن وهب محدثاً في دينه وفضله .

قال القاضي : فظاهر الكلام من أبي زرعة إثبات لرجال حديث أم الطفيل وتعديل وبيان عن عدالتهم ، قال : وهو ظاهر ماعليه أصحابنا ، لأن أبابكر الخلال ذكر حديث أم الطفيل في سننه ولم يتعرض للطعن عليه .

وأخرج إليّ أبو إسحاق البرمكي جزءاً فيه حكايات عن أبي الحسن بن بشار رواية ابنه أبي ، عن أبيه أحمد بن إبراهيم ، قال : سألت الشيخ يعني أبا الحسن بن بشار عن حديث أم الطفيل ، وحديث ابن عباس في الرؤيا ، فعارض رجل ، وقال : هذه الأحاديث لاتذكر في مثل هذا الوقت، فقال الشيخ : فيدرس الإسلام فسكت ، وقد حكم بصحة الحديث .

قال : وقد يجوز أن لم يقع لأحمد معرفة نسبه فيما بعد .

قال : وكتب إليّ أبو القاسم عبد الرحمن بن إسحاق بن منده جزء فيه حديث ابن عباس في الرؤية من طرق وكلام أصحاب الحديث عليه ، ثم ذكر طرقه .

و ـ وقال أبو القاسم عبد الرحمن : وأبلغت أن الطبراني قال : حديث قتادة عن عكرمة ، عن ابن عباس في الرؤية صحيح . وقال : من زعم أني رجعت عن هذا الحديث بعد ما حدثت به فقد كذب .

قال : وهذا حديث رواه جماعة من الصحابة عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وجماعة من التابعين ، عن ابن عباس ، وجماعة من تابعي التابعين عن عكرمة ، وجماعة من الثقات عن حماد بن سلمة .

قال : قال أبي : روى هذا الحديث جماعة من الأئمة الثقات ، عن حماد بن سلمة ، عن قتادة ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، عن النبي صلى الله عليه وسلم وذكر

أسـماء هم بطولها .

وأخبرنا محمد بن عبيد الله الأنصاري، سمعت أبا الحسن عبيد الله ابن محمد بن مقدار ، قال : سمعت سليمان بن أحمد يقول ، سمعت ابن صدقة الحافظ، يقول : من لم يؤمن بحديث عكرمة فهو زنديق

وأخبرنا محمد بن سليمان ، قال : سمعت بندار بن أبي إسحاق ، قال : سمعت علي بن محمد بن أبان، سمعت البردعي ، يقول: سمعت أبا زرعة الرازي يقول : من أنكر حديث قتادة ، عن عكرمة ، عن ابن عباس، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : رأيت ربي عزوجل، فهو معتزلي .

وسمعت علي بن أحمد بن مهران المديني : قال حضرنا أبا عبد الله ابن مهدي، وحضر عنده جماعة فتذاكروا حديث عكرمة، وأنكره بعضهم ، وكنت قد حفظته فحدثت به بطوله فقام إليّ وقبّل رأسي، ودعالي .

قال : وحدثنا محمد بن الحسن ، قال : حدثنا أحمد بن محمد اللخمي، سمعت محمد بن علي بن جعفر البغدادي ، سمعت أحمد بن محمد ابن هاني الأثرم ، يقول : سألت أبا عبد الله أحمد بن حنبل عن حديث حماد ابن سلمة ، عن قتادة ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، عن النبي صلى الله عليه وسلم رأيت ربي . فقال أحمد بن حنبل : هذا الحديث رواه الكبير عن الكبير ، عن الصحابة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، فمن شك في ذلك، أو في شيئ منه فهو جهمي ، ولا تقبل شهادته ، ولا يسلم عليه ولا يعاد في مرضه .

قلت : في هذه الرواية عن أحمد نظر، وأنا أحمد بن محمد بن عبد الله بن إسحاق ، حدثنا محمد بن يعقوب ، حدثنا محمد بن أحمد قال : حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل ، قال : رأيت أبي يصحح هذه الأحاديث ، ويذهب إليها .

وحدثنا هناد، وروى بإسناده عن عبد الوهاب الوراق ، قال: سمعت

أسود بن سالم يقول في هذه الأحاديث التي جاءت في الرؤية ، قال : حلفت عليها بالطلاق والعتاق أنها حق .

قلت : قد جعل أحمد حديث قتادة ، عن عكرمة عن ابن عباس الذي فيه في صورة شاب أمرد له وفرة ، هو الحديث المشهور عن ابن عائش الذي أرسله وأسنده الذي فيه وضع الكف بين كتفه عن معاذ ، وفيه التصريح بأنه كان في المنام بالمدينة ، فإن معاذاً لم يصل خلف النبي صلى الله عليه وسلم إلا بالمدينة .

وحديث أم الطفيل المتقدم أيضا يصرح بأنه كان في المنام ، وحديث ثوبان مثل حديث معاذ فيه أنه تأخر عن صلاة الصبح ، وثوبان لم يصل خلفه إلا بالمدينة مع أن السياقين سواء ، وهذه الأحاديث كلها ترجع إلى هذه الأحاديث الأربعة : حديث أم الطفيل ، وحديث ابن عائش عن معاذ ، وحديث ثوبان ، وحديث ابن عباس .(١)

وقد ذكر الإمام أحمد أن أصلها حديث واحد وإن كان لم يذكر حديث ثوبان ، إما أنه لم تبلغه أو بلغه ، وذلك حديث قائم بنفسه وكلها فيها ما يبين أن ذلك كان في المنام ، وأنه كان بالمدينة إلا حديث عكرمة عن ابن عباس ، وقد جعل أحمد أصلهما واحداً .

(نقض التأسيس ٣/٤٢٦ ـ ٤٤٣)

ز ـ وذكر في موضع آخر ، حديث أبي ذر : سألت النبي صلى الله عليه وسلم : هل رأيت ربك ، قال : نور أني أراه .

قال : فإذا كان أبو ذر عنده هذا ، ومع هذا فقد رووا عنه بذلك الإسناد الجيد ، عن يزيد بن شريك ، عن أبي ذر قال : رأى محمد ربه بقلبه .

دل ذلك على أن ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم نفى رؤية القلب التي أثبتها ، بل إما أن يكون دل عليها ، أو لم يدل على عدمها ، وأبو ذر أحق

(١) ستأتي هذه الأحاديث التي فيها ذكر اختصام الملأ الأعلى في الباب الذي بعده .

من رجع إليه في هذه المسئلة لأنه سأل النبي صلى الله عليه وسلم عنها ، وهو من أجل الصحابة ، فلهذا اعتمد الإمام أحمد على ما رواه عنه ، وعن ابن عباس .

(نقض التأسيس ٣/٤١٢)

ح – وقال في موضع آخر بصدد ذكر مذهب الإمام أحمد فقال :

وهذا الذى قاله أحمد من إثبات رؤية القلب ، هو الذى ثبت عن الصحابة كأبي ذر ، وابن عباس .

وقد رووا ذلك بهذا اللفظ عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا كما رواه أبو القاسم الطبراني ، في كتاب السنة : حدثنا الحسين بن إسحاق التسترى ، حدثنا الحماني ، حدثنا وكيع عن موسى بن عبيدة ، عن محمد بن كعب القرظي ، قال : سئل النبي صلى الله عليه وسلم : هل رأيت ربك عزوجل ؟ قال : رأيته بفؤادي ، ولم أره بعيني

وهذا وإن كان مرسلاً فهو معضود بما ثبت عن الصحابة من الذين سألوا النبي صلى الله عليه وسلم عن رؤيته ربه كأبي ذر ،

ومن الذين نقلوا عنه أنه قال : رأيت ربي كابن عباس

وهذا يدل على أن الصحابة فهموا من كلام النبي صلى الله عليه وسلم هذا التفصيل .

وقد صرح أبو ذر بمثل هذا فقال :

رآه بقلبه ، ولم يره بعينه

وبهذا يمكن الجمع بين قول ابن عباس ، وعائشة

(نقض التأسيس ٣/٤١٩ ــ ٤٢٠)

١٥ ـ باب آخر في رؤية النبي صلى الله عليه وسلم الرب عزوجل في المنام وفيه ذكر اختصام الملأ الأعلى

٤٥ ـ الحديث الذى فيه اختصام الملأ الأعلى ، رواه الخلال وابن خزيمة(١) وغيرهما من وجوه مشهورة ، عن الوليد بن مسلم، حدثني عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، عن خالد بن اللجلاج ، عن عبد الرحمن بن عائش الحضرمي ، قال : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : رأيت ربي عزوجل في أحسن صورة ، فقال : فيمَ يختصم الملأ الأعلى يامحمد ؟! قال : قلت : أنت أعلم يارب ، قال : ثم قال : فيم يختصم الملأ الأعلى يا محمد ؟ قال : لاأدرى ، قال : فوضع كفه بين كتفي فوجدت بردها بين يدي فعلمت مافي السماء والارض ، قال : وقرأ ﴿ وَكَذَٰلِكَ نُرِيٓ إِبۡرَٰهِيمَ مَلَكُوتَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ وَلِيَكُونَ مِنَ ٱلۡمُوقِنِينَ ﴾ [الأنعام: ٧٥] قال : ثم قال : فيم يختصم الملأ الأعلى يا محمد ؟ قال : قلت : في الكفارات رب قال : وماهن ؟ قلت : المشي إلى الجمعات، وإسباغ الوضوء على المكاره ، قال : فقال لي : من يفعل ذلك يعيش بخير ويموت بخير ويكون من خطيئته كيوم ولدته أمه ، ومن الدرجات : طيب الكلام ، وأن يقوم بالليل والناس نيام ، وقال : اللهم اني أسألك الطيبات ، وترك المنكرات ، وحب المساكين ، وأن تتوب علي وتغفرلي ، وترحمني ، واذا أردت فتنة في قوم فتوفني إليك غير مفتون ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إنه لحق .(٢)

---

(١) كتاب التوحيد (٢١٤ ـ ٢٢١)

(٢) حديث عبد الرحمن بن عائش أخرجه الدارمي (١/١٢٦) وابن أبي عاصم في السنة (٣٨٨ ، ٤٦٧) والطبرى في تفسير سورة الانعام (١١/٤٧٦ ـ ٤٥٨) بتحقيق محمود شاكر ، والمروزى في قيام الليل كما في مختصره (٤٢) والآجرى في الشريعة (٤٩٧) واللالكائي في أصول السنة (٩٠١ ، ٩٠٢) والنجاد في الرد على من يقول بخلق القرآن (٧٧ ، ٧٩ ، ٨١) والبيهقي في الاسماء والصفات (٢٩٩) والبغوى في شرح السنة (٣/٣٥ ـ ٣٦) والتفسير سورة ص ٤/٦٩) وابن منده كما ذكره شيخنا ====

ثم ذكر لفظ ابن خزيمة من طرق عن الوليد به ، وقال : قال الامام أبو بكر بن خزيمة :قوله في هذا الخبر" قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم " وهم ،عبد الرحمن بن عائش لم يسمع من النبي صلى الله عليه وسلم هذه القصة ،وانما رواها عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم (١) ولا أحسبه أيضا سمعها من الصحابي لأن يحيى بن أبي كثير رواه عن زيد بن سلام ، عن عبد الرحمن الحضرمي ، عن مالك بن يخامر ،عن معاذ .

قال يزيد بن جابر ،عن خالد بن اللجلاج عن عبد الرحمن بن عائش عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم .

٤٦ ـ كذلك حدثنا أبو موسى محمد بن المثنى ،حدثني أبو عامر : عبد الملك بن عمرو ، حدثنا زهير ـ وهو ابن محمد ـ عن يزيد ـ قال أبو موسى: وهو يزيد بن جابر ـ عن خالد بن اللجلاج ، عن عبد الرحمن بن عائش ، عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث بطوله . (٢)

=== الاسلام في نقض التاسيس (٣/٤٩٦) والدارقطني في الرؤية (١٣٣ / أ ـ ب و ١٣٥/أ ـ ب) وابن الجوزي في العلل المتناهية (١/١٧) بأسانيدهم عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ،عن خالد بن اللجلاج ،عن عبد الرحمن بن عائش به . ورجاله ثقات ،لكن ابن عائش لم يثبت له صحبة .

(١) يشير إلى طريق زهير بن محمد عن يزيد بن يزيد بن جابر ،عن خالد ابن اللجلاج ،عن عبد الرحمن بن عائش ،عن بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم مرفوعا ـ وسياتي ـ

(٢) التوحيد (١١٦ ـ ٢١٧) وأخرجه أحمد (٤/٦٦ و ٥/٣٧٨) وابن منده كما ذكره شيخ الاسلام (٣/٤٩٦) .

وزهير بن محمد هو الخراساني الشامي وفيه ضعف من قبل حفظه . وروايته عن الشاميين ضعيفة ،قاله البخاري وغيره وهذا منها (انظر: الاصابة ٢/٤٠٦). وقال الهيثمي :رجاله ثقات (٧/١٧٦) وذكره الالباني في تخريج السنة وقال في زهير: وفيه ضعف من قبل حفظه (١/١٧٠).

٤٧ ـ قال ابن خزيمة : وجاء قتادة بلون آخر فروى معاذ بن هشام ، حدثني أبي ،عن قتادة ،عن أبي قلابة عن خالد بن اللجلاج ، عن عبد الله ابن عباس ، حدثناه بندار وأبوموسى قالا : حدثنا معاذ حدثني أبي ، عن قتادة ،عن أبي قلابة ،عن خالد بن اللجلاج ،عن ابن عباس ان نبي الله صلى الله عليه وسلم قال : رأيت ربي في أحسن صورة. فذكره (١)

قال : ورواه معمر ، عن أيوب ،عن أبي قلابة ،عن ابن عباس ، ورواه من طريق معمر . (٢)

ثم قال أبوبكر : رواية يزيد وعبد الرحمن بن يزيد بن جابر أشبه بالصواب حين قالا : عن عبد الرحمن بن عائش،ومن رواية مَن قال عن عبد الله ابن عباس ،فإنه قد روى عن يحيى بن أبي كثير ،عن زيد بن سلام أنه حدثه عبد الرحمن الحضرمي ـ وهو ابن عائش إن شاء الله ـ حدثنا مالك بن يخامر السكسكي ،أن معاذ بن جبل قال : احتبس عنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات غداة عن صلاة الصبح، وذكر الحديث .

وقال : حدثناه أبوموسى، قال :حدثنا معاذ بن هانئ ،حدثنا جهضم بن عبد الله القيسي ، قال :حدثنا يحيى بن أبي كثير، عن زيد بن سلام أنه حدثه عبد الرحمن الحضرمي ، قال أبو موسى: وهو ابن عائش الحديث على ما أمليته . (٣)

---

(١) أخرجه الترمذى (رقم ٣٢٣) وابن أبي عاصم (٤٦٩) والنجاد في الرد على من قال بخلق القرآن (٧٦) ، والآجرى في الشريعة (٤٩٦) من طريق قتادة ،عن أبي قلابة ،عن خالد بن اللجلاج ،عن ابن عباس، وقال الألباني : إسناده صحيح .
وقتادة تابعه عباد بن منصور : عند الآجرى (٤٩٦)، وعباد بن منصور ضعيف مدلس، وخطأ الإمام رواية قتادة هذه كما في الإصابة (٤٠٦/٢)

(٢) التوحيد (٢١٧ ـ ٢١٨) وأخرجه أحمد (٣٦٨/١) والترمذى (رقم ٣٢٣٣) من طريق عبد الرزاق عن معمر، عن أيوب ، عن أبي قلابة ،عن ابن عباس به .

(٣) التوحيد (٢١٨ ـ ٢١٩) وأخرجه أحمد (٢٤٢/٥) والترمذى في تفسير سورة ص (٣١٣٥) والدارقطني في الرؤية كما في الاصابة (٤٠٦/٢) من طريق جهضم بن عبد الله به .

قال شيخ الإسلام : قلت : هذه الطرق أتم الطريق إسناداً ومتناً ، وفيها بيان أصل الحديث ، فإن غيره رواه عن ابن عائش ، عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، وهو حق ، فإن الرجل معاذ لكن لم يذكروا الواسطة بينهما ، وهو مالك بن يخامر ، وهو من أكابر أصحاب معاذ ، والإخبار به .

ورواه الآخر عن ابن عائش مرسلاً ، لكن غلط في ذكر لفظ السماع ، وهذه رواية أهل الشام لهذا الحديث ، وهم به أعرف لأن مخرجه من عندهم ، وأخذه أبو قلابة ، وكان قد قدم الشام من هذا الشيخ خالد بن اللجلاج ، لكن وقع تصحيف في اسم عائش بابن عياش ، فحدث به البصريين ، أسنده عنه تارة ، وأرسله أخرى ، ولم يتجاوز به ذلك لأن خالد بن اللجلاج لم يكن يستوفي إسناده ، بل تارة يذكر عن ابن عباس ، عن النبي صلى الله وسلم ، وتارة عنه ، عن رجل ، من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، ولكن زيد بن سلام لما رواه عن ابن عائش أسنده ، واستوفاه لأنه كان مكتوباً عنده .

فهذه الروايات يصدق بعضها بعضا إذ قد رووه عن كل شخص أكثر من واحد ، لكن بمجموع الطرق انكشف ما وقع في بعض

=== ورجاله ثقات ، وإسناده صحيح .

قال الترمذي : حسن صحيح ، وقلل : سألت محمد بن إسماعيل عن هذا الحديث فقال : هذا حديث حسن صحيح .

وقال الألباني : هذا إسناد متصل صحيح ، رجاله ثقات ، وقد صححه أحمد ، وكذا ابن خزيمة كما في التهذيب .

وذكره ابن كثير في تفسير سورة ص عن أحمد وقال : هو حديث المنام المشهور ، ومن جعله يقظة فقد غلط ، وهو في السنن من طرق .

وهذا الحديث بعينه قد رواه الترمذي من حديث بهز بن حكيم ابن عبد الله اليماني به .

وقال : حسن .

طريقـــــــه (١)

٤٨ ـ قال أبو بكر ابن خزيمـة : وروى معاويـة بن صالح ،عن أبي يحيى ـ وهو غـدى سليمان بن عامر(٢) ،عن أبي يزيـد ،عن أبي سـلام الحبشي ،أنـــه سـمع ثوبان مولى رسـول الله صلى الله عليـه و سلم ،أن النبي صلى الله عليـه وسلم أخـر صلاة الصبـح حتى أسفر ،فقال : إنما تأخرت عليكم ،ان ربي قال : يا محمـد هل تـدرى فيم يختصـم الملأ الأعلى ، وسـاق الحـديث (٣)

---

(١) وقال في موضـع آخر: تقـدم أن رواية هـذا عن ابن عباس غلط، وإنما هو حـديث ابن عائش وغيره ،وأحاديث ابن عباس المحفوظة عنه لها ألفاظ آخر وهذا هو حـديث أبي قلابـة رواه عنه معمر ،عن أيوب وقتادة .
(نقض التاسيـس (٣/٥١٤)

(٢) وفي كتاب التوحيـد " سليمان أو سليم بن عامـر" (٢١٩)

(٣) التوحيـد (٢١٩) وأخرجـه ابن أبي عاصم في السنة (٤٧٠) والنجاد في الرد على من قال بخلق القرآن (٨٣)، والبزار كما في كشف الأستار (٢١٢٨)، والبغوى في شرح السنة (٤/٣٨ ـ ٣٩) وابن منـدة كما ذكره شيخ الإسلام فيما بعـد (٣/ ٤٩٥) والطبراني في السنة كما ذكره أيضا شيـخ الإسلام (٣/٥٠٢) .

وفي سنـده أبو يحيى قال ابن خزيمة : هو سليمان أو سليم بن عامر وقال البغوى :" هو سليم بن عامر الخبائرى"، وكذا قال الطبراني :" أظنه هـو سليم بن عامر". وسـليم بن عامر الخبائرى أبو يحيى ثقـة / بخ م ٤ التقريب (١/٣٢٠) .

لكن قال الهيثمي :أبو يحيى لم أعرفـه ،وبقيـة رجاله ثقات (٧/١٧٧ ـ ١٧٨) وكـذا قال الألباني .

وقال الألباني :وأبو يزيـد اسمه غيلان بـن أنس الكلبي ،روى عنـــه جمع من الثقات، ولم يـذكروا توثيقـه عن أحـد .
وأبوسـلام : اسمه ممطـور .
قلت : أبو يزيـد هو زيـد بن سلام حفيـد ممطـور . وقال الطبراني : أبو يزيـد هو زيـد بن سلام. وشيخـه ورد عنـده " أبوسلام الاسود " وأبوسلام الأسود هذا هو ممطور الأسود الحبشي ،ثقة يرسـل /بخ م ٤ التقريب (٢/٢٧٣) .

=====

وقال ابن خزيمة، : حدثنا أحمد بن عبد الرحمن ،حدثنا عمي، قال : حدثنا معاوية.

قال أبوبكر : لست أعرف أبا يزيد هذا بعدالة ولاجرح.

قال : وروى شيخ من الكوفيين يقال له : سعيد بن سويد القرشي ،عن عبد الرحمن بن اسحاق ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ،عن معاذ بن جبل هذه القصة بطولها (١) فيشبه بخبر يحيى بن أبي كثير ،حدثنا محمد بن سعيد بن سويد القرشي الكوفي ،قال : حدثني أبي .

قال أبو بكر بن خزيمة : وهذا الشيخ سعيد بن سويد لست أعرفه بعدالة ولا جرح ، وعبد الرحمن بن إسحاق هذا هو أبو شيبة الكوفي ،ضعيف الحديث الذى روى عن النعمان بن سعد عن علي بن أبي طالب ،عن النبي صلى الله عليه وسلم أخبارا منكرة ،وعبد الرحمن بن أبي ليلى لم يسمع من معاذ بن جبل ،مات معاذ في أول خلافة عمر بن الخطاب بالشام.

قال ابن خزيمة : فليس من هذه الأخبار شيئ من عند ذكرنا عبد الرحمن بن عائش بالعلل التي ذكرنا ها لهذه الأسانيد ،ولعل بعض من لم يتبحر العلم يحسب أن خبر يحيى بن أبي كثير ،عن زيد بن سلام ثابتٌ لأنه قيل في الخبر : عن يزيد أنه حدثه عبد الرحمن الحضرمي

=== وزيد بن سلام : أبو زيد يروى عن جده (التهذيب (٣/٤١٥) وهو ثقة / بخ م ٤ ، (التقريب ١/٢٧٥)

والخلاصة : أبويحيى هو سليم بن عامر الخبائرى وهوثقة ،وكذلك أبويزيد وهو زيد بن سلام. ثقة.

(١) التوحيد (١٢٠) وأخرجه النجاد (٧٥) والحاكم (١/٥٢١) وفيه محمد ابن عبد الرحمن بن أبي ليلى ،وعبد الرحمن بن اسحاق الواسطي وكلاهما ضعيف ولم يسمع عبد الرحمن بن أبي ليلى من معاذ ،وسعيد بن سويد قال فيه ابن خزيمة : لست أعرفه بعدالة ولاجرح.

ويحيى بن أبي كثير أحد المدلسين ،لم يخبر أنه سمع هذا من زيد ابن سلام .

قد سمعت الدارمي أحمد بن سعيد يقول :حدثنا عبد الصمد ابن عبد الوارث ،حدثني أبي ،عن حسين المعلم ،قال :لما قدم علينا عبد الله بن بريدة ،بعث إلى مطر الوراق:أحمل الصحيفة والدواة وتعال، فحملت الصحيفة والدواة فأتيناه فأخرج الينا كتاب أبي سلام ،فقلنا: سمعت هذا من أبي سلام ،قال : لا ،قلنا : فمن رجل سمعه من أبي سلام؟ قال : لا ،فقلنا له : تحدث بأحاديث مثل هذه لم تسمعها من الرجل ،ولا من رجل سمعها منه؟ فقال : أترى رجل جاء بصحيفة ودواة كتب أحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل هذه كذبا ؟ هذا معنى الحكاية.

قال أبو بكر :كتب عن مسلم بن الحجاج هذه الحكاية .

قال شيخ الإسلام : قلت هذا الاختلاف قد ذكره قبل ذلك الإمام أحمد أيضا ،فذكر أبو بكر الأثرم في كتاب العلل ،قال : سألت أحمد عن حديث فيه عبد الرحمن بن عائش الذى روى عن النبي صلى الله عليه وسلم : رأيت ربي في أحسن صورة ،فقال : يضطرب في إسناده لأن معمراً رواه عن أيوب ،عن أبي قلابة ،عن ابن عباس ،عن النبي صلى الله عليه وسلم .

ورواه معاذ بن هشام ، عن أبيه ،عن قتادة ، عن أبي قلابة ، عن خالد بن اللجلاج ، عن ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم .

ورواه حماد بن سلمة ،عن قتادة ،عن عكرمة ،عن ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم .

ورواه يوسف بن عطية ،عن قتادة ،عن أنس ،عن النبي صلى الله عليه وسلم.(١)

---

(١) أخرجه ابن حبان في المجروحين (٣/١٣٥) والنجاد (٧٩) وأبوبكر في الزيادات ،والطبراني في السنة ،والدارقطني في الرؤية كما في الإصابة (٢/٤٠٧) وقال الحافظ: ويوسف متروك .

ورواه عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ،عن خالد بن اللجلاج ،عن عبد الرحمن بن عائش ،سمعت النبي صلى الله عليه وسلم .

ورواه يزيد بن يزيد بن جابر ،عن خالد بن اللجلاج ،عن عبد الرحمن بن عائش ،عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم .

و رواه يحيى بن أبي كثير فقال عن ابن عائش ،عن مالك بن يخامر، عن معاذ بن جبل ،عن النبي صلى الله عليه وسلم .

و أصل الحديث واحد . وقد اضطربوا فيه ،فمن الناس من جعل عن أحمد في تثبيت هذه الأحاديث روايتين كما يذكر المتنازع في ثبوتها عن غيره من العلماء .

قال شيخ الإسلام : قلت : قد جعل أحمد حديث قتادة عن عكرمة ،عن ابن عباس الذى فيه " في صورة شاب أمرد له وفرة" هو الحديث المشهور عن ابن عائش الذي أرسله ،وأسنده ،الذى فيه : وضع الكف بين كتفيه عن معاذ ، وفيه التصريح بأنه كان في المنام ،بالمدينة فإن معاذاً لم يصل خلف النبي صلى الله عليه وسلم إلا بالمدينة ،

وحديث أم الطفيل المتقدم أيضا يصرح بأنه كان في المنام ، وحديث ثوبان مثل حديث معاذ فيه : أنه تأخر عن صلاة الصبح ،وثوبان لم يصل خلفه إلا بالمدينة مع أن السياقين سواء ، وهذه الأحاديث كلها ترجع إلى هذه الأحاديث الأربعة ، حديث أم الطفيل ، وحديث ابن عائش عن معاذ ،وحديث ثوبان ، وحديث ابن عباس ، وقد ذكر الإمام أحمد ،أن أصلها حديث واحد وإن كان لم يذكر حديث ثوبان ،إما أنه لم يبلغه ، أو بلغه ، وذلك حديث قائم بنفسه ،وكلها فيها ما يبين أن ذلك كان في المنام ،وأنه كان بالمدينة إلا حديث عكرمة ،عن ابن عباس ،وقد جعل

أحمد أصلهما واحدا ،وكذلك قال العلماء ،ولم يذكر حديث .

قال القاضي أبو يعلى بعد أن ذكر حديث ابن عباس بطرقه وألفاظه مفتتحاً له بحديث حماد بن سلمة ،عن قتادة ،عن عكرمة وذكر حديث الحكم بن أبان ،عن عكرمة ،وذكر حديث أم الطفيل ، ثم قال : واعلم أنهما رؤيا منام لأن أم الطفيل قد صرحت بذلك ، وحديث ابن عباس أكثر ألفاظه مطلقة ، قال : وقد نقل في بعضها صريح بذكر المنام .

ثم روى بسنده :

عن أحمد بن حنبل : حدثنا عبد الرزاق ،قال حدثنا معمر ،عن أيوب ،عن أبي قلابة ،عن ابن عباس ،عن النبي صلى الله عليه و سلم قال : أتاني ربي الليلة في أحسن صورة ـ يعني في المنام ـ فقال لي : يا محمد ! هل تدري فيم يختصم الملأ الاعلى ، قال : قلت : لا ،قال : فوضع يده بين كتفي حتى وجدت بردها بين ثديي (١) .

وقد قال القاضي في آخر كتابه في فصل جمل الصفات التي ذكرها ، وما روى في حديث أم الطفيل ،وابن عباس من الصفات التي رآه عليها ليلة الإسراء فقوله هنا " ليلة الإسراء " تناقض منه ، فإنه قد نص أن الإسراء كان يقظةً ،وأن الرؤية التي كانت ليلة الإسراء وغير هذه الرؤية التي في المنام .

وأيضا فهذا الحديث الذى احتج به هو في الحقيقة حديث معاذ كما تقدم في كلام ابن خزيمة ؛ وإنما وهم فيه أبو قلابة فقال : " ابن عباس" وإنما هو " ابن عائش " وليس هذا هو حديث قتادة عن عكرمة فإن ذلك ليس فيه هذا ،لكن أحمد قد جعل الجميع حديثا

---

(١) تقدم تخريجه .

واحـدا في الأصـل ولا ريب أن قتـادة كان عنـده هذا عن عكرمـة ، يطابقهـا لفظهمـا لفـظ حـديث أم الطفيـل وإن كان فيـه زيادات وهو حـديث الحكم بن أبان ،عن عكر مـة ، رواه أبو بكر الخـلال في السنة : حدثنا يزيـد بن جمهـور ،حدثنا الحسن بن يحيى بن كثير العبـدى ،حدثني أبي ،حدثنا هارون بن محمـد ،عن محمـد بن إسحاق. ورواه ابن بطـة في "الإبا نـة" قال : حـدثنا أحمـد بن محمـد الباغـدى ،حدثنا أحمد ابن عبـد الجبار العطاردي ،قال : حـدثنا يو نـس بن بكير ، عن محمـد بن إسحاق ، عن عبـد الرحمن بن الحارث بن عبـد الله بن عياش بن أبي ربيعـة، عن عبـد الله بن أبي سلمـة ،أن عبـد الله بن عمر بن الخطاب بعث إلى عبد الله ابن العباس فسـألـه هل رأى محمـد ربـه ؟ فأرسـل إليه عبـد الله بن عباس أن نعـم ،فـردّ عليـه عبـد الله بن عمـر رسـوله أن كيف رآه ؟ فأرسـل إليه أنـه رآه في روضـة خضراء دونـه فراش من ذهب على كرسـي من ذهب ، يحملـه أربعـة من المـلا ئكـة ،ملك في صـورة رجل ، وملك في صـورة ثـور ،وملك في صـورة نسـر ،وملك في صـورة أسـد .

زاد ابن بطـة بالإ سـناد عن ابن إسحاق حـدثني يعقـوب بن عتبة، عن عكرمـة ،عن ابن عباس ،قال : أنشـد رسـول الله صلى الله عليـه وسلم من قول أميـة بن أبي الصلـت :

رجـل وثور تحت رجل يمينـه * والنسر للأخرى وليث مرصـد

فقا ل رسـول الله صلى الله عليـه وسلم : صـدق .

وهـذا أيضا رواه ابن خزيمـة محتجاً بـه من غير وجـه في مسـألة العرش وحملتـه .

وروى الـدارقطني هـذه الألفـاظ من طرق ،فقـولـه " في روضة خضـراء دونـه فراش من ذهب " مثل قولـه في حـديث أم الطفيـل " قدماه في الخضـر على وجهـه فراش من ذهب " وقولـه في لفظ في حديث أم الطفيل " في صـورة شاب ذي وفرة " وهذا يناسب قولـه في حـديث ابن عباس "شابا جعـداً قطـطـاً "لكن في هذا زيادة الأمـر ذ و الحلة الخضراء ، وفي حـديث

أم الطفيل زيادة وفي رجليه نعلان من ذهب" وفي ابن عباس الآخر على كرسي من ذهب.

وأما ذكر الحملة الأربعة فهولاء في أحاديث أخر في اليقظة فهذا مما يحتج به لما ذكره أحمد من أن حديث عكرمة ،عن ابن عباس أصله أصل حديث أم الطفيل ، والله أعلم بحقيقة ذلك فإن أحاديث ابن عباس المشهورة عنه في أنه رآه بفؤاده مرتين إنما كان ذلك بمكة فإنه ذكره في تفسير سورة النجم وهي مكية باتفاق العلماء وما رواته أم الطفيل ،ومعاذ إنما هو بالمدينة ،فحديث عكرمة عن ابن عباس يشبه ألفاظ أم الطفيل ويؤيد ذلك أن الأسانيد المتواترة عن ابن عباس إنما فيها إخبار أنه رآه بفؤاده ،وأنه قال ذلك في تفسير القرآن ، فلو كان عنده عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه أخبر بلفظه عن رؤية ليلة المعراج لم يحتج إلى ذلك ، ولكان هو الذى يعتمد عليه دون ما تأوله من القرآن.

ولهذا لم يثبت الإمام أحمد إلا ما ثبت عن ابن عباس من رؤيته بفؤاده ومن رؤية هذه الأحاديث التي جاءت على الوجوه التي جاءت عليها ، وذلك يدفع قول من أطلق نفي الرؤية ،ولا يدفع قول من نفى رؤية البصر ،كما جمع بينهما.

وقد يقال : ان حديث عكرمة عن ابن عباس هو تفسيره للرؤية التي بفؤاده التي كانت بمكة ،لكن هذه الزيادات التي في حديث عكرمة لا توجد بمجرد تأويل القرآن ،بل يحتاج إلى توقيف ، وكذلك الزيادة التي في حديث مسئلة ابن عمر لابن عباس ،وقد تبين بما ذكرناه أن الحديث الذى فيه "أتاني ربي في أحسن صورة ،و وضع يده بين كتفي" إنما كان بالمدينة لم يكن ذلك ليلة المعراج كما يظنه كثير من الناس.

وكنت مرة بمجلس فيه طوائف من أصناف العلماء في مجلس ابتداء تدريس

لشيخ الحنفية ، وجرى ذكر هذا الحديث فظنوا أنه كان ليلة المعراج

فقلت : هذا لم يكن ليلة المعراج ، فان هذا كان بالمدينة كما جاء مصرحا

به ، والمعراج إنما كان بمكة كما قال تعالى : ﴿ سُبْحَانَ الَّذِيْ أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِ لَيْلاً مِّنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى ﴾ [الإسراء: ١] وهذا مما تواترت به الأحاديث، واتفق عليه أهل العلم أن المعراج الذى ذكره الله تعالى في القرآن والذى فيه فرض الصلوات الخمس إنما كان بمكة، ولم يكن بعد الهجرة ، ونفس ما في الحديث يبين ذلك فإنه ذكر فيه اختصام الملأ الأعلى في المشي على الأقدام إلى الجمعات، والجلوس في المساجد بعد الصلوات ، وهذا إنما شرع في المدينة إذ لم تشرع الجمعة بمكة ، وهذا مما لم يسترب فيه العلماء ، وإنما وقع ذلك في أحاديث ابن عباس الثابتة عنه ، كحديث عكرمة ونحوه لأن ابن عباس قد ثبت عنه أنه كان يثبت رؤية محمد صلى الله عليه وسلم ربه بفؤاده في مكة كما ذكر ذلك في تفسير سورة " النجم " وهي " مكية " باتفاق العلماء .

(نقض التأسيس ٣/ ٤٢٩ ـ ٤٤٨)

٤٩ ـ روى الخلال ، عن أبي ثعلبة ، عن أبي عبيدة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : لما كانت ليلة أسرى بي ، رأيت ربي في أحسن صورة فقال : فيم يختصم الملأ الأعلى ؟ قلت : لا أدرى ، قال : فوضع يده حتى وجدت ، فذكر كلمة " ذهبت عني " ثم قال : فيم يختصم الملأ الأعلى وذكر الخبر .

ذكره عن القاضي أبي يعلى من كتابه " إبطال التأويل " وقال : قلت: الإسراء وإن كانت حقا ورؤية محمد صلى الله عليه وسلم قد جاءت بها آثار ثابتة ، وهذا الحديث قد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه رآه بالمدينة في المنام .

لكن هذا الحديث بهذا اللفظ المذكور فيه ليلة الإسراء من الموضوعات

المكذوبات ..... فإن النبي صلى الله عليه وسلم لم يقل : لما كانت ليلة أسري بي : رأيت ربي في أحسن صورة فقال : فيم يختصم الملأ الأعلى ، وإنما ذكر أن ربه أتاه في المنام ، وقال له هذا ، ووضع يده بين كتفيه بالمدينة في منامه .

(نقض التأسيس (٤٧٢/٣ ـ ٤٧٣)

وذكره في موضع آخر من كتاب أبي يعلى في " إبطال التأويل " وفيه :

روى الخلال حدثنا العباس بن محمد الدوري ، حدثنا أبو داود النيازكي حدثنا حماد بن دُليل ، عن سفيان بن سعيد ، عن قيس بن مسلم ، عن طارق ابن شهاب ، أو عبد الرحمن بن ثابت ، عن أبي ثعلبة الخشني ، عن أبي عبيدة ابن الجراح ، عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه .(١)

وقال : هذا الحديث كذب موضوع على هذا الوجه بلا نزاع بين أهل العلم بالحديث ، ولهذا لم يذكره الإمام أحمد ، فيما ذكره من أخبار هذا الباب ، ولا أحد من أصحابه الذين أخذوا عنه ، ولا فيما صححوه ولا فيما عللوه ، وكذلك ابن خزيمة لم يذكره ، لا فيما صححه ولا فيما علله ، ولا رواه الأئمة الذين جمعوا في كتب السنة أحاديث الباب كابن أبي عاصم ، والطبراني ، وابن منده ، وغيرهم لأنه من الموضوعات التي لا يجوز ذكرها لمن علم بها إلا أن يبين أنها موضوعة لقول النبي صلى الله عليه وسلم : " من حدث عني بحديث وهو يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين "

وهذا الحديث من أبطل الباطل عن سفيان الثوري ، والحسن ابن صالح بن حي لم يأت به عنهما أحد من أصحابهما مع كثرتهم وانتشارهم

---

(١) الحديث أخرجه الخطيب في تاريخ بغداد (١٥١/٨ ـ ١٥٢) ومن طريقه ابن الجوزي في العلل المتناهية (١٦/١) من طريق أبي داود سليمان بن محمد النيازكي ، عن حماد بن دُليل به .

وقوله " أو حماد بن دليل " ورد في العلل المتناهية : قال : يعني حماد بن دُليل : ونا الحسن بن عمارة ، عن عمرو بن مرة ، عن عبد الرحمن ===

وأيضا فأحاديث المعراج قد رواها أهل الصحيح من حديث مالك بن صعصعة ،وأبي ذر ،وأنس،وابن عباس، وأبي حبة الأنصاري، ورواه أهل السنن والمسانيد من وجوه أخرى، وليس في شئ منها هذا ،مع تو فرالهمم والدواعي ،على ضبط ذلك لوكان له أصل

وهذا التأويل يوجب العلم ببطلان هذا ،وأيضا فقوله فيه :

" نقل الأقدام إلى الجمعات ،وانتظار الصلاة بعد الصلاة "

والمعراج كان بمكة ،وتلك الليلة فرضت الصلوات الخمس ولم يكن جمعة

فقد ثبت في الصحيح عن ابن عباس :ان أول جمعة كانت في الإسلام بعد جمعة بالمدينة جمعت بالبحرين بجواثى ـ قرية من قرى البحرين ـ وهذا من العلم المتواتر لايتنازع فيه أهل العلم.

وأما مايوجد في كتب أخرى ،ويوجد عند كثير من الشيوخ والعامة من أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى ربه في بعض سكك المدينة ،أوبعض مخارج مكة ،أو أنه ينزل عشية عرفة فيعانق المشاة ،ويصافح الركبان، ونحو هذه الأحاديث التي فيها رؤية النبي صلى الله عليه وسلم ربّه في اليقظة في الأرض فكلها من أكذب الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم باتفاق أهل العلم فيعلم ذلك

٥٠ـ والخلال روى هذا الحديث من هذا الوجه ،ورواه من وجه آخر ،وهو الصواب : لأنه جمع الطرق فقال :

حدثنا أحمد بن محمد الأنصاري ،حدثنا مؤمل ،قال :حدثنا عبيد الله

= = ابن سابط ،عن أبي ثعلبة الخشني ،عن أبي عبيدة بن الجراح ، عن النبي صلى الله عليه وسلم .

وأورده الذهبي في تلخيص العلل (رقم٦) وقال : عن طارق بن شهاب مرسلا . والإسناد الأول رواه طارق بن شهاب، قال أبو داود : رأى النبي صلى الله عليه وسلم ،ولم يسمع منه ،ومرسله مقبول لأنه صحابي وفيه : " رأيت ربي في أحسن صورة " وليس في سياقه " ليلة أسري بي " .

والإسناد الآخر : فيه الحسن بن عمارة متروك . (التقريب ١/ ١٦٩)

ابن أبي حميد ،عن أبي المليح ،عن أبي هريرةقال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: رأيت ربي في منامي في أحسن صورة فقال :يامحمد! قلت :لبيك ربي وسعديك فقال : فيم يختصم الملأ الأعلى؟ وذكر الحديث .

قال الخلال : حدثنا أحمد بن محمد الأنصاري ،حدثنا مؤمل ، قال :حدثنا حماد بن دُليل ،حدثنا سفيان الثوري ، عن قيس بن طارق ، عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله

ففي هذه الرواية من رواية مؤمل ،عن حماد بن دُليل ، عن الثوري ، عن قيس بن طارق ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ،جعله مرسلا وجعله حديث أبي هريرة ،وحديث أبي هريرة موافق لسائر الأحاديث أن ذلك كأن في المنام ، كماذكره في هذه الرواية ، ولكن إنما اعتقد صحة هذا من لم يكن له بالحديث ،وألفاظه ، وروايته خبرة تامة من جنس الفقهاء ،وأهل الكلام ،والصوفية ونحوهم ،فلهذا ذكروه من بين متأول ومن بين راد للتأويل .

ثم المثبتة تزيد في الأحاديث لفظاً ومعنى ، فيثبتون بعض الأحاديث الموضوعة صفات ،ويجعلون بعض الظواهر صفات ، ولايكون كذلك .

والنا فية ببعض الأحاديث لفظاً ومعنى فيكذبون بالحق ، ويحرفون الكلم عن مواضعه .

اهـ ومن هذا مارواه الخلال حدثنا عمرو بن إسحاق ، حدثنا أبو مسلم الحضرمي ،حدثنا أبومعاوية وهب بن عمرو الأحوصي ،عن أبي عبد الرحمن ، عن مقاتل بن حيان ، عن عكرمة ،عن ابن عباس،أنه حدثه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : لما أسرى بي إلى السماء فرأيت الرحمن الأعلى بقلبي في خلق شاب أمرد ،نوريتلألأ ،وقد نهيت عن صفته لكم فسألت إلهي أن يكرمني برؤيته، فإذا هو كأنه عروس حين كشفت عنه حجلته ،مستويا على عرشه في وقاره ،وعزه ،ومجده ،وعلوه ولهيؤذن

لي في غير ذلك من صفته لكم سبحانه في جلا له ، وكريم فعاله في مكا نه العالي ، نوره المتعالي .

وهذ ه الألفاظ ينكر أهل المعرفة بالحديث أن تكون من ألفاظ رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولكن هذا الحديث يبين أن حديث عكرمة المشهور كان بفؤاده كما في هذا .

٥٢ ـ ويشبه هذا ما رواه الخلال أيضا قال : حدثنا يزيد بن جمهور ، حدثنا الحسن بن يحيى بن كثير العبدي ، حدثنا أبي حدثنا أبو سفيان ، عن جويبر ، عن الضحاك ، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أسرى به قال : انتهيت إلى نهر من نور لهب النار ، قال : فجعلت أجال ، قال : وجعل جبرئيل يقول يا محمد : ادع الله بالتثبيت والتأئيد ، قال : فجعلت ادعو بالتثبيت والتائيد ، فذكر أنها دون العرش حتى انتهيت إلى العرش ، وأمسك جبرئيل عني ، قال : فلما انتهينا إلى الله تعالى ألقيت عليّ الوسنة قال : وعاينت بقلبي جلا له ، قال : فكان ابن عباس يقول : رآه بفؤاده ، ولم تر عيناه (١) . ولكن قد يكون أصل الحديث أنهما حدثا عن ابن عباس محفوظا وزيد فيه زيادات كما جرت به عادة كثير من هؤلاء المصنفين فيكون هذا موافقاً لأن حديث قتادة والحكم عن عكرمة وحديث سلمة بن عمرو أنه كان ليلة المعراج .

وأما ما رواه الترمذي للأحاديث المتقدمة فالصواب أنها ثابتة كما عليه أئمة الحديث ، ولذلك احتج بها أحمد ، وقال : يقول النبي صلى الله عليه وسلم رأيت ربي فأنكر على من رد موجبها .

وقد ثبت حديث عكرمة عن ابن عباس وهو أسندها ، وذكر أن العلماء تلقته بالقبول ، وقال : حدّث به فقد حدث به العلماء .

فأما قوله في رواية الأثرم : يضطرب في إسناده ، وأصل الحديث واحد ، وقد اضطربوا فيه ، فهذا كلام صحيح ، فإنهم اضطربوا في إسناده بلاريب ، لكن لم يقل : إن هذا يوجب ضعف متنه غير ثابت ، بل مثل

---

(١) وفي إسناده جويبر وهو متروك .

هذا الاضطراب يوجد في أحاديث كثيرة، وهي ثابتة ، وهذه الطرق مع مافيها من الاضطراب لمن يتدبر الحديث ، ويحسن معرفته يدل دلالة واضحة على أن الحديث محفوظ صحيح الأصل ،لا ريب في ذلك ،بل قد يوجب له القطع بذلك كما نبهنا عليه أولا ، فإنه قد ثبت أنه حدث به عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ، وأخبره يزيد بن يزيد ، وأبو قلابة ،والأوزاعي ،عن خالد بن اللجلاج ، وكل هولاء من الثقات المشاهير ،وهذا ، يثبت رواية خالد له ، لكن أحدهم قال عن ابن عباس ،سمعت النبي صلى الله عليه وسلم، والآخر عن ابن عائش ،عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، وهذا يقتضي ثبوت إحدى الروايتين دون الأخرى ،إذ لم يختلفا في متنه ، وإنما اختلف في صفة الإسناد ،فقد يقال :الثانية أصح لأن ابن عائش ليس من ..... ولأن إحدى الروايتين فيها زيادة ،والزيادة من الثقة مقبولة.

وقد يقال : الأولى أصح لأن رواتها عن خالد أكثر ،وقد رواه كذلك الأوزاعي وغيره كما سيأتي إن شاء الله .

والأشبه أن الاضطراب في هذه الرواية وقع من خالد نفسه، وأنه كان لا يذكر في أكثر الروايات إلا ابن عائش ، ولهذا لم يذكر أبو قلابة عنه إلا ما يشبه بابن عائش ،وبالجملة فأي الروايتين كانت هي المحفوظة. صح الحديث إذ تعارضهما إما أن يوجب صحة إحداهما ،أو يوجب الجمع بينهما وعلى كل تقدير فالحديث محفوظ.

فأما طرحهما جميعاً فإنما يكون إذا تعارض متنان متناقضتان ،وكذلك قول أبي قلابة ، عن ابن عباس ، إما أن يكون محفوظاً ،أو مصحفاً ، ورواية يحيى بن أبي كثير ،عن زيد بن سلام ،عن ابن عائش لا تخالف رواية خالد بن اللجلاج عنه ، بل توافقه وتعضده لأن رواية خالد تدل على أنه كان لا يستوفي إسناده ،بل تارة يرسله ،وتارة يذكر الصاحب فهذه الرواية ذكرت ما ذكروه واستوفت الإسناد ،والمتن .

وأما ما ذكره ابن خزيمة من كون يحيى مدلسا (١) لم يذكر السماع ،فهذا لا يضر هنا لأن غاية مافيه أن يكون أخذه من كتاب زيد بن سلام ،كما حكى عنه أنه كان يحدث من كتاب أبي سلام ،إما لمعرفته بخطه، وإما لأن الذي أعطاه قال له : هذا خطه، وهذا مما يزيد الحديث قوة ،حيث كان مكتوباً ،ولهذا كان إسناده

---

(١) وقد صرح في مسند أحمد بالتحديث فانتفت شبهة تدليسه (٥/ ٣٤ ، ٢٤٣)

ومتنه تاما في هذه الطريق يحمله دون الأخرى ،والاحتجاج بالكتاب مثل هذا هو جائز كالاحتجاج بصحيفة عمرو بن حزم، وصحيفة عبدالله بن عمرو التي رواها عمرو بن شعيب كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يكتب كتبه إلى النواحي، فتقوم الحجة بذلك ،وإن لم يكن هذا حجة فمن المعلوم أن هذا الطريق يبين أن الحديث عن ابن عائش ، إذ مثل هذه الطريق إذا ضمت إلى طريق خالد بن اللجلاج كان أقل أحوال الحديث أن يكون حسناً إذ روى من طريقين مختلفين ليس فيهما متهم بالكذب، بل هذا يوجب العلم عند كثير من الناس .

ولهذا كان الأئمة يكتبون الشواهد والاعتبارات ولا يحتج به منفردا ، والذى ذكر ابن خزيمة من أنه لم يثبت طريق معيّن من هذه الطرق هذا فيه نزاع بين أهل الحديث، لكن إذا ضمت الطرق بعضها إلى بعض صدق بعضها بعضاً ، فهذا مما لا يتنازعون فيه ،لكن ابن خزيمة جرى على عادته أنه لا يحتج إلاّ بإسناد يكون وحده ثابتاً ،فإنه كثيراً ما يدخل في الباب الذى يحتج له من الشواهد والاعتبارات أشياء فلا يحتج بها ، فما قاله لا ينافي ما اتفق عليه أهل العلم.

فثبت صحة الاحتجاج به من طريقين ، :أحدهما من جمع الطرق لكن ابن خزيمة لم يسلك هذا . والثاني : من جهة ثبوت الاحتجاج بالكتاب لكن ابن خزيمة لم يذهب إلى هذا .

وما يؤيد هذا أن المتن نفسه قد روى من وجوه أخرى عن النبي صلى الله عليه وسلم حديث ثوبان الذى تقدم ذكره. وقد رواه الخلال أيضا .

وروى من حديث ابن عمر ،قال الخلال : حدثنا محمد بن عوف ، حدثنا أبو اليمان ،حدثنا أبو مهدي، عن أبي الزاهرية ،عن أبي شجرة، عن ابن عمر ،عن النبي صلى الله عليه وسلم تلبث عن أصحابه في

صلاة الصبح حتى ترآءَ له قرن الشمس أن يطلع ثم خرج عليهم فصلى صلاة الصبح ، فلما فرغ قال : اثبتوا على مقاعدكم، ثم أقبل عليهم يقول لهم : هل تدرون ما حسبني عنكم ، قالوا : الله ورسوله أعلم ، قال : إني صليت في مصلاي ما كتب الله لي ، فضرب على أذني ، وأتاني ربي في أحسن صورة . (١)

وقال الخلال : أخبرنا محمد بن إسماعيل ، حدثنا وكيع ، عن عبيد الله ابن أبي حميد ، عن أبي المليح ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أتاني آت في أحسن صورة فقال : يا محمد! أتدري فيم يختصم الملأ الأعلى يوم القيامة؟ قال : قلت : لا ، قال : فوضع يده بين كتفي حتى وجدت بردها بين ثديي ، قال : فعرفت كل شيء سألني عنه ، قال : يا محمد ! هل تدري فيم يختصم الملأ الأعلى! ، قلت: نعم ، يختصمون في الدرجات والكفارات ، قال : وما الدرجات ؟ قلت : إسباغ الوضوء في السَبَرات ، والمشي على الأقدام إلى الجمعات وانتظار الصلاة بعد الصلاة ، فذلك الرباط ، والكفارات إطعام الطعام وإفشاء السلام ، والصلاة بالليل والناس نيام .

وقد انقلب في هذا المتن " الكفارات " بالدرجات ، فإن الصواب أن تلك الأعمال هي الكفارات، وهذه الثانية هي الدرجات كما سبق في الروايات (٢)

وقوله: أتاني آت في أحسن صورة يفسره ما رواه الخلال أيضا حدثنا

---

(١) وأخرجه البزار كما في كشف الأستار (٣/ ١٤ رقم ٢١٢٩) عن عبد الله ابن أحمد يعني ابن شبيب ، ثنا أبو اليمان ، ثنا سعيد بن سنان ، عن أبي الزاهرية ، عن كثير بن مرة ، عن ابن عمر مرفوعاً .
وأبو مهدي هو : سعيد بن سنان الحمصي ، متروك ، ورماه الدارقطني وغيره بالوضع . (التقريب ١/ ٢٩٨)
وقال الهيثمي : فيه سعيد بن سنان وهو ضعيف، وقد وثقه بعضهم ولم يلتفت إليه في ذلك . (٧/ ١٧٨)

(٢) أخرجه النجار (٨٢) والطبراني في السنة ، وابن مردويه كما في الدر المنثور، وابن مندة كما ذكره شيخ الإسلام . وفي سنده عبيد الله بن أبي حميد الهذلي متروك الحديث كما في التقريب .

أحمد بن محمد الأنصاري، حدثنا مؤمل، قال حدثنا عبيد الله ابن أبي حميد، عن أبي المليح، عن أبي هريرة، قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : رأيت ربي في منامي في أحسن صورة، فقال : يا محمد ! قلت : لبيك وسعديك، فقال : فيما يختصم الملأ الأعلى؟ (١)

وقال مؤمل: حدثنا حماد بن دليل، حدثنا سفيان الثوري، عن قيس بن طارق، عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله.

وقال: قرأ عليّ محمد بن إبراهيم الصدري، وأنا أسمع، حدثكم مؤمل حدثنا عبد الله بن أبي حميد، عن أبي المليح، عن أبي هريرة قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : رأيت ربي في منامي في أحسن صورة.

فالأشبه أن لفظ " أتاني آت " هو من رواية بعض الرواة بالمعنى، كأنه عدل عن لفظ ربي إما خوفا على نفسه، أو على المستمع فإن النبي صلى الله عليه وسلم لا ريب أنه قال ذلك اللفظ كما تواترت به الطرق.

وقد روى الحافظ أبو عبد الله ابن منده هذا الحديث فيما أخرجه وانتقاه من أحاديث الصفات التي لم يضمنها الضعاف، وذكر استفاضة طرقه، واتفاق علماء المشرق والمغرب على تبليغه، رواه من حديث أبي هريرة، وثوبان، وأحاديث ابن عائش، ثم ذكر عنه هذه الروايات.

قال الحافظ ابن منده بعد ذكر رواية زهير بن محمد : هكذا رواه زهير، عن يزيد بن يزيد، وزاد في الإسناد: رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم.

ورواه الأوزاعي، وعبد الرحمن بن جابر وغيرهما عن خالد بن اللجلاج ولم يذكروا الرجل في الإسناد.

---

(١) وهو مكرر الذي قبله وإسناده ضعيف جدا كسابقه.

وقال الحافظ أبو عبد الله ابن منده: رواه أبوسلام ،عن عبد الرحمن بن عائش،عن مالك بن يخامر ،عن معاذ بن جبل ، قال : وروى هذا الحديث عن عشرة من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، ونقلها عنهم أئمة البلدان من أهل المشرق والمغرب ،وكنت كتبته ما كتبته بمكان لا يصل إليّ فيه الكتب، وكنت أعلم أن هذا الحديث في جامع الترمذي لكن لم يكن حاضراً عندي ، فلما حضر إلي بعد ذلك وجدته قد تكلم عليه نحوا مما تكلمت ، وبيّن أنه حديث صحيح ، وذكر عن البخاري أنه حديث صحيح ،وأن الصواب هو حديث معاذ .

فروى الترمذي في التفسير في سورة (ص) أولاً حديث معمر ،عن أيوب عن أبي قلابة ، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أتاني الليلة ربي في أحسن صورة فذكره.

قال أبو عيسى :هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه ،قال : وفي الباب عن معاذ بن جبل ،وعبد الرحمن بن عائش ، عن النبي صلى الله عليه وسلم بطوله. وقال : " إني نعست فاستثقلت نوماً فرأيت ربي في أحسن صورة فقال : فيم يختصم الملأ الأعلى .

ثم قال : حدثنا محمد بن بشار ،حدثنا معاذ بن هانئ أبو هانئ ، اليشكري ،حدثنا جهضم بن عبد الله ،عن يحيى بن أبي كثير ، عن زيد بن سلام عن أبي سلام ،عن عبد الرحمن بن عائش الحضرمي أنه حدثه عن مالك بن يخامر السكسكي ، عن معاذ بن جبل قال : احتبس عنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات غداة عن صلاة الصبح ،ثم ساق الحديث.

وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح ، وقال : هذا أصح من حديث الوليد بن الحضرمي ،قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث .

وهذا غير محفوظ هكذا ذكر الوليد في حديثه عن عبد الرحمن بن عائش قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم، وروى بشر بن بكير، عن عبد الرحمن ابن يزيد بن جابر هذا الحديث بهذا الإسناد عن عبد الرحمن بن عائش عن

النبي صلى الله عليه وسلم ، وهذا أصح ، وعبد الرحمن بن عائش لم يسمع من النبي صلى الله عليه وسلم .

ثم رأيت أبا بكر بن أبي عاصم روى هذا الحديث في كتاب السنة من طرق أخرى بعد أن قال : باب ماذكر من رؤية نبينا صلى الله عليه وسلم ربه في منامه وأسند قول ابن عباس ﴿ وَمَا جَعَلْنَا الرُّؤْيَا الَّتِي أَرَيْنَاكَ إِلَّا فِتْنَةً لِلنَّاسِ ﴾ [الإسراء: ٦٠] قال : هي رؤيا عين رآها النبي صلى الله عليه وسلم ، وأسند قول ابن عباس ﴿ وَمَا جَعَلْنَا الرُّؤْيَا الَّتِي أَرَيْنَاكَ ﴾ عن عبد الملك بن قيس ، عن مصعب بن سعد ، عن معاذ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مارأى في نومه في يقظته فهو حق .

ثم قال : باب ، حدثنا أبو بكر ابن أبي شيبة ، قال حدثنا يحيى بن أبي بكير ، قال حدثنا إبراهيم بن طهمان ، حدثنا سماك بن حرب ، عن جابر ابن سمرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن الله تعالي تجلى لي في أحسن صورة ، فسأ لني : فيم يختصم الملأ الأعلى ؟ قال : قلت : ربي لا علم لي ، قال : فوضع يده بين كتفي ، حتى وجدت بردها بين ثديي أو وضعهما بين ثديي حتى وجدت بردها بين كتفي ، فما سألني عن شيئ إلا علمته . (١)

قال : وحدثنا يوسف بن موسى ، حدثنا جرير ، عن ليث ، عن ابن سابط ، عن أبي أمامة عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : ترآى لي ربي في أحسن صورة ، ثم ذكر الحديث . (٢)

حدثنا هشام بن عمار ، حدثنا الوليد بن مسلم ، وصدقة بن خالد قالا :

---

(١) أخرجه ابن أبي عاصم في السنة (رقم ٤٦٥) وقال الألباني : إسناده حسن ، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سماك بن حرب فهو من رجال مسلم وحده وقال : وله شاهد من حديث معاذ .

(٢) أخرجه ابن أبي عاصم (رقم ٣٨٩ و ٤٦٦) وأخرجه النجار في الرد على من قال بخلق القرآن (٧٨) والطبراني في الكبير (٨/ ٣٤٩) .
وفي سنده : ليث بن أبي سليم ، وهو ضعيف ، قال الهيثمي : هو حسن الحديث على ضعفه ، وبقية رجاله ثقات (٧/ ١٧٩) وصححه الألباني لشواهده .

حدثنا ابن جابر قال: مرّ بنا خالد بن اللجلاج فدعاه مكحول فقال له: يا ابراهيم حدثنا حديث عبد الرحمن بن عائش، قال: سمعت عبد الرحمن ابن عائش يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: رأيت ربي في أحسن صورة.

حدثنا يحيى بن عثمان بن كثير، حدثنا زيد بن يحيى، حدثنا ابن ثوبان، حدثنا أبي، عن مكحول وابن أبي زائدة، عن عائذ الحضرمي، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: رأيت ربي في أحسن صورة، وذكر حديث أبي قلابة عن خالد، عن ابن عباس، وحديث ثوبان، قال: وفي هذه الأخبار وضع يد بين كتفي.

والحافظ أبو القاسم الطبراني ذكر في كتاب السنة في باب رؤية النبي صلى الله عليه وسلم ربه أحاديث ابن عباس ونحوها، ثم ذكر الحديث: وقدم فيه طرق معاذ الذي هو أصحها وأطلقها، ورواه من وجه آخر عن يحيى بن أبي كثير فقال: حدثنا محمد بن محمد بن التمار البصري، قال: حدثنا محمد بن عبد الله الخزاعي، حدثنا موسى بن خلف العمي، حدثنا يحيى بن أبي كثير، عن زيد بن سلام، عن جده ممطور، عن أبي عبد الرحمن السكسكي، عن مالك بن يخامر، عن معاذ ابن جبل، وساق الحديث. (١)

ثم ذكر حديث ثوبان.

وقال شيخ الإسلام: ثم ذكر حديث جابر بن سمرة كما ذكره ابن أبي عاصم

---

(١) وأخرجه أيضا النجّاد (٧٤)، والطبراني في الكبير (٢٠/١٠٩) وابن عدي في الكامل (٦/٢٣٤٤)، والدارقطني كما في الإصابة (٢/٤٠٦)

وقد سبق أن رواه جهضم بن عبد الله اليمامي، عن يحيى بن أبي كثير وفيه ذكر (ابن عائش) بدلاً من عبد الرحمن السكسكي، وروايته تترجح على هذه الرواية لأن جهضما لم يضعفه أحد، بخلاف موسى بن خلف فقد ضعفه ابن معين في رواية، وقال أبو داود، والدارقطني: ليس بالقوي، وقال ابن حبان: أكثر المناكير (التهذيب ١٠/٣٤١ ـ ٣٤٢)

ويجمع بين هاتين الروايتين بأن لأبي سلام في هذا الحديث شيخين.

فقال: حدثنا عبيد الله بن همام ، قال: حدثنا أبوبكر بن أبي شيبة ، وساقها باللفظ المتقدم إلا أنه قال : " فوضع يده بين كتفي حتى وجدت بردها على ثديي ، فما سألني عن شيئي إلا علمته ، ولم يشك ، ثم ذكر حديث قتادة عن أبي قلابة عن خالد بن اللجلاج ، عن ابن عباس ، وحديث معمر عن أيوب ، عن أبي قلابة عن ابن عباس ، ثم ذكر طريقاً ثالثاً لحديث أبي قلابة ، وساقه عبد الله بن عائش ، فقال: حدثنا عبدان بن أحمد ، حدثنا معاوية بن عمران الجرمي ، حدثنا أنيس بن سوار الجرمي ، عن أيوب السختياني ، عن ابي قلابة ، عن خالد بن اللجلاج أن عبد الله ابن عائش حدثه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم غدا مستبشرا على أصحابه يعرفون السرور في وجهه فقال لهم: أتاني ربي عزوجل الليلة في أحسن صورة وساقه ، وقال:

فتسميته في هذه الرواية عبد الله بن عائش دليل على الاضطراب

ثم ذكر حديث عبد الرحمن بن زيد بن جابر ، عن خالد من رواية الأوزاعي ، والوليد بن مسلم كلاهما عنه .

ثم ذكر حديث أبي أمامة عن النبي صلى الله عليه وسلم فذكره .

ثم ذكر حديث يوسف بن عطية الصفار ، عن قتادة ، عن أنس ، وهو وهم ، فإن يوسف ضعيف ، والثقات عن قتادة ذكروه عن أبي قلابة .

ثم ذكر حديث أبي هريرة الذي رواه الخلال ، فقال حدثنا محمد ابن جابان ، حدثنا الجنديسابوري ، حدثنا محمد بن غيلان ، حدثنا مؤمل ابن إسماعيل ، قال: حدثنا عبيد الله بن أبي حميد ، عن أبي المليح ، عن أبي هريرة ، قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : رأيت ربي في منامي في أحسن صورة ، ثم ذكر مثله .

وأما حديث أم الطفيل فإنكار أحمد له لكونه لم يعرف بعض رواته ، لا يمنع أن يكون عرفه بعد ذلك ، ومع هذا فأمره بتحديثه به لكون معناه موافقاً لسائر الأحاديث ، كحديث معاذ ، وابن عباس وغيرهما ، وهذا معنى قول الخلال : إنما يروى هذا الحديث وإن كان في اسناده شيء

تصحيحا لغيره ،ولأن الجهمية تنكر ألفاظه التي قد رويت في غيره ثابتة فروى ليبين أن الذى أنكروه تظاهرت به الأخبار، واستفاضت ،وكذلك قول أبي بكر عبد العزيز فيه وهاء نحن قائلون به أى لأجل ماثبت من موافقته لغيره الذى هوثابت إلا أنه يقال بالواهي من غيرحجة ،فإن ضعف إسناد الحديث لايمنع أن يكون متنه ومعناه حقا لايمنع أيضا أن يكون له من الشواهد ، والمتابعات ما يبين صحته.

ومعنى الضعيف عندهم : أنا لم نعلم أن رواته عدل، أو لم نعلم أنه ضابط ،فعدم علمنا بأحد هذين يمنع الحكم بصحته لايعنون بضعفه أنا نعلم أنه باطل فإن هذا هوالموضوع وهوالذى يعلمون أنه كذب مختلق ،فإذا كان الضعيف في اصطلاحهم عائداً الى عدم العلم فإنه يطلب له اليقين والتثبيت ، فإذا جاء من الشواهد بالأخبار الأخر وغيرها ما يوافقه ، صار ذلك موجباً للعلم بأن رواية صدق فيه وحفظه . والله أعلم.

إذا عرف أن الحديث الذى فيه :رأيت ربي ،وأتاني ربي في أحسن صورة ، وقال : فيم يختصم الملا الأعلى ،وفيه : فوضع يده بين كتفي ،إنما كان بالمدينة ،وكان في المنام ،وهوحديث ثابت ،ظهر خطأ طائفتين ، طائفة تعتقد أنه كان في اليقظة ليلة المعراج ،ويجعله من الصفات التي يقدرها أو يحرفها،فتكلم على ماذكره المؤسس ثم بين بطلان مذهب أهل التأويل من وجوه .

(نقض التأسيس ٣/ ٤٢٩ ـ ٥٠٥) باختصار .

٥٣ ـ حديث : لما أسري بي إلى السماء الدنيا ، وانتهيت رأيت ربي عزوجل بيني وبينه حجاب بارز ، فرأيت كل شئي منه حتى رأيت ربي تاجا مخصوصا من لؤلؤ .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية : إنه صلى الله عليه وسلم لم يقل : رأيت ربي في اليقظة ، لا ليلة المعراج ولا غيرها .
(درء تعارض العقل والنقل ١٠٦/١)

وقال في منهاج السنة : إن أهل السنة متفقون على أن الله لا يراه أحد بعينه في الدنيا : لا نبي ، ولا غير نبي ، ولم يتنازع الناس في ذلك إلا في نبينا محمد صلى الله عليه وسلم خاصة ، مع أن أحاديث المعراج المعروفة ليس في شئي منها أنه رآه أصلا ، وإنما روى ذلك بإسناد ضعيف موضوع . (٥١٠/١)

وقال في درء تعارض العقل والنقل : وقد صنف القاضي أبو يعلى كتابه في إبطال التاويل رداً لكتاب ابن فورك " مختلف الحديث " وهو وإن كان أسند الأحاديث التي ذكرها ، وذكر من رواها ، ففيها عدة أحاديث موضوعة ، كحديث الرؤية عياناً ليلة المعراج ، ونحوه ... (٢٣٧/٥) (١)

---

(١) الحديث رواه القاسم بن ابراهيم الملطي ، وهو كذاب ، عن لوين ، عن سويد بن عبد العزيز ، عن حميد ، عن أنس ، مرفوعا .
وأخرجه ابن الجوزي في الموضوعات (١١٤/١) من طريق الخطيب ، وأقره السيوطي في اللآلي (١٤/١) ، وقال في ذيل اللآلي : وهذا باطل وضلال ، وكذا في تنزيه الشريعة (١٣٧/١) .
والحديث أورده الذهبي في ترتيب الموضوعات (ق ٢/ب) وتلخيص الأباطيل (رقم ٧) والميزان (٣٦٧/٣) ، وقال في الملطي في التلخيص : كذاب ، وقال في الميزان : أتى بطامة لا تطاق ، وأقره الحافظ ابن حجر في اللسان (٤٥٦/٤) وأورده الشوكاني في الفوائد المجموعة (٤٤١) .

١٦ـ باب/في الأحاديث الضعيفة والموضوعة في صفات آخر الرب عز وجل

قال في الوصية الكبرى التي هي رسالته إلى جماعة عدى بن ابن مسافر: في أثناء كلامه على أسباب المروق من السنة والجماعة.

ومنها : أحاديث تروى عن النبي صلى الله عليه وسلم، وهي كذب عليه باتفاق أهل المعرفة، يسمعها الجاهل بالحديث فيصدق بها لموافقة ظنه وهواه .

مجموع الفتاوى (٣/ ٣٨٣ أو مجموعة الرسائل الكبرى ١/ ٢٨٥)

ثم ذكر جوامع من أصول الباطل التي ابتدعها طوائف ممن ينتسب إلى السنة ، وقد مرق منها وصار من أكابر الظالمين ،وهي فصول ، ثم قال : الفصل الاول :

أحاديث رووها في الصفات زائدة على الأحاديث التي في دواوين الاسلام مما نعلم باليقين القاطع أنها كذب وبهتان ،بل كفر شنيع.

وقد يقولون : من أنواع الكفر ما لا يرون فيه حديثا ،مثل حديث يروونه ٥٤ ـ إن الله ينزل عشية عرفة على جمل أورق يصافح الركبان ،ويعانق المشاة.

وهذا من أعظم الكذب على الله ،ورسوله صلى الله عليه وسلم ،وقائله من أعظم القائلين على الله غير الحق ، ولم يرو هذا الحديث أحد من علماء المسلمين أصلا . بل أجمع علماء المسلمين وأهل المعرفة بالحديث على أنه مكذوب على رسول الله صلى الله عليه وسلم .

وقال أهل العلم ـ كابن قتيبة(١) وغيره ـ هذا وأمثاله إنما وضعه الزنادقة الكفار ليشينوا به أهل الحديث ، ويقولون : انهم

---

(١) في مختلف الحديث (٨ ، ٧٦) ونقل محققه كلام شيخ الإسلام هذا في الهامش.

يروون مثل هذا (١)

٥٥ ـ وكذلك حديث آخر فيه : أنه رأى ربه حين أفاض من مزدلفة يمشي أمام الحجيج ، وعليه جبة صوف ،أومايشبه هذا البهتان ، والافتراء على الله ،الذى لايقوله من عرف الله ورسوله صلى الله عليه وسلم. (٢)

٥٦ ـ وهكذا حديث فيه : إن الله يمشي على الأرض فإذا كان موضع خضرة قالوا : "هذا موضع قدميه"(٣) ويقرؤن قوله تعالى :﴿ فَانْظُرْ إِلَىٰ آثَارِ رَحْمَتِ اللَّهِ كَيْفَ يُحْيِي الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا ﴾ [الروم:٥٠] هذا أيضا كذب باتفاق العلماء . ولم يقل الله فانظر إلى آثار خطى الله وإنما قال : آثار رحمة الله ،ورحمته هنا النبات .

---

(١) وقال في درء تعارض العقل والنقل : إنها من الأحاديث المكذوبة الموضوعة باتفاق أهل العلم ، فلا يجوز لأحد أن يدخل هذا وأمثاله في الأدلة الشرعية (١/ ١٤٩)

وهكذا صرح في المنهاج أنه كذب (١/ ٣٥٢)

وأثبته الذهبي في المنتقى (١١٦) وقال : قبح الله من وضعه.

كما ذكره شيخ الإسلام مثالا للأحاديث الموضوعة التي اخترعها الملاحدة الزنادقة ،وهي مخالفة لصريح العقل ،ليهجنوا بها الإسلام ويجعلوها قادحة فيه. (درء تعارض العقل والنقل ٧/ ٩٣)

كماذكره في شرح حديث النزول (٥/ ٤٣٥ـ ٤٣٦) وفي بيان تلبيس الجهمية (٢/ ١٤)

(٢) أخرجه ابن عساكر من حديث لقيط بن عامر : رأيت ربي بمنى يوم النفر على جمل أورق عليه جبة صوف أمام الناس.

كتبه الخطيب عن الأهوازى تعجباً من نكارته وهوباطل ،قاله ابن عراق في تنزيه الشريعة (١/ ١٤٦)

(٣) وذكره في بيان تلبيس الجهمية (٢/ ١٤)

٥٧ ـ وهكذا أحاديث في بعضها : أن محمداً صلى الله عليه وسلم رأى ربه في الطواف ،وفي بعضها : أنه رآه وهو خارج من مكة ، وفي بعضها أنه رآه في بعض سكك المدينة، إلى أنواع أخر. (١)

٥٨ ـ وكل حديث فيه : أن محمد صلى الله عليه وسلم رأى ربه بعينه في الأرض، فهو كذب باتفاق المسلمين وعلمائهم ، هذا شيء لم يقله أحد من علماء المسلمين ،ولا رواه أحد منهم.

وإنما كان النزاع بين الصحابة في أن محمداً صلى الله عليه وسلم هل رأى ربه ليلة المعراج ،؟ فكان ابن عباس رضي الله عنهما ، وأكثر علماء السنة يقولون : إن محمد صلى الله عليه وسلم رأى ربه ليلة المعراج، وكانت عائشة رضي الله عنها وطائفة معها تنكر ذلك.

٥٩ ـ ولم تروِ عائشة رضي الله عنها فيذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم شيئا ، ولا سألته عن ذلك ،ولا نقل في ذلك عن الصديق رضي الله عنه كما يروونه ناس من الجهال : أن أباها سأل النبي صلى الله عليه وسلم فقال : نعم ،وقال لعائشة : لا. فهذا الحديث كذب باتفاق العلماء . (٢)

ولهذا ذكر القاضي أبو يعلى وغيره : أنه اختلفت الرواية عن الإمام أحمد ـ رحمهُ الله ـ هل يقال : إن محمداً صلى الله عليه وسلم رأى ربه بعيني رأسه؟ أو يقال : بعين قلبه ، أو يقال : رآه ،ولا يقال : بعيني رأسه ولا بعين قلبه ؟ على ثلاث روايات.

وكذلك الحديث الذي رواه أهل العلم أنه قال : " رأيت ربي في صورة كذا ،وكذا " يروى من طريق ابن عباس ، ومن طريق أم الطفيل

---

(١) وذكره في بيان تلبيس الجهمية (٢/ ١٤)

(٢) وقال في المنهاج : وما يرويه بعض العامة فذكره وقال : كذب باتفاق أهل العلم ، لم يروه أحد من أهل العلم لا بإسناد صحيح ولا ضعيف (١/ ٣٥٢)

وقال في نقض التاسيس (٣/ ٤١٤) : كذب باتفاق أهل العلم، ولم يكن عند عائشة في هذا حديث مرفوع عن النبي صلى الله عليه وسلم.

وغيرهما وفيه : " أنه وضع يده بين كتفي " حتى وجدت برد أنامله على صدري " (١)

هذا الحديث لم يكن ليلة المعراج ، فإن هذا الحديث كان بالمدينة وفي الحديث أن النبي صلى الله عليه وسلم نام عن صلاة الصبح ، ثم خرج إليهم وقال : رأيت كذا ، وكذا ، وهو من رواية من لم يصل خلفه ، إلا بالمدينة كأم الطفيل وغيرها ، والمعراج إنما كان من مكة باتفاق أهل العلم ، وبنص القرآن والسنة المتواترة . كما قال الله تعالى : ﴿ سُبْحَانَ الَّذِيْ أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلاً مِّنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى ﴾

فعلم أن هذا الحديث كان رؤيا منام في المدينة ، كما جاء مفسراً في كثير من طرقه " أنه كان رؤيا منام " مع أن رؤيا الأنبياء وحي ، لم يكن رؤيا يقظة ليلة المعراج .

وقد اتفق المسلمون على أن النبي صلى الله عليه وسلم لم ير ربه بعينيه في الأرض ، وأن الله لم ينزل له إلى الأرض .

٦٠ ـ وليس عن النبي صلى الله عليه وسلم قط حديث فيه " أن الله نزل له إلى الأرض " بل الأحاديث الصحيحة : " إن الله يدنو عشية عرفة " ، وفي رواية : " إلى سماء الدنيا كل ليلة حين يبقى ثلث الليل

---

(١) وذكر في الاستقامة : الحلولية والاتحادية واستحلا لهم المحرمات والتدين بها وقال : وفيهم من يتأول قوله صلى الله عليه وسلم " رأيت ربي في أحسن صورة " وفي صورة كذا ، وكذا ، ويجعل الأمرد ربه . (١٩٥/٢ ـ ١٩٦)

وقال في درء تعارض العقل والنقل : إن هؤلاء المعارضين كلام الله وكلام رسوله إن كانوا من أهل الفقه ، والكلام ، والتصوف ، فلا بد لهم من التأويل الذي هو صرف اللفظ عن الاحتمال الراجح إلى الاحتمال المرجوح ، وذكر أنهم يقرنون بالأحاديث الصحيحة أحاديث كثيرة موضوعة ، ويقولون بتأويل الجميع ..... هذا مع أن عامة ما فيه من تأويل الأحاديث الصحيحة هي تأويلات المريسي ، وأمثاله من الجهمية ، وقد يكون الحديث منامًا كحديث رؤية ربه كأحسن صورة ، فيجعلونه يقظة ، ويجعلونه ليلة المعراج ثم يتأولونه . (٢٣٧/٥)

الآخر ،فيقول : من يدعوني فأستجيب له ؟ من يسألني فأعطيه من يستغفرني فأغفر له ؟"

وثبت في الصحيح (١) أن الله يدنو عشية عرفة ، وفي رواية : " إلى سماء الدنيا فيباهي الملائكة بأهل عرفة ،فيقول: انظروا إلى عبادي أتوني شعثا غبرا ، ما أرادهولاء ؟"

٦١ ـ وقد روى إن الله ينزل ليلة النصف من شعبان ،إن صح الحديث فإن هذا مما تكلم فيه أهل العلم (٢) .

٦٢ـ وكذلك ماروى بعضهم : " أن النبي صلى الله عليه وسلم لما نزل من حراء تبدى له ربه على كرسي بين السماء والارض" غلط باتفاق أهل العلم .

بل الذى في الصحاح : " أن الذى تبدى له الملك الذى جاءه بحراء في أول مرة ، وقال له : " اقرأ ، فقلت : لست بقارئ ،فأخذني فغطني حتى بلغ مني الجهد ، ثم أرسلني ،فقال : اقرأ فقلت : لست بقارئ ،فأخذني فغطني حتى بلغ مني الجهد ،ثم أرسلني فقال : اقرأ باسم ربك الذى خلق ، خلق الإنسان من علق ،اقرأ وربك الأكرم الذى علم بالقلم ،علم الإنسان مالم يعلم) فهذا أول ما نزل على النبي صلى الله عليه وسلم.

ثم جعل النبي صلى الله عليه وسلم يحدث عن فترة الوحي ،قال : " فبينا أنا أمشي إذ سمعت صوتا فرفعت رأسي ، فإذا الملك الذى جاءني بحراء جالس على كرسي بين السماء والارض" رواه جابر رضى الله عنه في الصحيحين .(٣)

---

(١) أى في صحيح مسلم كما قال في المنهاج (١/٣٥٢) وهو حديث عائشة انظر: صحيح مسلم: الحج رقم ٤٢٦ (٩٨٢/٢ ـ ٩٨٣)

(٢) وقال في منهاج السنة : اختلف في إسناده (١/٣٥٢)

(٣) صحيح البخاري: بدء الوحي رقم ٤ (١/٧) وصحيح مسلم: الإيمان رقم ٢٥٥ ـ ٢٥٨ (١/١٤٣ ـ ١٤٤)

فأخبر أن الملك الذى جاءه بحراء رآه بين السماء والأرض، وذكر أنه رعب منه، فوقع في بعض الروايات " الملك " فظن القارئ أنه الملك وأنه الله، وهذا غلط وباطل.

٦٣ـ ا ـ وبالجملة أن كل حديث فيه : " أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى ربه بعينه فى الأرض .

ب ـ وفيه أنه نزل له إلى الأرض .

ج ـ وفيه : " أن رياض الجنة من خطوات الحق "

د ـ وفيه : " أنه وطئ على صخرة بيت المقدس"

كل هذا كذب، باطل باتفاق علماء المسلمين من أهل الحديث وغيرهم (١)

وكذلك كل من ادعى أنه رأى ربه بعينيه قبل الموت فدعواه باطل باتفاق أهل السنة والجماعة، لأنهم اتفقوا جميعهم على أن أحدا من المؤمنين لا يرى ربه بعينى رأسه حتى يموت، وثبت ذلك في صحيح مسلم، عن النواس بن سمعان (٢)، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه لما ذكر الدجال قال : " واعلموا أن أحدا منكم لن يرى ربه حتى يموت".

وكذلك روى هذا عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه أخر، يحذر أمته فتنة الدجال، ويبين لهم : " أن أحدا منهم لن يرى ربه حتى يموت" فلا يظنن أحد أن هذا الدجال الذى رآه هو ربه.

ولكن الذى يقع لأهل حقائق الإيمان من المعرفة بالله، ويقين القلوب ومشاهدتها، وتجلياتها، هو على مراتب كثيرة ؛ قال النبي صلى الله عليه وسلم لما سأله جبرئيل عليه السلام عن الإحسان قال : " الإحسان : أن تعبد الله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه، فإنه يراك".

وقد يرى المؤمن ربه في المنام في صور متنوعة على قدر إيمانه ويقينه، فإذا كان إيمانه صحيحاً لم يره إلا في صورة حسنة، واذا كان في إيمانه

---

(١) انظر باب فضائل الأمكنة، والمنار المنيف (٨٦)

(٢) كتاب الفتن منه ٤/٢٢٥٥ (رقم ١٣٧) ومحل الشاهد ورد فى حديث آخر عن بعض الصحابة عند مسلم (رقم ١٦٩) رقم عام ٢٩٣١ (٤/٢٢٤٥)

نقص رأى ما يشبه إيمانه . ورؤيا المنام لها حكم غير رؤيا الحقيقة في اليقظة ، ولها تعبير ، وتأويل لما من الأمثال المضروبة للحقائق .

وقد يحصل لبعض الناس في اليقظة أيضا من الرؤيا نظير ما يحصل للنائم في المنام ، : فيرى بقلبه مثل مايرى النائم ، وقد يتجلى له من الحقائق مايشهده بقلبه ، فهذا كله يقع في الدنيا .

وربما غلب أحدهم ما يشهده قلبه وتجمعه حواسه فيظن أنه رأى ذلك بعينى رأسه حتى يستيقظ ، فيعلم أنه منام ، وربما علم في المنام أنه منام .

فهكذا من العباد من يحصل له مشاهدة قلبية تغلب عليه حتى تغنيه عن الشعور بحواسه ، فيظنها رؤية بعينه ، وهو غالط في ذلك ، وكل من قال من العباد المتقدمين ، أو المتأخرين أنه رأى ربه بعينى رأسه فهو غالط في ذلك بإجماع أهل العلم والإيمان .

نعم ، رؤية الله بالأبصار هي للمؤمنين في الجنة ، وهي أيضا للناس في عرصات القيامة ، كما تواترت الأحاديث(١) عن النبي صلى الله عليه وسلم حيث قال : إنكم سترون ربكم كما ترون الشمس في الظهيرة ليس دونها سحاب ، وكما ترون القمر ليلة البدر صحواً ليس دونه سحاب" .

وقال صلى الله عليه وسلم : جنات الفردوس أربع : جنتان من ذهب آنيتهما وحليتهما وما فيهما ، وجنتان : من فضة آنيتهما وحليتهما ومافيهما ، ومابين القوم ، وبين أن ينظروا إلى ربهم إلا رداء الكبرياء على وجهه في جنة عدن" وقال صلى الله عليه وسلم: " إذا دخل أهل الجنة الجنة نادى مناد : يا أهل الجنة إن لكم عند الله موعداً يريد أن ينجزكموه ، فيقولون : ماهو؟ ألم يبيض وجوهنا ، ويثقل موازيننا ، ويدخلنا الجنة ، ويجرنا من النار ، فيكشف الحجاب فينظرون إليه ، فما أعطاهم شئيا أحب إليهم من النظر إليه . ، وهي الزيادة .

---

(١) تقدم ذكر هذه الأحاديث

وهـذه الأحاديث وغيرها في الصحاح ،وقد تلقاها السلف ،والأئمة بالقبول ،واتفق عليها أهل السنة والجماعة ،وإنما يكذب بها أو يحرفها الجهمية ،ومن تبعهم من المعتزلة والرافضة ونحوهم الذين يكذبون بصفات الله تعالى ورؤيته وغير ذلك ،وهم المعطلة شرار الخلق والخليقة.

ودين الله وسط بين تكذيب هولاء بما أخبر به رسوله صلى الله عليه وسلم في الآخرة ،وبين تصديق الغالية ،بأنه يرى بالعيون في الدنيا ، وكلا هما باطل.

وهولاء الذين يزعم أحدهم أنه يراه بعيني رأسه في الدنيا هم ضلال كما تقدم ،فإن ضموا إلى ذلك أنهم يرونه في بعض الأشخاص: إما بعض الصالحين ،أو بعض المردان ، أو بعض الملوك ، أو غيرهم ، عظم ضلالهم وكفرهم وكانوا حينئذ أضل من النصارى الذين يزعمون أنهم رأوه في صورة عيسى بن مريم ،بل هم أضل من أتباع الدجال الذى يكون في آخر الزمان ....

(مجموع الفتاوى ٣/٣٨٣ ـ ٣٩١) أو مجموعة الرسائل الكبرى (١/٢٨٩ ـ ٢٩٢)

٦٤ ـ إن الله ينزل كل ليلة جمعة بشكل أمرد راكباً على حمار ،حتى أن بعضهم ببغداد وضع على سطحه معلفا يضع فيه شعير كل ليلة جمعة ، لجوازأن ينزل الله على سطحه فيشتغل الحمار بالأكل ويشتغل الرب بالنداء : هل من تائب

قال شيخ الإسلام : هذا وأمثاله إما كذب،أو وقع لجاهل مغمور ليس بقول عالم ولا معروف ، وقد صان الله علماء السنة، بل وعامتهم من قول هذا الهذيان الذى لا ينطلي على الصبيان ،ثم لم يرو في ذلك شيئي ،لا بإسناد ضعيف ولا بإسناد مكذوب ، ولا قال أحد إنه تعالي ينزل ليلة الجمعة إلى الأرض ولا أنه في شكل أمرد .

وهذا مثل حديث الجمل الأورق ،وأنه تعالى ينزل عشية عرفة فيعانق ويصافح الركبان(١) ـ قبح الله من وضعه ـ وما أكثر الكذب في العالم ولكن تسعة أعشاره أو أقل أو أكثر بأيدى الرافضة.

---

(١) تقدم برقم (٥٤)

وأما أحاديث النزول الى سماء الدنيا فمتواترة.

وحديث دنوه عشيه عرفة ، فأخرجه مسلم ،ولانعلم كيف ينزل ولا كيف استوى .

(منهاج السنة ١/ ٣٥١ ـ ٣٥٢) (١)

٦٥ ـ إنه تبارك وتعالى يأمر مناديا ينادي كل ليلة .

نقل عن كتاب أبي القاسم عبد الرحمن بن أبي عبد الله بن محمد بن منده في الرد على من زعم أن الله في كل مكان ، وعلى من زعم أن الله ليس له مكان، وعلى من تأول النزول على غير النزول.

واحتج المردود عليه بحديث محمد بن يزيد بن سنان ،عن أبيه ،عن زيد بن أبي أنيسة ،عن طارق ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ،عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال : " يأمر مناديا ينادى كل ليلة "

" وهذا حديث موضوع موافق لمذهبه ، زعم أن يحيى بن سعيد القطان ، وابن مهدى ،والبخاري ،ومسلما :أخرجوا في كتبهم مثل هولا " الضعفاء المتروكين ترددا منه ، وجهلاً ، وأعاد حديث أبي هشام الرفاعي عن حفص ،رواه محاضر وغير واحد ،قال : " إن الله ينزل كل ليلة" .

وكذلك حديث طارق رواه عن عبيد الله بن عمر ،عن زيد بن أبي أنيسة ،عن طارق ،عن سعيد بن جبير ،عن ابن عباس قوله : " إن الله ينزل كل ليلة ".

وأما حديث الحسن : عن عثمان بن أبي العاص، فقد تقدم الكلام عليه فيما ذكرنا ، وليس في هذه الأحاديث، ولا رواتها ما يصح ،قال: ولو سكت عن معرفة الحديث كان أجمل به وأحسن ،إذ قد سلب الله معرفته وأرسخ في قلبه تبطيل الأخبار الصحاح ، واعتماد معقوله الفاسد".

(مجموع الفتاوى ٥/ ٣٨٤).

٦٦ ـ و روى حديث مرفوع من طريق نعيم بن حماد ،عن جرير ، عن

---

(١) وفيه ذكر حكاية مكذوبة عن بعض أهل بغداد ردا على الرافضي .
وقد أورده الذهبي في المنتقى (١١٦)

عن ليث ،عن بشر ، عن أنس ،أن النبي صلى الله عليه وسلم قال :

" إذا أراد الله أن ينزل عن عرشه نزل بذاته "

قلت : ضعف أبوالقاسم إسماعيل التيمي وغيره من الحفاظ هذا اللفظ مرفوعا ، ورواه ابن الجوزى في الموضوعات ،وقال أبوالقاسم التيمي : ينزل : معناه صحيح، أنا أقربه ،لكن لم يثبت مرفوعا إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، وقد يكون المعنى صحيحاً ،وإن كان اللفظ نفسه ليس بمأثور ، كما لوقيل :إن الله هو بنفسه وبذاته خلق السماوات ، والأرض وهو بنفسه وذاته كلم موسى تكليما ، وهو بنفسه وذاته استوى على العرش ، ونحو ذلك من أفعاله التي فعلها هو بنفسه ،وهو نفسه فعلها ،فالمعنى صحيح ، وليس كل مابين به معنى القرآن والحديث من اللفظ يكون من القرآن مرفوعا .

(مجموع الفتاوى ٥/ ٣٩٤)

والحديث ذكره في نقض التاسيس (٣/٢٢٠) : ونقل عن الحافظ أبي موسى المديني فيما جمعه من مناقب الإمام الملقب بقوام السنة أبي القاسم إسماعيل بن محمد التيمي ،صاحب" كتاب الترغيب والترهيب" أنه قال : وكان من اعتقاد الإمام إسماعيل نزول الله بالذات وهومشهور من مذهبه ،قد كتبه في فتاو عدة ، وأملى فيه أمالي جمة ، إلّا أنه كان يقول :هذا الإسناد الذى رواه " نعيم " إسناد مدخول ،وفيه مقال ، وعلى بعض رواته مطعن، لاتقوم به الحجة ،ولايجوز نسبته إلى قول رسول الله صلى الله عليه وسلم ،وإن كنا نعتقد ذلك إلّا بعد أن يرو بإسناد صحيح . (١)

---

(١) وقول أبي موسى المديني هذا أورده ابن القيم في مختصر الصواعق المرسلة (٣٦٦) وقال : هذا اللفظ لايصح عن النبي صلى الله عليه وسلم ولايحتاج إثبات هذا المعنى إليه ،فالأحاديث الصحيحة صريحة ،وإن لم يذكر فيها لفظ الذات .

وقال أيضا : اختلف أهل السنة في نزول الرب تعالى على ثلاثة أقوال :

أحدها : أنه ينزل بذاته ،وهو قول الإمام أبي القاسم التيمي .....

٦٧ — قال القاضي (أبو يعلى) : حدثنا أبو القاسم عبد العزيز ، حدثنا علي بن عمر بن علي أبوالحسن التمار ، حدثنا أبو بكر عمر بن أحمد ابن أبي معمر الصفار ، حدثنا يوسف بن أحمد بن حرب بن الحكم الأشعرى البصرى ، حدثنا روح بن عبادة ، عن ابن جريج ، عن أبي الزبير ، عن جابر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في قوله : ﴿ وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَى ﴾ قال : رأيت ربي عزوجل مشافهة لاشك فيه ، وفي قوله : ﴿ عِنْدَ سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى ﴾ [النجم: ١٣-١٤] حتى تبين له نور وجهه .

قلت : هذا الحديث كذب موضوع على رسول الله صلى الله عليه وسلم بلا نزاع بين أهل العلم بالحديث ، والقاضي لم يعلم أنه موضوع ، ورواه أبو القاسم الآزجي فيما خرجه في الصفات ، وأبوالقاسم ثقة ، ولكن الكذب فيه ممن فوقه ، ولم يحدث بهذا روح بن عبادة ، ولا أبو الزبير أصلا . وأهل الحديث يعلمون ذلك ، ولا يصلح أن يكون هذا اللفظ من ألفاظ رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فإن المشافهة إنما تقال : في المخاطبة لا في الرؤية ، فيقال : مخاطبة مشافهة ، كما قال ، من قال من السلف كلم موسى تكليما أى مشافهة ، لايقال في الرؤية مشافهة فإن المشافهة في الأصل مفاعلة من الشفة التي هي فينا محل الكلام ، وأما الرؤية فيقال فيها : مواجهة ومعاينة ، فيشتق لها من الوجه والعين الذى تكون له الرؤية .

وقد ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم : من حديث عائشة وابن مسعود في تفسير هذه الآية غيرهذا ، ففي صحيح مسلم عن مسروق قال : كنت متكئا عند عائشة فقالت : ثلاث من تكلم بواحدة منهن فقد أعظم على الله الفرية ، قال : وكنت متكئا فجلست فقلت : يا أم المؤمنين

=== قال شيخنا : وهذا قول طوائف من أهل الحديث والسنة والصوفية والمتكلمين ، وروى في ذلك حديث مرفوع لايثبت رفعه ، قال أبوموسى المديني : إسناده مدخول ، وفيه مقال ، وعلى بعضهم مطعن لاتقوم بمثله الحجة ، ولايجوز نسبة قوله إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وإن كنا نعتقد صحته ، إلا أن يرد بإسناد صحيح . (مختصر الصواعق المرسلة (٣٨٥)

انظريني ولا تعجليني ألم يقل الله: ﴿ وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَىٰ ﴾ فقالت : أنا أول هذه الأمة سأل عن ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال : إنما هو جبرئيل لم أره على صورته التي خلق عليها غير هاتين المرتين ، رأيته منهبطا من السماء، عظم خلقه ، ما بين السماء والأرض الحديث.

[النجم:١٨]

وفي الصحيحين عن عبد الله بن مسعود : ﴿ لَقَدْ رَأَىٰ مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ الْكُبْرَىٰ ﴾ قال : رأى جبرئيل في صورته له ستمائة جناح .

(نقض التاسيس ٣/٤٦٤ ـ ٤٦٦)

٦٨ ـ حديث: لاينبغي لأحد أن يرى الله في الدنيا والآخرة .

قال في أهل الأهواء : أن منهم طوائف يضعون أحاديث نبوية توافق بدعهم ، ثم ذكر عدة أمثلة منها هذا الحديث الذى يحتجون به في نفي الرؤية ، ثم ذكره .

(درء تعارض العقل والنقل ٥/٢٢٥)

٦٩ ـ المنقول عن ابن عباس أنه قال : أتى بظلل الغمام بمعنى أنه يرسلها ولا يجئي هو ، هذا كذب على ابن عباس ، ولم يذكروا له إسنادا ، وقد روى عن ابن عباس من وجوه: إن الله نفسه يجئى ، ثم ذكر عدة نصوص ، عن عثمان ابن سعيد الدارمي في تفسير ابن عباس .

(نقض التاسيس ٣/٣٦٤)

٧٠ ـ وقد روى : " بين كنفي "

قال : إن هذا تصحيف، وهو كذب محض إما عمداً وإما خطأ ، فان أهل العلم بالحديث متفقون على رواية " بين كتفي " بالتاء .

وللجهمية من هذا الجنس أمثال يحرفون فيها ألفاظ النصوص تارة ، ومعانيها أخرى ، كقول بعضهم : وكلم الله موسى ، وكروا ية بعضهم : ينزل ربنا ، وأمثال ذلك .

(نقض التاسيس (٣/٥٢١)

١٧ ـ باب ما جاء في صفة المعية

٧١ ـ حديث " أفضل الإيمان أن تعلم أن الله معك حيثما كنت" .

قال في العقيدة الواسطية : حديث حسن .

(مجموع الفتاوى ١٤٠/ أو الرسائل الكبرى ٣٩٩/١) (١)

٧٢ ـ وقال: وفي الحديث المشهور : في التفسير أن المسلمين قالوا : يا رسول الله أقريب ربنا فنناجيه أم بعيد ،فنناديه ؟ فأنزل الله تعالى : ﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ ﴾[البقرة : ١٨٦]

(الاستقامة ١٣٩/١) (٢)

---

(١) أخرجه الطبراني في الكبير والأوسط كما في المجمع(٦٠/١) وعنه أبو نعيم في الحلية (١٢٤/٦)

قال الطبراني : حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح ، ثنا نعيم بن حماد ثنا عثمان بن كثير بن دينار ، عن محمد بن مهاجر ، عن عروة بن رويم ، عن عبد الرحمن بن غنم ، عن عبادة بن الصامت قال ،قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إن من أفضل الايمان أن تعلم أن الله معك حيث كنت" .

وأخرجه البيهقي في الأسماء والصفات(٤٣٠) من طريق نعيم به .

وقال أبو نعيم :غريب من حديث عروة لم نكتبه إلا من حديث محمد ابن مهاجر .

وقال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط والكبير ، وقال : تفرد به عثمان بن كثير .

قلت : ولم أر من ذكره بثقة ولا جرح (مجمع الزوائد ١/ ٦٠)

وعزاه السيوطي للبيهقي، وابن مردويه (الدر المنثور: تفسير سورة الحديد (٤٩/٨) . والحديث أورده الألباني في ضعيف الجامع الصغير (٣١٤/١)

(٢) أخرجه الطبرى (١٥٨/٢)، وابن أبي حاتم في التفسير(١٢٠/١/أ) و الدارقطني في المؤتلف والمختلف(٤٩)، وابن مردويه ،وأبو الشيخ كما في تفسير ابن كثير(٣١٣/١) كلهم من طريق جرير بن عبد الحميد ،عن عبدة ابن أبي برزة السجستاني ،عن الصلب بن حكيم بن معاوية بن حيدة القشيرى عن أبيه ،عن جده ،أن أعرابيا قال : يا رسول الله! أقريب ربنا فنناجيه ، أم بعيد فنناديه؟ فسكت النبي صلى الله عليه وسلم ،فأنزل الله :﴿ وإذا سألك ===

= = =عبـــادى عنـــي فإني قريـــب،أجيب دعـــوةالـــداع إذا دعان) .

وقال الخطيب في"الصلب": قيل: إنـــه أخ بهـــز بن حكيم ، ولا يصح ذلك ، وكـذا اقاله ابن حجـــر في تعجيل المنتبـــه (٣/٨٣٩)

وفي سنـــده الصلب بن حكيـــم مجهـــول (اللســـان ٣/١٩٥) وكذا أبوه وجـــده لا يعرفان، فالحـــديث ضعيف جـــداً .

كما أورده ابن قطلوبغا فيمن روى عن أبيـــه عن جـــده (رقم ١٦٤) وعزاه لابن خيثمة (في جزء لـــه فيمن روى عن أبيـــه عن جـــده كما في اللسان ٣/١٩٥)

والنقاش في فـــوائـــد العراقيين ، واعتمـــد على ماجاء في الطبرى ،وابن أبي حاتم ،والموتلف للدارقطني : أنـــه الصلت بن حكيم بن معاوية بن حيـــدة القشيرى .

قلت : الراجح أنه الصلب بن حكيم ،عن أبيه عن جـــده مسلسل بالمجاهيل ، وهو ما رجحـــه الذهبي ، وابن حجر ،وابن أبي خيثمة ، وعبـــد الغني الأزدى .

(راجع تفسير الطبرى بتحقيق الشيخ أحمد شـــاكر ٢٩٠٤)

هذا ، وقد جاء في جامع الأصول : عن النعمان بن بشير رضى الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :الدعاء هو العبادة ،وقرأ : (أُدْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ ،إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ) [غافر:٦٠] فقال أصحابه : أقريب ربنا فنناديه أم بعيـــد فنناديه ؟ فنـــزلت (وإذا ســـألك عبادى عني فإني قريب أجيب دعوةالـــداع إذا دعان) الآيـــة .

أخرجـــه الترمذى إلى قوله (داخـــرين) رقم (٢٩٧٣ ، ٣٢٤٤) ، ٣٣٦٩) وأبو داود إلى قوله (أستجبلكم) (رقم ١٤٧٩) والباقي ذكره رزين ،ولم أجده في الأصول . (جامع الأصول ٢/٢٤ رقم ٤٨٨)

وأخرج عبـــد الله بن أحمـــد في السنة (رقم ٣٣٨) قال : حـــدثني إسماعيل أبو معمر، حدثنا سفيان ،عن أبي قال المسلمون : يارسول الله! أقريب ربنا فنناديه أم بعيـــد فنناديه؟ فأنزل الله (وإذا ســـألك عبادى عني الخ .

وله شـــاهد عنـــد عبد الرزاق قال : أخبرنا جعفر بن سليمان عن عوف عن الحسن قال : سأل أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أين ربنا؟ فأنزل الله : (وإذا سألك عبادى عني ...الآية)

وذكره ابن كثير (١/٣١٣) - وراجع الدر المنثور (١/٤٦٩) وفتح السماوى رقم (١٢٢) وتفسير الطبرى بتحقيق أحمـــد شـــاكر (٢٩٠٤)

١٨ ـ باب ما جاء في صفة الكلام

٧٣ ـ قال : تواتر عن النبي صلى الله عليه وسلم الاستعاذة بكلمات الله التامات .

(الفتاوى الكبرى ٥/٢٥١)

وقال : وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يقول : أعوذ بكلمات الله التامات التي ولا يجاوزهن بر ولا فاجر.

(جامع الرسائل ١/١٠) (١)

---

(١) ورد الحديث عن عبد الله بن عمرو بن العاص، وخولة بنت الحكيم ، وأبي هريرة ، وابن عباس، وعلي وغيرهم .

١ـ وحديث عبد الله بن عمرو بن العاص :أخرجه أحمد (٢/١٨١) والبخاري في خلق أفعال العباد (رقم ٤٤٠) ، والنسائي في عمل اليوم والليلة (رقم ٧٦٥ ، ٧٦٦) ، وأبو داود (٤/٢١٨ رقم ٣٩٩٣)، والترمذي في (٥/٥٤١ رقم ٣٥٢٨) ، والدارمي في الرد على الجهمية رقم (٣١٤ ـ ٣١٥) والحاكم (١/٥٤٨)، والبيهقي في الأسماء والصفات (١٨٥) .

من طريق محمد بن إسحاق ، عن عمرو بن شعيب عن أبيه ، عن جده ، أن رسول الله صلى الله كان يعلمهم من الفزع : أعوذ بكلمات الله التامة من غضبه ،ومن شر عباده ،ومن همزات الشياطين وأن يحضرون

وفي رواية : من غضبه وعقابه وشر عباده.

وابن اسحاق مدلس وقد عنعن ، لكن يتقوى بشواهده .

وقد حسنه الترمذي فقال : حسن غريب ، وصححه الحاكم.

٢ ـ وحديث سعد بن أبي وقاص عن خولة بنت حكيم : أخرجه مالك (ص٩٧٨) و وأحمد ٦/٣٧٧ ، ٤٠٩)، والبخاري في خلق أفعال العباد (٤٤١ ـ ٤٤٤)، ومسلم (٤/٢٠٨٠ ـ ٢٠٨١) ، والترمذي (٥/٤٩٦ رقم ٣٤٣٧)، وابن ماجة رقم (٣٥٤٧) ، والدارمي (٢/٢٨٩)، وابن خزيمة في التوحيد (١٦٥) وفي صحيحه (٤/١٥١) ، وابن السني في عمل اليوم والليلة (رقم ٥٢٨) ، والبيهقي في الأسماء والصفات (١٨٤) ، وفي ===

=== الاعتقاد (٢٩ رقم ٢١٧) والبغوى في شرح السنة (٤/١٤٥)

ـ وحديث أبي هريرة له طرق كثيرة : أخرجه مسلم (٤/٢٠٨١) وأخرجه مالك في الشعر (ص ٩٥١) ، ومن طريقه البخارى في خلق أفعال العباد (٤٥٣) ، وأحمد (٣/٣٧٥) رقم ٨٨٦٧) ، وابن حبان (الإحسان ٢/٢٥٨) ، والبيهقي في الأسماء والصفات (١٧٠) وإسناده صحيح .

وأخرجه البخارى في خلق أفعال العباد (من ٤٤٦ ـ ٤٥٣) ، وأحمد (رقم ٧٨٨٧) ، والنسائي في عمل اليوم والليلة (رقم ٥٨٥ ـ ٥٩٨) ، وأبو داود (رقم ٣٨٩٩) ، وابن ماجة برقم (٣٥١٨) ، والفسوى في المعرفة (١/٢١٢) ، والدارمي في الرد على الجهمية (٣١٢ ـ ٣١٣) ، وابن حبان (٢/٢٦٦) و ٢/٢٥٨ ـ ٢٥٩) ، وأبونعيم في الحلية (٧/١٤٣) ، والبيهقي في الأسماء والصفات (١٨٥) ، وابن خزيمة في التوحيد (١٦٥)

٤ ـ وحديث ابن عباس :

أخرجه البخارى في الصحيح (٦/٤٠٨) ، وخلق أفعال العباد (رقم ٤٥٤ ـ ٤٥٦) ، وأحمد (١/٢٣٦) ، والنسائي في عمل اليوم والليلة (١٠٠٦ - ١٠٠٧) ، والترمذى رقم (٢٠٦٠) ، وابن السني (٦٣٩) ، وابن ماجة (٣٥٢٥) ، والدارمي في الرد على الجهمية (٣١٦) ، والحاكم (٣/١٦٧) ، والطبراني في الصغير (١/٢٥٧ رقم ٧٢٩) ، والكبير (١١/٤٤٨) ، وأبونعيم في الحلية (٤/٣٩٩ ، و ٥/٤٥) ، والبغوى في شرح السنة (٥/٢٢٨ ـ ٢٢٩) .

٥ ـ وحديث علي :

أخرجه أبوداود (رقم ٥٠٥٢) ، والنسائي في عمل اليوم و الليلة رقم (٧٦٧) .

٦ ـ ومن مرسل محمد بن علي :

أخرجه البخارى في خلق أفعال العباد (رقم ٤٥٧)

٧ ـ وحديث الوليد : أخرجه ابن السني (رقم ٦٤٣)

٨ ـ وحديث عبد الرحمن بن خنيس : أخرجه ابن السني أيضا (رقم ٦٤٢) .

١٩ ـ باب ما جاء في صفة الضحك

٧٤ ـ حديث أبي رزين العقيلي :

" عجب ربنا من قنوط عباده ، وقرب غيره، ينظر إليكم أزلين قنطين فيظل يضحك ، يعلم أن فرجكم قريب " .

قال : حديث حسن . (مجموع الفتاوى ١٣٩/٣)

وذكر الشطر الأول منه إلى قوله : " وقرب غيره " وقال : أي قرب تغيره من الجدب إلى الخصب .

(درء تعارض العقل والنقل ٧٤/٤)

وقال في موضع آخر : وفي حديث أبي رزين عنه صلى الله عليه وسلم ، قال : فضحك ربنا من قنوط عباده ، وقرب غيره ، ينظر إليكم أزلين قنطين ، فيظل يضحك ، يعلم أن فرجكم قريب ، فقال له أبو رزين : أو يضحك الرب ؟ قال : نعم ، فقال : لن نعدم من رب يضحك خيرا .

(درء تعارض العقل والنقل ١٢٨/٢)

---

(١) والحديث باللفظ الأخير بدون قوله : " ينظر إليكم أزلين قنطين " أخرجه أحمد في المسند (٤/ ١١ ، ١٢) والسنة (بروا يقعبد الله عنه (٢٦٢ ـ ٢٦٣) والطيالسي في مسنده (رقم ١٠٩٢ ، ص١٤٧) ، وابن ماجة في المقدمة رقم (١٨١) وابن أبي عاصم في السنة (٥٥٤) والآجري في الشريعة (٧٩٨) ، وعبد الله بن أحمد في السنة (٦٤٦) والبيهقي في الأسماء والصفات (٤٧٣) والدارقطني في الصفات (رقم ٣٠) بأسانيدهم عن حماد بن سلمة ، عن يعلى بن عطاء ، عن وكيع ابن حدس ، عن أبي رزين العُقيلي ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ، فذكره .

وهذا الإسناد فيه مقال : وكيع بن حدس ، ذكره ابن حبان في الثقات (٤٩٦/٥) وقال الذهبي في الميزان : لا يعرف (٣٣٥/٤) وقال الحافظ ابن حجر في التقريب : مقبول . أي عند المتابعة ، وقد توبع كما سيأتي فهو بهذه المتابعة حسن .

والحديث قال الذهبي في معجم شيوخه (ق ٥٣/ب ٥٤/أ) : صالح الإسناد

والطريق الأخرى التي يتقوى بها الحديث هي ما رواه عبد الرحمن ابن عياش السمعي الأنصاري القبائي من بني عمرو بن عوف ، عن دلهم ابن الأسود بن عبد الله بن حاجب بن عامر بن المنتفق ، عن أبيه الأسود ، عن عمه ؛ أبي رزين لقيط بن عامر نحوه في حديث طويل له في خطبة النبي صلى الله عليه وسلم ، وموضع الشاهد منه :

" ويعلم يوم الغيث ليشرف عليكم أزلين مشفقين ، فيظل يضحك ، وقد علم أن غوثكم قريب ، قال لقيط : فقلت : لن نعدم من ربك يضحك خيراً " .

أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (ج ٢/ق١/ ٢٤٩ ـ ٢٥٠) وذكر أول الحديث منه .

وأخرجه عبد الله بن أحمد في زيادات المسند (٤/ ١٣ ـ ١٤) والسنة (رقم ٩٥١) ، وابن خزيمة في التوحيد (١٨٦ ـ ١٩٠) والحاكم (٤/ ٥٦٠) وقال : هذا حديث جامع في الباب ، صحيح الإسناد كلهم مدنيون ولم يخرجاه ، وقال الذهبي : يعقوب بن محمد بن عيسى الزهري ضعيف (أي الراوي عن عبد الرحمن بن المغيرة ، عن عبد الرحمن بن عياش)

وأخرجه ابن أبي عاصم في السنة (٦٣٦) بهذا الإسناد إلا أنه قال : عن دلهم بن الأسود بن عبد الله بن حاجب بن المنتفق العقيلي عن جده عبد الله ، عن عمه لقيط بن عامر .

قال دلهم : وحدثني أيضا أبي : الأسود بن عبد الله ، عن عاصم ابن لقيط بن عامر ، أن لقيط بن عامر خرج وافدا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ومعه صاحب له يقال له : نهيك بن عاصم ابن مالك بن المنتفق ، قال لقيط : فخرجت أنا وصاحبي حتى قدمنا المدينة لا نسلاخ رجب ، فأتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم حين انصرف من صلاة الغداة فقام في الناس خطيبا .

وكذا أخرجه ابن أبي عاصم بعض الحديث برقم (٥٢٤) عن دلهم ابن الأسود بن عبد الله ، عن جده : عبد الله ، عن عمه لقيط بن عامر .

وقد رواه عبد الله بن أحمد أيضاً من طريق دلهم بن الأسود ، عن أبيه الأسود ، عن عاصم بن لقيط ، عن لقيط أبي رزين .

وعبد الله بن حاجب بن عامر بن المنتفق : قال الذهبي : لا يعرف (الميزان ٢/ ٤٠٥) وقال الحافظ في التقريب : مجهول .

والاسود بن عبد الله ، عن أبيه ، وابن عمه عاصم بن لقيط :

. . . . . .

= قال الذهبي : ماروى عنه سوى ولده دلهم ،له حديث واحد .
(الميزان ١/٢٥٦) . وقال الحافظ في التقريب : مقبول .
ودلهم بن الأسود : عداده في التابعيين ، لايعرف، سمع أباه
وعنه عبدالرحمن بن عياش وحده .
ووثقه ابن حبان (الميزان ٢/٢٨) وقال في الكاشف: وثق
(١/٢٩٤) وقال الحافظ في التقريب : مقبول .
وعبدالرحمن بن عياش السمعي أيضا مقبول ،لم يوثقه غير ابن
حبان ، وقال الحافظ في التقريب : مقبول .
وحسن الألباني إسناد وكيع بن حدس، عن أبي رزين العقيلي
بالإسناد الثاني - أعني روايةعبدالرحمن بن عياش السمعي الأنصاري
هذه - في السنة لابن أبي عاصم برقم (٤٥٩ - ٤٦٠)
ثم قال في حديث الضحك (برقم ٥٥٤) : إسناده ضعيف وقد مضى
الكلام عليه برقم (٤٥٩) وهو طرف من الحديث المتقدم بعضه هناك ،
وقد خرجته ثم .
وقال في إسناد عبدالرحمن بن عياش المذكور : إسناده ضعيف .
وأحال على رقم (٥٢٤) .
وقال في ضعيف الجامع في حديث أبي رزين المشهور باللفظ الأول ====
=== ضعيف جدا . (٤/٣)

قلت : وأسانيد أبي رزين في جميع هذه الأحاديث واحدة
وليس لها شاهد إلا حديث عبدالرحمن بن عياش ، فتحسين بعض الحديث
بهذه المتابعة وتضعيف البعض الآخر أمر غريب من الشيخ ،إلا أنه
حينما ضعف ، ضعف أسانيدها فيقال : إن الحديث يتقوى
بالطرق الآخر ، وقد سبق أن شيخ الإسلام حسّنه ،وكذا
الذهبي .
ثم جاء الحافظ ابن القيم ، ودندن حول طريق عبدالرحمن
ابن عياش ، واستدل بروايته أكابر العلم في كتبهم على تقوية
الحديث ،فقال رحمه الله :
هذا حديث كبير جليل تنادى جلالته ، وفخامته ، وعظمته
على أنه خرج من مشكاة النبوة ،لايعرف إلا من حديث عبدالرحمن
ابن المغيرة بن عبدالرحمن المدني : رواه عنه إبراهيم بن حمزة
الزبيري ، وهما من كبار علماء المدينة ،ثقتان محتج بهما في الصحيح

= احتج بـه إمام أهل الحـديث محمـد بن إسماعيل البخاري ، ورواه أئمـة أهل السنة في كتبهم ، وتلقوه بالقبـول ، وقابلوه بالتسليم والانقيـاد ، ولم يطعـن أحـد منهم ، ولا في أحـد من رواتـه .

ثم ذكر أن الحديث أخرجه عبدالله بن أحمد في زيادات المسنـد ، وفي كتاب السنة لـه ، وابن أبي عاصم في السنـة ، وأبو أحمد محمد بن أحمد العسال في كتاب المعرفـة ، والطبرانـي في كتبه ، وأبو الشيخ الأصبهـاني في السنـة ، وابن منـدة وابن مردويه ، وأبو نعيم وجماعـة من الحفاظ سواهم يطول ذكرهم .

وقال ابن منـدة : روى هذا الحديث محمد بن إسحاق السنماني وعبدالله بن أحمد وغيرهما .

وقـد رواه بالعراق بجمع من العلماء ، وأهل الدين جماعـة من الأئمة منهم : أبو زرعة ، وأبو حاتم ، وأبو عبدالله محمد بن إسماعيل ، ولم ينكره أحـد ، ولم يتكلم في إسناده بل رووه على سبيل القبـول والتسليم ، ولا ينكر هذا إلا جاحد ، أو جاهل =

= مخالف للكتاب والسنـة .

(فصل في قدوم وفد بني المنتفق على رسول الله صلى الله عليه وسلم من زاد المعـاد ٣/٦٧٣ ـ ٦٧٨)

وساقه في الصواعق المرسلة من كتاب السنة لعبدالله بن أحمد وقال : هذا حديث كبير مشهور ، وذكر نحو ما تقدم ، وقال : رووه في السنـة ، وقابلوه بالقبـول ، وتلقوه بالتصديق والتسليم .

وقال : قال أبو الخير عبدالرحيم محمد بن الحسن بن محمد ابن حمدان ، بعد أن أخرجه في فوائد أبي الفرج الثقفي ؛ هذا حديث كبير ثابت حسن مشهور ، وقد روى منه الإمام أحمد في مسنده ، فصل الضحك ، وروى منه في فصل الرؤية ، وروى منه فصل فأين من مضى من أهلك ، وروى منه : قلت : يا رسول الله كيف يحيي الموتى ، لكن بغير هذا الإسناد ، وابنه ساقه بكماله في مسند أبيه ، وفي السنـة (مختصر الصواعق المرسلة ٣٨٠)

ص ٧ — وقال شيخ الاسلام في الفتوى الحموية الكبرى : وروى البيهقي وغيره بأسانيد صحيحة ، عن أبي عبيد القاسم بن سلام ،قال : هذه الأحاديث التي تقول فيها : " ضحك ربنا من قنوط عباده ،وقرب غيره وأن جهنم لاتمتلئ حتى يضع ربك قدمه فيها ،والكرسي موضع القدمين وهذه الأحاديث في الرواية هي عندنا حق، حملها الثقات بعضهم عن بعض، غير أنا إذا سُئلنا عن تفسيرها ، لانفسرها ، وما أدركنا أحداً يُفسرها . (مجموعة الرسائل الكبرى ١/٤٤٧) (١)

= قلت : وله شاهد من حديث عائشة أخرجه ابن خزيمة في التوحيد (٢٣٥) ،قال: حدثنا موسى بن خاقان بغدادي ،قال: ثنا سلم بن سالم البلخي ، عن خارجة بن مصعب، عن زيد بن أسلم ،عن عطاء بن يسار ، عن عائشة رضى الله عنها ، قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن الله عز وجل ليضحك من إياسة العباد ،وقنوطهم ،وقربه منهم .

قلت : يا رسول الله بأبي أنت وأمي أو يضحك ربنا ؟! قال :أى والذى نفسي بيده ، إنه ليضحك، قال: فقالت: إذاً لايعدمنا منه خيراً إذا ضحك .

قلت : وسالم بن سالم محرف عن سلم بن سالم البلخي وهو ضعيف بالاتفاق (اللسان ٣/٦٣)

و موسى بن خاقان البغدادى أيضا ضعيف .

(انظر الأباطيل ١/٣٢١ ، واللسان ٦/١١٦ ، والميزان ٤/٥٠٣)

(١) أخرجه البيهقى فى الاسماء والصفات (ص ٣٥٥) بسنده عن العباس بن محمد الدورى ، عن أبى عبيد ، به .

٢٠ ـ باب ما ورد في صفة اليد للمتبارك وتعالى

٧٦ ـ قال: تواتر في السنة مجئي "اليد" في حديث النبي صلى الله عليه وسلم وذكر قبله آيات من القرآن الكريم (مجموع الفتاوى ٤/٣٦٢ ـ ٣٦٣)

وقال أيضا : وأما السنة فكثيرة جدا .

أ = مثل قوله صلى الله عليه وسلم : " المقسطون عند الله على منابر من نور عن يمين الرحمن ، وكلتا يديه يمين ، الذين يعدلون في حكمهم وأهليهم وما ولوا .

رواه مسلم . (١)

ب = وقوله صلى الله عليه وسلم : " يمين الله ملأى لا يغيضها نفقة سحاء الليل والنهار ، أرأيتم ما أنفق منذ خلق السماوات والأرض فإنه لم يغض ما في يمينه ، والقسط بيده الأخرى ، يرفع ويخفض إلى يوم القيامة .

رواه مسلم في صحيحه ، والبخاري فيما أظن . (٢)

ج = وفي الصحيح أيضا عن أبي سعيد الخدري ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " تكون الأرض يوم القيامة خبزة واحدة يتكفؤها الجبار بيده ، كما يتكفأ أحدكم خبزته في السفر . " (٣)

د = وفي الصحيح أيضا عن ابن عمر يحكي رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " يأخذ الرب عز وجل سماواته ، وأرضه بيده ، وجعل يقبض يديه ويبسطهما . الخ (٤)

---

(١) أخرجه مسلم في الإمارة (٣/١٤٥٨ برقم ١٨٢٧)

(٢) أخرجه مسلم في الزكاة (٢/٦٩١ برقم ٩٩٣)
والبخاري في التوحيد (١٣/ ٣٩٣ ، ٤٠٣ برقم ٧٤١١ و ٧٤١٩)

(٣) البخاري في الرقاق : (١١/ ٣٧٢ برقم ٦٥٢٠) ومسلم في صفات المنافقين (٤/٢١٥١ برقم ٢٧٩٢) .

(٤) أخرجه مسلم في صفات المنافقين (٤/٢١٤٩ برقم ٢٧٨٨) .

هـ = وفي الصحيح أيضا عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " يقبض الله الأرض ، ويطوي السماء بيمينه ثم يقول : أنا الملك ، أين ملوك الأرض؟ وما يوافق هذا من حديث الحبر.

٧٧ و= وفي حديث صحيح : إن الله لما خلق آدم قال له : ويده مقبوضتان : اختر أيهما شئت ، قال : اخترت يمين ربي ، وكلتا يدي ربي يمين مباركة ، ثم بسطها فإذا فيها آدم وذريته (٢)

ز = وفي الصحيح إن الله كتب بيده على نفسه لما خلق الخلق : إن رحمتي تغلب غضبي . (٣)

ح = وفي الصحيح : إنه لما احتج آدم موسى قال آدم : يا موسى! اصطفاك الله بكلامه ، وخط لك التوراة بيمينه ، وقد قال له موسى : أنت آدم الذي خلقك الله بيده ، ونفخ فيه من روحه . (٤)

ط = وفي حديث آخر : إنه قال سبحانه : " وعزتي وجلالي لا أجعل صالح ذرية من خلقته بيدي كمن قلت له : كن فكان . (٥) .

ى = وفي حديث آخر في السنن : " لما خلق الله آدم ، ومسح ظهره بيمينه فاستخرج منه ذريته ، فقال : خلقت هؤلاء للجنة ، ويعمل أهل الجنة يعملون ، ثم مسح ظهره بيده الأخرى فقال : خلقت هؤلاء للنار ، ويعمل أهل النار يعملون (٦) .

(مجموع الفتاوى ٤/٣٦٣، ٣٧١ ، ٣٧٢)

---

(١) البخاري في الرقاق (١١/٣٧٢ برقم ٦٥١٩)، وفي التوحيد (١٣/٣٦٧ برقم (٧٣٨٢) ، ومسلم في صفات المنافقين (٤/٢١٤٨ برقم ٢٧٨٧) .

(٢) أخرجه الترمذي في التفسير باب رقم (٩٥) (٥/٤٥٣ ـ ٤٥٤)، والحاكم (١/٦٤)، وابن حبان (الموارد (٢٠٨٢)، والبيهقي في الأسماء والصفات (٣٢٤) . وقال الترمذي : حسن غريب من هذا الوجه .
وعزاه السيوطي للترمذي ، والحاكم ، وصححه الألباني (صحيح الجامع ١==

.. ..

=== الصغير (٥/ ٤٩ ـ ٥٠)

كما ورد الحديث في السنة لابن أبي عاصم (رقم ٢٠٦) وحسن الألباني إسناده، وخرجه فليرا جع للتفصيل.

(٣) أخرجه البخاري في التوحيد (١٣/ ٥١٢ رقم ٧٥٥٣ ـ ٧٥٥٤) و ومسلم في التوبة (٤/ ٢١٠٧ ـ ٢١٠٨) من حديث أبي هريرة.

(٤) أخرجه البخاري في القدر (١١/ ٥٠٥) ومسلم في (٤/ ٢٠٤٢)
من حديث أبي هريرة.

(٥) أخرجه عثمان بن سعيد الدارمي، بإسناد صحيح عن عبد الله ابن عمرو بن العاص فذكره من قوله، ورواه عبد الله بن أحمد في السنة عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا.

(٦) أخرجه الترمذي (٥/ ٢٦٧) من حديث أبي هريرة، في التفسير، وصححه الألباني (صحيح الجامع الصغير ٥/ ٤٨) وتخريج الطحاوية (٢٠٤ ـ ٢٠٥).

هذا، وقد قال ابن القيم في الصواعق المرسلة: ورد لفظ "اليد" في القرآن والسنة، وكلام الصحابة، والتابعين، في أكثر من مائة موضع وروداً متنوعاً، متصرفاً فيه، مدوناً بما يدل على أنها يد حقيقة من الإمساك، والطي، والقبض، والبسط، والمصافحة، والحثيات، والنضح باليد، والخلق باليدين، والمباشرة بهما، وكتب التوراة بيده، وغرس جنة عدن بيده، وتخمير طينة آدم بيده، ووقوف العبد بين يديه، وكون المقسطين عن يمينه، وقيام رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم القيامة عن يمينه، وتخيير آدم بين ما في يديه، فقال: اخترت يمين ربي، وأخذ الصدقة بيمينه يربيها لصاحبها وكتابته بيده على نفسه أن رحمته سبقت غضبه، وأنه مسح ظهر آدم بيده ثم قال له: ـ ويداه مقبوضتان ـ اختر، فقال: اخترت يمين ربي، وكلتا يديه يمين مباركة، وأن يمينه ملأى لا يغيضها نفقة سحاء الليل والنهار، ويده الأخرى القسط، يرفع ويخفض، وأنه خلق آدم من قبضة قبضها من جميع الأرض، وأنه يطوي السماوات يوم القيامة ثم يأخذهن بيده اليمنى ثم يطوي الأرض باليد الأخرى وأنه خط الألواح التي كتبها لموسى بيده. (مختصر الصواعق ٣٣٤).

٧٨ – حديث : ما من قلب من قلوب العباد إلا وهو بين إصبعين من أصابع الرحمن إن شاء أن يقيمه أقامه ، وإن شاء أن يزيغه أزاغه .

قال : وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ، فذكره .(١)

– قال سبحانه تعالى : ﴿ وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ، وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ،وَالسَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾ [الزمر : ٦٧] .

فأخبر سبحانه أنهم ما قدروا الله حق قدره ، وهو يقبض الأرض بيده ، ويطوي السماء بيمينه ، كما استفاضت بذلك الأحاديث الصحيحة عن النبي صلى الله عليه وسلم ، مثل حديث أبي هريرة ، وابن عمر ، وابن مسعود كلها

---

(١) أخرجه أحمد (٤/١٨٢) ، وابن أبي عاصم في السنة (رقم ٢١٩) ، وابن ماجة في المقدمة (رقم ١٩٩) ، وابن حبان (الموارد ٢٩١٩) ، والحاكم (٤/٣٢١) ، والآجري في الشريعة (٣١٧) .

من حديث النواس بن السمعان الكلابي ، وصححه الحاكم على شرط الشيخين ، وأقره الذهبي . وصححه الألباني أيضا .

وله شواهد صحيحة من حديث سبرة بن فاتك ، ونعيم ابن همار ، وعبد الله بن عمرو بن العاص ، وأم سلمة وعائشة ، وأنس ، وأبي هريرة .

راجع للتفصيل : باب إن القلوب بين إصبعين من أصابع الرحمن ، في السنة لابن أبي عاصم (٢١٩) وما بعده . الشريعة للآجري باب الإيمان بأن قلوب الخلائق بين إصبعين من أصابع الرحمن عز وجل بلا كيف (٣١٦ – ٣١٨) والرد على بشر المريسي ، باب أصابع الرحمن (عقائد السلف ٤١٧) وما بعدها .

في الصحيحين (١)

ومثل حديث ابن عباس وغيره من الأحاديث الحسان .

(تلبيس الجهمية ٢/١٩٧)

---

(١) انظر صحيح البخاري ،كتاب التوحيد باب قوله تعالى : (لما خلقت بيدي) (١٣/٣٩٣) والتفسير (٨/٥٥٠ ـ ٥٥١) ومسلم في صفات المنافقين (٤/ ٢١٤٧ ـ ٢١٤٩) .

وراجع أيضا : تفسير الطبري (٢٤/٢٥ ـ ٢٨) والشريعة للآجري (٣١٨ ـ ٣٢٠) والتوحيد لابن خزيمة (٧١ ـ ٧٣) والأسماء والصفات للبيهقي (٢/٥٤ ـ ٥٥) وتفسير ابن كثير (٧/١٠٤ ـ ١٠٥) والصفات للدارقطني (١٩ ـ ٢٧) والدر المنثور (٢٧/ ٢٤٦ ـ ٢٤٨) .

وحديث ابن عباس :

أخرجه أحمد (١/٣٢٤)، والترمذي في التفسير (٥/٣٧١ رقم ٣٢٤٠)، والطبري (٢٤/٢٦) بأسانيدهم عن أبي كدينة عن عطاء بن السايب ،عن أبي الضحى ، عن ابن عباس، قال : مرّ يهودي برسول الله صلى الله عليه وسلم وهو جالس ، فقال : كيف تقول يا أبا القاسم يوم × يجعل الله السماء على ذه ـ وأشار بالسبابة ـ والأرض على ذه ، والجبال على ذه ،وسائر الخلق على ذه ،كل ذلك يشير بإصبعه قال : فأنزل الله ﴿ وما قدروا الله حق قدره ﴾ .

قال الترمذي :حسن غريب صحيح لا نعرفه إلا من هذا الوجه .

والحديث ذكره ابن كثير ، عن أحمد، والترمذي (٧/١٠٤ ـ ١٠٥) وعزاه السيوطي أيضا لابن مردويه، والبيهقي (٧/٢٤٦) .

وحديث أبي مالك الأشعري :

إن الله يقول : ثلاث خصال غيبتهن عن عبادي لو رآهن رجل ما عمل سوءاً أبداً ،لو كشفت غطائي ،فرآني حتى يستيقن ، ويعلم كيف أفعل إذا أمتهم ، وقبضت السماوات بيدي ، ثم قبضت الأرض والأرضين ثم قلت : أنا الملك إلى آخر الحديث .

أخرجه الطبراني في الكبير (٣/٣٣٤) قال : ثنا هاشم بن مرثد ،ثنا محمد بن إسماعيل بن عياش ،حدثني أبي ،ثني ضمضم ===

٧٩ـ الحجر الأسود يمين الله في الأرض

سئل عنه شيخ الإسلام فقال : روى عن النبي صلى الله عليه وسلم بإسناد لا يثبت ، . والمشهور إنما هو من قول ابن عباس .
(٣/ ٤٣٠) و (٦/ ٣٩٧)

وقال : " الحجر الأسود يمين الله في الأرض ، فمن صافحه وقبله فكأنما صافح الله وقبل يمينه " .

و من تدبر اللفظ المنقول تبين له أنه لا إشكال فيه إلاّ على من لم يتدبره ، فإنه قال : " يمين الله في الأرض" فقيّده بقوله الأرض، ولم يطلق ، فيقول " يمين الله " وحكم اللفظ المقيد يخالف حكم اللفظ المطلق .

ثم قال : " من صافحه وقبله فكأنما صافح الله وقبل يمينه " ومعلوم أن المشبه غير المشبه به . وهذا صريح في أن المصافح لم يصافح يمين الله أصلا ، ولكن شبه من يصافح الله ، فأول الحديث وآخره سيبين أن الحجر ليس من صفات الله كما هو معلوم عند كل عاقل ، ولكن يبين أن الله تعالى كما جعل للناس بيتا يطوفون به جعل لهم ما يستلمونه ، ليكون ذلك بمنزلة تقبيل يد العظماء فإن ذلك تقريب للمقبل ، وتكريم له ، كما جرت العادة والله ورسوله

=== ابن زرعة ، عن شريح بن عبيد ، عن أبي مالك الأشعري مرفوعا .

عزاه السيوطي للطبراني وقال : بسند مقارب ، ولابي الشيخ في العظمة
(الدر المنثور ٧/ ٢٤٨)

وعزاه ابن كثير بعد أن ذكر حديثا من الطبراني ، قال فيه السيوطي : سنده ضعيف، عن جابر مرفوعا وقال : هذا غريب جدا ، ثم قال : وأغرب منه ما رواه الطبراني ثم ساق سنده ومتنه وقال : وهذا إسناد مقارب وهي نسخة تروى بها أحاديث جمة ، والله أعلم .

قال الهيثمي : فيه محمد بن إسماعيل بن عياش وهو ضعيف (مجمع الزوائد ٧/ ٣٠٥) .

وقال الحافظ ابن حجر : عابوا عليه أنه حدث عن أبيه بغير سماع .
(التقريب ٢/ ١٤٥)

لا يتكلمون بما فيه إخلال الناس ،بل لابد من أن يبين لهم مايتقون فقد بين لهم في الحديث ما ينفي من التمثيل .

(٦/٣٩٧ ـ ٣٩٨)

وذكره في نقض التأسيس وبيّن معناه ،وذكر أنه مروى عن أنس بإسناد ضعيف .

وقال في أثر ابن عباس : ليس بثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم .

(٣/١٠٣ ـ ١٠٩)

و أنظر أيضا الرد على البكرى (٣٥٥) ، ومجموع الفتاوى (٣/٤٣ ـ ٤٤) ، واقتضاء الصراط المستقيم (٢/٦٥٢ ، ٨١٠) (١)

---

(١) أخرجه أبوبكر بن خلاد في الفوائد (١/٢/٢٢٤) ،وابن عدى في الكامل (١/٣٣٦ ترجمة إسحاق بن بشر الكاهلي) ، وابن بشران في الأمالي (٢/٣/١) ، والخطيب (٦/٣٢٨) من طريق إسحاق بن بشر الكاهلي ، حدثنا أبو معشر المدائني ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر مرفوعا : " الحجر الأسود يمين الله في الأرض يصافح بها عباده .

وفي سنده إسحاق بن بشر الكاهلي ،كذّبه ابن أبي شيبة ، وموسى ابن هارون ،وأبو زرعة ، وقال ابن عدى : هو في عداد من يضع الحديث، وكذا قال الدارقطني . (الميزان : ١/ ١٨٦)

وقال ابن الجوزي : لايصح ،وقال ابن العربي : هذا حديث باطل فلا يلتفت إليه .

وله طريق آخر عند ابن عساكر (١٥٠/٢/٩٠) من طريق أبي علي الأهوازي ثنا عبد الله محمد بن جعفر ،عن عبيد الله الكلاعي ،الحمصي بسنده عن أحمد بن يونس الكوفي عن أبي معشر به .

وفيه أبوعلي الأهوازي : متهم . فالحديث باطل على كل حال ، كما قال الألباني .

والموقوف على ابن عباس أخرجه ابن قتيبة في غريب الحديث (٣/١٠٧/١) عن إبراهيم بن يزيد عن عطاء ، عن ابن عباس قوله .

وفي سنده : إبراهيم بن يزيد الخوزى متروك فهو ضعيف جداً أيضا .

وراجع للتفصيل : (الضعيفة للألباني (٢٣) .

٢١ ـ باب في علاقة العبد مع ربه

٨٠ ـ " من عرف نفسه عرف ربه "

قال بعض الناس ممن يروي هذا عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وليس هذا من كلام النبي صلى الله عليه وسلم ، ولا هو في شيء من كتب الحديث ، ولا يعرف له إسناد .

ولكن يروى في بعض الكتب المتقدمة ـ إن صح ـ " يا إنسان عرف نفسك تعرف ربك " .

وهذا الكلام سواء كان معناه صحيحاً ، أو فاسداً لا يمكن الاحتجاج بلفظه فإنه لم يثبت عن قائل معصوم لكن إن فسر بمعنى صحيح عرف صحة ذلك المعنى ، سواء دل عليه هذا اللفظ ، أو لم يدل .

(مجموع الفتاوى ١٦ / ٣٤٩) (١)

---

(١) أورده عن شيخ الإسلام : الملا علي القاري في الأسرار المرفوعة (٣٥١) وابن عراق في تنزيه الشريعة (٢/٤٠٢) ، والعجلوني في كشف الخفاء (٢/٢٦٣) .

وقال أبو المظفر السمعاني : لا يعرف مرفوعا ، وإنما يحكى عن يحيى بن معاذ الرازي من قوله .

وكذا قال النووي : ليس هو بثابت (فتاوى النووي ٢٧٣) وأقره السيوطي في ذيل الموضوعات (٢٠٣ ، والدرر ٣٩٣) ، وأورده مرعي الكرمي في الفوائد الموضوعة ، وذكر مثل كلام السيوطي في الدرر (رقم ٨٧) حيث ذكر فيه قول النووي والسمعاني .

وقال السيوطي في الحاوي للفتاوى (٢/٣٣٩)

هذا الحديث ليس بصحيح .

وخرجه الألباني في الضعيفة (رقم ٦٦) وقال : لا أصل له .

٨١ـ ما وسعني لا سمائي ،ولا أرضي ،ولكن وسعني قلب عبدي المؤمن.

قال : هذا ماذكروه في الإسرائيليات ،ليس له إسناد معروف عن النبي صلى الله عليه وسلم .

ومعناه : وسعني قلبه الإيمان بي ، ومحبتي ، ومعرفتي ، وإلا فمن قال : إن ذات الله تحل في قلوب الناس ،فهذا أكفر من النصارى الذين خصوا ذلك بالمسيح وحده .

(أحاديث القصاص رقم ١)

أو مجموع الفتاوى ١٨/١٢٢ ، أو الفتاوى الكبرى ٢/٢٣١)

وأورده في منهاج السنة (٣/٩٥) وذكر أنه من الإسرائيليات . (١)

---

(١) الحديث قال فيه العراقي في تخريج الإحياء : لم أر له أصلا . (٣/١٤) .

وكلام شيخ الإسلام أورده السيوطي في ذيل الموضوعات (٢٠٣) ومر عي الكرمي في الفوائد الموضوعة (رقم ٨٥).

والسخاوي في المقاصد الحسنة (٣٧٣) وقال بعد نقل كلام شيخ الإسلام هذا : وكأنه أشار بما في الإسرائيليات إلى ما أخرجه أحمد في الزهد ، عن وهب بن منبه ، قال : إن الله فتح السماوات لحزقيل ...)

وكذا في التمييز (١٢٤٥) وقال في مختصر الزرقاني : باطل لا أصل له. (٩١٦) .

وأورده الملا علي القاري في الأسرار المرفوعة ، وذكر كلام العراقي ، وشيخ الإسلام .

وعن الزركشي : وضعه الملا حدة (٢١٠)

وأورده ابن عراق في تنزيه الشريعة (١/١٤٨) نقلا عن شيخ الإسلام ،والحلوني في كشف الخفاء (٢/١٩٥) والفتني في تذكرة الموضوعات (٣٠) .

٨٢ ـ " القلـــب بيـت الرب "

ذكره في أحاديث القصاص بعـد ذكر حـديث ما وسعني سمائي فقال : وما يروى : " القلب بيت الرب " هـذا من جنس الأول فإن القلب بيـت الإيمان بالله تعالى، ومعرفتـه، ومحبتـه ،وليس هذا من كـلام النبي صلى الله عليـه وسلم .

(أحاديث القصاص رقم٢ أو مجموع الفتاوى ١٨/١٢٢) أو الفتـاوى الكبرى (٢/٢٣١) وذكـره في منهاج السنـة (٣/٩٥) [١]

---

(١) أورده السيوطي عن شيخ الإسلام في ذيل الموضوعات وقال : وهـو كما قال (٢٠٣) وقال في الدرر (٣١٧) : لا أصل لـه.
وكـذا ذكره عن شيـخ الإسلام كل من مرعي الكرمي في الفوائد الموضوعة (رقـم ٨٤) ، وابن عراق في تنزيه الشريعة (١/١٤٨) ، والملا علي القاري في الأسرار المرفوعة (٢٦٠) والفتني في تذكرة الموضوعات (نقلاً عن السيوطي في الذيل) (٣٠) .
وراجع أيضا : المقاصد الحسنة (٣٠٨)
ومختصر الزرقاني (٧٨٠) والتمييز (٩٦٠)
قال السخاوي : لا أصل له في المرفوع ، والقلب بيت الإيمان ومعرفته ،ومحبته .
قلت : هذا كلام شيخ الإسلام.
وراجع أيضا كشف الخفاء (٢/٩٩) والأسرار المرفوعة (٢٦٠) وذكرا عن الزركشي : لا أصل له.

١٣٩٥
ف ر ٥

المملكة العربية السعودية
الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
الدراسات العليا
شعبة السنة

شيخ الإسلام ابن تيمية

وجهوده في الحديث وعلومه

رسالة مقدمة لنيل شهادة العالمية العالية: الدكتوراه

إعداد الطالب: عبد الرحمن عبد الجبار الفريوائي

باشراف فضيلة الشيخ

عبد المحسن بن حمد العباد حفظه الله

١٠٣
بح

عام ١٤٠٦ - ١٤٠٧هـ

٢ ـ كتاب الإيمان

١ ـ باب ما روى في النية

٨٣ ـ حديث : " نية المرء أبلغ من عمله"

سئل عن هذا الحديث فقال : هذا الكلام قاله غير واحد وبعضهم يذكره مرفوعاً . (الفتاوى الكبرى ١ / ٤) (١)

٨٤ ـ يقول الله تعالى : " لا تقوني بنياتكم ، ولا تلاقوني بأعمالكم"

قال : ليس هذا معروفا عن النبي صلى الله عليه وسلم .

(أحاديث القصاص رقم ٥٣ ، والفتاوى ١٨ / ٣٨٣) (٢)

---

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٦ / ٢٢٨ رقم ٥٩٤٢) من حديث سهل ابن سعد الساعدي مرفوعاً ولفظه : " نية المؤمن خير من عمله وعمل المنافق خير من نيته ، وكل يعمل على نيته ، فإذا عمل المؤمن عملا نار في قلبه نور" .

قال الهيثمي : رجاله موثقون إلا حاتم بن عباد بن دينار الجرشي لم أر من ذكره ترجمة (مجمع الزوائد ١ / ٦١)

وقال : فيه حاتم بن عباد بن دينار ولم أعرفه وبقية رجاله ثقات (١ / ١٠٩)

وضعفه العراقي ، وأورده الألباني في ضعيف الجامع الصغير (٦ / ١٧)

وروى عن أنس مرفوعا : " نية المؤمن من خير من عمله" .

عزاه السيوطي للبيهقي في شعب الإيمان ، وضعفه الألباني (ضعيف الجامع الصغير ٦ / ١٧) .

وأورده الحافظ ابن حجر في الفتح في موضع الاحتجاج به (١١ / ١) .

(٢) ـ وأورده مرعي الكرمي وقال : ضعيف (الفوائد الموضوعة ١٥٦)

ـ وعنه أورده السيوطي في ذيل الموضوعات (٢٠٣)

ومرعي الكرمي في الفوائد الموضوعة (رقم ١٥٦)

وابن عراق في تنزيه الشريعة (٢ / ٣١٧)

والفتني في تذكرة الموضوعات (١٨٨)

والشوكاني في الفوائد المجموعة (٢٥٠) .

٨٥ ـ مَن أخلص لله عزوجل أربعين يوما تفجرت ينابيع الحكمة من قلبه على لسانه .

قال : هذا قد رواه الإمام أحمد رحمه الله وغيره عن مكحول ، عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلاً . (١)

و روى مسنداً من حديث يوسف بن عطية الصفار ، عن ثابت ، عن أنس .

ويوسف لايجوز الاحتجاج بحديثه (٢) .

(أحاديث القصاص رقم ٣٥) .

---

(١) وأخرجه هناد في الزهد (رقم ٦٧٨) عن أبي معاوية ، عن حجاج ، عن مكحول مرسلا .

وأخرجه المروزى في زيادات الزهد لابن المبارك (٣٥٩) عن أبي معاوية به. كما أخرجه أبونعيم في الحلية بسنده عن هناد به (٥/١٨٩) ، وقد أخرجه أبونعيم (٥/١٨٩) بسند آخر عن يزيد الواسطي ، عن الحجاج ابن أرطاة ، عن مكحول ، عن أبي أيوب الأنصارى مرفوعا به .

وقال : كذا رواه يزيد الواسطي متصلا ، و رواه أبو معاوية عن الحجاج فأرسله ، ثم أخرج الحديث بإسناده .

ومن طريقه أخرجه ابن الجوزى في الموضوعات (٢/١٤٤) وقال : لايصح ، وأعله بيزيد الواسطي ، وحجاج ومحمد بن إسماعيل وقال : لايصح سماع مكحول عن أبي أيوب .

والحديث خرجه الألباني في الضعيفة فليراجع للتفصيل (٣٨) و راجع أيضا تخريج الإحياء (٤/٣٦٥) ، واللآلي المصنوعة (٢/٣٢٧) والمقاصد الحسنة (٣٩٥) ، والأسرار المرفوعة (٣٢٦) وكشف الخفاء (٢/٢٢٤) والدرر المنتشرة (٣٧٤) وتنزيه الشريعة (٢/٣٠٥) والفوائد المجموعة (٢٤٣) .

(٢) يوسف بن عطية : مجمع على ضعفه ، وقال النسائي : متروك ، وقال الفلاس : ماعلمته كان يكذب ، لكنه يهم . وقال ابن معين : ليس بشئ وقال البخارى : منكر . وذكر ابن عدي أحاديث بهذا الإسناد ، قال : كلها غير محفوظة ، وقال : عامة حديثه مما لايتابع عليه . (الكامل ٧/٢٦١١) والميزان (٤/٤٦٨ ـ ٤٦٩)

٢ ـ باب ماجاء في الإسلام والإيمان

٨٦ ـ المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده ، والمؤمن من أمنه الناس على دمائهم ، و أموالهم ، والمهاجر من هجر السيئات ، والمجاهد من جاهد بنفسه .

قال : هذا مروى عن النبي صلى الله عليه سلم ، من حديث عبد الله بن عمرو ، و فضالة بن عبيد وغيرهما باسناد جيد وهو في السنن ، وبعضه في الصحيحين .

وقد ثبت عنه من غير وجه أنه قال : "

" المسلم من سلم المسلمون ، من لسانه ، ويده ، والمؤمن من أمنه الناس على دمائهم ، وأموالهم ."

ومعلوم أن من كان مأمونا على الدماء والأموال : كان المسلمون يسلمون من لسانه ، ويده ، ولولا سلامتهم منه لما ائتمنوه .

وكذلك في حديث عبيد بن عمير ، عن عمرو بن عبسة .

(مجموع الفتاوى ٧/٨ ـ ٩)

---

(١) ذكر شيخ الاسلام الحديث من غير واحد من الصحابة وقال : وبعضه في الصحيحين .

وهو ما جاء عن عبد الله بن عمرو :

" المسلم من سلم المسمون من يده ولسانه ، والمهاجر =====

.. .. ..

==== من هاجر ما نهى الله عنه .

أخرجه البخاري في الايمان (١/٥٣) والرقاق (١١/٣١٦) كما أخرجه الحميدي (٢/٢٧١) وأحمد (٢/١٦٢، ١٦٣، ٢٠٥) وهناد (١١٣٣) والمروزي في تعظيم قدر الصلاة (٦٣١ ـ ٦٣٢) (٦٣٣ ـ ٦٣٤) وابن حبان (الاحسان ١/٢٤، ٢٧٢) والنسائي في الكبرى (تحفة الأشراف ٦/٢٤٥) وفي الصغرى، (٢/٢٦٣) .

وأخرجه مسلم ولفظه : المسلم من سلم المسلمون من يده ولسانه من حديث عبد الله بن عمرو ، وجابر ،وأبي موسى (الايمان ١/٦٥) .

كما أخرج المروزي (٦٣٩) من حديث ابن عمرو ، وذكر فيه : المسلم والمجاهد ،والمهاجر ،وصححه الالباني . (الصحيحة رقم ١٤٩١)

وحديث فضالة بن عبيد :

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في حجة الوداع: أخبركم من المسلم؟ من سلم المسلمون من لسانه ، ويده والمؤمن من أمنه الناس على أموالهم، وأنفسهم ، والمهاجرين من هجر الخطايا ،والذنوب والمجاهد من جاهد نفسه وهواه في طاعة الله .

أخرجه أحمد (٦/٢١) وابن ماجة في الفتن (٢/١٢٩٨) والمروزي في تعظيم قدر الصلاة (٦٤٠ ـ ٦٤١) واللفظ له ،وابن حبان (الموارد ٢٦) والحاكم (١/١٠ ـ ١١) وصححه الحاكم ، وأقره الذهبي . وصححه الألباني (الصحيحة ٥٤٩ وصحيح الجامع الصغير ٦/٧) وفي الباب أحاديث أخرى وهي مخرجة في تعظيم قدر الصلاة، ومنها حديث عمرو بن عبسة ، وحديث عبد الله بن عبيد بن عمير ، عن أبيه ،عن جده وذكرهما شيخ الاسلام ،وهي مخرجة في صلاة المروزي والحديث أورده الكتاني في نظم المتناثر (٢٩ ـ ٣٠)

٣ ـ باب ما جاء في أكبر الكبائر

٨٧ ـ قال جاء في حديث: إن أكبر الكبائر الكفر، والكبر، وهذا صحيح، فإن هذين الذنبين أساس كل ذنب في الإنس والجن ...

(مجموع الفتاوى (١٨/٣٣٠)

---

(١) لم أجد الحديث بهذا اللفظ، لكن صح بلفظ: "أكبر الكبائر الإشراك بالله الخ

أخرجه البخاري في الشهادات (٥/٢٦١ رقم ٢٦٥٤) واستتابة المرتدين (١٢/٢٦٤ رقم ٦٩١٩) والأدب (١٠/٤٠٥ رقم ٥٩٧٥) عن أبي بكرة قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: ألا أنبئكم بأكبر الكبائر ـ ثلاثا ـ؟ قالوا: بلى يا رسول الله! قال: الإشراك بالله، وعقوق الوالدين ـ وجلس وكان متكئا فقال ـ: ألا وقول الزور، قال: فما زال يكررها حتى قلنا: ليته سكت.

وأخرجه البخاري من حديث أنس: ولفظه: سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الكبائر، قال: الإشراك بالله، وعقوق الوالدين، وقتل النفس، وشهادة الزور (رقم ٢٦٥٣)

وقد ورد في كتاب الإيمان لابن منده في هذا الحديث "عن شعبة" كما ذكره الحافظ في الفتح (٥/٢٦٢)، والبخاري في كتاب الديات (١٢/١٩١ رقم ٦٨٧١) من حديث أنس: أكبر الكبائر: الإشراك بالله الخ.

وقال الحافظ: "الاشراك بالله" يحتمل مطلق الكفر ويكون تخصيصه بالذكر لغلبته في الوجود، ولا سيما في بلاد العرب، فذكره تنبيها على غيره ويحتمل أن يراد به خصوصيته، إلا أنه يرد عليه، أن بعض الكفر أعظم قبحا من الإشراك، وهو التعطيل لأنه نفي مطلق، والإشراك إثبات مقيد، فيترجح الاحتمال الأول (الفتح ٥/٢٦٢ ـ ٢٦٣) ونحوه نقل في الأدب عن ابن دقيق العيد (الفتح ١٠/٤١١)

هذا، وأما ما يتعلق "بالكبر" فلم أجد حديثا بهذا اللفظ، وإنما هو من الكبائر.

راجع له: كتاب الكبائر للحافظ الذهبي (٨٣).

٤/أ باب ما جاء في نقصان الإيمان بالذنوب

٨٨ - " إذا أذنب العبد ، نكت في قلبه نكتة سوداء " الخ

ذكره بقوله : كما في الحديث الصحيح .

(مجموع الفتاوى ١٤/ ٤٨ - ٤٩) (١)

٤/ب - باب ما ورد عن الصحابة في زيادة الإيمان ونقصانه

٨٩ - وقال في كتاب الإيمان : ونصوص الرسول وأصحابه تدل على ذهاب (أي الإيمان) وبقاء بعضه ، كقوله " يخرج من النار من كان في قلبه مثقال ذرة من إيمان " .

ولهذا كان أهل السنة والحديث على أنه يتفاضل ، وجمهورهم يقولون : يزيد وينقص ، ومنهم من يقول : يزيد ، ولا يقول : ينقص ، كما روى عن مالك في إحدى الروايتين ، ومنهم من يقول : يتفاضل ، كعبد الله

---

(١) والحديث أخرجه أحمد (٢/ ٢٩٧) ، وابن ماجة في الزهد (٢/ ١٤١٨ رقم ٤٢٤٤) ، والترمذي في التفسير : سورة المطففين (رقم ٣٣٣٤) ، والنسائي في الكبرى ، وعمل اليوم والليلة كما في تحفة الأشراف (٩/ ٤٤٣) والطبري (٣٠/ ٩٨) من طريق محمد بن عجلان ، عن القعقاع بن حكيم ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة مرفوعاً ، : " إن العبد إذا أذنب (وفي لفظ : أخطأ) كانت نكتة سوداء في قلبه ، فإن تاب ونزع واستغفر صقل قلبه ، فإن زاد زادت فذلك " الران " الذي ذكره الله في كتابه ﴿ كلا بل ران على قلوبهم ما كانوا يكسبون ﴾ .

قال الترمذي : حسن صحيح .

وعزاه السيوطي أيضا لابن حبان ، والحاكم ، والبيهقي في السنن .

وقال الألباني : حسن . (صحيح الجامع الصغير ٢/ ٧٨)

وأخرج مسلم من حديث حذيفة بلفظ : " تعرض الفتن على القلوب كالحصير عودا عودا ، فأي قلب أشربها ، نكت فيه نكتة سوداء .

(انظر كتاب الإيمان رقم ١٤٤) .

ابن المبارك .

وقد ثبت لفظ الزيادة ،والنقصان منه عن الصحابة ،ولم يعرف فيه مخالف من الصحابة ،فروى الناس من وجوه كثيرة مشهورة .

ثم ذكر عن عمير بن حبيب الخطمي أحد الصحابة ، وأبي الدرداء ، وأبي هريرة ، وعمر بن الخطاب ، وعلي بن أبي طالب ، وابن مسعود ،ومعاذ بن جبل ، وعبدالله بن رواحة .

ثم قال : وهذه الزيادة أثبتها الصحابة بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم ،ونزول القرآن كله .

• وصح عن عمار بن ياسر أنه قال : " ثلاث من كن فيه فقد استكمل الإيمان : الإنصاف من نفسه ،والإنفاق من الإقتار ، وبذل السلام للعالم" .

ذكره البخاري في صحيحه . (١)

وقال جندب بن عبدالله ،وابن عمر وغيرهما : " تعلمنا الإيمان ، ثم تعلمنا القرآن ،فازددنا إيماناً ."

قال : والآثار في هذا كثيرة ،رواها المصنفون في هذا الباب ، عن الصحابة ،والتابعين ،في كتب كثيرة معروفة .

(مجموع الفتاوى ٧/ ٢٢٤ ـ ٢٢٥) (٢)

---

(١) وأورده في الكلم الطيب (١٩٦)

والأثر صحيح أخرجه البخاري تعليقاً جازماً في كتاب الإيمان : (١/ ٨٢) ، وأخرجه وكيع في الزهد (رقم ٢٤١) ، وابن أبي شيبة في الإيمان (رقم ١٣١) وابن حبان في روضة العقلاء (٧٥) والبيهقي في الشعب (١/ ٢٨)

وقد بُسِطَ القول في تخريجه في زهد وكيع .

وورد في زيادة الإيمان ونقصانه ، وفي عدهما أحاديث لكنها لا يثبت منها شئي مرفوعا ، ولكن ثبت هذا عن الصحابة ،والتابعين ،ومن تبعهم .

٥ ـ باب ما روى أن الإيمان قول باللسان واعتقاد بالجنان وعمل بالأركان

٩٠ ـ " الإيمان قول باللسان ، واعتقاد بالجنان ، وعمل بالأركان " .

قال : روى بعضهم هذا مرفوعا إلى النبي صلى الله عليه وسلم في النسخة المنسوبة إلى أبي الصلت الهروى ، عن علي ابن أبي موسى الرضا ، وذلك من الموضوعات

=== قال ابن القيم بعد أن قرر أن الحديث المرفوع : الإيمان يزيد وينقص من الأحاديث الموضوعة : ، وهذا كلام صحيح ، وهو إجماع السلف ، حكاه الشافعي وغيره ، ولكن هذا اللفظ كذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهذا مثل إجماع الصحابة والتابعين ، وجميع أهل السنة ، وأئمة الفقه على أن القرآن كلام الله منزل غير مخلوق ، وليست هذه الألفاظ حديثاً عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ومن روى ذلك عنه غلط .

(المنار المنيف ١١٩)

وقد ذكر الآثار في هذا الباب في تهذيب السنن (٧/٥٦ ـ ٥٩) .

هذا ، وقد ذكر الجورقاني في الأباطيل والمناكير والصحاح والمشاهير ، باباً في زيادة الإيمان ونقصانه ، وذكر الأحاديث الواردة فيه . ثم ذكر أثر عمير بن حبيب ، وأقوال السلف في هذا الباب فليراجع إليه للتفصيل .

(١/١٦ ـ ٣٤)

وراجع أيضا تلخيص الأباطيل (رقم ٢١ ، ٢٣ ، ٢٤) .

على النبي صلى الله عليه وسلم باتفاق أهل العلم بحديثه .

(مجموع فتاوى شيخ الإسلام ٧/٥٠٥) (١)

أخرجه ابن ماجة في المقدمة (رقم ٦٥) ، وابن عدى في الكامل (١٠٤٩) وابن حبان في المجروحين (٢/١٠٦ ، ١٥١) والخطيب في تاريخه (١١/٤٧) ومن طريقه ابن الجوزى في الموضوعات (١/١٢٨)

وقال الدارقطني : المتهم بوضع هذا الحديث : أبو الصلت الهروى .

وقال ابن عدى : متهم ، وقال ابن حبان : لا يجوز الاحتجاج به

(الميزان ٥/٦١٦)

وقد تابعه غير واحد من المتهمين :

١ = فتابعه عبد الله بن أحمد بن عامر بن سليمان الطائي ، عن أبيه أخرجه ابن الجوزى (١/١٢٨) وقال : يروى عن أهل البيت نسخة باطلة .

٢ = وعلي بن غراب : أخرجه الخطيب (١/٢٥٥) ومن طريقه ابن الجوزى (١/١٢٨) وقال السعدي : هو ساقط ، وقال ابن حبان : حدث بالأشياء الموضوعة فبطل الاحتجاج به . (أحوال الرجال ص ١٦٠ والمجروحين ٢/١٠٥)

٣ = ومحمد بن سهل بن عامر البجلي : أخرجه الخطيب (١/٢٥٥) ومن طريقه ابن الجوزى (١/١٢٨)

٤ = وداود بن سليمان بن وهب : أخرجه ابن الجوزى (١/١٢٨) ، وهو مجهول .

٥ = ومحمد بن زياد السلمي : ذكره المزى في تحفة الأشراف (٧/٣٦٦) وهو مجهول . (الميزان ٣/٥٥٤ ، والمغني ٢/٥٨٢)

والحديث قال ابن القيم في تهذيب السنن : موضوع ليس من كلام الرسول صلى الله عليه وسلم (٧/٥٩) .

وله شاهد من حديث أنس : " الإيمان الإقرار بالله ، والتصديق بالقلب ، والعمل بالأركان .

وقال ابن الجوزي : هذا إسناد ضعيف وفيه مجاهيل .

قال الدارقطني : لم يحدث بهذا الحديث إلا من سرقه من أبي الصلت .

(الموضوعات ١/١٢٩)

وشاهد آخر من حديث عائشة : عزاه السيوطي للشيرازى في الألقاب وقال الألباني : موضوع . (تحقيق الجامع ٢/٢٨٣)

٦ ـ باب ما ورد فيمن رضي بالله ربا أنه مؤمن

٩١ ـ حديث: "ذاق طعم الإيمان من رضي بالله ربا وبالإسلام دينا وبمحمد نبيا".

ذكر شيخ الإسلام الرسالة القشيرية، وما يوجد فيها من أحاديث موضوعة وضعيفة وصحيحة فقال: ومن ذلك باب الرضا، فإنه ذكر فيه عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثا صحيحا في أثناء هذا الباب وهو حديث العباس بن عبد المطلب، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال فذكره وقال:

هذا الحديث رواه مسلم في صحيحه، وإن كان الأستاذ لم يذكر أن مسلما رواه، لكن رواه بإسناد صحيح.

(الاستقامة ٢/٧٠)

وكذا ذكره في مجموع الفتاوى (١/٦٨٠) أو الفتاوى الكبرى (١/٢٣٧) (١)

=== وراجع اللآلي المصنوعة (١/٣٣) والدرر المنتثرة (٥٤) وتنزيه الشريعة (١/١٥١) والأسرار المرفوعة للقاري (١٤٢) والمقاصد الحسنة (١٤٠) والتمييز (رقم ٢٧٧) ومختصر الزرقاني (رقم ٢٥٦) وكشف الخفاء (١/٢٢) والفوائد الموضوعة لمرعي الكرمي (٦٠)، وتذكرة الموضوعات للفتني والفوائد المجموعة للشوكاني (٤٢٥، ٤٥١)

(١) والحديث أورده القشيري في الرسالة قال: أخبرنا الشيخ أبو عبد الرحمن السلمي، قال أخبرنا أبو عمرو بن حمدان، قال حدثنا عبد الله بن شتويه، قال: حدثنا بشر بن الحكم، ثنا عبد العزيز بن محمد، عن يزيد بن الهاد، عن محمد بن إبراهيم، عن عامر بن سعد، عن العباس بن عبد المطلب، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، فذكره (٩٠)

والحديث أخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الإيمان (١/٦٢ رقم ٥٦) عن ابن أبي عمر العدني، وبشر بن الحكم قالا: ثنا عبد العزيز ـ وهو ابن محمد ـ الدراوردي به.

٧ ـ باب ما روى في الاستثناء في الإيمان وأعمال البر

٩٢ـ أحاديث أنه صلى الله عليه وسلم نهى أن يقول الرجل قطعاً .

قال في مبحث الاستثناء في الإيمان : قد اجتمع بي طائفة (منكرة أن يقال قطعا في شئي من الأشياء مع غلوهم في الاستثناء) فأنكرت عليهم ذلك ، وامتنعت من فعل مطلوبهم حتى يقولوا قطعا ،وأحضروا لي كتابا فيه أحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى أن يقول الرجل "قطعا" وهي أحاديث موضوعة مختلقة ، قد افتراها بعض المتأخرين .

(مجموع فتاوى شيخ الإسلام ٧/ ٤٣٤)

وقال في موضع آخر : وكان أولئك يمتنعون عن القطع ، في مثل هذا مالأمور ،ثم جاء بعدهم قوم جهال ،فكرهوا لفظ القطع في كل شئي ، ورووا في ذلك أحاديث مكذوبة ، وكل من روى عن النبي صلى الله عليه وسلم ،أو عن الصحابة ، أو أحد من علماء المسلمين أنه كره لفظ القطع في الأمور المجزوم بها فقد كذب عليه (٢/ ٢٩٠)

٩٣ ـ وقال في موضع آخر : عن علي " لاتقل قطعا " قال : كذب باتفاق (٧/ ٦٨٠)

٩٤ ـ وقال وما روى في حديث الوفد الذين قالوا : " نحن المؤمنون " : في إسناده نظر.

(مجموع الفتاوى ٧/ ٦٦٩)

٩٥ ـ وقال : كان عبد الله بن مسعود ،وأصحابه يستثنون (أى في الإيمان) وقد روى في حديث أنه رجع عن ذلك ،لما قال له بعض أصحابه معاذ ما قال ، لكن أحمد أنكر هذا ، وضعف هذا الحديث .

(مجموعة الرسائل الكبرى ١/ ٣٠)

٩٦ – إن النبي صلى الله عليه وسلم قال لحارثة بن سراقة: كيف أصبحت يا حارثة؟! قال: أصبحت مؤمنا حقاً، قال: فما حقيقة إيمانك؟ فقال: عزفت نفسي عن الدنيا، فاستوى عندي حجرها وذهبها، وكأني أنظر إلى عرش ربي بارزاً، وكأني أنظر إلى أهل الجنة يتمتعون فيها، وإلى أهل النار يعذبون فيها.

فقال: عرفت فالزم، عبد نوّر الله قلبه.

قال شيخ الإسلام: قال أبو القاسم القشيري: حدثنا الشيخ أبو عبد الرحمن، سمعت أبا العباس بن الخشاب البغدادي، سمعت أبا القاسم بن موسى، سمعت محمد بن أحمد، سمعت الأنصاري، سمعت الخرّاز يقول: "حقيقة القرب فَقْدُ حسن الأشياء من القلب" وهدوء الضمير إلى الله".

قال شيخ الإسلام: قلت: هذه الحكاية في إسنادها من لا يعرف حاله وإن صح هذا الكلام عن أبي سعيد الخرّاز، فليس مقصوده أن القرب من الله ليس إلا مجرد ذلك، ولكن أراد أن هذا هو الذي يحقق القرب، وحقيقة الشيء عندهم ما يحققه، فيكون علة لوجوده ودليلا على صحته.

كما يروون في الحديث الذي رواه ابن عساكر مرسلاً، وروى مسندا من وجه ضعيف لا يثبت: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لحارثة ابن سراقة، وذكر الحديث.

وقال: فقولهم في هذا الحديث الذي يروونه: ما حقيقة إيمانك؟ أي ما يحققه ويصدقه، فذكر ما يصدقه ويحققه من اليقين والزهد، كما جاء في الحديث: "نجاة أول هذه الأمة باليقين والزهد".

فقول أبي سعيد: حقيقة القرب أي الذي يحققه هو

خلو القلب مما سوى الله وسكونه إلى النه ، وهذا تحقيق الإخلاص والتوحيد الذى مَنْ حققه كان أقرب الخلق إلى الله وهو تحقيق كلمة الإخلاص " لا إله إلا الله"

(الاستقامة ١/ ١٩٤ ـ ١٩٥)

ـ وقال في موضع آخر : وما روى في حديث الحارث الذى قال : " أنا مؤمن حقا "

قال :في إسناده نظر.

(١)
(مجموع الفتاوى ٧/ ٦٦٩)

---

(١) والحديث أخرجه ابن الأثير في أسد الغابة في ترجمة حارثة بن سراقة (١/ ٣٥٥) قال : أخبرنا أبوالقاسم يعيش بن صدقة بن علي الفراتي الفقيه الشافعي ،أخبرنا أبو محمد يحيى بن علي بن الطراح ،أخبرنا أبوالحسين محمد بن علي ابن محمد المهتدى بالله ،أخبرنا محمد بن يوسف بن دوست العلاف،أخبرنا عبدالله بن محمد البغوى ،حدثنا عبدالله ابن عون ،أخبرنا يوسف بن عطية ، عن ثابت البناني ،عن أنس قال :

" بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشي إذ استقبله شاب من الأنصار فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: كيف أصبحتَ يا حارث؟ قال : أصبحت مؤمنا بالله حقا ، قال : انظر ماتقول ، قال : فإن لكل قول حقيقة ،قال : يا رسول الله إعزفت نفسي عن الدنيا فأسهرتُ ليلي ،وأظمأتُ نهاري ،وكأني بعرش ربي عزوجل بارزاً ،وكأني أنظر إلى أهل الجنة يتزاورون فيها ،وكأني أنظر إلى أهل النار يتعاوون فيها ،قال : الزم ،عبدٌ نوَّر الله الإيمانَ في قلبه، وذكر باقي الحديث .

قلت : إسناده ضعيف جداً ، في سنده يوسف بن عطية الصفار،أبو سهل البصرى متروك كما في التقريب ، وقال البخارى : منكر الحديث . وقال ابن عدى : عامة حديثه لا يتابع عليه (٧/ ٦١١)

٨ ـ باب ما روى في خوف المؤمن ورجائه

٩٧ ـ لو وزن خوف المؤمن ورجاؤه لاعتدلا .

قال : هذا مايعرف عن بعض السلف ، وهو كلام صحيح .

(أحاديث القصاص رقم ٢٥)

وورد في مجموع الفتاوى : هذا مأثور عن بعض السلف .

(١٨/ ٣٧٩) (١)

= = والحديث أورده المروزي في تعظيم قدر الصلاة رقم ٧٩٦) بدون إسناد كما أورده الذهبي في ترجمة يوسف من الميزان (٤/٤٦٩) إلا أنه ورد فيه : " جماعة عن أنس" ؟ .

وقال ابن الأثير في ترجمة الحارث بن مالك ، وقيل : حارثة الأنصاري روى عن زيد السلمي وغيره ، حدث يوسف بن عطية ، عن قتادة ، وثابت عن أنس ، أن النبي صلى الله عليه وسلم لقي الحارث يوماً فقال : كيف أصبحت وذكر الحديث ، وقال : ورواه مالك بن مغول ، عن زبيد أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : يا حارث [بن] مالك فذكرنحوه .

وروى عن محمد بن عمرو بن علقمة ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة نحوه ، أخرجه ابن مندة ، وأبونعيم (١/٣٤٦)

وهذا الحديث أورده السيوطي في الجامع الكبير في مسند أنس بن مالك وعزاه لابن عساكر في تاريخه (٢/٢٧٨) .

(١) وقال ابن عراق في تنزيه الشريعة : قال ابن تيمية : موضوع . (٢/٤٠٢) .

قلت : التصريح بأنه موضوع ما وجدته في كلام شيخ الإسلام وأورده السخاوي في المقاصد الحسنة ، وقال : لا أصل له في المرفوع ، وإنما يؤثر عن بعض السلف فذكره من قول مطرف والشعبي وقال : ومعناه صحيح . (٣٥٠)

وأورده القاري في الأسرار المرفوعة ، وذكر كلام السخاوي ، وقال : قال الزركشي : لا أصل له . ثم ذكره من زوائد الزهد لعبد الله من قول ثابت البناني (٢٩٦)

وراجع : كشف الخفاء (٢/١٦٦) ، والدرر المنتثرة (٣٤٥) ، وأسنى المطالب (١٨٤) ، والتمييز (١١٣٨) ، ومختصر الزرقاني (٨٤١) ، والفوائد الموضوعة لمرعي (٩٣) .

٩٨ ـ مَنْ قال أنا في الجنـــة ، فهو في النـــار، ومن قال : أنا في النـــار فهـــو كما قال .

قال ليس هـذا من كلام النبي صلى الله عليه وسلم (١) ولكن يـــروى عن ابن عمـر أنـه قال :

من قال أنا مـؤمـن ،فهـــو كافر ، ومن قال : أنا في الجنـة فهـــو في النار .

وأظـن من مرا ســيل الحسن عنـه . (٢) (أحاديث القصاص رقم ٣٤)

---

(١) أخرجه ابن عدي/(١٤٢٠/٥) في ترجمة ضرار بن عمرو الملطي عنه ،عن الحسن ،عن أنس مرفوعاً.

وآفتـه ضرار بن عمرو الملطي ، قال ابن معين : ليس بشئي ، ولا يكتب حديثه .

وقال الدولابي : فيـه نظـر.

وأورده الذهبي/ في ترجمتـه في الميزان من مناكيره (٣٢٨/٢)

وأقـره الحافظ في اللسان (٢٠٢/٣)

(٢) وأورده الغزالي في الإحياء (١٣٠/١) مرفوعاً .

وقال العراقي : أخرجه الطبراني في الأوسط بالشطر الأخير منه من حديث ابن عمر .

وفيـه : ليث بن أبي سليم.

٩ ـ باب ما روى في الإيمان بالقضاء والقدر

٩٩ ـ حديث قدسي : من لم يؤمن بقضائي ، ولم يصبر على بلوائي فليتخذ ربّاً سوائي .

ذكره بقوله: روى ، وقال : لكن هذا لاتقوم به الحجة. لأن هذا لايعرف ثبوته عن الله عزوجل .

(المنهاج ٢/٤٩) (١)

---

(١) الحديث أخرجه الطبراني في "الكبير" (٢٢/٣٢٠ ـ ٣٢١) وابن حبان في المجروحين (١/٣٢٧ ترجمة سعيد بن زياد).
وأبوبكر الكلاباذي في مفتاح المعاني (١/٣٧٦) والخطيب في التلخيص (٣/٣٩)، وابن عساكر (٧/١/١١٥) و١٢/٢٦٧/أ) و (١٥/٣٠٤/أ) من طريق سعيد بن زياد بن فائد بن زياد ابن أبي هند ،حدثني أبي ، زياد بن فائد عن أبيه ،فائد ابن زياد ،عن أبيه ،عن أبي هند الداري قال : ،قال رسول الله صلى الله عليه - وسلم :
قال الله تعالى :من لم يرض بقضائي ،ويصبر على بلائي ، فليلتمس ربا سوائي .
قال ابن حبان في سعيد : لاأدري البلية فيها منه أو من أبيه أوجدّه ،لأن أباه وجده لايعرف لهما رواية إلاّ من حديث سعيد .
وقال الهيثمي : وفيه سعيد بن زياد بن هند وهومتروك
وقال المناوي : قال العراقي : ضعيف جدا .
وفي تخريج الإحياء : " ضعيف" (٣/٢٦٦)
وخرجه الألباني من المراجع المذكورة ، وقال:ضعيف جدا . (الضعيفة ٥٠٥)
والحديث أورده الذهبي في ترجمة سعيد في الميزان (٢/١٣٨) وقال : قال الأزدي :متروك ،وساق ابن حبان له هذا ، ثم ذكر قوله .
وأقره الحافظ في اللسان (٣/٣٠)

. . . . . .

=== ولـــه شـا هـد من حـديث أنس :

" من لم يرض بقضاء الله ، ويؤ من بقـدر الله ، فليلتمس إلهـا غير الله ،

أخـرجه الطـبراني في الصغير (رقم ٩٠٢) وفي الأوسـط ، ومن طريقـــه أبو نعيـم في أخبار أصبهـا ن (٢٢٨/١) والخطيـــب (٢٢٧/٢) مـــن طريق سهيـل بن عبـد الله ، عن خالـــد الحـذاء ، عن أنس بن مالك مـرفوعا .

وقال الطبرا ني : لم يروه عن خالـــد إلا سهيـــل .

وسهيـل هـذا : يقال فيـــه : سهيـــل بن أبي حـزم ، قال ابن حبـــان : ينفـرد عن الثقات بما لا يشبـــه حـــديث الأثبـــات (٣٤٩/١)

وضعفـــه الجمهـــور .

والحـديث خرجـه الألباني من المرا جع المذكورة ، وقال : ضعيف جداً . (رقـــم ٥٠٦)

ولـه طريق آخر عن أنس مر فوعا : قال الله تعالى : " من لم يرض بقضائي وقـدري فليلتمـس ربا غيري .

عزاه السيو طي للبيهقي في الشعب ، وخـرّجـه الألباني في الضعيفة وقال : إسناد ضعيـف جـداً (رقم ٧٤٧) . وفي سنـده : علي بن يزداد الجـرجاني قال الـذ هبي في ترجمة شيخـه عصام بن ليث : لا يعرفان ، وساق له هـذا الحـديث من طريق الحاكم ، ثم قال : أخرجه أبو سـعد ابن السمعاني في الأنساب ، وقال : هذا إسناد مظلم لا أصـل لـــه .

وقال الـذ هبي أيضـاً في ترجمـــة علي بن يـزداد الجـرجا ني : شـيخ لابن عـــدى ، متهـــم روى عن الثقـــات أوا بـــد .

وأقره الحافـــظ في اللســـان .

قال الألبـاني بعـد نقل هـذه الأقـــوال : فا لإسـناد ضعيـف جـــداً ، ثم أشـــار إلى رقم (٤٩٤) الـــذى تقـــــد م ذكـــره .

١٠٠ــ وسئل عن الحديث الذى ورد :

" إن الله قبض قبضتين فقال : هذه للجنة ولا أبالي ، وهذه للنار ولا أبالي "

فهل هذا الحديث صحيح ؟

ــ والحديث الآخر في :

" إن الله لما خلق آدم أراه ذريته عن اليمين والشمال ، ثم قال : هؤلاء إلى النار ولا أبا لي ، وهؤلاء إلى الجنة ولا أبا لي "

و هذا في الصحيح ؟

فأجاب ــ رضى الله عنه ــ نعم ، هذا المعنى مشهور عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه متعددة ، مثل ما في موطأ مالك ، وسنن أبي داود ، والنسائي ، وغيره عن مسلم بن يسار ــ وفي لفظ عن نعيم بن ربيعة ــ أن عمر بن الخطاب سئل عن هذه الآية ﴿ وإذ أخذ ربك من بني آدم من ظهورهم ﴾ الآية فقال عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ــ وفي لفظ : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عنها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ــ

" إن الله خلق آدم ، ثم مسح ظهره بيمينه فاستخرج منه ذرية فقال : خلقت هؤلاء للجنة ، ويعمل أهل الجنة يعملون ، ثم مسح ظهره فاستخرج منه ذرية فقال له : خلقت هؤلاء للنار ويعمل أهل النار يعملون ، فقال رجل : يا رسول الله ففيم العمل ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إن الله إذا خلق الرجل للجنة استعمله بعمل أهل الجنة ، حتى يموت على عمل من أعمال أهل الجنة فيدخله به الجنة ، وإذا خلق الرجل للنار استعمله بعمل أهل النار ، حتى يموت على عمل من أعمال أهل النار فيدخله به النار .

وفي حديث الحكم بن سفيان ، عن ثابت ، عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إن الله قبض قبضة

فقال :إلى الجنة برحمتي ، وقبض قبضة فقال : إلى النار ولا أبالي " .(١)

ثم شرح الحديث وذكر عدة أحاديث من الصحيحين على مذهب السلف (٨/ ٦٥ ـ ٦٦)

---

(١) أخرجه مالك في الموطأ في القدر ،باب النهى عن القول بالقدر (٢/ ٨٩٨) عن زيد بن أبي أنيسة ، عن عبد الحميد ابن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب ،أنه أخبره ،عن مسلم بن يسار الجهني ،عن عمر.

وفيه :فقال عمر : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم

ومن طريقه أخرجه أحمد (١/ ٤٤ ـ ٤٥) ، وأبو داود في السنة (رقم ٤٧٠٣) والترمذي في التفسير سورة الأعراف (٥/ ٢٦٦ رقم ٣٠٧٥) ، والنسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف (٨/ ١١٤) ، وابن أبي عاصم في السنة (رقم ١٩٦) ، والطبري (٩/ ١١٣ ـ ١١٤) ، وابن أبي حاتم كما في تفسير ابن كثير (٣/ ٥٠٤) وابن حبان (الموارد رقم ١٨٠٤) ، والحاكم (٢/ ٣٢٤ ـ ٣٢٥) .

وقال الترمذي :هذا حديث حسن ،ومسلم بن يسار لم يسمع من عمر ، وقد ذكر بعضهم في هذا الإسناد بين مسلم بن يسار وبين عمر رجلا .

وصححه الحاكم على شرط مسلم ،وأقره الذهبي .

وكذا قال أبو حاتم ،وأبو زرعة : مسلم بن يسار لم يسمع من عمر ،وزاد أبو حاتم : وبينهما نعيم بن ربيعة .

وقال ابن كثير : الظاهر أن الإمام مالكاً إنما أسقط ذكر نعيم بن ربيعة عمداً لما جهل حاله ، ولم يعرفه ، فإنه غير معروف إلا في هذا الحديث ،وكذلك يسقط ذكر جماعة ممن لا يرتضيهم ، ولهذا يرسل كثيراً من المرفوعات ،ويقطع كثيراً من الموصولات ،والله أعلم . (٣/ ٥٠٤ من تفسيره)

وروايـة نعيم بن ربيعة عن عمر :

أخرجها أبو داود في السنة (رقم ٤٧٠٤) ، والطبري في التفسير ====

=== (٩/ ١١٣ ـ ١١٤) من طريق محمد بن مصفى ،حدثنا بقية ، حدثني عمر بن جعثم القرشي ،حدثني زيد بن أبي أنيسة ، عن عبد الحميد بن عبد الرحمن ، عن مسلم بن يسار ، عن نعيم ابن ربيعة ، قال :كنت عند عمر بن الخطاب ، بهذا الحديث ، وحديث مالك أتم.

وعمر بن جعثم هذا حمصي مقبول . (التقريب ٢/ ٥٢)

وتابعه يزيد بن سنان أبو فروة الرهاوي :

أخرجه البخاري في التاريخ الكبير في ترجمة نعيم بن ربيعة (٨/ ٩٦ـ ٩٧) ، ومحمد بن نصر المروزي في "الرد على ابن محمد بن حنفية " كما في النكت الظراف على تحفة الأشراف (٨/ ١١٣) كذا ورد فيه اسم هذا الكتاب، ولعله " الرد على ابن قتيبة" و ورد فيه أيضا " تابع مالكا عن زيد بن أبي أنيسة : يزيد بن سنان " والصواب "عمر بن جعثم " بدل "مالك".

وابن أبي عاصم في السنة (رقم ٢٠١) كلهم من طريق محمد بن يزيد بن سنان ،عن أبيه ،عن زيد بن أبي أنيسة به .

قال المحدث الألباني : إسناده ضعيف لجهالة نعيم بن ربيعة الأودي ،وأسقطه مالك من الإسناد فصار منقطعا . ومحمد بن يزيد بن سنان :هو الرهاوي ضعيف ،وكذا أبوه ، لكن تابعه عمر ابن جعثم القرشي عند أبي داود ، وأبو عبد الرحمن خالد بن أبي يزيد الثقة عند ابن عساكر في تاريخ دمشق (٩/ ٢٩٨/ ٢) .

فإذا كان هذا هو المحفوظ فهو معلول بالجهالة ،وإلا فبا لانقطاع (تخريج السنة رقم ٢٠١) .

قلت : تابعه أيضا أبو عبد الرحيم الحراني خالد بن أبي يزيد كما ذكره الشيخ الألباني لكنه ذكر "أبو عبد الرحمن" وصوابه أبو عبد الرحيم ، وقد أخرجه من طريقين عنه ؛ ابن عبد البر في التمهيد في شرح هذا الحديث (٦/ ٤ ـ ٥)

وقال الدارقطني في العلل (٢/ ٢٢٢ ـ ٢٢٣) بعد ما ذكر الرواية الموصولة ،عن زيد بن أبي أنيسة :حدث عنه كذلك يزيد بن ===

.. .. ..

=== سنان أبو فروة الرهاوى ،وجوّد إسناده وصله.

وخالفه مالك بن أنس فرواه عن زيد بن أبي أنيسة ولم يذكر في الإسناد نعيم بن ربيعة ،وأرسله عن مسلم بن يسار ،عن عمر

قال : وحديث يزيد بن سنان متصل ،وهو أولى بالصواب. والله أعلم.

قال : وقد تابعه عمر بن جعثم ،فرواه عن زيد بن أبي أنيسة ،كذلك قاله بقية بن الوليد عنه . انتهى

وقال ابن عبد البر : هذا الحديث منقطع بهذا الإسناد ، لأن مسلم بن يسار هذا لم يلق عمر بن الخطاب ، وبينهما في هذا الحديث نعيم بن ربيعة ،وهو أيضا مع هذا الإسناد لا تقوم به حجة ،ومسلم بن يسار هذا مجهول ، وقيل : إنه مدني وليس بمسلم بن يسار البصري.

ثم ذكر قول ابن معين (في رواية أحمد بن زهير) في مسلم بن يسار : لا يعرف ، ورواه من طريقين عن أبي عبد الرحيم به وقال :

زيادة من زاد في هذا الحديث (نعيم بن ربيعة) ليست بحجة لأن الذى لم يذكره أحفظ ،وإنما تقبل الزيادة من الحافظ المتقن .

وجملة القول في هذا الحديث : انه حديث ليس إسناده بالقائم ،لأن مسلم بن يسار ،ونعيم بن ربيعة جميعاً غير معروفين بحمل العلم ،لكن معنى هذا الحديث قد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم ،من وجوه كثيرة ثابتة يطول ذكرها من حديث عمر ابن الخطاب وغيره جماعة يطول ذكرهم ،ثم أخرج حديث ابن عمر عن عمر في القدر، وقال : وقد روى هذا المعنى عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم من طرق ،وممن روى هذا المعنى في القدر عن النبي صلى الله عليه وسلم : علي بن أبي طالب ،وأبي بن كعب، وابن عباس ،وابن عمر ،وأبو هريرة ،وأبو سعيد الخدرى ، وأبو سريحة الغفاري ،وعبد الله بن مسعود ، وعبد الله بن عمرو ،وذو اللحية الكلابي ،وعمران بن حصين ،وعائشة ،وأنس بن مالك ، ===

=== وسراقة بن جعشم ،وأبو موسى الأشعرى ، وعبادة بن الصامت وأكثر أحاديث هؤلاء لها طرق شتى .

ثم خرج بعض هذه الأحاديث (التمهيد ٦/ ١ ـ ١٤)

وقد وردت أحاديث كثيرة في تعظيم قدر الصلاة للمروزى وخرجتها هناك .

هذا ، وقد صح حديث القدر ، والقبضتين من غير وجه من حديث ابن عمر ، وأنس (وقد ذكره شيخ الإسلام) و عبد الرحمن ابن قتادة السلمي ،وأبي الدرداء ،ورجل من الصحابة ، وخرج أحاديثهم الألباني في الصحيحة (الأرقام ٤٦ ـ ٥٠) وراجع صحيح الجامع (١٠٩/٢) .

وراجع : مجمع الزوائد (١٨٦/٦ ـ ١٨٧) .

وحديث القبضتين في ذرية آدم : حديث يوم الميثاق هؤلاء في الجنة، ولا أبالي : ذكره السيوطي من الأحاديث المتواترة (انظر قطف الأزهار رقم ٦٨) .

وخلاصة القول أن شيخ الإسلام لم يصرح بصحة الحديث ، وإنما أشار إلى وجوهه المتعددة ، وذكر منها مثلاً ، وقد ثبت في التخريج أن حديث عمر فيه إرسال ، لكن أصل الحديث ثابت من غير وجه. وبالله التوفيق .

١٠١ـ حديث في إشهاد ذرية آدم على ربوبية الله عز وجل

قال في رسالة " قنوت الأشياء كلها لله تعالى " في بيان أوجه تفسير لفظ القنوت بعد أن ذكر الوجه الأول : الطاعة ، والوجه الثاني : الصلاة ، قال : الوجه الثالث : الاقرار بالعبودية ، وذكر آية سورة الأعراف ﴿ وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى ﴾ [١٧٢]

قال : فإن هذه الآية بينة في إقرارهم وشهادتهم على أنفسهم بالمعرفة التي فطروا عليها : أن الله ربهم .

وقال صلى الله عليه وسلم : " كل مولود يولد على الفطرة " .

وطائفة من العلماء جعلوا هذا الإقرار لما استخرجوا من صلب آدم ، وأنه أنطقهم وأشهدهم ، لكن هذا لم يثبت به خبر صحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم ، والآية لا تدل عليه .

وإنما الذي جاءت به الأحاديث المعروفة أنه استخرجهم وأراهم لآدم ، وميز بين أهل الجنة ، وأهل النار منهم ، فعرفوا من يومئذ .

هذا فيه ما ثور من حديث أبي هريرة رواه الترمذي وغيره باسناد جيد .(١)

---

(١) أخرجه الترمذي في التفسير ، سورة الأعراف (٥/٢٦٧ رقم ٣٠٧٦) ، وابن سعد (١/٢٧ ـ ٢٨) ، والحاكم (٢/٣٢٥) من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين ، عن هشام بن سعد ، عن زيد بن أسلم ، عن أبي صالح عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لما خلق الله آدم مسح ظهره ، فسقط من ظهره كل نسمة هو خالقها من ذريته إلى يوم القيامة ، وجعل بين عيني كل إنسان منهم وبيصاً من نور ، ثم عرضهم على آدم فقال : أي رب من هؤلاء ؟ قال : هؤلاء ذريتك " وذكر باقي الحديث .

وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح ، وقد روى من غير وجه عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم .

وصححه الحاكم على شرط مسلم ، وأقره الذهبي

وهـــو أيضا من حـديث عمـر بن الخطاب ،الـذى رواه أهـل السنن ،ومالك في الموطأ ، وهـو يصلـح للا عتضـاد ٠(١)

١٠٢ ـ وأما إنطاقهـم وإشـهادهم فروى عن بعـض السلف ٠

وقـــد روى عن أبيّ ،وابن عباس ، وبعضهـم رواه مرفوعا من طريق ابن عباس وغيره ٠

وروى ذلك الحاكم في صحيحـــه ، لكن هـذا ضعيـف(٢) ، وللحاكم مثـل هـذا ،يروى أحاديث موضوعـة في صحيحـــه مثل حـديث زريب بن برثلـي ، وهامـة بن الهيـم(٣) وغير ذلك ، وبسـط هـذا لـه موضـع آخر ٠

(جامع الرسـائل ١/ ١١ ـ ١٣)
وراجع : درء تعارض العقل والنقل (٨/ ٤٨٢)

= وأورده الألباني في صحيح الجامع الصغير (٥/ ٤٨) وقال : صحيح ٠
وللحـديث طرق أخرى عن أبي هريرة كما ذكر الترمـذى ،وأخرج بعضهـا ابن أبي عاصـم في السنة (رقم ٢٠٥ ـ ٢٠٦) وصححها الألباني وذكر طرقهـا الأخرى في ظـلال الجنة فليرا جـع للتفصيـل ،كما يرا جـع تفسير ابن كثير (٣/ ٥٠٤)

(١) تقـــدم الكلام عليـــــه ٠

(٢) عزا ابن كثير هـذا القول لمجـا هـد ، وعكرمـــة ،وسعيـــد بن جبير ،والحسن ،وقتادة والســـدى ٠

وأما أثـــر أبي بن كعـــب : فأخـرجـه الطبرى في تفسير قولـه ﴿ وأيـد هم بروح منه ﴾ النســـاء : ١٧١ (٩/ ٤٢١ ـ ٤٢٢) بتحقيق محمـود شـاكر ٠

وأثرا آخـر عنـه أخرجـه في تفسير سورة الأعراف(١٣/ ٢٣٨ ـ ٢٣٩) ،وقـد أخرجـه عبـد الله بن أحمـد في زيـادات المسند (د / ١٣٥) وعزاه ابن كثير لابن أبي حاتم وابن مردويـــه ٠

وقال الهيـثمي (٧/ ٢٥) رواه عبـد الله بن أحمـد عن شيخـه محمـد بن يعقوب الـربالي وهو مستـور، وبقيـة رجاله رجال الصحيـح ٠
ورواه الآجـرى في الشريعـة (٢٠٧) ورواه الحاكم مطـولاً (٢/ ٣٢٣)

وأثـــر ابن عباس : أخـرجـه الطبرى (الأرقام (١٥٣٣٩ ـ ١٥٣٤٣ ، ١٥٣٤٧ ، ١٥٣٥٠) ، ١٥٣٦٠ ، ١٥٣٦٢)

ورجـح ابن كثير الروايـة عنـه موقوفا (٣/ ٥٠٦)

والمـرفوع : أخرجـه أحمـد (رقم ٢٤٥٥) والنسائي في التفسير من سننه كما في تحفـة الأشراف(رقم ٥٦٠٢) ٠

. . . . . .

=== وابن أبي عاصم في السنة (رقم ٢٠٢) والطبري (رقم ١٥٣٣٨)
والحاكم (١/ ٢٧ ـ ٢٨)، والبيهقي في الأسماء والصفات (٣٢٦ ـ ٣٢٧)
من طريق جرير بن حازم، عن كلثوم بن جبير، عن سعيد بن جبير
عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: أخذ الله الميثاق من
ظهر آدم صلى الله عليه وسلم بنعمان يعني عرفة فأخرج من صلبه
كل ذرية ذرأها فنثرهم بين يديه كالذر ركلهم مثلا
وقال: ألست بربكم، قالوا: بلى شهدنا أن تقولوا يوم القيامة
إنا كنا عن هذا غافلين، أو تقولوا: إنما أشرك آباؤنا من قبل وكنا
ذرية من بعدهم، أفتهلكنا بما فعل المبطلون)

وصححه الحاكم و وافقه الذهبي.

وصححه أحمد شاكر في المسند، وحسنه الألباني، وخرجه في
الصحيحة (رقم ١٦٢٣) وصحح الحديث، ونقل كلام ابن كثير
من تفسيره، ورد عليه، وبين أن وروده موقوفا أن الحديث لا يصح
مرفوعا، وذلك لأن الموقوف في حكم المرفوع لسببين:

أولهما أنه في تفسير القرآن.

وثانيهما أن له شواهد مرفوعة عن النبي صلى الله عليه وسلم
عن جمع من الصحابة، ثم بين معاني الحديث.

فليراجع للتفصيل.

(٣) يأتي الكلام على الحديثين في رقم (١٤٧ و ١٤٨)

٣٠٤ ـ لوكان المؤمن في ذروة جبل قيض له من يؤذيه ، أو شيطانا يؤذيه .

قال : ليس هذا معروفا عن النبي صلى الله عليه وسلم .

(أحاديث القصاص رقم ٧٧ ، أو الفتاوى ١٨ / ٣٧٥ [1]

---

(1) وعنه أورده مرعي الكرمي في الفوائد الموضوعة ، قال : قال ابن تيمية : ليس هذا من كلام النبي صلى الله عليه وسلم . (رقم ٩٢)

و ورد الحديث في المراجع الأخرى بلفظ : لوكان المؤمن في جحر فأرة لقيض الله له فيه من يؤذيه .

وذكره أيضا بلفظ : جحر ضب .

راجع : المقاصد الحسنة للسخاوى (ص٣٤٨) والتمييز (رقم ١١٢٩) = وكشف الخفاء (١٦٢/٢) وأسنى المطالب (١٨٣) .

والحديث عزاه السخاوى لابن عدى ، والقضاعي من حديث عيسى ابن عبد الله بن محمد بن علي بن أبي طالب ـ وهو متروك الحديث يروى الموضوعات ، عن أبيه ، عن جده ، عن علي مرفوعا .

قلت : أما عزوه لابن عدى فلم يرد الحديث في الكامل في ترجمة عيسى بن عبد الله ، وإنما ذكر ثلاثة أحاديث عن ابن حفص ، عن عباد ابن يعقوب ، عن عيسى بن عبد الله به .

وقال : وبهذا الإسناد أحاديث حدثناه ابن حفص ، عن عباد ليست بمحفوظة .

وأما القضاعي فأخرجه في مسند الشهاب (رقم ١٤٣٧) بسنده عن عيسى بن عبد الله به ، ولفظه : " لوكان المؤمن في جحر فأرة لقيض الله له فيه من يؤذيه .

وبسند آخر عن أبي بكر بن أبي شيبة ، ثنا أبو قتادة بن يعقوب ابن عبد الله بن ثعلبة بن صعير العذرى ، عن ابن أخي ابن شهاب =

عن ابن شهاب ، عن أنس مرفوعا : لو أن المؤمن في جحر لقيض الله له فيه من يؤذيه. (رقم ١٤٣٨)

وأخرجه البزار كما في كشف الأستار (١٢٦/٤ رقم ٣٣٥) قال : حدثنا عبد الله بن شبيب ، ثنا عبد الله بن عبد الملك بن شيبة أبوشيبة ، ثنا أبوقتادة العدوى ، ثنا ابن أخي ابن شهاب به.

ولفظه : لو كان المؤمن في جحر ضب لقيض إليه فيه من يؤذيه ، أو قال : منافقا يؤذيه.

وقال البزار: لانعلم رواه إلا أبوقتادة ، عن ابن أخي الزهري.

وعزاه الهيثمي للطبراني في الأوسط ، والبزار ، وقال : وفيه أبوقتادة بن يعقوب بن عبد الله العذري ، ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات (٢٨٦/٧).

والحديث عزاه السيوطي للبزار ، والطبراني ، والبيهقي في الشعب في حرف " لوكان ".

وقال الألباني : ضعيف. (ضعيف الجامع ٤٨/٥)

و ورد في الجامع الصغير : لوكان المؤمن على قعبة في البحر لقيض الله له من يؤذيه [ش ، عن ...] كذا بياض

وقال الألباني : ضعيف (ضعيف الجامع).

وبعد هذا ، فما ورد في كشف الخفاء قوله في سند القضاعي والطبراني " حسن " ليس بحسن.

١٠٤ ـ إذا وصلتم إلى ما شجر بين أصحابي فأمسكوا ، وإذا وصلتم إلى القضاء والقدر فأمسكوا .

قال : هذا مأثور بأسانيد منقطعة ، وما أعرف له إسناداً ثابتاً . (أحاديث القصاص رقم ٦١ / ، أو الفتاوى الكبرى ٢/٢٣٤)

أو مجمع الفتاوى ١٨ / ٣٨٤

وقال في موضع آخر : قال علي بن عاصم : أنبأنا أبو قحذم حدثني أبو قلابة ، عن ابن مسعود ، قال ، قال : رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره وقال : رواه اللالكائي . (١)

(الصارم المسلول ٥٧٨)

---

(١) أورده مرعي الكرمي عن شيخ الإسلام في الفوائد الموضوعة (رقم ١٦١) .

وقد ورد الحديث من طرق يشد بعضها بعضا :

١ ـ عن ابن مسعود : إذا ذكر أصحابي فأمسكوا ، وإذا ذكر النجوم فأمسكوا ، وإذا ذكر القدر فأمسكوا .

أخرجه الطبراني في الكبير (١٠/٢٤٣ ـ ٢٤٤) رقم ١٠٤٤٨) وأبو نعيم في الحلية (٤/١٠٨) ، وفي سنده مسهر بن عبد الملك ابن سلع الهمداني ، قال الحافظ ابن حجر : ليّن الحديث . (التقريب ٢/٢٤٩) .

ومع هذا حسنه الحافظ ابن حجر في فتح الباري (١١/٤٧٧) أول كتاب القدر ، وسبقه إلى تحسينه شيخه العراقي في تخريج الإحياء (١/٥٠) وتبعهما السيوطي في تخريج أحاديث شرح المواقف في علم الكلام (رقم ٧) .

وله طريق آخر : أخرجه اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (٢/١٢٦) ، وابن عدي في الكامل في ترجمة النضر بن معبد البصري (٧/٢٤٩٠) ، وابن عساكر في تاريخ ===

.. .. ..

=== دمشق (١٤/١٥٥/ ٢) من طريق النضر بن معبد أبي قحذم عن أبي قلابة - عبدالله بن زيد الجرمي - عن ابن مسعود مرفوعا .

وإسناده ضعيف جداً للانقطاع بين أبي قلابة ، وابن مسعود .

والنضر بن معبد أبو قحذم : قال ابن معين : ليس بشئ وقال أبو حاتم: يكتب حديثه ، وقال النسائي : ليس بثقة ، وقال: ابن عدى : مقدار ما يرويه لا يتابع عليه (انظر: اللسان ٦/١٦٦)

٢ = وحديث ثوبان : أخرجه الطبراني في الكبير (٢/٩٢ رقم ١٤٢٧) ، بسنده يزيد بن ربيعة ، عن أبي الأشعث الصنعاني ،عن ثوبان مرفوعا .

ويزيد بن ربيعة هذا متروك كما قال النسائي ،والعقيلي والدارقطني ،وقال البخاري: أحاديثه مناكير (اللسان ٦/٨٦)

٣ = وحديث ابن عمر : أخرجه ابن عدى (٤/٢١٧٦) في ترجمة محمد بن الفضل بن عطية ، وعنه السهمي في تاريخ جرجان (ص٣٥٨) دون ذكر النجوم .

ومحمد بن الفضل : متروك ،كذّبوه .

وله طريق آخر عند السهمي في تاريخ جرجان (ص٢٩٥) .

وفيه الفرات بن السائب وهو متروك ،والراوى عنه محمد ابن عمر الرومي ، وهو ليّن الحديث كما في التقريب .

٤ - ومرسل طاوس: أخرجه عبدالرزاق في الأمالي (٢/٣٩/أ) (كما في الصحيحة للألباني) قال: ثنا معمر ،عن ابن طاوس ،عن أبيه مرفوعا به .

قال المحدث الألباني : وهذا سند صحيح لولا إرساله ،ولكنه مع ذلك شاهد قوي لما قبله من الشواهد والطرق (من حديث ابن مسعود ،وثوبان ،وابن عمر حيث خرجها) وخاصة الطريق الأول ، فيقوى الحديث به . والله أعلم .

وقال في جميع الطرق هذه : كلها ضعيفة الأسانيد ،ولكن ===

١٠ ـ باب ما جاء في احتجاج موسى على آدم عليهما السلام

١٠٥ ـ إن موسى عليه السلام قال : يا رب! أرنا آدم الذى أخرجنا ونفسه من الجنة ، فأراه الله آدم ، فقال : أنت أبونا قال له آدم : نعم ، قال : الذى نفخ الله فيك من روحه ، وعلمك الأسماء كلها ، وأمر الملائكة فسجدوا لك ؟ قال : نعم ، قال : فما حملك على أن أخرجتنا من الجنة ؟ فقال له آدم : من أنت ؟ قال : أنا موسى قال : أنت نبي بني إسرائيل الذى كلّمك الله من وراء حجاب لم يجعل بينك وبينه رسول من خلقه ؟ قال : نعم ، قال أفما وجدت أن ذلك كان في كتاب الله قبل أن أخلق ؟ قال نعم ، قال : فَبِمَ تلومونني في شيء سبق من الله فيه القضاء ؟! قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فحج آدم موسى .

قال شيخ الإسلام في نقض التأسيس : وعن هشام بن سعد ، عن زيد بن أسلم ، عن أبيه ، عن عمر بن الخطاب ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذكر الحديث ، وقال : رواه أبو داود في سننه ، وابن خزيمة في توحيده الذى اشترط فيه الصحة ، وأبو عبد الله محمد بن عبد الواحد المقدسي

=== بعضها يشد بعضا . (الصحيحة رقم ٣٤)

قلت : الحديث يصل إلى درجة الحسن لغيره فقط ولا يصلح شاهداً لحديث ابن مسعود ، إلاّ مرسل طاووس لدون الأسانيد الأخرى ضعيفة جداً . ومع هذا قال السيوطي في تخريج أحاديث شرح المواقف : سند حديث ابن مسعود حسن .

وللحديث طرق وشواهد يرتقي بها إلى الصحة (رقم ٧) وفيه تساهل كما مر ، وبالله التوفيق .

في صحيحه وغيرهم ، وهو على شرط الصحيح من هذا الوجه

وهو في الصحيحين من حديث أبي هريرة (٢/ ١٣٩)

وقال في رسالة الاحتجاج بالقدر : وهو مروى أيضا من طريق عمر ابن الخطاب بإسناد حسن .

(مجموع الفتاوى ٨/ ٣٠٤) أو مجموعة الرسائل الكبرى ٢/ ٩٩)
و درء تعارض العقل والنقل ٨/ ٤١٨

وقال في منهاج السنة (٢/ ١٠) ، وفي رسالة الإرادة والأمر (مجموعة الرسائل الكبرى (١/ ٣٤٨ أو مجموعة الرسائل والمسائل ٥/ ١٣٤) :

روى بإسناد جيد عن عمر رضى الله عنه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم .

وقال في شرح كلمات فتوح الغيب : وهو معروف من حديث عمر ابن الخطاب .....

(جامع الرسائل ٢/ ١٣٣) (١)

---

(١) أخرجه أبو داود في السنة باب القدر (٥/ ٧٨ رقم ٤٧٠٢) ، ومن طريقه البيهقي في الأسماء والصفات (١/ ٣١٦) ، وأخرجه ابن أبي عاصم في السنة (رقم ١٣٧) ، وأبو يعلي في مسنده كما في البداية والنهاية (١/ ٨٤) ، وابن خزيمة في التوحيد (١٤٣) ، والآجرى في الشريعة (١٧٩ ـ ١٨٠) ، والدارمي في الرد على الجهمية (رقم ٩٤) من طريق ابن وهب ، عن هشام ابن سعد به .

وإسناده حسن ، فيه هشام بن سعد ، وهو صدوق له أوهام وبقية رجاله رجال الشيخين ، وحسنه الألباني في الصحيحة (رقم ١٧٠٢) ، ونقل كلام شيخ الإسلام في تحسينه وتوجيه معناه من رسالة القدر له .

أما حديث أبي هريرة : فأخرجه البخارى في الأنبياء (رقم ٣٤٠٩) وفي القدر (رقم ٦٦١٤) وفي التوحيد (رقم ٧٥١٥) وفي مواضع أخرى .

ومسلم في القدر (رقم ١٢٦٥٢ (٤/ ٢٠٤٢) .

. . . . . .

=== وقال الحافظ ابن كثير : هو متواتر عن أبي هريرة رضي الله عنه وناهيك به عدالةً ،وحفظاً ، وإتقاناً ، ثم هو مروى من غيره من الصحابة ،وقد ذكر أحاديثهم وذكر مسالك الناس في هذا الحديث ،وبيّن معناه الصحيح ،فليرا جع للتفصيل (١/ ٨٣ ـ ٨٥) .

وقد أفاد شيخ الإسلام في توجيه قوله عليه الصلاة والسلام " فحج آدم موسى " في كتبه ،وخاصة في رسالة الاحتجاج بالقدر .

وقال في شرح كلمات من فتوح الغيب ،بعد ن أشار إلى حديث أبي هريرة المتفق عليه ،قال :

وهو معروف أيضا من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم في حديث احتجاج آدم وموسى لمّا لام موسى آدم لكونه أخرج نفسه وذريته من الجنة بالذنب الذى فعله فأجا به آدم بأن هذا كان مكتوباً عليّ قبل أن أخلق بمدة طويلة ،قال النبي صلى الله عليه وسلم : " فحج آدم موسى " .

وذلك لأن ملام موسى لآدم لم يكن لحق الله ،وإنما كان لما لحقه وغيره من الآدميين من المصيبة بسبب ذلك الفعل ،فذكر له آدم أن هذا كان أمرا مقدرا لا بد من كونه ،والمصائب التي تصيب العباد يؤمرون فيها بالصبر ، فإن هذا هو الذى ينفعهم ، وأما لومهم لمن كان سبباً فيها فلا فائدة لهم ذلك ،وكذلك ما فاتهم من الأمور التي تنفعهم ،يؤمرون في ذلك بالنظر إلى القدر ،وأما التأسف والحزن فلا فائدة فيه ،فما جرى به القدر من فوت منفعة لهم ، أو حصول مضرة لهم ، فلينظروا في ذلك إلى القدر .

وأما ما كان بسبب أعمالهم فليجتهدوا بالتوبة من الماضي ،والإصلاح في المستقبل ،فإن هذا الأمر ينفعهم وهو مقدور لهم بمعونة الله لهم .

١٠٦ ـ باب ما روى في حسن الظن بالحجر

١٠٦ ـ لو أحسن أحدكم ظنه بحجر لنفعه الله به .

قال شيخ الإسلام : إن هذا من المكذوبات .

(مجموع الفتاوى ٢٤/ ٢٢٥) (١)

---

(١) أورده مرعي الكرمي في الفوائد الموضوعة عن شيخ الإسلام (رقم ١٨٨).

وقال السخاوي : قال ابن تيمية : إنه كذب، ونحوه قول شيخنا ـ أي ابن حجر ـ إنه لا أصل له .

(المقاصد الحسنة ٣٤١)

وكذا نقله عن شيخ الإسلام : ابن عراق في تنزيه الشريعة (٢/ ٤٠٢)

والحديث ذكره أيضا القاري في الأسرار المرفوعة (٣٧٦) والفتني في تذكرة الموضوعات (٢٨)

وابن الديبع في تمييز الطيب من الخبيث (١٢٩)

وقال ابن القيم: هو من وضع المشركين ،عباد الأوثان

(المنار المنيف ١٣٩)

وخرجه الألباني في الضعيفة (رقم ٤٥٠) وقال : موضوع.

١٢ــ باب ما جاء في إثبات عذاب القبر

١٠٧ــ تواتر أحاديث فتنة عذاب القبر ،ومسألة منكر ونكير(١)

قال شيخ الإسلام : تواترت الأحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذه الفتنة من حديث البراء ،وأنس بن مالك ، وأبي هريرة وغيرهم .

(مجموع الفتاوى ٤/٢٥٧ ،أو مجموعة الرسائل الكبرى ١/٢٢٥).

وقال في موضع آخر : أحاديث عذاب القبر ،ومسألة منكر ونكير كثيرة متواترة.

(مجموع الفتاوى ٤/٢٨٥)

---

(١) نص شيخ الإسلام على تواتر هذه الأحاديث ،وقد وردت فيها أحاديث كثيرة ومعظمها في الصحيحين :

وقال القسطلاني في إرشاد الساري (٢/٤٦٠) : قال في مصابيح الجامع : وقد كثرت الأحاديث في عذاب القبر حتى قال غير واحد: إنها متواترة ، وإن لم يصح مثلها لم يصح شيء في أمر الدين.

ونص العيني في عمدة القاري (٨/١٤٥) : بتواتر هذه الأحاديث.

وقال شارح العقيدة الطحاوية : وقد تواترت الأخبار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثبوت عذاب القبر ،ونعيمه لمن كان أهلا لذلك ، وسؤال الملكين ، فيجب اعتقاد ثبوت ذلك والإيمان به . (٤٥٠)

هذا ، وقد ألف الحافظ البيهقي في إثبات عذاب القبر كتابا مستقلا أخرج فيه عن تسعة وثلاثين صحابيا هذه الأحاديث .

وقال ابن القيم : أحاديث عذاب القبر ،ومسألة منكر ونكير كثيرة متواترة عن النبي صلى الله عليه وسلم (الروح ٥٢) وساق أحاديث كثيرة في الروح ،وفي تهذيب السنن (٧/١٣٩ ــ ١٤٦)

وذكره السيوطي في قطف الأزهار عن ستة وعشرين صحابيا وعنه نقله الكتاني في نظم المتناثر (رقم ١١١).

وهكذا شرح في رسالة " الفرقان بين الحق والباطل بتواتر أحاديث عذاب القبر وفتنته "

(مجموع الفتاوى ١٢/ ٣٥ ، أو مجموعة الرسائل الكبرى (١/ ٢٦)

وتوسع في تخريج هذه الأحاديث والكلام عليه في شرح حديث النزول ، فقال في حديث البراء :

١٠٨ـ طرق حديث البراء بن عازب :

" هذا الحديث قد رواه أهل السنن والمسانيد مطولاً كما في سنن أبي داود ، وغيره عن البراء بن عازب .

(مجموع الفتاوى ٤/ ٢٨٧ ـ ٢٨٨)

وقال : وهو حديث حسن ثابت .

(مجموع الفتاوى ٤/ ٢٩٠)

وقال : ففي الحديث المشهور حديث البراء بن عازب رضي الله عنه في قبض الروح وفتنة القبر ، وقد رواه الإمام أحمد وغيره .

ورواه أبو داود أيضا واختصره (١)

وكذلك النسائي ، وابن ماجة (٢) ورواه أبو عوانة في صحيحه بطوله .

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٤/ ٢٨٧) والسنة (رقم ١٣٦٥) عن أبي معاوية وسيذكره شيخ الإسلام .

وأخرجه هناد في الزهد (رقم ٣٣٩) عن أبي معاوية عن الأعمش ، عن المنهال ، عن زاذان ، عن البراء .

وأخرجه أبو داود في السنة (٥/ ١١٥ ـ ١١٦) عن هناد ، عن أبي معاوية وعن عثمان بن أبي شيبة ، عن جرير ، عن الأعمش به . ومن طريقه البيهقي في إثبات عذاب القبر (٢١) ، كما أخرجه أحمد (السنة لعبد الله (١٣٦٦ ـ ١٣٦٧) ، وابن أبي شيبة (٣/ ٣٨٠) والمروزي في زوائد الزهد لابن المبارك (٤٣٠ ـ ٤٣١) ، والآجري في الشريعة (٣٧٠) ، وابن منده في الإيمان (رقم ١٠٦٤)

===

و في روايته عن زاذان : سمعت البراء (١) ، وذلك يبطل قول من قال : إنه لم يسمعه منه .

ورواه الحاكم في صحيحه (٢) من حديث أبي معاوية قال : حدثنا الأعمش ، ثنا المنهال بن عمرو ، عن أبي عمر زاذان ، عن البراء بن عازب رضي الله عنهما ، قال : خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في جنازة فانتهينا إلى القبر ، ولما يلحد وذكر الحديث بطوله .

ورواه الحاكم أيضا من حديث محمد بن الفضل ، قال : حدثنا الأعمش فذكره ، وقال في آخره : حدثنا ابن فضيل ، حدثني أبي ، عن أبي حازم ، عن أبي هريرة بهذا الحديث ، إلا أنه قال : " أن رقدة رقدة كرقدة من لا يوقظه إلا أحب الناس إليه " .

قال : وقد رواه شعبة ، وزائدة وغيرهما ، عن الأعمش ، وراه مؤمل ، عن الثوري عنه قال : وهو على شرطهما قد احتجا بالمنهال بن عمرو .

قال (٣) : وقد روى ابن جرير ، عن شعبة ، عن أبي إسحاق ، عن

(=== (٣) أخرجه النسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف (٤٦٧/٢) وكذلك ابن ماجة في الجنائز (٤٩٤/١) مختصراً .

(١) أخرجه البيهقي في إثبات عذاب القبر (٢٠) بسنده عن أبي داود الطيالسي ، عن أبي عوانة به ، وفيه : قال أبو داود : حدثناه عمر بن ثابت سمعه من المنهال بن عمرو ، عن زاذان ، عن البراء ابن عازب ، وحديث أبي عوانة أتمهما .

وقال البيهقي : هذا حديث كبير صحيح الإسناد ، رواه جماعة من الأئمة الثقات عن الأعمش .

(٢) المستدرك (٣٧/١ ـ ٣٨)

(٣) لفظ الحاكم : وقد رواه سفيان بن سعيد ، وشعبة بن الحجاج ===

البراء ،قال : " ذكرالنبي صلى الله عليه وسلم المومن و الكافر " ثم ذكر طرفاً من حديث القبر . (١)

=== وزائدة بن قدامة ،وهم الائمة الحفاظ ، عن الأعمش ،ثم خرج أحاديثهم .

و ورد في تلخيص الذهبي بعد ذكرالاُ سماء : " وغيرهم " عن الأعمش وقال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرطالشيخين ،فقد احتجا جميعا بالمنهال بن عمرو ، وزاذان أبي عمر الكندى .

قال : وفي هذا الحديث فوائدكثيرة لأهلالحديث ،وقمع للمبتدعة ولم يخرجاه بطوله .

و أقره الذهبي .

ثم قال الحاكم : وله شواهد على شرطهما يستدل بها على صحته .

وأصحاب الأعمش الذين تابعوا أبا معاوية :

١ــ زائدة بن قدامة : أخرجه أحمد (٤/٢٨٨) وفي السنة لعبدالله (رقم١٣٦٧) والحاكم كما مرّ ،وأخرجه البيهقي في عذاب القبر (رقم ٢٧) بسنده ،عن زائدة ،عن الأعمش ، عن المنهال ابن عمرو نا زاذان ،نا البراء .

وقال : ورواه زائدة بن قدامة ،عن الأعمشفبيّن سماع المنهال من زاذان ، وسماع زاذان من البراء .

٢ــ : وعبدالله بن نمير: أخرجه أحمد في السنة لعبدالله (١٣٦٦) والبيهقي في إثبات عذاب القبر (٢٥) عن الحاكم من طريق عبدالله بن نمير ،ثنا الأعمش ، عن المنهال بن عمرو ،عن زاذان أبي عمر ،قال : سمعتالبراء بن عازب .

وأخرجه أبوداود ،عن عثمان ،عن عبدالله بن نمير ،ثنا الأعمش نا المنهال ، عن أبي عمر زاذان ،قال : سمعت البراء .

وقال البيهقي : رواه عبدالله بن نمير ، عن الأعمش ،فبيّن في الحديث سماع زاذان عنالبراء كما بينه عباد بن عباد ،عن يونس (وسيأتي حديثه) .

(١) القائل هو الحاكم ،قاله بعد تخريج طرق حديث البراء ،قال: وله شواهد على شرطهما يستدل بها على صحته ، ثم ذكر حديث وهب بن جرير هذا . (١/٣٩)

ثم قال شيخ الإسلام : وقد رواه الإمام أحمد في مسنده ، عن عبد الرزاق ، حدثنا معمر ، عن يونس بن خباب ، عن المنهال بن عمرو ، الحديث بطوله . (١)

قال (٢) : وكذلك أبو خالد الدالاني ، وعمرو بن قيس الملائي ، والحسن بن عبيد الله النخعي ، عن المنهال .

ورواه شعيب بن صفوان ، عن يونس بن خباب ، فقال : عن المنهال عن زاذان ، عن أبي البختري ، قال : سمعت البراء .

قال : وهذا وهم من شعيب ، فقد رواه معمر ، ومهدي بن ميمون وعباد بن عباد ، عن يونس كالثلاثة من (٣) .

=== قلت : الحديث أخرجه أيضا الطبري في تفسيره (١٣/١٤٢) والبيهقي (من طريقين إحداهما عن الحاكم) في عذاب القبر (رقم ٤) ولفظه :

" ذكر النبي صلى الله عليه وسلم المؤمن والكافر ثم ذكر أشياء لم أحفظها فقال : إن المؤمن إذا سئل في قبره قال : ربي الله فذلك قول الله عز وجل : ﴿ يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ ﴾ الآية إبراهيم : ٢٧

قلت : وراجع زهد هناد (رقم ٣٤٠)

(١) الحديث في مصنف عبد الرزاق (٣/٥٨٠) وعنه أخرجه أحمد في المسند (٤/٢٩٥ ـ ٢٩٦) والسنة لعبد الله (رقم ١٣٦٩) وأخرجه الحاكم بسنده عن أحمد به .

وأخرجه الحاكم بسند آخر عن مهدي بن ميمون ، عن يونس بن خباب به .

وذكره البيهقي في إثبات عذاب القبر (رقم ٢٤) .

(٢) أي الحاكم ، وكذا ذكره البيهقي في إثبات عذاب القبر .

(٣) المستدرك (١/٣٩ ـ ٤٠) وقال بعد أن أخرج أحاديثهم : هذه الأسانيد التي ذكرتها كلها على شرط الشيخين ، ثم ذكر وهم رواية شعيب بن صفوان لإجماع الثقات على روايته عن يونس بن خباب ===

وقال الحافظ أبو نعيم الأصبهاني : وأما حديث البراء ، رواه المنهال بن عمرو ، عن زاذان ، عن البراء ، فحديث مشهور ، رواه عن المنهال الجم الغفير .

ورواه عن البراء : عدي بن ثابت ، ومحمد بن عقبة ، وغيرهما (١)

ورواه عن زاذان عطاء بن السائب .

قال : وهو حديث أجمع رواة الأثر على شهرته واستفاضته

وقال الحافظ أبو عبدالله بن منده : هذا الحديث إسناده متصل مشهور ، رواه جماعة عن البراء (٢) .

=== عن المنهال بن عمرو ، عن زاذان أنه سمع البراء .

قلت : وحديث عمرو بن قيس الملائي : أخرجه أيضا ابن ماجة (١ / ٤٩٤) ، والنسائي كما في تحفة الأشراف (٢ / ٤٦٧) .

وأما رواية الجماعة : معمر ، ومهدي بن ميمون ، وعباد بن عباد :

فرواية معمر ، في مصنف عبدالرزاق ، وعنه أحمد ، والحاكم كما تقدم ذكره .

وأما رواية مهدي بن ميمون : فأخرجها الحاكم ، وذكرها البيهقي .

وأما رواية عباد بن عباد : فأخرجها الحاكم ، وعنه البيهقي في إثبات عذاب القبر (رقم ٢٤) . وقال البيهقي : رواه معمر ، ومهدي ابن ميمون ، عن يونس بن خباب ، عن المنهال ، عن زاذان ، عن البراء نحو رواية الجماعة ، ومنهم حماد بن زيد عند أحمد في مسنده (٤ / ٢٥٦) والسنة لعبدالله (رقم ١٣٦٨٧) .

(١) ومنهم خيثمة : أخرجه أحمد (١ / ٢٣٥) وتحقيق أحمد شاكر (٢٠٥٨) وسعد بن عبيدة . (انظر زهد هناد رقم ٣٤٠) .

(٢) قال ابن منده في كتاب الإيمان : هذا إسناد متصل مشهور ، رواه جماعة عن البراء ، رواه عدة عن الأعمش ، وعن المنهال بن عمرو ، والمنهال أخرج عنه البخاري ما تفرد به . وزاذان أخرج عنه مسلم ، وهو ثابت على رسم الجماعة قال : وروى هذا الحديث عن جابر ، وأبي هريرة ، وأبي سعيد ، وأنس بن مالك وعائشة رضي الله عنهم .

وقال الإمام أحمد في المسند: حدثنا أبومعاوية، ثنا الأعمش، عن المنهال بن عمرو، عن زاذان، عن البراء بن عازب رضي الله عنهما، قال: "خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في جنازة رجل من الأنصار، فانتهينا إلى القبر، ولما يلحد، فجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم، وجلسنا حوله كأنا على رؤوسنا الطير، وفي يده عود ينكت به الأرض، فرفع رأسه فقال: استعيذوا بالله من عذاب القبر مرتين أو ثلاثاً، ثم قال: إن العبد المؤمن إذا كان في انقطاع من الدنيا، وإقبال من الآخرة نزل عليه من السماء ملائكة بيض الوجوه كأن وجوههم الشمس، معهم كفن من أكفان الجنة، وحنوط من حنوط الجنة حتى يجلسون منه مد بصره، ثم يجيء ملك الموت حتى يجلس عند رأسه فيقول: أيتها النفس الطيبة أخرجي إلى مغفرة من الله ورضوان ... وساق الحديث بطوله. (١)

وقال: قلت: هذا قد رواه عن البراء بن عازب غير واحد غير زاذان، منهم: عدي بن ثابت، ومحمد بن عقبة، ومجاهد.

قال الحافظ أبو عبد الله محمد بن إسحاق بن منده في كتاب "الروح والنفس": حدثنا محمد بن يعقوب بن يوسف، ثنا محمد بن إسحاق الصغاني، ثنا أبو النضر هاشم بن قاسم، ثنا عيسى بن المسيب، عن عدي بن ثابت، عن البراء بن عازب قال: "خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في جنازة رجل من الأنصار، فانتهينا إلى القبر ولما يلحد، فجلس وجلسنا حوله كأن على أكتافنا فلق الصخر، وعلى رؤوسنا الطير، فأزم قليلا - والازمام السكوت - فلما رفع

---

(١) المسند (٤/ ٢٧ - ٣٨)

رأسه قال :إن المومن إذا كان في قبل من الآخرة ودبر من الدنيا ،وحضره ملك الموت، نزلت عليه ملائكة من السماء معهم كفن من الجنة ،وحنوط من الجنة ، فيجلسون منه مد بصره ، وجاءه ملك الموت فجلس عند رأسه ،ثم يقول : أخرجي أيتها النفس الطيبة ،اخرجي إلى رحمة الله ورضوانه . وساق لفظه (١)

وقال ابن منده : رواه الإمام أحمد بن حنبل ، ومحمود بن غيلان ، وغيرهما عن أبي النضر .

١٠٩ ـ ثم ذكر شاهده من حديث أبي هريرة فقال :

ومن ذلك حديث ابن أبي ذئب ، عن محمد بن عمرو بن عطاء ، عن سعيد بن يسار ،عن أبي هريرة .

وقد رواه الإمام أحمد في مسنده وغيره (٢) .

وقال الحافظ أبو نعيم الأصبهاني :

هذا حديث متفق على عدالة ناقليه : اتفق الإمامان : محمد بن إسماعيل البخاري ، ومسلم بن الحجاج على ابن أبي ذئب ،ومحمد بن عمرو بن عطاء ، وسعيد بن يسار ،وهم من شرطهما ، ورواه المتقدمون الكبار عن ابن أبي ذئب ، مثل ابن أبي فديك ، وعنه دحيم بن إبراهيم .

---

(١) وأورده ابن القيم في تهذيب السنن عن ابن منده (١٤١/٧)

(٢) المسند (٣٦٤/٢) قال : حدثنا حسن بن محمد ، حدثنا ابن أبي ذئب به.

وأخرجه ابن منده في كتاب الإيمان (رقم ١٠٦٨) من طريق يحيى بن أبي بكير ، عن محمد بن عبد الرحمن بن أبي ذئب به .

وقال : رواه جماعة عن ابن أبي ذئب ،منهم : يزيد بن هارون،

قلـــت : وقـد رواه عن ابن أبي ذئب غير واحـد ،ولكن هذا سياق حـديث ابن أبي فـد يك لتقـد مـه .

قال ابن أبي فـد يك : حـدثني محمـد بن أبي ذئب ،عن محمـد ابن عمرو بن عطاء ، عن سـعيد بن يسـار ، عن أبي هـريـرة : إن رسـول الله صلى الله عليـه وسلم قال : " إن الميـت تحضره الـملا ئكة ثم سـاق الحـديث بطـولـه ، وموضـع الشـا هد منـه : فتصير إلى قبـره ،فيجلس الرجـل الصـالح في قبره غير فزع ولا مشغوف ، ثم يقال : ما كنت تقول في الإسـلام؟ فيقول : ما هـذا الرجل ؟ فيقـول محمـد رسول الله جا نا بالبينـات من قبـل الله فآ منـا وصدقنا وذكـر تمـام الحـد يث .

والمقصـود ان في حـديث أبي هـريرة قولـه" فيصير إلى قـبره " كما في حـديث البراء بن عا زب .

وحـديث أبي هريرة روى من طريق تصـد ق حـديث البراء بن عازب وفي بعض سياق حديث البراء بطـوله ،كما ذكره الحاكم .
(مجموع الفتاوى ٥/٤٣٦ - ٤٤٦)

وأخرجه أحمد (٤/٢٨٧) عن يزيد بن هارون ،عن ابن أبي ذئب ،عن محمـد بن عمـرو بن عطاء بـه .

والحـديث أورده ابن كثير في التفسير (٣/٤١٠ ، ٢٦٢) و (٤/٤١٧) وعـزاه لأحمـد ، والنسا ئي ، وابن ماجـة (٤٢٦٢) ، وابن جـرير الطبرى (١٢/ ٤٢٤ ، ٤٢٥ ،رقـم ١٤٦١٥) .

وقال ابن كثير في سنـد أحمـد : غـريب (٣/٢٦٢)

والحـديث أخـرجـه أيضـا : البيهقـي . فـي إثبات عـذاب القبـر (رقـم: ٥)

١٣ - باب ما جاء في عود الروح إلى البدن في القبر

١١٠- قال : إن سائر الاحاديث الصحيحة المتواترة تدل (١) على عود الروح إلى البدن إذ المسألة للبدن بلا روح قول قاله طائفة من الناس وأنكره الجمهور ، وكذلك السؤال للروح بلا بدن ، قاله ابن ميسرة ، وابن حزم ، ولو كان كذلك لم يكن للقبر بالروح اختصاص.

وزعم ابن حزم "أن العود" (٢) لم يروه إلا زاذان عن البراء، وضعفه ، وليس الأمر كما قاله ، بل رواه غير زاذان عن البراء ، وروى عن غير البراء ، مثل عدي بن ثابت وغيره.

وقد جمع الدارقطني طرقه في مصنف مفرد.

مع أن زاذان من الثقات ، روى عن أكابر الصحابة كعمر وغيره وروى له مسلم في صحيحه وغيره.

قال يحيى بن معين : هو ثقة ، وقال حميد بن هلال ، وقد سئل عنه فقال : هو ثقة لا يسئل عن مثل هؤلاء ، وقال ابن عدي : أحاديثه لا بأس بها إذا روى عنه ثقة ، وكان ينبيح الكرابيسي ، وإنما رماه من رماه بكثرة كلامه. (٣)

---

(١) وذكر ابن القيم في كتاب الروح (٥٠) عن شيخ الاسلام هذا كما نقل عنه السيوطي في شرح الصدور ، وعنه نقله الكتاني في نظم المتناثر (رقم ١١٢).

(٢) تقدمت طرقه قبل هذا

(٣) انظر : الكامل (٣/١٠٩١) و التهذيب (٣/٣٠٢) والتقريب (١/٥٦)

وأما المنهال بن عمرو ،فمن رجال البخاري (١) وحديث عود الروح قد رواه عن غير البراء أيضا وحديث زاذان مما اتفق السلف والخلف ،على روايته وتلقيه بالقبول .

وأرواح المؤمنين في الجنة ، وإن كانت مع ذلك قد تعاد إلى البدن ، كما أنها تكون في البدن ،ويعرج بها إلى السماء كما حال النوم ، أما كونها في الجنة ففيه أحاديث عامة ، وقد نص على ذلك أحمد وغيره ،من العلماء ، واحتجوا بالأحاديث المأثورة العامة ، وأحاديث خاصة في النوم وغيره .

فالأول مثل حديث الزهري المشهور الذى رواه مالك (٢) عن الزهري في موطئه ، وشعيب بن أبي حمزة (٣) وغيرهما ، وقد رواه الإمام أحمد في المسند وغيره .

قال الزهري : أخبرنا عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك أن كعب بن مالك الأنصاري — وهو أحد الثلاثة الذين تيب عليهم — كان يحدث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :

" إنما نسمة المؤمن طائر يعلق في شجر الجنة حتى يرجعه الله إلى جسده " .

فأخبر أنه يعلق في شجر الجنة حتى يرجع إلى جسده يعني في النشأة الآخرة .

قال أبو عبد الله ابن منده : ورواه يونس (٤) ، والزبيدي ، والأوزاعي وابن إسحاق (٥) — . وقال : عمرو بن دينار (٦) وابن أخي الزهري عن الزهري .

---

(١) أخرج له البخاري ،والأربعة ،قال الحافظ : صدوق ربما وهم (التقريب ٢/٢٧٨)

(٢) الموطأ : كتاب الجنائز (١/٢٤٠) وعنه أحمد (٣/٤٥٥) والنسائي في الجنائز (١/٢٣٦) رقم ٢٠٧٥) ، وابن ماجة في الزهد (٢/١٤٢٨ رقم ٤٢٧١) ، وأبو نعيم في الحلية (٩/١٥٦) .

(٣) أخرجه أحمد (٣/٤٥٦) عن أبي اليمان ،عن شعيب بن أبي حمزة ،عن الزهري به .

(٤) أخرجه أحمد (٣/٤٥٥) عن عثمان بن عمر ،عن يونس ، عن الزهري به .كما أخرجه أحمد (٣/٤٦٠) من طريق أبي أويس ،عن الزهري به ، من طريق عبد الرزاق عن معمر ، عن الزهري به (٣/٤٥٥) .

(٥) أخرج ابن ماجة (١٤٤٩) ، والحربي في غريب الحديث (٥/٢١٠/أ) وابن منده في المعرفة (٢/٣٦٣/أ) عن ابن إسحاق ،عن الحارث بن فضيل ،عن الزهري به .
وإسناده ضعيف ،وعلته ابن إسحاق ،وهو مدلس وقد عنعن ،وفيه قصة وزيادة . وخرجها الألباني في ضمن (رقم ٩٩٥) من الصحيحة ،وصحح الحديث من رواية الزهري ،من أصحابه من الثقات .

(٦) أخرجه الترمذي في فضل الجهاد (٤/١٧٦) عن ابن أبي عمر ،عن سفيان ،عن عمرو بن دينار ، عن الزهري به . وقال : حسن صحيح .

عن عبد الرحمن بن كعب ،عن أبيه قال : ... قال صالح[1] بن كيسان وابن أخي الزهري ، عن الزهري ، عن عبد الرحمن بن كعب ، أنه بلغه أن كعبا قال: ... رواه الإمام أحمد ، والنسائي ، وابن ماجة ،والترمذي ،وقال : حسن صحيح .

١١١ — قلت : وفي الحديث المشهور حديث محمد بن عمرو ،عن أبي سلمة ،عن أبي هريرة ،عن النبي صلى الله عليه وسلم .

رواه أبوحاتم في صحيحه ،وقد رواه أيضا الأئمة. (١)

قال : " إن الميت ليسمع خفق نعالهم حين يولون عنه ،فإن كان مؤمنا كانت الصلاة عند رأسه ،وساق الحديث بطوله وفيه :

" ثم يفسح له في قبره سبعون ذراعا ،وينور له فيه ، ويعاد جسده كما بدئ ،وتجعل نسمته في نسم الطيب ، وهي طير تعلق في شجر الجنة" .

ورواه الحاكم في صحيحه عن معمر ، عن قتادة ،عن قسامة ابن زهير ،عن أبي هريرة ،عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : " إن المؤمن إذا احتضر أتته ملائكة الرحمة بحريرة بيضاء فيقولون :أخرجي راضية مرضية عنك إلى روح وريحان ورب غير غضبان " وذكر الحديث .

---

(١) أخرجه أحمد (٤/٤٥٥) عن سعد بن إبراهيم عن أبيه عن صالح عن الزهري به.

(٢) الحديث أخرجه ابن أبي شيبة (٣/٣٨٢) وهناد في الزهد (رقم ٣٣٨) والطبري (١٣/١٤٣) وابن حبان في صحيحه كما في موارد الظمآن (رقم ٧٨١) والحاكم (١/٣٧٩ — ٣٨٠) والبيهقي في اثبات عذاب القبر (رقم ٥٨) بأسانيدهم عن محمد بن عمرو به .

وعزاه السيوطي أيضا لابن المنذر ، والطبراني في الأوسط ،وابن مردويه . وهو حديث حسن لذاته ،وقد صححه الحاكم ،وأقره الذهبي وهو صحيح لشواهده . وقال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط وإسناده حسن. (٢/٥٢)

قال الحاكم : تابعه هشام الدستوائي ،عن قتادة.

وقال همام بن يحيى : ،عن قتادة ،عن أبي الجوزاء ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه .

والكل صحيح ،وشاهدها حديثا البراء بن عازب (١)

وكذلك رواه الحافظ أبو نعيم من حديث القاسم بن الفضل الحدّاني ،كما رواه معمر.

قال : ورواه موسى، وبندار ،عن معاذ بن هشام ،عن أبيه عن قتادة مثله مرفوعا. (٢)

ومن أصحاب قتادة من رواه موقوفا .

ورواه همام عن قتادة ، عن أبي الجوزاء ،عن أبي هريرة مرفوعاً نحوه .

وقد روى هذا الحديث النسائي ، والبزار في مسنده ، وأبو حاتم في صحيحه(١) .

وقد روى مسلم في صحيحه عن أبي هريرة قال : " إذا خرجت روح المؤمن تلقاها ملكان فصعدا بها ، فذكر من طيب ريحها وذكر المسك ،قال :فيقول أهل السماء : روح طيبة جاءت

---

(١) المستدرك (١/ ٣٥٢) وقال بعد أن أخرج هذه الطرق كلها : هذه الأسانيد كلها صحيحة ،وشاهدها حديث البراء وأغره الذهبي .

(٢) حلية الأولياء (٣/ ١٠٤) عن الطبراني عن أحمد بن علي الأبار عن سليمان ابن النعمان الشيباني عن القاسم بن الفضل (الحراني) كذا ،عن قتادة به. وقال : رواه هشام عن قتادة.

(١) أخرجه النسائي في الجنائز (١/ ٢١١ رقم ١٨٣٤) والكبرى كما في تحفة الأشراف(١٠/ ٢٩٧) وابن حبان (الموارد رقم ٧٣٣) من طريق هشام به.

من قبل الأرض، صلى الله عليك، وعلى جسد كنت تعمرينه فينطلق بها إلى ربه ثم يقال: انطلقوا به إلى آخر الأجل، قال: وإن الكافر إذا خرجت روحه، وذكر من نتنها، وذكر لعنا، فيقول أهل السماء: روح خبيثة جاءت من قبل الأرض قال، فيقال: انطلقوا به إلى آخر الأجل.

قال أبو هريرة: فرد رسول الله صلى الله عليه وسلم ريطة كانت عليه على أنفه هكذا.(١)

وقد ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم: أنه كان يقول عند النوم: "باسمك ربي وضعت جنبي، وبك أرفعه إن أمسكت نفسي فاغفرلها، وإن أرسلتها فاحفظها بما تحفظ به عبادك الصالحين".(٢)

وفي الصحيح أيضا: أنه كان يقول: "اللهم أنت خلقت نفسي وأنت تتوفاها، لك مماتها ومحياها، فإن أمسكتها فارحمها وإن أرسلتها فاحفظها بما تحفظ به عبادك الصالحين".(٣)

ففي هذه الأحاديث من صعود الروح إلى السماء، وعودها إلى البدن ما بين أن صعودها نوع آخر ليس مثل صعود البدن ونزوله. (مجموع الفتاوى / ٤٥١)

---

(١) مسلم: كتاب الجنة (٤/٢٢٠٠ رقم ٢٨٧٢)
(٢) البخاري: في الوضوء (١٣/٣٧٧) رقم ٧٣٩٣) ومسلم في الذكر (٤/٢٠٨٤) رقم ٢٧١٤)
(٣) مسلم: في الذكر (٤/٢٠٨٣) رقم (٢٧١٢)

١٤ ـ باب ما جاء ان عامة عذاب القبر من البول

١١٢ ـ قال : قال صلى الله عليه وسلم فى الحديث الصحيح : تنزهوا عن البول فإن عامة عذاب القبر منه (تلبيس الجهمية ٥٣٧/٢) (١)

---

(١) ورد الحديث من عدة طرق يشد بعضها بعضا :

١ ـ أخرجه الدارقطنى فى سننه (١٢٧/١) بسنده عن ابن عون ، عن ابن سيرين ، عن أبي هريرة : استنزهوا من البول ، فإن عامة عذاب القبر منه

وقال الدار قطني : الصواب مرسل .

وقال ابن حجر : فيه لين (التلخيص الحبير ١٠٩/١)

٢ ـ وأخرجه أحمد (٣٢٦/٢ و ٣٨٨ ـ ٣٨٩) ، وابن أبى شيبة(١٢٢/١) وابن ماجة في الطهارة (١٢٥/١) ، والدارقطني (١٢٨/١) ، والآجري في الشريعة (٣٦٢ ـ ٣٦٣) ، والبيهقي في إثبات عذاب القبر (رقم ١٠٤) ، والحاكم(١٨٣/١) والجورقاني في الأباطيل (٣٦١/١ ـ ٣٦٢) من طريق أبى عوانة ، عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة مرفوعا : أكثر عذاب القبر من البول .

قال البيهقي : وقال الترمذي : سألت البخاري عن حديث أبي عوانة فقال : هذا حديث صحيح .

وقال الدارقطني : صحيح ، وصححه الحاكم على شرط الشيخين و قال : لا أعرف له علة ، وأقره الذهبي . وقال الجورقاني : حسن مشهور .

٣ ـ وله شاهد من مرسل الحسن البصري : استنزهوا من البول فان عذاب القبر من البول .

أخرجه هناد في الزهد (٣٦١) ، عن وكيع ، عن مبارك بن فضالة ، عن الحسن مرسلا .

٤ ـ وشاهد آخر من حديث ابن عباس مرفوعا : أخرجه الدارقطني (١٢٨/١) ، والحاكم (١٨٣/١) ، والبيهقى في إثبات عذاب القبر (١٠٥) من طريق مجاهد ، عن ابن عباس مرفوعا .

وقال الدارقطني : لا بأس به

وقال الحافظ بعد أن عزاه لعبد بن حميد ، والحاكم ، والطبراني وغيرهم : إسناده حسن ، ليس فيه غير أبى يحيى القتات .

٥ ـ وله شاهد من حديث أنس : أخرجه الدارقطني من حديث قتادة ، عن أنس ، وقال : المحفوظ مرسل (١٢٨/١) .

١١٣ـ قال ابن القيم : وقد جاء فيما ينجي من عذاب القبر حديث فيه الشفاء ، رواه أبو موسى المديني ، وبيّن علته في كتابه في " الترغيب والترهيب " وجعله شرحاً له .

رواه من حديث الفرج بن فضالة ، حدثنا هلال أبو جبلة ، عن سعيد بن المسيب ، عن عبد الرحمن بن سمرة قال : خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن في صفة بالمدينة ، فقام علينا فقال : إني رأيت البارحة عجبا :

١ ـ رأيت رجلا من أمتي قد احتوشته الشياطين ، فجاء ذكر الله فطير الشياطين عنه .

٢ ـ ورأيت رجلا من أمتي قد احتوشته ملائكة العذاب ، فجاءته صلاته ، فاستنقذته من أيديهم ، وساق الحديث بطوله ، وذكر الأعمال والخصال المنجية من عذاب القبر

وقال الحافظ أبو موسى المديني : هذا حديث حسن جداً .

رواه عن سعيد بن المسيب ، وعمر بن ذر ، وعامي بن زيد بن جدعان

قال ابن القيم : ونحو هذا الحديث مما قيل فيه : إن رؤيا الأنبياء وحي ، فهو على ظاهره لا كنحو ما روى عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال : رأيت كأن سيفي انقطع فأولته كذا وكذا ، و رأيت بقراً ينحر ، وقد رأيت كأنا في دار عقبة بن رافع .

وقد روى في رؤياه الطويلة ، من حديث سمرة في الصحيح ومن حديث علي ، وأبي أمامة ، وروايات هؤلاء الثلاثة قريب بعضها من بعض مشتملة على ذكر عقوبات جماعة من المعذبين في البرزخ .

فأما في هذه الرواية فذكر العقوبة ، وأتبعها بما ينجي صاحبها من العمل ، .

وراوى هذا الحديث عن ابن المسيب : هلال أبو جبلة مدني ،لايعرف بغير هذا الحديث ،ذكره ابن أبي حاتم عن أبيه هكذا ذكره الحاكم أبو أحمد ،والحاكم أبو عبد الله :أبو جبل بلا هاء وحكياه عن مسلم. (١)

ورواه عنه الفرج بن فضالة وهو وسط في الرواية ليس بالقوي ولا المتروك .

ورواه عنه بشر بن الوليد الفقيه المعروف بأبي الخطيب كان حسن المذهب جميل الطريقة .

وسمعت شيخ الإسلام يعظم أمر هذا الحديث ،وقال: أصول السنة تشهد له ،وهو من أحسن الأحاديث .

(الروح ٨٢ ـ ٨٣)

والحديث ذكره في الوابل الصيب وقال: هذا حديث حسن جدا ، وقال : كان شيخ الإسلام ابن تيمية قد سر الله روحه يعظم شأن هذا الحديث ، وبلغني عنه أنه كان يقول : شواهد الصحة عليه .

(٧٦ الأضمن مجموعة الحديث)

---

(١) ورد في الكنى لمسلم (رقم ٦١١) والمخطوط ص ٢١) :أبو جبل هلال عن عطاء بن أبي ميمونة ، روى عنه عبيد الله بن ثور ، وذكره عنه أبو أحمد الحاكم (١/٦٧/أ) وورد في الكنى لابن عبد البر :أبو هلال جبل (رقم ٥٦٩).

حديث سمرة : أخرجه البخاري في الجنائز (٣/٢٥١ رقم ١٣٨٦) وفي التعبير باب تعبير الرؤيا بعد صلاة الصبح (١٢/٤٣٨ رقم ٧٠٤٧)

وحديث علي : أخرجه ابن أبي حاتم من طريق زيد بن علي بن الحسين عن أبيه عن جده عن علي قال : صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً صلاة الفجر فجلس الحديث بطوله نحو حديث سمرة ، والراوي له عن زيد ضعيف (فتح الباري ١٢/٤٤١)

وحديث أبي أمامة: أخرجه الطبراني بسند جيد قاله الحافظ ابن حجر (١٢/٤٤١)

١٦ـ باب ما ورد في قبض روح المؤمن وأنه يصعد بها إلى السماء التي فيها الله

١١٤ـ إن الميت تحضره الملائكة ، فإذا كان الرجل صالحاً قال : اخرجي أيتها النفس الطيبة كانت في الجسد الطيب ،اخرجي حميدة ،وأبشري بروح وريحان ، ورب غير غضبان ،فلا يزال يقال لها ذلك حتى تخرج ،ثم يعرج بها إلى السماء فيستفتح لها ،فيقال : من هذا ؟ فيقول : فلان ،فيقال : مرحباً بالنفس الطيبة ،كانت في الجسد الطيب ،ادخلي حميدة وأبشري بروح وريحان ،ورب غير غضبان ،فلا يزال يقال لها ذلك حتى ينتهي بها إلى السماء التي فيها الله تبارك وتعالى فإذا كان الرجل السوء ،قال :اخرجي أيتها النفس الخبيثة كانت في الجسد الخبيث ،اخرجي ذميمة ،وأبشري بحميم وغساق ،وآخر من شكله أزواج ،فلا يزال يقال لها ذلك حتى تخرج ،ثم يعرج بها إلى السماء فيستفتح لها فيقال : من هذا فيقال :فلان ، فيقال : لا مرحبا بالنفس الخبيثة كانت في الجسد الخبيث ارجعي ذميمة فإنها لا تفتح لك أبواب السماء، فترسل من السماء ثم تصير إلى القبر ،فيجلس الرجل الصالح في قبره غير فزع ،ولا مشعوف ، إلى آخر الحديث .

سئل شيخ الإسلام عن الروح المؤمنة أن الملائكة تتلقاها وتصعد بها إلى السماء التي فيها الله ،فأجاب :

أما الحديث المذكور في قبض روح المؤمن ، وأنه يصعد بها إلى السماء التي فيها الله ،فهذا حديث معروف جيد الإسناد .

(مجموع الفتاوى ٤/ ٢٧١ ،والفتاوى الكبرى ١/ ٤٨٣) (١)

---

(١) الحديث أخرجه أحمد " (٢/ ٣٦٤ ـ ٣٦٥) والنسائي ===

.. .. ..

=== في التفسير من الكبرى كما في تحفة الاشراف (١٠/ ٧٨)، وابن ماجة في الزهد ،باب ذكر الموت ، والاستعداد له (٢/١٤٢٣ رقم ٤٢٦٣) من طريق محمد بن عبدالرحمن بن أبي ذئب ، عن محمد ابن عمرو بن عطاء ،عن سعيد بن يسار ، عن أبي هريرة مرفوعاً .

و رجاله ثقات ،وإسناده صحيح .

وقد صححه الألباني (صحيح الجامع الصغير ٢/١٦٩) وأورده ابن القيم في كتاب الروح (١٠٤) عن محمد بن إسحاق الصغاني ، ثنا يحيى بن بكير ،ثنا محمد بن عبدالرحمن بن أبي ذئب به نحوه .

وقال : هذا إسناد لاتسأل عن صحته ، وهو في مسند أحمد وغيره .

قلت : وقد ورد في حديث البراء الطويل المشهور في عذاب القبر ، وفتنه:الانتهاء بالروح إلى السماء السابعة.

و راجع زهد هناد (رقم ٣٣٩)، وأحكام الجنائز للألباني (١٥٧) ، ومختصر العلو (رقم ٣٦) .

وتقدم الحديث عند شيخ الإسلام.

وأخرج الطيالسي في حديث أبي موسى الأشعري أنها تنتهي إلى العرش.

(انظر : الروح لابن القيم ١٠٤)

١٧ ـ باب ما ورد في الصراط والميزان

قال :

١١٥ ـ أحاديث الصراط (١) ،

١١٦ ـ والميزان متواترة (٢) .

(مجموع الفتاوى ١٨/ ٦٩)

---

(١) وردت أحاديث وضع الصراط عن جماعة من الصحابة منهـا :

١ ، ٢ ـ حديث أبي سعيد الخدري ، وأبي هريرة رضي الله عنهما : اتفق الشيخان على إخراجهما وفيهما: " فيضرب الصراط بين ظهراني جهنم " وقد تقدم تخريجه في باب الرؤية .

٣ ـ ومنها حديث حذيفة : أخرجه مسلم في الإيمان (١/ ١٨٧) وفيه " يرسل الأمانة والرحم فتقومان جنبي الصراط يمينا وشمالا ، فيمر أولكم كالبرق وفيه أيضا " ونبيكم قائم على الصراط يقول : سلم ، سلم " وفيه أيضا : " وفي حافتي الصراط كلاليب معلقة .

٤ ـ ومنها حديث عائشة : أخرجه مسلم في صفات المنافقين (٤/ ٢١٥٠) وفيه : " فأين يكون الناس يومئذ يا رسول الله ؟ فقال : على الصراط "

٥ ـ ومنها : حديث أبي هريرة : أخرجه ابن ماجة في الزهد (٢/ ١٤٤٧ رقم ٤٣٢٧) وفيه : " يؤتى بالموت يوم القيامة فيوقف على الصراط .

(٢) أحاديث الميزان رواها جماعة من الصحابة : وألفاظ :

١ ـ منها حديث أبي هريرة أخرجه البخاري وآخر كتا به برقم (٧٥٦٣) (١٣/ ٥٣٧) بلفظ: " كلمتان حبيبتان إلى الرحمن ، خفيفتان على اللسان ثقيلتان في الميزان " .

٢ ـ ومنها حديث أبي هريرة أيضا ، أخرجه البخاري في التفسير (٨/ ٣٥٢) وفيه : " وبيده الميزان يخفض ويرفع " .

٣ ـ منها حديث أبي مالك الأشعري : أخرجه مسلم في الطهارة رقم (٢٢٣) (١/ ٢٠٣) وفيه : " والحمد لله تملأ الميزان .

٤ ـ ومنها : حديث عبد الله بن عمرو : أخرجه أبو داود في الأدب رقم (٥٠٦٥) ، والترمذي في الدعوات رقم (٣٤٠٧) وقال: حسن صحيح ، ===

١٨ ــ باب ما جاء في الشفاعة

١١٧ ــ قال شيخ الإسلام : ومن السنن المتواترة التي من جحدها كفر ...
فذكر منها شفاعة النبي صلى الله عليه وسلم يوم القيامة ، قال :
فإن السنن فيها متواترة .
(مجموع الفتاوى ٢٤/٣٠٧)

وقال : وأما دخول كثير من أهل الكبائر النار فهذا مما تواترت به السنن عن النبي صلى الله عليه وسلم ، كما تواترت بخروجهم

=== والنسائي في الافتتاح (رقم ١٣٤٩) بلفظ : " فذلك مائة باللسان وألف في الميزان " .
٥ ــ ومنها حديث أبي الدرداء : أخرجه الترمذي في البر رقم (٢٠٠٣) بلفظ : " ما من شئ يوضع في الميزان أثقل من حسن الخلق " وقال غريب من هذا الوجه ، وأخرجه أيضا الإمام أحمد (٦/٤٤٦ ، ٤٤٨ ، ٤٥١ ، ٤٥٢) .

قال الكتاني في نظم المتناثر : (رقم ٢٩٦) : أحاديث الصراط والميزان ، وإنطاق الجوارح ، وتطاير الصحف ، وأهوال الموقف ، وأحوال الجنة والنار ، .
ونقل البرزالي عن شرح الإرشاد أنها متواترة ، ونقله عنه أبو علي بن رحال في شرحه لمختصر خليل .
ونقل عن اللقاني في شرح جوهرته : أنها (أي أحاديث وزن الأعمال) بالغة مبلغ التواتر ، وعضدها القرآن (رقم ٢٩٨) .

وراجع : (فتح الباري (١٣/ ٥٣٧ ــ ٥٤٦)
والدر المنثور (سورة الأعراف (٣/٤١٧ ــ ٤٢٤)

من النـار ،وشفاعـة نبينا محمـد صلى الله عليه وسلم في أهل الكبا ئر وإخـراج من يخـرج من النـار بشـفاعة نبينا صلى الله عليه و سلم و شـفاعـة غيره. (مجموع الفتاوى (١١/١٨٤) وقد قال مثل هذا الكلام في غير موضع(١) .

١٩ ـ باب ما جاء في الحـو ض

١١٨ ـ ذكر شيخ الإسـلام تواتر أحاديث الحوض في الفرقان بين الحـق والبـا طل . (مجمـو عة الرسائل الكبرى ١/٢٦) (٢) .

---

(١) انظر: درء تعارض العقـل والنقل (٥/١٤٩) والمنهاج (٢/٣٢٨ و ٣/٧٥) ومجمـو عة الرسا ئل والمسا ئل ١/١٠) ومجموعة الرسائل الكبرى (١/٢٦) وتلخيـص الا ستغا ثـة المعروف بالرد على البكرى (٢١٠ـ٢١١) ومجمـوع الفتاوى ١٢/٢٥) و ٧/٥٠ و ٤/١٠٩) ورسالة الشفا عـة في مجمـو عة الرسا ئل الكبرى (٤٨١) .

هـذا، وقـد قال ابن القيـم في تهـذيب السنن: وقـد وردت أحاديث الشفا عـة عن النبي صلى الله عليه وسلم من حـديث أنس ، وأبي سعيـد ،وجابر ،وأبي هريرة ، وعوف بن مالك الأ شجعـي ، وابي ذر ،وابن الجدعاء ،ويقال ابن أبي الجـدعاء ،وعتبـة بن عبـد السلمي وعمـران بن حصيـن ، وحـذ يفـة ، وكلهـا في الصحيـح ،ثم ساق بعض الأ حاديث وذكـر أنواع الشـفاعـة . (٧/١٣٠ ـ ١٣٤)

وعـدّ ها السيوطي من الأحاديث المتواترة ،وذكرها عن اثنى عشر صحابيا (قطف الأزهار رقم ١١٢) وكذا الكتاني في نظم المتناثر (رقم ٢٠١)

وألف الشيخ مقبل بـن هادي رسالة جمع فيها أحاديث الشفاعة من كتب الحـديث وخرجهـا ،وأثبت تواترها . وهي مطبـوعة

(٢) قال ابن القيم في تهـذ يب السنن : روى أحاديث الحو ض أربعون من الصحا بـة ، وكثير منها وأكثرها في الصحيحيـن ، ثم ذكر أسماءهم وقـال : ورواه غيرهم أيضـا . (٧/١٣٥)

وعـد ها السيوطي من الأحاديث المتواترة ،وذكر ها عن خمسين صحابيا (قطـف الا زهار (١١٠)

وكذا أورد ها الكتاني في نظم المتناثر عن (٥٧) صحابيا (رقم ٢٠٥)

وقـد نص على تواتر أحاديث الحوض : الحـافـظ ابن حجر (الفتح ١١/٤٦٧) وساق البيهقي في البعث والنشور أحاديث هذا الباب (١١٣ ـ ١٦٠) وابن أبي عاصم في السنة (٦٩٨ ـ ٧٢٩)

٢٠ ـ باب ما جاء في الجنة والنار

١١٩ ـ روى البخارى في صحيحه في احتجاج الجنة والنار، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : وأما النار فينشئي الله لها خلقا يسكنهم إياها .

قال ابن القيم في أحكام أهل الذمة ، قال شيخنا : هذه حجة باطلة فإن هذه اللفظة وقعت غلطا من بعض الرواة ، وبينها البخارى رحمه الله تعالى في الحديث الآخر الذى هو الصواب، فقال في صحيحه : ثنا عبد الله بن محمد ، ثنا عبد الرزاق ، ثنا معمر ، عن همام عن أبي هريرة رضى الله عنهم قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم : " تحاجت الجنة والنار، فقالت النار: أوثرت بالمتكبرين والمتجبرين ، وقالت الجنة : مالي لا يدخلني إلا ضعفاء الناس ، وسقطهم ؟ قال الله عزوجل للجنة : أنت رحمتي أرحم بك من أشاء من عبادى ، وقال للنار : أنت عذابي أعذب بك من أشاء من عبادى ، ولكل واحد منكما ملؤها ، فأما النار فلا تمتلئي حتى يضع رجله ، فتقول : قط قط، فهنالك تمتلئي ، ويزوى بعضه إلى بعض ، ولا يظلم الله من خلقه أحدا ، وأما الجنة فإن الله ينشئي لها خلقا "(١)

هذا هو الذي قاله رسول الله صلى الله عليه وسلم بلا ريب ، وهو الذى ذكره في التفسير .

وقال في باب ماجاء في قول الله عزوجل : (إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ) [الأعراف: ٥٦] ثنا عبد الله بن سعيد ، ثنا يعقوب ، ثنا أبي ، عن صالح بن كيسان ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " اختصمت الجنة والنار

---

(١) البخارى في التفسير ، سورة ق (٨/٥٩٥ رقم ٤٨٥٠) ومسلم في الجنة (٤/٢١٨٦ ـ ٢١٨٧) ـ .

إلى ربهما ،فقالت الجنة: يارب مالها لايدخلها إلا ضعفاء الناس وسقطهم؟ وقالت النار : مالها لايدخلها إلا المتجبرون.

فقال للجنة : أنت رحمتي . وقال للنار :أنت عذابي ، أصيب بك من أشاء ، ولكل واحد منكما ملؤها.

قال : فأما الجنة فإن الله لايظلم من خلقه أحدا ،وأنه ينشئ للنار من يشاء ،فيلقون فيها ، فتقول : هل من مزيد ؟ ويلقون فيها ، وتقول :هل من مزيد ؟ ثلاثا حتى يضع قدمه فيها ،فتمتلئ ، ويزوى بعضها إلى بعض وتقول : قط، قط. (١)

فهذا غير محفوظ ،ومما انقلب لفظه على بعض الرواة قطعا كما انقلب على بعضهم : إن بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم فجعلوه : إن ابن أم مكتوم يؤذن بليل ، فكلوا واشربوا ،حتى يؤذن بلال.

وله نظائر من الأحاديث المقلوبة من المتن .

وحديث الأعرج عن أبي هريرة هذا لم يحفظه كما ينبغي ، وسياقه يدل على أن راويه لم يقم متنه ، بخلاف حديث همام ، عن أبي هريرة .

(أحكام أهل الذمة ٢/٦٢٩ ـ ٦٣١)

وقال ابن القيم : في مبحث سنة الجمعة حينما ذكر بعض الأمثلة لوهم الراوى في بعض ألفاظ الحديث : ونظير هذا ما قاله

---

(١) البخارى في التوحيد (١٣/ ٤٣٤رقم ٧٤٤٩)
وقال الحافظ ابن حجر : قال جماعة من العلماء : ان هذا الموضع مقلوب .
===

شيخ الاسلام ابن تيمية في حديث أبي هريرة ،ثم ذكره وقال :
فانقلب على بعض الرواة فقال : " أما النار فينشئي الله لها خلقا " .
(زاد المعاد ١/ ٤٣٩)

وذكر مثل ما نقل عن شيخ الإسلام في أحكام أهل الذمة ،
في كتابه طريق الهجرتين (٦٧٩ ـ ٦٨٠) وحادي الأرواح
(٢٦١) و (٢٨١) ولم يعزه إلى شيخ الإسلام .

= === وجزم ابن القيم بأنه غلط ، وكذا أنكر الرواية شيخنا البلقيني
(١٣/ ٤٣٧)

قلت : ومما يبين غلطه ورود هذا اللفظ في أحاديث أخرى
موافقة لما في رواية معمر ، عن أبي هريرة :

١- حديث ابن سيرين عنه : أخرجه ابن خزيمة في التوحيد (٩٢ ـ ٩٣ و ٩٨)

٢ - حديث أنس : أخرجه أحمد (٣/ ٢٣٤) والبخاري في التوحيد
(١٣/ ٣٦٩ رقم ٧٣٨٤)، ومسلم في الجنة ،باب النار يدخلها الجبارون
(٤/ ٢١٨٨) ، والطبري (٢٦/ ١٠٦ ـ ١٠٧) ، وابن خزيمة في
التوحيد .

٣ - وحديث أبي سعيد الخدري : أخرجه أحمد (٣/ ١٣)
وابن خزيمة في التوحيد (٩٥) .

ثم رأيت في تفسير ابن كثير في سوره الإسراء ،في تفسير قولهتعالى :
﴿ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ، وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا ﴾
(رقم ١٥) أنه ذكر عدة آيات في عدل الله تبارك وتعالى ،
وأنه لايعذب أحداً إلا بعد قيام الحجة عليه بإرسال الرسول
إليه وقال : إلى غير ذلك من الآيات الدالة على أن الله تعالى
لا يدخل أحداً النار إلا بعد إرسال الرسول إليه .

قال : ومن ثم طعن جماعة من العلماء في اللفظة التي جاءت
مقحمة في صحيح البخاري ،عند قوله تعالى ﴿ إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ
مِنَ الْمُحْسِنِينَ ﴾ .

ثم ذكر حديث الأعرج ، عن أبي هريرة : وفيه : " انه ===

١٢٠ ـ ليس في الدنيا مما في الجنة إلا الأسماء

قال : قد ثبت عن ابن عباس رضي الله عنه أنه قال :

فذكره .

(الفتوى الحموية الكبرى / مجموع الفتاوى ٥/١١٥)

=== ينشئي للنار خلقا " .

وقال : فان هذا انما جاء في الجنة لأن نهادار فضل وأما النار فانها دار عدل ، لا يدخلها أحد إلا بعد الإعذار اليه ، وقيام الحجة عليه .

وقد تكلم جماعة من الحفاظ في هذه اللفظة ، وقالوا : لعله انقلب على الراوي بدل ما أخرجاه في الصحيحين ، ثم ذكر حديث عبد الرزاق ، عن معمر ، عن همام ، عن أبي هريرة .

(٥٠/٥)

(١) والحديث أخرجه وكيع في نسخته عن الأعمش (رقم١ بتحقيقي) وعنه هناد في الزهد (برقم ٣) ، كما أخرجه الطبري (١/١٣٥) من طريقين عن سفيان الثوري ، عن الأعمش به ، ولفظ احدى الطريقين : " لا يشبه شئي مما في الجنة مافي الدنيا الا الأسماء " .

وفي رواية أخرى : " ليس في الدنيا مما في الجنة الا الأسماء "

والحديث رواه ابن أبي حاتم في تفسيره (ق١٨/ب) من طريق أبي معاوية عن الأعمش ، به . وقد ذكره ابن كثير في تفسيره (١/٩١) .

وعزاه السيوطي لمسدد ، وهناد في الزهد ، وابن المنذر ، وابن أبي حاتم ، والبيهقي في البعث ، (الدر المنثور (١/٣٨) و (١/٩٦) طبع دار الفكر .

وعزاه السيوطي للضياء عن ابن عباس ، مرفوعا ، وصححه الالباني ، وعزاه لأبي نعيم والبيهقي ، وقال : وهو موقوف عند ثلاثتهم ، ولعل السيوطي انما أورده على خلاف عادته ، لأنه في حكم المرفوع ، والله أعلم (صحيح الجامع الصغير ٥/٩٥) .

وقد ذكره شيخ الاسلام في درء تعارض العقل والنقل (٦/١٢٤) فقال : رواه الأعمش ، عن أبي ظبيان ، عن ابن عباس ، وقد رواه غير واحد ، منهم الطبري :

قلت : أخرجه هناد (برقم٨) والطبري (١/١٣٥) عن محمد بن عبيد ، عن الأعمش به .

٢١ ـ باب ما جاء في عدم تخليد المؤمن العاصي في النار وخروج كل من كان في قلبه مثقال ذرة من إيمان

١٢١ ـ قال شيخ الإسلام في رسالة الفرقان: إن أهل الذنوب من أهل القبلة لا يخلدون في النار، بل يخرجون منها، كما تواترت بذلك الأحاديث.

(مجموعة الرسائل الكبرى ١/ ٢٦)

وذكر أن أهل التوحيد من أصحاب الذنوب الذين أدخلوا النار يؤتى بهم إلى نهر الحياة، فينبتون كما تنبت الحبة في حميل السيل، قال: هذا المعنى مستفيض عن النبي صلى الله عليه وسلم بل متواتر في أحاديث كثيرة في الصحيحين وغيرهما من حديث أبي سعيد الخدري، وأبي هريرة وغيرهما.

(مجموع الفتاوى ١٦/ ١٩٦) وراجع (١٦/ ٥٠٠، و ٧/ ٥٠١) ومنهاج السنة (٣/ ٧٥) (١)

---

(١) وقال بتواتر هذه الأحاديث الكتاني في نظم المتناثر ونقله عن ابن تيمية من كتابه الفرقان.

(نظم المتناثر رقم ٣٠٨)

٢٢ ـ باب ما روى في أطفال المشركين

١٢٢ ـــ حديث خديجة رضي الله عنها أنها سألت النبي صلى الله عليه وسلم ،قالت :

يارسول الله! أين أطفالي من أزواجي من المشركين؟ قال : في النار

وقالت : بغير عمل؟ قال : قد علم الله ما كانوا عاملين.

ذكر شيخ الإسلام في درء تعارض العقل والنقل: حديث خديجة أنها سألته عن أولادها من غيره فقال : هم في النار، فقالت : بلا عمل ؟ فقال :الله أعلم بما كانوا عاملين.

وقال : ضعيف بل موضوع . (١)

(٨/ ٣٩٨ ـ ٣٩٩، ٩/ ٦٣-٦٤)

---

(١) قال ابن القيم في أحكام أهل الذمة : قال الخلال : أخبرنا حفص ابن عمر الرازي ،ثنا أبو زياد سهل بن زياد ، ثنا الأزرق بن قيس، عن عبد الله بن الحارث بن نوفل ،عن خديجة بنت خويلد رضي الله عنها ، أنها سألت النبي صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث .

قال : قال شيخنا : وهذا حديث موضوع ، لايصح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهو الذي غرّ القاضي أبا يعلى حتى حكى عن أحمد " أنهم في النار" لأن أحمد نص في ===

.. .. ..

=== رواية بكر بن محمد عن أبيه ،أنه سأله عن أولاد المشركين فقال : أذهب إلى قول النبي صلى الله عليه وسلم " الله أعلم بما كانوا عاملين " فتوهم القاضي أن أحمد أراد هذا الحديث وأحمد أعلم بالسنة من أن يحتج بمثل هذا الحديث وإنما أراد أحمد حديث عائشة ،وابن عباس ، وأبي هريرة ، رضي الله عنهم. (٢/ ٦٢٦ ـ ٦٢٧).

وقال في طريق الهجرتين : حديث خديجة أنها سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، عن أولادها الذين ماتوا في الشرك فقال : إن شئت أسمعتك تغاغيهم في النار .

قال ، قال شيخنا : وهذا حديث باطل موضوع .(٦٧٨).

وله طريق أخرى أخرجها عبد الله بن أحمد في زيادات المسند ،قال :حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، عن محمد بن فضيل بن غزوان ،عن محمد بن عثمان ، عن زاذان ،عن علي ، قال : سألت خديجة رضي الله عنها رسولَ الله صلى الله عليه وسلم عن ولدين لها ماتا في الجاهلية ؟ فقال :هما في النار فلما رأى الكراهية في وجهها ،قال : لو رأيت مكانهما لأبغضتهما قالت يا رسول الله! فولدي منك ؟ قال :إن المومنين وأولادهم في الجنة ، وان المشركين وأولادهم في النار ، ثم قرأ :﴿ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُمْ بِإِيمَانٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ ﴾ [الطور:٢١]

(١/ ١٣٤) ورقم (١١٣١) بتحقيق أحمد شاكر

وقال ابن كثير : هذا حديث غريب فإن محمد بن عثمان هذا مجهول الحال ،وشيخه زاذان لم يدرك عليا . والله أعلم (التفسير ،سورة الإسراء ٥/٥٦)

وقال ابن القيم : هذا الحديث معلول من وجهين :

أحدهما :أن محمد بن عثمان هذا مجهول ،

والثانية :أن زاذان لم يدرك علياً . (أحكام أهل الذمة (٦٢٦/٢) وطريق الهجرتين ٦٧٨). ====

.. .. ..

=== وقال الذهبي في ترجمة محمد بن عثمان في الميزان :
لا يُدرى من هو؟ فتشت عنه في أماكن ، وله خبر منكر ،
ثم ذكره من زيادات المسند ، (٦٤٢/٣) .
وذكره الحافظ ابن حجر في اللسان (٢٧٩/٥) وقال :
قلت : والذى يظهرلي أنه هو الواسطي المتقدم ، وقال
في الواسطي : عن ثابت البناني :قال الأزدى: ضعيف ،
وذكره ابن حبان في الثقات فقال :روى عنه أبو عوانة (٢٧٨/٥)
ونحوه في تعجيل المنفعة (٣٧٢) .
وقال أحمد شاكر : إسناده حسن على الأقل إن شاء الله .
قلت : وهو معروف بتساهله فلا يغتر بتحسينه وتصحيحه
وفيه حديث آخر : أخرجه أحمد (٨٤/٦) عن وكيع
عن أبي عقيل يحيى بن المتوكل ، عن بهية ،عن عائشة رضى الله
عنها قالت : سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أولاد المسلمين
أين هم؟ قال :في الجنة ، وسألته عن أولاد المشركين
أين هم يوم القيامة ؟ قال : في النار . ،فقلت : لم يدركوا
الأعمال ، ولم تجر عليهم الأقلام ، قال : ربك أعلم بما كانوا
عاملين ،والذى نفسي بيده لئن شئت أسمعتك تضاغيهم في
النار .
وأخرجه ابن عدى في ترجمة يحيى بن المتوكل (٢٦٦٤/٧)
مع أحاديث أخرى وقال : وهذه الأحاديث لأبي عقيل ، عن بهية ،
عن عائشة ،غير محفوظة . ولا يروى عن بهية غير ابن عقيل .
قال ابن القيم في طريق الهجرتين : يحيى بن المتوكل لا يحتج
بحديثه فإنه في غاية من الضعف . (٦٧٧)
وقال في أحكام أهل الذمة : هذا الحديث ضعفه جماعة
من الحفاظ، قال أبو عمر بن عبد البر :أبو عقيل هذا لا يحتج
بمثله عند أهل النقل (٦٢٤/٢)
والحديث أورده الذهبي في الميزان في ترجمة يحيى .
(٤٠٤/٤) . و أورده ابن كثير في التفسير (٥٦/٥) وقال :
أبو عقيل يحيى بن المتوكل متروك .

وقال الحافظ ابن حجر : هو حديث ضعيف جداً لأن في إسناده أبا عقيل مولى بهية وهو متروك
(فتح الباري ٤٦/٣)

١٢٣ ـ إن أطفال الكفار يكونون خدم أهل الجنة

قال شيخ الإسلام : وقد قال بعض الناس : إن أطفال الكفار يكونون خدم أهل الجنة ،ولا أصل لهذا القول .

(الفتاوى ٤/٢٧٩) (١)

---

(١) أشار شيخ الإسلام إلى ما يستدل به بعض الناس من الأحاديث الضعيفة في هذا الباب .

وقد توسع ابن القيم في طريق الهجرتين (٦٧٤ ، ٦٩٧) وأحكام أهل الذمة في بيان اختلاف أهل العلم في أطفال المشركين فقال في أحكام أهل الذمة : (٢/٦٤٣ـ٦٤٤) :

المذهب السادس : انهم خدم أهل الجنة ،ومما ليكهم معهم بمنزلة أرقائهم ومما ليكهم في الدنيا .

وهذا مذهب سلمان ، واحتج هولاء بما رواه يعقوب بن عبد الرحمن القاريّ ، عن أبي حازم المديني ، عن يزيد الرقاشي عن أنس رضى الله عنه ،عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : " سألت ربي اللاهين من ذرية البشر ألا يعذبهم فأعطانيها فهم خدم أهل الجنة " يعني الصبيان .

قال الدارقطني : رواه عبد العزيز الماجشون ، عن ابن المنكدر عن يزيد الرقاشي ،عن أنس .

فهذان طريقان ،وله طريق ثالث عن فضيل بن سليمان ،عن عبد الرحمن بن إسحاق ، عن الزهري ،عن أنس .

قال ابن قتيبة : اللاهون من " لهيت عن الشئي " إذا غفلت عنه ،وليس هو من " لهوت " وهذا الحديث ضعيف ، فإن يزيد الرقاشي : واه ، وعبد الرحمن بن إسحاق ضعيف ،وأما فضيل بن سليمان فينظر فيه .

وقال محمد بن نصر المروزي : حدثنا سعد بن مسعود ، ثنا الحجاج بن نصر ، حدثنا المبارك بن فضالة ، عن علي بن زيد ، عن أنس رضى الله عنه ،عن النبي صلى الله عليه وسلم في أولاد المشركين ، قال : " خدم أهل الجنة " .

حدثنا عيسى بن مساور ،ثنا الوليد بن مسلم ، عن عبد الرحمن ===

.. ..

=== ابن حسان الكناني ، أخبرنا محمد بن المنكدر ، عن أنس بن مالك رضي الله عنه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " سألت ربي اللاهين من ذرية البشر ألا يعذبهم فأعطانيهم " .

وهذا طريق رابع لحديث أنس ، فينظر في عبد الرحمن بن حسان هذا .

وقال محمد بن نصر : ثنا أبو كامل ، ثنا أبو عوانة ، عن أبي قتادة ، عن أبي مرايه ، عن سلمان قال : " أطفال المشركين خدم أهل الجنة " .

حدثنا عمرو بن زرارة ، ثنا إسماعيل ، عن سعيد ، عن قتادة عن أبي مرايه العجلي ، قال : قال سلمان : " ذراري المشركين خدم أهل الجنة " .

(وراجح طريق الهجرتين ٦٨٥)

قلت : وحديث علي بن زيد بن جدعان - وهو ضعيف - عن أنس مرفوعا ، عزاه ابن كثير لأبي داود الطيالسي ، وقال : وهو ضعيف . (٥ / ٥٦) وعزاه ابن حجر للطيالسي وأبي يعلى وضعفه (٣/٤٦٥)

والحديث : سألت ربي اللاهين الخ عزاه الحافظ ابن حجر لأبي يعلى وقال : إسناده حسن

وقال الحافظ أيضاً : وللطبراني والبزار من حديث سمرة مرفوعاً : أولاد المشركين خدم أهل الجنة ، وإسناده ضعيف (٣/٤٦٥ فتح الباري)

٢٣ ـ باب ما جاء في امتحان أطفال المشركين وَمَنْ لم يبلغه الدعوة في الآخرة

١٢٤ ـ ذكر شيخ الإسلام في درء تعارض العقل في أثناء شرح حديث الفطرة: مذاهب أهل العلم في أطفال المشركين ومَنْ لم تبلغه الدعوة في الدنيا فرجح أنهم يمتحنون يوم القيامة، فمن أطاع حينئذ دخل الجنة ، ومن عصى دخل النار وقال : وهذا القول منقول عن غير واحد من السلف من الصحابة والتابعين وغيرهم .

وقد روى به آثار متعددة عن النبي صلى الله عليه وسلم حسان يصدق بعضها بعضا ، وهو الذي حكاه الأشعري في المقالات (١) عن أهل السنة

---

(١) قال الأشعري في الإبانة : وقولنا في أطفال المشركين : إن الله عز وجل يؤجج لهم ناراً في الآخرة ، ثم يقول : اقتحموها كما جاءت الرواية بذلك . (ص ٦٣)

وقال في مقالات الإسلاميين : إن الأطفال أمرهم إلى الله إن شاء عذبهم وإن شاء غفر لهم كما يريد .

وهذا المذهب حكاه محمد بن نصر المروزي في كتابه في الرد على ابن قتيبة وساق الأخبار في ذلك وعنه نقلها ابن القيم في أحكام أهل الذمة وهي عن الأسود بن سريع، و أبي هريرة (مرفوعا و موقوفا) ، وأبي سعيد الخدري، ومعاذ بن جبل ، وأنس بن مالك وثوبان .

وقال ابن عبد البر بعد أن ذكر بعض هذه الأحاديث في الاستذكار : وهذه الأحاديث كلها ليست بالقوية، ولا تقوم بها حجة ، وأهل العلم ينكرون أحاديث هذا الباب لأن الآخرة دار جزاء وليست دار عمل و ابتلاء .....

وقال ابن القيم : فالجواب من وجوه : أحدها أن أحاديث هذا الباب

= = =

والحديث ، وذكر أنه يذهب إليه ، وعلى هذا القول تدل الأصول المعلومة بالكتاب والسنة ، كما قد بسط في غير هذا الموضع، وبيّن أن الله لا يعذب أحدا حتى يبعث إليه رسولاً (٨/٤٣٦ ـ ٤٣٧)

= = = قد تظافرت وكثرت بحيث يشد بعضها بعضا ، وقد صحح الحفاظ بعضها كما صحح البيهقي، وعبد الحق وغيرهما حديث الأسود بن سريع . (انظر: الاعتقاد للبيهقي ١٦٩)

وحديث أبي هريرة إسناده صحيح متصل ، ورواية معمر لـه عن ابن طاوس ، عن أبيه ، عن أبي هريرة موقوفاً لا تضره ، فإنا إن سلكنا طريق الفقهاء والأصوليين في الأخذ بالزيادة من الثقة فظاهر ، وإن سلكنا طريق الترجيح وهي طريقة المحدثين ـ فليس مَنْ رفعه بدون مَنْ وقفه في الحفظ والإتقان .

قلت : وحديث أبي هريرة مرفوعاً قال فيه البيهقي : وهذا إسناد صحيح (الاعتقاد ١٦٩)

قال ابن القيم : الوجه الثاني : إن غاية ما يقدر فيه أنه موقوف على الصحابي ، ومثل هذا لا يقدم عليه الصحابي بالرأي والاجتهاد بأن ذلك توقيف لا عن رأى

الوجه الثالث : ان هذه الأحاديث يشد بعضها بعضا ، فإنها قد تعددت طرقها واختلفت مخارجها ، فيبعد كل البعد أن تكون باطلة على رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يتكلم بها وقد رواها أئمة الإسلام ودوّنوها ولم يطعنوا فيها .

الوجه الرابع : أنها هي الموافقة للقرآن، وقواعد الشرع .....

الوجه الخامس : أن القول بموجبها هو قول أهل السنة والجماعة ، كما حكاه الأشعري عنهم في المقالات وحكى اتفاقهم عليه .....

وهكذا ذكر تسعة عشر وجها في تأييد مذهبه فليراجع للتفصيل (٦٩/٢-٦٥١)

وذكر الحافظ ابن حجر مذاهب أهل العلم في المسألة فقال :

سابعها أنهم يمتحنون في الآخرة بأن ترفع لهم نار فمَن دخلها كانت عليه بردا وسلاما ومَن أبى عذب . أخرجه البزار من حديث أنس ، وأبي سعيد .

وأخرجه الطبراني من حديث معاذ بن جبل .

وقد صحت مسألة الامتحان في حق المجنون، ومن مات في الفترة من = = طرق صحيحة ، وحكى البيهقي في كتاب الاعتقاد (١٦٩ـ ١٧٠) أنه المذهب الصحيح ..... (فتح الباري ٣/٢٤٦)

كذبوا أحاديث مخالفة لصريح العقل، ليهجنوا بها الإسلام، ويجعلوها قادحة فيه، مثل حديث عرق الخيل الذى فيه أنه خلق خيلا فأجراها فعرقت، فخلق نفسه من ذلك فإن هذا الحديث وأمثاله لايكذب به من يعتقد صدقه لظهور كذب به، وإنما كذب به مَنْ مقصوده إظهار الكذب بين الناس، كما يقولون: إنه وضعه بعض أهل الأهواء ليقول: إن أهل الحديث يروون مثل هذا، ومع هذا فكل أهل الحديث متفقون على لعنة مَنْ وضعه.

(درء تعارض العقل والنقل ٧/ ٩٢ ـ ٩٣)

وصرح في موضع آخر بأنه من الموضوعات.

(درء تعارض العقل ٥/ ٢٣٦) (١)

---

(١) الحديث أخرجه الجورقاني في الأباطيل (رقم ٥٢ ـ ٥٣ بسنده عن محمد بن شجاع الثلجي، عن حبان بن هلال، عن حماد بن سلمة، عن أبي المهزم، عن أبي هريرة مرفوعاً.

وقال: هذا حديث موضوع باطل كفر، لا أصل له عند العلماء، ما قاله رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولا رواه عنه أبوهريرة، وأبو المهزم، وإن كان متروكاً فلا يحتمل مثل هذا، ولا حماد ابن سلمة يستجيز أن يروى عنه مثل هذا الحديث، ولايعرف له أصل في كتاب حبان بن هلال، فإنما الحمل فيه على: محمد بن شجاع الثلجي.

ثم أخرج عن ابن عدى قوله: محمد بن شجاع أبو عبد الله الثلجي، كان يضع أحاديث التشبيه ينسبها إلى أصحاب الحديث ليثلبهم بها ثم ذكر الحديث.

(وانظر الكامل ترجمة الثلجي ٦/ ٢٢٩٢ ـ ٢٢٩٣)

ثم ذكر أقوال أهل العلم في الثلجي، وكفره وضلاله وكذبه وفي حال أبي المهزم، وقال: فهذا الحديث كفر، وزندقة لاينقاد لاينقاس فكيف خلق الخيل التي عرقت قبل أن تكون نفسه؟ فإنا نكفر ===

.. .. ..

=== من قول : إن كلام الله مخلوق ، فكيف من قال نفسه ؟ وانا لا نعرف إلا أن الله هو الأول قبل كل شئي ، فكيف كان هذا الخرق قبله ، حتى خلق منه نفسه تعالى عما وصفه به الملحدون ، ونسبه إليه الكفرة المبطلون ، وقد افترى عليه المجرمون ، بل هو كما وصف به نفسه تعالى في كتابه المنزل ، على نبيه المرسل ، فقال : قل هو الله أحد الله الصمد ، لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا أحد .

والحديث أورده ابن الجوزي في الموضوعات (١/١٠٥) وأقره السيوطي في اللآلي (١/٣) وكذا ابن عراق في تنزيه الشريعة (١/١٣٤) .

كما أورده البيهقي في الأسماء والصفات (٣٧٢ ـ ٣٧٣) في باب ذكر الحديث المنكر الموضوع على حماد بن سلمة ، عن أبي المهزم في إجراء الفرس .

وقال الحافظ ابن حجر في اللسان (٢/٢٣٩) : في ترجمة الحسن بن علي أبي علي الأهوازي المقرئ : قال ابن عساكر: جمع كتابا سماه " شرح البيان في عقود أهل الإيمان " أودعه أحاديث منكرة ، كحديث : إن الله لما أراد أن يخلق نفسه خلق الخيل الخ . وغير ذلك مما لا يجوز أن يروى ، ولا يحل أن يعتقد وكان مذهبه مذهب السالمية يقول بالظاهر ويتمسك بالأحاديث الضعيفة لتقوية مذهبه .

وحديث إجراء الخيل موضوع ، وضعه بعض الزنادقة ليشنع به على أصحاب الحديث في روايتهم المستحيل فحمله بعض من لا عقل له ، ورواه هو مما يقطع ببطلانه شرعاً وعقلاً . (٢/٢٣٩)

١٢٧-أ- حديث أبي رزين العقيلي المشهور في كتب السنن والمسانيد أنه سأل النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله!أين كان ربنا قبل أن يخلق خلقه ؟ فقال : كان في عماء ،مافوقه هواء ، وما تحته هواء .

قال: فالخلق المذكور في هذا الحديث لم يدخل فيه الغمام وذكر بعضهم أن هذا هوالسحاب المذكور في قوله : ﴿ هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ فِي ظُلَلٍ مِنَ الْغَمَامِ ﴾ البقرة:٢١٠ وفي ذلك آثار محروفة.

(١)

(مجموعة الرسائل و المسائل ٤/٩٥ ـ ٩٦)

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٤/١١، ١٢) ، والسنة (رقم ٢٦٠) بروايه عبد الله ، والترمذى ،في التفسير ،سورة هود (رقم ٣١٠٩) وابن ماجة في المقدمة (رقم ١٨٢) ،والطبرى في تاريخه (١/٣٤ و ٣٦) وأبو الشيخ في العظمة (رقم ٨٣)والبيهقي في الأسماء والصفات ،باب بدأ الخلق (١/١١٦)

من طرق عن حماد بن سلمة ،عن يعلى بن عطاء ، عن وكيع بن حدس، عن عمه أبي رزين فذكره.

قال الترمذى : قال أحمد بن منيع ،قال يزيد ابن هارون : العماء ،أى ليس معه شيء.

وقال الترمذى : هذا حديث حسن

وقال البوصيرى : وكيع ذكره ابن حبان في الثقات وباقي رجاله احتج بهم مسلم.

ب ـ حديث مسلم : " إن الله خلق التربة يوم السبت ، وخلق الجبال يوم الأحد ، وخلق الشجر يوم الإثنين ، وخلق المكروه يوم الثلثاء وخلق النور يوم الأربعاء ، وبث فيها الدواب يوم الخميس ، وخلق آدم يوم الجمعة " ، فإن هذا طعن فيه من هو أعلم من مسلم مثل يحي بن معين ومثل البخاري وغيرهما ، وذكر البخاري أن هذا من كلام كعب الاحبار ، وطائفة اعتبر صحته مثل أبي بكر ابن الأنباري وأبي الفرج ابن الجوزي وغيرهما ، والبيهقي وغيره وافقوا الذين ضعفوه ، وهذا هو الواجب (١) لأنه قد ثبت بالتواتر أن الله خلق السماوات والأرض وما بينهما في ستة أيام ، وثبت أن آخر الخلق كان يوم الجمعة ، فيلزم أن يكون أول الخلق يوم الأحد وهكذا هو عند أهل الكتاب ، وعلى ذلك تدل أسماء الايام ، وهذا هو المنقول الثابت في أحاديث وآثار أخر ، ولو كان أول الخلق يوم السبت وآخره يوم الجمعة لكان قد خلق في أيام السبعة ، وهو خلاف ما أخبر به القرآن ، مع أن حذاق أهل الحديث يثبتون علة هذا الحديث من غير هذه الجهة ، وأن رواية فلان غلط فيه لأمور يذكرونها ، وهذا الذي يسمي معرفة علل الحديث .

(الفتاوى ١٨ / ١٨ ـ ١٩ ، وانظر ايضا مجموع الفتاوى ١٧ / ٢٣٥ ـ ٢٣٧ ، و ١٨ / ٧٣ ، و ١ / ٢٥٦ ، ومنهاج السنة ٤ / ٥٨)

---

(١) أخرجه مسلم : في كتاب صفات المنافقين ، باب ابتداء الخلق ، وخلق آدم عليه السلام (٤ / ٢١٤٩ رقم ٢٧٨٩) ، قال : حدثني سريج بن يونس ، وهارون بن عبد الله قالا : حدثنا حجاج بن محمد قال : قال ابن جريج أخبرني اسماعيل بن أمية عن أيوب بن خالد ، عن عبد الله بن رافع مولي أم سلمة عن أبي هريرة وساق الحديث مرفوعا ،

وقال : قال ابراهيم : حدثنا البسطامي (وهو الحسين بن علي) وسهل بن عمار ، وابراهيم بن بنت حفص وغيرهم عن حجاج بهذا الحديث وأخرجه أيضا ابن معين في تأريخه (برواية الدوري عنه ٣/٥٢) وابن منده في التوحيد (رقم ٥٨) ١ / ١٨٣) والدولابي في الكني ١ / ١٧٥

=======

.....

والبيهقي في الأسماء والصفات (٣٨٣) من طريق ابن جريج به .

وشيخ الإسلام طعن في صحة الحديث لمخالفته ما ثبت بالتواتر أن الله خلق السماوات والأرض وما بينهما في ستة أيام، وثبت أن آخر الخلق كان يوم الجمعة .

ولأن طعن فيه من هو أعلم من مسلم مثل يحي بن معين ، والبخاري .

وقد خرجه الألباني في الصحيحة (١٨٣٣) وتكلم عليه في تخريج المشكاة (٥٧٣٥) ومختصر العلو (رقم ٧١) وصحح الحديث وجمع بين النصين ، فليراجع للتفصيل ، كما ألف الشيخ عبد القادر حبيب الله السندي رسالة في الموضوع وهي مطبوعة .

٢ — باب ما روى في عدم فناء سبعة أشياء

١٢٨ — وسئل عن حديث أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " سبعة لاتموت ولا تفتني ولا تذوق الفناء : النار و سكانها ،واللوح ،والقلم ، والكرسي ،والعرش " فهل هذا الحديث صحيح أم لا ؟

فأجاب :

هذا الخبر بهذا اللفظ ليس من كلام النبي صلى الله عليه وسلم ،وإنما هو من كلام بعض العلماء ، وقد اتفق سلف الأمة وأئمتها ،وسائر أهل السنة والجماعة على أن من المخلوقات ما لا يعدم ولا يفني بالكلية كالجنة والنار ،والعرش وغير ذلك ، ولم يقل بفناء جميع المخلوقات إلا طائفة من أهل الكلام المبتدعين ، كالجهم بن صفوان ومن وافقه من المعتزلة ونحوهم ، وهذا قول باطل يخالف كتاب الله ،وسنة رسوله ، واجماع سلف الأمة وأئمتها ، كما في ذلك من الدلالة على بقاء الجنة وأهلها ، وبقاء غير ذلك مما لاتتسع هذه الورقة لذكره ، وقد استدل طوائف من أهل الكلام والمتفلسفة على امتناع فناء جميع المخلوقات بأدلة عقلية ، والله أعلم .

(مجموع الفتاوى ١٨ / ٣٠٧) (١)

---

(١) قلت : هذا القول هو المعتمد في هذه المسألة عن شيخ الإسلام لنقله اتفاق السلف على أبدية الجنة والنار ، فلا يعقل أن يذهب إلى غير هذا المعتقد بعد أن عرف أن هذا هو مذهب السلف في المسئلة لحرصه الشديد على اتباع طريقهم ونشره بين الأمة ، وما نقل عنه في هذه المسئلة ***

٣ ـ باب ما روى في خلق العقـــل

١٢٩ ـ قولـــه " أول ما خلق الله العقـــل ،قال لـــه :أقبل فأقبـــل ،ثم قال لـــه : أدبر ،فأدبر ، ثم قال : وعزتي وجـــلالي ما خلقت خلقـــا أكـــرم عليّ منك ، بك آخـــذ ،وبك أعطـــي ، وبك أثيـــب ،وبك أعاقب ٠

سئـــل عن هـــذا الحـــديث فـــأجاب :

هـــو كـــذب موضـــوع عنـــد أهل العلم بالحـــديث ليس هو في شئي من كتب الإســـلام المعتمـــدة ،وإنما يرويـــــه مثل داود بن المحبر ، وأمثالـــه من المصنفيـــن في العقـــل ، ويـــذكره أصحاب " رســـائل إخوان الصفـــا " ونحوهم مـــن المتفلســـفـــة ،وذكر أبو حامـــد في بعـــض كتبـــه (١)، وابن عـــربي ، وابن سبعيـــن ، وأمثال هـــؤلاء ، وهو عنـــد أهل العلم بالحـــديث كـــذب على النبي صلى الله عليـــه وسلم ، كما ذكر ذلك أبو حاتـــم الرازي ، وأبو الفـــرج ابن الجـــوزي ، وغيرهما من المصنفيـــن في علـــم الحـــديث ٠ (٢)

=== مما يعارض هذا الرأى من فناء النـــار فيعتبـــر رأيـــه الأول قبل أن يطلع على اتفـــاق السلف على هـــذا المعتقـــد ٠

(١) ذكره الغزالي في ميزان العمـــل (٣٣١) والإحيـــاء (١/٨٣) وقال العراقي :أخـــرجـــه الطبراني في الأوســـط من حـــديث أبي أمامـــة ، وأبو نعيـــم من حـــديث عائشة بإسنادين ضعيفيـــن ٠

(٢) وعـــزاه في الجـــواب الصحيـــح (٣/٢١٨) لأبـــي جعفـــر العقيلي ، وأبي حاتم بن حبان البستي ، وأبي الحســـن الدارقطني وأبي الفرج ابن الجـــوزي وغيـــرهم ٠

وهـــذا الحـــديث قـــد تكلم عليـــه شيخ الإســـلام في أماكن كثيرة من كتبـــه وفيما يلي نثبت هـــذه الأماكن من مؤلفـــاته :===

.. .. ..

=== ذكره في أحاديث القصاص (رقم ٦) والفتاوى (١٨/١٢٢ ـ ١٢٣) أو الفتاوى الكبرى (٢/٢٣١) والرد علي البكري (٣٠٢ وهو تلخيص الاستغاثة) والمنهاج (٤/١٤٧) ومجموع الفتاوى (١/٢٤٤ و ١١/٢٣٠، و٢٧ / ٢٤٢ و ٣٥/ ١٥٣) والرد على المنطقيين (١٩٦، ١٩٧ ، ٢٧٥ ، ٥١٣) ودرء تعارض العقل والنقل (٥/١٢٤ و ٣٨٦) وجامع الرسائل (١/١٦٨) والجواب الصحيح (٣/٢١٨ ـ ٢١٩).

وتكلم في هذه الأماكن أحيانا بالاختصار وأحيانا بالتفصيل وقال في أحاديث القصاص : هذا الحديث كذب بموضوع باتفاق أهل العلم ، والذين يروونه ذكروه في فضل عقل الإنسان ، وأما ما يظن بعض الناس أن المراد به العقل الفعال فهذا قول من يقول من المعتزلة والملاحدة الذين يقولون بأن العقل الفعال هو المبدع لهذا العالم ، وهذا مما هو مخالف لما اتفقت عليه الرسل ، مما هو مخالف لصريح العقل .

هذا ، والحديث أورده مرعي الكرمي ، وقال : قال ابن تيمية وغيره : هذا كذب موضوع باتفاق أهل العلم .
(الفوائد الموضوعة ١٢٥)

والحديث المروى في هذا عن أبي هريرة : أخرجه ابن عدى في ترجمة حفص بن عمر قاضي حلب (٢/٧٩٨) ومن طريقه ابن الجوزى في الموضوعات (١/١٧٤) من طريق حفص بن عمر ، عن الفضل بن عيسى الرقاشي ، عن أبي عثمان النهدى ، عن أبي هريرة به .

وقال ابن الجوزى : لا يصح ، وقال ابن معين : الفضل رجل سوء ، وقال ابن حبان : حفص بن عمر يروى الموضوعات لا يحل الاحتجاج به . (المجروحين ١/٢٥٨)

ولـه طريق أخرى عن أبي هريرة أخرجها ابن الجوزى ===

.. .. ..

=== (١/١٧٤) من طريق الدارقطني بسنده عن سيف بن محمد ،عن الشورى ، عن الفضل بن عثمان ، عن أبي هريرة به.

وفيه " سيف " وهوكذاب بالإجماع.

وروى من حديث أبي أمامة : أخرجه العقيلي في ترجمة عمر بن صالح العتكي (٣/١٧٥)،ومن طريقه ابن الجوزى (١/١٧٥) من طريق سعيد بن الفضل القرشي عن عمر بن صالح العتكي ،عن أبي غالب ، عن أبي أمامة به مرفوعاً.

قال العقيلي : عمر بن صالح، عن أبي غالب حديثه منكر، وعمر هذا، وسعيد بن الفضل الروى عنه مجهولان جميعا بالنقل ،ولا يتابع على حديثه ، ولا يثبت في هذا المتن شئي.

وقال ابن الجوزى : لايصح ، وذكر كلام العقيلي مختصراً

وقال : وقد روى هذا الحديث من علي ،وأبي هريرة وليس فيها شئي يثبت.

والحديث أورده الذهبي في الميزان، وقال في حديثه : باطل. (٣/٢٠٧) وأقره ابن حجر في اللسان (٤/٢١٤)

وقال :لايثبت في هذا المتن شئي .

وقال ابن الجوزى : قال أحمد بن حنبل : هذا الحديث موضوع ليس له أصل.

هذا ،وذكر ابن الجوزى عدة أحاديث في العقل وقال : في آخره : وقد رويت في العقول أحاديث كثيرة ليس فيها شئي يثبت ، منها : شئي يرويه مروان بن سالم ، وإسحاق بن أبي فروة ، وأحمد بن بشير ، ونصر بن طريف ،وابن سمعان ، وسليمان بن عيسى ، كلهم متروكون .

وقد كان بعضهم يضع الحديث فيسرقه الآخر ،وبغير إسناد فلم نر التطويل بذكرها. (١/١٧٧)

وقد أخرج الحارث بن أبي أسامة في مسنده ، عن ===

ومع هذا فلفظ الحديث " أول ما خلق الله العقل قال له : أقبل فأقبل ،وقال له :أدبر فأدبر ، قال : ما خلقتخلقا أكرم علي منك فبكآخذ ،وبك أعطي ،وبك الثواب وبك العقاب " .

وفي لفظ :" لماخلق الله العقل قال له كذلك"

ومعنى هذا اللفظ أنه قال للعقل فيأول أوقات خلقه : ليس فيه أن العقل أول المخلوقات ،لكن المتفلسفة القائلون بقدم العالم أتباع أرسطو ،هم ومن سلك سبيلهم من الباطنية الشيعة ،والمتصوفة ،والمتكلمة ،رووه أول ما خلق الله العقل بالضم ، ليكون ذلك حجة لمذهبهم في أن أول المبدعات هو العقل الأول ،وهذا اللفظ لم يروه بهذا أحد من أهل الحديث، بل اللفظ المروى مع ضعفه يدل على نقيض هذا المعنى ،فإنه قال : " ما خلقت خلقا أكرم علي منك " فدل على أنه قد خلق قبله غيره ،والذي يسميه الفلاسفة العقل الأول ليس قبله مخلوق عندهم.

وأيضا فإنه قال : " بك آخذ ، وبك أعطي ،وبك الثواب ، وبك العقاب " فجعل بدء هذه الأعراض الأربعة ، وعند أولئك المتفلسفة الباطنية : إن جميع العالم صدر عن العقل

=== داود بن المحبر بضعا وثلاثين حديثا في فضل العقل ، قال الحافظ ابن حجر في المطالب العالية (٣/١٣ ـ ٢٣) كلها موضوعة .

وقال الذهبي في تلخيص الموضوعات : وله طرق أخرى لم تصح ، وقال ابن حبان :ليس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم خبر صحيح في العقل .

وراجع : اللآلي المصنوعة (١/ ١٢٩) وتنزيه الشريعة (١/ ٢٠٤) وتذكرة الموضوعات للفتني (٢٩)، والأسرار المرفوعة ١٢٤ ، ٢٨٦ ، ٤٤١) وكشف الخفاء (١/ ٢٤٧)، والفوائد المجموعة (٤٧٨)،وسلسلة الضعيفة رقم ١) .

الأول ،وهو رب السماوات والأرض،ما بينهما عندهم وإن كان مربوبا للواجب بنفسه ، وهوعندهم متولد ،عن الله لازم لذاته وليس هذا قول أحد من أهل الملل ،لا المسلمين ،ولا اليهود ،ولا النصارى إلاّ من ألحد منهم ولا هو قول المجوس ولا جمهور الصابئين ولا أكثر المشركين ،ولا جمهور الفلاسفة ،بل هو قول طائفة منهم .

وأيضا فان العقل في لغة المسلمين عرض من الأعراض ،قائم بغيره وهو غزيرة أو علم ، أو عمل بالعلم ، ليس العقل في لغتهم جوهرا قائما بنفسه فيمتنع أن يكون أول المخلوقات عرضا قائما بغيره ، فإن العرض لا يقوم إلا بمحل ، فيمتنع وجوده قبل وجود الشئي من الأعيان ، وما أولئك المتفلسفة :ففي اصطلاحهم أنه جوهر قائم بنفسه ،وليس هذا المعنى هو معنى العقل في لغة المسلمين ،والنبي صلى الله عليه وسلم خاطب المسلمين بلغة العرب لا بلغة اليونان ، فعلم أن المعنى الذي أراده المتفلسفة لم يقصده الرسول ، لو كان تكلم بهذا اللفظ ، فكيف إذا لم يتكلم به .

(مجموع الفتاوى ١٨ / ٣٣٦ ـ ٣٣٨)

١٣٠ ـ إن الله يحب البصر النافذ عند ورود الشبهات ،ويحب العقل الكامل عند حلول الشهوات .

قال : جاء في حديث مرسل عن النبي صلى الله عليه وسلم ، ثم ذكره .

(مجموع الفتاوى ٢٩/ ٤٤)

وقال في درء تعارض العقل والنقل : في الحديث المأثور وذكره وقال : رواه البيهقي مرسلاً ،وزاد فيه بعضهم :

" ويحب السماحة ولو بكف من تمرات ،ويحب الشجاعة ولو على

قتـل الحيات ٠

(١٣١/٥)

وراجـع مجمـوع الفتاوى ٢٢/٩ ، والفتـاوى الكبرى ٤٢٦/٣ ،
ودرء تعارض العقـل والنقـل (١٠٥/٢) والاقتضـاء (١٠٤/١) (١)

٤ – باب ماقيـل في خلق آدم

١٣١ – المنقول عن عيسى عليه السلام أنـه قال :

إن الله تبارك وتعالى اشتاق أن يرى ذاتـه المقـدسـة فخلق من نوره آدم عليـه السلام وجعله كالمرآة ينظر إلى ذاتـه المقدسة فيها ، وإني أنا ذلك النور وآدم المرآة ٠

قال شيخ الإسـلام : المنقول عن عيسى بن مريم صلوات الله عليـه كـذب عليـه ، وهـو كلام ملحـد كافر كاذب وضعه على المسيح ، وهذا لم ينقلـه عنه مسلم ولا نصراني ٠

(مجمـوعة الرسائل والمسائل (٦٣/١ ، ٨٤ ــ ٨٥)

---

(١) الحـديث مروى مرسلا عند البيهقي كما ذكره شيخ الإسلام ، وقد ورد موصولا من حـديث الحسن البصرى ، عن عمران بن حصين ، مع الزيادة التي ذكرها شيخ الإسـلام ٠

أخرجـه القضاعي في مسند الشهاب (١٠٨٠) وأبو نعيم في الحلية (١٩٩/٦) من طريق هلال بن العلاء ، عن أبيه ، عن عمـر بن حفص العبـدى ، عن حوشـب ومطر الوراق ، عن الحسن ، عن عمران بن حصيـن مرفوعا ٠

وعنـد القضاعي : والعقل الكامـل عنـد ورود الشبهات ٠

وعنـد أبي نعيـم : ويجب العقل الكامـل عنـد هجم الشبهات" ولم يـذكر في الحلية (الشطر الأول)

وأخرجه أبوبكر ابن المقرئ في الفوائـد كما في فتح الوهاب (١٤١/٢) والقضاعي (١٠٨١) من طريق هلال بن العلاء عن عمر بن حفص بـه ٠

وفي مسند الشهاب : " عنـد نزول الشهوات" وعمـر بن حفص العبدى متـروك (اللسان ٢٩٨/٤) وفيـه انقطاع بين الحسن البصرى ، وبين عمران بن حصين (المراسيل لابن أبي حاتم ٣٨) ، ولعل شيخ الإسلام يريـد هـذا الانقطاع بقولـه "مرسـل" ٠

٥٤ـ باب ما جاء في خلق ذرية آدم عليه السلام

١٣٢ ـ حديث أبي أسماء الرحبي عن ثوبان ،قال : كنت قائما عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ،فجاء حبر من أحبار اليهود ،فقال السلام عليك ،الحديث بطوله .

إلى أن قال : جئت أسألك عن الولد ،فقال : ماء الرجل أبيض ، وماء المرأة أصفر ،فإذا اجتمعا،فعلا منيّ الرجل منيّ المرأة أذكرا بإذن الله ، وإذا علا منيّ المرأة منيّ الرجل آنثا بإذن الله .

أورده ابن القيم عن صحيح مسلم وقال :

وسمعت شيخنا رحمه الله يقول : في صحة هذا اللفظ نظر قال ابن القيم : قلت : لأن المعروف المحفوظ في ذلك إنما هو تأثير سبق الماء في الشبه ، وهو الذى ذكره البخارى ،من حديث أنس، أن عبد الله بن سلام بلغه مقدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة فأتاه فسأله عن أشياء ،قال النبي صلى الله عليه وسلم:

وأما الولد فإذا سبق ماء الرجل ماء المرأة ،نزع الولد ، وإذا سبق ماء المرأة ماء الرجل نزعت الولد .

وقال أيضا : وبالجملة فعامة الأحاديث ،إنما هي في تأثير سبق الماء وعلوه في الشبه ،وإنما جاء تأثير ذلك في الإذكار و الإيناث في حديث ثوبان وحده وهو فرد بإسناده ،فيحتمل أنه اشتبه على الراوي فيه الشبه بالإذكار ،والإيناث، وإن كان قد قاله رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو الحق الذى لا شك فيه، ولا ينافي سائر الأحاديث ،فإن الشبه من السبق ،والإذكار والإيناث من العلو ، وبينهما فرق ،وتعليقه على المشيئة لا ينافي تعليقه على السبب ،كما أن الشقاوة، والسعادة والرزق

معلقـــات بالمشيئة ، وحا صلـــة بالسبب . واللـــه أعلم.

(الطـــرق الحكميـــة ٢٢٠ـ ٢٢١) (١)

٦ - باب ماروى في خلـق الأ حـرف الأ بجـد يـــة

١٣٣ - سئل شيخ الإسـلام عن الأ حـرف التي أنزلهـا اللهعلىآدم فقال : قـدذكربعضهم : أن الله أنزل عليـه حـروف المعجـم مفرقـة مكتوبة وهـــذا ذكره ابن قتيبـة في المعارف ،وهـو ومثلـه يو جـد في التواريخ كتاريخ ابن جـــرير الطبرى ونحوه.

وهـذا ونحوه منقـول عمـن ينقـل الأحاديث الإ سـرا ئيليـــــة ونحو ها من أحاديث الأ نبياء المتقـدمين ،مثل : وهب بن منبـه ،وكعب الأ حبـــار ، ومالك بن دينار ، ومحمـد بن إسحاق وغيرهم.

---

(١) وقال في تحفـــة المـودود في أحكام المولود :

وأماحـديث ثوبـان " في الشبـه" فا نفـــرد بـــه مسلم وحـده والـذى في صحيـح البخارى إنمـا هو أشبـــه ،وأما تفـــرد مسـلم بحـديث ثوبان ،فهـو كذلك ،والحـديث صحيح لا مطعـن فيـــــه ، ولكن في القلب من ذكر الإينـاث ،والإ ذكار فيـه شئي ،هل حفظـــت عهـــذه اللفظـة ،أو هي غير محفـــوظـة ، والمـذكور إنما هـــــو الشبـه ،كمـا ذكر في سـائر الأحاديـث المتفق على صحتها ، فهـــذا موضـع نظـــر كماترى ،والله أعلم.

(١٨٦ ـ ١٨٧)

كماذكر هـذه المسألة ، وتو سـع فيـه في التبيان في أقسام القـرآن (٢١١ ـ ٢١٣).

و حـديث ثوبان أخرجـه مسلم في الحيـض :باب بيان صفـــــة مني الرجل والمرأة (١ / ٢٥٢ رقـم ٣٤).
وأخرج الشيخان نحوه من حـديث أم سلمـة في قصـة أم سليم ،انظر : صحيـح البخاري: العلم باب الحياء في العلم (١ / ٢٢٩ رقم ١٣٠)
ومسلم :الحيـض (رقـــم ٣٠ ـ ٣٣) .
كما أخرج البخارى في بـدأ الخلق (رقم ٣٣٢٩) والمغازى من حديث أنس (٧ / ٢٧٢) نحوه ولم يُـذكر الإيناث والإذكار.

وقد أجمع المسلمون أن ما ينقله هؤلاء عن الأنبياء المتقدمين لايجوز أن يجعل عمدة في دين المسلمين إلاّ إذا ثبت ذلك بنقل متواتر ،أو أن يكون منقولا عن خاتم المرسلين.

١٣٤ - وأيضا فهذا النقل قد عارضه نقل آخر ، وهو أن أول من خطّ ،وخاط إدريس ،فهذا منقول عن بعض السلف ،وهو مثل ذلك ،وأقوى .

فقد ذكروا فيه أن إدريس أول من خاط الثياب ،وخط بالقلم.

وعلى هذا فبنو آدم من قبل إدريس لم يكونوا يكتبون بالقلم ولا يقرؤن كتباً .

١٣٥ - والذى في حديث أبي ذر المعروف، عن أبي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم :أن آدم كان نبيا مكلما كلّمه الله قبلا.(١)

وليس فيه أنه أنزل عليه شيئا مكتوبا ،فليس فيه أن الله أنزل على آدم صحيفة، ولا كتابا ،ولا هذا معروف عند أهل الكتاب فهذا يدل على أن هذا لا أصل له ، ولو كان هذا معروفا عند أهل الكتاب ،لكان هذا النقل ليس هو في القرآن

---

(١) أخرجه الطيالسي (رقم ٤٧٨)، وابن سعد (١/ ٥٤) ، وأحمد (٥/ ١٧٨ ، ١٧٩)، والدارمي في الرد على الجهمية (رقم ٢٩٨) والطبراني في الأوسط كما في مجمع الزوائد (٨/ ١٩٨)، والبيهقي في الشعب(١/ ٨٥) من طريق المسعودى ،عن أبي عمر ،عن عبيد ابن الخشخاش،عن أبي ذر مرفوعاً ،مطولاً ،ومختصراً .
ذكر الطيالسي ،وأحمد فيه ذكر الصلاة والصدقة.
وفي سند المسعودى ،وهو صدوق لكنه اختلط ،ولا يضره هنا لأن الراوى عنه في المسند ،وشعب الإيمان : وكيع وهو ممن أخذ عنه قبل الاختلاط .
وفي سنده أيضا :أبو عمر ،ويقال :أبو عمرو الدمشقي ،قال الدارقطني : متروك ،وقال الحافظ ابن حجر : ضعيف (التهذيب ١٢/ ١٧٥ ، ===

ولا في الأحاديث الصحيحة عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وإنما هو من جنس الأحاديث الإسرائيلية التي لا يجب الإيمان بها ، بل ولا يجوز التصديق بصحتها إلا بحجة كما قال النبي صلى الله عليه وسلم ، في الحديث الصحيح : إذا حدثكم أهل الكتاب فلا تصدقوهم ، ولا تكذبوهم ، فإما أن يحدثوكم بحق فتكذبوه ، وإما أن يحدثوكم بباطل فتصدقوه .

والله سبحانه علم آدم الأسماء كلها ، وأنطقه بالكلام المنظوم .

وأما تعليم حروف مقطعة لا سيما إذا كانت مكتوبة فهو تعليم لا ينفع ، ولكن لما أرادوا تعليم المبتدي بالخط صاروا يعلمونه الحروف المفردة ، حروف الهجاء ، ثم يعلمونه تركيب بعضها إلى بعض فيعلم أبجد ، هوز ، وليس هذا وحده كلا ما .

فهذا المنقول عن آدم من نزول حروف الهجاء عليه لم يثبت بمنقل ، ولم يدل عليه عقل ، بل الأظهر في كليهما نفيه .

١٣٦ - وهو من جنس ما يروونه عن النبي صلى الله عليه وسلم من تفسير : أ ، ب ، ت ، ث ، وتفسير أبجد هوز ، حطي .

=== التقريب)

وله شاهد من حديث أبي أمامة أن رجلاً أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يا نبي الله ! أنبيا كان آدم؟ قال : نعم ، فكلما قال : كم بينه وبين نوح ؟ قال : عشرة قرون .

أخرجه الدارمي في الرد على الجهمية (رقم ٢٩٩) وابن حبان ، (الموارد ٢٠٨٥) والحاكم (٢/٢٦٢) وعنه البيهقي (٢٠٦) والطبراني (٨/١٣٩ - ١٤٠) . وإسناده صحيح على شرط مسلم ، وقال ابن كثير : هذا على شرط مسلم ولم يخرجه ، .

وله شاهد آخر من حديث أبي ذر : أخرجه أحمد (٥/٢٦٥) والدارمي في الرد على الجهمية (رقم ٣١٧) ، وفي سنده علي بن يزيد الألهاني ، وهو ضعيف .

١٣٧ ـ ويروونه عن المسيح أنه قال لمعلمه في الكتاب :

وهذا كله من الأحاديث الواهية ، بل المكذوبة ، لايجوز باتفاق أهل العلم بالنقل أن يحتج بشئي من هذه ، وإن كان قد ذكرها طائفة من المصنفين في هذا الباب ، كالشريف المزيدى ، والشيخ أبي الفرج ، وابنه عبد الوهاب ، وغيرهم .

وقد يذكر ذلك طائفة من المفسرين والمؤرخين فهذا كله عند أهل العلم بهذا الباب باطل ، لايعتمد عليه في شئي من الدين ، هذا ، وإن كان قد ذكره أبوبكر النقاش وغيره من المفسرين ، عن النقاش ، ونحوه نقله الشريف المزيدى الحراني وغيره ، فأجل من ذكر ذلك من المفسرين أبو جعفر محمد بن جرير الطبرى ، وقد بيّن في تفسيره أن كل ما نقل في ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم فهو باطل .

١٣٨ ـ فذكر في آخر تفسيره اختلاف الناس في تفسير أبجد ، هوز حطي ، وذكر حديثاً رواه من طريق محمد بن زياد الجزرى ، عن فرات ابن أبي الفرات ، عن معاوية بن قرة ، عن أبيه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

" تعلموا أبا جاد ، وتفسيرها ، ويل لعالم جهل تفسير أبي جاد ، قال : قالوا : يا رسول الله ! وما تفسيرها ؟ قال : أما الألف فآلاء الله ، وحرف من أسمائه ، وأما الباء : فبهاء الله ، وأما الجيم : فجلال الله ، وأما الدال : فدين الله ، وأما الهاء : فالهاوية ، وأما الواو : فويل لمن سها ، وأما الزاي : فالزاوية ، وأما الحاء : فحطوط الخطايا عن المستغفرين بالأسحار ، " .

وذكـــر تمام الحـديث من هـذا الجنـس. (١)

١٣٩ ـ وذكـر حـديثا ثانيا من حـديث عبـد الرحيم بن واقـــد، حـدثني الفرات بن السائب ،عن ميمـون بن مهـران ،عن ابن عباس قال : " ليس شئي إلاّ ولـــه سـبب ،وليس كل أحـد يفطن لـه ، ولا بلغـــه ذلك إن لأبي جاد حـديثاً عجيباً ،أما "أبو جاد " فأبي آدم الطاعـــة ،وجَـدَّ في أكل الشجـرة ،وأمـا " هـــوز": فزلّ آدم، فهـوى من السماء إلى الأرض ،وأما "حطّي : فحطّت عنـه خطيئتـه وأما "كلمـن" فأكلـــه من الشجـرة ،ومنّ عليه بالتوبـة "

وســـاق تمام الحـديث من هـذا الجنس (٢)

١٤٠ ـ وذكر حـديثا ثالثـا من حـديث إسـماعيل بن عيـاش ،عن إسـماعيـل بن يحيى ،عن ابن أبي مليكـــة ،عمـن حـد ثـــه، عن ابن مســعود ،ومسعر بن كـدام ،عن عطيـــة العوفي ،عن أبي سـعيد قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن عيسى بن مريم أسلمته أمـه إلى الكتاب ليعلمـه ،فقال لـه المعلم : اكتب بسم الله ، فقال له عيسى : وما بسم الله ؟ فقال له المعلم : ما أدرى ، فقال له عيسى : الباء : بهـاء الله ، والسيـن :سناؤه ،والميـم ملكـــه ،والله إلَه الآلهـــة، والرحمـن :رحمـن الـدنيا ، والآخـرة ،والرحيـــم رحيـم الآخرة

---

(١) والحديث أورده ابن عراق في تنزيـه الشريعة عن ابن عباس (١/٢٢٦) من الـديلمي ،وقال : فيـه محمـد بن زياد اليشكرى قال : ومن طريقه أيضا أخرجـه ابن فنجـويـه في كتاب المعلميـــن ،إلا أنـــه جعله من حـديث أنـــس.

(٢) أخرجـه ابن الجوزى في الموضوعات (٣/٢٧٩) بسنـده عن عبد الرحمـــن ابن واقـد (كذا) عن الفرات بـــه . وقال : موضوع على ابن عباس، وفيـــه مجاهيل ،قال يحيى : والفرات بن السائب ليس بشئي ،قال البخارى : والـدارقطنـــي : متـــروك.

"أبوجاد" : ألف ،آلاء الله ،وباء : بهاء الله ، وجيم :جمال الله ودال : الله الدائم.

و "هوز" هاء الهاوية ، وذكر حديثا من هذا الجنس. (١)

---

(١) أخرجه الطبرى في مقدمة تفسيره (١/ ٥٤ ،٥٦) قال : حدثنا إسماعيل بن الفضل ،حدثنا إبراهيم بن العلاء ،قال :حدثنا إسماعيل ابن عياش ،به.

ومسعر بن كدام ،عن عطية العوفي ،عن أبي سعيد الخدرى مرفوعا اكتب "الله" فقال له عيسى : أتدرى ما الله؟ الله إله الآلهة الخ

وقال الحافظ ابن كثير : وقد روى الحافظ ابن مردويه من طريقين عن إسماعيل بن عياش به ،ثم ذكر رواية الطبرى المذكورة وقال : وهذا غريب جداً وقد يكون صحيحاً إلى مَنْ دون رسول الله صلى الله عليه وسلم ،ويكون من الإسرائيليات،لا من المرفوعات والله أعلم.

وقد حكم أحمد شاكر على هذا الحديث بأنه موضوع (تفسير الطبرى رقم ١٤٠ ، ١٤٥ ، ١٤٧).

وقال ابن كثير : وقد روى جويبر عن الضحاك نحوه من قبله (١/ ٣٣) وأشار إليه في تفسير (الرحمن الرحيم) (١/ ٣٥)

قلت : وتفسير الضحاك هذا عزاه السيوطي (١/ ٢٣) لابن أبي حاتم ، وعزا السيوطي حديث أبي سعيد الخدرى هذا لابن جرير الطبرى ،وابن عدى في الكامل ،وابن مردويه ،وأبي نعيم في الحلية ،وابن عساكر في تاريخ دمشق ، والثعلبي بسند ضعيف جدا. (١/ ٢٣)

وأخرجه ابن عدى في الكامل في ترجمة إسماعيل بن يحيى بن عبيد الله (١/ ٢٩٩) عن محمد بن جعفر بن يحيى بن رزين العطار عن إبراهيم بن العلاء به ،وساق الحديث بطوله ،وقال : هذا باطل بهذا الإسناد لا يرويه غير إسماعيل.

وعنه أورده الحافظ الذهبي في الميزان (١/ ٢٥٣) وأقرّه الحافظ في اللسان (١/ ٤٤١ ـ ٤٤٢) وقالا : قال أبو علي النيسابوري الحافظ ،والدارقطني ،والحاكم (في إسماعيل بن يحيى) :كذاب.

قال الذهبي قلت: مجمع على تركه.

وقال صالح جزرة : كان يضع الحديث ، وقال الأزدى: ركن من أركان ===

ـ وذكره عن الربيع بن أنس موقوفا عليه. (١)

١٤١ ـ وروى أبو الفرج المقدسي عن الشريف المزيدي، حديثا عن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم: في تفسير أ، ب ت، ث من هذا الجنس.

ثم قال ابن جرير: ولو كانت هذه الأخبار التي رويت عن النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك صحاح الأسانيد لم يعدل عن القول بها إلى غيرها، ولكنها واهية الأسانيد غير جائزة الاحتجاج بمثلها.

وذلك أن محمد بن زياد الجزري الذي حدث حديث معاوية ابن قرة، عن فرات عنه غير موثق بنقله.

وأن عبد الرحيم بن واقد الذي خالفه في رواية ذلك عن الفرات، مجهول غير معروف عند أهل النقل.

وان إسماعيل بن يحيى الذي حدث عن ابن أبي مليكة غير موثوق بروايته، ولا جائز عند أهل النقل الاحتجاج بأخباره.

قال شيخ الإسلام: قلت: إسماعيل بن يحيى هذا يقال له: التيمي، كوفي معروف بالكذب. (٢)

وروايه إسماعيل بن عياش في غير الشاميين لا يحتج بها بل هو ضعيف فيما ينقله عن أهل الحجاز، وأهل العراق بخلاف ما ينقله عن شيوخه الشاميين، فإنه حافظ لحديث أهل بلده، كثير الغلط في حديث أولئك، وهذا متفق عليه بين أهل العلم بالرجال.

===الكذب لا تحل الرواية عنه.

وأورده ابن كثير في البداية (٢/٧٧) عن ابن عدي، بعد أن ذكر عن إسحاق بن بشر، عن جويبر، ومقاتل، عن الضحاك، عن ابن عباس في تفسير أبا جاد، وقال: ثم ذكر أن عثمان سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم، عن ذلك، فأجابه على كل كلمة بحديث طويل موضوع لا يسئل ولا يتمادى.

قلت: إسحاق بن بشر صاحب "المبتدأ" كذاب، وجويبر متروك.

(١) الطبري (١/٨٨) (٢) كذا بغير واحد انظر الميزان (١/٢٥٣)

وعبد الرحمن بن واقد لايحتج به باتفاق أهل العلم .

وفرات بن السائب ضعيف أيضا لايحتج به ، فهو فرات بن أبي الفرات .

ومحمد بن زياد الجزرى ضعيف أيضا .

وقال أيضا : والمقصود هنا أن العلم لابد فيه من نقل مصدق ونظر محقق ، وأما النقول الضعيفة لاسيما المكذوبة ، فلا يعتمد عليها ، وكذلك النظريات الفاسدة ، والعقليات الجهلية الباطلة لايحتج بها .

(مجموع الفتاوى ١٢ / ٥٧ ـ ٦٣) أو مجموعة الرسائل والمسائل ٣ / ٤٨ ـ ٥٢)

١٤٢ ـ لما خلق الله الحروف سجدت له إلا الألف ، فقالت : لاأسجد حتى أؤمر .

ذكر أن الأئمة أنكروا علي من قال هذا ، وقال : إن هذه الحكاية نقلت لأحمد ، عن سرى السقطي ، وهو نقلها عن بكر بن خنيس العابد ، ثم ذكر أن هذه الحكاية الإسرائيلية لا إسناد لها وقال : ولايثبت بها حكم ، ولكن الإسرائيليات إذا ذكرت على طريق الاستشهاد بها لما عرف صحته لم يكن بذكرها بأس .

(مجموع الفتاوى ١٢ / ١٥٩)

وقال في موضع آخر : قيل للإمام أحمد بن حنبل أن فلانا يقول لما خلق الله الأحرف سجدت له إلا ألف ، فقالت : لاأسجد حتى أؤمر ، فقال : هذا كفر .

قال شيخ الاسلام : فأنكر على من قال : إن الحروف مخلوقة لأنه إذا كان جنس الحروف مخلوقا لزم أن يكون القرآن العربي والتوراة العبرية ، وغير ذلك مخلوقا ، وهذا باطل مخالف لقول السلف ، والأئمة للأدلة العقلية والسمعية .

(مجموعة الرسائل والمسائل ٣ / ٣٧ ـ ٣٨)

٧ ـ باب ما ورد في هبوط آدم من الجنة ومعه أشياء

١٤٣ ـ قال : وما يذكر عن ابن عباس رضى الله عنهما أن آدم عليه السلام نزل من الجنة ومعه خمسة أشياء من حديد : السندان والكلبتان ، والميقعة ، والمطرقة ، والإبرة .

فهو كذب لا يثبت مثله . (مجموع الفتاوى ١٢ / ٢٥٢ ، أو مجموع الرسائل (١ / ٢١٩) (١)

١٤٤ ـ وكذلك الحديث الذى رواه الثعلبي ، عن ابن عمر رضى الله عنهما ، عن النبي صلى الله عليه وسلم : إن الله أنزل أربع بركات من السماء إلى الأرض ، فأنزل الحديد ، والماء ، والنار ، والملح .

حديث موضوع كذب .

وفي إسناده : سيف (٢) بن محمد بن محمد بن أخت سفيان الثورى رحمه الله ، وهو من الكذابين المعروفين بالكذب .

---

(١) أخرجه الطبري في التاريخ (١ / ١٣٠) والتفسير (٢٧ / ٢٣٧) قال : حدثنا ابن حميد ، قال : ثنا يحيى بن واضح ، قال : ثنا الحسين عن عِلْبَاء بن أحمر عن عكرمة ، عن ابن عباس ، قال : ثلاثة أشياء نزلت مع آدم عليه السلام : السندان ، الكلبتان ، والميقعة ، والمطرقة .

وأورده ابن كثير (٨ / ٥٤ تفسير سورة الحديد) وعزاه لابن جرير ، وابن أبي حاتم ، وفيه : الميقعة : يعني المطرقة .

وابن حميد هذا هو محمد بن حميد الرازي ، وهو ضعيف كما في التقريب .

والحسين هو ابن قدامة من شيوخ يحيى بن واضح (راجع تهذيب الكمال (١ / ٢٩٦ ، ٣ / ١٥٢٤)

وقال السيوطي في الدر المنثور (٨ / ٦٤) : أخرج عبد بن حميد ، وابن المنذر عن عكرمة في قوله ﴿ وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ ﴾ الآية قال : إن أول ما أنزل الله من الحديد : الكلبتان ، والذى يضرب عليه الحديد .

(٢) انظر لترجمته : الكامل (٣ / ١٢٦٧) والميزان (٢ / ٢٥٦) والتهذيب (٤ / ٢٩٦) والكاشف (١ / ٤١٦) والتقريب ١ / ٣٤٤)

قال ابن الجوزى : هو سيف بن محمد بن أُخت سفيان الثورى يروى عن الثورى ، وعاصم الأحول ، والأعمش ، قال أحمد رحمه الله : هو كذّاب يضع الحديث ، وقال مرة : ليس بشئ .
وقال يحيى : كان كذاباً ، خبيثاً . وقال مرة : ليس بثقة
وقال أبو داود : كذاب .
وقال زكريا الساجي : يضع الحديث .
وقال النسائي : ليس بثقة ، ولا مأمون .
وقال الدارقطني : ضعيف متروك .
(١)
(مجموع الفتاوى ١٢ / ٢٥٢ ، أو مجموع الرسائل الكبرى ١ / ٢١٩)

٨ ــ باب ماجاء في تمثيل الملائكة في صورة البشر

١٤٥ ــ قال في الرد على المنطقيين :
تواتر تمثيل الملائكة بصورة البشر ، ثم ذكر الآيات التي تفيد هذا المعنى .
والأحاديث الواردة في ذلك وهي :
أ ــ حديث عائشة المتفق عليه في تفسير قوله تعالى ﴿ فَأَوْحَىٰ إِلَىٰ عَبْدِهِ مَا أَوْحَىٰ ﴾ [النجم: ١٠] قالت : إنما ذلك جبرئيل عليه السلام ، كان

---

(١) وفي الباب حديث سلمان : أخرجه ابن عدى في ترجمة إبراهيم ابن سالم عنه ، عن عبد الله بن عمران ، عن عاصم بن سليمان ، عن أبي عثمان النهدي ، عن سلمان قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن آدم هبط بالهند ، ومعه السندان ، والكلبتان ، والمطرقة ، وأهبطت حواء بجدة (١ / ٢٦١) . وذكر أنه من المناكير .
وعنه أورده الذهبي في الميزان (١ / ٣٣) وأقره الحافظ في اللسان (١ / ٦٣)

يأتيه في صورة الرجال (١) .

(ب) ـ وحديث عائشة : المتفق عليه أيضا في كيفية نزول الوحي وأحياناً يتمثل لي الملك رجلا فيكلمني ،(٢) .

ج ـ وحديث عائشة المتفق عليه أيضا ، في أول ما بدى به من الوحي ،وفيه " فجاءه الملك فقال : اقرأ " الحديث(٣) .

د ـ وحديث أبي هريرة المتفق عليه (٤) .

هـ ـ و حديث عمر وغيرهما في مجئي جبرئيل في صورة الأعرابي لتعليم مبادئ الإسلام ،أخرجه مسلم (٥)

و ـ ومجيئه في صورة دحية الكلبي ،أخرجه مسلم ، وغيره (٦) .

(انظر الرد على المنطقيين (ص ٤٩٠ ـ ٤٩٥)

---

(١) البخاري في بدء الخلق (٦/٣١٣) ومسلم في الإيمان (١/١٦٠)

(٢) البخاري في بدء الوحي (١/١٨) وبدء الخلق (٦/٣٠٤)

(٣) البخاري في بدء الوحي (١/٢٢) وستة مواضع أخرى انظر الأرقام (٣٣٩٢ ، ٤٩٥٣ ، ٤٩٥٥ ، ٤٩٥٦ ، ٤٩٥٧ ، ٦٩٨٢) ومسلم في الإيمان (١/١٣٩ ـ ١٤٢)

(٤) البخاري في الإيمان (١/١١٤) وتفسير سورة لقمان (٨/٥١٣) ومسلم في الإيمان (١/٣٩) كلاهما من حديث أبي هريرة

(٥) مسلم في الإيمان (١/٣٦ ـ ٣٨)

(٦) أخرجه الشيخان من حديث أسامة بن زيد قال نبئت أن جبرئيل أتي النبي صلى الله عليه وسلم ،وعنده أم سلمة فجعل يتحدث ،ثم قال : قال نبي الله صلى الله عليه وسلم : من هذا ؟ فقالت: دحية الكلبي . ،قالت أم سلمة : أيم الله ما حسبته إلا إياه ،حتى سمعت خطبة نبي الله صلى الله عليه وسلم يخبر عن جبرئيل .

أخرجه البخاري في المناقب (٦/٦٢٩) وفضائل القرآن (٩/٣) ومسلم في فضائل الصحابة (٤/١٩٠٦) .

وأخرجه أحمد في (٢/١٠٧) من حديث ابن عمر ، والطبراني ابن سعد (٣/٤٨٧ ـ ٤٨٩) و

٩ ـــ باب ما روى أن الإنس يرون الجن في الآخرة

١٤٦ ـ قال : قد روى أنهم (أي الجن) يكونون في ريضها يراهم الإنس من حيث لا يرون الإنس ، عكس الحال في الدنيا .

وهو حديث رواه الطبراني في معجمه الصغير ، يحتاج النظر إلى إسناده .

(١) (مجموع الفتاوى ١٣ / ٨٦ ، ومجموعة الرسائل الكبرى ١ / ٦٥)

١٠ ـــ باب ما روى من قصص إبليس

١٤٧ ـ حديث زريب بن بر ثملي (٢) .

=== في الكبير (١ / ٢٣٤) من حديث أنس ، وأبو نعيم في الدلائل (١ / ٢٨٩ ـ ٢٨٩) من حديث شريح بن عبيد . وكذا أحمد (٣ / ٣٣٤) من حديث أبي سعيد الخدري ، ومن حديث عائشة (٦ / ١٤٦) .

(١) وعنه أورده صاحب آكام المرجان في أحكام الجان (٥٧ ، ٥٨ ، ٦٠) ولم أجد الحديث في المعجم الصغير للطبراني طبعة السلفية ، وطبعة محققة جديد قباسم الروض الداني إلى المعجم الصغير للطبراني ، بتحقيق محمد شكور محمود الحاج إمرير ، طبع المكتب الإسلامي .

(٢) حديث زريب بن بر ثملي : أخرجه ابن الجوزي (١ / ٢٠٩) بسنده عن عبد الرحمن بن إبراهيم الراسبي حدثنا مالك ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : كتب عمر بن الخطاب إلى سعد بن أبي الوقاص رضي الله عنهما وهو بالقادسية أن سرح نضلة بن معاوية إلى حلوان ، فليغر على ضواحيها فوجه سعد نضلة في ثلاثمئة فارس ، فخرجوا حتى أتوا حلوان العراق فأغاروا على ضواحيها ، فأصابوا غنيمة وسبيا ، فأقبلوا يسوقون الغنيمة والسبي إلى سفح جبل ، ثم قال : فأذن ، فقال : الله أكبر ، الله أكبر ، فإذا مجيب من الجبل يجيبه : كبرت كبيرا يا نضلة ، قال : أشهد أن لا إله إلا الله ، قال : كلمة الإخلاص يا نضلة ، قال : أشهد أن محمدا رسول الله ، قال : هو النذير الذي بشر به عيسى بن مريم ، وعلى رأس أمته تقوم الساعة ، قال : حي على الصلاة ، قال : طوبى لمن مشى إليها و واظب عليها ، قال : حي على الفلاح ، قال : أفلح من ====

.. .. ..

=== أجاب محمد صلى الله عليه وسلم وهو البقاء لأمة محمد ، قال : فلما قال : الله أكبر ، قال : أخلصت الإخلاص كله يا نضلة فحرم الله بهما جسدك على النار ، فلما فرغ من أذانه قمنا، فقلنا : من أنت؟ يرحمك الله ، أملك أنت أم ساكن من الجن أم طائف من عباد الله ؟ أسمعتنا صوتك فأرنا صورتك ، فإننا وفد الله ، وفد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ووفد عمر ابن الخطاب رضي الله عنه ، فما نفلق الجبل عن هامة كالرحى أبيض الرأس واللحية ، عليه طمران من صوف ، قال : السلام عليكم ورحمة الله ، قلنا : وعليك السلام ورحمة الله ، من أنت يرحمك الله ؟! قال : أنا زريب بن برثملي ، وصي العبد الصالح عيسى ابن مريم أسكنني هذا الجبل ، ودعالي بطول البقاء ، إلى نزول عيسى من السماء ، فيقتل الخنزير ، ويكسر الصليب، ويتبرأ مما نحلته النصارى فأما إذا فاتني لقاء محمد صلى الله عليه وسلم، فأقرأوا عني عمر السلام، وقولوا: يا عمر سدد ، وقارب، فقد دنا الأمر ، وأخبره بهذه الخصال التي أخبركم بها: يا عمر ! إذا ظهر من هذه الخصال في أمة محمد صلى الله عليه وسلم ، فالهرب الهرب، إذا استغنى الرجال بالرجال ، والنساء بالنساء ، وانتسبوا إلى غير مناسبهم ، وانتموا إلى غير مواليهم ، ولم يرحم كبيرهم صغيرهم ، ولم يوقر صغيرهم كبيرهم ، وترك المعروف فلم يؤمر ، وترك المنكر فلم ينه عنه، وتعلم عالمهم العلم ليجلب به الدنانير والدراهم ، وكان المطر قيظاً ، والولد غيظاً ، وطولوا المنارات، وفضضوا المصاحف ، وزخرفوا المساجد ، وأظهروا الرشا ، وشيدوا البناء ، واتبعوا الهوى ، وباعوا الدين بالدنيا ، واستخفوا بالدماء ، وقطعت الأرحام ، وبيع الحكم ، وأكل الربا ، وكان الغنى عزا ، وخرج الرجل من بيته فقام إليه من هو خير منه فسلم عليه ، وركب النساء السروج .

ثم غاب عنا .

قال : وكتب نضلة إلى سعد ، وكتب سعد إلى عمر ، فكتب عمر إلى سعد : لله أبوك فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أخبرنا عن بعض أوصياء عيسى بن مريم نزل ذلك الجبل ناحية العراق ، قال : فخرج سعد في أربعة آلاف من المهاجرين والأنصار ===

١٤٨ ـ وحديث هامة بن الهيم . (١)

قال في ذكر الحاكم ومستدركه على الصحيحين : يروى أحاديث موضوعة في صحيحه ، مثل حديث زريب بن برثملي ، وهامة ابن الهيم (٢) ، وغير ذلك ، وبسط هذا له موضع آخر .

(جامع الرسائل ١ / ١٢ ـ ١٣)

=== حتى نزلوا ذلك الجبل أربعين يوما ، ينادى بالأذان في كل وقت صلاة فلا جواب .

ثم أخرجه من طرق أخرى ، وأورده السيوطي في اللآلي (١ / ١٧٧ ـ ١٨٣) وأخرجه أيضا البيهقي في دلائل النبوة (٥ / ٤٢٥ ـ ٤٢٨) وأبو نعيم في دلائل النبوة (١ / ١٢٤ ـ ١٢٥) وكلها معلولة ، وقال ابن الجوزي : حديث زريب بن برثملي حديث باطل لا أصل له ، وأكثر رواته مجاهيل لا يعرفون .

(١) وحديث هامة بن الهيم : أخرجه العقيلي في ترجمة إسحاق بن بشر الكاهلي (١ / ٩٨ ـ ١٠٠) ومن طريقه ابن الجوزي (١ / ٢٠٧)

قال حدثنا علي بن عبد العزيز ، قال : حدثنا إسحاق بن بشر الكاهلي ، حدثنا أبو معشر ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن عمر قال : بينما نحن قعود مع رسول الله صلى الله عليه وسلم على جبل من جبال تهامة إذ أقبل شيخ في يده عصا ، فسلم على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فردّ عليه السلام ، وقال : نعمة الجن وعمهم من أنت ؟ قال : أنا هامة بن الهيم بن لاقيس بن إبليس قال : وليس بينك وبين إبليس إلاّ أبو ان قال : لا ، قال : فكم أتى لك من الدهر ؟ قال : قد أفنت الدنيا عمرها إلاّ قليلا ، قلت : على ذلك ، قال : كنت وأنا غلام ابن أعوام أفهم الكلام ، وأمر بالآكام ، وآمر بإفساد الطعام ، وقطيعة الأرحام ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

بئس لعمر الله لعمل الشيخ المتوسم ، أو الشاب الملتزم ، قال : ذرني من التعداد ، إني تائب إلى الله ، إني كنت مع نوح في مسجده مع من آمن به من قومه فلم أزل أعاتبه على دعوته على قومه حتى بكى عليهم وأبكاني ، وقال : لاجرم إني على ذلك من النادمين وأعوذ بالله أن أكون من الجاهلين ، قال : قلت : يا نوح ! إني ===

=== كنت ممن شرك في دم الشهيد هابيل بن آدم، فهل تجد لي من توبة عند ذلك ؟ قال : يا هام! همّ بالخير ، وافعله قبل الحسرة والندامة ، إني قرأت فيما أنزل الله عليّ ، أنه ليس من عبد تاب إلى الله بالغا ذنبه ، ما بلغ إلا تاب الله عليه فقم، وتوضأ، واسجد سجدتين، قال : ففعلت من ساعتي ما أمرني به ، قال : فناداني : ارفع رأسك، فقد نزلت توبتك من السماء ، قال : فخررت لله ساجداً ، وكنت مع هود في مسجده مع من آمن به من قومه ، فلم أزل أعاتبه على دعوته على قومه ، حتى بكى عليهم، وأبكاني ، وكنت مع يوسف بالمكان المكين، وكنت ألقى إليا س في الأودية ، وأنا ألقاه الآن ، وإني لقيت موسى بن عمران فعلمني من التوراة، وقال : إن أنت لقيت عيسى بن مريم فاقرأه مني السلام وإني لقيت عيسى بن مريم ، فأقرأته من موسى ، وان عيسى قال لي : إن لقيت محمدا فاقرأه مني السلام مادامت الدنيا فقال : يا هامة! يا ذا الأمانة! ، قال : قلت يا رسول الله افعل بي ما فعل بي موسى بن عمران فانه علمني من التوراة ، فعلمه رسول الله صلى الله عليه وسلم سورة المرسلات ، وعم يتساءلون ، واذا الشمس كورت ، والمعوذتين ، وقل هو الله أحد ، وقال : ارفع إلينا حاجتك يا هامة! ولا تدع زيارتنا ، قال: فقبض رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولم ينعه إلينا ، فلست أدري أحي هو أم ميت.

وقال ابن الجوزي : هذا حديث موضوع لا شك فيه ، والحمل فيه على إسحاق بن بشر كذلك قال العقيلي ، وقد اتفقوا على أنه كان كذابا يضع الحديث . ثم أخرجه العقيلي (٤/٩٦) ومن طريقه وطريق ابن أبي الدنيا : ابن الجوزي من طريق أبي سلمة محمد بن عبد الله الأنصاري عن مالك بن دينار ، عن أنس نحوه.

والحمل فيه على محمد بن عبد الله الأنصاري ، قال ابن حبان : يروي عن الثقات ماليس من حديثهم ، لا يجوز الاحتجاج به ، وقال العقيلي : منكر الحديث . قال ابن الجوزي: وكلا هذين الإسنادين غير ثابت ولا يرجع منهما إلى صحة وليس للحديث أصل . (وراجع اللآلي ١/١٧٤ ـ ١٧٥) و و تنزيه الشريعة (١/٢٣٨ ـ ٢٤٠) . وأورده الذهبي في ترجمة اسحاق بن بشر (الميزان ١/١٨٧)

(٢) لم أجد الحديثين في المستدرك ولا في فهرسه ، وقد سألت عنهما فضيلة الدكتور محمود مهرة فلم يذكر وجودهما في المستدرك ، كما لم يعز إليه ابن الجوزي ولا السيوطي ولا ابن عراق، فالظاهر عزو شيخ الإسلام الحديثين لمستدرك الحاكم وهم منه والله أعلم .
ثم رأيت أن البيهقي أخرجه بسنده عن محمد بن أبي يحيى عن أبيه عن ابن عباس رفعه به وأورده ابن كثير في البداية والنهاية وقال : أورد السيوطي هاهنا حديثا غريبا قد أبدى سندا أو متنا لكن مخرجه عزيز (٥/٩٦)

١٤٩ – سئل عن قصة إبليس و إخباره النبي صلى اللهعليه وسلم ،وهو في المسجد مع جماعة من أصحابه ،وسؤال النبي صلى الله عليه وسلم له عن أمور كثيرة ،والناس ينظرون إلى صورته عيانا ، ويسمعون كلامه جهراً ، فهل ذلك حديث صحيح أم كذب مختلق ؟!

فقال : هذا حديث مكذوب مختلق ،ليس هو في شئي من كتب المسلمين المعتمدة لا في الصحاح ،ولا السنن ،ولا المسانيد ، ومن علم أنه كذب على النبي صلى اللهعليه وسلم لم يحل له أن يرويه عنه ،ومن قال : إنه صحيح ،فإنه يعلم بجاله ،فإن أصر عوقب على ذلك ، ولكن فيه كلام كثير ، قد جمع من أحاديث نبوية ،فالذى كذبه واختلقه جمعه من أحاديث بعضها كذب ، وبعضها صدق ،فلهذا يوجد فيه كلمات متعددة صحيحة وان كان أصل الحديث وهو مجئى إبليس عيانا إلى النبي صلى اللهعليه وسلم بحضرة أصحابه ،وسؤاله له كذبا ومختلقا،لم ينقله أحد من علماء المسلمين . والله سبحانه تعالى أعلم.

(مجموع الفتاوى ١٨ / ٣٥٠ ،أو الفتاوى الكبرى ١ / ٣٤٨ – ٣٤٩)

١٥٠ – مناظرة إبليس للملائكة :

قال شيخ الإسلام رداً على الرافضي ابن مطهر الحلي :

هذه الشبه التي حكاها الشهرستاني في أول كتاب الملل والنحل عن إبليس في مناظرته للملائكة ، لا تعلم إلا بالنقل ، وهو لم يذكر لها إسناداً ، بل لا إسناد لها أصلا ، فإن هذه لم تنقل عن رسول الله صلى اللهعليه وسلم ،ولا عن أحد من الصحابة ،ولا عن أئمة المسلمين المشهورين ، ولا هي أيضا مما هو معلوم عند أهل الكتاب ، و هذه لا تعلم إلا بالنقل عن الأنبياء ، وإنما توجد من كتب المقالات ،وبعض كتب النصارى ،والشهرستاني أكثر ما ينقله

من المقالات من كتب المعتزلة ، وهم يكذبون بالقدر ، فيشبه ـ والله أعلم ـ أن يكون بعض المكذبين بالقدر وضع هذه الحكاية ليجعلها حجة على المثبتين للقدر ، كما يضعون شعراً على لسان يهودي وغير ذلك ، فإنا رأينا كثيراً من القدرية يضعون على لسان الكفار ما فيه حجة على الله ، ومقصودهم بذلك التكذيب بالقدر ، وإن من صدق به فقد جعل للخلق حجة على الخالق ، كما وجدنا كثيراً من الشيعة يضع حججاً لهم على لسان بعض اليهود ، ليقال لأهل السنة : أجيبوا هذا اليهودي ، و يخاطب بذلك من لا يحسن أن يبين فساد تلك الحجة من جهال العامة .

(منهاج السنة ٣/ ٢٠٩ ـ ٢١٠)

١١ ـ باب ما ورد في لمة الملك والشيطان

١٥١٠ ـ قال ابن مسعود : إن للملك لمة ، وللشيطان لمة ، فلمة الملك إيعاد بالخير ، وتصديق بالحق ، ولمة الشيطان : إيعاد بالشر و تكذيب بالحق .

قال : هذا الكلام الذي قاله ابن مسعود ، هو محفوظ عنه ، و ربما رفعه بعضهم إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، وهو كلام جامع لأصول ما يكون من العبد من علم وعمل ، من شعور وإرادة .

(نقض المنطق ٢٩) (١)

---

(١) والمرفوع أخرجه الترمذي في التفسير : سورة البقرة (٥/ ٢١٩ رقم ٢٩٨٨) والنسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف (٧/ ١٣٩) ـــ من طريق أبي الأحوص ، عن عطاء بن السائب عن مرة بن شراحيل الهمداني ، عن ابن مسعود مرفوعا ، ولفظه : " إن للشيطان لمة بابن آدم ، × وللملك لمة فأما لمة الشيطان فايعاد الشر وتكذيب بالحق ، وأما لمة الملك فايعاد بالخير ، وتصديق بالحق ، فمن وجد ===

١٥٢ ـ وسئل عما يقوله بعض الناس: إن لله ملائكة ينقلون من مقابر المسلمين إلى مقابر اليهود والنصارى، وينقلون من مقابر اليهود والنصارى إلى مقابر المسلمين.

هل ورد في ذلك خبر أم لا؟

فقال: الأثر في نقل الملائكة، ما سمعت في ذلك أثرا.

(مجموع الفتاوى (٢٤/ ٣٠٤ ـ ٣٠٥) أو الفتاوى الكبرى (١/ ٣٦٩).

=== ذلك فليعلم أنه من الله تعالى، فليحمد الله، ومن وجد الأخرى فليتعوذ بالله من الشيطان.

وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب، وهو حديث أبي الأحوص لا نعلمه مرفوعاً إلا من حديث أبي الأحوص. وضعفه الألباني (ضعيف الجامع الصغير ٢/ ١٨٥) والمشكاة ٧٤).

xxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxx

٤ ـــ كتاب الاعتصام بالسنة

١ ـــ باب ما جاء أن الصراط المستقيم هو الإسلام

١٥٣ ـ وفي الترمذي ـ بإسناد جيد ـ وغيره حديث النواس بن سمعان ،عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: " ضرب الله مثلا صراطا مستقيما ، وعلى جنبتي الصراط سوران ،وفي السورين أبواب مفتحة ،وعلى الأبواب ستور مرخاة ، وداع يدعو على رأس الصراط ،وداع يدعو من فوق الصراط.(١)

فالصراط المستقيم : هو الإسلام ،والستور :حدود الله ، والأبواب المفتحة :محارم الله ،فإذا أراد العبد أن يفتح بابا من تلك الأبواب ناداه المنادي ـ أو كما قال ـ : يا عبد الله لا تفتحه فإنك إن تفتحه تلجه ، والداعي على رأس الصراط: كتاب الله والداعي فوق الصراط : واعظ الله في قلب كل مسلم .

(جامع الرسائل ٢/٩٧)

٢ـ باب ماجاء في طاعة الرسول صلى الله عليه وسلم والتمسك بالسنة

١٥٤ ـ إن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج على أصحابه ـ وهم يتناظرون في القدر ـ ورجل يقول : ألم يقل الله كذا ، ورجل يقول : ألم يقل الله كذا ، فكأنما فقئ في وجهه حب الرمان ،فقال : أبهذا أمرتم ، إنما هلك من كان قبلكم بهذا :

---

(١) أخرجه أحمد (٤/١٨٢ ـ ١٨٣) والترمذي في الأمثال باب ما جاء في مثل الله عزوجل لعباده (٥/١٤٤ وقال : حسن غريب .
وعزاه السيوطي لأحمد ،والحاكم (١/٧٣)، وصححه الألباني . (٤/٤)

ضربوا كتاب الله بعضه ببعض، وإنما نزل كتاب الله ليصدق بعضه بعضاً، لا ليكذب بعضه بعضا انظروا إلى ما أمرتم به فاعملوا به ، وما نهيتم عنه فاجتنبوه .

هذا الحديث أو نحوه .

قال في أثناء كلامه على ذم أهل التفرق والاختلاف حيث سرد الأحاديث :

وكذلك سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم توافق كتاب الله كالحديث المشهور عنه الذى روى مسلم بعضه ، عن عبد الله ابن عمرو ، وسائره معروف في مسند أحمد وغيره من حديث عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج ، ثم ذكره .

(مجموع الفتاوى ٣/ ٣١٠ ، أو الفتاوى الكبرى ١/ ٤٥٤ ،)

ونحوه ذكر في درء تعارض العقل والنقل (١/ ٤٩) (١)

---

(١) أخرجه أحمد (٢ / ١٩٥) من طريق داود بن أبي هند ، وحميد ، ومطر ، وابن ماجة في المقدمة (رقم ٨٥) من طريق داود ابن أبي هند ثلاثتهم عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده .

وهذا إسناد حسن .

وقال البوصيرى : هذا إسناد صحيح ، ورجاله ثقات ، قال : وكذا رواه الحارث في مسنده . (مصباح الزجاجة رقم ٢٨)

وأخرجه الترمذى في القدر (٤/ ٤٤ رقم ٢١٣٣) من طريق صالح المرى ، عن هشام بن حسان ، عن محمد بن سيرين ، عن أبي هريرة نحوه .

وقال : غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه من حديث صالح المري ، وصالح المري له غرائب ، ينفرد بها لا يتابع عليها ، قال : وفي الباب عن عمر ، وعائشة ، وأنس .

====

١٥٥ - عن العرباض بن ساريـة - وهـو ممـن نزل فيـه :

﴿ وَلَا عَلَى الَّذِينَ إِذَا مَا أَتَوْكَ لِتَحْمِلَهُمْ قُلْتَ لَا أَجِدُ مَا أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ ﴾ الآية - [التوبة: ٩٢]

قال :صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم ، أقبل علينا ،فوعظنا موعظة بليغة ،ذرفت منها العيون ، و وجلت منها القلوب ،فقال قائل : يا رسول الله! كأن هذه موعظة مودع ، فماذا تعهد إلينا ؟

فقال :

١ - أوصيكم بتقوى الله ، والسمع والطاعة ،وإن كان عبدا حبشيا .

٢ - فإنه من يعش منكم بعدي فيرى اختلافا كثيرا

=== وأخرجه ابن أبي عاصم في السنة (رقم ١٣٣) عن ابن أبي شيبة ، عن الفضل بن دكين ، عن هشام بن سعد عن عمرو بن شعيب ،عن أبيه ،عن جده ، عن عمرو بن العاص مرفوعاً : إنما هلك من كان قبلكم باختلافهم على أنبيائهم ولن يؤمن أحد حتى يؤمن بالقدر كله خيره وشره .

وقال الألباني : إسناده حسن .

وأخرجه ابن أبي عاصم (رقم ١٣٤) والآجري في الشريعة (١٨٨) من طرق أخرى عن عمرو بن شعيب ،عن أبيه ، عن جده : عبد الله بن عمرو بن العاص .

قال الألباني : إسناد محسن . وهو كما قال.

وحديث عبد الله بن عمرو بن العاص الذي أشار شيخ الإسلام إلى وجوده في صحيح مسلم ؛أخرجه مسلم في العلم (٢٦٦٥) بسنده عن أبي عمران الجوني ،قال :كتب إلى عبد الله بن رواحة الأنصاري أن عبد الله بن عمرو قال : هجرت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما ،قال :فسمع أصوات رجلين اختلفا في آية ،فخرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يعرف في وجهه الغضب ،فقال : إنما هلك من كان قبلكم باختلافهم في الكتاب . (٤/٢٠٥٣)

٣ ــ فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين ، تمسكوا بها ، وعضوا عليها بالنواجذ .

٤ ــ وإياكم ومحدثات الأمور ، فإن كل محدثة بدعة ، وكل بدعة ضلالة .

رواه الإمام أحمد ، وأبو داود ، وابن ماجة ، والترمذي ، وقال : حديث حسن صحيح .

٥ ــ وفي لفظ : تركتكم على البيضاء ، ليلها كنهارها لا يزيغ عنها بعدي إلا هالك .

وفيه : عليكم بما عرفتم من سنتي .

(إقامة الدليل على إبطال التحليل في الفتاوى الكبرى ٣/ ١٦٤)

وذكر الحديث في غير موضع فقال في اقتضاء الصراط المستقيم : الحديث الصحيح الذي رواه أهل السنن : إنه من يعش منكم بعدي الخ . (٢/ ٥٧٩)

وقال في موضع آخر : وقد ثبت في الحديث الصحيح حديث العرباض بن سارية ...

(مجموع الفتاوى ٢٠/ ٣٠٩)

وقال : قال النبي صلى الله عليه وسلم : في الحديث المشهور في السنن ، وهو صحيح . (٣٥/ ١٩)

وقال : رواه أهل السنن وصححه الترمذي .

(٣١/ ٣٦ ــ ٣٧) (١)

---

(١) الحديث بسياقه الكامل عزاه السيوطي لأحمد ، وأبي داود ، والترمذي ، وابن ماجة ، والحاكم .

وأورده الالباني في صحيح الجامع الصغير (٢/ ٣٤٦)

ونقل ابن عبد البر عن أبي بكر أحمد بن عمرو البزار قوله : حديث عرباض في الخلفاء الراشدين صحيح ثابت ، ثم قال : ===

=== وهـــو كما قال .

هذا ،وقـد رواه عن العرباض بن ساريـة غير واحد من أصحابه:

١ــ عبـــد الرحمـــن بن عمرو السلمي :

أخرجـه الـدارمي (١/ ٤٤ ــ ٤٥) وأحمـد (٤/ ١٢٦ ــ ١٢٧) وأبوداود (٤٦٠٧) والترمـذى (٢٦٧٦) وابن ماجـة (١/ ١٦ ــ ١٧ رقم ٤٣ ــ ٤٤) ، وابن حبان (الموارد ١٠٢ ،والإحسـان ١/ ١٠٥) وابن أبي عاصـم في السنـة (٥٤ بكا ملـه ،و (٥٦ الشطرالثاني و الثالث) و(٥٧ الشطرالثالث) و(٢٧ ــ ٣٠ ، ٣١ ، ٣٢ ، ٣٣ ، الشطر الـرابع) و (٤٨ الشطر الخامس)، والحاكم (١/ ٩٥ ــ ٩٧) والبيهقي في دلائل النبـوة (٦/ ٥٤١)، وابن عبـد البر في جامـع بيان العلم وفضلـه (٢/ ٢٢١ ، ٢٢٢ ، ٢٢٤) .

وقال الترمـذى : حسـن صحيـــح ، وصححـه الحاكم ،وأقره الـذهبي ،

وقال الألبـــاني : صحيـــح (صحيح الجامـع الصغير ٣٤٦٧)

٢ ــ وحجـر بن حجـر الكلاعـي :

أخرجـه ابن أبي عاصـم في السنـة (رقم ٣٢) و (٥٧ الشطرالثاني والثالث)، وابن حبان (المـوارد ١٠٢ ، والإحسان ١/ ١٠٥) وابن عبـد البر في جامع بيان العلم وفضلـه (٢/ ٢٢٢ و ٢٢٤).

٣ ــ ويحيى بن أبي مطـاع القرشـي :

وسياقـه نحو سياق السلمي ،والكلاعـي ،أخرجـه ابن ماجـة (١/ ١٥ ــ ١٦ رقـم ٤٢) وابن أبي عاصـم في السنـة (٢٦ الشطر الرابـع) و(٥٥ الشطر الثاني، والثالث) والحاكم (١/ ٩٧) .

وصححـه الألبـاني بماقبلـه أى بطريق عبـد الرحمن السلمي (برقـم ٥٤).

٤ــ والمهاجر بن حبيب :

أخـرجـه ابن أبي عاصـم في السنة (٢٨ ، ٢٩ الشطرالأخير ،و٥٩ الشطر الثـالث ، . وصححـه الالباني

٥ــ وجبير بن نفيـر : ولفظـــه " إياكم والبـدع " ===

١٥٦ ـ وقال في خطبة الحاجة : وقد رواه ابن ماجة ، وابن أبي عاصم بأسانيدة جيدة إلى محمد بن جعفر بن أبي كثير، عن موسى بن عقبة، (عن أبي إسحاق) عن أبي الأحوص ، عن عبد الله ابن مسعود أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : إياكم ومحدثات الأمور ، فإن شر الأمور محدثاتها ، وأن كل محدثة بدعة ، وأن كل بدعة ضلالة .

وهذا إسناد جيد ، لكن المشهور أنه موقوف على ابن مسعود .

(١)

(إقامة الدليل على إبطال التحليل / الفتاوى الكبرى ٣/ ١٦٣ ـ ١٦٤)

=== أخرجه ابن أبي عاصم (رقم ٣٤) وقال الألباني : حسن .
(وبرقم ٤٩) مثل الشطر الخامس)

٦ ـ ومعبد بن عبد الله بن هشام القرشي : قال الحاكم : وليس الطريق إليه من شرط هذا الكتاب فتركته (١/ ٩٧)

وراجع الحديث الثامن والعشرين من الأربعين للنووي مع شرحه في جوامع العلوم والحكم لابن رجب (٢٤٣ ـ ٢٥٤)

هذا ، وقوله : وفي لفظ: تركتكم على البيضاء ليلها كنهارها لا يزيغ عنها إلا هالك .

أخرجه أحمد (٤/ ١٢٦)، وابن ماجة (٤٣) وابن أبي عاصم في السنة (رقم ٤٨ ـ ٤٩) والحاكم (١/ ٩٦) .

وله شاهد من حديث أبي الدرداء عند ابن ماجة (٥) وابن أبي عاصم (رقم ٤٧) وصححه الألباني .

(١) أخرجه ابن أبي عاصم في السنة (رقم ٢٥) ولفظه مثل لفظ شيخ الإسلام ، وأخرجه ابن ماجة في المقدمة (١/ ١٨ رقم ٤٦) وسياقه طويل، وفيه مواعظ ، وأورده الألباني في ضعيف الجامع (٢/ ٢١٣) لأن في سنده عبيد بن ميمون المدني ، قال الحافظ ابن حجر : مستور . (التقريب ١/ ٥٤٥) وبه أعلّه البوصيري في مصباح الزجاجة (رقم ١٧) .

وقال الألباني : وأكثر فقراته قد جاءت متفرقة في أحاديث أخرى صحيحة .....

١٥٧ ـ زيادة : كل ضلالة في النار" في خطبة الحاجة ،قال شيخ الإسلام :

وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول في الحديث الصحيح في خطبة يوم الجمعة : " خير الكلام كلام الله ،وخير الهدى هدى محمد صلى الله عليه وسلم ،وشر الأمور محدثاتها ،وكل بدعة ضلالة " ولم يقل :"وكل ضلالة في النار" ،بل يضل عن الحق من قصد الحق وقد اجتهد في طلبه فعجز عنه فلا يعاقب ،وقد يفعل بعض ما أمر به فيكون له أجر على اجتهاده ، وخطؤه الذى ضل فيه عن حقيقة الأمر ،مغفور له .

وكثير من مجتهدى السلف والخلف قد قالوا، وفعلوا ما هو بدعة، ولم يعلموا أنه بدعة ،إما لأحاديث ضعيفة ظنوها صحيحة ، وإما لآيات فهموا منها مالم يرد منها ، وإما لرأى رأوه وفي المسألة نصوص لم تبلغهم :

وإذا اتقي الرجل ربه ما استطاع دخل في قوله :﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ [البقرة:٢٨٦] وفي الصحيح : إن الله قال: وقد فعلت .

(مجموع الفتاوى ١٩/ ١٩١ ـ ١٩٢)

=== وقال الألباني في إسناد ابن أبي عاصم :حديث صحيح رجال إسناده كلهم ثقات رجال مسلم ،غير أن أبا إسحاق ـ وهو عمرو بن عبد الله السبيعي ـ مدلس ، وكان اختلط ، لكن الحديث يشهد له ماقبله ، ومابعده ،راجع له السنة ، وخطبة الحاجة للألباني .

وأما الموقوف على ابن مسعود : فأخرجه الطيالسي (منحة المعبود ١/ ٤٠) وهناد في الزهد (رقم ٤٩٨) والبخارى (١٣/ ٢٤٩) ،والطبراني (٩/ ٩٩ و ١٠٣) .

وقال في كتابه إقامة الدليل على إبطال التحليل : رواه النسائي بإسناد صحيح، وزاد " فكل بدعة في النار "

(الفتاوى الكبرى ١٦٣/٣)

وذكر الحديث أعني حديث جابر من صحيح مسلم في اقتضاء الصراط المستقيم وقال : وفي رواية للنسائي : " وكل ضلالة في النار "

(٥٧٨/٢)

ثم ذكره في معرض الاستدلال . (٢/ ٥٨٣)

وذكر لفظ الحديث موضحاً آخر مصدرا بقوله : " وفي رواية " .

(مجموعة الرسائل والمسائل ١٤٣/١) (١)

١٥٨ ـ لا ألفين أحدكم متكئا على أريكته . الحديث .

قال : والأحاديث كثيرة عن النبي صلى الله عليه وسلم في وجوب اتباع الكتاب وفي وجوب اتباع سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم كقوله : " لا ألفين أحدكم متكئا على أريكته ، يأتيه الأمر من أمري مما أمرت به، أو نهيت عنه فيقول : بيننا وبينكم هذا القرآن فما وجدنا فيه من حلال حللناه وما وجدنا فيه من حرام حرمناه ، ألا وإني أوتيت الكتاب ومثله معه ، ألا وإنه مثل القرآن أو أعظم " .

---

(١) قلت : ولعله ظهر لشيخ الإسلام ثبوت هذه الزيادة فيما بعد كما هو واضح من تصحيحه لها ، وذكرها أكثر من مرة في عدة كتب.
وحديث جابر هذا أخرجه أحمد (٣٧١/٣)، ومسلم (٥٩٢/٢ ـ ٥٩٣)، والبيهقي (٢١٤/٣) من طريق وكيع ، عن سفيان ، عن جعفر ، عن أبيه ، عن جابر قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب ، وذكروا الحديث ، وليس فيه قوله : " وكل ضلالة في النار " .
وإنما أخرجه النسائي (١٨٤/١) بهذه الزيادة كما ذكره شيخ الإسلام .
وعنه نقله الألباني في خطبة الحاجة (ص٢٦) وتبعه في تصحيحه هذه الزيادة .

هـذا الحـديث في السنن والمسانيـد ،مأثور عن النبي صلى الله عليه وسلم من عـدة جهات ،من حـديث أبي ثعلبـة ،وأبي رافـع ،وأبي وأبي هريرة وغيـرهم .

(مجموع الفتاوى ١٩/ ٨٥)

وقال في موضـع آخـر : وهـذا المعنى محفـوظ عن النبي صلى الله عليه وسلم من غيـر وجـه .

(٨/٢١)(١)

---

(١) ١ــ وحديث أبـي رافع : لاألفين أحدكم متكئا على أريكته ،يأتيه الأمر من أمري مما أمرت بـه ،أو نهيت عنـه فيقول : لاأدري ماوجدنا في كتاب الله اتبعنـاه .

أخرجه أحمـد (٦/ ٨) ،والحميـدي (٥٥١) ، والشافعي في الرسالة (٤٠٣ ــ ٤٠٤) وجماع العلم (٤٩٣) ، وأبوداود في السنة (٥/ ١٢) ، والترمـذي (٥/ ٣٧) ، وابن ماجـة في المقـدمة (١/ ٢٦) ، وابن حبان (الموارد ٩٨ ،والإحسان ١/ ١١١) ،والحاكم (١/ ١٠٨ ــ ١٠٩) ، والبيهقي في دلائل النبوة (١/ ٢٤ ، ٦/ ٥٤٩) ، واللالكائي (١/ ٨٢) والآجري (٥٠) والبغوي في شرح السنة (١٠١) .

وقال الترمـذي : حسـن صحيـح .

وقال الحاكم : صحيـح على شرط الشيخين ، وأقره الذهبي ، وأورده الألباني في صحيـح الجامـع الصغيـر (١/ ١٢١)

٢ ــ وحـديث أبي هـريرة : لأعرفن أحـداً منكم أتاه عني حـديث وهومتكئ في أريكتـه فيقول : اتلوا علي بـه قرآنا ، ماجاءكم عني من خير قلته ،أولم أقلـه ،فأنا أقول ، وماأتاكم من شـر فأنا لاأقول الشـر .

أخرجـه أحمـد (٢/ ٤٨٣)

٣ ــ وفيه عن المقـدام بن معـديكرب : يوشك الرجل متكئا الخ أخرجـه أحمـد (٤/ ١٣١ و ١٣٢) والـدارمي (١/ ١٤٤) وأبوداود في السنة (٥/ ١٢) والترمـذي في العلم (٥/ ٣٨) ، وابن ماجـة (١/ ٦) وابـن حبان (الموارد ٩٧ ،والإحسان ١/ ١١٠) ، والبيهقي في دلائل النبوة (٦/ ٥٤٩)

وقال الترمـذي :حسن غريب من هـذا الوجـه ،وصححـه الألبانـي ، (صحيـح الجامع ٦/ ٣٦٥ ،والمشكاة ١٦٣)

١٥٩ـ إني تارك فيكم ما إن تمسكتم بـه لن تضلوا ،كتـاب الله وعترتي أهل بيتي ولن يفترقا حتى يرد علي الحوض.

الحديث ذكره الرا فضي ابن مطهـر الحلي بهـذا الفـظ .

وقال شيـخ الإسـلام : لفـظ الحـديث الـذى في صحيـح مسلم عـن زيـد بن أرقـم قال : قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم خطيبا بمـاء يـد عى خمـا بين مكـة والمـدينـة ،فقال : أمابعـد أيهـاالناس إنمـا أنا بشريوشـك أن يأتينـي رسول ربي ،فأجيـب ربي ،وإني تارك فيكـم ثقليـن : أولهمـا كتاب الله فيـه الهـدى والنور، فخـذ وا بكتاب اللـه واستمسكوا بـه .

قال : فحـث علي كتاب الله و رغـب فيـه ،ثم قال : " وأهـل بيتـي أذكركم الله في أهـل بيتـي " .

وهـذا اللفـظ يـدل على أن الـذى أمرنا بالتمسـك بـه وجعل المتمسك بـه لايضـل هوكتاب الله.

وهكذا جاء في غير هـذا الحـديث كمافي صحيـح مسـلم عن جابر في حجـةالوداع لما خطـب يوم عـر فـةوقال : " قـد تركت فيكم ما لن تضلوا بعـده إن اعتصـتم بـه كتاب الله ، وأنتـم تسئلون عني ،فما أنتم قائلون؟ قالوا: نشهـد أنك قـد بلغـتَ ،و أديتَ ونصحـتَ ،فقال با صبعـه السبابة يرفعهـا إلى السماء وينكبهـا إلى الناس : " اللهـم اشهـد ثلاث مرات.

وأما قـولـه : " وعترتي أهل بيتـي وأنهمـا لن يفتـرقا حتـى يردا علي الحـوض " فهـذا رواه الترمـذى ، وقـد سئل عنـه أحمـد بن حنبل فضعـفه ، وضعفـه غير واحـد من أهل العلم ،وقالوا : لايصـح .

وقـد أجاب عنـه طائفـة بما يـدل على أن أهـل بيتـه كلهـم لايجتمعون على ضلالـة ،قالوا : ونحن نقـول بـذلك كما ذكر ذلك القاضي أبو يعلى وغيره ، لكن أهل البيـت لم يتفقـوا . ـ ولله الحمـد ـ على شئـي

من أخطاء مذهب الرافضة ، بل هم المبرؤون المنزهون عن التدنس بشيء منه .

(منهاج السنة ٤/ ١٠٤ ـ ١٠٥) (١)

---

(١) وأورده الذهبي في المنتقي ، وقال في روايته الترمذي : تفرد به زيد بن الحسن الأنماطي ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جابر .

والأنماطي ، قال فيه أبو حاتم : منكر الحديث .

ثم ذكر حديث أبي سعيد الخدري عند الترمذي وفيه : " وعترتي أهل بيتي " ، وقال : حسنه الترمذي (٩٧٦)

والحديث خرجه الألباني وصححه ، وتوسع في بيان طرقه فليراجع للتفصيل (رقم ١٧٦١)

فائدة في بيان معنى العترة :

قال الشيخ الألباني حفظه الله بعد تخريج الحديث :

واعلم أيها القارئ الكريم أن من المعروف أن الحديث مما يحتج به الشيعة ، ويلهجون بذلك كثيراً ، حتى يتوهم بعض أهل السنة أنهم مصيبون في ذلك ، وهم جميعاً واهمون في ذلك ، وبيانه من وجهين :

الأول : أن المراد من الحديث في قوله صلى الله عليه وسلم " عترتي " أكثر مما يريده الشيعة ، ولا يريده أهل السنة ، بل هم متمسكون به ألا وهو أن العترة فيه هم أهل بيته صلى الله عليه وسلم ، وقد بين ذلك موضحا في بعض طرقه كحديث الترجمة " وعترتي أهل بيتي " وأهل بيته في الأصل هم نساؤه صلى الله عليه وسلم ، وفيهن الصديقة عائشة رضي الله عنهن جميعا كما هو صريح قوله تعالى في " الأحزاب " : ﴿ إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا ﴾ بدليل الآية التي قبلها ، والتي بعدها : ﴿ يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ إِنِ اتَّقَيْتُنَّ فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا ، وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ وَأَطِعْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا وَاذْكُرْنَ مَا يُتْلَى فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا ﴾ [الأحزاب: ٣٢ - ٣٤]

===

. . . . . .

=== وتخصيص الشيعة " أهل البيت" في الآية بعليّ، وفاطمة، والحسن، والحسين رضي الله عنهم دون نسائه صلى الله عليه وسلم من تحريفهم لآيات الله تعالى انتصاراً لأهوائهم كما هو مشروح في موضعه، وحديث الكساء وما في معناه غاية ما فيه توسيع دلالة الآية، ودخول عليّ وأهله فيها، كما بيّنه الحافظ ابن كثير وغيره، وكذلك حديث " العترة " قد بيّن النبي صلى الله عليه وسلم أن المقصود أهل بيته صلى الله عليه وسلم بالمعنى الشامل لزوجاته وعليّ وأهله، وكذلك قال التوربشتي، كما في المرقاة (٥/٦٠) :

" عترة الرجل " : أهل بيته ورهطه الأدنون، ولا ستعمالهم "العترة" على أنحاء كثيرة بينها رسول الله صلى الله عليه وسلم بقوله" أهل بيتي " ليعلم أنه أراد بذلك نسله وعصابته الأدنين وأزواجه .

والوجه الآخر : أن المقصود من أهل البيت إنما هم العلماء الصالحون منهم، والمتمسكون بالكتاب والسنة، قال الإمام أبوجعفر الطحاوي رحمه الله تعالى :

" العترة" هم أهل بيته صلى الله عليه وسلم الذين هم على دينه، وعلى التمسك بأمره ".

و ذكر نحوه الشيخ علي القاري في الموضع المشار إليه آنفا، ثم استظهر أن الوجه في تخصيص أهل البيت بالذكر ما أفاده بقوله :

" إن أهل البيت غالباً يكونون أعرف بصاحب البيت وأحواله، فالمراد بهم أهل العلم منهم المطلعون على سيرته، الواقفون على طريقته، العارفون بحكمه، وحكمته، وبهذا يصلح أن يكون مقابلا لكتاب الله سبحانه كما قال :﴿ يُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ ﴾ "[آل عمران: ١٦٤]

قلت : ومثله قوله تعالى في خطاب أزواجه صلى الله عليه وسلم في آية التطهير المتقدمة : ﴿ وَاذْكُرْنَ مَا يُتْلَى فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ ﴾

فتبين أن المراد به " أهل البيت" المتمسكين منهم بسنته صلى الله عليه وسلم، فتكون هي المقصود بالذات في الحديث، ولذلك جعلها أحد "الثقلين" في حديث زيد بن أرقم المقابل للثقل الأول، وهو القرآن، وهو ما يشير إليه قول ابن الأثير في " النهاية" ====

١٦٠ ـ روى أبو إسحاق إبراهيم بن عبد الرحمن بن إبراهيم دحيم في تفسيره[1] : حدثنا شعيب بن شعيب ،ثنا أبو المغيرة ، حدثنا عتبة ابن ضمرة ، حدثني أبي ،عن رجلين اختصما إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقضى للمحق على المبطل

فقال المقضي عليه : لا أرضي ،فقال صاحبه: فما تريد ؟ قال :أن نذهب إلي أبي بكر الصديق ،فذهب إليه ،فقال الذي قضي له :قد اختصمنا إلي النبي صلي الله عليه وسلم فقضي لي عليه ،فقال أبو بكر :فأنتما علي ما قضي به النبي صلي الله عليه وسلم ،فأبي صاحبه أن يرضي ،وقال :نأتي عمر بن الخطاب فأتياه ،فقال المقضي له :قد اختصمنا إلي النبي صلي الله عليه وسلم ، فقضي لي عليه ، فأبي أن يرضي ، ثم أتينا ابا بكر الصديق فقال : أنتما علي ما قضي به النبي صلي الله عليه وسلم ، فأبي أن يرضي ،فسأله عمر فقال كذلك ،فدخل عمر منزله فخرج والسيف في يده قد سلّه ،فضرب به رأس الذي أبي أن يرضي ،فقتله ،فأنزل الله تبارك الله تعالي : ﴿ فلا وربك لا يؤمنون حتي يحكموك فيما شجر بينهم ـ الآية ﴾[النساء : ٦٥]

ثم ذكر عن ابن دحيم بسنده عن عروة ،قال : اختصم إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلان الخ[2]

وقال : وقد رويت هذه القصة من غير هذين الوجهين ، قال أبو عبد الله أحمد بن حنبل : ما أكتب حديث ابن لهيعة إلا للاعتبار والاستدلال ، وقد كتبت حديث هذا الرجل بهذا المعنى كأني استدل به مع غيره يشده ، لا أنه حجة إذا انفرد . (الصارم ٣٨ ـ ٣٩)

=== سماهما " ثقلين " لان الآخذ بهما (يعني الكتاب والسنة) والعمل بهما ثقيل ، ويقال لكل خطير نفيس " ثقل " فسماهما " ثقلين " إعظاماً لقدرهما وتفخيما لشأنهما .

قلت : والحاصل أن ذكر أهل البيت في مقابل القرآن في هذا الحديث كذكر سنة الخلفاء الراشدين مع سنته صلى الله عليه وسلم : " فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين ... " قال الشيخ القاري (١/ ١٩٩) : فإنهم لم يعملوا إلا بسنتي ،فالإضافة إليهم إما لعملهم بها ،أو لاستنباطهم واختيارهم إياها .

إذا عرفت ما تقدم فالحديث شاهد قوي لحديث " الموطأ " بلفظ: تركت فيكم أمرين لن تضلوا ما تمسكتم بهما كتاب الله وسنة رسوله وهو في المشكاة (١٨٦) . (الصحيحة : ١٧٦١) ==

٣ ـ باب ما رُوي في إحياء السنة

١٦١ ـ قال : وفي الحديث ـ إن صح ـ ودت أني رأيت أو قال : رحمة الله على خلفائي ، قالوا : ومن خلفاؤك يا رسول الله ؟ قال : الذين يحيون سنتي ، ويعلمونها الناس " .

وهذا إن صح من قول النبي صلى الله عليه وسلم فهو حجة في المسألة (أي إطلاق اسم الخليفة لأبي بكر) .

(المنهاج ٣/١٣١) (١)

= (١) أورده ابن كثير في تفسيره (٢/٣٠٦) عن ابن دحيم .

(٢) هذا الشاهد أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (٢/١٥٤/ب) وعزاه ابن كثير (٢/٣٠٨) ، والسيوطي في الدر (٢/٥٨٥) لابن مردويه ، من رواية ابن وهب ، عن ابن لهيعة ، عن أبي الأسود فذكر مثله ، ولم يذكرا " عروة " .

وهذا الأثر من رواية أحد العبادلة (ابن وهب) عن ابن لهيعة فهي مقبولة. هذا ، وقد أخرج الشيخان من طريق الزهري ، عن عروة قال : اختصم الزبير و رجل من الأنصار في شراج الحرة الخ قال الزبير : فما أحسب هذه الآيات إلا نزلت في ذلك (فلا وربك) الآية .

(انظر البخاري : المساقاة (٥/٣٤) والصلح (٥/٣٠٩) وتفسير سورة النساء (٨/٢٥) ومسلم : الفضائل (٤/١٨١٩ ـ ١٨٢٠)

(١) قلت : لم يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم هذا فأخرجه الرامهرمزي في المحدث الفاصل ، باب فضل الناقل لسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم (ص١٦٣) والخطيب في شرف أصحاب الحديث (ص٣٠-٣١) وأبو نعيم في أخبار أصبهان في ترجمة أحمد بن عيسى بن عبد الله (من أبناء علي ابن أبي طالب) (١/٨١) والقاضي عياض في الإلماع ، باب شرف علم الحديث وشرف أهله (ص١٧) وعزاه الألباني للطبراني في الأوسط كما في المجمع (١/١٢٦) والهروي في ذم الكلام (٤/٦٢/٢) ، وعبد الغني المقدسي في العلم (٢/٥٠) والضياء في المنتقي من مسموعاته بمرو (١/٧٤) ومحمد بن طولون في الأربعين (٥/١) . كلهم من طريق أحمد بن عيسى المذكور ، عن ابن أبي فديك ، عن هشام بن سعد ====

٤ ـ باب ما جاء في الأخذ بالمعروف وترك المنكر عند الاشتباه

١٦٢ ـ حديث ابن عمر: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعبد الله ابن عمر : كيف بك يا عبد الله إذا بقيت في حثالة من الناس قد مرجت عهودهم وأماناتهم ،واختلفوا ،فصاروا هكذا ، وشبك بين أصابعه ، قال : فكيف أفعل يا رسول الله ؟! قال : " تأخذ ما تعرف، وتدع ما تنكر ، وتقبل على خاصتك ، وتدع عوامهم .

قال : وهو حديث صحيح ، وهو في نسخ البخاري .

(الفتاوى الكبرى ٣/ ٢٢٣) (١)

=== عن زيد بن أسلم ،عن عطاء بن يسار ،عن علي بن أبي طالب ،كما رواه الخطيب من طريق عبد السلام بن عبيد عن ابن أبي فديك به .

وأحمد بن عيسى وعبد السلام كلاهما :كذاب . ولذا قال الألباني : باطل (الضعيفة ٨٥٤) وله طرق أخرى باطلة ،راجع للتفصيل: الضعيفة

(١) قلت : قال البخاري في باب تشبيك الأصابع في المسجد وغيره : (١/ ٥٦٥) حدثنا حامد بن عمر عن بشر ،حدثنا عاصم ،حدثنا واقد ،عن أبيه ، عن ابن عمر ـ أو ابن عمرو ـ شبك النبي صلى الله عليه وسلم أصابعه

وقال علي بن عاصم: حدثنا عاصم بن محمد سمعت هذا الحديث من أبي فلم أحفظه ،فقوّمه لي واقد عن أبيه ،قال :سمعت ابي وهو يقول :قال عبد الله ،قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :يا عبد الله بن عمرو كيف بك إذا بقيت في حثالة من الناس بهذا .

وقال الحافظ ابن حجر : أورد فيه (في هذا الباب) حديث أبي موسى .... وحديث أبي هريرة ... قال: وقع في بعض الروايات قبل هذين الحديثين ، حديث آخر ، وليس هو في أكثر الروايات ، ولا استخرجه الإسماعيلي ،ولا أبو نعيم ،بل ذكره أبو مسعود في الأطراف ،من رواية ===

٥ ـــ باب ما روى في عرض الحديث على الكتاب والسنة

١٦٣ ـ إذا سمعتم عني حديثا فاعرضوه على الكتاب والسنة ، فإن وافق فاروه عني ، وإن لم يوافق فلا تروه عني .

قال : هذا مروي ، لكنه ضعيف ، ضعّفه غير واحد من الأئمة كالشافعي وغيره .

(أحاديث القصاص رقم ٥١ ، أو مجموع الفتاوى ١٨/ ٣٨٢) (١)

=== ابن رميح ، عن الفريري ، وحماد بن شاكر جميعا عن البخاري قال : ثم ساق السند والمتن ما تقدم نقله عن البخاري ، وقال : وقد ساقه الحميدي في الجمع بين الصحيحين نقلا عن أبي مسعود ، وزاد هو : قد مرجت عهودهم وأماناتهم ، واختلفوا ، فصاروا هكذا ، وشبك بين أصابعه الحديث .

وحديث عاصم بن علي الذي علقه البخاري ، وصله ابراهيم الحربي في غريب الحديث قال : حدثنا عاصم بن علي ، حدثنا عاصم بن محمد عن واقد ، سمعت أبي يقول : قال عبد الله ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم . ، فذكره . (الفتح ١/ ٥٦٥ ـ ٥٦٦)

وللحديث طرق أخرى خرجتها في زهد هناد (رقم ١٢٣٨) .

(١) وأورده عنه مرعي الكرمي في الفوائد الموضوعة (رقم ١٥٢) .

والحديث أورده الشافعي في الرسالة (٢٢٤) بلفظ : ما جاءكم عني فاعرضوه على كتاب الله ، فما وافقه فأنا قلته ، وما خالفه فلم أقله .

وقال : ما روى هذا أحد يثبت حديثه في شئي صغير ولا كبير

وقال : وهذه رواية منقطعة ، عن رجل مجهول ، ونحن لا نقبل مثل هذه الرواية في شيء ، .

وقال أحمد شاكر : هذا المعنى لم يرد فيه حديث صحيح ولا حسن ، بل وردت فيه ألفاظ كثيرة كلها موضوع . أو بالغ السخاوي في الضعف ، حتى لا يصلح شئي منها للاحتجاج ، أو الاستشهاد ، وأقرب رواية لما نقله الشافعي هنا فوهاه ، وضعفه رواية الطبراني في معجمه الكبير من حديث ابن عمر ، نقلها الهيثمي في مجمع الزوائد (١/ ١٧٠) وقال : فيه أبو حاضر ، عبد الملك بن عبد ربه وهو منكر الحديث .

والحديث أخرجه الدارقطني في سننه (٤/ ٢٠٨ ـ ٢٠٩) وابن حزم في الأحكام (١/ ٢٤٩) من طرق ضعيفة ، أو موضوعة ، وقال ابن معين : هذا حديث وضعته الزنادقة .

وذكره السخاوي في المقاصد الحسنة ، وقال : وقد سئل شيخنا ـ يعني ابن حجر ـ عن هذا الحديث فقال : إنه جاء من طرق لا تخلو من مقال ، وقد جمع طرقه البيهقي في كتاب المدخل وبين معناه . ===

٦ ـ باب ما جاء في افتراق الأمة

١٦٤ ـ ستفترق هذه الأمة على اثنتين وسبعين فرقة كلها في النار إلاّ واحدة، وهي الجماعة.

ـ و في رواية : من كان على مثل ما أنا عليه وأصحابي

قال شيخ الإسلام :

الحديث صحيح مشهور في السنن والمسانيد كسنن أبي داود ،والترمذي ،وغيرهم ، ولفظه : افترقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة ، كلها في النار إلاّ واحدة ،وافترقت النصارى على اثنتين وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة ،و ستفترق هذه الأمة على ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار إلاّ واحدة .

وفي لفظ : على ثلاث وسبعين ملة.

وفي رواية : قالوا: يا رسول الله ،من الفرقة الناجية؟ قال : من كان على مثل ما أنا عليه اليوم ، وأصحابي .

وفي رواية : قال : هي الجماعة ، يد الله على الجماعة.

(مجموع الفتاوى ٣/ ٣٤٥)

وقال في الوصية الكبرى :روى عنه (صلى الله عليه وسلم) من وجوه متعددة ، رواها أهل السنن والمسانيد كالإمام أحمد ،وأبي داود

=== والحديث قال فيه الصغاني : موضوع.

وقال شمس الحق العظيم أبادي : باطل لا أصل له.

وذكره ابن حجر في ترجمة أشعث بن براز في اللسان (١/ ٤٥٥) وقال : منكر جداً ،

وأورده الشوكاني في الفوائد المجموعة (٢٩١) والعجلوني في كشف الخفاء (١/ ٨٦) .

وراجع : التعليق المغني على سنن الدارقطني (٤/ ٢٠٨ ـ ٢٠٩).

والتـــرمـذى وغيرهم ٠

(مجمـوع الفتاوى ٣/٣٦٩ ، أو مجمـوعة الرسائل الكبرى ١/٢٧٤)

وقال في موضـع آخـــر : فيـــه الحـديث المشهور عن النبي صلى الله عليـــه وسلم في السنن وغيرها ٠

(مجمـــوع الفتاوى ٢٤/ ١٧١)

وسـيأتي كلام آخـر لـه حول هـذه الأحاديث ٠

---

(١) والحـديث ورد من طرق كثيرة ،وعن غير واحـد من الصحابـة ،وقال الجورقاني بعـد أن أخرجـه عن أنس من طرق : وقـد روى هذا الحـديث عن سعد ابن أبي وقاص ،وعلي بن أبي طالب ،وأبي الـدرداء ، وعوف بن مالك ،وعبد الله ابن عباس، وعبـد الله بن عمرو ، وجابر بن عبـد الله ، وأبي هـريرة ، ومعاوية ابن أبي سفيان ، وأبي أمامـة ، و واثلـة بن الأسقـــع، وعمرو بن عوف المـزني كلهـم عن النبي صلى الله عليه وسلم : ٠ وقالوا :

" فيـه واحـدة في الجنـة وهي الجمـاعـــة " (١/٣٠٤)

وهكـذا ذكر أسماءهم ابن الجوزي .

قلـت : والتصريح بأنهم الجماعة صح من غير وجـه :

١ ــ من حـديث معاوية بن أبي سفيان : ألا إن من قبلكم مـــن أهل الكتاب، افترقوا على ثنتيـــن وسبعيـــن ملة ، وإن هذه الملة ستفترق على ثلاث و سبعيـــن ، ثنتان و سبعون في النار ، و واحـدة في الجنـة وهـي الجمـــاعـــة٠

أخـرجـه أحمـد (٤/١٠٢)، والـدارمي (٢/٢٤١) والمـروزى محمـد بن نصر في السنة (١٤ــ ١٥)، وابن أبي عاصم في السنة (رقـــم ٦٥)، والحاكم (١/١٢٨)، والآجـرى في الشريعـة (١٨) ــــــــــــــــ واللالكائي فـي شرح أصول اعتقاد أهـــل السنة (١/١٠١ ــ ١٠٢) من طريق صفوان ،قال : حـدثني أزهر بن عبـد الله الهوزني ، عن أبي عامر عبـد الله بن لحـى ،عن معاويـة ابن أبي سفيان ، أنه قام فينا فقال :ألا ان رسول الله صلـى الله عليـــه وســـلم قام فينـا فقال : ٠٠٠ فـذكره ٠

وقال الحاكم ــ وقـد ساقـه عقب حديث أبي هريرة في الباب ــ:

. . . . . .

=== هـذه أسانيـد تقام بهـا الحجـة في تصحيح هذا الحـديث ، و وافقه الـذهبي .

وقال الحافـظ ابن حجـر في تخريج الكشاف : إسناده حسن . (٦٣) وخرجـه الألباني في الصحيحـة (٢٠٤) وتوسـع في تخريجـه ، والرد على من حاول الطعـن في تصحيحـه .

٢ ـ وحـديث أنس : أخرجـه الجورقاني من طرق وقال : عزيز حسـن مشهور ، وابن ماجـة في الفتن (١٣٢٢/٢) ، وقال البوصيرى : إسناده صحيح ، ورجالـه ثقات .

وخرّجـه الألبـاني وذكر سبعـة طرق من حـديثـه .

راجـع : الصحيحـة (رقـم ٢٠٤ وا لأباطيـل ٣٠٢/١ ـ ٣٠٤)

٣ ـ وحـديث عوف بن مالك المـزني : أخرجـه ابن ماجـة (رقـم ٣٩٩٢) وابن أبي عاصـم في السنة (٦٣)، واللأ لكا ئي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة (١٠١/١) من طريق عباد بن يوسـف ، حـدثني صفوان بـن عمرو ، عن را شـد بن سـعد ، عن عوف بن مالك مرفوعاً .

وخرجـه الألباني في الصحيحـة (رقم ١٤٩٢) وقال : هـذا إسناد جيد رجالـه ثقات معروفون ، غير عباد بن يوسـف وهو الكنـدي الحمصي ، وقـد ذكره ابن حبان في الثقات ، و وثقـه غيره روى عنـه جمـع .

وللحـديث شـواهـد تقـدم بعضها برقم (٢٠٤) (الصحيحـة) ٤٨٠/٣

وقال العراقي : رواه الترمـذى من حـديث عبـد الله بن عمرو ، وحسنـه وأبوداود من حـديث معا ويـة ، وابن ماجـة من حـديث أنس ، وعوف بـن مالك ، وأسانيـدها جياد .

(تخريجـه على الإحياء ٣/ ١٩٩)

والحـديث صححـه الشا طبي في الاعتصـام (٣٨/٣) وصححـه ابن الوزير في الروض الباسـم ، وللشيخ صالح المقبلى كلمة جيـدة حول تصحيح هـذا الحـديث وقال فيـه : روايا تـه كثيرة يشـد بعضها بعضا ، بحيـث لايبقى ريبـة في حاصـل معنـاه .

(ص١٥٨)

=== وراجع أيضا : المقاصد الحسنة/ ، وكشف الخفاء (١٥٠/١) والأسرار المرفوعة (١٦٢) ومجمع الزوائد (٢٥٧/٧ ـ ٢٥٨)

ورواية ما أنا عليه وأصحابي وردت في حديث عبد الله ابن عمرو بن العاص : أخرجه الترمذي في الإيمان (٢٦/٥) ، والحاكم (١٢٨/١ ـ ١٢٩) والمروزي في السنة (١٨) ، وأشار إليه الذهبي وابن حجر .

وفي سنده : عبد الرحمن الإفريقي ، قال الترمذي : هذا حديث مفسر ، غريب لا نعرفه مثل هذا إلا من هذا الوجه .

وقال الحاكم : تفرد به عبد الرحمن بن زياد الإفريقي لا تقوم به الحجة .

وله شاهد من حديث أبي الدرداء ، وأبي أمامة ، وواثلة بن الأسقع ، وأنس بن مالك في ضمن حديث طويل ، أخرجه الطبراني في الكبير (١٧٨/٨) من طريق كثير بن مروان الفلسطيني ، عن عبد الله بن يزيد بن آدم الدمشقي عن هؤلاء الصحابة رضي الله عنهم مرفوعا .

وذكره الجوراقاني بهذا الإسناد عن أنس وحده ، وذكر موضع الشاهد منه .

وفيه كثير بن مروان وهو ضعيف جداً . (مجمع الزوائد ١٥٩/٧)

هذا ، والحديث أورده الكتاني في نظم المتناثر من الحديث المتواتر (٣٢ ـ ٣٤) .

وقال : وفي فيض القدير : إن السيوطي عده من المتواتر ولم أره في الأزهار ، ثم ذكر من شرح عقيدة السفاريني من رواه من الصحابة .

١٦٥ — حديث : ستفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة ، منها فرقة ناجية ، والباقي في النار.

هذا الحديث يرويه أهل السنة بأسانيد أهل السنة، والحديث نفسه ليس في الصحيحين ، بل قد طعن فيه بعض أهل الحديث كابن حزم وغيره ،ولكن قد رواه أهل السنن كأبي داود ، ، والترمذي، وابن ماجة ، ورواه أهل الأسانيد كالإمام أحمد وغيره.

وقال : إن الحديث روى تفسيره فيه من وجهين :

أحدهما : أنه ما عليه اليوم وأصحابي .

وفي الرواية الأخرى : هم الجماعة .

(منهاج السنة٢/ ١٢٢ و ١٢٥)

١٦٦ — تفترق أمتي على سبعين ،أو إحدى وسبعين فرقة كلهم في الجنة إلاّ فرقة واحدة ،قيل : يا رسول الله من هم ؟ قال : الزنادقة ، وهم القدرية.

وفي لفظ : تفترق أمتي على بضع وسبعين فرقة كلها في الجنة إلاّ فرقة واحدة ،وهي الزنادقة.

ذكر السفاريني : أن الغزالي ذكر في كتابه " التفرقة بين الإيمان والزندقة" : أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " ستفترق أمتي نيفا وسبعين فرقة كلهم في الجنة إلاّ الزنادقة وهي مرقة

قال: هذا لفظ الحديث في بعض الروايات ،وذكر بعض كلامه وقال : قال شيخ الإسلام ابن تيمية في الاسكندرية :

أما هذا الحديث فلا أصل له ،بل هو موضوع كذب باتفاق أهل العلم بالحديث، ولم يروه أحد من أهل الحديث المعروفين بهذا اللفظ بل الحديث الذي في كتب السنن والمسانيد ،عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه أنه قال : " ستفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة واحدة في الجنة وثنتان وسبعون في النار " .

وروى عنه أنه قال : " هي الجماعة "

وفي حديث آخر " هي من كان على مثل أنا عليه اليوم وأصحابي "

وضعفه ابن حزم ،لكن رواه الحاكم في صحيحه ،وقد رواه أبو داود والترمذى وغيرهم قال : وأيضا لفظ "الزنادقة" لا يوجد في كلام النبي صلى الله عليه وسلم ،كما لا يوجد في القرآن ، وأما الزنديق الذى يتكلم الفقهاء في تويته قبولاً فا لمراد به عندهم المنافق الذى يظهر الإسلام و يبطن الكفر .

(لوامع الأنوار البهية ١/ ٩٢ ـ ٩٣) .(١)

١٦٧ ـ حديث يروى عن عيسى بن يونس ،عن جرير بن عثمان ،عن عبد الرحمن ابن جبير بن نفير ،عن أبيه ،عن عوف بن مالك قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " تفترق أمتي على بضع وسبعين فرقة ،أعظمها فتنة الذين يقيسون الأمور برأيهم ،فيحلون الحرام ، ويحرمون الحلال .

قال : وهذا الحديث مشهور عن نعيم بن حماد المروزى ـ وهو ثقة إمام إلّا انه قد نقل عن ابن معين أنه قال : هذا حديث باطل ، ليس له أصل ، فتبه فيه على نعيم ، ونقل هذا عن غير ابن معين ، ومع هذا فقد نقل عن جماعة آخرين عن عيسى بن يونس ، وبعض الناس يقول : سرقوه من نعيم ، ولا حجة لمن يقول ذلك في بعض الناس .

---

(١) وعنه أورده الكتاني في نظم المتناثر ،عقب الحديث الصحيح ... كلها في النار إلا واحدة ،وهم الجماعة (٣٣ ـ ٣٤)

روى هذا الحديث عن أنس أخرجه ابن عدى (٣/ ٩٣٤ في ترجمة خلف بن ياسين) والعقيلي في الضعفاء (٤/ ٢٠١) ترجمة معاذ بن ياسين الزيات ، ومن طريقه كل من الجورقاني في الأباطيل (١/ ٢٩٦ ـ ٢٩٧) وابن الجوزى في الموضوعات (١/ ١٦٧) وفيه : هم الزنادقة ،وهم القدرية .

وقال الجورقاني : موضوع باطل ، قال : وهو من موضوعات الأبرد ابن الأشرس ، وقال ابن الجوزى : لا يصح .

هذا ، وللحديث طرق أخرى في الأباطيل وغيره كما هو مخرج في الأباطيل . فليرا جع للتفصيل .

وممن رواه عن عيسى أيضا : سويد بن سعيد ، وكان أحمد يثني عليه ، وكذا ينتقي(١) لو لديه عليه ،ورواه عنه مسلم وغيره ،وقد أنكره عليه ابن معين بتفرده بحديث ، ثم وجدوا له أصلا عند غيره

قال أبو أحمد بن عدي : قال جعفر الفريابي : وقفت سويدا على هذا الحديث بعد أن حدثني به ، ودار بيني وبينه الكلام كثيراً ، وهذا إنما يعرف بنعيم بن حماد ، رواه عن عيسى بن يونس ، فتكلم الناس فيه بجرأة .

ورواه رجل من أهل خراسان يقال له : الحكم بن المبارك ، و يقال انه لا بأس به ،ثم سرقه منه قوم ضعفاء .

فهذا القدر الذى ذكر لا يوجب تركه قدحاً في الحديث ،إذا رواه عدة من الثقات ،وروته طائفة عن نعيم عن عيسى ، وطائفة عنه عن ابن المبارك ،عن عيسى .

وهذا القدر قد يحتج به من لا يرى الحديث محفوظا ،وقد يجيب عنه من يحتج له بأن هذا من إتقان نعيم ،فإنه كان قد سمعه من ابن المبارك ، ثم سمعه من عيسى ،فرغبته في علوّ الإسناد بتحمله على الرواية عن عيسى ،ورغبته في التحمل بابن المبارك تحمله على الرواية عنه .

وفي الجملة فإسناده بالظاهر جيد إلاّ أن يكون قد اطلع فيه على علة خفية ، ومعناه شبيه بالواقع. (١)

---

(١) ورد في الأصل : (يعني لو الديه عليه) والتصحيح من تهذيب التهذيب (٤/٥٧٣)

(١) الحديث أخرجه ابن عدى في الكامل : في ترجمة نعيم بن حماد (٧/٢٤٨٣) قال : ثنا ابن حماد ،ثنا عصام بن رواد ، ثنا نعيم ابن حماد ، عن عيسى بن يونس به. وقال : قال لنا ابن حماد : هذا وضعه نعيم بن حماد .

وقال : وثنا ابن حماد ، ثناه أبو عبيد الله ابن أخي ابن وهب ثنا عمي ، ثنا عيسى بن يونس نحوه .

وقال : وهذا الحديث كان يعرف بنعيم بن حماد بهذا الإسناد ===

فإن فتوى من مفت في الحلال والحرام برأى يخالف السنة أضر عليهم من أهل الأهواء وقد ذكر هذا المعنى الإمام أحمد وغيره ، فإن مذاهب أهل الأهواء قد اشتهرت الأحاديث التى ترد ها ، واستفاضت ، وأهل الأهواء مقموعون في الأمر الغالب عند الخاصة والعامة بخلاف الفتيا ، فإن أدلتها من السنة قد لا يعرفها إلا الأفراد ، ولا يميز ضعيفها في الغالب إلا الخاصة وقد ينتصب للفتيا والقضاء ممن يخالفها كثير .

١٦٨ وقد جاء مثل معناه محفوظا من حديث المجالد ، عن الشعبي ، عن مسروق ، عن عبد الله بن مسعود أنه قال : ليس عام إلا الذى

=== حتى رواه عبد الوهاب بن الضحاك ، وسويد الأنبارى ، وشيخ خراساني يقال له : أبو صالح الخراساني ، عن عيسى بن يونس ، وأبو عبيد الله اتهم بهذا الحديث أيضا حيث حدث ، ورواه عن عمه عن عيسى .

وقال لنا الفريابي : لما أردت الخروج إلى سويد قال لي أبو بكر الأيمن : سل سويداً عن هذا الحديث ، فوقفه عليه فجئت إلى سويد فأملى على عيسى بن يونس ، و وقفه عليه ، فأبي ، ورواه عبد الوهاب ابن الضحاك عن عيسى بن يونس كذلك ، وأبو صالح الخراساني وكان من قدماء أصحاب الحديث ، رواه عن عيسى بن يونس وعبد الوهاب بن الضحاك اتهم أيضا فيه ، وذلك لأن هذا الحديث معروف بنعيم عن عيسى بن يونس .

وأورده الذهبي في الميزان (٢٦٨/٤) وقال : قال محمد بن علي ابن حمزة المروزى : سألت يحيى بن معين عن هذا ، فقال : ليس له أصل ، قلت : فنعيم ؟ قال : ثقة ، قلت : كيف يحدث بباطل ؟ قال : شبه له .

وقال الخطيب : وافقه على رواية سويد ، وعبد الله بن جعفر عن عيسى . وقال ابن عدى : رواه الحكم بن المبارك الخواستي ، ويقال : لا بأس به عن عيسى .

قال الذهبي قلت : هولاء الأربعة لا يجوز في العادة أن يتفقوا على ====

بعده شر منه ،لا أقول: عام أمطر من عام ، ولا عام أخصب من عام ، ولا أمير خير من أمير ، ولكن ذهاب خياركم وعلمائكم ، ثم يحدث قوم يقيسون الأمور برأيهم ، فيتهدم الإسلام وينثلم.

وهذا الذي في حديث ابن مسعود وهو بعينه الذي في حديث النبي صلى الله عليه وسلم حيث قال : " ولكن ينتزعه منهم مع قبض العلماء بعلمهم ،فيبقى ناس جهال يستفتون ، فيفتون برأيهم فيضلون ويضلون.

وفي ذم الرأى آثار مشهورة عن عمر ،وعثمان ، وعلي ،وابن عباس ،وابن عمر وغيرهم .. وكذلك عن التابعين بعدهم بإحسان ، فيها بيان أن الأخذ بالرأى يحلل الحرام، ويحرم الحلال ..

ومعلوم أن هذه الآثار الذامة للرأى لم يقصد بها اجتهاد الرأى على الأصول من الكتاب والسنة والإجماع في حادثة لم توجد في كتاب ولا سنة ، ولا إجماع ، ممن يعرف الأشباه والنظائر ، وفقه معاني الأحكام ، فيقيس قياس تشبيه ، وتمثيل ، أو قياس تعليل ، وتأصيل قياساً لم يعارضه ما هو أولى منه ،فإن أدلة جواز هذا المفتي لغيره ،والعامل لنفسه ، وجوبه على الحاكم ،والإمام أشهر من أن تذكر هنا ،وليس في هذا القياس تحليل لما حرمه الله سبحانه ،ولا تحليل لما حلله الله .

وإنما القياس والرأى الذي يهدم الإسلام ويحلل الحرام ،ويحرم الحلال ،ما عارض الكتاب والسنة ،أو ما كان عليه سلف الأمة ،أومعاني ذلك المعتبرة إلى آخر كلامه الجيد في الموضوع .

(الفتاوى الكبرى ٣/٢٢٨ ــ ٢٣٠)

===علمي باطل ،فإن كان خطأ فمن عيسى بن يونس .

(الميزان ٤/ ٢٦٨)

هذا ،والحديث أخرجه الخطيب في تاريخ بغداد في ترجمة نعيم (١٣/٣٠٧ ــ ٣١١) وذكر جميع من خرجه فليراجع للتفصيل.

٧ ــ باب ماجاء في أنــه لاتزال طائفــة من أمتي ظاهــــرين على الحق

١٦٩ ــ تواتر عن النبي صلى الله عليه وسلم : أنــه لاتزال طائفــة من أمتــه ظاهرة على الحــق ،حتى تقوم الساعــة.

(اقتضاء الصراط المستقيم ١/ ٦٩ و راجــع ١٤٩)

وذكر الحــديث في موضع آخــر وقال : إنــه من الأحاديث الصحيحة المستفيضـــة.

(الفتـــاوى الكبرى ٤/ ٣٤٥) (١)

---

(١) وردت أحاديث كثيرة عن جمع من الصحابة في هذه الطائفة المنصورة في الصحيحيـــن وغيرهما وهم :

١ ــ المغيرة بن شعبة (حم ، خ ، م)

٢ــ وعمر بن الخطاب (الطيالسي ،الــدرامي ،الحاكم ،الضياء طب ،طص)

٣ــ وثوبان (م ، د ، ت جــة ،حم الحاكم)

٤ــ وأبوامامــــة (حم ، طب) ٥ ــ ومرثدالبهزى (طب)

٦ــ ومعاوية بن أبي سفيان (خ ، م ، حم)

٧ــ وعمران بن حصين (م ، د ،حم ،الحاكم ، المحدث الفاصل)

٨ــ وجابر بن عبـــدالله (تخ ، م ، حـــم)

٩ــ وسلمة بن نفيــل (حـــــــم)

١٠ ــ وأبو هريرة (جـــــــه)

١١ ــ وعقبة بن عامر (م) ١٢ ــ وقرة بن إياس المزني (حم، جة)

١٣ ــ وزيــد بن أرقم الطيالسي (حم ، طب)

١٤ ــ وجابر بن سمرة (م ، حم ،الطيالسي)

وقــد توسع المحدث الألباني في تخريج طرق هذا الحديث وبيان فوائــده في الصحيحــة (الأرقام : ٢٧٠ ، ١١٠٨ ، ١١٩٥ ، ١٩٣٥ ، ١٩٥٥ ــ ١٩٦٢) وراجع صحيح الجامع (٦/ ١٤٥ــ ١٤٧ وخلق أفعال العباد للإمام البخاري (٢٠٨ ــ ٢١٠) ومجمع الزوائد ٨/ ٢٢٨) كما خــرج أحاديثهــم الأخ بــدر البــدر في كشــف الكربة (٢٢ ــ ٢٥)

والحــديث أورده الكتاني في نظم المتناثر في الحديث المتواتر (رقم ١٤٦) ، ونقل تواتره عن شيخ الإسلام من الاقتضاء .

٨ ـ باب ما جاء في الأئمة المضلين

١٧٠ ـ حديث أخوف ما أخاف على أمتي بعدي : الائمة المضلون ·

ا ـ تكلم على الجهمية ، وطريقة استدلالهم فقال : وهذا شأن المنافقين الذين يجادلون بكتاب الله تعالى ، كما في الحديث موقوفا على عمر ، ومرفوعاً إلى النبي صلى الله عليه وسلم ·

ب ـ وكما في حديث عبد الملك بن عمير ، عن ابن أبي ليلى ، عن معاذ ابن جبل قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إني أخاف عليكم ثلاثاً ، وهي كائنة : زلة العالم ، وجدال منافق بالقرآن ، ودنيا تفتح عليكم · (١)

ج ـ رواه ابن أبي حاتم ، والنجاد وغيرهما من حديث يزيد بن أبي زياد ، عن مجاهد ، عن ابن عمر ، قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أشد ما أتخوف على أمتي ثلاث : زلة عالم ، وجدال منافق بالقرآن ، ودنيا تقطع أعناقكم فاتهموها على أنفسكم · (٢)

د ـ هذا مشهور من حديث كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المزني ، عن أبيه ، عن جده قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إني أخاف على أمتي من بعدي من أعمال ثلاثة ، قيل : وما هي يا رسول الله ؟ قال : زلة العالم ، وحكم جائر ، وهوى متبع · (٣) ·

---

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الصغير (٢ / ٨٥) بسنده عن عبد الحكيم ابن منصور ، عن عبد الملك بن عمير به ·

وقال الطبراني : لم يروه عن عبد الملك إلا عبد الحكيم بن منصور ولا يروى عن معاذ إلا بهذا الإسناد · ، وقال الهيثمي : رواه الطبراني في الثلاثة ، وفيه عبد الحكيم بن منصور ، وهو متروك الحديث (مجمع الزوائد (٨٦ / ١)

وله طريق أخرى ضعيفة خرجتها في زهد وكيع (٧١) وقد صح عنه موقوفا كما في زهد وكيع وخرجته هناك ·

(٢) وأخرجه البيهقي في المدخل (ص ٤٤٣) وشعب الإيمان (٢ / ٣ / ٣٤٧) والخطيب في الفقيه والمتفقه (٢ / ١٣)

هـ ـ وروى من جابر (١)

و ـ وحديث " الائمة المضلين " محفوظ ،وأصله في الصحيح فروى ثوبان عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : أخوف ما أخاف على أمتي بعدى الأئمة المضلون (٢)

ز ـ ويروى من حديث أبي الدرداء (٣) وشداد بن أوس (٤)

ح ـ قال :أما اللفظ الذى ذكرناه فهو محفوظ عن عمر بن الخطاب من حديث ابن المبارك ،و وكيع وغيرهما ،عن مالك بن مغول سمعت أبا حصين

=== و يزيد بن أبي زياد هو الهاشمي الكوفي ضعيف ، كبر فتغير فصار يتلقن وكان شيعيا (التقريب ٢ / ٣٦٥)

(٣) أخرجه ابن عدى في ترجمة كثير بن عبد الله (٦/٢٠٧٨) والبيهقي في المدخل (ص٤٤٢) وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (٢/١٣٤) بسندهم عن كثير بن عبد الله به .

وفي سنده كثير ضعيف،قال الهيثمي : رواه البزار وفيه كثير بن عبد الله ابن عوف وهو متروك ،وقد حسن له الترمذى (١/١٨٧)

(١) لم أعثر على حديث جابر هذا .

(٢) وحديث ثوبان:أخرجه أحمد (٥/٢٨٤) ومسلم في الفتن ،باب هلاك هذه الأمة بعضهم ببعض (٤/٢٢١٥ رقم ٢٨٨٩) ،وأبو داود في الفتن (٤/٤٥١ رقم ٢٤٥٢) والترمذى في الفتن (٤/٥٠٤) في ضمن حديث طويل ، ولم يذكر مسلم في الفتن موضع الشاهد منه .

(٣) وحديث أبي الدرداء أخرجه أحمد (٦/٤٤١) قال : ثنا يعقوب ، حدثني أبي ، عن أبيه ،قال:حدثني أخ لحدى بن أرطاة ،عن رجل ، عن أبي الدرداء قال : عهد إلينا رسول الله صلى الله عليه وسلم إن أخوف ما أخاف عليكم الأئمة المضلون .

وإسناده ضعيف فيه مبهمان .

وورد من قوله : أخرجه أحمد في الزهد (١٤٣)، وأبو نعيم في الحلية (١/٢١٩) وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (٢/١٣٥)

(٤) لم أجد حديثه .

يـــذكر عن زياد بن حـدير ،قال : قال عمـر بن الخطاب : يهـدم الإسلام زلـــة عالم ، وجـدال منافق بالقرآن ، وأئمـة مضلون " ٠(١)

ط ــ وفي مسنـد الإمام أحمـد : حـدثنا يزيـد بن هارون ،ثنا ديلـم ابن غزوان العبـدى ،ثنا ميمـون الكردى ، عن أبي عثمان النهـدي ، قال : إني جالس تحت منبر عمر بن الخطاب ،وهـو يخطب الناس ،فقال في خطبتـــه : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إن أخوف ما أخاف على هذه الأمة كل منافق عليـــم اللســان ٠ (٢)

---

(١) أخرجـه ابن المبارك في الزهـد (٥٢٠) وإسناده صحيح ، وأخرجـه الفريابي في صفة المنافقين (رقم ٣١) ومن طريقه الهروى في ذم الكلام ، (ق ١٣/أ) من طريق وكيـع بـه٠ ،وإسناده صحيح ٠

وأخرجـه ابن عبـد البر في جامع بيان العلم وفضلـه (٢/ ١٣٥) من طريق إسرائيل عن أبي حصيـن بـه ٠

وأخرجـه الـدارمي (١/ ٧١) وأبونعيـم في الحلية (٤/ ١٩٦) والخطيب في الفقيـه والمتفقـه (١/ ٢٣٤) وابن عبـد البر (٢/ ١٣٥) من طرق عن الشعبي ،عن زياد بن حـدير بـه٠

(٢) المسنـد (١/ ٤٤ رقم ١٤٣) بتحقيق أحمـد شاكر و (١/ ٢٢ رقم ٣١٠) كما أخرجـه أبويعلى (المقصـد العلي ٩٠) وعنـه ابن عـدى في ترجمـة ديلم (٣/ ٩٧٠) ،والفريابي في صفـة المنافقين (رقم ٢٤) ومن طريقـه الـذ هبي في السير (١١/ ٤٤٥) ، والبزاز (كشف الأستار رقم ١٦٨) ٠

وديلم بن غزوان صـدوق كما في التقريب وميمون الكردى قال فيـه ابن معين :صالح ،وقال مرة : لا شئ ووثقـه أبوداود، وابن حبان (الجـرح والتعديل ٨/ ٢٣٨ والتهـذيب ١٠/ ٣٩٥) وقال الحافظ : مقبول ٠

والحـديث صححـه أحمـد شاكر ،والألباني ،وعزاه لابن حبان ، والبزار ،والطبراني ،عن عمران (صحيح الجامع ١/ ١٢٧)

وقال الـذ هبي : هذا حـديث مقارب الإسناد لم يخرجوه في الكتب الستة وميمون فيه لين ،وقال يحيى بن معين : لا بأس بـه ، وديلم صـدوق تابعه على الحـديث الحسن بن أبي جعفر٠

و روا ية الحسن بن أبي جعفر أخرجها الفريابي (٢٥) والحسن هذا ضعيف كما في التقريب لكنـه توبع كما تقـدم ٠ ===

وفي رواية أخرى : " يتكلم بالحكمة ويعمل بالفجور " (١)

ورواه من حديث مالك بن دينار ، عن ميمون ولفظه : " حذرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم كل منافق عليم " . (٢)

ى ـ ورواه عن عمر بن الخطاب أنه قال :أخوف ماأخاف على هذه الأمة الذين يتأولون القرآن على غير تاويله " (٣)

ك ـ ومن المشهور عن عمر أنه قال : إذا جاءكم أهل البدع بشبهات القرآن فخذوهم بالسنة " فإن أهل السنة أعلم بكتاب الله منهم ،فان المنافق لا يعتقد وجوب اتباع الكتاب والسنة ، واتباع الإجماع ، إذ ليس في باطن الأمر متدينا باتباع النص والاتباع ،بل يأخذ من النص والإجماع ما يحتج به على المؤمنين في تنفيق نفاقه ،وترويج غشه ،وتلبيسه .(تلبيس الجهمية ٢/ ٥٩٣ - ٥٩٤)

=== وقال الهيثمي : رواه البزار ،وأحمد وأبو يعلى ،ورجاله موثقون (١ / ١٨٧)

هذا ولفظ البزار ،والفريابي في الرواية الثانية :حذرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم كل منافق عليم اللسان .

وسيأتي عند شيخ الإسلام أنه ذكر هذا اللفظ من رواية مالك بن دينار ، عن ميمون .

وأخرج الفريابي (٢٦) بسند آخر عن أبي عثمان النهدي قال : سمعت عمر بن الخطاب وهو على منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم أكثر من عدد أصابعي هذه وهو يقول : إن أخوف ماأخاف على هذه الأمة المنافق العليم .

وقيل : وكيف يكون المنافق العليم ؟ قال :عالم اللسان جاهل القلب والعمل .

هذا ، وراجع لطرق أخرى للحديث : العلل للدارقطني (٢ / ١٧٠)

(١) لم أجده بهذا اللفظ

(٢) تقدم ذكر من خرجه بهذا اللفظ

(٣) وأخرجه الطبراني في الأوسط عنه مرفوعاً بلفظ: أكثر ماأتخوف على أمتي من بعدي رجل يتأول القرآن يضعه على غير مواضعه ،ورجل يرى أنه أحق بهذا الأمر من غيره ،

وفيه إسماعيل بن قيس الأنصاري وهو متروك الحديث قاله الهيثمي (١ / ١٨٧) .

٩ـ باب قول الله(اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابا من دون الله)

١٧١ـ حديث عدي بن حاتم في تفسيرقوله تعالى:﴿ اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾[التوبة: ٣١]

قال شيخ الإسلام : وفي حديث عدى بن حاتم وهوحديث حسن طويل رواه أحمد، والترمذى وغيرهما ، وكان قد قدم على النبي صلى الله عليه وسلم ،وهونصراني ،فسمعه يقرأ هذه الآية قال : فقلت له : إنا لسنا نعبدهم قال : "أليس يحرمون ماأحل الله فتحرمونه ويحلون ماحرم الله فتحلونه قال :فقلت :بلى ، قال " فتلك عبادتهم" .

وكذلك قال أبوالبختري :أما انهم لم يصلوا لهم ، ولوأمروهم أن يعبدوهم من دون الله ما أطاعوهم ،ولكن أمروهم فجعلوا حلال الله حرامه ، وحرامه : حلاله فأطاعوهم فكانت تلك الربوبية .

وذكر في موضع أخر أن الحديث في المسند وصححه الترمذى .

(مجموع الفتاوى ٧/٦٧) و ١١/ ٢١٢) (١)

---

(١) الحديث أخرجه الترمذى في التفسير (٥/٢٧٨ رقم ٣٠٩٥) ،والطبرى (١٠/ ٨٠ ـ ٨١)، والطبراني في الكبير (١٧/ ٩٢)، والبيهقي في المدخل (ص٢٠٩ ـ ٢١٠) والمزي في تهذيبه الكمال (٢٠/١٠٩) من طريق عبد السلام بن حرب ،عن غطيف بن أعين، عن مصعب بن سعد ،عن عدي بن حاتم به .

وقال الترمذى: حديث غريب لانعرفه إلا من حديث عبد السلام ابن حرب ،وغطيف بن أعين ليس بمعروف في الحديث.

وغطيف بن أعين هذا الجزرى الشيباني ،ويقال :غضيف ـ بالضاد المعجمة ـ ضعيف ضعفه الدارقطني ، وقال الحافظ ابن حجر : ضعيف كما في التقريب (٢/ ٢٥١)

وراجع التاريخ الكبير (٧/ ١٠٦) والجرح والتعديل ٣/ ١/ ٥٥) والتهذيب ٨/ ٢٥١)

هذا ،وعزاه شيخ الإسلام إلى أحمد ،كماعزاه إليه ابن كثير في تفسيره ====

. . . . . .

= = = والمباركفوري في تحفة الأحوذي (٤/١١٧) بالعلم بأن الحديث لا يوجد في مسند أحمد ، ولم يذكره الحافظ ابن حجر في أطراف المسند، ولا السيوطي في الدر (٣/٢٣٠)

فلعله أخرجه في كتاب آخر إلا أنه عند الإطلاق لا يراد إلا المسند .

وعزاه السيوطي أيضا لابن أبي حاتم ، وعبد بن حميد وابن سعد (و راجع النهج السديد رقم ٥١٢) .

هذا ، ويلاحظ أن شيخ الإسلام نقل تصحيح الترمذي للحديث ، مع أنه لا يوجد في أي نسخة من نسخ الترمذي التي بين أيدينا هذا التصحيح ، نعم، قد ورد التحسين فقط في النسخة الهندية مع تحفة الأحوذي (٤/١١٧) والنسخ الأخرى لا يوجد فيها إلا قوله " هذا حديث غريب "

انظر طبعة إبراهيم عطوة (٥/٢٧٨) ——————

——————— وطبعة عبد الرحمن محمد عثمان (٤/٣٤٢) وفي عارضة الأحوذي ١١/٢٤٦) وتحفة الأشراف (٧/٢٨٤) .

وله شاهد موقوف على حذيفة : أخرجه الإمام أحمد في الإيمان المسند من الجامع للخلال (ق/١٢٤/ب) عن عبد الرحمن بن مهدي ، عن سفيان، والطبري (١٠/ ٨١) ، وابن عبد البر في جامع بيان العلم (٢/١٠٩) والبيهقي في المدخل (ص٢٠٩) ، والسنن (١٠/١١٦) من طريق سفيان ، والأعمش عن حبيب بن أبي ثابت ، عن أبي البختري ، قال : سئل حذيفة عن قوله (اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابا من دون الله) أكانوا يعبدونهم قال : لا، كانوا إذا أحلوا لهم شيئاً استحلوه ، وإذا حرموا عليهم شيئاً حرموه .

وفي سنده انقطاع لأن أبا البختري لم يسمع من حذيفة .

وله شاهد من قول أبي البختري ، أخرجه الطبري، وابن عبد البر وقد ذكره شيخ الإسلام ، ثم ذكر شيخ الإسلام هذا المعنى عن أبي العالية .

والحديث حسنه الألباني في تخريجه لأحاديث المصطلحات الأربعة للمودودي لشاهده من قول حذيفة حيث لا يقال مثل هذا بالرأي .

وذكره في غاية المرام في تخريج الحلال والحرام (٦) .

١٠ـ باب ماجاء في التغليظ بإحلال المحارم بالحيل

١٧٢ ـ لاترتكبوا ما ارتكبت اليهود ، فتستحلوا محارم الله بأدنى الحيل

قال : روى محمد بن عمرو، عن أبي سلمة ،عن أبي هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ،فذكره.

وقال :رواه الإمام أبوعبد الله بن بطة قال : حدثنا أحمد ابن محمد بن مسلم ، حدثنا الحسن بن محمد الصباح الزعفراني، حدثنا يزيد بن هارون ،حدثنا محمد بن عمرو ،عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة به .

وقال: وهذا إسناد جيد يصحح بمثله الترمذى ،وغيره تارة ، ويحسنه تارة ، ومحمد بن مسلم المذكور مشهور ثقة ، ذكره الخطيب في تاريخه كذلك ،وسائر رجال الإسناد أشهر من أن يحتاج إلي وصفهم ، وقد تقدم مايشهد لهذا الحديث من قصة أصحاب السبت ،وسنذكر إن شاء الله قصة الشحوم.

(بيان الدليل بابطال التحليل في الفتاوى الكبرى ٣/ ١٢٣)

وقال في موضع آخر: رواه ابن بطة بإسناد حسن عن أبي هريرة به. (مجموع الفتاوى ٢٩/ ٢٩)(١)

---

(١) الحديث رواه ابن بطة في جزء الخلع وإبطال الحيل (١٤) وعنه أورده ابن كثير في التفسير، وقال : هذا إسناد جيد ،فإن أحمد بن محمد بن مسلم هذا ذكره الخطيب في تاريخه، وثقه ،وباقي رجاله مشهورون ثقات ،ويصحح الترمذى بمثل هذا الإسناد كثيراً .

قلت : وهذا نفس كلام شيخ الإسلام نقله عنه تلميذه ،ولم ينسبه إليه ، وقال الألباني في الإرواء : هذا إسناد رجاله كلهم ثقات معروفون من رجال التهذيب غير أبي الحسن أحمد بن محمد بن مسلم، وهو المخرمي كما جاء منسوبا في أكثر من مواضع كتابه الآخر الإبانة عن شريعة الفرقة الناجية. (ق/ ١١/ ٢/ و ١٤٤) . ثم ذكر كلام ابن كثير وقال : ولكني لم أجد ترجمة ابن مسلم هذا في تاريخ الخطيب فالله أعلم (٥/ ٣٧٥ رقم ١٥٣٥)

١١ـ باب ماروى في إهانة أهل البدع

١٧٣ ـ سئل عن معنى قوله صلى الله عليه وسلم : " من انتهر صاحب بدعة ملأ الله قلبه أمنا وإيمانا وآمنه يوم الفزع الأكبر " (١)

فأجاب :

أما قوله : " من انتهر صاحب بدعة ملأ الله أمنا وإيمانا "

وقوله : " من وقر صاحب بدعة أعان الله على هدم الإسلام " ونحو ذلك . فهذا الكلام معروف عن الفضيل بن عياض (٢)

والبدعة : ماخالفت الكتاب والسنة أو إجماع سلف الإمة من الاعتقادات والعبادات ، كأقوال الخوارج ، والروافض ، والقدرية ، والجهمية ، وكالذين يتعبدون بالرقص ، والغناء في المساجد ، والذين يتعبدون بحلق اللحي ، وأكل الحشيشة وأنواع ذلك من البدع التي يتعبد بها طوائف من المخالفين للكتاب والسنة . والله أعلم .

(مجموع الفتاوى ١٨ / ٣٤٦)

---

(١) الحديث روى عن ابن عمر من طريقين : رواه أبونعيم في الحلية (٨/ ٢٠٠) ومن طريقه ابن الجوزي في الموضوعات (١ / ٢٧٠) والخطيب (١٠ / ٢٦٤) من طريق الحسين بن خالد .

ورواه القضاعي في مسند الشهاب (رقم ٥٣٧) ، وأبونعيم من طريق أبي حازم عبد الغفار بن حسن كلاهما عن عبد العزيز بن أبي رواد ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله صلي الله عليه وسلم : من انتهر صاحب بدعة

وقال أبونعيم : غريب من حديث عبد العزيز ، ولم يتابع عليه من حديثه نافع .

وقال الخطيب : تفرد برواية هذا الحديث : الحسين بن خالد ، وغيره أوثق منه . وقال ابن معين : ليس بثقة ، وقال ابن عدي : عامة حديثه عن الضعفاء .

ومتابعه عبد الغفار بن الحسن : قال الجوزجاني في أحوال الرجال : لايعتبر به ، وقال الأزدي : كذاب . وقال أبوحاتم : لا بأس به .

وقال ابن الجوزي : فيه عبد العزيز بن أبي رواد ، قال ابن حبان : كان

===

١٢ــ باب ما ورد في الغلو في الدين

١٧٤ــ إياكم والغلو في الدين ،فإنما أهلك من كان قبلكم الغلو في الدين.

قال في اقتضاء الصراط المستقيم : روى ابن عباس رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، غداة العقبة وهو على ناقته: "القط لي حصى ".

فلقطت له سبع حصيات من حصى الخذف ،فجعل ينفضهن في كفه، ويقول : أمثال هؤلاء ،فارموا ،ثم قال : أيها الناس ! إياكم والغلو ،وذكر الحديث.

وقال : رواه أحمد ،والنسائي ،وابن ماجة من حديث عوف

=== يحدث على التوهم والحسبان ،فسقط الاحتجاج به .

وأورد الشطر الأول منه الملا علي القاري ، في الأسرار المرفوعة (رقم ٨٨٠) ،والمصنوع (ص١٧٦) وقال : موضوع.

وأخرجه القضاعي "(٥٣٨) بسند آخر عن عبد الغفار بن حسن عن عبد العزيز بن أبي رواد به ،ولفظه :

" من أهان صاحب بدعة أمنه الله يوم الفزع الأكبر .

(٢) أخرج أبونعيم في الحلية عدة أقوال في ترجمة الفضيل ابن عياض عنه في هذا المعنى ، (٨/١٠٣ ــ ١٠٤)

منها :

١ــ من أحب صاحب بدعة أحبط الله عمله ، وأخرج نور الإسلام من قلبه ،لا يرتفع لصاحب بدعة إلى الله عمل ، نظر المؤمن إلى المؤمن يجلو القلب ،ونظر الرجل إلى ـ صاحب بدعة يورث العمي ، من جلس مع صاحب بدعة ،لم يعط الحكمة، و أورده الذهبي في السير (٨/٣٨٤)

ومنها :

٢ــ إني أحب من أحبهم الله وهم الذين يسلم منه أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم ،وأبغض من أبغضه الله وهم أصحاب أهل الأهواء والبدع .

وراجع :شرح أصول اعتقاد أهل السنة للألكائي (١/١٣٧ــ ١٣٩)

وأخرج اللألكائي عن إبراهيم بن ميسرة قال : ومن وقر صاحب بدعة فقد أعان على هدم الإسلام (١/١٣٩)

ابن أبي جميلة ،عن زياد بن حصين ،عن أبي العالية عنه .

قال : وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم .

(١/٨٨ـ ٢٨٩)

وقال في موضع آخر : هوحديث صحيح .

(مجموعة الرسائل الكبرى (١/٢٨٥) (١)

---

(١) الحديث في مسند الإمام أحمد في مسند عبد الله بن عباس ، (١/٢١٥ ، ٣٤٧)، والنسائي في المناسك ،باب التقاط الحصى (٢/٤٢ رقم ٣٠٥٩)،وابن ماجة في المناسك (٢/١٠٠٨رقم ٢٩ ٣٠) .

والحديث أورده المزي في تحفة الأشراف في مسند عبد الله بن عباس(٤/٣٨٧) .

وقال الحافظ ابن حجر في النكت الظراف : قلت : ابن عباس المذكور في هذا الحديث هوالفضل لا عبد الله ، لأن الفضل هوالذي أردف سيدنا النبي صلى الله عليه وسلم ، فلم يزل يلبي حتى رمى الجمرة .

وأما عبد الله فكان تقدم مع الضعفاء من المزدلفة ،وكل ذلك ثابت في الصحيح . (مسلم الحج باب ٤٥ ،و ٤٦)

وقد أخرجه البيهقي في سننه (٥/١٢٧) من هذا الوجه فصرح فيه بالفضل . (النكت الظراف ٤/٣٨٧ ـ ٣٨٨)

والحديث بهذا الإسناد أخرجه ابن خزيمة (٤/٢٧٤) وابن حبان في صحيحه (الموارد ١٠١١) والحاكم "(١/٤٦٦) والبيهقي كما مرّ، والضياء في المختارة (٢/٢٠٠/٥٩)

وصححه الحاكم على شرط الشيخين ووافقه الذهبي .

وقال الألباني : وليس كذلك ،فإن زياد بن حصين لم يخرج له البخاري فهو على شرط مسلم فقط ،وكذلك صححه النووي في المجموع (٨/١٧١) ،وابن تيمية في الاقتضاء . (الصحيحة رقم ١٢٨٣) وأورده في صحيح الجامع (٢/٣٨٨)

قلت : وقد نقل المناوي تصحيح الحديث على شرط مسلم عن شيخ الإسلام . (فيض القدير ٣/١٢٦) .

وفي إحدى طريقي أحمد (١/٣٤٧) وابن خزيمة (رقم ٢٨ ٦٨) قال عوف : لاأدري الفضل أو عبد الله بن عباس ،كذا في ابن خزيمة ===

١٣ ـ باب ماجاء في التغليظ باتباع اليهود والنصارى

١٧٥ ـ لتتبعن سنن من كان قبلكم حذو القذة بالقذة ،حتى لو دخلوا جحر ضب لدخلتموه ،قالوا : يارسول الله ! اليهود والنصارى؟ قال فمن ؟! .

قال : هو حديث صحيح .

(الفتاوى الكبرى ٣/ ١٢١) (١)

١٤ ـ باب ماروى في ذم القدرية والمرجئة

١٧٦ ـ قال شيخ الإسلام : وقد رويت أحاديث في ذم القدرية والمرجئة ،روى بعضها أهل السنن كأبي داود ، وابن ماجة ، وبعض الناس يثبتها ويقويها ، ومن العلماء من طعن فيها ، وضعفها ولكن الذى ثبت في ذم القدرية ونحوهم عن الصحابة كابن عمر وابن عباس . (مجموع الفتاوى ١٣/ ٣٥، أو مجموعة الرسائل الكبرى ١/ ٢٦)

=== ولفظ أحمد : لايدرى عوف : عبد الله أو الفضل .

وأخرجه ابن أبي عاصم في السنة رقم (٩٨) من طريق حماد بن زيد ،عن عوف ،عن أبي العالية ،عن ابن عباس .

وقال الألباني : إسناده صحيح .

(١) وأخرجه البخاري في الأنبياء ،باب ذكر بني إسرائيل (٦/ ٤٩٥ رقم ٣٤٥٦)، والاعتصام ،(١٣/ ٣٠٠ رقم ٣٢٠) .

ومسلم في العلم : باب رقم (٣) (٤/ ٢٠٥٤ رقم ٦)

وأحمد (٣/ ٨٤، ٨٩) كلهم من حديث أبي سعيد الخدري بلفظ: " شبرا بشبر ، وذراعا بذراع "

وأما اللفظ الذى ذكره شيخ الإسلام فأخرجه أحمد (٤/ ١٢٥) من حديث شداد بن أوس لكنه ليس فيه من قوله: "حتى لو ...

وفي إسناده عبد الحميد بن بهرام ، وشهر بن حوشب وفيهما كلام لكنه يشهد له مافي الصحيحين ، والحديث له طرق وألفاظ راجع (الصحيحة رقم ١٣٤٨)

١٧٧ وقال : القدرية مجوس هذه الأمة .

قال : روى ذلك عن ابن عمر وغيره من السلف .

وقد رويت في ذلك أحاديث مرفوعة إلى النبي صلى الله عليه وسلم منها : ما رواه أبو داود ، والترمذي ، ولكن طائفة من أئمة الحديث طعنوا في صحة الأحاديث المرفوعة في ذلك .

(مجموع الفتاوى ٨/٤٥٢) (١)

---

(١) وردت في ذم القدرية والمرجئة عدة أحاديث ، فيها موضوع ، وضعيف ، وقد صح بعض هذه الأحاديث ، منها : ما ذكره شيخ الإسلام ، وهو :

١ ـ القدرية مجوس هذه الأمة : أخرجه ابن ماجة المقدمة (١/٣٥ رقم ٩٢) ، وابن أبي عاصم في السنة رقم ٣٢٨) ، والآجري في الشريعة (١٩٠) ، والطبراني في الصغير (رقم ٦١٥) من طريق بقية بن الوليد ، ثنا الأوزاعي ، عن ابن جريج ، عن أبي الزبير عن جابر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن مجوس هذه الأمة المكذبون بأقدار الله تعالى ، إن مرضوا فلا تعودوهم ، وإن لقيتموهم فلا تسلموا عليهم ، وإن ماتوا ، فلا تصلوا عليهم .

وقال : لم يروه عن الأوزاعي إلا بقية تفرد به ابن مصفى .

قال الألباني : حديث حسن ، رجاله ثقات غير أبي الزبير مدلس ، وقد عنعن ، قال : وللحديث شاهد من حديث ابن عمر من طرق عنه يقوى بعضها بعضا .... وليس فيها : إن لقيتموهم فلا تسلموا عليهم " قال : ويشهد له حديث حذيفة الذي بعده (أي برقم ٣٢٩) عند ابن أبي عاصم بسنده عن عمر مولى غفرة ـ وهو ضعيف ـ عن رجل ـ وهو مبهم لم يسم ـ عن حذيفة مرفوعا : إن لكل أمة مجوسا ، وإن مجوس هذه الأمة الذين يزعمون أن لا قدر ، فإن مرضوا فلا تعودوهم ، وإن ماتوا فلا تشهدوهم ، هم شيعة الدجال .

وقد أخرجه أحمد (٥/٤٠٦ ـ ٤٠٧) ، وأبو داود في السنة ====

. . . . . .

===(رقم ٤٦٩٢)

وقد اضطرب عمر مولى غفرة في إسناد هذا الحديث ، فرواه عن نافع ،عن ابن عمر ، وعن ابن عمر ، وانظر تفصيله في ظلال الجنة للألباني .

أما حديث ابن عمر :

فأخرجه أبود اود في السنة (رقم ٦٦/٥ـ ٦٧) ،والحاكم (٨٥/١) من طريق عبد العزيز بن أبي حازم ،عن أبيه ،عن ابن عمر مرفوعا : القدرية مجوس هذه الأمة ،إن مرضوا فلا تعودوهم ،وإن ماتوا فلا تشهدوهم .

وراجع مصباح الزجاجة للبوصيرى (رقم٣٥) وصحيح الجامع الصغير (١٥٠/٤) و المشكاة (١٠٧) .

وقال ابن القيم في تهذيب السنن : (٦٠/٧) معلقا على حديث حذيفة : هذا المعنى قد روى عن النبى صلى الله عليه وسلم من حديث ابن عمر ، وحذيفة ،وابن عباس ، وجابر بن عبد الله ،وأبي هريرة ،وعبد الله بن عمرو بن العاص ،ورافع بن خديج ،ثم ذكر من خرجها ، وتكلم عليها فليراجع للتفصيل ،كما يراجع للأحاديث والآثار عن الصحابة والتابعين : السنة لابن أبي عاصم (١٤٠/١ـ ١٥١) ، والشريعة للآجرى (٢٠٠ ـ ٢١٥) وشرح أصول اعتقاد أهل السنة (٦٢٩/٢ ـ ٦٩١) ، وجزء الحسن بن عرفة رقم (١٠ ،١١ ، ٥٤) ٨٩) وشرح العقيدة الطحاوية (٣٠٤) وراجع أيضا الأباطيل (٣٩/١) .

. . . . . .

= = =وذكر أنه صح الحديث في الخوارج من عشرة أوجه كما قاله أحمد وهذه الأوجه ذكرها مسلم في صحيحه .

وقد ذكر ابن القيم هذه الأحاديث في تهذيب السنن وهي كالتالي :

١ـ حديث جابر أخرجه مسلم في الزكاة (٢/ ٧٤٠) والبخاري مختصراً

٢ـ حديث أبي سعيد : أخرجه البخاري في (٦/ ٢٧٦) ومسلم (٢/ ٧٤١) ، وذكره الترمذي في الباب .

٣ـ حديث آخر عنه : أخرجه البخاري في (٦/ ٦١٧) ومسلم (٢/ ٧٤٢، ٧٤٣، ٧٤٥)

ثم ذكر ألفاظ أربعة روايات أخرى عنه ، انظر: البخاري (٦/ ٢٣٠ و ٩/ ٩٩) و (٩/ ٥٥٢) و (١٢/ ٢٨٣) و ١٣/ ٤١٧) ومسلم: (٢/ ٧٤٢ـ ٧٤٦)

٤ ـ وحديث آخر عنه في صحيح البخاري (المواضع المذكورة)

٥ ـ وحديث عبيد الله بن أبي رافع في مسلم عن علي رضي الله عنه (٢/ ٧٤٩) وعزاه للبخاري ولم يذكره المزي .

٦ ـ وحديث أبي ذر : ٧ ـ ورافع بن عمرو الغفاري في صحيح مسلم (٢/ ٧٥٠) .

٨ ـ وحديث سهل بن حنيف أخرجه مسلم (٢/ ٧٥٠)

٩ـ وحديث ابن عمر في صحيح البخاري (لم أجد فيه)

ثم ذكر قول أحمد وقال : وهذه هي العشرة التي ذكرناها وقد استوعبها مسلم في صحيحه ، والله أعلم (تهذيب السنن ٧/ ١٤٨ ـ ١٥٣)

قلت: ومن هذا الباب : (رقم ٢١٨٨)

١ـ حديث ابن مسعود : أخرجه أحمد (١/ ٤٠٤) ، والترمذي في الفتن وصححه ، وابن ماجة (رقم ١٦٨) .

٢ـ وحديث عبد الله بن عمرو : أخرجه أحمد (٢/ ٢١٩) وابن أبي عاصم في السنة (٩٢٩، ٩٣٠، ٩٣٤، ٩٤٤) والبزار (كشف الأستار رقم (١٨٥٠) (٢/ ٣٥٩)

٣ ـ وحديث أبي بكرة : أخرجه أحمد (٥/ ٤٢، ٤٤) وابن أبي عاصم في السنة (٩٢٧، ٩٣٦، ٩٣٧، ٩٣٨)

٤ـ وحديث أنس : أخرجه أحمد (٣/ ١٩٧) وأبو داود (٤٧٦٥ ـ ٤٧٦٦) ، وابن ماجة (١٧٥) ، وابن أبي عاصم في السنة (٩٤٠، ٩٤٥)

٥ـ وحديث أبي زيد الأنصاري : أخرجه ابن أبي عاصم في السنة (٩٤١)

١٧٩ – قال سعيد بن يحيى بن سعيد الأموى (١) في مغازيه :

حدثني أبي عن المجالد بن سعيد ،عن الشعبي قال : لما افتتح رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة دعا بمال العزى فنثره بين يديه ، ثم دعا رجلا قد سماه فأعطاه منها ، ثم دعا أبا سفيان بن حرب فأعطاه منها ، ثم دعا سعد بن حريث فأعطاه منها ،ثم دعا رهطا من قريش فأعطاهم ،فجعل يعطي الرجل القطعة من الذهب فيها خمسون مثقالاً ،وسبعون مثقالاً ونحو ذلك ، فقام رجل فقال : إنك لبصير حيث تضع التبر ،ثم قام الثانية، فقال مثل ذلك ،فأعرض عنه النبي صلى الله عليه وسلم ، ثم قام الثالثة فقال : إنك لتحكم وما نرى عدلاً ،قال : " ويحك إذا لا يعدل أحد بعدى" ثم دعا نبي الله صلى الله عليه وسلم أبا بكر ،فقال : " اذهب فاقتله" فذهب فلم يجده فقال : "لو قتلته لرجوت أن يكون أولهم وآخرهم" .

وهذا الحديث مرسل ،ومخرجه عن مجالد ،وفيه لِيْنٌ ،لكن له ما يؤيد معناه ، فإنه قد تقدم (٢) أن عمر قتل الرجل الذى لم يرض بحكم النبي صلى الله عليه وسلم ،ونزل القرآن بإقراره على ذلك ، و جرمه أسهل من جرم هذا .

ثم ذكر حديث أبي سعيد المتفق عليه في الذى لمز النبي صلى الله عليه وسلم في قسمة الذهيبة التي أرسل بها عليّ من اليمن ، وحديثا آخر عن عليّ من الصحيحين ، وحديثا عن أبي برزة . (الصارم المسلول ١٨٠ – ١٨١)

---

(١) وعنه أورده الحافظ ابن حجر في الفتح (١٢/٢٩٩) في شرح حديث أبي سعيد الخدرى المذكور .

(٢) انظر رقم (١٦٠)

١٨٠ ـ عن الزهـرى عن أبي سلمة ،عن أبي سـعيـد قال : بينا النبي صلى الله عليه وسلم يقسم : إذ جاء عبد الله بن ذى الخويصرة التميمي فقال : اعدل يا رسول الله ! قال : ويلك من يعدل إذا لم أعدل .

قال عمر بن الخطاب : دعني أضرب عنقه ،قال : دعه فإن له أصحاباً يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم ، وصيامه مع صيامهم ،يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية ،وذكر الحديث . وفيه نزلت : ﴿ وَمِنْهُمْ مَنْ يَلْمِزُكَ فِي الصَّدَقَاتِ ﴾ [التوبة: ٥٨]

قال : هكذا رواه البخارى وغيره من حديث معمر ، عن الزهري

قال : أخرجاه في الصحيحين من وجوه أخرى ، عن الزهرى ، عن أبي سلمة ، والضحاك الهمداني ،عن أبي سعيد فذكره ، وفيه : " أتاه ذو الخويصرة " ـ وهو رجل من تميم ـ وذكر الحديث ولم يذكر نزول الآية .

وقال : وتسمية ذى الخويصرة هو المشهور في عامة الحديث، كما رواه عامة أصحاب الزهرى عنه ،والأشبه أن ما انفرد به معمر وهم منه فإن له مثل ذلك ، وقد ذكروا أن اسمه حرقوص ابن زهير .

(الصارم المسلول (٢٢٦ ـ ٢٢٧) (١)

---

(١) مقصود شيخ الإسلام من هذا الكلام توهيم معمر في ذكر اسم ذى الخويصرة: (عبد الله بن ذى الخويصرة التميمي) الذى أخرجه البخارى في كتاب استتابة المرتدين (١٢/ ٢٩٠ رقم ٦٩٣٣)

وقال الحافظ ابن حجر : في رواية عبد الرزاق عن معمر ، بلفظ: بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم يقسم قسما إذ جاءه ابن ذى الخويصرة التميمي " وكذا أخرجه الإسماعيلي من رواية عبد الرزاق ،ومحمد بن ثور ،وأبي سفيان الحميرى ، وعبد الله بن معاذ أربعتهم عن معمر .

وأخرجه الثعلبي ،ثم الواحدى في أسباب النزول (ص ٢٤٧) من طريق محمد بن يحيى الذهلي ،عن عبد الرزاق فقال : ابن ذى الخويصرة ===

وذكر أن ذا الخويصـــرة اعترض على النبي صلى الله عليه وسلم في قسم غنائم حنيـــن ٠

وكـذلك المنافق الـذى سمعـــه ابن مسعود فإنـه في غنائم حنيـن أيضـا [أخرجـه ابن مرد ويـه كما في الفتح ١٢/٢٩٨] ٠

وذكـر حـديث عبـد الرحمن بـن أبي نعـم ، عن أبي سـعيد من الصحيحين ، قال : بعث عليّ وهو باليمن إلى النبي صلى الله عليـه وسلم بـذهيبـة في تربتهـا ، فقسمها بين أربعـة نفر ، وفيـه : فغضبت قريش والأنصـار وقالوا : يعطي صناديـد أهل نجـد ، ويـدعنا فقال : إنما أتالفهـم ، فأقبل رجـل غائر العينيـن ، ناتي الجبنتيـن كث اللحيـة ، مشـرف الوجنتيـن ، محلوق الرأس ، فقال : يا محمـد اتق الله ، قال : فمـن يطـع الله إذا عصيتـه ؟! أفيـامنني أهل الأرض ولا تأمنوني ، فسأل رجـل من القـوم قتلـه أراه خالـد بن الوليـد ، فمنعـه فلما ولـى قال : إن من ضئضي هـذا قوما يقرؤن القرآن لا يجـاوز حناجرهم وذكر الحديث في صفة الخوارج ، وفي آخـره : يقتلون أهل الإسلام ، ويدعون أهل الأوثـان ، لئن أدركتهـم لأقتلنهـم قتـل عاد ٠

= = = التميمي وهو حرقوص بن زهير أصل الخوارج ، وما أدرى من الذى قال : وهو حرقوص الخ

قلت : وقوله " من الذى قال وهو حرقوص الخ " لم يرد في أسباب النزول فلعله من كلام الثعلبي ، وكلام الحافظ الآتي يؤكده ٠

قال الحافظ : وقـد اعتمد على ذلك ابن الأثير في الصحابة فترجم لذى الخويصرة التميمي في الصحابة ، وساق هذا الحديث من طريق أبي إسحاق الثعلبي ، وقال : بعد فراغه : فقـد جعل في هذه الروايـة اسم ذى الخويصرة حرقوصـا ٠ والله أعلم ٠ وقـد جاء ان حرقوصا اسم ذى الثدية ٠

قال الحافظ : قلت : وقـد ذكر حرقوص بن زهير في الصحابـة أبو جعفر الطبرى ، وذكر أنه كان له في فتوح العراق أثر وأنه الذى افتتح سوق الأهواز ، ثم كان معطيّ في حروبه ، ثم صار مع الخوارج فقتـل معهـم ٠٠٠٠ (فتح الباري ١٢/٢٩٢) وراجع أسد الغابة (١/٣٩٦) والاصابـة (١/٣٧٠)

١٨١ ـ وقال : وأما الذي في حديث ابن أبي نعم ، عن أبي سعيد فإنه كان بعد هذه المرة ، لأن فيه : أن عليا بعث إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، وهو باليمن بذهيبة ، فقسمها بين أربعة من أهل نجد ، ولا خلاف بين أهل العلم أن عليا كان في غزوة حنين مع النبي صلى الله عليه وسلم ، ولم تكن اليمن فتحت يومئذ ، ثم إنه استعمل عليا على اليمن سنة عشر بعد تبوك ، وبعد أن بعثه مع أبي بكر إلى الموسم بنبذ العهود ، و وافى النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع منصرفه من اليمن ، وكان النبي صلى الله بالمدينة لما بعث عليّ بالصدقة .

ومما يبين ذلك أن غنائم حنين نفل النبي صلى الله عليه وسلم خلقاً كثيراً ، من قريش ، وأهل نجد ، وهذه الذهيبة إنما قسمها بين أربعة نجديين ، وإذا كان كذلك فإما أن يكون المعترض في هذه المرة غير ذى الخويصرة ، ويكون أبو سعيد قد شهد القصتين ، وعلى هذا فالذى في رواية معمر أن آية الصدقات نزلت في قصة ذى الخويصرة ، ليس بجيد ، بل هو مدرج في الحديث من كلام الزهرى أو كلام معمر ، لأن ذا الخويصرة إنما أنكر عليه قسم الغنائم ، وليست هي الصدقات التي جعلها الله لثمانية أصناف ، ولا التفات إلي ما ذكره بعض المفسرين من أن الآية نزلت في قسم غنائم حنين ، وإما أن يكون المعترض في ذهيبة عليّ رضى الله عنه هو ذو الخويصرة أيضا ، وعلى هذا فتكون أحاديث أبي سعيد كلها في هذه القصة ، لا في قسم الغنائم ، وتكون الآية قد نزلت في ذلك ، أو يكون شهد القصتين معا ، والآية نزلت في إحداهما .

(الصارم المسلول ٢٢٧ ، ٢٣٠ ـ ٢٣١)

١٨٢ – ويحك من يعدل عليك بعدى

قال : رواه ابن أبي عاصم ،وأبو الشيخ في الدلائل بإسناد صحيح ،عن قتادة ،عن عقبة بن وساج ،عن ابن عمرو قال :أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بقليد من ذهب وفضة ،فقسمه بين أصحابه ، فقام رجل من أهل البادية فقال : يا محمد! والله لئن أمرك الله أن تعدل فما أراك أن تعدل فقال : ويحك من يعدل عليك بعدى ،فلما ولى قال : : ردوه علي رويداً .

(الصارم المسلول ٢٣٢) (١)

١٨٣ – يا ابن عبد هل تدرى كيف حكم الله .

قال:المصنفون في الأحكام يذكرون قتال البغاة و الخوارج جميعاً ، وليس عن النبي صلى الله عليه وسلم في قتال البغاة

---

(١) أخرجه ابن أبي عاصم في السنة (رقم ٩٣٤) والبزار كما في كشف الأستار (٢/ ٣٥٩ – ٣٦٠) من طريق معاذ بن هشام ، عن أبيه ،عن قتادة ،عن عقبة بن وساج ، قال : كان صاحب لي يحدثني عن شأن الخوارج وطعنهم على أمرائهم ،فحججتُ ، فلقيتُ عبد الله بن عمرو ،فقلت له : أنت من بقية أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ،وقد جعل الله عندك علما وأناس بهذا العراق يطعنون على أمرائهم ،ويشهدون عليهم بالضلالة ،فقال لي : أولئك عليهم لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ، ثم ذكر الحديث ،وفي آخره : فقال النبي صلى الله عليه وسلم : إن في أمتي أحا لهذا يقرؤون القرآن لايجاوز تراقيهم ، كلما خرجوا فاقتلوهم ثلاثاً .

وصححه الألباني على شرط مسلم.

حديث إلاّ حديث كوثربن حكيم ،عن نافع وهوموضوع.

(مجموع الفتاوى ٤/٤٥١) (١)

---

(١) وحديث كوثربن حكيم هذا :أخرجه ابن عدى في ترجمته من الكامل (٦/٢٠٩٦) وابن حبان (٢/٢٢٨) عن كوثر عن نافع عن ابن عمر،أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : يا ابن أم عبد! هل تدرى كيف حكم الله فيمن يغامز هذه الأمة ؟ قال :الله ورسوله أعلم ، قال : لايجهزوا على جريحها ،ولايقتل أسيرها ، ، ولايطلب هاربها ، ولايقسم فيها .

وكوثر هذا ، قال فيه أبو زرعة: ضعيف. وقال ابن معين :ليس بشئ . وقال أحمد : أحاديثه بواطيل ليس بشئ، وقال الدرقطني وغيره :متروك . ،وقال البخارى : منكرالحديث وقال السعدي : لايحل كتابة حديثه عندي لأنه مطرح . و قال النسائي : متروك . وقال ابن حبان: كان يروى المناكير عن المشاهير، يروى عن الثقات ماليس حديث الأثبات. وقال ابن عدى : عامة مايرويه غير محفوظ. وقال يعقوب بن شيبة: منكرالحديث. وقال الحاكم وأبونعيم : روى أحاديث مناكير . وقال الأزدى : ضعيف . وأورده العقيلي (٤/١٢) ، والدولابي وابن الجارود ،وابن شاهين في الضعفاء .

وقال ابن أبي حاتم عن أبيه : ضعيف الحديث قال: قلت : هو متروك ،قال: لا،ولاأعلم له حديثاً مستقيماً ،وهوليس بشئ .

راجع : (العلل ومعرفة الرجال (١/١٤٤، ٦٢٦، ٢٧٤) والتاريخ الكبير (٤/١/٢٤٥)، والتاريخ الصغير (٢/١٤٣)،والضعفاء الصغير (٩٨)، والضعفاء والمتروكين للنسائي (٨٩)،والجرح والتعديل (٣/٢/١٧٦) ، والمجروحين (٢/٢٢٨)،والكامل (٦/٢٠٩٦)، والضعفاء للعقيلي (٤/١٢) وأحوال الرجال (رقم ٣٦٩)، والضعفاء والمتروكون للدارقطني (رقم ٤٤٧)، والميزان (٣/٤١٦)،واللسان (٤/٤٩٠ ـ ٤٩١) .

١٨٤ ـ حديث إنهم كلاب أهل النار

قال : وفي الترمذى عن أبي أمامة الباهلي عن النبي صلى الله عليه وسلم في الخوارج : أنهم كلاب أهل النار ، وقرأ هذه الآية ﴿يوم تبيض وجوه وتسود وجوه﴾ (١)

قال الإمام أحمد بن حنبل : صح الحديث في الخوارج من عشرة أوجه .

وقد خرجها مسلم في صحيحه ، وخرج البخارى طائفة منها الخ .

(٢٧٩/٣)

١٨٥ ـ حديث صبيغ بن عسل ، وهو مشهور ، قال أبو عثمان النهدى : سأل رجل من بني يربوع أو من بني تميم عمر بن الخطاب رضى الله عنه عن الذاريات ، والمرسلات والنازعات ، أو عن بعضهن ، فقال عمر : ضع عن رأسك ، فإذا له وفرة فقال عمر : أما والله لو رأيتك محلوقا لضربت الذى فيه عيناك ، ثم قال : كتب إلى أهل البصرة ـ أو قال إلينا ـ أن لا تجالسوه ، قال : فلو جاء ونحن مئة تفرقنا .

رواه الآمدى وغيره بإسناد صحيح .

(الصارم المسلول ١٨٨ ، والاقتضاء ٣٣٢/١) (٢)

---

(١) أخرجه الترمذى في تفسير آل عمران (١٢٦/٥) وكذا ابن ماجة في المقدمة باب في ذكر الخوارج (٦٢/١) مختصراً من الترمذى .

وله شاهد من حديث ابن أبي أوفى أخرجه ابن ماجة في المقدمة (٦١/١) وقال البوصيرى : في إسناده انقطاع ، فإن الأعمش لم يسمع من ابن أبي أوفى . (مصباح الزجاجة رقم ٦٥)

وانظر أيضا الجرح والتعديل (١٤٧/٤) وتهذيب الكمال ٥٤٦/١)

وأخرجه أيضا أحمد (٣٥٥/٤) ، وابن أبي عاصم في السنة (٤٣٨/١) كلاهما من طريق الأعمش ، عن ابن أبي أوفى .

وأخرجه الطيالسي (١١٠/١) ، وأحمد (٣٨٢/٤) ، وابن أبي عاصم في السنة (٤٣٨/٢) كلهم من طريق الحشرج وغيره عن سعيد بن جمهان ، عن ابن أبي أوفى . وهذا سند متصل .

(٢) قال الحافظ في الإصابة : صبيغ بن عسل له إدراك وقصته مع عمر مشهورة وذكر من روى القصة (١٩٨/٢ ـ ١٩٩)

١٦ ـ باب ما روى في الروافـــض

١٨٦ ـ ١ ـ روى كثير النواء ، عن إبراهيم بن الحسن بن علي بن أبي طالب ، عن أبيه ، عن جده قال : قال عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه ، قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "يظهر في أمتي في آخر الزمان قوم يسمون الرافضة يرفضون الإسلام" هكذا رواه عبد الله بن أحمد في مسند أبيه . (١)

وفي السنة من وجوه صحيحة (٢) عن يحيى بن عقيل شتى كثير . (٣) .

ب ـ ورواه أيضا من حديث أبي شهاب عبد ربه بن نافع الخياط ، عن كثير النواء ، عن إبراهيم بن الحسن ، عن أبيه ، عن جده ، يرفعه قال : "يجيء قوم قبل قيام الساعة يسمون الرافضة براء من الإسلام" .

وكثير النواء يضعفونه . (٤)

---

(١) أخرجه عبد الله بن أحمد في زيادات المسند (١/١٠٢) والسنة (١١٩٧، ١١٩٨) عن محمد بن جعفر الوركاني ، وعن محمد بن سليمان لوين كلاهما عن أبي عقيل يحيى بن المتوكل ، عن كثير النواء به .

(٢) أي من أول الإسناد إلى يحيى بن عقيل .

(٣) أخرجه عبد الله في السنة (١١٩٩) عن سفيان بن وكيع ، عن يزيد ابن هارون ، عن أبي عقيل يحيى به .

كما أخرجه ابن أبي عاصم في السنة (٩٧٨) عن ابن أبي شيبة عن يزيد ابن هارون ، عن يحيى بن المتوكل به ، وأخرجه البزار (كشف الأستار (٣/٢٩٣) عن يوسف بن موسى ، عن عمران بن أبي عمر ، عن يحيى بن المتوكل به .

(٤) أخرجه عبد الله في السنة (١١٠٠) عن محمد بن جعفر الوركاني ، عن أبي شهاب عبد ربه بن نافع الخيّاط ، عن كثير النواء .

والحديث أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (١/١٧٨ ـ ٢٨٠) عن محمد بن الصباح ، عن يحيى بن المتوكل به .

ومدار الإسناد على كثير النواء ، وهو ضعيف ، وساق الذهبي هذا الحديث فيما أنكر على النواء .

ويحيى بن المتوكل أيضا ضعيف لكنه توبع فبقي في الإسناد كثير النواء قال البزار : لا نعلم له إسناداً إلا هذا الإسناد ، وقال الهيثمي : رواه عبد الله والبزار ، وفيه كثير بن إسماعيل النواء وهو ضعيف . (١٠/٢٢)

١٨٧ – روى أبويحيى الحماني ، عن أبي جناب الكلبي ، عن أبي سليمان الهمداني . أو النخعي – عن عمه ، عن عليّ قال : قال النبي عليه الصلاة والسلام " : ياعلي أنت وشيعتك في الجنة ، وإن قوما لهم نبز يقال لهم الرافضة ، إن أدركتهم فاقتلهم فإنهم مشركون " قال علي : ينتحلون حبنا أهل البيت ، وليسوا كذلك ، وآية ذلك أنهم يشتمون أبابكر وعمر ، رضي الله عنهما .

ا – رواه عبد الله بن أحمد : حدثني محمد بن إسماعيل الأحمسي ، ثنا أبويحيى (١) .

ب – ورواه أبوبكر الأثرم في سننه : حدثنا معاوية بن عمرو ، حدثنا فضيل ابن مرزوق ، عن أبي جناب ، عن أبي سليمان الهمداني ، عن رجل من قومه قال : قال عليّ : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " ألا أدلك على عمل إن عملته كنت من أهل الجنة ؟ وإنك من أهل الجنة ، إنه سيكون بعدنا قوم لهم نبز يقال لهم الرافضة ، فإن أدركتموهم فاقتلوهم فإنهم مشركون . قال : وقال عليّ : رضي الله عنه : سيكون بعدنا قوم ينتحلون مودتنا يكذبون علينا ، مارقة ، آيتهم ذلك أنهم يسبون أبا بكر وعمر رضي الله عنهما (٢) .

ج – ورواه أبوالقاسم البغوي : حدثنا سويد بن سعيد ، حدثنا محمد ابن خازم ، عن أبي جناب الكلبي ، عن أبي سليمان الهمداني ، عن علي رضي الله عنه قال : يخرج في آخر الزمان قوم لهم نبز ، يقال لهم الرافضة يعرفون به ، وينتحلون شيعتنا ، وليسوا من شيعتنا ، وآيتهم ذلك أنهم يشتمون أبابكر وعمر ، أينما أدركتموهم فاقتلوهم فإنهم مشركون . " (٣)

---

(١) أخرجه عبد الله بن أحمد في السنة (١٢٠١) عن محمد بن إسماعيل بن سمرة الأحمسي ، ثنا أبويحيى الحماني ، عن أبي جناب الكلبي ، عن ابن سفيان ، الهمداني أو النخعي به . وأبوجناب الكلبي – واسمه يحيى بن أبي حية – ضعيف الحديث متروك .

(٢) وهو ضعيف كسابقه (٣) وهو ضعيف كسابقه

د ـ وقال سويد : حدثنا مروان بن معاوية ، عن حمار بن كيسان ، عن أبيه ـ وكانت أخته سرية لعلي رضي الله عنه ـ قال : سمعت عليا يقول : يكون في آخر الزمان قوم لهم نبز يسمون الرافضة ، يرفضون الإسلام فاقتلوهم فإنهم مشركون .

فهذا الموقوف على عليّ رضي الله عنه شاهد في المعنى لذلك المرفوع.

١٨٨ ـ وروى هذا المعنى مرفوعاً من حديث أم سلمة ، وفي إسناده سوار بن مصعب وهو متروك . (١)

١٨٩ ـ وروى ابن بطة بإسناده عن أنس قال : قال رسول الله عليه الصلاة والسلام " إن الله اختارني ، واختار لي أصحابي ، فجعلهم أنصاري ، وجعلهم أصهاري وإنه سيجئي في آخر الزمان قوم يبغضونهم ، ألا فلا تؤاكلوهم ولا تشاربوهم ألا فلا تناكحوهم ، ألا فلا تصلوا معهم ، ولا تصلوا عليهم ، عليهم حلت اللعنة " (٢)

وفي هذا الحديث نظر .

١٩٠ ـ وروى ما هو أغرب من هذا وأضعف .

رواه ابن البناء ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

" ولا تسبوا أصحابي فإن كفارتهم القتل " .

(الصارم المسلول ٥٨٢ ـ ٥٨٣)

١٧ ـ باب ما ورد في النهي عن التشبه .

١٩١ ـ " لا تعلموا رطانة الأعاجم ، ولا تدخلوا على المشركين في كنائسهم يوم عيدهم فإن السخطة تنزل عليهم .

قال : روى البيهقي بإسناد صحيح ، في باب كراهية الدخول على أهل

---

(١) انظر لترجمة سوار بن مصعب : (الكامل ٣/١٢٩٢) والميزان (٢/٢٤٦)

(٢) انظر (رقم ٥٩١ مع التعليق)

الـذمـة في كنائسهـم، والتشبه بهم يوم نيروزهم ومهرجانهـم ، عن سفيان الثوري ،عن ثورين يزيـد ،عن عطاء بن دينار ،قال ،قال عمـر: ثم ذكره. (١)

وذكـر قبلـه من روايـة أبي الشيخ الأصبهاني عن عطاء بن يسار، ـ هكذا رأيتـه ولعـله ابن دينار ـ قال: قال عمـر :إياكم ورطانـة الأعاجـم وإن تـدخلـوا على المشركين يوم عيـدهم في كنائسهـم . (٢)

(الاقتضـاء ٤٥٥)

١٩٢ـ وروى بإسناد صحيـح عن أبي أسامـة، حـدثنا عوف ،عن أبي المغيرة ، عن عبـد الله بن عمـرو قال : من بنى ببـلاد الأعاجم فصنع نيروزهم ، ومهرجانهـم وتشبـه بهم حتى يموت ، وهو كـذلك حشر معهم يوم القيامـة .

وقال: هـكذا رواه يحيى بن سعيـد ،وابن أبي عـدى ،وغنـدر ،وعبـد الوهاب عن عوف ،عن أبي المغيرة ،عن عبـد الله بن عمـرو من قولـه.

(الاقتضـاء ١/٤٥٧ ـ ٤٥٨) (٣)

---

(١) وذكر في الفتاوى الكبـرى ((٢/٩٩)

وأخـرجـه البيهقي في السنن الكبرى (٩/٢٣٤) في الباب المذكور ،وقال ابن القيم في أحكام أهل الـذمـة : إسـناده صحيـح (٢/٧٢٣)

والأثر أخرجـه أيضا عبـد الرزاق (١/٤١١) عن الثوري ،عن أبي عطاء بن دينار (كـذا) عن عمـر.

(٢) الأثر في سنن البيهقي (٩/٢٣٤) وراجـع كنز العمـال (٣/٨٨٦ رقم ٩٠٣٤)

(٣) رواه البيهقـي في السنن الكبرى (٩/٢٣٤)

وقال ابن القيـم :إسـناده صحيـح .

(أحكام أهل الـذمـة ٢/٧٢٤)

٥ ـ كتاب العلم .

١ ـ باب ما روى في طلب العلم

١٩٣ ـ " اطلبوا العلم ولو بالصين "

قال مرعي الكرمي : قال ابن تيمية : ليس هذا من كلام النبي صلى الله عليه وسلم . (الفوائد الموضوعة : ١٥٤)

١٩٤ ـ يا علي اتخذ لك نعلين من حديد ، وافنهما في طلب العلم ، ولو بالصين .

(مجموع الفتاوى ١٨ / ٣٨٢) (٢)

١٩٥ ـ ياعلي كن عالما ، أو متعلما ، أو مستمعا ، أو واعيا ولاتكن الرابع فتهلك .

قال : هذا عن النبي صلى الله عليه وسلم ليس بثابت لكنه مأثور عن بعض السلف .

(أحاديث القصاص رقم ٥٢) (٣)

---

(١) والحديث خرجه الألباني في الضعيفة (رقم ٤١٦) وتوسع في تخريجه ، وقال : باطل . وراجع أيضا : المراجع التي ذكرها الشيخ محمد الصباغ في الغوائد ، وفي الدرر رقم (٨٧) .

وقال العراقي في تخريج الإحياء : أخرجه ابن عدى ، والبيهقي في المدخل ، والشعب من حديث أنس ، وقال البيهقي : متنه مشهور ، وأسانيده ضعيفة . (١ / ٩)

(٢) قال مرعي الكرمي في الفوائد الموضوعة : (١٥٣ ـ ١٥٤) حديث ياعلي ! اتخذ لك نعلين من حديد ، وأفنهما في طلب العلم ، وحديث اطلب العلم ولو بالصين ، قال ابن تيمية : ليس هذا ولا هذا من كلام النبي صلى الله عليه وسلم .

وعن شيخ الإسلام ذكره كل من السيوطي في ذيل الموضوعات (١٠٣) وقال : وهوكما قال . وابن عراق في تنزيه الشريعة (١ / ٢٨٤) والملا علي القارى في الأسرار المرفوعة (٣٩٢) ، والغتني في تذكرة الموضوعات (٢٠) ، والعجلوني في كشف الخفاء (٢ / ٣٨٢) ، والشوكاني في الفوائد المجموعة (٢٨٥) .

(٣) وغنه أورده مرعي الكرمي في الفوائد الموضوعة (١٥٥) وورد في أدب الدنيا والدين للماوردى (٣٥) من قول علي : أغد عالما أو متعلما ، أومستمعا أو محبا ولاتكن الخامس فتهلك .

وروى مرفوعا عن أبي بكرة ، وحكم عليه الألباني بالوضع (ضعيف الجامع ١ / ٣٠٩)

٢ ـ باب ماروى في الترغيب لطلب العلم في الصغر

١٩٦ ـ الحديث :"العلم في الصغر ،كالنقش في الحجر "

قال شيخ الإسلام : هذا من فضول الحديث ،فإن هذا مثل سائر ماقاله ، ليس من كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم .

(منهاج السنة ٤/ ١٤١) (١)

=== أما الموقوف فقد ورد هذا عن ابن مسعود ،وأبي الدرداء ،والحسن البصري ،وعون بن عبد الله .

وخرجتُ آثارهم في زهد وكيع (رقم ٥١٢ ـ ٥١٣ـ ٥١٦) وراجع : المدخل للبيهقي بتحقيق الدكتور محمد ضياء الرحمن الأعظمي (رقم ٣٧٨ـ ٣٨٠ ـ٣٨١) ، ومجمع الزوائد (١/ ١٢٢) ، والمقاصد الحسنة (٦٨) ، وكشف الخفاء (١/ ١٤٨)

(١) وأثبته الذهبي في المنتقى (٤٩٩)

وأورده السيوطي في الجامع من رواية الطبراني في الكبير عن أبي الدرداء بلفظ : مثل الذي يتعلم العلم في صغره كالنقش في الحجر ،ومثل الذى يتعلم العلم في كبره كالذى يكتب على الماء .

وفي سنده :مروان بن سالم الشامي قال فيه البخارى : منكر الحديث ، وقال أبوعروبة الحراني : كان يضع الحديث . وقال الساجي : كذا يضع الحديث وقال ابن حبان : يروى المناكير عن المشاهير ويأتي عن الثقات بما ليس من حديث الأثبات . (٢/ ٣١٧)

وخرجه الألباني في الضعيفة برقم (٢١٨) وقال : موضوع.

وله شاهد من حديث أبي هريرة : من تعلم العلم وهوشاب كان بمنزلة وسم في الحجر ،ومن تعلمه بعد ما كبر ،فهو بمنزلة كتاب على ظهر الماء .

أخرجه ابن الجوزي في الموضوعات(١/ ٢١٨) من طريق هناد بن إبراهيم النسفي بسنده عن بقية بن الوليد ،عن معمر ،عن الزهرى ،عن أبي سلمة عن أبي هريرة. وقال : لايصح ، هناد بن ابراهيم النسفي لايوثق به. وبقية بن الوليد مدلس . وأقره السيوطي في اللآلي (١/ ١٩٦)

وخرجه الألباني في الضعيفة (رقم ٦١٩) وقال : موضوع.

وفي الباب عن الحسن البصرى قوله ،وعن إسماعيل بن رافع مرفوعا وفيه إعضال . وراجع المدخل للبيهقي (ص٣٧٩) والضعيفة للألباني رقم(٦١٩)

١٩٧ ـ كل يوم لا أزادا د فيه علما يقربني إلى الله تعالى فـلا بورك لي في طلـوع شمس ذلك اليـوم ٠

قال : ليس بحـديث ،وليس هـو من كـلا م النبـوة ٠

(الغمـاز على اللمـاز رقم(٢٠٤)

---

(١) أخرجـه ابن عـدي في الكامل (٣/١١٤٢) ،وأبو نعيم في الحليـة (٨/١٨٨) والخطيب (٦/١٠٠) ، وابن عبـد البر في جامـع بيان العلم وفضلـه (١/٧٢ ـ ٧٣) ، والطبرا تي في الأ وسـط ، و ابن الجوزي في الموضـوعات (١/٢٣٣) من طرق عن الحكـم بن عبـد الله عن الز هرى ،عن سـعيد بن المسيب ،عن عائشـة مرفـوعا : اذا أتى علي يوم لا أزداد فيـه علما يقربني الى الله تعالى فـلا بورك لـي في طلوع شمـس ذلك اليـوم ٠

وفي سنـده : الحكم بن عبـد الله أبو سلمـة الحمصـي : كـذاب ،

وأورده السيو طي في اللالي (١/٢٠٩) وأقر ابنَ الجـوزى ٠

وأخرجه ابن عـدى (٣/١١٤٢) وابن حبان في المجروحين (١/٣٣٥) وابن الجوزي في الموضوعات (٣/١٤٣) من طريق سليمان بن بشار ،عن سفيان عن الز هرى ، عن سـعيد عن عائشة مرفوعا : إذا أتى علي يوم لم أ ز د د فيـه خيرا إلاّ بورك لي فيـه وفي سنـده سليمان بن بشـار متهم بوضـع الحـديث ، وفيه أيضا الحكم ٠

وأورده السخا وي في المقا صـد الحسنة (٢٥ ٣) والعجلو نى (٢/١٢٦) والشـوكاني في فوا ئـده (٢٧٥) ٠

وخرجهما الألبـاني فى الضعيفـة (٣٧٩ ـ ٣٨٠) وحكم عليهـما بالوضـع ٠

٤ ـ باب ماجاء في التغليظ بكتمان العلم

١٩٨ ـ " من علم علما نافعا ،وأخفاه عن المسلمين ،ألجمه الله يوم القيامة بلجام من نار ".

قال : هذا معناه معروف في السنن عن النبي صلى الله عليه وسلم : من سئل عن علم يعلمه فكتمه ، ألجمه الله يوم القيامة بلجام من نار. (١)

(مجموع الفتاوى ١٨/ ١٢٧)

٥ ـ باب ما روى في فضل أهل العلم

١٩٩ ـ إن من العلم كهيئة المكنون لايعلمه إلا أهل العلم بالله ،فإذا ذكروه لم ينكر إلا أهل الغرة بالله.

قال : رواه أبو إسماعيل الأنصاري شيخ الإسلام في كتابه الذى سماه " الفاروق بين المفهمة والمعطلة " وذكر فيه أحاديث

---

(١) والحديث المعروف في السنن هو حديث أبي هريرة مرفوعا : أخرجه أحمد (٢/ ٤٩٩، ٥٠٨)، وأبو داود في العلم ،باب كراهية منع العلم (٤/ ٦٧ رقم ٣٦٥٨)، والنسائي كما عزاه إليه السيوطي والسخاوى ،ولم أجده في تحفة الأشراف (١٠/ ٢٦٥ ـ ٢٦٦) ، والترمذى في العلم : باب ماجاء في كتمان العلم(٥/ ٢٩ رقم ٢٦٤٩)، وابن ماجة في المقدمة ،باب من سئل عن علم فكتمه (١/ ٩٦ رقم ٢٦١)، وأبو الحسن القطان في زيادات ابن ماجة (١/ ٩٦)، وأبو يعلى كما في المقاصد الحسنة (٤١٥) والحاكم (١/ ١٠١)

وقال الترمذى : حسن ،وقال : وفي الباب عن جابر، وعبد الله ابن عمرو . وصححه الحاكم ،كما صححه الألباني (صحيح الجامع الصغير ٥/ ٢٩٩) .

وله شاهد من حديث ابن عمرو ،وأنس ،وأبي سعيد ، وابن عباس ، وابن عمر، وابن مسعود .راجع (المقاصد الحسنة ٤١٥) والفتح السماوى (رقم ٣١٣) فإن هناك تخريجا مفصلا بجميع ألفاظه وطرقه.

الصفات صحيحها وغريبها ، ومسندها ومرسلها ، وموقوفها ، وذكره أيضا أبوحامد الغزالي في كتبه، ثم هذا يُفسره بما يناسب أقواله التي يميل فيها إلى ما يشبه أقوال نفاة الصفات من الفلاسفة ونحوهم.

قال : وذكر شيخ الإسلام عن شيخه يحيى بن عمار ، أنه كان يقول : المراد بذلك أحاديث الصفات ، فكان يفسر ذلك بما يناقض قول أبي حامد من أقوال أهل الإثبات.

والحديث ليس إسناده ثابتاً باتفاق أهل المعرفة ، ولم يرو في أمهات كتب الحديث المعتمدة ، فلا يحتاج إلى الكلام في تفسيره ، وإذا قدر أن النبي صلى الله عليه وسلم قاله ، فهو كلام مجمل ليس فيه تعيين لقول معين ، فحينئذ فما من مدع يدعي أن المراد قوله ، إلا كان لخصمه أن يقول نظير ذلك .

ولا ريب أن قول يحيى بن عمار ، وأبي إسماعيل الهروى ونحوهما من أهل الإثبات أقرب من قول النفاة ، ان هذا العلم هو من علم النبي صلى الله عليه وسلم بالاتفاق ، وعلم الصحابة.

(مجموع الفتاوى ١٣/٢٦٠)

وقال في موضع آخر: إن هذا ليس له إسناد تقوم به الحجة ، بل قد رواه أبو إسماعيل عبد الله بن محمد الأنصاري في كتابه "الفاروق" بإسناد فيه من لا يعرف، وأبو إسماعيل هو وشيخه يحيى بن عمار وغيرهم يحملون ذلك .

(نقض التأسيس ٢/٢٥١)

وقال في درء تعارض العقل والنقل :

وهذا الحديث وإن لم يكن له إسناد صحيح ، فقد ذكره شيخ الإسلام أبو إسماعيل الهروى ، وأبو حامد الغزالي ، وغيرهما لكن ذكر شيخ الإسلام عن شيخه : يحيى بن عمار أن هذا من

أحـاديث الصفات الموافقـة لقول أهل الاثبات

(٨٥/٥ ـ ٨٦)

وأورده في مجمـوعة الرسائل والمسائل (١٩٨/١) (١)

٦ ـ باب ما روى في فضل العـلم

٢٠٠ ـ قال ابن مسعود: عليكم بالعلم، فان تعليمه خشية، وطلبه عبادة، ومذاكرته تسبيح، والبحث عنه جهاد، وتعليمه لمن لايعلمه

---

(١) الحديث أورده الغزالي في الاحياء (٢٠/١) وقال العراقي في تخريجه: رواه أبوعبد الرحمن السلمي في الأربعين في التصوف من حديث أبي هريرة بإسناد ضعيف.

وأخرجه الطبسي في ترغيبه قال: أنبأنا القاضي أبوبكر أحمد ابن الحسين، أنبأنا أبو علي حامد بن محمد الرقا الهروى، أنبانا نصر بن أحمد البوزجانى حدثنا عبد السلام بن صالح، حدثنا سفيان بن عيينة، عن ابن جريج عن عطاء، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن من العلم كهيئة المكنون لايعلمه إلا أهل العلم بالله، فاذا أنطقوا به لم ينكره إلا أهل الغرة بالله، إن الله جامع العلماء يوم القيامة في صعيد واحد، فيقول لهم: إني لم أودعكم علمي وأنا أريد أن أعذبكم.

وأخرجه ابن النجار في تاريخه، قال: كتبت إلى أبو الفتح اسماعيل بن محمد الخطيب، أنبانا أبوسعد ابن السمعاني، أنبأنا حامد ابن أحمد الدلائي، أنبا نا عمر بن عبيد الله المقرئ، أبنانا أبوبكر بن شاذان، حدثنا جعفر بن محمد بن نصير الخلدى، حدثنا يعقوب بن يوسف المطوعي حدثنا أبوالصلت الهروى، حدثنا عباد بن العوام، عن عبد الغفار المدني، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، وزاد: أشهدكم يا ملائكتي إني غفرت لهم.

وأورده السيوطي في اللآلي (٢٢١/١) وعبد السلام بن صالح هو أبو الصلت الهروى وهو متهم بالكذب.

وأخرجه الشاه ولي الله الدهلوى في الفضل المبين في المسلسل من حديث النبي الأمين (٣٠ ـ ٣١) من طريقين عن أبي عبد الرحمن السلمي به.

صـــدقة ، وبـذله لأهـله قربـــة.

قال : يروى مرفوعـــا ، وهو محفـوظ عن معـــاذ (نقض المنطق ٩٢)
وقال: هذا الكلام معروف عن معاذ بن جبل رضي الله عنه ، ورد وعنه بالأسانيد المعروفة
وهو كلام حسن ، ولكن روايته مرفوعاً فيه نظر (درء تعارض العقل والنقل ٩ / ٢٠٠ - ٢٠١) (١)

---

(١) المرفوع : أخرجه ابن عبد البرفي جامع بيان العلم وفضلـــه (١/ ٦٥) بسنده عن موسى بن محمد بن عطاء القرشي ، عن عبد الرحيم بن زيد العمي ، عن أبيه ، عن الحسن ، عن معاذ بن جبل قال ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : تعلموا العلم فإن تعليمه لله خشيـــة ، وســـاق الحديث بطولـــه.

وقال : وهو حديث حسن جدا ، ولكن ليس لـــه إسناد قوي. وعزاه العراقي في تخريج الإحيـــاء لـه : لأبي الشيخ في الثواب ، وذكر قول ابن عبد البر (١/ ١١) .

وعبد الرحيم هـذا متروك ، وكذ بـه ابن معيـن .
(انظر التقـــريب ١/ ٥٠٤) والميزان (٢/ ٦٠٥) والتهذيب (٦/ ٣٠٥)

وموسى بن محمد بن عطاء هـذا كـذ بـه أبوزرعـة وأبوحاتم وقال النسائي : ليس بثقـة ، وقال الـدارقطني ؛ وغيره : متروك .
وقال ابن حبـــان : لاتحـل الروايـــة عنـه ، كان يضع الحديث
وقال ابن عدي : كان يسرق الحديث . (راجع الميزان ٤/ ٢١٩)

قلـــت : فمن هـذا حالـه فحديثـــه موضـوع .

وأما الموقوف : فقال ابن عبد البر : رويناه من طرق شتى موقوفا فذكر إسناده إلى أبي عصمـــة نوح بن أبي مريم ، يحدث عن رجاء بن حيـوة ، عن معاذ بن جبـل قال : تعلمـــوا العلـــم لله خشيـة ، وذكر الحديث بكاملـه ســـواء موقوفا على معاذ .
(١/ ٦٦ ـ ٦٧)

وأبوعصمة نوح بن أبي مريم هذا : مشهـور بكنيتـه ، ويعرف بالجامع لجمعـه العلوم ، لكن كـذبوه في الحـديث ، وقال ابن المبارك: يضـــع الحديث . (التقريب ٢/ ٣٠٩)

فإسناد هـذا الموقوف أيضا ضعيـف جداً بل موضـــوع.

٧ ـ باب ما روي في الكذب على النبي صلى الله عليه وسلم

٢٠١ ـ أ ـ روينا من حديث أبي القاسم عبد الله بن محمد البغوي، قال : ثنا يحيى بن عبد الحميد الحماني ، ثنا علي بن مسهر ، عن صالح بن حيان ، عن ابن بريدة ، عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم بلغه أن رجلاً قال لقوم : إن النبي صلى الله عليه وسلم أمرني أن أحكم فيكم برأيي ، وفي أموالكم كذا وكذا ، وكان خطب امرأة منهم في الجاهلية فأبوا أن يزوجوه ، ثم ذهب حتى نزل على المرأة ، فبعث القوم إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : " كذب عدو الله " ثم أرسل رجلاً فقال : إن وجدته حيا فاقتله ، وإن أنت وجدته ميتا فحرقه بالنار ، فانطلق ، فوجده قد لدغ ، فمات ، فحرقه بالنار فعند ذلك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار " . (١)

(ب) ورواه أبو أحمد بن عدي في كتابه الكامل قال : حدثنا الحسين ابن محمد بن غبر ، ثنا حجاج بن يوسف الشاعر ، ثنا زكريا بن عدي ، ثنا علي بن مسهر ، عن صالح بن حيان ، عن ابن بريدة ، عن أبيه قال : كان حي من بني ليث من المدينة على ميلين ، وكان رجل قد خطب منهم في الجاهلية فلم يزوجوه ، فأتاهم وعليه حلة . فقال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كساني هذه الحلة ، وأمرني أن أحكم في أموالكم ودمائكم ، ثم انطلق فنزل على تلك المرأة التي كان يحبها ، فأرسل القوم إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : كذب عدو الله " ثم أرسل رجلا فقال : " إن وجدته حيا ـ ما أراك تجده حيا ـ فاضرب عنقه ، وإن وجدته ميتا فاحرقه بالنار ، فقال : فذلك قول رسول الله صلى الله عليه وسلم :

---

(١) وأورده ابن الجوزي في مقدمة الموضوعات من طريق البغوي (١/٥٥) وأخرجه الطحاوي (١/١٦٥) من طريق الحماني به .

" من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار " (١)

هذا إسناد صحيح على شرط الصحيح ،لانعلم له علة.

(جـ) وله شاهد من وجه آخر رواه المعافي بن زكريا الجريرى ،في كتاب الجليس،قال : حدثنا أبو حامد الحصرى ،ثنا السري بن مرثد الخراساني، ثنا أبو جعفر محمد بن علي الفزاري ،ثنا داود بن الزبرقان ،قال: أخبرني عطاء ابن السائب ،عن عبدالله بن الزبير ،أنه قال يوماً لأصحابه : أتدرون ما تأويل هذا الحديث : " من كذب عليّ متعمدا فليتبوأ مقعده من النار" ؟ قال :كان رجل عشق امرأة فأتى أهلها مساء فقال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثني إليكم أن أتضيف في أي بيوتكم شئت ،قال : وكان ينتظر بيتوتة المساء ، قال :فأتى رجل منهم إلى النبي صلى الله عليه وسلم ،فقال : إن فلانا يزعم أنك أمرته أن يبيت في أي بيوتنا شاء؟ فقال : كذب،يا فلان انطلق معه فإن أمكنك الله منه فاضرب عنقه ، وحرقه في بالنار ، ولا أراك

---

(١) الكامل (١٣٧١/٤)، ومن طريقه أخرجه ابن الجوزي في مقدمة الموضوعات (٥٦/١)، وأخرجه الطحاوي في مشكل الآثار (١٦٥/١) من طريق زكريا بن عدى به.

وفي سنده صالح بن حيان هو القرشي الكوفي ضعيف،ضعفه ابن معين، وقال مرة :ليس بذاك ، وقال البخارى :فيه نظر ،وقال النسائي :ليس بثقة (الميزان ٢٩٣/٢ ـ ٢٩٤) والتهذيب (٣٨٦/٤) والتقريب (١٠/١)

وليس هو من رجال الصحيحين ، وصالح بن حيان آخر وهو صالح بن صالح بن حيان ،نسب في كتاب البخارى إلى جده ،و وهم من زعم كالدارقطني أنه الذى قبله ـ أى القرشي ـ . (انظر التهذيب ٤/ ٣٨٧) والتقريب (٣٥٩/١) وهدى الساري ٤١٠ ،وفتح الباري ١/ ١٩٠).

قلت : وهنا زعم شيخ الإسلام أن القرشي المذكور في هذا الحديث هو صالح ابن حيان راوى البخاري ،فصحح حديثه على شرط الصحيح ،وليس كما ظن ، فالحديث أورده الذهبي في ترجمة صالح بن حيان في الميزان (٢٩٣/٢) ، وقال : تفرد به حجاج بن الشاعر،عن زكريا بن عدى عنه .

و روى سويد عن علي قطعة من آخر الحديث ،ورواه كله صاحب الصارم المسلول ====

إلا قد كفيته ،فلما خرج الرسل ،قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :أدعوه قال :إني كنت أمرتك أن تضرب عنقه وأن تحرقه بالنار ، فإن أمكنك الله منه فاضرب عنقه ولا تحرقه بالنار ،فإنه لايعذب بالنار إلا رب النار ،ولا أراك إلا قد كفيته ، فحانت السماء بصيب فخرج الرجل يتوضأ فلسعته أفعى ،فلما بلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم قال : هو في النار "٠ (١)

= = = (يريد شيخ الاسلام) من طريق البغوي ،عن يحيى الحماني ،عن علي بن مسهر ، وصححه ولم يصح بوجه ٠

وقال ابن حبان في صالح بن حيان القرشي : لايعجبني الاحتجاج به إذا انفرد (المجروحين ١/٣٦٩) وقال ابن عدي : عامة مايرويه غير محفوظ ٠

وانظر : التاريخ الكبير (٢/٢/٢٧٥) والصغير (١/١٧١)

(١) الجليس الصالح الكافي (١/١٨١) ومن طريقه أخرجه ابن الجوزى في مقدمة الموضوعات (١/٥٦)٠

وفي سنده : داود بن الزبرقان ،قال :أبوزرعة : متروك الحديث ، وقال أبو حاتم الرازي : ضعيف الحديث ، ذاهب الحديث وقال ابن معين ليس حديثه بشيئي ،وقال النسائي : ليس بثقة وقال الأزدى : متروك الحديث ، وقال أبوداود : ترك حديثه ، ، وقال الجوزجاني :كذاب ، وقال البخاري : حديثه مقارب ٠ وقال ابن المديني : كتبت عنه ورميت حديثه ،وقال ابن عدى: عامة ما يرويه لايتابع عليه ، وقال ابن حبان : عندى صدوق فيما وافق الأثبات إلا أنه لايحتج به إذا انفرد ٠ ٠

وكذا ضعفه ابن خراش ، والفسوي ، والساجي ،والعجلي وقال الحافظ :متروك الحديث ٠

انظر : الضعفاء والمتروكين (٣١) وأحوال الرجال (ص١١١) ، والجرح والتعديل (١/٢/٤١٣) والمجروحين (١/٢٩٢) والميزان (٢/٧) والتهذيب (٣/١٨٥) والتقريب (١/٢٣١)

(د) وقد روى أبو بكر بن مردويه من حديث الوازع عن أبي سلمة ، عن أسامة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من تقول عليّ مالم أقل فليتبوأ مقعده من النار " وذلك أنه بعث رجلا فكذب عليه ، فوجد ميتا قد انشق بطنه ولم تقبله الأرض . (١)

(هـ) و روى أن رجلا كذب عليه ، فبعث عليا والزبير إليه ليقتلاه (٢) .

(و) هذا ، وحديث : "من كذب عليّ متعمداً " من الأحاديث المتواترة (٣) كما نص عليه شيخ الإسلام (مجموع الفتاوى ١٦/١٨)

---

(١) أخرجه ابن الجوزى في مقدمة الموضوعات (١/٨٣) بسنده عن ابن مردويه ، حدثنا عبد الباقي بن قانع ، ثنا محمد بن الفضل السقطي ، حدثنا عبد الرحمن ، ثنا علي بن ثابت ، عن الوازع به .

وأخرجه بسند آخر عن إسحاق بن إبراهيم بن سفيان ، حدثنا عبد الرحمن بن رافع ، عن علي بن ثابت الجزري به .

والوازع بن نافع هذا قال ابن معين : ليس بثقة ، وقال البخاري : منكر الحديث ، وقال النسائي : متروك ، وقال أحمد : ليس بثقة ، وقال الجوزجاني : غير محمود في الحديث ، وقال ابن عدي : عامة ما يرويه الوازع غير محفوظ (الضعفاء للبخاري ١١٧) ، والضعفاء والمتروكين (١٠٣) وأحوال الرجال رقم ١٢٣) ، والكامل (٧/٢٥٥٥) ، والميزان (٤/٣٢٧)

(٢) أخرجه عبد الرزاق (١١/٢٦١) عن معمر ، عن رجل ، عن سعيد بن جبير ، قال : جاء رجل إلى قرية من قرى الأنصار فقال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم أرسلني إليكم ، وأمركم أن تزوجوني فلانة فقال رجل من أهلها : جاءنا هذا بشئي ما نعرفه من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أنزلوا الرجل ، وأكرموه حتى آتيكم بخبر ذلك ، فأتى النبي صلى الله عليه وسلم ، فذكر ذلك له ، فأرسل النبي صلى الله عليه وسلم عليا والزبير ، فقال : اذهبا ، فإن أدركتماه فاقتلاه ، ولا أراكما تدركاه قال : فذهبا ، فوجداه قد لدغته حية فقتلته ، فرجعا إلى النبي صلى الله عليه وسلم فأخبراه ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : " من كذب عليّ متعمدا فليتبوأ مقعده من النار " .

وإسناده أيضا ضعيف للرجل المبهم ولإرسال .

(٣) عدّه غير واحد من المتواتر (انظر : قطف الأزهار / ٢٣) ، ونظم المتناثر (رقم ٢) ومقدمة الموضوعات لابن الجوزي ، وتحذير الخواص للسيوطي ، وصحيح الجامع الصغير (٥/٣٥)

٨ ـ باب الحث على تعليم لغة أهل الكتاب

٢٠٢ ـ قال خارجة بن زيد عن زيد بن ثابت أن النبي صلى الله عليه وسلم وسلم أمره أن يتعلم كتاب اليهود ، حتى كتبت للنبي صلى الله عليه وسلم كتبه وأقرأته كتبهم اذا كتبوا اليه .

قال : الحديث معروف في السنن ، وقد احتج به البخاري في باب ترجمة الحاكم ، وهل يجوز ترجمان ؟ .

(نقض المنطق ٩٣ ـ ٩٤) (١)

٩ ـ باب مخاطبة الناس على قدر عقولهم

٢٠٣ ـ أمرت أن أخاطب الناس على قدر عقولهم .

لم يروه أحد من علماء المسلمين الذين يعتمد عليهم في الرواية ، وليس هو في شئي من كتبهم ، وخطاب الله ورسوله للناس عام ، يتناول جميع المكلفين كقوله : يا ايها الناس ، يا ايها الذين آمنوا ، يا عبادي ، يا بني اسرائيل ،.

وكذلك النبي صلى الله عليه وسلم كان يخاطب الناس على منبره بكلام

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب الاحكام (١٣/ ١٨٥ ـ ١٨٦) تعليقا ووصله في التاريخ الكبير (٢/ ١/ ٣٨٠) وأبو داود في العلم ، باب رواية حديث أهل الكتاب ، (رقم ٣٦٤٥) ، والترمذي في الاستئذان ، باب ما جاء في تعليم السريانية (رقم ١٧١٥) من طريق عبد الرحمن بن أبي الزناد ، عن أبيه ، عن خارجة بن زيد بن ثابت ،،، عن زيد به . وقال الترمذي : حسن صحيح ، وقد رواه الاعمش ، عن ثابت بن عبيد ، عن زيد بن ثابت ، أن النبي صلى الله عليه وسلم أمره أن يتعلم السريانية .

قلت : ووصله أحمد (٥/ ١٨١) واسحاق بن راهويه ، وعلي بن المديني في العلل ، وابويعلى في مسنده ، وابن أبي داود في المصاحف ، وابن أبي عاصم في العلم كما في تغليق التعليق (٥/ ٣٠٧ ـ ٣٠٨) والفتح (١٣/ ١٨٧) .

واحـــد يسـمعه كل أحـد ، لكن الناس يتفاضلون في فهـم الكلام بحسب ما يخص الله بـــه كل واحـد منهـم ، من قوة الفهـم وحسن العقيـــدة .

ولهـذا كان أبوبكر أعلمهـم بمراده ، ثم ذكر قصـة بكائـه ، اثر سـماعـه لخطبـة النبي صلى الله عليـه وسلم :

" ان عبـــدا خيّره الله بين الـدنيا والآخـرة فاختـار ذلك العبـــد : ما عنـد الله " . انـه هو المخير " .

(١٨ / ٣٣٩)

---

(٢) أخـرجـه البخاري في العلم (١ / ٢٢٥) عن علي قال : أيهـا الناس أتريـدون أن يكذب الله ورسوله ، حـدثوا الناس بما يعرفون ودعـوا ما ينكـرون .

وأخـرجـه البيهقي في المـدخل (٣٦٢) .

وأخرج البيـهقي في المـدخل (٣٦٢) عن ابن مسعود قال : ما أنت بمحـدث قوما حـديثا لا تبلغـــه عقولهـم الا كان لبعضهم فتنـة .

وأخرج البيهقي عن معـدى كرب مرفوعا : اذا حـدثتم الناس عن ربهم فلا تحـدثوهم بما يغرب عنـــهـم و يشق عليهم .

(المـــدخل ٣٦٣)

واسـناده ضعيـــف .

وعـــزاه السيوطي في جمـع الجوامع (١ / ٥٤) للطبراني في الاوســـط ، وابن عـدى ، والشعـــب .

****

١ ـــ باب فضائل القرآن

٢٠٤ ـــ حديث أبي أمامة (عن أبيّ) في فضائل السور سورة سورة

قال: أجمع أهل العلم بالحديث أن الثعلبي روى طائفة من الأحاديث الموضوعات كالحديث الذي يرويه في أول كل سورة عن أبي امامة في فضل تلك السورة. (منهاج السنة ٤/ ٤ و ٨٣) (١)

٢٠٥ ـــ حديث: ما تقرب العباد إلى الله بمثل ما خرج منه يعني القرآن.

(أ) قال المروزي: وحدثنا أبو عبدالله يعني أحمد بن حنبل حدثنا ابن مهدي عن معاوية بن صالح عن العلاء بن الحارث عن زيد بن أرطاة عن جبير بن نفير قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إنكم لن ترجعوا إلى الله بشيء أفضل مما خرج منه يعني القرآن.

(ب) قال: وحدثنا عباس الوراق وغيره عن أبي النضر هاشم بن القاسم حدثنا بكر بن خنيس عن ليث بن أبي سليم عن زيد بن أرطاة عن أبي أمامة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ما تقرب العباد إلى الله بمثل ما خرج منه يعني القرآن. الحديث (٢)

قال شيخ الإسلام: قلت: والأول المرسل أثبت من هذا.

(ج) وقد رواهما الترمذي فقال: حدثنا أحمد بن منيع حدثنا أبو النضر حدثنا بكر بن خنيس، عن ليث بن أبي سليم، عن زيد بن أرطاة،

(١) عزاه شيخ الإسلام في الموضع الأول لأبي امامة، وأورده السيوطي في اللآلئ (١/ ٢٢٧) فقال: ومن طرقه الباطلة: سلام بن سليم المدائني، عن هارون بن كثير، عن زيد بن أسلم عن أبيه، عن أبي أمامة، عن أبي بن كعب. وسلام بن سليم هذا متروك قال ابن حبان: يروي عن الثقات الموضوعات كأنه المتعمد لها. وأكثر روايات الثعلبي من هذا الطريق. (انظر المجروحين (١/ ٣٣٩) والميزان (٢/ ١٧)

وحديث فضائل السور المروي عن أبي بن كعب مرفوعاً أخرجه ابن الجوزي في الموضوعات (١/ ٢٣٩ـ٢٤٠)

وقال ابن القيم: ومن الأحاديث التي لم تثبت: ذكر فضائل السور، وثواب من قرأ كذا وكذا من أول القرآن إلى آخره، كما ذكر ذلك الثعلبي، والواحدي في أول كل سورة، والزمخشري في آخرها، وقال ابن المبارك: أظن الزنادقة وضعوها (ص١١٣)، وانظر أيضا الفوائد المجموعة للشوكاني (ص٢٩٦)

(١) أخرجه أحمد في المسند (٥/ ٢٦٨)

عن أبي أمامة قال : قال النبى صلى الله عليه وسلم : ما أذن الله لعبد فى شىء أفضل من ركعتين يصليهما ، وأن البر ليذر على رأس العبد ما دام فى صلاته ، وما تقرب العباد إلى الله بمثل ما خرج منه .

قال أبو النضر : يعنى القرآن .

قال الترمذى : هذا حديث غريب لا نعرفه إلاّ من هذا الوجه . وبكر بن خُنيس قد تكلم فيه ابن المبارك ، وتركه فى آخر أمره ، وقد روى هذا الحديث عن زيد بن أرطاة عن جبير بن نفير عن النبى صلى الله عليه وسلم مرسلا :

(د) حدثنا بذلك إسحاق بن منصور، حدثنا عبد الرحمن بن مهدى، عن معاوية ، عن العلاء بن الحارث ، عن زيد بن أرطاة، عن جبير ابن نفير قال : قال النبى صلى الله عليه وسلم : إنكم لن ترجعوا إلى الله بأفضل مما خرج منه يعنى القرآن (١) (الفتاوى الكبرى ٥/٧٩)

٢٠٦ - وقال فى كتاب الاستقامة : وروى أيضا عنه (صلى الله عليه وسلم) : ما تقرب العباد إلى الله بشىء أحب إليه مما خرج منه " يعنى القرآن .

وهذا محفوظ عن خباب بن الأرت أحد المهاجرين الأولين السابقين ،قال : يا هناه ،تقرب إلى الله بما استطعت ،فلن يتقرب إليه بشيء أحب إليه من كلامه (١/٣٤٥)(٢)

---

(١) الترمذى فى فضائل القرآن (٥/١٧٦ - ١٧٧ رقم ٢٩١١ - ٢٩١٢).

(٢) أورده البخارى فى خلق أفعال العباد (ص ١٣٢) ضمن مجموعة عقائد السلف (طبعة / مؤسسة الرسالة (ص١٨) ولم يرد النص فى طبعة بدر البدر .

٢ ـ باب ما روى فى فضل تعليم القرآن

٢٠٧ ـ من علّم أخاه آية من كتاب الله ملك رقه .

قال : هذا كذب ، ليس فى شىء من كتب أهل العلم

(أحاديث القصاص رقم ٤٥ ، ومجموع الفتاوى ١٨/١٢٦ و ٣٨١)[1] .

٢٠٨ ـ ومن علمك آية من كتاب الله فكأنما ملك رقك إن شاء باعك ، وإن شاء عتقك .

سئل عن هذا الحديث : هل هذا فى الكتب الستة ، أو هو كذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فقال : ليس هذا فى شىء من كتب المسلمين ، لا فى السنة ولا فى غيرها ، بل مخالف لإجماع المسلمين ، فإن من علم غيره لا يصير به مالكاً إن شاء باعه ، وإن شاء أعتقه ، من اعتقد هذا فإنه يستتاب ، فإن تاب وإلاّ قتل ، والحر المسلم لا يسترق ، وسيد معلم الناس رسول الله صلى الله عليه وسلم علّمهم الكتابَ والحكمةَ ، وهو أولى بهم من أنفسهم ، ومع هذا فهم أحرار لم يسترقهم ولم يستعبدهم ، بل كان حكمه فى أمته الأحرار خلاف حكمه فيما ملكته يمينه ، ولو كان المؤمنات ملكاً له لجاز أن يطأ كل مؤمنة بلا عقد نكاح ، ولكان لمن علم امرأة آية من القرآن أن يطأها بلا نكاح ، وهذا لا يقوله مسلم .

(مجموع الفتاوى ١٨/٣٤٥)

---

(١) وعنه أورده كل من السيوطى فى ذيل الموضوعات (٢٠٣) ومرعى الكرمى فى الفوائد الموضوعة (١٤٩) ، وابن عراق فى تنزيه الشريعة (١/٢٨٤ و ٣٠٩) ، والعجلونى فى كشف الخفاء (٢/٢٦٥) ، والملا على القارى فى الأسرار المرفوعة (رقم ٩٤٢) ، والشوكانى فى الفوائد المجموعة (٢٨٣ ـ ٢٨٤)

٢٠٩ ـ إن آية من القرآن خير من محمد وآله .

قال : القرآن كله كلام الله منزل غير مخلوق ، فلا يشبه بالمخلوقين ، واللفظ المذكور غير مأثور .

(أحاديث القصاص رقم ٤٨) ومجموع الفتاوى ١٨ / ١٢٦ و ٣٨٢ (١)

=== والحديث أخرجه الطبراني في الكبير (٨ / ١٣١ رقم ٧٥٢٨) قال : حدثنا أبو عقيل أنس بن سلم الخولاني ، ثنا عبيد بن رزين اللاذقي قال : سمعت إسماعيل بن عياش ، حدثني محمد ابن زياد الألهاني ، عن أبي أمامة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من علم عبداً آية من كتاب الله فهو مولاه ، لا ينبغي له أن يخذله ، ولا يستأثر عليه .

وقال الهيثمي : فيه عبيد بن رزين اللاذقي ولم أر من ذكره (١ / ١٢٨)

وذكره السخاوي في المقاصد الحسنة وعزاه للطبراني وسكت عليه (٤٢١)

(١) وعنه أورده مرعي الكرمي في الفوائد الموضوعة (١٥٠)
وابن عراق في تنزيه الشريعة (١ / ٣٠٩) والفتني في تذكرة الموضوعات (٨١)
وأورده السخاوي وقال : لم أقف عليه ، وكذا فيما قبل شيخي (أي ابن حجر) من قبلي (٦)
وقال الزرقاني في مختصر المقاصد الحسنة : لم يرد (رقم ٥)
وأورده القاري في الأسرار المرفوعة وقال : قال العسقلاني : لم أقف عليه (٧٥)
وأورده العجلوني في كشف الخفاء عن السخاوي وزاد : وفي فتاوى ابن حجر الحديثية : حديث : لآية من كتاب الله خير من محمد وآل محمد ، قال الحافظ السيوطي : لم أقف عليه (١ / ٢١)
وأورده ابن الديبع في التمييز (رقم ٥) نقلا عن السخاوي وابن حجر أنهما لم يقفا عليه .

٣ ـــ باب ماجاء في فضل سورة الفاتحة

٢١٠ ـــ لم ينزل في التوراة ولا الانجيل ولا الزبور ، ولا القرآن مثلها وهي السبع المثاني ، والقرآن العظيم الذى أوتيته .

قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم : في الحديث الصحيح فذكره ، وقال : وفضائلها كثيرة جدا .

(كتاب التوحيد واخلاص العمل والوجه لله عزوجل (ص ٩٥) (١)

---

(١) روى الحديث بهذا السياق أبوهريرة أخرجه الدارمي (٢/٤٤٦) وأحمد (٢/٣٥٧) والترمذى في فضائل القرآن (رقم ٢٨٧٥) والنسائي في التفسير ، كما في تحفة الاشراف (١٠/٢٢٧) والحاكم (١/٥٥٧ ـ ٥٥٨) و (٢/١٥٧ ـ ٢٥٨) .

وقال الترمذى : حسن صحيح .

وصححه الحاكم على شرط مسلم ، و وافقه الذهبي .

وأخرجه أحمد (٢/٤١٢) و ٥/١١٤) وابن خزيمة (١/٢٥٢) من حديث أبي هريرة عن أبي بن كعب .

و ورد الحديث عن أبي سعيد المعلى : أخرجه البخارى في التفسير (٨/١٥١ ـ ١٥٧) وأبوداود في الصلاة (٢/١٥٠) والنسائي في الافتتاح (١/١١٠)

وابن ماجة في الأدب (١٢٤٩٢)

ولفظه :

" ألا أخبرك بأعظم السورة في القرآن ، قال : نعم ، الحمد لله رب العالمين هي السبع المثاني والقرآن العظيم الذى أوتيته " .

و راجع : تفسير ابن كثير (١/٢١ ـ ٢٥)

٤ـ باب ما روى في فضل آية الكرسي

٢١١ ـ روى أبو الحسين البصرى فى الغرر عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال : ما خلق الله من سماء ، ولا أرض ، ولا سهل ، ولا جبل أعظم من آية الكرسى .

٢١٢ ـ وروى عنه عليه السلام أنه كان يقول فى دعائه : يارب طه ، ويس ويارب القرآن العظيم .

قال شيخ الإسلام : لا خلاف بين أهل العلم بالحديث أن هذين الحديثين كذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأهل الحديث يعلمون أن ذلك مفترى عليه بالضرورة ، كما يعلمون ذلك فى أشياء كثيرة من الموضوعات عليه .

ويكفى أن نقل ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يوجد فى شىء من كتب الحديث ، ولا فى شىء من كتب المسلمين أصلا بإسناد معروف ، بل الذى رووه فى كتب أهل الحديث بالإسناد المعروف عن ابن عباس أنه أنكر على من قال ذلك .

٢١٣ ـ فروى من غير وجه عن عمران بن حُدير عن عكرمة قال : صليت مع ابن عباس على رجل ، فلما دفن ، قام رجل ، فقال : يارب القرآن ! اغفر له ، فوثب إليه ابن عباس ، فقال : مه ! إن القرآن منه .

وفى رواية : القرآن كلام الله ، ليس بمربوب ، منه خرج ، وإليه يعود .(١)

فهذا الأثر المأثور عن ابن عباس هو ضد ما رووه .

---

(١) أخرجه البيهقى فى الأسماء والصفات (٢٤٢) ومن طريقه الجورقانى فى الأباطيل (٢/٢٨٧ ـ ٢٨٨) معارضاً به

===

وأما ما رووه فلا يؤثر ، لا عن النبى صلى الله عليه وسلم ولا عن أحد من الصحابة ، ولا التابعين أصلا .

٢١٤ ـ وكذلك الحديث الآخر ، وهو قوله :

" ما خلق الله من سماء ولا أرض " .

فإن هذا لا يؤثر عن النبى صلى الله عليه وسلم ـ أصلا ، ولكن يؤثر عن ابن مسعود نفسه (١) ، وقد ثبت عن ابن مسعود بنقل العدول أنه قال : من حلف بالقرآن فعليه بكل آية يمين ومن كفر بحرف منه فقد كفر به أجمع .

= = = الأحاديث التى أخرجها فى باب أن القرآن قديم غير مخلوق ولا مربوب .
وأورده السيوطى فى اللآلى المصنوعة (١/ ٧)

(١) روى هذا عن ابن مسعود بلفظ : إن لكل شىء سناما ، وإن سنام القرآن البقرة ، وإن لكل شىء لبابا ، ولباب القرآن المفصل ، وما خلق الله من أرض ولا سماء ولا سهل ولا جبل أعظم من آية الكرسى ، وإن الشيطان لا يدخل بيتا يقرأ فيه سورة البقرة ، وان أسرع البيوت للخراب الذى ليس فيه من كتاب الله بشىء .

أخرجه الجورقانى فى الأباطيل (٢/ ٢٩٥) بسنده عن حميد ابن زنجويه ثنا سليمان بن حرب، ثنا حماد بن زيد، عن عاصم ابن أبى النجود، عن أبى الأحوص، عن ابن مسعود .

وقال الجورقانى : هذا حديث باطل رواه عن حماد بن زيد : سعيد بن منصور فخالف فيه سليمان بن حرب .

ثم أخرجه بسنده عن سعيد بن منصور، عن حماد بن زيد، عن عاصم، عن أبى الضحى مسلم بن صبيح، عن مسروق قال :

= = =

وقد اتفق المسلمون على أن الكفارة لا تجب بما يخلقه فـــى الأجسام فعلم أن القرآن كان عند ابن مسعود صفة لله ، لا مخلوقا له ، وإن معنى ذلك الأثر أنه ليس فى الموجودات المخلوقة ما هو أفضل من آية الكرسى لأنها هى مخلوقة كما يقال : الله أكبر من كل شىء ، وإن كان ذلك الكبير مخلوقا ، والله تعالى ليس بمخلوق .

وبذلك فسر الأئمة قول ابن مسعود . ذكر الخلال فى كتـاب السنة عن سفيان بن عيينة أنه ذكر هذا الحديث الذى يروى ما خلق الله من سماء ولا أرض ولا جبل أعظم من آية الكرسى .

قال ابن عيينة : هو هكذا ، ما خلق الله من شىء إلاّ وآية الكرسى أعظم مما خلق . (١)

ثم ذكر أقوالاً أخرى .

(الفتاوى الكبرى ٥ / ١٧٣ — ١٧٥)

=== سمعت عبد الله بن مسعود يقول : ما من سماء ولا أرض ولا سهل ولا جبل أعظم من آية الكرسى .

وقال : رواه عن مسلم بن صبيح : حصين بن عبد الرحمن فخالف فيه عاصم بن بهدلة .

فأخرجه بسنده عن الحميدى عن سفيان بن عيينة، عن حصـين ابن عبد الرحمن، عن مسلم بن صبيح، عن شتير بن شكل، عن عبد اللـه : ما خلق الله من أرض، ولا سماء ولا جنة، ولا نار أعظم من لا إله إلا الله الحى القيوم .

قال : رواه الشعبى عن شتير فخالف مسلم بن صبيح فى المتن ثم ذكره .

وقال : هذا حديث لا يرجع منه إلى صحة وليس لإسناده نظـام، ولا طائل تحته قوام (٢ / ٢٩٤ — ٢٩٧)

وهذه الأحاديث أورد ها الذهبى فى تلخيص الأباطيل (٤٨-٤٩-٥٠-٥١)

(١) أخرجه الترمذى عن البخارى عن الحميدى عن ابن عيينة فى تفسير

===

. . . . . .

=== حديث ابن مسعود قال : ما خلق الله من سماء ولا أرض أعظم من آية الكرسى . قال سفيان : لأن آية الكرسى هو كلام الله ، وكلام الله أعظم من خلق الله من السماء والأرض .

(فضائل القرآن، باب ما جاء فى سورة آل عمران ١٦١/٥) .

وقال الذهبى فى السير :

قال أبو الحسن عبد الملك الميمونى : قال رجل لأبي عبد الله: ذهبت إلى خلفٍ البزار أعظه ، بلغنى أنه حدث بحديث عن [أبى] الأحوص عن عبد الله قال : " ما خلق الله شيئا أعظم . . . " وذكر الحديث ، فقال أبو عبد الله : ما كان ينبغى له أن يحدث بهذا فى هذه الأيام — يريد زمن المحنة — والمتن : " ما خلق الله من سماء ولا أرض أعظم من آية الكرسى "

وقد قال أحمد بن حنبل لما أوردوا عليه هذا يوم المحنة :إن الخلق واقع ها هنا على السماء والأرض وهذه الأشياء ، لا على القرآن .

قال الذهبى : قلت : كذا ينبغى للمحدث أن لا يُشهر الأحاديثَ التى يتشبث بظاهرها أعداء السنن من الجهمية ، . . . . . ، وأهل الأهواء ، والأحاديثَ التى فيها صفات لم تثبت ، فإنك لن تحدث قوما بحديث لا تبلغه عقولهم ، إلّا كان فتنة لبعضهم ، فلا تكتم العلم الذى هو علم ، ولا تبذله للجهلة الذين يشغبون عليك ، أو الذين يفهمون منه ما يضرهم .

(٥٧٨/١٠)

٥ ـــ باب فى فضل سورة الكهف

٢١٥ ـ من قرأ سورة الكهف فى يوم الجمعة أضاء له من النور ما بين الجمعتين .

سئل عن قراءة الكهف بعد عصر الجمعة جاء فيه حديث أملا ؟

فأجاب : قراءة سورة الكهف يوم الجمعة فيها آثار ذكرها أهل الحديث والفقه ، لكن هى مطلقة يوم الجمعة ، ما سمعت أنها مختصة بعد العصر .

(الفتاوى الكبرى ١ / ١٥٨) (١)

---

(١) أخرجه الحاكم (٢ / ٣٦٨) من طريق نعيم بن حماد، ثنا هشيم، أنبانا أبو هاشم، عن أبى مجلز، عن قيس بن عباد، عن أبى سعيد الخدرى مرفوعاً وقال : صحيح الإسناد . ومن طريقه أخرجه البيهقى (٢ / ٣٦٨)
وردّه الذهبى بقوله : قلت : " نعيم ذو مناكير ".

لكن لم يتفرد به فقد تابعه بعضهم قال البيهقى : ورواه يزيد بن مخلد بن يزيد، عن هشيم، وقال فى متنه : أضاء له من النور ما بينه وبين البيت العتيق .

ورواه سعيد بن منصور عن هشيم فوقفه على أبى سعيد وقال : ما بينه وبين البيت العتيق .

وبمعناه رواه الثورى ، عن أبى هاشم موقوفاً ، ورواه يحيى ابن كثير، عن شعبة، عن أبى هاشم بإسناده أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : من قرأ سورة الكهف كما أنزلت كانت له نوراً يوم القيامة .

والحديث خرجه الألبانى فى الإرواء (برقم ٦٢٦) وصححه كما أورده فى صحيح الجامع الصغير (٥ / ٣٤٠) وتخريج المشكاة (٢١٧٥)

٦ ـــ باب ماجاء فى تزيين القرآن بالصوت

٢١٦ ـ زينوا القرآن بأصواتكم .

قال : حديث ثابت .

(مجموعة الرسائل والمسائل ٣/ ٤٥) (١)

---

(١) ورد الحديث من غير وجه من حديث البراء ، وأبى هريـــرة ، وابن عباس، وابن مسعود ،وعائشة :

١ ـ وحديث البراء : أخرجه أحمد (٤/ ٢٨٣ و ٢٨٥ و ٢٩٦)، والدارمى (٢/ ٤٧٤) والبخارى فى خلـــق أفعال العباد، وأبو داود فى الصلاة، باب استحبـــاب الترتيل فى الصلاة (١٤٦٨)، والنسائى فى الافتتاح ، باب تزيين القرآن بالصوت ١/ ١٢٢ رقم ١٠١٦ ، وابن ماجه فى إقامة الصلاة رقم (١٣٤٢)، وابن حبان (الموارد ٦٦٠)، والحاكم (١/ ٥٧١ ـ ٥٧٥) والبيهقى (١٠/ ٢٢٩)، وأبونعيم فى الحلية (٥/ ٢٧)، والمروزى فى قيام اللي ـــل كما فى مختصره (١٢٠)

٢ ـ وحديث أبى هريرة : أخرجه ابن حبان (٦٦١)

٣ ـ وحديث ابن عباس : أخرجه الطبرانى فى الكبـــير (١١/ ٨١ ـ ٨٢ رقم ١١١١٣)

٤ ـ وحديث عائشة : أخرجه أبو نعيم فى الحلية (٧/ ١٣٩) وحديث هؤلاء ذكره السيوطى ، وصححه الألبانى (صحيح الجامع الصغير ٣/ ١٩٤)

===

. . . . . .

=== ٥ ـ وحديث ابن مسعود : أخرجه ابن سعد (٦/ ٩٠)
والمروزى فى قيام الليل (مختصره ١٣١) .

والحديث أورده البخارى تعليقا فى كتاب التوحيد (١٣/ ٥١٨) وقال الحافظ ابن حجر : هذا الحديث من الأحاديث التى علقها البخارى ولم يصلها فى موضع آخر من كتابه ، وقد أخرجه فى كتاب خلق أفعال العباد من رواية عبد الرحمن ابن عوسجة عن البراء بهذا ، وأخرجه أحمد ، وأبو داود ، والنسائى ، وابن ماجه ، والدارمي ، وابن خزيمة ، وابن حبان في صحيحيهما من هذا الوجه ، وفي الباب عن أبى هريرة أخرجه ابن حبان في صحيحه ، وعن ابن عباس أخرجه الدارقطنى في الأفراد بسند حسن ، وعبد الرحمن بن عوف أخرجه البزار بسند ضعيف ، وعن ابن مسعود وقع لنا فى الأول من فوائد عثمان بن السماك ، ولكنه موقوف (الفتح ١٣/ ٥١٩) وراجع : تعليق التعليق (٥/ ٣٧٥ ـ ٣٧٧) .

ولحديث البراء طريق آخر بلفظ : زينوا القرآن بأصواتكم فإن الصوت الحسن يزيد القرآن حسنا .

أخرجه الدارمي (٢/ ٤٧٤) والحاكم (١/ ٥٧٥) وتمام فى الفوائد (٢/ ١٥٩) كما فى الصحيحة .

وسكت عليه الحاكم والذهبى ، وقال الألبانى : إسناده جيد على شرط مسلم (الصحيحة رقم ٧٧١)

وأورده فى صحيح الجامع الصغير (٣/ ١٩٤)

٢١٧ ـ عن أنس مرفوعا : لكل شيء حلية ، وحلية القرآن الصوت .

نقل الحديث من الرسالة القشيرية ، وقال : وهذا ضعيف عن النبي صلى الله عليه وسلم من رواية عبد الله بن مُحرّر وهو ضعيف لا يحتج به بحال .

(الاستقامة ١ / ٢٨٩ ـ ٢٩٠) (١)

٧ ـ باب إثم من حفظ القرآن ثم نسيه

٢١٨ ـ قال : وما يروونه عن النبي صلى الله عليه وسلم : " اطلعت على ذنوب أمتي ، فلم أجد أعظم ذنبا ممن تعلم آية ثم نسيها " ، إذا صح هذا الحديث فهذا عني بالنسيان التلاوة . ولفظ الحديث أنه قال : " يوجد من سيئات أمتي الرجل يؤتيه الله آية من القرآن فينام عنها حتى ينساها ، والنسيان الذي هو بمعنى الإعراض عن القرآن وترك الإيمان والعمل به ، وأما إهمال درسه حتى ينسى فهو من الذنوب .

(أحاديث القصاص رقم ٦٤ ومجموع الفتاوى ١٨ / ١٢٦) (٢)

---

(١) ساق القشيري سنده إلى عبد الله بن مُحَرّر عن قتادة ، عن أنس (باب السماع / ١٥٢)

وعزاه السيوطي في الجامع الكبير (١ / ٦٥١) لعبد الرزاق في مصنفه ، وابن عساكر في تاريخه ، والخطيب في تاريخه (٧ / ٢٦٨) عن أنس ، ولأبي نعيم عن ابن عباس وقال : إنه ضعيف .

وعزاه في الجامع الصغير لعبد الرزاق والضياء ، وضعفه الألباني (ضعيف الجامع الصغير (٥ / ٢٤) .

وأخرجه ابن عدي في ترجمة عبد الله بن محرر (٤ / ١٤٥٦) وعبد الله بن محرر متروك (التقريب ٤٤٤٦)

(٢) ورد الحديث عن سعد بن عبادة ، وعبادة ، وأنس .

. . . . . .

=== ١ ــ وحديث سعد بن عبادة : ما من امرئ يقرأ القرآن ثم ينساه إلاّ لقى الله يوم القيامة وهو أجذم .
أخرجه أحمد (٥/ ٢٨٤ و ٢٨٥) والدارمي في فضائل القرآن (٢/ ٤٣٧)، وأبو داود في الصلاة (الوتر) (٢/ ١٥٨ رقم ١٤٧٤)
وفي سنده يزيد بن أبي زياد ضعيف .
قال المنذري : في إسناده يزيد بن أبي زياد لايحتج بحديثه .
وقال الحافظ ابن حجر : في إسناده مقال (الفتح ٩/ ٨٦)
وأورده الألباني في ضعيف الجامع الصغير (٥/ ١١١)
وراجع : تحفة الأشراف (٣/ ٢٧٤)

٢ ــ وروى عن عبادة : أخرجه أحمد (٥/ ٣٢٣ و ٣٢٧ــ ٣٢٨) بلفظ : ما من أمير عشيرة إلاّ جيء به يوم القيامة مغلولة يده إلى عنقه حتى يطلقه الحق أو يوبقه ، ومن تعلم القرآن، ثم نسيه، لقى الله وهو أجذم، وفى سنده يزيد بن أبى زياد وهو لا يحتج به كما مر ، وفيه عيسى بن فائد وهو مجهول، وروايته عن الصحابة مرسلة (التقريب ٢/ ١٠١)

٣ ــ وحديث أنس : عرضت عليّ أجور أمتي حتى القذاة يخرجها الرجل من المسجد ، وعرضت عليّ ذنوب أمتى ، فلم أر ذنبا أعظم من سورة من القرآن ، أو آية أوتيتها رجل ، ثم نسيها .
أخرجه أبو داود في الصلاة ، باب فى كنس المسجد (١ / ٣١٧ رقم ٤٦١)، والترمذي في فضائل القرآن (٥/ ١٧٨ ــ ١٧٩) من طريق المطلب بن حنطب عن أنس مرفوعاً .
وقال الترمذي : غريب لا نعرفه إلاّ من هذا الوجه قال :

===

٨ ـــــ باب ما روى أن للقرآن باطنـــا

٢١٩ ـــ حديث : للقرآن باطن ، وللباطن باطن إلى سبعة أبطن .

قال : أما الحديث المذكور فمن الأحاديث المختلقة الـــــتى لم يروها أحد من أهل العلم ، ولا يوجد فى شىء من كتـــــــب الحديث ، ولكن يروى عن الحسن البصرى موقوفا أو مرسلا : إن لكل آية ظهرا وبطنا وحدا ومطلعا .

(١)
(مجموع الفتاوى ١٣ / ٢٣١ ـــ ٢٣٢)

=== وذاكرتُ به محمد بن إسماعيل فلم يعرفه ، واستغربه ، قال محمد (أى البخارى) : ولا أعرف للمطلب بن عبد الله سَماعاً من أحد من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم إلاّ قولـــه : حدثني مَنْ شهد خطبة النبي صلى الله عليه وسلم ، وقال : وسمعت عبد الله بن عبد الرحمن : يقول : لا نعرف للمطلب سَماعا من أحد من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، قـــال عبد الله : وأنكر علي بن المدينى أن المطلب سمع من أنس .

والحديث قال الحافظ ابن حجر : في إسناده ضعيف (الفتح ٩ / ٨٦) وضعفه الألبانى (ضعيف الجامع الصغير ٤ / ٢٩) .

هذا ، وذكر الحافظ ابن حجر فى الفتح أن هذا المعنى قـــد صح عن أبى العالية وغيره .

(١) روى نحو حديث الحسن البصرى عن ابن مسعود ولفظه : أنزل القرآن على سبعة أحرف ، لكل حرف منها ظهر وبطن ، ولكل حرف حد ، ولكل حد مطلع .
أخرجه الطبرى (رقم ١٠ بتحقيق أحمد شاكر ١ / ٢٢) عـــن محمد بن حميد الرازى، ثنا جرير بن عبد الحميد، عن مغيرة ، عـــن واصل بن حيان عمن ذكرهُ، عن أبى الأحوص، عن عبد الله بـــن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره .
===

٩ ـــ باب حرص النبى صلى الله عليه وسلم على تبليغ القرآن

٢٢٠ ـ ألا رجل يحملنى إلى قوم لأبلغ كلام ربي فإن قريشا قد منعوني أن أبلغ كلام ربي .

قال : حديث ثابت .

(مجموعة الرسائل والمسائل ٣/ ٤٥) (١)

=== وقال : حدثنا ابن حميد ثنا مهران ، ثنا سفيان ، عن إبراهيم الهجرى ، عن أبى الأحوص، عن عبد الله بن مسعود، عن النبى صلى الله عليه وسلم مثله .

وهو ضعيف بكلا الإسنادين ففي الأول الرازي وهو ضعيف وفيه من لم يسم .

والإسناد الآخر فيه أيضا محمد بن حميد الرازى وهو ضعيف وفيه إبراهيم الهجرى وهو ابن مسلم وهو ضعيف ، وفيه مهران وهو ابن أبى عمر العطار الرازي وهو ثقة، لكن في روايته عن سفيان الثوري اضطراب، وشيخه هنا هو الثوري .

(١) أخرجه الدارمي (٢/ ٤٤٠)، وأحمد (٣/ ٣٢٢)، والنسائي في النعوت في الكبرى كما في تحفة الأشراف (٢/ ١٧٥) ، وأبو داود في السنة، باب في القرآن (٥/ ١٠٣ رقم ٤٧٣٤) والترمذي في فضائل القرآن ، باب حرص النبى صلى الله عليه وسلم على تبليغ القرآن (٥/ ١٨٤، رقم ٢٩٢٦) ، وابن ماجه في المقدمة ، باب فيما أنكرت الجهمية (١/ ٧٣) (رقم ٢٠١) من طريق عثمان بن المغيرة، عن سالم بن أبى الجعد، عن جابر بن عبد الله، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعْرض نفسه في الموسم على الناس في الموقف فيقول : هل من رجل يحملنى إلى قومه ، فإن قريشا منعوني أن أبلغ كلام ربي .

وقال الترمذي : حديث غريب صحيح .

١٠ ـ باب ما جاء في آخر الآيات نـــــــزولا

٢٢١ ـ قام عمر رضى الله عنه خطيبا في الناس فقال : ألا إن آخـــــر القرآن كان تنزيلا آية الربا ، ثم توفى رسول الله صلى الله عليـــه وسلم قبل أن يبين لنا ـ وفى لفظ : قبل أن يفسرها لنـــا ـ فدعوا ما يريبكم إلى مالا يريبكم ـ وفى لفظ آخر : فدعوا الربـــــا والريبة . (١)

قال : وهذا مشهور محفوظ صحيح عن عمر .

ثم شرح الحديث وقال :

ويشهد لهذا حديث ـ لا أحفظ الآن إسناده ـ : ليأتين على الناس زمان لا يبقى فيهم إلا من أكل الربا ، فمن لا يأكل منـــه أصابه من غباره .

قال : ثم وجدت إسناده : روينا فى مسند الإمام أحمـــد قال : حدثنا هشيم ، عن عباد بن راشد ، عن سعيد بـــن أبى خيرة ، حدثنا الحسن منذ نحو من أربعين ، أو خمسين سنة ـ عن أبى هريرة أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : يأتى على الناس زمان يأكلون فيه الربا ، قال : قيل له : الناس كلهم ؟ قال :

---

(١) أخرجه الطبرى (٣/ ١١٤) عن حميد بن مسعدة ، ثنا بشر ابن المفضل ، ثنا داود ، عن عامر أن عمر رضى الله عنه قـــام فحمد الله وأثنى عليه ، ثم ذكره .
ورجاله ثقات ، وإسناده مرسل لأن عامر الشعبى لم يلق عمـــر رضى الله عنه .
ويشهد له : ما أخرجه الطبرى عن محمد بن بشار ثنا ابـــن

من لم يأكل منهم فماله من غبارة . (١)

الفتاوى الكبرى ٣/ ١٤٠ — ١٤١)

=== أبي عدي عن سعيد ، قال : وحدثني يعقوب ثنا ابن علية ،عن سعيد،عن قتادة،عن سعيد بن المسيب أن عمر ابن الخطاب قال : كان آخر ما نزل من القرآن آية الربا ، وان نبى الله صلى الله عليه وسلم قبض قبل أن يفسرها فدعوا الربا والريبة .

(١) أخرجه أحمد فى المسند (٢/ ٤٩٤)
وأخرجه أبو داود في البيوع (٣/ ٦٢٧ رقم ٣٣٣١)
والنسائى في البيوع ، باب اجتناب الشبهات في الكسب (٢/ ٢٠٤ رقم ٤٤٦٠) ، وابن ماجه في التجارات ، باب التغليظ فى الربا (٢/ ٧٦٥ رقم ٢٢٧٨) من طريق سعيد بن أبى خيرة به .

وإسناده ضعيف للانقطاع بين الحسن البصرى وأبى هريرة وضعفه الألبانى (ضعيف الجامع الصغير ٦/ ٥٣) .

وقد ذكره شيخ الإسلام شاهداً لحديث عمر رضى الله عنه .

١١ ـ باب ما جاء فى تفسير قوله تعالى:
﴿ ادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّداً ﴾ الآية
(٥٨ ـ ٥٩) من البقرة

---

٢٢٢ ـ روى ابن أبى حاتم من وجهين ثابتين عن سفيان الثورى عن الأعمش عن المنهال، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس فى قوله: ﴿ ادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّداً ﴾ قال : ركعا من باب صغير ، فدخلوا من قبل أستاههم ، وقالوا: حنطة .

(جامع الرسائل ١ / ٢٩) (١)

١٢ ـ باب ما جاء فى تفسير قوله تعالى :
﴿ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا ﴾
الآية (٦٢) من البقرة

---

٢٢٣ ـ حديث سلمان: سألت النبى صلى الله عليه وسلم عن أهل دين كنت معهم ، فذكر من عبادتهم فنزلت الآية .

قال : هذه تفسير آيات أشكلت حتى لا يوجد فى طائفة من كتب التفسير : إلا ما هو خطأ فيها .

منها قوله : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا ، وَالَّذِينَ هَادُوا ﴾ الآيتين ، فهو سبحانه وصف أهل السعادة من الأولين والآخرين ، وهو الذى يدل عليه اللفظ ، ويعرف به معناه من غير تناقض ـــ

---

(١) وأخرجه أيضا الطبرى فى تفسيره (١ / ٢٩٩ ـ ٣٠٠) عن محمد بن بشار، عن أبى أحمد الزبيرى ، وعن الحسن بن الزبرقان النخعى عن أبى أسامة ، كلاهما عن سفيان به .
وقد ورد نحوه عن جماعة من الصحابة ، راجع تفسير الطبرى (١ / ٢٩٩ ـ ٣٠٥) والدر المنثور (١ / ١٧٢ ـ ١٧٤) .

ومناسبة لما قبلها ولما بعدها ، وهو المعروف عند السلف ، ويدل عليه ما ذكروه من سبب نزولها بالأسانيد الثابتة عن سفيان ، عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال سلمان : سألت النبي صلى الله عليه وسلم فذكره .(١)

وقال : ولم يذكر فيه " أنهم من أهل النار " ، كما روى بأسانيد ضعيفة (٢) ، وهذا هو الصحيح كما في مسلم :

---

(١) الحديث أخرجه ابن أبي عمر العدني في مسنده قال : حدثنا سفيان ، عن ابن أبي نجيح به . ولفظه : سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن أهل دين كنت معهم ، فذكرت من صلاتهم وعبادتهم ، فنزلت : ﴿ إِنَّ الَّذِيْنَ آمَنُوا وَالَّذِيْنَ هَادُوا وَالنَّصَارٰى ، وَالصَّابِئِيْنَ ، مَنْ آمَنَ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ﴾ إلى آخر الآية .
وأخرجه ابن أبي حاتم عن أبيه عن ابن أبي عمر العدني به (تفسير ابن كثير ١/١٤٧)
وعزاه لهما السيوطي في الدر المنثور (١/١٧٩ آية رقم ٦٢ من سورة البقرة). وهذا إسناد صحيح .

(٢) أخرجه الواحدي في أسباب النزول (١٤) قال : أخبرنا أحمد ابن محمد بن أحمد الحافظ قال : أخبرنا عبد الله بن محمد ابن جعفر الحافظ، حدثنا أبو يحيى الرازي، حدثنا سهل بن عثمان العسكري ، حدثنا يحيى بن أبي زائدة، قال : قال ابن جريج ، عن عبد الله بن كثير، عن مجاهد ، قال : لما قص سلمان على النبي صلى الله عليه وسلم قصة أصحاب الدير ، قال : هم في النار .
قال سلمان : فأظلمت عليّ الأرض فنزلت : ﴿إِنَّ الَّذِيْنَ آمَنُوا وَالَّذِيْنَ هَادُوا ـ إلى قوله ـ يَحْزَنُوْنَ﴾ ـ قال : فكأنما كشف عني جبل .

= = =

[illegible] من أهل الكتاب .

والنبى صلى الله عليه وسلم لم يكن يجيب بما لا علم عنده ،

وقد ثبت أنه أثنى على من مات فى الفترة ، كزيد بن عمرو وغيره ،

ولم يذكر ابن أبى حاتم خلافا عن السلف .

لكن ذكر عن ابن عباس ، ثم أنزل الله : ﴿ وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا ﴾ الآية . [آل عمران: ٨٥]

وأورده عنه السيوطى فى الدر المنثور (١/ ١٧٩)

وأخرجه الطبرى عن موسى بن هارون ، ثنا عمرو ثنا أسباط ابن نصر ، عن السدي قال: نزلت هذه الآية في أصحاب سلمان الفارسى، وذكره في سياق طويل، وفيه : فلما فرغ سلمان من ثنائه عليهم قال له نبى الله صلى الله عليه وسلم : يا سلمان هم من أهل النار (١/ ٣٧١ - ٣٧٣)

وعزاه أيضا السيوطى لابن أبى حاتم (١/ ١٧٩) وأورده ابن كثير (١/ ١٤٧)

وهذا إسناد منقطع .

وأخرجه ابن جرير (١/ ٣٢٣) عن القاسم ثنا الحسين ، ثنى حجاج ، عن ابن جريج، عن مجاهد : قوله : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا ﴾ الآية

قال سلمان الفارسى للنبى صلى الله عليه وسلم عن أولئك النصارى وما رأى من أعمالهم قال : لم يموتوا على الإسلام ، قال سلمان : فأظلمت علىّ الأرض، وذكر اجتهادهم ، فنزلت هذه الآية ، فدعا سلمان، فقال : نزلت هذه الآية فى أصحابك ، ثم قال النبى صلى الله عليه وسلم : من مات على دين عيسى، ومات على الإسلام قبل أن يسمع بي فهو على خير ومن سمع بي اليوم ولم يؤمن بي فقد هلك .

أورده عنه السيوطى فى الدر (١/ ١٨٢) وهذا أيضا منقطع.

أخرجه ابن جرير الطبرى (١/ ٣٢٣) عن المثنى ، ثنا

===

ومراده أن الله يبين أنه لا يقبل إلا الإسلام من الأولين والآخرين ، وكثير من السلف يريد بلفظ النسخ رفع ما يظن أن الآية دالة عليه ، فإن من المعلوم أن من كذب رسولا واحدا فهو كافر فلا يتناوله قوله : (من آمن بالله) الخ

وظن بعض الناس : أن الآية فيمن بعث إليهم محمد صلى الله عليه وسلم خاصة فغلطوا ، ثم افترقوا على أقوال متناقضة .

(مجموع الفتاوى ١٤/ ٦٨ - ٦٩)

=== أبو صالح، حدثني معاوية بن صالح ، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس قوله :﴿ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالنَّصَارَىٰ وَالصَّابِئِينَ إلى قوله : وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ فأنزل الله بعد هذا : ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ .

وعزاه السيوطي أيضا لأبي داود في الناسخ والمنسوخ، وابن أبي حاتم (١/ ١٨٢) وذكره ابن كثير (١/ ١٤٧) .

١٣ - باب ماجاء في سبب نزول سورة يوسف

٢٢٤ - نزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم القرآن ، فتلاه عليهم زمانا فقالوا : يارسول الله! لو قصصت علينا ، فأنزل الله تعالى : ﴿ الر ، تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ الْمُبِينِ ، نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ أَحْسَنَ الْقَصَصِ ﴾ [يوسف : ٣] فتلاه عليهم زمانا .

قال : رواه ابن أبي حاتم بإسناد حسن مرفوعاً عن مصعب بن سعد، عن سعد قال، فذكره .

(مجموع الفتاوى ١٧ / ٤٠) (١)

---

(١) أخرجه أبو يعلى في مسنده (رقم ٧٤٠) عن الحسين بن عمرو بن محمد العنقزي ، وابن حبان (الموارد ١٧٤٦) ، والحاكم (٢ / ٣٤٥)، والواحدي في أسباب النزول (١٨٢) ، من طريق إسحاق بن راهويه، والطبري (١٢ / ١٥٠) عن محمد ابن سعيد العطار ثلاثتهم عن عمرو بن محمد العنقزي القرشي ، عن خلاد الصفار، عن عمرو بن قيس الملائي ، عن عمرو بن مرة عن مصعب بن سعد، عن أبيه قال : أنزل القرآن على رسول الله صلى الله عليه وسلم .

وصححه الحاكم، وأقره الذهبي .

ونسبه الحافظ ابن حجر في المطالب العالية لاسحاق بن راهويه وأبي يعلى، والبزار، وقال : حديث حسن (المطالب العالية ٣ / ٣٤٣ رقم ٣٦٥٢)

والحسين بن عمرو ضعيف، ولكن تابعه ابن راهويه والعطار كما تقدم

وأورده ابن كثير عن الطبري، والحاكم (٤ / ٢٩٥)

وعزاه السيوطي في الدر المنثور : لابن راهويه والبزار، وأبي يعلى ، وابن المنذر ، وابن جرير ، وابن أبي حاتم، وابن حبان، وأبي الشيخ، والحاكم، وصححه ، وابن مردويه (٤ / ٤٩٦)

---

١٤ - باب ما جاء في تفسير قوله تعالى:
﴿ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ ﴾

---

٢٢٥ - روى ابن أبي حاتم بأسانيد ثابتة عن شعبة، عن السدي سمع أبا صالح، عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ ﴾ [الإسراء: ٥٧]
هو عيسى، وأمه، وعزير، والملائكة.

(الرد على المنطقيين ٥٢٨)

١٥ - باب ما جاء في تفسير قوله تعالى:
﴿ يَوْمَ يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ جَمِيعًا فَيَحْلِفُونَ لَهُ كَمَا يَحْلِفُونَ لَكُمْ

---

٢٢٦ - روى الحاكم في صحيحه بإسناد صحيح عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم " كان في ظل حجرة من حجره، وعنده نفر من المسلمين، فقال: إنه سيأتيكم إنسان ينظر بعين شيطان فإذا أتاكم فلا تكلموه، فجاء رجل أزرق، فدعاه رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: علام تشتمني أنت وفلان وفلان، فانطلق الرجل، فدعاهم فحلفوا بالله واعتذروا إليه " فأنزل الله تعالى: ﴿ يوم يبعثهم الله جميعا فيحلفون له كما يحلفون لكم،

= = = هذا، ولم أجد حديث البزار في كشف الأستار في سورة يوسف ولا في مجمع الزوائد.
وراجع: الصحيح المسند من أسباب النزول للشيخ مقبل بن هادي الوادعي (٨٨).

وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ عَلَىٰ شَيْءٍ ، أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْكَاذِبُونَ ﴾
ثم قال بعد ذلك : (إِنَّ الَّذِينَ يُحَادُّونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ)
[المجادلة ١٨ — ٢٠].(١)

وفى رواية أخرى صحيحة أنه نزل قوله : ﴿ يَحْلِفُونَ لَكُمْ لِتَرْضَوْا عَنْهُمْ ﴾ [التوبة : ٩٦]

---

(١) أخرجه الحاكم فى التفسير من المستدرك (٢/٤٨٢) من طريق سماك بن حربٍ عن سعيد بن جبيرٍ عن ابن عباس ، وشيخ رواه بالمعنى .

وصححه على شرط مسلم ، وسكت عليه الذهبى .

وأخرجه الطبرانى (١٢/٧ رقم ١٢٣٠٧) .

هذا ؛ وأخرجه أحمد (١/٢٤٠) والطبرى (٢/٢٣) والبزار كما فى كشف الأستار (٣/٧٤) بهذا الإسناد وعندهم أن المنافق هو الذى قال للنبى صلى الله عليه وسلم يا محمد ! علام تشتمنى أنت وأصحابك وجعل يحلف .

(وراجع : الدر المنثور ٨/٨٥)

٧ــ كتـــاب الأنبيـــــاء

١ ـ باب ماجاء أن الأرض لا تأكل أجساد الأنبياء

٢٢٧ ــ قال : وقد عرف أن أبدانا كثيرة لا يأكلها التراب كأبـــدان الأنبياء ، وغير الأنبياء من الصديقين وشهداء أحد وغير شهـــداء أحد ، والأخبار بذلك متواترة . (١)

(الفتاوى ٥/٥٢٦)

---

(١) أحاديث حياة الأنبياء في قبورهم ذكرها الكتاني في الأحاديث المتواترة (٨٤ ــ ٨٥)

وأما ما يتعلق بعدم أكل الأرض أجساد الأنبياء ففيه :

١ ــ حديث أوس بن أوس .

٢ ــ وأبي الدرداء وموضع ذكرهما باب تبليغ الصلاة والسلام إلى النبي صلى الله عليه وسلم .

٣ ــ وفيه حديث أنس بن مالك : أخرجه البزار وتمـــام الرازي وابن عساكر وابن عدي والبيهقي في حياة الأنبياء وخرجه الألباني في الصحيحة (رقم ٦٢١)

٤ ــ ومن مرسل الحسن البصري : أخرجه إسماعيل بـــن اسحاق القاضي في فضل الصلاة على النبي صلى اللـــه عليه وسلم (رقم ٢٣) ، وعنه أورده ابن القيم فـــي جلاء الأفهام (رقم ٦٠ ص ٤١)

وقال الألباني : صحيح بما قبله أي بحديث أوس بن أوس

وقال : وإسناده صحيح مرسل .

وقال الله تعالى في الشهداء : ﴿ بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِـــمْ يُرْزَقُونَ ﴾ [آل عمران: ١٦٩] وحياة الأنبياء أحسن من أحوال الشهداء بالإجماع .

وفي عدم أكل الأرض أجساد الأنبياء قصص (انظر : باب لا تأكل الأرض أجساد الأنبياء ولا الشهداء وأنهم أحياء من كتاب التذكرة في أحوال الموتى وأمور الآخرة للقرطبي (٢٠١ ــ ٢٠٤) .

وراجع أيضا شرح العقيدة الطحاوية (٤٥٦) .

٢ ـ باب ماروي في الصلاة على الأنبياء مع النبي صلى الله عليه وسلم

---

٢٢٨ ـ إذا ذكر إبراهيم ، وذكرت أنا ، فصلوا عليه ، ثم صلوا عليّ وإذا ذكرت أنا والأنبياء غيره ، فصلوا عليّ ، ثم صلوا عليهم .

قال : هذا لا يعرف من كتب أهل العلم ، ولا عن أحد من العلماء المعروفين بالحديث .

(١)
(مجموع الفتاوى ١٨ / ٣٨٠)

٣ ـ باب ماروي في سب الأنبياء

---

٢٢٩ ـ أيما مسلم سب الله أو سب أحدا من الأنبياء فقد كذب برسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهي ردة يستتاب فإن رجع وإلا قتل .

قال : روى عن ابن عباس وفي إسناد الحديث عنه مقال .

(الصارم المسلول ٣٤٢)

---

(١) ذكره ابن عراق في تنزيه الشريعة نقلا عن شيخ الإسلام ، ولفظه : إذا ذكر الخليل ، وذكرت ، فصلوا عليه ثم عليّ وإذا ذكر الأنبياء ، فصلوا عليّ ثم عليهم .

قال : قال ابن تيمية : موضوع (١ / ٣٤١)

ولم أجد الحديث في كتاب فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم
لإسماعيل بن إسحاق القاضي ، وجلاء الأفهام لابن القيم ، والقول البديع للسخاوي .

٢٣٠ ـ من سب نبيا قتل ، ومن سب أصحابى جلد .

قال : ما روى عن علي بن أبى طالب رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من سب نبيا قتل ، ومن سب أصحابه جلد .

رواه أبو محمد الخلال ، وأبو القاسم الأزجى ، ورواه أبو ذر الهروي ولفظه : من سب نبيا فاقتلوه ، ومن سب أصحابى فاجلدوه .

وهذا الحديث قد رواه عبد العزيز بن الحسن بن زبالة قال : ثنا عبد الله بن موسى بن جعفر، عن على بن موسى، عن أبيه، عن جده ، عن محمد بن على بن الحسين ، عن أبيه، عن الحسين بن على عن أبيه .

وفى القلب منه حزازة ، فإن هذا الإسناد الشريف قد ركب عليه متون نكرة ، والمحدث به عن أهل البيت ضعيف . فإن كان محفوظا فهو دليل على وجوب قتل من سب نبيا من الأنبياء وظاهره يدل على أنه يقتل من غير استتابة ، وأن القتل حد له .

(الصارم المسلول ٩٢ — ٩٣)

وكذا ذكره فى موضع آخر وقال : إن كان ثابتا . (١)

(الصارم المسلول ٤١٧)

---

(١) قال الذهبى : عبد العزيز بن الحسن بن زبالة عن عبد الله ابن موسى بن جعفر الصادق بخبر منكر عن آبائه لا أعرف هذا فلعله أخ لمحمد (الميزان ٢/٦٢٧)

وقال الحافظ ابن حجر : الظاهر أنه عبد العزيز بن محمد بن زبالة المدني ، قال ابن حبان : يأتي عن المدنيين بالأشياء

===

. . . . . .

=== المفضلات فبطل الاحتجاج (اللسان ٤/٢٨ و ٣٧) .

وأخرجه الطبراني في الصغير (١/٢٣٦) قال : ثنا عبيد الله بن محمد العمري القاضي، ثنا إسماعيل بن أبي أويس، ثنا موسى بن جعفر بن محمد به .

وقال : لا يروى عن علي إلا بهذا الإسناد ، تفرد به ابن أبي أويس .

وشيخ الطبراني : عبيد الله بن محمد العمري القاضي هو متهم بالكذب والوضع .

رماه النسائي بالكذب (الميزان ٣/١٥) .

وقال الحافظ ابن حجر : ومن مناكيره هذا الخبر (لسان الميزان ٤/١١٢)

وقال الهيثمي : رواه الطبراني في الصغير والأوسط عن شيخه عبيد الله بن محمد العمري رماه النسائي بالكذب (٦/٢٦٠)

والحديث خرجه الألباني في الضعيفة (برقم ٢٠٦) وحكم بوضعه ، وكذا قال في ضعيف الجامع الصغير (٥/٢٠٣)، ورمز لكونه في المعجم الكبير للطبراني وسبق أن عزاه الهيثمي للصغير والأوسط .

هذا ، والحديث أخرجه أيضا الشاه ولي الله الدهلوي في الفضل المبين في المسلسل من حديث النبي الأمين (٣٥ ــ ٣٦) بسنده عن الطبراني به .

٤ ـ باب ما جاء في أن الذبيح هو إسماعيل عليه السلام

٢٣١ ـ سئل عن الذبيح من ولد إبراهيم عليه السلام هل هو إسماعيل أو إسحاق ، فذكر مذاهب العلماء فيه وقال : «في الجملة فالنزاع فيها مشهور لكن الذي يجب القطع به أنه إسماعيل، وهذا الذي عليه الكتاب، والسنة، والدلائل المشهورة، وهو الذي تدل عليه التوراة التي بأيدي أهل الكتاب . ثم ذكر وجوها في تأييد مذهب السلف وقال : ولم ينقل أحد أن إسحاق ذهب إلى مكة ، لا من أهل الكتاب ولا غيرهم ، لكن بعض المؤمنين من أهل الكتاب يزعمون أن قصة الذبح كانت بالشام ، فهذا افتراء فإن هذا لو كان ببعض جبال الشام لعرف ذلك الجبل ، وربما جعل منسكا كما جعل المسجد الذي بناه إبراهيم وما حوله من المشاعر .» (١)

وقال ابن القيم : إسماعيل هو الذبيح على القول الصواب عند علماء الصحابة والتابعين ومن بعدهم ، وأما القول بأنه إسحاق فباطل بأكثر من عشرين وجها ، وسمعت شيخ الإسلام ابن تيمية قدس الله روحه يقول :

هذا القول إنما هو متلقى عن أهل الكتاب مع أنه باطل بنص كتابهم ... (٢)

---

(١) مجموع الفتاوى (٤/٣٣١ ـ ٣٣٦)

(٢) زاد المعاد (١/٧١)

وانظر تفسير ابن كثير : فصل في ذكر الآثار الواردة عن السلف في الذبيح من هو ؟ (٧/٢٧ ـ ٣٠ من سورة الصافات)

٥ ـ باب فى قصة يوسف عليه الصلاة والسلام مع امرأة العزيز

٢٣٢ ـ قال : وما ينقل من أنه حل سراويله ، وجلس مجلس الرجل من المرأة ، وأنه رأى صورة يعقوب عاضا على يده ، وأمثال ذلك ، فكله مما لم يخبر الله به ، ولا رسوله ، وما لم يكن كذلك فإنما هو مأخوذ عن اليهود الذين هم من أعظم الناس كذباً على الأنبياء ، وقدحاً فيهم ، وكل من نقله من المسلمين فعنهم نقله ، لم ينقل من ذلك أحد عن نبينا صلى الله عليه وسلم حرفا واحدا .

(١)
(مجموع الفتاوى ١٠/٢٩٧ أو الفتاوى الكبرى ٢/٣٣٩)

٦ ـ باب فى ذكر شعيب عليه السلام وإبطال قول من يقول أنه كان حمو موسى عليه السلام

٢٣٣ ـ قال فى قصة شعيب :

ذكر الله سبحانه وتعالى قصة شعيب النبى صلى الله عليه وسلم فى غير موضع من كتابه وإرساله إلى أهل مدين ، وقال فى موضع آخر : ﴿ كَذَّبَ أَصْحَابُ الْأَيْكَةِ الْمُرْسَلِينَ ﴾ [الشعراء ١٧٦] فأكثر الناس يقولون : إنهم أهل مدين ، ومن الناس من يجعلها قصتين .

وذكر فى قصة موسى أنه : ﴿ وَلَمَّا وَرَدَ مَاءَ مَدْيَنَ وَجَدَ عَلَيْهِ أُمَّةً مِّنَ النَّاسِ يَسْقُونَ وَوَجَدَ مِن دُونِهِمُ امْرَأَتَيْنِ تَذُودَانِ قَالَ مَا خَطْبُكُمَا ﴾ الآية [القصص : ٢٣] إلى آخر القصة .

---

(١) قال مرعى الكرمى : وكذلك غالب قصص الأنبياء سيما قصة يوسف ومناجاة موسى موضوع (الفوائد الموضوعة ٢٤) .

فموسى عليه السلام قضى أكمل الأجلين ، ولم يذكر عن هذا الشيخ أنه كان شعيبا ولا أنه كان نبيا ، ولا عند أهل الكتابين أنه كان نبيا ، ولا نقل عن أحد من الصحابة أن هذا الشيخ الذى صاهر موسى كان شعيبا النبى : لا عن ابن عباس ولا غيره ، بل المنقول عن الصحابة أنه لم يكن هو شعيب .

قال سنيد بن داود شيخ البخارى فى تفسيره باسناده عن ابن عباس قال : اسمه يثرى . قال حجاج وقال غيره : يثرون . وعن شعيب الجبائى أنه قال : اسم الجاريتين ليا وصغوره . وامرأة موسى صفوره ابنة يثرون كاهن مدين ، والكاهن الحبر ، وفى رواية عن ابن عباس أن اسمه يثرون أو يثرى .

وقال ابن جرير : اسم إحدى الجاريتين ليا ، ويقال : شرفا والأخرى صغورة . وقال أيضا : وأما أبوهما فمختلف فى اسمه ، فقال بعضهم : اسمه يثرون . وقال ابن مسعود : الذى استأجر موسى ابن أخى شعيب يثرون .

وقال أبو عبيدة : هو يثرون ابن أخى شعيب النبى صلى الله عليه وسلم .

وقال آخرون اسمه يثرى . وهو منقول عن ابن عباس .

وقال الحسن : يقولون : هو شعيب النبى ، لا ، ولكنه سيد أهل الماء يومئذ .

قال ابن جرير : " وهذا لا يدرك علمه إلا بخبر عن معصوم ولا خبر فى ذلك .

وقيل : اسمه أثرون .(١)

فهذه كتب التفسير التى تروى بالأسانيد المعروفه عن النبى صلى الله عليه وسلم والتابعين لم يذكر فيها عن أحد أنه شعيب النبى صلى الله عليه وسلم ، ولكن نقلوا بالأسانيد الثابتة عن الحسن البصرى أنه قال : " يقولون:إنه شعيب وليس بشعيب ، ولكنه سيد الماء يومئذ " .

فالحسن يذكر أنه شعيب عمن لا يعرف ، ويرد عليهم ذلك ، ويقول : ليس هو شعيب النبي.

وإن كان الثعلبى(٢) قد ذكر أنه شعيب فلا يلتفت إلى قوله، فإنه ينقل الغث والسمين ، فمن جزم بأنه شعيب النبى فقد قال ما ليس له به علم وما لم ينقل عن النبى صلى الله عليه وسلم ولا عن الصحابة ولا عمن يحتج بقوله من علماء المسلمين ، وخالف فى ذلك ما ثبت عن ابن عباس والحسن البصرى ، مع مخالفته أيضا لأهل الكتابين فإنهم متفقون على أنه ليس هو شعيب النبي ، فإن ما فى التوراة التى عند اليهود والإنجيل الذي عند النصارى أن اسمه يثرون وليس لشعيب النبى عندهم ذكر فى التوراة .

وقد ذكر غير واحد من العلماء أن شعيبا كان عربيا ، بل قد روى عن أبى ذر مرفوعا إلى النبى صلى الله عليه وسلم ـ رواه أبو حاتم وغيره ـ أن شعيبا كان عربيا ، وكذلك هود وصالح ، وموسى كان عبرانيا ، فلم يكن يعرف لسانه .

---

(١) انظر : تفسير الطبرى (٢٠/ ٦٢) وتفسير البغوى (٣/ ٤٤٢) وتفسير ابن كثير (٦/ ٢٣٨ ـ ٢٣٩) والدر المنثور(٦/ ٤٠٧)

(٢) وذكره أيضا البغوى عن مجاهد والضحاك والسدى والحسن (٣/ ٤٤١).

وظاهر القرآن يدل على مخاطبة موسى للمرأتين وأبيهما بغير ترجمان .

وإنما شبهة من ظن ذلك أنه وجد فى القرآن قصة شعيب وإرساله إلى أهل مدين ، ووجد فى القرآن مجيء موسى إلى مدين ومصاهرته لهذا ، فظن أنه هو .

والقرآن يدل أن الله أهلك قوم شعيب بالظلة ، فحينئذ لم يبق فى مدين من قوم شعيب أحد ، وشعيب لا يقيم بقرية ليس بها أحد ، وقد ذكروا أن الأنبياء كانوا إذا هلكت أممهم ذهبوا إلى مكة فأقاموا بها إلى الموت ، كما ذكر أن قبر شعيب بمكة ، وقبر هود بمكة ، وكذلك غيرهما .

وموسى لما جاء إلى مدين كانت معمورة بهذا الشيخ الذى صاهره ، ولم يكن هؤلاء قوم شعيب المذكورين فى القرآن ، بل ومن قال : إنه كان ابن أخى شعيب أو ابن عمه لم ينقل ذلك عن ثبت ، والنقل الثابت عن ابن عباس لا يعارض بمثل قول هؤلاء .

٢٣٤ ـ وما يذكرونه فى عصا موسى ، وأن شعيبا أعطاه إياها ، وقيل : أعطاه إياها هذا الشيخ ، وقيل : جبريل . وكل ذلك لا يثبت .

وعن أبى بكر ـ أظنه الهذلى ـ قال : سألت عكرمة عن عصا موسى ، قال : هى عصا خرج بها آدم من الجنة ، ثم قبضها بعد ذلك جبريل فلقى بها موسى ليلا فدفعها إليه .

وقال السدى فى تفسيره المعروف : أمر أبو المرأتين ابنته أن يأتى موسى بعصا ، وكانت تلك العصا عصا استودعها ملك فى صورة رجل ، إلى آخر القصة ، استودعه إياها ملك فى صورة رجل ، وأن حماه خاصمه ، وحكما بينهما رجلا ،

وأن موسى أطاق حملها دون حميه ، وذكر عن موسى أنه أحق بالوفاء من حميه .

ولو كان هذا هو شعيبا النبى لم ينازع موسى ، ولم يندم على إعطائه إياها ، ولم يحاكمه ، ولم يكن موسى قبل أن ينبأ أحق بالوفاء منه ، فإن شعيبا كان نبياً .

وموسى لم يكن نبياً ، فلم يكن موسى قبل أن ينبأ أكمل من نبي ، وما ذكره زيد من أنه كان يعرف أن موسى نبى : إن كان ثابتاً ، فالأحبار والرهبان كانت عندهم علامات الأنبياء ، وكانوا يخبرون بأخبارهم قبل أن يبعثوا ، والله سبحانه أعلم .

وأما شياع كون حمى موسى شعيبا النبى عند كثير من الناس الذين لا خبرة لهم بحقائق العلم ودلائله وطرقه السمعية والعقلية فهذا مما لا يغتر به عاقل ، فإن غاية مثل ذلك أن يكون منقولا عن بعض المنتسبين إلى العلم ، وقد خالفه غيره من أهل العلم . وقول العالم الذى يخالفه نظيره ليس حجة ، بل يجب رد ما تنازعا فيه إلى الأدلة .(١)

ومثال ذلك ما ذكره بعضهم ، أو كثير منهم ، من أن الرسل المذكورين فى سورة يس من حواريى المسيح عليه السلام ، وأن حبيب النجار آمن بهم . وهذا أمر باطل عند أجلاء علماء المسلمين وعند أهل الكتاب .(٢)

(جامع الرسائل ١/ ٦١ — ٦٥)

---

(١) وراجع : التلخيص الكبير (٣/ ١٦٤)

(٢) انظر رقم (٢٣٧)

٧ــــ باب فى ذكر داود عليه الصلاة والسلام

٢٢٥ ــ حديث : وهب آدم لداود من عمره أربعين سنة الذى هو ألف سنة وستين سنة .

قال : الحديث صحيح ، رواه الترمذى وغيره وصححه . (١)
(مجموع الفتاوى ٣٥/ ٤٢)

---

(١) الحديث أخرجه الترمذى فى التفسير ، باب ٩٥ رقم ٣٣٦٨ وابن حبان (الموارد رقم ٢٠٨٢) .
والحاكم (١/ ٦٤) ، والبيهقى (٣٢٤)
من طريق صفوان بن عيسى، ثنا الحارث بن عبد الرحمن بن أبى ذياب عن سعيد بن أبى سعيد المقبرى عن أبى هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لما خلق الله آدم ونفخ فيه الروح ، وذكر فيه موضع الشاهد منه : يارب من هذا ؟ قال : هذا ابنك داود ، قد كتبت له عمر أربعين سنة ، قال : يارب زده فى عمره . قال : ذاك الذى كتبت له .
قال : أى رب فإنى قد جعلت له من عمرى ستين سنة قال: أنت وذاك .
وقال : حسن غريب من هذا الوجه .
قال : وقد روى من غير وجه عن أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم من رواية زيد بن أسلم عن أبى صالح ، عن أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم .
وصححه الحاكم على شرط مسلم وأقره الذهبى .
وورد بعض الحديث فى عمل اليوم والليلة للنسائى رقم (٢١٨)
والحاكم (٤/ ٢٦٣) من طريق صفوان به، وصححه الحاكم وأقره الذهبي .
وقال الحاكم : وله شاهد صحيح ثم ذكره من طريق أبى خالد الأحمر

. . . . . .

=== عن داود بن أبى هند، عن الشعبي، عن أبى هريرة مرفوعـــا نحوه . وأقره الذهبى، وحسنه الألباني .

وله طرق أخرى ذكر منها الألبانى فى السنة (رقم ٢٠٦) وأورده فى صحيح الجامع الصغير وقال : صحيح (٥ / ٤٨ — ٤٩) .

وله شاهد من حديث ابن عباس .

أخرجه الطيالسى (٢٦٩١) وأحمد (رقم ٢٢٧٠) (١ / ٢٥٢ و ٢٩٩ و ٣٧١) وابن سعد (١ / ٢٨) .

وابن أبى عاصم (رقم ٢٠٤ مختصراً) وفى سنده علي بن زيد بن جدعان وهو ضعيف .

وصححه الألبانى لشاهده من حديث أبى هريرة .

كما صححه أحمد شاكر .

وراجع : الدر المنثور (١ / ٣٧٠) ، ومجمع الزوائـــــد (٨ / ٢٠٦)

وتفسير ابن كثير (آية الدين) ٢ / ٧١)

٨ ـــ باب فى ذكر يونس بن مَـــــتّىٰ

٢٣٦ ـــ حديث لا تفضلونى على يونس بن متى .

قال شيخ الإسلام :

نهى النبى صلى الله عليه وسلم أن يفضل أحد منا نفسه عـــلى يونس بن متى ـــ مع قوله : ﴿ وَلَا تَكُنْ كَصَاحِبِ الْحُوتِ ﴾ [القلم : ٤٨] وقوله : ﴿ وَهُوَ مُلِيمٌ ﴾ [الصافات : ١٤٢] ـــ تنبيها على أن غـــيره أولى أن لا يفضل أحد نفسه عليه ، ففى صحيح البخارى عن ابـــن مسعود عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : " لا يقولن أحدكم : إنى خير من يونس بن متى " وفى صحيح البخارى أيضا عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ما ينبغى لعبد أن يكـون خيرا من يونس بن متى " وفى لفظ : " أن يقول : أنا خير مـــن يونس بن متى ": وفى البخارى أيضا عن أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : " من قال : أنا خير من يونس بن متى فقد كذب " وفى الصحيحين عن أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال : يعنى رسول الله ـــ " لا ينبغى لعبد أن يقول : أنا خير من يونس ابن متى" وفى الصحيحين عن ابن عباس عن النبى صلى الله عليه وسلم وفى لفظ : فيما يرويه عن ربه " لا ينبغى لعبد أن يقول أنا خـــير من يونس بن متى " وهذا فيه نهى عام . (١)

وأما ما يرويه بعض الناس أنه قال : " لا تفضلونى على يونس بن متى" ويفسره باستواء حال صاحب المعراج وحال صاحب الحوت : فنقل باطل وتفسير باطل وقد قال النبى صلى الله عليه وسلم" اثبت أحد فما عليك إلا نبى ، أو صديق أو شهيد" وأبوبكر أفضل الصديقين .

(مجموع الفتاوى ٢ / ٢٢٣-٢٢٤)

(١) انظر : صحيح البخارى : أحاديث الأنبياء (٦ / ٤٥١) ومسلم : الفضائل باب فى ذكر يونس عليه السلام (٤ / ١٨٤٦)

(أو مجموعة الرسائل والمسائل ٤/٦١)

وقال فى تلبيس الجهمية : وقد بينا كذب هذا الحديث وبطلان التفسير فى غير هذا الموضع (٢/٥٤٣) (١)

---

(١) وقال الألباني : لا أعرف له أصلاً بهذا اللفظ . وقال شارح الطحاوية :

وأما ما يروى أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : "لا تفضلونى على يونس بن متى " ، وأن بعض الشيوخ قال : لا يفسر لهم هذا الحديث حتى يعطى مالا جزيلا ، فلما أعطوه فسره بأن قرب يونس من الله وهو في بطن الحوت كقرب بي من الله ليلة المعراج وعدوا هذا تفسيرا عظيما . وهذا يدل على جهلهم بكلام الله وبكلام رسوله لفظا ومعنى ، فإن هذا الحديث بهذا اللفظ لم يروه أحد من أهل الكتب التى يعتمد عليها ، وإنما اللفظ الذى في الصحيح : " لا ينبغى لعبد أن يقول أنا خير من يونس بن متى " وفى رواية : " من قال: إني خير من يونس بن متى فقد كذب " . وهذا اللفظ يدل على العموم ، " لا ينبغى لأحد أن يفضل نفسه على يونس بن متي " ، ليس فيه نهى المسلمين أن يفضلوا محمداً على يونس ، وذلك لأن الله تعالى قد أخبر عنه أنه التقمه الحوت وهو مليم ، أى : فاعل ما يلام عليه . وقال تعالى : "﴿ وَذَا النُّونِ إِذْ ذَّهَبَ مُغَاضِباً فَظَنَّ أَنْ لَّنْ نَّقْدِرَ عَلَيْهِ فَنَادَىٰ فِي الظُّلُمَاتِ أَن لَّا إِلَٰهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ ﴾ [الأنبياء : ٨٧] فقد يقع فى نفس بعض الناس أنه أكمل من يونس ، فلا يحتاج إلى هذا المقام ، إذ لا يفعل ما يلام عليه . ومن ظن هذا فقد كذب ، بل كل عبد من عباد الله يقول ما قال يونس: ﴿أَن لَّا إِلَٰهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ ﴾ ، كما قال أول الأنبياء وآخرهم ، فأولهم : آدم ، قد قال : ﴿ رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴾ [الاعراف : ٢٣]

وآخرهم وأفضلهم وسيدهم : محمد صلى الله عليه وسلم ، قال في الحديث الصحيح ، حديث الاستفتاح ، من رواية علي بن أبي طالب رضي الله عنه وغيره ، بعد قوله " وجهت وجهي " آخره : " اللهم أنت الملك لا إله إلا أنت ، أنت ربي وأنا عبدك ، ظلمت نفسي ، واعترفت بذنبي ، فاغفر لي ذنوبي جميعا ، لا يغفر الذنوب إلاّ أنت " ، إلى آخر الحديث . وكذا قال موسى عليه السلام : ﴿ رَبِّ إِنِّيْ ظَلَمْتُ نَفْسِيْ فَاغْفِرْ لِيْ فَغَفَرَ لَهُ إِنَّهُ هُوَ الْغَفُوْرُ الرَّحِيْمُ ﴾ [القصص : ١٦] . وأيضا : فيونس صلى الله عليه وسلم لما قيل فيه : ﴿ فَاصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ وَلَا تَكُنْ كَصَاحِبِ الْحُوْتِ ﴾[القلم : ٤٨] فنهى نبينا صلى الله عليه وسلم عن التشبه به ، وأمره بالتشبه بأولي العزم حيث قيل له : ﴿ فَاصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُولُوْا الْعَزْمِ مِنَ الرُّسُلِ ﴾[الأحقاف : ٣٥] ، فقد يقول من يقول : " أنا خير من يونس " — : للأفضل أن يفخر على من دونه ، فكيف إذا لم يكن أفضل ، فإن الله لا يحب كل مختال فخور . وفي صحيح مسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : " أوحى إليّ أن تواضعوا ، حتى لا يفخر أحد على أحد ، ولا يبغي أحد على أحد . فالله تعالى نهى أن يفخر على عموم المؤمنين فكيف على نبي كريم ؟ فلهذا قال : " لا ينبغي لعبد أن يقول : أنا خير من يونس بن متى " . فهذا نهي عام لكل أحد أن يتفضل ويفتخر على يونس . وقوله : " من قال إني خير من يونس بن متى فقد كذب " ، فإنه لو قدر أنه كان أفضل ، فهذا الكلام يصير نقصا ، فيكون كاذبا ، وهذا لا يقوله نبي كريم ، بل هو تقدير مطلق ، أي : من قال هذا فهو كاذب ، وان كان لا يقوله نبي ، كما قال تعالى : ﴿ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ ﴾ [الزمر : ٦٥] وان كان صلى الله عليه وسلم معصوما من الشرك ، لكن الوعد والوعيد لبيان مقادير الأعمال (١٧٢ — ١٧٤)

٩ ـــ باب ماروى فى الرسل المذكورين فى سورة يس أنهم من حوارى عيسى عليه السلام وأن حبيبا النجار آمن بهـــــم

٢٣٧ ـ قال فى رسالة شعيب التى أبطل فيها كون حمو موسى نبيا قال : ومثال ذلك ماذكره بعضهم أو كثير منهم من أن الرسل المذكورين فى سورة يس هم من حوارى المسيح عليه السلام ، وأن حبيب النجار آمن بهم .

وهذا أمر باطل عند أجلاء علماء المسلمين وعند أهل الكتاب ، فإن الله قد أخبر عن هذه القرية التى جاءها المرسلون أنه قد أهـــلك أهلها فقال تعالى : (إِنْ كَانَتْ إِلَّا صَيْحَةً وَاحِدَةً فَإِذَا هُمْ خَامِدُونَ) [يس : ٢٩]

وأنطاكية لما جاءها اثنان من الحواريين بعد رفع المسيح آمنـوا بهما ، وهى أول مدينة اتبعت المسيح ، ولم يهلكهم الله بعد المسيح باتفاق المسلمين وأهل الكتاب ، فكيف يجوز أن يقال : هؤلاء هم رسل المسيح ؟

وأيضا ، فإن الذين أتوهم كانا اثنين من الحواريين ، وأهـــل الكتاب معترفون بذلك ، ولم يكن حبيب النجار موجودا حينئذ ، بـــل هؤلاء رسل أرسلهم الله قبل المسيح ، وأهلك أهل تلك القرية ـ وقد قيل : إنها أنطاكية ـ وآمن حبيب بأولئك الرسل . ثم بعد هذا عمـــرت أنطاكية وجاءتهم رسل المسيح بعد ذلك .

والحواريون ليسوا رسل الله عند المسلمين ، بل هم رسل المسيح ، كالصحابة الذين كان النبى صلى الله عليه وسلم يرسلهم إلى الملوك ، ومن زعم أن هؤلاء حواريون فقد جعل للنصارى حجة لا يحسن أن يجيب عنها ، وقد بسطنا ذلك فى "الرد على النصارى" وبينا أن الحواريين لم يكونوا رسلا ، فإن النصـارى يزعمون أن الحواريين رسل الله مثل ابراهيم وموسى وقد يفضلونهم على إبراهيم وموسى وهذا كفر عند المسلمين ، وقد بينا ضلال النصارى فى ذلك (جامع الرسائل ١ / ٦١ - ٦٦)

١٠ ـــ باب ماروى فى كون مريم زوجة محمد صلى الله عليه وسلم فـى الجنـــــــــة

٢٣٨ ـــ روى فى مريم أنها زوجة رسول الله صلى الله عليه وسلم .

قال : ولا أعلم صحة ذلك ، ولا أعلم ما يقطع به .

(١)

(الاختيارات العلمية/الفتاوى الكبرى ٤/٤٦٣)

---

(١) الحديث أخرجه أبو الشيخ/(ص٢٨٨ كما فى الضعيفة للألبانى) فى التاريخ ، وابن عدى (٧/٢٦٣٧) والعقيلى فى الضعفاء (٤/٤٥٩) من طريق عبد النور بن سنان، عن يونس بن شعيب، عن أبى أمامـــة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن الله زوجنى مريم ابنة عمران ، وكلثوم أخت موسى ، وامرأة فرعون .

قلت : هنيئا لك يارسول الله .

قال العقيلى فى يونس : حديثه غير محفوظ ، ونقل عن البخارى فيه : منكر الحديث .

وقال ابن حبان : شيخ يروى عن أبى أمامة ، روى عنه الثورى ، لست أعرف له من أبى أمامة سماعا على مناكير مايرويه فى قلتها كأنه كان المتعمد لذلك ، لايجوز الاحتجاج به بحال (المجروحين ٣/١٣٩)

وقال ابن عدى : قال البخارى : يونس بن شعيب عن أبى أمامة عن النبى صلى الله عليه وسلم فى مريم بنت عمران منكر الحديث .

وقال : وهذا الذى ذكره البخارى ليونس بن شعيب ، وأنكـــره عليه وهو يعرف به .

والحديث أورده الذهبي فى الميزان عن ـــــ ابن عدى (٤/٤٨١) ، وأقره الحافظ فى اللسان (٦/٣٣٢) وذكر قول العقيلى وقال : وذكره الدولابى فى الضعفاء وفى سنده : عبد النور بن عبد الله ابن سنان قال فيه الذهبى : كذاب ، ثم ذكر حديثا من وضعه (الميزان ٢/٦٧١) .

والحديث خرجه الألبانى فى الضعيفة (رقم ٨١٢) وقال : منكر.

١١ ـ باب فى ذكر الخضر وإليـــاس

٢٣٩ ـ حديث : لو كان حيا لزارنى

قال : لا يُعرف له إسناد (مجموع الفتاوى ٤/ ٣٣٨)

٢٤٠ ـ وقال : التحقيق أن الخضر وإلياس ليسا فى الأحياء ولا معمران ثم ذكر الحديث الموضوع (مجموع الفتاوى ٤/ ٣٣٧)

وقال فى منهاج السنة : الصواب الذى عليه محققو العلماء أن إلياس والخضر ماتا (١) (منهاج السنة ١/ ٢٨)

وقال ابن القيم فى المنار المنيف : الأحاديث التى يذكر فيهـا الخضر وحياته كلها كذب ولا يصح فى حياته حديث واحد .

وذكر عدة أحاديث وأقوال أهل العلم فيها ومنها : حديث : يلتقى الخضر والياس كل عام .

وقال : وسئل عنه شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله فقال : لـــو كان الخضر حيا لوجب عليه أن يأتى النبى صلى الله عليه وسلم ، ويجاهد بين يديه ، ويتعلم منه ، وقد قال النبى صلى الله عليه وسلم يوم بدر : اللهم ان تهلك هذه العصابة لا تعبد فى الأرض ، وكانوا ثلاث مئـــة وثلاثة عشر رجلا ، معروفين بأسمائهم وأسماء آبائهم وقبائلهم ، فأيـــن كان الخضر حينئذ ؟ (٦٨)

---

(١) قال السخاوى : قال شيخنا (ابن حجر) : لا يثبت ، إنما هو من كلام بعض السلف ممن أنكر حياة الخضر ، والصوفية وكثير مـــن المحدثين والفقهاء على حياته ، ولفظه عندهم : رحم الله أخى الخضر لو كان حيا لزارنى (المقاصد الحسنة رقم ١٣٥ ص ٢٢٥) وأورده الزرقانى فى مختصر المقاصد (رقم ٤٨٣) وابن الديبع فى التمييز (رقم ٦٥٥) كما أورده العجلونى فى كشف الخفاء (١/ ٤٢٦) ، والقارى فـــى الأسرار المرفوعة (٢٠٧ رقم ٢١٢) ، والفتنى فى تذكرة الموضوعات (١٠٩) والشوكانى فى الفوائد (٢١) .

٨ــ كتاب شمائل النبي صلى الله عليه وسلم وفضائله

١ ـ باب ماجاء في كتابة نبوته صلى الله عليه وسلم وآدم بين الروح والجسد

---

٢٤١ ــ حديث ميسرة الفجر قال : قلت : يارسول الله ! متى كنت نبيا ؟ ــ وفي رواية : متى كتبت نبيا ؟ ــ قال : وآدم بين الروح والجسد .

قال : رواه أحمد في مسنده وقال : هكذا لفظ الحديث الصحيح . (مجموع الفتاوى ٢/١٤٧و ٢٣٨ و ٨/٢٨٢) .

ــ وذكره في موضع آخر وعزاه للترمذي وغيره (١٨/٣٧٩ ــ ٣٨٠)

ــ كما ذكر حديث العرباض بن سارية : إني عند الله خاتم النبيين وأن آدم منجدل في طينته الخ (١)

---

(١) ذكر شيخ الإسلام هنا ثلاثة أحاديث :

١ ــ حديث ميسرة الفجر : ورواه أحمد في المسند (٥/ ٥٩) والسنة رقم (٦٩٧)، والبخاري في التاريخ الكبير (٤/١/٣٧٤)، وابن أبي عاصم في السنة (رقم ٤١٠) وابن سعد (٧/ ٦٠) والحاكم (٢/٦٠٩) من طريق بديل بن ميسرة عن عبد الله بن شقيق عن ميسرة الفجر به .
وأخرجه أحمد (٤/٦٦ و ٥/٣٧٩) وابن أبي عاصم (٤١١)، وابن سعد (١/١٤٨ و ٧/٥٩) من طرق أخرى وفي المسند والسنة (عن رجل) بدل ميسرة وفي الطبقات ابن أبي الجدعاء ، ورجح شيخنا الألباني عدم تسمية الرجل في الصحيحة برقم (١٨٥٦) حيث خرجه وصححه . وصححه الحاكم ووافقه الذهبي .

===

. . . . . .

=== ٢ ــ وحديث الترمذي وهو مارواه عن أبى هريرة فى كتاب المناقب (٥/ ٥٨٥)رقم ٣٦٠٩) وقال : حسن صحيح غريب من حديث أبى هريرة لا نعرفه إلا من هذا الوجه .
وفى الباب عن ميسرة الفجر .
وأخرجه الحاكم (٢/ ٦٠٩)،وأبو نعيم فى أخبار أصفهان (٢/ ٢٢٦) وجعله الحاكم شاهدا لحديث ميسرة الفجر .

٣ ــ وحديث العرباض بن سارية : ذكره شيخ الإسلام فى اثناء كلامه على الحديث الموضوع : كنت نبيا وآدم بين الماء والطين
وقال : فأخبر صلى الله عليه وسلم أنه كتب نبيا حينئذ وكتابة نبوته هو معنى كون نبوته فإنه كون فى التقدير الكتابى ، ليس كونا فى الوجود العينى ، إذ نبوته لم يكن وجودها حتى نبأه الله تعالى على رأس أربعين سنة من عمره صلى الله عليه وسلم .

قال : ولذلك جاء هذا المعنى مفسرا فى حديث العرباض ابن سارية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : إنى عند الله مكتوب خاتم النبيين وان آدم لمنجدل فى طينته وسأخبركم بأول أمرى : دعوة إبراهيم،وبشارة عيسى، ورؤيا أمي التى رأت حين وضعتنى وقد خرج لها نور أضاءت لها منه قصور الشام .
هذا لفظ الحديث من رواية ابن وهب .
ثم ذكره من شرح السنة للبغوى ومسند الإمام أحمد وقال :
وقوله : لمنجدل فى طينته أى ملتف ومطروح على وجه الأرض صورة من طين لم تجر فيه الروح بعد .

قال : وقد روى أن الله كتب اسمه على العرش

===

. . . . . .

= = = وعلى ما فى الجنة من الأبواب والقباب والأوراق و روى فى ذلك عدة آثار توافق هذه الأحاديث الثابتة التى تبين التنويه باسمه وإعلاء ذكره حينئذ .

ثم ذكر حديث ميسرة الفجر من المسند ومن ابن بشران وفى لفظ ابن بشران بعض ما ينكر ، وكذا ذكر عن دلائل النبوة لأبى نعيم من حديث عبد الرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر توسل آدم بمحمد . وقال فى آخره : فهذا الحديث يؤيد الذى قبله ، وهما كالتفسير للأحاديث الصحيحة (٢/ ١٤٨ — ١٥١) .

وحديث العرباض بن سارية هذا أخرجه أحمد (٤/ ١٢٧) والطبرانى (١٨ / ٢٥٢ ــ ٢٥٣) رقم ٦٢٩ ــ ٦٣١ / والحاكم (٢/ ٦٠٠) * وضعفه الالبانى فى ضعيف الجامع (٢ / ٢٢٣) وحسن فى الصحيحة (١٥٤٦) من حديث عبادة و أبى أمامة : أنا دعوة أبي إبراهيم ، وكان آخر من بشر بي عيسى بن مريم عليه الصلاة والسلام .

أما حديث عبد الرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر فقد توسع شيخ الإسلام فى تضعيفه كما يأتى فى باب التوسل .

أما حديث ابن بشران : ففيه إبراهيم بن طهمان وهو ثقة بغرب ، تكلم فيه للإرجاء ويقال : رجع عنه (التقريب ١/ ٣٦) .

قلت : فلعل هذا من غرائبه ، التى لم يتابع عليه ، فقد وردت الرواية المختصرة من طريقه وتابعه غيره واكتفوا بذكر الحديث المروى عن ميسرة الفجر .

مثل كونه كان نورا يسبح حول العرش ، أو كوكبا يطلع فى السماء ونحو ذلك ، كما ذكره ابن حمويه ـ صاحب ابن عربي ـ وذكر بعضه عمر الملا فى وسيلة المتعبدين ، وابن سبعين وأمثالهم ، ممن يروى الموضوعات المكذوبات ، باتفاق أهل المعرفة بالحديث .

فإن هذا المعنى رووا فيه أحاديث كلها كذب ، حتى أنه اجتمع بى قديما شيخ معظم ، من أصحاب ابن حمويه ، يسميه أصحابه سلطان الأقطاب ، وتفاوضنا فى كتاب الفصوص ، وكان معظما له ولصاحبه ، حتى أبديت له بعض ما فيه ، فهاله ذلك وأخذ يذكر مثل هذه الأحاديث ، فبينت له أن هذا كله كذب .

(مجموع الفتاوى ٢ / ٢٣٨ ـ ٢٣٩)

(١) (أو مجموعة الرسائل والمسائل ٤ / ٧١ ـ ٧٢)

---

(١) وتكلم على بطلان الحديث غير مرة انظر : مجموع الفتاوى (٨ / ٢٨٣) أو مجموعة الرسائل والمسائل (٤ / ٨ ـ ٩) ، ومجموع الفتاوى ١٨ / ١٢٥ و ٣٦٩ وأحاديث القصاص (رقم ٢٩) والرد على البكرى (٨ ـ ٩) .
وأورده عن شيخ الإسلام كل من ابن القيم فى إعلام الموقعين (٤ / ٢٧٣) قال : العوام يروونه : بين الماء والطين قال شيخنا : هذا باطل .
وكذا السيوطى فى ذيل الموضوعات (٢٠٣) والدرر (٣٣١) ومرعى الكرمى فى الفوائد الموضوعة (رقم ٨٩) ، وابن عراق فى تنزيه الشريعة (١ / ٣٤١) نقلوا عنه من أحاديث القصاص .
وقال الزرقانى فى شرح المواهب (١ / ٣٣) بعد أن ذكر الحديثين : صرح السيوطى فى الدرر بأنه لا أصل لهما ، والثانى من زيادة العوام ، وسبقه إلى ذلك الحافظ ابن تيمية فأفتى ببطلان اللفظين وأنهما كذب ، وأقره فى النور

٢٤٢ – كنت نبيا وآدم بين الماء والطين .

٢٤٣ – وكنت نبيا ولا آدم ولا ماء ولا طين .

قال : هذا اللفظ كذب باطل .

ولكن اللفظ المأثور الذى رواه الترمذى وغيره أنه قيل : يارسول الله ! متى كنت نبيا ؟ قال : وآدم بين الروح والجسد .

وفى السنن عن العرباض بن سارية أنه قال : انى عند الله لمكتوب : خاتم النبيين وان آدم لمنجدل فى طينه .

(أحاديث القصاص رقم ٢٩)

(وانظر : مجموع الفتاوى ١٨/٣٦٩ و ١٢٥)

وقال فى موضع آخر :

" كنت نبيا وآدم بين الماء والطين " لا أصل له ، لم يروه أحد من أهل العلم بالحديث بهذا اللفظ ، وهو باطل ، فإنه لم يكن بين الماء والطين ، إذ الطين ماء وتراب ، ولكن لما خلق الله جسد آدم قبل نفخ الروح فيه : كتب نبوة محمد صلى الله عليه وسلم وقدرها ، كما ثبت فى الصحيحين عن ابن مسعود ، قال : حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهو الصادق المصدوق : " إن خلق أحدكم يجعل فى بطن أمه أربعين يوما نطفة ، ثم يكون علقة مثل ذلك ، ثم يكون مضغة مثل ذلك ، ثم يبعث إليه الملك فيؤمر بأربع كلمات ، فيقال : اكتب رزقه ، وعمله وأجله ، وشقيا أو سعيدا ، ثم ينفخ فيه الروح " وروى أنه كتب اسمه على ساق العرش ، ومصاريع الجنة ، فأين الكتاب والتقدير من وجود الحقيقة ؟ .

٢٤٤ – وما يروى فى هذا الباب من الأحاديث : هو من هذا الجنس،

٢ ـــ باب ما روى أنه لولاك لما خلقت الأفلاك

٢٤٥ ـ لولاك ما خلق الله عرشا ولا كرسيا ولا أرضا ولا سماء ولا شمسا ولا قمرا ولا غير ذلك .

سئل عن هذا الحديث فقال : النبى صلى الله عليه وسلم خلق مما يخلق منه البشر ، ولم يخلق أحد من البشر من نور . .

وقال : وقد ظهر فضل نبينا على الملائكة ليلة المعراج لما صار بمستوى يسمع فيه صريف الأقلام ، وعلا على مقامات الملائكة ، والله تعالى أظهر من عظيم قدرته ، وعجيب حكمته من صالحى الآدميين من الأنبياء والأولياء مالم يظهر مثله من الملائكة حيث جمع فيهم ما تفرق فى المخلوقات ، فخلق بدنه من الأرض ، وروحه من الملأ الأعلى ، ولهذا يقال : هو العالم الصغير وهو نسخة العالم (الكبير) .

=== (كذا ولعله الذيل) والسخاوى فى فتاويه أجاب باعتماد كلام ابن تيمية فى وضع اللفظين قائلا : وناهيك به اطلاعا وحفظا أقر له المخالف والموافق قال : وكيف لا يعتمد كلامه فى مثل هذا . وقد قال فيه الحافظ الذهبي :
ما رأيت أشد استحضاراً للمتون وعزوها منه، وكأن السنة بين عينيه ، وعلى طرف لسانه بعبارة رشيقة، وعين مفتوحة (انظر : الضعيفة رقم ٣٠٣) .
وقال السخاوى فى المقاصد الحسنة بعد أن نقل كلام شيخ الإسلام: وتبعه الزركشى وشيخنا ابن حجر (المقاصد الحسنة ٣٢٧) وراجع : التمييز ١٠٥٠ ، ومختصر الزرقانى (٧٧٥) والأسرار المرفوعة(رقم ٦٩٣) وكشف الخفاء (٢/ ١٢٩)، وتذكرة الموضوعات (٨٦) والمصنوع (رقم ٢٣٣)، وخرجه الألبانى فى الضعيفة (برقم ٣٠٢ــ٣٠٣) وقال : موضوع.

ومحمد سيد ولد آدم ، وأفضل الخلق وأكرمهم عليه ومن هنا قال من قال : إن الله خلق من أجله العالم ، أو أنه لولا هو ما خلق عرشا ولا كرسيا ، ولا سماء ، ولا أرضا ، ولا شمسا ولا قمرا ، لكن ليس هذا حديثاً عن النبى صلى الله عليه وسلم لا صحيحا ولا ضعيفا ، ولم ينقله أحد من أهل العلم بالحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم ، بل ولا يعرف عن الصحابة ، بل هو كلام لا يدرى قائله .

ويمكن أن يفسر بوجه صحيح كقوله : ﴿سَخَّرَ لَكُمْ مَا فِي السَّمٰوٰتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَأَسْبَغَ عَلَيْكُمْ نِعَمَهُ ظَاهِرَةً وَبَاطِنَةً﴾ [لقمان : ٢٠] وقوله : ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمٰوَاتِ وَالْأَرْضَ ، وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الثَّمَرَاتِ رِزْقاً لَكُمْ ، وَسَخَّرَ لَكُمُ الْفُلْكَ لِتَجْرِيَ فِي الْبَحْرِ بِأَمْرِهِ ، وَسَخَّرَ لَكُمُ الْأَنْهَارَ ، وَسَخَّرَ لَكُمُ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ دَائِبَيْنِ ، وَسَخَّرَ لَكُمُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ ، وَآتَاكُمْ مِنْ كُلِّ مَا سَأَلْتُمُوهُ ، وَإِنْ تَعُدُّوا نِعْمَةَ اللَّهِ لَا تُحْصُوهَا﴾ [إبراهيم : ٣٢ ـ ٣٤] وأمثال ذلك من الآيات التى يبين فيها أنه خلق المخلوقات لبنى آدم ، ومعلوم أن لله فيها حكما عظيمة غير ذلك ، وأعظم من ذلك ، ولكن يبين لبنى آدم ما فيها من المنفعة ، وما أسبغ عليهم من النعمة ، فإذا قيل : فعل كذا لكذا ، لم يقتض أن لا يكون فيه حكمة أخرى ، وكذلك قول القائل : لولا كذا ما خلق كذا لا يقتضى أن يكون فيه حكم أخرى عظيمة ، بل يقتضى إذا كان أفضل صالحي بنى آدم ، وأفضلهم محمد ، وكانت خلقته غاية مطلوبة ، وحكمة بالغة مقصودة من غيره وصار تمام الخلق ، ونهاية الكمال به ، حصل لمحمد صلى الله عليه وسلم.....

..... والله خلق السماوات والأرض وما بينهما فى ستة أيام ، وكان آخر

الخلق يوم الجمعة ، وفيه خلق آدم ، وهو آخر ما خلق ، خلق يوم الجمعة بعد العصر فى آخر يوم الجمعة ، وسيد ولد آدم هو محمد صلى الله عليه وسلم : آدم ، فمن دونه تحت لوائه قال صلى الله عليه وسلم : إنى عند الله لمكتوب : خاتم النبيين وإن آدم لمنجدل فى طينته ، أى كتبت نبوتى ، وأظهرت لما خلق آدم قبل نفخ الروح فيه ، كما يكتب الله رزق العبد ، وأجله وعمله وشقي ، أو سعيد إذا خلق الجنين قبل نفخ الروح فيه .

فإذا كان الإنسان هو خاتم المخلوقات ، وآخرها ، وهو الجامع لما فيها ، وفاضله هو فاضل المخلوقات مطلقا ، ومحمد إنسان هذا العين ، وقطب هذه الرحى ، وأقسام هذا الجمع كان كأنها غاية الغاية فى المخلوقات . فما ينكر أن يقال : انه لأجله خلقت جميعها ، وانه لولاه لما خلقت ، فإذا فسر هذا الكلام ونحوه بما يدل عليه الكتاب والسنة قُبِلَ ذلك .

وأما إذا حصل فى ذلك غلو من جنس غلو النصارى بإشراك بعض المخلوقات فى شيء من الربوبية كان ذلك مردودا غير مقبول .

(مجموع الفتاوى ١١ / ٩٦
أو مجموعة الرسائل والمسائل ١ / ١٥٥-١٥٧)(١)

---

(١) اشتهر هذا الحديث الموضوع بلفظ : لولاك لما خلقت الأفلاك وقد حكم بوضعه الصغانى فى موضوعاته (رقم ٧٨) والعجلونى فى كشف الخفاء (٢ / ٢٣٢) والشوكانى فى الفوائد (٣٢٦) والألبانى فى الضعيفة (٢٨٢) .
وأورده السخاوى فى المقاصد الحسنة (كما فى الضعيفة) وقال : معناه صحيح .
فقد روى الديلمى عن ابن عباس مرفوعا : أتانى جبريل فقال :

. . . . . .

=== يا محمد إ لولاك لما خلقت الجنة ، ولولاك ما خلقت النـــار

وفى رواية ابن عساكر : لولاك ما خلقت الدنيا .

قال الشيخ الألبانى متعقبا عليه : الجزم بصحة معناه لايليق إلا بعد ثبوت ما نقله عن الديلمى ، وهذا مما لم أجد أحـــدا تعرض لبيانه ، وأنا وان كنت لم أقف على سنده ، فـــإنى لا أتردد فى ضعفه ، وحسبنا فى التدليل على ذلك تفـــرد الديلمى به . (الضعيفة) رقم ٢٨٢)

وقوله : لولاك يا محمد ما خلقت الدنيا : أخرجه ابـــن الجوزى فى الموضوعات (١ / ٢٨٩) من حديث سلمان فـــى ضمن حديث طويل وهذا آخره وقال : هذا حديث موضـــوع بلا شك ، وأقره السيوطى فى اللآلى (١ / ٢٧٢) .

٣ ـــ باب ما روى أنه صلى الله عليه وسلم خير الخلق وأفضلهـــــــــــــم

٢٤٦ ـ أحديث : إن الله خلق الخلق ، فجعلنى من خير فرقهم ، ثم خير القبائل فجعلنى فى خير قبيلة ، ثم خير البيوت ، فجعلنى فى خير بيوتهم ، فأنا خيرهم نفسا ، وخيرهم بيتا .

قال : الدليل على فضل جنس العرب ، ثم جنس قريش ، ثم جنس بنى هاشم : ما رواه الترمذى من حديث إسماعيل بن أبى خالد عن يزيد بن أبى زياد ، عن عبد الله بن الحارث ، عن العباس بن عبد المطلب رضى الله عنه قال : قلت : يارسول الله إن قريشا جلسوا ، فتذاكروا أحسابهم بينهم ، فجعلوا مثلك مثل نخلة فى كبوة من الأرض ، فقال النبى صلى الله عليه وسلم ، وذكر الحديث .

قال الترمذى : هذا حديث حسن ، وعبد الله بن الحارث هو ابن نوفل .

الكِبْ بالكسر والقصر ، والكبة : الكناسة ، وفى الحديث (الكبوة) وهى مثل : الكبة .

والمعنى : أن النخلة طيبة فى نفسها ، وإن كان أصلها ليس بذاك ، فأخبر النبى صلى الله عليه وسلم : أنه خير الناس نفسا ونسبا . (١)

(الاقتضاء ١ / ٣٧٣ ـ ٣٧٤)

---

(١) أخرجه الترمذى فى المناقب باب فضل النبي صلى الله عليه وسلم (٥ / ٥٨٤ رقم ٣٦٠٧) والبيهقي في دلائل النبوة (١ / ١٦٧) من طريق إسماعيل به .

قلت : إسناده ضعيف ، وفيه يزيد بن أبى زياد وهو ضعيف قال الحافظ ابن حجر : ضعيف كبر فتغير ، صار يتلقن (التقريب ٢ / ٣٦٤) .
وبه أعله الألباني فى نقد الكتاني (ص ٣٢) وأورده فى ضعيف الجامع الصغير (٢ / ٨٨) .

ب ـ وروى الترمذى أيضا ـ من حديث الثورى ، عن يزيد بن أبى زياد، عن عبد الله بن الحارث ، عن المطلب بن أبى وداعة قال : جاء العباس إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فكأنه سمع شيئا ، فقام النبى صلى الله عليه وسلم على المنبر ، فقال : من أنا ؟

قالوا : أنت رسول الله صلى الله عليه وسلم .

قال : أنا محمد بن عبد الله بن عبد المطلب .

ثم قال : إن الله خلق الخلق ، فجعلنى فى خيرهم ، ثم جعلهم فرقتين، فجعلنى فى خيرهم فرقة ، ثم جعلهم قبائل ، فجعلنى فى خيرهم قبيلة ، ثم جعلهم بيوتا ، فجعلنى فى خيرهم بيتا ، وخيرهم نفسا .

قال الترمذى : هذا حديث حسن . (١)

كذا وجدته فى الكتاب ، وصوابه : فأنا خيرهم بيتا وخيرهم نفسا .

(الاقتضاء ١ / ٣٧٤ ـ ٣٧٥)

---

(١) الترمذى فى المناقب (٥ / ٥٨٤)

ورواه ابن أبى عاصم فى السنة (١٤٩٧) عن ابن أبى شيبة، عن محمد بن فضيل، عن يزيد به .

وفى سنده أيضا يزيد بن أبى زياد وهو ضعيف كما تقدم .

(ج) وقد روى أحمد هذا الحديث فى المسند من حديث الثورى ، عن يزيد بن أبى زياد ، عن عبدالله بن الحارث بن نوفل ، عن المطلب بن أبى وداعة قال : قال العباس رضى الله عنه : بلغه رسول الله صلى الله عليه وسلم بعض ما يقول الناس . قال : فصعد المنبر فقال :

من أنا ؟

قالوا : أنت رسول الله .

قال : أنا محمد بن عبدالله بن عبدالمطلب ، إن الله خلق الخلق فجعلنى فى خير خلقهم ، وجعلهم فرقتين ، فجعلني فى خير فرقة ، وخلق القبائل ، فجعلني في خير قبيلة ، وجعلهم بيوتا ، فجعلني فى خيرهم بيتا ، فأنا خيركم بيتا وخيركم نفسا .

(الاقتضاء ١ / ٣٧٥) (١)

(د) وقال : روى الترمذى من حديث أبى عوانة ، عن يزيد بن أبى زياد أيضا — عن عبدالله بن الحارث ، حدثنى المطلب بن أبى ربيعة بن الحارث بن عبدالمطلب :

إن العباس بن عبدالمطلب دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم مغضبا ، وأنا عنده ، فقال : ما أغضبك ؟ قال : يارسول الله! مالنا ولقريش إذا تلاقوا بوجوه مبشرة ، وإذا لقونا لقونا بغير ذلك .

قال : فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى احمروجهه

---

(١) أخرجه أحمد (١ / ٢١٠) ، والبيهقى فى الدلائل (١ / ١٦٩) وفى سنده يزيد بن أبى زياد وهو ضعيف .

ثم قال : والذى نفسى بيده لا يدخل قلب رجل الإيمان حتى يحبكم لله ولرسوله، ثم قال : أيها الناس! من آذى عمّي فقد آذانى، فإنما عم الرجل صنو أبيه .

قال الترمذى : هذا حديث حسن صحيح .

(هـ) ورواه أحمد فى المسند مثل هذا ، من حديث إسماعيل بن أبى خالد عن يزيد .(٢)

(الاقتضاء ١/٣٧٧)

(و) هذا ،ورواه أيضا من حديث جرير،عن يزيد بن أبى زياد، عن عبدالله بن الحارث ، عن عبدالمطلب بن ربيعة قال : دخل العباس على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : يارسول الله! إنا لنخرج ونرى قريشا نتحدث ، فإذا رأونا سكتوا .

فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ودرعرق بين عينيه ثم قال : والله لا يدخل قلب امرئ إيمان حتى يحبكم لله ولقرابتى(٣)

---

(١) أخرجه الترمذى فى المناقب ، باب مناقب العباس بن عبدالمطلب (٥/٦٥٢ رقم ٣٧٥٨)
وفى سنده يزيد بن أبى زياد وهو ضعيف .

(٢) (١/٢٠٧) وهو ضعيف أيضا وعلته يزيد كما تقدم .

(٣) رواه أحمد فى المسند (١/٢٠٧ ـ ٢٠٨) وهو ضعيف وعلته يزيد كما تقدم .
ورواه ابن ماجه فى المقدمة (١/٥٠ رقم ١٤٠) ، وقال البوصيرى : رجال إسناده ثقات إلا أنه قيل : رواية محمد بن كعب عن العباس مرسلة (رقم ٥١) .
وأورده الألبانى فى ضعيف الجامع الصغير (٥/٨٨) .

قال شيخ الإسلام : فقد كان عند يزيد بن أبى زياد عن عبدالله بن الحارث هذان الحديثان : أحدهما فى فضل القبيل الذى منه النبى صلى الله عليه وسلم .

والثانى : فى محبتهم ، وكلاهما رواه عنه إسماعيل بن أبى خالد .

وما فيه من كون عبدالله بن الحارث يروى الأول : تارة عن العباس ، وتارة عن المطلب بن أبى وداعة .

والثانى عن عبدالمطلب بن ربيعة وهو ابن الحارث بن عبدالمطلب وهو من الصحابة : قد يظن أن هذا اضطراب فى الأسماء من جهة يزيد وليس هذا موضع الكلام فيه ، فإن الحجة قائمة بالحديث على كل تقدير ، لاسيما له شواهد تؤيد معناه .

(الاقتضاء ١/ ٣٧٨)

٢٤٧ ـ ثم قال : ومثله أيضا فى المسألة ما رواه أحمد ومسلم والترمذي من حديث الأوزاعى عن شداد أبى عمار ، عن واثلة بن الأسقع ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إن الله اصطفى كنانة من ولد إسماعيل ، واصطفى قريشا من كنانة ، واصطفى من قريش بنى هاشم واصطفانى من بنى هاشم .

هكذا رواه الوليد وأبو المغيرة عن الأوزاعى . (١)

---

(١) أخرجه أحمد (٤/ ١٠٧) ومسلم فى الفضائل باب فضل نسب النبى صلى الله عليه وسلم (٣/ ١٧٨٣ رقم ٢٢٧٦) والترمذى فى المناقب (٥/ ٥٨٣) ، وكذا ابن أبى عاصم فى السنة (رقم ١٤٩٥) والبيهقى فى الدلائل (١/ ١٦٥ ـ ١٦٦) والجورقانى فى الأباطيل والمناكير والصحاح والمشاهير (رقم ١٦١) من طريق الأوزاعى به .

(ب) ورواه أحمد والترمذى من حديث محمد بن مصعب ، عن الأوزاعى ولفظه : إن الله اصطفى من ولد إبراهيم : إسماعيل ، واصطفى من ولد إسماعيل بنى كنانة ... الحديث .

قال الترمذى : هذا حديث حسن صحيح .(١)

(الاقتضاء ١/ ٣٧٩ — ٣٨٠)

٢٤٨ — قال : ومن الأحاديث التى تذكر فى هذا ما روينا من طرق معروفة إلى محمد بن إسحاق الصغانى ، حدثنا عبدالله بن بكر السهمى ، حدثنا يزيد بن عوانة عن محمد بن ذكوان — خال ولد حماد بن زيد — عن عمرو بن دينار ، عن ابن عمر رضى الله عنهما قال :

إنا لقعود بفناء النبى صلى الله عليه وسلم ، إذ مرت بنا امرأة ، فقال بعض القوم : هذه ابنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال أبو سفيان : مثل محمد فى بنى هاشم مثل الريحانة فى وسط النتن ، فانطلقت المرأة فأخبرت النبى صلى الله عليه وسلم ، فجاء النبى صلى الله عليه وسلم يعرف فى وجهه الغضب ، فقال :

ما بال أقوام تبلغنى عن أقوام إن الله خلق السماوات سبعا فاختار العلى منها ، وأسكنها من شاء من خلقه ، ثم خلق الخلق فاختار من الخلق بنى آدم ، واختار من بنى آدم العرب ، واختار من

---

(١) أحمد فى المسند (٤/ ١٠٧) والترمذى (٥/ ٥٨٣ رقم ٣٦٠٥)، وأخرجه أيضا ابن أبى عاصم فى السنة (رقم ١٤٩٦) والحديث خرجه الألبانى فى الصحيحة (رقم ٣٠٢) وأورده فى صحيح الجامع الصغير (٢/ ٩٥) وراجع : الأباطيل والمناكير والصحاح والمشاهير (رقم ١٦١) .

العرب مضر ، واختار من مضر قريشا ، واختار من قريش بنى هاشم وأختارنى من بنى هاشم ، فأنا خيار إلى خيار ، فمن أحب العرب فبحبى أحبهم ، ومن أبغض العرب فببغضى أبغضهم .

(الاقتضاء ١/ ٣٨١ — ٣٨٣) (١)

---

(١) الحديث أخرجه العقيلى فى الضعفاء فى ترجمة يزيد بن عوانة (٤/ ٣٨٨) ، والحاكم فى المستدرك (٤/ ٧٣ — ٧٤) ، ومعرفة علوم الحديث (١٦٦) ومن طريقه البيهقى فى مناقب الشافعى (١/ ٣٩) ، والجورقانى فى الأباطيل (١/ ١٧٠ — ١٧١) رقم ١٦٢) من طريق عبد الله بن بكر به ، وسكت عليه الحاكم ، والذهبى ، وقال الجورقانى : غريب .

والحديث أورده الرازى فى مناقب الشافعى (١٣٧) والعلل (٢/ ٣٦٧ — ٣٦٨) وقال : قال أبى : حديث منكر .

قلت : وفى سنده يزيد بن عوانة وهو الكلبى قال فيه العقيلى فى الضعفاء لا يتابع عليه ثم ساق له هذا الحديث .

وقال : والرواية فى هذا من غير هذا الوجه لينة (٤/ ٣٨٩)

وعنه أورده الذهبى فى الميزان (٤/ ٤٣٦) ، وأقره الحافظ فى اللسان (٦/ ٢٩٢) .

وأخرجه الحاكم أيضا مختصرا من طريقين :

من طريق عمرو بن دينار ، عن سالم بن عبد الله ، عن أبيه .

ومن طريق عمرو بن دينار ، عن ابن عمر .

وقال : وقد صحت الرواية عن عمرو بن دينار ، فإن كان عن سالم فهو غريب صحيح ، وإن كان عن ابن عمر فقد سمع عمرو بن دينار من ابن عمر . (٤/ ٨٦ — ٨٧) .

والحديث أخرجه أيضا أبو نعيم فى دلائل النبوة (١/ ١٢) من طريق محمد بن ذكوان به بدون ذكر القصه .

٢٤٩ ـ أنا من العرب ، وليس الأعراب منى ، قال: ومما يروون عن النبي صلى الله عليه وسلم فذكره ، وقال: هذا ليس من كلام النبي صلى الله عليه وسلم
(أحاديث القصاص ١٠٠
أو الفتاوى ١٨ / ٣٨٢) (١)

٤ ـ باب ماورد أن النبى صلى الله عليه وسلم أفصح العرب

---

٢٥٠ ـ أنا أفصح العرب بيد أنى من قريش ، واسترضعت من بنى سعد بن بكر .

ذكر الحديث بلفظ : كما يروى أنه قال ، وذكر أن معنى بيد (من أجل)
(الاقتضاء ١ / ٤٥١ ـ ٤٥٢) (٢)

---

(١) هكذا ورد النص فى طبعة الشيخ محمد الصباغ ، وورد فى الفتاوى : " ليس العرب منى " .

والحديث أورده مرعى الكرمى فى الفوائد (١٥١) نقلا عن شيخ الإسلام .

(٢) وقال العجلونى فى كشف الخفاء : أورده أصحاب الغرائب ولا يعلم من أخرجه ، ولا إسناده (١ / ٢٣٢)

وذكره السيوطى عن يحيى بن يزيد السعدى مرسلا وعزاه لابن سعد ولفظه : أنا أعربكم ، أنا من قريش ، ولسانى لسان بنى سعد بن بكر .

وقال الألبانى : موضوع (ضعيف الجامع ٢ / ٧) .

• ـــــ باب ماجاء في تأديب الرب له عليه السلام

---

٢٥١ ـ حديث : أدبني ربي فأحسن تأديبي .

قال : المعنى صحيح ، لكن لا يعرف له إسناد ثابت .

(الفتاوى ١٨ / ٣٧٥ أومجموعة الرسائل الكبرى ٢ / ٣٥٣) (١)

---

(١) روى الحديث عن علي ، وابن عمر، وابن مسعود، وأبي بكر .

وأورده مرعي الكرمي في الفوائد الموضوعه (٤٩) وذكر كلام شيخ الإسلام وقال : وقال ابن الجوزي : لا يصح ، وصححه أبو الفضل ابن ناصر .

وأورده السخاوي في المقاصد الحسنة ، وقال : وبالجملة فهو كما قال ابن تيمية : لا يعرف له إسناد ثابت ، (٢٩ ـ ٣٠)

وعنه نقل المناوي في فيض القدير (١ / ٢٢٤ ـ ٢٢٥) .

وأورده السيوطي في الدر المنتثرة (رقم ٨) من حديث عليّ، وقال : لا يصح ، وقال : وصححه أبو الفضل ، ثم ذكر حديث أبي بكر عند ابن عساكر وسكت عليه .

وقال الزركشي : معناه صحيح لكنه لم يأت من طريق صحيح وراجع : مختصر المقاصد (٤١)، والتمييز (١٠)، وكشف الخفاء (١ / ٧)، وتذكرة الموضوعات للفتني (٨٧)، والفوائد المجموعة للشوكاني (٣٢٧) ، وفيض القدير (١ / ٢٢٤ ـ ٢٢٥) وأسنى المطالب (٢٥) .

وخلاصة القول أن كلام العلماء في الحكم على هذا الحديث يدور على كلام شيخ الإسلام ، ولم يصححه سوى العلائي ، وما جاء في طبعة فيض القدير عن رمز الجامع الصغير للسيوطي ، وقد مر أنه أورده في الدرر المنتثرة ، وقال : لا يصح .

= = =

. . . . . .

=== ١ ـ أما حديث علي بن أبى طالب : فأخرجه العسكري في الأمثال من طريق السدى عن أبى عمارة عن علي ، وموضع الشاهد منه : إن الله عز وجل أدبنى ، فأحسن أدبى ، ونشأتُ فى بنى سعد بن بكر .

وفى سنده السدى ، وأبو عمارة ضعيفان .

وقال السخاوى : وسنده ضعيف جداً ، وإن اقتصر شيخنا (يعنى ابن حجر) على الحكم بالغرابة فى بعض فتاويه ، ولكن معناه صحيح ، وكذا جزم ابن الأثير بحكايته فى خطبة النهاية ، وغيرها ، ثم ذكر شواهد الحديث .

وعزاه السيوطى للعسكرى وابن الجوزى فى الواهيات وقال : لا يصح .

وصححه أبو الفضل بن ناصر (الدرر المنتشرة رقم ٨)

٢ ـ وأما حديث ابن عمر : فأخرجه أبو نعيم فى أخبار أصبهان (١ / ١١٧) فى ترجمة أحمد بن يحيى بن الحجاج الجردائى ، وقال : ومن مناكير حديثه روايته عن عمرو بن علي، ثنا عبد الرحمن بن مهدى، عن مالك بن أنس، عن نافع، عن ابن عمر قال : قال عمر : يا نبى الله ! مالك أفصحنا؟ فقال النبى صلى الله عليه وسلم : جاءنى جبريل ، فلقننى لغة أبى إسماعيل

وفى سنده أحمد بن يحيى بن الحجاج الأصبهانى قال الذهبى : له ما ينكر ، تكلم فيه ابن مردويه .
(الميزان ١ / ١٦٣)

وذكر ابن حجر الحديث عن أبى نعيم (اللسان ١ / ٣٢٢) .

وقال السخاوى : سنده ضعيف (المقاصد الحسنة ص ٢)

. . . . . .

=== ٣ ـ وأما حديث ابن مسعود : إن الله أدبنى فأحسن تأديبى ، ثم أمرنى بمكارم الأخلاق ، فقال : خذ العفو ، وأمر بالمعروف وأعرض عن الجاهلين .

أخرجه السمعانى فى أدب الإملاء والاستملاء (ص ١) من طريق أبى عبد الرحمن السلمى محمد بن الحسين، أنا أبو الفتح يوسف بن عمر الزاهد ببغداد من كتابه، ثنا أبو بكر بن جعفر، ثنا عمر بن عبد الله البحرانى ، ثنا صفوان بن مغلس ، ثنا محمد بن عبد الله ، عن سفيان الثورى ، عن الأعمش قال : قال عبد الله، ثم ذكر الحديث .

وقال السخاوى : سنده منقطع ، فيه من لم أعرفه .

قلت : فيه السلمى الصوفى متهم ،
وأورده السيوطى فى الجامع الصغير ورمز لصحته
(فيض القدير ١ / ٢٢٤ ـ ٢٢٥)
وضعفه الألبانى (ضعيف الجامع الصغير ١ / ١١٥ ، والضعيفة رقم ٧٢) .

٤ ـ وأما حديث أبى بكر : أدبنى ربى ، ونشأت فى بنى سعد .

فأخرجه ثابت السرقسطى فى الدلائل كما فى المقاصد الحسنة ، وابن عساكر كما فى زيادات الجامع الصغير (١ / ١١٥) وفى الجامع الكبير (١ / ٤٩ / ١) من طريق محمد بن عبد الرحمن الزهرى، عن أبيه، عن جده .

قال السخاوى : إسناده واه .
وأورده الألبانى فى ضعيف الجامع الصغير (١ / ١١٥)

٦ ـــ باب ما روي أن النبي صلى الله عليه وسلم من المؤمنين والمؤمنون منه

---

٢٥٢ ـ " أنا من المؤمنين ، والمؤمنون مني "

قال : هذا اللفظ لا يعرف عن النبي صلى الله عليه وسلم لكن ثبت في الكتاب والسنة : إنما المؤمنون بعضهم من بعض كما قال تعالى :﴿بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ﴾ [آل عمران : ١٩٥]

وقال النبي صلى الله عليه وسلم لحي الأشعريين : هم مني وأنا منهم .

وقال لعلي رضي الله عنه : أنت مني وأنا منك .

وقال لجليبيب : هذا مني وأنا منه .

هذه الأحاديث في الصحيح . (أحاديث القصاص رقم ٤)

وورد هذا الحديث في الفتاوى (١١ / ٧٢ ـ ٧٣) وورد لفظه في السؤال : " أنا من الله والمؤمنون مني يتسمون بالأهوية منه " وورد لفظه في جواب شيخ الإسلام : " أنا من الله والمؤمنون مني " وقال : لا يحفظ هذا اللفظ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكن قال النبي صلى الله عليه وسلم لعلي : أنت مني وأنا منك ، كما قال سبحانه :(بعضكم من بعض) أي نوع واحد متفقون في القصد والهدى . الخ

---

(١) الحديث قال فيه الملا علي القاري في الأسرار (١١٩) :
قال العسقلاني : كذب ، وقال الزركشي : لا يعرف ،
وقال ابن تيمية : موضوع .

وقال ابن عراق في تنزيه الشريعة : قال ابن تيمية : موضوع

= = =

. . . . . .

=== وأورده مرعى الكرمى فى الفوائد الموضوعة وقال : لا يعرف (رقم ٥٨) .

والحديث وردت فى المراجع التالية :

المقاصد الحسنة (٩٨) وكذا فى تمييز الطيب (رقم ٢٣٦) ، ومختصر الزرقانى (رقم ١٧١) ، وكشف الخفاء (١/ ٢٠٥) والدررالمنتثرة (٣٩) والفوائد المجموعة (٣٢٦) وتذكرة الموضوعات للفتنى (٨٦) ، وأسنى المطالب (٧٣) ، والفتاوى الحديثية (٢١١)

وورد فى المقاصد الحسنة والدرر أنه ورد فى مسند الفردوس للديلمى عن عبدالله بن جراد بلا إسناد .

وقد ورد الحديث فى جميع المراجع بلفظ : أنا من الله والمؤمنون منى .

٧ ـــ باب ماجاء فى ولادته صلى الله عليه وسلم

٢٥٣ ـــ حديث : ولدت من نكاح لا من سفاح .

سئل عن قوله صلى الله عليه وسلم : ولدت من نكاح لا من سفاح .

فقال : الحديث معروف من مراسيل على بن الحسين ـــ رضى الله عنهما وغيره ولفظه : ولدت من نكاح ، لا من سفاح ، لم يصبنى من نكاح الجاهلية شىء .

(مجموع الفتاوى ٣٢/ ١٧٤) (١)

---

(١) أخرجه ابن سعد (١/ ٦٠) قال : أخبرنا أنس بن عياض أبو ضمرة الليثى، عن جعفر بن محمد، عن أبيه محمد بن على بن الحسين أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : إنما خرجت من نكاح، ولم أخرج من سفاح من لدن آدم ، لم يصبنى من سفاح من أهل الجاهلية شىء ، لم أخرج إلا من طهره

وأخرجه ابن عدى بسنده عن محمد بن جعفر بن محمد بن على بن الحسين قال : أشهد على أبى، حدثنى عن أبيه عن جده عن على مرفوعا وذكره .

وقال ابن كثير : هذا غريب من هذا الوجه ولا يكاد يصح .

وأخرجه عبد الرزاق قال : أخبرنا ابن عيينة عن جعفر ابن محمد عن أبيه أبى جعفر الباقر فى قوله تعالى : ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ﴾ [التوبة:١٢٨] قال : لم يصبه شىء من ولادة الجاهلية قال : وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إنى خرجت من نكاح ولم أخرج من سفاح .

قال ابن كثير : وهذا مرسل جيد .

قلت : وبه يتقوى مرسل على بن الحسين ويرتقى إلى درجة الحسن . لاسيماله شواهد أخرى ، كما هو مذكور فى البداية والنهاية (٢/ ٢٥٥ ـــ ٢٥٧) .

٨ ـــ باب ماروى أن النبى صلى الله عليه وسلم بشر

---

٢٥٤ ـ حديث : من قال : إنى كلى بشر ، فقد كفر ، و من قال: لست ببشر فقد كفر .

قال : ومن هؤلاء الغلاة (من المنتسبين إلى الإسلام وغيرهم الذين يقولون :إن ذات النبى صلى الله عليه وسلم كانت موجودة قبل خلق آدم

من يروى عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال فذكره .

وقال : وهذا الحديث كذب باتفاق أهل العلم بالحديث وقد ثبت عنه صلى الله عليه وسلم فى الحديث الذى فى الصحيحين أنه قال : لا تطرونى كما أطرت النصارى عيسى بن مريم فإنما أنا عبد الله ورسوله .(١)

وقد قال الله تعالى :﴿قُلْ سُبْحَانَ رَبِّي هَلْ كُنْتُ إِلَّا بَشَرًا رَسُولًا﴾ . [الإسراء : ٩٣]

(الجواب الصحيح ٢/٢٠١)

---

(١) من حديث عمر أخرجه البخارى فى الأنبياء (رقم ٣٤٤ / ٦/ ٤٧٨) .
والترمذى فى الشمائل (رقم ٣١٣) ، وأحمد فى المسند (١/ ٢٣ و ٢٤ و ٤٧ و ٥٥) والدارمى (٢/ ٣٢٠) والطيالسى (٢٤٢٤) والبغوى (١٣/ ٢٤٦)
وليس هو فى صحيح مسلم ، كما لم يعز إليه المزي فى تحفة الأشراف (٨/ ٥٠) .

٩ ـــ باب ماروي في إحياء أبويه صلى الله عليه وسلم وإسلامهما

٢٥٥ ـ حديث إحياء أبوى النبى صلى الله عليه وسلم حتى أسلما على يديه .

موضوع كذب .

(١) (٤/ ٣٠٠)

---

(١) الحديث أخرجه الحورقانى فى الأباطيل (١/ ٢٢٤) من حديث عائشة ، ومن طريقه أخرجه ابن الجوزى (١/ ٢٨٣ ـ ٢٨٤) .

وقال الجورقانى : باطل ، ثم أبان عن علله ، ففيه : عبد الرحمن بن أبى الزناد وهو ضعيف وفيه عبد الوهاب بن موسى متروك ، وأحمد بن يحيى، ومحمد بن يحيى مجهولان وفيه أبو بكر النقاش محمد بن الحسن كان يكذب .

وقال ابن الجوزى : موضوع بلا شك محمد بن زياد هو النقاش وليس بثقة ، وأحمد بن يحيى ومحمد بن يحيى مجهولان وقد كان أقوام يضعون أحاديث ويدسونها فى كتب المصنفين فيسرد بها أولئك .

وقال : قال شيخنا أبو الفضل بن ناصر : هذا حديث موضوع ، وأم رسول الله ماتت بالأبواء بين مكة والمدينة ودفنت هناك وليست بالحجون .

والحديث تعقبه السيوطى فى اللآلى (١/ ٢٦٦) وفى رسالة مستقلة أسماها : نشر المعلمين المنفين في إحياء الأبوين الشريفين، وتبعه ابن عراق (١/ ٣٣٢)

وقد جزم بوضعه الذهبى فى الميزان (٤/ ٦٨٤) وتلخيص الأباطيل (رقم ٦٨) .

وأقره الحافظ فى الحكم بالوضع مع تقصيه فى بيان المتهم بالوضع وقال بوضعه جماعة بعد هؤلاء كما هو مبسوط فى تخريجى للاباطيل ويضاف هنا : فوائد الكرمى رقم (٤٧) ، والدرر (٣٤٠) ، وتذكرة الموضوعات (٨٧) وتعليق الأستاذ محمد الصباغ على الفوائد والدرر

١٠ ـــ باب ما روى فى إهدار دم من سب النبى صلى الله عليه وسلم وهجـــــاه

---

٢٥٦ ـ إن النبى صلى الله عليه وسلم أمر بقتل جماعة لأجل سبه ، وقتل جماعة لأجل ذلك مع كفه وإمساكه عمن هو بمنزلتهم فى كونه كافـــرا حربيـــا .

١ ـ منها ما ورد عن سعيد بن المسيب مرسلا أنه صلى اللـــه عليه وسلم أمر يوم الفتح بقتل ابن الزبعرى ، وسعيد بـــن المسيب هو الغاية فى جودة المراسيل ، ولا يضره أن لا يذكره بعض أهل المغازى فإنهم مختلفون فى عدد من استثنى من الأمان ، وكلٌّ أخبر بما علم ، ومن أثبت الشىء وذكره حجة على من لم يثبته .

ب ـــ وقد ذكر ابن إسحاق ما كتبه بُجير بن زُهير بن أبى سُلمى إلى أخيه كعب بن زهير يخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قتل جاراً بمكة ممن كان يهجوه ويؤذيه وأن من بقى من شعراء قريش : عبد الله بن الزبعرى، وهبيرة بن أبى وهب قد هربوا فى كل وجه .

ثم ابن الزبعرى قدم على النبى صلى الله عليه وسلم مسلما وله أشعار حسنة فى التوبة والاعتذار .

٢٥٧ ـ ومن ذلك أبو سفيان بن الحارث بن عبد المطلب قصته فـــى هجائه النبى صلى الله عليه وسلم، وفى إعراض النـــبى صلى الله عليه وسلم لما جاءه مسلما مشهورة مستفيضة .

وذكرها الواقدى وابن إسحاق .

وفيه ذكر قصة عبد الله بن أبى أمية المغيرة .

٢٥٨ ـ ومنها أنه أمر يوم الفتح بقتل الحويرث بن نقيد وهو معروف عند أهل السير فذكره من مغازى موسى بن عقبة عن الزهرى قال : وأمرهم رسول الله أن يكفوا أيديهم فلا يقاتلوا أحدا إلا من قاتلهم ، وأمرهم بقتل أربعة نفر : منهم الحويرث ابن نقيد .

وذكر عن مغازي سعد بن يحيى الأموى ، وذكر ستة نفر منهم الحويرث، ثم ذكر عدة نصوص وقال :

ومثل هذا مما يشتهر عند هؤلاء مثل الزهرى، وابن عقبة وابن إسحاق، والواقدى، والأموى وغيرهم ، أكثر ما فيه أنه مرسل ، والمرسل إذا روى من جهات مختلفة لاسيما ممن له عناية بهذا الأمر ويتبع له كان كالمسند ، بل بعض مايشتهر عند أهل المغازي ويستفيض أقوى مما يروى بالإسناد الواحد ، ولا يوهنه أنه لم يذكر في الحديث المأثور عن سعد، وعمرو ابن شعيب، عن أبيه عن جده ، لأن المثبت مقدم على النافى ومَن أخبر أنه أمر بقتله فمعه زيادة علم ، ولعل النبى صلى الله عليه وسلم لم يأمر بقتله ثم أمر بقتله ، وذلك أنه يمكن للنبى صلى الله عليه وسلم نهى أصحابه أن يقاتلوا إلا من قاتلهم إلا النفر الأربعة ، ثم أمرهم أن يقتلوا هذا وغيره ومجرد نهيه عن القتال لا يوجب عصمة المكفوف عنهم ، لكنه بعد ذلك آمنهم الأمان العاصم للدم ، وهذا الرجل قد أمر النبى صلى الله عليه وسلم بقتله لمجرد أذاه له مع أنه قد آمن أهل البلد الذين قاتلوه وأصحابه وفعلوا بهم الأفاعيل . (الصارم المسلول ١٣٦ ـ ١٤٣) (١)

(١) انظرسيرة ابن هشام (٢/ ٤١٠)

٢٥٩ ـ وحديث القينتين اللتين كانتا تغنيان بهجاء النبى صلى الله عليه وسلم ومولاة بنى هشام ، وذلك مشهور مستفيض عند أهل السير وأمر النبى صلى الله عليه وسلم بقتلهـا .

ذكر من مغازي موسى بن عقبة ، ومحمد بن عائذ القرشى ، وابن اسحاق ، والأموي ، والواقدي .

وقال : وحديث القينتين مما اتفق عليه علماء السير واستفاض نقله استفاضة يستغنى بها عن رواية الواحد ، وحديث مولاة بنى هاشم ذكره عامة أهل المغازى ، ومن له مزيد خبرة واطلاع وبعضهم لم يذكره . (١)

(الصارم المسلول ١٢٦ ـ ١٢٩)

٢٦٠ ـ وحديث أنس بن زنيم الديلى مشهور عند أهل السيرة، ذكره ابن اسحاق ، والواقدى وغيرهما أنه هجا النبى صلى الله عليه وسلم فسمعه غلام من خزاعة ، فشجه ، فلما سمع النبى صلى الله عليه وسلم ذلك أهدر دمه ، ثم جاء أنس معتذرا فعفا عنه صلى الله عليه وسلم . (٢)

(الصارم المسلول ١٠٥ ـ ١٠٦)

---

(١) راجع سيرة ابن هشام (٢/ ٤١٠)

والمغازى للواقدى (٢/ ٨٢٥ ـ ٢/ ٨٦٠)

(٢) راجع سيرة ابن هشام (٢/ ٤١٨ ـ ٢/ ٤٢٤)

والمغازى للواقدى (٢/ ٧٨٢ ـ ٢/ ٧٨٩)

٢٦١ ــ وقصة أبى عفك اليهودي ذكرها أهل المغازي والسير، ثم ذكر عن الواقدى[١] بسنده أن أبا عفك ــ وكان شيخا كبيرا ــ كان يحرض على عداوة النبى صلى الله عليه وسلم، ولم يدخل فى الإسلام، وذكر أنه هجا النبى صلى الله عليه وسلم ، فقتله سالم بن عمير .

ثم ذكر القصة عن ابن سعد، وعن الواقدى، وقال : وهذا فيه دلالة واضحة على أن المعاهد إذا أظهر السبّ ينقض عهده ، ويقتل غيلة ، لكن هو من رواية أهل المغازى ، وهو يصلح أن يكون مؤيدا مؤكدا بلا تردد

(الصارم المسلول ١٠٤ ــ ١٠٥)

٢٦٢ ــ وذكر قصة[٢] العصماء بنت مروان ما روى عن ابن عباس قال : هجت امرأة من خطمة النبى صلى الله عليه وسلم فقال : من لى بها ؟ فقال رجل من قومها : أنا يارسول الله ، فنهض فقتلها ، فأخبر النبى صلى الله عليه وسلم فقال : لا ينتطح فيها عنزان .

قال : وقد ذكر بعض أصحاب المغازي وغيرهم قصتها مبسوطة ثم ذكر رواية الواقدى مطولة ، وذكر أن أبا أحمد العسكرى وابن سعد ذكرا القصة مختصرة ، وكذا ذكرها أبو عبيد فى الأموال وابن اسحاق .

وقال بعد سرد رواياتهم .

---

(١) مغازى الواقدى (١/ ١٧٤ ــ ١٧٥)
وسيرة ابن هشام (٢/ ٦٣٥ ــ ٦٣٦)

(٢) المغازى للواقدى (١/ ١٧٢ ــ ١٧٣)
وسيرة ابن هشام (٢/ ٦٣٦ ــ ٦٣٧)

فهذا الذى ذكره ابن إسحاق يصدق ما رواه الواقدي من تأخر ظهور الإسلام ببنى خطمة ، والشعر المأثور عن حسان يوافق ذلك .

وإنما سقنا القصة من رواية أهل المغازي — مع ما في الواقدى من الضعف — لشهرة هذه القصة عندهم ، مع أنه لا يختلف اثنان أن الواقدي من أعلم الناس بتفاصيل أمور المغازي وأخبرهم بأحوالها ، وقد كان الشافعى، وأحمد وغيرهما يستفيدون علم ذلك من كتبه ، نعم ، هذا الباب يدخله خلط الروايات بعضها ببعض ، حتى يظهر أنه سمع مجموع القصة من شيوخه ، وإنما سمع من كل واحد بعضها ، ولم يميزه ، ويدخله أخذ ذلك من الحديث المرسل والمقطوع ، وربما حدس الراوى بعض الأمور لقرائن استفادها من عدة جهات ، ويكثر من ذلك إكثاراً ينسب لأجله إلى المجازفة فى الرواية وعدم الضبط ، فلم يمكن الاحتجاج بما ينفرد به ، فأما الاستشهاد بحديثه، والاعتضاد به فيما لا يمكن المنازعة فيه ، لاسيما فى قصة تامة يخبر فيها باسم القاتل، والمقتول، وصورة الحال ، فإن الرجل وأمثاله أفضل ممن ارتفعوا فى مثل هذا فى كذب، ووضع ، على أنا لم نثبت قتل السابّ بمجرد هذا الحديث ، وإنما ذكرناه للتقوية والتوكيد ، وهذا مما يحصل ممن هو دون الواقدى .

(الصارم المسلول ٩٥ — ٩٨)

٢٦٣ ــ روى الشعبى عن علي أن يهودية كانت تشتم النبى صلى الله عليه وسلم وتقع فيه ، فخنقها رجل حتى ماتت ، فأبطل رسول الله صلى الله عليه وسلم دمها .

قال : هكذا رواه أبو داود فى سننه (١) ، وابن بطة فى سننه وهو من جملة ماستدل به الإمام أحمد فى رواية ابنة عبد الله ، وقال : ثنا جرير عن مغيرة عن الشعبى قال : كان رجل من المسلمين أعنى أعمى ــ يأوى إلى امرأة يهودية ، فكانت تطعمه وتحسن إليه ، فكانت لا تزال تشتم النبى صلى الله عليه وسلم وتؤذيه ، فلما كان ليلة من الليالى خنقها ، فماتت ، فلما أصبح ذكر ذلك للنبى صلى الله عليه وسلم ، فنشد الناس فى أمرها ، فقام الأعمى ، فذكر أمرها ، فأبطل النبى صلى الله عليه وسلم دمها .

قال : وهذا الحديث جيد ، فإن الشعبى رأى عليا ، وروى عنه حديث شراحة الهمداني ، وكان على عهد على قد ناهز العشرين سنة ، وهو كوفي ، فقد ثبت لقاؤه ، فيكون الحديث متصلا ، ثم إن كان فيه إرسال لأن الشعبي يبعد سماعه من علي ، فهو حجة وفاقا ، لأن الشعبى عندهم صحيح المراسيل ، لا يعرفون له مرسلاً ، إلا صحيحا ثم هو من أعلم الناس بحديث علي ، وأعلمهم بثقات أصحابه .

وله شاهد من حديث ابن عباس الذى يأتي ، فإن القصة إما أن تكون واحدة ، أو يكون المعنى واحداً ، وقد عمل به عوام أهل العلم وجاء مايوافقه عن أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم ، ومثل هذا المرسل لم يتردد الفقهاء فى الاحتجاج به . (٢)
(الصارم المسلول ٦١ ــ ٦٢)

---

(١) أبو داود : الحدود ، باب الحكم فيمن سب النبى صلى الله عليه وسلم (٤/ ٥٢٩ ــ ٥٣٠) عن عثمان بن أبى شيبة وعبد الله بن الجراح عن جرير عن الشعبى به .

(٢) وعنه نقله ابن القيم فى أحكام أهل الذمة (٢/ ٨٢١)

١١ ـ باب ماجاء في معجزات النبي صلى الله عليه وسلم

٢٦٤ ـ معجـــزات النبي صلى الله عليه وسلم الخارجة عن القرآن متـواترة (١)

(مجمـــوع الفتاوى ١٨/ ٦٩)

٢٦٥ ـ منها : أحاديث نبع الماء من بين أصابعـه (صلى الله عليه وسلم) ، ذكر أنها متـــواترة معنى .

مجمـــوع الفتاوى (١٨ / ١٦) (٢)

---

(١) معجزات النبي صلى الله عليه وسلم كثيرة ، انظر لذلك دلائل النبـــوة للبيهقي ، وأبي نعيم ، والخصائص الكبرى للسيوطي ، وأبواب الفضائل والمعجزات في كتب السنه ، وقطف الأزهار المتناثرة (٩٠ ـ ٩٨) ونظم المتناثر (٤٧ وبعده) وسيأتي ذكر بعضها.

(٢) وردت أحاديث نبع الماء من بين أصابع النبي صلى الله عليه وسلم عن جماعـــة من الصحابـــة ، منهم : جابر بن عبد الله ، وأنس بن مالك ، وأبو قتادة وعبد الله بن مسعود ، وابن عباس ، و زياد بن الحارث الصدائي .

١ ـ حديث جابر أخرجه البخاري في المناقب (٦ / ٥٨١) ومسلم في الامارة (٣ / ١٤٨٤) ومالك (١ / ٣٢)

٢ ـ وحديث أنس : أخرجه البخاري في الطهارة (١ / ٢٧١) ، والمناقب (٦ / ٥٨٠ ـ ٥٨١) ومسلم في الفضائل (٤ / ١٧٨٣) والبيهقي في دلائل النبوة (٤ / ١٢١ ـ ١٢٥)

٣ ـ وحديث أبي قتادة : أخرجه أحمد (٥ / ٢٩٨)

٤ ـ وحديث عبد الله بن مسعود : أخرجه البخاري في المناقب ، باب علامة النبوة في الاسلام (٦ / ٥٨٧ رقم ٣٥٧٩) والبيهقي في دلائل النبوة (٤ / ١٢٩ ـ ١٣٠)

٥ ـ وحديث ابن عباس : أخرجه أحمد (١ / ٢٥١) والبيهقي في دلائل النبوة (٤ / ١٢٧ ـ ١٢٨) .

٦ ـ وحديث زياد بن الحارث الصدائي : أخرجه البيهقي (٤ / ١٢٥ ـ ١٢٧) .

قال النووي : في هذه الأحاديث في نبع الماء من بين أصابعه وتكثيره وتكثير الطعام ، هذه كلها معجزات ظاهرات ، وجدت من رسول الله صلى الله عليه وسلم في مواطن مختلفة ، وعلى أحوال متغايرة ، وبلغ مجموعها التواتر (١٥ / ٣٨ كتاب الفضائل) .
وأورده الكتاني في نظم المتناثر (رقم ٢٦٥) وقال : نقل الشهاب في شرح الشفاء عن النووي أنها متواترة ، وقال القرطبي تكررت منه صلى الله عليه وسلم في عدة مواطن في مشاهد عظيمة ، وردت من طرق كثيرة يفيد مجموعها العلم القطعي المستفاد من التواتر المعنوي : وراجع الخصائص الكبرى (١ / ٣٤٥)

٢٦٦ ـ وما ينقله بعضهم من أنه عليه السلام كان إذا وطيء أثر قدمه في الحجر ، وإذا وطيء في الرمل لم يكن يؤثر .

قال : هذا لم ينقله أحد من أهل العلم بأحواله ، بل ولا واحد منهم ، بل هو كذب عليه صلى الله عليه وسلم .

(الجواب الصحيح ٤ / ٢٣٤) (١)

٢٦٧ ـ وقال أيضا في ذكر صخرة بيت المقدس : وما يذكره بعض الجهال فيها أن هناك أثر قدم النبي صلى الله عليه وسلم وأثر عمامته وغير ذلك فكله كذب .

(مجموع الفتاوى ٢٧ / ١٣ ومجموعة الرسائل الكبرى ٢ / ٦٢)

٢٦٨ ـ وذكر في أثناء إجابته عن سؤال في تعظيم مكان رؤى فيه النبي صلى الله عليه وسلم ، وهل يخلق هذه الأمكنة بالزعفران ؟ فقال : وأما ما يزيده الكذابون على ذلك مثل أن يرى في المكان أثر قدم ، فيقال : هذا قدمه ونحو ذلك فهذا كله كذب ، والأقدام الحجارة التي ينقلها من ينقلها ويقول : إنها موضع قدمه . كذب مختلق .

(مجموع الفتاوى ٢٧ / ١٣٥)

---

(١) أورده عنه مرعي الكرمي في الفوائد الموضوعة (رقم ٢) .

١٢ ـــ باب ماجاء في تظليل الغمام للنبي صلى الله عليه وسلم

٢٦٩ ـ ومن الموضوعات : مثل نقل كثير من العامة أن الغمام كان يظـــل النبي صلى الله عليه وسلم دائما .

قال : وهذا لا يوجد في شيء من كتب المسلمين ، بل هو كذب عندهـــم .

وإنما نقل أن الغمامة أظلته لما كان صغيرا ، وقدم مع عمه إلـــى الشام تاجرا ، ورأى بحيرى الراهب ، ومع هذا ، فهذا لا يجزم بصحته (١)
(الجواب الصحيح ٤/ ٢٣٣-٢٣٤)

١٣ ـــ باب ما جاء في قصة بَحيرىٰ الراهـــب

٢٧٠ ـ وقصة بحيرى مذكورة ذكرها أرباب السير وأصحاب المسانيد والسنن

أ ـــ قال الحافظ أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذى فـــى جامعه : حدثنا الفضل أبو العباس البغدادي، قال : حدثنـــا عبد الرحمن بن غزوان أبو نوح، أنا يونس بن أبى إسحاق، عن أبى بكر بن أبى موسى الأشعرى، عن أبيه قال : خرج أبو طالب إلى الشام، وخرج معه النبى صلى الله عليه وسلم فى أشياخ من قريش ؛ فلما أشرفوا على الراهب، هبطوا ، فحلوا رحالهم، فخرج إليهم الراهب ، وكانوا قبل ذلك يمرون به فلا يخرج إليهم، ولا يلتفت ، قال : فهم يحلون رحالهـــم

---

(١) وأورد عنه مرعى الكرمى فى الفوائد رقم (١)
وتظليل الغمام ليس من خصائص النبى صلى الله عليه وسلم ، فإن الله سبحانه وتعالى قد ظلل الغمام على بنى إسرائيل فى التيه قـال تعالى :﴿وَظَلَّلْنَا عَلَيْكُمُ الْغَمَامَ﴾ [البقرة ٥٧] كما صح عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه لما رمى الجمرة ستره بلال أو أسامة بثوب من حر الشمس .
وأما قصة بحيرا الراهب فموضع بحثه هو الحديث الآتى بعده .

فجعل يتخللهم الراهب حتى جاء ، فأخذ بيد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : هذا سيد العالمين ، هذا رسول رب العالمين ، يبعثه الله رحمة للعالمين ، فقال له أشياخ من قريش : ما علمك ؟ فقال : إنكم حين أشرفتم من العقبة لم يبق شجر ولا حجر إلا خر ساجداً ، ولا يسجدون إلا لنبي ، وإني أعرفه بخاتم النبوة أسفل من غضروف كتفه مثل التفاحة، ثم رجع فصنع لهم طعاما ، فلما أتاهم به — وكان هو في رعية الإبل — فقال : أرسلوا إليه فأقبل وعليه غمامة تظله ، فلما دنا من القوم وجدهم قد سبقوه إلى فيء الشجرة ، فلما جلس مال فيء الشجرة عليه ، فقال: انظروا إلى فيء الشجرة مال عليه. قال : فبينما هو قائم عليهم يناشدهم أن لا يذهبوا به إلى الروم ، فإن الروم إن رأوه عرفوه بالصفة فيقتلونه ، فالتفت فإذا بسبعة قد أقبلوا من الروم ، فاستقبلهم الراهب فقال : ماجاء بكم ؟ قالوا : جئنا لأن هذا النبيّ خارج في هذا الشهر، فلم يبق طريق إلا بعث إليه بأناس، وأنا قد أخبرنا خبره بطريقك هذه . فقال : أفرأيتم أمراً أراد الله أن يقضيه هل يستطيع أحد من الناس رده ؟ قالوا : لا ، قال : فتابعوه، وأقاموا معه . قال : أنشدكم الله يا معشر العرب أيكم وليه ؟! فقال أبو طالب : أنا . فلم يزل يناشده حتى ردّه أبو طالب، وزوده الراهب من الكعك والزيت .

قال الترمذي : هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه .(١)

ب — ورواه البيهقي في كتاب دلائل النبوة من حديث العباس بن محمد، عن قراد بن نوح . وقال العباس : لم يحدث به — يعني بهذا الإسناد

---

(١) الترمذي : المناقب ، باب ماجاء في بدء نبوة النبي صلى الله عليه وسلم (٥/ ٥٩٠ رقم ٣٦٢٠) .

غير قراد، وسمعه يحيى وأحمد من قراد .

قال البيهقي : أراد أنه لم يحدث بهذا الإسناد سوى هؤلاء فأما القصة فهي عند أهل المغازي مشهورة . (١)

---

(١) دلائل النبوة (٢/ ٢٤) ، وأخرجه الحاكم (٢/ ٦١٥-٦١٦) وأبو بكر الخرائطي في الهواتف كما في البداية والنهاية (٢/ ٢٨٤) والخصائص للسيوطي (١/ ٨٥) وابن عساكر من طريق العباس بن محمد الدوري عن قراد به .

وأخرجه أبو نعيم في دلائل النبوة (١/ ٢١٧) من طريق أبي بكر وعثمان ابني أبي شيبة ، كلاهما عن عبد الرحمن قراد به

وقال أبو العباس محمد بن إسحاق السراج : سمعت العباس يقول : ليس في الدنيا مخلوق يحدث به غير قراد ، وسمع هذا أحمد ويحيى بن معين من قراد .

قلت : وإنما أراد به بإسناده هذا موصولا ، فأما القصة فهي عند أهل المغازي مشهورة . انتهى

وصححه الحاكم على شرط الشيخين ، وتعقبه الذهبي بقوله : قلت : أظنه موضوعا ، فبعضه باطل .

وقال في الميزان في ترجمة عبد الرحمن بن غزوان أبو نوح قراد : حدث عنه أحمد والكبار، وكان يحفظ، وله مناكير .

وقال : أنكر ما له حديثه ثم ذكر حديث بحيرا هذا وقال : ومما يدل على أنه باطل قوله : ورده أبو طالب ، وبعث معه أبو بكر بلالا ، وبلال لم يكن خلق بعد ، وأبو بكر كان صبيا . (٢/ ٥٨١)

وقال ابن كثير : في حديث قراد هذا غرابة ، وقال : وفيه من الغرائب أنه من مرسلات الصحابة ، فإن أبا موسى الأشعري إنما قدم في سنة خيبر سنة سبع من الهجرة .

والثاني : إن الغمامة لم تذكر في حديث أصح من هذا .

والثالث : وهو ما ذكره الذهبي في الميزان (٢/ ٢٨٥) .

===

ج — قال ابن سعد فى الطبقات : حدثنا محمد بن عمر قال : حدثنى محمد بن صالح وعبد الله بن جعفر وإبراهيم بن إسماعيل بن أبى حبيبة ، عن داود بن الحصين قال: لما بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم اثنتى عشرة سنة خرج به أبو طالب إلى الشام فى العير التى خرج فيها التجارة ، فنزلوا بالراهب بحيرى ، فقال بحيرى لأبى طالب فى النبى صلى الله عليه وسلم ما قال ، وأمره أن يحتفظ به ، فرده أبوطالب معه إلى مكة ، وشب رسول الله صلى الله عليه وسلم مع أبى طالب يكلؤه الله ويحفظه ويحوطه من أمور الجاهلية ومعائبها لما يريده به من كرامته حتى بلغ أن كان رجلا أفضل قومه مروءة ، وأحسنهم خلقا ، وأكرمهم مخالطة ، وأعظمهم حلما وأمانة ، وأصدقهم حديثا ، وأبعدهم من الفحش والأذى ما رؤى ملاحيا ولا ماريا أحداً حتى سماه قومه الأمين لما جمع فيه من الأمور الصالحة . (١)

ثم ذكر عن ابن الجوزى هذه القصة .

(الجواب الصحيح ١/ ١٩٧ — ١٩٩)

---

(١) طبقات ابن سعد (١/ ١٢٠ — ١٢١) ومحمد بن عمر هو الواقدى وهو متروك .

١٥ ـــــ باب ما جاء فى عيادته عليه السلام غلاما يهوديا

٢٧٢ ـ عن أنس بن مالك رضى الله عنه : أن غلاما يهوديا كان يخدم النبى صلى الله عليه وسلم ، فمرض ، فأتاه رسول الله صلى الله عليه وسلم يعوده ، فوجد أباه عند رأسه يقرأ التوراة .

فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : يايهودى أنشدك بالله الذى أنزل التوراة على موسى ، هل تجد فى التوراة (نعتى) صفتى ، ومخرجى ؟ قال : لا .

قال الفتى : بلى ، والله يارسول الله! إنا نجد فى التوراة نعتك وصفتك ، ومخرجك ، وإنى أشهد أن لا إله إلا الله ، وإنك رسول الله .

فقال النبى صلى الله عليه وسلم : أقيموا هذا من عند رأسه ولوا أخاكم .

رواه البيهقى بإسناد صحيح .

(١) (الجواب الصحيح ٣/٢٨٧)

---

(١) أخرجه البيهقى فى دلائل النبوة (٦/٢٧٢) عن الحاكم ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، حدثنا محمد بن إسحاق الصغانى ، حدثنا أحمد بن عمر ، حدثنا مؤمل بن إسماعيل حدثنا حماد بن سلمة ، حدثنا ثابت ، عن أنس به مرفوعا .

وعنه أورده ابن كثير فى البداية والنهاية (٦/١٧٦) .

وفى سنده مؤمل بن إسماعيل ثقة ، كثير الغلط ، وعلى هذا يدور كلام أهل العلم فيه ، وقد قال البخارى : منكر الحديث . (راجع التهذيب ١٠/٣٨٠ ـ ٣٨١)

وقال ابن حجر : صدوق سيء الحفظ (التقريب ٥/٢٩٠)

وهذا إسناد محتمل التحسين فقط ، إلا أن محمد بن نصر المروزى قال : المؤمل بن إسماعيل إذا تفرد بحديث وجب أن يتوقف ويثبت فيه لأنه كان سيء الحفظ كثير الغلط . ===

١٥ ـــ باب ما جاء فى عيادته عليه السلام غلاما يهوديا

٢٧٢ ـ عن أنس بن مالك رضى الله عنه : أن غلاما يهوديا كان يخدم النبى صلى الله عليه وسلم ، فمرض ، فأتاه رسول الله صلى الله عليه وسلم يعوده ، فوجد أباه عند رأسه يقرأ التوراة .

فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : ياييهودى أنشدك بالله الذى أنزل التوراة على موسى ، هل تجد فى التوراة (نعتى) صفتى ، ومخرجى ؟ قال : لا .

قال الفتى : بلى ، والله يارسول الله! إنا نجد فى التوراة نعتك وصفتك ، ومخرجك ، وإنى أشهد أن لا إله إلا الله ، وإنك رسول الله .

فقال النبى صلى الله عليه وسلم : أقيموا هذا من عند رأسه ولوا أخاكم .

رواه البيهقى بإسناد صحيح .

(الجواب الصحيح ٣/٢٨٧) (١)

---

(١) أخرجه البيهقى فى دلائل النبوة (٦/٢٧٢) عن الحاكم ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، حدثنا محمد بن إسحاق الصغانى ، حدثنا أحمد بن عمر ، حدثنا مؤمل بن إسماعيل ، حدثنا حماد بن سلمة ، حدثنا ثابت ، عن أنس به مرفوعا .

وعنه أورده ابن كثير فى البداية والنهاية (٦/١٧٦) .

وفى سنده مؤمل بن إسماعيل ثقة ، كثير الغلط ، وعلى هذا يدور كلام أهل العلم فيه ، وقد قال البخارى : منكر الحديث . (راجع التهذيب ١٠/٣٨٠ ـ ٣٨١)

وقال ابن حجر : صدوق سيء الحفظ (التقريب ٥/٢٩٠)

وهذا إسناد محتمل التحسين فقط ، إلا أن محمد بن نصر المروزى قال : المؤمل بن إسماعيل إذا تفرد بحديث وجب أن يتوقف ويثبت فيه لأنه كان سيء الحفظ كثير الغلط . ===

١٦ ــ باب ماجاء فى تواضعه عليه الصلاة والسلام

٢٧٣ــ وعن قيس بن أبى حازم أن النبى صلى الله عليه وسلم كلّم رجلا فأرعد ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : هون عليك ، فإنى لست بملك ، إنما أنا ابن امرأة من قريش ، كانت تأكل القديد .

رواه ابن الجوزى من طرق ، بعضها متصلا عن أبى مسعود، وجرير قال ابن الجوزى : أو روى متصل . والصواب إرساله .

(الجواب الصحيح ٤/ ٩٢) (١)

= = = وقال يعقوب بن سفيان الفسوى : شيخ سنى ، سمعت سليمان بن حرب يحسن الثناء عليه ، يقول : كان مشيختنا يعرفون له ويوصون به إلاّ أن حديثه لا يشبه حديث أصحابه ، حتى ربما قال : كان لا يسمعه أن يحدث ، وقد يجب على أهل العلم أن يقفوا عن حديثه ، ويتخففوا من الرواية عنه ، فإنه منكر يروى المناكير عن ثقات شيوخنا ، وهذا أشد ، فلو كانت هذه المناكير عن ضعاف لكُنّا نجعل له عذراً . (المعرفة والتاريخ ٣/ ٥٢)

(١) المرسل : أخرجه هناد فى الزهد رقم (٨٠٢) عن أبى معاوية، عن إسماعيل بن أبى خالد، عن قيس مرسلاً ، ورجاله ثقات .
وقال البوصيرى : المحفوظ عن إسماعيل بن أبى خالد عن قيس مرسلاً من غير ذكر أبى مسعود (مصباح الزجاجة ٤/ ٢٠) .
وحديث أبى مسعود هذا أخرجه ابن ماجه فى الأطعمة ، باب القديد (٢/ ١١٠٠ ــ ١١٠١) عن إسماعيل بن أسد (وهو ابن أبى الحارث) ، وأبو الشيخ فى أخلاق النبى صلى الله عليه وسلم (٦٦) عن دُليل، عن إبراهيم، عن إسماعيل بن أبى الحارث، عن جعفر بن عون، عن إسماعيل بن أبى خالد، عن قيس، عن أبى مسعود . وقال ابن ماجه : إسماعيل (أى ابن أسد) وحده وصله ، وقال البوصيرى : هذا إسناد صحيح ، ورجاله ثقات (مصباح الزجاجة ٤/ ١٩ ــ ٢٠) . قلت : وإسماعيل هذا صدوق كما فى التقريب (١/ ٦٧)

١٨ ـــ باب ما جاء فى شجاعته عليه الصلاة والسلام

٢٧٥ ـ وعن علي بن أبى طالب قال : لما كان يوم بدر اتقينا المشركين برسول الله صلى الله عليه وسلم ، وكان أشد الناس بأسا ، وما كان أحد أقرب إلى العدو منه .

ذكره البيهقى بإسناد صحيح .

(الجواب الصحيح ٤/٨٩) (١)

---

(١) أخرجه البيهقى فى دلائل النبوة (١/٣٢٤) قال : أخبرنا أبو محمد عبدالله بن يوسف الأصبهانى ، قال : حدثنا أبو سعيد ابن الأعرابى قال : حدثنا الحسن بن محمد الزعفرانى، قال : حدثنا عمرو بن محمد العنقزي قال : حدثنا إسرائيل، عن أبى إسحاق ، عن حارثة بن مضرب،عن علي به، وذكر إلى قوله : بأسا .

ثم قال : وحدثنا الحسن ، قال : حدثنا شبابة ، قال : حدثنا إسرائيل فذكره بإسناده نحوه ، وزاد فيه : وما كان أحد أقرب إلى المشركين منه .

وأخرجه أحمد (رقم ٦٥٤ بتحقيق أحمد شاكر) عن وكيع عن إسرائيل به .

وأخرجه أيضا عن عبدالرحمن عن إسرائيل به (١٠٤٢) .

وأخرجه النسائى فى السير من الكبرى كما فى تحفة الأشراف (٧/٣٥٧) من طريق أبى خيثمة زهير بن معاوية الجعفى عن أبى إسحاق به .

وصحح أحمد شاكر إسناده فى الموضعين .

١٩ ـ باب ماجاء فى زهده عليه الصلاة والسلام فى الدنيا

٢٧٦ ـ حديث : مالى وللدنيا ، ما أنا والدنيا إلاّ كراكب استظل تحت شجرة ثم راح وتركها .

قال : روى الطيالسى بإسناد صحيح عن ابن مسعود قال : اضطجع النبي صلى الله عليه وسلم على حصير ، فأثر الحصير بجلده ، فجعلت أمسحه عنه ، وأقول : بأبى أنت وأمى يارسول الله ألاآذنتنا فنبسط لك شيئا يقيك منه ، تنام عليه ؟

فقال : مالى وللدنيا ، ما أنا والدنيا إلاّ كراكب استظل تحت شجرة ، ثم راح وتركها . رواه أحمد .(١)

وروى الحاكم فى صحيحه عن ابن عباس أن عمر دخل على النبى صلى الله عليه وسلم فذكر نحوه (الجواب الصحيح ٤/٩٦٧)(١)

٢٠ ـ باب ما ورد فى المعراج

٢٧٧ ـ أحاديث المعراج وصعوده إلى ما فوق السماوات ، وفرض الرب عليه الصلوات الخمس حينئذ ، ورؤيته لما رآه من الآيات ، والجنة والنار والملائكة ، والأنبياء فى السماوات والبيت المعمور ، وسدرة المنتهى ، وغير ذلك معروف متواتر فى الأحاديث ثم ذكر من رواه .

(الجواب الصحيح ٤/١٦٥)

حـ ـ وقال فى الوصية الكبرى : والمعراج إنما كان من مكة باتفاق أهل العلم وبنص القرآن والسنة المتواترة (مجموعة الرسائل الكبرى ١/٢٨٨)(٣)

---

(١) الطيالسى فى مسنده كما فى منحة المعبود (٢/١٢٠)
وأحمد فى المسند (١/٣٩١) والزهد (١٢) وابن ماجه فى الزهد (٢/١٣٧٦) وأخرجه الترمذى وقال : حسن صحيح (الزهد ٤/ ٥٨٨ـ٥٨٩) وحديث ابن عباس : أخرجه أحمد فى المسند (١/ ٣٠١) والزهد (١٣) وصححه الحاكم على شرط الشيخين وأقره الذهبى (٤/ ٣١٠)

(٢) وعنه أورده الكتانى فى نظم المتناثر (٢٦٢)

وقال : وكذلك صعوده (صلى الله عليه وسلم) ليلة المعراج إلى ما فوق السماوات وهذا مما تواترت به الأحاديث ، وأخبر به القرآن ، أخبر بمسراه ليلاً من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى وهو بيت المقدس .

(الجواب الصحيح ٤/ ١٦٤) (١)

---

(١) ساق الحافظ ابن كثير أحاديث الإسراء والمعراج فى تفسير سورة الإسراء وقال : قال الحافظ أبو الخطاب عمر بن دحية فى كتابه التنوير فى مولد السراج المنير — وقد ذكر حديث الإسراء من طريق أنس، وتكلم عليه فأجاد وأفاد ، ثم قال : وقد تواترت الروايات فى حديث الإسراء ثم ذكر أسماء الصحابة وعددهم مع أنس (٢٦) شخصا .

(انظر: تفسير ابن كثير ٥/ ٣ — ٤٢) .

وعدّه السيوطى من المتواترات (قطف الأزهار المتناثرة رقم ٩٦) وذكره عن (٢٧) نفساً ، وأضاف عليه الكتانى فبلغ مجموع ذلك خمسة وأربعون صحابيا ، وقال : وعليه فالإسراء متواتر، وكونه على البراق كذلك . (نظم المتناثر رقم ٢٥٨) ، كما ذكره الزبيدى فى لقط اللآلى المتناثرة فى الأحاديث المتواترة (رقم ٦٦) وراجع أيضا : والخصائص الكبرى للسيوطى (١٥٢) وتفسير الطبرى (١٥/ ١ — ١٨) والدر المنثور (٥/ ١٨٢ — ٢٢٧) وجزء ابن عرفة بتحقيقى (رقم ٦٩) .

وقال ابن القيم فى تهذيب السنن (٧/ ١٠٧) : وقد تواترت الأحاديث الصحيحة التى أجمعت الأمة على صحتها وقبولها بأن النبى صلى الله عليه وسلم عرج به إلى ربه ، وأنه جاوز السماوات السبع ، وأنه تردد بين موسى وبين الله عز وجل مرارا فى شأن الصلاة وتخفيفها ، وهذا من أعظم الحجج على الجهمية ، فإنهم لا يقولون : عرج به إلى ربه ، وإنما يقولون : عرج به إلى السماء .

ج ـــــ وذكر في رسالة الفرقان أنه مما تواتر في حديث المعراج أن محمـــدا صلى الله عليه وسلم لما عرج به إلى ربه ، وفرض عليه الصلوات الخمس ذكر أنه رجع إلى موسى وأن موسى قال له: ارجع إلى ربك فسله التخفيف عن أمتك كما تواتر هـذا في أحاديث المعراج .(١)

وقال : وحديث المعراج : فيه ما هو في الصحيح .

(٢)

وفيه ما هو في السنن والمسانيد .

وفيه ما هو ضعيف ، وفيه ما هو من الموضوعات المختلقات .

٢٧٨ ـــ مثل ما يرويه بعضهم فيه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لـه جبريل : هذا قبر أبيك إبراهيم ، انزل ، فصلّ فيه ، وهذا بيـت لحم مولد أخيك عيسى ، انزل ، فصل فيه .

وأعجب من ذلك أنه روى فيه : قيل له في المدينـة : انزل ، فصل هنا " قبل أن يبنى مسجده ، وإنما كان المكـــان مقبرة للمشركين ، والنبي صلى الله عليه وسلم بعد الهجرة إنما نـزل هناك لما بركت ناقته هناك ، فهذا ونحوه من الكذب المختلق باتفاق أهل المعرفة .

وبيت لحم كنيسة من كنائس النصارى ، ليس في إتيانها فضيلة

(الاقتضاء ٢/ ٨١٤)

---

(١) وعنه أورده الكتاني في نظم المتناثر (رقم ٦٠)

(٢) أحاديث المعراج متواترة كما تقدم ، وراجع صحيـــح البخاري : كتاب التوحيد (١٣/ ٤٧٨) .

والتفسير ، سورة الإسراء (٨/ ٣٩١)

والأنبياء ، باب ذكر إدريس النبي صلى الله عليه وسلـــم (٦/ ٣٧٤) و (٦/ ٤٢٨) .

ومسلم : الإيمان ، باب في ابن مريم والمسيح الدجـــال (١/ ١٥٤) وباب الإسراء (١/ ١٤٥) .

وقال فى رسالة زيارة بيت المقدس :

وأما ما يرويه بعض الناس من حديث المعراج :

أنه صلى فى المدينة ، وصلى عند قبر موسى عليه السلام وصلى عند قبر الخليل .

فكل هذه الأحاديث مكذوبة موضوعة .

(الفتاوى ٢٧ / ٩ أومجموعة الرسائل الكبرى ٢ / ٦٠)

وقال : وما يرويه بعض الناس أنه صلى الله عليه وسلم صلى بمسجد الخليل أو صلى عند قبر الخليل ، فإن هذا الحديث غير ثابت عند أهل العلم وإن كان قد ذكر ذلك طائفة توصف بالصلاح ، بل الذى فى الصحيحين أنه صلى فى بيت المقدس .

(مجموع الفتاوى ٢٧ / ١٦٠ — ١٦١) (١)

---

(١) أخرجه ابن حبان فى ترجمة بكر بن زياد الباهلي من المجروحين (١ / ١٩٧) ومن طريقه ابن الجوزى فى الموضوعات (١ / ١١٣) كما أخرجه ابن الجوزى فى فضائل القدس (١١٩ — ١٢٠) ، والضياء المقدسى فى فضائل بيت المقدس (رقم ٣٠) من طريق بكر بن زياد الباهلي ، عن ابن المبارك ، عن سعيد بن أبى عروبة ، عن قتادة ، عن زرارة بن أوفى ، عن أبى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لما أسرى بى إلى بيت المقدس مرّ بى جبريل على قبر إبراهيم ، فقال : انزل ، فصل هاهنا ركعتين ، ها هنا قبر أبيك إبراهيم ، ثم مرّ بي ببيت لحم ، فقال : انزل صل ها هنا ركعتين ، ها هنا ولد أخوك عيسى ، ثم أتى بى إلى الصخرة ، فقال : من ها هنا عرج ربك إلى السماء .

قال ابن حبان بعد أن ساق الحديث إلى هنا : وذكر كلاما طويلا أكره ذكره ، وقال : بكر بن زياد الباهلى شيخ دجال يضع الحديث على الثقات ، لا يحل ذكره فى الكتب إلّا على سبيل

===

. . . . . .

=== القدح فيه ، وقال : وهذا شيء لا يشك عوام أصحاب الحديث أنه موضوع ، فكيف البدّالُ في هذا الشأن .

وعن ابن حبان أورد ترجمة بكر وحديثه الذهبي في الميزان (١/٣٤٥) وقال : صدق ابن حبان .

كما أورد الذهبي في تلخيص الأباطيل (رقم ٥) .

وقال الحافظ ابن حجر في اللسان (٢/٥١) : "والموضوع منه قوله : ثم أتى بي الصخرة ، وأما باقيه فقد جاء في طرق أخرى فيها الصلاة في بيت لحم ، وردت من حديث شداد بن أوس".

والحديث أورده السيوطي في اللآلى (١/١٣) وأقر ابنَ الجوزي وكذا أقره ابن عراق (١/١٣٧) +

قلت : وحديث شداد بن أوس هذا أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره كما في تفسير ابن كثير (٥/٢٥) والبزار كما في كشف الأستار (١/٣٥) والطبراني في الكبير (٧/٣٣٩)، والبيهقي في دلائل النبوة (٢/٣٥٥ - ٣٥٦) من طريق إسحاق بن إبراهيم بن العلاء بن الضحاك الزبيدي، ثنا عمرو بن الحارث، عن عبد الله بن سالم الأشعري، عن الزبيدي محمد بن الوليد بن عامر، ثنا الوليد بن عبد الرحمن، أن جبير بن نفير قال : حدثنا شداد بن أوس قال : قلنا : يارسول الله إكيف أسرى بك ؟ وجاء فيه : " حتى بلغنا أرضا ذات نخل ، فأنزلني ، فقال : صل ، فصليت ، ثم ركبنا ، فقال : أتدري أين صليت ؟ قلت : الله أعلم . قال : صليت بيثرب ، صليت بطيبة ، فانطلقتْ تهوي بنا بقع حافرها حيث أدرك طرفها ، ثم بلغنا أرضا ، فقال : انزل ، فنزلتُ ، ثم قال : صل ، فصليتُ ، ثم ركبنا ، فقال : أتدري أين صليت ؟ قلت : الله أعلم ، قال : صليت بمدين ، صليتَ عند شجرة موسى عليه السلام ، ثم انطلقتْ تهوي بنا بقع حافرها حيث أدركت طرفها ثم بلغنا أرضا بدت لنا قصور ، فقال : انزل ، فنزلت

. . . . . .

=== فقال : صل ، فصليت ، ثم ركبنا قال : أتدري أين صليت؟ قلت : الله أعلم ، قال : صليت ببيت لحم حيث ولد عيسى عليه السلام المسيح بن مريم ، وساق الحديث بطوله.
وقال البزار : لا نعلمه يروى عن شداد إلاّ بهذا الإسناد .

وقال البيهقي : هذا إسناد صحيح ، وروى ذلك مفرقا في أحاديث غيره ، ونحن نذكر من ذلك إن شاء الله ما حضرنا .

وأورده عنه ابن كثير ثم ذكر رواية ابن أبى حاتم فى تفسيره وقال : ولا شك أن هذا الحديث ــ أعنى الحديث المروي عن شداد بن أوس مشتمل على أشياء منها ما هو صحيح كما ذكره البيهقى ، ومنها ما هو منكر كالصلاة فى بيت لحم ، وسؤال الصديق عن نعت بيت المقدس وغير ذلك والله أعلم . (٥ / ٢٤ ــ ٢٥) .

وقال الهيثمى : فيه إبراهيم بن إسحاق وثقه ابن معين وضعفه النسائى (١ / ٧٤) .
وإسحاق بن إبراهيم بن العلاء بن الضحاك الزبيدى قال الحافظ : صدوق يهم كثيراً ، وأطلق محمد بن عوف (الطائى محدث حمص) أنه يكذب (التقريب ١ / ٥٤) .+

وقال أبو حاتم : لا بأس به ، سمعت ابن معين يثنى عليه ، وقال النسائى : ليس بثقة ، وقال أبو داود : ليس بشىء .
(الميزان ١ / ١٨١) .
وشيخه : عمرو بن الحارث بن الضحاك الزبيدى الحمصي مقبول أي عند المتابعة ، ولم يتابع ، فهو ضعيف .
فمثل هذا المتن المنكر بهذا الإسناد الضعيف حيث لم يرد فى رواية أخرى إلا ما جاء فى رواية بكر بن زياد الباهلي وحديثه موضوع يحكم عليه بالوضع ، وقد كذب محدث حمص محمد بن عوف : إسحاق بن إبراهيم الزبيدى هذا ، ولعله لأجل هذا المتن المنكر شديد النكارة ، كذبه .
فتصحيح البيهقى للحديث بهذا الإسناد وهذا المتن فيه تساهل كبير .

. . . . . .

=== وفى الباب عن أنس :

أخرجه النسائى فى الصلاة (١/٥١ رقم ٤٥١) قال : أخبرنا عمرو بن هشام، ثنا مخلد، عن سعيد بن عبدالعزيز، ثنا يزيد بن أبى مالك، ثنا أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : أتيت بداية فوق الحمار ودون البغل خطوها عند منتهى طرفها ، فركبت ، ومعى جبريل عليه السلام فسرت ، فقال : انزل ، فصل ، ففعلت ، فقال : أتدرى أين صليتَ ؟ صليتَ بطيبة ، وإليها المهاجر ، ثم قال : انزل، فصل ، فصليتُ ، فقال : أتدرى أين صليتَ ؟ صليتَ بطور سينا ، حيث كلم الله موسى عليه السلام ، ثم قال : انزل ، فصل ، فنزلتُ فصليتُ ، فقال : أتدرى أين صليتَ ، صليتَ ببيت لحم ، حيث ولد عيسى عليه السلام ، ثم دخلتُ إلى بيت المقدس، وذكر باقى الحديث .

وعزاه السيوطى أيضا لابن مردويه (٥/١٨٥ من الدر المنثور)

وقال الحافظ ابن كثير فى هذه الطريق : فيها غرابة ونكارة جداً (٥/١٠).

ويزيد هو ابن عبدالرحمن بن أبى مالك الهمدانى قال الحافظ فيه : صدوق ربما وهم (التقريب ٢/٣٦٨).

قلت : وهذا السياق يختلف تماماً عن أصحاب أنس الثقات الآخرين .

٢٧٩ ـــ وقال فى شرح مذهب أهل الحديث والأثر فى الإسراء والمعراج :

إن الذين لبسوا الكلام بالفلسفة من أكابر المتكلمين تجدهم يعدون من الأسرار المصونة والعلوم المخزونة : ما إذا تدبره من له أدنى عقل ودين وجد فيه من الجهل والضلال ما لم يكن يظن أنه يقع فيه هؤلاء ، حتى قد يكذب بصدور ذلك عنهم ، مثل تفسير حديث المعراج ، الذى ألفه أبو عبدالله الرازي الذي احتذى فيه حذو ابن سينا ، وعين القضاة الهمداني ، فإنه روى حديث المعراج ، بسياق طويل وأسماء عجيبة ، وترتيب لا يوجد في شىء من كتب المسلمين ، لا في الأحاديث الصحيحة ولا الحسنة ، ولا الضعيفة المروية عند أهل العلم . وإنما وضعه بعض السؤال والطرقية ، أو بعض شياطين الوعاظ أو بعض الزنادقة .

ثم إنه مع الجهل بحديث المعراج ـ الموجود فى كتب الحديث والتفسير والسيرة ، وعدوله عما يوجد فى هذه الكتب إلى ما لم يسمع من عالم ، ولا يوجد فى أثارة من علم ـ فسّره بتفسير الصابئة الضالة المنجمين ، وجعل معراج الرسول ترقية بفكره إلى الأفلاك ، وأن الأنبياء الذين رآهم هم الكواكب : فآدم هو القمر ، وإدريس هوالشمس، والأنهار الأربعة هى العناصر الأربعة، وأنه عرف الوجود الواجب المطلق ، ثم إنه يعظم ذلك،ويجعله من الأسرار والمعارف التى يجب صونها عن أفهام المؤمنين ، وعلمائهم ، حتى أن طائفة ممن كانوا يعظمونه لما رأواذلك تعجبوا منه غاية التعجب ، وجعل بعض المتعصبين له يدفع ذلك حتى أروه النسخة بخط بعض المشايخ المعروفين الخبيرين بحاله ، وقد كتبها فى ضمن كتابه الذى سماه : " المطالب العالية " ، وجمع فيه عامة آراء الفلاسفة والمتكلمين .

(مجموع الفتاوى ٤/ ٦٢ ـ ٦٣)

ونحوه ذكرفى نقض التأسيس (٣/ ١٩٥)

٢١ ـــ باب ما روى فى قصة الغرانيـــق

٢٨٠ ـ تلك الغرانيق العلى وأن شفاعتهن لترتجى .

نقل شيخ الإسلام فى الجواب الصحيح فى مبحث عصمة الأنبياء عن جميع الملل اتفاقهم على أنه لا يجوز أن يكون فى خبره عن اللـــه شيء من الكذب لا عمداً ولا خطأً فقال :

وإنما تنازعوا هل يجوز أن يقع من الغلط ما يستدركه ويبينـــه فلا ينافى مقصود الرسالة كما نقل من ذكر : تلك الغرانيق العـــلى وأن شفاعتهن لترتجى .

قال : هذا فيه قولان للناس : منهم من منع ذلك أيضا وطعن فى وقوع ذلك ، ومن هؤلاء من قال : إنهم سمعوا ما لم يقله ، فكان الخطأ فى سمعهم والشيطان ألقى فى سمعهم (١/١٧٩) .

وقال فى موضع آخر فى الموضوع نفسه : ولكن هل يصدر مـــا يستدركه الله فينسخ ما يلقى الشيطان ، ويحكم الله آياته ، هـــذا فيه قولان ، والمأثور عن السلف يوافق القرآن بذلك ، والذيـــن منعوا ذلك من المتأخرين طعنوا فيما ينقل من الزيادة فى سورة النجم بقوله : تلك الغرانيق العلى ، وأن شفاعتهن لترتجى " وقالوا : إن هذا لم يثبت ، ومن علم أنه ثبت قال : هذا ألقاه الشيطـــان فى سمعهم ، ولم يلفظ الرسول صلى الله عليه وسلم ، ولكن السؤال وارد على هذا التقدير أيضا ، وقالوا فى قوله : إلاّ إذا تمنى ألقـى الشيطان فى أمنيته هو حديث النفس .

وأما الذين قرروا ما نقل عن السلف ، فقالـــــوا :

هذا منقول نقلا ثابتا لا يمكن القدح فيه ، والقرآن يدل عليه بقوله ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ وَلاَ نَبِيٍّ إِلاَّ إِذَا تَمَنَّى أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ فَيَنسَخُ اللَّهُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ ثُمَّ يُحْكِمُ اللَّهُ آيَاتِهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ لِيَجْعَلَ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ فِتْنَةً لِّلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ وَالْقَاسِيَةِ قُلُوبُهُمْ وَإِنَّ الظَّالِمِينَ لَفِي شِقَاقٍ بَعِيدٍ وَلِيَعْلَمَ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِن رَّبِّكَ فَيُؤْمِنُوا بِهِ فَتُخْبِتَ لَهُ قُلُوبُهُمْ وَإِنَّ اللَّهَ لَهَادِ الَّذِينَ آمَنُوا إِلَى صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴾ [الحج: ٥٢ - ٥٤]

فقالوا : الآثار في تفسير هذه الآية معروفة ثابتة في كتب التفسير والحديث ، والقرآن يوافق ذلك ، فإن نسخ الله لما يلقى الشيطان وإحكامه آياته إنما يكون لرفع ما وقع في آياته ، وتمييز الحق من الباطل ، حتى لا تختلط آياته بغيرها ، وجعل ما ألقى الشيطان فتنة للذين في قلوبهم مرض والقاسية قلوبهم إنما يكون إذا كان ذلك ظاهراً يسمعه الناس لا باطنا في النفس والفتنة التي تحصل بهذا النوع من جنس الفتنة التي تحصل بالنوع الآخر من النسخ ، وهذا النوع أدل على صدق الرسول صلى الله عليه وسلم ، وبعده عن الهوى من ذلك النوع فإنه إذا كان يأمر بأمر ثم يأمر بخلافه ، وكلاهما من عند الله وهو مصدق في ذلك ، فإذا قال من نفسه أن الثاني هو الذي من عند الله ، وهو الناسخ ، وأن ذلك المرفوع الذي نسخه الله ليس كذلك كان أدل على اعتماده للصدق ، وقوله الحق وهذا كما قالت عائشة رضي الله عنها ، لو كان محمد كاتما شيئا من الوحي لكتم هذه الآية: ﴿ وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَن تَخْشَاهُ ﴾ [الأحزاب: ٣٧] ألا ترى أن الذي يعظم نفسه بالباطل . يريد أن كل ما قاله ولو كان خطأ فبيان الرسول صلى الله عليه وسلم أن الله أحكم آياته ونسخ ما ألقاه الشيطان هو أدل على تحريه للصدق وبراءته من الكذب ، وهذا هو المقصود بالرسالة فإنه الصادق المصدوق (ص) تسليما ، ولهذا كان تكذيبه كفرا محضا بلا ريب . (الفتاوى الكبرى ٢/٣٣٥-٣٣٦)

وقال فى موضع آخر : يقال : هذا ضعيف ، فإن القوم إنما سجدوا لما قرأ النبى صلى الله عليه وسلم :﴿أَفَمِنْ هَذَا الْحَدِيثِ تَعْجَبُونَ، وَتَضْحَكُونَ وَلَا تَبْكُونَ، وَأَنْتُمْ سَامِدُونَ ، فَاسْجُدُوا لِلَّهِ وَاعْبُدُوا﴾ [النجم: ٥٩-٦٢] فسجد النبى صلى الله عليه وسلم ومن معه امتثالا لهذا الأمر ، وهو السجود لله ، والمشركون تابعوه فى السجود لله ، وما ذكر من التمنى إذا كان صحيحا فإنه هو كان سبب موافقتهم له فى السجود لله .

ولهذا لما جرى هذا بلغ المسلمين بالحبشة ذلك فرجع منهم طائفة إلى مكة ، والمشركون ما كانوا ينكرون عبادة الله وتعظيمه ولكن كانوا يعبدون معه آلهة أخرى ، كما أخبر الله عنهم بذلك ، فكان هذا السجود من عبادتهم لله ، وقد قال : سجد معه المسلمون والمشركون والجن والإنس .

(الفتاوى الكبرى ٢ / ٦٥ — ٦٦) (١)

---

(١) قصة تلك الغرانيق رويت من طرق كثيرة خرجها الألبانى من عشرة طرق وقال : وهى كلها معلة بالإرسال والضعف والجهالة فليس فيها ما يصلح للاحتجاج به لاسيما فى مثل هذا الأمر الخطير ، ثم إن مما يؤكد ضعفها بل بطلانها ما فيها من الاختلاف والنكارة مما لا يليق بمقام النبوة والرسالة ثم ذكر سبعة أمور من قبيل الطامات التى يجب تنزيه الرسول صلى الله عليه وسلم منها ثم بعد بطلان القصة سنداً ومتناً عقد فصلاً خاصاً فى الرد على الحافظ ابن حجر الذى ذهب إلى أن للقصة أصلا نظراً إلى كثرة الطرق ، ثم ذكر أن عددا من أهل العلم ذهبوا إلى بطلان القصة وهم ابن خزيمة ، والبيهقى، وابن العربى المالكى، والقاضى عياض، والرازى ، والقرطبى، والكرمانى شارح البخارى، والبدر العينى ، والشوكانى، وشهاب الدين الآلوسى، والنواب صديق حسن القنوجى البوفالى، والأستاذ محمد عبده، ثم نقل كلام بعض هؤلاء ، ومن أراد التفصيل فى الموضوع فليرجع إلى كتابه نصب المجانيق لنسف قصة الغرانيق . وراجع أيضا : الفتح السماوى . . (رقم ٧٢٦)

٢٢ ـــ باب ما روى فى " طلع البدر علينا "

٢٨١ ـ طلع البدر علينا من ثنيات الوداع .

لما قدم النبى صلى الله عليه وسلم إلى المدينة خرجن بنات النجار بالدفوف وهن يقلن :

طلع البدر علينا من ثنيات الوداع

إلى آخر الشعر .

فقال لهن رسول الله صلى الله عليه وسلم : هزوا كرابيلكم ، بارك الله فيكم .

حديث النسوة ، وضرب الدف فى الأفراح صحيح ، فقد كان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأما قوله : هزوا غرابيلكم هذا لا يعرف عنه صلى الله عليه وسلم .

(أحاديث القصاص رقم ١٧)

(مجموع الفتاوى ١٨ / ١٢٤ و ٣٧٧ و ٣٧٨) (١)

---

(١) وقال البيهقى : وهذا يذكره علماؤنا عند مقدمه المدينة من مكة لا أنه لما قدم المدينة من ثنيات الوداع عند مقدمه من تبوك ، (البداية ٥ / ٢٣) .

وجزم به ابن الجوزى فى تلبيس إبليس (٢٢٤ الطبعه المنيرية)

والحديث أورده مرعى الكرمى عن شيخ الإسلام (رقم ١٦٤) وذكر البيتين وقال : قال ابن تيمية : هذا لا يعرف عن النبى صلى الله عليه وسلم .

وأورده الألبانى عن شيخ الإسلام فى الضعيفة (رقم ٤٨٨) وقال: لا أصل له .

وقال ابن القيم فى زاد المعاد فى بيان غزوة تبوك عند رجوعه منه: فلما دنا رسول الله صلى الله عليه وسلم من المدينة ، خرج الناس

= = =

٢٣ ـ باب ما ورد فى اليوم الذى مات فيه إبراهيم ابن النبى صلى الله عليه وسلم

٢٨٢ ـ قال : وما يروى عن الواقدى من ذكره أن إبراهيم ابن النبى صلى الله عليه وسلم مات يوم العاشر من الشهر وهو اليوم الذى صلى فيه النبى صلى الله عليه وسلم صلاة الكسوف غلط ، والواقدى لا يحتج بمسانيده فكيف بما أرسله من غير أن يسنده إلى أحد ، وهذا فيما لم يعلم أنه خطأ فأما هذا فيعلم أنه خطأ ، ومن جوز هذا فقد قفا ماليس له به علم ، ومن حاج فى ذلك فقد حاج فيما ليس له به علم .
(الفتاوى الكبرى ١ / ٣٨٣ ونحوه فى الرد على المنطقيين ٢٧٣)(١)

= لتلقيه ، وخرج النساء والصبيان والولائد يقلن : وذكر البيتين .
وقال : وبعض الرواه يهم فى هذا ، ويقول : إنما كان ذلك عند مقدمه إلى المدينة من مكة ، وهو وهم ظاهر ، لأن ثنيات الوداع إنما هى من ناحية الشام ، لا يراها القادم من مكة إلى المدينة ، ولا يمر بها إلا إذا توجه إلى الشام ، فلما أشرف على المدينة قال: هذه طابة ، وهذا أحد جبل يحبنا ونحبه (٣ / ٥٥) .

وقوله : كرابيلكم كذا فى أحاديث القصاص ، وفى مجموعة الرسائل وفى الفتاوى : غرابيلكم .
والكربال مندف القطن ، والجمع الكرابيل (تاج العروس ٨ / ٩٧)
والغربال بالكسر ما ينخل به والجمع الغرابيل ، والغربال : الدف الذى يضرب به شبه بالغربال فى استدارته (تاج العروس ٨ / ٤٢)

---

(١) قال الحافظ ابن حجر فى الإصابة : قال مصعب الزبيرى : مات سنة عشر ، جزم به الواقدى ، وقال : يوم الثلاثاء لعشر خلون من شهر ربيع الأول (١ / ٩٣) .

٩ ـ كتـــاب المنـــاقب

١ ـ با بـما ورد فى القـــرون الخيريـــــة

٢٨٣ ـــ خير القرون القرن الذى بعثت فيهم ، ثم الذين يلونهم ، ثم الذين يلونهـــم .

صرح بتواتر الحديث عن النبى صلى الله عليه وسلم فى غير موضع

(مجموع الفتاوى ٤ / ٤٣٠ والفتاوى الكبرى ١ / ٤٨١)

(ودرء تعارض العقل والنقل ٥ / ٧٠)

(ومنهاج السنة ١ / ٢٢٣ وراجع المنتقى ٤٨٥)

وقال فى موضع آخر : استفاضت النصوص الصحيحة أنه قـــال صلى الله عليه وسلم : خير القرون قرنى الذين بعثت فيهم ، ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم .

(الفتاوى ١٣ / ٦٦ أومجموعة الرسائل الكبرى ١ / ٤٩ وراجع أيضا ٤ / ٦٠)

وقال : ثبت فى الصحاح من غير وجه أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : خير القرون القرن الذى بعثت فيهم ، ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم . (١)

(مجموعة الرسائل الكبرى ١ / ١٨)

---

(١) وعنه نقله الكتانى من رسالة الفرقان : استفاضت النصـــوص الصحيحة (نظم المتناثر رقم ٢٤٠)

وأورده السيوطى فى قطف الأزهار المتناثرة فى الأخبار المتواترة (رقم ١٠٨) عن عشرة صحابيا ، ونقل عنه الكتانى وقـــال ثلاثة عشر نفسا وذكرهم (رقم ٢٤٠)

ونص على تواتره الحافظ ابن حجر فى الإصابة (١ / ١٢)

وذكر الأحاديث الواردة فيه الشوكانى فى در السحابة فـــى مناقب القرابة والصحابة (٩٩ ـ ١٠٣) عن ثمانية عشر صحابيا .

٢ ـــ باب ماجاء فى فضائل الصحابة عامة

٢٨٤ ـ لاتسبوا أصحابى ، فوالذى نفسى بيده لو أن أحدكم أنفق مثل أحد ذهبا ما أدرك مد أحدهم ولا نصيفه .

من حديث أبى سعيد الخدرى .

ذكره من الأحاديث المتواترة . (١)
(مجموع الفتاوى ٤/ ٤٣٠)

٢٨٥ ـ قال ابن عباس : لا تسبوا أصحاب محمد ، فإن الله قد أمرنا بالاستغفار لهم ، وهو يعلم أنهم سيقتتلون .

قال : روى ابن بطة بالإسناد الصحيح عن عبد الله بن أحمد ، حدثنى أبى، حدثنا أبو معاوية ، ثنا رجاء عن مجاهد عن ابن عباس رضى الله عنهما قال فذكره . (٢)
(المنهاج ١ / ٢٠٥) وذكره فى الصارم المسلول (٥٧٤)

---

(١) والحديث أخرجه البخارى (٧/ ٢١) عن أبى سعيد الخدرى وعنه وعن أبى هريرة أخرجه مسلم وقال أبو مسعود الدمشقى (عن أبى هريرة) وهم ، والصواب من حديث أبى سعيد الخدرى .
(فضائل الصحابة رقم ٢٥٤٠ ـ ٤/ ١٩٦٧ و ١٩٦٨)
وراجع : فضائل الصحابة للإمام أحمد (رقم ٥ و ٦ - ٧)
وذكره شيخ الإسلام فعزوا إلى الصحيحين فى الصارم المسلول (٥٧٥)

(٢) أخرجه أحمد فى فضائل الصحابة (١٨ و ١٧٤١) وفيه :
حدثنا أبو معاوية قال : حدثنا (رجل) بدل (رجاء) .
وأما قوله : قد أمرنا بالاستغفار لهم : لعله يريد به ما ورد فى قول الله تعالى : ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ﴾ [الحشر ١٠]

٢٨٦ ـ وعن أبى هريرة مرفوعا : لا تسبوا أصحابى ... الخ

تقدم برقم (١٩٠)

٢٨٧ ـ وعن أنس مرفوعا : إن الله اختارنى واختار لى أصحابى ، فجعلهم أنصارى ... الخ

تقدم برقم (١٨٩)

٢٨٨ ـ أ ـ وعن عبدالله بن مغفل قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " الله الله فى أصحابى ، لاتتخذوهم غرضا من بعدى ، من أحبهم فقد أحبنى ، ومن أبغضهم فقد أبغضنى ، ومن آذاهم فقد آذانى ، ومن آذانى فقد آذى الله ، ومن آذى الله فيوشك أن يأخذه ".

رواه الترمذى وغيره من حديث عبيدة بن أبى رائطة عن عبدالرحمن ابن زياد عنه . (١)

وقال الترمذى : غريب ، لا نعرفه إلا من هذا الوجه .

---

(١) أخرجه أحمد فى مسنده (٥/٥٤ و ٥٧ و ٨٧) وفضائل الصحابة (رقم ١ و ٣) وعبدالله بن أحمد فى زيادات الفضائل (رقم ٢ و ٤) وزيادات المسند (٤/٨٧ و ٥/٥٥)، والبخارى فى التاريخ الكبير (٣/١/١٣١)، والترمذى (٥/٦٩٦)، وابن أبى عاصم فى السنة (رقم ٩٩٢) والخطيب (٩/١٢٣)، وأبو نعيم فى الحلية (٨/٢٨٧)، وابن حبان (الموارد ص ٥٦٨) كلهم من طريق عبيدة بن أبى رائطة عن عبدالله بن عبدالرحمن، عن عبدالله بن مغفل مرفوعا. ومدار الإسناد على عبدالله بن عبدالرحمن وهو مجهول ، وقال البخارى : فيه نظر ، وقال ابن معين : لا أعرفه ، ووثقه ابن حبان وسكت عنه ابن أبى حاتم (راجع : التاريخ الكبير ٣/١/١٣١) والجرح والتعديل (٢/٢/٩٤) والتهذيب (٦/١٧٦). وبه أعله الألبانى وضعف إسناده .

ب ـ وروى بهذا المعنى من حديث أنس أيضا ، ولفظه " من سب أصحابى فقد سبنى ، ومن سبنى فقد سب الله " رواه ابن البناء .

ج ـ وعن عطاء بن أبى رباح عن النبى عليه الصلاة والسلام قال : " لعن الله من سب أصحابى " رواه أبو أحمد الزبيرى (١) : حدثنا محمد بن خالد عنه

د ـ وقد روى عنه عن ابن عمر مرفوعا من وجه آخر ، رواهما اللالكائى . (٢)

(الصارم المسلول)
٥٧٧

---

(١) وأخرج أحمد فى فضائل الصحابة عن أبى معاوية ثنا محمد بن خالد الضبى عن عطاء يعنى ابن أبى رباح قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من حفظنى فى أصحابى كنت له يوم القيامة حافظا ، ومن سب أصحابى فعليه لعنة الله . (رقم ١٠)
وأخرجه عبد الله بن أحمد (رقم ١١) من طريق أبى الأحوص عن عبثر ابى زبيد عن محمد بن خالد عن عطاء مرسلا : لا تسبوا أصحابى فمن سبهم فعليه لعنة الله .
وأخرجه أبو نعيم فى الحلية (٧/ ١٠٣) بسنده عن أبى يحيى الحمانى عن سفيان عن أبى خالد عن عطاء مرسلا : من سب أصحابى فعليه لعنة الله .
قال : كذا رواه أبو يحيى الحمانى عن سفيان ، وأرسله وتفرد به عنه ، ومحمد بن خالد يعرف بأبى حمنة الكوفى الضبى .

(٢) وأخرجه البزار (٣/ ٢٩٣ ـ ٢٩٤ من كشف الأستار)
قال : حدثنا محمد بن المؤمل بن الصباح ثنا النضر بن حماد ثنا سيف بن عمر ، عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : من سب أصحابى فعليه لعنة الله .
قال البزار : لا نعلم رواه عن عبيد الله إلا سيف .
وقال الهيثمى : رواه البزار والطبرانى فى الكبير والأوسط

= = =

٢٨٩ ــ وقال على بن عاصم : أنبا أبو قحذم حدثنى أبو قلابة عن ابن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اذا ذكر القدر فأمسكوا واذا ذكر أصحابى فأمسكوا . رواه اللألكائى .
(الصارم المسلول ٥٧٧ ــ ٥٧٨) (١)

=== ولفظه : لعن الله من سب أصحابى ، وفى إسناد البزار : سيف بن عمر وهو متروك (١٠/٢١) .
والحديث رواه الترمذى وقال : إنه منكر .
وله شاهد من حديث أنس قال : ذكر مالك بن الدخشن عند النبى صلى الله عليه وسلم فوقعوا فيه ، قال له : رأس المنافقين فقال النبى صلى الله عليه وسلم : دعوا لى أصحابى لا تسبوا أصحابى .
أخرجه البزار عن أيوب بن سليمان البغدادى ثنا آدم بن أبى إياس ثنا شيبان عن قتادة عن أنس به .
وقال : لا نعلم رواه عن قتادة عن أنس إلا شيبان ولا عنه إلا آدم .
وقال الهيثمى : رواه البزار ورجاله رجال الصحيح (١/٢١)

(١) تقدم برقم (١٠٤)

٢٩٠ ـ سب أصحابى ذنب لا يغفر .

قال : هذا كذب على النبى صلى الله عليه وسلم وقد قال تعالى : ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَاءُ﴾ [النساء : ٤٨]

(أحاديث القصاص رقم ٤٠ ومجموع الفتاوى ١١/٣٨١)
(والفتاوى الكبرى ٢/٢٩٢)

وقال فى موضع: إن طائفة أخرى زعموا أن من سب الصحابة لا يقبل الله توبته وإن تاب، ورووا عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال: "سب أصحابى ذنب لا يغفر" وهذا الحديث كذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم، لم يروه أحد من أهل العلم ولا هو فى شىء من كتب المسلمين المعتمدة وهو مخالف للقرآن لأن الله قال: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَاءُ﴾ هذا فى حق من لم يتب . وقال فى حق التائبين: ﴿قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾ [الزمر: ٥٣] فثبت بكتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم أن كل من تاب تاب الله عليه .

ثم ذكر أمثلة من سب النبى صلى الله عليه وسلم ثم تاب وأسلم وبايع.

(مجموع الفتاوى ٣/٢٩٠-٢٩١)

وقال فى موضع آخر : كذب باتفاق أهل العلم بالحديث ومخالف للقرآن والسنة والإجماع . (مجموع الفتاوى ٧/٦٨٣)

وقال : ولو قدر صحته فالمراد به من لم يتب ، فإن الله يأخذ حق الصحابة منه (٤/٥٤١)[1] وراجع (٤/٥٢٨)

---

(١) وعنه أورده كل من السيوطى فى ذيل الموضوعات (٢٠٣) ومرعى الكرمى فى الفوائد الموضوعة (رقم ١٤٥) والقارى فى الأسرار المرفوعة (٢١٢) والعجلونى فى كشف الخفاء (١/٤٤٤) وابن عراق فى تنزيه الشريعة (١/٣٢٠) والفتنى فى تذكرة الموضوعات (٩٢) والشوكانى فى الفوائد (٣٨٦) وقد حكم بالوضع على الحديث ابن الصلاح فى فتاواه (٢٥)

٢٩١ـ وعن محمد بن طلحة المدينى عن عبد الرحمن بن سالم بن عتبة بن عويم بن ساعدة عن أبيه عن جده قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إن الله اختارنى ، واختار لى أصحابا ، جعل لى منهم وزراء وأنصارا وأصهارا ، فمن سبهم فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ، لا يقبل الله منه يوم القيامة صرفا ولا عدلا "
وهذا محفوظ بهذا الإسناد . (١)
وقد روى ابن ماجه بهذا الإسناد حديثا . (٢)

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير (١٧/ ١٤٠) عن خلف بن عمرو العكبرى ثنا الحميدى ثنا محمد بن طلحة التيمى به .
وأخرجه أبو نعيم فى الحلية (٢/ ١١) بسنده عن الحميدى به .
وقال الهيثمى : وفيه من لم أعرفه (١٠/ ١٧)
وأورده الألبانى فى ضعيف الجامع الصغير (٢/ ٦٨)
وله شاهد من حديث أنس ولفظه : إن الله اختارنى واختار لى أصحابا واختار لى منهم أصهارا وأنصاراً فمن حفظنى فيهم حفظه الله ، ومن آذانى فيهم آذاه الله .
أخرجه الخطيب (٢/ ٩٩) بسنده عن محمد بن بشير الكندى عن قران بن تمام عن أبى طاهر مولى الحسن بن على عن أنس مرفوعا ، وقال الخطيب : رواه غيره من قران عن أبى عياض مولى الحسن بن على عن أنس .
وضعفه الألبانى (ضعيف الجامع الصغير ٢/ ٦٨) وعلة ضعفه محمد بن بشير الكندى قال ابن معين : ليس بثقة ، وقال الدارقطنى : ليس بالقوى فى حديثه ، وقال عبد الله بن محمد : صدوق .

(٢) وهو ما رواه فى النكاح (١/ ٥٩٨ رقم ١٨٦١) عليكم بالأبكار فإنهن أعذب أفواها وأنتق أرحاما وأرضى باليسير .
وقال البوصيرى : هذا إسناد فيه محمد بن طلحة قال فيه

===

وقال أبو حاتم فى تحديثه : هذا محله الصدق ، يكتب حديثه ولا يحتج به على انفراده ، (١) ومعنى هذا الكلام أنه يصلح للاعتبار تحديثه والاستشهاد به ، فإذا عضده آخر مثله جاز أن يحتج به ، ولا يحتج به على انفراده . (٢)

=== أبو حاتم : لا يحتج به وعزاه للحاكم وعنه البيهقى .
وقال ابن حبان : هو من الثقات ربما أخطأ وعبد الرحمن بن سالم بن عتبة . قال البخارى : لم يصح حديثه .

وقال : وله شاهد فى الصحيحين وغيرهما من حديث جابر ابن عبد الله (مصباح الزجاجة ٢/٩٨) .

والإسناد ضعفه الألبانى وأعله بجهالة عبد الرحمن بن سالم ابن عتبة قال فيه الحافظ : مجهول . وليس له راو غير محمد ابن طلحة .
وأبوه أيضا مجهول فليس له راو غير ابنه عبد الرحمن (ضعيف الجامع الصغير ٤/٤٢ والصحيحة رقم ٦٢٣)

وفيه علة أخرى وهى الاضطراب كما بينه الشيخ الألبانى ، ثم حسنه بمجموع الطرق والشواهد .

(١) وانظر لترجمة محمد بن طلحة الطويل : الجرح والتعديل (ج ٣ ق ٢/٢٩٢) والتهذيب (٩/٢٣٧) والتقريب وقال فيه : صدوق يخطىء / س ق

(٢) الحديث فيه عبد الرحمن بن سالم وقد قال فيه البخارى : لم يصح حديثه (التهذيب ٦/١٨١) وقال فيه الحافظ : مجهول وكذا أبو سالم بن عتبة مجهول .
وهذا الإسناد صالح للاعتبار .

٢٩٢ ـ حديث : أصحابى كالنجوم .

قال : ضعفه أئمة الحديث .

(منهاج السنة ٤/ ٢٣٨ و ٢٣٩) (١)

٢٩٣ ـ سيجرى بين أصحابى هنيئة : القاتل والمقتول فى الجنة .

قال : هذا اللفظ لا يعرف عن النبى صلى الله عليه وسلم .

(أحاديث القصاص رقم ٦٠ ومجموع الفتاوى ١٨/ ٣٨٣ ـ ٣٨٤) (٢)

٣ ـ باب ماجاء فى فضائل أبى بكر رضى الله عنه

---

٢٩٤ ـ مروا أبا بكر فليصل بالناس .

قال : تواتر فى الصحيح والسنن أن النبى صلى الله عليه وسلم لما مرض قال فذكره .

(الفتاوى الكبرى ١/ ٤٧٧) (٣)

---

(١) أورده الذهبى فى المنتقى (٥٥١)
والحديث ورد من غير وجه وبسياق مختلف خرجه المحدث الألبانى فى الضعيفة من حديث جابر ، وابن عباس ، وعمر ، وابن عمر ، ونبيط بن شريط وحكم على جميع الطرق بالوضع والبطلان فليراجع للتفصيل (٥٨ ـ ٦٢)

(٢) ورد النص فى الفتاوى (ستروا من أصحابى هدنة)
والمثبت من أحاديث القصاص .
والهنيئة : فى صحيح البخارى أى شىء يسير وصوابه ترك الهمز (القاموس باب الهمز)
وجاء فى باب الواو : وفى الحديث : هنية مصغر هنة أصلها هنوة أى شىء يسير .

(٣) ورد الحديث عن عائشة من طرق ، وأبى موسى الأشعرى وابن عمر ، وأنس ، والعباس ، وابن عباس : ===

. . . . . .

===١ــ وحديث عائشة : أخرجه مالك في الموطأ (١/ ١٤٢) وعنه البخارى فى الأذان (رقم ٦٧٩ ــ ٢/ ١٦٤) والترمذى (٥/ ٦١٣) وابن سعد فى الطبقات (٣/ ١٧٩) وعبد الله بن أحمد فى زيادات فضائل الصحابة (رقم ٨٨) .

كما رواه من طرق أخرى : النسائى (١/ ٩٥ برقم ٨٣٤) وابن ماجه (١/ ٣٨٩)

وأخرجه أيضا البخارى بسنده عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة (٢/ ٦٦ رقم ٦٨٣) وبسند آخر عن عائشة (رقم ٦٨٧ / ٢/ ١٧٣) والأنبياء (رقم ٣٨٣ــ ٦/ ٤١٧) .

٢ــ وحديث أبى موسى الأشعرى : أخرجه البخارى (٢/ ١٦٤ رقم ٦٧٨) و (٦/ ٤١٧) ومسلم (١/ ٣١٦) وأحمد فى المسند (٥/ ٣٦١) وفضائل الصحابة (رقم ١٤٠) والفسوى فى المعرفة والتاريخ (١/ ٤٥١) والقطيعى فى زيادات فضائل الصحابة (رقم ٥٨٢) .

٣ــ وحديث ابن عمر : أخرجه البخارى (٢/ ١٦٥ رقم ٦٨٢) والمغازى (٨/ ١٤٠) ومسلم (١/ ٣١٣) .

٤ ـ وحديث أنس : أخرجه البخارى (رقم ٦٨١)

٥ــ وحديث ابن عباس عن العباس بن عبد المطلب : أخرجه أحمد فى المسند (١/ ٢٠٩) وفضائل الصحابة (رقم ٧٩ ، ٨٠) ، والفسوى (١/ ٥٠٩) .

٦ــ وابن عباس : أخرجه الفسوى (١/ ٤٥٢ و ٥٠٩) .

حديث

وذكره الكتانى فى نظم المتناثر عن تسعة من الصحابة (رقم ٢٢٨)
وعده السيوطى من المتواتر فى تاريخ الخلفاء.

٢٩٥ ــ لو كنت متخذا خليلا من الأمة لاتخذت أبا بكر خليلا .

قال : متواتر جاء من حديث ابن مسعود، وابن عباس، وأبي سعيد، وابن الزبير (منهاج السنة ٤/ ١٠٠)

وأثبته الذهبي في المنتقى (٤٧٢)

وقال أيضا : وتواتر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال فذكره (منهاج السنة ٢/ ١٤٧)

وقال أيضا : هذا من أصح الأحاديث المستفيضة في الصحاح من وجوه كثيرة . (الفتاوى الكبرى ١/ ٤٦٧)

وقال : استفاض في الصحيحين وفي غيرهما عن النبي صلى الله عليه وسلم من غير وجه من حديث أبي سعيد، وابن عباس ، وجندب ابن عبد الله وغيرهم ثم ذكر أحاديث أخرى .
(١)
(الفتاوى الكبرى ١/ ٤٧٥ ــ ٤٧٦)

٢٩٦ ــ لو وزن إيمان أبي بكر بإيمان الناس لرجح إيمان أبي بكر على ذلك .

قال : هذا جاء معناه في حديث معروف في السنن أن أبا بكر رضي الله عنه وزن بهذه الأمة فرجح .

(أحاديث القصاص رقم ١٨ والفتاوى ١٨/ ٣٧٨ أو
(٢)
و مجموعة الرسائل الكبرى ٢/ ٣٥٦

---

(١) الحديث عده من المتواترات كل من مرتضى الزبيدي في شرح الاحياء ، والسيوطي في قطف الأزهار (رقم ١٠١) والكتاني في نظم المتناثر (رقم ٢٣١) والمناوي في التيسير

(٢) لم يحكم شيخ الإسلام على الأثر وانما أشار الى ورود معناه في الحديث المحروف
وقد روى هذا مرفوعا وموقوفا . ===

. . . . . .

=== أما المرفوع : فأخرجه ابن عدى فى ترجمة عبدالله بن عبدالعزيز ابن أبى رواد عنه عن أبيه عن نافع عن ابن عمر مرفوعا : لو وزن إيمان أبى بكر ... الخ

وقال : يحدث عن أبيه عن نافع عن ابن عمر بأحاديث لا يتابعه أحد عليه (٤/١٥١٨)

وأورده الذهبى فى الميزان (٢/٤٥٥) والحافظ فى اللسان (٣/٣١٠) .

وقال أبو حاتم وغيره فى عبدالله بن عبدالعزيز بن أبى رواد المذكور: أحاديثه منكرة ، وقال ابن الجنيد : لا يساوى فلسا ، يحدث بأحاديث كذب .

وأورده ابن حبان فى الثقات وقال : يعتبر حديثه إذا روى عن غير أبيه ، وفى روايته عن إبراهيم بن طهمان مناكير .

وقال العقيلى : له أحاديث مناكير غير محفوظ ليس من يقيم الحديث (٢/٢٧٩)

وله طريق أخرى : أخرجها ابن عدى فى ترجمة عيسى بن عبدالله بن سليمان العسقلانى عن رواد بن الجراح عن عبدالعزيز بن أبى رواد بلفظ : لو وضع إيمان أبى بكر (٥/١٨٩٨)

وعيسى ضعيف الحديث ، قال ابن عدى : كان يسرق الحديث والضعف على حديثه بيّن .

(وراجع ترجمة عيسى فى الميزان ٣/٣١٧ ولسان الميزان ٤/٤٠٠)

والحديث فى الذخيرة فى ترتيب أحاديث الكامل لابن طاهر القيسرانى (رقم ٤٣١٦)

وذكر السخاوى الحديث بطريقين عن ابن عدى فقال : فى إحدى طريقيهما : فيه عيسى وهو ضعيف ، لكنه لم يتفرد به ، ثم ذكر الطريق الأول المذكور .

===

. . . . . .

=== قلت : وقد مضى الكلام فيهما ولا يصلح أن يكون أحدهما شاهدا للآخر لشدة الضعف .

ثم ذكر السخاوى حديث أبى بكرة الذى أشار إليه شيخ الإسلام وسيأتى . (المقاصد الحسنة ٣٤٩) .

وقال العراقى فى تخريج الإحياء : رواه ابن عدى من حديث ابن عمر بإسناد ضعيف ، ورواه البيهقى فى الشعب موقوفا على عمر بإسناد صحيح . (١ / ٥٨)

وقال الشوكانى : سنده موقوفا على عمر صحيح ، ومرفوعا ضعيف .

وراجع أيضا : كشف الخفاء (٢ / ١٦٦) وتذكرة الموضوعات للفتنى (٩٣) والدرر المنتشرة (رقم ٣٥٠) ، ومختصر الزرقانى (٨٤٢) والتمييز (١١٣٧) .

أما الموقوف على عمر بن الخطاب : فأخرجه خيثمة بن سليمان الأطرابلسى فى فضائل أبى بكر الصديق (ص ١٣٣) والبيهقى فى باب زيادة الإيمان ونقصانه فى شعب الإيمان (١ / ٢٥ — ٢٦) وابن عساكر فى تاريخه فى ترجمة أبى بكر (٩ / ٢ / ٢٩٧ أ) من طريق عبد الله بن المبارك عن عبد الله بن شوذب عن محمد ابن جحادة عن سلمة بن كهيل عن هزيل بن شرحبيل الأودى قال : قال عمر بن الخطاب : لو وزن إيمان أبى بكر بايمان أهل الأرض لرجح .

وهذا إسناد حسن رجاله ثقات غير عبد الله بن شوذب وهو صدوق كما فى التقريب .

ورواه أيوب بن سويد الرملى عن ابن شوذب مثل رواية ابن المبارك : أخرجه أبو عبد الله الرازى فى مشيخته فى الشيخ الثانى والعشرين (٢٦ / ٢) والقطيعى فى زيادات فضائل الصحابة (رقم ٦٥٣) ، وابن عساكر فى تاريخ دمشق فى ترجمة أبى بكر (٩ / ٢ / ٢٩٧ / ١) . ===

. . . . . .

=== وأيوب بن سويد الرملى صدوق يخطىء كما فى التقريب .

وعبد الله بن شوذب هذا اختلف عنه فرواه ابن المبارك وأيوب بن سويد الرملى كما تقدم ، ورجحه الدارقطنى كما سيأتى .

وقال الدارقطنى : وخالفهما رواد بن الجراح فرواه عن ابن شوذب عن محمد بن جحادة عن طلحة بن مصرف عن هزيل .

قال : وخالفهم ضمرة بن ربيعة : رواه عن ابن شوذب عن ابن جحادة عن سلمة عن عمرو بن شرحبيل ، ولم يقل عن هزيل .

قال : ووهم ، وأصحها قول ابن المبارك ومن تابعه (العلل ٢/ ٢٢٣ — ٢٢٤)

قلت : رواد بن الجراح قال فيه الحافظ ابن حجر : صدوق اختلط بآخره ، متروك ، وفى حديثه عن الثورى ضعف شديد (١/ ٢٥٣) ومثله لا ينظر إليه عند مخالفته لمن هو أوثق .

وكذلك ضمرة بن ربيعة صدوق يهم قليلا كما فى التقريب(١/ ٣٧٤) لأنه خالف عبد الله بن المبارك الإمام الثقة .

ورواية ضمرة هذه أخرجها مسدد فى مسنده عن مكيس بن الخادم، عن ضمرة بن ربيعة،عن عبد الله بن شوذب (المطالب العالية المسندة ٣/ ٣٥١)

وذكر السخاوى فى المقاصد الحسنة وعزاه لاسحاق بن راهويه والبيهقى فى الشعب بسند صحيح ، وقال : هو عند ابن المبارك فى الزهد . ومعاذ بن المثنى فى زيادات مسند مسدد (٣٤٩)

قلت : لم أجده فى زهد ابن المبارك المطبوع .

وأما ماعزاه لمعاذ بن المثنى فى زيادات مسند مسدد فلعله ما عزاه فى المطالب العالية .

هذا ، وقد سبق نقل من صححه موقوفا .

وأما ما أشار إليه شيخ الإسلام من وروده مرفوعا فى السنن .

فهو حديث أبى بكرة : أخرجه أحمد (٥/ ٤٤ و ٥٠)واللفظ له ، وأبو داود : السنة ، باب فى الخلفاء (٥/ ٢٩ — ٣٠ رقم ٤٦٣٥) ،

===

. . . . . .

=== وابن أبي عاصم في السنة (١١٣١ و ١١٣٢ و ١١٣٣ و١١٣٥ و١١٣٦) من طريق حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن عبد الرحمن بن أبي بكرة، عن أبيه قال : " كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعجبه الرؤيا الحسنة ، ويسأل عنها ، وإنه قال ذات يوم : أيكم رأى رؤيا ؟ فقال رجل من القوم : أنا رأيت ميزانا دلي من السماء ، فوزنت أنت وأبو بكر ، فرجحت بأبي بكر ، ثم وزن فيه أبو بكر وعمر ، فرجح أبو بكر بعمر ، ثم وزن فيه عمر وعثمان فرجح عمر بعثمان ، ثم رفع الميزان ، فاستاء لها النبي صلى الله عليه وسلم أي أوّلها ، فقال : خلافة نبوة ، ثم يؤتي الله تبارك وتعالى الملك من يشاء .

وفي سنده علي بن زيد بن جدعان وهو ضعيف من قبل حفظه وتابعه أشعث بن عبد الملك الحمراني عن الحسن عن أبي بكرة دون قوله : خلافة نبوة . . .

أخرجه أبو داود (رقم ٤٦٣٤) والترمذي في الرؤيا (٤/ ٥٤٠ رقم ٢٢٨٧) والحاكم (٣/ ٧١)

وقال الترمذي : حسن صحيح كذا في الطبعة المصرية، وفي تحفة الأشراف (٩/ ٤١) : حسن .

وصححه الحاكم على شرط الشيخين، وقال الذهبي متعقبا عليه : قلت : أشعث هذا ثقة لكن ما احتجا به .

والحديث صححه الألباني وتكلم على طرقه في ظلال الجنة في تخريج أحاديث السنة .

٢٩٧ ـ عن عمر : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر يتحدثان وكنت كالزنجي بينهما .

قال في أحاديث القصاص (رقم ١٤) : هذا كذب ظاهر لم ينقله أحد من أهل العلم بالحديث ولا يرويه إلا جاهل أو ملحد

(وراجع : الفتاوى ١٨/ ٣٧٦ ـ ٣٧٧) أو مجموع الرسائل الكبرى ٢/ ٣٥٤ و ٣٧٩)

والحديث تكلم عليه شيخ الإسلام في أماكن أخرى راجع :

(الفتاوى ٢/ ٢١٦ ـ ٣٣٩ و ٥/ ١٧٠ و ١١/ ٥٤ و ٧٢ و ٧٧ ـ ٧٨ و ١٠٩ و ١٦٨) و ١٣/ ٢٥٣) ، ودرء تعارض العقل والنقل (٥/ ٢٧) ومنهاج السنة (٤/ ١٥٥) (١) .

٢٩٨ ـ وما يروى أنه (صلى الله عليه وسلم) أجاب أبا بكر بجواب ، وأجاب عائشة بجواب فهذا كذب باتفاق أهل العلم .

(الفتاوى ١٨/ ٣٣٩)

---

(١) وعن شيخ الإسلام أورده كل من مرعي الكرمي في الفوائد (١٨٣) والقاري في الأسرار المرفوعة (٤٧٦)

وابن عراق في تنزيه الشريعة (١/ ٤٠٧)

والشوكاني في الفوائد المجموعة (٣٣٥) ، والفتني في تذكرة الموضوعات (٩٣)

٢٩٩ ـ قال عمر : كانت بيعة أبى بكر فلتة ، وقى الله شرها ، فمن عاد إلى مثلها فاقتلوه .

ذكره الرافضى فى منهاج الكرامة .

قال شيخ الإسلام : هذا القول الأخير افتراء وكذب ، وإنما قال : وليس فيكم من تقطع إليه الأعناق مثل أبى بكر ، ومعناه أن بيعة الصديق بودر إليها من غير انتظار وتريث لكونه كان متعينا . (١)
(المنهاج ٣/١١٨)

---

(١) وأثبته الذهبى فى المنتقى (٣٣٨)

وقول عمر هذا كان فى خطبة خطبها فى المدينة النبوية بعد رجوعه من حجه الأخير وموضع الشاهد منه : ثم إنه بلغنى أن قائلا منكم يقول : والله لو قد مات عمر بايعت فلانا ، فلا يغترن امرؤ أن يقول : إنما كانت بيعة أبى بكر فلتة وتمت ألا وانها قد كانت كذلك ، ولكن الله وقى شرها ، وليس فيكم من تقطع الأعناق إليه مثل أبى بكر . من بايع رجلا من غير مشورة من المسلمين فلا يبايع هو ولا الذى بايعه تغرة أن يقتلا ، وان كان من خبرنا حين توفى الله نبيه صلى الله عليه وسلم .

أخرجه البخارى فى الحدود ، باب رجم الحبلى من الزنا إذا أحصنت (١٢/١٤٤ ـ ١٤٥) رقم ٦٨٣٠)
وأخرجه أحمد (١/٥٥)

٣٠٠ ـ قال فى الصارم المسلول (٩٣) :

أ ـــــ : روى عبد الله بن قدامة عن أبى برزة قال : أغلظ رجل لأبى بكر الصديق ، فقلت : أقتله ؟ فانتهرنى وقال : ليس هذا لأحد بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم . رواه النسائى من حديث شعبة عن توبة العنبرى عنه .

ب ـــ وفى رواية لأبى بكر عبد العزيز بن جعفر الفقيه عن أبى برزة أن رجلا شتم أبا بكر ، فقلت : ياخليفة رسول الله ، ألا أضرب عنقه ؟ فقال : ويحك ـ أو ويلك ـ ما كانت لأحد بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم

ج ـــ ورواه أبو داود فى سننه بإسناد صحيح عن عبد الله بن مطرف ، عن أبى برزة قال : كنت عند أبى بكر رضى الله عنه ، فتغيظ على رجل ، فاشتد عليه ، فقلت : ائذن لى ياخليفة رسول الله أضرب عنه ، قال : فأذ هبت كلمتى غضبه ، فقام فدخل ، فأرسل إلىّ فقال : ماالذى قلت آنفا ؟ قلت : ائذن لى أضرب عنقه ، قال : أكنت فاعلا لو أمرتك ؟ قلت : نعم ، قال : لا ، والله ما كانت لبشر بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم . (١)

---

(١) أخرجه أبو داود فى الحدود ، باب الحكم فيمن سب النبى صلى الله عليه وسلم (٤/ ٥٣٠) من طريق حماد بن سلمة ، عن يونس ، عن حميد بن هلال ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ، ومن طريق أبى أسامة عن يزيد بن زريع ، عن يونس بن عبيد ، عن حميد بن هلال ، عن عبد الله بن مطرف ، عن أبى برزة .

أما الطريق الأول ففيه حماد بن سلمة وقد تغير بآخره ، وفيه أيضا انقطاع بين حميد والنبى صلى الله عليه وسلم .

وأما الطريق الثانى : فرجاله كلهم ثقات سوى عبد الله بن مطرف فهو صدوق قاله الحافظ ، وذكره ابن حبان فى الثقات .

فالحديث إسناده حسن ، لكنه صحيح لشاهده الذى ذكره شيخ الإسلام عن النسائى (المحاربة رقم ٤٠٧٦ ، ٢/ ١٦٣) .

٣٠١ ــ روى الإمام أحمد بإسناد صحيح عن ابن أبي ليلى قال : تدارؤا في أبي بكر وعمر ، فقال رجل من عطارد : عمر أفضل من أبي بكر ، فقال الجارود : بل أبو بكر أفضل منه ، قال : فبلغ ذلك عمر قال : فجعل يضربه ضربا بالدرة حتى شغر برجله ، ثم أقبل إلى الجارود فقال : إليك عني ، ثم قال عمر : أبو بكر كان خير الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم في كذا وكذا ، ثم قال عمر :

من قال غير هذا أقمنا عليه ما نقيم على المفتري .

(الصارم المسلول ٥٨٥) (١)

٤ ــــ باب ما ورد في فضل أبي بكر وعمر رضي الله عنهما

---

٣٠٢ ــ حب أبي بكر وعمر من الإيمان ، وبغضهما من الكفر ، وحب العرب من الإيمان ، وبغضهم من الكفر (٢) .

قال : رواه أبو طاهر السلفي في فضل العرب من حديث أبي بكر ابن أبي داود ، حدثنا عيسى بن حماد زغبة ، حدثنا علي بن الحسن الشامي ، حدثنا خليد بن دعلج ، عن يونس بن عبيد ، عن الحسن ، عن جابر بن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : حب أبي بكر وعمر من الإيمان ، وبغضهما من الكفر ، وحب العرب من الإيمان وبغضهم من الكفر .

قال : وقد احتج حرب الكرماني وغيره بهذا الحديث ، وذكروا

---

(١) أخرجه أحمد في السنة (لعبد الله رقم ١٢٩٣) عن محمد ابن جعفر ثنا شعبة عن حصين ، عن ابن أبي ليلى به .

وعن هشيم ثنا حصين عن عبد الرحمن بن أبي ليلى به (رقم ١٢٩٢) .

(١)
لفظه : حب العرب إيمان وبغضهم نفاق وكفر .
وهذا الإسناد وحده فيه نظر، لكن لعله روى من وجه آخر (الاقتضاء ١/ ٣٨٥ — ٣٨٧)

٣٠٣ — قال : تواتر عن علي مرفوعا وموقوفا من نحو ثمانين وجها أنه قال :
إن خير هذه الأمة بعد نبيها أبو بكر ثم عمر .
وذكر نحو هذا مرات (٢) منها ما ذكر في العقيدة الواسطية من مذهب أهل السنة أنهم يقرون بما تواتر النقل عن أمير المؤمنين علي رضي الله عنه وغيره من أن خير هذه الأمة بعد نبيها أبو بكر ثم عمر ثم يثلثون بعثمان ويربعون بعلي . (٣)
(مجموعة الرسائل الكبرى ١/ ٤٠٧)

= (٢) لإسناده ضعيف جدا .
أبو بكر بن أبي داود تكلم فيه أبوه ، وفيه : علي بن الحسن الشامي قال ابن حبان : لا يحل كتب حديثه إلا على جهة التعجب وضعفه الجمهور ، وكذبه الدارقطني مرة .
(انظر : المجروحين ٢/ ١١٤) واللسان ٤/ ٢١٢ و ٢١٤)
وخليد بن دعلج السدوسي ضعيف (التقريب)
وعزاه السيوطي لابن عساكر وزاد : ومن سب أصحابي فعليه لعنة الله ، ومن حفظني فيهم ، فأنا أحفظه يوم القيامة .
وقال الألباني : ضعيف جدا (ضعيف الجامع ٣/ ٩٠)
(١) انظر (رقم ٤٨٦)
(٢) انظر مجموع الفتاوى (١١/ ٥٦ و ١٣/ ٣٤ و ٢٨/ ٤٧٣) .
ومجموعة الرسائل والمسائل (١/ ٣٧ و ٤/ ٦٠) والمنهاج (٣/ ١٦٢ و ٤/ ٧٧) وجامع الرسائل (١/ ٢٦١) .
(٣) وعنه أورده الكتاني في نظم المتناثر لقلا عن الوصية الكبرى (رقم ٢٢٦)
و روى الحديث عن علي غير واحد من أصحابه وفيما يلي ذكر من عثرت على مروياتهم :
١ — أبو مجلز : أخرجه ابن أبي عاصم في السنة (رقم ١٢٠٠) .
٢ — أبو جحيفة : أخرجه أحمد ، وابنه عبد الله في المسند وفضائل

= = =

. . . . . .

=== الصحابة (المسند ١/١٠٦ و ١١٠ و ١٢٧) وفضائل الصحابة (٤٠ و ٤١ و ٤٤ و ٤٥) والسنة (١٢٩٨ ـ ١٢٩٩ و ١٣٠٠ و١٣٠٣ و ١٣٠٤ و ١٣٠٥ و ١٣٠٦ و ١٣٠٧) .
وابن أبى عاصم فى السنة (١٢٠١ و ١٢٠٢ و ١٢٠٣)والقطيعى فى زيادات الفضائل (٥٣٦) والطبرانى فى الأوسط كما فى مجمع الزوائد (٩/٥٣) والدارقطنى فى المناقب كما فى فتح البارى (٧/٣٣) .

٣ ـ ومحمد بن الحنفية : أحمد فى المسند (١/١١٠) وفضائل الصحابة (رقم ٤٥) والبخارى فى فضائل الصحابة (٧/٢٠ رقم ٣٦٧١) وأبو داود (٤٦٢٩) وعَبدالله فى السنة (١٢٩٠ ـ ١٢٩١) وابن أبى عاصم فى السنة ١٢٠٤ و ١٢٠٦) والدارقطنى فى المناقب كما فى الفتح .

٤ ـ وعبدالله بن سلمة : أخرجه ابن أبى عاصم فى السنة (١٢٠٥) وابن ماجه (رقم ١٠٦) .

٥ ـ الحسن بن محمد عن أبيه على : ابن أبى عاصم (١٢٠٧)

٦ ـ وعبد خير : أحمد فى المسند (١/١١٠ و ١١٣) والفضائل (٤٥) وفى السنة (برواية عبدالله (١٢٩٨ و ١٣٠٩ و ١٣١٤ و ١٣١٥ و ١٣١٦ و ١٣١٧) وفى الإيمان المسند من الجامع للخلال "(ق ٤٣/أ) وابنه عبدالله فى المسند (١/١١٤ و ١١٥ و ١٢٥ و ١٢٧ و ١٢٨) وزيادات الفضائل (رقم ٤٠٢ و ٤٣) والسنة ١٣٠٨ و ١٣١٠و١٣١١ و ١٣١٢ و ١٣١٨ و ١٣١٩ و ١٣٢٠ و ١٣٢١) وابن أبى عاصم فى السنة (١٢٠٨) وأبو نعيم فى أخبار أصفهان (١/١٨٢)

٧ ـ وعلقمة بن قيس : عبدالله بن أحمد فى زيادات المسند (١/ ١٢٧) والسنة (١٣٢٢) .

٨ ـ وقيس الخارفى : ابن أبى عاصم (١٢١٠) ===

. . . . . .

٩ــ وعلى بن ربيعة الوالبى : عبدالله بن أحمد فى السنة (١٣٢٣)

١٠ــ وعبدالله بن زيد الغافقى : ابن أبى عاصم فى السنة (١٢١٤) .

١١ــ وعبدالله بن سلمة : عبدالله بن أحمد فى السنة (١٣٢٤)

١٢ــ وأبو الجعد : البخارى فى التاريخ الكبير (٢/١/٣٠٦) وخيثمة بن سليمان الاطرابلسى فى فضائل الصحابة (فتح البارى ٧/٣٣) .

١٣ــ وهب السوائى : عبدالله فى السنة (١٣٠٢)

١٤ــ والحارث : عبدالله فى السنة (١٣١٣)

١٥ــ مسعدة الأعور البجلى : عبدالله فى السنة (١٣٢٦)

١٦ــ ورجل من أصحاب على : عبدالله فى السنة (١٣٠١)

وأما عن غير علي فقد صح هذا عن ابن عمر أخرجه أحمد فى المسند (٢/١٤ و ٢٦) وفضائل الصحابة ٥٤ و ٥٦ و ٥٨ و ٥٩

والبخارى (٧/١٦ و ٥٣) وأبو داود (٤٦٢٧) والترمذى (٥/٦٢٩) وابن أبى عاصم فى السنة (١١٩٠ و ١١٩١ و ١١٩٢ و ١١٩٣ و ١١٩٤ و ١١٩٥ و ١١٩٦) وعبدالله بن أحمد فى زيادات الفضائل رقم (٥٣ و ٥٥ و ٥٧) ، قال ابن عمر فى رواية عبيدالله عن نافع عنه : كنا فى زمن النبى صلى الله عليه وسلم لا نعدل بعد النبى صلى الله عليه وسلم بأبى بكر ثم عمر ثم عثمان ، ثم نترك ولا نفاضل بينهم .

وعن أبى هريرة قال : كنا نعد وأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم متوافرون : خير هذه الأمة بعد نبيها أبو بكر وعمر .

أخرجه عبدالله بن أحمد فى زيادات الفضائل (٥٢) وفيه مَنْ ضُعِّف .

وأخرجه ابن أبى عاصم فى السنة (١١٩٧) وفى سنده عبدالوهاب بن الضحاك وهو متروك ، لكن الحديث صحيح .

٣٠٤ـ يُروى عن علي بأسانيد جيدة أنه قال : لا أوتى بأحد يفضلنى على أبى بكر وعمر إلا جلدته حدّ المفترى .

(مجموع الفتاوى ٢٨ / ٤٧٤)

(وراجع منهاج السنة ٣ / ١٦٢ ، والصارم المسلول ٥٨٥) (١)

ب ـ وعن علقمة بن قيس قال : خطبنا عليّ رضى الله عنه فقال : إنه بلغنى أن قوماً يفضلونى على أبى بكر وعمر ، ولو كنت تقدمت فى هذا لعاقبت فيه ، ولكنى أكره العقوبة قبل التقدم ، ومن قال شيئا من ذلك فهو مفترٍ عليه ما على المفتري، خير الناس كان بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم أبو بكر ثم عمر .

رواه عبد الله بن أحمد (٢) ، وروى ذلك ابن بطة واللألكائى من حديث سويد بن غفلة عن على فى خطبة طويلة خطبها .

(الصارم المسلول ٥٨٥)

---

(١) أخرجه ابن أبى عاصم فى السنة (رقم ١٢١٩) قال : حدثنا أبو موسى ثنا حبان بن هلال ثنا محمد بن طلحة عن أبى عبيد ابن الحكم عن الحكم بن جحل قال : قال على : لا يفضلنى على أبى بكر وعمر أو لا أجد أحداً يفضلنى على أبى بكر وعمر إلاّ جلدته حد المفترى .

وأخرجه عبد الله بن أحمد فى زيادات فضائل الصحابة (رقم ٤٩) وفى السنة (١٢٤٢) عن هدية بن عبد الوهاب ثنا أحمد بن يونس ثنا محمد بن طلحة به .

وفى سنده أبو عبيدة بن الحكم قال الذهبى : لا يعرف .

(الميزان ١ / ٢٧٥) واللسان (١ / ٤٦٦) والكنى للدولابى (٢ / ٧٣)

(٢) عبد الله بن أحمد فى السنة (رقم ١٣٢٢) .

٥ ـ باب ما روى فى عمر رضى الله عنه أنه قتل أباه

---

٣٠٥ ـــ عن عمر : أنه قتل أباه .

قال : هذا كذب ، فإن أباه مات فى الجاهلية قبل مبعث النبى صلى الله عليه وسلم .

(مجموع الفتاوى ١٨ / ١٢٥ أوالفتاوى الكبرى ٢ /)

وقال : ورووه عن عمر وهو كذب . (مجموع الفتاوى ١٨ / ٣٧٩) (١)

٦ ـــ باب ماروى فى تقدم إسلام عليّ بن أبى طالب رضى الله عنه

---

٣٠٦ ـــ عن محمد بن كعب القرظى قال: افتخر طلحة بن شيبة من بني عبد الدار، وعباس بن عبد المطلب، وعلي بن أبى طالب، فقال طلحة بن شيبة: معى مفاتيح البيت، ولو أشاء بتُّ فيه . وقال العباس: أنا صاحب السقاية والقائم عليها، ولو أشاء بتُّ فى المسجد . وقال عليّ: ما أدرى ماتقولان، لقد صليت إلى القبلة ستة أشهر قبل الناس، وأنا صاحب الجهاد، فأنزل الله تعالى: ﴿أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ كَمَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَجَاهَدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْتَوُونَ عِنْدَ اللَّهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ [التوبة: ١٩]

هذا اللفظ لا يعرف فى شىء من كتب الحديث المعتمدة بل دلالات الكذب عليه ظاهرة . منها أن طلحة بن شيبة لا وجود له، وإنما خادم الكعبة هو شيبة بن عثمان بن طلحة ، وهذا مما يبين لك أن الحديث

---

(١) أورده مرعى الكرمى عن شيخ الإسلام (١٣٩) .

لم يصح. ثم فيه قول العباس: لو أشاء بتُّ في المسجد، فأيّ كبير أمر في مبيته في المسجد حتى يتبجح به، ثم فيه قول عليّ: صليت ستة أشهر قبل الناس، فهذا مما يعلم بطلانه بالضرورة فإن بين إسلامه وإسلام زيد، وأبي بكر، وخديجة يوماً أو نحوه، فكيف يصلي قبل الناس بستة أشهر، وأيضا فلا يقول: أنا صاحب الجهاد، وقد شاركه فيه عدد كثير جدا (١)

وأما الحديث فيقال: الحديث الذي رواه مسلم في صحيحه، ولفظه عن النعمان بن بشير قال: كنت عند منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رجل: ما أبالي أن لا أعمل عملا بعد الإسلام إلاّ أن أسقي الحاج، وقال آخر: ما أبالي أن لا أعمل عملا في الإسلام إلاّ أن أعمر المسجد الحرام، وقال آخر: الجهاد في سبيل الله أفضل مما قلتم، فزجرهم عمر، وقال: لا ترفعوا أصواتكم عند منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهو يوم الجمعة، ولكن إذا صليت الجمعة دخلت فاستفتيته فيما اختلفتم فيه فأنزل الله تعالى: ﴿أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ كَمَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَجَاهَدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [التوبة ١٩] إلى آخرها (٢)

---

(١) حديث محمد بن كعب القرظي: أخرجه الطبري (١٠/٩٦) قال: حدثني يونس، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: أخبرت عن أبي صخر قال: سمعت محمد بن كعب القرظي يقول فذكره.

وفي سنده انقطاع بين ابن وهب وأبي صخر، ثم هو قول القرظي.

وله شاهد من حديث أسباط عن السدي.

أخرجه الطبري (١٠/٩٦) عن محمد بن الحسين ثنا أحمد بن المفضل عن أسباط عن السدي، وفي سنده أحمد بن المفضل الكوفي صدوق شيعي وفي حفظه شيء، وأسباط ابن نصر صدوق كثير الخطأ يغرب، والسدي هو إسماعيل بن عبد الرحمن السدي الكبير صدوق يهم ورمي بالتشيع، شيخ الطبراني محمد بن الحسين بن موسى حنين كان من رؤساء الشيعة.

وشاهد من حديث الحسن مرسلا أخرجه الطبري (١٠/٩٦) عن الحسن بن يحيى عن عبد الرزاق عن معمر عن عمرو عن الحسن.

وعمرو هو ابن عبيد المعتزلي ضعيف، ومع هذا فهو مرسل.

(٢) مسلم: كتاب الإمارة ٣/٩٩٤ (رقم ١٨٧٩) وأخرجه أحمد (٤/٢٦٩)

وهذه الآية ليست من خصائص الأئمة ولا من خصائص عليّ، فإن الذين آمنوا بالله واليوم الآخر وجاهدوا في سبيل الله كثيرون، والمهاجرون والأنصار يشتركون في هذا الوصف، وأبو بكر وعمر أعظم إيمانا وجهادا لا سيما وقد قال: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ أَعْظَمُ دَرَجَةً عِنْدَ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٢٠]

ولا ريب أن جهاد أبي بكر بماله ونفسه أعظم من جهاد عليّ وغيره كما قال النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح أن أمنّ الناس علينا في صحبته وذاته أبوبكر.(١)

وقال: ما نفعني مال ما نفعني مال أبي بكر.(٢)

وأبو بكر كان مجاهداً بلسانه ويده، وهو أول من دعا إلى الله، وأول من أوذي في الله بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأول من دافع عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكان مشاركاً لرسول الله صلى الله عليه وسلم في هجرته وجهاده حتى كان هو وحده معه في العريش يوم بدر، وحتى أن أبا سفيان يوم أحد لم يسأل إلاّ عن النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر لما قال: أفيكم محمد؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم: لا تجيبوه، فقال: أفيكم ابن أبي قحافة؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم: لا تجيبوه، فقال: أفيكم ابن الخطاب؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم: لا تجيبوه، فقال: أما هؤلاء فقد كفيتموهم، فلم يملك عمر نفسه، فقال: كذبت يا عدو الله إن الذي عددت أحياء وقد أبقى الله

---

(١) أخرجه البخاري في الصلاة (١/ ٥٥٨ رقم ٤٦٧) من حديث ابن عباس ولفظه: إن ليس من الناس أحد أمن عليّ في نفسه وماله من أبي بكر ابن أبي قحافة، ولو كنت متخذاً من الناس خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلا ولكن خلة الإسلام أفضل، سدوا عني كل خوخة في هذا المسجد غير خوخة أبي بكر.

(٢) أخرجه أحمد (٢/ ٢٥٣ و ٣٦٦ وفضائل الصحابة ١/ ٦٥ وما بعدها)

= = =

لك ما يحزنك .

ذكره البخارى وغيره . (١)

(منهاج السنة ٣/ ٥ ــ ٦)

وأثبته الذهبى فى المنتقى (٣٠٥ ــ ٣٠٦)

٣٠٧ ــ قوله تعالى : ﴿ الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ أَعْظَمُ دَرَجَةً ﴾ الآية [التوبة : ٢٠]

روى رزين بن معاوية فى الجمع بين الصحاح الستة أنها نزلت فى عليّ لما افتخر طلحة بن شيبة ، والعباس . ذكره الرافضى

وقال شيخ الإسلام : الجواب : المطالبة بصحة النقل ورزين قد ذكر فى كتابه أشياء ليست فى الصحاح ، وان الذى فى الصحيح ليس كما ذكره عن رزين ففيه عن النعمان بن بشير قال : كنت عند منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رجل : لا أبالى أن لا أعمل عملا بعد الإسلام إلا أن أسقى الحاج ، وقال الآخر : لا أبالى أن لا أعمل عملا بعد إلا أن أعمر المسجد الحرام ، وقال الآخر : الجهاد فى سبيل الله أفضل مما قلتم فزجرهم عمر ، وقال : لا ترفعوا أصواتكم عند منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يوم الجمعة ، ولكن إذا صليت الجمعة دخلت ، فاستفتيته فيما اختلفتم فيه فأنزل الله تعالى :

=== والترمذى فى المناقب (٥/ ٦٠٩)، والنسائى فى الكبرى كما فى تحفة الأشراف (٩/ ٣٨١)، وابن ماجه فى المقدمة (رقم ٩٤)، وابن أبى عاصم فى السنة (٢/ ٥٧٧)، وابن حبان (الموارد ٢١٦٦) من حديث أبى هريرة، وإسناده صحيح .

(١) أخرجه البخارى فى المغازى ، باب غزوة أحد (٧/ ٣٤٩) من حديث البراء بن عازب .

﴿ أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ كَمَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَجَاهَدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ الآية الخ

وهذا الحديث يقتضى أن قول عليّ الذى فضل به الجهاد على السدانة والسقاية أصح من قول من فضل السدانة والسقاية ، وأن عليا كان أعلم بالحق فى هذه المسألة ممن نازعه فيها وهذا صحيح ، وعمر قد وافق ربّه فى عدة أمور يقول شيئا، وينزل القرآن بموافقته، ثم ذكر الأمثلة وقال : وهذا أعظم من تصويب فى مسئلة واحدة ، وأما التفضيل بالإيمان، والهجرة، والجهاد، فهذا ثابت لجميع الصحابة الذين آمنوا وهاجروا وجاهدوا ، فليس ههنا فضيلة اختص بها عليّ حتى يقال إن هذا لم يثبت لغيره .

(منهاج السنة ٤/٤٣) (١)

٣٠٨ــ روى أبو عمر والزاهد عن ابن عباس قال : لعليّ أربع خصال ليست لأحد من الناس غيره : هو أول من صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم، وهو الذى كان معه لواؤه في كل زحف ، وهو الذى صبر معه يوم حنين، وهو الذى غسّله وأدخله قبره .

قال شيخ الإسلام : فيه أكاذيب ، منها قوله : كان لواؤه معه في كل زحف، فإن هذا من الكذب المعلوم إذ لواء النبى صلى الله عليه وسلم كان يوم أحد مع مصعب بن عمير باتفاق الناس .

ولواؤه يوم الفتح كان مع الزبير بن العوام ، وأمره صلى الله عليه وسلم أن يركز رأيته بالحجون ، فقال العباس للزبير بن العوام : أهاهنا أمرك رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تركز الرأية .

أخرجه البخارى فى صحيحه (٢).

---

(١) وأثبته الذهبى فى المنتقى (٤٤٣) ، وهو مكرر الذى قبله .

(٢) البخارى فى الجهاد : باب ما قيل فى لواء النبى صلى الله عليه وسلم (٦ / ١٢٦) والمغازى : باب اين ركز النبى صلى الله عليه وسلم الراية يوم الفتح (٨/ ٥)

وكذلك قوله : وهو الذى صبر معه يوم حنين ، وقد علم أنه لم يكن أقرب إليه من العباس بن عبد المطلب ، وأبى سفيان بن الحارث ابن عبد المطلب ، والعباس آخذ بلجام بغلته ، وأبو سفيان بن الحارث آخذ بركابه، وقال له النبى صلى الله عليه وسلم : ناد أصحاب السمرة قال : فقلت بأعلى صوتى : أين أصحاب السمرة، فوالله كأن عطفتهم علىّ حين سمعوا صوتى عطفة البقرة على أولادها ، فقالوا : يا لبيك يالبيك ، والنبى صلى الله عليه وسلم يقول :

أنا النبى لا كذب
أنا ابن عبد المطلب

ونزل عن بغلته ، وأخذ كفا من حصى ، فرمى بها القوم ،وقال : انهزموا ورب الكعبة .

قال العباس : فوالله ، ماهو إلاّ أن رماهم فمازلت أرى حدّهم كليلاً ، وأمرهم مدبراً حتى هزمهم الله . أخرجاه فى الصحيحين(١).

وفى لفظ للبخارى : قال : وأبو سفيان آخذ بلجام بغلته وفيه : قال العباس : لزمت أنا وأبو سفيان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين فلم نفارقه .

وأما غسله صلى الله عليه وسلم وإدخاله قبره فاشترك فيه أهل بيته كالعباس وأولاده ، ومولاه شقران وبعض الأنصار ، لكن كان علىّ يباشر الغسل، والعباس حاضر لجلالة العباس، وأن عليا أولاهم بمباشرة ذلك .

وكذلك قوله : هو أول عربى وعجمى صلى . يناقض ماهو المعروف عن ابن عباس .(منهاج السنة ٣/١٤-١٥)(٢)

---

(١) البخاري فى الجهاد (٦ / ٦٩) و (٦ / ٧٥) والمغازى (٨ / ٢٧) ومسلم فى الجهاد والسير : باب غزوة حنين (٣/ ١٤٠٠ ـ ١٤٠١)

(٢) أثبته الذهبى فى المنتقى (٣١٥ ـ ٣١٦)
والحديث أخرجه الحاكم (٣ / ١١١) عن أبى عمرو محمد بن عبد الواحد الزاهد صاحب ثعلب ثنا محمد بن عثمان بن

===

وقال شيخ الإسلام : واعلم أنه ثم أحاديث أخر لم يذكرها هذا الرافضيّ ، لو كانت صحيحة لدلت على مقصده وفيها ما هو أدل من بعض ما ذكره لكنها كلها كذب ، والناس قد رووا أحاديث مكذوبة في فضل أبي بكر، وعمر، وعثمان، وعليّ، ومعاوية وغيرهم ، لكن المكذوب في فضل علي أكثر ، لأن الشيعة أجرأ على الكذب من النواصب .

قال أبو الفرج ابن الجوزي : فضائل عليّ الصحيحة كثيرة غير أن الرافضة لم تقنع فوضعت له ما يضع، لا ما يرفع، وحوشيت حاشيته من الاحتياج إلى الباطل .

قال : واعلم أن الرافضة ثلاثة أصناف : صنف منهم سمعوا أشياء من الحديث فوضعوا أحاديث ، وزادوا ونقصوا .

وصنف لم يسمعوا ، فتراهم يكذبون على جعفر الصادق ويقولون : قال جعفر ، وقال فلان .

وصنف ثالث عوام جهلة يقولون ما يريدون مما يسوغ في العقل ومما لا يسوغ .

قال شيخ الإسلام :

٣٠٩ ـ فمن أماثل الموضوعات ما رواه ابن الجوزي من طريق النسائي في كتابه الذي وضعه في خصائص علي من حديث عبيد الله بن موسى، حدثنا العلاء بن صالح، عن المنهال بن عمرو ، عن عباد بن عبد الله الأسدي،

=== أبي شيبة، ثنا زكريا بن يحيى المصري، حدثني المفضل بن فضالة، حدثني سماك بن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما فذكره وسكت عليه الحاكم، وقال الذهبي : فيه زكريا بن يحيى الوقار وهو متهم .

قلت : راجع لترجمته : الميزان (٢/٧٧)

قال : قال علي رضى الله عنه : أنا عبد الله ، وأخو رسول الله ، وأنا الصديق الأكبر ، لا يقولها بعدي إلاّ كاذب ، صليت قبل الناس سبع سنين .(١)

٣١٠ ــ ورواه أحمد فى الفضائل .

وفى رواية له : ولقد أسلمت قبل الناس بسبع سنين .

ورواه من حديث العلاء بن صالح أيضا عن المنهال عن عباد .(٢)

قال أبو الفرج : هذا حديث موضوع ، والمتهم به عباد بن عبد الله .

قال علي بن المدينى : كان ضعيف الحديث .

وقال أبو الفرج : وقال الأزدى : روى أحاديث لا يتابع عليها .

وأمّا المنهال فتركه شعبة ، قال أبو بكر الأثرم : سألت أبا عبد الله عن حديث عليّ : أنا عبد الله ، وأخو رسول الله . فقال : اضرب عليه ، فإنه حديث منكر .(٣)

---

(١) خصائص على (رقم ٧) ومن طريقه ابن الجوزى (١ / ٣٤١)

(٢) فضائل الصحابة (رقم ٩٩٣)
والحديث أخرجه أيضا ابن ماجه فى المقدمة (١ / ٤٤) ، وابن جرير الطبرى فى التاريخ (٢ / ٢١٢) ، والعقيلى (٣ / ١٣٦) وأبو هلال العسكرى فى الأوائل (١ / ١٩٤) ، والذهبى فى الميزان (٣ / ١٠١) كلهم من طريق عبيد الله بن موسى به .
وأخرجه ابن أبى عاصم (رقم ١٣٢٤) من طريق عبد الله بن نمير ، عن العلاء به .

(٣) الموضوعات (١ / ٣٤١)
وأخرجه الحاكم (٣ / ١١١) من طريق عبيد الله بن موسى ، عن إسرائيل ، عن أبى إسحاق ، عن المنهال به وزاد : قبل أن يعبده أحد من هذه الأمة .

= = =

قال شيخ الإسلام : قلت : وعباد يروى من طريقه عن عليّ مايعلم أنه كذب عليه قطعاً مثل هذا الحديث ، فإنا نعلم أنه كان أبرّ وأصدق وأتقى لله من أن يكذب ويقول مثل هذا الكلام الذى هو كذب ظاهر معلوم بالضرورة أنه كذب ، وما عملنا أنه كذب ظاهر لا يشتبه ، فقد علمنا أن عليا لم يقله ، لعلمنا بأنه أتقي لله من أن يتعمد هذا الكذب القبيح ، وأنه ليس مما يشتبه حتى يخطيء فيه ، فالناقل عنه إما متعمد الكذب ، وإما مخطيء غالط ، وليس قدح المبغض لعلي من الخوارج والمتعصبين لبني مروان وغيرهم مما يشككنا فى صدقه، وبره، وتقواه ، كما أنه ليس قدح الرافضة ، في أبى بكر وعمر ، بل وقدح الشيعة في عثمان لا يشككنا فى العلم بصدقهم وبرهم وتقواهم ، بل نحن نجزم بأن واحدا منهم لم يكن ممن يتعمد الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولا هو فيما دون ذلك ، فإذا كان المنقول عنه مما يغلط في مثله ، وقد علمنا أنه كذب جزمنا بكذب الناقل متعمداً أو مخطئاً .

= = = وصححه الحاكم على شرط الشيخين لكن سقط الحكم من المطبوع وجاء فى تلخيصه : (خ م) وعقبه بقوله : كذا قال ، وهوليس على شرط واحد منهما بل ولا يصح ، بل حديث باطل ، فتدبره ، وعباد قال ابن المدينى : ضعيف .
وكذا نقل ابن عراق فى تنزيه الشريعة (١ / ٣٨٦) تصحيح الحاكم له وقال الذهبي فى الميزان : هذا كذب على عليّ .
وقال ابن كثير في البداية بعد أن ذكر رواية ابن ماجه : وهذا الحديث منكر ، بكل حال ، ولا يقولها عليّ رضى الله عنه ، وكيف يمكن أن يصلى قبل الناس بسبع سنين ؟ وهذا لا يتصور أصلا (٣٦/٣) والحديث اتهموا به عباد بن عبد الله الأسدى قال فيه البخارى : فيه نظر ، وقال ابن المديني : ضعيف الحديث، وقال ابن حزم : مجهول (انظر : التاريخ الكبيرق ٢ج ٣ / ٣٢) والميزان (٢ / ٣٦٨) ، والكامل (٤ / ١٦٤٩) والتهذيب (٥ / ٩٨)
وراجع : تنزيه الشريعة (١ / ٣٧٦) .

٣١١ ــ مثل ما رواه عبد الله في المناقب : حدثنا يحيى بن عبد الحميد الحماني، ثنا شريك ، عن الأعمش، عن المنهال بن عمرو، عن عباد بن عبد الله، عن علي .

٣١٢ ــ وحدثنا أبو خيثمة ، حدثنا الأسود بن عامر، حدثنا شريك، عن الأعمش، عن المنهال بن عمرو، عن عباد بن عبد الله الأسدي، عن علي قال : لما نزلت : ﴿ وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ ﴾ [الشعراء : ٢١٤] دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم رجالاً من أهل بيته، إن كان الرجل منهم لآكلا جذعة ، وإن كان شاربا فرقا إلى آخر الحديث . (١)

وهذا كذب على عليّ ، وكذب ظاهر من وجوه .

٣١٣ ــ وهذا الحديث رواه أحمد في الفضائل : حدثنا عفان ، حدثنا أبو عوانة ، عن عثمان بن المغيرة ، عن أبي صادق، عن ربيعة بن ناجذ، عن علي (٢) وهو لا يعلم أنهم يروون الباطل .

---

(١) فضائل الصحابة (زيادات رقم ١١٠٨)
والطريق الأول : فيه يحيى بن عبد الله الحماني ضعيف .
وفيه شريك ضعيف أيضا ، وفيه عباد بن عبد الله الأسدي قال فيه البخاري : فيه نظر . وأخرجه في ترجمته في التاريخ الكبير عن محمد بن الفضل عن شريك عن الأعمش به .
والطريق الثاني فيه شريك وعباد وفيه الأعمش وهو مدلس وقد عنعن والحديث أخرجه أحمد في المسند (١/ ١١١) عن أسود بن عامر به نحوه ، وحسنه أحمد شاكر (٢/ ١٦٥) وهو معروف بتساهله في هذا الباب .
وذكره البيهقي في دلائل النبوة (٢/ ١٨٠)
وراجع تفسير ابن كثير (٦/ ١٧٨ ــ ١٨٠) .

(٢) فضائل الصحابة (رقم ١٢٢٠) وأخرجه في المسند أيضا (١/ ١٥٩)

= = =

٣١٤ــ وروى أبو الفرج من طريق أجلح عن سلمة بن كهيل ، عن حبة بن جوين ، قال : سمعت عليا يقول : أنا عبدت الله عز وجل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل أن يعبده رجل من هذه الأمة خمس سنين ، أو سبع سنين .

قال أبو الفرج : حبة لا يساوى حبة ، فإنه كذاب ، قال يحيى : ليس بشيء ، وقال السعدى : غير ثقة ، وقال ابن حبان : كان غاليا فى التشيع ، واهيا فى الحديث .

وأما الأجلح : فقال أحمد : قد روى غير حديث منكر .

قال أبو حاتم الرازى : لا يحتج به .

وقال ابن حبان : كان لا يدرى مايقول .

قال أبو الفرج : ومما يبطل هذه الأحاديث أنه لا خلاف فى تقدم إسلام خديجة، وأبى بكر ، وزيد ، وأن عمر أسلم فى سنة ست من النبوة

=== وورد فيه : (فأيكم يبايعنى على أن يكون أخى وصاحبى) وورود كلمة " أخى " جعل شيخ الإسلام يوجه النقد إلى هذا الحديث وفى سنده عثمان بن المغيرة وهو ابن أبى زرعة ثقة ومن رجال البخارى والأربعة .

قال الذهبى : ولأبى عوانة عنه ما ينكر (الميزان ٣/ ٥٦)

وأبو صادق هو الأزدى الكوفى قيل اسمه مسلم بن يزيد وقيل : عبد الله بن ناجذ ، صدوق ، وحديثه عن علي مرسل (التقريب ٢/ ٤٣٦) وسكت عليه البخارى ، ووثقه يعقوب بن شيبة وابن حبان ، وقال ابن سعد: كان به من الورع شيء عجيب ، وكان قليل الحديث ، وكانوا يتكلمون فيه (طبقات ابن سعد (٦/ ٢٠٦- ٢٠٧) .

وربيعة بن ناجذ الأزدى أو الأسدى الكوفى ثقة تابعى ، وثقه العجلى وابن حبان ، وقال الذهبى :لايكاد يعرف ،

===

بعد أربعين رجلا ، فكيف يصح هذا .(١)

٣١٥ ـ وذكر حديثا عن النبى صلى الله عليه وسلم : " أنا الصديق الأكبر"(٢) وهو مما عملته يد أحمد بن نصر الذارع ، فإنه كان كذابا يضع الحديث.

=== وعنه أبو صادق بخبر منكر ، فيه :" على أخى ووارثى "
(الميزان ٣/ ٤٥ ، والتقريب والتهذيب ٣/ ٢٦٣) .
ومع وجود هذا اللفظ المنكر قال فيه أحمد شاكر : إسناده صحيح (رقم ١٣٧١) وكذا الدكتور وصى الله عباس فى تحقيقه لفضائل الصحابة .
قلت : لكن متنه منكر وقد أشار إليه الذهبى بقوله : عثمان بن المغيرة : لأبى عوانة عنه ما ينكر .

(١) الموضوعات (١/ ٣٤١) وقال : هذا حديث موضوع على علىّ .
وراجع : تنزيه الشريعة (١/ ٣٧٦)
وأخرجه ابن عساكر (١٢/ ٦٣/ب) .

(٢) الموضوعات (١/ ٣٤٢) بسنده عن أحمد بن نصر الذارع عن صدقة ابن موسى ، ثنا زيد بن الحسين بن جعفر العلوى ثنا أبى ، سمعت الفضل يقول : سمعت جعفر بن محمد يذكر عن أبيه عن آبائه قول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : عرضت على أمتى فى الميثاق فى صور الذر بأسمائهم وأسماء آبائهم وكان أول من آمن بى ، وصدقنى علىّ بن أبى طالب ، فكان أول من آمن بى وصدقنى حين بعثت ، فهذا الصديق الأكبر .
وقال : هذا لا يشك أنه من عمل الذارع فإنه كان كذاباً يضع الحديث .
وانظر ترجمة أحمد بن نصر الذارع فى الميزان (١/ ١٦١) ، واللسان (١/ ٣١٧) .

٣١٦ ــ وحديثا فيه : أنا أولهم إيمانا وأوفاهم بعهد الله وأقومهم بأمر الله ، وأقسمهم بالسوية ، وأعدلهم فى الرعية ، وأبصرهم فى القضية .

قال : وهو موضوع ، والمتهم به بشر بن إبراهيم قال ابن عدى وابن حبان : كان يضع الحديث على الثقات . (١)

٣١٧ ــ ورواه الابرازى الحسن بن عبيد الله عن إبراهيم بن سعد الجوهرى ، عن مأمون ، عن الرشيد .

قال : وهذا الابرازى كان كذابا . (٢)

---

(١) أخرجه أبو نعيم فى الحلية (١ / ٦٥) عن إبراهيم بن أحمد بن أبى الحصين ، عن محمد بن عبد الله الحضرمى ، عن خلف بن خالد العبدى ، عن بشر بن إبراهيم الأنصارى ، عن ثور بن يزيد ، عن خالد بن معدان ، عن معاذ بن جبل مرفوعاً : ياعلى ! أخصمك بالنبوة ، ولا نبوة بعدي ، وتخصم الناس بسبع ، ولا يحاجك فيه أحد من قريش : أولهم إيمانا الخ . وآخره : وأعظمهم عند الله مزية يوم القيامة .
ومن طريقه أخرجه ابن الجوزى فى الموضوعات (١ / ٣٤٢ ــ ٣٤٣) وابن عساكر (١٢ / ٧١ / أ) .
وأورده الذهبى فى الميزان (١ / ٣١٣) ، وأقره الحافظ فى اللسان (٢ / ١٩) .
وأورده الشوكانى فى الفوائد (٣٤٤) .

(٢) الموضوعات (١ / ٣٤٣) أخرجه بسنده عن جعفر الخلدى عن الحسن بن عبيد الله الأبزارى ، عن إبراهيم بن سعيد ، عن المأمون ، عن الرشيد ، عن المهدى ، عن المنصور ، عن أبيه ، عن جده عن عبد الله بن عباس ، عن عمر بن الخطاب : كفوا عن عليّ فلقد سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه خصالا لأن تكون واحدة منهن فى آل الخطاب أحب إليّ مما طلعت عليه الشمس ،

= = =

٣١٨ ــ وذكر حديثا : أنت أول من آمن بي ، وأنت أول من يصافحني يوم القيامة ، وأنت الصديق الأكبر ، وأنت الفاروق تفرق بين الحق والباطل وأنت يعسوب المؤمنين والمال يعسوب الكافرين .

قال : وهذا حديث موضوع ، وفي طريقه الأول عباد بن يعقوب قال ابن حبان : يروى المناكير عن المشاهير ، وكان غاليا في التشيع وفيه محمد بن عبد الله قال يحيى : ليس بشيء .

٣١٩ ــ وأما الطريق الثاني ففيه أبو الصلت الهروى كان كذابا رافضيا خبيثا ، فقد اجتمع عباد، وأبو الصلت في روايته ، والله أعلم بهما أيّهما سرقه من صاحبه .

قلت : لعل الآفة فيه من محمد بن عبد الله .

٣٢٠ ــ وروى من طريق ابن عباس ، وفيه عبد الله بن داهر، قال ابن معين : ليس بشيء لا يكتب عنه إنسان فيه خير .

قال أبو الفرج ابن الجوزي : كان غالياً في الرفض .

(منهاج السنة ٤/ ١٢٠)(١)

= = = كنت أنا وأبوبكر وأبو عبيدة في نفر من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر الحديث بطوله وفيه : إنك مخاصم مخصم ، أنت أول المؤمنين إيمانا وأعلمهم بأيام الله ، وأوفاهم بعهده ، وأقسمهم بالسوية ، وأرفقهم بالرعية، وأعظمهم مزية ، أنت عضدى وغاسلى ودافنى الخ

وقال : هذا حديث باطل من عمل الأبزارى ، وكان كذابا ، وقد رواه أبو بكر بن مردويه عن أبى بكر بن كامل، عن على بن المبارك الربيعى، عن إبراهيم بن سعيد ، ولعل ابن المبارك أخذه من الابرازى .

وقال الذهبى : كذاب قليل الحياء ، وهو الحسين أى بن عبيد الله بن الخصيب الابرازى البغدادى (الميزان ١ /٥٠٣ و٥٤١)

(١) وأثبته الذهبى في المنتقى (٤٨١ ــ ٤٨٢) = = =

٣٢١ ـ قوله تعالى : ﴿ وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ ﴾ [البقرة : ٤٣]

من طريق أبى نعيم عن ابن عباس أنها نزلت فى النبى صلى الله عليه وسلم وعلىّ خاصة وهما أول من صلى وركع .

قال : هذا كذب موضوع باتفاق أهل العلم بالحديث ، ثم إن هذه الآية فى سورة البقرة وهى مدنية باتفاق المسلمين ، وسياقها مخاطبة بنى إسرائيل .

(منهاج السنة ٤/ ٧٣) (١)

٧ ـ باب ماورد فى صعوده على منكب النبى صلى الله عليه وسلم

---

٣٢٢ ـ عن يزيد بن أبى مريم عن علىّ قال : انطلقت أنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أتينا الكعبة ، فصعد رسول الله صلى الله عليه وسلم على منكبى ، فذهبت لأنهض فرأى منى ضعفا ، فنزل ، وجلس لى ، فصعدت على منكبه ، فنهض بى ، حتى صعدت على البيت ، وعليه تمثال نحاس ، فجعلت أزاوله ، ثم قذفت به فتكسر ، وانطلقنا نستبق ، حتى توارينا .

= = والطريق الأول هو حديث أبى ذر : أخرجه ابن الجوزى (١/ ٣٤٤) وأخرجه ابن عساكر (١٢/ ٦٦/ ب)

والطريق الثانى : وهو أيضا من حديث أبى ذر أخرجه ابن الجوزى (١/ ٣٤٤) .

والطريق الثالث : أخرجه ابن عدى (٤/ ١٥٤٤) ومن طريقه ابن الجوزى (١/ ٣٤٥) وابن عساكر (١٢/ ٦٦/ ب)

والحديث أورده الذهبى فى الميزان (٢/ ٤١٧)

وأقره الحافظ فى اللسان (٣/ ٢٨٢) .

(١) وأثبته الذهبى فى المنتقى (٤٥٩) .

قال: إن هذا الحديث إن صح فليس فيه شيء من خصائص الأئمة ولا خصائص علي ، فإن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي وهو حامل أمامة بنت أبي العاص على منكبه ، إذا قام حملها وإذا سجد وضعها وكان إذا سجد جاء الحسن فارتحله ، ويقول: إن ابني ارتحلني ، وكان يقبل زبيبة الحسن ، فإذا كان يحمل الطفلة والطفل لم يكن في حمله لعليّ ما يوجب أن يكون ذلك من خصائصه ، وإنما حمله لعجز عليّ عن حمله ، فهذا يدخل في مناقب رسول الله صلى الله عليه وسلم، وفضيلة من يحمل النبي صلى الله عليه وسلم أعظم من فضيلة من يحمله النبي صلى الله عليه وسلم كما حمله يوم أحد من الصحابة مثل طلحة بن عبيد الله فان هذا نفع النبي صلى الله عليه وسلم، وذاك نفعه النبي صلى الله عليه وسلم ، ومعلوم أن نفعه بالنفس والمال أعظم من انتفاع الإنسان بنفس النبي صلى الله عليه وسلم وماله .

(منهاج السنة ٣/٧) (١)

---

(١) أثبته الذهبي في المنتقى (٣٠٨) .
وأخرجه أحمد (١/٧٤) وعبد الله في زيادات المسند (١/١٥١)، والنسائي في خصائص علي (١٢٢)، والحاكم (٣/٣٦٦ و ٣/٥) والخطيب (١٣/٣٠٢) وفي الموضح في أوهام الجمع والتفريق (٢/٤٣٢) .
من طريق نعيم بن حكيم عن أبي مريم عن عليّ وسياقه نحو سياق ما ذكره شيخ الإسلام .
ولم أجد رواية (يزيد بن أبي مريم) .
وأبو مريم هذا الثقفي مستور ، وقال الدارقطني : مجهول وكذا قاله ابن حجر .
وجعله النسائي وابن حبان : " الحنفي" ووثقاه وتبعهما الذهبي وقال الحاكم : صحيح ، وقال الذهبي : إسناده نظيف والمتن منكر .

= = =

٨ ـــ باب ماروى أنه أحد الصديقين الثلاثة

٣٢٣ ـ الصديقون ثلاثة : حبيب بن موسى النجار مومن آل ياسين الذى قال : ياقوم اتبعوا المرسلين ، وحزقيل مؤمن آل فرعون الذى قال : أتقتلون رجلا أن يقول ربى الله ، وعلى بن أبى طالب الثالث وهو أفضلهم .

عزاه الرافضى للإمام أحمد بإسناده عن ابن أبى ليلى عن أبيه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره .

وقال : ونحوه رواه ابن المغازلى الفقيه الشافعى ، وصاحب كتاب الفردوس (١) .

قال شيخ الإسلام : هذا الحديث لم يروه أحمد لا فى المسند ولا فى كتاب الفضائل ، وإنما هو من زيادات القطيعي رواه عن محمد بن يونس القرشى حدثنا الحسن بن محمد الأنصارى حدثنا عمرو بن جميع ، حدثنا محمد بن أبى ليلى عن عيسى ثم ذكر الحديث .

=== قلت : وإنماجود إسناده لأنه جعل أبا مريم " الحنفى "

وخلاصة القول أن الحديث ضعيف الإسناد ومنكر المتن ، وراجع للتفصيل كلام الدكتور أحمد هيرين سياد فى تحقيقه لخصائص علي .

وأخرجه ابن المغازلى فى مناقب علي (رقم ٢٤٠) بسنده عن على بن زيد بن جدعان عن سعيد بن المسيب عن أبى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلي بن أبى طالب يوم فتح مكة : أما ترى هذا الصنم بأعلى الكعبة وذكر الحديث بطوله .

وفى سنده ابن جدعان وهو ضعيف .

(١) انظر : كتاب الفردوس (رقم ٣٨٦٥)

وعمرو بن جميع ممن لا يحتج بنقله ، بل قال فيه ابن عدى : متهم بالوضع ، قال يحيى : كذاب خبيث ، وقال النسائى والدارقطنى : متروك ، وقال ابن حبان : يروى الموضوعات عن الأثبات والمناكير عن المشاهير لا يحل كتب حديثه إلاّ على سبيل الاعتبار .

قال : وإن الحديث موضوع على رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ذكر عدة أحاديث كحديث أنس فى الصحيحين : اثبت أحد فما عليك إلاّ نبى أو صديق الخ

وحديث ابن مسعود الذى فيه : ولا يزال الرجل يتحرى الصدق حتى يكتب عند الله صديقا .

وان الله سمى مريم صديقة قال : فكيف يقال الصديقون ثلاثة الخ ونحوه تكلم فى موضع آخر منه . (منهاج السنة ٤/ ٦١)

(٧/٣) (١)

---

(١) وأثبته الذهبى فى المنتقى (٣٠٩) و (٤٥٢)
والحديث أخرجه أبو نعيم فى جزء الكديمى (٢/٣١) والقطيعى فى زيادات فضائل الصحابة (رقم١٠٧٢) ، ومن طريقه ابن المغازلى فى مناقب علي (رقم ٢٩٣) كلهم من طريق أبى العباس محمد بن يونس الكديمى، عن الحسن بن عبد الرحمن الأنصارى، عن عمرو بن جميع، عن محمد بن عبد الرحمن بن أبى ليلى، عن أخيه عيسى، عن عبد الرحمن بن أبى ليلى، عن أبيه مرفوعاً .
وهو حديث موضوع ، وآفته عمرو بن جميع كذّبه ابن معين وقال النسائى والدارقطنى : متروك ، وقال ابن عدى : كان يتهم بالوضع (المجروحين ٢/ ٧٧) والميزان (٣/ ٢٥١) واللسان (٤/ ٣٥٨)
وأخرجه القطيعى (رقم١١١٧) وابن عساكر فى تاريخ دمشق (من طريق أبى نعيم (١٢/ ٦٧/أ) من طريق عمرو بن جميع به .
وعزاه السيوطى فى الجامع الصغير لأبى نعيم فى المعرفة وابن عساكر عن ابن أبى ليلى .

= = =

٩ ـــ باب ما روى أن فضائلـــه لا تحصـــى

٣٢٤ ـــ وعن ابن عباس : قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لو أن الرياض أقلام ، والبحر مداد ، والجن حساب ، والإنس كتاب ما أحصوا فضائل عليّ .

قال : كذب . (١) (منهاج السنة ٣/ ٩ ـــ ١٠)

٣٢٥ ـــ وقال : إن الله جعل الأجر في فضائل/على كثرة لا يحصى/ ، فمن ذكر فضيلة من فضائله مُقِرًّا بها غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر ، والنظر إلى وجهه عبادة ، وذكره عبادة ، لا يقبل الله إيمان عبد إلاّ بولايته ، والبراءة من أعدائـــه .

قال : كذب . (٢) (منهاج السنة ٣/ ٩ ـــ ١٠)

=== وعزاه المناوى لابن مردويه والديلمى .

وقال الألبانى : موضوع (الضعيفة رقم ٣٥٥ وضعيف الجامـــع (٤/ ٢٨٣)

ونقل كلام شيخ الإسلام وكلام الذهبى وقال : وكفى بهما حجة .

(١) وأثبته الذهبي فى المنتقى (٣١٣)

(٢) وأثبته الذهبى فى المنتقى (٣١٣)

وقوله : "النظر إلى وجه على عبادة" يأتى بيان وضعه فى مكان آخر وقد أخرج ابن الجوزى فى الموضوعات (١/ ٣٩٩) من طريـــق البيهقى عن أبى عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم، حدثنى عطية ابن سعيد، عن عبد الله الأندلسى، حدثنا القاسم بن علقمة الأبهرى، حدثنى عثمان بن جعفر الدينورى ، حدثنا إبراهيم بن عبد الله الصاعدي، حدثنا ذو النون المصري ، حدثنا مالك بن أنس، عـن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن علي قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا جمع الله الأولين والآخرين يوم القيامة ، ونصب الصراط على جسر جهنم ، لم يجز أحد إلاّ من كان معه براءة بولاية علي ابن أبى طالب. وقال : هذا حديث مقطوع موضوع أخذ من بين الحاكم وذى النون قد وضعه أو سرقه ممن وضعه ، وإبراهيم بن عبد الله متروك .

١٠ ـ باب فيما روى من فضائل على العشرة التى ليست لغيره

٣٢٦ ـ عن عمرو بن ميمون قال: لعلى بن أبى طالب عشر فضائل ليست لغيره

قال النبى صلى الله عليه وسلم: لأبعثن رجلا لا يخزيه الله أبداً يحب الله ورسوله، ويحبه الله ورسوله، فاستشرف إليها من استشرف فقال: أين علي بن أبى طالب؟ قالوا: هو أرمد فى الرحا يطحن، وما كان أحدهم يطحن، قال: فجاء وهو أرمد لا يكاد أن يبصر، قال: فنفث فى عينيه، ثم هز الرأية ثلاثا، وأعطاها إياه، فجاء بصفية بنت حيى. (١)

قال: ثم بعث أبا بكر بسورة براءة فبعث عليا خلفه فأخذها منه وقال: لا يذهب بها إلا رجل هو منى وأنا منه. (٢)

وقال لبنى عمه: أيكم يواليني فى الدنيا والآخرة قال: وعلى جالس معهم، فأبوا، فقال علي: أنا أواليك فى الدنيا والآخرة، قال: فتركه ثم أقبل على رجل رجل منهم، فقال: أيكم يواليني فى الدنيا والآخرة، فأبوا فقال على: أنا أواليك فى الدنيا والآخرة، فقال: أنت ولىى فى الدنيا والآخرة. (٣)

قال: وكان عليّ أول من أسلم من الناس بعد خديجة.

قال: وأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم ثوبه فوضعه على عليّ وفاطمة والحسن والحسين فقال: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً﴾ [الأحزاب: ٣٣]

قال: وشرى عليّ نفسه ولبس ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم نام مكانه وكان المشركون يرمونه بالحجارة. (٤)

وخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم بالناس فى غزاة تبوك فقال له على: أخرج معك؟ فقال: لا، فبكى علىّ، فقال له: أما ترضى أن تكون منى بمنزلة هرون من موسى إلا أنك لست بنبي، لا ينبغى أن أذهب إلا وأنت خليفتى.

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أنت وليى فى كل مؤمن بعدى . (٥)

قال: وسدوا أبواب المسجد إلا باب علي، قال : وكان يدخل المسجد جنبا وهو طريقه ليس له طريق غيره . (٦)

وقال له : من كنت مولاه فعلى مولاه . (٧)

وعن النبى صلى الله عليه وسلم مرفوعاً أنه بعث أبا بكر فى براءة إلى مكة فسار لها ثلاثاً ثم قال لعلى : الحقه، فرده ، وبلّغها أنت، ففعل، فلما قدم أبو بكر على النبى صلى الله عليه وسلم بكى ، وقال : يارسول الله! حدث فيّ شيء ؟! قال : لا ، ولكنى أمرت أن لا يبلغها إلا أنا، أو رجل منى . (٨)

قال شيخ الإسلام : إن هذا ليس مسنداً بل هو مرسل، لو ثبت عن عمرو بن ميمون .

وفيه ألفاظ هى كذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم كقوله: لا ينبغى أن أذهب إلا وأنت خليفتى .. فإن النبى صلى الله عليه وسلم ذهب غير مرة، وخليفته على المدينة غير علي كما اعتمر عمرة الحديبية وعلي معه وخليفته غيره وغزا بعد ذلك خيبر ومعه علي وخليفته بالمدينة غيره ، وغزا غزوة الفتح، وعلي معه، وخليفته بالمدينة غيره، وغزا حنينا، والطائف وعلي معه وخليفته بالمدينة غيره، وحج حجة الوداع وعلي معه، وخليفته بالمدينة غيره، وغزا غزوة بدر ومعه علي، وخليفته بالمدينة غيره، وكل هذا معلوم بالأسانيد الصحيحة، وباتفاق أهل العلم بالحديث، وكان علي معه فى غالب الغزوات وإن لم يكن فيها قتال .

= (١) انظر رقم (٣٨٧ ـ ٣٨٨) (٢) انظر رقم (٣٩٥ ـ ٣٩٦)
(٣) انظر رقم (٣٤٣) (٤) انظر رقم
(٥) انظر رقم ٣٣٨ ـ ٣٤٥) (٦) انظر رقم (٣٩٧)
(٧) انظر رقم (٣٣٨، ٣٣٩، ٣٤٥، ٣٥٢ ـ ٣٥٣)
(٨) انظر رقم (٣٩٥ ـ ٣٩٦)

فإن قيل : استخلافه يدل على أنه لا يستخلف إلاّ الأفضل لزم أن يكون عليّ مفضولا فى عامة الغزوات، وفى عمرته وحجته لا سيما وكان كل مرة يكون الاستخلاف على رجال مؤمنين، وعام تبوك ما كان الاستخلاف إلاّ على النساء والصبيان ، ومن عذر الله ، وعلى الثلاثة الذين خلفوا أو مُتَّهم بالنفاق، وكانت المدينة آمنة لا يخاف على أهلها، ولا يحتاج المستخلف إلى جهاد كما يحتاج فى أكثر الاستخلافات .

وكذلك قوله: وسد الأبواب كلها إلاّ باب عليّ ، فإن هذا مما وضعته الشيعة على طريق المقابلة ، فإن الذى فى الصحيح عن أبى سعيد عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال فى مرضه الذى مات فيه: إن أمنّ الناس عليّ فى ماله، وصحبته أبو بكر ، ولو كنت متخذاً خليلاً غير ربي لاتخذت أبا بكر خليلا ، ولكن أخوة الإسلام، ومودته ، لا يبقين فى المسجد خوخة إلاّ سدت إلاّ خوخة أبى بكر .(١)

وقال : ومثل قوله : " أنت ولىى فى كل مؤمن بعدى" فإن هذا موضوع باتفاق أهل المعرفة بالحديث . والذى فيه من الصحيح ليس هو من خصائص الأئمة ، بل ولا من خصائص علي، بل قد شاركه فيه غيره مثل كونه يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله ومثل استخلافه وكونه منه بمنزلة هرون من موسى ومثل كون براءة لا يبلغها إلاّ رجل من بنى هاشم، فإن هذا يشترك فيه جميع الهاشميين لما روى أن العادة كانت جارية بأن لا ينقض العهود ويحلها إلاّ رجل من قبيلة المطاع .

(منهاج السنة ٣/ ٨ — ٩)

---

(١) صحيح البخاري : فضائل الصحابة (٧/ ١٤) ومسلم : فضائل الصحابة (٤/ ١٨٥٤)

١١ ـــ باب ماروى أن عليا رضى الله عنه رأس المؤمنين وأميرهم

---

٣٢٧ ـــ عن ابن عباس قال : ليس من آية فى القرآن : ﴿ يا أيها الذين آمنوا ﴾ إلاّ وعلىّ رأسها، وأميرها، وشريفها، وسيدها .

قال الرافضى : رواه أحمد . وقال : لقد عاتب الله الصحابة وما ذكر عليا إلاّ بخير .

وقال شيخ الإسلام : الجواب : المطالبة بصحة النقل ، فإنك زعمتَ أن أحمد بن حنبل رواه ، وإنما هو من زيادات القطيعى رواه عن إبراهيم بن شريك، عن زكريا بن يحيى الكسائى، حدثنا عيسى ، عن عاصم بن بهدلة ، عن عكرمة، عن ابن عباس .

فهذا كذب عن ابن عباس ، فإن زكريا ليس بثقة ، والمتواتر عن ابن عباس : تفضيله الشيخين على علىّ .

وقال : وقولك : لقد عاتب الله الصحابة الخ

كذب ظاهر ، فما عاتب أبا بكر الصديق فى القرآن قط.

(المنهاج ٤/٦٣) (١)

---

(١) أثبته الذهبى فى المنتقى (٤٥٤)

والحديث فى زيادات القطيعى من فضائل الصحابة (رقم ١١١٤)

وإسناده ضعيف جداً وآفته زكريا بن يحيى الكسائى .

والحديث أورده المحب الطبرى فى ذخائر العقبى (٨٩) والرياض النضرة (٣/٢٢٩).

وأخرجه أبو نعيم فى الحلية (١/٦٤) بسنده عن عباد بن يعقوب، ثنا موسى بن عثمان الحضرمى، عن الأعمش، عن مجاهد، عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره . وقال : لم نكتبه مرفوعا إلاّ من حديث ابن أبى خيثمة (عن عباد) والناس رووه موقوفا .

قلت : وعباد هو الرواجنى رافض .

١٢ ـ باب ما روى فى إمامة عـــلى

٣٢٨ ـ النص المروى فى إمامة على بن أبى طالب .

قال : النص على عليّ ليس فى شىء من كتب أهل الحديـــث المعتمدة، وأجمع أهل الحديث على بطلانه حتى قال أبو محمد بن حزم : " ماوجدنا قط رواية عن أحد فى هذا النص المدعى إلاّ رواية واهيـة عن مجهول إلى مجهول يكنى أبا الحمراء ، لا نعرف من هو فى الخلق "(١)

(منهاج السنة ٤ / ٢٣٨)

٣٢٩ ـ قال : وكذلك الحديث الذى ذكره فى العهد الذى عهده الله فى عليّ ، وأنه رأية الهدى ، وإمام الأولياء والكلمة التى ألزمها للمتقين الخ

فإن هذا كذب موضوع باتفاق أهل المعرفة بالحديث والعلم ، ومجرد رواية صاحب الحلية لا تفيد، ولا تدل على الصحة ، فإن صاحـب الحلية قد روى فى فضائل أبى بكر ، وعمر، وعثمان، وعلي، والأولياء وغيرهـم أحاديث ضعيفة بل موضوعة باتفاق أهل العلم، وهو أمثاله من الحفاظ الثقات ، وأهل الحديث ثقات فيما يروونه عن شيوخهم ، لكن الآفـة ممن هو فوقهم ، وهم لم يكذبوا فى النقل عمن نقلوا عنه ، لكن يكـون واحد من رجال الإسناد ممن يتعمد الكذب ، أو يغلط، وهم يبلغـون عمن حدثهم ماسمعوا منه ويروون الغرائب لِتُعْرَف ، وعامة الغرائـب ضعيفة كما قال الإمام أحمد : اتقوا هذه الغرائب ، فإن عامتها ضعيفة.

وقوله فى الحديث : " هو كلمة التقوى " مما يبين أن هذا كذب فإن تسميته كلمة من جنس تسمية المسيح كلمة الله ، والمسيح سمى بذلك لأن مثله ﴿عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ خَلَقَهُ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [آل عمران: ٥٩]

---

(١) كتاب الفصل فى الملل والأهواء والنحـل (٤ / ٩٦) .

فهو مخلوق بالكلمة ، وأما عليّ فهو مخلوق كما خلق سائر الناس ، وكلمة التقوى : مثل لا إله إلا الله ، والله أكبر من الكلمات التي يصدق المؤمنون بمضمونها إن كانت خبراً ، ويطيعونها إن كانت أمراً ، فمثل ﴿كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ﴾ [ابراهيم: ٢٤] ، ﴿وَمَثَلُ كَلِمَةٍ خَبِيثَةٍ كَشَجَرَةٍ خَبِيثَةٍ اجْتُثَّتْ مِنْ فَوْقِ الْأَرْضِ مَالَهَا مِنْ قَرَارٍ ، يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ﴾ [ابراهيم: ٢٦]

وكلمة التقوى اسم جنس لكل كلمة يتقى الله بها ، وهو الصدق ، والعدل ، وكل من تحرى الصدق في خبره ، والعدل في أمره ، فقد لزم كلمة التقوى ، وأصدق الكلام وأعدله قول لا إله إلا الله فهي أخص الكلمات بأنها كلمة التقوى .

وقال : وكذلك حديث عمار ، وابن عباس كلاهما من الموضوعات .

(١)
(منهاج السنة ٣ / ١٨ — ١٩)

---

(١) وأورده الذهبي في المنتقى (٣١٨)
والحديث أخرجه أبو نعيم في الحلية (١ / ٦٦) بسنده عن لاهز ابن عبد الله ، عن معتمر بن سليمان ، عن أبيه ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن أنس قال : بعثني النبي صلى الله عليه وسلم إلى أبي برزة الأسلمي ، فقال له : — وأنا أسمع — يا أبا برزة ! إن رب العالمين عهد إليّ عهداً في عليّ بن أبي طالب فقال : إنه رأية الهدى ، ومنار الإيمان ، وإمام أوليائي ، ونور جميع من أطاعني ، يا أبا برزة ! عليّ بن أبي طالب أميني غدا في القيامة ، وصاحب رأيتي في القيامة على مفاتيح خزائن رحمتي .
وفي سنده لاهز بن عبد الله أبو عمرو التيمي ، والحديث أخرجه ابن عدي في ترجمته ، وقال : مجهول يحدث عن الثقات بالمناكير وقال في الحديث : هذا باطل .
وقال الذهبي : قلت : أي والله من أبرد الموضوعات ، وعليّ فلعن الله مَنْ لا يحبه (٤ / ٣٥٦ — ٣٥٧) .

٣٣١ ــ أنا وهذا حجة الله على أمتى يوم القيامة .

قال : ومما افتراه مطر (بن ميمون) هذا ما رواه أبو بكر الخطيب فى تاريخه من حديث عبيد الله بن موسى، عن مطر، عن أنس قال: كنت عند النبى صلى الله عليه وسلم فرأى عليا مقبلا فقال ، وذكره .

وقال : قال ابن الجوزى : هذا حديث موضوع ، والمتهم بوضعه مطر .

قال أبو حاتم (ابن حبان) : يروى الموضوعات عن الأثبات لا تحل الرواية عنه . (منهاج السنة ٤/ ٩٥)

وقال فى موضع آخر : موضوع ، والله تعالى يقول :﴿لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ ﴾ [النساء : ١٦٥]

ولم يقل بعد الرسل ، والأئمة والأوصياء أو غير ذلك .

(منهاج السنة ٣/ ١٨) وانظر أيضا (٤/ ١٠٧) (١)

---

(١) وأثبته الذهبى فى المنتقى (٣١٧ و ٤٧٧) ، وأخرجه الخطيب فى تاريخ بغداد (٢/ ٨٨) فى ترجمة محمد بن الأشعث) ومن طريقه ــ أخرجه ابن الجوزى (١/ ٣٨٣)

وأقره السيوطى فى اللآلى (١/ ٣٦٦) وابن عراق (١/ ٣٦٠)

وأخرجه ابن عدى (٦/ ٢٣٩٣)

وابن المغازلى فى مناقب علي بن أبى طالب (ص ٤٥ و ١٩٧)

والذهبى فى الميزان (٤/ ١٢٧) من طريق عبيد الله بن موسى به .

وقال الذهبى : باطل ، وذكر له إسناداً آخر إلى عبيد الله ابن موسى به . وقال : المتهم به مطر ، فإن عبيد الله ثقة شيعي ، ولكنه أتم برواية هذا الإفك .

(١)
٣٣٣ ــ وفي كتاب الفردوس لابن شيرويه عن حذيفة بن اليمان قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لو يعلم الناس متى سمي عليّ أمير المؤمنين ما أنكروا فضله ، سمي أمير المؤمنين وآدم بين الروح والجسد قال الله : ﴿ وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِيْ آدَمَ مِنْ ظُهُوْرِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ ، وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ ؟ قَالُوا : بَلَى ﴾ [الأعراف : ١٧٢] قالت الملائكة بلى ، فقال تعالى : أنا ربكم ، ومحمد نبيكم ، وعليّ أميركم .

قال : أجمع أهل العلم بالحديث على أن مجرد رواية صاحب الفردوس لا يدل على أن الحديث صحيح ، فابن شيرويه الديلمي الهمداني ذكر في هذا الكتاب أحاديث كثيرة صحيحة ، وأحاديث حسنة ، وأحاديث موضوعة ، وإن كان من أهل العلم والدين ، ولم يكن ممن يكذب هو لكنه نقل ما في كتب الناس ، والكتب فيها الصدق والكذب ، فعل كما فعل كثير من الناس في جمع الأحاديث إما بالأسانيد وإما محذوفة الأسانيد .

قال : وإن هذا الحديث كذب موضوع باتفاق أهل العلم بالحديث ، ثم ذكر وجوها أخرى في إبطال الحديث . (منهاج السنة ٤ / ٧٨) (٢)

= = = وعليّ وضعه على جارود .
وقال ابن الجوزي : موضوع ، والمتهم به عليّ بن قرين ثم ذكر قول العقيلي أنه وضع هذا الحديث ، وقال ابن معين : هو كذاب خبيث ، وقال البغوي : كان يكذب .
وأقره السيوطي (١ / ٣٦٧) وابن عراق في تنزيه الشريعة (١ / ٣٦٠)
وأورده الذهبي في الميزان (٣ / ١٥١) وأقره الحافظ في اللسان (٤ / ٢٥١) و (٢ / ٩١)
وأخرجه ابن المغازلي في مناقب علي (رقم ٧٤) بسنده عن يزيد ابن زريع عن بهز بن حكيم به .
وأخرجه بسند آخر (٧٦) عن سفيان بن عيينة عن ابن أبي نجيح عن مجاهد عن ابن عباس .

(١) كتاب الفردوس (رقم ٦٦٠٥)
(٢) وأثبته الذهبي في المنتقى (٤٦٢)

٣٢٣ ــ إن الله تعالى أوحى اليّ في عليّ ثلاثة أشياء ليلة أسرى بي : أنه سيد المؤمنين ، وإمام المتقين، وقائد الغُرّ المحجلين .

قال شيخ الإسلام : ما هو في كتاب صحيح، ولا في مسند معتبر، بل رواه أحاد الناس بإسناد فيه متهم بالكذب وهو موضوع عند من له أدنى معرفة بالحديث، ولا تحل نسبته إلى الرسول المعصوم ، ولا نعلم أحدا هو سيد المسلمين وإمام المتقين، وقائد الغر المحجلين غير نبينا صلى الله عليه وسلم ، واللفظ مطلق ما قال فيه : " من بعدي " ولا في اللفظ ما يدل على ذلك . (١)

(منهاج السنة باختصار ٤/ ١٠٢ ــ ١٠٣)

---

(١) وأثبته الذهبي في المنتقى (٤٧٣) .

وورد الحديث من غير وجه :

١ ــ أخرجه الطبراني في المعجم الصغير (٢/ ٨٨)، ومن طريقه أبونعيم في أخبار أصفهان (٢/ ٢٢٩) بسنده عن مجاشع بن عمرو، ثنا عيسى بن سوادة النخعي ، حدثنا هلال بن أبي حميد الوزان، عن عبد الله بن عكيم الجهني مرفوعاً .

وقال الطبراني : تفرد به مجاشع ، ومجاشع هذا كذاب، قال ابن معين : قد رأيته أحد الكذابين ، وقال البخاري : منكر مجهول ، وقال العقيلي : حديثه منكر (الميزان ٣/ ٤٣٦ واللسان ٥/ ١٥) .

وكذا شيخه عيسى بن سوادة النخعي ، وبه وحده أعله الهيثمي في مجمع الزوائد (٩/ ١٢١) .

قال أبو حاتم في عيسى : منكر الحديث ، ضعيف ، وقال ابن معين: كذاب ، رأيته (الميزان ٣/ ٣١٢ واللسان ٤/ ٣٩٦) .

والحديث خرّجه الألباني في الضعيفة وقال : موضوع (رقم ٣٥٣)

٢ ــ وله طريق أخرى : حديث أسعد بن زرارة أخرجه الحاكم (٣/ ١٣٧ ــ ١٣٨) بلفظ : أوحى إليّ في عليّ ثلاث .

وقال الحاكم : صحيح الإسناد ، وتعقبه الذهبي بقوله :

= = =

. . . . . .

=== قلت : أحسبه موضوعا ، عمرو (بن الحصين العقيلي) ، وشيخه (يحيى بن العلاء الرازى) متروكان . (المستدرك ٣/١٣٧ـ ١٣٨) .

وأخرجه ابن المغازليّ بسند آخر عن أسعد بن زرارة (رقم ١٤٧)

٣ـ وأخرجه ابن الأثير الجزري فى أسد الغابة بسنده عن الحاكم عن أبى أحمد إسحاق بن محمد بن علي الهاشمي، أخبرنا جعفر بن محمد الأحمسى، أخبرنا نصر بن مزاحم ، أخبرنا جعفر بن زياد الأحمر، عن غالب بن مقلاص ، عن عبد الله بن أسد بن زرارة الأنصارى، عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لما عرج بي إلى السماء انتهى بي إلى قصر من لؤلؤ، فراشه من ذهب يتلألأ فأوحى الله إليّ، أو قال : فأخبرني في عليّ بثلاث خلال فذكره .

وقال : قال الحاكم : هذا حديث غريب المتن والإسناد، لا أعلم لأسد بن زرارة في الوحدان حديثاً مسنداً غير هذا .

وقال أبو موسى : وقد وَهِم الحاكم في روايته، وفي كلامه عليه وإنما هو أسعد بن زرارة الأنصارى الخ (١/٦٩)

٤ـ وأخرجه ابن المغازلي (٩٣) بسنده عن أبى القاسم عبد الله أبى أحمد بن عامر الطائى، حدثنا أبى، ثنا أحمد بن عامر، حدثنا علي بن موسى الرضا، عن أبيه موسى بن جعفر، عن أبيه جعفر بن محمد، عن أبيه محمد بن علي، عن أبيه علي بن الحسين، عن أبيه الحسين بن علي، عن علي مرفوعا .

قال الذهبى فى ترجمة علي بن موسى الرضا : عن أبيه، عن جده. قال ابن طاهر : يأتى عن أبيه بعجائب ، وقال الذهبى : قلت إنما الشأن فى ثبوت السند إليه ، وإلّا فالرجل قد كذب عليه، ووضع عليه نسخة سائرة .

ثم ذكر النسخ الموضوعة ومنها : ولأبى أحمد عامر بن سليمان الطائى

===

٣٢٤ ـ قال : و حديث تقتيل الناكثين، والقاسطين، والمارقين موضوع على النبي صلى الله عليه وسلم . (١)
(المنهاج (٣/١٥٦)

=== عنه نسخة كبيرة (٣/١٥٨ من الميزان) .

٥ ـ وأخرجه أبو نعيم في الحلية (١/٦٣) من حديث أنس قال:
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يا أنس اسكب لي وضوءا ، ثم قام يصلي ركعتين ، ثم قال : يا أنس! أول من يدخل عليك من هذا الباب أمير المؤمنين، وسيد المسلمين ، وقائد الغر المحجلين وخاتم الوصيين الخ
وفي سنده الحارث بن حصيرة الأزدي الكوفي، قال أبو أحمد الزبيري: كان يؤمن بالرجعة ، وقال ابن معين : ثقة ، خشبي ينسبون إلى خشبة زيد بن علي لما صلب عليها .
وقال ابن عدي : يكتب حديثه على ضعفه ، وهو من المتحرقين بالكوفة في التشيع (الميزان ١/٤٣٢)
والخلاصة أنه يغلو في التشيع ، فلا يقبل حديثه فيما يؤيد مذهبه، وهذا منه .

(١) وأثبته الذهبي في المنتقى (٣٥٨)
والحديث مروى عن أبي أيوب الأنصاري : أخرجه الخطيب في تاريخ بغداد (١٣/١٨٦ ـ ١٨٧) ومن طريقه الجورقاني في الأباطيل (رقم ١٧٤) وابن الجوزي في الموضوعات (٢/١١ ـ ١٢) من طريق أحمد بن عبد الله المؤدب، عن المعلى بن عبد الرحمن، عن شريك، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة والأسود، عن أبي أيوب الأنصاري في ضمن حديث طويل، وموضع الشاهد منه : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرنا بقتال ثلاثة مع عليّ : بقتال الناكثين، والقاسطين، والمارقين، وساق الحديث بطوله .
وقال الجورقاني : موضوع بلا شك وأعلاه بالمعلى ، وأحمد بن عبد الله المؤدب الوضاع ، وكذا قال ابن الجوزي، وأقره السيوطي في اللآلي (١/٤١٠) وكذا ابن عراق في تنزيه الشريعة (١/٣٧١) والشوكاني في الفوائد (٤٠٠)
===

٣٢٥ ـ إن بلالا لما أذن بالصلاة أمرت عائشة أن يقدم أبا بكر ، فلما أفاق رسول الله صلى الله عليه وسلم سمع التكبير ، فقال : من يصلي بالناس؟ فقالوا : أبو بكر ، فقال : أخرجوني ، فخرج بين عليّ والعباس ، فنحاه عن القبلة وعزله عن الصلاة ، وتولى هو الصلاة .

قال : إن هذا من الكذب المعلوم عند جميع أهل العلم بالحديث ثم ذكر أنه في كتب من نقله مرسلاً من الرافضة الذين هم من أكذب الناس وأجهلهم بأحوال الرسول (١).

مثل المفيد بن النعمان (٢) ، والكراجكي (٣) ، وأمثالهما من الذين هم من أبعد الناس عن معرفة حال الرسول ، وأقواله وأعماله .

(المنهاج ٤/ ٢٩٠ ـ ٢٩٤)

=== والحديث أورده الذهبي في تلخيص الأباطيل (رقم ٥٩) وقال : أحمد وضاع ، ومعلي هالك .

وأورده ابن كثير في البداية من تاريخ بغداد (٧/ ٣٠٧) وقال : السياق الظاهر أنه موضوع وآفته من جهة المعلى بن عبد الرحمن فانه متروك الحديث .

والحديث روى من طرق أخرى ضعيفة وموضوعة خرجتها في تحقيق الأباطيل فليراجع للتفصيل .

(١) وقد ثبت متواتراً أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : مروا أبا بكر فليصل الخ كما مر .

وهذا يبين كذب الروافض .

(٢) هو محمد بن محمد بن النعمان المعروف بالشيخ المفيد من شيوخ الإمامية (ت ٤١٣هـ) (معجم المؤلفين ١١/ ٣٠٦)

(٣) هو محمد بن علي بن عثمان الكراجكي أبو الفتح ، نحوي لغوي شيعي (ت ٤٤٩هـ) (معجم المؤلفين ٨/ ٤٨ و ١١/ ٢٧)

١٣ - باب ما روى أن الحق مع عليّ

٣٣٦ ــ عليّ مع الحق ، والحق يدور معه حيث دار ، ولن يفترقا حتى يردا على الحوض.

قال شيخ الإسلام : إن هذا الحديث لم يروه أحد عن النبي صلى الله عليه وسلم لا بإسناد صحيح ، ولا ضعيف، ولا يعرف عن أحد أصلا ، بل هذا من أظهر الكذب على النبي صلى الله عليه وسلم .

وينزه عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم : أما أولا فلأن الحوض إنما يرده عليه أشخاص . . . . .

أما الحق فليس من الأشخاص الذين يردون الحوض، والحق الذي يدور مع الشخص ، ويدور الشخص معه فهو صفة لذلك الشخص لا يتعداه .

وأيضا فالحق لا يدور مع شخص غير النبي صلى الله عليه وسلم ، ولو دار الحق مع عليّ حيثما دار لوجب أن يكون معصوماً كالنبي صلى الله عليه وسلم، وهم من جهلهم يدعون ذلك ، ولكن من علم أنه (أي علياً) لم يكن بأولى بالعصمة من أبي بكر، وعمر، وعثمان، وغيرهم ــ وليس فيهم مَن هو معصوم ــ علم كذبهم ، وفتاويه من جنس فتاوى أبي بكر، وعمر، وعثمان، ليس هو أولى بالصواب منهم ، ولا في أقوالهم من الأقوال المرجوحة أكثر مما قاله ، ولا كان ثناء النبي صلى الله عليه وسلم ورضاه عنهم بأعظم من ثنائه عليهم ورضائه عنهم . . . . . (١)

(المنهاج ٢/٢١٢)

---

(١) أثبته الذهبي في المنتقى (٢٠١)

والحديث أخرجه ابن المغازلي في ضمن حديث طويل معروف لدى الروافض بحديث المناشدة يوم الشورى من حديث عامر بن واثلة عن علي بن أبي طالب أنه قال في خطبته :

= = =

١٤ ـ باب ما روى في موالاتـــــه

٣٣٧ ـ حديث من كنت مولاه فعلي مولاه الخ

قوله تعالى (المائدة ٦٧) : ﴿ يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْـزِلَ إِلَيْكَ ﴾ اتفقوا على نزولها في عليّ .

ا ـــ روى أبو نعيم بإسناده إلى عطية أنها نزلت في عليّ .

ب ـــ وفي تفسير الثعلبي ﴿ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ ﴾ في فضل عليّ ، فلما نزلت أخذ بيد عليّ فقال " من كنت مولاه فعليّ مولاه ".

ج ـــ ومن تفسير الثعلبي(١) قال : لما كان يوم غدير خم نادى رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس فاجتمعوا ، فأخذ بيد عليّ فقال : من كنت مولاه فعليّ مولاه ، فشاع ذلك وطار في البلاد ، وبلغ ذلك الحارث بن النعمان الفهري فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأناخ بالأبطـــح فنزل وأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في ملأ من أصحابه فقال : يا محمد! أمرتنا بالشهادتين وبالصلاة والزكاة والصيام والحج فقبلنا منك ، ثم لم ترض حتى رفعت بضبعي ابن عمك ففضلته علينا وقلت : من كنت مـولاه فعليّ مولاه ، فإن كان هذا من الله فحدثنا فقال : أي والله من أمـر الله . فولى الحارث وهو يقول : إن كان هذا هو الحق من عنـــدك فأمطر علينا حجارة من السماء أو ائتنا بعذاب أليم . فما وصل حتى رماه الله بحجر فسقط على هامته وخرج من دبره فقتله ، وأنزلت ﴿ سَأَلَ سَائِلٌ بِعَذَابٍ ﴾ [المعارج:١] وقد روى هذا النقاش في تفسيره .

=== أنشدكم بالله أتعلمون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : الحق مع علي ، وعلي مع الحق ، يزول الحق مع علي حيـــث زال . قالوا اللهم نعم . (رقم ١٥٥ صفحة ١١٧)

وهو حديث موضوع كما سيأتي .

(١) انظر: تفسير الثعلبي (ج/ ٥٩ مخطوطة الحلبية)

قلنا : هذا أعظم كذبا وفرية من الأول . فقولك " اتفقوا على نزولها في عليّ " كذب ، بل ولا قاله عالم . وفي كتاب أبي نعيم والثعلبي، والنقاش من الكذب مالا يعد ، والمرجع في النقل إلى أمناء حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أن قال : . وهؤلاء الرافضة لا عقل ولا نقل . فالآثار ومعرفتها، والأسانيد من خصائص السنة والجماعة ، وعلامة صحة الحديث عند الرافضي أن يوافق هواه . قال عبد الرحمن بن مهدي : أهل العلم يكتبون مالهم وما عليهم ، وأهل الأهواء لا يكتبون إلا ما لهم .

ثم نقول لهم : ما يرويه مثل النقاش، والثعلبي، وأبي نعيم، ونحوهم أتقبلونه مطلقاً لكم وعليكم ، أم ترد ونه مطلقا ، أو تأخذ ون بما وافق أهواءكم وترد ون ماخالف ؟! فإن قبلوه مطلقاً ففي ذلك من فضائل الشيخين جملة من الصحيح والضعيف ، وإن ردوه مطلقاً بطل اعتماده مما ينقل عنهم ، وإن قبلوا ما يوافق مذهبهم أمكن المخالف ردّ ما قبلوه، والاحتجاج بما ردوه . والناس قد كذبوا في المناقب والمثالب أكثر من كل شيء .

ثم هذا الحديث كذب باتفاق أهل الحديث ، ولهذا لم يرو في شيء من كتب الحديث المرجوع إليها ، وإنما يجوز صدقه من يقول : إن النبي صلى الله عليه وسلم كان على مذهب أحد الأربعة، وأن أبا حنيفة ونحوه كانوا قبل النبي صلى الله عليه وسلم أو كما تظن طائفة من التركمان أن حمزة له مغاز عظيمة وينقلونها بينهم ، وحمزة ماشهد إلا بدرا، واستشهد يوم أحد ، ومثل مايعتقد كثير من العوام أن أبيّ بن كعب، وأم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم في مغائر دمشق ، أو أن عائشة كانت تحدث الناس في باب القبة التي بجامع دمشق ، أو أن قبر عليّ رضي الله عنه بباطن النجف وأهل العلم يعلمون أن علياً ومعاوية، وعمرو بن العاص دفن كل واحد منهم بقصر الإمارة خوفاً عليه من نبش الخوارج .

واتفق الناس على أن ما قاله النبي صلى الله عليه وسلم بغدير خم كان مرجعه من حجة الوداع . ألا ترى أن الشيعة تجعل يوم ثاني عشر ذي الحجة عيدا ؟! فبعد ذلك لم يرجع النبي صلى الله عليه وسلم إلى مكة .

وهذا (الحديث المكذوب) فيه مايبين كذبه من قوله :" فجاءه الحارث وهو بالأبطح " . ثم قوله : ونزلت ﴿ سأل سائل ﴾ وهي إنما نزلت قبل الهجرة بمكة . ثم قوله تعالى : ﴿ وَإِذْ قَالُوا اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ هَذَا هُوَ الْحَقَّ ﴾ [الأنفال: ٣٢] نزلت عقيب بدر بالاتفاق . وأهل التفسير متفقون على أنها نزلت بسبب ماقاله المشركون للنبي صلى الله عليه وسلم بمكة كأبي جهل وذويه . ثم لم تنزل عليهم حجارة من السماء ، ولو كان هذا المجهول قد نزل عليه حجر خرق هامته وخرج من دبره لكان آية من جنس أصحاب الفيل ، وذلك مما تتوفر الهمم والدواعي على نقله .

(المنهاج ٤/ ٩ـ١٧ ، والمنتقى من انتقاء الذهبي ٤٢٢ ـ ٤٢٥)

٣٣٨ ـ من كنت مولاه فعلي مولاه ، اللهم وال من والاه وعاد من عاداه .

وقال شيخ الإسلام : ليس في شيء من الأمهات إلا الترمذي وليس فيه إلا : من كنت مولاه فعلي مولاه .

وأما الزيادة فليست في الحديث ، وسئل عنها الإمام أحمد فقال : زيادة كوفية ، ولا ريب أنها كذب لوجوه :

أحدها : أن الحق لا يدور مع معين إلا النبي صلى الله عليه وسلم لأنه لو كان كذلك لوجب اتباعه في كل ماقال ، ومعلوم أن عليا ينازعه الصحابة ، واتباعه في مسائل وجد فيها النص يوافق من نازعه : كالمتوفى عنها زوجها وهي حامل .

وقوله : " اللهم انصر من نصره . . الخ " خلاف الواقع ، قاتل معه أقوام يوم " صفين " فما انتصروا ، وأقوام لم يقاتلوا فما خذلوا : " كسعد "

الذى فتح العراق لم يقاتل معه ، وكذلك أصحاب معاوية وبنى أمية الذين قاتلوه،فتحوا كثيراً من بلاد الكفار ونصرهم الله .

وكذلك قوله : " اللهم وال من والاه وعاد من عاداه " مخالف لأصل الإسلام ، فإن القرآن قد بين أن المؤمنين إخوة مع قتالهم وبغي بعضهم على بعض وقوله : " من كنت مولاه فعلى مولاه " فمن أهل الحديث من طعن فيه كالبخاري وغيره ، ومنهم من حسّنه ، فإن كان قاله فلم يرد به ولاية مختصا بها ، بل ولاية مشتركة ، وهى ولاية الإيمان التى للمؤمنين ، والموالاة ضد المعاداة ، ولا ريب أنه يجب موالاة المؤمنين على سواهم ، ففيه رد على النواصب .

(مجموع الفتاوى ٤ / ٤١٧ — ٤١٨)

وقال شيخ الإسلام فى موضع آخر : رواه الترمذي، وأحمد فى مسنده عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال : من كنت مولاه فعلى مولاه .

وأما الزيادة وهى قوله : اللهم وال من والاه وعاد من عاداه الخ (أى) : وانصر من نصره ، واخذل من خذله فقال عمر : بخ بخ أصبحت مولاي ومولى كل مؤمن ومؤمنة . فلا ريب أنه كذب.

ونقل الأثرم فى سننه عن أحمد أن العباس سأله عن حسين الأشقر وأنه حدثه بحديثين قوله لعلي: إنك ستعرض على البراءة مني فلا تبرأ والآخر: اللهم وال من والاه ، وعاد من عاداه فأنكره أبو عبد الله جداً ،لم يشك أن هذين كذب، وكذلك قوله: أنت أولى بكل مؤمن ومؤمنة، كذب أيضا .

وأما قوله: من كنت مولاه فعلي مولاه فليس هو فى الصحاح،لكن هو مما رواه العلماء وتنازع الناس فى صحته فنقل عن البخاري وإبراهيم الحربي، وطائفة من أهل العلم بالحديث أنهم طعنوا فيه، وضعفوه ونقل عن أحمد بن حنبل أنه حسّنه كما حسّنه الترمذى، وقد صنف أبو العباس بن عقدة مصنفاً فى جمع طرقه، وقال ابن حزم: الذى صح من فضائل علي فهو قول

النبى صلى الله عليه وسلم أنت منى بمنزلة هرون من موسى إلا أنه لا نبى بعدى، وقوله: لأعطين الراية غداً رجلاً يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله وهذه صفة واجبة لكل مسلم، ومؤمن، وفاضل، وعهده صلى الله عليه وسلم أن علياً لا يحبه إلاّ مؤمن، ولا يبغضه إلاّ منافق، وقد صح مثل هذا فى الأنصار أنهم لا يبغضهم من يؤمن بالله واليوم الآخر، قال: وأما من كنت مولاه فعلى مولاه فلا يصح من طرق الثقات أصلا . (١)

(المنهاج ٤/٨٦)

---

(١) أما الشطر الأول من الحديث وهو قوله : " من كنت مولاه فعلى مولاه" فقد ثبت عن النبى صلى الله عليه وسلم بالنقل المتواتر .

ذكره ابن الجزرى فى مناقب أسد الغابة (ق٢) عن تسعة وعشرين صحابيا ، كما ذكره السيوطى فى قطف الأزهار والكتانى فى نظم المتناثر (١٢٤)

ونقل ابن كثير عن الذهبى عند ذكر هذا الحديث قوله : صدر الحديث متواتر أتيقن أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قاله .

وأما قوله : اللهم وال من والاه ، وعاد من عاداه ، فزيادة قوية الإسناد . (البداية والنهاية ٥/٢١٤)

وتوسع الشيخ الألبانى فى تخريج طرقه وقال : الحديث صحيح بشطريه بل الأول منه متواتر عنه صلى الله عليه وسلم كما يظهر لمن تتبع أسانيده وطرقه ، وما ذكرت منها كفاية ، وقد خرج أحاديث زيد بن أرقم ، وسعد بن أبى وقاص ، وبريدة بن الحصيب، وعلي ابن أبى طالب، وأبى أيوب الأنصارى، والبراء بن عازب، وابن عباس، وأنس، وأبى سعيد، وأبى هريرة (رقم ١٧٥٠ سلسلة الأحاديث الصحيحة)

ودرس أيضاً هذه الأحاديث، وخرّجها الأخ الدكتور أحمد ميرين سياد فى تحقيقه لخصائص علىّ وذهب إلى ما ذهب إليه الألبانى راجع الأرقام (٧٨ — ٨٧) .

وأما قوله : وانصر من نصره ، واخذل من خذله .

فأخرجه عبد الله بن أحمد فى زيادات المسند (٩٥١) من طريق

= = =

. . . . . .

= = = شريك بن عبد الله القاضي، عن أبي إسحاق السبيعي، عن عمرو ذي مر وسعيد بن وهب، وزيد بن يشيع عن علي .

وهذا إسناد ضعيف لضعف شريك، ولأن فيه أبا إسحاق السبيعي وهو مدلس وقد عنعن ، وهو اختلط أيضا .

وقال الشيخ الألباني : في ثبوته عندي وقفة ، لعدم ورود مايجبر ضعفه ، وكأنه رواية بالمعنى للشطر الآخر من الحديث : اللهم وال من والاه ، وعاد من عاداه .

قلت : (سلسلة الأحاديث الصحيحة ٤ / ٣٤٤)

وأخرجه عبد الله أيضا (رقم ٩٦٤ من زيادات المسند) من حديث علي وفيه ذكر هذا اللفظ ، وإسناده ضعيف فيه الوليد ابن عقبة بن نزار العنسي مجهول الحال .

وشيخ الإسلام ضعف الشطر الأول من الحديث، ونقل تنازع الناس في صحته وحكم على الشطر الثاني ببطلانه ، واعتمد في ذلك على قول الإمام أحمد .

وذكر نحوه الحافظ ابن حجر في ترجمة الحسين الأشقر من التهذيب وزاد : ثم حكى العباس (بن عبد العظيم) عن عليّ بن المديني أنه قال : هما كذب ، ليسا من حديث ابن عيينة (٢ / ٣٣٦)

وبهذا يتضح أن الإمام أحمد لم يحكم عليه بالوضع مطلقا وإنما على طريق خاص وهو طريق حسين الأشقر عن ابن عيينة .

ونقد شيخ الإسلام لهذه الأحاديث منصب على ما نقله الرافضي ابن مطهر الحلي من كتب الثعلبي، وأبي نعيم، وأمثالهما، وأن قول الرسول عليه الصلاة والسلام في علي كان يوم غدير خم إثر نزول : " اليوم أكملت لكم دينكم " .

٣٣٩ ـ وقوله تعالى : ﴿ وَاسْأَلْ مَنْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رُسُلِنَا : أَجَعَلْنَا مِنْ دُونِ الرَّحْمٰنِ آلِهَةً يُعْبَدُونَ ﴾ [الزخرف : ٤٥]

قال ابن عبد البر : وأخرجه أبو نعيم أن النبي صلى الله عليه وسلم ليلة أسرى به جمع الله بينه وبين الأنبياء ، ثم قال : سلهم يا محمد! على ماذا بعثتم ؟ قالوا : بعثنا على شهادة أن لا إله إلاّ الله ، وعلى الإقرار بنبوتك ، والولاية لعلي .

قال شيخ الإسلام : إن مثل هذا مما اتفق أهل العلم أنه كذب موضوع، وأن هذا مما يعلم من له علم ودين أنه من الكذب الباطل الذى لا يصدق به مَنْ له عقل ودين ، وإنما يختلق مثل هذا أهل الوقاحة والجرأة فى الكذب ، فإن الرسل كيف يسئلون عما لا يدخل فى أصل الإيمان .
(منهاج السنة ٤/ ٤٥ ـ ٤٦) (١)

٣٤٠ ـ وقوله تعالى : ﴿ فَإِنَّ اللّٰهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْرِيلُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمَلَائِكَةُ ﴾ .

روى أبو نعيم بإسناده إلى أسماء بنت عميس قالت : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ هذه الآية : ﴿ وَإِنْ تَظَاهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ اللّٰهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْرِيلُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ [التحريم : ٤] على بن أبى طالب .

قال الرافضي : أجمع المفسرون على أن عليا صالح المؤمنين، ثم ذكر الحديث .

وقال شيخ الإسلام : الحديث كذب موضوع، ومجرد ذكر أبى نعيم لا تدل على صحته ، وقوله : أجمع المفسرون الخ كذب مبين .

---

(١) وأثبته الذهبى فى المنتقى (٤٤٥ ـ ٤٤٦)

بل كتب التفسير مملوءة بنقيض هذا : ثم ذكر أنه هو أبو بكر وعمر ، أو أبو بكر أو خيار المؤمنين أو الأنبياء .

ثم قال في آخره : قيل : هو علي حكاه الماوردي ولم يسم قائله ، فلعله بعض الشيعة .

(منهاج السنة ٤/٧٩) (١)

---

(١) وأثبته الذهبي في المنتقى (٤٦٣)

وعزاه السيوطي في الدر (٨/٢٢٤) لابن مردويه .

وقال : وأخرج ابن أبي حاتم بسند ضعيف عن علي قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في قوله : ﴿ وصالح المؤمنين ﴾ قال : وهو علي بن أبي طالب .

وعزاه أيضا لابن مردويه وابن عساكر عن ابن عباس .

وقال ابن أبي حاتم : حدثنا علي بن الحسين، حدثنا محمد بن أبي عمر، حدثنا محمد بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين، قال : أخبرني رجل ثقة يرفعه إلى علي قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره .

وقال ابن كثير : إسناده ضعيف ، وهو منكر جداً .

وورد أيضا عن ليث بن أبي سليم عن مجاهد .

أخرجه ابن المغازلي في مناقب علي (رقم ٣١٦) وأورده ابن كثير (٨/١٩٢)

وليث بن أبي سليم ضعيف .

وقد رواه عبد الوهاب بن مجاهد وهو متروك — عن أبيه عن مجاهد عن ابن عباس . (الميزان ٢/٦٨٣)

وانظر الأقوال في المذكورين في الدر المنثور (٨/٢٢٣ — ٢٢٤) وغيره من كتب التفسير .

٤١ ٣ ـ قوله : ﴿وَقِفُوهُمْ إِنَّهُمْ مَسْئُولُونَ﴾ [الصافات : ٢٤]

من طريق أبي نعيم الحافظ عن الشعبي، عن ابن عباس قال : مسئولون عن ولاية علي ، وكذا في كتاب الفردوس عن أبي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم .

قال شيخ الإسلام : إن هذا كذب موضوع بالاتفاق ، فانظر إلى سياق الآيات في قريش :

أُحْشُرُوا الَّذِينَ ظَلَمُوا وَأَزْوَاجَهُمْ وَمَا كَانُوا يَعْبُدُونَ، مِنْ دُونِ اللَّهِ ، فَاهْدُوهُمْ إِلَى صِرَاطِ الْجَحِيمِ ، وَقِفُوهُمْ إِنَّهُمْ مَسْئُولُونَ...﴾[الصافات ٢٢-٢٤]

فهذا خطاب عن المشركين المكذبين بيوم الدين ، فهؤلاء يسألون عن التوحيد والإيمان... وأيّ مدخل لحب عليّ في سؤال هؤلاء ؟ أتراهم لو أحبوه مع شركهم أكان ذلك ينفعهم ؟ ومعاذ الله أن يفسر كتاب الله بمثل هذا . (منهاج السنة ٤/٣٩) (١)

---

(١) وأثبته الذهبي في المنتقى (٤٤١) والمثبت منه

٣٤٢ ــ روى أبو نعيم بإسناده إلى أبي سعيد أن النبي صلى الله عليه وسلم دعا الناس إلى غدير خم ، وأمرنا بحث الشجر من الشوك ، فقام ، فأخذ بضبعي علي ، فرفعهما ، حتى نظر الناس إلى باطن إبطي رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم لم يتفرقوا حتى نزلت : ﴿ اَلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِيْنَكُمْ ﴾ [المائدة: ٣]

فقال الرسول : الله أكبر على إكمال الدين ، ورضى الرب برسالتي وبالولاية لعلي من بعدي ، ثم قال :

من كنت مولاه فعلي مولاه ، اللهم وال من والاه ، وانصر من نصره واخذل من خذله .

قال شيخ الإسلام : هذا من الكذب باتفاق أهل المعرفة بالموضوعات ، وقد ثبت أن الآية نزلت على الرسول صلى الله عليه وسلم وهو واقف بعرفة قبل يوم غدير خم بسبعة أيام .

ثم ليس فيه دلالة على عليّ رضي الله عنه بوجه ، ولا على إمامته فدعواك أن البراهين دلت عليه القرآن من الكذب الواضح ، وإنما يكون ذلك من الحديث لو صحّ .

(منهاج السنة ٤/ ١٥) (١)

٣٤٣ــ حديث : أنت ولي في كل مؤمن بعدي .

وفي رواية: هو ولي كل مؤمن بعدي .

قال شيخ الإسلام : كذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم بل هو في حياته وبعد مماته ولي كل مؤمن ، وكل مؤمن وليه في الحياة والممات

---

(١) أثبته الذهبي في المنتقى (٤٢٥)
وهو مكرر الذي قبله إلا أن فيه زيادة وهو قوله : الله أكبر على إكمال الدين ، ورضي الرب برسالتي ، وبالولاية لعلي من بعدي .
ولا ريب أنه من اختلاق الروافض .

فالولاية التى ضد العداوة لاتختص بزمان ، وأما الولاية التى هى الإمارة فيقال فيها والى كل مؤمن بعدى .....

وقول القائل : علي ولى كل مؤمن بعدي كلام يمتنع نسبته إلى النبى صلى الله عليه وسلم ، فإنه إن أراد الموالاة لم يحتج أن يقول :(بعدى) وإن أراد الإمارة كان ينبغي أن يقول : وال على كل مؤمن .

(منهاج السنة ٤/ ١٠٤)

وقال فى موضع آخر : موضوع باتفاق أهل المعرفة بالحديث .

(منهاج السنة ٣/ ٩) (١)

---

(١) وأثبته الذهبى فى المنتقى (٤٧٤) و (٣١١)

وورد هذا اللفظ عن عمران بن حصين أخرجه الطيالسى (منحة المعبود (٢/ ١٧٨)، وأحمد (٤/ ٤٣٧) وفضائل الصحابة ح رقم ١٠٣٥)، والترمذى (٥/ ٢٩٦)، والنسائى فى خصائص على (رقم ٨٨)، وابن حبان (رقم ٥٤٣)، والحاكم (٣/ ١١٠)، وابن عدي (٢/ ٥٦٨ ــ ٥٦٩)، وأبو نعيم فى الحلية (٦/ ٢٩٤) وابن المغازلي فى مناقب علي (رقم ٢٧٠) وابن عساكر فى تاريخ دمشق (١٢/ ١٠٩/أ) .

كلهم من طريق جعفر بن سليمان، عن يزيد الرشك، عن مطرف بن عبد الله، عن عمران بن حصين قال : بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم جيشا واستعمل عليهم عليّ بن أبى طالب ، فمضى فى السرية ، فأصاب جارية ، فأنكروا عليه ، وتعاقد أربعة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، إذا لقينا رسول الله صلى الله عليه وسلم أخبرنا بما صنع ، وكان المسلمون إذا رجعوا من سفر بدأوا برسول الله صلى الله عليه وسلم ، فسلموا عليه ثم انصرفوا إلى رحالهم ، فلما قدمت السرية سلموا على النبى صلى الله عليه وسلم فقام أحد الأربعة فقال : يارسول الله ! ألم تر إلى علي بن أبى طالب صنع كذا وكذا ؟ فأعرض عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قام ــ يعنى ــ الثانى فقال : مثل ذلك ثم الثالث ، فقال

= = =

. . . . . .

= = = مثل مقالته ، ثم الرابع ، فقال مثل ما قالوا، فأقبل إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، والغضب في وجهه ، فقال : ما تريدون من علي ؟ إن عليا مني وأنا منه ، وهو ولي كل مؤمن من بعدي .
هذا لفظ النسائي .
ومدار الإسناد على جعفر بن سليمان الضبعي، قال الحافظ ابن حجر : صدوق زاهد ، لكنه يتشيع / بخ م ٤ (التقريب ١ / ١٣١)
وقال ابن حبان (الثقات ٦/ ١٤٠) : كان يبغض الشيخين ، قلت : ومعناه أنه كان يتشيع ويغلو فيه .
ومن المعلوم أن الغالي لا تقبل روايته التي تقوى مذهبه وهذا منه والمتن منكر كما وضحه شيخ الإسلام .
ومع هذا، الحديث صححه الألباني في السنة (رقم ١١٨٧) وصحيح الجامع الصغير (٥ / ١٣٨) .
وأخرجه النسائي في خصائص علي (رقم ٦٧) وابن أبي عاصم (رقم ١١٨٧) وأبو القاسم البغوي، في معجم الصحابة (ق ٢٠) من طريق جعفر بن سليمان به مختصراً : علي مني ، وأنا منه ، وهو ولي كل مؤمن بعدي، وصححه الألباني .
وله شاهد من حديث بريدة : والمرفوع منه : إن عليا مني ، وأنا منه وهو وليكم بعدي .
أخرجه أحمد في المسند (٥ / ٣٥٦) وفضائل الصحابة (رقم ١١٧٥) والنسائي في خصائص علي (٨٩) من طريق محمد بن فضيل ، عن الأجلح بن عبد الله ، عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه به .
وفي سنده محمد بن فضيل، وهو ثقة لكن قال فيه أبو داود : كان شيعيا محترقا ، وهذا من الأحاديث التي تؤيد مذهبه فلا تقبل روايته هذه، هذا ، وقال الألباني : إسناده جيد (السنة رقم ١١٨٧) .
وأخرجه الطبراني في الأوسط (ق ٧٥ / ب) من طريق أبي إسحاق عن عبد الله بن بريدة به ، وفي سنده حسين بن الأشقر وهو رافضي (المغني للذهبي (١ / ١٧٠) واتهمه ابن عدي وغيره (الكامل ٢ / ٧٧١) وقال البخاري : فيه نظر . وأبو اسحاق هو السبيعي وهو مدلس وقد عنعن وهو اختلط أيضا .

٣٤٤ ــ علي قائد البررة، وقاتل الكفرة، فمنصور من نصره، ومخذول من خذله .

قال الثعلبي في إسناده إلى أبي ذر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم بهاتين وإلاّ صمتا، ورأيته بهاتين وإلاّ عميتا يقول فذكره .(٢)

(١) تفسير الثعلبي (ق/ ٥٦/ ١)

(٢) وأخرج ابن حبان في المجروحين (١/ ١٥٣) والحاكم (٣/ ١٢٩) وابن عدي (١/ ١٩٥) والخطيب (٤/ ٢١٩) ومن طريقهما ابن الجوزي في الموضوعات (١/ ٣٥٣) من طريق أحمد بن عبد الله بن يزيد المؤدب، عن عبد الرزاق، عن الثوري، عن عبد الله بن عثمان بن خثيم، عن عبد الرحمن بن عثمان قال: سمعت جابر بن عبد الله يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: يوم الحديبية وهو آخذ بضبع عليّ، وهو يقول: هذا أمير البررة، وقائد الفجرة، منصور من نصره، مخذول من خذله، ثم يمدّ بها صوته وقال: أنا مدينة العلم، وعلي بابها، فمن أراد الدار فليأت الباب .

وقال الحاكم: صحيح الإسناد، وقال الذهبي متعقبا عليه: بل والله موضوع، وأحمد هذا كذاب، فما أجهلك على سعة معرفتك وقال الخطيب: هو أنكر هاله .

قلت: وبه أعله ابن عدي .

قلت: وأحمد بن عبد الله المؤدب هذا أبو جعفر كذاب يضع الحديث .

وفي ترجمته أورد الذهبي الحديث (١/ ١٠٩ ــ ١١٠) وأقره الحافظ في اللسان (١/ ١٨٧)

وخرجه الألباني في الضعيفة وقال: موضوع (٣٥٧)

لطرق حديث: أنا مدينة العلم

وعلي بابها رقم ٣٧٦

٣٤٥- حديث : التصدق بالخاتم في الصلاة .

(وقال أبو ذر) : أما أني صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الظهر ، فسأل سأل في المسجد فلم يعطه أحد شيئا ، فرفع السائل يده إلى السماء ، وقال : اللهم إنك تشهد أني سألت في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يعطني أحد شيئا ، وكان عليّ راكعا ، فأومأ بخنصره اليمنى وكان متختما فيها ، فأقبل السائل حتى أخذ الخاتم ، وذلك بعين النبي صلى الله عليه وسلم ، فلما فرغ من صلاته رفع رأسه إلى السماء وقال :

اللهم إن موسى سألك ، وقال : رب اشرح لي صدري ويسر لي أمري ، وأحلل عقدة من لساني يفقهوا قولي ، واجعل لي وزيرا من أهلي هارون أخي، اشدد به أزري ، وأشركه في أمري .

فأنزلت عليه قرآنا ناطقا ،﴿سَنَشُدُّ عَضُدَكَ بِأَخِيكَ وَنَجْعَلُ لَكُمَا سُلْطَانًا فَلَا يَصِلُونَ إِلَيْكُمَا بِآيَاتِنَا﴾[القصص: ٣٥]

اللهم وأنا محمد نبيك ، وصفيك ، اللهم فاشرح لي صدري ، ويسر لي أمري ، واجعل لي وزيرا من أهلي عليا ، اشدد به ظهري .

قال أبو ذر : فما استتم كلامه حتى نزل عليه جبريل من عند الله فقال يا محمد ! اقرأ ، قال : ما أقرأ ؟ قال : اقرأ :﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾.[المائدة: ٥٥]

ونقل الفقيه ابن المغازلي الواسطي الشافعي أن هذه نزلت في عليّ .

قال شيخ الإسلام رداً على الرافضي :

أجمع أهل العلم على أنها لم تنزل في عليّ بخصوصه ، وأن الخبر كاذب . وفي تفسير الثعلبي من الموضوعات مالا يخفى ، وكان حاطب ليل، وكذا تلميذه الواحدي .

ثم سائر ما سقته من البراهين باطل لا يروج إلّا على من أعمى الله قلبه من الصم البكم أولى الهوى والجهل ، ولهذا دخلت عامة الزنادقة من باب الرفض ، وتسلطوا بتلك الأكاذيب على الطعن في الإسلام ، وصارت شبهها عند الجهلة ، وبها ضلت النُصيرية، والإسماعيلية ، وكان منشأ ضلالهم تصديقهم الرافضة ــ بيت الكذب ــ فيما ينقلونه من التفسير، والفضائل، والمثالب، فيشرعون في التوجع لآل محمد ، ثم ينتقلون إلى سبّ الصحابة ، والقدح فيهم ، ثم ينتقلون إلى القدح فى عليّ ، لأنه سكت ، ثم إلى القدح في الرسول ، ثم في الإله ، كما رتبه لهم صاحب البلاغ الأكبر ، والناموس الأعظم .

ثم هبك اعتضدتَ بالثعلبي، فقد نقل الثعلبى عن ابن عباس قال : إنها نزلت في أبى بكر .(١)

ونقل عن عبد الملك قال : سألت أبا جعفر الباقر عن الآية ؟ فقال : هم المؤمنون . قلت : فإن ناساً يقولون هو عليٌ . فقال : عليّ من الذين آمنوا . وعن الضحاك مثله .(٢)

وروى عن علي بن أبى طلحة عن ابن عباس فى هذه الآية قال : كل من أسلم فقد تولى الله ورسوله ، والذين آمنوا .(٣)

وما أوردتَه عن الثعلبي واه فيه رجال متهمون .

وأما ابن المغازلي الواسطي فقد جمع فى كتابه من الكذب مالا يخفى على من له أدنى معرفة بالحديث .

ولو كان المراد بالآية أن يؤتى الزكاة فى حالة الركوع لوجب أن يكون

---

(١) تفسير الثعلبى (٨/٥٦/أ الحلبية) .

(٢) أورد هما أيضا البغوى (٢/٤٧) وأخرجهما ابن جرير الطبرى (٦/ ٢٨٨) كما أخرجه من قول مجاهد (٦/٢٨٩) .

(٣) أخرجه الطبرى (٦/٢٨٨) .

ذلك شرطا فى الموالاة ، ولا يتولى المسلم إلّا عليا فقط ، فلا يتولى الحسن ولا الحسين .

ثم قوله : ﴿ الذين يقيمون ﴾ صيغة جمع فلا تصدق على واحد فرد ، وأيضا فلا يثنى على المرء إلا بمحمود ، وفعل ذلك فى الصلاة ليس بمستحب ، ولو كان مستحباً لفعله الرسول صلى الله عليه وسلم ، ولخصّ عليه ولكرر على فعله ، وان فى الصلاة لشغلا ، فكيف يقال : لا وليّ لكم إلا الذين يتصدقون في حال الركوع ؟

ثم قوله : ﴿ ويؤتون الزكاة ﴾ يدل على وجود زكاة ، وعليّ ما وجبت عليه الزكاة قط في زمن النبى صلى الله عليه وسلم ، فإنه كان فقيراً ، وزكاة الفضة إنما تجب على مَنْ ملك النصاب حولاً ، وعليٌّ لم يكن من هؤلاء ، ثم إعطاء الخاتم فى الزكاة لا يجزئ عند الأكثر ، ثم إن الآية بمنزلة قوله تعالى : ﴿ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ ﴾ [البقرة : ٤٣] وكقوله : ﴿ اُقْنُتِي لِرَبِّكِ ، وَاسْجُدِي وَارْكَعِي مَعَ الرَّاكِعِينَ ﴾ [آل عمران : ٤٣]

ثم من المعلوم المستفيض عند المفسرين أنها نزلت في النهى عن موالاة الكفار ، ووجوب موالاة المؤمنين ، وسياق الكلام يدل على ذلك لمن تدبر ، فإنه تعالى قال : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ ، وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ ، إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴾ فهذا نهى عن موالاة اليهود والنصارى ثم قال : ﴿ فَتَرَى الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ يُسَارِعُونَ فِيهِمْ يَقُولُونَ : نَخْشَى أَنْ تُصِيبَنَا دَائِرَةٌ فَعَسَى اللَّهُ أَنْ يَأْتِيَ بِالْفَتْحِ ، أَوْ أَمْرٍ مِنْ عِنْدِهِ ، فَيُصْبِحُوا عَلَى مَا أَسَرُّوا فِي أَنْفُسِهِمْ نَادِمِينَ ﴾ إلى أن قال : ﴿ إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ﴾ [المائدة : ٥١ — ٥٥]

فهذا وصف عام للمؤمنين ، ولا بد ، لكن عليّ ، وأبوبكر ، والسابقون أولى بالأمة بالدخول فيها .

ومن تأمل الحديث ، وزكنه ، لاح له كذبه ، ولو كان حقا لكان من خذله ومنعه حقه من النصر مخذولين ، ولم يكن الأمر كذلك ، بل نصروا وافتتحوا البلاد ، وفارس ، والروم ، والقبط ، فالشيعة يدعون أن الأمة كلها خذلته إلى أن قتل عثمان ، ومن المعلوم أن الأمة ــ إلى أن قتل عثمان ــ كانت منصورة نصراً عظيماً لم ينصر بعده مثله أبدا ، فلما قتل عثمان تفرقت الأمة : فحزبٌ مع علي ، وحزبٌ عليه ، وحزب اعتزلوا لا لَهُ ، ولا عليه .

(المنهاج بالاختصار ٤ / ٢ ــ ٩)

وقال في الفتاوى : حديث التصدق بالخاتم في الصلاة كذب باتفاق أهل المعرفة وذلك مبين بوجوه كثيرة مبسوطة في غير هذا الموضع (٤ / ٤١٨)

وذكره في مقدمة أصول التفسير مثالاً لما في كتب التفسير من الموضوعات (الفتاوى (١٣ / ٣٥٤)

وتكلم عليه أيضا في المنهاج في موضع آخر (٢ / ١١١)

وأثبته الذهبي في المنتقى (٦٦ و ٢٠٨ و ٤١٨ ــ ٤٢٠) (١)

---

(١) وأخرجه ابن المغازلي في مناقب عليّ (رقم ٣٥٦) بسنده عن مطلب ابن زياد عن السدي ، عن أبي عيسى ، عن ابن عباس قال : مر سائل بالنبي صلى الله عليه وسلم وفي يده خاتم فقال : من أعطاك هذا الخاتم ؟ قال : ذاك الراكع ؛ وكان عليّ يصلي فقال النبي صلى الله عليه وسلم : الحمد لله الذي جعلها فيّ وفي أهل بيتي إنما وليكم الله ورسوله الآية ، وكان على خاتمه الذي تصدق به " سبحان من فخرى بأني له عبد " .

وفي سنده السدي محمد بن مروان وهو المتهم بهذا الحديث .

والحديث أورده أيضا البغوي في تفسيره عن ابن عباس والسدي مختصرا (٢ / ٤٧) .

= = =

. . . . . .

=== وذكر ابن كثير الأحاديث الواردة فى هذا الباب وردّها وقال : وقد تقدم فى الأحاديث التى أوردناها أن هذه الآيات كلها نزلت في عبادة بن الصامت حين تبرأ من حلف يهود ورضى بولاية الله ورسوله والمؤمنين .... إلى أن قال : فكل من رضى بولاية الله، ورسوله، والمؤمنين فهو مصلح في الدنيا والآخرة (٣/ ١٢٩ — ١٣١).

وأخرجه ابن المغازلي (٣٥٧) بسند آخر عن عمر بن ثابت، عن محمد بن السائب، عن أبيه، عن أبى صالح، عن ابن عباس قال :

كان عليّ راكعا فجاءه مسكين ، فأعطاه خاتمه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من أعطاك هذا ؟ فقال : أعطانى هذا الراكع، فأنزلت هذه الآية : إنما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا إلى آخر الآية .

وذكره الواحدى فى أسباب النزول عن الكلبى بدون إسناد (١٩٢)

وفيه : محمد بن السائب الكلبى وهو المتهم بوضع هذا الإسناد .

١٥ ـــ باب ما روي في كتابة فضل عليّ على العرش

٣٤٦ ـ قوله تعالى : ﴿ هُوَ الَّذِىٓ أَيَّدَكَ بِنَصْرِهِ وَبِالْمُؤْمِنِينَ ﴾ [الأنفال ٦٢]
من طريق أبي نعيم، عن أبي هريرة قال : مكتوب على العرش : لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، محمد عبدي ، ورسولي ، أيدته بعلي بن أبي طالب .

قال شيخ الإسلام : إن هذا الحديث كذب موضوع باتفاق أهل العلم بالحديث ، وهذا الحديث وأمثاله مما جزمنا أنه كذب موضوع يشهد له كذب موضوع ، فنحن والله الذي لا إله إلا هو نعلم علما ضروريا في قلوبنا لا سبيل لنا إلى دفعه أن هذا الحديث ماحدث به أبو هريرة ، وهكذا نظيره مما نقول فيه ذلك ، وكل من كان عارفاً بعلم الحديث وبدين الإسلام يعرف، وكل من لم يكن له بذلك علم لا يدخل معنا ، كما أن أهل الخبرة بالصرف يحلفون على ما يعلمون أنه مغشوش وإن كان من لاخبرة له لا يميز بين المغشوش والصحيح .
(١)
(منهاج السنة ٤/٣ ٥).

---

(١) وأثبته الذهبي في المنتقى (٤٤٩)
وحديث أبي هريرة : أورده الذهبي في ترجمة العباس بن بكار في الميزان، وقال : ومن أباطيله عن خالد بن أبي عمرو الأزدي، عن الكلبي، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال : مكتوب على العرش : لا إله إلا أنا وحدي ، محمد عبدي ورسولي وأيدته بعليّ .
وقال في العباس : قال الدارقطني : كذاب ، وقال العقيلي: الغالب على حديثه الوهم والمناكير (الميزان ٢/٣٨٢) .
وأقره الحافظ في اللسان (٣/٢٣٨) .
وأورده ابن عراق في تنزيه الشريعة (١/١ ٤٠)
وله شاهد من حديث أنس : ===

. . . . . .

=== أخرجه ابن عدى (كما فى الميزان ١ / ٥٣٠) عن عيسى بن محمد، عن الحسين بن إبراهيم البابى، عن حميد، عن أنس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لما عرج بى رأيت على ساق العرش : لا إله إلا الله محمد رسول الله ، أيدته بعلي ، ونصرته بعلي .

وقال ابن حجر : قال ابن عدى : هذا باطل ، والحسين مجهول .

وقال الحافظ : وهو موضوع لا ريب فيه، لكنى لا أدري مَن وضعه (٢ / ٢٦٩) .

وقال الذهبي : وهذا اختلاق لكن لا أدرى مَن وضعه .

والحديث عزاه السيوطى فى اللآلى لابن عدي ، وقال : باطل والحسين مجهول .

وأورده ابن عراق وقال : ومن العجيب أن السيوطى نقل فى حديث أنس ما تقدم ، وذكره فى كتابه فى الخصائص، والمعجزات مع قوله فى خطبته أنه نزّهه عن الأخبار الموضوعة، والله أعلم . (تنزيه الشريعة (١ / ٤٠١) .

تنبيه : هذا الحديث لم أجده فى الكامل، وليس فيه ترجمة "حسين البابى " كما لم يذكره ابن طاهر فى الذخيرة فى ترتيب أحاديث الكامل .

والحديث أورده أيضاً السيوطى في ذيل الموضوعات وقال : هذا باطل، وعنه أورده الشوكانى فى الفوائد (٣٨٣) .

وروى الحديث عن أبى الحمراء خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم أخرجه الطبرانى ، وقال الهيثمى : وفيه عمرو بن ثابت وهو متروك .

ورواه ابن المغازلي فى مناقب علي (رقم ٦١) بسنده عن ابن إسحاق، ثنا أبو بكر القرافى ، حدثنا إسماعيل بن علية يرفعه إلى أبي الحمراء فذكره نحوه . و سنده معضل بين ابن علية وأبى الحمراء .

وأخرجه أبو نعيم فى الحلية (٣ / ٢٧) بسنده عن إسماعيل بن علية، عن يونس بن عبيد ، عن سعيد بن جبير، عن أبى الحمراء صاحب

===

١٦ ـ باب ما روى في المواخاة والوصية لعليّ

٣٤٧ ـ لما نزل قوله تعالى : ﴿ وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ ﴾ [الشعراء : ٢١٤] جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم بني عبد المطلب في دار أبي طالب وهم أربعون رجلاً ، وامرأتان فصنع لهم طعاما . . . . وكان الرجل منهم يأكل الجذعة في مقعد واحد ، ويشرب الفرق من الشراب في ذلك المقام ، فأكلت الجماعة كلهم من ذلك اليسير حتى شبعوا ، ولم يتبين ما أكلوا ، فبهرهم ذلك ، وتبين لهم أنه صادق في نبوته ، فقال : يابني عبد المطلب ! إن الله بعثني إلى الخلق كافة ، وبعثني إليكم خاصة ، فقال : ﴿ وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ ﴾ وأنا أدعوكم إلى كلمتين خفيفتين على اللسان ، ثقيلتين في الميزان ، تملكون بهما العرب والعجم ، وتنقاد لكم بهما الأمم ، وتدخلون بهما الجنة ، وتنجون بهما من النار : شهادة أن لا إله إلا الله ، وأني رسول الله ، فمن يجيبني إلى هذا الأمر ، ويوازرني على القيام به ، يكن أخي ، ووزيري ، ووصيي ، ووارثي ، وخليفتي من بعدي ، فلم يجبه أحد منهم ، فقال أمير المؤمنين : أنا يارسول الله ، أوازرك على هذا الأمر ، فقال : اجلس ، ثم أعاد القول على القوم ثانياً ، فصمتوا فقال علي : فقمتُ ، فقلت مثل مقالتي الأولى ، فقال : اجلس ، ثم أعاد القول ثالثة ، فلم ينطق به أحد منهم بحرف ، فقمت فقلت : أنا أوازرك يارسول الله على هذا الأمر ، فقال : اجلس ، فأنت أخي ووزيري ،

= = = صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : رأيت ليلة أسرى بي مثبتا على ساق العرش ، أنا غرست جنة عدن ، محمد صلى الله عليه وسلم صفوتي من خلقي ، أيدته بعلي . وقال : غريب من حديث يونس عن سعيد بن جبير لم نكتبه إلا من هذا الوجه .
وقال الحافظ ابن حجر بعد أن ذكر حديث أنس : وقد ذكره عياض من وجه آخر رواه عن أبي الحمراء (اللسان ٢ / ٢٦٩) .

ووصيي ، ووارثي ، وخليفتي من بعدي ،فنهض القوم وهم يقولون لأبي طالب : ليهنك اليوم ان دخلت في دين ابن أخيك،فقد جعل ابنك وزيراً عليك .

قال : إن هذا الحديث كذب موضوع ، ولهذا لم يروه أحد منهم في الكتب التي يرجع إليها في المنقولات لأن أدنى من له معرفة بالحديث يعلم أن هذا كذب .

وقد رواه ابن جرير،والبغوي بإسناد فيه عبد الغفار بن القاسم بن فهد أبو مريم الكوفي، وهو مجمع على تركه ، كذّبه سماك بن حرب،وأبو داود، وقال أحمد : ليس بثقة ، عامة أحاديثه بواطيل .

قال يحيى : ليس بشيء ، وقال ابن المديني:كان يضع الحديث.

وقال النسائي، وأبو حاتم : متروك الحديث،وقال ابن حبان البستي : كان عبد الغفار بن قاسم يشرب الخمر حتى يسكر ، وهو مع ذلك يقلب الأخبار ، لا يجوز الاحتجاج به ، وتركه أحمد ، ويحيى . (١)

٣٤٨ ـــ ورواه ابن أبي حاتم،وفي إسناده عبد الله بن عبد القدوس،وهو ليس بثقة ، وقال فيه يحيى بن معين : ليس بشيء ، رافضي خبيث ، وقال النسائي : ليس بثقة ، وقال الدارقطني : ضعيف . (٢)

---

(١) والحديث كما ذكر شيخ الإسلام أخرجه الطبري (١٨ / ١٢١ ـ ١٢٢) عن محمد بن حميد،عن سلمة ،عن محمد بن إسحاق،عن عبد الغفار ابن القاسم به .

وأورده البغوي في تفسيره (٣ / ٤٠٠)عن ابن إسحاق .

وأخرجه أيضاً ابن عساكر(١٢ / ٦٨ / أ) بسنده،والبيهقي في دلائل النبوة (٢ / ١٧٩) عن ابن إسحاق به،وهو من وضع عبد الغفار الرافضي الكذاب . وقد قال فيه أبو داود أيضا:كذاب .

وانظر ترجمته : في المجروحين (٢ / ١٤٣)،والميزان (٢ / ٦٤٠) ، واللسان (٤ / ٤٢)

والحديث أورده ابن كثير في تفسيره (٦ / ١٨٠) وقال:تفرد بهذا

= = =

وإسناد الثعلبى أضعف لأن فيه من لا يعرف ، وفيه من الضعفاء والمتهمين من لا يجوز الاحتجاج بمثله فى أقل مسألة .

= = = السياق ؛ عبد الغفار وهو متروك كذاب شيعى ، اتهمه على ابن المدينى وغيره بوضع الحديث ، وضعفه الأئمة .

(٢) وحديث ابن أبى حاتم نقله عنه ابن كثير فى تفسيره (٦ / ١٨٠) ، قال ابن أبى حاتم : حدثنا أبى ، حدثنا الحسين بن عيسى بن ميسرة الحارثى ، حدّثنا عبد الله بن عبد القدوس ، عن الأعمش ، عن المنهال بن عمرو ، عن عبد الله بن الحارث قال : قال علىّ ، فذكره وأخرجه ابن عساكر (١٢ / ٦٨ / أ) بسنده عن عباد بن يعقوب ، عن عبد الله بن عبد القدوس به .

وعبد الله بن عبد القدوس قال فيه ابن عدى : عامة ما يرويه فى فضائل أهل البيت . (انظر ترجمته فى الميزان ٢ / ٤٥٧)

وفى إسناد ابن عساكر عباد بن يعقوب وهو أيضا رافضى .

ثم إن بني عبد المطلب لم يبلغوا أربعين رجلاً حين نزلت هذه الآية فإنها نزلت بمكة في أول الأمر ، ثم ولا بلغوا أربعين رجلا في مدة حياة النبى صلى الله عليه وسلم، ثم ذكرهم وقال : فهولاء بنو عبد المطلب لا يبلغون عشرين رجلا فأين الأربعون ؟!

ثم بنو هاشم ليسوا بمعروفين بمثل هذه الكثرة فى الأكل، ولا عرف فيهم من كان يأكل جذعة ولا يشرب فرقا .

وقوله للجماعة : " من يجيبنى إلى هذا الأمر، ويؤازرنى على القيام به يكن أخي، ووزيري، ووصيي، وخليفتي من بعدي " كلام مفترى على النبى صلى الله عليه وسلم، لا يجوز نسبته إليه، فإن مجرد الإجابة إلى الشهادتين والمعاونة على ذلك لا يوجب هذا كله، فإن جميع المؤمنين أجابوا إلى هاتين الكلمتين، وأعانوه ، ومع هذا فلم يكن أحد منهم خليفة له .

ويرد هذه الخرافات ما في الصحيحين عن ابن عمر و أبى هريرة أنه لما نزلت : ﴿ وأنذر عشيرتك الأقربين ﴾[الشعراء: ٢١٤]

دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم قريشاً، فاجتمعوا فخصّ، وعمّ ، فقال : يابنى كعب بن لؤى! أنقذوا أنفسكم من النار! يابنى مرة بن كعب! أنقذوا أنفسكم من النار ، يابنى هاشم! أنقذوا أنفسكم من النار ، يابنى عبد المطلب! أنقذوا أنفسكم من النار ، يافاطمة! أنقذى نفسك من النار فإنى لا أملك لكم من الله شيئاً غير أن لكم رحما سأبلها ببلالها .(١)

وذكر أحاديث أخرى ، وقال : فإن قيل : فهذا الحديث قد ذكره طائفة من المفسرين، والمصنفين كالثعلبي، والبغوى، وأمثالهما، وابن المغازلى، قيل : مجرد رواية هؤلاء لا توجب ثبوت الحديث باتفاق أهل العلم بالحديث، فإن فى كتب هؤلاء من الأحاديث الموضوعة ما اتفق أهل العلم على أنه كذب موضوع . (منهاج السنة ٤/ ٨٠-٨٢) (٢)

(١) البخارى فى الوصايا (٥/ ٣٨٢) ومسلم فى الإيمان (رقم ٣٤٩) عن أبى هريرة ، والبخارى فى المناقب ٦/ ٥٥٧ والتفسير (٨/ ٥٠١) ومسلم فى الإيمان (١/ ١٩٤) من حديث ابن عباس ، ولم أجد من حديث ابن عمر

(٢) أثبته الذهبي فى المنتقى (٤٦٥ - ٤٦٦)

٣٤٩ — إن وصيى ووارثى يقضي ديني ، وينجز موعدي :
علي بن أبي طالب .

قال الرافضي : ومنها ما رواه أحمد بن حنبل أن أنسا قال لسلمان: سل النبي صلى الله عليه وسلم : من وصيه ؟ فسأله ، فقال : ياسلمان! من وصيي موسى ؟ قال : يوشع ، قال : فإن وصيي ووارثي عليّ .

قال شيخ الإسلام : قلنا : هذا الحديث كذب موضوع باتفاق أهل المعرفة بالحديث ليس هو في مسند الإمام أحمد بن حنبل .

وأحمد قد صنف كتاباً في فضائل، ذكر فيه فضل أبي بكر، وعمر، وعثمان، وعليّ، وجماعة من الصحابة ، وذكر فيه ما روى في ذلك من صحيح وضعيف للتعريف بذلك ، وليس كل ما رواه يكون صحيحا ، ثم إن في هذا الكتاب زيادات في رواية ابنه عبد الله ، وزيادات من رواية القطيعي عن شيوخه .

وهذه الزيادات التي زادها القطيعي غالبها كذب كما سيأتي بعضها وشيوخ القطيعي يروون عمن في طبقة أحمد ، وهؤلاء الرافضة جهال ، إذا رأوا فيه حديثاً ظنوا أن القائل لذلك أحمد بن حنبل، ويكون القائل لذلك هو القطيعي ، وشيوخ القطيعي الذين يروون عمن في طبقة أحمد .

وكذلك في المسند زيادات زادها ابنه عبد الله ، لا سيما في مسند علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، فإنه زاد زيادات كثيرة (منهاج السنة ٣/٦-٧) (١)

---

(١) وأثبته الذهبي، وقال : فالحديث من كذب الدجاجلة ، ولا حدث به — والله - أحمد ، فهذا مسنده ، بل وهذا الكتاب الذي صنفه في فضائل الصحابة .

(المنتقى ٣٠٧ — ٣٠٨)

أخرجه القطيعي في زيادات فضائل الصحابة (رقم ١٠٥٢) عن هيثم بن خلف ، ثنا محمد بن أبي عمر الدوري ، ثنا شاذان ثنا جعفر بن زياد، عن مطر، عن أنس يعني ابن مالك، قال : قلنا لسلمان فذكره.

وأخرجه ابن الجوزي في الموضوعات (١ / ٣٧٤) بسنده عن الأزدي عن الهيثم بن خلف به .

وقال : لا يصح ، فيه مطر بن ميمون، قال البخاري : منكر الحديث، وقال الأزدي : و متروك الحديث ، وفيه جعفر بن زياد وقد تكلموا فيه .

هذا ، وقال العلامة الأستاذ محب الدين الخطيب في تعليقه على المنتقى :

نقل المامقاني في كتابهم تنقيح المقال (٢ / ١٨٤) عن محمد بن عمر الكشي - رأس علمائهم في الجرح والتعديل وأول من فتح لهم باب التأليف فيه - ما نصه : " وذكر أهل العلم أن عبد الله بن سبأ كان يهوديا فأسلم ووالى عليا ، وكان يقول - وهو على يهوديته - في يوشع ابن نون (وصي موسى) فقال في إسلامه في عليّ مثل ذلك " .

فهذا نص عنهم صريح صحيح بأن مخترع لقب (الوصي) لعليّ هو عدوّ الله ابن سبأ . وما دام خبر أنس عن سلمان مكذوباً من أساسه كما سترى ، فإن الخبر اليقين هو الذي نقله المامقاني عن الكشي عن علمائهم أن صاحب الحق في هذا الاختراع هو ابن سبأ اليهودي . وهذه بضاعتهم رُدّت إليهم ، وهم أحق بها وأهلها ، فليكذبوا علمائهم إن شاءوا ، أو ليكذبوا الكشي في نقله عن علمائهم إن شاءوا ، ونحن يكفينا أن يتسلسل الخبر من ابن سبأ إلى علمائهم إلى عالمهم الكشي حتى يستقر

فى كتاب تنقيح المقال أكبر وأحدث كتبهم فى الجرح والتعديل .

وبذلك برأ الله نبيه صلى الله عليه وسلم من هذه التهمة ، كما برأ صاحبيه أنسا وسلمان ، بل برأ الله آخر رسالاته من أن توصم بهذا (الاحتكار) الذى تكون به الأمة يتيمة مسلوبة التصرف تحت أوصياء من البشر آخرهم لم يلد ولم يولد ، وهى من بعد الذى لم يلد ولم يولد — بل من بعد أبيه — تائهة ضائعة راسفة فى قيودها بين الأمم ، بينما رسالة الإسلام جاءت لتحرير الإنسانية كلها ، وإطلاق العقول فى الأخذ عن ينبوع هذه الهداية العظمى بالغة راشدة ليس عليها قيم ، ولا وصي إلا هذا الشرع العالمى القويم .

٣٥٠ ــ أنت منى بمنزلة أخى وصيى، وخليفتى من بعدى وقاضي ديني .

قال : إن هذا الحديث كذب موضوع باتفاق أهل العلم بالحديث

قال ابن حزم : إن سائر هذه الأحاديث موضوعة يعلم ذلك من له أدنى علم بالأخبار ونقلها ، وقد صدق فى ذلك ، فإن من له أدنى معرفة بصحيح الحديث وضعيفه يعلم أن هذا الحديث ومثله ضعيف بل كذب موضوع .

قال ابن الجوزى لما رواه من طريق ابن حبان ، حدثنا محمد بن سهل بن أيوب ، حدثنا عمار بن رجاء ، حدثنا عبيد الله بن موسى حدثنا مطر بن ميمون الإسكاف ، عن أنس أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : إن أخي ووزيري وخليفتي في أهلي ، وخير من أترك بعدي يقضي ديني ، وينجز موعدي : علي بن أبي طالب .

قال : هذا حديث موضوع .

قال ابن حبان : مطر بن ميمون يروى الموضوعات عن الأثبات لا تحل الرواية عنه . (١)

---

(١) أخرجه ابن حبان فى ترجمة مطر بن ميمون من المجروحين (٣ / ٥)
ومن طريقه ابن الجوزى في الموضوعات (١ / ٣٤٧)
وأقره السيوطى فى اللآلى (١ / ٣٥٦) وابن عراق فى تنزيه الشريعة (١ / ٣٥٣) .
وأورده الذهبى من طريقين عن عبيد الله بن موسى به .
وقال : المتهم به مطر ، فإن عبيد الله ثقة شيعي ، ولكنه أثم برواية هذا الإفك (٤ / ١٢٧ ــ ١٢٨)
ومطر هذا قال فيه البخارى وأبو حاتم والنسائى : منكر الحديث
انظر : التاريخ الكبير (٧ / ٤٠١) والميزان (٤ / ١٢٧)

٣٥١ ـ ورواه أيضا من طريق أبي أحمد ابن عدي بنحو هذا اللفظ .
ومداره على عبيد الله بن موسى، عن مطر بن ميمون ، وكان عبيد الله بن موسي في نفسه صدوقاً ، روى عنه البخاري ، لكنه معروف بالتشيع ، فكان لتشيعه يروي عن غير الثقات ما يوافق هواه ، كما روى عن مطر بن ميمون هذا ، وهو كذب ، وقد يكون علم أنه كذب ذلك ، وقد يكون لهواه لم يبحث عن كذبه ، ولو بحث عنه لتبين له أنه كذب ، هذا مع أنه ليس في اللفظ الذي رواه هؤلاء المحدثون : " وخليفتي من بعدي " وإنما في تلك الطريق : " وخليفتي في أهلي " . وهذا استخلاف خاص .

وأما اللفظ الذي رواه ابن عدي فإنه قال : حدثنا ابن أبي سفيان، حدثنا عدي بن سهل ، حدثنا عبيد الله بن موسى، حدثنا مطر، عن أنس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : علي أخي ، وصاحبي ، وابن عمي، وخير من أترك من بعدي يقضي ديني وينجز موعدي .(١)

ولا ريب أن مطراً هذا كذاب ، ولم يرو عنه أحد من علماء الكوفة مع روايته عن أنس ، فلم يرو عنه يحيى بن سعيد القطان، ولا وكيع ، ولا أبو معاوية ، ولا أبو نعيم ، ولا يحيى بن آدم، ولا أمثالهم مع كثرة مَن بالكوفة مِن الشيعة ، ومع أن كثيراً مِن عوامها يفضل علياً على عثمان ، ويروى حديثه أهل الكتب السنة ، حتى الترمذي وابن ماجه قد يرويان عن ضعفاء ، ولم يرووا عنه ، وإنما روى عنه عبيد الله بن موسى لأنه كان صاحب هوى ، متشيعا ، فكان لأجل هواه يروي عن هذا ونحوه ، وإن كانوا كذابين ، ولهذا لم يكتب أحمد عن عبيد الله بن موسى بخلاف

---

(١) أخرجه ابن عدي في الكامل (٦/ ٢٣٩٣) ومن طريقه ابن الجوزي (١/ ٣٧٨) وابن عساكر في تاريخ دمشق (١٢/ ٧٠/ب) .
وأورده الذهبي في الميزان (٤/ ١٢٧) وقال : موضوع .

= = =

عبد الرزاق . وذكر أحمد أن عبيد الله كان يظهر ما عنده بخـــــلاف عبد الرزاق .

وذكر أن دَين النبى صلى الله عليه وسلم لم يقض على ثم بيّنه .

(منهاج السنة النبوية باختصار ٤/ ٩٥

وراجع ٤/ ٨٢ — ٨٣) ،

وأثبته الذهبى فى المنتقى (٤٧٠ — ٤٧١)

٣٥٢ — حديث المواخاة :

روى أنس أن النبى صلى الله عليه وسلم لما كان يوم المباهلة ، وآخى بين المهاجرين والأنصار ، وعليّ واقف يراه ويعرفه ، ولم يواخ بينه وبين أحد ، فانصرف باكياً ، فقال النبى صلى الله عليه وسلم : مافعـــل أبو الحسن ؟ قالوا : انصرف باكي العين ، فقالت له فاطمة : ما يبكيك ؟ قال : آخى النبى صلى الله عليه وسلم بين المهاجرين والأنصار ، ولـــم يواخ بيني وبين أحد ، قالت : لا يخزيك الله ، لعله إنما ادخـــرك لنفسه ، فقال بلال : ياعليّ ! أجب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأتى فقال : ما يبكيك يا أبا الحسن ! فأخبره ، فقال : إنما ادخرك لنفســى ألا يسرك أن تكون أخا نبيك ؟ قال : بلى ، فأخذ بيده ، فأتى المنـــبر فقال : اللهم هذا منيٌ ، وأنا منه ، إلاّ أنه منى بمنزلة هارون من موســى ألا من كنت مولاه فعلى مولاه ، فانصرف ، فاتبعه عمر ، فقال : بـــخ بـخ يا أبا الحسن ! أصبحت مولاي ، ومولى كل مسلم .

= = وأما عبيد الله بن موسى العبسى الكوفى فهو شيخ البخارى ثقة فـى نفسه لكنه شيعى متحرق .

قال أبو داود : كان شيعيا متحرقا ، وروى الميمونى عن أحمد : كان عبيد الله صاحب تخليط حدث بأحاديث سوء ، وأخرج تلك البلايا وقد رأيته بمكة فماعرضت له ، وقد استشار محدث أحمد بن حنبل فى الأخذ عنه فنهاه (راجع الميزان ٣/ ١٦) والتهذيب (٧/ ٥١ — ٥٣) وهدى السارى (٤٢٣) وللحديث طرق أخرى موضوعة : راجع الأباطيل (٥٤٣)

ردّه شيخ الإسلام بوجوه فقال :

١ ــ إن هذا الحديث موضوع عند أهل الحديث لا يرتاب أحد من أهل المعرفة بالحديث أنه موضوع ، وواضعه جاهل كذب كذبا ظاهر مكشوفا يعرف أنه كذب من له أدنى معرفة بالحديث .

٢ ــ وأحاديث المواخاة لعليّ كلها موضوعة ، والنبى صلى الله عليه وسلم لم يواخ أحدا ، ولا آخى بين مهاجري ومهاجري ولا بين أبى بكر وعمر ولا بين أنصاري وأنصاري ، ولكن آخى بين المهاجرين والأنصار فى أول قدومه المدينة ، وأما المباهلة فكانت لما قدم وفد نجران سنة تسع أو عشر من الهجرة .

٣ ــ وقال : إن دلائل الكذب على هذا الحديث بنية منها أنه قال : لما كان يوم المباهلة وآخى بين المهاجرين والأنصار ، والمباهلة كانت لما قدم وفد نجران النصارى ، وأنزل الله سورة آل عمران وكان ذلك فى آخر الأمر سنة عشر ، أو سنة تسع ، لم يتقدم على ذلك باتفاق الناس ، والنبى صلى الله عليه وسلم لم يباهل النصارى ، لكن دعاهم إلى المباهلة ، فاستنظروه حتى يشتوروا فلما اشتوروا ، قالوا : هو نبيّ ، وما باهل قوم نبيا إلاّ استؤصلوا ، فأقروا بالجزية ، ولم يباهلوا ، وهم أول من أقر بالجزية من أهل الكتاب ، وقد اتفق الناس على أنه لم يكن فى ذلك اليوم مؤاخاة .

٤ ــ ومنها أن المؤاخاة بين الأنصار والمهاجرين كانت فى السنة الأولى من الهجرة وبين المباهلة ، وذلك عدة سنين .

٥ ــ ومنها أن المؤاخاة كانت بين المهاجرين والأنصار والنبي صلى الله عليه وسلم وعليّ كلاهما من المهاجرين فلم يكن بينهما مواخاة بل آخى بين عليّ وسهل بن حنيف ، فعلم أنه لم يواخ عليا .

٦ ــ ثم قوله : أما ترضى أن تكون منى بمنزلة هارون من موسى

إنما قاله في غزوة تبوك مرة واحدة ، لم يقل ذلك في غير ذلك المجلس أصلا باتفاق أهل العلم بالحديث ، وأما حديث الموالاة الذين يروونه ذكروا أنه قاله بغدير خم مرة واحدة ، لم يتكرر في غير ذلك المجلس أصلا .

٧ ــ قال : والمؤاخاة فيها عموم وإطلاق لا يقتضي الأفضلية والإمامة .

٨ ــ قال : إن من الناس من يظن أن المؤاخاة وقعت بين المهاجرين بعضهم مع بعض لأنه روي فيها أحاديث ، لكن الصواب المقطوع به أن هذا لم يكن ، وكل ماروي في ذلك فإنه باطل إما أن يكون من رواية مَنْ يتعين الكذب ، وإما أن يكون أخطأ فيه ، ولهذا لم يخرج أهل الصحيح من ذلك شيئاً ، وهذه الأمور يعرفها مَن كان له خبرة بالأحاديث الصحيحة ، والسير المتواترة ، وأقوال النبي صلى الله عليه وسلم ، وسبب المواخاة وفائدتها ، ومقصودها وأنهم كانوا يتوارثون بذلك ، فآخى النبي صلى الله عليه وسلم بين المهاجرين والأنصار كما آخى بين سعد بن الربيع وعبد الرحمن بن عوف ، وبين سلمان الفارسي وأبي الدرداء ليعقد الصلة بين المهاجرين والأنصار ، حتى أنزل الله تعالى : ﴿وَأُوْلُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾ [الأنفال: ٧٥]

(منهاج السنة ٤/ ٩٦ ــ ٩٧)

(وأثبته الذهبي في المنتقى ٤٧١)

وتكلم شيخ الإسلام على أحاديث المؤاخاة في غير موضع راجع :
منهاج السنة ٢/ ١٤٨ و ٣/ ١٧٠ و ٤/ ٧٦ ــ ٧٧ و ٨٥
والفتاوى (١١/ ١٠٠ و ٣٥/ ٩٣) والفتاوى الكبرى (٤/ ٢٤٢)
ومجموعة الرسائل والمسائل (١/ ١٥٨)
وراجع : المنتقى للذهبي (١٧٠ و ٣١٧)

٣٥٣ ــ قوله تعالى : ﴿ إِخْوَاناً عَلَى سُرُرٍ مُتَقَابِلِيْنَ ﴾ [الحجر : ٤٧]

من مسند أحمد بإسناده إلى زيد بن أبي أوفى قال : دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم مسجده ــ فذكر قصة مؤاخاة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال عليّ : لقد ذهبت روحي، وانقطع ظهري حين فعلت بأصحابك مافعلت ــ غيري ــ فإن كان هذا من سخطك عليّ، فلك العتبى ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : والذي بعثني بالحق ما اخترتك إلا لنفسي ، فأنت مني بمنزلة هارون من موسى ، إلا أنه لا نبي بعدي ، وأنت أخي ووارثي ، وأنت معي في قصري في الجنة ، ومع ابنتي ثم تلا رسول الله صلى الله عليه وسلم : ﴿ إِخْوَاناً عَلَى سُرُرٍ مُتَقَابِلِيْنَ ﴾ .

قال شيخ الإسلام : هذا ما رواه أحمد قط لا في المسند، ولا في الفضائل، ولا أثبته ، وإنما هو من زيادات القطيعي التي فيها من الكذب الموضوع ما اتفق أهل العلم على أنه كذب موضوع . رواه القطيعي عن عبد الله محمد بن عبد العزيز البغوي ، حدثنا حسين بن محمد الذارع ، حدثنا عبد المؤمن بن عباد، حدثنا يزيد بن معن ، عن عبد الله بن شرحبيل، عن زيد بن أبي أوفى ــ وهذا الرافضي لم يذكره بتمامه فإن فيه عند قوله : وأنت أخي ووارثي قال : وما أرث منك يارسول الله؟ قال : ما ورث الأنبياء من قبلي قال : ماورث الأنبياء من قبلك ؟ قال : كتاب الله وسنة نبيهم، قال : وهذا الإسناد مظلم، انفرد به عبد المؤمن بن عباد أحد المجروحين ، ضعفه أبو حاتم عن يزيد بن معن، ولا يدرى من هو ؟ فلعله الذي اختلقه عن عبد الله بن شرحبيل ، وهو مجهول عن رجل من قريش عن يزيد بن أبي أوفى ؛ قال: والحديث مكذوب مفترى باتفاق أهل المعرفة ، وأن أحاديث المواخاة بين المهاجرين بعضهم مع بعض ، والأنصار بعضهم كلها كذب ، والنبي صلى الله عليه وسلم لم يواخ عليا ، ولا آخى بين أبي بكر وعمر ، ولا بين مهاجري ومهاجري لكن آخى بين المهاجرين والأنصار ثم ذكر بعض الأمثلة .

وقال : إن قوله في هذا الحديث : " أنت أخي ووارثي " باطل على قول أهل السنة والشيعة ، فإنه إنْ أراد ميراث المال بطل قولهم: إن فاطمة ورثته ، وكيف يرث ابن العم مع وجود العم وهو العباس ، وما الذي خصه بالإرث دون سائر بني العم الذين هم في درجة واحدة .

وإن أراد إرث العلم والولاية بطل احتجاجهم بقوله : وورث سليمان داود وذكر كلاما .

وقال : إن النبي صلى الله عليه وسلم قد أثبت الأخوة لغيره ثم ذكره لزيد وأبي بكر وغيرهما .

(منهاج السنة ٤/ ٧٥ — ٧٧) (١)

---

(١) وأثبته الذهبي في المنتقى (٤٦٠ — ٤٦١) .
والحديث أخرجه القطيعي في زيادات فضائل الصحابة (١١٣٧) قال : حدثنا أحمد بن عبد الجبار الصوفي ثنا أبو علي الحسين بن محمد السعدي البصري قال : نا عبد المؤمن به . وأخرجه بعضه في (رقم ٨٧١) .
وأخرجه ابن عدي (٥/ ١٩٨٥) وابن عساكر (١٢/ ٦٩/ ب) عن البغوي، عن حسين بن محمد الذارع به . قال عن البخاري : عبد المؤمن ابن عباد العبدي ، ثنا سعيد بن أنس عن عكرمة عن ابن عباس لا يتابع عليه ، وعبد المؤمن بن عباد يحدث عن زيد بن أبي أوفى حديث المؤاخاة بطوله (وانظر : التاريخ الكبير ٣/ ٢/ ١١٧) .
والحديث أشار إليه الترمذي في الباب ، وقال المباركفوري : لم أقف على من أخرجه . (تحفة الأحوذي ٤/ ٣٢٨) .
وعبد المؤمن بن عباد العبدي ضعفه أبو حاتم ، وقال البخاري : لا يتابع على حديثه ، وذكر الساجي وابن الجارود في الضعفاء (ديوان الضعفاء ٢٠٢ ، والميزان ٢/ ٦٧٠ واللسان ٤/ ٧٦) .

. . . . . .

=== وردت في المواخاة أحاديث كثيرة وكلها موضوعة وضعيفة ومنها :

١ — حديث ابن عمر قال : حين آخى رسول الله صلى الله عليه وسلم بين أصحابه ، جاء عليٌّ تدمع عيناه ، فقال : يارسول الله! آخيتَ بين أصحابك، ولم تؤاخ بيني وبين أحد ؟ فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : أنت أخي في الدنيا والآخرة .

أخرجه الترمذي في المناقب (رقم ٣٧٢٠/٥/٦٣٦)وابن عدي (٦٣٦/٢)، ومن طريقه ابن عساكر (٦٩/١٢/أ)، والحاكم(١٤/٣) من طريق علي بن قادم .

وأخرجه ابن المغازلي (٥٧ و ٥٩) وابن عساكر (٦٩/١٢/أ) من طريق معاوية بن هشام كلاهما عن علي بن صالح بن حيٍّ عن حكيم بن جبير ، عن جميع بن عمير التيميٍّ عن ابن عمر به .

وقال الترمذي : هذا حديث حسن غريب ، وفي الباب عن زيد بن أبى أوفى .

قلت : إسناده ضعيف جداً : فيه علي بن قادم الخزاعي صدوق يتشيع (التقريب ٤٢/٢) .

ومدار الإسناد على حكيم بن جبير ضعيف يتشيع (التقريب)

وقال الذهبى : شيعي مقل

وقال أحمد : ضعيف منكر الحديث ، وقال البخاري : كان شعبة يتكلم فيه ، وقال النسائى : ليس بالقوي ، وقال الدارقطنى : متروك

وقال معاذ : قلت لشعبة : حدثنى بحديث حكيم بن جبير قال : أخاف النار أن أحدث عنه .

قال الذهبي : فهذا يدل على أن شعبة ترك الرواية عنه بعد .

وقال السعدى الجوزجانى : كذاب (الكامل ٦٣٦/٢) ، الميزان (٥٨٣/١ — ٥٨٤) والتقريب (١٩٣/١)

وعزاه السيوطى للترمذى والحاكم وقال الألبانى : ضعيف جداً (ضعيف الجامع الصغير ١٤/٢)

. . . . . .

=== ٢ — وحديث حذيفة بن اليمان : آخى رسول الله صلى الله عليه وسلم بين أصحابه الأنصار والمهاجرين ، فكان يواخي بين الرجل ونظيره ، ثم أخذ بيد علي فقال : هذا أخي الخ .

أخرجه ابن المغازلي (رقم ٦٠) وهو كذب والمتهم به عمرو بن شمر الجعفي الكوفي الرافضي قال ابن حبان : رافضي يشتم الصحابة ، ويروي الموضوعات عن الثقات ، وقال البخاري : منكر الحديث .

وقال السعدي الجوزجاني : زائغ كذاب .

وقال السليماني : كان يضع للروافض (الكامل ٥/ ١٧٧٩ ، والميزان ٣/ ٢٦٨) واللسان (٤/ ٣٦٦)

٣ — وحديث أبي أمامة : لما آخى رسول الله صلى الله عليه وسلم بين الناس آخى بينه وبين عليّ .

رواه الطبراني من طريق بشر بن عون وهو ضعيف (مجمع الزوائد ٩/ ١١٢) .

وأخرجه ابن عساكر (١٢/ ٦٩/أ) بسنده عن أيوب بن مدرك عن مكحول عن أبي أمامة به .

وأيوب بن مدرك الحنفي هذا متروك قال ابن معين : ليس بشيء ، وقال مرة : كذاب ، وقال أبو حاتم والنسائي : متروك .

وقال ابن حبان : روى أيوب بن مدرك عن مكحول بنسخة موضوعة ولم يره (الميزان ١/ ٢٩٣) .

٤- ومن حديث أنس أخرجه ابن عساكر (١٢/ ٦٩/أ) بسنده عن مطر بن ميمون عنه .

والمتهم به هو مطر بن ميمون ، قال البخاري وأبو حاتم والنسائي : منكر الحديث (الميزان ٤/ ١٢٧)

وراجع : مجمع الزوائد (٩/ ١١١) وابن عساكر ترجمة علي في المجلد الثاني عشر منه .

وخصائص علي بتحقيق الدكتور أحمد ميرين سياد (الأرقام ٦٤ — ٦٦) ، وفضائل الصحابة للإمام أحمد الأرقام (١١٣٤ — ١١٣٥ — ١١٤٠) ، وزاد المعاد (٣/ ٦٤) ، وسلسلة الأحاديث الضعيفة (٣٥١ — ٣٥٢)

٣٥٤ ـ روى أخطب خوارزم أن النبى صلى الله عليه وسلم قال :

ياعلي ! لو أن عبدا عبد الله مثل ماقام نوح في قومه ، وكان له مثل أحد ذهبا ، فأنفقه في سبيل الله ،وحج ألف مرة على قدميه ، ثم قتل بين الصفا والمروة مظلوماً ، ثم لم يوالك،لم يشم رائحة الجنة،ولم يدخلها .(١)

قال شيخ الإسلام : إن أخطب خوارزم هذا له مصنف في هذا الباب فيه من الأحاديث المكذوبة مالا يخفى كذبه على مَن له أدنى معرفة بالحديث فضلا عن علماء الحديث ، وليس هو من علماء الحديث،ولا ممن يرجع إليه في هذا السأن البتة ، وهذه الأحاديث مما يعلم أهل المعرفة بالحديث أنها من المكذوبات ، وهذا الرجل قد ذكر أنه يذكر ما هو صحيح عندهم ، ونقلوه فى المعتمد من قولهم وكتبهم ، فكيف يذكر ما أجمعوا على أنه كذب موضوع ، ولم يرد في شيء من كُتب الحديث المعتمدة،ولا صححه/أحد من أئمة الحديث .

وقال : هذا كذب . (منهاج السنة ٣/٩ـ١٠)

---

(١) أثبته الذهبي في المنتقى (٣٠٧ ـ ٣٠٨)
وأورده فى الميزان في ترجمة محمد بن عبد الله بن محمد البلوي،وقال:
ومن أباطيله : حدثنا إبراهيم ، عن عبيد الله بن العلاء،عن أبيه ، عن زيد بن علي،عن أبيه،عن جده،عن علي مرفوعا .
رواه أخطب خوارزم .
وقال فى البلوي : عن عمارة بن زيد بخبر منكر ، ذكره ابن الجوزى وكذبه (الميزان ٣/٥٩٧) .
وأقره ابن حجر فى اللسان (٥/٢١٩) وقال : قلت : وقد تقدم عبد الله بن محمد البلوى عن عمارة ، وهو هذا انقلب .
انظر ترجمة عبد الله بن محمد البلوى في الميزان (٢/٤٩) ، واللسان (٣/٣٣٨) .
وراجع : تنزيه الشريعة (١/٣٩٨) .

٣٥٥ــ قوله تعالى : ﴿ وَاجْعَل لِّيْ وَزِيْراً مِّنْ أَهْلِيْ ﴾ [طه : ٢٩]

من طريق أبى نعيم عن ابن عباس : أخذ النبى صلى الله عليه وسلم بيد علي ، وبيدي ، ونحن بمكة ، وصلى أربعا ، ثم رفع يديه إلى السماء فقال : اللهم إن موسى سألك ، وأنا أسألك أن تجعل لي وزيراً من أهلي : علي بن أبى طالب ، أخي اشدد به أزري ، وأشركه فى أمري .

قال ابن عباس : فسمعت مناديا ينادى : ياأحمد قد أوتيت سؤلك .

قال : إن هذا كذب موضوع باتفاق أهل العلم بالحديث بل هم يعلمون أن هذا من أسمج الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال : وأن النبى صلى الله عليه وسلم لما كان بمكة فى أكثر الأوقات لم يكن ابن عباس قد ولد ، وابن عباس ولد وبنو هاشم فى الشعب محصورون ولما هاجر رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن ابن عباس بلغ سن التمييز ولا كان ممن يتوضأ ولا يصلى ، فإن النبى صلى الله عليه وسلم ، مات وهو لم يحتلم بعد ، فكان له عند الهجرة نحو خمس سنين أو أقل منها ، وذكر كلاما بعده فى الرد على الحديث .

(منهاج السنة ٤/ ٧٤) (١)

---

(١) وأثبته الذهبى فى المنتقى (٤٥٩) وقال :

قلنا : علماء الحديث يعلمون وضع هذا بالضرورة ، ثم ابن عباس كان بمكة قبل الهجرة رضيعا ، وبعد الهجرة فكان الله قد شد أزر نبيه وأغناه وأيده .

٣٥٦ ــ من أحب أن يتمسك بقضيب الياقوت الذى خلقه الله بيده ، ثم قال له : كن ، فكان ، فليتول عليا من بعدى .

قال الرافضي : وروى ابن خالويه عن حذيفة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر الحديث .

قال شيخ الإسلام : ذكره ابن الجوزى فى الموضوعات .

وأما رواية ابن خالويه فلا تدل على أن هذا الحديث صحيح باتفاق أهل العلم.

وقال : هذه الأحاديث التى رواها ابن خالويه كذب موضوعة عند أهل الحديث، وأهل المعرفة يعلمون علما ضروريا يجزمون به أن هذا كذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهذه ليست في شيء من كتب الحديث التى يعتمد عليها علماء الحديث لا الصحاح، ولا المسانيد، ولا السنن، ولا المعجمات ولا نحو ذلك من ذلك .

وقال : إن من تدبر ألفاظها تبين له أنها مفتراة على رسول الله صلى الله عليه وسلم . (المنهاج ٤/١٠٦) (١)

---

(١) وأثبته الذهبى في المنتقى (٤٧٦ ــ ٤٧٧) وقال :
"هذا كذب الطرقية ، فما أركّ لفظه مع عدم فائدته ، فكيف يقال : " خلقه بيده " ثم قال له : " كن " فكان ، بل قد جاء فى الأثر أن الله لم يخلق بيده إلا آدم والقلم وجنة عدن . ثم قال لسائر الخلق: " كن " فكان".
والحديث أخرجه القطيعى فى زيادات فضائل الصحابة (رقم ١١٣٢)، وابن الجوزى فى الموضوعات (١/٣٨٧) وابن المغازلي فى مناقب علي (رقم ٢٦٣) من طريق الحسن بن علي بن زكريا، حدثنا الحسن بن على بن راشد ، حدثنا شريك عن الأعمش عن حبيب بن أبى ثابت، عن أبى الطفيل عن زيد بن أرقم مرفوعا .
وقال الدارقطنى: الراوى عن الحسن بن علي بن زكريا : ماكتبته إلا عنه
وقال ابن الجوزى : هو العدوى الكذاب الوضاع، ولعله سرقه من النحوى

= = =

٣٥٧ ــ قوله تعالى : ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاةِ اللَّهِ ﴾.

قال الثعلبي : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما أراد الهجرة استخلف عليا لقضاء ديونه ، ورد الودائع ، وأمره ــ ليلة خرج إلى الغار ، وأحاطوا بالدار ــ أن ينام على فراشه ، وينشح ببرده الأخضر وقال : إنه لا يخلص إليك منهم مكروه ، ففعل ، فأوحى الله إلى جبريل وميكائيل : إني قد آخيت بينكما ، وجعلت عمر أحدكما أطول من الآخر ، فأيكما يؤثر صاحبه بالحياة ؟ فاختار كلاهما الحياة ، فقال : ألا كنتما مثل عليّ ، آخيت بينه ، وبين محمد ، فبات على فراشه يفديه بنفسه ، ويؤثره الحياة ؟ اهبطا إلى الأرض ، فاحفظاه فنزلا ، فكان جبريل عند رأسه ، وميكائيل عند رجليه ، فقال جبريل: بخ بخ من مثلك يا ابن أبي طالب! يباهي الله بك الملائكة ؟ فأنزل الله على نبيه وهو متوجه إلى المدينة ــ فيه : ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاةِ اللَّهِ ﴾ [البقرة: ٢٠٧]

وقال ابن عباس : إنها نزلت في علي لما هرب النبي صلى الله عليه وسلم إلى الغار .

=== وروى عن البراء أخرجه ابن الجوزي في الموضوعات (١ / ٣٨٧) بسنده عن الأزدي عن عمر بن سعيد بن سنان عن إسحاق بن إبراهيم النحوي ، حدثنا يزيد بن هارون عن شعبة ، عن أبي إسحاق عن البراء .

وقال الأزدي : كان إسحاق بن إبراهيم يضع الحديث .

وله طرق أخرى راجع لها : المناقب لابن المغازلي (٢٦٠ ــ ٢٦٤) وتنزيه الشريعة (١ / ٣٦١) وسلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (رقم ٨٩٢ ــ ٨٩٣) ، وتاريخ دمشق (١٢ / ١٢١).

قال :

الحديث كذب باتفاق أهل العلم بالحديث والسيرة ، ومجرد عزوه إلى الثعلبي وأمثاله ليس بحجة ، وأن النبي صلى الله عليه وسلم لما هاجر هو وأبو بكر إلى المدينة لم يكن للقوم غرض في طلب عليّ وإنما كان مطلوبهم النبي صلى الله عليه وسلم ، وأبا بكر ، فجعلا في كل واحد منهما ديته لمن جاء به كما صح ، لا كما سقت من الكذب السمج .

ثم إن هذا الحديث فيه من الدلائل على كذبه مالا يخفى لاسيما محاورة جبريل وميكائيل ومؤاخاتهما ، وأعمارهما ثم مؤاخاة النبي صلى الله عليه وسلم لعليّ التي هي من قبيل الموضوع بلا شك .

ثم قوله تعالى : ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاةِ اللَّهِ﴾ في البقرة وهي مدنية باتفاق .

(١)
(منهاج السنة ٤/٣١)

٣٥٨ — قوله تعالى : ﴿ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَاماً قَالَ : وَمِنْ ذُرِّيَّتِي ﴾[البقرة:١٢٤]

روى الفقيه ابن المغازلي الشافعي عن ابن مسعود قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : انتهت الدعوة إليّ ، وإلى عليّ ، لم يسجد أحدنا لصنم قط ، فاتخذني نبيا ، واتخذ عليا وصيا .

قال : إن هذا الحديث كذب موضوع بإجماع أهل العلم بالحديث

(٢)
(منهاج السنة ٤/٣٦—٣٧)

---

(١) وأثبته الذهبي في المنتقى (٤٣٥ — ٤٣٦)

(٢) وأورده الذهبي في المنتقى (٤٣٦)
والحديث أخرجه ابن المغازلي في مناقب عليّ (رقم ٣٣٢) بسنده عن علي بن رزين، وإسحاق بن إبراهيم الدبري كلاهما عن عبد الرزاق، عن أبيه، عن ميناء مولى عبد الرحمن بن عوف، عن عبد الله ابن مسعود مرفوعا وساق الحديث بطوله .

= = =

٣٥٩ــ قوله : ﴿ وَالنَّجْمِ إِذَا هَوَىٰ مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَىٰ ﴾[النجم: ١- ٢]

روى الفقيه علي بن المغازلي الشافعي بإسناده عن ابن عباس قال: كنت جالسا مع فتية من بني هاشم عند النبي صلى الله عليه وسلم إذا انقض كوكب من السماء ، فقال : من انقض هذا الكوكب في منزله فهو الوصي من بعدي فإذا هو قد انقض في منزل عليّ .

قالوا : يارسول الله قد غويت في حبّ عليّ ؟

فأنزل الله تعالى : (وَالنَّجْمِ إِذَا هَوَىٰ مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَىٰ)(١)

قال : إن هذا كذب باتفاق أهل العلم بالحديث .

وهذا المغازلي ليس من أهل الحديث كأبي نعيم وأمثاله بل هذا لم يكن الحديث من صنعته ، فعمد إلى ما وجده من كتب الناس من فضائل عليّ فجمعها كما فعل أخطب خوارزم ، وكلاهما لا يعرف الحديث ، وكل منهما يروي فيما جمعه من الأكاذيب الموضوعة مالا يخفى أنه كذب على أقل علماء النقل بالحديث ، ولسنا نعلم أن أحدهما يتعمد الكذب فيما ينقله، لكن الذي يتقناه أن الأحاديث التي يروونها فيها ماهو كذب كثير باتفاق أهل العلم، وماقد كذب به الناس قبلهم ، وهما وأمثالهما قد يروون ذلك ولا يعلمان أنه كذب، وقد يعلمون أنه كذب ، فلا أدري هل كانا من أهل العلم

=== وفي سنده مينا بن أبي مينا ماحدث عنه سوى همام الصنعاني والد عبد الرزاق قال أبو حاتم : يكذب ، وقال ابن معين والنسائي : ليس بثقة ، وقال الدارقطني : متروك ، وقال ابن معين : ليس بثقة ، وقال مرة : ومن مينا الماصّ بظر أمه حتى يتكلم في الصحابة (الميزان ٤/ ٢٣٧) .

وهمام بن نافع والد عبد الرزاق قال العقيلي : أحاديثه غير محفوظة (الضعفاء ٤/ ٣٧١) و الميزان ٤/ ٣٠٨) .

(١) مناقب علي (رقم ٣٥٣) وفي إسناده ظلمات .

بأن هذا كذب أو كانا مما لا يعلمان ذلك .

٣٦٠ ـــ ثم هذا الحديث ذكره ابن الجوزي في الموضوعات بلفظ آخر من حديث محمد بن مروان عن الكلبي ، عن أبي صالح ، عن ابن عباس قال : لما عرج بالنبي صلى الله عليه وسلم إلى السماء السابعة ، وأراه الله من العجائب ، فلما أصبح جعل يحدث ، فكذبه من أهل مكة مَن كذبه ، فانقض نجم من السماء ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : في دار من وقع هذا النجم فهو خليفتي من بعدي ، فوقع في دار عليّ ، فقال أهل مكة : ضلّ محمد ، وغوى ، وهوى أهل بيته ، ومال إلى ابن عمّه فنزلت : والنجم .

قال ابن الجوزي : هذا موضوع لا شك فيه وما أبرد مَن وضعه ، وما أبعد ما ذكر ، وفي إسناده ظلمات ، منها : أبو صالح ، وكذلك الكلبي ، ومحمد بن مروان السدي ، والمتهم به الكلبي .

قال أبو حاتم ابن حبان : كان الكلبي من الذين يقولون : إن عليا لم يمت ، وإنه يرجع إلى الدنيا ، وإن رأوا سحابة قالوا : أمير المؤمنين فيها ، لا يحل الاحتجاج به .

قال : والعجب من تغفل مَن وضع هذا الحديث ، كيف رتب مالا يصلح في المعقول من أن النجم يقع في دار ، ويثبت إلى أن يرى . ومن بلهه أنه وضع هذا الحديث على ابن عباس ، وكان ابن عباس زمن المعراج ابن سنتين ، فكيف يشهد تلك الحالة ويرويها .

قلت : إذا لم يكن هذا الحديث في تفسير الكلبي المعروف عنه فهو مما وضع بعده ، وهذا هو الأقرب .

قال أبو الفرج : وقد سرق هذا الحديث بعينه قوم ، وغيروا إسناده ورووه بإسناد غريب من طريق أبي بكر العطار عن سليمان بن أحمد المصري ، ومن طريق أبي قضاعة ربيعة بن محمد ، حدثنا ثوبان بن إبراهيم ،

حدثنا مالك بن غسان النهشلي ، عن أنس قال : انقض كوكب على عهد النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : انظروا إلى هذا الكوكب فمن انقض في داره فهو خليفة من بعدي . قال : فنظرنا فإذا هو قد انقض في منزل عليّ ، فقال جماعة : قد غوى محمد في حب علي ، فأنزل الله تعالى : ﴿ والنجم إذا هوى ما ضل صاحبكم وما غوى ﴾ الآيات .

قال أبو الفرج : وهذا هو المتقدم سرقه بعض هؤلاء الرواة فغير إسناده ، ومن تغفيله وضعه إياه على أنس فإن أنسا لم يكن بمكة زمن المعراج ، ولا حين نزول هذه الآية ، لأن المعراج كان قبل الهجرة بسنة ، وأنس إنما عرف رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة .

وفي هذا الإسناد ظلمات ، أما مالك النهشلي فقال ابن حبان : يأتي عن الثقات بما لا يشبه حديث الأثبات .

وأما ثوبان فهو أخو ذي النون المصري ضعيف في الحديث .

وأبو قضاعة منكر الحديث متروك .

وأبو بكر العطار وسليمان بن أحمد مجهولان . (١)

---

(١) الموضوعات لابن الجوزي (١ / ٣٧٢ — ٣٧٤)
وحديث ابن عباس هذا رواه الجورقاني في الأباطيل (رقم ١٣٣) وقال : باطل ، ومن طريقه رواه ابن الجوزي وحكم عليه بالوضع وأقره السيوطي في اللآلي (١ / ٢٥٧) وعزاه للجورقاني ، وكذا ابن عراق في تنزيه الشريعة (١ / ٣٥٦) والشوكاني في الفوائد (٣٦٩). والحديث أورده الذهبي في ترتيب الموضوعات (ق / ٢٧ / ب) وقال : وهذا من أبرد الموضوعات كما ترى .
وحديث أنس : أخرجه أيضا الجورقاني في الأباطيل (١٣٤) ومن طريقه ابن الجوزي ، وأقره السيوطي وعزاه للجورقاني (١ / ٣٥٧ — ٣٥٨) وكذا ابن عراق في تنزيه الشريعة (١ / ٣٥٦) وأورده الذهبي في تلخيص الأباطيل (رقم ٥٥) وقال : باطل وسند مظلم ،

= = =

ثم ذكر شيخ الإسلام أن ابن عباس حين مات كان مراهقا للبلوغ وسورة النجم من أول ما نزل بمكة بالاتفاق فكيف يشهد ابن عباس نزول سورة النجم حين انقض الكوكب ؟

ثم قال : إنه لم ينقض قط كوكب إلى الأرض بمكة ، ولا بالمدينة ولا غيرهما ، ولما بعث نبى الله صلى الله عليه وسلم كثر الرمى بالشهب ، ومع هذا لا يروى مثل هذا البهتان إلّا أوقح الناس ، وأقلهم حياء ، ثم لو كان هذا جرى لكان يغنى عن الوصية يوم غديرخم. (١)

(منهاج السنة ٤/ ١٨ — ١٩)

١٧ — باب ما روى فى حبّ عليّ وبغضه

---

٣٦١ — حديث : لو اجتمع الناس على حب عليّ لم تخلق النار .

قال شيخ الإسلام : هذا من أبين الكذب باتفاق أهل العلم والإيمان ، ولو اجتمعوا على حب عليّ لم ينفعهم ذلك حتى يؤمنوا بالله ، وملائكته ، وكتبه ، ورسله ، واليوم الآخر ويعملوا صالحا ، وإذا فعلوا ذلك دخلوا الجنة ، وإن لم يعرفوا عليا بالكلية وام يخطر بقلوبهم لا حبه ولا بغضه ثم ذكر عدة آيات.

وقال : وقد اجتمع على دعوى حبه الشيعة والرافضة ، والنصيرية ، والإسماعيلية ، وجمهورهم من أهل النار بل مخلدون فى النار . (٢)

(منهاج السنة ٣/ ١٨)

=== وأورده فى ترجمة ربيعة بن محمد أبى قضاعة الطائى عن ذى النوى المصرى بخبر باطل (٢/ ٤٥) وأقره الحافظ ابن حجر فى اللسان (٢/ ٤٤٩)

والحديث أخرجه أيضا ابن المغازلي (رقم ٣١٣) بسنده عن أبى قضاعة به .

(١) وأثبته الذهبى فى المنتقى (٤٢٥ — ٤٢٧) .

(٢) وأثبته الذهبى فى المنتقى (٣١٧) .

٣٦٢ — نقل صاحب الفردوس عن معاذ عن النبي صلى الله عليه وسلم : حبعليّ حسنة لا تضر معها سيئة ، وبغضه سيئة لا تنفع معها حسنة .

قال شيخ الإسلام : قلنا : كتاب الفردوس مصنفه شيرويه بن شهردار الديلمي المحدث ، فيه موضوعات جمة ، هذا منها ، ولا يقوله المصطفى المعصوم ، بل هذا المؤمن الذي يحب الله ورسوله ومع ذلك تضره السيئات ويحد في الخمر ، وقد أمر النبي صلى الله عليه وسلم بضرب حمار في الخمر فسبه رجل ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : دعه ، فإنه يحب الله ورسوله .

وأيضا فقد كان أبو طالب يحب ابنه عليا ، وضره الشرك حتى دخل النار .

وهؤلاء الغلاة يزعمون أنهم يحبونه وهم من أهل النار . وحب الرسول أعظم من حب علي ، ويدخل خلق من محبيه النار ثم يخرجون بشفاعته .

(منهاج السنة ٣/١٧) (١)

٣٦٣ — وعن أبي سعيد مرفوعا : أنه قال لعلي : حبك إيمان وبغضك نفاق ، وأول مَن يدخل الجنة محبك ، وأول مَن يدخل النار مبغضك .

قال شيخ الإسلام : هذا من المكذوبات ، فهل يقول مسلم : إن الخوارج والنواصب يدخلون النار قبل فرعون وأبي جهل ورءوس الكفر ؟ أم يقول مسلم : إن أول من يدخل الجنة قبل الأنبياء غلاة الإسماعيلية وكذبة الرافضة وفسقة الإمامية ؟ وهذا من جنس قول الناصبي أن لو قال :

---

(١) وأثبته الذهبي في المنتقى (٣١٧)
وقد أخرج ابن الجوزي (١/٣٧٠) من حديث ابن عباس : حب عليّ بن أبي طالب يأكل السيئات كما تأكل النار الحطب وحكم على بطلانه .

مَن أحب يزيد، والحجاج أو قول الخارجي : مَن أحب ابن ملجم دخل الجنة، ومن أبغضهم دخل النار بهذا الحب والبغض .
(١)
(منهاج السنة ٤/١٠٦ — ١٠٧)

٣٦٤ — قال ابن عمر : ما كنا نعرف المنافقين على عهد النبي صلى الله عليه وسلم إلاّ ببغضهم عليا .

قال شيخ الإسلام : هذا الحديث لا يستريب أهل المعرفة بالحديث أنه حديث موضوع مكذوب على النبي صلى الله عليه وسلم .

وقال : هذا يعلم كل عالم أنه كذب ، لأن النفاق له علامات كثيرة ، وأسباب متعددة غير بغض عليّ ، فكيف لا يكون على النفاق علامة إلا بغض وقال النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح : إن آية النفاق بغض الأنصار، وقال في الحديث الصحيح : آية المنافق ثلاث الخ ثم ذكر عدة آيات وقال :

بل لو قال : كنا نعرف المنافقين ببغض علي لكان متجها كما أنهم يعرفون ببغض الأنصار، بل وببغض أبي بكر وعمر ، وببغض غير هؤلاء ، فإن كل من أبغض ما يعلم أن النبي صلى الله عليه وسلم يحبه ويواليه ، وان كان يحب النبي صلى الله عليه وسلم ويواليه كان بغضه شعبة من شعب النفاق ، والدليل يطرد ولا ينعكس ، ولهذا كان أعظم الطوائف نفاقا المبغضين لأبي بكر لأنه لم يكن في الصحابة أحب إلى النبي صلى الله عليه وسلم منه، ولا كان فيهم أعظم حبا للنبي صلى الله عليه وسلم منه ، فبغضه من أعظم آيات النفاق ، ولهذا لا يوجد المنافقون في طائفة أعظم منها في مبغضيه كالنصيرية والإسماعيلية وغيرهم .
(٢)
(منهاج السنة ٢/٢٢٨ — ٢٣١)

---

(١) وأورده الذهبي في المنتقى (٤٧٧)

(٢) وأثبته الذهبي في المنتقى (٢١٥ — ٢١٦)

= = =

. . . . . .

= = = ولم أجده عن ابن عمر ، وقد

أخرجه عبد الله بن أحمد في زيادات فضائل الصحابة (رقم١٠٨٦)
والبزار (كشف الأستار ٣/ ١٦٩) من طريق عبيد الله بن موسى، أنا
محمد بن على السلمى، عن عبد الله بن محمد بن عقيل ، عن جابر
ابن عبد الله قال : ماكنا نعرف منافقينا معشر الأنصار إلاّ ببغضهم
عليا .
وفى سنده عبيد الله بن موسى العبسي ثقة ومن رجال الجماعة .
وكان يتشيع .
وكذا شيخه محمد بن على السلمى أبو عتاب ثقة يتشيع ، طبقات
ابن سعد (٦/ ٣٧٠)والجرح والتعديل (٤/ ١/ ٢٦) .
وفيه محمد بن على السلمى صدوق فى حديثه لين ، ويقال : تغير
بآخره (التقريب ١/ ٤٤٨) .
وقال : رواه غير ابن عقيل ، ولا نعلم رواه عن ابن عقيل إلاّ محمد
السلمى ، وقد روى عنه ابن عيينة ، وعبد الله بن داود ، وعبد الله
ابن نمير ، وعبيد الله بن موسى .
وقال الهيثمى : رواه الطبرانى فى الأوسط ، والبزار بأسانيد كلها
ضعاف (مجمع الزوائد ٩/ ١٣٣) .
وله طريق أخرى أخرجها القطيعي في زيادات فضائل الصحابة
(رقم ١١٤٦) من حديث أبي الزبير، عن جابر قال : قلت لجابر :
كيف كان عليّ فيكم ؟ قال : ذاك من خير البشر ، ماكنا نعرف
المنافقين إلاّ ببغضهم إياه .
وفي سنده عبد الملك بن عبد ويه أبو إسحاق الطائي، وهو منكر الحديث
وله شاهد من حديث أبي سعيد الخدري قال : إنما كنا نعرف منافقى
الأنصار ببغضهم عليا .
أخرجه أحمد فى فضائل الصحابة (رقم٩٧٩)عن أسود بن عامر، ثنا
إسرائيل، عن الأعمش ، عن أبى صالح ، عن أبى سعيد الخدرى .
ورجاله ثقات ولإسناده صحيح .
هذا ، وقد ورد فى على بن أبى طالب قول النبى صلى الله عليه وسلم : لا
يحبك إلا مؤمن ، ولا يبغضك إلاّ منافق .
رواه مسلم فى صحيحه .

٣٦٥ ــ قال رجل لسلمان : ما أشد حبك لعلي ؟

قال : سمعت نبى الله يقول : من أحبه ، فقد أحبنى .

قال شيخ الإسلام : كذب .(١)

(منهاج السنة النبوية ٣/ ٩)

---

(١) وأثبته الذهبى فى المنتقى (٣١٢)

وأخرجه الحاكم (٣/ ١٣٠) قال : أخبرنى أحمد بن عثمان بن يحيى المقرئ ببغداد ، ثنا أبو بكر بن أبى العوام الرياحى ، ثنا أبو زيد سعيد بن أوس الأنصارى ، ثنا عوف ،عن أبى عثمان النهدي ، قال : قال رجل لسلمان : ما أشد حبك لعلي ؟ قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : من أحب عليا فقد أحبنى، ومن أبغض عليا فقد أبغضنى .

وقال : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه .

قلت : ليس هو على شرط أحدهما .

فيه أبو زيد سعيد بن أوس الأنصارى قال فيه الحافظ ابن حجر: صدوق له أوهام ورمى بالقدر

التقريب (١/ ٢٩١) .

وقال الساجى : كان قدريا ضعيفا غير ثبت .

وقال ابن حبان : يروى عن ابن عون ما ليس من حديثه لا يجوز الاحتجاج بما انفرد به من الأخبار، ولا الاعتبار بما وافق فيه الثقات . (التهذيب ٤/ ٥) .

وفيه عوف بن أبى جميلة الأعرابى، وهو ثقة ورمي بالقدر والتشيع والحديث مما يؤيد مذهبه ، فهو ضعيف .

وليس هو على شرط أحد الشيخين .

ولم يرد كلام الذهبي عقب الحديث ولعله سقط من المطبوع .

٣٦٦ — وعن عبد الله بن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من زعم أنه آمن بى ، وبما جئت به وهو يبغض عليا ، فهو كاذب ، ليس بمؤمن .

قال : كذب . (منهاج السنة ٣/ ٩ — ١٠)

٣٦٧ — وعن أبى برزة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن ذات يوم : والذى نفسى بيده ، لا تزول قدما عبد يوم القيامة حتى يسأله تبارك وتعالى عن أربع : عن عمره فيم أفناه ، وعن جسده فيم أبلاه ، وعن ماله فيم اكتسبه وفيم أنفقه ، وعن حبنا أهل البيت .

فقال له عمر : فما آية حبكم من بعدك ، فوضع يده على رأس على ابن أبى طالب ، وهو إلى جانبه ، فقال : إن حبى من بعدى حب هذا (١)

قال : كذب . (منهاج السنة ٣/ ٩ — ١٠)

---

(١) حديث أبى برزة المذكور زاد فيه الكذابون .

" وعن حبنا أهل البيت الخ ، وعزاه الهيثمى للطبرانى فى الأوسط وسكت عليه .

وأخرجه الطبراني (١١/ ١٠٢ رقم ١١١٧٧)، وابن المغازلي فى مناقب علي (رقم ١٥٧) بسنده عن حسين بن الحسن الأشقر، عن هشيم، عن أبي هاشم يعني الرماني، عن مجاهد، عن ابن عباس مرفوعا .

وفيه حسين الأشقر رافضي يشتم السلف، متروك .

قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/ ٣٤٦): هو ضعيف جداً ، وقد وثقه ابن حبان مع أنه يشتم السلف .

وقال الألبانى : وهو بهذه الزيادة (وعن حبنا أهل البيت) باطل، ولذلك خرجته فى الكتاب الآخر (١٩٢٢) .

(الصحيحة رقم ٩٤٦/ ٢/ ٦٦٧) .

وروى عن أبى ذر قال الذهبى فى ترجمة : الحارث بن محمد المعكفوف أتى بخبر باطل : حدثنا أبوبكر بن عياش، عن معروف بن خربوذ، عن أبي الطفيل، عن أبي ذر مرفوعا : لا تزول قدما عبد حتى يسأل عن حبنا

= = =

٣٦٨ — وعن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من أحب عليا ، قبل الله منه صلاته ، وصيامه ، وقيامه ، واستجاب دعائه ، ألا ، ومن أحب عليا أعطاه الله لكل عرق من بدنه مدينة في الجنة ، ألا ومن أحب آل محمد ، أمن الحساب ، والميزان والصراط ، ألا ومن مات على حب آل محمد ، فأنا كفيله في الجنة مع الأنبياء ، ومن أبغض آل محمد جاء يوم القيامة مكتوبا بين عينيه : آيس من رحمة الله .

قال : كذب . (منهاج السنة ٣/٩ — ١٠) (١)

٣٦٩ — حديث الطير : إن النبي صلى الله عليه وسلم أتى بطائر فقال : اللهم ائتني بأحب الخلق إليك ، وإليّ يأكل معي من هذا الطائر . فجاء عليّ .

قال شيخ الإسلام : حديث الطائر من المكذوبات الموضوعات عند أهل العلم والمعرفة بحقائق النقل .

قال أبو موسى المديني : قد جمع غير واحد من الحفاظ طرق أحاديث الطير للاعتبار والمعرفة كالحاكم النيسابوري وأبي نعيم ، وابن مردويه .

وسئل الحاكم عن حديث الطير ؟ فقال : لا يصح ، هذا مع أن الحاكم منسوب إلى التشيع ، لكن تشيعه ، وتشيع أمثاله من أهل العلم

=== أهل البيت وأوماً إلى علي .

رواه أبو بكر بن الباغندي عن يعقوب بن اسحاق الطوسي عنه .

(الميزان ٢/٤٤٣) وأقره الحافظ في اللسان (٢/١٥٩)

وذكر حديثاً آخر وقال : جلد وثق أن شيعي جلد .

(١) وأثبته الذهبي في المنتقى (٣١٢) .

بالحديث كالنسائي، وابن عبد البر، وأمثالهما — لا يبلغ إلى تفضيل عليّ على أبي بكر وعمر ، فلا يعرف في علماء الحديث مَن يفضله عليهما .

وقال : وفي الصحاح ما يناقض هذا كقوله : لو كنت متخذا خليلا من الأمة لاتخذت أبا بكر خليلا .

وهذا متواتر جاء من حديث ابن مسعود، وابن عباس، وأبي سعيد وابن الزبير . والحمد لله كمال الحب .

(منهاج السنة ٤/ ٩٩ — ١٠٠ باختصار)

(١)
وراجع (٤/ ٧٦ — ٧٧)

---

(١) وأثبته الذهبي في المنتقى (٤٧٢)
والحديث أخرجه الحاكم (٣/ ١٣٠) وصححه على شرط الشيخين
وقال الحافظ ابن كثير : ألف الحافظ الذهبي جزءا في طرق هذا الحديث فبلغ عدد من رواه عن أنس بضعة وتسعين نفسا ، وقال : أقرب هذه الطرق غرائب ضعيفة ، وأردأها طرق مختلقة مفتعلة وغالبها طرق واهية ، ثم سرد أسماء الرواة لهذا الحديث عن أنس على ما ذكرهم الذهبي (البداية والنهاية ٧/ ٣٥٣) .
وقال الذهبي في تلخيص المستدرك : قلت : ابن عياش (أحد رواة الحديث) لا أعرفه ، ولقد كنت زمانا طويلا أظن أن حديث الطير لم يجسر الحاكم أن يودعه في مستدركه ، فلما علقت هذا الكتاب ، رأيت الهول من الموضوعات التي فيه ، فإذا حديث الطير بالنسبة إليها سماء .
وقال في تذكرة الحفاظ (٣/ ١٠٤٢) : حديث الطير له طرق كثيرة جدا قد أفردتها بمصنف ، ومجموعها يوجب أن يكون الحديث له أصل .
وقال في السير في المستدرك : وفي غضون ذلك أحاديث نحو المئة يشهد القلب ببطلانها ، كنت قد أفردت منها جزءا وحديث الطير بالنسبة إليها سماء (١٧/ ١٧٥ — ١٧٦)
وقول الحاكم: إنه لا يصح ذكره السبكي في طبقات الشافعية (٤/ ١٦٨ — ١٦٩) والذهبي في السير (١٧/ ١٦٨)
= = =

٢٧٠ــ وعن ابن عمر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد سئل : بأيّ لغة خاطبك ربك ليلة المعراج ؟ قال : خاطبني بلغة عليّ ، فألهمني أن قلت : يارب أنت خاطبتني أم عليّ ؟ فقال : يا محمد ، أنا شيء ليس كالأشياء لا أقاس بالناس ، ولا أوصف بالأشياء ، خلقتك من نوري وخلقت عليا من نورك ، فاطلعت على سرائر قلبك ، فلم أجد إلى قلبك أحبّ من عليّ ، خاطبتك بلسانه كيما يطمئن قلبك .

قال : كذب . (منهاج السنة ٣/ ٩ ــ ١٠) (١)

=== وقد اختلف أهل العلم في هذا الحديث اختلافا كبيرا وملخص القول فيه أنه حديث ضعيف .

وقد ذكر الأخ الدكتور أحمد ميربن سياد في تحقيقه لخصائص علي (رقم ١٠) ثلاثين طريقا وخرجها ودرسها دراسة وافية .

وروى الحديث عن سفينة من طرق ، وعن ابن عباس ، وعلي ، وجابر بن عبد الله ، ويعلى بن مرة ، وحبش بن جنادة ، وأبي رافع .

وراجع للتفصيل تحقيق خصائص علي المذكور ، والعلل المتناهية (١/ ٢٢٥ ــ ٢٣٤) لابن الجوزي .

وأما الحديث الوارد في فضل أبي بكر فقد تقدم في باب فضل أبي بكر رضي الله عنه .

(١) وأثبته الذهبي في المنتقى (٣١٣)

٣٧١ — روى أخطب خوارزم عن عمار قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول :

يا علي! إن الله زيّنك بزينة لم يزين العباد بزينة أحب إلى الله منها ، زهدك في الدنيا ، وبغضها إليك، وحبب إليك الفقراء ، فرضيت بهم أتباعا ، ورضوا بك إماما . ياعليّ طوبى لمن أحبك ، وصدق عليك، والويل لمن أبغضك، وكذب عليك ، أما من أحبك ، وصدق عليك ، فإخوانك في دينك ، وشركاؤك في جنتك ، وأما من أبغضك وكذب عليك فحقيق على الله أن يقيمهم مقام الكذابين .

قال : موضوع . (١) (المنهاج ٤/ ١٣١ — ١٣٢)

---

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية (١/ ٧١) بسنده عن مَخول بن إبراهيم عن علي بن حزور عن الأصبغ بن نباتة، عن عمار بن ياسر مرفوعا : ياعلي! إن الله قد زينك بزينة لم تزين العباد بزينة أحب إلى الله تعالى منها هي زينة الأبرار عند الله عز وجل ، الزهد في الدنيا ، فجعلك لا تزرأ من الدنيا شيئا، ولا تزرأ الدنيا منك شيئا ، ووهب لك حب المساكين ، فجعلك ترضى بهم اتباعا ويرضون بك إماما .
موضوع . فيه مخول بن إبراهيم رافضي بغيض (الميزان ٤/ ٨٥) .
وفيه علي بن الحزور متروك شديد التشيع ، قال البخاري : فيه نظر ، وقال النسائي : متروك ، وقال أبو حاتم : منكر الحديث، وضعفه الدارقطني .
راجع : تهذيب التهذيب(٧/ ٢٩٥) والميزان (٣/ ١١٨) ، والتقريب (٢/ ٣٣) .
وأخرجه ابن المغازلي في مناقب عليّ (رقم ١٤٨) بسنده عن إسحاق بن بشر، عن مهاجر بن كثير، عن سعد بن طريف، عن الأصبغ ابن نباتة، عن عمار بن ياسر مرفوعاً : يا علي! إن الله قد زينك بزينة لم يزين العباد بزينة أحب إلى الله منها : الزهد في الدنيا وجعل الدنيا لا تنال منك شيئا .

. . . . . .

= = = وفيه إسحاق بن بشر صاحب كتاب المبتدأ تركوه وكذبه ابن المديني وقال ابن حبان : لا يحل كتب حديثه إلا على جهة التعجب فقط، وقال الدارقطني : كذاب متروك (المجروحين ١ / ١٣٥) والميزان (١ / ١٨٤)

وفيه مهاجر بن كثير متروك الحديث (الميزان ٤ / ١٩٣)

وفيه سعد بن طريف متروك قاله النسائي، والدارقطني ، وقال ابن معين : لا يحلّ لأحد أن يروي عنه ، وقال أحمد، وأبو حاتم : ضعيف الحديث .

وقال ابن حبان : كان يضع الحديث على الفور ، وقال الفلاس : ضعيف يفرط في التشيع . وقال البخاري : ليس بالقوي عندهم (المجروحين ١ / ٣٥٧) والميزان (٢ / ١٢٢ — ١٢٣) .

وفيه أصبغ بن نباتة : قال أبو بكر بن عياش : كذاب .

وقال ابن معين مرة : ليس بثقة ، وقال مرة : ليس بشيء .

وقال النسائي وابن حبان : متروك ، قال العقيلي : كان يقول بالرجعة ، وقال ابن حبان : فتن بحبّ عليّ فأتى بالطامات، فاستحق من أجلها الترك . (المجروحين ١ / ١٧٣ — ١٧٤) . و الميزان ١ / ٢٧١)

والحديث أخرجه الطبراني وفي سنده عمرو بن جميع والأصبغ .

راجع : تنزيه الشريعة (١ / ٤٠٢)

وأخرجه أحمد في فضائل الصحابة (رقم ١١٦٢) ——————

——————— وابن عدي (٥ / ١٨٣٢)، والخطيب (٩ / ٧٢)، وابن الجوزي في العلل المتناهية (١ / ٢٤٢) والذهبي في الميزان (٣ / ١١٨) من طريق علي بن الحزور قال : سمعت أبا مريم الثقفي يقول : سمعت عمار بن ياسر يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لعليّ : طوبى لمن أحبك ، وصدق فيك، وويل لمن أبغضك وكذب فيك ، وفيه علي بن الحزور وهو آفته .

وقال الحافظ الذهبي : هذا باطل .

٣٧٢ ـ عن ابن عباس رضى الله عنهما قال :

رأيت أبا ذر وهو متعلق بأستار الكعبة، وهو يقول : من عرفنى فقد عرفنى ، ومن لم يعرفنى فأنا أبو ذر ، لو صمتم حتى تكونوا كالأوتاد وصليتم حتى تكونوا كالحنايا مانفعكم ذلك حتى تحبوا عليا . (١)

قال : الحديث موقوف على أبى ذر فلا يحتج به مع أنه نقله عن أبى ذر ، وفيه نظر ، ومع هذا فحبُّ عليٍّ واجب ، وليس ذلك من خصائصه، بل علينا أن نحبه كما علينا أن نحب عثمان، وعمر، وأبا بكر ، وأن نحب الأنصار، ففى الصحيح عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال : آية الإيمان حب الأنصار ، وآية النفاق بغض الأنصار.

وفى صحيح مسلم عن عليٍّ رضى الله عنه أنه قال : إن لعهد النبى الأمى إلىّ أنه لا يحبنى إلاّ مؤمن، ولا يبغضنى إلاّ منافق . (٢)

(منهاج السنة ٣/ ١٤ و ١٧) (٣)

---

(١) وروى مرفوعا من حديث جابر أخرجه ابن عدي في ترجمة عثمان ابن عبد الله بن عمر وبن عثمان (٥/ ١٨٢٤) وهو المتهم به وله أحاديث موضوعات أخرى .
وأورده الشوكانى فى الفوائد المجموعة (٣٩٦) .

(٢) وسيأتى الكلام عليه برقم ٣٧٥

(٣) أثبته الذهبى فى المنتقى (٣١٧)

٣٧٣ ـ وعن معاوية بن حيدة القشيرى قال : سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول لعلي : لا تبال، مَنْ مات يبغضك أن يموت يهوديا أو نصرانيا . (١)

قال الرافضي بعد ذكر هذه الأحاديث الثلاثة : فإذا رأينا المخالف يورد مثل هذه الأحاديث ، ونقلنا نحن أضعافها عن رجالنا الثقات ، وجب علينا المصير إليها ، وحرم العدول عنها .

قال شيخ الإسلام : والجواب أنا نتنزل، ونطالب بصحة النقل ، فإن مجرد رواية الموفق خطيب خوارزم لا تدل على الثبوت ، كيف وقد حشا تأليفه بالموضوعات التى يتعجب منها المحدث الصادق ، ويقول : سبحانك هذا بهتان عظيم . ومن كان خبيراً بما جرى ، ومهر فى الآثار ، علم بالاضطرار أن هذا وأمثاله مما ولده الكذابون بعد انقراض عصر الصحابة والتابعين .

ونقول : علمنا بالتواتر أن المهاجرين والأنصار كانوا يحبون الله ورسوله، وأن الرسول كان يحبهم ويتولاهم أعظم من علمنا بهذه الأخبار الملفقة ، وأن الإمام بعده أبو بكر باتفاق من أولئك السادة ، فكيف يجوز ردّ ما علمناه يقينا بأخبار لا نعلم صدقها ، كيف وقد علمنا أنها كذب وأنها لا توجد فى كتاب معتمد بإسناد مقارب .... (١)

(منهاج السنة ٤/١٠٧)

---

(١) أثبته الذهبى فى المنتقى (٤٧٧)

والحديث أخرجه العقيلى فى ترجمة عليّ بن قرين (٣/٢٤٩-٢٥٠) ومن طريقه ابن الجوزى فى الموضوعات (١/٣٨٥) عنه عن الجارود ابن يزيد عن بهز بن حكيم، عن أبيه، عن جده مرفوعاً ولفظه: من مات وفي قلبه بغض لعليّ ، فليمت يهوديا أو نصرانيا .

وقال العقيلى : ليس بمحفوظ من حديث بهز ، ولا من حديث جارود، وعلي بن قرين وضع هذا الحديث ، ولا يعرف من حديث جارود إلاّ عن علي بن قرين ، وجارود متروك الحديث ،

وراجع : تنزيه الشريعة (١/٣٦٠)

٢٧٤ ــ قوله تعالى : وَلَتَعْرِفَنَّهُمْ فِي لَحْنِ الْقَوْلِ [محمد : ٣٠]

روى أبو نعيم بإسناده عن أبي سعيد الخدري قال : ببغضهم عليا .

قال شيخ الإسلام : إن هذا من الكذب على أبي سعيد عند أهل المعرفة بالحديث وذكر كلاماً جيداً حول محبة الصحابة وما ينبغي تجاههم (١) (المنهاج ٤/٤٠) .

---

(١) وأثبته الذهبي في المنتقى (٤٤١ ــ ٤٤٢)

وأخرجه ابن المغازلي في مناقب علي (رقم ٣٥٩) .

عن عبدالله بن أيوب بن زاذان الخزاز، حدثنا زكريا بن يحيى، حدثنا علي بن قادم، عن رجل، عن أبي هارون العبدي، عن أبي سعيد الخدري . وإسناده ضعيف جداً بل هو موضوع .

فيه عبدالله بن أيوب بن زاذان قال الدارقطني : متروك . (الميزان ٢/٣٩٤) .

وعلي بن قادم : قال ابن سعد : منكر الحديث شديد التشيع وقال يحيى : ضعيف .

وقال أبو حاتم : محله الصدق (الميزان ٣/١٥٠)+ .

وقال ابن حجر : صدوق يتشيع (التقريب ٢/٤٢) .

وشيخ ابن قادم من المبهمين ، وأبو هارون العبدي هو عمارة ابن جوين متروك ، ومنهم من كذبه ، شيعي .

(التقريب (٢/٤٩) .

١٨ــــ باب ماورد أنه لا يحبه إلاّ مؤمن ولا يبغضه إلاّ منافق

٣٧٥ ــ قال علي : إنه لعهد النبى الأمى صلى الله عليه وسلم إليّ أنه لا يحبنى إلاّ مؤمن ولا يبغضنى إلاّ منافق .

ذكره شيخ الإسلام في منهاج السنة فقال :

ما جاء في الصحيح عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال : آية الإيمان حب الأنصار ، وآية النفاق بغض الأنصار .

وقال : لا يبغض الأنصار رجل يؤمن بالله واليوم الآخر .

وقال : إن هذه الأحاديث أصح مما يروى عن علي أنه قال : لعهد النبى الأمى إليّ أنه لا يحبنى إلاّ مؤمن ، ولا يبغضني إلاّ منافق، فإن هذا من أفراد مسلم ، وهو من رواية عديّ بن ثابت عن زر بن حُبيش عن عليّ .

والبخارى أعرض عن هذا الحديث بخلاف أحاديث الأنصار فإنها مما اتفق عليه أهل الصحيح كلهم البخارى وغيره ، وأهل العلم يعلمون يقينا أن النبى صلى الله عليه وسلم قاله .

وحديث عليّ قد شك فيه بعضهم (٤/ ٤٠)

وذكره فى موضع آخر وقال : إن كان هذا محفوظاً ثابتاً عن النبى صلى الله عليه وسلم (المنهاج (٢/ ٢٣١) .

وقال فى موضع آخر : حبّ عليّ واجب وليس ذلك من خصائصه بل علينا أن نحبه كما علينا أن نحب عثمان، وعمر، وأبا بكر، وأن نحب الأنصار ثم ذكر الحديثين المذكورين في حب الأنصار ،

وقال : وفي صحيح مسلم عن عليّ فذكره (المنهاج ٣/ ١٧) .(١)

=

. . . . . .

---

(١) والحديث كما ترى غمز فيه شيخ الإسلام بنقل شكّ بعض أهل العلم ثم بقوله : (إن كان محفوظا) .

وهذا الحديث رواه الإمام مسلم من حديث عديِ بن ثابت عن زر بن حبيش عن علي قال : قال عليّ : والذى فلق الحبة وبرأ النسمة أنه لعهد النبى صلى الله عليه وسلم إليّ: ألا يحبني إلاّ مؤمن، ولا يبغضني إلاّ منافق . (الإيمان ١/ ٨٦)

وقد رواه أبو نعيم في الحلية (٤/ ١٨٥) من غير وجه عن عـــدي ابن ثابت به .

وقال الدارقطني في التتبع : "وأخرج مسلم حديث عديّ بن ثابت والذى فلق الحبة ... ولم يخرجه البخارى".

وهذا يعتبر من الإلزامات من ناحية ، ومن التتبع من ناحية أخرى فكونه من الإلزامات أن رجاله رجال الصحيحين إلاّ أنه يقال انـــه ليس من شرط أهل الصحيح إخراج أحاديث المبتدعة ما يؤيـــــد بدعتهم .

وكونه من التتبع أن الحديث مداره على عديّ بن ثابت وهو ثقة لكنه متشيع ، قال بعض النقاد : إنه غال فى التشيع .

فمثل هذا يتوقف فيما روى موافقا لبدعته ، ولكن الحديث له شواهد من حديث أم سلمة رواه الطبرانى بإسناد حسن كما فى مجمع الزوائد (٩/ ١٣٢) .

وشاهد آخر أخرجه البخارى في المغازى (٨/ ٦٦)، وأحمد (٥ / ٣٥٦) أن النبى صلى الله عليه وسلم قال لبريدة : يابريـــدة ! أتبغض عليا ؟! فقلت : نعم! قال : لا تبغضه، فإن له فـى الخمس أكثر من ذلك .

وأما ما ذكر شيخ الإسلام أن الحديثين في حبّ الأنصار أصح مـن حديث عليّ المذكور فهذا لا شك فيه لأنهما مما اتفقا عليه الشيخان، وأما كون الحديث من أفراد مسلم فهذا لا يعد قدحا فيه لأن مسلما

. . . . . .

=== لم يلتزم أن لا يخرج إلاّ ما رواه البخارى ، ثم لم يلتزم الشيخان باستيعاب كل حديث صحيح حتى يوجه إليهما مثل هـــــذا الاعتراض .

فلا يتجه اعتراض الدارقطنى إلاّ إلى تفرد عدى بن ثابت وهـــو شيعي ، وروى ما يوافق بدعته ، وهو اعتراض وجيه من الناحيـة الصناعية ، ولعله هو سبب عدم إخراج البخارى للحديث .

وكان إخراج مسلم له نظراً إلى عدالة الراوى ، وضبطه مع وجـود شواهد أخرى له . والله اعلم .

وراجع : المتتبع (ص ٣٧٦ — ٣٧٧) وبين الإمامين : مسـلم والدارقطنى (١٧ — ١٩)

ثم رأيت أن الشيخ الألبانى خرّج الحديث من صحيح مسلم وغيره وذكر شاهده من حديث أم سلمة رواه الترمذى واُحمد (٦/٢٩٣)

وقال الترمذى : حسن غريب .

(الصحيحة رقم ١٧٢٠) .

١٩ ـــ باب ماروى فى أنه صلى الله عليه وسلم مدينة العلم وعـــلىّ بابهـــــــــا

٣٧٦ ـــ حديث : أنا مدينة العلم وعلىّ بابها .

قال : هذا ضعيف بل موضوع عند أهل المعرفة بالحديث لكن قد رواه الترمذى وغيره ، ومع هذا فهو كذب .

(أحاديث القصاص رقم ١٥ ، والفتاوى ١٨ / ١٢٣ ـ ١٢٤ و ٣٧٧)

وسئل عن الحديث فأجاب :

وأما حديث " أنا مدينة العلم " فأضعف وأوهى ، ولهذا إنما يعد في الموضوعات المكذوبات ، وإن كان الترمذى قد رواه ، ولهذا ذكره ابن الجوزى في الموضوعات ، وبيّن أنه موضوع من سائر طرقه .

والكذب يعرف من نفس متنه ، لا يحتاج إلى النظر في إسناده ، فإن النبى صلى الله عليه وسلم إذا كان " مدينة العلم " لم يكن لهـــذه المدينة إلاّ باب واحـــد ، ولا يجوز أن يكون المبلغ عنه واحداً ، بل يجب أن يكون المبلغ عنه أهل التواتر الذين يحصل العلم بخبرهـــم للغائب ، ورواية الواحد لا تفيد العلم إلاّ مع قرائن ، وتلك القرائـــن إما أن تكون منتفية ، وإما أن تكون خفية عن كثير من الناس ، أو أكثرهـم فلا يحصل لهم العلم بالقرآن ، والسنة المتواترة ، بخلاف النقل المتواتر : الذى يحصل به العلم للخاص والعام .

وهذا الحديث إنما افتراه زنديق ، أو جاهل : ظنه مدحاً ، وهو مطرق الزنادقة إلى القدح فى علم الدين ـــ إذا لم يبلغه إلاّ واحد من الصحابة .

ثم إن هذا خلاف المعلوم بالتواتر : فإن جميع مدائن المسلمـــين

بلغهم العلم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من غير طريق عـــــليّ رضى الله عنه . أما أهل المدينة ومكة فالأمر فيهم ظاهر ، وكذلك أهل الشام والبصرة ــ فإن هؤلاء لم يكونوا يروون عن عليّ إلاّ شيئا قليلا ، وإنما غالب علمه كان فى أهل الكوفة ، ومع هذا فقد كانوا تعلموا القرآن والسنة قبل أن يتولى عثمان ، فضلا عن خلافة عليّ .

وكان أفقه أهل المدينة ، وأعلمهم تعلموا الدين فى خلافة عمر ، وقبل ذلك لم يتعلم أحد منهم من عليّ شيئا إلاّ من تعلم منه لما كـــان باليمن ، كما تعلموا حينئذ من معاذ بن جبل ، وكان مقام معاذ بـــن جبل في أهل اليمن وتعليمه لهم أكثر من مقام عليّ وتعليمه ، ولهذا روى أهل اليمن عن معاذ أكثر مما رووه عن عليّ وشريح ، وغيره من أكابـــر التابعين إنما تفقهوا على معاذ .

ولما قدم عليّ الكوفة كان شريح قاضياً فيها قبل ذلك . وعليّ وجد على القضاء فى خلافته شريحا وعَبيدة السلمانى ، وكلاهما تفقه على غيره .

فإذا كان علم الإسلام انتشر في " مدائن الإسلام " : بالحجاز والشام ، واليمن ، والعراق ، وخراسان ، ومصر ، والمغـرب قبل أن يقدم إلى الكوفة ، ولما صار إلى الكوفة عامة ما بلغه من العلـم بلغهُ غيره من الصحابة ، ولم يختص عليّ بتبليغ شيء من العلم إلاّ وقـد اختص غيره بما هو أكثر منه .

" فالتبليغ العام " الحاصل بالولاية حصل لأبى بكر، وعمر وعثمان منه أكثر مما حصل لعليّ ، وأما " الخاص " : فابن عباس كان أكثر فتيـا منه ، وأبو هريرة أكثر رواية منه ، وعليّ أعلم منهما ، كما أن أبا بكر، وعمر، وعثمان أعلم منهما أيضا . فإن الخلفاء الراشدين قاموا من تبليغ العلم العام بما كان الناس أحوج إليه مما بلغه من بلغ بعض العلم الخاص .

٣٧٧ـ وقال: وأما ما يرويه أهل الكذب والجهل من اختصاص عليّ بعلم انفرد به عن الصحابة فكله باطل ، وقد ثبت عنه في الصحيح أنه قيل له : " هل عندكم من رسول الله صلى الله عليه وسلم شيء ؟ فقال: لا، والذي فلق الحبة، وبرأ النسمة إلاّ فهماً يؤتيه الله عبدا في كتابه، وما في هذه الصحيفة، وكان فيها عقول الديات ـ أي : أسنان الإبل التي تجب فيه الدية ، وفيها فكاك الأسير ، وفيها لا يقتل مسلم بكافر " .

وفي لفظ : " هل عهد إليكم رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا لم يعهده إلى الناس فنفى ذلك " إلى غير ذلك من الأحاديث عنه التي تدل على أن كل من ادعى أن النبي صلى الله عليه وسلم خصّه بعلم فقد كذب عليه . (الفتاوى ٤/ ٤١٠ـ ٤١٢ أو الفتاوى الكبرى ١/ ٤٧٣)

ونحوه ذكر في منهاج السنة (٤/ ١٣٨)

٣٧٨ـ وقال: وكذلك ما يذكر : أنه كان عنده علم باطن امتاز به عن أبي بكر ، وعمر ، وغيرهما : فهذا من مقالات الملاحدة الباطنية ، ونحوهم الذين هم أكفر منهم ، بل فيهم من الكفر ما ليس في اليهود ، والنصارى ، كالذين يعتقدون إلَهيته ، ونبوته ، وأنه كان أعلم من النبي صلى الله عليه وسلم، وأنه كان معلما للنبي صلى الله عليه وسلم في الباطن ، ونحو هذه المقالات : التي إنما يقولها الغلاة في الكفر والإلحاد، والله سبحانه وتعالى أعلم . (مجموع الفتاوى ٤/ ٤١٣) (١)

---

(١) الحديث مروى من غير وجه عن عليّ ، وابن عباس :

١ ـ أخرجه الترمذي في المناقب (٥/ ٦٣٧)

قال : حدثنا إسماعيل بن موسى ، ثنا محمد بن عمر بن الرومي، حدثنا شريك، عن سلمة بن كهيل ، عن سويد بن غفلة، عن الصنابحي

. . . . . .

=== عن عليّ رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أنا دار الحكمة وعليّ بابها .

وقال الترمذى : هذا حديث غريب منكر .

وقال : وروى بعضهم هذا الحديث عن شريك، ولم يذكروا فيه " عن الصنابحى " .

ولا نعرف هذا الحديث عن شريك ، ولم يذكروا فيه عن الصنابحى ولا نعرف هذا الحديث عن واحد من الثقات عن شريك ؛ وفى الباب عن ابن عباس .

وأخرجه ابن الجوزى (١ / ٣٤٩) بسنده عن الرومى به .

٢ ــ وأخرجه أبو نعيم في الحلية (١ / ٦٤) ومن طريقه ابن الجوزى فى الموضوعات (١ / ٣٤٩ ــ ٣٥٠) من طريق عبد الحميد بن بحر، عن شريك، عن سلمة، عن الصنابحي ، عن علي .

٣ ــ كما أخرجه بسند آخر عن عبد الحميد بن بحر البصرى به .

وقال ابن الجوزي : قال الدارقطنى : قد رواه سويد بن غفلة، عن الصنابحى لم يسنده ، والحديث مضطرب غير ثابت ، وسلمة لم يسمع من الصنابحى .

وقال فى محمد بن عمر الرومى : قال ابن حبان : كان يأتى عن الثقات بما ليس من حديثهم لا يجوز الاحتجاج به بحال .

والحديث أورده الذهبى فى ترجمة الرومى في الميزان (٤ / ٦٦٨) وقال : ما أدرى مَنْ وضعه ؟ .

وقال في الطريق الثانى والثالث : فيه عبد الحميد بن بحر . قال ابن حبان : كان يسرق الحديث ، ويحدث عن الثقات ما ليس من حديثهم لا يجوز الاحتجاج به بحال .

٤ ــ وأخرجه بطريق آخر وفيه محمد بن قيس وهو مجهول .

٥ ــ ومن طريق آخر وفيه مجاهيل .

===

. . . . . .

=== وحديث ابن عباس أخرجه من عشرة طرق :

٦ ــ الطريق الأول بسنده عن الخطيب البغدادى من تاريخه (٧/ ١٧٢) .

وفيه جعفر بن محمد البغدادي وهو متهم بسرقة هذا الحديث .

وأورده الذهبى في الميزان (١/ ٤١٥) والحافظ في اللسان (٢/ ١٢٣) .

٧ ــ والثانى أيضا من طريق الخطيب (تاريخ بغداد ٢/ ٣٧٧) وفيه رجاء بن سلمة وقد اتهموا بسرقته أيضا . راجع أيضا اللسان (٢/ ٤٥٦) .

٨ ــ والثالث من طريق الخطيب (١١/ ٢٠٤)

٩ ــ والرابع بإسناده هو ، وفيهما عمر بن اسماعيل ، قال يحيى ابن معين : ليس بشيء كذاب خبيث رجل سوء .

وقال الدارقطنى : متروك

انظر ترجمته فى الميزان (٣/ ١٨٢ والتهذيب (٧/ ٤٢٧) .

١٠ ــ والخامس من طريق الخطيب (تاريخ بغداد ١/ ٤٨ ــ ٥٠) وفيه أبو الصلت الهروي عبد السلام بن صالح وهو كذاب وضعه على أبى معاوية وسرقه منه جماعة .

وأخرجه الحاكم (٣/ ١٢٦) وابن المغازلي (١٢١ و ١٢٣ و ١٢٤) وأورده ابن حبان في المجروحين (٢/ ١٥١) في ترجمة أبي الصلت وقال ماتقدم .

١١ ــ والسادس من طريق ابن عدي (الكامل ١/ ١٩٣) وفيه أحمد بن سلمة قال ابن عدي : يحدث عن الثقات بالبواطيل ، ويسرق الأحاديث .

وأخرجه السهمى في تاريخ جرجان (٦٩) من طريق ابن عدى .

وأورده ابن كثير فى البداية (٧/ ٣٥٨) .

١٢ ــ والسابع من طريق ابن عدى (٣/ ١٢٤٨) ===

. . . . . .

=== وفيه سعيد بن عقبة قال ابن عدى : هو مجهول غير ثقة .
انظر ترجمته في اللسان أيضا (٣/٣٨) .

١٣ــ والثامن أيضا من طريق ابن عدى (٢/٧٥٢)

وفيه أبو سعيد العدوى الكذاب صراحا بالوضع ، اسمه " الحسن ابن على بن صالح " ، ترجمته في تاريخ بغداد (٧/٣٨١) و اللسان (٢/٢٢٨) .

١٤ــ والتاسع من طريق ابن حبان (١/١٣٠)

وفيه إسماعيل بن محمد بن يوسف ، قال ابن حبان : لا أصل له .
وقال ابن حبان : يسرق الأحاديث ، ويقلب الأسانيد لا يجوز الاحتجاج به .

١٥ ــ العاشر : ذكر عن ابن مردويه وفيه الحسن بن عثمان قال ابن عدى : كان يضع الحديث .

وله طريق غير هذه الطرق ، أخرجه ابن عدى فى الكامل (٥/١٨٢٣) .

وأورده ابن حبان في المجروحين (٢/١٠٢) .

وأخرجه ابن عدى في ترجمة عثمان بن عبد الله العثمانى بينما أورده ابن حبان في ترجمة عثمان بن خالد العثماني ، وكلاهما كذاب .

وحديث جابر : أوله : هذا أمير البررة ، وله طريقان :

١٦ــ الطريق الأول : من طريق ابن عدى (١/١٩٥)

وفيه أحمد بن عبد الله بن يزيد المكتب ، قال ابن عدى : كان يضع .

وأخرجه الحاكم (٣/١٢٧) ، وابن المغازلي (رقم ١٢٠ و ١٢٥) .

١٧ــ والثانى : من طريق الخطيب (٢/٣٧٧ تاريخ بغداد) .

وفيه أحمد بن طاهر بن حرملة ، قال ابن عدى : كان أكذب الناس (الكامل ١/١٩٩) .

===

. . . . . .

=== وله طرق أخرى : يراجع لها تاريخ ابن عساكر ، ومناقب علي لابن المغازلي .

والحديث قال فيه : ابن معين : هذا الحديث كذب ليس له أصل .

وقال ابن عدى : هذا الحديث موضوع ، ويعرف بأبى الصلت وقد رواه جماعة سرقوه منه .

وقال ابن حبان : لا أصل له . . . . . وكل من حدث بهذا المتن إنما سرقه من أبى الصلت، وإن قلب إسناده .

وسئل أحمد عن هذا الحديث فقال : قبح الله أبا الصلت، والحديث أنكره البخاري ، وقال : إنه كذب لا أصل له .

وكذا قال أبو حاتم ويحيى بن سعيد .

وقال ابن دقيق العيد : هذا الحديث لم يثبتوه ، وقيل : إنه باطل .

وقال الدارقطنى : غير ثابت .

وقد عدّ الدارقطنى جماعة ممن سرقه وهم :

١ ــ عمر بن إسماعيل بن مجالد .

٢ ــ ومحمد بن جعفر العبدي .

٣ ــ ومحمد بن يوسف شيخ لأهل الرى حدث به عن شيخ مجهول عن أبى عبيد .

٤ ــ شيخ شامي حدث به عن هشام بن عمار عن أبى معاوية .

٥ ــ وذكر ابن حبان خامساً وهو عثمان بن خالد العثماني روى عن عيسى بن يونس عن الأعمش، عن مجاهد، عن ابن عباس لا يجوز الاحتجاج به (المجروحين ٢/١٠٢)

وقال الدارقطنى : إنما رواه عن عيسى بن يونس : عثمان بن عبد الله الأموى ، وقال ابن حبان : وكان يضع الحديث على الثقات.

٦ ــ وذكر ابن عدى سادساً فقال : وسرقه أحمد بن سلمة عن

===

. . . . . .

= أبي الصلت : فحدث به عن أبي معاوية ، وكان يحدث عن الثقات بالبواطيل .

وذكر ابن الجوزي أربعة آخرين وهم :

٧ ـ رجاء بن سلمة .

٨ ـ وجعفر بن محمد البغدادي .

٩ ـ وأبو سعيد العدوي .

١٠ ـ وابن عقبة وقال : وكل هؤلاء (العشرة) رووه وحدثوا به والحديث لا أصل له .

وقال الذهبي : العجب من الحاكم وجرأته في تصحيحه هذا ، وأمثاله من البواطيل .

وتكلم العلامة المعلمي على الحديث بكلام جيد على تعليقه في الفوائد المجموعة للشوكاني (٣٤٨ ـ ٣٥٤)

وحكم عليه الألباني بالوضع (ضعيف الجامع ٢/ ١٣) .

هذا ، وقد سئل عنه الحافظ ابن حجر فأجاب بأنه حسن ، لا صحيح كما قال الحاكم ، ولا موضوع كما قال ابن الجوزي (اللآلي المصنوعة ١/ ٣٢٩) .

وقال العلائي : الصواب أنه حسن باعتبار طرقه لا صحيح ولا ضعيف فضلاً عن أن يكون موضوعا (الأسرار المرفوعة ١١٨ ـ ١١٩)

قلت : والطرق التي سبق ذكرها كلها مروية من الكذابين والمتهمين بالكذب ، وتتابع الأئمة على الحكم بوضعها ، فلا يلتفت إلى تصحيح أو تحسين مثل هذا النص مغتراً بالطرق وكثرتها والله أعلم .

وراجع : اللآلي المصنوعة (١/ ٣٢٦) ، وتنزيه الشريعة (١/ ٣٧٧) والدرر المنتشرة (٤٣) ، والمقاصد الحسنة (٩٧) ، والأسرار المرفوعة (١١٨) ، وكشف الخفاء (١/ ٢٠٣) والفوائد للشوكاني (٣٤٨ ـ ٣٥٤) ، وتذكرة الموضوعات للفتني (٩٥) ، والفوائد الموضوعة (٥٧)

٢٠ ـ باب ما روى في علمـــــه

٣٧٩ ـ قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ عِنْدَهُ عِلْمُ الْكِتَابِ ﴾ [الرعد : ٤٣]

من طريق أبي نعيم عن ابن الحنفية قال : هو علي بن أبـــي طالب .

٣٨٠ ـ وفي تفسير الثعلبي عن عبد الله بن سلام قال : قلت : من هذا الذي عنده علم الكتاب ؟ فقال : ذاك علي بن أبي طالب .

قال شيخ الإسلام رداً على الرافضي : أين صحة النقل بهـــذا عنهما وما هما بحجة مع مخالفة العلماء ، كيف وهذا كذب عليهما باطل (١)
(منهاج السنة ٤/٦٨)

٣٨١ ـ قال أبو البختري : رأيت علياً صعد منبر الكوفة وعليه مدرعة كانـــت لرسول الله صلى الله عليه وسلم متقلداً سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم، معتما بعمامته ، وفي اصبعه خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فكشف عن بطنه فقال : سلوني من قبل أن تفقدوني ، فإنما بين الجوانح مني علم جم ، هذا سَفَط العلم ، هذا لعاب رسول الله صلى اللـــه عليه وسلم ، هذا مازقني رسولُ الله صلى الله عليه وسلم زقا من غير وحي إليّ ، فوالله لو ثنيت وسادة ، فجلست عليها ، لأفتيت أهل التورا ة بتوراتهم ، وأهل الإنجيل بإنجيلهم ، حتى تنطق التوراة والإنجيل ، فتقول : صدق عليّ ، قد أفتاكم بما أنزل الله فيّ .

قال : الحديث المذكور عن عليّ كذب ظاهر لا تجوز نسبة مثله إلى عليّ ، فإن عليا أعلم بالله وبدين الله من أن يحكم بالتوراة والإنجيل ، وإذا تحاكم إليه أهل الكتابين لم يجز له أن يحكم بغير القرآن ، ومـــن

---

(١) وأثبته الذهبي في المنتقى (٤٥٧) .

نسب عليا إلى أن يحكم بالتوراة والإنجيل بين اليهود والنصارى ، أو يفتيهم بذلك ، ويمدحه بذلك إما أن يكون من أجهل الناس بالدين، وبما يمدح به صاحبه ، وإما أن يكون زنديقاً ملحداً ، أراد القدح في علي بمثل هذا الكلام الذى يستحق صاحبه الذم والعقاب ، دون المدح والثواب .

(منهاج السنة ٣/ ١٢٧ — ١٢٨) (١)

٣٨٢ — وقال أبو عمر الزاهد : قال أبو العباس : لا نعلم أحدا قال بعد نبيه : سلونى — من شيث إلى محمد — إلاّ عليا ، فسأله الأكابر أبو بكر وعمر وأشباههما حتى انقطع السؤال، ثم قال بعد هذا : يا كميل بن زياد! إن ها هنا علما جما، لو أصبت له حملة .

قال شيخ الإسلام : الجواب أن هذا النقل إن صح عن ثعلب ، فثعلب لم يذكر له إسناداً حتى يحتج به ، وليس ثعلب من أئمة الحديث الذين يعرفون صحيحه من سقيمه حتى يقال : قد صح عنده كما إذا قال أحمد، أو يحيى بن معين، أو البخاريّ ونحوهم .

بل مَن هو أعلم من ثعلب من الفقهاء يذكرون أحاديث كثيرة لا أصل لها فكيف ثعلب ، وهو قد سمع هذا من بعض الناس الذين لا يذكرون ما يقولون عن أحد ، وعليّ لم يقل هذا بالمدينة لا في خلافة أبي بكر ولا عمر، ولا عثمان ، بل قال نحوه بالكوفة .

فكان يأمرهم بطلب العلم والسؤال كما فى حديث كميل بن زياد ولم يصحبه إلاّ بالكوفة فإنه قال : يا كميل! إن ههنا لعلما لو أصبت له حملة ، وأما أبو بكر فلم يكن يسأل عليا عن شيء ، وأما عمر فكان يشاور كما يشاور غيره .

(منهاج السنة ٣/ ١٢٨) (٢)

---

(١) وأثبته الذهبى فى المنتقى (٣٤٣ — ٣٤٤)

(٢) « « « « (٣٤٤ — ٣٤٥)

٢١ ــ باب ما روى أنه شرب من غسل النـــــبى صلى الله عليه وسلم فأورثه علم الأولين والآخرين

٣٨٣ ــ قال شيخ الإسلام :

وما يقوله بعض الجهال أنه شرب من غسل النبى صلى اللـــه عليه وسلم فأورثه علم الأولين والآخرين : من أقبح الكذب البارد ، فإن شرب غسل الميت ليس بمشروع ، ولا شرب عليّ شيئا ، ولو كـــان هذا يوجب العلم لشركه في ذلك كل من حضر ، ولم يرو هذا أحد من أهل العلم . (الفتاوى ٤/ ٤١٢ أو الكبرى ١/ ٤٧٤) (١)

٢٢ ــ باب ماروى أنه أقضى النـــــاس

٣٨٤ــ حديث : أقضاكم عليّ .

سئل شيخ الإسلام عن هذا الحديث فقال :

وأما قوله " أقضاكم عليّ " فلم يروه أحد من أهل الكتب الستة ، ولا أهل المسانيد المشهورة ، لا أحمد ، ولا غيره بإسناد صحيـح ولا ضعيف ، وإنما يروى من طريق مَن هو معروف بالكذب ، ولكن قال عمـر ابن الخطاب : أبيّ أقرؤنا ، وعليّ أقضانا ، وهذا قاله بعد موت أبـى بكـــر .

---

(١) قال الشوكانى : قول علي : غسلت النبى صلى الله عليه وسلم ، فشربت ماء محاجر عينيه ، فورثت علم الأولين والآخرين .
قال النووى : ليس بصحيح (الفوائد المجموعة ٣٨٣)

والذى فى الترمذى وغيره أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : " أعلم أمتى بالحلال والحرام معاذ بن جبل ، وأعلمها بالفرائض زيد بن ثابت " وليس فيه ذكر عليّ ، والحديث الذى فيه ذكر عليّ مع ضعفه ، فيه أن معاذ بن جبل أعلم بالحلال والحرام ، وزيد بن ثابت أعلم بالفرائض ، فلو قدر صحة هذا الحديث : لكان الأعلم بالحلال والحرام أوسع علما من الأعلم بالقضاء ، لأن الذى يختص بالقضاء إنما هو فصل الخصومات في الظاهر مع جواز أن يكون الباطن بخلافه كما قال النبى صلى الله عليه وسلم : " إنكم تختصمون إليّ ، ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض ، وإنما أقضى بنحو ما أسمع . فمن قضيت له من حق أخيه شيئا فلا يأخذه فإنما أقطع له قطعة من النار " . فقد أخبر سيد القضاة أن قضاءه لا يحل الحرام ، بل يحرم على المسلم أن يأخذ بقضائه ما قضى له به من حق الغير . وعلم الحلال والحرام يتناول الظاهر والباطن : فكان الأعلم به أعلم بالدين .

وأيضا فالقضاء نوعان :

(أحدهما) الحكم عند تجاحد الخصمين مثل أن يدعى أحدهما أمراً يكذبه الآخر فيه فيحكم فيه بالبينة ونحوها .

(والثانى) مالا يتجاحدان فيه — يتصادقان — ولكن لا يعلمان ما يستحق كل منهما كتنازعهما : فى قسم فريضة ، أو فيما يجب لكل من الزوجين على الآخر ، أو فيما يستحقه كل من الشريكين ، ونحو ذلك .

فهذا الباب هو من أبواب الحلال والحرام . فإذا أفتاهما من يرضيان بقوله كفاهما ذلك ، ولم يحتاجا إلى من يحكم بينهما ، وإنما يحتاجان إلى حاكم عند التجاحد ، وذاك إنما يكون في الأغلب مع الفجور . وقد يكون مع النسيان ، فأما الحلال والحرام فيحتاج إليه كل أحد من بر وفاجر ، ومايختص بالقضاء لا يحتاج إليه إلا قليل من الأبرار .

ولهذا لما أمر أبو بكر عمرَ أن يقضي بين الناس مكث حولا لـــم يتحاكم اثنان في شيء ، ولو عد مجموع ما قضى النبي صلى الله عليه وسلم من هذا النوع لم يبلغ عشر حكومات ، فأين هذا من كلامه في الحـــلال والحرام ؟ الذي هو قوام دين الإسلام ؟ يحتاج إليه الخاص والعام.

(مجموع الفتاوى ٤/٤٠٨ ــ ٤١٠ أو الفتاوى الكبرى ١/٤٧١) ، ونحوه تكلم في منهاج السنة (٤/١٣٨ ــ ١٣٩) وأثبته الذهبي فـــي المنتقى (٤٩٦) (١)

---

(١) ذكر شيخ الإسلام هنا عدة أحاديث :

الحديث الأول :

قول عمر بن الخطاب رضي الله عنه : أخرجه أحمد (٥/١١٣) والبخاري في التفسير (رقم ٤٤٨١) وفضائل القرآن (٥٠٠٥) ، والفسوي في المعرفة والتاريخ (٢/٤٨١) والحاكم (٣/٣٠٥) وأبو نعيم في الحلية (١/٦٥) .

وأورده الذهبي في معرفة القراء في ترجمة أبي بن كعب .

والحديث الثاني :

أقضاكم عليّ : روى مرفوعا عن أبي سعيد الخدري وأنس ، ومعاذ

وحديث أبي سعيد الخدري : أخرجه أبو نعيم في الحلية (١/٦٦) ومحل الشاهد منه : وأعلمهم بالقضية .

وفي سنده عصمة بن محمد قال يحيى بن معين : كذاب يضـــع الحديث ، وقال أبو حاتم : ليس بقوي ، وقال العقيلي : حدث بالبواطيل عن الثقات ، وقال الدارقطني وغيره : متروك وقال ابن عدي : كل حديثه غير محفوظ (الكامل ٢٠٠٩) ، والميزان (٣/٦٨) .

وأورده السخاوي في المقاصد (٧٢) ، والشوكاني في الفوائـــد (٣٤٤) .

===

. . . . . .

=== ٢ ــ وحديث أنس : أخرجه العقيلي في ترجمة سلام بن سلم الطويل (٢/ ١٥٩)
وأوله : أرحم هذه الأمة بها أبو بكر ، وفيه : وأقضاهم عليّ بن أبي طالب . . . . . وأقرؤهم لكتاب الله : أبي بن كعب ،
وفيه : معاذ بن جبل أعلم الناس بحلال الله وحرامه .
وسلام هذا كذاب ، قال العقيلي : لا يتابع عليه ، والغالب على حديثه الوهم ، والكلام كله معروف بغير هذه الأسانيد بأسانيد ثابتة جياد .
وراجع : الصحيحة للألباني (في رقم ١٤٣٦) .

٣ ــ وحديث معاذ : يا علي أخصمك بالنبوة ولا نبوة بعدي . . .
وفيه : " وأبصرهم بالقضية " ، تقدم قريباً .

٤ ــ وأخرجه ابن عساكر عن إبراهيم بن طلحة بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق .
وفيه : وأقضاهم علي .
وقال الألباني : ضعيف (ضعيف الجامع الصغير ١/ ٢٥٦) .

٥ ــ ورواه عبد الرزاق عن معمر عن قتادة رفعه مرسلا : أرحم أمتي بأمتي أبو بكر ، وأقضاهم علي .
وهو ضعيف للإرسال .

والحديث الثالث :
إن معاذ بن جبل أعلم بالحلال والحرام، وزيد بن ثابت أعلم بالفرائض
أخرجه الترمذي، وقال : حسن صحيح ، وصححه الحاكم على شرط الشيخين .
وأقره الذهبي وتبعهم الألباني ، وسيأتي تخريجه في باب ماروي في فضل معاذ، وزيد بن ثابت (رقم ٤٣٧) .

٢٣ ـ باب ماروي في إقرار النبى صلى الله عليه وسلم له في حكومته في البقرة التى قتلت حمارا

٣٨٥ ـ قال شيخ الإسلام : وأما ما ذكره (عن علي) من الحكومة في البقرة التى قتلت حمارا .

(وأقره النبى صلى الله عليه وسلم)

فهذا الحديث لا يعرف وليس هو في شيء من كتب الحديث والفقه مع احتياج الفقهاء في هذه المسألة إلى نص ، ولم يذكر له إسناداً ، فكيف يصدق بشيء لا دليل على صحته ، بل الأدلة المعلومة تدل على انتفائه ، ومع هذا فهذا الحكم الذى نقله عن علي ، وأن النبى صلى الله عليه وسلم أقره إذا حمل على ظاهره كان مخالفاً لسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وإجماع النبى صلى الله عليه وسلم فإن النبى صلى الله عليه وسلم ثبت عنه أنه قال : العجماء جبار ...

ثم ذكر كلاماً حول معنى الحديث ومذاهب أهل العلم منه وقال :

ومن نقل هذا عن النبى صلى الله عليه وسلم فقد كذب عليه .

(منهاج السنة ٤/١٦٢)

٢٤ ـ باب ما روى أن المدينة لا تصلح إلّا بي أو بك

٣٨٦ ـ حديث : إن المدينة لا تصلح إلّا بي أو بك .

قال : هذا كذب موضوع ، فقد كان علي معه فى بدر ، وخيبر ، وحنين ، وغير ذلك ، واستعمل غيره عليها . (١)

(المنهاج ٢/٢٢٤)

---

(١) وأورده الذهبى في المنتقى (٢١٣)

والحديث أخرجه ابن حبان في المجروحين (ترجمة حفص بن عمر الأيلى (١/٢٥٨) .

===

. . . . . .

=== من حديث الزهري عن سعيد بن المسيب قال : قلت لسعد : أنت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لعلي ؟ قال : نعم، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول غير مرة لعلي : إن المدينة لا تصلح إلاّ بي أو بك ، وأنت مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي .

وقال ابن حبان : هذا ليس من حديث سعيد بن المسيب ، ولا من حديث الزهري ولا من حديث مالك ، وإنما عند مالك عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن سعيد بن المسيب، عن سعد قال : جمع لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم أحد فقال : (ارم فداك أبي وأمي) .

وقال في الأيلي هذا : يقلب الأخبار، ويلزق بالأسانيد الصحيحة المتون الواهية ، ويعمد إلى خبر يعرف من طريق واحد ، فيأتي به من طريق آخر لا يعرف .

ثم ذكر إسناده إلى مالك، وقال : فحمل حفص بن عمر الأيلي متن خبر يزيد بن عياض على مالك بن أنس عن الزهري عن سعيد متوهما أو متعمدا وقرن إليه ابن أبي ذئب وإبراهيم بن سعد، وهذا ليس من حديثهما .

وقوله : المدينة لا تصلح إلاّ بي أو بك ؛ باطل ، ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا قط ، ولا سعد رواه ، ولا سعيد ابن المسيب حدث به ، ولا الزهري قاله، ولا مالك رواه، ولست أحفظ لمالك، ولا للزهري فيما رويا من الحديث شيئا من مناقب علي عليه السلام أصلا . فانقلب إلى أنه موضوع أميل .

ومن طريق ابن حبان : أخرجه ابن الجوزي (١ / ٢٥٧)

وأخرجه الحاكم (كما في تنزيه الشريعة ١/٣٨) من حديث علي وقال : صحيح الإسناد ، وتعقبه الذهبي بأن في إسناده حكيم بن جبير وهو ضعيف ، وعبد الله بن بكر الغنوي وهو منكر الحديث .

===

٢٥ ــ باب ماجاء فى إعطائه الرأية يوم خـــيبر

٣٨٧ ــ حديث: لأعطين الرأية الخ

قال + أصح حديث يروى فى فضل علي : لأعطين الراية الخ (١)

وقال : وزاد فيه بعض الكذابين أنه أخذها أبو بكر وعمر قهرا .

قال : وفى الصحيح (٢) : إن عمر قال : ما أحببت الإمارة إلا يومئذ . (الفتاوى ٤/٤١٦)

=== وأما قوله فى الحديث : أنت منى بمنزلة هارون من موسى فهو فى الصحيحين وغيرهما .

والحديث أورده الشوكانى فى الفوائد المجموعة (٣٥٦) بلفظ : إنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلي حين رآه خرج إلـــى غزوة تبوك ، وخلف عليا بالمدينة فقال له : يخلفنى مـــع النساء والصبيان ؟ فقال له : إن المدينة لا تصلح بى الخ وراجع تنزيه الشريعة (١/٣٨٢) .

(١) الحديث أخرجه أحمد فى المسند (٥/٣٣٣)، وفضائل الصحابة (رقم١٠٣٧) والبخارى (٧/٧٠) ومسلم فى فضائل الصحابة رقم (٢٤٠٦) (٤/١٨٧٢) من حديث سهل بن سعد رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :" لأعطين الرأية غدا رجـــلا يفتح الله على يديه ، قال: فبات الناس يدوكون ليلتهم، أيهم يعطاها ، فلما أصبح الناس غدوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم كلهـــم يرجو أن يعطاها ، فقال : أين علىّ بن أبى طالب ؟ فقالوا : يشتكى عينيه يارسول الله ! قال : فأرسلوا إليه فأتونى به . فلمـــا جاء بصق فى عينيه، ودعا له ، فبرأ حتى كأن لم يكن به وجع ، فأعطاه الرأية ، فقال علىّ : يارسول الله أقاتلهم حتى يكونوا مثلنـــا فقال : انفذ على رسلك حتى تنزل بساحتهم ، ثم ادعهم إلى الإسلام وأخبرهم بما يجب عليهم من حق الله فيه ، فوالله لأن يهدى اللـــه بك رجلا واحداً خيرا لك من أن يكون لك حمر النعم .

(٢) أخرجه مسلم من حديث أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

===

٣٨٨ ــ إن النبى صلى الله عليه وسلم لما حاصر خيبر تسعا وعشرين ليلة ، وكانت الرأية لأمير المؤمنين علي ، فلحقه رمد ،أعجزه عن الحرب ،وخرج مرحب ، يتعرض للحرب ، فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم أبا بكر فقال له : خذ الرأية ، فأخذ ها فى جمع من المهاجرين ، ولم يغن شيئاً،ورجع منهزما ، فلما كان من الغد تعرض لها عُمر ، فسار غير بعيد ثم رجع يخبر أصحابه . فقال النبى صلى الله عليه وسلم : جيئونى بعلي فقيل : إنه أرمد ، فقال : أرونيه رجلا يحب الله ورسوله ، ويحبه الله ورسوله ، ليس بفرار ، فجاؤا بعلي ، فتفل في يده ، ومسحها على عينيه ورأسه ، فبرأ ، فأعطاه الرأية ، ففتح الله على يديه ، وقتل مرحب

قال شيخ الإسلام : الذى في الصحيح بروايةَ الثقات أن عليا كان غائبا عن خيبر ، ولم يكن حاضراً فيها تخلف عن الغزاة لأنه كان أرمد ثم إنه شق عليه التخلف عن النبى صلى الله عليه وسلم فلحقه ،فقال النبى صلى الله عليه وسلم قبل قدومه : لأعطين الرأية رجلا يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله يفتح الله على يديه .

قال : ولم تكن الرأية قبل ذلك لأبى بكر ولا لعمر ولا قربها واحد منهما بل هذا من الأكاذيب ولهذا قال عمر : فما أحببت الإمارة إلاّ يومئذ وبات الناس كلهم يرجون أن يعطاها،فلما أصبح دعا عليا ، فقيل له : إنه أرمد ، فجاءه ،فتفل في عينيه ، حتى برأ،فأعطاه الرأية وكان هذا التخصيص جزاء مجيء عليّ مع الرمد ، وكان إخبار النبى صلى الله عليه وسلم بذلك وعليّ ليس بحاضر لا يرجونه من كراماته صلى الله عليه وسلم ،فليس فى الحديث

=== قال يوم خيبر : لأعطين هذه الرأيةَ رجلا يحب الله ورسوله ،يفتح الله على يديه . قال عمر بن الخطاب : ما أحببت الإمارة إلاّ يومئذ قال : فتساورت لها رجاء أن ادعى لها ....
(فضائل الصحابة ٤/١٨٧١ ــ ١٨٧٢ رقم ٢٤٠٥) .

تنقيص بأبي بكر وعمر أصلا . ثم تكلم على الحديث بتفصيل .
(١)
(منهاج السنة ٤/٩٧ — ٩٨)

---

(١) وأثبته الذهبي في المنتقى وقال : أورده بلفظ منكر .
ولا ريب أن عليا يحبه الله ففيه ردّ على الخوارج والأموية ، قال الأشعري في كتاب المقالات : أجمعت الخوارج على كفر عليّ ، وليس في الحديث ما يختص به علي ، بل غيره يحبه الله وكون الفتح على يديه يدل على فضيلته لا أفضليته . (٤٧٢)

والحديث المنكر أخرجه أحمد (٥/٣٥٣) والنسائي في خصائص على (رقم ١٥)

وابن الأثير في أسد الغابة (٤/٢١) من طريق حسين بن واقد، عن عبد الله بن بريدة عن أبيه بريدة وذكر الحديث نحوه .

وفي سنده حسين بن واقد، وهو ثقة لكن له أوهام (التهذيب ٢ / ٣٧٣) والتقريب)

وفي سنده معاذ بن خالد له مناكير، وقد احتمل قاله الذهبي ، وقال الحافظ ابن حجر : صدوق (التقريب)
لكن تابعه زيد بن حباب في رواية أحمد ، وتابعه علي بن الحسين عند ابن عساكر + .
المتن
والإسناد يحتمل التحسين لكن المتن منكر ، وقد حكم على نكارته الذهبي كما مر النقل عنه .
ولما كان لفظ حديث بريدة مخالفا لما ورد في الصحيحين وغيرهما من لفظ هذا الحديث عدّه شيخ الإسلام من الأكاذيب التي لا تؤيدها رواية الثقات الأثبات .
وحديث الرأية قال فيه شيخ الإسلام : إنه أصح ما ورد في فضل عليّ ، وقد تقدم تخريجه من الصحيحين من كتاب فضائل الصحابة .

٢٦ ـ باب ما روى من مبارزة على لعمرو بن عبدِ وُدّ

٣٨٩ ـ وعن (بهز بن) حكيم بن حزام عن أبيه، عن جده عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال لمبارزة عليّ بن أبى طالب لعمرو بن عبد ود يوم الخندق؛ أفضل من عمل أمتى إلى يوم القيامة .

قال : كذب (منهاج السنة ٣/٩ـ١٠)
وأثبته الذهبى فى المنتقى (٣١٣)

وقال فى موضع آخر :

٣٩٠ ـ عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال : قتل عليّ لعمرو بن عبد ود أفضل من عبادة الثقلين من الأحاديث الموضوعة .

ولهذا لم يروه أحد من علماء المسلمين في شيء من الكتب التى يعتمد عليها ، بل ولا يعرف له إسناد صحيح ، ولا ضعيف ، وهو كذب ولا يجوز نسبته إلى النبى صلى الله عليه وسلم .

(المنهاج ٤/١٧٢)[1]

---

(١) والحديث أخرجه الحاكم (٣/٣٢) بسنده عن أحمد بن عيسى التنيسى الخشاب، عن عمرو بن أبى سلمة ، عن سفيان الثورى، عن بهز بن حكيم به .

وقال الذهبى : قبح الله رافضياً افتراه .

قلت : وفى سنده أحمد بن عيسى قال الدارقطنى : ليس بالقوى .

وقال ابن طاهر : كذاب يضع الحديث ، وذكره ابن حبان فى المجروحين، وقال ابن عدى : له مناكير .

(انظر الميزان ١/١٢٦) .

٢٧ ـ باب ماروى أن الله خلق من نور وجه عليّ سبعين ألف ملك

---

٣٩١ ـ وعن أنس مرفوعا : خلق الله من نور وجه عليّ سبعين ألف ملك ، يستغفرون له ، ولمحبيه إلى يوم القيامة .

قال : كذب . (١) (منهاج السنة ٣/٩ ـ ١٠)

٢٨ ـ باب ما روى أنه فاروق هذه الأمة

---

٣٩٢ ـ حديث : هذا فاروق أمتى ، يفرق بين أهل الحق والباطل .

قال : هذا الحديث لا يستريب أهل المعرفة بالحديث بأنه موضوع مكذوب على النبى صلى الله عليه وسلم ، ولم يرو في كتب العلم المعتمدة ولا له إسناد معروف .

(٢) (منهاج السنةباختصار٢/٢٢٨ ـ ٢٢٩)

---

(١) وأثبته الذهبى في المنتقى (٣١٢) .

(٢) وأثبته الذهبى في المنتقى وقال : ما هذا بأول حديث كذبتموه ، ولا نعرف له إسناداً ألبتة (٢١٥)

وقد تقدم هذا اللفظ فى حديث : أنت أول من آمن بى ، وأنت أول من يصافحنى الخ .

٢٩ ـ باب ما روى في زهده في الطعام

٣٩٣ ـ روى عبد الله بن أحمد : حدثنا علي بن حكيم، حدثنا شريك، عن عاصم بن كليب، عن محمد بن كعب القرظي، قال: سمعت عليا قال : كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم، وانى لأربط الحجر على بطني من الجوع، وان صدقتي اليوم لتبلغ أربعين ألفا .

قال شيخ الإسلام : وهذا وإن كان ضعيفاً فهو يقابل لمن قال: إنه كان لا يأكل في العراق إلا خبز الشعير ، مع أن ذلك النقل لا إسناد له .

(المنهاج ٤/١٣٣) (١)

---

(١) أخرجه عبد الله بن أحمد في زيادات فضائل الصحابة لأبيه (رقم ٨٩٩) .

وأخرجه أحمد في فضائل الصحابة (رقم ٩٢٧) عن حجاج، عن شريك به .

وأخرجه الدولابي في الكنى (٢/١٦٣) بسنده عن شريك به دون قوله : وان صدقتي .

وهو ضعيف كما قال شيخ الإسلام، وعلته شريك بن عبد الله القاضي وعاصم بن كليب ثقة لكن قال ابن المديني : لا يحتج به إذا انفرد .

(الجرح والتعديل ٣/١/٣٥٠) وتهذيب التهذيب (٥ / ٥٥) .

٣٠ ـ باب ما روى فى ردّ الشمس لعلي بن أبى طالب

٣٢٤ ـ قال الرافضي : رجوع الشمس له مرتين : إحداهما في زمن النبى صلى الله عليه وسلم ، والثانية بعده .

أما الأولى فروى جابر ، وأبو سعيد الخدرى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نزل عليه جبريل يوما يناجيه من عند الله فلما تغشاه الوحى توسد فخذ أمير المؤمنين، فلم يرفع رأسه حتى غابت الشمس فصلى عليّ العصر بالإيماء، فلما استيقظ النبى صلى الله عليه وسلم قال له: سل الله تعالى يرد عليك الشمس لتصلى العصر قائما فدعا فردت الشمس فصلى العصر قائما .

وأما الثانية فلما أراد أن يعبر الفرات ببابل استعمل كثير من أصحابه دوابهم وصلى لنفسه فى طائفة من أصحابه العصر وفات كثيرا منهم فتكلموا في ذلك فسأل الله ردّ الشمس فردت، ونظمه الحميرى فقال :

ردت عليه الشمس لما فاته ... وقت الصلاة وقد دنت للمغرب
حتى تبلج نورها في وقتها ... للعصر ثم هوت هوى الكوكب
وعليه قد ردت ببابل مرة ... أخرى وما ردت لخلق مغرب

(والجواب) أن يقال فضل علي وولايته لله وعلو منزلته عند الله معلوم عند الله، ولله الحمد من طرق ثابتة أفادتنا العلم اليقينى لا يحتاج معها إلى كذب، ولا إلى مالا يعلم صدقه .

وحديث ردّ الشمس له قد ذكره طائفة كالطحاوي، والقاضى عياض وغيرهما وعدّوا ذلك من معجزات النبى صلى الله عليه وسلم .

لكن المحققون من أهل العلم والمعرفة بالحديث يعلمون أن هذا الحديث كذب موضوع كما ذكره ابن الجوزى في كتاب الموضوعات، فرواه من كتاب أبى جعفر العقيلي في الضعفاء من طريق عبيد الله بن موسى

عن فضيل بن مرزوق ، عن إبراهيم بن الحسن، عن فاطمة بنت الحسين، عن أسماء بنت عميس قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوحى إليه ورأسه في حجر عليّ، فلم يصل العصر حتى غربت الشمس، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : صليت يا على ؟! قال : لا ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اللهم إنه كان فى طاعتك، وطاعة رسولك فارد د عليه الشمس فقالت أسماء : فرأيتها غربت، ثم رأيتها طلعت بعد ما غربت

قال أبو الفرج : هذا الحديث موضوع بلا شك ، وقد اضطرب الرواة فيه فرواه سعيد بن مسعود، عن عبيد الله بن موسى، عن فضيل بن مرزوق، عن عبد الرحمن بن عبيد، عن عبد الله بن دينار، عن عليّ بن الحسين، عن فاطمة بنت الحسين، عن أسماء .

قال : وفضيل بن مرزوق ضعفه يحيى، وقال أبو حاتم بن حبان: يروى الموضوعات ، ويخطيء على الثقات . (١)

---

(١) أخرجه العقيلي في الضعفاء (٣/٣٢٦) عن أحمد بن داود، عن عمار بن مطر، عن فضيل بن مرزوق به، وعنه ابن الجوزى (١/٣٥٥) كما أخرجه الجورقانى فى الأباطيل (رقم ١٥٤)، وابن الجوزى (١/٣٥٥)، وابن المغازلي (رقم ١٤٠) من طريق عبيد الله بن موسى به .
ومنه يعلم أن العقيلي لم يروه عن طريق عبيد الله بن موسى، ولا روى عنه ابن الجوزى بهذا الطريق ، فما قاله شيخ الإسلام هنا أن ابن الجوزى رواه من طريق العقيلى عن موسى بن عبيد الله سبق نظر فى الإسناد إذ رواه ابن الجوزى بسند آخر عن عمار بن مطر عن فضيل به .
وقال الجورقانى : منكر مضطرب ، ثم ذكر طريق سعيد بن مسعود وقال العقيلى : يحدث عن الثقات بمناكير ، وقال فى الحديث : الرواية فيه لينة .
ثم ذكر حديث أبى هريرة : لم ترد الشمس إلا على يوشع . وأورده الذهبى فى ترجمة عمار (٣/١٦٩) والحافظ فى اللسان (٣/٢٧٦) .

قال أبو الفرج : وهذا الحديث مداره على عبيد الله بن موسى عنه .

قلت : والمعروف أن سعيد بن مسعود رواه عن عبيد الله بن موسى عن فضيل بن مرزوق، عن إبراهيم بن الحسن ، عن فاطمة بنت الحسين عن أسماء .

ورواه محمد بن مرزوق عن حسين الأشقر، عن عليّ بن عاصم، عن عبد الرحمن بن عُبيد، عن عبد الله بن دينار، عن علي بن الحسين، عن فاطمة بنت علي، عن أسماء كما سيأتي ذكره .

قال أبو الفرج : وقد روى هذا الحديث ابن شاهين: حدثنا أحمد ابن محمد بن سعيد الهمداني، حدثنا أحمد بن يحيى الصوفي، حدثنا عبد الرحمن بن شريك، حدثنا أبي، عن عروة بن عبد الله بن قشير قال : دخلت على فاطمة بنت عليّ بن أبي طالب، فحدثتني أن علي بن أبي طالب وذكر حديث رجوع الشمس .

قال أبو الفرج : وهذا حديث باطل، أما حديث عبد الرحمن بن شريك فقال أبو حاتم: هو واهي الحديث، قال : وأنا لا أتهم بهذا الحديث إلاّ ابن عقدة فإنه كان رافضياً يحدث بمثالب الصحابة .

قال أبو أحمد بن عدي الحافظ : سمعت أبا بكر بن أبي طالب يقول : ابن عقدة لا يتدين بالحديث كان يحمل شيوخا بالكوفة على الكذب ، يسوي لهم نسخا، ويأمرهم أن يروها ، وقد بينا ذلك منه في غير نسخة .

وسئل عنه الدارقطني ، فقال : رجل سوء .

قال أبو الفرج : وقد رواه ابن مردويه من حديث داود بن فراهيج عن أبي هريرة . قال : وداود ضعيف ضعفه شعبة . (١)

---

(١) الموضوعات (١/ ٣٥٦) .

قلت : فليس في هؤلاء من يحتج به دون هذا .

وأما الثاني ببابل فلا ريب أن هذا كذب ، وإنشاد الحميرى لا حجة فيه ، لأنه لم يشهد ذلك ، والكذب قديم فقد سمعه فنظمه ، وأهل الغلو في المدح والذم ينظمون مالا تتحقق صحته ، لاسيما والحميرى معروف بالغلو .

وقد أخرجا في الصحيحين عن أبي هريرة قال: غزا نبيّ من الأنبياء فقال لقومه : لا ينبغي رجل قد ملك بضع امرأة يريد أن يبني بها ، ولما يبن ، ولا رجل قد بنى بيتا ولم يرفع سقفه ، ولا رجل اشترى غنما أو خلفات وهو ينظر ولدها ، قال : فغزوا أفدانا من القرية حتى صلى العصر قريبا من ذلك ، فقال للشمس : أنت مأمورة ، وأنا مأمور ، اللهم احبسها علي شيئا ، فحبست عليه حتى فتح الله عليه . (١)

فإن قيل: فهذه الأمة أفضل من بني إسرائيل فإذا كانت قد ردت ليوشع فما المانع أن ترد لفضلاء هذه الأمة ؟! فيقال : يوشع لم ترد له شمس ، ولكن تأخر غروبها ، طول النهار ، وهذا قد لا يظهر للناس ، فإن طول النهار وقصره لا يدرك ، ونحن إنما علمنا وقوفها ليوشع بخبر النبي صلى الله عليه وسلم ، وأيضا لا مانع من طول ذلك لو شاء الله لفعل ذلك لكن يوشع كان محتاجاً إلى ذلك لأن القتال كان محرما عليه بعد غروب الشمس لأجل ما حرم الله عليهم من العمل ليلة السبت ويوم السبت . وأما أمة محمد فلا حاجة لهم إلى ذلك ، ولا منفعة لهم فيه فإن الذي فاتته العصر إن كان مفرطا لم يسقط ذنبه إلا بالتوبة ، ومع التوبة لا يحتاج إلى ردّ ، وإن لم يكن مفرطا كالنائم والناسي فلا ملام عليه في الصلاة بعد الغروب .

وأيضا فبنفس غروب الشمس خرج الوقت المضروب للصلاة فالمصلي بعد

---

(١) البخاري : فرض الخمس (٦ / ٢٢٠) والنكاح (٩ / ٢٢٣) مسلم : الجهاد (٣ / ١٣٦٦) ورواه أحمد (٢ / ٣٢٥ و ٣١٨) والحاكم (٢ / ١٢٩)

===

ذلك لا يكون مصليا فى الوقت الشرعى ، ولو عادت الشمس ، وقول الله تعالى : ﴿ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ ، قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا ﴾[طه:١٣٠] يتناول الغروب المعروف فعلى العبد أن يصلى قبل هذا الغروب ، وان طلعت ثم غربت ، والأحكام المتعلقة بغروب الشمس حصلت بذلك الغروب والصائم يفطر ، ولو عادت بعد ذلك لم يبطل صومه مع أن هذه الصورة لا تقع لأحد ، ولا وقعت لأحد فتقديرها تقدير مالا وجود له ، ولهذا لا يوجد الكلام على حكم مثل هذا فى كلام العلماء المفرعين .

وأيضا فالنبى صلى الله عليه وسلم فاتته العصر يوم الخندق فصلاها قضاء هو وكثير من أصحابه ولم يسأل أنه رد الشمس .

وفى الصحيح أن النبى صلى الله عليه وسلم قال لأصحابه بعد ذلك لما أرسلهم إلى بنى قريظة : لا يصلين أحد العصر إلاّ فى بني قريظة ، فلما أدركتهم الصلاة فى الطريق قال بعضهم : لم يرد منا تفويت الصلاة ، فصلوا في الطريق ، فقالت طائفة : لا نصلى إلاّ في بنى قريظة فلم يعنف واحدة من الطائفتين .(١)

فهؤلاء الذين كانوا مع النبى صلى الله عليه وسلم صلوا العصر بعد غروب الشمس وليس عليّ بأفضل من النبى صلى الله عليه وسلم فإذا صلاها هو وأصحابه معه بعد الغروب فعليّ وأصحابه أولى بذلك فإن كانت الصلاة بعد الغروب لا تجزئ أو ناقصة تحتاج إلى ردّ الشمس كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أولى بردّ الشمس وإن كانت كاملة مجزئة فلا حاجة إلى ردّها .

=== والجورقانى فى الأباطيل والمناكير والصحاح والمشاهير (رقم ١٥٦) وراجع : البداية (١ / ٣٢٤) والصحيحة (رقم ٢٠٢) .

(١) البخارى فى الخوف (٢ / ٤٣٦) والمغازي (٧ / ٤٠٧ — ٤٠٨) ومسلم فى الجهاد (٣ / ١٣٩١) .

وأيضا فمثل هذه القضية من الأمور العظام الخارجة عن العادة التي تتوفر الهمم والدواعي على نقلها فإذا لم ينقلها إلا الواحد والاثنان علم بيان كذبهم في ذلك .

وانشقاق القمر كان بالليل وقت نوم الناس ، ومع هذا فقد رواه الصحابة من غير وجه ، وأخرجوه في الصحاح، والسنن، والمسانيد من غير وجه ، نزل به القرآن .(١) فكيف يرد الشمس التي تكون بالنهار ولا يشتهر ذلك، ولا ينقله أهل العلم نقل مثله، ولا يعرف قط أن الشمس رجعت بعد غروبها وإن كان كثير من الفلاسفة والطبيعيين وبعض أهل الكلام ينكر انشقاق القمر ، وما يشبه ذلك فليس الكلام في هذا المقام لكن الغرض أن هذا من أعظم خوارق العادات في الفلك، وكثير من الناس ينكر إمكانه، فلو وقع لكان ظهوره ، ونقله أعظم من ظهور ما دونه ونقله فكيف يقبل وحديثه ليس له إسناد مشهور ، فإن هذا يوجب العلم اليقيني بأنه كذب لم يقع، وإن كانت الشمس احتجبت بغيم ، ثم ارتفع سحابها فهذا من الأمور المعتادة ، ولعلهم ظنوا أنها غربت ثم كشف الغمام عنها ، وهذا وإن كان قد وقع ففيه أن الله بيّن له بقاء الوقت حتى يصلي فيه ومثل هذا يجري لكثير من الناس .

وهذا الحديث قد صنف فيه مصنف جمعت فيه طرقه، صنفه أبو القاسم عبد الله بن عبد الله بن أحمد الحكاني سماه " مسئلة في تصحيح رد الشمس وترغيب النواصب " وقال : هذا حديث روي عن النبي صلى الله عليه وسلم

---

(١) حديث ابن مسعود في البخاري : المناقب (٦/٦٣١) وفضائل الأنصار (٧/١٨٢) والتفسير (سورة القمر) (٨/٦١٧) ، ومسلم : المنافقين (٤/٢١٥٨ — ٢١٥٩) .
وحديث أنس : البخاري : المواضع المذكورة .
وحديث ابن عباس : المواضع المذكورة من الصحيحين .
وحديث ابن مسعود أخرجه أيضا الترمذي والنسائي وأحمد (١/٣٧٧ ، ٤١٣)

من طريق أسماء بنت عميس الخثعمية ، ومن طريق أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب ، ومن طريق أبي هريرة ، وأبي سعيد .

وذكر حديث أسماء من طريق محمد بن إسماعيل بن أبي فديك، قال : أخبرني محمد بن موسى-وهو القطري - عن عون بن محمد ، عن أمه : أم جعفر عن جدتها: أسماء بنت عميس أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى الظهر، ثم أرسل عليا في حاجة فرجع وقد صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني العصر فوضع رأسه في حجر عليّ ولم يحركه حتى غابت الشمس فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم إن عبدك عليا احتبس نفسه على نبيه فرد عليه شرقها قالت أسماء : فطلعت الشمس حتى وقعت على الجبال فقام عليّ ، فتوضأ، وصلى العصر، ثم غابت الشمس .

قال أبو القاسم المصنف : أم جعفر هذه هي أم محمد بن جعفر ابن أبي طالب ، والراوي عنها هو ابنها عون بن محمد بن علي المعروف أبوه محمد بن الحنفية ، والراوي عنه هو محمد بن موسى المديني المعروف بالقطري محمود في روايته ثقة .

والراوي عنه محمد بن إسماعيل بن أبي فديك المدني ثقة .

وقد رواه عنه جماعة منهم هذا الذي ذكرت روايته وهو أحمد بن الوليد الإنطاكي .

وقد روى عنه نفر ، منهم أحمد بن عمير بن حوصاء ، وذكره بإسناده من طريقه وفيه أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى الظهر بالصهباء ثم أرسل عليا في حاجة فرجع وقد صلى النبي صلى الله عليه وسلم العصر، فوضع رأسه في حجر عليّ ، فلم يحركه حتى غربت الشمس ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : اللهم إن عبدك عليا احتبس نفسه على نبيه فرد عليه شرقها . قالت أسماء : فطلعت الشمس حتى وقعت على الجبال ، وعلى الأرض، فقام عليّ وتوضأ وصلى العصر ، وذلك في الصهباء في غزوة خيبر .

قال : ومنهم أحمد بن صالح المصري عن ابن أبي فديك رواه أبو جعفر الطحاوى في كتاب تفسير متشابه الأخبار من تأليفه من طريقه.(١)

ومنهم الحسن بن داود عن ابن أبي فديك وذكره بإسناده ، ولفظه : أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى الظهر بالصهباء من أرض خيبر، ثم أرسل عليا في حاجة، فرجع وقد صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم العصر، فوضع رسول الله صلى الله عليه وسلم رأسه في حجر عليّ، فلم يحركه حتى غربت الشمس فاستيقظ وقال : يا علي! صليت العصر ؟ قال : لا، وذكره .

قال : يرويه عن أسماء : فاطمة بنت الحسين الشهيد ، ورواه من طريق أبي جعفر الحضرمي، حدثنا محمد بن مرزوق، حدثنا حسين الأشقر، حدثنا فضيل بن مرزوق ، عن إبراهيم بن الحسن ، عن فاطمة ، عن أسماء بنت عميس قالت : نزل جبريل على النبي صلى الله عليه وسلم بعد ما صلى العصر، فوضع رأسه أو خدّه لا أدري أيهما . قال: في حجر عليّ ، ولم يصل العصر حتى غابت الشمس، وذكره .

قال المصنف : ورواه عن فضيل بن مرزوق جماعة منهم عبيد الله بن موسى العبسي .

ورواه الطحاوى من طريقه ، ولفظه : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوحى إليه، ورأسه في حجر عليّ، فلم يصل العصر حتى غابت الشمس .(٢)

---

(١) وأخرجه في مشكل الآثار أيضا (٢/ ٩) وخرّجه الألباني في الضعيفة وتكلم عليه في ضوء ما قاله المحققون وعلى رأسهم شيخ الإسلام ابن تيمية، وقد أكثر النقل عنه في التخريج .
انظر : (رقم ٩٧١) .

(٢) أخرجه الطحاوى في مشكل الآثار (٢ / ٨) والطبراني في الكبير (٢٤ /١٥٠ — ١٥٢) .

ورواه أيضا من حديث عمار بن مطر عن فضيل بن مرزوق من طريق أبى جعفر العقيلي صاحب كتاب الضعفاء . (١)

قلت : وهذا اللفظ يناقض الأول ففيه أنه نام في حجره من صلاة العصر إلى غروب الشمس ، وأن ذلك في غزوة خيبر بالصهباء ، وفي الثانى أنه كان مستيقظا يوحى إليه جبريل، ورأسه في حجر عليّ حتى غربت الشمس، وهذا التناقض يدل على أنه غير محفوظ لأن هذا صرح بأنه كان نائما هذا الوقت ، وهذا قال : كان يقظان يوحى إليه ، وكلاهما باطل ، فإن النوم بعد العصر مكروه منهى عنه ، والنبى صلى الله عليه وسلم تنام عيناه ولا ينام قلبه . (٢)

فكيف تفوت عليا صلاة العصر ، ثم تفويت الصلاة بمثل هذا إما أن يكون جائزاً ، وإما أن لا يكون ، فإن كان جائزاً لم يكن على عليّ إثم إذا صلى العصر بعد الغروب ، وليس عليّ أفضل من النبى صلى الله عليه وسلم ، والنبى صلى الله عليه وسلم فاتته العصر يوم الخندق حتى غربت الشمس ، ثم صلاها، ولم ترد عليه الشمس ، وكذلك لم ترد لسليمان لما توارتْ بالحجاب ، وقد نام النبى صلى الله عليه وسلم، ومعه عليّ وسائر الصحابة عن الفجر حتى طلعت الشمس ولم ترجع لهم إلى الشرق ، وإن كان التفويت محرما فتفويت العصر من الكبائر ، وقال النبى صلى الله عليه وسلم : من فاتته صلاة العصر ، فإنما وتر أهله وماله . (٣)

---

(١) تقدم تخريجه فى أول الحديث .

(٢) حديث : " تنام عيناى ولا ينام قلبى " أخرجه البخارى فى التهجد (٣/ ٣٣) والتراويح (٤/ ٢٥١) والمناقب (٦/ ٥٧٩) من حديث عائشة وكذا مسلم فى المسافرين (١/ ٥٠٩) ،

(٣) أخرجه البخارى فى : المواقيت (٢/ ٣٠) ومسلم فى المساجد (١/ ٤٣٥) من حديث ابن عمر ، وكذا أخرجه الأربعة والدارمى ، ومالك وأحمد .

وعليّ كان يعلم أنها الوسطى وهى صلاة العصر ، وهو قد روى عن النبى صلى الله عليه وسلم فى الصحيحين لما قال : شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر حتى غربت الشمس ، ملأالله أجوافهم وبيوتهم ناراً . (١)

وهذا كان في الخندق ، وخيبر بعد الخندق فعليّ أجلّ قدراً من أن يفعل مثل هذه الكبيرة ، ويقره عليها جبريل ورسول الله صلى الله عليه وسلم ، ومن فعل هذا كان من مثالبه لا من مناقبه ، وقد نزه الله عليا عن ذلك ، ثم إذا فاتت لم يسقط الإثم عنه بعود الشمس .

وأيضا فإذا كانت هذه القصة في خيبر في البرية قدام العسكر ، والمسلمون أكثر من ألف وأربعمائة ، كان هذا مما يراه العسكر ويشاهدونه ، ومثل هذا مما تتوفر الهمم والدواعى على نقله فيمتنع أن ينفرد بنقله الواحد والاثنان ، فلو نقله الصحابة لنقله منهم أهل العلم كما نقلوا أمثاله لم ينقله المجهولون الذين لا يعرف ضبطهم وعدالتهم ، وليس في جميع أسانيد هذا الحديث إسناد واحد يثبت تعلم عدالة ناقليه ، وضبطهم ، ولا يعلم اتصال إسناده .

وقد قال النبى صلى الله عليه وسلم عام خيبر لأعطين الرأية رجلا يحب الله ورسوله ، ويحبه الله ورسوله فنقل ذلك غير واحد من الصحابة وأحاديثهم فى الصحاح ، والسنن ، والمسانيد . (٢)

وهذا الحديث ليس فى شىء من كتب الحديث المعتمدة لا رواه أهل الحديث ولا أهل السنن ، ولا المسانيد بل اتفقوا على تركه ، والإعراض

---

(١) البخارى : مواقيت الصلاة (٢ / ٦٨ ، ٧٢) والخوف (٢ / ٤٢٤) والمغازى (٧ / ٤٠٥) ومسلم : المساجد (١ / ٤٣٨) .
وأخرجه الجورقانى مستدلاً به على بطلان حديث ردّ الشمس لعلى (الاباطيل رقم ١٥٨)

(٢) متفق عليه وتقدم .

عنه ،فكيف يكون مثل هذه الواقعة العظيمة التى هى لو كانت حقا من أعظم المعجزات المشهورة الظاهرة ولم يروها أهل الصحاح والمسانيد ولا نقلها أحد من علماء المسلمين وحفاظ الحديث، ولا يعرف فى شىء من كتب الحديث المعتمدة .

والإسناد الأول : رواه القطرى عن عون، عن أمه، عن أسماء بنت عميس ، وعون وأمه ليسا ممن يعرف حفظهم وعدالتهم ، ولا من المعروفين بنقل العلم، ولا يحتجون بحديثهم فى أهون الأشياء فكيف فى مثل هذا ، ولا فيه سماع المرأة عن أسماء بنت عميس، فلعلها سمعت من يحكيه عن أسماء فذكرته .

وهذا المصنف ذكر عن ابن أبى فديك أنه ثقة ، وعن القطرى أنه ثقة ، ولم يمكنه أن يذكر عمن بعدهما أنه ثقة، وإنما ذكر أنسابهم ،ومجرد المعرفة بنسب الرجل لا توجب أن يكون حافظا ثقة .(١)

وأما الإسناد الثانى فمداره على فضيل بن مرزوق، وهو معروف بالخطأ على الثقات ، وإن كان لا يتعمد الكذب .

قال فيه ابن حبان : يخطىء على الثقات، ويروى عن عطية الموضوعات

وقال فيه أبو حاتم الرازى : لا يحتج به ، وقال فيه يحيى بن معين مرة : هو ضعيف ، وهذا لا يناقضه قول أحمد بن حنبل فيه : لا أعلم إلاّ خيراً، وقول سفيان : هو ثقة ، ويحيى مرة : هو ثقة ، فإنه ليس ممن يتعمد الكذب ، ولكنه يخطىء ، وإذا روى له مسلم ما تابعه غيره عليه

---

(١) عون بن محمد ترجم له ابن أبى حاتم (٣/١/٣٨٦) ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا .
وأورده ابن حبان فى الثقات (٢/٢٢٨) على قاعدته فى توثيق المجهولين .
وأمه أم جعفر بنت محمد بن جعفر ابن أبى طالب له حديث فى ابن ماجه وقال فيه البوصيرى :فى إسناده مجهولتان :

===

لم يلزم أن يروى ما انفرد به مع أنه لم يعرف سماعه عن إبراهيم .(١)

ولا سماع إبراهيم من فاطمة ، ولا سماع فاطمة من أسماء، ولابد فى ثبوت هذا الحديث من أن يعلم أن كلا من هؤلاء عدل ضابط وأنه سمع من الآخر وليس هذا معلوما ،(٢)

وإبراهيم هذا لم يرو له أهل الكتب المعتمدة كالصحاح والسنن ولا له ذكر فى هذه الكتب بخلاف فاطمة بنت الحسين، فإن لها حديثا معروفا فكيف يحتج بحديث مثل هذا، ولهذا لم يروه أحد من علماء الحديث المعروفين فى الكتب المعتمدة وكون الرجل أبوه كبير القدر لا يوجب أن يكون هو من العلماء المأمونين على رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما يرويه عنه .

وأسماء بنت عميس كانت عند جعفر، ثم خلف عليها أبو بكر، ثم خلف عليها علىّ ، ولها من كل هؤلاء ولد وهم يحبون عليا، ولم يرو هذا أحد منهم عن أسماء، ومحمد بن أبى بكر الذى فى حجر علىّ هواهتها ومحبته لعلىّ مشهورة، ولم يرو هذا عنها .

وأيضا فأسماء كانت زوجة جعفر بن أبى طالب، وكانت معه فى الحبشة وإنما قدمت معه بعد فتح خيبر ، وهذه القصة قد ذكر أنها كانت بخيبر فإن كانت صحيحة ، كان ذلك بعد فتح خيبر ، وقد كان مع النبى صلى الله عليه وسلم ممن شهد خيبر أهل الحديبية ألف وأربعمائة وازداد العسكر بجعفر ، ومن قدم معه من الحبشة كأبى موسى الأشعرى وأصحابه

=== احداهما أم عون هذه .
وقال الحافظ فى التقريب مقبولة يعنى عند المتابعة .

(١) انظر: الجرح والتعديل (٧/ ٧٥) والمجروحين (٢/ ٢٠٩) والكامل (٦/ ٢٠٤٥) والميزان (٣/ ٣٦٢) والتهذيب (٨/ ٢٩٦) والتقريب (٢/ ١١٣)

(٢) ابراهيم بن الحسن ترجم له ابن أبى حاتم (١/ ١/ ٩٢) ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا . وذكره ابن حبان فى الثقات (٦/ ٨) بناء على قاعدته فى توثيق المجاهيل .

والحبشة الذين قدموا مع جعفر في السفينة وازدادوا أيضا بمن كان معهم من أهل خيبر فلم يرو هذا أحد من هؤلاء .

وهذا مما يوجب القطع بأن هذا من الكذب المختلق .

والطعن في فضيل ومن بعده إذا تيقن بأنهم رووه وإلاّ ففي إيصاله إليهم نظر ، فإن الراوى الأول عن فضيل: الحسين بن الحسن الأشقر الكوفي قال البخاري : عنده مناكير . وقال النسائي والدارقطني : ليس بالقوي ، وقال الأزدي : ضعيف ، وقال السَّعدي : حسين الأشقر غال من الشاتمين للخيرة ، وقال ابن عدي : روى حديثاً منكراً ، والبلاء عندي منه ، وكان جماعة من ضعفاء الكوفة يحيلون ما يروون عنه من الحديث فيه . (١)

وأما الطريق الثالث ففيه عمار بن مطر عن فضيل بن مرزوق قال العُقيلي : يحدث عن الثقات بالمناكير . وقال الرازي : كان يكذب، أحاديثه بواطل . وقال ابن عدى : متروك الحديث . (٢)

والطريق الأول من حديث عبيد الله بن موسى العبسي وفي بعض طرقه "عن فضيل" ، وفي بعضها " حدثنا " فإذا لم يثبت أنه قال : " حدثنا " أمكن أن لا يكون سمعه فإنه من الدعاة إلى التشيع الحراص على جمع أحاديث التشيع ، وكان يروى الأحاديث في ذلك عن الكذابين، وهو من المعروفين بذلك ، وإن كانوا قد قالوا فيه : ثقة ،

---

(١) التاريخ الكبير (١/ ٢/ ٣٨٥) والتاريخ الصغير(٢/ ٣١٩) ، والضعفاء (١/ ٢٤٩)والضعفاء للنسائي (ص٣٣)وأحوال الرجال (رقم ٨٥) والميزان (١/ ٥٣١) .

(٢) الضعفاء للعقيلي (٣/ ٣٢٦)والجرح والتعديل (٦/ ٢٩٤) والكامل (٥/ ١٧٢٧) والميزان (٣/ ١٦٩) واللسان (٤/ ٢٧٥)

وأنه لا يكذب ، فالله أعلم أنه هل كان يتعمد الكذب ، أم لا ، لكنه كان يروى عن الكذابين المعروفين بالكذب بلا ريب ، والبخاري لا يروي عنه إلاّ ما عرف أنه صحيح من غير طريقه (١) ، وأحمد بن حنبل لم يرو عنه شيئاً

قال المصنف : وله روايات عن فاطمة سوى ما قدمنا .

ثم رواه بطريق مظلمة يظهر أنها كذب لمن له معرفة منوطة بالحديث فرواه من حديث أبي حفص الكتاني، حدثنا محمد بن عمر القاضي (٢) — هو الجعاني — حدثنا محمد بن إبراهيم بن جعفر العسكري من أصل كتابه ، حدثنا أحمد بن محمد بن يزيد بن سليم، حدثنا خلف بن سالم ، حدثنا عبد الرزاق، حدثنا سفيان الثوري عن أشعث بن أبي الشعثاء، عن أمه عن فاطمة، عن أسماء أن النبي صلى الله عليه وسلم دعا لعليّ حتى ردت عليه الشمس .

وهذا مما لا يقبل نقله إلاّ ممن عرف عدالته وضبطه ، لا من مجهول الحال فكيف إذا كان مما يعلم أهل الحديث أن الثوري لم يحدث به ولا حدث به عبد الرزاق .

وأحاديث الثوري وعبد الرزاق يعرفها أهل العلم بالحديث ولهم أصحاب يعرفونها، ولا رواه خلف بن سالم، ولو قدر أنهم رووه فأم أشعث مجهولة لا يقوم بروايتها شيء .

وذكر طريقاً ثانياً من طريق محمد بن مرزوق ، حدثنا حسين الأشقر ، عن علي بن هاشم، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار، عن علي بن الحسين ،

---

(١) انظر ترجمة عبيد الله بن موسى في تهذيب الكمال (ص ٨٨٩) ، والتهذيب (٧/ ٥٠) والميزان (٣/ ١٦) .

(٢) قال الذهبي : حافظ من أئمة هذا الشأن ببغداد .... الا أنه فاسق رقيق الدين ، وقال : تخرج بابن عقدة وله مصنفات كثيرة ، وله غرائب ، وهو شيعي ، وقال الدارقطني : شيعي وذكر أنه اختلط (الميزان ٤/ ٦٧٠) .

عن فاطمة بنت علي، عن أسماء بنت عميس الحديث. وقد تقدم كلام العلماء في حسين الأشقر فلو كان الإسناد كلهم ثقات، والإسناد متصل لم يثبت بروايته شيء فكيف إذا لم يثبت ذلك، وعلي بن هاشم بن البريد قال البخاري : هو وأبوه غاليان في مذهبهما ، وقال ابن حبان: كان غاليا في التشيع، يروى المناكير عن المشاهير .(١)

وإخراج أهل الحديث لما عرفوه من غير طريقه لا يوجب أن يثبت ما انفرد به .

ومن العجب أن هذا المصنف جعل هذا، والذى بعده من طريق رواية فاطمة بنت الحسين، وهذه فاطمة بنت علي، لا بنت الحسين .

وكذلك ذكر الطريق الثالث عنها من رواية عبد الرحمن بن شريك ، حدثنا أبي، عن عروة بن عبد الله، عن فاطمة بنت علي، عن أسماء، عن على بن أبى طالب رفع إلى النبى صلى الله عليه وسلم، وقد أوحى إليه فجلله بثوبه ، فلم يزل كذلك حتى أدبرت الشمس، يقول: غابت، أو كادت تغيب، وإن نبى الله صلى الله عليه وسلم سرى عنه فقال : أصليت يا على ؟! قال : لا ، قال : اللهم ردّ على عليا الشمس ، فرجعت الشمس حتى بلغت نصف المسجد فيقتضى أنها رجعت إلى قريب وقت العصر ، وإن هذا كان بالمدينة، وفى ذلك الطريق أنه كان بخيبر، وأنها ظهرت على رؤس الجبال.

وعبد الرحمن بن شريك قال أبو حاتم الرازي : هو واهي الحديث وكذلك قد ضعفه غيره .(٢)

---

(١) علي بن هاشم قال الذهبي : ولغلوه ترك البخاري إخراج حديثه، فإنه تجنب الرافضة كثيراً ، كأنه يخاف من تدينهم بالتقية ، ولا نراه يتجنب القدرية، ولا الخوارج، ولا الجهمية فإنهم على بدعتهم يلزمون الصدق . (الميزان ٣/ ١٦٠).

(٢) وقال الذهبي : وثق ، وقال ابن حبان فى الثقات : ربما اخطأ. الميزان (٢/ ٥٦٩) والتهذيب (٦/ ١٩٤).

ورواه من طريق رابع من حديث محمد بن عمر القاضي- وهو الجعانى- حدثنا عليّ بن العباس بن الوليد، عن عباد-وهو الرواجنى- حدثنا علي بن هاشم، عن صباح بن عبد الله بن الحسين أبي جعفر، عن حسين المقتول، عن فاطمة، عن أسماء بنت عميس قالت: كان يوم خيبر شغل عليا ما كان من قسم المغانم حتى غابت الشمس، أو كادت، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أما صليتَ؟ قال: لا ، فدعا الله، فارتفعت حتى توسطت السماء، فصلى عليّ، فلما غابت الشمس سمعت لها صريرا كصرير المنشار في الحديد .

وهذا اللفظ الرابع يناقض الألفاظ الثلاثة المتناقضة وتبين أن الحديث لم يروه صادق ضابط بل هو في نفس الأمر مما اختلقه واحد، وعملته يداه فتشبه به آخر فاختلق ما يشبه حديث ذلك والقصّة واحدة.

وفي هذا أن عليا إنما اشتغل بقسم المغانم لا برسول الله صلى الله عليه وسلم، وعليّ لم يقسم مغانم خيبر، ولا يجوز الاشتغال بقسمتها عن الصلاة فإن خيبر بعد الخندق سنة سبع وبعد الحديبية سنة ست ، وهذا من المتواتر عند أهل العلم ، والخندق كانت قبل ذلك إما سنة خمس أو أربع وفيها أنزل الله تعالى : ﴿حَافِظُوْا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى﴾ [البقره : ٢٣٨]

ونسخ التأخير بها يوم الخندق مع أنه كان للقتال عند أكثر أهل العلم ومن قال : إنه لم ينسخ بل يجوز التأخير للقتال كأبي حنيفة وأحمد في إحدى الروايتين فلم يتنازع العلماء أنه لم يجز تفويت الصلاة لأجل قسم الغنائم فإن هذا لا يفوت والصلاة تفوت .

وفي هذا أنها توسطت المسجد ، وهذا من الكذب الظاهر فإن مثل هذا من أعظم غرائب العالم التي لو جرت لنقلها الجم الغفير.

وفيه أنها لما غابت سمع لها صرير كصرير المنشار، وهذا أيضا من الكذب الظاهر فإن هذا لا موجب له أيضا والشمس عند غروبها لا تلاقى من الأجسام ما يوجب هذا الصوت العظيم الذى يصل من الفلك الرابع إلى الأرض .

ثم لو كان هذا حقا لكان من أعظم عجائب العالم التى تنقلها الصحابة الذين نقلوا ما هو دون هذا مما كان فى خيبر وغير خيبر .

وهذا الإسناد لو روى به ما يمكن صدقه لم يثبت به شيء فإن علىّ ابن هاشم بن البريد كان غاليا في التشيع يروى عن كل واحد غرضه ، ويأتى بما يقوى به هواه ، ويروى عن مثل صباح هذا، وصباح هذا لا يعرف مَن هو ولهم في هذه الطبقة صباح بن سهل الكوفى يروى عن حصين بن عبد الرحمن .

قال البخاري وأبو زرعة وأبو حاتم : منكر الحديث ، وقال الدارقطنى : ضعيف ، وقال ابن حبان : يروى المناكير عن أقوام مشاهير لا يجوز الاحتجاج بخبره ، ولهم آخر يقال له: صباح بن محمد ابن أبى حازم البجلى الأحمسى الكوفى يروى عن مرة الهمدانى قال ابن حبان : يروى عن الثقات الموضوعات ، ولهم شخص يقال له: صباح قال الرازي : هو مجهول ، وآخر يقال له: ابن مجالد مجهول يروى عنه بقية. قال ابن عدى : ليس بالمعروف هو من شيوخ بقية المجهولين .(١)

وحسين المقتول إن أريد به الحسين بن علي فذاك أجل قدرا من أن يروى عن واحد عن أسماء بنت عميس سواء كانت فاطمة أخته أو بنته فإن هذه القصة لو كانت حقا لكان هو أخبر بها من هؤلاء وكان قد سمعها من أبيه ومن غيره ومن أسماء امرأة أبيه وغيرها لم يروها عن بنته أو أخته عن أسماء امرأة أبيه، ولكن ليس هو الحسين بن على، بل هو غيره

---

(١) انظر ترجمة هؤلاء فى الميزان (٢/ ٣٠٥) .

أو هو عبدالله بن الحسين أبو جعفر ولهما أسوة أمثالهما .

والحديث لا يثبت إلاّ برواية من علم أنه عدل ضابط ثقة يعرفه أهل الحديث بذلك، ومجرد العلم بنسبته لا يفيد ذلك، ولو كان من كان، وفي أبناء الصحابة والتابعين من لا يحتج بحديثه، وإن كان أبوه من خيار المسلمين هذا إن كان علي بن هاشم رواه، وإلاّ فالراوي عنه عباد بن يعقوب الرواجني، قال ابن حبان : كان رافضياً داعية يروى المناكير عن المشاهير فاستحق الترك . وقال ابن عدى : روى أحاديث أنكرت عليه في فضائل أهل البيت ومثالب غيرهم ، والبخاري وغيره: روى عنه من الأحاديث ما يعرف صحته وإلا فحكاية قاسم المطرز عنه أنه قال : إن عليا حفر البحر ، وإن الحسين أجرى فيه الماء مما يقدح فيه قد حالا بيننا . (١)

قال المصنف : قد رواه عن أسماء سوى هؤلاء ، وروى من طريق أبي العباس ابن عقدة .

وكان مع حفظه جماعاً لأكاذيب الشيعة . قال أبو أحمد بن عدى : رأيت مشايخ بغداد يسأمون الثناء عليه ، يقولون: لا يتدين بالحديث ويحمل شيوخا بالكوفة على الكذب ، ويسمى لهم نسخا، ويأمرهم بروايتها . وقال الدارقطني : كان ابن عقدة رجل سوء . (٢)

قال ابن عقدة : حدثنا يحيى بن زكريا، أخبرنا يعقوب بن معبد ، حدثنا عمرو بن ثابت قال : سألت عبدالله بن حسن بن حسن بن علي عن حديث ردّ الشمس على عليّ هل ثبت عندكم ؟ فقال لي: ما أنزل الله

---

(١) انظر المجروحين (٢ / ١٧٢) والكامل (٤ / ١٦٥٣) والميزان (٢ / ٣٧٩) .

(٢) انظر ترجمة ابن عقدة (أحمد بن محمد بن سعيد أبوالعباس) في الكامل (١ / ٢٠٨) وتاريخ بغداد (٥ / ١٤) والميزان (١ / ١٣٦) .

فى على فى كتابه أعظم من ردّ الشمس . قلت : صدقت جعلنى الله فداك ولكنى أحب أن أسمعه منك قال : حدثنى أبو الحسن، عن أسماء بنت عميس أنها قالت : أقبل علىّ ذات يوم وهو يريد أن يصلى العصر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فوافق رسول الله صلى الله عليه وسلم قد انصرف، ونزل عليه الوحى، فأسنده إلى صدره، فلم يزل مسنده إلى صدره حتى أفاق رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال : أصليت العصر يا علىّ ؟! قال : جئت، والوحى ينزل عليك، فلم أزل مسندك إلى صدري حتى الساعة، فاستقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم القبلة وقد غربت الشمس فقال : اللهم إنّ عليا كان في طاعتك فارددها عليه . قالت أسماء : فأقبلت الشمس، ولها صرير كصرير الرحا حتى ركدت في موضعها وقت العصر، فقام علىّ ممكنا فصلى العصر، فلما فرغ رجعت الشمس، ولها صرير كصرير الرحا، فلما غابت الشمس اختلط الظلام، وبدت النجوم .

قلت : فهذا اللفظ الخامس يناقض تلك الألفاظ المتناقضة، ويزيد الناظر بياناً في أنها مكذوبة مختلقة، فإنه ذكر فيها أنها ردّت إلى موضعها وقت العصر، وفى الذى قبله إلى نصف النهار، وفى الآخر حتى ظهرت على رؤس الجبال، وفي هذا أنه كان مسنده إلى صدره، وفي ذلك أنه كان رأسه فى حجره، وعبد الله بن الحسن لم يحدث بهذا قط، وهو كان أجل قدراً من أن يروى مثل هذا الكذب، ولا أبوه الحسن روى هذا عن أسماء، وما أنزل الله في علىّ في كتابه فى ردّ الشمس شيئاً .

وهذا الحديث إن كان ثابتاً عن عمرو بن ثابت الذى رواه عن عبد الله فهو الذى اختلقه فإنه كان معروفاً بالكذب .

قال أبو حاتم بن حبان : يروى الموضوعات عن الأثبات ، وقال يحيى بن معين: ليس بشىء . وقال مرة : ليس بثقة ولا مأمون . وقال

النسائى : متروك الحديث .(١)

قال المصنف : وأما رواية أبى هريرة فأنبأ عقيل بن الحسن العسكرى، حدثنا أبو محمد صالح بن أبى الفتح الشناسى، حدثنا أحمد ابن عمرو بن جوصاء، حدثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري، حدثنا يحيى ابن يزيد بن عبد الملك النوفلي، عن أبيه، قال: حدثنا داود بن فراهيج، عن عمارة بن فروعن أبى هريرة رضى الله عنه فذكره . قال المصنف : اختصرته من حديث طويل .

قلت: هذا إسناد مظلم لا يثبت به شىء عند أهل العلم، بل يعرف كذبه من وجوه ، فإنه وإن كان داود بن فراهيج (٢) مضعفاً، كان شعبة يضعفه، فقال النسائى : ضعيف الحديث لا يثبت الإسناد إليه فإن فيه يزيد بن عبد الملك النوفلى (٣) وهو الذى رواه عنه، وعن عمارة قال البخاري : أحاديثه شبه لا شىء، وضعفه جداً . وقال النسائي : متروك الحديث . وقال الدارقطني : منكر الحديث جداً . وقال أحمد: عنده مناكير ، وقال الدارقطني : ضعيف إن كان حدث به إبراهيم بن سعيد الجوهري، فالآفة من هذا ، وإن كان يقال: إنه لم يثبته إلا إبراهيم ابن سعيد الجوهرى، وإلا ابن جوصاء فإن هذين معروفان، وأحاديثهم معروفة قد رواها عنهم الناس .

---

(١) عمرو بن ثابت أبى المقدام بن هرمز الكوفى .
انظر : الميزان (٣/٢٤٩) .

(٢) انظر ترجمة داود بن فراهيج فى الميزان (٣/١٩) .

(٣) أورده الذهبى فى ترجمة النوفلى عن ابن جوصاء به وقال : يحيى أيضا: أبوه واه .
وقال ابن عدي في النوفلي : عامة ما يرويه غير محفوظ .
انظر : الميزان (٤/٤٣٣) والكامل (٧/٢٧١٥) .

ولهذا لما روى ابن جوصاء الطريق الأول كان الإسناد إليه معروفا عنه رواه بالأسانيد المعروفة لكن الآفة فيه ممن بعده . وأما هذا فمن قبل ابن جوصاء،لا يعرفون،وإن قدر أنه ثابت عنه فالآفة بعده .

وذكر أبو الفرج ابن الجوزى أن ابن مردويه رواه من طريق داود ابن فراهيج،وذكر ضعف ابن فراهيج (١) ومع هذا فالإسناد إليه فيه الكلام أيضا .

قال المصنف : وأما رواية أبى سعيد الخدرى:فأخبرنا محمد بن إسماعيل الجرجانى كتابةً أن أبا طاهر محمد بن علي الواعظ أخبرهم أنبأنا محمد بن أحمد بن منعم،أنبأنا القاسم بن جعفر بن محمد بن عبد الله بن محمد بن عمر،حدثني أبي،عن أبيه:محمد،عن أبيه عبد الله،عن أبيه عمر قال : قال الحسين بن علي : سمعت أبا سعيد الخدرى يقول دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم فإذا رأسه فى حِجْرِ عليٍّ،وقد غابت الشمس فأنتبه النبى صلى الله عليه وسلم،وقال : ياعلى!صليت العصر ؟ قال : لا يارسول الله!ما صليتُ،كرهتُ أن أضع رأسك من حجري،وأنت وجع،فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ادع الله أن يردّ عليك الشمس، فقال عليٌّ : يارسول الله!ادع أنت،وأنا أؤمن . قال : يارب!إن عليا في طاعتك،وطاعة رسولك،فارد د عليه الشمس . قال أبوسعيد: فوالله لقد سمعت للشمس صريراً كصرير البكرة حتى رجعت بيضاء نقية .

قلت:هذا الإسناد لا يثبت بمثله شيء ، وكثير من رجاله لا يعرفون بعدالة،ولا ضبط،ولا حمل في العلم ، ولا لهم ذكر في كتب العلم ، ورجاله لو لم يكن فيهم إلاّ واحد بهذه المنزلة لم يكن ثابتاً فكيف إذا كان كثير منهم،أوأكثرهم كذلك ، ومن هومعروف بالكذب مثل عمروبن ثابت

---

(١) الموضوعات (١/٣٥٧) وقد تقدم ذكره .

وفيه : انه كان وجعا وأنه سمع صوتها حين طلعت كصريرة البكرة وهذا باطل عقلا ولم يذكره أولئك .

ولو كان مثل هذا الحديث عند أبى سعيد مع محبته لعليّ وروايته لفضائله لرواه عنه أصحابه المعروفون كما رووا غير ذلك من فضائل عليّ مثل رواية أبى سعيد عن النبى صلى الله عليه وسلم لما ذكر الخوارج قال : تقتلهم أولى الطائفتين بالحق . (١)

ومثل روايته أنه قال لعمار: تقتلك الفئة الباغية . (٢)

فمثل هذا الحديث الصحيح عن أبى سعيد بيّن فيه أن عليا وأصحابه أولى بالحق من معاوية وأصحابه، فكيف لا يروى عنه مثل هذا لو كان صحيحاً ، ولم يحدث بمثل هذا الحسين، ولا أخوه عمر، ولا علي، ولو كان مثل هذا عندهما لحدث عنهما المعروف بالحديث عنهما فإن هذا أمر عظيم .

قال المصنف : وأما رواية أمير المؤمنين : فأخبرنا أبوالعباس الفرغانى، أخبرنا أبو الفضل الشيبانى، حدثنا رجاء بن يحيى السامانى ، حدثنا هارون بن مسلم بسامرى سنة أربعين ومائتين، حدثنا عبد الله بن عمرو الأشعث، عن داود بن الكميت، عن عمه المستهل بن زيد، عن أبى زيد بن سهلب، عن جويرية بنت مسهر قالت : خرجت مع عليّ فقال : يا جويرية! إن النبى صلى الله عليه وسلم كان يوحى إليه ورأسه في حجري وذكره .

قلت : وهذا الإسناد أضعف مما تقدم، وفيه من الرجال المجاهيل

---

(١) مسلم : الزكاة ، باب ذكر الخوارج (٢/٧٤٥) .
وأبو داود : السنة (٥/٥٠) ، وأحمد (٣/٥ ، ٢٥)

(٢) انظر :
من هذه الرساله .

الذين لا يعرف أحدهم بعدالة ولا ضبط وانفرادهم بمثل هذا الذى لو كان عليّ قاله لرواه عنه المعروفون من أصحابه ، وبمثل هذا الإسناد عن هذه المرأة، لا يعرف حال هذه المرأة، ولا حال هؤلاء الذين رووا عنها، بل ولا تعرف أعيانهم فضلا عن صفاتهم، لا يثبت به شيء .

وفيه ما يناقض الرواية التى هى أرجح منه مع أن الجميع كذب فإن المسلمين رووا من فضائل عليّ، ومعجزات النبى صلى الله عليه وسلم ما هو دون هذا ، وهذا لم يروه أحد من أهل العلم بالحديث .

وقد صنف جماعة من علماء الحديث فى فضائل عليّ كما صنف الإمام أحمد فضائله ، وصنف أبو نعيم فى فضائله ، وذكر فيها أحاديث كثيرة ضعيفة، ولم يذكر هذا لأن الكذب ظاهر عليه بخلاف غيره .

وكذلك لم يذكره الترمذي مع أنه جمع في فضائل عليّ أحاديث كثير منها ضعيف ، وكذلك النسائى، وأبو عمر بن عبد البر ، وجمع النسائى مصنفاً من خصائص عليّ .

قال المصنف : وقد حكى أبو جعفر الطحاوي عن عليّ بن عبد الرحمن، عن أحمد بن صالح المصري أنه كان يقول : ينبغي لمن كان سبيله العلم(التخلف؟)عن حفظ حديث أسماء في ردّ الشمس لأنه من علامات النبوة .

قلت : أحمد بن صالح رواه من الطريق الأول ، ولم يجمع طرقه وألفاظه التى تدل من وجوه كثيرة على أنه كذب، وتلك الطريق راويها مجهول عنده ليس معلوم الكذب عنده فلم يظهر له كذبه .

والطحاوي ليست عادته نقد الحديث كنقد أهل العلم ، ولهذا روى في شرح معاني الآثار الأحاديث المختلفة، وإنما يرجح ما يرجحه منها في الغالب من جهة القياس الذى رآه حجة ، ويكون أكثرها مجروحا

من جهة الإسناد لا يثبت ولا يتعرض لذلك ، فإنه لم تكن معرفته بالإسناد كمعرفة أهل العلم به، وإن كان كثير الحديث فقيها عالما .

قال المصنف : وقال أبو عبد الله البصري : عود الشمس بعد مغيبها آكد حالاً فيما يقتضى نقله لأنه وإن كان فضيلة لأمير المؤمنين فإنه من أعلام النبوة، وهو مفارق لغيره من فضائله في كثير من أعلام النبوة .

قلت : وهذا من أظهر الأدلة على أنه كذب فإن أهل العلم بالحديث رووا فضائل عليّ التى ليست من أعلام النبوة، وذكروها في الصحاح والسنن، والمسانيد، رووها عن العلماء الأعلام الثقات المعروفين، فلو كان هذا مما رواه الثقات لكانوا أرغب في روايته، وأحرص الناس على صحته، لكنهم لم يجدوا أحداً رواه بإسناد يعرف أهله بحمل العلم، ولا يعرفون بالعدالة والضبط مع ما فيه من الأدلة الكثيرة على تكذيبه .

قال : وقال أبو العباس بن عقدة : حدثنا جعفر بن محمد ابن عمرو ، حدثنا سليمان بن عباد، سمعت بشار بن دراع قال : لقى أبو حنيفة محمد بن النعمان ، فقال : عمن رويت حديث ردّ الشمس فقال : عن غير الذى رويت عنه ياسارية الجبل .

قال المصنف : وكل هذه أمارات ثبوت الحديث .

قلت : هذا يدل على أن أئمة أهل العلم لم يكونوا يصدقون بهذا الحديث فإنه لم يروه إمام من أئمة المسلمين، وهذا أبو حنيفة أحد الأئمة المشاهير، وهو لا يتهم على عليّ فإنه من أهل الكوفة دار الشيعة وقد لقى من الشيعة، وسمع من فضائل عليّ ما شاء الله، وهو يحبه ويتولاه، ومع هذا أنكر هذا الحديث على محمد بن النعمان، وأبو حنيفة أعلم وأفقه من الطحاوي، وأمثاله، ولم يجبه ابن النعمان بجواب صحيح، بل قال: عن غير من رويت عنه حديث ياسارية الجبل، فيقال له : هب أن ذلك كذب

فأى شيء في كذبه مما يدل على صدق هذا فإن كان ذلك فأبو حنيفة لا ينكر أن يكون لعمر، وعليّ وغيرهما كرامات، بل أنكر هذا الحديث للدلائل الكثيرة على كذبه، ومخالفته للشرع والعقل، وأنه لم يروه أحد من العلماء المعروفين بالحديث من التابعين وتابعيهم وهم الذين يروون عن الصحابة بل لم يروه إلاّ كذاب، أو مجهول لا يعلم عدله وضبطه، فكيف يقبل هذا من مثل هؤلاء، وسائر علماء المسلمين يودون أن يكون مثل هذا صحيحا لما فيه من معجزات النبي صلى الله عليه وسلم، وفضيلة عليّ على الذين يحبونه، ويتولونه، ولكنهم لا يستجيزون التصديق بالكذب فردوه ديانة، والله أعلم .

(منهاج السنة ٤/ ١٨٥ــ١٩٥) (١)

وتكلم في الفتاوى باختصار (١١/ ٣١٦)

---

(١) وأثبته الذهبي في المنتقى (٥٢٤ــ ٥٢٩)

وتكلم نحوه في تلخيص الموضوعات (ق١٠٩ــ ١١٠)

وقال الحافظ ابن حجر في الفتح : وقد أخطأ ابن الجوزي بإيراده له في الموضوعات ، وكذا ابن تيمية في كتاب الرد على الروافض في زعمه وصحه والله أعلم (٦/ ٢٧٢) .

وقال المحدث الألباني عقب قوله : فهو مع عدم تصريحه بصحة إسناده فقد يوهم من لا علم عنده أنه صحيح عنده، وهو إنما يعني انه غير موضوع فقط، وذلك لا ينفي أنه ضعيف كما هو ظاهر ، وابن تيمية رحمه الله لم يحكم على الحديث بالوضع من جهة إسناده ، وإنما من جهة متنه ، أما الإسناد فقد اقتصر على تضعيفه ، فإنه ساقه من حديث أسماء، وعلي، وأبي سعيد الخدري، وأبي هريرة ، ثم بيّن الضعف الذي في أسانيدها ، وكلها تدور على رجال لا يعرفون بعدالة ولا ضبط ، وفي بعضها مَنْ هو متروك منكر الحديث جداً ، وأما حكمه على الحديث بالوضع متنا فقد ذكر في ذلك كلاماً متيناً جداً لا يسع مَن وقف عليه إلاّ أن يجزم بوضعه، ثم نقل كثيراً منه ، ثم من تلخيص الموضوعات للذهبي نقلا من تنزيه الشريعة (١/ ٣٧٩)

===

٣١ ــ باب ماروى في أداء عليّ سورة براءة

٣٩٥ ــ عن النبي صلى الله عليه وسلم مرفوعا أنه بعث أبا بكر في براءة إلى مكة ، فسار لها ثلاثا ، ثم قال لعليّ : الحقه ، فرده ، وبلغها أنت، ففعل ، فلما قدم أبو بكر على النبي صلى الله عليه وسلم بكى ، وقال : يارسول الله! حدث فيّ شيء ؟ قال : لا ، ولكني أمرت أن لا يبلغها إلاّ أنا،أو رجل مني .

ذكر أنه كذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : ومثل كون براءة لا يبلغها إلاّ رجل من بني هاشم فإن هذا يشترك فيه جميع الهاشميين لما روى أن العادة كانت جارية بأن لا ينقض العهود ويحلها إلاّ رجل من قبيلة المطاع .

(منهاج السنة ٣/ ٨ ــ ٩)

وقال الرافضي : إنه صلى الله عليه وسلم أنفذه لأداء سورة براءة ثم أنفذ عليا وأمره برده ، وأن يتولى هو ذلك .

=== وقال : وهو كلام قويّ سبق جلسه في كلام ابن تيمية .
وقال في آخر بحثه : وجملة القول : أن العاقل إذا تأمل فيما سبق من كلام هؤلاء الحفاظ على هذا الحديث من جهة متنه ، وعلم قبل ذلك أنه ليس له إسناد يحتج به تيقن أن الحديث كذب موضوع لا أصل له . (الضعيفة رقم ٩٧١) .
وراجع : الأباطيل (١/ ١٥٨ ــ ١٦٠) والمنار المنيف (٥٧) والفوائد الموضوعة لمرعي الكرمي قال : قال أحمد : لا أصل له ، وتبعه ابن الجوزي ، وابن حزم، وابن تيمية ، وقالوا : حديث موضوع (رقم ١٦٧) .

قال شيخ الإسلام : هذا كذب باتفاق أهل العلم وبالتواتر العام فإن النبى صلى الله عليه وسلم استعمل أبا بكر على الحج سنة تسع ، ولم يرده ولا رجع بل هو الذى أقام للناس الحج ذلك ، وعليّ من جملة رعيته يصلى خلفه، ويدفع بدفعه، لكن أردفه لينبذ إلى المشركين عهدهم لأن عادتهم كانت جارية أن لا يعقد العهود، ولا يحلها إلاّ المطاع ، أو رجل من أهل بيته، فلم يكونوا يقبلون ذلك من كل أحد . ثم ذكر كلاماً فى بيان خرافات الرافضة .

(منهاج السنة ٤/ ٢٢١ — ٢٢٢)

٣٦٦ — وقال الرافضى : ولم يول النبى صلى الله عليه وسلم أبا بكر البتة عملا في وقته ، بل ولى عليه عمرو بن العاص تارة، وأسامة تارة أخرى ، ولما أنفذه بسورة براءة ردّ بوحى من الله .

قال شيخ الإسلام : إن هذا من أبين الكذب ، فإنه من المعلوم المتواتر عند أهل التفسير والمغازى والسير والحديث والفقه وغيرهم أن النبى صلى الله عليه وسلم استعمل أبا بكر على الحج عام تسع من الهجرة فكان هذا من خصائصه ، كما أن استخلافه على الصلاة من خصائصه ، وكان عليّ من رعيته في الحج المذكور فإنه لحقه فقال : أمير أو مأمور؟ قال عليّ : بل مأمور ، وكان عليّ يصلى خلف أبى بكر ، مع سائر المسلمين في هذه الحجة، بل خصّ بتبليغ سورة براءة .

قال : وأما تأمير أسامة عليه فهو من الكذب المتفق على كذبه .

وأما قصة عمرو بن العاص فإن النبى صلى الله عليه وسلم كان أرسله في سرية — وهى غزوة ذات السلاسل — وكانت إلى بنى عذرة أخوال عمرو ، فأمّره رجاء أن يطيعوه ويسلموا، ثم أردفه بأبى عبيدة، ومعه أبو بكر وعمر، وقال لأبى عبيدة : تطاوعا، ولا تخالفا ، ثم كانوا

كانوا يصلون خلف عمرو ، مع علم كل أحد أن هؤلاء خير من عمرو ، وتولية المفضول لمصلحة يجوز كما أقر عليه السلام أسامة ليأخذ بثأر أبيـــه .

(منهاج السنة باختصار ٣/٢ ١٢٢-١٢٣) (١)

---

(١) وأثبته الذهبي في المنتقى (٣٤٠)

وردت عدة أحاديث في هذا الباب وهي أحاديث منكـــرة ومضطربة ولا تخلو أسانيدها من ضعف، منها ماذكره الرافضي .

وهو حديث أبي بكر : أخرجه أحمد (١ / ٣) والمروزي: أحمد بن علي في مسند أبي بكر الصديق، والجورقاني في الأباطيـــل (رقم ١٢٤) من طريق إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن زيد بن يثيع ، عن أبي بكر .

وقال الجورقاني : هذا حديث منكر .

قلت : في سنده أبو إسحاق السبيعي ثقة لكنه مدلس وقـــد عنعن وهو أيضا مختلط، والمتن منكر .

وأخرجه النسائي في خصائص عليّ (رقم ٧٥) عن العباس بن محمد الدوري، عن عبد الرحمن بن غزوان أبي نوح قراد، عن يونس ابن أبي إسحاق، عن أبي إسحاق به نحوه، وفيه : فانصـــرف أبو بكر وهو كئيب .

ورجاله ثقات إلا يونس فهو صدوق ، إلا أن عبد الرحمن بن غزوان قال فيه الذهبي: كان يحفظ، وله مناكير ، وقال الحافظ : ثقه له أفراد (التقريب، والتهذيب ٦ / ٢٤٧) والتذكـــرة (١ / ٣٣٩)

وأبو إسحاق السبيعي مدلس، وقد عنعن، ثم كان قد اختلـــط، وفي متنه نكارة .

وله شاهد من حديث ابن عباس: أخرجه البزار كما في كشـــف الأستار (٣ / ١٦٣)، والطبري (١٠ / ٦٤) من طريق سليمان ابن قرم، عن الأعمش، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس نحوه .

===

٣٢ ــ باب ماروى فى سد الأبواب كلها إلّا باب علي

٣٩٧ ــ سدوا الأبواب كلها إلا باب عليّ .

ذكر شيخ الإسلام فضائل أبى بكر الصديق فقال :

وقوله : لا يبقى فى المسجد خوخة إلّا سدت إلا خوخة أبى بكر ،(١)

وقال : وهذا تخصيص له دون سائرهم .

قال : وأراد بعض الكذابين أن يروى لعلي مثل ذلك، والصحيح لا يعارضه الموضوع .

(الفتاوى ٤/ ٤١٥)

وقال فى منهاج السنة(٢) : هذا مما وضعته الشيعة على طريق المقابلة ثم ذكر بعض الأحاديث الواردة في فضل أبى بكر منه حديث أبى سعيد المذكور من الصحيحين : لا يبقى فى المسجد الخ (٣)

(٣/ ٩)

---

(١) من حديث أبى سعيد الخدرى الطويل : أخرجه البخاري (رقم ٣٦٥٤) .
وله طرق أخرى راجع : السنة لابن أبى عاصم (١٢٤١)
بل هو من الأحاديث المتواترة . راجع : نظم المتناثر رقم(٢٢٩)

(٢) وأثبته الذهبى فى المنتقى .

(٣) هذا ورد عن زيد بن أرقم ، وسعد بن أبى وقاص، وابن عباس، وعمر بن الخطاب ، وعلىّ وابن عمر، وجابر بن سمرة، وأنس، وبريدة ، وجابر بن عبد الله .
وأخرج ابن الجوزي منها حديث سعد، وابن عباس، وزيد، وجابر ، وتكلم على أسانيدها وقال : فهذه الأحاديث كلها من وضع الرافضة، قابلوا به الحديث المتفق على صحته سدوا الأبواب إلا باب أبى بكر من حديث أبى سعيد الخدرى ، ثم ذكر حديث ابن عباس . (١/ ٣٦٣ ــ ٣٦٧) .

٣٣ ـ باب ماروى فى رفع روحه إلى السماء كل ليلة جمعة

٣٩٨ ـ وسئل عن " فاطمة " أنها أتت النبى صلى الله عليه وسلم ، وقالت: يارسول الله ! إن عليا يقوم الليالى كلها إلا ليلة الجمعة فإنه يصلى الوتر ثم ينام إلى أن يطلع الفجر فقال : " إن الله يرفع روح عليّ كل ليلة جمعة تسبح في السماء إلى طلوع الفجر " فهل ذلك صحيح أم لا ؟ وهل هذا صحيح عن علي أنه قال : اسألونى عن طرق السماء فإنى أعرف بها من طرق الأرض ؟

فأجاب : وأما الحديث المذكور عن عليّ فكذب ، مارواه أحد من أهل العلم .

وأما قوله : اسألونى عن طرق السماء فإنه قاله ، ولم يرد بذلك طريقا للهدى ، وإنما يريد بمثل هذا الكلام الأعمال الصالحة التى يتقرب بها . والله أعلم .

(الفتاوى ٤/٤٩٥)

(أوالفتاوى الكبرى ٢/٢٠٩ ـ ٢١١)

= = = وسلك هذا المنهج شيخ الإسلام فى رد هذه الأحاديث .

وصحح ابن حجر الحديث الوارد في عليّ وتعقب على ابن الجوزى وجمع بين الحديثين بأن الأمر بسد الأبواب وقع مرتين ففى الأولى استثنى عليا ، وفى الأخرى استثنى أبا بكر . راجع الفتح (٧/١٥) والقول المسدد فى الذب عن المسند .

وجمع بينهما ابن كثير بطريقة أخرى (البداية ٧/٣٤٣) .

وعدّ الكتانى هذا الحديث من الأحاديث المتواترة (١٢٢) ، وتوسع فى بيان علل طرق هذه الأحاديث العلامة المعلمي فى تعليقه على الفوائد المجموعة (٣٦٢ ـ ٣٦٥) وراجع: تنزيه الشريعة (١/٣٨٤) وفضائل الصحابة (٣٣ ـ ٥٦٧ ـ ٩٨٥) ، ومناقب عليّ لابن المغازلى (٢٥٣) وقد درس هذه الأحاديث الدكتور أحمد ميرين سيار فى تحقيقه لكتاب خصائص عليّ فليراجع للتفصيل (رقم ٤٣) .

٣٤ ـ باب ما روى : لا سيف إلا ذو الفقار ولا فتى إلا علي

---

٣٩٢ ـ لا سيف إلا ذو الفقار ولا فتى إلا علي .

وفي غزاة أحد لما انهزم الناس كلهم عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا علي بن أبي طالب ورجع إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم نفر يسير أولهم عاصم بن ثابت ، وأبو دجانة وسهل بن حنيف وجاء عثمان بعد ثلاثة أيام ، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم : لقد ذهبت فيها عريضة ، وتعجبت الملائكة من شأن عليّ ، فقال جبريل وهو يعرج إلى السماء :

لا سيف إلا ذو الفقـــار

ولا فـــتى إلا عـــــلي

قال : كذب باتفاق الناس ، فإن ذا الفقار لم يكن لعلي ، ولكن كان سيفا لأبي جهل غنمه المسلمون يوم بدر .

فروى الإمام أحمد والترمذي وابن ماجه عن ابن عباس قال : تنفل رسول الله صلى الله عليه وسلم سيفه ذا الفقار يوم بدر وهو الذي رأى فيه الرؤيا يوم أحد قال : رأيت في سيفي ذي الفقار فلاً ، فأولته فلاً يكون فيكم ، ورأيت أني مردف كبشاً فأولته كبش الكتيبة ، ورأيت أني في درع حصينة فأولتها المدينة ، ورأيت بقراً تذبح ، فبقر والله خير ، فكان الذي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم . (١)

---

(١) أخرجه أحمد (١/ ٢٧١) ، والترمذي في السير (٤/ ١٣٠ رقم ١٥٦١) ، وابن ماجه في الجهاد (٢/ ٩٣٩ رقم ٢٨٠٨) ، وقال الترمذي : حسن غريب .
وحسنه الألباني (الصحيحة رقم ١١٠٠) .

٤٠٠ ــ وهذا الكذب المذكور في ذي الفقار من جنس كذب بعض الجهال أنه كان له سيف يمتد إذا ضرب به كذا وكذا ذراعا .

فإن هذا مما يعلم العلماء أنه لم يكن قط لا سيف علي ولا غيره ، ولو كان يمتد لمده يوم قاتل معاوية .

(منهاج السنة ٤/١٦٩ــ ١٧٠)

وأثبته الذهبي في المنتقى (٥١٤ ــ ٥١٥)

وقال في موضع آخر في ضمن إجابته عن عدة أحاديث سئل عنها :

وكذلك ما ذكر في مناداة المنادي بقوله : لا سيف إلاّ ذو الفقار ، ولا فتى إلاّ علي . كذب مفترى .

وكذلك من نقل أن ذلك كان يوم بدر أو غيره .

وذو الفقار لم يكن سيفا لعلي ، ولكن كان سيفا لأبي جهل غنمه المسلمون في يوم بدر ، وكان سيفاً من السيوف المعدنية ، ولم ينزل من السماء سيف ، ولم يكن سيف يطول لا هو ولا غيره .

(الفتاوى ١٨/٣٥٩ ــ ٣٦٠) (١)

---

(١) وحديث مناداة جبريل يوم أحد : لا سيف إلا ذو الفقار .

١ ــ أخرجه ابن عدي (٥/١٨٨٩) ومن طريقه ابن الجوزي في الموضوعات (١/٣٨١) من طريق عيسى بن مهران ، حدثنا مخول ، ثنا عبد الرحمن بن الأسود، عن محمد بن عبيد الله بن أبي رافعٍ عن أبيهٍ عن جده قال : كانت رأية رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم أحد مع علي بن أبي طالب ، وكانت رأية المشركين مع طلحة بن أبي طلحة . فذكر الحديث ، وذكر فيه أن كل من كان يحمل رأية المشركين يقتله علي رضي الله عنه ، حتى عد تسعة أنفس حملوها ، وقتلهم عليّ ، وقتل جماعة من رؤسائهم يحمل عليهم فقال جبريل : يا محمد! هذه المؤاساة ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : أنا منه وهو مني . ثم سمعنا صائحا

===

. . . . . .

=== يصيح في السماء وهو يقول : لا سيف إلا ذو الفقار ولا فتى إلا علي بن أبي طالب .

وقال ابن الجوزي : لا يصح ، والمتهم به عيسى بن مهران .
قال ابن عدي : حدّث بأحاديث موضوعة وهو محترق في الرفض .
وأورده الذهبي (٣/٣٢٤) والحافظ في اللسان (٤/٤٠٦)
قلت : وفيه مخول بن إبراهيم رافضي .
وأخرجه ابن المغازلي (٢٣٤) بسنده عن علي بن المنذر عن ابن سهل ، عن عمر بن ثابت، عن محمد بن عبيد الله به، وابن المنذر شيعي محض . (الميزان ٣/١٥٧) .

٢ ـ وأورده ابن الجوزي عن ابن مردويه من حديث يحيى بن سلمة ابن كهيل عن أبيه عن عكرمة عن ابن عباس قال : صاح يوم أحد من السماء : لا سيف إلا ذو الفقار ولا فتى إلا علي بن أبي طالب .

وفيه يحيى بن سلمة ، وهو متروك وبه أعله ابن الجوزي .

٣ ـ وأخرجه ابن المغازلي عن عامر بن واثلة في حديث المناشدة في خطبة علي المكذوب عليه رقم ١٥٥ صفحة (١١٦) وفيه أنه كان هذا النداء يوم أحد . وسيأتي برقم (٤٣٠)

وحديث مناداته يوم بدر :
أخرجه ابن عرفة (رقم ٣٨) ومن طريقه ابن المغازلي رقم (٢٣٥-٢٣٦) عن عمار بن محمد ابن أخت سفيان الثوري عن سعيد بن طريف الحنظلي ، عن ابن جعفر محمد بن علي قال : نادى ملك من السماء يوم بدر ، يقال له رضوان : لا سيف إلا ذو الفقار ، ولا فتى إلا علي .
وأورده ابن الجوزي عن ابن مردويه وقال : قال الدارقطني : عمار متروك .
والحديث أورده الشوكاني في الفوائد (٣٧١)
وقوله : وجاء عثمان بعد ثلاثة أيام .
قال شيخ الإسلام : هذا كذب (منهاج السنة ٤/١٦٩ـ١٧٠)

٤٠١ ـ وعن ابن عباس قال : إن المصطفى صلى الله عليه وسلم قال ذات يوم وهو نشيط : أنا الفتى ، ابن الفتى ، أخو الفتى ، قال : فقوله: أنا الفتى يعني هو فتى العرب ، وقوله: ابن الفتى يعني إبراهيم من قوله: ﴿سَمِعْنَا فَتًى يَذْكُرُهُمْ يُقَالُ لَهُ إِبْرَاهِيمُ﴾ [الأنبياء: ٦٠] وقوله: أخو الفتى يعني عليا ، وهو معنى قول جبريل في يوم بدر ، وقد عرج إلى السماء وهو فرح وهو يقول : لا سيف إلاّ ذو الفقار ولا فتى إلاّ علي .

قال شيخ الإسلام : إن هذا الحديث من الأحاديث المكذوبة الموضوعة باتفاق أهل المعرفة بالحديث ، وكذب معروف من غير جهة الإسناد من وجوه منها أن لفظ الفتى في الكتاب والسنة ولغة العرب ليس هو من أسماء المدح كما ليس هو من أسماء الذم ، ولكنه بمنزلة الشباب ، والكهل ، والشيخ ونحو ذلك .

والذين قالوا : عن إبراهيم : ﴿سَمِعْنَا فَتًى يَذْكُرُهُمْ يُقَالُ لَهُ إِبْرَاهِيمُ﴾ هم الكفار ، ولم يقصدوا مدحه بذلك ، وإنما الفتى كالشاب الحدث ، ومنها أن النبي صلى الله عليه وسلم أجلّ من أن يفتخر بجده أو ابن عمه .

ومنها أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يؤاخ عليا ولا غيره ، وحديث المواخاة لعليّ ، ومؤاخاة أبي بكر لعمر من الأكاذيب ، وإنما آخى بين المهاجرين والأنصار ولم يؤاخ بين مهاجريّ ومهاجريّ .

ومنها أن هذه المناداة يوم بدر كذب .

ومنها أن ذو الفقار لم يكن لعلي ، وإنما كان سيفا من سيوف أبي جهل غنمه المسلمون منه يوم بدر ، فلم يكن يوم بدر ذو الفقار من سيوف المسلمين بل من سيوف الكفار ، كما روى ذلك أهل السنن ، فروى الإمام أحمد والترمذي وابن ماجه عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم تنفل سيف ذي الفقار يوم بدر .

ومنها أن النبى صلى الله عليه وسلم كان بعد النبوة كهلا قد تعدى سن الفتيان . (منهاج السنة ٣/ ١٤ـ١٦ـ١٧)(١)

٤٠٢ ـ على سيف الله ، وسهم الله .

وقال عليّ على المنبر : أنا سيف الله على أعدائه ورحمته لأوليائه .

قال : هذا الحديث لا يعرف فى شىء من كتب الحديث ولا له إسناد معروف ، ومعناه باطل ، فإن عليا ليس هو وحده سيف الله ، وسهمه ، وهذه العبارة يقتضى ظاهرها الحصر ، والذى فى الصحيح : أن أبا بكر قال يوم حنين : لا ها اللهِ إذن لا يَعمِدُ إلى أسد من أسود الله تعالى ، يقاتل عن الله عز وجل ، وعن رسوله فيُعطيك سلبَه .(٢)

فإن أريد بذلك أن عليا وحده سيف الله وسهمه ، فهذا باطل وإن أريد أنه سيف من سيوف الله فعليّ أجل من ذلك ، وأفضل ، وذلك بعض فضائله .

وكذلك ما نقل عن علي رضى الله عنه أنه قال على المنبر الخ .

فهذا لا إسناد له ، لا يعرف له صحة ، لكن إن كان قاله فمعناه صحيح وهو قدر مشترك بينه وبين أمثاله . (منهاج السنة ٢/ ٢٩٤ـ٢٩٦)(٣)

---

(١) وأثبته الذهبى في المنتقى (٣١٦ ـ ٣١٧)
وتقدم الكلام على أسانيد الحديث قبل هذا .
وأما حديث ابن عباس أن النبى صلى الله عليه وسلم تنفل سيف ذى الفقار يوم بدر : فأخرجه أحمد في مسنده (١/ ٢٧١) ،
والترمذي في السير ، باب النفل (٥/ ١٣٠ رقم ١٥٦١) وابن ماجه في الجهاد ، باب السلاح (٢/ ٩٣٩ رقم ٢٨٠٨) .
من طريق ابن أبى الزناد، عن أبيه عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ابن مسعود، عن ابن عباس مرفوعاً . وقال الترمذي : حسن غريب .

(٢) صحيح البخاري : المغازي (٨/ ٣٥)

(٣) وأثبته الذهبى فى المنتقى (٢٦٩)

٣٥ ــ باب ماروى فيه : حربي حربك ، وسلمي سلمك

٤٠٣ ــ يا علي ! حربي حربك ، وسلمي سلمك .

قال : هذا كذب موضوع على النبى صلى الله عليه وسلم، وليس فى شىء من كتب الحديث المعروفة ، ولا روى بإسناد معروف .

(منهاج السنة ٢/ ٣٠٠ ــ ٣٠٣)
باختصار ، ٤/ ٢٧٨ و ٢٨٤) [1]

---

(١) وأثبته الذهبي في المنتقى (٢٧٣ ــ ٢٧٤ و ٢٧٨)
وأخرجه ابن المغازلى (رقم ٧٣) بسنده عن دعبل بن علي، عن شعبة بن الحجاج، عن أبى التياح، عن ابن عباس مرفوعا :
أتاني جبريل عليه السلام بدرنوك من درانيك الجنة، فجلست عليه ، فلما صِرت بين يدي ربي كلمني وناجاني ، فما علمني شيئا إلا علمه عليّ ، فهو باب مدينة علمي .
ثم دعاه النبى صلى الله عليه وسلم إليه فقال له : يا علي إسلمك سلمي ، وحربك حربي ، وأنت العلم ما بيني وبين أمتى من بعدى .
وآفته دعبل بن علي هذا الخزاعى رافضي بغيض سباب .
(الميزان ٢/ ٢٧) .
وأخرج أحمد في فضائل الصحابة (رقم ١٣٥٠)، وابن عدي (٢/ ٥١٧)، والدارقطني في العلل (١٠٦/ أ)، والحاكم (٣/ ١٤٩) عن تليد بن سليمان، عن أبي الجحاف، عن أبي حازم، عن أبي هريرة قال : نظر النبى صلى الله عليه وسلم إلى علي، والحسن والحسين وفاطمة فقال : أنا حرب لمن حاربكم ، وسلم لمن سالمكم .
وقال الحاكم : حسن من حديث أبى عبد الله أحمد بن حنبل عن تليد بن سليمان، فإنى لم أجد له رواية غيرها .
وضعفه الهيثمى (مجمع الزوائد ٩/ ١٦٩) .
وله شاهد من حديث زيد بن أرقم . ===

. . . . . .

=== أخرجه الترمذى (٥/٦٩٩) وابن ماجه : (١/٥٢) ، والطبرانى فى الكبير (٣/٣٠) والحاكم (٣/١٤٩) والدولابي في الكنى (٣/٣٠) .

من طريق أسباط، عن السدي، عن صبيح مولى أم سلمة، عن زيد ابن أرقم .

وقال الترمذي : غريب إنما نعرفه من هذا الوجه، وصبيح مولى أم سلمة ، ليس بمعروف .

وفي سنده السدى وهو إسماعيل بن عبد الرحمن صدوق يهم .

وصبيح وثقه ابن حبان .

وقال الهيثمي : رواه الطبرانى في الأوسط وفيه من لم أعرفهم .

وأورده الذهبى في ترجمة أسباط في الميزان وقال : تفرد به أسباط (١/١٧٦) .

وله شاهد من حديث أبي هريرة : أخرجه الخطيب في تاريخ بغداد (٧/١٣٧)

وحديث زيد بن أرقم : عزاه السيوطى للترمذي وابن ماجه وابن حبان والحاكم .

وحسنه الألبانى ، وعزاه أيضاً لأحمد والحاكم والبخارى في التاريخ عن أبى هريرة .

(صحيح الجامع الصغير ٢/١٧) .

٣٦ ـ باب ما روى فى قتاله فى الغزوات

٤٠٤ ـ روى قيس بن سعد قال : سمعت عليا يقول : أصابني يوم أحد ستة عشر ضربة سقطت إلى الأرض في أربع منهن ، فجاءني رجل حسن الوجه، حسن اللحية ، طيب الريح ، فأخذ بضبعي ، فأقامني ،ثم قال : أقبل عليهم ، فقاتل في طاعة الله وطاعة رسوله ، فهما عنك راضيان .

قال علي : فأتيت النبى صلى الله عليه وسلم وأخبرته فقال :ياعلي! أما تعرف الرجل ؟ قلت : لا ولكن شبهته بدحية الكلبي ، فقال: يا علي! أقر الله عينيك ، كان ذاك جبريل .

قال : هذا كذب على عليّ ، وليس هذا الحديث في شيء من الكتب المعروفة عند أهل العلم . (منهاج السنة ٤/ ١٦٩ ـ ١٧٠) (١)

٤٠٥ ـ في غزاة بنى النضير قتل عليّ رامى ثنية النبى صلى الله عليه وسلم وقتل بعده عشرة ، وانهزم الباقون .

قال : هذا من الكذب الواضح ، وكانت قصتهم قبل الخندق وأحد ولم يذكر فيها مصاف ولا هزيمة ولا رمى أحد ثنية النبى صلى الله عليه وسلم فيها ، وإنما أصيبت ثنيته يوم أحد .

وذكر كلاما ما يستدل به على بطلان القصة .

(منهاج السنة ٤/ ١٧٢)

---

(١) وأثبته الذهبي في المنتقى .

٣٧ ــ باب ما روى في قتال عائشة عليا وهى ظالمة !

٤٠٦ ــ إنك (أى عائشة) تقاتلين عليا وأنت ظالمة .

قال الرافضي : قال لها النبى صلى الله عليه وسلم فذكره .

قال شيخ الإسلام : هذا لا يعرف في شيء من كتب العلم المعتمدة، ولا له إسناد معروف ، وهو بالموضوعات والمكذوبات أشبه منه بالأحاديث الصحيحة، بل هو كذب قطعاً ، فإن عائشة لم تقاتل ، ولم تخرج لقتال، وإنما خرجت بقصد الإصلاح بين المسلمين ، وظنت أن في خروجها مصلحة للمسلمين، ثم تبين لها فيما بعد أن ترك الخروج كان أولى فكانت إذا ذكرت خروجها تبكى حتى تبل خمارها .
(منهاج السنة ٢ / ٢٣٤ ــ ٢٣٧) (١)

٣٨ ــ باب ما روى في قتاله يوم خيبر

٤٠٧ ــ وقال بعض الجهال : إنه (أى عليا) مد يده حتى عبر الجيش على يده بخيبر ، وأنه قال للبغلة : قطع الله نسلك ، فانقطع نسلها .

فهذا من الكذب البيّن، فإنه يوم خيبر لم يكن معهم بغلة، ولا كان للمسلمين بغلة على عهد النبى صلى الله عليه وسلم إلا بغلته التى أهداها له المقوقس ، وذلك بعد غزوة جيبر بعد أن أرسل إلى الأمم ، وأرسل إلى هرقل ملك الشام ، وإلى المقوقس ملك مصر ، وإلى كسرى ملك الفرس وأرسل إلى ملوك العرب مثل صاحب اليمامة وغيره .

وأيضا فالجيش لم يعبر أحد منهم على يد عليّ ولا غيره .

والبغلة لم تزل عقيما قبل ذلك ، ولم تكن قبل ذلك تلد فعقمت ، ولو قدر أنه دعا على بغلة معينة، لم تعم الدعوة جنس البغال .

---

(١) وأثبته الذهبي في المنتقى (٢٢٢) .

٤٠٨ ـ ومثل هذا الكذب الظاهر قول بعض الكذابين انه لما سبى بعض أهل البيت حُملوا على الجمال عرايا ، فنبتت لهم سنامات من يومئذ . وهى البخاتى .

وأهل البيت لم يسب أحد منهم في الإسلام ، ولا حمل أحد من نسائهم مكشوف العورة ، وإنما جرى هذا على أهل البيت في هذه الأزمان بسبب الرافضة كما قد علمه الخاص والعام .

٤٠٩ ـ بل هذا الكذب مثل كذب من يقول : إن الحجاج قتل الأشراف، لم يقتل أحدا من بنى هاشم مع ظلمه، وفتكه بكثير من غيرهم لكن قتل كثيرا من أشراف العرب . . . . . .

وقال : وبالجملة فالأحاديث التى ينقلها كثير من الجهال لا ضابط لها ، لكن منها ما يعرف كذبه بالعقل ، ومنها ما يعرف كذبه بالعادة ومنها ما يعرف كذبه بأنه خلاف ما علم بالنقل الصحيح ، ومنها مايعرف كذبه بطرق أخرى .

(منهاج السنة ٤/ ١٧٠ ـ ١٧١)

٣٩ ـ باب ماروى في غزوة السلسلة ، ودفع الرأية إلى عليّ

---

٤١٠ ـ غزوة السلسلة : جاء أعرابى فأخبر النبى صلى الله عليه وسلم أن جماعة من العرب قصدوا أن يكبسوا عليه بالمدينة، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : مَنْ لِلوائي ؟! فقال أبو بكر : أنا له ، فدفع إليه اللواء، وضم إليه سبعمائة ، فلما وصل إليه ، قالوا : ارجع إلى صاحبك ، فإنا في جمع كثير ، فرجع ، فقال في اليوم الثانى : مَنْ لِلوائى ؟! فقال عمر : أنا ، فدفع إليه الرأية ، ففعل كالأول ، فقال في اليوم الثالث: أين عليّ ؟ فقال علي : أنا ذا يارسول الله!فدفع إليه الرأية ، ومضى إلى القوم ، ولقيهم بعد صلاة الصبح ، فقتل منهم ستة أوسبعة ،

وانهزم الباقون ، وأقسم الله تعالى بفعل أمير المؤمنين فقال :

﴿وَالْعَادِيَاتِ ضَبْحاً﴾ [العاديات]

هذا من جنس الكذب الذى يحكيه الطرقية الذين يحكون الأكاذيب الكثيرة من سيرة عنترة ، والبطال ، وإن كان عنترة له سيرة مختصرة ، والبطال له سيرة يسيرة ، وهى ما جرى له فى دولة بنى أمية وغزوة الروم لكن ولدها الكذابون حتى صارت مجلدات وحكايات الشكار كأحمد الدنف والزيبق المصري ، وهارون يحكون حكايات يختلقونها عن الرشيد ، وجعفر ، فهذه الغزوة من جنس هذه الحكايات، لم يعرف فى شيء من كتب المغازي والسير المعروفة ، عند أهل العلم ذكر هذه الغزاة ولم يذكرها أئمة هذا الفن كموسى بن عقبة وعروة بن الزبير ، والزهري ، وابن اسحاق وشيوخه ، والواقدي وسعيد بن يحيى الأموي ، والوليد ابن مسلم، ومحمد بن عائذ وغيرهم ولا لها ذكر في الحديث، ولا نزل فيها شيء من القرآن .

(منهاج السنة ٤/ ١٧٣ — ١٧٤)

٤٠ — باب ما روى في قتاله الجن

٤١١ — إن النبى صلى الله عليه وسلم لما خرج إلى بني المصطلق حيث خرجوا عن الطريق ، وأدركه الليل بقرب واد ، فهبط جبريل ، وأخبره أن طائفة من كفار الجن قد استبطنوا الوادي يريدون كيده ، وإيقاع الشر بأصحابه فدعا بعلي وعوذه وأمره بنزول الوادي فقتلهم .

قال : علي أجل قدراً من هذا ، وإهلاك الجن موجود لمن هو دون علي، لكن هذا الحديث من الأحاديث المكذوبة على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وعلى علي عند أهل المعرفة بالحديث، ولم يجر فى غزوة بنى المصطلق شيء من هذا .

(المنهاج ٤/ ١٨٥)

٤١٢ ــ ومن هذا الجنس ما يروى أنه (أى عليا) قاتل الجن في بئر ذات العلم .

وهو حديث موضوع عند أهل المعرفة ، وعليّ أجلّ قدراً من أن تثبت الجن لقتاله ، ولم يقاتل أحد من الإنس الجنّ، بل كان الجن المؤمنون يقاتلون الجن الكفار .

وكان من أهل العلم أبو البقاء بن يوسف البابلي رحمه الله سأله بعض الشيعة عن قتال الجن ، فقال : أنتم معشر الشيعة ، ليس لكم عقل ، أيما أفضل عندكم عمر أو عليّ ؟ فقالوا : بل عليّ .

فقال : إذا كان الجمهور يروون عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال لعمر : ما رآك الشيطان سالكا فجا إلاّ سلك فجا غير فجك ، فإذا كان الشيطان يهرب من عمر ، فكيف يقاتل عليا ؟!

وأيضا فدفع الجن والشياطين وإهلاكهم موجود لكثير من أتباع أبى بكر، وعمر، وعثمان ، وفي ذلك قصص يطول وصفها .

٤١٣ ــ وقد روى ابن الجوزي في كتاب الموضوعات حديثا طويلا في محاربته للجن وأنه كان في الحج عام الحديبية ، وأنه حاربهم ببئر ذات العلم من طريق أبى بكر محمد بن جعفر بن محمد السامراى، حدثنا عبد الله بن أحمد السكونى، حدثنا عمارة بن يزيد ، حدثنا إبراهيم بن سعد، عن محمد ابن إسحاق، حدثنى يحيى بن عبيد الله بن الحارث، عن أبيه، عن ابن عباس قال : لما توجه رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية إلى مكة أصاب الناس عطش شديد ، وحر شديد ، فنزل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : هل من رجل يمضى في نفر من المسلمين معهم القرب فيردون بئر ذات العلم ، ثم يعود ، يضمن له رسول الله صلى الله عليه وسلم الجنة ، فذكر حديثاً طويلا فيه : أنه بعث رجلا من الصحابة

ففزع من الجن هو سماعة بن عزاب الذى قتل عدو الله مسعرا شيطان الأصنام الذى يكلم قريشا منها ، وفزع من هجائى .

ثم قال الشيخ أبو الفرج : هذا الحديث موضوع محال ، والفنيد ، ومحمد بن جعفر ، والسكونى مجروحون .

قال أبو الفتح الأزدى : وعمارة يضع الحديث .

قلت : وكتب ابن إسحاق التى رواها عنه الناس ليس فيها شىء من هذا .

(منهاج السنة ٤/ ١٨٥)

٤١٤ — وسئل عمن قال : إن عليا قاتل الجن فى البئر ؟ وأنه حمل على اثنى عشر ألفا وهزمهم ؟

فأجاب: لم يحمل أحد من الصحابة وحده لا في اثنى عشر ألفا ولا في عشرة آلاف، لا عليّ ولا غيره . بل أكثر عدد اجتمع على النبى صلى الله عليه وسلم هم الأحزاب الذين حاصروه بالخندق ، وكانوا قريبا من هذه العدة ، وقتل عليّ رجلا من الأحزاب اسمه " عمرو بن عبد ودّ العامري" .

ولم يقاتل أحد من الإنس للجن لا عليّ ولا غيره ، بل عليّ كان أجل قدرا من ذلك ، والجن الذين يتبعون الصحابة يقاتلون كفار الجن لا يحتاجون في ذلك إلى قتال الصحابة معهم .

(الفتاوى ٤/ ٤٩٤)

٤١٥ — وسئل : هل يصح عند أهل العلم :

١ — أن عليا رضى الله عنه قاتل الجن في البئر .

٢ — ومد يده يوم خيبر ، فعبر العسكر عليها .

٣ — وأنه حمل في الأحزاب ، فافترقت قدامه سبع عشرة فرقة ، وخلف كل فرقة رجل يضرب بالسيف يقول : أنا عليّ .

٤ — وأنه كان له سيف يقال له ذو الفقار .

٥ ــ وكان يمتد ويقصر .

٦ ــ وأنه ضرب به مرحبا ، وكان على رأسه جرن من رخام فقصم لـه ولفرسه بضربة واحدة ، ونزلت الضربة في الأرض ومناد ينادى فى الهواء : لا سيف إلاّ ذو الفقار ، ولا فتى إلا عليّ .

٧ ــ وأنه رمى المنجنيق إلى حصن الغراب .

٨ ــ وأنه بعث إلى كل نبى سرا ، وبعث مع النبى صلى الله عليه وسلم جهرا .

٩ ــ وأنه كان يحمل في خمسين ألفا وفي عشرين ألفا ، وفي ثلاثين ألفا وحده .

١٠ ــ وأنه لما برز إليه مرحب من خيبر ضربه ضربة واحدة فقدّه طولا ، وقدّ الفرس عرضا ، ونزل السيف في الأرض ذراعين أو ثلاثة .

١١ ــ وأنه مسك حلقة باب خيبر وهزها ، فاهتزت المدينة ووقع على السور شرفات .

فهل صح من ذلك شيء أم لا ؟

فأجاب : الحمد لله ، هذه الأمور المذكورة كذب مختلق باتفاق أهل العلم والايمان .

لم يقاتل على ولا غيره من الصحابة الجن ، ولا قاتل الجن أحد من الإنس ، لا فى بئر ذات العلم ولا غيرها .

والحديث في قتاله للجن موضوع مكذوب باتفاق أهل المعرفة .

ولم يقاتل عليّ قط على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم لعسكر كان خمسين ألف وثلاثين ألفا فضلاً عن أن يكون وحده قد حمل فيهم .

ومغازيه التى شهدها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقاتل فيها كانت تسعة : بدرا ، وأحدا ، والخندق ، وخيبر، وفتح مكة ، ويوم حنين ، وغيرها .

وأكثر ما يكون المشركون في الأحزاب وهى الخندق، وكانوا محاصرين للمدينة ، ولم يقتتلوا هم والمسلمون كلهم . وإنما كان يقتتل قليل منهم وقليل من الكفار .

وفيها قتل عليّ عمرو بن عبد ودّ العامري .

ولم يبارز عليّ وحده قط إلا واحدا ولم يبارز اثنين .

وأما مرحب يوم خيبر فقد ثبت فى الصحيح أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : لأعطين الرأية رجلا يحب الله ورسوله ، ويحبه الله ورسوله يفتح الله على يديه فأعطاها لعليّ .

وكانت أيام خيبر أياما متعددة، وحصونها فتح على يد عليّ رضى الله عنه بعضها .

وقد روى أثر أنه قتل مرحباً .

وروى أنه قتله محمد بن سلمة، ولعلهما مرحبان، وقتله القتل المعتادة ولم يقد جميعه ، ولا قد الفرس ، ولا أنزل السيف إلى الأرض ، ولا نزل لعليّ ولا لغيره سيف من السماء، ولا مدّ يد ليعبر الجيش ، ولا اهتز سور خيبر لقلع الباب ، ولا وقع شيء من شرفاته ، وان خيبر لم تكن مدينة إنما كانت حصونا متفرقة ، ولهم مزارع .

ولكن المرويّ أنه ما قلع باب الحصن حتى عبره المسلمون، ولا رمى فى منجنيق قط .

وعامة هذه المغازي التى تروى عن علي وغيره قد زادوا فيها أكاذيب كثيرة مثل مايكذبون في سيرة عنترة والأبطال .

وجميع الحروب التى حضرها عليّ رضى الله عنه بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم : ثلاثة حروب : الجمل، وصفين، وحرب أهل النهروان، والله أعلم .

(مجموع الفتاوى ٤/ ٤٩٣ والفتاوى الكبرى ١ / ٣٦٩-٣٧١)

٤١ — باب ما روى فى خلق الله صورة عليّ

٤١٦ — وعن النبى صلى الله عليه وسلم قال : مررت ليلة المعراج بقوم تشرشر أشداقهم ، فقلت : ياجبريل ! مَنْ هؤلاء ؟ قال : هؤلاء قوم يقطعون الناس بالغيبة ، قال : ومررت بقوم قد ضُوضوا ، فقلت لجبريل : مَنْ هؤلاء ؟ قال : هؤلاء الكفار ، ثم عدلنا عن الطريق ، فلما انتهينا إلى السماء الرابعة رأيت عليا يصلي ، فقلت : ياجبريل! هذا عليّ قد سبقنا ؟ قال : لا ، ليس هذا عليا ، قلت : فمن هذا ؟ قال : إن الملائكة المقربين، والملائكة الكروبيون لما سمعت فضائل عليّ ، وخاصته ، وسمعت قولك فيه : أنت منى بمنزلة هارون من موسى إلاّ أنه لا نبى بعدي اشتاقت إلى عليّ ، فخلق الله تعالى لها ملكا على صورة علي ، فإذا اشتاقت إلى عليّ ، جاءت إلى ذلك المكان ، فكأنها قد رأت عليا .

قال : حديث المعراج هذا من كذب الجهال الذين لا يحسنون أن يكذبوا، فإن المعراج كان بمكة قبل الهجرة بإجماع الناس كما قال تعالى ﴿ سُبْحَانَ الَّذِىْ أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلاً مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى الَّذِىْ بَارَكْنَا حَوْلَهُ لِنُرِيَهُ مِنْ آيَاتِنَا، إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيْرُ ﴾ [الإسراء : ١]

وكان الإسراء إلى المسجد الحرام، وقال : ﴿ وَالنَّجْمُ إِذَا هَوَى، مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَى، وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى، إِنْ هُوَ إِلاَّ وَحْىٌ يُوْحَى ﴾ إلى قوله : ﴿ أَفَتُمَارُونَهُ عَلَى مَا يَرَى ، وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَى، عِنْدَ سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى ﴾ إلى قوله: ﴿ أَفَرَأَيْتُمُ اللاَتَ وَالْعُزَّى ﴾ [النجم: ١-١٩] وهذا كله نزل بمكة بإجماع الناس .

وقوله : أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى قاله فى غزوة تبوك وهى آخر الغزوات عام تسع من الهجرة ، فكيف يقال : إن الملائكة ليلة المعراج سمعوا قوله : أما ترضى الخ .

ثم قد علم أن الاستخلاف على المدينة مشترك، فكل الاستخلافات

التى قبل غزوة تبوك ، وبعد تبوك كان يكون بالمدينة رجال من المؤمنين المطيعين يستخلف عليهم ثم ذكر من استخلفه النبى صلى الله عليه وسلم في مغازيه ، وأسفاره ، ثم قال : كانت تلك الاستخلافات أكمل من استخلاف عليّ رضى الله عنه عام تبوك ، وكلهم كانوا منه بمنزلة هارون من موسى إذ المراد التشبيه فى أصل الاستخلاف .

(منهاج السنة ٣/ ١٤ — ١٦) (١)

٤٢ — باب ما روى فى أن الرسول منذر، وعليّ هاد

---

٤١٧ — قوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا أَنْتَ مُنْذِرٌ وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ ﴾ [الرعد : ٧]

من كتاب الفردوس عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أنا المنذر ، وعليّ الهادى ، بك يا على يهتدى المهتدون ونحوه رواه أبو نعيم .

قال شيخ الإسلام : إن هذا الحديث كذب موضوع باتفاق أهل العلم بالحديث ، فيجب تكذيبه وردّه .

وكتاب الفردوس للديلمى فيه موضوعات كثيرة أجمع أهل العلم على أن مجرد كونه رواه لا يدل على صحة الحديث، وكذلك رواية أبى نعيم لا تدل على الصحة .

وهذا الكلام لا يجوز نسبته إلى النبى صلى الله عليه وسلم فإن قوله: أنا المنذر، وبك يا على يهتدى المهتدون ظاهره أنهم بك يهتدون دونى وهذا لا يقوله مسلم ، فإن ظاهره أن النذارة والهداية مقسومة بينهما ، فهذا نذير لا يهتدى به ، وهذا هاد لا يقوله مسلم .

(منهاج السنة ٤/ ٣٨ — ٣٩) (٢)

وذكره فى مقدمة أصول التفسير مثالاً لما فى كتب التفسير من الموضوعات (١٣/ ٣٦٥)

---

(١) وأثبته الذهبى فى المنتقى (٣١٥ — ٣١٦)

(٢) وأورده الذهبى فى المنتقى (٤٤٠ — ٤٤١) ===

٤٣ـ باب روى في اجتماع صفات بعض الأنبياء في علي رضي الله عنه

٤١٨ ـ روى البيهقي بسنده عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :

من أراد أن ينظر إلى آدم في علمه ، وإلى نوح في تقواه ، وإلى إبراهيم في حلمه ، وإلى موسى في هيبته ، وإلى عيسى في عبادته فلينظر إلى عليّ .

قال : البيهقي يروي في الفضائل أحاديث كثيرة ضعيفة بل موضوعة كما جرت عادة أمثاله من أهل الحديث .

ويقال ثانيا : هذا الحديث كذب موضوع على رسول الله صلى الله عليه وسلم بلا ريب عند أهل العلم بالحديث ، ولهذا لا يذكره أهل العلم بالحديث وإن كانوا حراصاً على جمع فضائل عليّ ، كالنسائي ، فإنه قصد أن يجمع فضائل عليّ في كتاب سماه "الخصائص" ، والترمذي قد ذكر أحاديث متعددة في فضائله ومنها ما هو ضعيف ، بل موضوع ، ومع هذا لم يذكروا هذا ونحوه .

(منهاج السنة ٣ / ١٢٨) (١)

=== والحديث رواه الطبري (١٣ / ١٠٨) وابن الأعرابي كما في الميزان (١ / ٤٨٤) من طريق الحسن بن الحسين الأنصاري عن معاذ بن مسلم عن عطاء بن السائب عن سعيد عن ابن عباس به .

والحسن بن الحسين العرني الكوفي الذي في ترجمته ذكر الذهبي هذا الحديث قال فيه أبو حاتم : لم يكن بصدوق عندهم ، كان من رؤساء الشيعة ، وقال ابن عدي : لا يشبه حديثه حديث الثقات ، وقال ابن حبان : يأتي عن الأثبات الملزقات ويروي المقلوبات .

(الكامل ٢ / ٧٤٤) والمجروحين (١ / ٢٣٨) والميزان (١ / ٤٨٣)

وفيه : معاذ بن مسلم ، قال فيه الذهبي بعد ذكر الحديث : معاذ نكرة ، فلعل الآفة منه .

وأقره الحافظ ابن حجر في اللسان (٢ / ١٩٩)

والحديث أورده ابن كثير عن الطبري وقال : فيه نكارة شديدة . (٤ / ٣٥٦) .

= (١) وأورده الذهبي في المنتقى، وقال : هذا خبر منكر فهاتوا إسناده إن كنتم صادقين .

قال : ويقال ثانيا ثم ذكر بقية الكلام (٣٤٤)

وأخرجه ابن الجوزي في الموضوعات (١ / ٣٧٠) عن زاهر بن طاهر، عن البيهقي، عن الحاكم، عن محمد بن أحمد بن سعيد الرازي ، حدثنا محمد بن مسلم بن وارة، حدثنا عبيد الله بن موسى، حدثنا أبو عمر الأزدي ، عن أبي راشد الحبراني، عن أبي الحمراء قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ؛ ولفظه: من أراد أن ينظر إلى آدم في علمه ، ونوح في فهمه ، وإبراهيم في حلمه ، ويحيى بن زكريا في زهده ، وموسى بن عمران في بطشه فلينظر إلى علي بن أبي طالب .

وقال : هذا حديث موضوع ، وأبو عمر متروك .

= = = وأقره السيوطي في اللآلي (١/٣٥٥)

وابن عراق في تنزيه الشريعة (١ / ٣٨٥)

قلت : وفيه محمد بن أحمد بن سعيد الرازي وهو واه (اللسان ٥ / ٣٩) .

وفيه عبيد الله بن موسى ثقة يتشيع وكان يروي عن الضعفاء والمتهمين أحاديث الشيعة ، والبلاء فيه من غيره .

وله طريق أخرى عند الديلمي بسنده عن أبي إسحاق عن أبي داود نفيع عن أبي الحمراء .

وأبو داود نفيع هو الأعمى الكذاب الوضاع .

وله شاهد من حديث أبي سعيد الخدري مرفوعاً ذكره السيوطي عن ابن شاهين، وفي سنده من فيه كلام، وفيه أبو هارون العبدي وهو هالك يتشيع ويكذب مع غفلة شديدة .

راجع : الفوائد للشوكاني مع تعليق العلامة اليماني (٣٦٨) .

وله شاهد من حديث أنس : من أراد أن ينظر إلى علم آدم، وفقه نوح فلينظر إلى علي بن أبي طالب .

أخرجه ابن المغازلي في مناقب علي (رقم ٢٥٦) بسنده عن إبراهيم

= ابن مهدي الأبلى، عن إبراهيم بن سليمان بن رشيد، عن زيد بن عطية، عن أبان بن فيروز، عن أنس مرفوعا .

وفيه أبان بن فيروز أبو إسماعيل البصري وهو أبان بن أبى عياش قال شعبة : لأن يزنى الرجل خير من أن يروى عن أبان ، وقال أيضا : لأن أشرب مِنْ بول حمار حتى أروى أحب إليّ من أن أقول: حدثنا أبان بن أبى عياش .

وقال ابن معين : متروك ، وقال مرة : ضعيف .

وقال النسائى : متروك .

وقال ابن عدى : أرجو أنه لا يتعمد الكذب ، وعامة ما أتى به من جهة الرواة عنه . (الميزان ١ / ١٣ — ١٥) .

قلت : وفيه إبراهيم بن مهدى الأبلى قال الأزدى : كان يضع الحديث ،

وقال الخطيب : ضعيف (الميزان ١ / ٦٨) .

وله شاهد من حديث ابن عباس : من أراد أن ينظر إلى آدم في علمه ، وإلى نوح في حكمته ، وإلى إبراهيم في حلمه. فلينظر إلى علي .

أورده الذهبى في ترجمة مسعر بن يحيى النهدي وقال : لا أعرفه، وأتى بخبر منكر .

قال ابن بطة : حدثنا أبو ذر أحمد بن الباغندي ، أخبرنا أبي ، عن مسعر بن يحيى، حدثنا شريك ، عن أبي إسحاق، عن أبيه، عن ابن عباس (الميزان ١ / ٩٩)

وأقره الحافظ فى اللسان (٦ / ٢٤)

قلت : وفيه شريك ضعيف ، وكذا فيه أبو إسحاق السبيعى وهو مدلس وقد عنعن ثم هو اختلط .

وراجع : الفوائد المجموعة للشوكانى (٣٦٨) وتنزيه الشريعة (١ / ٣٨٥) .

٤٤ ـ باب ما روى فى لبسه من حلل الجنة

٤١٩ ـ قوله تعالى : ﴿ يَوْمَ لاَ يُخْزِىٰ اللهُ النَّبِيَّ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ ﴾ [التحريم ٨]

عن ابن عباس قال : أول من يلبس من حلل الجنة إبراهيم بخلته ، ومحمد لأنه صفوة الله ، ثم عليّ يزف بينهما إلى الجنان ، ثم قرأ : ﴿ يَوْمَ لاَ يُخْزِى اللهُ النَّبِيَّ ، وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ ﴾ .

قال شيخ الإسلام : قبح الله من اختلق هذا على ابن عباس الذى نجزم بأنه ما قاله ثم النص عام فى المؤمنين فلا يثبت بها فضيلة واحد .

(منهاج السنة ٤/٦٩)[1]

---

(١) أثبته الذهبى فى المنتقى (٤٥٧)

وأخرج نحوه ابن الجوزى فى الموضوعات عن عليّ مرفوعا .

وفيه الحكم بن ظهير الكذاب (١/٣٩٦ ـ ٣٩٧) .

٤٥ ـ باب ما ورد قوله أن آية المناجاة لم يعمل بها غير علي

٤٢٠ ـ قوله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَاجَيْتُمُ الرَّسُولَ فَقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَاكُمْ صَدَقَةً﴾ [المجادلة: ١٢] قال ابن المطهر الحلي:

قال أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه: لم يعمل بهذه الآية غيري، وبي خفف الله عن هذه الأمة أمر هذه الآية.(١)

قال شيخ الإسلام: والجواب: أن يقال الأمر بالصدقة لم يكن واجبا على المسلمين حتى يكونوا عصاة بتركه، وإنما أمر به مَنْ أراد النجوى، واتفق أنه لم يرد النجوى إذ ذاك إلاّ عليّ رضي الله عنه فتصدق لأجل المناجاة، وهذا كأمره بالهدى لمن تمتع بالعمرة إلى الحج، وأمره بالهدى لمن أحصر، وأمره لمن به أذى من رأسه بفدية من صيام، أو صدقة، أو نسك، وهذه الآية نزلت في كعب بن عجرة لما مرّ به النبي صلى الله عليه وسلم وهو ينفخ تحت قدر، وهوام رأسه تؤذيه، وكأمره لمن كان مريضا أو على سفر بعدة من أيام أخر، وكأمره لمن حنث في يمينه بإطعام عشرة مساكين، أو كسوتهم، أو تحرير رقبة، وكأمره إذا قاموا إلى الصلاة أن يغسلوا وجوههم وأيديهم إلى المرافق، وكأمره إذا قرؤوا القرآن أن يستعيذوا بالله من الشيطان الرجيم، ونظائر هذا متعددة، فالأمر المعلق بشرط إذا لم يوجد ذلك الشرط إلا في حق واحد لم يؤمر به غيره، وهكذا آية النجوى فإنه لم يناج الرسولَ قبل نسخها إلا عليّ، ولم يكن على من ترك النجوى حرج، فمثل هذا العمل ليس من خصائص الأئمة، ولا من خصائص عليّ رضي الله عنه، ولا يقال: إن غير علي ترك النجوى بخلا بالصدقة لأن هذا غير معلوم، فإن المدة لم تطل، وفي تلك المدة القصيرة لا يحتاج الواحد إلى النجوى، وإن قدر أن هذا كان يخص بعض الناس لم يلزم أن يكون أبو بكر وعمر رضي الله عنهما من هؤلاء، وكيف وأبو بكر رضي الله عنه أنفق ماله كله يوم رغب النبي صلى الله عليه وسلم في الصدقة، وعمر رضي الله عنه جاء

بنصف ماله بلا حاجة إلى النجوى، فكيف يبخل أحدهما بدرهمين أو ثلاثة يقدمها بين يدى نجواه .

وقد روى زيد بن أسلم عن أبيه قال: سمعت عمر يقول : أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نتصدق ، فوافق ذلك مالاً عندي فقلت: اليوم أسبق أبا بكر إن سبقته يوما، فجئت بنصف مالي، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما أبقيت لأهلك يا عمر؟ فقلت : مثله ، قال: وأتى أبوبكر بكل مال عنده فقال : يا أبا بكر ما أبقيت لأهلك؟ فقال : أبقيت لهم الله ورسوله، فقلت : لا أسابقك إلى شيء أبداً .(٢)

(منهاج السنة ٣/ ٥)

---

(١) والحديث أخرجه الحاكم (٢/ ٤٨١ — ٤٨٢) من طريق عبد الرحمن بن أبى ليلى عن علي ، وصححه على شرط الشيخين ، ووافقه الذهبي .

وأخرجه ابن أبى شيبة في مسنده، وإسحاق بن راهويه كما فى المطالب العالية (٣/ ٣٨٣ — ٣٨٤) من رواية ليث بن أبي سليم عن مجاهد عن عليّ .

وأخرجه الترمذى : (٥/ ٤٠٦ — ٤٠٧ رقم ٣٣٠٠) ، وابن حبان (الموارد (ص ٤٣٧) من طريق عليّ بن علقمة عن علي وقال : حسن غريب .

(٢) اخرجه ابو داود فى الزكاة (٢/ ٣١٣ رقم ١٦٧٨) والترمذى فى المناقب (٥ / ٦١٥ رقم ٣٦٧٥)

وقال الترمذى : حسن صحيح .

٤٦ ـ باب ماروى فى قوله : ﴿ وتعيها أذن واعية ﴾ أنها أذن عـــــــــلي

٤٢١ ـ قوله تعالى : ﴿ وَتَعِيَهَا أُذُنٌ وَاعِيَةٌ ﴾ [الحاقة : ١٢]

في تفسير الثعلبي : قال النبى صلى الله عليه وسلم : سألت الله أن يجعلها أذنك يا على .

ومن طريق أبى نعيم قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن الله أمرنى ، أن أدنيك ، وأعلمك لتعى ، وأنزل على هذه الآية : ﴿ وَتَعِيَهَا أُذُنٌ وَاعِيَةٌ ﴾ فأنت أذن واعية .

قال شيخ الإسلام : إن هذا موضوع باتفاق أهل العلم وعزوه إلى الثعلبى وأبي نعيم لا يجدى، فلابد من بيان صحة الإسناد، ثم أطال الكلام في بيان بطلان هذه الخرافة .

(منهاج السنة ٤/٤٦ ـ ٤٧)

وأثبته الذهبى فى المنتقى (٤٤٦)

وذكره شيخ الإسلام في مقدمة أصول التفسير مثالاً لما في كتب التفسير من الموضوعات (الفتاوى ١٣/٣٥٤)

وقال فى منهاج السنة : إنه حديث موضوع باتفاق أهل العلم، ومعلوم بلاضطرار أن الله لم يرد بذلك أن لا تعيها إلا أذن واعية واحدة من الآذان، ولا أذن شخص معين، لكن المقصود النوع فيدخل فى ذلك كل أذن واعية .

(منهاج السنة ٤/١٤٠) (١)

---

(١) أخرجه ابن المغازلي في مناقب عليّ (رقم ٣٦٣) بسنده عن الأشج قال : سمعت عليّ بن أبى طالب يقول : لما نزلت : ﴿ وَتَعِيَهَا أُذُنٌ وَاعِيَةٌ ﴾ قال لى النبى صلى الله عليه وسلم :

= = =

. . . . . .

=== سألت الله أن يجعلها أذنك يا عليّ .

وآفته الأشج وهو عثمان بن الخطاب أبو عمرو البلوي المغربي أبو الدنيا ويقال : ابن أبي الدنيا ، قال الخطيب البغدادي : العلماء من أهل النقل لا يثبتون قوله ، ولا يحتجون بحديثه (تاريخ بغداد ١١/ ٢٩٧) وقال الذهبي : طير طرأ على أهل بغداد، وحدث بقلة حياء بعد الثلاثمئة عن عليّ بن أبي طالب رضى الله عنه، فافتضح بذلك، وكذبه النقادون . ومات سنة ٣٢٧ هـ (الميزان ٣/ ٣٣) واللسان (٤/ ١٣٥) .

وأخرجه الطبرى (٢٩/ ٢٦) ---

---وابن المغازلي رقم ٣٦٤)، وابن أبي حاتم كما في تفسير ابن كثير (٨/ ٢٣٨) من طريق بشر بن آدم، عن عبد الله بن الزبير، عن عبد الله بن الهيثم، عن بريدة مرفوعا : يا علي إن الله أمرني أن أدنيك ولا أقصيك وأن أعلمك أن تعي ، وحق على الله أن تعي قال : فنزلت : وتعيها الخ .

وعبد الله بن الزبير هو والد أبي أحمد الزبيري ، ضعفه أبو نعيم وأبو زرعة (الميزان ٢/ ٤٢٢) .

وأخرجه ابن المغازلي (٣٦٤) بسندها عن بشر بن آدم، عن عبد الله ابن الزبير، عن صالح بن رستم عن ابن بريدة، عن أبيه مرفوعا .

والواحدي في أسباب النزول (٤٧٣) كذا في مناقب ابن المغازلي ، وورد عند الواحدي (صالح بن الهيثم) كما ورد عند ابن المغازلي (صالح بن رستم عن ابن بريدة) وتقدم في الاسناد الأول صالح بن الهيثم عن بريدة .

ورواه ابن جرير (٢٩/ ٥٦) بسنده عن أبي داود عن بريدة .

ورواه الطبري (٢٩/ ٥٥) وابن المغازلي (٣١٢) عن مكحول مرسلا قال ابن كثير بعد ذكر هذه الروايات ورواية أبي داود الأعمى الأخيرة قال : ولا يصح أيضا .

وأخرجه أبو نعيم في الحلية (١/ ٦٧) عن محمد بن عمر بن سلم، حدثني أبو محمد القاسم بن محمد بن جعفر بن محمد بن عبد الله بن محمد ابن عمر بن علي بن أبي طالب، حدثني أبي عن أبيه علي قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر نحوه .

٤٧ ـ باب ماروى أنه نزل فيه ﴿ ويتلوه شاهد منه ﴾[هود: ١٧]

٤٢٢ ـ قال ابن أبي حاتم : ذكر عن حسين بن زيد الطحان، ثنا إسحاق ابن منصور، ثنا سفيان، عن الأعمش، عن المنهال ، عن عباد بن عبد الله قال : قال عليّ : ما من قريش أحد إلا نزلت فيه آية ، قيل : فما أنزل فيك ؟ قال : ﴿ وَيَتْلُوهُ شَاهِدٌ مِنْهُ ﴾[هود: ١٧] .

قال شيخ الإسلام : هذا كذب على عليٍّ قطعا ، وإن ثبت هذا النقل عن عباد هذا فإن له منكرات عنه كقوله :

أنا الصديق الأكبر ، أسلمت قبل الناس بسبع سنين .

(١)

(مجموع الفتاوى ١٥ / ٣٠٠)

٤٨ ـ باب ماروى في إنفاقه ليلاً ونهاراً وسراً وعلانيةً

٤٢٣ ـ قوله تعالى : ﴿ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً ﴾ [البقرة : ٢٧٤]

من طريق أبي نعيم بإسناده إلى ابن عباس أنها نزلت في عليّ ، كان معه أربعة دراهم ، فأنفق درهما بالليل ، ودرهما بالنهار ، ودرهما بالسر ، ودرهما علانية ، وروى الثعلبي ذلك .

---

(١) أخرجه ابن المغازلي في مناقب علي (رقم ٣١٨) بسنده عن المنهال به وسياقه طويل .

وعزاه السيوطي لابن أبي حاتم وابن مردويه وأبي نعيم في المعرفة

وقال البخاري في عباد هذا : فيه نظر (التاريخ الكبير والكامل ٤ / ١٦٤٩) .

وأما حديثه في تقدم إسلام على فقد تقدم تخريجه في باب إسلام عليّ رضي الله عنه .

قال شيخ الإسلام : إن هذا كذب ليس بثابت ، ورواية أبي نعيم والثعلبي لا تدل على الصحة ، والآية عامة في كل من ينفق بالليل والنهار سرا وعلانية .

(منهاج السنة ٤/ ٦٢)[1]

---

(١) أثبته الذهبي في المنتقى (٤٥٣)
والحديث أخرجه الواحدي في أسباب النزول (٨٦) وابن المغازلي (رقم ٣٢٥) من طريق عبدالوهاب بن مجاهد، عن أبيه، عن ابن عباس .
وأخرجه الطبري (كما في تفسير ابن كثير) ولم يرد هذا التفسير في تفسير الآية المذكورة في الطبري) و ابن أبي حاتم (كما في تفسير ابن كثير) ومن طريقه الواحدي (٨٦) من طريق عبدالوهاب بن مجاهد عن أبيه مجاهد قوله .
وعبدالوهاب بن مجاهد هذا : قال يحيى بن معين في رواية ابن أبي مريم : ليس يكتب حديثه ، وقال في رواية عثمان بن سعيد الدارمي : ليس بشيء ، وقال أحمد : ليس بشيء ضعيف ، وقال البخاري : قال وكيع : يقولون لم يسمع من أبيه ، وقال ابن عدي : عامة ما يرويه لا يتابع عليه (الميزان ٢/ ٦٨٢) .
وقال ابن عراق في مقدمة تنزيه الشريعة : كذبه سفيان الثوري ، وقال الحاكم : روى أحاديث موضوعة (٨٢) .
وقال ابن حجر : متروك ، كذبه الثوري (التقريب ١/ ٥٢٨)
وقال ابن كثير في عبدالوهاب : وهو ضعيف ، وقال : ولكن رواه ابن مردويه من وجه آخر عن ابن عباس : أنها نزلت في علي بن أبي طالب .
ونقل الواحدي أيضا هذا التفسير عن الكلبي وهو كذاب .
وتفسير ابن عباس عزاه السيوطي لعبدالرزاق، وعبد بن حميد، الطبري وابن المنذر وابن أبي حاتم ، والطبراني، وابن عساكر (٢/ ١٠٠) وعزاه ابن كثير لابن مردويه (١/ ٤٨٢) .

٤٩ ـ باب ماروى فى نزول آية : ﴿ ياأيها الذين آمنوا اتقوا الله ﴾ فى عليّ

٤٢٤ ـ قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ ﴾ [التوبة : ١١٩]

فى حديث أبى نعيم عن ابن عباس أنها نزلت فِي عليّ .

قال : الآية نزلت في قصة كعب بن مالك لما تخلف عن غزوة تبوك وصدق النبى صلى الله عليه وسلم في أنه لم يكن له عذر، وأن قوله : مع الصادقين صيغة جمع، وعليّ واحد، فلا يكون هو المراد وحده .

ويقال : إن الصديق مبالغة في الصادق، فكل صديق صادق، وليس كل صادق صديقا وأبو بكر قد ثبت أنه صدق، فيجب أن تتناوله الآية قطعا ويقال أن عليا من جملة الصادقين كما هو الواقع .

(١) (منهاج السنة ٤/ ٧٢)

٥٠ ـ باب ماروى فى نزول قوله : ﴿ حسبك الله ومن اتبعك من المؤمنين ﴾ فى عليّ

٤٢٥ ـ قوله تعالى : ﴿ حَسْبُكَ اللَّهُ وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ [الأنفال ٦٤]

من طريق أبى نعيم قال : نزلت في عليّ .

قال : هذا كلام من أعظم الفرية على الله ورسوله ، وذلك أن قوله : ﴿ حسبك الله ومن اتبعك من المؤمنين ﴾ معناه: الله حسبك ، وحسب من اتبعك من المؤمنين فهو وحده كافيك وكافى مَنْ معك من المؤمنين .

(٢) (منهاج السنة ٤/ ٥٥)

---

(١) وأثبته الذهبي (٤٥٨ ـ ٤٥٩) .

(٢) وأثبته الذهبى فى المنتقى (٤٤٩ ـ ٤٥٠) .

٤٢٦ ـ قوله تعالى : ﴿ وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ أُولَئِكَ الْمُقَرَّبُونَ ﴾ [الواقعة ١٠]

روى أبو نعيم عن ابن عباس قال في هذه الآية : سابق هذه الأمة : عليّ بن أبي طالب .

٤٢٧ ـ وروى الفقيه ابن المغازلي الشافعي عن مجاهد، عن ابن عباس في قوله : ﴿ والسابقون السابقون ﴾ .

قال : سبق يوشع بن نون إلى موسى ، وسبق موسى إلى هارون ، وسبق صاحب يس إلى عيسى ، وسبق عليّ إلى محمد صلى الله عليه وسلم

قال شيخ الإسلام : إن هذا باطل عن ابن عباس ولو صح لم يكن حجة إذا خالفه من هو أقوى منه .

وقد قال تعالى : ﴿وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ﴾ . . . [التوبة : ١٠٠]

وقال : ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا﴾ . . . [فاطر : ٣٢]

والسابقون الأولون هم الذين أنفقوا من قبل الفتح، وقاتلوا، الذين هم أفضل ممن أنفق من بعد الفتح ، وقاتل، ودخل فيهم أهل بيعة الرضوان ، وكانوا أكثر من ألف وأربعمائة ، فكيف يقال : إن سابق هذه الأمة واحد .

(منهاج السنة ٤/٤٢) (١)

---

(١) وأثبته الذهبي في المنتقى (٤٤٢)
والحديث رواه ابن المغازلي في مناقب علي (٣٦٥) بسنده عن أبي صالح بن الضحاك ، عن سفيان بن عيينة، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، عن ابن عباس .
و أبو صالح ابن الضحاك هو شعيب بن الضحاك وهو مجهول ترجم له الخطيب (٩/٢٤٢) وابن أبي حاتم (ج ٢ ق ١/٣٤٨) .
وسكت عليه .
وأخرجه ابن أبي حاتم كما في تفسير ابن كثير (٧/٤٩٠) عن

= = =

٤٢٨ ـ قوله تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَئِكَ هُمْ خَيْرُ الْبَرِيَّةِ ﴾ [البينة : ٧]

روى أبو نعيم بإسناده إلى ابن عباس قال : لما نزلت هذه الآية قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعليّ : تأتى أنت وشيعتك ، يوم القيامة راضين مرضيين ويأتى خصماؤك غضابا مقحمين .

قال : هذا كذب موضوع باتفاق أهل المعرفة بالمنقولات .

(المنهاج ٤/ ٧٠) (١)

=== محمد بن هارون الفلاس ، عن عبد الله بن إسماعيل المدائني البزاز عن شعيب بن الضحاك المدائني، عن سفيان بن عيينة به .

وأخرجه الطبراني عن الحسين بن إسحاق، حدثنا الحسين بن أبى السرى، عن حسين الأشقر، عن ابن عيينة، وعن ابن أبى نجيح، عن مجاهد، عن ابن عباس مرفوعا .

أورده الذهبى في ترجمة الحسين بن أبى السري العسقلانى أخو محمد بن أبى السري . وضعفه أبو داود، وقال أخوه محمد : لا تكتبوا عن أخي فإنه كذاب ، وقال أبو عروبة الحراني : هو خال أمي ، وهو كذاب (الميزان ١/ ٥٣٦)

وقال الهيثمي : رواه الطبراني، وفيه حسين بن الحسن الأشقر وثقه ابن حبان ، وضعفه الجمهور ، وبقية رجاله حديثهم حسن أو صحيح (٩/ ١٠٢)

قلت : وفى إسناد الطبراني الحسين بن أبى السرى وهو كذاب فكيف يصح قوله : وبقية رجاله حديثهم حسن أو صحيح .

(١) وأورده الذهبى فى المنتقى (٤٥٨)

٤٢٩ ــ قوله تعالى : ﴿ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ ﴾ [المائدة : ٥٤]

قال الثعلبي : إنما نزلت في عليّ .

قال شيخ الإسلام : إن هذا كذب على الثعلبي ، وانه قال في تفسير هذه الآية : " فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه " قال علي ابن أبي طالب ، وقتادة والحسن : إنهم أبو بكر وأصحابه .

وقال مجاهد : هم أهل اليمن ، وذكر حديث عياض بن غنم أنهم أهل اليمن ، وذكر حديث أتاكم أهل اليمن .

فقد نقل الثعلبي أن عليا فسر هذه الآية بأنهم أبو بكر وأصحابه ، وأما أئمة التفسير فروى الطبري عن المثنى ، حدثنا عبد الله بن هاشم ، حدثنا سيف بن عمر ، عن أبي روق ، عن الضحاك ، عن أبي أيوب ، عن علي في قوله : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ﴾ قال : علم الله المؤمنين وأوقع معنى السوء على الحشو الذين فيهم من المنافقين ، ومن في علمه أن يرتدوا فقال : ﴿مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ﴾ المرتدة في دينهم ﴿بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ﴾ [المائدة : ٥٤] بأبي بكر وأصحابه رضي الله عنهم .

وذكر بإسناده هذا القول عن قتادة ، والحسن ، والضحاك ، وابن جريج ، وذكر عن قوم أنهم الأنصار ، وعن آخرين أنهم أهل اليمن ، ورجح هذا الآخر وأنهم رهط أبي موسى ، قال : ولا صحة الخبر بذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم ما كان القول عندي في ذلك إلاّ قول من قال هم أبو بكر وأصحابه قال : ولما ارتد المرتدون جاء الله بهؤلاء على عهد عمر رضي الله عنه .

وقال شيخ الإسلام رداً على الرافضي : إن هذا قول بلا حجة فلا يجب قبوله ، ثم هو معارض لما هو أشهر منه وأظهر ، وهو أنها نزلت في أبي بكر وأصحابه الذين قاتلوا معه أهل الردة وهذا هو المعروف كما تقدم ، ولكن هؤلاء الكذابون أرادوا أن يجعلوا الفضائل التي جاءت في أبي بكر

لعلي ، وهذا من المكر السيء الذى لايحيق إلاّ بأهله .

ثم ذكر وجوها أخر في الرد على الرافضي.

(منهاج السنة ٤/٥٨ــ٦٠) (١)

٤٣٠ ــ قوله تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِيْنَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَيَجْعَلُ لَهُمُ الرَّحْمٰنُ وُدّاً ﴾ [مريم : ٩٦] روى أبو نعيم بإسناده إلى ابن عباس قال : نزلت في علي ، والود محبته في القلوب المؤمنة .

٤٣١ ــ ومن تفسير الثعلبى عن البراء قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يا علي !، قل : اللهم اجعل لي عندك عهدا ، واجعل لي في صدور المؤمنين مودة ، فأنزلت الآية .

قال شيخ الإسلام : قلنا : لابد من إقامة الدليل على صحة المنقولْ وإلا فالاستدلال بما لم يثبت مقدماته باطل ، وهو من القول بلا برهان .

ثم إن هذين الحديثين من الكذب باتفاق أهل المعرفة بالحديث.

(منهاج السنة ٤/٣٧) (٢)

---

(١) وأثبته الذهبى في المنتقى (٤٥١)

(٢) وأثبته الذهبى فى المنتقى (٤٤٠)

وأخرج حديث البراء أيضا ابن المغازلي (رقم٣٧٤) بسنده عن إسحاق بن بشر، حدثنا خالد بن يزيد، عن حمزة الزيات، عن أبى إسحاق، عن البراء قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلي: يا عليّ ! قم ، اللهم اجعل لي عندك عهدا الخ .

وهو موضوع وآفته إسحاق بن بشر بن مقاتل الكاهلى الكوفى قال مطين: ماسمعت أبا بكر بن أبى شيبة كذّب أحداً إلاّ إسحاق بن بشر الكاهلي، وكذا كذّبه موسى بن هارون، وأبو زرعة. وقال الفلاس: هومتروك وقال الدارقطنى : هو في عداد من يضع الحديث (الميزان ١/١٨٦).

٥٢ ـ باب في ماروى حديث مناشدة عليّ يوم الشورى

٤٣٢ ـ عن عامر بن واثلة قال : كنت مع عليّ وهو يقول لهم : لأحتجن عليكم بما لا يستطيع عربيكم ، ولا عجميكم تغيير ذلك ثم قال :

١ ـ أنشدكم بالله أيها النفر جميعا ، أفيكم أحد وحد الله تعالى قبلي

قالوا : اللهم لا .

٢ ـ قال : أنشدكم بالله هل فيكم أحد له أخ مثل أخي جعفر الطيار في الجنة مع الملائكة غيري .

قالوا : اللهم لا .

٣ ـ قال : فأنشدكم بالله هل فيكم أحد له عم مثل عمي حمزة أسد الله وأسد رسوله سيد الشهداء غيري .

قالوا : اللهم لا .

٤ ـ قال : فأنشدكم بالله هل فيكم أحد له زوجة مثل زوجتي فاطمة بنت محمد سيدة نساء أهل الجنة غيري .

قالوا : اللهم لا .

٥ ـ قال : فأنشدكم بالله هل فيكم من له سبطان مثل سبطي الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة غيري .

قالوا : اللهم لا .

٦ ـ قال : فأنشدكم بالله ، هل فيكم أحد ناجى رسول الله صلى الله عليه وسلم عشر مرات قدم بين نجواه صدقة غيري .

قالوا : اللهم لا .

٧ ـ قال : فأنشدكم بالله هل فيكم أحد قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : من كنت مولاه فعلي مولاه . اللهم وال من والاه وعاد من عاداه . ليبلغ الشاهد الغائب غيري .

قالوا : اللهم لا .

٨ ــ قال : فأنشدكم بالله هل فيكم أحد قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : اللهم ائتنى بأحب خلقك إليك وإلىّ يأكل معي من هذا الطير ، فأتاه ، فأكل معه غيري .

قالوا : اللهم لا .

٩ ــ قال : فأنشدكم بالله هل فيكم أحد قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : لأعطين الراية رجلا يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله لا يرجع حتى يفتح الله على يديه غيرى .

قالوا : اللهم لا .

١٠ ــ قال : فأنشدكم بالله هل فيكم أحد قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : لبنى وكيعة لتنتهن ولأبعثن إليكم رجلا نفسه كنفسى وطاعته كطاعتى ، ومعصيته كمعصيتى ، يفصلكم بالسيف غيرى .

قالوا : اللهم لا .

١١ ــ قال : فأنشدكم بالله هل فيكم أحد قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : كذب من زعم أنه يحبنى ويبغض هذا غيرى .

قالوا : اللهم لا .

١٢ ــ قال : فأنشدكم بالله هل فيكم رجل سلم عليه في ساعة واحدة ثلاثة آلاف من الملائكة جبريل وميكائيل وإسرافيل ، حيث جئت بالماء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من القليب غيرى .

قالوا : اللهم لا .

١٣ ــ قال فأنشدكم بالله هل فيكم أحد نودى به من السماء :

" لا سيف إلاّ ذو الفقار ولا فتى إلا عليّ غيرى "

قالوا : اللهم لا .

١٤ ــ قال : فأنشدكم بالله هل فيكم أحد قال له جبريل : هذه هى المواساة ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : هو منى وأنا منه

فقال جبريل : وأنا منكما غيرى .

قالوا : اللهم لا .

١٥ــ قال : فأنشدكم بالله هل فيكم أحد قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : تقاتل الناكثين والقاسطين والمارقين على لسان النبى صلى الله عليه وسلم غيرى .

قالوا : اللهم لا .

١٦ــ قال : فأنشدكم بالله هل فيكم أحد قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : إنى قاتلت على تنزيل القرآن ، وأنت تقاتل على تأويله غيرى .

قالوا : اللهم لا .

١٧ــ قال : فأنشدكم بالله هل فيكم أحد ردت عليه الشمس حتى صلى العصر فى وقتها غيرى .

قالوا : اللهم لا .

١٨ــ قال : فأنشدكم بالله هل فيكم أحد أمره رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يأخذ براءة من أبى بكر ، فقال له أبو بكر : يارسول الله! أنزل فى شىء ؟ فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : إنه لا يؤدي عني إلا أهلى غيرى .

قالوا : اللهم لا .

١٩ــ قال : فأنشدكم بالله هل فيكم أحد قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يحبك إلا مؤمن ، ولا يبغضك إلا منافق كافر غيرى .

قالوا : اللهم لا .

٢٠ــ قال : فأنشدكم بالله هل تعلمون أنه أمر بسد أبوابكم ، وفتح بابي فقلتم في ذلك ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما أنا سددت أبوابكم ولا فتحت بابه ، بل الله سد أبوابكم وفتح بابه غيري

قالوا : اللهم لا .

٢١ــ قال : فأنشدكم بالله هل تعلمون أنه ناجانى يوم الطائف دون الناس فأطال فى ذلك ، فقلتم : ناجاه دوننا ، فقال : ما أنا أنتجيته بل الله أنتجاه غيرى .

قالوا : اللهم لا .

٢٢ــ قال فأنشدكم بالله أتعلمون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: الحق مع علىّ ، وعلىّ مع الحق يزول الحق مع علىّ كيفما زال .

قالوا : اللهم لا .

٢٣ــ قال فأنشدكم بالله هل تعلمون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : إنى تارك فيكم الثقلين : كتاب الله وعشرتى أهل بيتى لن تضلوا ما استمسكتم بهما . ولن يفترقا حتى يردا على الحوض .

قالوا : اللهم لا .

٢٤ــ قال : فأنشدكم بالله هل فيكم أحد ، وقى رسول الله صلى الله عليه وسلم بنفسه من المشركين ، واضطجع فى مضجعه غيري .

قالوا : اللهم لا .

٢٥ــ قال : فأنشدكم بالله هل فيكم أحد بارز عمرو بن عبد ودّ العامري حين دعاكم إلى البراز غيري .

قالوا : اللهم لا .

٢٦ــ قال : فأنشدكم بالله هل فيكم أحد نزل فيه آية التطهير حيث يقول ﴿ إِنَمَا يُرِيْدُ اللّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ ، وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيْراً ﴾[الأحزاب : ٣٣] غيري .

قالوا : اللهم لا .

٢٧ــ قال : فأنشدكم بالله هل فيكم أحد قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : أنت سيد المؤمنين غيرى .

قالوا : اللهم لا .

٢٨ــ قال : فأنشدكم بالله ، هل فيكم أحد قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما سألت شيئا إلّا وسألت لك مثله غيرى .

قالوا : اللهم لا .

قال شيخ الإسلام : قوله عن عامر بن واثلة وما ذكره يوم الشورى هذا كذب باتفاق أهل المعرفة بالحديث .

ولم يقل عليّ رضى الله عنه يوم الشورى شيئا من هذا، ولا ما يشابهه بل قال له عبد الرحمن بن عوف رضى الله عنه : لئن أمرتك لتعدلن ؟ قال: نعم ، قال : وإن بايعت عثمان ، لتسمعن وتطيعن؟ قال : نعم . وكذلك قال لعثمان ، ومكث عبد الرحمن ثلاثة أيام يشاور المسلمين ، ففى الصحيحين -وهذا لفظ البخارى-: عن عمرو بن ميمون في مقتل عمر بن الخطاب رضى الله عنه فلما فرغ من دفنه اجتمع هؤلاء الرهط فقال عبد الرحمن ابن عوف : اجعلوا أمركم إلى ثلاثة منكم ، قال الزبير : جعلت أمري إلى عليّ ، وقال طلحة : قد جعلت أمري إلي عثمان ، وقال سعد : وقد جعلت أمري إلى عبد الرحمن، فقال عبد الرحمن : أيكم تبرأ من هذا الأمر فنجعله إليه، والله عليه والإسلام ، لينظرن أفضلهم في نفسه فأسكت الشيخان ، فقال عبد الرحمن : أتجعلونه إليّ ، والله عليّ أن لا آلو عن أفضلكم ، قالا : نعم، فأخذ بيد أحدهما ، فقال : لك قرابة من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، والقدم في الإسلام ما قد علمت ، فالله عليك ، لئن أمرتك لتعدلن ، ولئن أمرت عليك لتسمعن، ولتطيعن ، ثم خلا بالآخر ، فقال له مثل ذلك ، فلما أخذ الميثاق قال : ارفع يدك ياعثمان ! .

ثم ذكر حديث المسور من صحيح البخاري[1] وقال : وفى هذا الحديث الذى ذكره هذا الرافضى أنواع من الأكاذيب التى نزه الله تعالى عليا عنها .

(١) البخاري فى فضائل الصحابة (٧/٥٩ - ٦٠ رقم ٣٧٠٠) و النسائى فى الكبرى كما فى تحفة الأشراف (٨/٩٦) من حديث عمرو بن ميمون ، و البخاري فى الأحكام (١٣/١٩٣ رقم ٧٢٠٧) من حديث المسور عن عمر .

مثل احتجاجه بأخيه ، وعمه ، وزوجته ، وعليّ رضى الله عنه أفضل من هؤلاء ، وهو يعلم أن أكرم الخلق عند الله أتقاهم ، ولو قال العباس : هل فيكم مثل أخي حمزة ، ومثل أولاد إخوتى محمد، وعلي، وجعفر لكانت هذه الحجة من جنس تلك ، بل احتجاج الإنسان ببني إخوته أعظم من احتجاجه بعمه .

ولو قال عثمان : هل فيكم مَن تزوج بنتَيْ نَبيّ ، لكان من جنس قول القائل : هل فيكم من زوجته مثل زوجتي ، وكانت فاطمة ، قد ماتت قبل الشورى كما ماتت زوجتا عثمان ، فإنها ماتت بعد موت النبى صلى الله عليه وسلم بستة أشهر .

وكذلك قوله : هل فيكم أحد له ولد كولدي .

وفيه أكاذيب متعددة مثل قوله : ما سألت الله شيئا إلاّ وسألت لك مثلـــه .

وكذلك قوله : لا يؤدى عنى إلاّ عليّ فمن الكذب .

وقال الخطابى في كتاب شعارالدين : قوله : لا يودى عنى إلاّ رجل من أهل بيتى ، هو شيء جاء به أهل الكوفة عن زيد بن يثيع وهو متهم فى الرواية منسوب إلى الرفض ، وعامة من بلغ عنه غير أهل بيته فقد بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم أسعد بن زرارة إلى المدينة يدعو النـاس إلى الإسلام ، ويعلم الأنصار القرآن ، ويفقههم في الدين ، وبعث العلاء ابن الحضرمي إلى البحر في مثل ذلك . وبعث معاذاً أو أبا موسى إلـى اليمن،وبعث عتاب بن أسيد إلى مكة .

فأين قول من زعم أنه لا يبلغ عنه إلا رجل من أهل بيته .

(منهاج السنة ٣/ ١٢ — ١٥)

---

(١) وأثبته الذهبى فى المنتقى (٣١٥ — ٣١٦) .

= = =

. . . . . .

= = = وروى حديث المناشدة المذكور عن عامر بن واثلة من طرق:

أخرجه ابن المغازلي في مناقب عليّ (رقم ١٥٥) .

وبسنده عن أحمد بن محمد بن سعيد المعروف بابن عقدة أبي العباس عن جعفر بن محمد بن سعيد الأخمسي حدثنا نصر ـ وهو ابن مزاحم ـ حدثنا الحكم بن مسكين ، حدثنا أبوالجارود، وابن طارق عن عامر بن واثلة ، وأبو ساسان، وأبو حمزة عن أبي إسحاق السبيعي، عن عامر بن واثلة .

وابن عقدة شيعي متوسط قال أبو عمر بن حيويه : كان ابن عقدة على مثالب الصحابة، أو قال : مثالب الشيخين ـ فتركت حديثه .

وقال البرقاني : قلتُ للدارقطني : أيش أكثر ما في نفسك من ابن عقدة ؟ قال : الإكثار بالمناكير .

وروى حمزة بن محمد بن طاهر عن الدارقطني قال : كان رجل سوء يشير إلى الرفض .

وسئل الدارقطني عن ابن عقدة فقال : لم يكن في الحديث بالقوي ، وأكذب مَن يتهمه بالوضع ، إنما بلاؤه من هذه الوجادات (راجع : الميزان ١/ ١٣٧ ـ ١٣٨)

وفيه نصر بن مزاحم الكوفي رافضي جلد تركوه .

قال العقيلي : شيعي في حديثه اضطراب وخطأ كثير .

وقال أبو خيثمة : كان كذابا ، وقال أبو حاتم : واهي الحديث، متروك ، وقال الدارقطني: ضعيف .

(الميزان ٤/ ٢٥٣ ـ ٢٥٤) واللسان (٦/ ١٥٧) .

وفيه أبو الجارود وهو زياد بن المنذر الهمداني الكوفي الأعمى

قال ابن معين: كذاب ، وقال النسائي وغيره : متروك ،

وقال ابن حبان : كان رافضياً يضع الحديث في الفضائل والمثالب

وقال الدارقطني : إنما هو منذر بن زياد ، متروك .

وقال غيره : إليه ينسب الجارودية ، ويقولون : إن عليا أفضل الصحابة

= = =

. . . . . .

=== وتبرءوا من أبى بكر، وعمر ، وزعموا أن الإمامة مقصورة على ولد فاطمة وبعضهم يرى الرجعة ويبيح المتعة .

(الميزان ٢/ ٩٣ — ٩٤)

وأبو حمزة هو ثابت بن أبى صفية الثمالى ، قال أحمد وابن معين : ليس بشىء ، وقال أبو حاتم : لين الحديث ، وقال النسائى : ليس بثقة .

وعدّه السليمانى في قوم من الرافضة (الميزان ١/ ٣٦٣) .

وأبو ساسان ذكره ابن عدي ولم يذكر شيئا يدل على لينه أصلا .

(الميزان ٤/ ٥٢٧) .

٢ — وروى بطريق آخر وسياق مختلف .

أخرجه البخاري في التاريخ الكبير قال : الحارث بن محمد عن أبي الطفيل : كنت على الباب يوم الشورى ، رواه زافر، عن الحارث ، ولم يبين سماعه منه ، ولم يتابع زافر عليه .

وقال العقيلي : هذا الحديث حدثنا محمد بن أحمد الوارمينى، حدثنا يحيى بن المغيرة الرازي، حدثنا زافر، عن رجل، عن الحارث ابن محمد، عن أبي الطفيل عامر بن واثلة .

قال أبو الطفيل : كنت على الباب يوم الشورى ، فارتفعت الأصوات بينهم ، فسمعت عليا يقول : بايع الناس لأبى بكر ، وإنى والله أولى بالأمر منه ، وأحق منه فسمعت، وأطعت مخافة أن يرجع الناس كفاراً يضرب بعضهم رقاب بعض بالسيف، ثم ذكر نحوه فى مبايعته عمر ، ثم قال : ثم أنتم تريدون أن تبايعوا عثمان إذا أسمع وأطيع ، إن عمر جعلنى فى خمسة نفر، أنا سادسهم لا يعرف لى فضلا عليهم في الصلاح، ولا يعرفوه لي، كلنا فيه شرع سواء ، وأيم الله لو أشاء أن أتكلم، ثم لا يستطيع عربيهم، ولا عجميهم، ولا المعاهد فيهم، ولا المشرك ردّ خطأه منها لفعلت ، ثم قال : نشدتكم بالله : أيها النفر جميعا أفيكم أحد آخى رسول الله صلى الله عليه وسلم غيرى ؟ قالوا : اللهم لا . ===

. . . . . .

=== وساق الحديث بطوله . وقال العقيلى : هكذا حدثنا محمد ابن أحمد، عن يحيى بن المغيرة، عن زافر، عن رجل، عن الحارث بن محمد، عن أبي الطفيل، فيه رجلين مجهولين : رجل لين لم يسمه زافر ، والحارث بن محمد .

قال : حدثنا جعفر بن محمد، قال: حدثنا محمد بن حميد، ثنا زافر، ثنا الحارث بن محمد، عن أبى الطفيل عامر بن واثلة، عن علي فذكر الحديث نحوه .

وهذا عمل محمد بن حميد أسقط الرجل، وأراد أن يجوز الحديث والصواب ما قاله يحيى بن المغيرة ، ويحيى بن المغيرة ثقة ، وهذا الحديث لا أصل له عن عليّ (١/ ٢١١ — ٢١٢) .

ومن طريقه أخرجه ابن الجوزي في الموضوعات (١/ ٣٧٨ — ٣٧٩) وقال : موضوع لا أصل له .
وزافر مطعون فيه ، قال ابن حبان : عامة ما يرويه لا يتابع عليه، وكانت أحاديثه مقلوبة .

ثم قد رواه عن رجل لم يسمه ، ولعله الذى وضعه، ثم ذكر قول العقيلي وأقره السيوطي فى اللآلي (١/ ٣٦٢ — ٣٦٣) .
وابن عراق في تنزيه الشريعة (١/ ٣٥٩) .
والحديث ذكره ابن عدي في الكامل (٢/ ٦١٣) نقلا عن البخارى وقال : والحارث هذا مجهول لا يعرف له رواية إلاّ ما ذكره البخاري .
وأورده الذهبي فى ترجمة الحارث بن محمد في الميزان (١ / ٤٤١) والحافظ في اللسان (٢/ ١٥٦ — ١٥٧) .

وقالا : هذا غير صحيح ، وحاشا أمير المؤمنين من قول هذا .
وقال ابن حجر أيضا بعد نقل قول العقيلي : ولعل الآفة فى هذا الحديث من زافر .
وأورده الشوكانى فى الفوائد المجموعة (٣٧٠) . ===

٥٣ ــ باب ما ورد في حبّ عليّ، وسلمان، والمقداد، وأبي ذر

٤٣٢ ــ إن الله أوحى إليّ أنه يحب أربعة من أصحابي ، وأمرني بحبهم ، فقيل له : مَنْ هم يارسول الله ؟ قال : عليّ سيدهم ، وسلمان، والمقداد، وأبو ذر .

قال شيخ الإسلام : الحديث المذكور بهذا اللفظ ضعيف، بل موضوع وليس له إسناد يقوم به . (١)

(منهاج السنة ٣/ ١٧٣و١٩٨ و ١٩٩)

= = = ٣ ــ وأخرجه ابن المغازلي (رقم ١٥٤) بسنده عن محمد بن عثمان ابن محمد العبسي، ثنا عبادة بن زياد الأسدي ، ثنا يحيى بن العلاء الرازي ، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن ابن عباس قال : نظر علي بن أبي طالب في وجوه الناس فقال : إني لأخو رسول الله ووزيره . وساق الحديث .

وقال : قال الدارقطني : هذا الحديث غريب من حديث جعفر ابن محمد، عن أبيه، تفرد به يحيى بن العلاء الرازي، ولم يروه غير عبادة بن زياد .

(١) أخرجه أحمد (٥/ ٣٥١) عن عبد الله بن نمير ، والترمذي في المناقب ، باب ٢١ (٥/ ٦٣٦ رقم ٣٧١٨) عن إسماعيل بن موسى الفزاري ابن بنت السدي .

وابن ماجه في المقدمه (١/ ٥٣ رقم ١٤٩) عن إسماعيل بن موسى، وسويد بن سعيد .

وأبو نعيم في الحلية (١/ ١٧٢) عن حبيب بن الحسن، ثنا إبراهيم ابن عبد الله بن أيوب، ثنا علي بن شبرمة الكوفي كلهم عن شريك عن أبي ربيعة الإيادي، عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه مرفوعاً .

وقال الترمذي : حسن لا نعرفه إلاّ من حديث شريك .

قلت : وفي سنده أبو ربيعة الإيادي وهو عمر بن ربيعة ، قال أبو حاتم : منكر الحديث (الميزان ٣/ ١٩٦و ٤/ ٥٢٤) .

= = =

٥٤ ـ باب ما روي في فضل أهل البيت ومحبتهم

٤٢٤ ـ قوله : ﴿ فِي بُيُوتٍ أَذِنَ اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ ، رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ ﴾ [النور : ٣٦ ـ ٣٧]

روى الثعلبي بإسناده عن أنس وبريدة قالا : قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه الآية ، فقام رجل، فقال : أيّ بيوت هذه يارسول الله ؟! قال : بيوت الأنبياء .

فقال أبو بكر : يارسول الله! هذا البيت منها ؟ يعني بيت عليّ وفاطمة ، قال : نعم ، من أفضلها .

قال : إن هذا الحديث موضوع عند أهل المعرفة بالحديث ، ولهذا لم يذكره علماء الحديث في كتبهم التي يعتمد في الحديث عليها كالصحاح، والسنن، والمسانيد مع أن في بعض ما هو ضعيف بل ما يعلم أنه كذب لكن هذا قليل جداً ، وأما هذا الحديث وأمثاله فهو أظهر كذبا من أن يذكروه في مثل ذلك .

=== وقال الحافظ ابن حجر : مقبول (التقريب)
والراوي عنه شريك بن عبد الله القاضي، وهو أيضا ضعيف وفي إسناد أبي نعيم : إبراهيم بن عبد الله بن أيوب إن كان إبراهيم بن عبد الله بن محمد بن أيوب المخرمي فقال فيه الإسماعيلي : صدوق لكن قال الدارقطني : ليس بثقة ، حدث عن ثقات بأحاديث باطلة (الميزان ١ / ٤١)
وفيه حبيب بن الحسن هذا أبو القاسم القزاز وثقه ابن أبي الفوارس، والخطيب، وأبو نعيم ، وضعفه البرقاني (الميزان ١ / ٤٥٤) .
والحديث أورده السيوطي في الجامع الصغير، وضعفه الألباني .
(ضعيف الجامع الصغير ٢ / ٧٧) .

ثم مجرد العزو إلى الثعلبي ليس بحجة باتفاق أهل السنة، والشيعة ،
ويقال ثالثاً: إن الآية باتفاق الناس هي في المساجد .
ويقال رابعاً: إن بيت النبي صلى الله عليه وسلم أفضل من بيت علـــيّ
بالاتفاق، ومع هذا لم يدخل فيها لأنه ليس في بيته رجال .
وقوله : هي بيوت الأنبياء كذب .
وذكر وجوها أخر في إبطال الحديث .
(١)
(منهاج السنة ٤/ ٢٥ – ٢٦)

٤٣٥ ــ روى أحمد في مسنده عن واثلة بن الأسقع قال : طلبت عليا فـــي منزله ، فقالت فاطمة : ذهب إلى رسول الله صلى الله عليه وســـلم، قال : فجاء اجميعا ، فدخلت معهما ، فأجلس عليا عن يساره، وفاطمة عن يمينه ، والحسن والحسين بين يديه ، ثم التفع عليهم بثوبه وقال : ﴿إِنَّمَا يُرِيْدُ اللّٰهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ ، وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيْراً﴾ [الأحزاب : ٣٢] اللهم إن هؤلاء أهلي .

٤٣٦ ــ وعن أم سلمة قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيتهـا ... الحديث إلى آخره : إنك إلى خير .
قال شيخ الإسلام : إن هذا الحديث صحيح في الجملة ، فإنه قد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قاله لهم .
وروى ذلك مسلم في صحيحه عن عائشة، وهو مشهور من رواية أم سلمة من رواية أحمد، والترمذي لكن ليس فيه دلالة على عصمتهم ، ولا إمامتهـــم أصـــلا .
وقال : ثم أزواج النبي صلى الله عليه وسلم مذكورات في الآيـــات فبدأ بهن، وختم بهن، وسائر الخطاب لهن . وإرادة إذهاب الرجـــس

---

(١) وأثبته الذهبي في المنتقى (٤٣١) .

وتطهير أهل البيت ليس بمختص بالأزواج بل تناول لكل أهل البيت .
(منهاج السنة ٤/ ١٩ ــ ٢٠)[١]

---

(١) أورده الذهبي في المنتقى (٤٢٧)

وحديث واثلة : أخرجه أحمد (١٠٧/٤) والطبراني في الكبير (٦٦/٢٢)، والحاكم (١٤٧/٣) والبيهقي في الصلاة (١٥٢/٢).
وعزاه السيوطي لابن أبي شيبة ، وابن المنذر ، وابن أبي حاتم أيضا ، وصححه الحاكم (وانظر : الدر المنثور ٦/ ٦٠٥).

وحديث أم سلمة : أخرجه أحمد في المسند (٢٩٢/٦، ٢٩٨، ٣٠٤) وفضائل الصحابة (رقم ٩٩٤ ــ ٩٩٦) والترمذي في التفسير (٣٥١/٥)، وابن جرير (٦/٢٢ ــ ٨)، والطبراني (٢٨٦/٢٤) والحاكم (١٤٦/٣) والبيهقي في الصلاة (١٥٠/٢) وعزاه السيوطي لابن المنذر ، وابن أبي حاتم، وابن مردويه أيضا .

وصححه الترمذي، والحاكم .

وحديث عائشة : أخرجه مسلم في فضائل الصحابة (٤ / ١٨٨٣) وأحمد (١٦٢/٦) وابن جرير (٦/٢٢) والحاكم (١٤٧/٣)
وعزاه السيوطي لابن أبي شيبة ،وابن أبي حاتم (الدر ٦ / ٦٠٥) .

٤٣٧ ــ عن ابن عباس قال : لما نزلت : ﴿ قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَىٰ ﴾ [الشورى: ٢٣] قالوا : يارسول الله ! من قرابتك الذين وجبت علينا مودتهم ، قال : عليّ، وفاطمة، (وابناهما) .(١)

قال الرافضي : رواه أحمد في مسنده . قال : وكذلك في تفسير الثعلبي ، ونحوه في الصحيحين .

قال شيخ الإسلام : قوله : إن أحمد رواه فى مسنده كذب بيّن ، وكذلك قوله في الصحيحين ، بل فيهما وفى المسند ماينافض ذلك ، ثم ذكر كلاماً حول المسند، وفضائل الصحابة وزيادات عبد الله والقطيعي وذكر أن الحديث من زيادات القطيعى فى الفضائل وقال : إن هذا الحديث كذب موضوع باتفاق أهل المعرفة بالحديث، وهم المرجوع إليهم في هذا ، ولهذا لا يوجد في شيء من كتب الحديث التى يرجع إليها ، وإن هذه الآية فى سورة الشورى، وهى مكية باتفاق السنة ، لم يكن قد خلق الحسن، والحسين، ولا تزوج عليّ بفاطمة .

وأن تفسير الآية الذى في الصحيحين عن ابن عباس يناقض ذلك ففى الصحيحين عن سعيد بن جبير قال : سئل ابن عباس عن قوله : ﴿ قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَىٰ ﴾ فقلت : أن لا تؤذوا محمدا فى قرابته ، فقال ابن عباس : عجلت ، إنه لم يكن بطن من قريش إلا لرسول الله صلى الله عليه وسلم فيهم قرابة ، فقال : لا أسألكم عليه أجرا لكن أن تصلوا القرابة التى بيني وبينكم .(٢)

ثم ذكر وجوها أخرى على بطلان الحديث .

(٣)
(منهاج السنة ٤/٢٦ــ٣١)

---

(١) والحديث أخرجه القطيعى فى زيادات الفضائل (رقم ١١٤١)قال:

= = =

. . . . . .

=== وفيما كتب إلينا محمد بن عبدالله بن سليمان الحضرمي يذكر أن حرب بن الحسن الطحان حدثهم قال : نا حسين الأشقر، عن قيس، عن الأعمش، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس.

وفي سنده الحسين بن الحسن الأشقر الكوفي، قال البخاري: فيه نظر ، وقال أبو زرعة : منكر الحديث ، وقال أبوحاتم: ليس بقوي ، وقال الجوزجاني : غال شتام للخيرة ، وقال أبو معمر الهذلي : كذاب ، وقال النسائي والدارقطني: ليس بالقوي .(الميزان ١/ ٥٣١)

وفيه : قيس بن الربيع : صدوق سيء الحفظ (الميزان ٣/ ٣٩٣) .

وحرب بن الحسن الطحان، وثقه ابن حبان ، وقال الأزدي : ليس حديثه بذاك (الميزان ١/ ٤٦٩) (واللسان ٢/ ١٨٤) .

وأخرجه الطبراني في الكبير (١١/ ٤٤٤ رقم ١٢٢٥٩) .

وقال الهيثمي : وفيه جماعة ضعفاء وقد ضعفوا (مجمع الزوائد ٩/ ١٦٨) .

وعزاه السيوطي في الدر المنثور لابن المنذر، وابن أبي حاتم، وابن مردويه بسند ضعيف من طريق سعيد بن جبير، عن ابن عباس (٦/ ٧)

(٢) البخاري في تفسير سورة الشورى (٨/ ٥٦٤ رقم ٤٨١٨) والمناقب (رقم ٣٤٩٧) وراجع: الدر المنثور (٧/ ٣٤٥ - ٣٤٦)

(٣) و أثبته الذهبي في المنتقى (٤٣٢ - ٤٣٣)

٤٣٨ ـ أحبوا الله لما يغدوكم به من نعمة ، وأحبوني لحب الله ، وأحبوا أهل بيتي لحبي .

قال : والحديث الذى يروى أحبوا فذكره وقال : إسناده ضعيف . (١)
(المنهاج ٣/٩٩)

---

(١) أخرجه الترمذى في المناقب (٥/٦٦٤) ، وعبدالله بن أحمد في زيادات فضائل الصحابة (رقم ١٩٥٢) ومن طريقه أبو نعيم في الحلية (٣/٢١١) والطبرانى فى الكبير (١٠ / ٣٤٣) ، والحاكم (٣/١٥٠) ، وابن المغازلى في مناقب علي (رقم ١٧٩ ـ ١٨٠) ، والبيهقى فى مناقب الشافعى (١ / ٤٥) وفي شعب الإيمان (١/٢٨٨) ، وابن الجوزى فى العلل المتناهية (١/٢٦٦) ، والذهبى في الميزان (٢/٤٣٢) .

كلهم من طريق ابن معين ، عن هشام بن يوسف ، عن عبدالله ابن سليمان النوفلي ، عن محمد بن علي بن عبدالله بن عباس ، عن أبيه ، عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره .

وإسناده ضعيف لجهالة عبدالله بن سليمان النوفلى ، تفرد عنه هشام بن يوسف الصنعاني ، وحسن الترمذى حديثه وقال الذهبى فى ديوان الضعفاء : لا يكاد يعرف . إلا أنه سكت على تصحيح الحاكم للحديث .

قلت : وتحسين حديث من لا يعرف غير حسن .

والحديث أورده الألبانى فى ضعيف الجامع الصغير (١/٩٨)

٤٣٩ ـ حب آل محمد يوما خير من عبادة سنة .

قال : وكذلك الحديث الذى ذكره (الرافضى) عن ابن مسعود أن النبى صلى الله عليه وسلم قال ، فذكره .

قال : هو موضوع عند أهل العلم بالحديث ، وعبادة سنة فيها الإيمان والصلوات الخمس كل يوم وصوم شهر رمضان وقد أجمع المسلمون على أن هذا لا يقوم مقامه حب آل محمد شهرا فضلا عن حبهم يوما .

(منهاج السنة ٣/١٨) (١)

٤٤٠ ـ من أحبنى وأحب هذين وأباهما وأمهما فهو معي فى درجتى يوم القيامة .

عزاه الرافضى إلى مسند أحمد .

وقال شيخ الإسلام بعد أن ذكر زيادات عبدالله والقطيعى فى فضائل الصحابة وقيمتها ، وجهل شيوخ الروافض عنها فقال : هذا من زيادات القطيعى رواه عن نصر بن على الجهضمى عن على بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر .

وطالبه بتصحيح النقل وهيهات له ذلك .

(منهاج السنة ٤/١٠٦) (٢)

---

(١) وأثبته الذهبى فى المنتقى (٣١٧) .

(٢) وأثبته الذهبى في المنتقى (٤٧٦) وقال : مجرد رواية أحمد لا توجب صحته مع أنه ما رواه أبدا ، وإنما زاده القطيعى فى كتاب الفضائل وذكره ابن الجوزى فى الموضوعات من رواية على بن جعفر عن موسى بن جعفر ، وهل يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه المجازفة ، أصلا من كون المسلم الخطأ يصير فى درجة المصطفى بمجرد الحب . ===

. . . . . .

=== هذا ، وهناك ملاحظتان :

الأولى : على كلام شيخ الإسلام أنه من زيادات القطيعي وتبعه الذهبي ، فليس الحديث من زيادات القطيعي ، بل هو من زيادات عبدالله كما في المسند والفضائل .

والثانية : قول الذهبي في المنتقى : وذكره ابن الجوزي إلى آخر كلامه .

وهذا يخالف ما في المنهاج حيث ذكر فيه : والحديث الثاني (من أحب أن يتمسك بقصبة الياقوت الخ) ذكره ابن الجوزي في الموضوعات وبيّن أنه موضوع .

وهو يوافق ما في الموضوعات كما تقدم في تخريج هذا الحديث .

ولم يخرج ابن الجوزي حديث الباب ، فقول الذهبي : ذكره ابن الجوزي وهم ، والصواب هو كلام على حديث آخر .

هذا والحديث أخرجه الترمذي في المناقب رقم (٣٧٣٣) (٥/٦٤١) ، وعبدالله بن أحمد في زيادات فضائل الصحابة (١١٨٥) وزيادات المسند (رقم ٥٧٦) ، والخطيب (١٣/٢٨٩) وابن المغازلي (رقم ٤١٧) عن نصر بن علي الجهضمي قال : أخبرني علي بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي قال : أخبرني موسى بن جعفر عن أبيه : جعفر بن محمد عن أبيه ، عن علي بن الحسين عن أبيه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ بيد حسن وحسين فقال : وذكر الحديث .

وأخرجه الذهبي في الميزان (٣/١١٧) بسنده عن أبي احمد الغطريفي ، عن عبدالرحمن بن المغيرة ، عن نصر بن علي به .

وقال الترمذي : حسن غريب ، كذا في الطبعة المصرية .
وورد في تحفة الاشراف : " غريب " (٧/٣٦٤)
وكذا صرح به الذهبي في الميزان حيث قال في علي بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي أخو موسى : ماهو من شرط كتابي ـ

===

. . . . . .

=== لأنى ما رأيت أحدا لينه ، نعم ولا من وثقه ، لكن حديثه منكرا جدا ، ما صححه الترمذى ولا حسنه .

وقال فيه الحافظ ابن حجر : مقبول (التقريب)

وقال الذهبى فى السير (٤ ل : ١٠٨) : إسناده ضعيف والمتن منكر .

وقال أحمد شاكر في تعليقه على المسند : إسناده حسن .

وقال : والتحسين ثابت فى بعض نسخ الترمذى دون بعض (رقم ٥٧٦) .

وفى التهذيب فى ترجمة نصر :

قال أبو على بن الصواف : عن عبدالله بن أحمد : لما حدث نصر بن على بهذا الحديث أمر المتوكل بضربه ألف سوط فكلمه فيه جعفر بن عبدالواحد ، وجعل يقول له : هذا من أهل السنة ، فلم يزل به حتى تركه .

٤٤١ ـ أشتد غضب الله ، وغضبى علي من أراق دم أهلي وآذاني في عترتي .

قال : هذا كلام لا ينقله عن النبى صلى الله عليه وسلم ولا ينسبه إليه إلا جاهل ، فإن العاصم لدم الحسن والحسين وغيرهما من الإيمان والتقوى أعظم من مجرد القرابة ، ولو كان الرجل من أهل البيت وأتى بما يبيح قتله، أو قطعه كان ذلك جائزاً بإجماع المسلمين .

وقال : فلا يضيف مثل هذا الكلام إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم إلاّ منافق يقدح في نبوته ، أو جاهل لا يعلم العدل الذى بعث به صلى الله عليه وسلم . (المنهاج ٢/٣٣٤) (١)

---

(١) وأثبته الذهبي في المنتقى (٢٩٦)
وأخرجه ابن عدي (٦/٣٠٣) في ترجمة محمد بن محمد بن الأشعث الكوفى)، وابن المغازلي في مناقب علي (رقم ٦٤) من طريق ابن الأشعث، عن موسى بن إسماعيل، عن أبيه إسماعيل، عن أبيه، عن جده جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جده على بن الحسين، عن أبيه، عن جده على مرفوعا .
قال ابن عدى : حمله شدة ميله إلى التشيع أن أخرج لنا نسخته قريبا من ألف حديث عن موسى بن إسماعيل بن موسى بن جعفر ابن محمد، عن أبيه، عن جده إلى أن ينتهى إلى النبى صلى الله عليه وسلم كتاب كتاب يخرجه إلينا بخط طريّ على كاغد جديد فيها مقاطيع وأمتها مسندة مناكير كلها، أو عامتها، ثم ساق ابن عدى فيها ثمانية عشر حديثا هذا أحدها .
وقال الدارقطنى فيه : آية من آيات الله ، وضع ذلك الكتاب ـ يعنى العلويات .
وأورده الذهبى في الميزان (٤/٢٦ ـ ٢٧) وأقرّه الحافظ فى اللسان (٥/٣٦٢) .
وقال الشوكانى في الفوائد : قال (المجد صاحب القاموس) فى المختصر : هو موضوع (٣٩٦) .

٤٤٢ ـ قوله تعالى : ﴿ مَرَجَ الْبَحْرَيْنِ ﴾ [الرحمن : ١٩ ـ ٢٢]

من تفسير الثعلبي، ومن طريق أبي نعيم عن ابن عباس قال :

عليّ وفاطمة ﴿ بَيْنَهُمَا بَرْزَخٌ ﴾ النبي صلى الله عليه وسلم .

﴿ يَخْرُجُ مِنْهُمَا اللُّؤْلُؤُ وَالْمَرْجَانُ ﴾ الحسن والحسين .

قال شيخ الإسلام في الرد على الرافضي : إن هذا هذيان ، ماهو تفسير القرآن ، بل هو من وضع الملاحدة .

ثم ذكر نظير قول جهلة المنتسبين إلى السنة حيث فسروا مافسروا وذكر النماذج .

ثم ذكر كلاما في إبطال هذا المعنى (المنهاج ٤/٦٦) (١)

---

(١) أثبته الذهبي في المنتقى (٤٥٦)

وأخرجه ابن المغازلي (رقم ٣٩٠) بسنده عن محمد بن هارون الهاشمي، عن جده، عن يحيى الحماني، عن قيس بن الربيع عن أبي هارون العبدي، عن أبي سعيد الخدري .

وفيه يحيى بن عبد الحميد الحماني وثقه ابن معين وغيره ، وأما أحمد فكان يكذب جهارا ، وقال النسائي : ضعيف ، وقال البخاري : كان أحمد وعلي يتكلمان فيه ، وقال محمد بن عبد الله بن نمير : ابن الحماني كذاب .

وقال الذهبي : إنه شيعي بغيض ، قال زياد بن أيوب : سمعت يحيى الحماني يقول : كان معاوية على غير ملة الإسلام . قال زياد : كذب عدوّ الله (الميزان (٤/٣٩٢) .

وقال الحافظ ابن حجر : حافظ إلاّ أنهم اتهموه بسرقة الحديث (التقريب ٢/٣٥٢) .

وقيس بن الربيع الأسدي صدوق ، تغير لما كبر أدخل عليه ابنه ما ليس من حديثه فحدث به (التقريب ٢/١٢٨) .

وأبو هارون العبدي هو عمارة بن جوين ، متروك ، ومنهم من كذبه، شيعي (التقريب ٢/٤٩) .

٤٤٣ ـ آل محمد كل مؤمن تقي .

رواه الخلال ، وتمام في الفوائد له ، وقد احتج به طائفة من أصحاب أحمد وغيرهم ، وهو حديث موضوع .

(المنهاج ٤/ ٢١)

إنه صلى الله عليه وسلم سئل عن آل محمد فقال : كل مؤمن تقي وهذا الحديث موضوع لا أصل له .

(مجموع الفتاوى ٢٢/ ٤٦٢)

(أوالفتاوى الكبرى ١/ ١٩٤) (١)

---

(١) وأخرجه ابن عدى (٧/ ٢٥٠٦ ترجمة نوح بن أبى مريم)

من طريق نعيم بن حماد، عن نوح، عن يحيى بن سعيد، عن أنس قال: سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن آل محمد ، فقال : آل محمد كل تقي . ثم قرأ : (أَوْلِيَاؤُهُ إِلاَّ الْمُتَّقُونَ) [الأنفال: ٣٤] .

ونوح هذا أجمعوا على ضعفه ، ضعفه ابن المبارك، وأبو زرعة، وقال كثيرون : متروك ، وقال الخليلي : أجمعوا على ضعفه، وكذبه ابن عيينة (التهذيب ١٠/ ٤٨٦) .

وأخرجه الطبرانى في معجمه عن جعفر بن إلياس بن صدقة، حدثنا نعيم بن حماد، حدثنا نوح بن أبي مريم، عن يحيى بن سعيد الأنصارى به .

وقال الطبراني : لم يروه عن يحيى إلا نوح تفرد به نعيم .

قال ابن القيم : وقد رواه البيهقى من حديث عبد الله بن أحمد ابن يونس، حدثنا نافع أبو هرمز، عن أنس فذكره .

ونوح هذا ، ونافع أبو هرمز لا يحتج بهما أحد من أهل العلم، وقد رميا بالكذب (جلاء الأفهام ١٢٥) .

والحديث أورده شيرويه الديلمي في الفردوس (رقم ١٦٩٤)

٤٤٤ ـ أهل بيتى فيكم كسفينة نوح ، من ركبها نجا، ومن تخلف عنها غرق .

قال : هذا لا يعرف له إسناد صحيح ، ولا هو في شيء من كتب الحديث التى يعتمد عليها فإن كان قد رواه مثل مَن يروى أمثاله من حطاب الليل الذين يروون الموضوعات فهذا مما يزيده وهناً .
(١)
(منهاج السنة ٤/١٠٥)

٥٥ ـ باب ما روى فى فضل فاطمة

٤٤٥ ـ إن فاطمة بضعة منى ، من آذاها آذاني ، ومن آذاني آذى الله .

قال : هذا الحديث لم يرو بهذا اللفظ ، بل روى بغيره كما ذكر في حديث خِطْبة عليّ لابنة أبى جهل لما قام النبى صلى الله عليه وسلم خطيباً فقال : إن بنى هشام بن المغيرة استأذنونى أن ينكحوا ابنتهم عليّ بن أبى طالب وإنى لا آذن ، ثم لا آذن ، ثم لا آذن ، إنما فاطمة بضعة مني ، يريبني ما رابها ، ويؤذيني ما آذاها ، إلا أن يريد ابن أبى طالب أن يطلق ابنتى، وينكح ابنتهم .

وفى رواية : إنى أخاف أن تفتتن في دينها .

ثم ذكر صهراً له مِنْ بني عبد شمس ، فأثنى عليه في مصاهرته إيّاه فقال : حدثنى فصدقنى ، ووعدنى فوفى لى ، وإنى لست أحل حراما ، ولا أحرم حلالا ، ولكن واللهِ لا تجتمع بنت رسول الله ، وبنت عدو الله عند رجل واحد أبداً .

رواه البخارى ومسلم فى الصحيحين من رواية على بن الحسين زين العابدين، والمسور بن مخرمة .(٢)

فسبب الحديث خِطْبة عليّ رضى الله عنه لابنة أبى جهل ، والسبب داخل

---

(١) وأثبته الذهبى فى المنتقى (٤٧٦) .

(٢) البخاري: فرض الخمس (٦/١٣٧ رقم ٣١١٠) ، ومسلم: فضائل الصحابة (رقم ٢٤٤٩/٤/١٩٠٢)

فى اللفظ قطعا ، إذ اللفظ الوارد على السبب لا يجوز إخراج سببه منه ، بل السبب يجب دخوله بالاتفاق .....

(المنهاج ٢/٢١٦) (١)

٤٤٦ — يافاطمة إن الله يغضب لِغضبك ويرْضى لرضاك .

قال : هذا كذب ، ما رووا هذا عن النبى صلى الله عليه وسلم ولا يعرف هذا في شيء من كتب الحديث المعروفة ، ولا الإسناد معروف عن النبى صلى الله عليه وسلم لا صحيح ، ولا حسن .

(المنهاج ٢/٢١٥) (٢)

---

(١) وأثبته الذهبى فى المنتقى (٢٠٦)

(٢) وأثبته الذهبى فى المنتقى (٢٠٥)

أخرجه ابن عدى (٢/٧٦٢) والحاكم (٣/١٥٣ — ١٥٤) من طريق حسين بن زيد بن علي، عن عمر بن علي ، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جده، عن الحسين بن علي، عن علي أن النبى صلى الله عليه وسلم قال لفاطمة ، وذكره .

وقال الحاكم : صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه .

وتعقبه الذهبى بقوله : قلت : بل حسين منكر الحديث ، لا يحل أن يحتج به .

٤٤٧ ـ ذكرت فاطمة أن أباها رسول الله صلى الله عليه وسلم وهبها فدك قال أبو بكر لها : هاتي أسود أو أحمر يشهد لك بذلك ، فجاءت بأم أيمن فشهدت لها بذلك .

فقال : امرأة لا يقبل قولها .

قال شيخ الإسلام : ادعاء فاطمة فدك هذا يناقض كونه ميراثا لها ، فإن كان طلبها بطريق الإرث امتنع أن يكون بطريق الهبة ، وإن كان بطريق الهبة امتنع أن يكون بطريق الإرث .

ثم رسول الله صلى الله عليه وسلم منزه من مثل هذا العمل أن يهب في مرض موته بعض الورثاء بأكثر من حقه ، وإن كان في صحته فلابد أن يكون هذه هبة مقبوضة ، وكيف يهب النبي صلى الله عليه وسلم فدك لفاطمة ولا يكون هذا أمرا مشهورا عند أهل بيته والمسلمين حتى تختص بمعرفته أم أيمن أو عليّ رضى الله عنهما .

ثم ادعاء فاطمة رضى الله عنها ذلك كذب على فاطمة رضى الله عنها في ادعائها ذلك .

(منهاج السنة ٢ / ٢١٠ ـ ٢١٢)

٤٤٨ ـ إن النبي صلى الله عليه وسلم قال : إن فاطمة أحصنت فرجها ، فحرم الله ذريتها على النار .

قال : وهذا كذب ، واللائي أحصن فروجهن لا يحصيهن إلا الله تعالى ، ومن ذريتهن البر والفاجر ، ففضل فاطمة ليس بمجرد إحصان فرجها ، ثم الرافضة تشهد على كثير من أولادها بالكفر ، والفسوق وهم أهل السنة ، كما رفضت الرافضة زيد بن عليّ ونابذوه .

(١)
(منهاج السنة ٢ / ١٥٥ ـ ١٥٦)

---

(١) وأثبته الذهبي في المنتقى (١٧٢) ===

. . . . . .

= = = وأخرجه ابن عدى (٥ / ١٧١٤)، ومن طريقه ابن الجوزي (١ /٤٢٢)
وأخرجه العقيلي (٣ / ١٨٤) ومن طريقه ابن الجوزى (١ /٤٢٢)
كما أخرجه ابن الجوزى من طريق آخر،والحاكم (٣ / ١٥٢) وأبو نعيم في الحلية (٤ / ١٨٨) كلهم من طريق عمرو بن غياث،عن عاصم بن أبى النجود،عن زر بن حبيش ، عن عبد الله بن مسعود، عن النبى صلى الله عليه وسلم .

وقال أبو نعيم : غريب من حديث عاصم،عن زر تفرد به معاوية .
وقال ابن الجوزي : الطريقان على عمر بن غياث ويقال فيه عمرو وقد ضعفه الدارقطني ، وقال : كان من شيوخ الشيعة ،
وقال ابن حبان : يروى عن عاصم ما ليس من حديثه ، ولعله سمعه في اختلاط عاصم ، والاحتجاج بروايته ساقط ، إذا انفرد .
وقال الدارقطني : إنما حدث بهذا عمر،عن عاصم،عن زر،عن النبى صلى الله عليه وسلم ، فرواه عنه معاوية عن هشام ، فأفسده ، ووهم فيه .
وقال ابن الجوزي : ثم إن الحديث محمول على ذريتها الذين هم أولادها خاصة الحسن والحسين ، سيدا شباب أهل الجنة، وكذلك فسره محمد بن على بن موسى الرضى ، فقال : هو خاص للحسن والحسين .
وقال الحاكم : صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه .
وتعقبه الذهبي بقوله : بل ضعيف ، تفرد به معاوية ، وفيه ضعف عن ابن غياث،وهو واه بمرة .
هذا ، وقال البخاري في عمر بن غياث : في حديثه نظر (التاريخ الكبير ٣ / ٢ / ١٨٥)
والحديث أورده الذهبي في ترجمة عمر بن غياث (٣ / ٢١٧) ، والحافظ في اللسان (٤ / ٣٢٢) .
كما أورده ابن حبان في المجروحين (٢ / ٨٨) وابن عراق (١ / ٤١٧) والشوكاني في الفوائد (٣٩٢) .

٤٤٩ ــ روى أخطب خوارزم من كتاب السنة بإسناده عن جابر قال : لما تزوج عليّ فاطمة زوجها الله إياه من فوق سبع سماوات ، وكان الخاطب جبريل ، وكان ميكائيل وإسرائيل في سبعين ألفا من الملائكة شهودا ، فأوحى الله إلى شجرة طوبى : انثرى ما فيك من الدر والجواهر ، ففعلت ، فأوحى الله إلى الحور العين أن القطن ، فلقطن منهن إلى يوم القيامة .

قال شيخ الإسلام : الحديث كذب موضوع باتفاق أهل المعرفة بالحديث .

(١) (منهاج السنة ٤/ ١٩٩ ــ ٢٠٨)

---

(١) أخرجه ابن المغازلي في مناقب علي (رقم ٣٩٤) من طريق أبي الفرج أحمد بن علي الخيوطي، عن أبي الحسن علي بن أحمد بن نوح، عن أحمد بن هارون الكرخي الضرير ، عن كامل ابن طلحة، عن ابن لهيعة ، عن أبي الزبير محمد بن مسلم بن تدرس، عن جابر .

وفي سنده أحمد بن علي الخيوطي ، وورد في الميزان (١ / ١٢١) والمغني (١ / ٥٠) كلاهما للذهبي : أحمد بن علي الحنوطي : عن علي بن عبدالله بن مبشر الواسطي بحديث موضوع .

وفيه ابن لهيعة وهو ضعيف ، وفيه أبو الزبير وهو مدلس وقد عنعن وكامل بن طلحة شيخ مشهور وثقه بعضهم وضعفه الآخر والمتن منكر موضوع . وله طرق أخرى عند ابن المغازلي (٣٩٣ ــ ٣٩٥ ــ ٣٩٦) .

وفي الباب عن ابن مسعود أخرجه أبو نعيم في الحلية (٥/ ٥٩) والخطيب (٤/ ١٢٨) .

٤٥٠ ــ قوله تعالى : ﴿وَهُوَ الَّذِيْ خَلَقَ مِنَ الْمَاءِ بَشَراً ، فَجَعَلَهُ نَسَباً وَّصِهْراً ﴾ [الفرقان : ٥٤]

في تفسير الثعلبي عن ابن سيرين قال : نزلت في النبي صلى الله عليه وسلم وعليّ ، زوج فاطمة عليا .

قال شيخ الإسلام : إن هذا كذب على ابن سيرين بلا شك .

والسورة مكية قبل زواجه بفاطمة بدهر .

(١)
(منهاج السنة ٤/٧١)

٥٦ ــ باب ماروى في فضل الحسن والحسين رضى الله عنهما

---

٤٥١ ــ كان النبي صلى الله عليه وسلم يكثر الوصية للمسلمين في ولديه : الحسن والحسين ، ويقول لهم : هؤلاء ودِيعتي عندكم ، وأنزل الله فيهم : ﴿قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْراً إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَىٰ﴾ [الشورى: ٢٣]

قال شيخ الإسلام : أما الحسن والحسين فحقهما واجب بلا ريب ، وهما من أعظم أهل البيت اختصاصا به إلا أن هذا الحديث لا يعرف في شيء من كتب الحديث التي يعتمد عليها ، والنبي صلى الله عليه وسلم أعظم من أن يودع ولديه لمخلوق ، فإن ذلك إن أريد به حفظهما كما يحفظ المال المودع فالرجال لا يودعون ، وان كان كما يستودع الرجل أطفاله لمن يحفظهم ويربيهم فهما كانا في حضانة أبيهما . وان أريد بذلك أنه أراد أن الأمة تحفظهما وتحرسهما فالله خير حافظا وهو أرحم الراحمين .

وأما قوله : وأنزل فيهم : قل لا أسألكم الخ

فهذا كذب ، فإن هذه الآية في سورة الشورى ، وهي مكية بلا ريب

---

(١) وأثبته الذهبي (٤٥٨) .

نزلت قبل أن تزوج عليّ بفاطمة ، وقبل أن يولد له الحسن والحسين، فإن عليا إنما تزوج فاطمة بالمدينة بعد الهجرة في العام الثانى ولم يدخل بها إلاّ بعد غزوة بدر .

وقد ذكر طائفة من المصنفين من أهل السنة والجماعة،والشيعة، من أصحاب أحمد وغيرهم حديثا عن النبى صلى الله عليه وسلم أن هذه الآية لما نزلت ، قالوا : يارسول الله إ من هؤلاء ؟ قال : عليّ وفاطمة وابناهما ، وهذا كذب باتفاق أهل المعرفة بالحديث .

(١)
(منهاج السنة ٢/ ٣٢٥ — ٣٢٦)

٤٥٢ — وعن حذيفة قال : بت عند النبى صلى الله عليه وسلم ذات ليلة فرأيت شخصا ، فقال لى : هل رأيت ؟ قلت : نعم ، قال : هذا ملك لم ينزل إلىّ منذ بعثت أتانى من الله ، فبشرنى أن الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة .

قال : كذب موضوع باتفاق أهل العلم بالحديث .

(منهاج السنة ٤/ ١٩٩ — ٢٠٨)

---

(١) وأثبته الذهبى فى المنتقى (٢٨٩) .

والحديث الأخير الذى ذكره شيخ الاسلام أخرجه القطيعي فى زيادات فضائل الصحابة (رقم ١١٤١) وابن المغازلي (٣٥٢) من حديث ابن عباس .

وفي سنده حسين الأشقر وهو ضعيف وكذا شيخه قيس بن الربيع .

٤٥٣ ـــ أخذ النبى صلى الله عليه وسلم يوما الحسين على فخذه الأيمن وولده إبراهيم على فخذه الأيسر ، فنزل جبريل فقال : إن الله لم يكن ليجمع لك بينهما ، فاختر ما شئت منهما ، فقال النبى صلى الله عليه وسلم: إذا مات الحسين بكيت أنا، وعلي، وفاطمة ، وإذا مات إبراهيم بكيت أنا عليه ، فاختار موت إبراهيم فمات بعد ثلاثة أيام ، وكان إذا جاء الحسين بعد ذلك يقبله ويقول : أهلا ومرحبا بمن فديته بابنى إبراهيم.

قال شيخ الإسلام : هذا الحديث لم يروه أحد من أهل العلم ولا يعرف له إسناد ، ولا يعرف فى شىء من كتب الأحاديث ، ثم هو كذب موضوع باتفاق أهل المعرفة بالحديث ، وهو من أحاديث الجهال (١)
(منهاج السنة ٢/ ١٥١ ـ ١٥٢)

---

(١) وأثبته الذهبي في المنتقى (١٧١)
والحديث أخرجه الخطيب (٢/ ٢٠٤)، ومن طريقه ابن الجوزي (١/ ٤٠٧) من طريق محمد بن الحسن بن النقاش، عن يحيى بن محمد بن عبد الملك الخياط، عن إدريس بن عيسى المجزومي، عن يزيد ابن الحباب، عن الثوري، عن قابوس بن أبى ظبيان، عن أبيه، عن ابن عباس .
وقال ابن الجوزى : هذا حديث موضوع قبح الله واضعه فما أفظعه ولا أرى الآفة فيه إلا من النقاش فإنه دلس ابن صاعد فيه فقال : يحيى بن محمد بن عبد الملك الخياط فتدليسه إياه دليل شر ، قال طلحة بن محمد الشاهد : كان النقاش يكذب في الحديث ، وقال البرقانى : كل حديثه منكر ، قال الخطيب : دلس النقاش ابن صاعد في هذا الحديث ومن روى مثل هذا سقطت عدالته وترك الاحتجاج به وفى حديث النقاش مناكير بأسانيد مشهورة.
وقال الدارقطني : هذا الحديث باطل ، وأحسب أنه وقع إلى النقاش كتاب لرجل غير موثوق به وقد وضعه فى كتابه أو وضع له على أبى محمد بن الصاعد فظن أنه من صحيح حديثه فرواه ، فظن أن سماعه من ابن صاعد .

٤٥٤ ـ سورة هل أتى في تفسير الثعلبي من طرق مختلفة قال : مرض الحسن، والحسين، فعادهما جدّهما رسول الله صلى الله عليه وسلم، وعامة العرب فقالوا: يا أبا الحسن! لو نذرت على ولديك، فنذر صوم ثلاثة أيام وكذا نذرت أمهما فاطمة، وجاريتهم فضة، فبرئا، وليس عند آل محمد قليل ولا كثير، فاستقرض على ثلاثة أصع من شعير، فقامت فاطمة إلى صاع فطحنته وخبزت منه خمسة أقراص لكل واحد منهم قرص، وصلى عليّ مع النبي صلى الله عليه وسلم المغرب، ثم أتى المنزل، فوضع الطعام بين يديه، فأتاهم مسكين فقال: السلام عليكم أهل بيت محمد صلى الله عليه وسلم مسكين من مساكين المسلمين، أطعموني أطعمكم الله من موائد الجنة، فسمعه عليّ فأمر باعطائه فأعطوه الطعام، ومكثوا يومهم وليلتهم لم يذوقوا شيئا إلا الماء القراح، فلما كان اليوم الثاني قامت فاطمة فخبزت صاعا، وصلى عليّ مع النبي صلى الله عليه وسلم ثم أتى المنزل فوضعوا الطعام بين يديه فأتاهم يتيم، فوقف بالباب وقال: السلام عليكم أهل بيت محمد صلى الله عليه وسلم يتيم من أولاد المهاجرين استشهدوا في يوم العقبة، أطعموني أطعمكم الله من موائد الجنة، فسمعه عليّ فأمر بأعطائه، فأعطوه الطعام، ومكثوا يومين وليلتين لم يذوقوا إلا الماء القراح، فلما كان اليوم الثالث قامت فاطمة إلى الصاع الثالث فطحنته وخبزته فصلى عليّ مع النبي صلى الله عليه وسلم ثم أتى المنزل فوضع الطعام بين يديه إذ أتى أسير فقال: أتأسروننا، وتشردوننا، ولا تطعموننا، أطعموني، فأنى أسير محمد أطعمكم الله من موائد الجنة، فسمعه عليّ فأمر باعطائه فأعطوه الطعام، ومكثوا ثلاثة أيام بلياليها لم يذوقوا شيئا إلا الماء القراح، فلما كان اليوم الرابع ونفد ما عندهم أخذ عليّ يد الحسن بيده اليمنى والحسين بيده اليسرى، وأقبل على رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهم يرتعشون كالفراخ من شدة الجوع، فلما أبصرهما النبي صلى الله عليه وسلم قال : يا أبا الحسن! ما أشد مايسيئني ما أرى بكم انطلق بنا

إلى منزل ابنتى فاطمة فانطلقوا إليها وهى في حجرتها قد لصق بطنها بظهرها من شدة الجوع، وغارت عيناها، فلما رآها النبى صلى الله عليه وسلم قال : واغوثاه بالله أهل بيت محمد يموتون جوعاً ، فهبط جبريل على محمد صلى الله عليه وسلم فقال : يا محمد! خذ ما هنأك الله في أهل بيتك ، فقال ما آخذ يا جبريل! فأقرأه ﴿هَلْ أَتَىٰ عَلَى الْإِنْسَانِ حِينٌ﴾ [الإنسان: ١].

قال شيخ الإسلام : إن هذا الحديث من الكذب الموضوع باتفاق أهل المعرفة بالحديث ، الذين هم أئمة هذا الشأن، وحكامه ، وقول هؤلاء المنقول في هذا الباب ، ولهذا لم يرو هذا الحديث فى شىء من الكتب التى يرجع إليها في النقل لا في الصحاح ولا في المسانيد ولا في الجوامع ولا السنن، ولا رواه المصنفون في الفضائل ، وإن كانوا قد يتسامحون فى رواية أحاديث ضعيفة ، كالنسائى فإنه روى خصائص عليّ وذكر فيها عدة أحاديث ضعيفة لم يرو هذا وأمثاله .

وكذلك أبو نعيم فى الخصائص ، وابن أبى خيثمة أبو بكر بن سليمان، والترمذي في جامعه روى أحاديث كثيرة فى فضائل عليّ كثيرمنها ضعيف ، لم يرو مثل هذا لظهور كذبه ، وأصحاب السير كابن اسحاق وغيره يذكرون من فضائله أشياء ضعيفة ، ولم يذكروا مثل هذا ، ولا رووا مما قلنا فيه إنه موضوع باتفاق أهل النقل من أئمة التفسير الذين ينقلونها بالأسانيد المعروفة كتفسير ابن جريج، وسعيد بن أبى عروبة ، وعبد الرزاق، وعبد بن حميد، وأحمد، وإسحاق ، وتفسير بقى بن مخلد، وابن جرير الطبرى ، ومحمد بن أسلم الطوسى ، وابن أبى حاتم، وأبى بكر ابن المنذر وغيرهم من العلماء الأكابر الذين لهم فى الإسلام لسان صدق ، وتفاسيرهم متضمنة للمنقولات التى يعتمد عليها فى التفسير .

ومن المعلوم أن عليا إنما تزوج بفاطمة بالمدينة ، ﴿ هَلْ أَتَىٰ على الْإِنْسَانِ ﴾ مكية باتفاق المفسرين ، فلاح كذب الحديث .

ثم ذكر نهى النبى صلى الله عليه وسلم عن النذر ، وأنه لم تكن لفاطمة جارية اسمها فضة ، ولا نعرف أنه كان بالمدينة جارية اسمها فضة ، وإنما هى بمنزلة " ابن عقب " أسماء موضوعة لمعدومين .

إلى أن قال : ثم ترك الأطفال ثلاثة أيام بلا غذاء خلاف الشرع وتعرض للتلف ، والنبى صلى الله عليه وسلم قال : ابدأ بنفسك ثم بمن تعول . وأيضا فكان يمكنهم أن يواسوا السائل بقرص يكفيه ، ثم قول اليتيم: استشهد أبي يوم العقبة ، هذا من الكذب الظاهر المهتوك ، فليلة العقبة كانت مبايعة محضة ليست غزوة ، فقبح الله من وضعه . ثم إنه لم يكن فى المدينة أسير قط يسأل الناس .....

(المنهاج ٤/٤٧ — ٥١)

وقال نزول : ﴿ هَلْ أَتَىٰ عَلَى الْإِنسَانِ ﴾ على علىّ اتفق أهل العلم بالحديث على أنه كذب موضوع (المنهاج ٤/ ٢٩٠) (١)

---

(١) وأثبته الذهبى فى المنتقى (٤٤٦ — ٤٤٨) .
والحديث أورده الثعلبى فى تفسيره (١٣/١٦/ب) من رواية القاسم بن مهران، عن ليث بن أبى سليم، عن مجاهد، عن ابن عباس
ومن رواية الكلبى، عن أبي صالح، عن ابن عباس .
ومن طريقه الخطيب الخوارزمي في المناقب (١٧٩) .
وعزاه المناوى للثعلبى في الفتح السماوى (رقم ٩٧٢)

١ — والطريق الأول فيه : القاسم بن مهران ويقال : ابن بهرام قال ابن عدي : كذاب ، وقال ابن حبان : لا يجوز الاحتجاج به بحال .
وقال الحافظ ابن حجر : هو صاحب الحديث الطويل فى نزول قوله: ﴿ يُوفُونَ بِالنَّذْرِ ﴾ [الإنسان: ٧].
المجروحين (٢/٢١٤) واللسان (٤/٤٥٨—٤٥٩ ، ٧/١١٨) .

===

. . . . . .

= = = ٢ ــ والطريق الثاني : فيه الكلبي بن محمد السائب متهم ، وأبو صالح هو باذام ضعيف .

٣ ــ والحديث أخرجه ابن المغازلي في مناقب علي (رقم ٣٢٠) بسنده عن محمد بن مروان السدي عن ليث عن طاوس في هذه الآية : (وَيُطْعِمُوْنَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مِسْكِيْناً وَيَتِيْماً وَأَسِيْرا) [الإنسان: ٨]
الآية نزلت في علي بن أبي طالب وذكر الحديث .
ومحمد بن مروان السدي كذاب ، وليث ضعيف .

٤ ــ وله طريق آخر أخرجه ابن الجوزي (١ / ٣٩٠) من طريق أبي عبد الله السمرقندي عن محمد بن كثير الكوفي عن الأصبغ بن نباتة مرسلاً . وقال : هذا حديث لا يشك في وضعه ولو لم يدل على ذلك إلا الأشعار الركيكة والأفعال التي يتنزه عنها أولئك السادة .
قال يحيى بن معين : أصبغ بن نباتة لا يساوى شيئا .
وقال أحمد : حرقنا حديث محمد بن كثير ، وأما أبو عبد الله السمرقندي فلا يوثق به .
وأقره السيوطي في اللآلي (١ / ٣٧٤) وكذا ابن عراق في تنزيه الشريعة (١ / ٢٦٣) .
والحديث قال فيه الحكم الترمذي : هذا حديث مسروق مفتعل لا يروج إلا على أحمق جاهل (الأصل الرابع والأربعين) .
وعنه نقله الحافظ ابن حجر ، والسيوطي والمناوي .
وانظر : الفوائد المجموعة للشوكاني (٣٧٦) .

٥٧ ـ باب ما روى في ذم قاتل الحسين

٤٥٥ ـ إن قاتل الحسين في تابوت من نار ، عليه نصف عذاب أهل النار وقد شدت يداه ورجلاه بسلاسل من نار، ينكس في النار حتى يقع في قعر جهنم، وله ريح يتعوذ منه أهل النار إلى ربهم من شدة نتن ريحه وهو فيها خالد ، وذائق العذاب الأليم، كلما نضجت جلودهم بدل الله لهم الجلود حتى يذوقوا العذاب لا يفتر عنهم ساعة ويسقون من حميم جهنم ، الويل لهم من عذاب الله عز وجل .

قال شيخ الإسلام : هذا من أحاديث الكذابين الذين لا يستحيون من المجازفة في الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم، فهل يكون على واحد نصف عذاب أهل النار ، أو يقدر نصف عذاب أهل النار، وأين عذاب آل فرعون وآل المائدة والمنافقين ، وسائر الكفار ، وأين قتلة الأنبياء ، وقتلة السابقين الأولين، وقاتل عثمان أعظم إثما من قاتل الحسين .

(منهاج السنة ٢/ ٣٢٧ ـ ٣٣٣) (١)

---

(١) وأثبته الذهبى فى المنتقى (٢٨٩ ـ ٢٩٥)
أخرجه ابن المغازلي (رقم ٩٥ صفحه ٦٦ وصفحه ٤٠٣)
بسنده عن أحمد بن عامر، عن علي بن موسى الرضا، عن أبيه :
موسى بن جعفر، عن أبيه جعفر بن محمد، عن أبيه : محمد بن علي، عن أبيه علي بن الحسين، عن الحسين بن علي، عن أبيه علي وهو موضوع ، قال ابن طاهر : علي بن موسى الرضا يأتي عن أبيه بعجائب .
قال الذهبي : إنما الشأن في ثبوت السند إليه وإلا فالرجل قد كذب عليه ووضع عليه نسخة سائرة ....
ولأبي أحمد عامر بن سليمان الطائي عن نسخة كبيرة .
(الميزان ٣/ ١٥٨).

٤٥٦ ـ عن حذيفة اليماني قال : رأيت النبي صلى الله عليه وسلم أخذ بيد الحسين بن علي ، فقال : أيها الناس هذا الحسين ، ألا فاعرفوه ، وفضلوه ، فوالله لجده أكرم على الله من جدّ يوسف بن يعقوب هذا الحسين جده في الجنة ، وجدته في الجنة ، وأمه في الجنة ، وأبوه في الجنة ، وخاله في الجنة ، وعمه في الجنة ، وعمته في الجنة ، وأخوه في الجنة ، وهو في الجنة ، ومحبوه في الجنة ومحبو محبيهم في الجنة .

قال : هذا موضوع كذب باتفاق أهل المعرفة بالحديث .

(منهاج السنة ٤/١٩٩-٢٠٨)

٤٥٧ ـ قوله تعالى : ﴿ فَتَلَقَّىٰ آدَمُ مِن رَّبِّهِ كَلِمَاتٍ فَتَابَ عَلَيْهِ ﴾ [البقرة : ٣٧]

روى ابن المغازلي بإسناده عن ابن عباس قال : سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن " الكلمات " فقال : سأله بحق محمد ، وعليّ ، وفاطمة ، والحسن ، والحسين أن يتوب عليه ، فتاب عليه .

قال الرافضي : وفيه مساواته للنبي صلى الله عليه وسلم في التوسل به .

قال شيخ الإسلام : إن هذا حديث كذب موضوع باتفاق أهل العلم .

وذكره ابن الجوزي في الموضوعات من طريق أبي الحسن علي بن عمر الدارقطني ، فإن له كتبا في الأفراد والغرائب .

قال الدارقطني : تفرد به عمرو بن ثابت عن أبيه عن أبي المقدام لم يروه عنه غير حسين الأشقر .

قال يحيى بن معين : عمرو بن ثابت ، وليس بثقة ، ولا مأمونا

قال ابن حبان : يروي الموضوعات عن الأثبات .

فأما " الكلمات " فقد جاءت في القرآن مفسرة في قوله تعالى : ﴿ رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴾ [الأعراف : ٢٣]

ومن المعلوم أن من هو دون آدم من الكفار والفساق إذا تاب أحدهم إلى الله توبة نصوحا تاب الله عليه ، وإن لم يقسم عليه بأحد ، ونبينا ما أمر أحداً في توبته بمثل هذا الدعاء .

وطائفة قد رووا أنه توسل بالنبي صلى الله عليه وسلم حتى قبل توبته وهذا كذب ، وروى عن مالك في ذلك حكاية في خطابه للمنصور وهو كذب على مالك ، وإن كان ذكرها القاضي عياض في الشفاء .

(منهاج السنة ٤/٣٦) (١)

---

(١) أورده الذهبي في المنتقى (٤٣٨ — ٤٣٩)

وأخرجه ابن الجوزي في الموضوعات (٢/٣) بسنده عن الدارقطني عن أبي ذر أحمد بن محمد بن أبي بكر الواسطي، وابن المغازلي (٨٩) من طريق محمد بن سليمان بن الحارث كلاهما عن محمد بن علي بن خلف العطار، حدثنا حسين الأشقر، حدثنا عمر بن ثابت، عن أبيه، عن سعيد بن جبير عن ابن عباس .

وأما ما يتعلق بتوسل آدم عليه السلام فموضع بحثه كتاب الأدعية إن شاء الله .

وأما حكاية مالك فسيأتي ذكرها في باب الزيارة"

٤٥٨ ـ قال الرافضي : محمد الباقر بن زين العابدين سماه رسول الله صلى الله عليه وسلم الباقر .

٤٥٩ ـ وجاء إليه جابر بن عبد الله الأنصارى ، وهو صغير في الكتاب فقال له : جدك رسول الله صلى الله عليه وسلم يسلم عليك فقال : وعلى جدى السلام ، فقيل لجابر : كيف هذا ؟ قال جابر : كنت جالسا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ، والحسين في حجره ، وهو يداعبه ، فقال : ياجابر يولد له ولد اسمه عليّ فإذا كان يوم القيامة نادى منادى : ليقم سيد العابدين ، فيقوم ولده .

ثم يولد له مولود اسمه محمد الباقر ، يبقر العلم بقرا ، فاذا رأيته فاقرأه منى السلام .

قال شيخ الإسلام : وما ذكره من تسمية رسول الله صلى الله عليه وسلم له " سيد العابدين " هو شيء لا أصل له ، ولم يروه أحد من أهل العلم والدين .

وكذا نقل تسميته بالباقر عن النبى صلى الله عليه وسلم لا أصل له عند أهل العلم بل هو من الأحاديث الموضوعة

وكذلك حديث تبليغ جابر له السلام هو من الموضوعات عند أهل العلم بالحديث .

(١)
(منهاج السنة ٣/١٤٢ و ١٥٣)

---

(١) وأثبتها الذهبى في المنتقى (١٧١) .

٥٨ ــ باب ماروى في دخول عبد الرحمن بن عوف الجنة حبوا

٤٦٠ ــ إن عبد الرحمن بن عوف يدخل الجنة حبواً .

قال : وما روى أن ابن عوف يدخل الجنة حبوا . كلام موضوع لا أصل له .

(مجموع الفتاوى ١١ / ١٢٨ ــ ١٢٩)

وقال ابن القيم فى المنار المنيف : ومن ذلك حديث : أن عبد الرحمن بن عوف يدخل الجنة حبوا .

قال شيخنا : لا يصح عن النبى صلى الله عليه وسلم (١٣٥) .(١)

---

(١) قلت : والحديث أخرجه أحمد (٦ / ١١٥) ومن طريقه ابن الجوزي في الموضوعات (٢ / ١٣)

قال الإمام أحمد : حدثنا عبد الصمد بن حسان ، أنبانا عمارة، عن ثابت، عن أنس قال : بينما عائشة في بيتها سمعت صوتاً في المدينة فقالت : ماهذا ؟ فقالوا : بعير عبد الرحمن بن عوف قدمت من الشام تحمل من كل شيء قال : وكانت سبعمئة بعير ، فارتجت المدينة من الصوت ، فقالت عائشة : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : قد رأيت عبد الرحمن بن عوف يدخل الجنة حبواً ، فبلغ ذلك عبد الرحمن فقال : إن استطعت لادخلنها قائما فجعلها بأقتابها، وأحمالها فى سبيل الله عز وجل .

وقال : قال أحمد : هذا الحديث كذب منكر قال : وعمارة يروى أحاديث مناكير ، وقال أبو حاتم الرازي : عمارة بن زاذان لا يحتج به .

وقد روى الجراح بن منهال إسناداً له عن عبد الرحمن بن عوف فإن النبى صلى الله عليه وسلم قال : يا ابن عوف! إنك من الأغنياء ، وإنك لا تدخل الجنة إلا زحفا ، فاقرض ربك يطلق قدميك .

قال النسائي : هذا حديث موضوع ، والجراح متروك الحديث

===

. . . . . .

=== وقال يحيى : ليس حديث الجراح بشيء .

وقال ابن المديني : لا يُكتب حديثه .

وقال ابن حبان : كان يكذب .

وقال الدارقطني : روى عنه ابن إسحاق فقلب اسمه ، فقال : منهال بن الجراح ، وهومتروك .

وقال ابن الجوزي : وبمثل هذا الحديث الباطل تعلق جهلة المتزهدين ، ويرون أن المال مانع من السبق إلى الخير ، ويقولون: إذا كان ابن عوف يدخل الجنة زحفا لأجل ماله ، كفى ذلك في ذم المال ، والحديث لا يصح .

وحديث عبدالرحمن المشهود له بالجنة أن يمنعه ماله من السبق لأن جمع المال مباح ، وإنما المذموم كسبه من غير وجهه ، ومنع الحق الواجب فيه ، وعبدالرحمن منزه عن الحالين .

وقد خلف طلحة ثلاث مئة حمل من الذهب ، وخلف الزبير ، وغيره ، ولو علموا أن ذلك مذموم لأخرجوا الكل ، وكم قاص يتشوق بمثل هذا الحديث يحث على الفقر ويذم الغنى ، فيالله در العلماء الذين يعرفون الصحيح ويفهمون الأصول + .

والحديث أورده الحافظ ابن حجر في القول المسدد تبعاً لشيخه العراقي وتوسع في الكلام ، وذكر أن الإمام أحمد حكم عليه بالكذب ، ثم قال : وأولى محامله أن يقول : هو من الأحاديث التي أمر الإمام أحمد أن يضرب عليها ، فإما أن يكون الضرب ترك سهوا ، وإما أن يكون بعض من كتبه عن عبدالله كتب الحديث وأخل بالضرب ، والله أعلم

وراجع : اللآلى المصنوعة (١/٤١٢))

وتنزيه الشريعة (٢/١٤ — ١٥) .

٥٩ ـ باب ماروى في فضل العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه

٤٦١ ـ إن العباس يحشر بين حبيب وخليل .

قال : وما يروى ان العباس يحشر بين حبيب وخليل ، وأمثال ذلك ، فأحاديث موضوعة لا تصلح أن يعتمد عليها .

(مجموع الفتاوى ١٠/ ٢٠٤ أو الفتاوى الكبرى ٢/ ٣٩٢) (١)

---

(١) الحديث أخرجه ابن ماجه في المقدمة ، فضل العباس (١/ ٥٠ رقم ١٤١) والفسوي في المعرفة والتاريخ (٢/ ٥١٣) والعقيلي في الضعفاء (٣/ ٧٨) في ترجمة عبد الوهاب بن الضحاك الحمصي) ، وابن حبان في المجروحين (٢/ ١٤٨) ، وابن عدي في الكامل (٥/ ١٩٣٣) ، والخطيب (٥/ ٢٢٧) ، وأبو الحسين بن المهتدى في فوائده كما في الموضوعات حيث أخرجه ابن الجوزي من طريقه ، ومن طريق الفسوي ، والخطيب كلهم من طريق عبد الوهاب بن الضحاك عن إسماعيل بن عياش ، عن صفوان بن عمرو ، عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير ، عن كثير بن مرة ، عن عبد الله بن عمرو قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن الله اتخذني خليلا ، ومنزلي ومنزل إبراهيم يوم القيامة في الجنة تجاهين ، والعباس بيننا مؤمن بين خليلين .

وقال العقيلي : عبد الوهاب متروك الحديث لا يتابعه على هذا الحديث إلا من هو دونه أو مثله ، وليس له أصل عن ثقة ، وقال ابن حبان : كان عبد الوهاب يسرق الحديث لا يحل الاحتجاج به .

وقال البوصيري : إسناده ضعيف لاتفاقهم على ضعف عبد الوهاب بل قال فيه أبو داود : يضع الحديث ، وقال الحاكم : روى أحاديث موضوعة ، وشيخه إسماعيل اختلط بآخره ، وقال

= = =

. . . . . .

=== ابن رجب : انفرد به المصنف وهو موضوع ، فإنه من بلايا عبدالوهاب ، وقال فيه أبو داود : ضعيف الحديث .

وحكم عليه الألباني بالوضع (ضعيف الجامع ٢/٦٧) .

وتعقب السيوطي (١/٤٣٠) على ابن الجوزي كعادته بأن ابن ماجه أخرجه من هذا الطريق ، وقد مضى مَنْ نصّ على وضعه فلا يلتفت إلى مثل هذا التعقب . وراجع: تنزيه الشريعة (٢/١٧) .

والحديث قد سرقه من عبدالوهاب هذا : أحمد بن معاوية الباهلي .

أخرجه ابن عدي (١/١٧٧) ومن طريقه ابن الجوزي (٢/ ٣٢) .

وقال ابن عدي : هذا الحديث يعرف بعبدالوهاب ، وأحمد ابن معاوية سرقه منه ، وكان يسرق الحديث ويحدث عن الثقات بالبواطيل ، على أن عبدالوهاب كان يتهم فيه .

وأورده السيوطي في اللآلي (١/٤٣١) وكذا ابن عراق في تنزيه الشريعة (٢/١٧) .

والحديث ذكره الحافظ ابن حجر في ترجمة أحمد بن معاوية ونقل كلام ابن عدي فيه (١/٣١٢) .

٦٠ ـ باب ما ورد فى فضل زيد بن ثابت ومعاذ بن جبل وأبى عبيدة بن الجراح

٤٦٢ ـ إن معاذ بن جبل أعلم بالحلال والحرام، وزيد بن ثابت أعلم بالفرائض ذكره فى أثناء كلامه على حديث " أقضاكم علىّ " (١)

فقال بعد أن عزاه للترمذى وقال : وفى غيره :

قال : ليس فيه ذكر علىّ ، والحديث الذى فيه ذكر على مع ضعفه فيه : ان معاذ بن جبل أعلم بالحلال والحرام ، وزيد بن ثابت أعلم بالفرائض فلو قدر صحة هذا الحديث لكان الأعلم بالحلال والحرام أوسع علما من الأعلم بالقضاء .

وقال : وقوله : أعلمهم بالحلال والحرام معاذ بن جبل أقرب إلى الصحة باتفاق علماء الحديث من قوله : أقضاكم علىّ لو كان مما يحتج به ، وإذا كان ذلك أصح إسناداً وأظهر دلالة علم أن المحتج بذلك على أن عليا أعلم من معاذ بن جبل ، مع أن الحديث الذى فيه ذكر معاذ وزيد يضعفه بعضهم، ويحسنه بعضهم ، وأما الحديث الذى فيه ذكر علىّ فإنه ضعيف .

(الفتاوى ٤/ ٤٠٨ـ٤١٠ أوالفتاوى الكبرى ١/ ٤٧١)

ونحوه فى منهاج السنة (٤/ ١٣٨) والمنتقى للذهبى (٤٩٦) (٢)

---

(١) انظر رقم (٣٨٤).

(٢) أخرجه الترمذي في المناقب (٥/ ٦٦٥ رقم ٣٧٩١) وابن ماجه في المقدمه (رقم ١٥٤) وابن حبان (الموارد ٢٢١٨ ـ ٢٢١٩) والحاكم (٣/ ٤٢٢) من طريق عبدالوهاب بن عبدالمجيد الثقفي ، حدثنا خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن أنس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أرحم أمتى بأمتى أبوبكر، وأشدهم

= = =

٤٦٣ــ حديث : أفرضكم زيد : حديث ضعيف لا أصل له ، ولم يكن زيد على عهد النبى صلى الله عليه وسلم معُروفا بالفرائض ، حتى أبو عبيدة لم يصح فيه الا قوله : لكل أمة أمين ، وأمين هذه الأمة أبو عبيدة بن الجراح . (١)
(٣١/ ٣٤٢)

=== فى أمر الله عمر ، وأصدقهم حياء عثمان ، وأقرؤهم لكتاب الله أبيّ بن كعب ، وأفرضهم زيد بن ثابت ، وأعلمهم بالحلال والحرام معاذ بن جبل ، ألا وإنّ لكل أمة أمينا ، وان أمين هذه الأمة أبو عبيدة بن الجراح .

وقال الترمذى : حسن صحيح ، وقال الحاكم : هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين ، وأقره الذهبي ، وقال الألباني: وهو كما قالا .

ثم ذكر له طرقاً أخرى (انظر : الصحيحة رقم ١٢٢٤)

كما صحح الألبانى لفظ : معاذ بن جبل أعظم الناس بحلال الله وحرامه (رقم ١٤٣٦) .

(١) قد صح الحديث فى زيد بن ثابت كما مضى ،

أما ثبوته فى أبى عبيدة بن الجراح فهو متفق عليه من حديث أنس . (البخارى في فضائل الصحابة رقم ٣٧٤٤ ، ومسلم في فضائل الصحابة رقم ٢٤١٩)

كما ورد من حديث أنس مطولاً وله طرق كما هو مبسوط فى الصحيحة للألبانى برقم (١٢٢٤) فليراجع للتفصيل ، وقد صححه الترمذى ، والحاكم ، والذهبي .

٦١ ـ باب ما ورد فى فضل أبي ذر رضى الله عنه

٤٦٤ ـ ما أقلت الغبراء ، وما أظلت الخضراء على ذى لهجة أصدق من أبى ذر .

ذكره الرافضي في منهاج الكرامة وقال : روى عن الجماعة كلهم

قال شيخ الإسلام : هذا الحديث لم يروها الجماعة كلهم ولا هو فى الصحيحين ولا هو فى السنن بل هو مروى في الجملة ، وبتقدير صحته وثبوته فمن المعلوم أن هذا الحديث لم يرو به أن أبا ذر أصدق من جميع الخلق .... (١)

(منهاج السنة ٢/ ٢٢١)

---

(١) ورد الحديث عن عبد الله بن عمرو بن العاص ، وأبى ذر وأبى الدرداء :

١ ـ وحديث ابن عمرو : أخرجه أحمد (٢/ ١٧٥ ، ٢٢٣) ، والترمذى فى المناقب (٥/ ٦٦٩) رقم (٣٨٠١) ، وابن ماجه فى المقدمة (١/ ٥٥) ، والحاكم (٣/ ٣٤٢)
من حديث ابن عمرو : ما أظلت الخضراء ولا أقلت الغبراء من ذى لهجة أصدق من أبى ذر .
وقال الترمذى : حسن ، وقال : وفى الباب عن أبى الدرداء، وأبى ذر ، وصححه الألباني (صحيح الجامع الصغير ٥/ ١٢٤ وتخريج المشكاة ٦٢٣٨) .

٢ ـ وحديث أبى ذر : أخرجه الترمذي (رقم ٣٨٠٢)، وابن سعد (٤/ ٢٢٨)، وابن حبان (الموارد ٢٢٥٨ ـ ٢٢٥٩)، والحاكم (٣/ ٣٤٢) عن أبى ذر : ما أظلت الخضراء ولا أقلت الغبراء من ذى لهجة أصدق، ولا أوفى من أبى ذر شبه عيسى بن مريم .

وقال الترمذي : حسن غريب من هذا الوجه .
وصححه الحاكم على شرط مسلم، ووافقه الذهبى، وحسنه الألبانى (صحيح الجامع ٥/ ١٢٤ ، وتخريج المشكاة ٦٢٣٩) .

===

٦٢ ـ باب ماورد في فضل عمار بن ياسر رضى الله عنه

٤٦٥ ـ حديث عمار : تقتلك الفئة الباغية .

قال : قد رواه مسلم فى صحيحه فى غير وجه ، ورواه البخاري لكن فى كثير من النسخ لم يذكره تاماً ، وأما تأويل من تأوله أن عليا وأصحابه قتلوه ، وأن الباغية الطالبة بدم عثمان ، فهذا من التأويلات الظاهرة الفساد التى يظهر فسادها للعامة والخاصة .

والحديث ثابت فى الصحيحين ، وقد صححه أحمد بن حنبل وغيره من الأئمة ، وإن كان قد روى عنه أنه ضعّفه ، فآخر الأمرين منه أنه صححه .

قال يعقوب بن شيبة في مسنده في المكيين في مسند عمار بن ياسر لما ذكر أخبار عمار : سمعت أحمد بن حنبل سئل عن حديث النبى صلى الله عليه وسلم فى عمار : تقتلك الفئة الباغية .

فقال أحمد : قتلته الفئه الباغية كما قال النبى صلى الله عليه وسلم، وقال : فى هذا غير حديث صحيح عن النبى صلى الله عليه وسلم، وكره أن يتكلم في هذا و بأكثر من هذا .(١)

وقال البخارى فى صحيحه : حدثنا مسدد، حدثنا عبد العزيز بن المختار، حدثنا خالد الحذاء ، عن عكرمة قال : قال لى ابن عباس ولابنه :

=== ٣ ـ وحديث أبى الدرداء أخرجه الحاكم (٣/ ٣٤٢) من حديث أبى الدرداء، وسكت عليه، وفي سنده على بن زيد بن جدعان وهو ضعيف .

(١) ليس المقصود بالفئة الباغية أن الباغى نفس معاوية رضى الله عنه وإنما المقصود فى جيشه أناس هم سبب الفتن بينه وبين علىّ بن أبى طالب رضى الله عنهما، وأرضاهما .

انطلقنا إلى أبي سعيد ، واسمعا من حديثه ، فانطلقنا ، فإذا هو في حائط يصلحه ، فأخذ رداءه ، فاحتبى ، ثم أنشأ يحدثنا حتى أتى على ذكر بناء المسجد فقال : كنا نحمل لبنة لبنة ، وعمار لبنتين لبنتين ، فرآه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فجعل ينفض التراب عنه ، ويقول: ويح عمار ، تقتله الفئة الباغية ، يدعوهم إلى الجنة ، ويدعونه إلى النار قال : يقول عمار : أعوذ بالله من الفتن . (١)

ورواه البخاري من وجه آخر عن عكرمة، عَن أبي سعيد الخدري لكن في كثير من النسخ لا يذكر الحديث بتمامه ، بل فيها : ويح عمار يدعوهم إلى الجنة ويدعونه إلى النار . (٢)

---

(١) صحيح البخارى : الصلاة ، باب التعاون في بناء المسجد (١/٥٤١ رقم ٤٤٧) .

(٢) صحيح البخارى : الجهاد (٦/٣٠ رقم ٢٨٩٢) قال : حدثنا إبراهيم بن موسى، أخبرنا عبد الوهاب، حدثنا خالد، عن عكرمة به .
وقال فى تحفة الأشراف فى الموضعين : وليس فيه : (تقتل عمارا الفئة الباغية) (٣/٤٢٧) .
وكذا لم يرد فى شرح الحافظ بن حجر هذه الزيادات ،إلاّ أنها ثابتة فى صحيح البخارى المطبوع مع فتح البارى ، وقال الحافظ : وقع فى رواية ابن السكن وكريمة وغيرهما ، وكذا ثبت فى نسخة الصغانى التى ذكر أنه قابلها على نسخة الفربرى التى بخطه زيادة .... ولفظه : " ويح عمار تقتله الفئة الباغية " الحديث .
واعلم أن هذه الزيادة لم يذكرها الحميدى فى الجمع بين الصحيحين) ، وقال : إن البخارى لم يذكرها أصلا ، وكذا قال أبو مسعود ، قال الحميدى : ولعلها لم تقع للبخارى ، أوْوقعت فحذفها عمدا ، قال : وقد أخرجها الإسماعيلى والبرقانى فى هذا الحديث

ولكن لا يختلف أهل العلم بالحديث أن هذه الزيادة هى فى الحديث .

قال أبو بكر البيهقى وغيره : قد رواه غير واحد عن خالد الحذاء عن عكرمة ، عن ابن عباس رضى الله عنهما .

وظن البيهقي وغيره أن البخاري لم يذكر الزيادة ، واعتذر عن ذلك بأن هذه الزيادة لم يسمعها أبو سعيد من النبى صلى الله عليه وسلم ، ولكن حدثه بها أصحابه مثل أبى قتادة كما رواه مسلم فى صحيحه من حديث شعبة عن أبى مسلمة ، عن أبى نضرة ، عن أبى سعيد قال : أخبرنى مَن هو خير منى : أبو قتادة أن النبى صلى الله عليه وسلم قال لعمار : تقتلك الفئة الباغية . (١)

= = = قال الحافظ : قلت : ويظهر لى أن البخارى حذفها عمداً ، وذلك لنكتة خفية ، وهى أن أبا سعيد الخدرى اعترف أنه لم يسمع هذه الزيادة من النبى صلى الله عليه وسلم ، فدل على أنها فى هذه الرواية مدرجة ، والرواية التى بينت ذلك ليست على شرط البخارى ، وقد أخرجها البزار من طريق داود ابن أبى هند ، عن أبى نضرة عن أبى سعيد فذكر الحديث فى بناء المسجد ، وحملهم لبنة لبنة ، وفيه : فقال أبو سعيد : فحدثنى أصحابى ، ولم أسمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : يا ابن سمية ! تقتلك الفئة الباغية " انتهى " .

قال : وهذا الإسناد على شرط مسلم ، وقد عين أبو سعيد من حدثه بذلك ثم ذكر حديث مسلم والنسائى وفيه أنه أبو قتادة ، وقال : فاقتصر البخاري على القدر الذى سمعه أبو سعيد من النبى صلى الله عليه وسلم دون غيره ، وهذا دال على ثقة فهمه وتبحره فى الاطلاع على علل الأحاديث (١ / ٥٤٢ — ٥٤٣) .

(١) صحيح مسلم : الفتن (٤ / ٢٢٣٥ — ٢٢٣٦ رقم ٢٩١٥) .

وفى حديث داود بن أبى هند عن أبى نضرة،عن أبى سعيد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : تمرق مارقة ،تقتلهم أولى الطائفتين بالله ، وكان عمار يحمل لبنتين لبنتين ، وقال : فلم أسمعه من النبى صلى الله عليه وسلم ، ولكن جئت إلى أصحابي وهم يقولون : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ويحك ، ابن سمية تقتلك الفئة الباغية .(١)

رواه مسلم في صحيحه ، والنسائي وغيرهما من حديث ابن عون عن الحسن البصرى ، عن أمه عن أم سلمة قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

حديث : تقتل عمارا الفئة الباغية .(٢)

ورواه أيضا من حديث شعبة عن خالد عن سعيد بن أبى الحسن والحسن عن أمهما عن أم سلمة رضى الله عنها .(٣)

وفي بعض طرقه أنه قال ذلك في حفر الخندق .(٤)

وذكر البيهقي وغيره : ان هذا غلط ، والصحيح أنه إنما قاله يوم بناء المسجد .

---

(١) صحيح مسلم : الزكاة (رقم ١٥٢) (٢/٧٤٦).

(٢) صحيح مسلم (٤/٢٢٣٦) والنسائى : المناقب من الكبرى كما فى تحفة الأشراف (١٣/٤٨).

(٣) صحيح مسلم (٤/٢٢٣٦)

(٤) أخرجه أبو داود الطيالسى قال : حدثنا وهيب، عن داود بن أبى هند،عن أبى نضرة،عن أبى سعيد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما حفر الخندق فذكره (رقم ٢١٦٨).

وعنه أخرجه البيهقى (الدلائل ٢/٥٤٨ — ٥٤٩) وأورده ابن كثير فى البداية (٣/٢١٧).

وقد قيل انه يحتمل أنه قال مرتين . (١)

وقد روى هذا من وجوه أخر من حديث عمرو بن العاص ، وابنه عبد الله ، ومن حديث عثمان بن عفان ، ومن حديث عمار نفسه . وأسانيد هذه متقاربة . (٢)

---

(١) قال البيهقي : ويشبه أن يكون قوله : " الخندق " وهما ، أو أنه قال له ذلك في بناء المسجد ، وفي حفر الخندق والله أعلم .
وقال ابن كثير : حمل اللبن في حفر الخندق لا معنى له ، والظاهر أنه اشتبه على الناقل ، والله أعلم . (البداية والنهاية ٣/٢١٨) .

(٢) وردت الأحاديث عمن ذكرهم شيخ الإسلام وعن غيرهم .

١ ـ وحديث عمرو بن العاص : أخرجه أحمد (٤/١٩٧ ، ١٩٩) والحاكم (٣/٣٨٦) .

٢ ـ وحديث عبد الله بن عمرو بن العاص : أخرجه أحمد (٢/١٦١ و ١٦٤ و ٢٠٦) والطبراني (المجمع ٩/٢٩٥ ، ٢٩٧) .

٣ ـ وحديث عثمان بن عفان : أخرجه الطبراني في الصغير (١/٧٧)

٤ ـ وحديث عمار : أخرجه الطبراني (المجمع ٩/٢٩٥ ـ ٢٩٧)

٥ ـ وحديث أبي هريرة : أخرجه الترمذي : المناقب (٥/٦٦٩) .

٦ ـ وحديث حذيفة : أخرجه الطبراني (المجمع ٩/٢٩٧) .

٧ ـ وحديث أبي أيوب : أخرجه الطبراني (٤/٢٠٠) .

٨ ـ وحديث أبي رافع : أخرجه الطبراني (الكبير ١/٣٠٠) .

٩ ـ وحديث خزيمة بن ثابت : أخرجه أحمد (٥/٢١٥ ـ ٢١٦) و الطبراني (٤/٩٨) والحاكم (٣/٣٨٦) .

١٠ ـ وحديث معاوية : أخرجه الطبراني في الكبير (١٩/٣٣١)

= = =

وقد روى من وجوه أخرى واهية ، وفى الصحيح ما يغنى عن غيره والحديث ثابت صحيح عن النبى صلى الله عليه وسلم عند أهل العلم بالحديث ، والذين قتلوهم الذين باشروا قتله . والحديث أطلق فيه لفظ البغى ، لم يقيده بمفعول ، كما قال تعالى : ﴿ لاَ يَبْغُونَ عَنْهَا حِوَلاً ﴾ [الكهف : ١٠٨]

وكما قال النبى صلى الله عليه وسلم : الذين هم فيكم تبع لا يبغون أهلا ولا مالا .

ولفظ البغى إذا أطلق فهو الظلم ، كما قال تعالى : ﴿ فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي ﴾ [الحجرات : ٩]

وقال : ﴿ فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ ﴾ [البقرة : ١٧٣]

وأيضا فإن النبى صلى الله عليه وسلم ذكر هذا لما كانوا ينقلون اللبن لبناء المسجد ، وكانوا ينقلون لبنة لبنة ، وكان عمار ينقل لبنتين لبنتين فقال النبى صلى الله عليه وسلم : ويح عمار تقتله الفئة الباغية ، يدعوهم إلى الجنة ، ويدعونه إلى النار .

= = = ١١ ــ وحديث أبى اليسر بن عمرو : أخرجه الطبرانى فى الكبير (١٩ / ١٧١) .

وانظر : مجمع الزوائد (٩ / ٢٩٥ ، ٢٩٧)
وسرد الحافظ ابن حجر هؤلاء الأسماء وقال : وغالب طرقها صحيحة أو حسنة ، وقال : وفيه عن جماعة آخرين يطول عدهم (فتح البارى ١ / ٥٤٣)
والحديث صرح بتواتره الحافظ ابن حجر في الإصابة في ترجمة عمار (٢ / ٥١٢) ، والسيوطى فى الأزهار المتناثرة (رقم ١٠٤) والخصائص الكبرى ، والكتانى في نظم المتناثر (رقم ٢٣٧) .
وساق ابن عساكر أحاديث كثيرة فى تاريخ دمشق وعنه ذكره السيوطى فى الأزهار .

وهذا ليس فيه ذم لعمار ، بل مدح له ، ولو كان القاتلون له مصيبين فى قتله لم يكن مدحا له ، وليس فى كونهم يطلبون دم عثمان مايوجب مدحه .

وكذلك من تأول قاتله بأنهم الطائفة التى قاتل معها ، فتأويله ظاهر الفساد ، ويلزمهم ما ألزمهم إياه ، وهو أن يكون النبى صلى الله عليه وسلم وأصحابه قد قتلوا كل من قتل معهم فى الغزو كحمزة وغيره .

وقد يقال : فلان قتل فلانا ، إذا أمره بأمر كان فيه حتفه ، ولكن هذا مع القرينة ، لا يقال عند الإطلاق ، بل القاتل عند الإطلاق الذى قتله دون الذى أمره .

ثم هذا يقال لمن أمره غيره ، وعمار لم يأمره أحد بقتال أصحاب معاوية بل هو كان من أحرص الناس على قتالهم وأشدهم رغبة فى ذلك ، وكان حرصه على ذلك أعظم من حرص غيره ، وكان هو يحض عليا وغيره على قتالهم .

ولهذا لم يذهب أحد من أهل العلم الذين تذكر مقالاتهم إلى هذا التأويل ، بل أهل العلم فى هذا الحديث على ثلاثة أقوال :

١ ـ فطائفة ضعفُ لما روى بأسانيد ليست ثابتة عندهم ولكن رواه أهل الصحيح رواه البخارى كما تقدم من حديث أبى سعيد ، ورواه مسلم من غير وجه :
حديث الحسن عن أمه عن أم سلمة رضى الله عنها ، ومن حديث أبى سعيد عن أبى قتادة وغيره .

٢ ـ ومنهم من قال : هذا دليل على أن معاوية وأصحابه بغاة ، وأن قتال علي لهم قتال أهل العدل لأهل البغي ، لكنهم بغاة متأولون لا يكفرون ولا يفسقون .
ولكن يقال : ليس فى مجرد كونهم بغاة ما يوجب الأمر بقتالهم ،

فإن الله لم يأمر بقتال كل باغ ولا أمر بقتال البغاة ابتداء .

ولكن قال : ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ ، فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ، إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ ، فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ ، وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾[الحجرات : ٩-١٠]

وذكر في المنهاج بعده كلاما ، وقال في موضع آخر :

" فقد جعلهم مع وجود الاقتتال ، والبغى مؤمنين إخوة ، بل مع أمره بقتال الفئة الباغية ، جعلهم مؤمنين ، وليس كل ما كان بغيا وظالما، أو عدوانا يخرج عموم الناس عن الإيمان ، ولا يوجب لعنتهم ، فكيف يخرج ذلك من كان من خير القرون ، وكل من كان باغيا أو ظالما أو معتديا أو مرتكبا ما هو ذنب فهو قسمان متأول وغير متأول ، فالمتأول المجتهد كأهل العلم والدين الذين اجتهدوا، أو اعتقد بعضهم حل أمور واعتقد الآخر تحريمها كما استحل بعضهم بعض أنواع الأشربة ، وبعضهم بعض عقود التحليل والمتعة وأمثال ذلك ، فقد جرى ذلك وأمثاله من خيار السلف فهؤلاء المتأولون المجتهدون غايتهم أنهم مخطئون، وقد قال تعالى : ﴿ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا ﴾[البقرة: ٢٨٦]

(الفتاوى الكبرى ٤ / ٢٦٥)

٣ ــ وذكر القول الثالث فى حديث عمار ان قاتل عمار طائفة باغية ليس لهم أن يقاتلوا عليا ، ولا يمتنعوا عن مبايعته ، وطاعته ، وإن لم يكن عليّ مأمورا بقتالهم ، ولا كان فرضا عليه قتالهم لمجرد امتناعهم عن طاعته مع كونهم ملتزمين شرائع الإسلام ، وان كان كل من المقتتلين متأولين مسلمين مؤمنين ، وكلهم يستغفر لهم ويترحم عليهم عملا بقوله تعالى :

﴿ وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ ﴾ [الحشر : ١٠]

(منهاج السنة ٢/ ٢٧٢ — ٢٧٦)

وذكر نحوه فى الفتاوى الكبرى (٤/ ٢٦٤ — ٢٦٧)

٤٦٦ — عمار جلدة بين عينى تقتله الفئة الباغية ، لا أنا لهم الله شفاعتى يوم القيامة .

قال شيخ الإسلام : الذى فى الصحيح : تقتل عماراً الفئة الباغية وطائفة من ضعفوا هذا الحديث ، منهم الحسين الكرابيسى وغيره ونقل ذلك عن أحمد أيضا .

وأما قوله : " لا أنا لهم الله شفاعتى " فكذب مزيد فى الحديث لم يروه أحد من أهل العلم بإسناد معروف . (١)

وكذلك قوله : عمار جلدة بين عينى ، لا يعرف له إسناد .

(منهاج السنة ٣/ ١٩٤)

---

(١) قال ابن كثير فى البداية : وما يزيده بعض الرافضة فى هذا من قولهم بعد : " لا أنالهم الله شفاعتى يوم القيامة " فليس له أصل يعتمد عليه ، بل هو من اختلاق الروافض قبحهم الله (٦/ ٢١٤) .

وقال : ومن زاد فى هذا الحديث بعد : تقتلك الفئة الباغية : (لا أنا لها الله شفاعتى يوم القيامة) فقد افترى فى هذه الزيادة على رسول الله صلى الله عليه وسلم فإنه لم يقلها ، إذ لم تنقل من طريق تقبل . والله أعلم (البداية ٣ / ٢١٨) .

٦٣ ـ باب ما روى في أبي سفيان ومعاوية ويزيد

قال:

٤٦٧ ـ روى مسلم أحاديث قد عرف أنها غلط مثل قول أبي سفيان : لما أسلم: أريد أن أتزوجك أم حبيبة. ولا خلاف بين الناس أنه تزوجها قبل إسلام أبي سفيان .

(مجموع الفتاوى ١٧ / ٢٣٦ ، وانظر ١٨ / ٧٣ و ١ / ٢٥٦ ـ ٢٥٧ ، والمنهاج ٤/ ٥٨) (١)

---

(١) أخرجه مسلم في الفضائل ٤/ ١٩٤٥ رقم ٢٥٠١) من حديث عكرمة بن عمار حدثنا أبو زميل ، حدثني ابن عباس قال :

كان المسلمون لا ينظرون إلى أبي سفيان ولا يقاعدونه فقال للنبي صلى الله عليه وسلم : يا نبي الله ! ثلاث أعطنيهن ، قال : نعم ، قال : عندي أحسن العرب وأجمله " أم حبيبة " بنت أبي سفيان أزوجكها ، قال : نعم ، قال : ومعاوية ، تجعله كاتباً بين يديك ، قال : نعم ، قال : وتؤمرني حتى أقاتل الكفار ، كما كنت أقاتل المسلمين ؟ قال : نعم .

قال أبو زميل : ولولا أنه طلب من النبي صلى الله عليه وسلم ما أعطاه ذلك ، لأنه لم يكن يسئل شيئا إلا قال : "نعم".

قال ابن حزم : موضوع بلا شك ،

وقد توسع الإمام ابن القيم في الكلام على الحديث في زاد المعاد (١ / ١٠٩ ـ ١١٣) وجلاء الأفهام (١٣٧ ـ ١٤٥) وقال في الزاد : الحديث غلط لا خفاء فيه .

وقال في جلاء الأفهام : الصواب أن الحديث غير محفوظ بل وقع فيه تخليط ...

٤٦٨ ـ قال ابن المطهر الحلي الرافضي : وكان باليمن يوم الفتح يطعن على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وكتب إلى أبيه : أبى سفيان يعيره بالإسلام ، ويقول : أصبوت إلى دين محمد ، وكتب إليه هذه الأبيات :

ياصخر لا تسلمن طوعا فتفضحنا
بعد الذين ببدر أصبحوا فرقا
جدى، وخالى وعم الأم يالهم
قوما ، وحنظلة المهدى لنا أرقا
فالموت أهون من قول الوشاة لنا
خلى ابن هند عن العزى لقد فرقا

وأهدر النبى صلى الله عليه وسلم دمه ، فلما لم يجد مأوى صار إلى النبى صلى الله عليه وسلم مضطرباً ، فأظهر الإسلام قبل موت النبى صلى الله عليه وسلم بخمسة أشهر ، وطرح نفسه على العباس ، إلى أن قال : وعن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم : يطلع عليكم رجل يموت على غير سنتى ، فطلع معاوية ، وقام النبى صلى الله عليه وسلم خطيبا ، فأخذ معاوية بيد ابنه يزيد ، وخرج ، فقال النبى صلى الله عليه وسلم :

" لعن الله القائد والمقود " إلى أن قال :

وبالغ فى محاربة عليّ ، وقتل جمعا من خيار الصحابة ، ولُعِنَ عليّ على المنبر، واستمر ثمانين سنة حتى قطعه عمر بن عبد العزيز ، وسم الحسن وقتل ابنه مولاى الحسين ، ونهب ، وسبى ، وكسر أبو ثنية النبى صلى الله عليه وسلم، وأكلت أمه كبد حمزة .

قال شيخ الإسلام : هذا من الكذب المعلوم ، فإن معاوية إنما

كان بمكة لم يكن باليمن، وأبوه (أبو سفيان) أسلم قبل دخول النبى صلى الله عليه وسلم مكة بمر الظهران ليلة نزل بها .

وقال العباس : إن أبا سفيان يحب الشرف ، فقال النبى صلى الله عليه وسلم :

من دخل دار أبى سفيان فهو آمن ، ومن دخل المسجد فهو آمن ، ومن ألقى السلاح فهو آمن .(١)

وأبو سفيان كان عنده من دلائل النبوة ما سمعه من هرقل ، قبل إسلامه بأشهر ، وما كان عنده من أمية بن أبى الصلت ، لكن الحسد منعه من الإيمان حتى أدخله الله عليه وهو كاره بخلاف معاوية فإنه لم يعرف عنه شىء من ذلك ، ولا عن أخيه يزيد .

وهذا الشعر كذب عليه قطعا .

ثم لا يجوز الطعن على من تأخر إسلامه كصفوان بن أمية ، والحارث ابن هشام .

ثم نفس هذا الشعر يدل على وضعه ، فإنه لا يشبه نَفَسَ الصحابة وإسلام معاوية عام الفتح باتفاق الناس .

ثم تقدم قولك (أى قول الرافضى الكذاب المردود عليه) أنه من المؤلفة قلوبهم، والمؤلفة إنما أعطاهم النبى صلى الله عليه وسلم من غنائم حنين ، وكانت بعد الفتح بأيام ، فلو كان هاربا ، لم يكن من المؤلفة ، وقد قال : قصرت على النبى صلى الله عليه وسلم على المروة بمقصّ .

هذا ــ والله أعلم ــ كان فى عمرته عليه السلام من الجعرانة فى ذى القعدة سنة ثمان .

---

(١) أخرجه مسلم فى الجهاد، باب فتح مكة (٣/١٤٠٨ رقم ١٧٨٠)

لعن الله القائد والمقود .

قال : وأما قوله : وقد روى عبد الله بن عمر قال : أتيت النبى صلى الله عليه وسلم فسمعته يقول : يطلع عليكم رجل يموت على غير سنتى فطلع معاوية ، وقام النبى صلى الله عليه وسلم خطيبا ، فأخذ معاوية بيد ابنه يزيد ، وخرج ، ولم يسمع الخطبة ، فقال النبى صلى الله عليه وسلم : لعن الله القائد والمقود ، أيّ يوم يكون للأمة مع معاوية ذي الإساءة .

فالجواب عليه أولا : نحن نطالب بصحة هذا الحديث ، فإن الاحتجاج بالحديث لا يجوز إلاّ بعد ثبوته .

ويقال ثانيا : هذا الحديث من الكذب الموضوع باتفاق أهل المعرفة بالحديث ، ولا يوجد في شيء من دواوين الحديث التى يرجع إليها في معرفة الحديث ، ولا له إسناد معروف . وهذا المحتج به لم يذكر له إسناداً .

ثم من جهله أن يروى مثل هذا عن عبد الله بن عمر ، وعبد الله بن عمر من أبعد الناس عن ثلب الصحابة ، وأروى الناس لمناقبهم ، وقوله في مدح معاوية معروف ثابت عنه حيث يقول : ما رأيت بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم أسود من معاوية . قيل له : ولا أبو بكر وعمر ؟ فقال : كان أبو بكر وعمر خيراً منه ، وما رأيت بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم أسود من معاوية .(١)

قال أحمد بن حنبل : السيد : الحليم يعنى معاوية ، وكان معاوية كريما حليما .

ثم إن خُطب النبى صلى الله عليه وسلم لم تكن واحدة ، بل كان

---

(١) الخبر فى تاريخ دمشق من طرق (١٦/٣٦٦/أ) والصير (٣/١٥٢)

يخطب فى الجمع والأعياد والحج وغير ذلك ، ومعاوية وأبواه يشهدان الخطب كما يشهدها المسلمون كلهم ، أفتراهما في كل خطبة كانا يقومان ويمكنان من ذلك ؟

هذا قدح في النبى صلى الله عليه وسلم وفي سائر المسلمين إذ يمكنون اثنين دائماً يقومان ، ولا يحضران الخطبة،ولا الجمعة ، وإن كانا يشهدان كل خطبة فما بالهما يمتنعان عن سماع خطبة واحدة قبل أن يتكلم بها ؟

ثم من المعلوم من سيرة معاوية أنه كان من أحلم الناس وأصبرهم على مَن يؤذيه ، وأعظم الناس تأليفا لمن يعاديه ، فكيف ينفر عن رسول الله ؟ صلى الله عليه وسلم مع أنه أعظم الخلق مرتبة فى الدين والدنيا وهومحتاج إليه في كل أموره ، فكيف لا يصبر على سماع كلامه ؟ وهو ـ بعد الملك ـ يسمع كلام مَنْ يشتمه فى وجهه ، فلماذا لا يسمع كلام النبى صلى الله عليه وسلم، وكيف يتخذ النبىّ صلى الله عليه وسلم كاتباً مَنْ هو فى هذه الحالة ؟

وقوله : إنه أخذ ابنه يزيد :

فمعاوية لم يكن له يومئذ ابنٌ اسمه يزيد ، وأما ابنه يزيد الذي تولى الملك ، وجرى في خلافته ما جرى فإنما ولد في خلافة عثمان باتفاق أهل العلم ، ولم يكن لمعاوية ولد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال الحافظ أبو الفضل ابن ناصر : خطب معاوية رضى الله عنه في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلم يزوج لأنه كان فقيراً ، وإنما تزوج في زمن عمر رضى الله عنه ، وولد له يزيد في زمن عثمان بن عفان رضى الله عنه سنة سبع وعشرين من الهجرة .

ثم نقول ثالثاً : هذا الحديث يمكن معارضته بمثله من جنسه بما يدل على فضل معاوية رضى الله عنه .

قال الشيخ ابن الجوزي في كتاب الموضوعات (١) : قد تعصب قوم ممن يدعى السنة فوضعوا في فضل معاوية رضى الله عنه أحاديث ليغيظوا الرافضة ، وتعصب قوم من الرافضة فوضعوا في ذمه أحاديث، وكلا الفريقين على الخطأ القبيح .
(المنهاج ٢/ ٢٧٨ ، ٢٨٣) (٢)

٦٤ ـ باب ماروى في قتل معاوية رضى الله عنه

---

٤٦٩ ـ حديث : إذا رأيتموه على منبري فاقتلوه .

قال : هذا الحديث ليس في شيء من كتب الإسلام ، وهو عند الحفاظ كذب ، وذكره ابن الجوزي في الموضوعات ، ثم قد صعد المنبر مَنْ هو شرٌّ من معاوية ، وما أمر بقتله .
(المنهاج ٢/ ٢٥٩) (٣)

---

(١) الموضوعات (٢/ ١٥)

(٢) وأثبته الذهبى فى المنتقى (٢٥٢ ـ ٢٥٩)

(٣) وأثبته الذهبى فى المنتقى (٢٤٨)
والحديث أخرجه الجورقانى فى الأباطيل (رقم ١٨٨ ـ ١٨٩) بسنده عن عمرو بن عبيد المعتزلى عن الحسن مرسلا .
وقال : هذا حديث موضوع باطل لا أصل له فى الأحاديث .
ونقل عن أيوب السختيانى قوله في هذا الحديث أنه قال : كذب عمرو بن عبيد .
وقول أيوب السختياني هذا في تاريخ بغداد (١٢/ ١٨١) .
والموضوعات لابن الجوزى (٢/ ٢٥) .
وراجع أيضا : اللآلى (١/ ٤٢٥) وتنزيه الشريعة (٢/ ٨) وتلخيص الأباطيل للذهبي (رقم ٦١) .
وله طريق آخر : أخرجه الجورقاني (١٩٠) وابن الجوزى (٢/ ٢٥-٢٦) من طريق مجالد بن سعيد، عن أبى الوداك عن أبى سعيد الخدرى مرفوعا . وأعلّاه بمجالد الذى سرق هذا الحديث من عمرو بن عبيد فحدث به عن أبى الوداك . ولهطرق أخرى خرجتها فى الأباطيل .

٦٥ ـ باب فضل زيد بن عمـــرو

٤٧٠ ـ يا ابن عمرو ! مالي أرى قومك قد شنـفوك ؟

قال : وروى أبو زرعة بإسناد صحيح عن أسامة بن زيد، عن أبيه زيد ابن حارثة قال : خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو مردف ، ثم أقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم في يوم حار من أيام مكة ، حتى إذا كنا بأعلى الوادي لقيه زيد بن عمرو بن نفيل ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : يا ابن عمرو مالى أرى قومك قد شنـفوك ؟

قال : أما والله ! إن ذلك لغير مأثرة كانت منى فيهم ، ولكـــن أراهم على ضلال .

فخرجت أبتغى هذا الدين ، فأتيت إلى أحبار يثرب فوجدتهم يعبدون الله ، ويشركون به ، فقلت : ما هذا بالدين الذى أبتغى .

فخرجت حتى آتى أحبار خيبر ، فوجدتهم يعبدون الله ، ويشركون به ، فقلت : ما هذا بالدين الذى أبتغى .

فقال لى حبر من أحبار الشام : إنك لتسأل عن دين ما نعلم أحدا يعبد الله به إلاّ شيخ بالجزيرة .

فخرجت ، فقدمت عليه ، فأخبرته بالذى خرجت له ، فقال : إن كل من رأيت فى ضلالة ، ممن أنت ؟

قال : قلت : أنا من أهل بيت الله ، ومن أهل الشوك والقرظ.

فقال : إنه قد خرج في بلدك نبي ، أو خارج ، قد خرج نجمه ، فارجع فصدقه ، واتبعه ، وآمن به .

فرجعت ، فلم أحس شيئا بعد .

قال : فأناخ رسول الله صلى الله عليه وسلم بعيره ، فقدمنا إليه السفرة .

قال زيد : ما أكل شيئا ذبح لغير الله ، فتفرقا ، فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فطاف بالبيت .

قال زيد : وأنا معه ، وكان صنمان من نحاس يقال لهما : " أساف " و " نائلة " مستقبل الكعبة ، يتمسح بهما الناس إذا طافوا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تمسّهما ، ولا تمسح بهما .

قال زيد : فقلت في نفسي ، وقد طفنا ، لأمسهما حتى انظر ما يقول فمستهما ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم :"ألم تنهه " فلا والذى أكرمه ما مسستهما حتى أنزل الله عليه الكتاب ، ومات زيد بن عمرو بن نفيل قبل الإسلام .

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : انه يبعث أمة وحده .

وروى البخارى حديث خروج زيد بن عمرو قريبا من هذا اللفظ .

(الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح ٣ / ٢٨٥-٢٨٦) (١)

---

(١) وقال الحافظ ابن حجر في الإصابة في ترجمة زيد بن عمرو بن نفيل العدوى : وأخرج أبو يعلى ، والبغوي ، والروياني ، والطبراني والحاكم كلهم من طريق محمد بن عمرو بن علقمة ، عن أبى سلمة بن عبد الرحمن ، ويحيى بن عبد الرحمن بن حاطب عن أسامة بن زيد عن أبيه قال : خرجت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى يوم حار من أيام مكة ، وهو مردف ، فلقينا زيد بن عمرو فقال له : يا زيد مالى أرى قومك سبقوك إلى أن قال : خرجت أبتغى هذا الدين فذكر الحديث المشهور باجماعه مع اليهودى ، وقوله : لا تكون من ديننا حتى تأخذ نصيبك من غضب الله ، وبالنصرانى ، وقوله : حتى تأخذ نصيبك من لعنة الله ، وفى آخره : ان الذى تطلبه قد ظهر ببلادك قد بعث نبى ، طلع نجمه ، وجميع مَن رأيت فى ضلال . وقال : فرجعت فلم أحس بشيء (١ / ٥٧٠) .

٦٦ ــ باب ماروى في طرد النبى صلى الله عليه وسلم الحكم ابـــن أبـــى العـــــاص

٤٧١ــ طرد رسول الله صلى الله عليه وسلم الحكم بن أبى العاص عم عثمـــان ومعه ابنه مروان من المدينة ، فلم يزل هو وابنه طريدين في زمن النبى صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر ــ كذا قال الرافضي ، وقال شـــيخ الاسلام :

كان لمروان سبع سنين أو أقل ، فما كان له ذنب يطرد عليه ، ثم لم نعرف أن أباه هاجر إلى المدينة حتى يطرد منها .

وقال : وقصة طرد الحكم ليس لها إسناد نعرف به صحتها ، فإن كان قد طرده فإنما طرده من مكة لا من المدينة .
(١) (منهاج السنة ٣/ ١٩٥)

٦٧ ــ باب فيماروى في جيش أسامة رضى الله عنه

٤٧٢ ــ حديث : جهزوا جيش أسامة ، لعن الله من تخلف عنه .

قال شيخ الإسلام : هذا كذب موضوع باتفاق أهل المعرفة بالنقل فإن النبى صلى الله عليه وسلم لم يقل : لعن الله من تخلف عنه ، ولا نقل هذا بإسناد ثبت بل ليس له إسناد في كتب أهل الحديث أصلا ، ولا امتنع أحد من أصحاب أسامة من الخروج معه لو خرج ، بل كان أسامة هو الذى توقف فى الخروج لما خاف أن يموت النبى صلى الله عليه وسلم فقال : كيف أذهب ، وأنت هكذا ، أسأل عنك الركبان فأذن له النبى صلى الله عليه وسلم فى المقام ، ولو عزم على أسامة فى الذهاب لأطاعه ، ولو ذهب أسامة لم يتخلف عنه أحد ممن كان معه ، وقد ذهبوا جميعهم

---

(١) وأثبته الذهبى فى المنتقى (٣٩٥) .

معه بعد موت النبى صلى الله عليه وسلم ، ولم يتخلف عنه أحد بغير إذنه ، وأبو بكر لم يكن في جيش أسامة باتفاق أهل العلم،لكن روى أن عمر كان فيهم ، وكان عمر خارجاً مع أسامة لكن طلب منه أبوبكر أن يأذن له في المقام عنده لحاجته إليه ، فأذن له مع أن النبى صلى الله عليه وسلم لما مات كان أحرص الناس على تجهيز أسامة هو وأبو بكر ؛ وجمهور الصحابة أشاروا عليه بأن لا يجهزه خوفا عليهم من العدو ،فقال أبو بكر رضى الله عنه : واللهِ لا أحل رأية عقدها النبى صلي اللهعليهوسلم وكان إنفاذه من أعظم المصالح التى فعلها أبو بكر رضى الله عنه في أول خلافته ، ولم يكن في شى من ذلك نزاع مستقر أصلا .

والشهرستانى (١) لا خبرة له بالحديث وآثار الصحابة والتابعين ولهذا نقل في كتابه هذا ، ما ينقله من اختلاف غير المسلمين واختلاف المسلمين ، ولم ينقل مع هذا مذهب الصحابة والتابعين وأئمة المسلمين في الأصول الكبار لأنه لم يكن يعرف هذا وأمثاله من أهل الكلام ، وإنما ينقلون ما يحدثونه في كتب المقالات،وتلك فيها أكاذيب من جنس ما في التواريخ ، ولكن أهل الغرية يزعمون أن الجيش كان فيه أبو بكر وعمر ، وأن مقصود الرسول كان إخراجهما لئلا ينازعا عليا ، وهذا إنما يكذبه ويفتريه مَن هو مِن أجهل الناس بأحوال الرسول،والصحابة،وأعظم الناس تعمداً للكذب ، وإلاّ فالرسول صلى الله عليه وسلم طول مرضه يأمر أبابكر أن يصلى بالناس،والناس كلهم حاضرون ، ولو ولى رسول الله صلى الله عليه وسلم على الناس مَن ولاه لأطاعوه ، وكان المهاجرون والأنصار يحاربون من نازع في أمر الله ورسوله ، وهم الذين نصروا دينه أولا وآخرا ، ولو أراد النبي صلى الله عليه وسلم أن يستخلف عليا في الصلاة هل كان يمكن أحدا أن يرده ، ولو أراد تأميره على الحج على أبي بكر ومن معه ،

---

(١) صاحب كتاب الملل والنحل وقد اعتمد عليه الرافضى فى هذه المباحث.

هل كان ينازعه أحد ، ولو قال لأصحابه : هذا هو الأمير عليكم ، والإمام بعدي ، هل كان يقدر أحد أن يمنعه ذلك ومعه جماهير المسلمين من المهاجرين والأنصار كلهم مطيعون للرسول فيهم من يبغض عليا إلى أن قال ولو أراد إخراجهما (أى أبا بكر وعمر) في جيش أسامة خوفا منهما لقال الناس : لا تبايعوهما ، فياليت شعري ممن كان يخاف الرسول فقد نصره الله وأعزه وحوله المهاجرون والأنصار الذين لو أمرهم بقتل آبائهم وأبنائهم لفعلوا . . .

(منهاج السنة ٣/٢١٣ — ٢١٥)

وأثبته الذهبي في المنتقي (٤٠٠)

وقال الرافضي في موضع آخر : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : جهزوا جيش أسامة ، وكرر الأمر ، وكان فيهم أبو بكر وعمر وعثمان ، ولم ينفذ أمير المؤمنين لأنه أراد منعهم من الوثب على الخلافة بعده فلم يقبلوا منه . فردّ قوله وبيّن كذبه من وجوه كما مر .

(منهاج السنة ٤/٢٢٠)

٤٧٢ ـ وأمر أسامة على جيش فيه أبو بكر وعمر ولم يعزله ، ولم يسموه خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم .

ولما تولى أبو بكر غضب أسامة ، وقال : إنى أمرت عليك فمن استخلفك على ؟ فمشى إليه هو وعمر حتى استرضياه . كذا قال الرافضى .

وقال شيخ الإسلام : ولم يكن أبو بكر في جيش أسامة ، بل كان النبى صلى الله عليه وسلم استخلفه في الصلاة من أول مرضه ، وأمراء السرايا كأسامة وغيره ـ لم يسموا خلفاء ، لأنهم لا خلفوا الرسول بعد موته ، ولا خلفوه في كل شىء في حياته .

وأما غضب أسامة فكذب بارد ، لأن أسامة كان أبعد شىء عن الفرقة والخلاف ، وقد اعتزل القتال مع علىّ، ومع معاوية ثم لم يكن قرشياً، ولا ممن يصلح للخلافة بوجه .

ثم لو قدر أن النبى صلى الله عليه وسلم أمره على أبى بكر، ثم مات، واستخلف أبو بكر ، فإلى الخليفة إنفاذ الجيش وحبسه ، وتأميره، وعزله وهذا لا ينكره إلاّ جاهل .

والعجب من هؤلاء المفترين ، ومن قولهم إن أبا بكر وعمر مشيا إليه واسترضياه مع قولهم أنهما قهرا عليا ، والعباس وبنى هاشم وبنى عبد مناف ولم يسترضوهم ، وأي حاجة بمن قهروا أشراف قريش أن يسترضوا ضعيفا ابن تسع عشرة سنة، لا مال له، ولا رجال .

فإن قالوا : استرضياه لحب رسول الله صلى الله عليه وسلم إياه وتوليته له .

قيل : فأنتم تدعون أنهما بدلا عهده، و وصيته .

(المنهاج ٢/ ٢٢٤)

وأثبته الذهبى فى المنتقى (٢١٤).

٦٨ ــ باب ما ورد في فضل عائشــة

٤٧٤ ــ حديث : كمل من الرجال كثير ، ولم يكمل من النساء إلاّ أربعة .

قال : وقد ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنــه قال فذكره . (١)

(الاستقامة ٢/١٥٦)

---

(١) الحديث المشهور في هذا الباب هو حديث أبي موسى الأشعري كمل من الرجال كثير ، ولم يكمل من النساء إلا آسية امــرأة فرعون ، ومريم بنت عمران ، وان فضل عائشة على النســاء كفضل الثريد على سائر الطعام .

أخرجه أحمد (٤/٣٩٤ و ٤٠٩) والبخاري في الأنبيــاء ، باب قوله تعالى : إذ قالت الملائكة يامريم ، وفضائــل الصحابة، فضل عائشة ، والأطعمة ، باب فضل الثريد .

ومسلم في فضائل الصحابة ، باب فضائل خديجة أم المؤمنين .

والترمذي في الأطعمة ، باب ماجاء في فضل الثريد .

وابن ماجه في الأطعمة ، باب فضل الثريد على الطعام .

ورواه ابن مردويه في تفسيره ولفظه : كمل من الرجال كثير ، ولــم يكمل من النساء إلا ثلاث : مريم بنت عمران ، وآسية امرأة فرعون وخديجة بنت خويلد ، وفضل عائشة على النساء كفضل الثريد على الطعام .

قال ابن كثير : وهذا إسناد صحيح (البداية ٣/١٢٩) .

وعند الثعلبي في تفسيره (١٢/١٥٣/ب ــ ١٥٤/ا) بلفظ : ولم يكمل من النساء إلا أربعة : آسية امرأة فرعون ، ومريم بنــت عمران ، وخديجة بنت خويلد ، وفاطمة بنت محمد ، الحديث .

وراجع : مجمع الزوائد (٩/٢١٨)

والخلاصة لم يرد في أحد الصحيحين لفظ الأربعة ، وإنما ورد ذكر خديجة في تفسير ابن مردويه ، فالحديث صحيح وله شواهد ، إلا أن العزو إلى الصحيح إن أريد أحد الصحيحين ففيه وهــم والله أعلم .

٦٩ ـ باب ماروى في أم أيمن رضى الله عنها

٤٧٥ ـ إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : أم أيمن امرأة من أهل الجنة.

قال الحلى : وقد رووا جميعا ثم ذكر الحديث .

قال شيخ الإسلام : وأما الحديث الذى ذكره ، وزعم أنهم رووه جميعا فهذا الخبر لا يعرف في شيء من دواوين الإسلام ، ولا نعرف عالما من العلماء رواه .

وأم أيمن هى أم أسامة بن زيد ، وهى حاضنة النبى صلى الله عليه وسلم ، وهى من المهاجرات ، ولها حق حرمة ، لكن الرواية عن النبى صلى الله عليه وسلم لا تكون بالكذب عليه ، وعلى أهل العلم .

وقول القائل : رووا جميعا لا يكون إلا في خبر متواتر ، فمن ينكر حديث النبى صلى الله عليه وسلم أنه لا يورث ، وقد رواه أكابر الصحابة ، ثم يقول : إنهم رووا هذا الحديث ، إنما يكون من أجهل الناس وأعظمهم جحداً للحق ، وبتقدير أن يكون النبى صلى الله عليه وسلم قد أخبرنا أنها من أهل الجنة فهو كإخباره عن غيرها أنه من أهل الجنة ، وقد أخبر عن كل واحد من العشرة أنه فى الجنة ، وقال : لا يدخل أحد النار ممن بايع تحت الشجرة ، وهذا الحديث فى الصحيح ثابت عن أهل العلم بالحديث ، وحديث الشهادة لهم بالجنة رواه أهل السنن من غير وجه من حديث عبد الرحمن بن عوف ، وسعيد بن زيد ، فهذه الأحاديث هى المعروفة عند أهل العلم بالحديث ، ثم هؤلاء يكذبون من علم أن الرسول شهد لهم بالجنة ، وينكرون عليهم كونهم لم يقبلوا شهادة امرأة زعموا أنه شهد لها بالجنة ، فهل يكون أعظم من جهل هؤلاء وعنادهم ...

(المنهاج ٢/ ٢١٠ ـ ٢ ٢١) (١)

---

(١) وأثبته الذهبى (١٩٩)

===

٧٠ ــ باب ما ورد أن مدار الفضل على التقـــــوى

٤٧٦ ــ حديث : لا فضل لعربي على عجمي ، ولا فضل لأسود على أحمـــــر إلا بالتقوى .

قال بعد ذكر الآية : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَـــرٍ وَأُنْثَى ﴾ وبعد ذكر حديث : إن الله قد أذهب عنكم عبية الجاهلية .

قال : وفي حديث آخر رويناه بإسناد صحيح من حديث سعيـــد الجُريري عن أبي نضرة : حدثني ــ أو قال : حدثنا من شهد خطبـــة النبي صلى الله عليه وسلم بمنى في وسط أيام التشريق ، وهو على بعير ، فقال : يا أيها الناس! ألا إن ربكم عز وجل واحد ، وإن أباكم واحد ، ألا ، لا فضل لعربي على أعجمي ، ألا ، لا فضل لأسود على أحمر إلا بالتقوى ألا ، قد بلغت ؟ قالوا : نعم . قال : فليبلغ الشاهد الغائب .

قال : وروى هذا الحديث عن أبي نضرة عن جابر .

(الاقتضاء ١/ ٣٦٣ ــ ٣٦٤) (١)

=== وأخرج ابن السكن من طريق عبد الله بن موسى، أخبرنا فضيل بـــن مرزوق، عن سفيان بن عيينة قال : كانت أم أيمن تلطف النـــبي صلى الله عليه وسلم وتقدم عليه فقال : من سره أن يتزوج امرأة من أهل الجنة ، فليتزوج أم أيمن ، فتزوجها زيد بن حارثة .
(الإصابة ٤/ ٤٣٢) وأخرجه ابن سعد (٨/ ٢٢٤) عـــن عبيد الله بن موسى به .
وإسناده ضعيف للاعضال .
وأورده الذهبي في السير (٢/ ٢٢٥) .

(١) الحديث أخرجه أحمد (٥/ ٤١١) قال : ثنا إسماعيل ثنا سعيد الجريري عن أبي نضرة حدثني من سمع خطبة رسول الله صلى اللـه عليه وسلم في وسط أيام التشريق فقال : يا أيها الناس الخ .

===

. . . . . .

=== إسناده صحيح على شرط مسلم ، وإسماعيل هو ابن إبراهيم بن مقسم المعروف بابن علية ثقة حافظ من رجال الجماعة .

وشيخه سعيد بن إياس الجُريرى بصرى ، ثم الجُريرى هذا ثقة لكنه اختلط قبل أن يموت بثلاث سنين ، لكن لم يكن اختلاطه فاحشا .

قال أبو حاتم : تغير حفظه قبل موته فمن كتب عنه قديما فهو صالح وهو حسن الحديث .

وقال أبو داود : أرواهم عن الجُريرى : ابن علية ، وكل من أدرك أيوب ، فسماعه من الجريرى جيد .

وقال عبد الله بن أحمد عن أبيه : سألت ابن علية : أكان الجُريرى اختلط ؟ فقال : لا ، كبر الشيخ فرق .

وقال العجلي : ثقة ، اختلط بآخره ، روى عنه فى الاختلاط : يزيد ابن هارون ، وابن المبارك ، وابن أبى عدي ، وكلما روى عنه مثل هؤلاء الصغار فهو مختلط ، إنما الصحيح عنه حماد بن سلمة ، والثوري ، وشعبة ، وابن علية ، وعبد الأعلى من أصحهم سماعا منه قبل أن يختلط بثمان سنين (الثقات رقم ٥٣٠) وراجع : التهذيب (٤ / ٥ ، والتقريب) .

وأبو نضرة هو المنذر بن مالك بن قطعة العبدى ، مشهور بكنيته ، ثقة / خت م (التقريب والتهذيب ١٠ / ٣٠٢) .

والرجل الذى شهد خطبة النبى صلى الله عليه وسلم لم يسم فى هذه الرواية وهو صحابي ، فلا تضر جهالته .

إلا أن شيخ الإسلام ذكر أن أبا نضرة روى هذا الحديث عن جابر ، ومن المعلوم أن جابر رضى الله عنه من الصحابة الذين نقلوا حج النبى صلى الله عليه وسلم ، وتعتبر روايته أكمل من غيره كما ذكره الشيخ الألبانى فى حجة النبى صلى الله عليه وسلم كما رواها عنه جابر .

والحديث قال فيه الهيثمى : رجاله رجال الصحيح .

وصححه الألبانى تبعاً لشيخ الإسلام . انظر الضعيفة فى رقم (١٦١)

٧١ ــ باب ما ورد فى فضل أمة محمد صلى الله عليه وسلم

٤٧٧ ــ مثل أمتى كمثل الغيث لا يدرى أوله خير أم آخره .

قال : والحديث الذى يروى مثل أمتى ...

فذكره وقال : قد تكلم في إسناده ، وبتقدير صحته إنما معناه يكون فى آخر الأمة من يقارب أولها ، حتى يشتبه على بعض الناس أيهما خير ، كما يشتبه على بعض الناس طرف الثوب مع القطع بأن الأول خير من الآخر ولهذا قال : " لا يدرى " ومعلوم أن هذا السلب ليس عاما لها ، فإنه لابد أن يكون معلوما أيهما أفضل .

(الفتاوى ٢ / ٢٢٧ أو مجموعة الرسائل والمسائل ٤ / ٦٣) . (١)

---

(١) الحديث صحيح وقد روى من طريق أنس، وعمار، وابن عمر ، وعمران بن حصين، وعمرو بن العاص ، وعلىّ بن أبى طالب .

١ ــ وحديث ابن عمر : أخرجه الطبرانى كما فى مجمع الزوائد (١٠ / ٦٨) وأبو نعيم فى الحلية (٢ / ٢٣١)، والقضاعى فى مسند الشهاب رقم (١٣٤٩ ــ ١٣٥٠) من طريق عبيس بن ميمون ثنا بكر بن عبد الله المزنى ، عن ابن عمر، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : مثل أمتى كالمطر لا يدرى أوله خير أم آخره .

وتصحف فى مسند الشهاب، والحلية (عبيس) إلى عيسى ، و(بكر بن عبد الله) إلى (بكر بن عبيد الله)

وعبيسى بن ميمون هذا قال فيه أحمد، والبخاري : منكر الحديث .

وقال ابن حبان : يروى عن الثقات الموضوعات توهما ،

وقال النسائي : ليس بثقة .

وقال ابن معين، وأبو داود : ضعيف . وقال الفلاس : متروك .

وقال ابن عدي : عامة ما يرويه غير محفوظ .

وقال الهيثمي : متروك ، وقال الحافظ ابن حجر : ضعيف .

===

. . . . . .

=== (الكامل (٤/ ٢٠١١) والميزان (٣/ ٢٦ — ٢٧) والتهذيب (٧/ ٨٨) والتقريب (١/ ٥٤٨)

٢ــ وحديث عمار بن ياسر : وله طرق :

أخرجه أحمد (٣/ ٣٢٩)، والبزار كما في كشف الأستار (٣/ ٣١٩- ٣٢٠)، وابن حبان (الموارد ٢٣٠٧)، والطبرانى كما فى مجمع الزوائد (١٠/ ٦٨) كلهم عن الفضيل بن سليمان، عن موسى بن عقبة ، عن عبيد بن سليمان الأغر، عن أبيه، عن عمار قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : مثل أمتى مثل المطر لا يدرى أوله خير أو آخره .

قال البزار : هذا الإسناد أحسن ما يروى فى هذا عن عمار .

وقال الهيثمى : رجال البزار رجال الصحيح غير الحسن بن قزعة الراوى عن الفضيل بن سليمان) وعبيد بن سليمان الأغر، وهما ثقتان ، وفى عبيد خلاف لا يضر (١٠/ ٦٨).

وله طريق أخرى : عند الطبرانى فيها موسى بن عبيدة الربذى وهو ضعيف (مجمع الزوائد ١٠/ ٦٨).

وله طريق ثالث : أخرجه الطيالسى كما فى منحة المعبود (٢ / ١٩٧) . قال : ثنا عمران، عن قتادة، حدثنا صاحب لنا عن عمار مثل حديث أنس (وسيأتى) .

٣ــ وحديث عمران بن حصين : أخرجه البزار كما فى كشف الأستار (٣/ ٣٢٠) عن عبيد بن محمد، ثنا إسماعيل بن نصر، ثنا عباد بن راشد، عن عمران بن حصين مرفوعا .

وعزاه الهيثمى للطبرانى فى الأوسط وذكر كلام البزار .

قال البزار : لا نعلم يروى عن النبى صلى الله عليه وسلم بإسناد أحسن من هذا ، ولا نعلم يروى عن عمران إلاّ من هذا الطريق .

٤ــ وحديث عمرو بن العاص : رواه الطبرانى كما فى مجمع الزوائد

===

. . . . . .

=== وقال الهيثمى : فيه عبد الرحمن بن زياد بن أنعم وهو ضعيف (١٠/٦٨).

٥ــ وحديث عليّ : رواه أبو يعلى كما فى الجامع الصغير .

٦ــ وحديث أنس وله طرق :

١) أخرجه الطيالسى كما فى منحة المعبود (٢/١٩٧) عن حماد ابن يحيى الأبح،عن ثابت البنانى،عن أنس مرفوعا .

وأخرجه أحمد (٣/١٣٠ و ١٤٣) عن الحسن بن موسى الأشيب .

والترمذى : الأمثال (٥/١٥٢ رقم ٢٨٦٩) عن قتيبة ، والقضاعى فى مسند الشهاب (رقم ١٣٥٢) بسنده عن مسلم بن إبراهيم ثلاثتهم عن حماد بن يحيى الأبح به .

وقال الترمذى : حسن غريب من هذا الوجه ، وقال : وفى الباب عن عمار ، وعبد الله بن عمرو ، وابن عمر ، وقال : وروى عن عبد الرحمن بن مهدى أنه كان يثبت حماد بن يحيى الأبح وكان يقول : هو من شيوخنا .

٢) وأخرجه القضاعى (١٣٥١) بسنده عن محمد بن زياد الزيادى نا يزيد ، عن يونس بن عبيد ، عن الحسن،عن أنس قال فذكره مرفوعا .

وفيه محمد بن زياد الزيادى صدوق يخطىء .

٣) وأخرجه ابن عدى فى الكامل بسنده عن خليد بن دعلج (فى ترجمته)، عن قتادة أنس.وفيه قال قتادة : أولهم قاتلوا المشركين مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وآخرهم يقاتلون المسيح الدجال (٣/٩١٨).

٤) وأخرجه أحمد (٣/١٤٣) عن حسن بن موسى،ثنا حماد بن سلمة،عن ثابت ، وحميد ويونس عن الحسن مرسلا .

===

. . . . . .

=== ٥) وأخرجه ابن عدى (٤/ ١٦٣٨) من طريق عبيد بن تمام، عن يونس بن عبيد، عن الحسن، عن أنس وقال : وعبيد لا يتابع عليه .

٦) وأخرجه أبو الشيخ فى الأمثال (٣٣١)، والدارقطنى فى رواة مالك ، وابن القطان صاحب ابن ماجه فى علله ، والخطيب فى رواة مالك من حديث هشام بن عروة، عن مالك، عن الزهرى، عن أنس .

قال ابن القطان : إنه غريب جداً من حديث مالك تفرد به هشام عنه .

وأخرجه ابن عدى فى ترجمة خليد بن دعلج، عن قتادة، عن أنس (٣/ ٩١٨)، وخليد متروك الحديث .

وقال الحافظ ابن حجر فى الفتح (٧/ ٦) : وهو حديث حسن له طرق قد يرتقى بها إلى درجة الصحة .

وأغرب النووى فعزاه فى فتاواه إلى مسند أبى يعلى من حديث أنس بإسناد ضعيف ، مع أنه عند الترمذى بإسناد أقوى منه من حديث أنس .

وصححه ابن حبان من حديث عمار انتهى .

وحسنه ابن عبد البر .

وصححه الألبانى (صحيح الجامع الصغير ٥/ ٢٠٣) .

وراجع : المقاصد الحسنة (٣٧٤) .

وفتاوى النووى (١٢١) .

والتمييز (رقم ١٢٥٣) .

ومختصر الزرقانى (رقم ٩٢٠) .

وتذكرة الموضوعات للفتنى (١٩٨) والذخيرة رقم (٥٣١٦) .

والفوائد للكرمى (٧٢) .

والدرر للسيوطى (٣٦٤) .

٧٨ ٤ ــ أنتم توفون سبعين أمة أنتم أكرمها وأفضلها على الله .

قال : روى عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال فذكره وقال :

وهو حديث جيد . (١)
(الجواب الصحيح ١/ ٢٨٠)

---

(١) أخرجه أحمد (٤/ ٤٤٧) عن عفان وحسن كلاهما عن حماد بن سلمة، عن الجُريرى، عن حكيم بن معاوية، عن أبيه مرفوعاً : أنتم توفون سبعين أمة أنتم خيرها وأكرمها على الله .

وأخرجه (٤/ ٤٤٦ــ٤٤٧) عن عبد الله بن الحارث، حدثنى شبل ابن عباد، وابن أبى بكير يعنى يحيى بن أبى بكير (ثنا شبل بن عباد المعنى) قال : سمعت أبا قزعة يحدث عن عمرو بن دينار يحدث عن حكيم بن معاوية البهزى عن أبيه أنه قال للنبى صلى الله عليه وسلم : إنى حلفت هكذا ، ونشر أصابع يديه حتى تخبرنى ما الذى بعثك الله تبارك وتعالى به ، قال : بعثنى الله تبارك وتعالى بالإسلام وموضع الشاهد منه : (توفون يوم القيامة سبعون أمة ، أنتم آخر الأمم وأكرمها على الله تبارك وتعالى .

وأخرجه الدارمى : الرقاق (٢/ ٣١٣) عن النضر بن شميل وأحمد ــــ (٥/ ٥) عن يحيى كلاهما عن بهز بن حكيم عن أبيه عن جده مرفوعا : إنكم وفيتم سبعين أمة ، أنتم آخرها وأكرمها على الله عز وجل .

وأخرجه ابن ماجه : الزهد (٢/ ١٤٣٣ رقم ٤٢٨٧) من طريق ضمرة بن ربيعة، عن ابن شوذب، عن بهز بن حكيم، عن أبيه، عن جده مرفوعا : نكمل يوم القيامة سبعين أمة نحن آخرها وخيرها .

ومن طريق إسماعيل بن علية، عن بهز بن حكيم به : إنكم وفيتم سبعين أمة ، أنتم خيرها وأكرمها على الله .

وأخرجه الترمذى : التفسير (٥/ ٢٢٦ رقم ٣٠٠١) من طريق عبد الرزاق، عن معمر، عن بهز به ، وفيه : فى قوله : كنتم خير أمة الخ فذكره ، وقال : حسن ، وقال : قد روى غير واحد هذا الحديث عن بهز بن حكيم نحو هذا ولم يذكروا فيه : (كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ) [آل عمران: ١١٠]

===

٧٢ ــ باب ما ورد فى فضل قريــش

٤٧٩ ــ قريش ولاة هذا الأمر ، فبَرُّ الناس تبع لبَرّهم ، وفاجرهم تبع لفاجرهم قال : فقال له سعد : صدقت ، نحن الوزراء وأنتم الأمراء .

قال : روى الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله فى مسند الصديــق عن عثمان ، عن أبى معاوية،عن داود بن عبد الله الأودى،عن حميد بــن عبد الرحمن ــ هو الحميرِي ، فذكر حديث السقيفة وفيه ان الصديق قال : ولقد علمت يا سعد !أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:وأنت قاعد : قريش .. الخ

قال : فهذا مرسل حسن ، ولعل حميدا أخذه عن بعض الصحابة الذين شهدوا ذلك ، وفيه فائدة جليلة جداً ، وهى أن سعد بــن عبادة نزل عن مقامه الأول فى دعوى الإمارة ، وأذعن للصديق بالإمارة فرضى الله عنهم أجمعين .

(المنهاج ١/١٩٢)

=== وهذه الأسانيد إلى بهز صحيحة ، والمقرر عند أهل العلم أن أحاديث بهز حسنة إذا صح الطريق إليها .
ثم بهز تابعه غير واحد كما سبق .
والحديث أورده السيوطى بلفظ : وإنكم تتمون سبعين أمة ، أنتم خيرها وأكرمها على الله ، وعزاه لأحمد والترمذي ، وابن ماجه ، والحاكم ، وحسنه الألبانى (صحيح الجامع الصغير ٢/٢٧٢) وتخريج المشكاة (٦٢٩٤) .

(١) أخرجه أحمد فى مسنده (رقم ١٨ بتحقيق أحمد شاكر) قال: حدثنا عفان، ثنا أبو عوانة به . وأول الحديث المرفوع : لو سلك الناس واديا .
وإسناده ضعيف للإرسال .

٧٣ ــ باب ما روى فى فضل العرب والعربية

٤٨٠ ــ ياسلمان لا تبغضنى ، فتفارق دينك .

ذكر فى فضل العرب عدة أحاديث وهى :

ما رواه الترمذي وغيره من حديث أبى بدر شجاع بن الوليد عن قابوس بن أبى ظبيان ، عن أبيه ، عن سلمان رضى الله عنه قال : قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم : ياسلمان ! لا تبغضنى ، فتفارق دينك .

قلت : يارسول الله ! كيف أبغضك وبك هدانى الله ؟

قال : تبغض العرب فتبغضنى .

قال الترمذي : هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلاّ من حديث أبى بدر شجاع بن الوليد . (١)

(الاقتضاء ١ / ٣٨٣)

(جامع الرسائل ١ / ٢٨٧)

---

(١) الحديث أخرجه الترمذي في كتاب المناقب في باب مناقب في فضل العرب (٣٩٢٧) .

وأخرجه الطيالسى كما فى منحة المعبود (٢ / ٢٠٠) وأحمد (٥ / ٤٤٠ ــ ٤٤١) والحاكم (٤ / ٨٦) .

وقال الحاكم : صحيح الإسناد ولم يخرجاه .

وقال الذهبى : قابوس تكلم فيه .

قلت : شجاع بن الوليد بن قيس أبو بدر الكوفى صدوق ورع له أوهام ، وأخرج له الجماعة (التقريب) .

وأخذ عليه رواية حديث سلمان الفارسى هذا فى بغض العرب وهو حديث منكر قاله المنذرى فى أجوبته عن أسئلة فى الجرح والتعديل (ص٥٢)

وقال الحافظ ابن حجر فى هدى الساري : قال أحمد : كان

= = =

٤٨١ ـ وكذلك روى عبد الله بن أحمد فى مسند أبيه : حدثنا إسماعيل أبومعمر، حدثنا إسماعيل بن عياش ، عن زيد بن جَبيرة ، عن داود بن الحصين ، عن عبيد الله بن أبى رافع ، عن عليٍّ رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يبغض العرب إلاّ منافق .

وزيد بن جبيرة عندهم منكر الحديث ، وهو مدني ، ورواية إسماعيل ابن عياش ، عن غير الشاميين مضطربة .
(١)
(الاقتضاء ١/ ٣٩٠ ـ ٣٩١)

=== شيخا صدوقا صالحا قال : ولقيته يوما مع يحيى بن معين ، فقال له يحيى : يا كذاب فقال : إن كنت كذابا ، وإلاّ فهتكك الله ، قال أبو عبد الله : فأظن دعوة الشيخ أدركته .

وقال أبو بكر بن أبى خيثمة : عن ابن معين : ثقة انتهى .

قال الحافظ : فكأنه مازحه ، فما احتمل المزاح .

وقال ابن أبى حاتم : قلت لأبى شجاع بن الوليد أحب إليك ، أو عبد الله بن بكر السهمى ؟ قال : عبد الله ، لأن شجاعا روى حديث قابوس فى العرب وهو منكر .

وقال الحافظ : وليس له فى الحديث سوى حديث واحد فى المهر (هدى الساري ٤٠٩)

وأما قابوس بن أبى ظبيان : فقال الحافظ : فيه لين (التقريب)

(١) مسند أحمد (١/ ٨١) زيادات عبد الله .

وأخرجه أيضا ابن عدى فى ترجمة زيد بن جبيرة (٣/ ١٠٥٩) .

وإسناده ضعيف جداً ، فيه زيد بن جبيرة قال الحافظ ابن حجر : متروك (التقريب ١/ ٢٧٣) وقال الهيثمى : فيه زيد بن جبيرة وهو متروك (١٠/ ٥٣) .

وقال ابن معين : لا شىء ، وقال البخارى : منكر الحديث .

وقال أبو حاتم الرازى : ضعيف الحديث منكر الحديث جداً ، متروك الحديث لا يكتب حديثه ، وقال ابن عدى : عامة مايرويه لا يتابع عليه

===

٤٨٢ – وكذلك روى أبو جعفر محمد بن عبد الله الحافظ الكوفى المعـــروف بمطين : حدثنا العلاء بن عمرو الحنفي ، حدثنا يحيى بن يزيـــد الأشعرى ، حدثنا ابن جريج ، عن عطاء،عن ابن عباس رضى الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أحبوا العرب لثلاث : لأننى عربي ، والقرآن عربي ، ولسان أهل الجنة عربي .

قال الحافظ السلفى : هذا حديث حسن .

فما أدرى : أراد حسن إسناده على طريقة المحدثين ،أوحسن متنه على الاصطلاح العام .

وأبو الفرج ابن الجوزى ذكر هذا الحديث فى الموضوعات وقال : قال العقيلى : لا أصل له .

وقال ابن حبان : يحيى بن يزيد : يروى المقلوبات عن الأثبـــات فبطل الاحتجاج به . والله أعلم .

(١)
(الاقتضاء ١/ ٣٩١ – ٣٩٣)
(وجامع الرسائل ١/ ٢٨٨)

=== وقال ابن حبان : منكر الحديث ، يروى المناكير عن المشاهير ، فاستحق التنكب عن روايته .
(الجرح والتعديل (٣/ ٥٥٩) والمجروحين (١/ ٣٠٩–٣١٠) والميزان (٢/ ٢٩٩) وتهذيب التهذيب (٧/ ٤٠٠) .
وفيه : ابن عياش وروايته عن غير أهل بلده ضعيفة كما ذكره شـــيخ الإسلام . وراجع : تهذيب التهذيب .

(١) الحديث أخرجه العقيلى فى ترجمة العلاء بن عمرو الحنفى (٣/ ٣٤٨) عن الحافظ مطين به . وقال : منكر لا أصل له .
ومن طريق العقيلى أخرجه ابن الجوزى فى الموضوعات (٢/ ٤١) وأخرجه الطبرانى (١١/ ١٨٥ رقم ١١٤٤١) والحاكم (٤/ ٨٧) ومعرفة علوم الحديث (١٦١ – ١٦٢) والأوسط (٣٧٧ مجمع البحرين) .
===

. . . . . .

=== وخرجه الألبانى وقال : إنه موضوع (رقم ١٦٠) .

وفيه ثلاث علل : العلاء بن عمرو وهو متروك وقال ابن حبان : لا يجوز الاحتجاج به .

وقال أبو حاتم فى هذا الحديث : حديث كذب .

وكذا قال الذهبى .

وقال العقيلى : منكر ضعيف المتن، لا أصل له ، وأورده الذهبى وأقره الحافظ ابن حجر وليس فى طبعة العقيلى (ضعيف المتن)

٢ ـ وفيه : يحيى بن يزيد ضعيف منكر الحديث ، وتابعه محمد ابن الفضل عند الحاكم وصححه ، وتعقبه الذهبى : قلت : بل يحيى ضعفه أحمد وغيره ، وهو من رواية العلاء بن عمرو الحنفى وليس بعمدة ، وأما أبو الفضل فمتهم ، وأظن الحديث موضوعا .

٣ ـ وفيه عنعنة ابن جريج فإنه كان مدلسا .

وله شاهد من حديث أبى هريرة : أنا عربي ، والقرآن عربي ، ولسان أهل الجنة عربى .

أخرجه الطبرانى فى الأوسط من طريق عبد العزيز بن عمران ، حدثنا شبل بن العلاء ، عن أبيه، عن جده، عن أبى هريرة مرفوعا .

وفيه شبل بن العلاء : قال ابن عدى : له مناكير .

وأعله الهيثمى بعبد العزيز بن عمران وهو متروك (١٠ / ٥٢ ـ ٥٣)

وقال البخارى : لا يكتب حديثه ، وقال النسائى وغيره : متروك

وقال العراقى فى المحجة (١ / ٥٦) بعد نقل كلامهما : وعلى هذا فلا يصح هذا الحديث .

وأقره ابن عراق فى تنزيه الشريعة (١/ ٢٠٩)

والحديث خرجه الألبانى فى الضعيفة (رقم ١٦١) وقال : موضوع.

٤٨٣ ـ وأيضا فى المسألة : ما روى أبو بكر البزار : حدثنا إبراهيم بن سعيد الجوهرى حدثنا أبو أحمد ، حدثنا عبد الجبار بن العباس ـ وكان رجلا من أهل الكوفة يميل إلى الشيعة ، وهو صحيح الحديث مستقيم ـ وهذا ـ والله أعلم ـ كلام البزار ـ عن أبى إسحاق ، عن أوس بن ضمعج ، قال : قال سلمان : نُفَضِّلكم يا معاشر العرب لتفضيل رسول الله صلى الله عليه وسلم إياكم ، لا تنكح نساؤكم ، ولا تؤمكم فى الصلاة.

وهذا إسناد جيد . وأبو أحمد هو ـ والله أعلم ـ محمد بن عبد الله الزبيرى من أعيان العلماء الثقات ، وقد أثنى على شيخه .(١)

---

(١) أبو أحمد الزبيرى روى له الجماعة ، وقال الحافظ ابن حجر : ثقة ثبت إلا أنه يخطىء فى حديث الثورى (التهذيب ٩ / ٢٥٤ ـ ٢٥٥) والتقريب (٢ / ١٧٦) .

روى عنه إبراهيم بن سعيد الجوهرى كما ترجمتهما فى التهذيب (٩ / ٢٥٥ و ١ / ١٢٣)

وعبد الجبار بن العباس الشِبامى ، نزل الكوفة ، صدوق يتشيع (التقريب) .

وقال البزار : أحاديثه مستقيمة إن شاء الله .

قاله الحافظ فى التهذيب (٦ / ١٠٣) وهذا الذى ذهب إليه شيخ الإسلام أنه من كلام البزار .

وهو روى عن أبى إسحاق ، وروى عنه أبو أحمد الزبيرى .

والسبيعى ثقة لكنه مدلس وقد اختلط ثم الراوى عنه لم يدر أسمعه منه قبل اختلاطه أم بعده ، ففى قوله : " إسناده جيد " نظر .

ثم ذكر شيخ الإسلام الأثر من طريق الثورى عن السبيعى عن أبى ليلى الكندى .

والثورى من أصحاب السبيعى القدماء فأمنا من الاختلاط ، ويبقى احتمال التدليس حيث رواه بالعنعنة ، وهو مدلس .

ثم مخالفة الثورى هنا فى جعله أبا ليلى الكندى بدل أوس بن ضمعج

= = =

والجوهرى ، وأبو إسحاق السبيعى أشهر من أن يثنى عليهما ، وأوس بن ضمعج ثقة روى له مسلم .

وقد أخبر سلمان أن رسول الله صلى الله عليه وسلم فضل العرب، فإما إنشاء ، وإما إخبار ، فانشاؤه صلى الله عليه وسلم : حكم لازم ، وخبره حديث صادق .

وتمام الحديث قد روى عن سلمان من غير هذا الوجه ،رواهالثورى عن أبى إسحاق عن أبى ليلى الكندى ، عن سلمان الفارسى أنه قال : فضلتمونا يا معاشر العرب باثنتين ؛ لا نؤمكم ، ولا ننكح نساءكم .

رواه محمد بن أبى عمر العدنى ، وسعيد فى سننه وغيرهما .

(الاقتضاء ١/ ٣٩٣ — ٣٩٥)

(وجامع الرسائل ١/ ٢٨٨) .

=== وأبو ليلى الكندى هذا كوفى ، يقال : هو سلمة بن معاوية ، وقيل بالعكس وقيل — سعيد بن بشر ، وقيل المعلى : ثقة (التقريب ، والتهذيب ١٢/ ٢١٦)

وهذا الإسناد أجود من الأول .

٤٨٤ ــ وقال : ومثل ذلك ما رواه محمد بن أبى عمر العدنى : حدثنا سعيد بن عبيد ، أنبأنا علي بن ربيعة ، عن ربيع بن نضلة (١) أنه خرج فى اثنى عشر راكبا كلهم قد صحب محمدا غيره ، وفيهم سلمان الفارسى ، وهو فى سفر فحضرت الصلاة ، فتدافع القوم ،أيهم يصلي فيصلى بهم رجل منهم أربعا فلما انصرف قال سلمان : ماهذا ؟ ماهذا؟ مرارا . نصف المربوعة .

قال مروان : يعنى نصف الأربع ــ نحن إلى التخفيف أفقر ، فقال له القوم : صل بنا يا أبا عبدالله أنت أحقنا بذلك ، فقال : لا، أنتم بنو إسماعيل الأئمة ، ونحن الوزراء .

قال : وفى المسألة آثار غير ما ذكرته فى بعضها نظر وبعضها موضوع .

(الاقتضاء ١/ ٣٩٥ ــ ٣٩٦)

وقال فى موضع آخر : والأحاديث والآثار فى ذلك كثيرة أصحها ما ذكرناه (٢) .

(جامع الرسائل ١/ ٢٨٩)

---

(١) ورد فى الاقتضاء ربيع بن فضلة وهو مصحف عن ربيع بن نضلة ويقال : ربيع بن نضيلة ، روى عن سلمان ، روى عنه علي بن ربيعة .

ترجم له البخارى فى التاريخ الكبير (٢/ ١/ ٢٧٠) والرازى فى الجرح والتعديل (ج ١ /ق ٢/ ٤٧٠) وسكتا عليه .

فهو مجهول العين .

(٢) الأحاديث والآثار التى ذكرها شيخ الإسلام لا يصح منها شىء كما سبق ، وإنما ذكرة شيخ الإسلام فى هذا الباب استئناسا لا استدلالا ، وكثرة الأحاديث والآثار تفيد أن له أصلا وفضل جنس العرب على غيره ثابت وعليه اعتقاد السلف الصالح .

٤٨٥ ــ حديث : من تكلم بالعربية فهو عربى ، ومن أدرك له اثنان فى الإسلام فهو عربي .

قال : وروى السلفي عن المؤتمن الساجي ، عن أبى القاسم الخلال، أنبانا أبو محمد الحسن بن الحسين النوبختى ، حدثنا علي ابن عبدالله بن مبشر ، حدثنا محمد بن حرب النشائى ، حدثنا إسحاق الأزرق ، عن هشام بن حسان ، عن الحسن ، عن أبى هريرة رضى الله عنه يرفعه قال : من تكلم بالعربية فهو عربي ، ومن أدرك له اثنان فى الإسلام فهو عربي[1] .

هكذا فيه ، وأظنه : ومن أُدرك له أبوان .

قال : فهنا إن صح هذا الحديث ــ فقد علقت العربية فيه بمجرد اللسان وعلقت فى النسب بان له أبوان فى الدولة الإسلامية العربية . وقد يحتج بهذا القول أبو حنيفة : إن من ليس له أبوان فى الإسلام، أو فى الحرية ليس كفؤ لمن له أبوان فى ذلك ، وان اشتركا فى العجمية والعتاقة .

ومذهب أبى يوسف ذو الأب كذى الأبوين ، ومذهب الشافعى وأحمد : لا عبرة بذلك نص عليه أحمد .

(الاقتضاء ١/ ٤٠٥ ــ ٤٠٧)

---

(١) إسناده ضعيف فيه هشام بن حسان القردوسى وفى روايته عن الحسن البصرى مقال ، ثم الحسن البصرى مدلس وقد عنعن كما لم يثبت سماعه من أبى هريرة .

٤٨٦ ــ حديث : حب العرب إيمان ، وبغضهم نفاق وكفر .

قال : قد احتج حرب الكرمانى وغيره بهذا الحديث وذكروا لفظه ؛ ثم ذكره .

وقال : وهذا الإسناد وحده فيه نظر ، لكن لعله روى من وجه آخر .

وإنما كتبت لموافقته معنى حديث سلمان ، فإنه قد صرح فى حديث سلمان : بأن بغضهم نوع كفر ، ومقتضى ذلك : أن حبهم نوع إيمان فكان موافقا له .

(الاقتضاء ١ / ٣٨٧ و ٣٧١ ــ ٣٧٢) (١)

٤٨٧ ــ حديث من غش العرب لم يدخل فى شفاعتى ، ولم تنله مودتى .

وكذلك قد رويت أحاديث : النكرة ظاهرة عليها

مثل ما رواه الترمذى من حديث حصين بن عمر ، عن مخارق بن عبد الله عن طارق بن شهاب ، عن عثمان بن عفان رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

من غش العرب لم يدخل فى شفاعتى ، ولم تنله مودتى .

وقال الترمذى : هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث حصين بن عمر الأحمسى ، عم مخارق ، وليس حصين عند أهل الحديث بذاك القوى .

---

(١) الحديث بهذا اللفظ بدون ذكر (كفر) أخرجه الحاكم (٤ / ٨٧) من حديث أنس رضى الله عنه ، وقال : حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه وتعقبه الذهبى بقوله : الهيثم متروك ، معقل ضعيف والحديث أورده السيوطى فى الجامع الصغير ورمز بضعفه . وضعفه الألبانى (ضعيف الجامع ٣ / ٩٠) .

وانظر رقم ٣٠٤

قال شيخ الإسلام : قلت : هذا الحديث معناه قريب من معنى حديث سلمان ، فإن الغش للنوع . بل لا يكون إلاّ مع استخفاف أو مع بغض ، فليس معناه بعيدا ، لكن حصين هذا الذى رواه ، قد أنكر الحفاظ أحاديثه .

قال يحيى بن معين : ليس بشىء .

وقال ابن المدينى : ليس بالقوى ، روى عنه مخارق ، عن طارق أحاديث منكرة .

وقال البخاري ، وأبو زرعة : منكر الحديث .

وقال يعقوب بن شيبة (١) : ضعيف جدا ، ومنهم تجاوز به الضعف إلى الكذب .

وقال ابن عدى : عامة أحاديثه معاضيل ينفرد عن كل من روى عنه .(٢)

---

(١) كذا فى الاقتضاء ، وصوابه : يعقوب بن سفيان وهو الفسوى ، كما ورد هذا القول فى تهذيب الكمال (١/٢٩٨) وتهذيب التهذيب (٢/٣٨٥) وعنه نقله الدكتور أكرم ضياء العمرى فى النصوص المقتبسة فى آخر المعرفة (٣/٣٧٧) .

(٢) حديث الباب فى مسند أحمد (١/٧٢) قال عبدالله بن أحمد : "وجدت فى كتاب أبى " والترمذى : المناقب : باب مناقب فى فضل العرب (٣٩٢٨) .
وأخرجه العراقى فى محجة القرب إلى محبة العرب (٢/٨)
وعبد بن حميد فى المنتخب من المسند (رقم ٥٣) .
وابن الأعرابى فى معجمه (٢/١٣٦) من طريق حصين بن عمر به .
والحديث أورده الذهبى فى الميزان (١/٥٥٣) .
والحصين بن عمر الأحمسى هذا متروك كما فى التقريب (١/١٨٣)
وقال الذهبى : واتهمه بعضهم ، وقال ابن حبان : يروى الموضوعات عن الأثبات .

===

قلت : ولذلك لم يحدث أحمد ابنه بهذا الحديث فى المسند فانه قد كان كتبه عن محمد بن بشر ، عن عبدالله بن عبدالله بن الأسود عن حصين ــ كما رواه الترمذى ــ فلم يحدث به ، وإنما رواه عبدالله عنه فى المسند وجادة .

قال : " وجدت فى كتاب أبى ، حدثنا محمد بن بشر ــ وذكره .

وكان أحمد رحمه الله ــ على ما تدل عليه طريقته فى المسند ــ إذا رأى أن الحديث موضوع ، أو قريب من الموضوع ، لم يحدث به ، ولذلك ضرب على أحاديث رجال ، فلم يحدث بها فى المسند ، لأن النبى صلى الله عليه وسلم قال : من حدث عنى بحديث وهو يرى أنه كذب : فهو أحد الكاذبين .

(الاقتضاء ١/ ٣٨٨ ــ ٣٩٠)

=== وقال ابن خراش : كذاب ، وقال أبو حاتم : قال لى دلويه يعنى زياد بن أيوب : نهانى أحمد أن أحدث عن حصين بن عمر وقال : انه كان يكذب .
وقال أبو حاتم : واه جدا . (التاريخ الكبير ٢/ ١/ ١٠) .
وفى الكنى لمسلم : منكر الحديث (رقم ٢١٦٥)
ونقل عنه ابن حجر : متروك الحديث .
وانظر ترجمته فى : الكامل (٢/ ٨٠٣) والضعفاء للعقيلى (١/ ٣١٤) والمجروحين (١/ ٢٧٠) والميزان (١/ ٥٥٣) وتهذيب الكمال (١/ ٢٩٨) وتهذيب التهذيب (٢/ ٣٨٥) .
والحديث أخرجه الألبانى فى الضعيفة (٥٤٥) وقال : موضوع وأعله بحصين بن عمر الأحمسى هذا وقال : وحديثه هذا معارض لما صح عنه صلى الله عليه وسلم من قوله : شفاعتى لأهل الكبائر .
وأورده فى ضعيف الجامع وقال هناك : ضعيف (٥/ ٢٢٣)

٤٨٨ ــ من يحسن أن يتكلم بالعربية فلا يتكلم بالعجمية فإنه يورث النفاق .

قال : وقد روى السلفى من حديث سعيد بن العلاء البرذعى ، حدثنا إسحاق بن إبراهيم البلخى ، حدثنا عمر بن هارون البلخى ، حدثنا أسامة بن زيد ، عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره .

وقال : ورواه أيضا بإسناد معروف إلى أبى سهل محمود بن عمر العكبرى ، حدثنا محمد بن الحسن بن محمد المقرئ ، حدثنا أحمد ابن الخليل ببلخ ، حدثنا إسحاق بن إبراهيم الجريرى ، حدثنا عمر بن هارون ، عن أسامة بن زيد ، عن نافع عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من كان يحسن أن يتكلم بالعربية ، فلا يتكلم بالفارسية فإنه يورث النفاق .

قال شيخ الإسلام : وهذا الكلام يشبه كلام عمر بن الخطاب ، وأما رفعه فموضع تبين . (١)

(الاقتضاء ١ / ٤٦٧ ــ ٤٦٨)

---

(١) قلت : فى سنده : عمر بن هارون البلخى .
قال ابن مهدى وأحمد والنسائى : متروك الحديث ، وقال يحيى : كذاب خبيث ، وقال أبو داود : غير ثقة ، وقال على والدارقطنى : ضعيف جداً ، وقال صالح جزرة : كذاب .
وقال أبو على النيسابورى : متروك .
وقال ابن حبان : روى عن الثقات المعضلات .
انظر الميزان (٣ / ٢٢٨)
فالحديث ضعيف جدا بل موضوع ، وأخرجه الحاكم (٤ / ٨٧) بسنده عن إسحاق بن إبراهيم الجريرى عن البلخى به .
وسكت عليه ، وقال الذهبى : عمر كذبه ابن معين ، وتركه الجماعة ثم أخرجه الحاكم عن أنس مرفوعا : من تكلم بالفارسية زادت فى خبثه ونقصت من مروءته . وقال الذهبى : ليس بصحيح ، وإسناده واه بمرة .

= = =

٤٨٩ ـ وقد روى السلفى من حديث الحسن بن رشيق ، حدثنا أحمد بن الحسن بن هارون ، حدثنا العلاء بن سالم ، حدثنا قرة بن عيسى الواسطى ، حدثنا أبو بكر الهذلى ، عن مالك بن أنس ، عن الزهرى عن أبى سلمة بن عبد الرحمن قال : جاء قيس بن حطاطة إلى حلقة فيها صهيب الرومي ، وسلمان الفارسي ، وبلال الحبشي فقال : هذا الأوس والخزرج ، قد قاموا بنصرة هذا الرجل ، فمابال هولاء ، فقام معاذ ابن جبل ، فأخذ بتلابيبه ، ثم أتى به النبى صلى الله عليه وسلم فأخذه بمقالته ، فقام النبى صلى الله عليه وسلم مغضبا يجر رداءه حتى دخل المسجد ، ثم نودى : إن الصلاة جامعة ، فصعد المنبر ، فحمد الله وأثنى عليه ، ثم قال : أما بعد ، أيها الناس فإن الرب رب واحد ، والأب أب واحد ، والدين دين واحد ، وان العربية ليست لأحدكم بأب ولا بأم ، إنما هى لسان ، فمن تكلم بالعربية فهو عربى . فقام معاذ بن جبل ، فقال : بما تأمرنا يارسول الله فى هذا المنافق ؟

فقال : دعه إلى النار .

فكان قيس ممن ارتد ، فقتل فى الردة .

قال : هذا الحديث ضعيف ، وكأنه مركب على مالك . لكن معناه ليس ببعيد ، بل هو صحيح من بعض الوجوه كما قدمناه .

(الاقتضاء ١/٤٠٧ ـ ٤٠٩) (١)

=== والحديث أورده الألبانى فى الضعيفة (٥٢٣) وحكم بأنه موضوع

(١) إسناده ضعيف جداً ، ففى سنده أبو بكر الهذلى ضعيف متروك الحديث .

والراوى عنه : قرة بن عيسى الواسطى مجهول .

وأخرجه أسلم بن سهل الرزاز الواسطى فى تاريخ واسط (٢٥١ ـ ٢٥٢) .

١ ـ باب ما روى فى فضل المدينة

٤١٠ ـ أخرجتنى من أحب البقاع إلىّ ، فأسكنى فى أحب البقاع إليك.(١)

قال فى أحاديث القصاص : هذا باطل كذب .

ـ بل ثبت فى الترمذى وغيره أنه قال لمكة : والله انك لأحب بلاد الله إلى الله .

وقال : إنك لأحب البلاد إلىّ .(٢)

---

(١) أخرجه الحاكم (٣/٣) وعنه البيهقى فى دلائل النبوة (٢ / ٥١٩) من طريق الحسن بن سفيان، حدثنا أبو موسى الأنصارى، حدثنا سعد بن سعيد ، حدثنى أخى عن أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : اللهم إنك أخرجتنى من أحب البلاد إلىّ ، فأسكنى أحب البلاد إليك فأسكنه الله المدينة .

وقال الحاكم : هذا حديث رواته مدنيون من حديث أبى سعيد المقبرى ، وقال الذهبى : لكنه موضوع ، فقد ثبت أن أحب البلاد إلى الله مكة ، وسعد ليس بثقة .

وعنه أورده ابن كثير فى البداية والنهاية (٣/٢٠٥) عن البيهقى وقال : هذا حديث غريب جداً ، والمشهور أن مكة أفضل من المدينة إلا المكان الذى ضم جسد رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد استدل الجمهور على ذلك بأدلة يطول ذكرها ومحلها فى كتاب المناسك من الأحكام .

وقال ابن عبد البر : لا يختلف أهل العلم فى نكارته ووضعه .

والحديث أورده السيوطى فى الدرر المنتثرة (رقم ٣٠)، والسخاوى فى المقاصد الحسنة (٨٩)، وابن الديبع فى تمييز الطيب من الخبيث والعجلونى فى كشف الخفاء (١/١٨٦) .

وأورده مرعى الكرمى عن شيخ الإسلام ثم ذكر قول ابن عبد البر (رقم ١٣٦) .

(٢) أخرجه الترمذى فى المناقب ، باب فضل مكة (رقم ٣٩٢٥) .

فأخبر أنها أحب البلاد إلى الله ، وإليه (رقم ١٩)والفتـــاوى (١٨/ ٣٧٨) (والفتاوى الكبرى ٢/ ٢٣٣) .

وسئل عن مكة هل هى أفضل من المدينة أم العكس ؟

فأجاب الحمد لله ، مكة أفضل لما ثبت عن عبدالله بن عدى بن الحمراء عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال لمكة ، وهو واقف بالحزورة والله إنك لخير أرض الله ، وأحب أرض الله إلى الله ، ولولا أن قومى أخرجونى منك ما خرجت .

قال الترمذى : حديث صحيح .

وفى رواية : إنك لخير أرض الله ، وأحب أرض الله إلى اللـه وإلى رسوله ، وهذا صريح فى فضلها .

وأما الحديث الذى يروى :

أخرجتنى من أحب البقاع إليّ ، فأسكنى فى أحب البقاع إليك .

فهذا حديث موضوع كذب لم يروه أحد من أهل العلم . والله أعلم

(الفتاوى ٢٧/ ٣٦)

=== وقال : حسن غريب صحيح .

وقال : وقد رواه يونس عن الزهرى نحوه ، ورواه محمد بـــن عمرو،عن أبى سلمة ، عن أبى هريرة،عن النبى صلى اللـــــه وعليه وسلم، وحديث الزهرى،عن أبى سلمة،عن عبدالله بن عدى ابن الحمراء عندى أصح .

٢ ـ باب ماجاء فى رياض الجنـــــة

٤٩١ ـ ما بين بيتى ومنبرى روضة من رياض الجنة .

قال : هذا لفظ الصحيحين ، ولفظ " قبرى " ليس فى الصحيح ، فانه حينئذ لم يكن قبر .

(الفتاوى ٢٧ / ٣٢٥ والجواب الباهر ١٠) (١)

٣ ـ باب ماروى فى حرمة "وج "واد بالطائف

٤٩٢ ـ حديث فى حرمة " وج " واد بالطائف .

قال : ليس ببيت المقدس مكان يسمى " حرما " ولا بتربة الخليل ، ولا بغير ذلك من البقاع إلاّ ثلاثة أماكن : أحدها هو حرم باتفاق المسلمين وهو حرم مكة ، شرفها الله تعالى .

---

(١) الحديث أخرجه البخارى فى فضل الصلاة فى مسجد مكة والمدينة باب فضل ما بين القبر والمنبر (٣ / ٧٠) ومسلم فى الحج ، باب ما بين القبر والمنبر روضة من رياض الجنة (٢ / ١٠١٠ ـ ١٠١١) من حديث عبدالله بن زيد المازنى ، وأبى هريرة رضى الله عنهما

قال الحافظ ابن حجر : ترجم بذكر القبر ، وأورد الحديثين بلفظ البيت لأن القبر صار فى البيت ، وقد ورد فى بعض طرقه بلفظ " القبر " .

قال القرطبى : الرواية الصحيحة " بيتى " ويروى " قبرى " وكأنه بالمعنى ، لأنه دفن فى بيت سكناه .

والثانى حرم عند جمهور العلماء ، وهو حرم النبى صلى الله عليه وسلم من عير إلى ثور ، بريد في بريد : فإن هذا الحرم عند جمهور العلماء كمالك ، والشافعى ، وأحمد ، وفيه أحاديث صحيحة مستفيضة عن النبى صلى الله عليه وسلم .

والثالث " وج " وهو واد بالطائف . فإن هذا روى فيه حديث رواه أحمد فى المسند ، وليس فى الصحاح ، وهذا حرم عند الشافعى ، لاعتقاده صحة الحديث ، وليس حرما عند أكثر العلماء ، واحمد ضعف الحديث المروى فيه فلم يأخذ به . وأما ما سوى هذه الأماكن الثلاثة (١) فليس حرما عند أحد من علماء المسلمين ، فإن الحرم ما حرم الله صيده ونباته ، ولم يحرم الله صيد مكان ونباته خارجا عن هذه الأماكن الثلاثة .

(٢)
(الفتاوى ٢٧/ ١٤ — ١٥)

---

(١) يقصد بذلك الإشارة إلى ما ورد فى ذلك من الأحاديث مع عدم صحة ما جاء فى الثالث وهو " وج " كما سيأتى .

(٢) الأحاديث المروية فى حرمة المدينة النبوية متواترة ، ذكرها ابن القيم فى إعلام الموقعين أنه رواها بضعة وعشرون صحابيا قال : المثال السادس والثلاثون يعنى لترك المحكم للمتشابه ردّ السنة الصحيحة الصريحة المحكمة التى رواها بضعة وعشرون صحابيا فى أن المدينة حرام ، يحرم صيدها ، ودعوى أن ذلك خلاف الأصول ومعارضتها بالمتشابه من قوله صلى الله عليه وسلم : يا أبا عمير ! ما فعل النغير ، وعنه أورده الكتانى فى نظم المتناثر(٤٤) منها :

١ — حديث أنس : المدينة حرم من كذا إلى كذا الخ
أخرجه البخارى (رقم ١٨٦٧) ومسلم (رقم ١٣٦٥ — ١٣٦٦) .

٢ — وحديث أبى هريرة : حرم ما بين لابتى المدينة على لسانى الخ
أخرجه البخارى (١٨٦٩ — ١٨٧٣) ومسلم (١٣٧١ و ١٣٧٢)

= = =

. . . . . .

= = = ٣ــ وحديث على : أخرجه البخارى (١٨٧٠) ومسلم (١٣٧٠)

٤ــ وحديث عبد الله بن زيد بن عاصم : أخرجه مسلم (١٣٦٠) .

٥ــ وحديث عبد الله بن سلام : أخرجه أحمد والطبرانى ورجاله ثقات (مجمع الزوائد ٣/ ٣٠٣) .

٦ــ وحديث رافع بن خديج : أخرجه أحمد (٤/ ١٤٣) ومسلم (١٣٦١) .

٧ــ وحديث أبى سعيد الخدرى : أخرجه مسلم (١٣٧٤)

٨ــ وحديث سعد : أخرجه مسلم (١٣٦٣) .

٩ــ وحديث جابر : أخرجه أحمد (٤/ ٤٠ و ٣/ ٣٠٢) ومسلم (١٣٦٢) .

١٠ــ وحديث أبى أيوب : أخرجه الطبرانى قال الهيثمى : وفيه يوسف ابن حماس ولم أجد من ترجمه (مجمع الزوائد ٣/ ٣٠٤) .

١١ــ وحديث ابن عباس : أخرجه احمد (١/ ٣١٨) وقال الهيثمى : إسناده حسن (٣/ ٣٠١) .

١٢ــ وحديث أبى جحيفة : أخرجه الطبرانى فى الأوسط ، ورجاله موثقون وفى بعضهم كلام قاله الهيثمى (٣/ ٣٠١) .

١٣ــ وحديث أبى اليسر : أخرجه الطبرانى فى الكبير وفيه راو لم يسم كما فى مجمع الزوائد (٣/ ٣٠٢) .

١٤ــ وحديث أبى حسين : أخرجه الطبرانى (مجمع الزوائد ٣/ ٣٠٢)

١٥ــ وحديث كعب بن مالك : أخرجه الطبرانى فى الأوسط وفيه خارجة بن عبد الله بن عبد الملك قال الهيثمى : لم أجد من ترجمه . (٣/ ٣٠٤) .

١٦ــ وحديث سهل بن حنيف : أخرجه مسلم (١٣٧٥) وأخرجه الطبرانى فى الكبير ورجاله رجال الصحيح . قاله الهيثمى (٣/ ٣٠٢) .

وقال الحافظ ابن حجر : وقد ثبت على الفتوى بتحريمها سعد وزيد بن ثابت ، وأبو سعيد وغيرهم كما أخرجه مسلم .

= = =

. . . . . .

=== وقال ابن قدامة : يحرم صيد المدينة ، وقطع شجرها وبه قال مالك والشافعي ، وأكثر أهل العلم ، وقال أبو حنيفة : لا يحرم

وأما حديث وج : فأخرجه أحمد (١/١٦٥) وأبو داود : المناسك (٢٠٣٢) والبيهقي (٥/٢٠٠) .

من طريق عبد الله بن الحارث بن عبد الملك المخزومي ، حدثني محمد ابن عبد الله بن إنسان ، عن أبيه، عن عروة بن الزبير، عن أبيه الزبير ابن العوام قال : أقبلنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من لية ، نريد مكة حتى إذا كنا عند السدرة طرف القرن الأسود حذ وهـــا فاستقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم نخبا ببصره ، ثم وقف حتى اتفق الناس ، ثم قال : ألا إن صيد وج وعضاهه يعني شجره حرام محرم وذلك قبل نزوله الطائف ، وحصاره ثقيفا . سكت عليه أبو داود .

وفي إسناده : محمد بن عبد الله بن إنسان الطائفي ، وأبوه فأما محمد فقد ذكر الإمام أحمد عن شيخه عبد الله بن الحارث أنه أثنى عليه خيرا .

وقال ابن معين : ليس به بأس ، وأورده ابن حبان في الثقـــات (٩/٣٣) .

وضعفه آخرون : فقد سئل عنه أبو حاتم الرازي ؟ فقال : ليس بالقوي، وفي حديثه نظر .

وذكره البخاري في تاريخه الكبير مع ذكر الحديث وقال : لم يتابـــع عليه، وأبوه لا يعرف روى عنه غير ابنه .

وقال البخاري أيضا : لا يصح حديثه ، وكذا قال ابن حبان، والأزدي قال الذهبي : تبعا في ذلك البخاري في تاريخه (٣/١/٤٥)

وأما أبوه : عبد الله بن عبد الله بن إنسان : ذكر الخلال في العلل أن أحمد ضعفه .

وذكره ابن حبان في الثقات وقال : كان يخطئ (٧/١٧)

وتعقبه الذهبي بقوله : وهذا لا يستقيم أن يقوله الحافظ إلا فيما روى

===

. . . . . .

= = = عدة أحاديث . فأما عبد الله هذا ، فهذا الحديث أول ما عنده وآخره فإن كان قد أخطأ فحديثه مردود على قاعدة ابن حبان .

وقال ابن القطان : لا يعرف .

والحديث أورده الذهبي في الميزان في ترجمتهما (٣/ ٥٩١ ، ٢/ ٣٩٣) .

وسبق أن البخاري قال في الحديث في ترجمة محمد بن عبد الله : لا يتابع عليه .

وقال الذهبي في ترجمة عبد الله في الميزان : صحح الشافعي حديثه واعتمده .

وراجع نيل الأوطار (٥/ ١٠٥ — ١٠٧) .

هذا ، وقد صحح أحمد شاكر إسناده ، ومضى أن أبا حاتم الرازي والبخاري والذهبي ضعفوا حديثهما .

والحديث أورده السيوطي بلفظ : إن صيد وج وعضاهه حرام محرم لله .

وعزاه لأحمد وأبي داود والضياء .

وقال الألباني : ضعيف (٢/ ١٦٠) والمشكاة (٢٧٤٩)

وأعل ابن التركماني الحديث بنقل أقوال الرازي والبخاري في محمد وأبيه ، وذكر عن البخاري : لا يصح حديثه . و ابن حبان ، والأزدي ، وذكر الخلال في العلل أن أحمد ضعفه وصحح الشافعي حديثه ، واعتمده كذا في الميزان .

وذكر الذهبي في ترجمة عبد الله : عن ابن حبان الأزدي : لا يصح حديثه .

٤ ــ باب ما جاء فى مسجد قباء

٤٩٣ ــ حديث : من تطهر في بيته ثم أتى مسجد قباء لا يريد إلا الصلاة فيه كان كعمرة .

قال : نص العلماء على أنه لا يسافر إلى مسجد قباء لأنه ليس من الثلاثة ، مع أن مسجد قباء تسحب زيارته لمن كان فى المدينة لأن ذلك ليس بشد رحل كما فى الحديث الصحيح ثم ذكره وقال : وهذا الحديث رواه أهل السنن كالنسائى ، وابن ماجه، والترمذى، وحسنه .
(١)
(الرد على الاخنائى ٢٩ــ٣٠)

---

(١) الحديث أخرجه ابن سعد (١ / ٢٤٦) والترمذى فى الصلاة ، باب ما جاء فى الصلاة فى مسجد قباء (٢ / ١٤٦) وابن ماجه (٢ / ٤٥٢) وعمر بن شبه فى تاريخ المدينة (١ / ٩ / ب)، والحاكم (١ / ٤٨٧)، والبيهقى فى السنن الكبرى (٥ / ٢٤٨) من طريق أبى الأبرد مولى بنى خطمة عن أسيد بن ظهير مرفوعا .

وقال الترمذى : حديث أسيد حديث حسن غريب ، ولا نعرف لأسيد بن ظهير شيئا يصح غير هذا الحديث ، ولا نعرفه إلا من حديث أبى أسامة عن عبد الحميد بن جعفر ، وقال : وفى الباب عن سهيل بن حنيف .

وقال الحاكم : صحيح الإسناد ولم يخرجاه إلا أن أبا الأبرد مجهول وأقره الذهبى هنا ، ثم قال فى الميزان بعد تصحيح الترمذى للحديث : هذا حديث منكر .

قلت : وكذا نقل السيوطى تصحيح الترمذى للحديث .

وفى تحفة الأشراف : أنه قال : " حسن صحيح " (١ / ٧٥) .

ولكن قال العلامة أحمد شاكر : وكل نسخ الترمذى التى فى يدى ليس فيها التصحيح بل التحسين فقط ، ثم قال : قال الشارح : لا أدرى ما وجه كونه منكرا ؟

= = =

. . . . . .

= = = ويشهد له حديث سهل بن حنيف وكعب بن عجرة .

قلت : يريد بالشارح : المباركفورى فى تحفة الأحوذى فراجعه (١/ ٢٦٩) والحديث أورده الحافظ ابن حجر فى التهذيب ، وعزاه للترمذى وأحمد (٣/ ٣٩١)

وأورده السمهودى فى وفاء الوفاء (٣/ ٨٠٠) وعزاه للترمذى وابن ماجه والبيهقي وجود الإسناد .

وله شاهد من حديث سهل بن حنيف، وله طريقان :

١ ــ أخرجه وكيع فى الزهد (رقم ٣٩٢)وابن أبى شيبة (٢/ ٣٧٣ المطبوع) و (٢/ ٢/ ٢٠٣/أ) ومن طريقه عبد بن حميد فى مسنده (كما في الإشراف لابن فهد ، راجع : تحفة الأشراف (٤/ ٩٨) وعمر بن شبه فى تاريخ المدينة (١/ ٩/ب) والطبرانى فى الكبير (٦/ ٩١) من طريق موسى بن عبيدة،أخبرنى يوسف بن طهمان، عن أبى أمامة بن سهل، عن أبيه سهل بن حنيف .

وقال الهيثمى : رواه الطبرانى فى الكبير ، وفيه موسى بن عبيدة وهو ضعيف (مجمع الزوائد ٤/ ١١) .

وموسى بن عبيدة : تابعه اسماعيل بن المعلى الأنصارى أخرجه عمر ابن شبة فى تاريخ المدينة (١/ ٩/ب) عن محمد بن يحيى عن إسماعيل بن المعلى الأنصارى عن يوسف به . وفيه يوسف بن طهمان لم يوثقه أحد سوى ابن حبان ، وتابعه محمد بن سليمان الكرمانى فى الطريق الثانية وهو أيضا ممن لم يوثقه إلا ابن حبان .

٢ ــ وأخرجه أحمد (٣/ ٤٨٧) والنسائى فى المساجد ، باب فضل مسجد قباء والصلاة فيه (١/ ٨٠ ــ ٨١) وابن ماجه فى إقامة الصلاة، باب ما جاء فى الصلاة فى مسجد قباء (١/ ٤٥٢) والطبرانى فى الكبير (٦/ ٩٠ ــ ٩١) من طريق محمد بن سليمان الكرمانى عن أبى أمامة،عن أبيه سهل بن حنيف .

= = =

. . . . . .

= = = وعزاه العراقى للنسائى وابن ماجه وقال : بإسناد صحيح (١ / ٢٦١) .

وأشار إليه الحافظ ابن حجر فى التهذيب (٩ / ٢٠٠) .

وسياق ابن ماجه : من تطهر في بيته ، ثم أتى مسجد قباء ، فصلى فيه ، كان له كأجر عمرة .

وأورده السيوطى فى زيادة الجامع الصغير، وعزاه لابن ماجه من حديث أبى أُمامة بن سهل بن حنيف .

وأورده الألبانى فى صحيح الجامع الصغير (٥ / ٢٧١) .

وسياق النسائى : من خرج حتى يأتى هذا المسجد ، مسجد قباء فيصلى فيه كان له عدل عمرة .

وعزاه السيوطى لأحمد، والنسائى، والحاكم عن سهل بن حنيف .

وأورده الألبانى فى صحيح الجامع الصغير (٥ / ٢٨٧) . قلت : والذى فى تحفة الأشراف ان الحديث عن سهل بن حنيف رواه عنه أبو أُمامة (٤ / ٩٨) والحديث رواه أبو أُمامة عن رجل من الصحابة

أخرجه عمر بن شبه فى تاريخ المدينة (١ / ٩ / ب) عن أبى عاصم، ثنا عقبة بن أبى ميسرة، قال: سمعت أبا أمامة بن سهل بن حنيف يقول : سمعت رجلاً من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم يقول : سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثاً أحببت أن لا أخفيه عليكم ، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : من أتى مسجد بنى عمرو بن عوف : مسجد قباء ، لا ينزعه إلا الصلاة كان كأجر عمرة .

وشاهد آخر من حديث كعب بن عجرة ؛ رواه الطبرانى فى الكبير وفيه يزيد بن عبد الملك النوفلى وهو ضعيف . قاله الهيثمى فى مجمع الزوائد .

٥ ـ باب ماروى فى فضل صخرة بيت المقدس

٤٢٤ ـ تكلم حول صخرة بيت المقدس وما يمارسه أهل البدع من جنس العبادات المشروعة عندها وقال :

ـ وما يذكره بعض الجهال فيها أن هناك أثر قدم النبى صلى الله عليه وسلم وأثر عمامته ، وغير ذلك ، فكله كذب .

٤٢٥ ـ وأكذب منه من يظن أنه موضع قدم الرب .

٤٢٦ ـ وكذلك المكان الذى يذكر أنه مهد عيسى عليه السلام كذب . وإنما كان موضع معمودية النصارى .

٤٢٧ ـ وكذا من زعم أن هناك الصراط والميزان ، أو أن السور الذى يضرب به بين الجنة والنار هو ذلك الحائط المبنى شرقى المسجد وكذلك تعظيم السلسلة أو موضعها ليس مشروعا .

قال : وليس بيت المقدس مكان يقصد للعبادة سوى المسجد الأقصى .

(الفتاوى ٢٧ / ١٣)
أو مجموعة الرسائل الكبرى (٢ / ٦٢ ـ ٦٣) (١)

---

(١) أخرج الضياء المقدسى فى فضائل بيت المقدس (رقم ٣١ ص ٥٨ ـ ٥٩) بسنده عن عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهرى ، عن وهب بن منبه قال : قال الله لصخرة بيت المقدس : ياصخرة بيت المقدس أنت عرشى الأدنى ، منك استويت إلى السماء ، وفيك جنتى وناري ، وفيك جزائى وعقابى ، فطوبى لمن رآك ، ثم طوبى لمن رآك ، ثم طوبى لمن رآك .

وبه عن وهب بن منبه قال : قال تعالى لصخرة بيت المقدس : عليك أضع عرشى ، إليك احشر خلقى ، ولأفجرن أنهارك خمرا وعسلا ولبنا (رقم ٣٢) .

= = =

٦ ــ باب ماروى فى جامع بنى أمية

٤٩٨ وسئل رحمه الله عن رجلين اختلفا فى الصلاة جامع بنى أمية هل هى بتسعين صلاة كما زعموا أم لا ؟

وقد ذكروا : أن فيه ثلاثمائة نبى مدفونين ، فهل ذلك صحيح ام لا ؟

وقد ذكروا : أن النائم بالشام كالقائم بالليل بالعراق وذكروا : أن الصائم المتطوع بالعراق كالمفطر بالشام ، وذكروا : أن الله خلق البركة إحدى وسبعين جزءا منها جزء واحد بالعراق وسبعون بالشام .

فهل ذلك صحيح أم لا ؟

فأجاب : الحمد لله : لم يرد فى جامع دمشق حديث عن النبى صلى الله عليه وسلم بتضعيف الصلاة فيه ، ولكن هو من أكثر المساجد ذكراً لله تعالى ، ولم يثبت أن فيه عدد الأنبياء المذكورين .

=== وأخرجه أيضا بسنده عن كعب قال : إن الله تبارك وتعالى نظر إلى الأرض ، فقال : إنى واطىء على بعضك ، فاستبقت إليه الجبال ، وتضعضعت الصخرة ، فشكر لها ذلك فوضع عليها قدمه ، فقال : هذا مقامى ، ومحشر خلقى ، وهذه جنتى ، وهذه نارى ، وهذا موضع ميزانى ، وأنا ديان الدين (رقم٣٣) وثلاثتها إسرائيليات لا ينبغى الاعتماد عليها .

وأما الحديث المروى فى كون المكان الخاص مهد المسيح فموضع بحثه فى فضائل النبى صلى الله عليه وسلم .

ـ وأما القائم بالشام أو غيره فالأعمال بالنيات ، فإن أقام فيه بنية صالحة فإنه يثاب على ذلك ، وكل مكان يكون فيه العبد أطوع لله فمقامه فيه أفضل ، وقد جاء فى فضل الشام وأهله أحاديث صحيحة[1] ، ودل القرآن على أن البركة فى أربع مواضع ، ولا ريب أن ظهور الإسلام وأعوانه فيه بالقلب ، واليد ، واللسان أقوى منه فى غيره ، وفيه من ظهور الإيمان وقمع الكفر ، والنفاق مالا يوجد فى غيره .

وأما ماذكر من حديث الفطر ، والصيام ، وأن البركة إحدى وسبعون جزءا بالشام والعراق على ما ذكر ، فهذا لم نسمعه عن أحد من أهل العلم . والله أعلم . (٢٧ / ٤٨ ـ ٤٩)

---

(١) وأما ما يتعلق بفضل الشام وأهله : ففيه أحاديث كثيرة .

فمنها : حديث ابن عمر : اللهم بارك لنا فى شامنا ويمننا ، يقول مرتين أو ثلاثا ، فقال رجل : وفى مشرقنا يارسول الله! فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من هناك يطلع قرن الشيطان :

أخرجه البخارى (الفتن ١٣ / ٤٥ والاستسقاء ٢ / ٥٢١)

٢ ـ وحديث : لا تزل طائفة من أمتى قائمة بأمر الله لا يضرهم من خالفهم وخذلهم .

قال معاذ : هم بالشام .

وأخرجه البخارى : الاعتصام (١٣ / ٢٩٣)

ومسلم : الإمارة (٣ / ١٥٢٣ ـ ١٥٢٤) .

وخرج المحدث الألبانى الأحاديث الواردة فى فضل الشام ودمشق فى كتاب الربعى ، فذكر فى مقدمته أن الأحاديث المرفوعة مجموعها (٤١) حديثا وأكثرها صحيح ، وبعضها ضعيف وبعضها موضوع .

وقال في رسالته " في مناقب الشام وأهله " :

ثبت للشام وأهله مناقب بالكتاب والسنة ، وآثار العلماء .

وقال : وهذه المناقب أمور :

احداها البركة فيه ، ثبت ذلك بخمس آيات من كتاب الله ،

١ـ قوله تعالى : ((أُوذِينَا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَأْتِيَنَا)) [الأعراف : ١٢٩]

٢ـ وقوله سبحانه : ((سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ)) [الإسراء : ١]

٣ـ وقوله في قصة ابراهيم :

((وَأَرَادُوا بِهِ كَيْدًا فَجَعَلْنَاهُمُ الْأَخْسَرِينَ ، وَنَجَّيْنَاهُ وَلُوطًا إِلَى الْأَرْضِ الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا لِلْعَالَمِينَ)) . [الأنبياء : ٧٠ - ٧١]

٤ـ وقوله : ((وَلِسُلَيْمَانَ الرِّيحَ)) الآية (الانبياء ٨١)

٥ـ وهو له في قصة سبب : ((وَجَعَلْنَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْقُرَى الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا))

وقال :

فهذه خمسة نصوص ذكى الله أرض الشام في هجرة ابراهيم اليها ، ومسرى الرسول اليها ، وانتقال بني اسرائيل اليها ومملكة سليمان بها ، ومسير سبب اليها ، ووصفها بالأرض : التي باركنا فيها .

وذكر أن فيها الطور ، وفيها المسجد الأقصى ، وفيها مبعث الأنبياء بني اسرائيل، الخ .

وقال :

ومن ذلك أن بها الطائفة المنصورة .

٧ ـ باب ما روى في فضل مصـــــر

٤٩٩ـ مصر كنانـــة الله في أرضـه ،ما طلبهـاعـد و إلاّ أهلكـــه الله .

قال : هـذا مأثـــور ، لكن ما أعـــرف إسنـــاده.

(أحاديث القصـــــاص رقم ٦٣) (١)

---

(١) أورده السخـــاوي في المَقـــاصـد الحسنـة (٣٨٧) وقال : لم أره بهـذا الإسناد في مصـر، ولكن عنـــه أبي محمـد الحسن ابن زولاق في فضـــائل مصـر له بمعنـــاه ، ولفظـــه : مصـر خزائن الأرض كلهـــا ، من يردها بســـوء قصمـــه الله .

وعزاه المقريزي في الخطـط : لبـعض الكتب الإلَهيـة .

وأورد ه القاري في الاسـرار المرفوعـة (٣١٧) والعجلوني في كشف الخفـــاء (٢/٢١١).

والسيوطي في الـدر المنتثـره (رقم ٣٧١) .

وأورده مرعي الكرمي ،وقال : لا أصـــل لـــه.(رقـم ١٠٢)

وخـرجـه الألبـــاني في الضعيفـــة ،وقال : لاأصـل له (رقم٨٨٨)

٨ ــ باب ما روى فى ليلة الإســـراء

٥٠٠ ــ قال شيخ الإسلام : ليلة الإسراء : لم يقم دليل معلوم لا على شهرها، ولا على عشرها، ولا على عينها ، بل النقول فى ذلك منقطعة مختلفة ليس فيها ما يقطع به .

(زاد المعاد ١/٥٧)

٩ ــ باب ما روى فى يوم عاشــوراء

٥٠١ ــ وسئل شيخ الإسلام : عما يفعله الناس فى يوم عاشوراء (١) من الكحل والاغتسال ، والحناء ، والمصافحة ، وطبخ الحبوب ، وإظهار السرور ، وغير ذلك إلى الشارع : فهل ورد فى ذلك عن النبى صلى الله عليه وسلم حديث صحيح ؟ أم لا ؟ وإذا لم يرد حديث صحيح فى شىء من ذلك فهل يكون فعل ذلك بدعة أم لا ؟ وما تفعله الطائفة الأخرى من المأتم والحزن ، والعطش ، وغير ذلك من الندب والنياحة ، وقراءة المصروع، وشق الجيوب . هل لذلك أصل ؟ أم لا ؟

فأجاب : ما ملخصه : لم يرد فى شىء من ذلك حديث صحيح عن النبى صلى الله عليه وسلم ، ولا عن أصحابه ، ولا استحب ذلك أحد من أئمة المسلمين ، لا الأئمة الأربعة ، ولا غيرهم ، ولا روى أهل الكتب المعتمدة فى ذلك شيئا ، لا عن النبى صلى الله عليه وسلم ، ولا الصحابة ، ولا التابعين ، لا صحيحا ولا ضعيفا ، لا فى كتب الصحيح، ولا فى السنن، ولا المسانيد ، ولا يعرف شىء فى هذه الأحاديث على عهد القــرون الفاضلة .

---

(١) توسع فى بيان مافيه من الأحاديث الموضوعة والبدع المنكرة هنا فى هذا الموضع من (٢٩٩ ــ ٣١١) كما تكلم فى المسألة فى أماكن أخرى

٥٠٢ ـ ولكن روى بعض المتأخرين فى ذلك أحاديث .

مثل ما رووا أن من اكتحل يوم عاشوراء لم يرمد من ذلك العام .(١)

- ومن اغتسل يوم عاشوراء لم يمرض ذلك العام .(٢) وأمثال ذلك .

٥٠٣ ـ ورووا فضائل فى صلاة يوم عاشوراء .

ورووا أن فى يوم عاشوراء توبة آدم ، واستواء السفينة على الجودى

ورد يوسف على يعقوب ، وانجاء إبراهيم من النار ، وفداء الذبيح بالكبش ونحو ذلك .(٣)

= = = راجع منهاج السنة (٢ / ٣٢٢ ـ ٣٢٤)
ومجموع الفتاوى ٥ / ٥٠٧ ـ ٥١٤) واقتضاء الصراط المستقيم
والفتاوى الكبرى (٢ / ٢٩٥) وما بعده ،
وعنه أورده مرعى الكرمى مختصرا فى الفوائد الموضوعة (رقم ٩)

(١) أخرجه ابن الجوزى فى الموضوعات (٢ / ٢٠٣) بسنده عن الحاكم بسنده عن جويبر عن الضحاك عن ابن عباس مرفوعا مثله .
وقال : قال الحاكم : أنا أبرأ إلى الله من عهدة جويبر ، قال : والاكتحال يوم عاشوراء لم يرو عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه أثر ، وهو بدعة ابتدعها قتلة الحسين .
وقال أحمد : لا يشتغل بحديث جويبر ، وقال يحيى : ليس بشىء ، وقال النسائى والدارقطنى : متروك .
وقد ورد هذا اللفظ فى ضمن حديث عاشوراء الطويل كما سيأتى .
وراجع : تنزيه الشريعة (٢ / ١٥٧) .

(٢) أخرجه ابن الجوزى (٢ / ٢٠١) من حديث أبى هريرة الطويل فى ضمن سياق طويل وسيأتى ذكره .

(٣) أخرجه ابن الجوزى (٢ / ١٩٩ ـ ٢٠٠) بطوله من حديث ابن عباس وجزم بوضعه ، وأقره السيوطى (٢ / ١٠٩ ـ ١١٠) وابن عراق فى تنزيه الشريعة (٢ / ١٤٥) .
وعن شيخ الإسلام أورده الكرمى فى الفوائد الموضوعة (٩) وأخرجه حديثا آخر عن ابن عباس (٢ / ٢٠٢) وأقره السيوطى وكذا ابن عراق .

٥٠٤ ــ ورووا فى حديث موضوع مكذوب على النبى صلى الله عليه وسلم ،
" أنه من وسع على أهله يوم عاشوراء وسع الله عليه سائر السنة " .

ورواية هذا كله عن النبى صلى الله عليه وسلم كذب .

ولكنه معروف من رواية سفيان بن عيينة،عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر،عن أبيه قال : " بلغنا أنه من وسع على أهله يوم عاشوراء ، وسع الله عليه سائر سنته " (١)

---

(١) نحوه ذكر فى أحاديث القصاص (رقم ٤٧) .

وذكر ابن القيم نحو كلام شيخ الإسلام فى المنار المنيف (١١١ ــ ١١٣) وقال : وأمثل ما فيها : من وسع على عياله ....
وقال الإمام أحمد : لا يصح .
وحديث إبراهيم بن محمد بن المنتشر قال : كان يقال : أخرجه البيهقى فى الشعب .
وقد تعقب العراقى قول شيخ الإسلام أن حديث التوسعة ما رواه أحمد من الأئمة وان أعلى ما بلغه منه قول ابن المنتشر قال : فهو عجيب منه فهو كما ذكرته فى عدة كتب الأئمة ، وقد جمعت طرقه فى جزء (فتح المغيث)
وعنه نقله ابن عراق فى تنزيه الشريعة (٢ / ١٥٨) وقد ذكره ابن حجر فى اللسان (٤ / ٤٣٩) ووصفه بأنه منكر جدا .

قلت : ولا يلزم من وجود الحديث فى كتب أهل الحديث صحته لما هو معروف من تساهلهم فى مثل هذا الباب ، ثم العبرة بالأسانيد الثابتة والمتون المرضية لا الخرافات .

وشيخ الإسلام إنما ينكر على أمثاله هذا ويحكم على بطلانه ووضعه نظراً إلى عدم صحة الحديث عن النبى صلى الله عليه وسلم ولو وجدت له أسانيد ضعيفة ، كما فسر فى ذكر ما تنازع ابن الجوزى وأبى العلاء الهمدانى قول ابن الجوزى بأن الحديث الفلانى : موضوع وأنت ترى أن غالب هذه الأسانيد والمتون موضوعة مختلفة باتفاق

= = =

وابراهيم بن محمد بن المنتشر من أهل الكوفة .(١)

وكانت الكوفة بها قوم من الشيعة المنتصرين للحسين وكان رأسهم المختار بن عبيد الكذاب وقوم من الناصبة المبغضين لعلي رضى الله عنه وأولاده، ومنهم الحجاج بن يوسف الثقفي، وقد ثبت فى الصحيح عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال : سيكون فى ثقيف كذاب ومبير فكان ذلك الشيعى هو الكذاب، وهذا الناصبى هو المبير فأحدث أولئك الحزن وأحدث هؤلاء السرور .

ثم ذكر روايتهم الأحاديث الموضوعة فى شأن يوم عاشوراء وقال : صار قوم يستحبون يوم عاشوراء الاكتحال، والاغتسال، والتوسعة على العيال، واتخاذ أطعمة غير معتادة، وهذه بدعة أصلها من المتعصبين بالباطل على الحسين رضى الله عنه، وتلك بدعة أصلها من المتعصبين بالباطل له، وكل بدعة ضلالة ولم يستحب أحد من الأئمة الأربعة وغيرهم لا هذا ولا هذا، ولا فى شىء من استحباب ذلك حجة شرعية بل المستحب يوم عاشوراء الصيام عند جمهور العلماء، ويستحب أن يصام معه التاسع، ومنهم من يكره إفراده بالصيام كما قد بسط فى موضعه .(٢)

= = = أهل العلم بالحديث ، ومعظمها منتقدة ولم يصح فى هذا الباب غير صيام يوم التاسع من ذى الحجة . ومن أراد البسط فى الموضوع فليرجع : المنار المنيف (١١١) والأسرار المرفوعة (٣٦٠ — ٣٦١ و ٤٧٤) وكشف الخفاء (٢ / ٢٨٣) واللسان (٤ / ٤٢٩) والمقاصد الحسنة (٢ / ١١٢) والفوائد للشوكانى (٩٨) مع تعليق العلامى والتعقبات على الموضوعات . والرد الوافر (١٠٨)

(١) من مجموع الفتاوى (٢٥ / ٢٩٩ — ٣٠٠) وذكر بعده بالتفصيل ما جرى من الفتن وما حدثت البدع من الروافض والنواصب فى يوم عاشوراء ، وقد ذكر ملخصا فى منهاج السنة (٢ / ٣٢٣) فالمثبت بعد هذا منه .

(٢) منهاج السنة (٢ / ٣٢٣) .

وقال بعد ذكر صحة صيام يوم التاسع :

وأما سائر الأمور : مثل اتخاذ طعام خارج عن العادة ، إما حبوب وإما غير حبوب ، أو تجديد لباس أو توسيع نفقة ، أو اشتراء حوائج العام ذلك اليوم ، أو فعل عبادة مختصة ، كصلاة مختصة به ، أو قصد الذبح ، أو ادخار لحوم الأضاحي ليطبخ بها الحبوب ، أو الاكتحال ، أو الاختضاب ، أو الاغتسال ، أو التصافح ، أو التزاور ، أو زيارة المساجد والمشاهد ، ونحو ذلك ، فهذا من البدع المنكرة ، التي لم يسنها رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولا خلفاؤه الراشدون ، ولا استحبها أحد من أئمة المسلمين لا مالك ولا الثوري ، ولا الليث بن سعد ، ولا أبو حنيفة ، ولا الأوزاعي ، ولا الشافعي ، ولا أحمد بن حنبل ، ولا إسحاق بن راهويه ، ولا أمثال هؤلاء من أئمة المسلمين ، وعلماء المسلمين ، وإن كان بعض المتأخرين من أتباع الأئمة قد كانوا يأمرون ببعض ذلك ، ويروون في ذلك أحاديث وآثارا ، ويقولون : " إن بعض ذلك صحيح " فهم مخطئون غالطون بلا ريب عند أهل المعرفة بحقائق الأمور ، وقد قال حرب الكرماني في مسائله : سئل أحمد بن حنبل عن هذا الحديث : " من وسع على أهله يوم عاشوراء " فلم يره شيئا . (١)

وأعلى ما عندهم أثر يروى عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر عن أبيه أنه قال : بلغنا " أنه من وسع على أهله يوم عاشوراء وسع الله عليه سائر سنته" قال سفيان بن عيينة : جربناه منذ ستين عاما فوجدناه صحيحا ، وإبراهيم بن محمد كان من أهل الكوفة ، ولم يذكر ممن سمع هذا ولا عمن بلغه ، فلعله الذي قال هذا من أهل البدع الذين يبغضون عليا وأصحابه ويريدون أن يقابلوا الرافضة بالكذب : مقابلة الفاسد بالفاسد والبدعة بالبدعة

---

(١) وذكره في المنهاج (٢ / ٣٢٣) مع الاحاديث الأخرى في الموضوع.

وأما قول ابن عيينة ، فانه لا حجة فيه ، فان الله سبحانه أنعم عليه برزقه ، وليس فى إنعام الله بذلك ما يدل على أن سبب ذلك كان التوسيع يوم عاشوراء ، وقد وسع الله على من هم أفضل الخلق من المهاجرين والأنصار ولم يكونوا يقصدون أن يوسعوا على أهليهم يوم عاشوراء بخصوصه .

(مجموع الفتاوى ٢٥/ ٢٩٩ — ٣١٣)

١١ - كتاب الطهارة

١ - باب ما جاء أن الماء لا ينجسه شيء

٥٠٥ - قال : و قد ثبت في حديث أبي سعيد أن النبي صلى الله عليه و سلم قيل له: أنتوضأ من بئر بضاعة ؟ وهي بئر يُلقى فيها الحيض و لحوم الكلاب، و النتن؟ فقال : الماء طهور لاينجسه شيء .

قال الإمام أحمد : حديث بئر بضاعة صحيح . (مجموع الفتاوى ٣٢/٢١و٦٠ أو الفتاوى الكبرى ١٥/١ و٤١٢/٢)

وقال في شرح العمدة : رواه أحمد و أبو داود والترمذي و قال : حديث حسن ، وقال الإمام أحمد : هو حديث صحيح (٣٣)

و قال : و قد ثبت عن النبي صلى الله عليه و سلم، و ذكره و قال : وبئر بضاعة واقعة معروفة في شرقي المدينة باقية إلى اليوم (مجموع الفتاوى ٣٧/٢١ أو الفتاوى الكبرى ٨/١)

وقال أيضا : و قد صح عن النبي صلى الله عليه و سلم ثم ذكره، و قال :بئر بضاعة باتفاق العلماء وأهل العلم بها هي بئر ليست جارية ، و ما يذكر عن الواقدي أنها جارية أمر باطل ، فإن الواقدي لا يحتج به باتفاق أهل العلم ، و لا ريب أنه لم يكن بالمدينة على عهد رسول الله صلى الله عليه و سلم ماء جار ، وعين الزرقاء و عيون حمزة محدثة بعد النبي صلى الله عليه و سلم ، و بئر بضاعة باقية إلى اليوم في شرقي المدينة، و هي محدثة (مجموع الفتاوى ٤١/٢١ أو الفتاوى الكبرى ٦/١) و راجع أيضا ٣٧/٢١ - ٣٨و٦٠) (١)

---

(١) حديث بئر بضاعة المروي عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أخرجه الشافعي في الأم (٩/١)، و الطيالسي (منحة المعبود ٤١/١)، وابن أبي شيبة (١٤١/١)، و أحمد (٣١/٣) و أبو داود في الطهارة ، باب ما جاء في بئر بضاعة (٥٣/١ رقم ٦٦-٦٧) ، والترمذي في الطهارة ، باب ما جاء أن الماء لا ينجسه شيء (رقم ٦٦) ، و النسائي في

٢ ـ باب ما ورد فى حديث القلتين

---

٥٠٦ ـ حديث : إذا كان الماء قلتين لم يحمل الخبث

قال فى شرح العمدة : رواه الخمسة ، و قال الترمذى : حديث حسن (٣٤) وسئل عن الحديث فأجاب : و أما حديث القلتين فأكثر أهل العلم بالحديث على أنه حديث حسن يحتج به ، و قد أجابوا عن كلام من طعن فيه .

و صنف أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد المقدسى جزءاً ، ردّ فيه ما ذكره ابن عبد البر و غيره .

= الطهارة (٣٢٧و٣٢٨) ، وابن الجارود فى المنتقى (رقم ٤٧) ، والبغوى (٦٠/٢) ، والدار قطنى (٢٩/١ ـ ٣٢) ، و البيهقى (٤/١ ـ ٥) ، والحاكم كما فى التلخيص الحبير ، وابن الجوزى فى التحقيق (١٣)

و قال الترمذى : حديث حسن ، وقد جوّد أبو أسامة (عن الوليد بن كثير عن محمد بن كعب عن عبيد الله بن عبد الله بن رافع بن خديج عن أبى سعيد الخدرى) هذا الحديث ، فلم يرو أحد حديث أبى سعيد فى بئر بضاعة أحسن مما روى أبو أسامة ، و قد روى هذا الحديث من غير وجه عن أبى سعيد .

و قال ابن الجوزى فى التحقيق : و قد ذكر أبو بكر عبد العزيز فى كتاب الشافى : عن أحمد أنه قال : حديث بئر بضاعة صحيح . و قال البغوى : حديث حسن صحيح .

و قال الحافظ ابن حجر : صححه أحمد بن حنبل ، ويحى بن معين و ابن حزم (التلخيص الحبير ١٢/١ ـ ١٣) وذكر فى بلوغ المرام تصحيح أحمد فقط (٣٩/١)

و خرج الحافظ ابن حجر له شاهداً من حديث سهل بن سعد ، و صححه الألبانى و خرّج طرقه (الإرواء ١٤) و راجع أيضا : تحفة المحتاج إلى أدلة المنهاج لابن الملقن (رقم ٤)

و أما لفظ القُلَّة فإنه معروف عندهم أنه الجرّة الكبيرة كالحَبِّ ، (١) و كان صلى الله عليه سلم يمثل بهما ، كما فى الصحيحين أنه قال فى سدرة المنتهى : " وإذا ورقها مثل آذان الفِيَلَةِ ، و إذا نَبِقُها مثل قلال هجر " (٢) و هى قلال معروفة الصفة و المقدار ؛ فإن التمثيل لايكون بمختلف متفاوت .

و هذا مما يبطل كون المراد قلة الجبل ، لأن قلال الجبال فيها الكبار والصغار ، و فيها المرتفع كثيراً ، و فيها ما هو دون ذلك ، وليس فى الوجود ماء يصل إلى قلال الجبل إلا ماء الطوفان ، فحمل كلام النبى صلى الله عليه و سلم على مثل هذا يشبه الاستهزاء بكلامه .

و من عادته صلى الله عليه و سلم أنه يقدّر المقدرات بأوعيتها ، كما قال : " ليس فيما دون خمسة أوسق صدقة " ، (٣) و الوسق حمل الجمل ، و كما كان يتوضأ بالمُدّ ، و يغتسل بالصاع ، و ذلك من أوعية الماء ، وهكذا تقدير الماء بالقلال مناسب ، فإن القلة وعاء الماء . (مجموع الفتاوى ٢١/٤٢ أو الفتاوى الكبرى ١/٦)

---

(١) و قال فى شرح العمدة : و كذلك حديث بئر بضاعة عام ، و مفهوم حديث القلتين لا يعارض هذا . . .

و قال : رواه الشافعى والدار قطنى فى حديث مرسل " إذا بلغ الماء قلتين بقلال هجر " ، و هى قلال معروفة عندهم كانوا يعتبرون بها الأشياء ، و هى أكثر القلال و أشهرها على عهد النبى صلى الله عليه و سلم . ثم ذكر حديث الصحيحين فى المعراج (ط٣)

(٢) أخرجه البخارى فى بدء الخلق (٦/٣٠٣) ، ومسلم فى الإيمان (١/١٥٠) ، وهناد فى الزهد (١١٧) ، و أحمد (٤/٢٠٧ ـ ٢٠٨و ٢١٠) ، و النسائى فى الصلاة (١/٥٠ ـ ٥١) من حديث مالك بن صعصعة .

(٣) أخرجه البخارى فى الزكاة (٣/٢٧١ رقم ١٤٠٥) ، ومسلم فى الزكاة (رقم ٢/٩٧٩/٦٧٣) من حديث أبى سعيد الخدرى مرفوعاً .

(٤) أخرجه البخارى فى الوضوء باب الوضوء بالمد (١/٣٠٤ رقم٢٠١)

و تردد في موضع آخر فقال : إن صح عن النبي صلى الله عليه وسلم (مجموع الفتاوى ٢٠/٥٢٠ أو مجموعة الرسائل الكبرى ٢/٢٤٨)

و رجح في موضع آخر أنه من كلام ابن عمر، لا من كلام النبي صلى الله عليه وسلم (مجموع الفتاوى ٢١/٣٥)

و هكذا نقل عنه ابن القيم كما سيأتي في التعليق (١)

---

(١) أخرجه الشافعي في الأم (١/٤) والمسند (٧)، والدارمي (١/١٨٦)، و عبد الرزاق (١/٨٠)، و ابن أبي شيبة (١/١٤٤)، و أحمد (٢/١٢ و ٣٨ و٣١٤) ، و أبو داود في الطهارة ، باب ما ينجس الماء (رقم ٦٣ ـ ٦٤ ـ ٦٥) ، والترمذي في الطهارة (رقم ٦٧) ، والنسائي في الطهارة (رقم ١٠/١/٥٢) ، وابن ماجة (١/١٧٢) ، وابن خزيمة (رقم ٩٢)، والحاكم (١/١٣٢) ، وابن حبان (الموارد ١١٧)، والبيهقي (١/٢٦٠) ، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/١٥) ، والدار قطني (١/١٧) ، وابن الجارود في المنتقى (٤٤) من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما مرفوعاً .

والحديث صححه كثير من أهل العلم كالشافعي ، أبي عبيد، وأحمد ، وإسحاق، و ابن معين، والحاكم على شرط الشيخين، و وافقه الذهبي ، كما صححه الخطابي، والدار قطني، والبيهقي، و ابن حزم، والنووي، و ابن حجر وغيرهم ، و من المتأخرين أحمد شاكر، و الألباني .

و ضعفه جماعة منهم بدعوى الاضطراب، والوقف ، وقد توسع ابن القيم في الكلام على الحديث، و بسط القول في أدلة الفريقين، و قال : و أما علته فمن ثلاثة أوجه :

١ ـ أحدها : وقف مجاهد له على ابن عمر ، واختلف فيه عليه ، و اختلف فيه على عبيد الله أيضا ، رفعاً و وقفاً ،

و رجح شيخنا الإسلام أبو الحجاج المزي ، و أبو العباس ابن تيمية وقفه

و رجح البيهقي في سننه وقفه من طريق مجاهد ، وجعله هو الصواب

٣ ـ باب ما جاء في سؤر الهرة

---

٥٠٧ ـ حديث : إنها ليست بنجسة ، إنها من الطوّافين عليكم والطوّافات .

قال : ثبت عن النبي صلى الله عليه و سلم أنه قال ثم ذكر الحديث .

(مجموع الفتاوى ٤٢/٢١ أو الفتاوى الكبرى ٧/١) (١)

= قال شيخنا أبو العباس : و هذا كله يدل على أن ابن عمر لم يكن يحدث به عن النبي صلى الله عليه وسلم ، و لكن سئل عن ذلك ، فأجاب بحضرة ابنه ، فنقل ابنه ذلك عنه . (تهذيب السنن ٦٢/١) و راجع أيضا : نصب الرأية (١٠٤/١ ـ ١١٢) والتلخيص الحبير (١٦/١ ـ ٢٠) ، والإرواء (رقم ٢٣) ، و تعليق أحمد شاكر على الترمذي (٩٧/١) ، و مصباح الزجاجة بتحقيق الدكتور عوض الشهري (رقم ٢١٤) ، وتحفة المحتاج إلى أدلة المنهاج (رقم ١٠ و ١١)

(١) ورد الحديث عن أبي قتادة الحارث بن ربعي الأنصاري :

أخرجه مالك (٢٢/١ ـ ٢٣ ـ رقم ١٣) ، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة ، عن حميدة بنت أبي عبيدة بن فروة ، عن خالتها كبشة بنت كعب بن مالك ـ و كانت تحت ابن أبي قتادة الأنصاري ـ أنها أخبرتها أن أبا قتادة دخل عليها فسكبت له وضوءاً ، فجاءت هرة لتشرب منه ، فأصغى لها الإناء ، حتى شربت .

قالت كبشة : فرأني أنظر إليه ، فقال : أتعجبين يا ابنة أخي ؟!

قالت : فقلت : نعم ! فقال : إن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال : إنها ليست بنجس ، إنما هي من الطوّافين عليكم أو الطوّافات .

و عنه أخرجه الدارمي (١٨٧/١ ـ ١٨٨) ، و أحمد (٣٠٣/٥ و ٣٠٩) ، و أبو داود (٧٥) والنسائي (١٢/١ رقم ٦٨) ، وابن ماجة (رقم ٣٦٧) كلهم في الطهارة ، و في باب سؤر الهرة ، وابن خزيمة (رقم ١٠٤) ـــــــ

ـــــــ و ابن حبان (الموارد رقم ١٢١) ، والحاكم (١٥٩/١ ـ ١٦٠) والبيهقي (٢٤٥/١)

= و قال الترمذى : حسن صحيح ، و قال الحاكم : "حديث صحيح ، و هو مما صححه مالك واحتجه فى الموطأ" ، و أقره الذهبى ، ونقل البيهقى عن الترمذى أن البخارى قال : جوّد مالك بن أنس هذا الحديث و روايته أصح من رواية غيره . و صححه أيضاً النووى فى المجموع (١/١٧١)

و قال الحافظ ابن حجر فى التلخيص الحبير : "وللحديث طرق و شواهد".

هذا ، وقد أعل ابن مندة هذا الحديث بأن حميدة و خالتها كبشة مجهولتان محل الجهالة ، و أقره ابن دقيق العيد ، وتبعهما الألبانى ثم قال: و لكن هذا كله فى خصوص هذا الإسناد و إلّا فقد جاء الحديث من طرق أخرى عن أبى قتادة ، ثم ذكر طريقاً من أفراد الدار قطنى و قال : و للحديث طرق أخرى و شاهد أوردتها فى صحيح أبى داود (الإرواء رقم ١٧٣)

٥٠٨ ـــ ذكر حديث الأعرابي الذي بال في المسجد وقد رواه الجماعة .

وقال : و قد روى أنهم حفروا التراب ، فألقوه ، وألقوا مكانه ماء ، من وجه مرسل ، و وجه منكر ، و لم يمحوه ، ولأن التراب النجس لو كان قد أخرج لم يحتج إلى تطهير الطاهر . وأبو هريرة شهد القصة، و لم يذكر ذلك . (شرح العمدة ٧٥ ـ ٧٦) (١)

---

(١) المرسل أخرجه أبو داود في الطهارة ، باب الأرض يصيبها

= البول من طريق موسى بن إسماعيل ، حدثنا جرير بن حازم، قال : سمعت عبد الملك بن عمير يحدث عن عبد الله بن معقل ، عن النبي صلى الله عليه وسلم برقم (٣٨١ ـ ٢٦٥/١) وقال : هو مرسل ، ابن معقل لم يدرك النبي صلى الله عليه و سلم . ورواه الدار قطني في السنن (١٣٢/١) من طريق أبي داود ، وفيه عبد الملك بن عمير و هو ثقة تغير حفظه ، و جرير بن حازم له أوهام إذا حدث من حفظه . فلعل هذا منه . فيكون منكراً لمخالفة الثقات . راجع التلخيص الحبير (٣٧/١)

و ذكر الحافظ ابن حجر في فتح الباري في شرح حديث أبي هريرة في صب الماء على البول في المسجد مذهب الحنفية و هو لا تطهر الأرض إلا بحفرها ثم ذكر تفصيلاً في المذهب وقال: واحتجوا فيه بحديث جاء من ثلاث طرق : أحدها موصول عن ابن مسعود : أخرجه الطحاوي لكن إسناده ضعيف قاله أحمد وغيره ، والآخران مرسلان أخرج أحدهما أبو داود من طريق عبد الله بن معقل بن مقرن ، و الآخر من طريق سعيد بن منصور من طريق طاوس ورواتهما ثقات ، و هو يلزم من يحتج بالمرسل مطلقاً ، و كذا من يحتج به إذا اعتضد مطلقاً ، و الشافعي إنما يعتضد عنده إذا كان من رواية كبار التابعين ، كان من أرسل إذا سمى ، لا يسمي إلا ثقة ، و ذلك مفقود في المرسلين المذكورين على ما هو ظاهر من سنديهما و الله أعلم (٣٢٥/١) و راجع : التلخيص الحبير (٣٧/١)

٥٠٩ ـــ قال : ثبت عن ابن عمر أنه قال : كانت الكلاب تقبل و تدبر و تبول فى مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولم يكونوا يرشون شيئاً من ذلك (مجموع الفتاوى ٥١٠/٢١) (١)

---

(١) أخرجه البخارى تعليقا جازماً فقال : و قال أحمد بن شبيب ، حدثنا أبي عن يونس عن ابن شهاب قال : حدثنى حمزة بن عبد الله ، عن أبيه قال : كانت الكلاب " تبول " ، وتقبل و تدبر فى المسجد فى زمان رسول الله صلى الله عليه و سلم ، فلم يكونوا يرشون شيئاً من ذلك .

كذا لفظ البخارى فى الطبعة السلفية ، و قال الحافظ فى شرحه : زاد أبو نعيم و البيهقى فى روايتهما لهذا الحديث من طريق أحمد بن شبيب المذكور موصولاً بصريح التحديث قبل قوله : " تقبل " : "تبول " و بعدها واو العطف ، و كذا ذكر الأصيلي أنها فى رواية إبراهيم بن معقل ، عن البخارى وكذا أخرجه أبو داود ، والإسماعيلى من رواية عبد الله بن وهب ، عن يونس بن يزيد شيخ شبيب بن سعيد المذكور (الفتح ٢٧٨/١)

و الحديث أورده الحافظ فى تغليق التعليق (١٠٩/٢)، و ذكر وردوه موصولاً فى المستخرج على الصحيح لأبى نعيم ، والبيهقى (٢٤٣/١) ، و ذكر المصدرين فى هدي الساري (٢٢)

و الحديث أخرجه أبو داود فى الطهارة ، باب فى طهور الأرض إذا يبست (١٣٩/١ رقم ٣٨٢)

و قال ابن القيم فى إغاثة اللهفان (١٤٩/١): رواه البخارى ولم يقل (وتبول) و هو عند أبى داود باسناد صحيح .

و معنى الحديث : إن هذا مبنى على أنه لم يعلم مكان البول ، أما اذا أعرف مكانه ، فيصب كما أمر النبى صلى الله عليه و سلم بصب الماء على بول الأعرابي .

٥١٠ ـ روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : فأما ما أكل لحمه فلا بأس ببوله .

قال : الحديث قد اختلف فيه قبولا و ردّاً ، فقال أبو بكر عبد العزيز : ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال غيره : هو موقوف على جابر فإن كان الأول فلا ريب فيه ، وإن كان الثاني فهو قول صاحب ، وقد جاء مثله عن غيره من الصحابة أبي موسى الأشعري وغيره ، فينبغي على أن قول الصحابة أولى من قول من بعدهم ، وأحق أن يتبع وان علم أنه انتشر في سائرهم ، ولم ينكروه فصار إجماعا سكوتيا (مجموع الفتاوى ١٤١/٢) (١)

٤ ـ باب ما روى من طهارة الأرض باليبس

٥١١ ـ وحديث ذكاة الأرض يبسها ذكره مثالاً للأحاديث التي يرويها الفقهاء (منهاج السنة ١١٥/٤) (٢)

---

(١) الحديث أخرجه الدارقطني في الطهارة (١٢٨/١) من طريق سوار ابن مصعب ، عن مطرف بن طريف ، عن أبي الجهم ، عن البراء ، عن النبي صلى الله عليه وسلم مرفوعاً ، وقال : سوار ضعيف ، خالفه يحيى بن العلاء فرواه عن محارب بن دثار ، عن جابر (مرفوعا)

ثم أخرجه من هذا الوجه وقال : لايثبت ، عمرو بن حصين ويحيى بن العلاء ضعيفان ، وسوار بن مصعب أيضا متروك ، وقد اختلف عنه فقيل عنه : ما أكل لحمه فلا بأس بسؤره .

ثم أخرجه بسنده عن مصعب بن سوار ، عن مطرف ، عن أبي الجهم ، عن البراء مرفوعاً ، وقال : كذا يسميه عبد الله بن رجاء " مصعب بن سوار " وإنما هو سوار بن مصعب

قلت : عمرو بن حصين كذاب كما تقدم في حديث " عليكم بالعدس "

(٢) وقال ابن عبد الهادي : لا يعرف له إسناد ، ولا أصل له .

والحديث أورده السخاوي في المقاصد الحسنة ، وقال : احتج به الحنفية ، ولا أصل له في المرفوع ، نعم ، ذكره ابن أبي شيبة (٥٧/١) موقوفاً عن أبي جعفر محمد بن علي الباقر ، وعن ابن الحنفية ، وأبي قلابة قال : إذا جفت الأرض فقد ذكيت .

وقول ابن الحنفية عند ابن جرير في تهذيبه أيضا ، وقول أبي قلابة رواه عبد الرزاق أيضا بلفظ : جفوف الأرض طهورها (٢٢٠)

وقال الزركشي : لا أصل له .

٥ ـــ باب النجاسة تصيب النعال

٥١٢ـ أ ـ عن أبي هريرة مرفوعاً : إذا وطيء أحدكم بنعليه الأذى ، فإن التراب لهما طهور . رواه أبو داود (١)

و في لفظ : إذا وطيء الأذى بخفيه فطهورهما التراب.(٢)

= و أورده السيوطي في الدرر المنتثرة (رقم ٢٣٣) و قال : لا أصل له ، والعجلوني في كشف الخفاء (٤١٧/١) ، والزيلعي في نصب الراية (٢١١/١) و قال : غريب ، و القاري في الأسرار المرفوعة (رقم ٤٧٦)

و الفتني في تذكرة الموضوعات(٣٣) و قال : لا أصل له في المرفوع ، و عنه الشوكاني في الفوائد (١٠)

و ابن الديبع في تمييز الطيب من الخبيث (رقم ٦٤١)، و الزرقاني في مختصر المقاصد الحسنة (رقم ٤٧١)

هذا ، وقد وردت كلمة (ذكاة) بالزاي في المنهاج ، و نصب الراية و في فوائد الشوكاني و موضوعات الفتني .

(١) أخرجه أبو داود في الطهارة ، باب في الأذى يصيب النعل (٢٦٧/١ رقم ٣٨٥) من طرق عن الأوزاعي قال : أنبئت أن سعيد بن أبي سعيد المقبري ، عن أبيه ، عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : إذا وطيء بنعله ، فإن التراب له طهور .

و يلاحظ أن شيخ الإسلام ذكر الحديث بلفظ التثنية/: (بنعليه) و (لهما طهور)

و لفظ أبي داود بصيغة الواحد في الموضعين ، وكذا ورد في صحيح الجامع الصغير (٢٨٩/١) من حديث أبي هريرة و عائشة ، وصححه الألباني، والحديث بمثل لفظ شيخ الإسلام أخرجه الحاكم (١٦٦/١) بسنده ، عن الأوزاعي به .

ب ـــــ و عن عائشة رضى الله عنها ، عن رسول الله صلى الله عليه و سلم بمعناه ، (٢) وقد قيل : حديث عائشة : حديث حسن .

وأما حديث أبى هريرة : فلفظه الثانى من رواية محمد بن عجلان وقد خرج له البخارى فى الشواهد ، و مسلم فى المتابعات ، و وثقه غير واحد .

و اللفظ الأول لم يسم راويه ، لكن تعدده مع عدم التهمة ، و عدم الشذوذ يقتضى أنه حسن أيضا .

و هذا أصح قولي العلماء ، و مع دلالة السنة عليه هو مقتضى الاعتبار (مجموع الفتاوى ٢٢/١٦٧ أو الفتاوى الكبرى ٢/٣٥)

٦ — باب ما روى فى المني والقيء

٥١٣ـ حديث عمار بن ياسر : إنما يغسل الثوب من البول والغائط و المني، والقئ .

قال : رواه ابن عدى ، وقال : لا أصل له ، فى إسناده ثابت ابن حماد قال الدار قطنى: ضعيف جدا .

= و قال بعد ذكر الطريقين ، صحيح على شرط مسلم و سكت عليه الذهبى

(٢) أخرجه أبو داود (٣٨٦) ، و الحاكم (١/١٦٦) ، والبيهقى (٢/٤٣٠) من طريق محمد بن كثير المصيصى ، عن الأوزاعى ، عن ابن عجلان ، عن سعيد المقبري ، عن أبيه ، عن أبى هريرة به مثله .

و صححه الألبانى (صحيح الجامع الصغير ١/٢٩٠)

(*) و حديث عائشة : أخرجه أبو داود (٣٨٧) ومن طريقه البيهقى (٢/٤٣٠) ، من طريق الأوزاعى ، عن محمد بن الوليد ، أخبرنى أيضا سعيد المقبري ، عن القعقاع بن حكيم ، عن عائشة ، عن رسول الله صلى الله عليه و سلم بمعناه أى بمعنى حديث أبى هريرة بالطريق الثانى .

قال ابن عدى : له مناكير (مجموع الفتاوى (٢١/٥٩١ و٥٩٤ أو الفتاوى الكبرى ٢/١٥٢ ـ ١٥٣)

و أورده فى منهاج السنة مثالاً لما يحتج به الفقهاء من الأحاديث الموضوعة والضعيفة (٤/١١٥)

و قال فى موضع آخر : الحديث الذى يرويه بعض الفقهاء ثم ذكره و قال: ليس من كلام النبى صلى الله عليه و سلم ، و ليس فى شيء من كتب الحديث التى يعتمد عليها ، و لا رواه أحد من أهل العلم بالحديث بإسناد يحتج به ، و إنما رُوِى عن عمار و عائشة من قولهما (مجموع الفتاوى ٢٥/٢٣٧) (١)

---

(١) قال ابن عبد الهادى : رواه البزار و ابن عدى والدار قطنى من رواية ثابت بن حماد، و هو متهم (رسالة فى أحاديث ضعيفة و موضوعة)

و قال ابن عراق : قال ابن عبد الهادى فى التنقيح : قال ابن تيمية : هذا الحديث كذب عند أهل المعرفة . (تنزيه الشريعة ٢/٧٣)

قلت : لم يذكر ابن عبد الهادى كلام شيخ الإسلام هذا فى التنقيح فى الطهارة ، و إنما ذكر فيه كلام الدار قطنى ، و ابن عدى فى ثابت بن حماد و قال : وفى سنده أيضا على بن زيد قال فيه أحمد و يحيى : ليس بشيء ، و قال أبو حاتم الرازى : لايحتج به . (التنقيح ١/٦٤)

والحديث أخرجه أبو يعلى، و عنه كل من ابن عدى (٢/٥٢٥) ، وابن الجوزى فى التنقيح (١/٦٣ ـ ٦٤) ، والعقيلى (١/١٧٦) ، والبزار (كشف الأستار ١/١٣١) ، والدار قطنى (١/١٢٧) ، والطبرانى فى الكبير والأوسط (كما فى مجمع الزوائد ١/٢٨٣) ، والبيهقى (١/١٤)

من طريق ثابت بن حماد أبى زيد ، عن على بن زيد ، عن سعيد بن المسيب ، عن عمار بن ياسر قال : مرّ بي رسول الله صلى الله عليه و سلم و أنا أسقي راحلة لي في ركوة بين يدي إذا نتخمت ، فأصابت نخاهتي فأقبلت

٥١٤ - سئل النبى صلى الله عليه و سلم عن المنيّ يصيب الثوب فقال : إنما هو بمنزلة المخاط، والبصاق، و إنما يكفيك أن تمسحه بخرقة أو بإذخرة .

= أغسل ثوبي من الركوة التى بين يدي، فقال لى النبى صلى الله عليه وسلم: يا عمار! ما نخامتك، ولا دموع عينيك إلا بمنزة الماء الذى فى ركوتك، إنما تغسل من ثوبك من البول، والغائط، والمنيّ من الماء الأعظم، والدم، والقيء .

والحديث مدار الإسناد فيه على ثابت بن حماد و هو متروك وفى طريق الدار قطنى والبزار : إبراهيم بن زكريا الراوى عن ثابت و هو أيضا ضعيف

قال ابن عدى : لا أعلم روى هذا الحديث عن علي بن زيد غير ثابت بن حماد هذا

و قال فيه : أحاديثه مناكير و مقلوبات .

و قال العقيلى : حديثه غير محفوظ، مجهول بالنقل، و ذكر بعض الحديث .

و قال البزار : تفرد به إبراهيم بن زكريا (عن ثابت) ولا نعلم لثابت إلا هذا الحديث ولم يتابع عليه .

و قال الطبرانى : تفرد به حماد بن ثابت .

و قال البيهقى : الحديث باطل لا أصل له

والحديث أورده الذهبى فى الميزان (٣٦٣/١) وأقره الحافظ فى اللسان (٧٦/٢)

و قال ابن عبد الهادى فى رسالته فى الأحاديث الضعيفة والموضوعة : رواه البزار، وابن عدى، والدار قطنى من رواية ثابت بن حماد، و هو متهم .

و قال ابن عراق : الحديث فى مسند أبى يعلى، و فيه ثابت بن حماد، وقال البيهقى : هذا الحديث باطل، لا أصل له .

قال احتج بعض أولينا (على طهارة المنى كالبصاق) فيما رواه إسحاق الأزرق عن شريك ، عن محمد بن عبد الرحمن ، عن عطاء ، عن ابن عباس قال : سئل النبى صلى الله عليه وسلم و ذكر الحديث .

قال الدار قطنى : لم يرفعه غير إسحاق الأزرق عن شريك .

قالوا : وهذا لا يقدح لأن إسحاق بن يوسف الأزرق أحد الأئمة ، و روى عن سفيان و شريك و غيرهما ، و حدث عنه أحمد ، و مَنْ فى طبقته و قد أخرج له صاحبا الصحيح ، فيقبل رفعه و ما ينفرد به .

قال شيخ الإسلام : و أنا أقول : أما هذه الفتيا فهى ثابتة عن ابن عباس ، و قبله سعد أبى وقاص ، ذكر ذلك عنهما الشافعى و غيره فى كتبهم و أما رفعه إلى النبى صلى الله عليه و سلم فمنكر باطل لا أصل له . لأن الناس كلهم رووه عن شريك موقوفاً ، ثم شريك و محمد بن عبد الرحمن - وهو ابن أبى ليلى - ليسا فى الحفظ بذلك ، والذين هم أعلم منهم بعطاء مثل ابن جريج الذى هو أثبت فيه من القطب و غيره من المكيين لم يروه أحد إلا موقوفاً ، وهذا كله دليل على وهم تلك الرواة .

فإن قلتَ : أليس من الأصول المستقرة أن زيادة العدل مقبولة ، و أن الحكم لمن رفع لا لمن وقف لأنه زائد ؟! قلت : هذا عندنا حق مع تكافؤ المحدثين المخبرين و تعادلهم ، و أما مع زيادة عدد مَنْ لم يزد ، فقد اختلف فيه أولونا ، و فيه نظر .

و أيضا فإنما ذاك إذا لم تتصادم الروايتان و تتعارضا ، وأما متى تتعارضا يسقط رواية الأقل بلا ريب ،

و هنا المروى ليس هو مقابلة (كذا) بكون النبى صلى الله

= وقال ابن عراق : ولا يغتر برواية البزار والطبراني له من طريق إبراهيم بن زكريا العجلى ، عن حماد بن سلمة ، فإبراهيم ضعيف وقد غلط فيه ، إنما يرويه ثابت بن حماد ، نبّه على ذلك الحافظ ابن حجر فى تخريج الرافعى والله أعلم . (تنزيه الشريعة ٢/٧٣)

ـ عليه وسلم قد قالها ، ثم قالها صاحبه تارة ، تارة ذاكراً و تارة آثرا و إنما هو حكاية حال ، وقضية عين فى رجل استفتى على صورة ، و حروف مأثورة ، فالناس ذكروا أن المستفتى ابن عباس .

و هذه الرواية ترفعه إلى النبى صلى الله عليه و سلم ، وليست القضية إلاّ واحدة إذ لو تعددت القضية لما أهمل الثقاتُ الأثباتُ ذلك على ما يعرف من اهتمامهم بمثل ذلك .

و أيضا فأهلُ نقد الحديث والمعرفه به أقعد بذلك ، وليسوا يشكون فى أن هذه الرواية وهم . (الفتاوى الكبرى ١٥١/٢٧ ـ ١٥٢) (١)

٥١٥ ـــ حديث عائشة قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسلت المنى من ثوبه بعرق الإنخر ، ثم يصلى فيه، ويحته من ثوبه يابساً، ثم يصلى فيه

قال : رواه الإمام أحمد فى مسنده بإسناد صحيح عن عائشة .

(مجموع الفتاوى ٥٨٦/٢١ أو الفتاوى الكبرى ١٥١/٢) (٢)

٧ ـ باب ما جاء فى المذي

٥١٦ ـ روى عن علىّ قال : كنت مذاء ، فاستحييت أن أسأل رسول الله صلى الله عليه و سلم لمكان ابنته ، فأمرت المقداد ، فسأله فقال : يغسل ذكره ، و أنثييه ، ويتوضأ .

---

(١) والحديث مرفوعا أخرجه الدار قطنى (١٢٤/١) والبيهقى (٤١٨/٢) و ضعفه أيضاً الألبانى فى الضعيفة (رقم ٩٤٨) بثلاث علل فليراجع هناك .

والموقوف أخرجه أيضا الدار قطنى (١٢٥/١) والبيهقى (٤١٨/٢) أخرجه الدار قطنى من طريق وكيع ، عن محمد بن أبى ليلىٰ عن عطاء عنه . و أخرجه البيهقى من طريق عمرو بن دينار ، وابن جريج عن عطاء عنه

(٢) مسند أحمد (٢٤٣/٦)
ورواه ابن خزيمة (١٤٩/١) وإسناده حسن .

رواه أحمد ، وأبو داود

فإن قيل : يرويه هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن علي ، و هولم يدركه .

قلنا : مُرسِلُه أحد أجلاء الفقهاء السبعة . رواه ليبين الحكم المذكور فيه ، و هذا من أقوى المراسيل .

وقد روى عبد الله بن سعد قال : سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الماء ، يكون بعد الماء ؟

فقال : ذاك المذي ، و كل فحل يمذي ، فتغسل من ذلك فرجك و أنثييك و توضأ . رواه أبو داود . (شرح العمدة ٨٦) (١)

حديث علي:

(١)/ أحمد في مسنده (١٠٠٩و١٠٣٥) ، وأبو داود في الطهارة ، باب في المذى (١٤٣/١) من طريق هشام بن عروة عن عروة ، عن علي .

و قال المنذرى : وأخرجه النسائى ولم يذكر "أنثييه "

و قال أبو حاتم الرازى : " عروة بن الزبير عن على " مرسل و صححه أحمد شاكر فى الموضعين .

و قواه شيخ الإسلام بحديث عبد الله بن سعد و هو ما رواه أبو داود (٢١١) ، عن إبراهيم بن موسى ، أخبرنا عبد الله بن وهب ، حدثنا معاوية يعنى ابن صالح ، عن العلاء بن الحارث ، عن حرام بن حكيم ، عن عمه : عبد الله بن سعد الأنصارى به . وسكت عليه

و قال ابن حزم : لايصح و أعله بحرام بن حكيم .

وردّه ابن القيم بأن حرام بن حكيم وثقه غير واحد . قلت: و هو كما قال، فقال الحافظ : ثقة (التقريب ١٥٧/١) ، وذكر ابن القيم للحديث شاهدا رواه أبو عوانة الاسفرائينى فى صحيحه من حديث سلمان بن حيان ، عن هشام ابن حسان ، عن محمد بن سيرين ، عن عَبيدة السلمانى ، عن علي و فيه : يغسل أنثييه و ذكره

٨ ـــ باب ما جاء في آداب الخلاء

٥١٧ ـــ و سئل عمن قال : إن النبي صلى الله عليه وسلم قال : غرّبوا ولا تشرقوا .

٥١٨ ـــ و منهم من قال: شرّقوا ولا تغرّبوا

فأجاب : الحديثان كذب ، ولكن في الصحيح عنه أنه قال : لاتستقبلوا القبلة بغائط ولا بول ، ولكن شرّقوا أو غرّبوا (١)

و في السنن عنه أنه قال : ما بين الشرق والغرب قبلة (٢)

= قال : و هذا متصل (تهذيب السنن ١٤٨/١ ـ ١٤٩) وانظر مسند أبي عوانة (٢٧٣/١)

قلت : و له شاهد آخر: أخرجه أحمد (رقم ١٢٣٧) قال : حدثنا يزيد ، أنبانا شريك عن الركين بن الربيع ، عن حصين بن قبيصة ، عن علي وفيه: فليغسل ذكره، و أنثييه .

و قال أحمد شاكر : إسناده صحيح .

هذا ، وقد ثبت الحديث في الصحيحين و غيرهما بدون ذكر الأنثيين . انظر: البخاري في العلم (٢٣٠/١) والوضوء (٢٨٣/١) والغسل (٣٧٩/١) والحيض (٢٤٧/١) ، و أبو داود في الطهارة (١٤٢/١) ، والترمذي (١٩٣/١) ، والنسائي (٢١/١ ـ ٢٢) ، وابن ماجة (١٦٩/١) .

(١) أخرجه البخاري في الوضوء (٢٤٥/١ رقم ١٤٤) و في الصلاة ، باب قبلة أهل المدينة و أهل الشام و المشرق (٤٩٨/١ رقم ٣٩٤) من حديث أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه .

(٢) أخرجه الترمذي في الصلاة ، باب ما جاء أن ما بين المشرق و المغرب قبلة (١٧١/٢ ـ ١٧٣) و قال : حسن صحيح ، و ابن ماجة في إقامة الصلاة ، باب القبلة (٣٢٣/١ رقم ١٠١١)، وله طرق أخرى راجع : تعليق العلامة أحمد شاكر .

و هذا خطاب منه لأهل المدينة ، و من جرى مجراهم كأهل الشام و الجزيرة والعراق ، و أما مصر فقبلتهم بين الشرق والجنوب من مطلع الشمس في الشتاء والله أعلم (مجموع الفتاوى ١٠٥/٢١) أو الفتاوى الكبرى ١٧٩/١)

٩ ـــ باب ما جاء في الاستجمار بالأحجار

٥١٩ ـــ قال : تواترت السنة بأنه تجزئ الاستجمار بالأحجار مع القدرة على الماء (مجموع الفتاوى ١٦٧/٢٢ أو الفتاوى الكبرى ٣٥/٢) (١)

١٠ ـــ باب في فضل من جمع بين الماء والأحجار

٥٢٠ ـ قال : و قصة أهل قباء مشهورة (شرح العمدة ١٥٥) (٢)

= ـ وفي الموطا : عن نافع أن عمر بن الخطاب قال : ما بين الشرق والغرب قبلة إذا توجه قبل البيت (١٩٦/١ رقم ٨)

(١) وردت أحاديث كثيرة في الاستنجاء بالأحجار :

١ ـ حديث سلمان : نهانا . . . أن تستنجي بأقل من ثلاثة أحجار . أخرجه مسلم في الإيمان (رقم ٢٦٢) ، وأحمد (٤٣٩/٥) ، وأبو عوانة (٢٤/١ ـ ٢٥)

و منها حديث أبي هريرة ، وجابر ، وعقبة بن عامر، وأبي أيوب الأنصاري ، وابن عمر ، وطارق بن عبد الله، و أبي السائب خلاد ، وسهل ابن سعد ، وابن مسعود ، و ابن الزبير . انظر مجمع الزوائد (٢١١/١ ـ ٢١٢)

و حديث عائشة : أخرجه أحمد (١٠٨/٦ و ١٣٣) ، وأبو داود، والنسائي، والدارمي (١٧٠/١) ، والبيهقي (١٠٣/١). وقال البيهقي : إسناده حسن ، و صححه الألباني لشاهده من حديث أبي أيوب عند الطبراني، و حديث سلمان بمعناه في صحيح مسلم . (الإرواء رقم ٤٤)

(٢) أشار إلى ما ورد من غير وجه ===

١١ ـ باب ما جاء في الاستجمار بثلاثة أحجار

٥٢١ ـ و قد روى الدار قطني ، عن طاؤس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا أتى أحدكم البراز فليستطب بثلاثة أحجار ، أو ثلاثة أعواد أو ثلاث حثيات من تراب ، ثم ليقل : الحمد لله الذي أذهب عني ما يؤذيني ، و أمسك عليّ ما ينفعني .

قال : هو مرسل حسن . (شرح العمدة /١٥٩) (١)

=== أخرجه أحمد (٤٢٢/٣) ، والحاكم (١٥٥/١) عن عويم بن ساعدة

و أخرجه أبو داود (٣٩/١) ، والترمذي (٢٨٠/٥) ، وابن ماجة (١٢٨/١) عن أبي هريرة .

و أخرجه ابن ماجة (١٢٧/١) ، والدار قطني (٦٢/١) ، والبيهقي (١٠٥/١) عن أبي أيوب الأنصاري و جابر بن عبد الله و أنس بن مالك .

و رواه البيهقي أيضاً (١٠٥/١) عن ابن عباس ، و سياق أحمد من حديث عويم بن ساعدة أن النبي صلى الله عليه و سلم أتاهم في مسجد قباء فقال : إن الله تبارك و تعالى قد أحسن عليكم الثناء في الطهور في قصة مسجدكم ، فما هذا الطهور الذي تطهرون به ؟ قالوا : والله ما نعلم شيئا إلا أنه كان لنا جيران من اليهود فكانوا يغسلون أدبارهم من الغائط فغسلنا كما غسلوا .

و الحديث صححه الألباني لشواهده (في الإرواء رقم ٤٥) و راجع أيضا : نصب الراية (٢١٨/١ ـ ٢١٩) ، والتلخيص الحبير (١١٢/١) ، ومجمع الزوائد (٢١٢/١ ـ ٢١٣) .

(١) أخرجه الدار قطني (٥٧/١) ، والبيهقي (١١١/١)

وقال : الصحيح عن طاؤس أنه من قوله . و من قوله رواه ابن أبي شيبة (١٥٤/١)

و ورد هذا الدعاء مرفوعاً من حديث أنس أخرجه ابن ماجة ، و في سنده إسماعيل بن مسلم المكي و هو ضعيف الحديث . و من حديث أبي ذر أخرجه ابن السني (٢١) و في سنده " الفيض " مجهول ، وقال الدار قطني : حديث غير محفوظ

١٢ ـ باب ما روى في سلت البول

٥٢٢ ـ ذكر أن سلت البول بدعة و قال : لم يشرع ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم ، والحديث المروى في ذلك ضعيف لا أصل له . (مجموع الفتاوى ١٠٦/٢١)

و قال : و يكره السلت و النتر ولم يصح الحديث في الأمر والمشي، و التنحنح عقيب البول بدعة . (الاختيارات العلمية / الفتاوى الكبرى ٣٨٧/٤)(١)

١٣ ـ باب ما روى في الاغتسال بالماء المشمس

٥٢٣ ـ حديث : لا تفعلي يا حميراء فإنه يورث البرص ذكره في منهاج السنة مثالا لما يرويه الفقهاء من الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١١٥/٤) (٢)

= والحديث ضعفه الألباني (انظر : الإرواء رقم ٥٣)

(١) و ذكر ابن القيم عن شيخ الإسلام أنه قال : لم يصح الحديث و قال ابن القيم : حديث غريب ، لا يثبت . (إغاثة اللهفان ١٤٤/١)

والحديث رواه أحمد (٣٤٧/٤) ، و أبو داود في المراسيل (ص٥) وابن ماجة في الطهارة (١١٨/١) ، والبيهقي (١١٣/١)

والعقيلي في الضعفاء (٣٨٢/٣) من رواية عيسى بن يزداد ، عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : إذا بال أحدكم فلينتر ذكره ثلاث مرات .

ويزداد هذا قال أبو حاتم : حديثه مرسل . وقال في العلل : لا صحبة له .

و قال ابن معين : لا يعرف عيسى ولا أبوه .

وقال العقيلي : لا يتابع عليه ولا يعرف إلا به . و قال البوصيري : قيل : يزداد لا صحبة له، و زمعة ضعيف (رقم ١٣١)

و راجع : التلخيص الحبير (١٠٨/١ ـ ١٠٩)

وضعفه الألباني (ضعيف الجامع الصغير ١٥٩/١)

هذا ، وقد ورد في إغاثة اللهفان (عيسى بن داود) ===

= و كذا فيه : فليسمح ، وقد عزاه للمسند وابن ماجة .

(٣) ورد الحديث عن عائشة ، و أنس ، و ابن عباس .

أما حديث عائشة فقد ورد عن عدد من الكذابين و المتروكين ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة و هم :

١ ـ وهب بن وهب أبو البختري القاضي :

و من طريقه أخرجه ابن حبان في المجروحين (٧٥/٣) و من طريقه ابن الجوزي في الموضوعات (٧٩/٢) والتحقيق (٣١/١) ولفظه : قالت عائشة : سخنت لرسول الله صلى الله عليه و سلم ماء في الشمس ، فقال : لا تعودي يا حميراء ، فإنه يورث البياض .

و هب هذا كذاب يضع الحديث .

و أشار ابن عدي إلى روايته كما سيأتي في طريق خالد بن إسماعيل و قال في وهب : هو شرّ من خالد .

٢ ـ و خالد بن إسماعيل المخزومي بـه : لا تفعلي يا حميراء فإنه يورث البرص .

أخرجه ابن عدي (٩١٢/٣) ، والدار قطني في سننه (٣٨/١) ، والبيهقي (٦/١) ، وابن الجوزي في الموضوعات (٧٩/٢) والتحقيق (٣١/١) ، و أبو نعيم في الطب (كما في اللآلي المصنوعة ٥/٢)

و قال ابن عدي : خالد : يضع الحديث على ثقات المسلمين وقال : روى هذا الحديث عن هشام بن عروة مع خالد : وهب بن وهب أبو البختري ، وهو شرّ منه .

وقال الدار قطني : غريب جدا ، و خالد متروك .

و قال ابن عبد الهادي : رواه الدار قطني وابن عدي وغيرهما وهو موضوع .

٣ ـ والهيثم بن عدي : أخرجه الدار قطني في الأفراد و من طريقه ابن الجوزي في الموضوعات (٧٩/٢) والتحقيق (٣٠/١) ===

٥١٤ ـــ روى عن عمر : لاتغتسلوا بالمشمس فإنه يورث البرص قال : وليس بشيئ ، لأن الناس ما زالوا يستعملونه ، ولم يعلم أن أحدا برص ، ولأن ذلك لو صح لم يفرق بين ما قصد بتشميسه ، وما لم يقصد ، والأثر إن صح فلعل عمر بلغه ذلك فنهى عنه . (شرح العمدة ٥٨) (١)

= أخرجه الدار قطنى فى الأفراد ، وقال : تفرد به زكريا عن الشعبى ولم يرو عن غير أيوب .

و قال السيوطى : و زكريا ضعيف و أيوب مجهول (اللآلى المصنوعة ٦/٢)

و راجع لترجمة زكريا فى الميزان (٧٢/٢)

٣ ـ و طريق أحمد بن بحر بن سوادة ، عن عثمان بن مطر ، عن ثابت عن أنس مرفوعا : لا تخللوا بالقصب ، ولا بعود التين ، ولا تغتسلوا بماء مسخن فى الشمس ، فإن ذلك يورث الأكلة .

أخرجه أبوبكر بن المقرئ فى فوائده كما فى الآلى المصنوعة (٦/٢)

٧ ـ و أما حديث ابن عباس : فقال السيوطى فى اللآلى المصنوعة (٦/٢) : وفى مشيخة قاضى المرستان من طريق عمر بن صبح ـ هو كذاب ـ عن مقاتل ، عن الضحاك عن ابن عباس مرفوعاً : من اغتسل بالماء المشمس أصابه وضح ، فلا يلومن إلا نفسه .

(١) أثر عمر هذا : رواه الدار قطنى (٣٩/٢) بسنده عن إسماعيل ابن عياش ، حدثنى صفوان بن عمرو عن حسان بن أزهر أن عمر بن الخطاب قال : لاتغتسلوا بالماء المشمس فإنه يورث البرص .

قال الزيلعى : صفوان حمصى ، ورواية ابن عياش عن الشاميين صحيحة ، وقد تابعه المغيرة بن عبد القدوس ، فرواه عن صفوان به رواه ابن حبان فى كتاب الثقات فى ترجمة حسان بن أزهر

و له طريق آخر عند الشافعى فى (الأم ٣/١) ، عن إبراهيم بن محمد الأسلمى ، أخبرنى صدقة بن عبد الله ، عن أبى الزبير ، عن جابر أن عمر كان يكره الاغتسال بالماء المشمس ، وقال : إنه يورث البرص

= = = والهيثم بن عدى هذا كان يكذب قاله ابن عدى ، وقال النسائى والدارمى : متروك .

٤ ـ و مروان السدى : أخرجه الطبرانى فى الأوسط كما فى اللآلى المصنوعة (٥/٢) ، وقال السيوطى : وهوكذاب .

٥ ـ و له طريق آخر : أخرجه الدار قطنى (٣٨/١) و من طريقه ابن الجوزى فى الموضوعات (٧٩/٢) والتحقيق (٣١/١) بسنده عن عمرو بن محمد الأعثم ، عن فُليح ، عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة قالت : نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم أن يتوضأ بالماء المشمس أو يغتسل به . وقال : إنه يورث البرص .

وقال الدار قطنى : عمر بن محمد الأعثم منكر الحديث ، ولم يروه عن فليح غيره ، فلا يصح عن الزهرى .

و قال ابن حبان : يروى عن الثقات المناكير ، ويضع أيضا فى الحديث لايجوز الاحتجاج به بحال (المجروحين ٧٤/٢)

٦ ـ و أما حديث أنس : فقد روى أيضا من طرق :

١ ـ من طريق سوادة عن أنس .

أخرجه العقيلى (١٧٦/٢) ومن طريقه ابن الجوزى فى الموضوعات (٧٩/٢) والتحقيق (٣١/١)

و قال العقيلى : سوادة عن أنس : مجهول بالنقل حديثه غير محفوظ و قال : وليس فى الماء المشمس شيئ يصح مسندا ، وإنما يُروى فيه شيئ عن عن عمر رضى الله عنه .

و به أعلّه ابن الجوزى .

٢ ـ و من طريق أبى اليسع أيوب بن سليمان عن زكريا بن حكيم ، عن الشعبى ، عن أنس مرفوعا : لا تغتسلوا صبيانكم بالماء الذى يسخن بالشمس فإنه يورث البرص .

١٤ ـ باب ما روى فى دخول الحمام

٥٢٥ ـــ الحديث الذى يروى أن النبى صلى الله عليه وسلم دخل الحمام موضوع باتفاق أهل المعرفة بالحديث . (مجموع الفتاوى ٣٠١/٢١) (١)

٥٢٦ ـــ وسئل عن رجل عامى سئل عن عبور الحمام ؟ و نقل حديثاً عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأسند الحديث إلى كتاب مسلم، هل صح هذا أولا ؟ .

فأجاب : ليس لأحد لا فى كتاب مسلم ، ولا غيره من كتب الحديث ، عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه حرم الحمام، بل الذى فى السنن أنه قال :

= و من طريق الشافعى أخرجه البيهقى (٦/١) . و هذا إسناد ضعيف .

و راجع : نصب الراية (١٠٢/١ ـ ١٠٣) ، والتلخيص الحبير (٢١/١) و تنزيه الشريعة و التعليق المغنى لشمس الحق العظيم آبادى (٣٨/١ ـ ٣٩) والفوائد المجموعة للشوكانى (ص٨) ، وتذكرة الموضوعات للمقدسى (رقم ٤٨٨) والأسرار المرفوعة لملا على القارئ (رقم ١١٨٦ بتحقيق البسيونى) ، ومجمع الزوائد (٢١٤/١) ، والإرواء (رقم ١٨)

(١) أخرجه ابن الجوزى فى الموضوعات (٨٠/٢ ـ ٨١) من حديث أنس قال : دخلت الحمام ، فرأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم جالسا فى الوزن و عليه مئزر ، فهممت أن أكلمه فقال : يا أنس! إنما حرمت دخول الحمام بغير مئزر .

قال ابن الجوزى : هذا حديث موضوع بلا شك و فى روايته جماعة مجهولون ، وما أسمج من وضعه فإن الدخول لا يكون فى الوزن ولم يدخل رسول الله صلى الله عليه و سلم حماماً قط ، ولا كان عندهم حمام و أقره السيوطى فى اللآلى (٦/٢)

وابن عراق (٦٧/٢)

= " ستفتحون أرض العجم، و تجدون فيها بيوتا يقال لها الحمامات ، فمن كان يؤمن بالله واليوم الآخر من ذكور أمتي فلا يدخل الحمام إلّا بمئزر ، ومن كانت تؤمن بالله واليوم الآخر من إناث أمتي فلا تدخل الحمام إلّا مريضة أو نفساء "

و قد تكلم بعضهم في هذا الحديث . (مجموع الفتاوى ٣٤١/٢١ ـ ١٤٢ أو الفتاوى الكبرى ٧٢/١) (١)

---

(١) لفظ الحديث مركب من حديثين :

حديث ابن عمرو بن العاص ، و حديث جابر

أما حديث ابن عمرو ؛ فأخرجه أبو داود في الحمام (رقم ٤٠١١) ، وابن ماجة في الأدب (رقم ٣٧٤٨)من طريق عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الإفريقي، عن عبد الرحمن بن رافع ، عن ابن عمرو قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : تفتح لكم أرض الأعاجم، و ستجدون فيها بيوتا يقال لها الحمامات ، فلا يدخلها الرجال إلّا بالأزر ، وامنعوها النساء إلّا مريضة أو نفساء .

وإسناده ضعيف لضعف الإفريقي، و شيخه ابن رافع .

و أورده الألباني في ضعيف الجامع الصغير (٣٧/٣) و خرّجه في غاية المرام (رقم ١٩٢) .

وأما حديث جابر : فسياقه : من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخل الحمام إلّا بمئزر ، ومن كان يؤمن بالله، واليوم الآخر فلا يدخل حليلته الحمام . أخرجه أحمد (٣٣٩/٣) ، و النسائي (٧٠/١) ، والحاكم (٢٨٨/٤) من طريق أبي الزبير، عن جابر .

و في سنده أبو الزبير وهو مدلس، وقد عنعنه، و مع هذا قال الحاكم: صحيح على شرط مسلم ، و أقره الذهبي .

لكن تابعه طاؤس عند الترمذي (رقم ٢٨٠١)من طريق ليث بن أبي سُليم، عن طاوس، عن جابر به .

و قال : حسن غريب لا نعرفه من حديث طاوس عن جابر إلّا من هذا الوجه . قال محمد بن إسماعيل البخاري : ليث بن أبي سليم صدوق، وربما يهم في الشيء الخ .

١٥ ـ باب التسمية عند الوضوء

٥٢٧ ـــ قال شيخ الإسلام فى مسألة التسمية عند الوضوء :

أ ـــ روى عن يعقوب بن سلمة الليثى ، عن أبيه ، عن أبى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا صلاة لمن لا وضوء له ، ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه . رواه أحمد ، و أبو داود ، وابن ماجة . (١)

= وحسنه الألبانى (غاية المرام ١٩٠ و صحيح الجامع الصغير ٣٤٨/٥)

وأخرجه النسائى عن جابر مختصراً و لفظه : من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخل الحمام إلاّ بمئزر . وصححه الألبانى (صحيح الجامع الصغير ٣٤٨/٥)

(١) حديث أبى هريرة : رواه أحمد (٤١٨/٢) ، وأبو داود فى الطهارة باب فى التسمية على الوضوء (٧٥/١) ، وابن ماجة فى الطهارة ، باب ما جاء فى التسمية فى الوضوء (١٤٠/١) .

و فيه يعقوب بن سلمة ؛ قال الذهبى : شيخ ليس بعمدة (الميزان (٤٥٢/٤) ، وقال الحافظ : مجهول الحال (التقريب)

وأبوه : ليّن الحديث كما فى التقريب ، وقال الذهبى : لايعرف ولا روى عنه سوى ولده يعقوب (الميزان ١٩٤/٢)

وقال البخارى : لا يعرف لسلمة سماع من أبيه ، ولا لأبيه من أبى هريرة (٧٦/٤)

وقال المنذرى فى الحديث : أمثل الأحاديث الواردة إسناداً

وحسنه الألبانى فى الإرواء (٨١)

وله طريق آخر عن أبى هريرة : أخرجه الطبرانى فى الصغير وإسناده حسن (مجمع الزوائد ٢٢٠/١)

ب ـ ج ـــــ وعن سعيد بن زيد ، (١) ،وأبى سعيد (٢) عن النبى صلى الله عليه وسلم مثله رواهما أحمد ، وابن ماجة ،

وقال : قال الخلال : الذى استقرت عليه الروايات أنه لا بأس به يعنى إذا ترك التسمية ، وهى اختيار الخرقى وغيره لأن الأحاديث فيها ليست قوية .

---

(١) وحديث سعيد بن زيد : أخرجه أحمد (٤/٧٠) ، وابن ماجة (١/١٤٠) من طريق أبى ثقال ثمامة بن وائل عن رباح بن عبد الرحمن بن سفيان .

كما رواه الترمذى والبزار والدار قطنى والعقيلى والحاكم .

وقال أبو حاتم و أبو زرعة : الحديث ليس بصحيح ، أبو ثقال ورباح مجهولان .

و قال البخارى فى أبى ثقال : فى حديثه نظر (التهذيب)

وأبو ثقال ترجم له ابن حبان فى الثقات وذكر هذا الحديث وقال : روى عنه عبد الرحمن بن حرملة والدراوردى وأهل المدينة ولكن فى القلب من هذا الحديث لأنه قد اختلف على أبى ثقال فيه (٨/١٥٧ ـ ١٥٨) ، وقال ابن حجر : مقبول (التقريب ١/١٧١)

وأما رباح فمجهول قال ابن القطان : فالحديث ضعيف جدا (التلخيص الحبير ١/٧٤)

(٢) و حديث أبى سعيد الخدرى : أخرجه أحمد (٣/٤١) ، وابن ماجة (١/١٣٩ ـ ١٤٠) من طريق كثير بن زيد ، عن ربيح بن عبد الرحمن .

ورواه الدارمى والترمذى فى العلل ، وابن عدى و ابن السكن والبزار والدار قطنى والحاكم والبيهقى .

قال الحافظ بعد أن عزاه للمذكورين : وأما حال كثير بن زيد فقال ابن معين : ليس بالقوي ، وقال أبو زرعة : صدوق فيه لين ، وقال أبو حاتم: صالح الحديث ليس بالقوي يكتب حديثه .

وربيح قال أبو حاتم : شيخ

وقال أحمد : ليس يثبت فيها حديث ، ولا أعلم فيها حديثا له إسناد جيد . (١)

وقال الحسن بن محمد : ضعف أبو عبد الله الحديث في التسمية .

وقال : أقوى شيء فيه حديث كثير عن ربيح ، يعني حديث أبي سعيد ، ثم ذكر ربيحا أي من هو ، ومن أبو ثقال يعني الذي يروي حديث سعيد بن زيد. (٢)

وقال البخاري في حديث أبي هريرة : لا يعرف لسلمة سماع من أبي هريرة ، ولا ليعقوب سماع من أبيه .

ولو صحت حملت على الذكر بالقلب وهو النية ، كذلك قال ربيعة أو على تاكيد الاستحباب .

قال : والرواية الأخرى أنها واجبة اختارها أبو بكر ، والقاضي وأصحابه و كثير من أصحابنا بل أكثرهم لما ذكرنا من الأحاديث .

قال أبو إسحاق الجورجاني : قال ابن أبي شيبة : ثبت لنا عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : لا وضوء لمن لم يسم .

و تضعيف أحمد لها محمول على أحد الوجهين :

إما أنها لا تثبت عنده مرفوعا لعدم علمه بحال الراوي ، ثم علمه فبنى عليها مذهبه برواية الوجوب . ولهذا أشار إلى أنه لا يعرف ربيحا ولا أبا ثقال .

=== وقال الترمذي عن البخاري : منكر الحديث

و قال أحمد : ليس بالمعروف .

و قال المروذي لم يصححه أحمد (التلخيص الحبير ١/٧٣)

وراجع : نصب الراية (١/ ٤)

(١) انظر مسائل الإمام أحمد رواية عبدالله (٢٥) و رواية أبي داود (٦) و رواية ابن هانئ (١/٣) والترمذي (١/٣٨)

(٢) و قول أحمد هذا انظر في الحاكم (١/١٤٧) ، والبيهقي (١/٤٣) .

و هكذا تجيء عنه كثيراً الإشارة إلى أنه لم يثبت عنده أحاديث، ثم تثبت عنده فيعمل بها ، ولا ينعكس هذا بأن يقال : ثبت عنده ، ثم زال ثبوتها ، فان النفى سابق على الإثبات.

و أما أنه أشار إلى أنه لم يثبت على طريقة تصحيح المحدثين ، فإن الأحاديث تنقسم إلى :

صحيح ، وحسن ، وضعيف

و أشار إلى أنه ليس بثابت ، أى ليس من جنس الصحيح الذى رواه الحافظ الثقة عن مثله ، و ذلك لاينفى أن يكون حسناً و هو حجة ، و من تأمل الحافظ الإمام علم أنه لم يوهن الحديث ، و إنما بيّن مرتبته فى الجملة أنه دون الأحاديث الصحيحة الثابتة ، و كذلك قال فى موضع آخر : أحسنها حديث أبى سعيد ، ولولم يكن فيها حسن لم يقل فيها أحسنها ، و هذا معنى احتجاج أحمد بالحديث الضعيف ، وقوله : ربما أخذنا بالحديث الضعيف وغير ذلك من كلامه يعنى به الحسن .

فأما ما رواه متهم ، أو مغفل فليس بحجة أصلا ، ويبين ذلك وجوه :

أحدها أن البخارى أشار فى حديث أبى هريرة إلى أنه لا يعرف السماع فى رجاله ، و هذا غير واجب فى العمل ، بل العنعنة مع إمكان اللقاء مالم يعلم أن الراوى مدلس ،

و ثانيها : أنه قد تعددت طرقه ، وكثرت مخارجه ، وهذا مما يشد بعضه بعضا ، و يغلب على الظن أن له أصلاً .

د ـــــ و روى أيضا مرسلاً رواه سعيد عن مكحول عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال : إذا تطهر الرجل ، وذكر اسم الله طهر جسده كله ، وإذا لم يذكر اسم الله لم يطهر منه إلا مكان الوضوء .

هـ ـــــ و قال : و روى الدراوردى ، ثنا محمد بن أبى حميد ، عن عمر بن يزيد أن رجلا توضأ ، ثم جاء فسلم على النبى صلى الله عليه وسلم ، فكأن النبى صلى الله عليه وسلم أعرض عنه ، و قال له : تطهر ، فرجع ، فتوضأ

ثم اجتهد فجاء فسلم ، فأعرض عنه ، وقال : ارجع فتطهر ، فلقي الرجل عليا فأخبره بذلك ، فقال له عليّ : هل سميت الله حين وضعت يدك في وضوءك؟ فقال : لا ، والله ، فقال ارجع ، فسم الله في وضوءك ، فرجع فسمى الله على وضوئه ، ثم رجع إلى النبي صلى الله عليه و سلم ، فسلم عليه ، فرد عليه ، و أقبل عليه بوجهه ، ثم قال : إذا وضع أحدكم طهوره فليسم الله .

رواه الجوزجاني عن نعيم بن حماد عنه . (١)

و ثالثها : أن تضعيفه إما من جهة إرسال ، أو جهل راو ، وهذا غير قادح على إحدى الروايتين ، وعلى الأخرى و هي قول من لا يحتج بالمرسل نقول : إذا عمل به جماهير أهل العلم ، و أرسله من أخذ العلم عن غير رجال المرسل الأول ، أو روى مثله عن الصحابة ، أو وافقه ظاهر القرآن فهو حجة .

و هذا الحديث قد اعتضد بأكثر من ذلك ، فإن عامة أهل العلم عملوا به في شرع التسمية في الوضوء ، و لو لا هذا الحديث لم يكن لذلك أصل ، و إنما اختلفوا في صفة شرعها هل هو إيجاب أو ندب ، وروى من وجوه متباينة مسنداً ومرسلاً ، و لعلك تجد في كثير من المسائل ليس معهم أحاديث مثل هذه .

---

(١) في سنده محمد بن أبي حميد ضعيف (كما في التقريب) و عبد العزيز بن محمد الدراوردي : يحدث من كتب غيره فيخطيء ، وفيه انقطاع (انظر التحقيق ٧٣ ـ ٧٤)

والحديث أخرجه أيضاً الدار قطني (٧٣/١ ـ ٧٥) من حديث ابن عمر ، وابن مسعود ، و أبي هريرة مرفوعاً ، وكلها ضعيفة ، كما رواها البيهقي (٤٤/١ ـ ٤٥) وضعفها كلها و راجع : التلخيص الحبير (٧٦/١) والتحقيق (٧٣)

وتقدم أن الألباني حسّنه من حديث أبي هريرة ، وهو صحيح لشواهده و قد قواه المنذري وابن حجر ، و حسنه ابن الصلاح وابن كثير . وراجع : الإرواء (٨١)

ورابعها: أن الإمام أحمد قال : أحسنها يعنى أحاديث هذا الباب حديث أبى سعيد ، وكذلك قال إسحاق ابن راهويه، وقد سئل : أى حديث أصح فى التسمية ؟ فذكر حديث أبى سعيد ،

وقال البخارى : أحسن حديث فى هذا الباب حديث سعيد بن زيد وهذه العبارة و إن كانوا إنما يقصدون بها بيان أن الأثر أقوى شيء فى هذا الباب ، فلولا أن أسانيدها متقاربة لما قالوا ذلك . (شرح العمدة ١٧١ ـ ١٨٠)

١٦ ـ باب ما جاء في المضمضة في الوضوء

٥٢٨ ـ إذا توضأت فمضمض

أ ـ قال : روى أبو داود عن لقيط بن صبرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : فذكره . (١)

ب ـ و عن حماد بن سلمة ، عن عمار بن أبي عمار ، عن أبي هريرة قال : أمر رسول الله صلى الله عليه و سلم بالمضمضة والاستنشاق .

ج ـ و عن سليمان بن موسى الزهري ، عن عروة ، عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : المضمضة والاستنشاق من الوضوء الذي لا بد منه رواهما الدار قطني .

قال : وقد روى هذين الحديثين مسندين ومرسلين

والمرسل إذا أرسل من جهة أخرى ، أو عضده ظاهر القرآن ، أو السنة صار حجةً وفاقاً ، وهو كذلك . (شرح العمدة ١٨٨ ـ ١٨٩) (١)

---

(١) الحديث رواه أبو داود في الطهارة ، باب الاستنشاق (١٠٠/١) وصحح الحافظ ابن حجر إسناده في الفتح (٢٦٢/١) ، وحسنه ابن مفلح في المبدع (١٢٢/١)

و حديث أبي هريرة : أخرجه الدار قطني (١١٦/١) ، والبيهقي (٥٢/١) من طريق هدبة بن خالد ، و داود بن المحبر ، عن حماد به .

وقال الدار قطني : لم يسنده عن حماد غير هذين (يعني هدبة بن خالد و داود بن المحبر)، و غيرهما يرويه عن عمار عن النبي صلى الله عليه وسلم ، ولا يذكر أبا هريرة .

و قال ابن الجوزي في التحقيق (٧٦) : والجواب أن هدبة ثقة ، و أخرج عنه في الصحيحين ، فإذا رفعه كان رفعه زيادة على قول من وقفه ، و والزيادة من الثقة مقبولة ، ومن وقفه لم يحفظ ما حفظه الرفع .

وقال ابن مفلح : إسناده جيد (المبدع) =

١٧ ـ باب الوضوء مرة مرة

٥٢٩ ـ قال : الحديث الذى رواه ابن ماجة وغيره أنه توضأ مرة مرة ، و مرتين مرتين ، وثلاثا ، وقال : هذا وضوئى، وضوء الأنبياء قبلى .

حديث ضعيف عند أهل العلم بالحديث لايجوز الاحتجاج بمثله .

(مجموع الفتاوى ١٦٨/٢٣) (١)

= = وحديث عائشة : أخرجه الدار قطنى (٨٤/١) ، والبيهقى (٥٢/١)

وقال الدار قطنى : تفرد به عصام عن ابن المبارك ، وَهِمَ فيه ، والصوب عن ابن جريج ، عن سليمان بن موسى مرسلاً عن النبى صى الله عليه و سلم : من توضأ فليمضمض ويستنشق .

وأحسب عصاماً حدث به من حفظه ، فاختلط عليه ، فاشتبه بإسناد حديث ابن جريج ، عن سليمان الزهرى ، عن عروة ، عائشة ، عن النبى صلى الله عليه و سلم قال : أيما امرأة نكحت بغير إذن وليّها ، فنكاحها باطل . والله أعلم انتهى .

وعصام هذا هو ابن يوسف البلخى ، قال ابن عدى : روى أحاديث لايتابع عليها . (الميزان ٦٧/٣ واللسان ١٦٨/٤)

(١) أخرجه الطيالسى (منحة المعبود رقم ١٨١) ، وابن ماجة فى الطهارة ، باب ما جاء فى الوضوء مرة و مرتين و ثلاثا (١٤٥/١ رقم ٤١٩) ، والدار قطنى (٦٥/١) ، والبيهقى (٨٠/١) .....

..... من طريق زيد العمى ، عن معاوية بن قرة ، عن ابن عمر قال : توضأ رسول الله صلى الله عليه و سلم واحدة واحدة ، فقال : هذا وضوء من لا يقبل الله منه صلاة إلاّ به ، ثم توضأ ثنتين ثنتين ، فقال : هذا وضوء القدر من الوضوء ، وتوضأ ثلاثا ثلاثا ، وقال : هذا أسبغ الوضوء ، و هو وضوئي ، وضوء خليل الله إبراهيم ، و من توضأ هكذا ثم قال عند فراغه : أشهد أن لا إله إلا الله ، وأشهد أن محمداً عبده و رسوله ، فتح له ثمانية أبواب الجنة يدخل من أيّها شاء .

= وفي سنده : زيد العمي : ضعيف (التقريب) وابنه : عبد الرحيم متروك ، قال ابن حجر : كذبه ابن معين (التقريب ٥٠٤/١) ومعاوية بن قرة لم يلق ابن عمر .

والحديث أورده ابن أبي حاتم في العلل وقال : عبد الرحيم بن زيد متروك الحديث ، وزيد العمي ضعيف الحديث ، ولا يصح هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم ، سئل أبو زرعة عن هذا الحديث فقال : هو عندي واه و معاوية بن قرة لم يلحق ابن عمر (علل الحديث ٤٥/١)

وقال الحاكم : معاوية بن قرة لم يلحق ابن عمر .

وقال الزيلعي : غريب بجميع هذه الألفاظ ، ونقل عن البيهقي أنه قال في المعرفة : وقد روي هذا الحديث من أوجه كلها ضعيف جدا ، (٢٨/١)

وقال البوصيري في مصباح الزجاجة (رقم ١٧١) : هذا إسناد فيه زيد العمي و هو ضعيف ، وابنه عبد الرحيم متروك بل كذاب ، ومعاوية بن قرة لم يلق ابن عمر .

و أورده الألباني في ضعيف الجامع ، وقال : ضعيف جداً (٣٧/٦)

و له طريق آخر : فرواه أحمد (٩٨/٢) من طريق أبي إسرائيل ، عن زيد العمي ، عن نافع عنه ، وأبو إسرائيل الملائي وزيد العمي ضعيفان .

وله طريق آخر عن أبي بن كعب أن رسول الله صلى الله عليه و سلم دعا بماء ، فتوضأ مرة مرة ، ثم قال : هذا وظيفة الوضوء ـ أو قال ـ وضوء من لم يتوضأه لم يقبل الله له صلاة ، ثم توضأ مرتين مرتين ثم قال : هذا وضوء من توضأه أعطاه الله كفلين من الأجر ثم توضأ ثلاثا فقال : هذا وضوئي و وضوء المرسلين قبلي .

أخرجه ابن ماجة (رقم ٤٢٠) ، والدار قطني (٨١/١) من طريق عبد الله بن عرادة الشيباني ، عن زيد بن الحواري عن معاوية بن قرة ، عن عبيد ابن عمير ، عن أبي بن كعب به

و عبد الله عرادة ضعيف (التقريب ٤٣٣/١)

١٨ ـ باب ما روى فى مسح الرأس ثلاثا

٥٣٠ ـ ذكر رواية فى المذهب و هى استحباب مسح الرأس ثلاثاً أيضاً لما روى مسلم عن عثمان أن النبى صلى الله عليه وسلم توضأ ثلاثا ثلاثاً .

وقال : وروى أبو داود فى سننه أن عثمان حين حكى وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم مسح رأسه ثلاثا .

قال : ولكن الصحيح فى حديث عثمان أنه مسح رأسه مرة واحدة ، وكذلك قال أبو داود و غيره . (شرح العمدة ٢١٠) (١)

١٩ ـ باب ما روى فى المسح على العنق فى الوضوء

٥٣١ ـ قال : لم يصح عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه مسح على عنقه فى الوضوء (٢)

= و كذا زيد بن الحوارى كما تقدم وبهما أعله البوصيرى (رقم ١٧٢) و حديث ابن عمر تكلم عليه الشيخ أحمد شاكر فى المسند (رقم ٥٣٣٥) و ضعّفه بسبب أبى إسرائيل الملائى .

ثم قال : للحديث طرق أخرى كلها ضعيفة .

و راجع أيضا : نصب الراية (١/ ٢٧ ـ ٢٨) ، والتلخيص (٨٢/١)

(١) قال أبو داود : أحاديث عثمان رضى الله عنه الصحاح كلها تدل على مسح الرأس أنه مرة ، فإنهم ذكروا الوضوء ثلاثاً ، وقالوا فيها : ومسح رأسه ، ولم يذكروا عددا كما ذكروا غيره . (٨٠/١)

(٢) قال النووي : ذهب كثيرون من أصحابنا إلى أنها لا تمسح لأنه لم يثبت فيها شيئ أصلا (روضة الطالبين ٦١/١)

و قال ابن القيم : ولم يصح عنه فى مسح العنق حديث البتة (زاد المعاد ١٩٥/١) وقال فى المنار المنيف : حديث مسح الرقبة فى الوضوء باطل (١٢٠) وعنه فى الأسرار المرفوعة (٤٧٦) ، و قال النووي فى المجموع : مسح الرقبة أمان من الغل موضوع ، و ذكره السيوطى فى ذيل الموضوعات (٤٠٣) .

وحديث مسح الرقبة أمان من الغل خرّجه الألبانى فى الضعيفة (برقم ٦٩) وقال : موضوع ، و راجع [illegible] (١٧)

وذكر فيه أقوال العلماء ، وذكر حديث موسى بن طلحة من قوله ، وفيه المسعودى وهو مختلط .

و حديث آخر من رواية فليح بن سليمان ، عن نافع ، عن ابن عمر مرفوعا : من توضأ و مسح بيديه على عنقه وقى الغل يوم القيامة =

بل ولا روى عنه ذلك في حديث صحيح ، بل الأحاديث الصحيحة التي فيها صفة وضوء النبي صلى الله عليه و سلم لم يكن يمسح على عنقه ، ولهذا لم يستحب ذلك جمهور العلماء كمالك والشافعي ، و أحمد في ظاهر مذهبهم ، ومن استحبه فاعتمد فيه على أثر يروى عن أبي هريرة رضي الله عنه أو حديث يضعف نقله : أنه مسح رأسه حتى بلغ القذال ، ومثل ذلك لايصلح عمدة ، ولا يعارض ما دلت عليه الأحاديث ، ومن ترك مسح العنق فوضوءه صحيح باتفاق العلماء . (مجموع الفتاوى ٢١/١٢٧ ـ ١٢٨ أو الفتاوى الكبرى ١/٥٦ و ٢/٢٢١)

وهذا اللفظ مروى في حديث طلحة بن مصرف عن أبيه عن جده وهو ما أورده في شرح العمدة فقال : ويستحب مسح العنق في إحدى الروايتين لما روى الإمام أحمد في المسند عن طلحة بن مصرف ، عن أبيه عن جده أنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم يمسح رأسه حتى بلغ القذال وما يليه من مقدم العنق . (١)

= وتكلم عليه فانظره هناك .

قلت : وقال الذهبي في ترجمة مسلم بن زياد الحنفي ، عن فليح أتى بخبر كذب في مسح الرقبة (الميزان ٤/١٠٣)وأقره الحافظ في اللسان (٦/٢٩)

وخرج حديثا آخر من أخبار أصبهان (٢/١١٥) عن ابن عمر وتكلم عليه وحكم بأنه موضوع (رقم ٦٩ و ٧٤٤)

وراجع : التلخيص الحبير (١/٩٢ ـ ٩٣)

(١) أخرجه أحمد (٣/٤٨١) و أبو داود (١/٩٢)

وقال النووي : حديث ضعيف بالاتفاق (المجموع ١/٤٥٠)

وقال أبو داود : وسمعت أحمد يقول : إن ابن عيينة زعموا أنه كان ينكره ويقول : أيش هذا طلحة عن أبيه عن جده وفيه ليث بن أبي سليم وهو ضعيف ، ومصرف مجهول ، والاختلاف في صحبة والد مصرف .

(التلخيص الحبير ١/٩٢)

وضعفه أيضا ابن حجر والألباني في الضعيفة (١/٩٩)

هذا ، وقال الشوكاني بعد أن أورد جملة من الأخبار في هذا الباب : وبجميع هذا تعلم أن قول النووي : مسح الرقبة بدعة ، وأن حديثه موضوع مجازفة (نيل الأوطار ١/١٩٣)

قال : وحكى الإمام أحمد عن أبي هريرة أنه مسح ، وقال : هو موضع الغل (١)

والثانية : لايستحب وهو أظهر، لأن الذين وصفوا وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يذكروه ، ولو كان مسنوناً لتكرر منه، فنقلوه، ولأنه ليس من الرأس حقيقةً ، ولاحكماً ،

والحديث قد طعن فيه سفيان بن عيينة ، وأحمد ، وغيرهما ولعله قدفعل ذلك مرة لغرض ، إذ لو داوم عليه لنقله مثل عثمان، و عليّ (شرح العمدة ٢١١ ـ ٢١٢)

٢٠ ـ باب ما جاء في غسل القدمين

٥٣٢ ـــ قال: غسل القدمين في الوضوء منقول عن النبي صلى الله عليه وسلم نقلاً متواتراً ،

هنقول عمله بذلك و أمره به

كقوله في الحديث الصحيح من وجوه متعددة : كحديث أبي هريرة ، وعبد الله بن عمر، وعائشة : "ويل للأعقاب من النار"، وفي بعض ألفاظه : ويل للأعقاب وبطون الأقدام من النار. (مجموع الفتاوى ١٢٨/٢١) (٢)

== قلت : ولما علمنا أنه لا يصح في الباب ما يستدل به على مشروعية مسح الرقبة في الوضوء ، فقول النووي: إنه بدعة هو القول الحق ، أما كون الحديث من الناحية الصناعية موضوعاً أو ضعيفا فلا شك أن بعض الأحاديث فيها من قبيل الموضوعات، والأخرى ضعيفة ، ثم هي مخالفة لهدى النبي صلى الله عليه وسلم الصحيح الثابت عنه، وهدى الصحابة والتابعين .

هذا ، وقد حقق اللكنوي القول في رسالة أسماها تحفة الطلبة في تحقيق مسح الرقبة، و ذهب أنه حديث ضعيف لا موضوع .

(١) قال عبد الله بن أحمد : رأيت أبي يخلل أصابع رجليه في الوضوء ، ورأيته إذا مسح برأسه و أذنيه مسح قفاه . (مسائل الإمام أحمد ص ٢٦)

وقال ابن قدامة في المغني : وهّن الخلال هذه الرواية وقال : و هي وهم .

وقال المروذي : رأيت أبا عبد الله مسح رأسه، ولم أره يمسح على عنقه ، فقلت له : أتمسح على عنقك؟ قال : إنه لم يرو عن النبي صلى الله عليه وسلم . فقلت: أليس قد روي عن أبي هريرة قال : هو موضع الغل ==

= = قال : نعم ، ولكن هكذا يمسح النبى صلى الله عليه وسلم لم يفعله (المغنى ١٨٧/١)

(٢) ذكر الكتانى فى صفة وضوء النبى صلى الله عليه وسلم عن اثنين وعشرين صحابياً نقلوها عن النبى صلى الله عليه وسلم(٣٩ ـ ٤٠) و قال : أحاديث غسل الرجلين فى الوضوء أطبق من حكى وضوءه عليه الصلاة والسلام، وهم عمن تقدم ذكره فى صفة وضوئه ، ويزاد عليهم ثم ذكر (١٢) صحابيا ، وذكر تواتره عن الكمال بن الهمام ، و أبى إسحاق الشيرازى، وابن الجوزى (نظم المتناثر ٤١ ـ ٤٢)

١ ـ و حديث : ويل للأعقاب من النار ، أخرجه البخارى فى العلم (٢٣/١-٢٥) ، ومسلم فى الطهارة(١٤٨/١) ، وابن ماجة فى الوضوء(رقم ٥٢١) من حديث عبد الله بن عمر مرفوعاً : أسبغوا الوضوء، ويل للأعقاب من النار

٢ ـ و أخرجه أحمد (٢٢٨/٢) ، والبخارى فى الوضوء (٢٦٧/١) ، ومسلم فى الطهارة (٢١٤/١) ، والترمذى (٥٨/١) ، و ابن ماجة (١٥٤/١) من حديث أبى هريرة .

٣ ـ و أخرجه مسلم من حديث عائشة : أسبغوا الوضوء ويل للأعقاب من النار (٢١٣/١) .

٤ ـ وأخرجه أحمد (٣٦٩/٣) ، والحاكم من حديث عبد الله بن الحارث مرفوعاً : ويل للأعقاب و بطون الأقدام من النار

وصححه الألبانى (صحيح الجامع الصغير ١١٢/٦)

٥ ـ وأخرجه أحمد (٣٩٠/٣) من حديث جابر : ويل للعقب من النار

٦ ـ وأخرجه مسلم من حديث أبى هريرة (٢١٥/١)، وأحمد (٤٧١/٢) والبخارى ومسلم من حديث عائشة ، وابن ماجة (٤٥٤) من حديث جابر مرفوعاً بلفظ : ويل للعراقيب من النار .

وحديث ويل للأعقاب من النار :

أورده السيوطى فى قطف الأزهار عن تسعة من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم : و هم ابن عمرو ، وأبو هريرة ، وعائشة ، وجابر ، وعبد الله بن الحارث بن جزء ، وأبو أمامة ، و أخوه ، و أبو ذر(رقم ١٦)

٢١ ـ باب ما روي في فضل من قدم إبريقا لمتوضيء

٥٣٣ ـ من قدم إبريقا لمتوضيء ، فكأنما قدم جوادا مسرجا ملجوما يقاتل عليه في سبيل الله .

قال : هذا ليس من كلام النبي صلى الله عليه وسلم ، ولا يعرف في شيء من كتب المسلمين المعروفة . (أحاديث القصاص رقم ٥٥ ومجموع الفتاوى ٣٨٣/١٨) (١)

٢٢ ـ باب ما روي في التوضيء بالنبيذ

٥٣٤ ـ روى ابن مسعود : قال : كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم ليلة لقي الجن فقال : أمعك ماء ؟ قلت : لا ، قال : فما في هذه الإداوة ؟ قلت : نبيذ ، قال : أرينها ، تمرة طيبة ، وماء طهور . فتوضأ ثم صلى. رواه الإمام أحمد، وابن ماجة، و أبو داود، والترمذي (٢)

= = ونقل عنه الكتاني و زاد إلى (١٣) نفسا كما صرح أيضا عبد الرؤف المناوي بتواتره نقلا عن السيوطي .

و قال ابن كثير في تفسير سورة المائدة آية (٦) :

وقد تقدم في حديث أميري المومنين عثمان و علي ، وابن عباس، و معاوية، و عبد الله بن زيد بن عاصم ، والمقداد بن معد يكرب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم غسل الرجلين في وضوءه ، إما مرة ، وإما مرتين، أو ثلاثا على اختلاف رواياتهم . ثم ساق أحاديث ويل للأعقاب من النار عن هولاء المذكورين عند السيوطي إلا أبا ذر ، وجعل بدله عن معيقيب . ثم ساق أحاديث أخرى في الباب (٥٠/٣ ـ ٥٢)

(١) وعنه أورده السيوطي في ذيل الموضوعات (٢٠٣)

وكذا مرعي الكرمي في الفوائد الموضوعة (١٥٧) ، وابن عراق في تنزيه الشريعة (٧٥/٢) ، والفتني في تذكرة الموضوعات (٣١) ، والقاري في الأسرار المرفوعة (٣٥٤) ، والعجلوني في كشف الخفا (٢٧٠/٢) ، و الشوكاني في الفوائد المجموعة (١٢) وهولاء الأربعة نقلوا عن السيوطي .

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٤٩/١ ، ٤٥٠ ، ٤٥٥ ، ٤٥٨) ،

وهذا الحديث قد ضعفه جماعة من الحفاظ ، ثم إن صح فلعله كان ماء قد طرح فيه تمرات تزيل ملوحته بدليل قوله : تمرة طيبة وماء طهور .

ثم هو منسوخ بآية المائدة التى فرض فيها التيمم عند عدم الماء فإن قصة الجن كانت بمكة فى أول الإسلام . (شرح العمدة ٣٢)

٢٣ ـــ باب ما روى فى نواقض الوضوء

٥٣٥ ـــ وحديث : الوضوء مما خرج ، ولا مما دخل .

ذكره مثالاً لما يرويه الفقهاء من الأحاديث الضعيفة والموضوعة (منهاج السنة ٤/١٥) (١)

= = وابن ماجة فى الطهارة ، باب الوضوء بالنبيذ (١/١٣٥) ، وأبو داود فى الطهارة ، باب الوضوء بالنبيذ (١/٣٢) ، والترمذى فى الطهارة (١/١٩٠ ـ ١٩١) وقال : إنما روى هذا الحديث عن أبى زيد ، عن عبد الله ، عن النبى صلى الله عليه وسلم وأبو زيد رجل مجهول عند أهل الحديث لانعرف له رواية غير هذا الحديث .

والحديث ذكره ابن طاهر فى موضوعاته (١٧ ـ ١٨) وابن الجوزى فى العلل (١/٣٥٧) ، والذهبى فى مختصر العلل (ص ٥٢٥) وقالا : أبو فزارة عن أبى زيد مجهولان .

وقال أبو زرعة و أبو حاتم : هذا الحديث ليس بقوي . وقال ابن عبد البر فى الاستيعاب : هذا حديث لا أصل له .

و راجع للتفصيل نصب الراية (١/١٣٧ ـ ١٤٨) والمجموع للنووى (١/١٤١ ـ ١٤٢) ، والأباطيل (١/٣٣١) .

(١) و قال ابن عبد الهادى : رواه الدار قطنى ، والصواب وقفه (رسالة فى أحاديث ضعيفة و موضوعة) :

والحديث أخرجه ابن عدى (٦/٢٠٤٢ ترجمة الفضل بن مختار) ، والدارقطنى (١/١٥١) ، والبيهقى (١/١١٦) من طريق الفضل بن المختار ، نا ابن أبى ذئب ، عن شعبة مولى ابن عباس ، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : الوضوء مما يخرج ، وليس مما يدخل .

و إسناده ضعيف جداً فيه الفضل بن المختار و هو ضعيف جداً ، وفيه شعبة مولى ابن عباس وهو ضعيف ، وفيه علة أخرى وهى أنه موقوف

٢٤ ـ باب الوضوء من لحوم الإبل

٥٣٦ ـ حديث الوضوء من لحوم الإبل

قال : ثبت ذلك في السنن من حديث البراء بن عازب (١) قال أحمد : فيه حديثان صحيحان : حديث البراء وحديث جابر بن سمرة (٢)

وله شواهد من وجوه أخر .

ثم ذكر حديث عبد الله بن عمر عند ابن ماجة ، وقال : وروى ذلك من غير وجه ، وقال : وهذا باتفاق أهل المعرفة بالحديث أصح وأبعد عن المعارض من أحاديث مسّ الذكر ، و أحاديث القهقهة ،

ثم تكلم على نسخ أحاديث الوضوء مما مست النار . (مجموع الفتاوى ٢٦١/٢١ أو الفتاوى الكبرى ٦٧/١)

٢٥ ـ باب ما روى في الوضوء من القيء

٥٣٧ ـ إن النبي صلى الله عليه وسلم قاء مرة ، فغسل فمه ، وقال : هكذا الوضوء من القيء

سئل عن الحديث فقال : ما سمعت بهذا الحديث (مجموع الفتاوى ٢٢٧/٢١ أو الفتاوى الكبرى ٦٦/١) (٣)

= وقال ابن عدى : الأصل في هذا الحديث أنه موقوف .

وقال البيهقي : لايثبت مرفوعا

و رواه سعيد بن منصور موقوفاً من طريق الأعمش عن أبي ظبيان عنه .

ورواه الطبراني من حديث أبي أمامة ، وإسناده أضعف من الأول ، ومن حديث ابن مسعود موقوفاً

راجع : التلخيص الحبير (١١٧/١) ، والتعليق المغني للعظيم آبادى

والحديث خرّجه الألباني في الضعيفة (رقم ٩٥٩) وقال : منكر ، وذكر بعض شواهده ، و هي ضعيفة (رقم ٩٦٠ ـ ٩٦١)

(١) حديث البراء بن عازب : توضؤا من لحوم الإبل ، ولا تتوضؤا من لحوم الغنم ، وصلوا في مرابض الغنم ، ولا تصلوا في مبارك الإبل .

أخرجه أحمد (٢٨٠/٤) ، وأبو داود (١/ ١٢٨ رقم ١٨٤) ، والترمذي في الطهارة (رقم ٨١)

٢٦ ـ باب الوضوء من النوم

٥٣٨ ـ العين وكاء السه ، فإذا نامت العينان استطلق الوكاء .

قال : قد روى فى السنن من حديث عليّ بن أبى طالب ، ومعاوية رضى الله عنهما . (١)

= = وابن ماجة : الطهارة (رقم ٤٩٤)

وابن حبان (الإحسان ٣٢٥/٢) ، وابن الجارود (٢٢٦) ، وابن خزيمة (رقم ٣٢)

(٢) وحديث جابر بن سمرة :

أخرجه أحمد (٩٣/٥ ، ١٠٠) ، ومسلم فى الحيض (رقم ٩٧) ، وابن ماجة (١٦٦/١) ، وابن حبان كما فى الإحسان (٣٢٤/٢) ، وابن خزيمة (رقم ٣١) وابن الجارود (٢٥)

وقال ابن خزيمة فى الحديثين : لم نر خلافاً بين علماء أهل الحديث أن هذا الخبر صحيح من جهة النقل لعدالة ناقليه .

وصححهما الألبانى (الإروا ١١٨ ، وصحيح الجامع الصغير ٥٦/١)

وأما حديث ابن عمر : فقد أخرجه ابن ماجة (١٦٦/١ رقم ٤٦٧)

و ذكر ابن أبى حاتم عن أبيه : أنه منكر ، وأن له أصلا من هذا الوجه عن ابن عمر لكنه موقوف . العلل (٢٨/١) وراجع التلخيص ١١٦/١)

وقال البيهقى : حكى بعض أصحابنا عن الشافعى قال : إن صح الحديث فى لحوم الإبل ، قلتُ به ، قال البيهقى : قد صح فيه حديثان حديث جابر بن سمرة ، وحديث البراء ، قاله أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه . قلت : وقول ابن راهويه ذكره الترمذي (١٤٩/١) .

و أخرجه أحمد (٣٥٢/٤) عن عفان ثنا حماد بن سلمة ، أنبانا الحجاج بن أرطاة ، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبى ليلى ، عن أبيه عن أسيد بن حضير مرفوعاً : توضؤا من لحوم الإبل ولا توضأوا من لحوم الغنم ، و صلوا فى مرابض الغنم ، ولا تصلوا فى مبارك الإبل .

(٣) ورد فى نصب الراية :

و روى عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قاء ، فلم يتوضأ

قال الزيلعى : غريب جداً . (٣٧/١)

و قال ابن حجر فى الدراية : لم أجده (١١)

(١) حديث عليّ أخرجه أحمد (١١١/١) و أبو داود فى الطهارة

وقد ضعفه غير واحد ، وبتقدير صحته : فإنما فيه : إذا نامت العينان استطلق الوكاء ، وهذا يفهم منه : أن النوم المعتاد هو الذى يستطلق منه الوكاء ، ثم نفس الاستطلاق لاينقض ، وإنما ينقض ما يخرج مع الاستطلاق ، وقد يسترخى الإنسان حتى ينطلق الوكاء ولا ينتقض وضوءه

(مجموع الفتاوى ٢١/٣٩٤ ـ ٣٩٥)

= باب الوضوء من النوم (١/١٤٠) ، وابن ماجة فى الطهارة (١/١٦١) ، وابن عدى (٧/٢٥٥١) ، والدار قطنى (١/١٦١) ، والحاكم فى معرفة علوم الحديث والبيهقى (١/١١٨) من طرق عن بقية بن الوليد ، عن الوضين بن عطاء ، عن محفوظ بن علقمة ، عن عبد الرحمن بن عائذ ، عن علي بن أبى طالب

وأعل الحديث ببقية بن الوليد وهو مدلس وقد عنعن إلا أنه قد صرح بالتحديث فى رواية لأحمد فزالت شبهة التدليس .

و بأن فيه الوضين ، لكن وثقه أحمد بن حنبل و ابن معين وابن حبان وغيرهم وقال الحافظ : صدوق سيء الحفظ (التقريب ٢/٣٣١) فهو حسن فى الشواهد ، وقال ابن عدى : ما أرى بأحاديثه بأسا ، و وثقه رحيم .

و محفوظ بن علقمة صدوق ، وهكذا عبد الرحمن بن عائذ ثقة ، من الثالثة ، و ذكره البخارى فى الصحابة ، والصواب أنه تابعى و جزم بأنه سمع من عمرو غضيف راجع : التاريخ الكبير (ج ٣ ق ١/٣٢٤) والتهذيب (٦/٢٠٣) والإصابة (٣/١٥١) .

قال أبو زرعة : لم يدرك معاذا وقال : ابن عائذ عن علي مرسل (العلل ١/٤٧ والمراسيل ١٢٤)

وزاد ابن أبى حاتم أنه سأل أباه و أبا زرعة عن هذا الحديث فقالا : ليس بقوى .

وقال الساجى : فى الوضين : عنده حديث واحد منكر ....

وقال : رأيت أبا داود أدخل هذا الحديث فى كتاب السنن ، ولا أراه ذكره فيه إلا وهو عنده صحيح

انظر : الميزان (٣٣٤/٤) والتهذيب (١٢٠/١١)

وقال ابن الملقن : فى إسناده مقال لكن ذكره ابن السكن فى سننه الصحاح المأثورة (تحفة المحتاج الى أدلة المنهاج رقم ٢٢) .

وقد حسن هذا الإسناد النووى فى الخلاصة، والمنذرى، وابن الصلاح وتبعهم الألبانى (الإرواء ١١٣)

وقال أحمد شاكر : إسناده صحيح (رقم ٨٨٧)

و راجع : نيل الأوطار ٠(٢٢٨/١)

و حديث معاوية : أخرجه أحمد (٧٩/٤) ، والدارمي (١٨٤/١) ، و البيهقى (١١٨/١) ، والدار قطنى (١٥٩/١) من طريق بقية أيضا عن أبى بكر ابن أبى مريم ، عن عطية بن قيس ، عن معاوية ، عن النبى صلى الله عليه وسلم : العين وكاء سه ، فإذا نامت العين استطلق الوكاء

و رواه الطبرانى فى معجمه بزيادة : فمن نام فليتوضأ ٠

وفيه علتان : أبو بكر بن أبى مريم : قال أبو حاتم وأبو زرعة: ليس بالقوى (العلل ١٧/١)

والثانية : ان مروان بن جناح رواه عن عطية بن قيس، عن معاوية موقوفا ، هكذا رواه ابن عدى (٤٧١/٢)

و قال : مروان أثبت من أبى بكر بن أبى مريم ٠

وسئل أحمد عن هذا الحديث فقال : حديث علىّ أثبت و أقوى ٠

راجع : نيل الأوطار (٢٤١/١)، والتلخيص الحبير (١٢٧/١) والإرواء (١٤/١)

وخلاصة القول أن الحديث حسن بطريقيه كما ذهب إليه أحمد شاكر فى تعليقه على المحلى (٢٣٢/١) والألبانى فى الإرواء ٠

٢٧ ـــ باب الوضوء من القبلة

٥٣٩ ـــ نقل عنه صلى الله عليه وسلم فى السنن أنه كان يقبل بعض نسائه ولا يتوضأ .

و قد اختلف فى صحة هذا الحديث ، و لكن لا اختلاف أنه لم ينقل أنه توضأ من المس . (مجموع الفتاوى ٣٥/٣٥٨) (١)

٢٨ ـــ باب ما ورد فى الوضوء من الحديث الدائم لكل صلاة

٥٤٠ ـــ قال : الوضوء من الحديث الدائم لكل صلاة فيه أحاديث متعددة عن النبى صلى الله عليه وسلم قد صحح بعضها غير واحد من العلماء ، فقول الجمهور الذين يوجبون الوضوء لكل صلاة أظهر ، وهو مذهب أبى حنيفة والشافعى و أحمد ، والله أعلم .(مجموع الفتاوى ٢٠/٥٢٧)

و قال : .. الوضوء عند كل حدث فيه حديث بلال المعروف ، عن بريدة بن حصيب قال:أصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم فدعا بلالا،فقال:يا بلال ! بم سبقتنى إلى الجنة ما دخلت الجنة قط إلا سمعت خشخشتك أمامى ، دخلت البارحة الجنة فسمعت خشخشتك أمامى ، فأتيت على قصر مربع مشرف من ذهب

---

(١) أخرجه أحمد (٦/٢١٠) ، و أبو داود فى الطهارة (رقم ١٧٨) ، والنسائى (١٧٠) ، والدار قطنى (١/١٤١ ـ ١٤٢) من طريق سفيان ، عن أبى روق ، عن إبراهيم التيمى ، عن عائشة أن النبى صلى الله عليه وسلم قبلها، ولم يتوضأ .

وإسناده ضعيف للانقطاع بين التيمى و عائشة،قال أبو داود : هو مرسل ، إبراهيم لم يسمع من عائشة شيئا .

وقال النسائى : إبراهيم لم يسمع من عائشة .

والحديث ذكره الترمذى وقال : وهذا لا يصح أيضا ، ولا نعرف لإبراهيم التيمى سماعا من عائشة (٨٦)

و روى من طرق عن عائشة ، عن الأعمش ، عن حبيب ، عن عروة ، عن عائشة .

أخرجه أحمد (٦/٢١) ، وأبوداود (رقم ١١٦) ، والترمذى (٨٦) ، وابن ماجة (رقم ٥٠٢) ، والطبرى فى التفسير (٥/٦٧) والدارقطنى (من طرق)

فقلت: لمن هذا القصر؟ فقالوا: لرجل عربي ، فقلت: أنا عربي، لمن هذا القصر؟ فقالوا: لرجل من قريش ، قلت: أنا رجل من قريش ، لمن هذا القصر؟ فقالوا : لرجل من أمة محمد، فقلت: أنا محمد، لمن هذا القصر؟ فقالوا: لعمر بن الخطاب ، فقال بلال: يا رسول الله إما أذنت قط إلا صليت ركعتين ، وما أصابني حدث قط إلا توضأت عندها، فرأيت أن لله عليّ ركعتين، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : بهما . قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح

و هذا يقتضي استحباب الوضوء عند كل حدث ، ولا يعارض ذلك الحديث الذي في الصحيح عن ابن عباس ، قال: كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فجاء من الغائط، فأتي بطعام، فقيل له: ألا تتوضأ؟ قال: لم أصل فأتوضأ ، فإن هذا ينفي وجوب الوضوء ، وينفي أن يكون مأموراً بالوضوء لأجل مجرد الأكل (الفتاوى الكبرى ٥٠٨/٢) (١)

٢٩ ـــ باب في التيمم

٥٤١ ـــ قال في التيمم : إن أصح حديث فيه : حديث عمار بن ياسر ـ رضي الله عنه ـ المصرح بأنه يجزئ ضربة واحدة للوجه ، والكفين ، وليس في الباب حديث يعارضه من جنسه ، وقد أخذ به فقهاء الحديث أحمد وغيره ، وهذا أصح من قول من قال : يجب ضربتان و إلى المرفقين كقول أبي حنيفة، والشافعي في الجديد ، أو ضربتان إلى الكوعين (مجموع الفتاوى ٢٢/٢١) (٢)

= = ولم ينسب (عروة) إلا في رواية أحمد وابن ماجة فإن فيهما حبيب ابن أبي ثابت عن عروة بن الزبير

و راجع : تعليقات أحمد شاكر على الحديث (١٣٤/١ ـ ١٤٢) (في الترمذي)

(١) حديث بلال: أخرجه الترمذي في المناقب (٦٢٠/٥ رقم ٣٦٨٩)

ومن هذه الأحاديث : قوله صلى الله عليه وسلم في المستحاضة: تتوضأ عند كل صلاة .

رواه أبو داود، وابن ماجة، وأحمد وغيرهم ، وصححه الألباني (راجع : الإرواء ١٠٩و١١٠و٢٠٤و٢٠٦و٢٠٧)

(٢) حديث عمار : التيمم ضربة للوجه والكفين

أخرجه أحمد (٢٦٣/٤) ، والدارمي (١٩٠/١) ، وأبو داود (٣٢٧) ،

قال : قد ثبت تيمم الجنب فى أحاديث صحاح و حسان :

أ ـــ كحديث عمار بن ياسر ، وهو فى الصحيحين . (١)

.....

= = والترمذى (رقم ١٤٤) والدار قطنى (١/١٨٠،١٨٣) ، والطحاوى (١/٦٧) ، والبيهقى (١/٢١) ، وابن الجارود (ص٦٧) من طريق قتادة ، عن عزرة ، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزى ، عن أبيه ، عن عمار قال : سألت النبى صلى الله عليه وسلم عن التيمم فأخبرنى ضربة للوجه والكفين .

وقال الدارمى بعد روايته : صح إسناده .

وقال الترمذى : حسن صحيح ، وقد روى من غير وجه .

وهو قول غير واحد من أهل العلم من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم منهم : علىّ، وعمار، و ابن عباس، و غير واحد من التابعين ، منهم : الشعبى، وعطاء، و مكحول ، قالوا: التيمم ضربة للوجه والكفين . وبه يقول أحمد وإسحاق .

ثم ذكر وجوه الحديث وطرقه ومذاهب أهل العلم فيه

والحديث صححه الألبانى أيضا

والحديث أخرجه البخارى فى التيمم (رقم ٣٣٩ ـ ٣٤٣)ومسلم : (٣٦٨) ، وأبو داود (٣٢٢ ـ ٣٢٣)، والترمذى (١٤٤) ، والنسائى (٣١٣) ، وابن ماجة (٥٦٩) من طريق عبد الرحمن بن أبزى قال : جاء رجل إلى عمر بن الخطاب فقال: إنى أجنبت فلم أصب بالماء ، فقال عمار بن ياسر لعمر بن الخطاب : أما تذكر أنا كنا فى سفر ، أنا وأنتَ ، فأما أنت فلم تصل ، وأما أنا فتمعكتُ فصليتُ ، فذكرتُ ذلك للنبى صلى الله عليه وسلم، فقال النبى صلى الله عليه وسلم : إنما يكفيك هكذا ؛ وضرب النبى صلى الله عليه وسلم بكفيه الأرض ، و نفخ فيهما، ثم مسح بهما وجهه وكفيه .

(وراجع : التلخيص الحبير ١/١٥٣ ونصب الراية ١/١٥٤ والإرواء ١٦١)

وأما حديث الضربتين إلى المرفقين أو إلى الكوعين فهذا كلها معلولة كما هو مبين فى المراجع المشار إليها

(١) تقدم تخريجه قبل هذا .

و راجع : الإرواء (١٥٨)

ب ـ وحديث عمران بن حصين وهو في البخاري (١)
ج ـ وحديث أبي ذر (٢)
د ـ وعمرو بن العاص (٣) .
هـ ـ و صاحب الشجة و هو في السنن (٤)
(مجموع الفتاوى ٢١/٤٠٠)

---

(١) في التيمم (٣٤٨)
(٢) وهو الحديث الآتي بعده، وقد صححه .
(٣) وحديث عمرو بن العاص : ولفظه : أنه لما بعث في غزوة ذات السلاسل قال : احتلمت في ليلة باردة شديدة البرد ، فأشفقت إن اغتسلت أن أهلك فتيممت ثم صليت بأصحابي صلاة الصبح .
أخرجه أحمد (٤/٢٠٣ ـ ٢٠٤) ، و أبو داود في الطهارة (١/٣٣٤ رقم ٣٣٤) ، والدار قطني (١/١٧٨) ، والحاكم (١/١٧٧) ، وابن حبان (الموارد ٢٠٢ والإحسان ١٣٠٥) ، و صححه الحاكم على شرط الشيخين، و وافقه الذهبي وتعقبهما الألباني، وجعله على شرط مسلم فقط .
و قال : وقد صححه النووي وقوّاه ابن حجر .
و صححه الألباني، وخرجه في الإرواء (١٥٤)
و ذكره البخاري تعليقاً بقوله : " يذكر " (١/٤٥٤) وذكر الحافظ في تغليق التعليق من وصله (٢/١٨٨)
(٤) حديث صاحب الشجة : هو ما أخرجه أبو داود من حديث جابر قال : خرجنا في سفر ، فأصاب رجلاً منا حجر، فشجّه في رأسه ، ثم احتلم فسأل أصحابه ، فقال : هل تجدون لي رخصة في التيمم ؟ فقالوا : ما نجد لك رخصة ، و أنت تقدر على الماء ، فاغتسل ، فمات ، فلما قدمنا على النبي صلى الله عليه وسلم أخبر بذلك ، فقال : قتلوه ، قتلهم الله ، ألا سألوا إذا لم يعلموا ، فإنما شفاء العيّ السؤال ، إنما كان يكفيه أن يتيمم ويعصر ـ أو يعصب شك موسى ـ على جرحه خرقة ثم يمسح عليها و يغسل سائر جسده .
وأخرجه أيضا الدارقطني (١/١٩٠) ، والبيهقي (١/٢٢٨) ، و ضعفه البيهقي وكذا الألباني (الإرواء ١٠٥)
وله شاهد من حديث ابن عباس؛ أخرجه أبو داود (٣٣٧) ، وابن ماجة (٥٧٢) ، وغيرهما وفيه انقطاع بين الأوزاعي وعطاء بن أبي رواح (عن ابن عباس)

٥٤٢ ـــ وثبت في صحيح السنة : أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : الصعيد الطيب طهور المسلم وإن لم يجد الماء عشر سنين ، فإذا وجدت الماء فأمسه بشرتك ، فإن ذلك خير .

رواه الترمذي و صححه ، ورواه أبو داود والنسائي (مجموع الفتاوى ٤٠٣/٢١)

وقال : هو حديث أبي ذر ، وقال الترمذي : حسن صحيح (مجموع الفتاوى ٤٣٧/٢١) (١)

=== وصححه ابن السكن وقال الألباني : وذلك من تساهله .

وراجع : الإرواء (١٠٥)

وأصل الحديث : قتلوه قتلهم الله ، ألا سألوا الخ ـ من حديث جابر ، و ابن عباس أوردهما الألباني في صحيح الجامع (١٣١/٤)

(١) والحديث أخرجه أحمد (١٤٦/٥ ، ١٥٥ ، ١٨٠) ، والترمذي : في الطهارة(١٢٤) ، وأبو داود في الطهارة (رقم ٣٣٢ ـ ٣٣٣ ، ٢٣٥/١) ، والنسائي في الطهارة (رقم ٣٢٣ ٣٨/١) ، والبيهقي (٢١٧/١ و ٢٣٠)، وابن حبان (الإحسان ٤٣٥/٢ ـ ٤٣٦ ـ ٤٣٧) ، والحاكم (١٧٦/١) ، والدار قطني (١٨٦/١ ـ ١٨٧) .

وقال الترمذي: حسن صحيح

وقال ابن القيم : حديث حسن (إعلام الموقعين ٢٨١/٤)

وقال الألباني : إسناده صحيح ، وصححه ابن حبان والدار قطني ، وأبو حاتم ، والحاكم ، والذهبي ، والنووي ، وله شاهد من حديث أبي هريرة وسنده صحيح . (الإرواء رقم ١٥٣ وصحيح الجامع الصغير ٧٧/٣ و ٢٦٣)

و حديث أبي هريرة : أخرجه البزار في مسنده قال : حدثنا مقدم ابن محمد المقدمي ، ثنى القاسم بن يحيى بن عطاء بن مقدم ، ثنا هشام بن حسان ، محمد بن سيرين عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الصعيد وضوء المسلم ، وإن لم يجد الماء عشر سنين ، فإذا وجد الماء فليتق الله وليمسه بشرته .

وقال البزار : لا نعلم يروى عن أبي هريرة إلا من هذا الوجه ، ولم نسمعه إلا من مقدم وكان ثقة .

وأخرجه الطبراني في المعجم الأوسط قال : حدثنا أحمد بن محمد ابن صدقة ، ثنا مقدم بن محمد المقدمي به ، عن ابن سيرين ، عن أبي هريرة =

== قال : كان أبو ذر في غنيمة بالمدينة فلما جاء قال له النبي صلى الله عليه وسلم: يا أبا ذر! فسكت، فرددها عليه ، فسكت، فقال : يا أبا ذر! ثكلتك أمك، قال : إني جنب، فدعا له الجارية بماء ، فجاءته به ، فاستتر براحلتيه ثم اغتسل ، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: يجزئك الصعيد ، ولو لم تجد الماء عشر سنين ، فإذا وجدته فأمسه جلدك .

قال ابن القطان في إسناد البزار : إسناده صحيح ، وهو غريب من حديث أبي هريرة ، وله علة ، والمشهور حديث أبي ذر الذي صححه الترمذي وغيره . قال : والقاسم بن يحيى بن عطاء بن مقدم أبو محمد الهلال الواسطي يروي عن عبيد الله بن عمر ، وعبدالله بن عثمان بن خثيم ، وروى عنه ابن أخيه مقدم بن يحيى الواسطي ، وأحمد بن حنبل ، وأخرج له البخاري في التفسير والتوحيد وغيرهما من صحيحه ، معتمداً ما يرويه .

و قال الدار قطني في العلل : إن إرساله أصح (نصب الراية ١٤٩/١ - ١٥٠ والتلخيص الحبير ١٥١/١ ومجمع الزوائد ٢٦١/١)

وصحح الألباني إسناده كما تقدم ، وأورده في صحيح الجامع (٣ / ٢٦٣)

٣٠ ـ باب المسح على الخفين

٥٤٢ ـ قال : وتواتر عن النبي صلى الله عليه و سلم المسح على الخفين ٠

(مجموع الفتاوى ٢/ ١٢٨)

وراجح : الفتاوى الكبرى (١/ ٣٠٧) (١)

---

(١) قال الحسن البصري : حدثني سبعون من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أنه كان يمسح على الخفين ٠

ذكره الجورقاني في الأباطيل ، والمناكير ، والصحاح والمشاهير ،(رقم ٣٧١) ٠

وقال : وقد تواترت الأخبار ، عن نبينا صلى الله عليه وسلم أنه أمر بالمسح على الخفين ، ثم سرد أسماء ثلاثين من الصحابة ، وقال : غيرهم ٠

وقال ابن كثير : وقد ثبت بالتواتر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، مشروعية المسح على الخفين ، قولاً به وفعلاً (٥/ ٤٣) سورة المائدة الآية : ٥

وزاد عليه السيوطي في قطف الأزهار (رقم ١٣) والكتاني (٤٢ـ ٤٤) وذكر عن غير واحد تواتره ٠

وقد سرد أسماءهم ابن الملقن في البدر المنير فذكر ثمانين راويا من الصحابة ، وزاد عليه المحقق ستة من الصحابة ٠

(انظر آخر باب المسح على الخفين ٠)

٣١ ـــ باب ما روى في أقل الحيض وأكثره

٥٤٤ ـــ سئل عما يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : الحيض للجارية البكر ثلاثة أيام ولياليهن ، وأكثره خمسة عشر ، هل هو صحيح وما تأويله على مذهب الشافعي وأحمد .

فأجاب: ما نقل هذا الخبر عن النبي صلى الله عليه وسلم فهو باطل بل هو كذب موضوع باتفاق علماء الحديث ، ولكن هو مشهور عن أبي الخلد ، عن أنس ، وقد تكلم في أبي الخلد . وأما الذين يقولون: أكثر الحيض خمسة عشر كما يقوله الشافعي وأحمد ، ويقولون: أقله يوم كما يقوله الشافعي و أحمد أو لأحد له كما يقوله مالك ، فهم يقولون: لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا عن أصحابه في هذا شيء ، والمرجع في ذلك إلى العادة كما قلنا ، والله سبحانه أعلم . (الفتاوى الكبرى ١/٧٧)

وقال في موضع آخر: لم يأمر النبي صلى الله عليه وسلم واحدة من النساء الاغتسال عقب يوم وليلة ، ولو كان ذلك منقولاً لكان ذلك حداً لأقل الحيض .

والنبي صلى الله عليه وسلم لم يحد أقل الحيض باتفاق أهل الحديث والمروي في ذلك ثلاث . و هي أحاديث مكذوبة عليه باتفاق أهل العلم بحديثه (مجموع الفتاوى ١٩/٢٣٩)

وقال : إن من قدر أقل الحيض بيوم ، أو يوم وليلة ، أو ثلاثة أيام ، فليس معه في ذلك ما يعتمد عليه ، فإن النقل في ذلك عن النبي صلى الله عليه و سلم و أصحابه باطل عند أهل العلم بالحديث (مجموع الفتاوى ١٩/٢٤٠)

وذكره بلفظ حديث : أقل الحيض ثلاثة أيام ، وأكثره عشرة .
مثالا لما يرويه الفقهاء (منهاج السنة ٤/١١٥) (١)

. . . . . .

(١) وقال ابن عبد الهادىَ : رواه الدار قطنى وغيره ، وضعفه الأئمة (رسالة لطيفة فى أحاديث متفرقة ضعيفة ٢١)

وقال ابن القيم : تقدير أقل الحيض بثلاثة أيام و أكثره بعشرة: ليس فيها شيئ صحيح بل كله باطل (المنار المنيف ١٢٢)

قلت : وروى الحديث عن أبى أمامة ، و واثلة بن الأسقع ، و معاذ بن جبل ، وأبى سعيد الخدرى ، وأنس بن مالك ، وعائشة :

أما حديث أبى أمامة : فأخرجه الطبرانى فى الكبير (١٥٢/٨ رقم ٧٥٨٦) والأوسط كما فى مجمع الزوائد ، وابن الجوزى فى العلل (٨٤/١) من طريق حسان بن إبراهيم ، عن عبد الملك ، عن العلاء بن الحارث ، عن مكحول عن أبى أمامة ، عن النبى صلى الله عليه وسلم : أقل الحيض ثلاث ، وأكثره عشر .

وأخرجه ابن عدى (٧٨٢/٢ ترجمة حسان) ، وابن حبان (١٨٢/٢ ترجمة العلاء)، والدار قطنى (٢١٨/١) بهذا الإسناد، وسياقهم أطول من هذا ، و أوله : أقل ما يكون من المحيض للجارية البكر والثيب ثلاث الخ

وقال الدار قطنى : عبد الملك مجهول ، والعلاء بن كثير ضعيف الحديث ، ومكحول لم يسمع من أبى أمامة شيئا .

وقال ابن حبان فى العلاء : كان ممن يروى الموضوعات عن الأثبات لايحل الاحتجاج بما روى ، وإن وافق فيها الثقات .... وقال : ليس بشيئ .

وحسان بن إبراهيم له مناكير منها هذا ، وهو صدوق يخطئ .

(وراجع مجمع الزوائد ٢٤٠/١)

(ونصب الراية ١٩١/١)

وله طريق آخر عند ابن حبان فى المجروحين (٣٣٣/١) ، وابن الجوزى فى العلل (٣٨٥/١) عن سليمان بن عمرو أبى داود النخعى ، عن يزيد بن جابر عن مكحول ، عن أبى أمامة مرفوعا : الحيض عشر ، فما زاد فهى مستحاضة والنفاس عشر ، فما زاد فهى مستحاضة .

وقال فى النخعى هذا : كان رجلا صالحا فى الظاهر إلّا أنه كان يضع الحديث وضعا ، وكان قدريا لاتحل كتابة حديثه إلّا على سبيل الاختبار ، و لا ذكره إلّا من طريق الاعتبار .

٣٢ ـ باب ما روى في قراءة الحائض والجنب شيئا من القرآن

٥٤٥ ـ " لا تقرأ الحائض ولا الجنب شيئا من القرآن "

قال : حديث ضعيف . باتفاق أهل المعرفة بالحديث ، رواه إسماعيل ابن عياش ، عن موسى بن عقبة ، عن نافع ، عن ابن عمر . وأحاديثه عن أهل الحجاز يغلط فيها كثيرا ، وليس لهذا أصل عن النبي صلى الله عليه وسلم ،

=== وحديث واثلة : أقل الحيض ثلاثة أيام ، وأكثره عشرة . أخرجه الدار قطني (٢١٩/١) ، ومن طريقه ابن الجوزي (٣٨٥/١) من طريق محمد بن أحمد بن أنس الشامي ، ثنا حماد بن المنهال البصري ، عن محمد بن راشد عن مكحول ، عن واثلة مرفوعاً .

وقال : ابن منهال مجهول ، ومحمد بن أحمد بن أنس ضعيف .

وفيه محمد بن راشد وثقه أحمد وغيره ، قال النسائي : ليس بالقوي

وقال ابن حبان : كثر المناكير في روايته ، فاستحق ترك الاحتجاج به (المجروحين ٢٥٣/٢)

وراجع : (التاريخ الكبير ٨١/١ ، والميزان ٥٤٣)

وحديث معاذ : أخرجه ابن عدي في الكامل (٢١٥٢/٦) عن محمد بن سعيد الشامي المصلوب في الزندقة ، عن عبد الرحمن بن غنم ، عن معاذ مرفوعاً ومحمد بن سعيد هذا كان يضع الحديث .

وأخرجه العقيلي (٥١/٤) من طريق ابن الجوزي في العلل (٣٨٣/١) من طريق محمد بن الحسن الصدفي ، عن عبادة بن نسي ، عن عبد الرحمن بن غنم ، عن معاذ مرفوعاً .

وأعله بمحمد بن الحسن الصدفي ، وقال : مجهول النقل ، وحديثه غير محفوظ .

وحديث أبي سعيد الخدري : أخرجه ابن الجوزي في العلل المتناهية (٣٨٣/١) من طريق أبي داود النخعي ، عن أبي طوالة ، عن أبي سعيد مرفوعا .

وأبو داود هذا كذاب ، وبه أعله ابن الجوزي الحديث .

وحديث أنس : أخرجه ابن عدي في الكامل (٧١٠/٢) ومن طريقه ابن الجوزي في العلل (٣٨٤/١) من طريق الحسن بن دينار ، عن معاوية بن قرة ، عن أنس مرفوعا

ولا حدث به عن ابن عمر ، ولا عن نافع ، ولا عن موسى بن عقبة ، أصحابهم المعروفون بنقل السنن عنهم .

وقد كان النساء يحضن على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فلو كانت القراءة محرمة عليهن كالصلاة لكان هذا مما بيّنه النبى صلى الله عليه وسلم لأمته ، وتعلمه أمهات المومنين ، وكان ذلك مما ينقلونه إلى الناس فلما لم ينقل أحد عن النبى صلى الله عليه وسلم فى ذلك نهياً ، لم يجز أن تجعل حراماً ، مع العلم أنه لم ينه عن ذلك ، وإذا لم ينه عنه مع كثرة الحيض فى زمنه علم أنه ليس بمحرم . (مجموع الفتاوى ١٩١/٢٦ ، والفتاوى الكبرى ٥٣٠/٢)

وقال : إن قراءة الحائض القرآن لم يثبت عن النبى صلى الله عليه وسلم فيه شيء غير الحديث المروى عن إسماعيل بن عياش ، عن موسى ابن عقبة ، عن نافع ، عن ابن عمر " لاتقرأ الحائض ولا الجنب من القرآن شيئا " رواه أبوداود وغيره . وهو حديث ضعيف باتفاق أهل المعرفة بالحديث .

وإسماعيل بن عياش ما يرويه عن الحجازيين أحاديث ضعيفة ، بخلاف روايته عن الشاميين ، ولم يرو هذا عن نافع أحد من الثقات ، ومعلوم أن النساء كن يحضن على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يكن ينههن عن قرأة القرآن . كما لم يكن ينههن عن الذكر والدعاء بل أمر الحُيَّض أن يخرجن يوم العيد ، فيكبرون بتكبير المسلمين . وأمر الحائض أن تقضى المناسك كلها إلا الطواف بالبيت : تلبي وهى حائض ، وتقف بعرفة ، وبمزدلفة ، ومنى ، وغير ذلك من المشاعر . (مجموع الفتاوى ٤٦٠/٢١) (١)

= = وأعله بالحسن هذا ، وهو مجمع على ضعفه ، بل كذبوه ،

وحديث عائشة : أورده ابن حبان فى المجروحين (٢٤٥/١) عن حسين بن علوان ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة مرفوعا .

قال ابن حبان فى ابن علوان : كان يضع الحديث لا يحل كتب حديثه ، كذبه أحمد وابن معين .

وراجع : نصب الراية (١٩١/١ ـ ١٩٣)

(١) الحديث أخرجه ابن عرفة فى جزئه (برقم ٦٠) عن اسماعيل بن عياش به ومن طريقه أخرجه البيهقى (٨٩/١) والذهبى فى السير (١١٨/٦ و ٢٨٥/٨)

وأخرجه الترمذى فى كتاب الطهارة ، باب ما جاء فى الجنب والحائض = =

= = أنهما لا يقرءان القرآن (٢٣٦/١) عن علي بن حجر والحسن بن عرفة ، وابن ماجة في الطهارة ، باب ما جاء في قراءة القرآن على غير طهارة (١٩٥/١) عن هشام بن عمار ثلاثتهم عن إسماعيل بن عياش به .

كما أخرجه أبو الحسن القطان في زوائد ابن ماجة عن أبي حاتم ، عن هشام بن عمار به .

وقال الترمذي : "ولا نعرفه إلا من حديث ابن عياش عن موسى ، و سمعت محمد بن إسماعيل يقول : إن إسماعيل بن عياش يروى عن أهل الحجاز وأهل العراق أحاديث مناكير ، كأنه ضعف روايته عنهم فيما ينفرد به ، وقال : إنما حديث إسماعيل بن عياش ، عن أهل الشام "

وقال أبو القاسم (ابن عساكر) : قد رواه عبد الله بن حماد الآملي عن " القعنبي " عن المغيرة بن عبد الرحمن ، عن موسى بن عقبة .

و زاد المزي عليه : و رواه محمد بن بكير الحضرمي ، عن إسماعيل ابن عياش ، عن موسى بن عقبة ،وعبيد الله بن عمر ، عن نافع (تحفة الأشراف ٢٤٠/٦)

وقال الحافظ ابن حجر في النكت الظراف معقباً على ابن عساكر : قلت : قول ابن عساكر أنه " القعنبي " خطأ فاحش ، وإنما رواه عبد الله بن حماد ، عن عبد الملك بن مسلمة المصري ، كذا هو عند الدار قطني في (سننه ١١٧/١) وابن عدي وغيرهما .

وقال ابن أبي حاتم في العلل (٤٩/١ حديث ١١٦) عن أبيه : هذا خطأ ، وإنما هو عن ابن عمر قوله . وعبد الملك بن مسلمة مضطرب الحديث ، وقال أبو زرعة : منكر الحديث وكذا قال ابن يونس في تاريخ مصر قوله ، وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل : عرضته على أبي ، فقال :هذا حديث باطل .

قلت : وله طريق أخرى أخرجها الدارقطني (في سننه ١١٨/١) من رواية شخص مجهول ، عن أبي معشر (عن موسى بن عقبة) ، عن نافع و أبو معشر ضعيف (النكت الظراف ٢٣٩/٦ ـ ٢٤٠)

وأخرجه ابن عدي في الكامل (٢٩٤/١) من طريق إبراهيم بن العلاء ، عن ابن عياش عن عبيد الله و موسى بن عقبة ، عن نافع به .

و أورده ابن طاهر المقدسي في الذخيرة (ق ١٧٩/ب) ولخص كلامه فقال : رواه إسماعيل بن عياش ، عن عبيد الله و موسى بن عقبة ، عن نافع عن ابن عمر ، وهذا يرويه إسماعيل عنهما ، هكذا رواه ابراهيم بن العلاء وسعيد بن يعقوب الطالقاني عنه ، وعامة من رواه عنه قال : " عن موسى "وحده

٣٣ـ باب في النهي عن مس المصحف للمحدث

٥٤٦/٢ـ قال : مذهب الأئمة الأربعة أن لا يمس المصحف إلّا طاهر كما قال في الكتاب الذي كتبه رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمرو بن حزم : أن لايمس القرآن إلا طاهر .

قال الإمام أحمد : لاشك أن النبي صلى الله عليه وسلم كتبه له و هو أيضا قول سلمان الفارسي ، وعبد الله بن عمر، و غيرهما ، ولا يعلم لهما من الصحابة مخالف (مجموع الفتاوى ٢١/٢٦٦)

و ذكره في موضع آخر وقال : فقال : وأما مس المصحف فالصحيح أنه يجب له الوضوء كقول الجمهور وهذا هو المعروف عن الصحابة ؛ سعد و سلمانُ و ابن عمرَ ثم ذكر كتاب عمرو بن حزم ـ (الفتاوى الكبرى ٢/٦٩) (١)

= = ولا أصل له من حديث عبيد الله ، ثم قال المقدسي : و أورده صالح بن أحمد أبو مقاتل ، عن الحسن بن عرفة ، عن إسماعيل بن عياش ، عن موسى بن عقبة ، وعبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر زاد صالح لنا عن ابن عرفة " عبيد الله " وليس فيه ، و صالح هذا ممن يدعي الإسلام ويسرق الحديث .

وقال الذهبي في السير : هذا حديث ليّن الإسناد من قبل إسماعيل إذ روايته عن الحجازيين مضعفة .

وراجع أيضا نصب الراية (١/١٩٥) والارواء (١٩٢)

(١) قال البغوي : سمعت أحمد بن حنبل وسئل عن هذا الحديث فقال : أرجو أن يكون صحيحا (فوائد أبي شعيب انظر الإرواء ١/١٦١ ومسائل اسحاق ص٥)

و ورد هذا الحديث عن عمرو بن حزم ، وحكيم بن حزام، وابن عمر ، وعثمان بن أبي العاص ، وهو بمجموع هذه الطرق صحيح .

أما حديث عمرو بن حزم : ففي سنده سليمان بن أرقم وهو ضعيف جداً أخرجه النسائي في الديات ، في ذكر حديث عمرو بن حزم (٢/٢٤٧)

وأبو داود في المراسيل (ص٨) ، وابن أبي داود في المصاحف (٢١٢.)

و رو ياه أيضا من حديث الحكم بن موسى ، عن يحيى بن حمزة ، عن سليمان بن داود الخولاني ، عن الزهري ، عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن أبيه ، عن جده .

. . . . . .

=

قال أبو داود : وهم فيه الحكم بن موسى يعنى فى قوله : سليمان ابن داود ، وإنما هو سليمان بن أرقم ، وقال النسائى : الأول أشبه بالصواب ، وسليمان بن أرقم متروك

وهكذا رواه ـــــــــ الدارمى : باب الطلاق قبل النكاح (١/١٦٦) وابن حبان (الموارد ٧٩٣) والحاكم (١/٣٩٧) ، والطبرانى والدارقطنى (١/١٢٢) ، و البيهقى (١/٨٧) من طريق " سليمان بن داود " به وقد مر أنه خطأ .

وللحديث طرق أخرى موصولة وكلها معلولة .

وإنما ورد هذا الحديث عن أبى بكر بن عمرو بن حزم عن النبى صلى الله عليه وسلم مرسلا .

أخرجه عبد الرزاق (١/٣٤١) وفى التفسير ومن طريقه الدارقطنى (١/١٢١) والبيهقى (١/٨٨)

وقال الدار قطنى : هذا مرسل ورواته ثقات

ثم أخرجه الدارقطنى بسند آخر هكذا مرسلا .

وخلاصة القول أن الصواب فى هذه الطرق هو رواية أبى بكر بن محمد بن عمرو بن حزم مرسلاً و هو أيضا ضعيف لإرساله . لكنه يتقوى بما يأتى .

و حديث حكيم بن حزام : أخرجه الطبرانى فى الكبير (٣/٢٣٠) والأوسط (المجمع ١/٢٧٦ ـ ٢٧٧) ، والدار قطنى (١/١٢٢) ، والحاكم (٣/٤٨٥) ، واللالكائى فى السنة (١/٨١/٢) من طريق سويد أبى حاتم ، حدثنا مطر الوراق ، عن حسان بن بلال ، عن حكيم بن حزام قال : لما بعثنى رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى اليمن ، فقال : لاتمس القرآن إلا و أنت طاهر .

و صحح الحاكم إسناده و وافقه الذهبى ، وحسنه الحازمى مع أن فى سنده مطر الوراق وهو ضعيف ، وكذا سويد أبو حاتم وبسويد أعله الحافظ فى التلخيص ، وذكر أن النووى فى " الخلاصة " ضعف حديث حكيم بن حزام ، و حديث عمرو بن حزم جميعاً . (التلخيص ١/١٣١)

وحديث ابن عمر : أخرجه الطبرانى فى الكبير (١٢/٣١٤) والصغير (٢/١٣٩) ، والدارقطنى (١/١٢١) ، ومن طريقه البيهقى (١/٨٨) من طريق سعيد ابن محمد بن ثواب ، ثنا أبو عاصم ، ثنا ابن جريج ، عن سليمان بن موسى قال : سمعت سالما يحدث عن أبيه مرفوعا .

= = وقال الطبرانى : لم يروه عن سليمان إلا ابن جريج ولاعنه إلا أبو عاصم تفرد به سعيد بن محمد .

وقال الحافظ ابن حجر : إسناده لا بأس به ، ذكر الأثرم أن أحمد احتج به .

وقال الهيثمى : رواه الطبرانى فى الكبير والصغير ورجاله موثقون . (٢٧٦/١)

وللألبانى كلام حول سند الحديث فى الإرواء فليراجع للتفصيل . (وراجع أيضا نصب الراية ١٩٨/١ والتلخيص ١٣١/١)

وحديث عثمان بن أبى العاص : أخرجه الطبرانى فى الكبير (٣٣/٩) وابن أبى داود فى المصاحف (ص ٢١٢)

وقال الحافظ ابن حجر فى إسناد أبى داود انقطاع وفى رواية الطبرانى من لايعرف . (التلخيص ١٣١/١)

وفى الإسنادين : إسماعيل بن رافع وهو ضعيف الحفظ وبه أعله الهيثمى فقال : وفيه إسماعيل بن رافع ضعفه ابن معين والنسائى و قال البخارى : ثقة مقارب الحديث (٢٧٧/١)

والحديث صححه الألبانى لشواهده ، وقال : فالنفس تطمئن لصحة هذا الحديث لا سيما وقد احتج به إمام السنة أحمد بن حنبل وصححه أيضا صاحبه الإمام إسحاق بن راهويه (مسائل الإمام أحمد برواية اسحاق ٥)

وقول سلمان : أخرجه الدارقطنى (١٢٣/١ ـ ١٢٤) ومن طريقه البيهقى (٨٨/١)

وقال البيهقى : ولهذا الحديث شواهد كثيرة وهو قول الفقهاء السبعة من أهل المدينة (٨٨/١)

وقول سعد بن أبى وقاص : قال مصعب : كنت أمسك المصحف على سعد بن أبى وقاص ، فاحتككت ، فقال سعد : لعلك مسست ذكرك ، قال : فقلت نعم ، فقال : قم فتوضأ ، فقمت فتوضأت ، ثم رجعت .

رواه مالك (رقم ٥٩) وعنه البيهقى (١٨٨/١)

قال الألبانى : وسنده صحيح (الإرواء ١٦١/١)

٣٤ - باب ما جاء في الوضوء للطواف بالبيت

قال :

٥٤٦/ب - الصحيح في هذا الباب ما ثبت عن الصحابة - رضوان الله عليهم - وهو الذي دل عليه الكتاب والسنة ، وهو أن مس الصحف لا يجوز للمحدث ، ولا يجوز له صلاة جنازة ، ويجوز له سجود التلاوة ، فهذه الثلاثة ثابتة عن الصحابة

وأما الطواف فلا أعرف الساعة فيه نقلاً خاصاً عن الصحابة ، لكن إذا جاز سجود التلاوة مع الحدث ، فالطواف أولى ، كما قاله من قاله من التابعين . (مجموع الفتاوى ٢١/٢٦٩ - ٢٧٠)

وقال : والذين أوجبوا الوضوء للطواف ليس معهم حجة أصلاً ، فإنه لم ينقل أحد عن النبي صلى الله عليه وسلم لا بإسناد صحيح ولا ضعيف ، أنه أمر بالوضوء للطواف ، ومع العلم بأنه قد حج معه خلائق عظيمة ، وقد اعتمر عمراً متعددة ، والناس يعتمرون معه ، فلو كان الوضوء فرضا للطواف لبيَّنه النبي صلى الله عليه وسلم بياناً عاماً ، ولو بيَّنه لنقل ذلك المسلمون عنه ، ولم يهملوه ، ولكن ثبت في الصحيح أنه لما طاف توضأ . وهذا وحده لا يدل على الوجوب ، فإنه قد كان يتوضأ لكل صلاة ، وقد قال : إني كرهت أن أذكر الله إلا على طهر ، فيتيمم لرد السلام . الخ (٢١/٢٧٣) (١)

---

(١) وأما ما يروى : أن الطواف بالبيت صلاة " فيأتي الكلام عليه في الحج " باب ما روى أن الطواف بالبيت صلاة " .

المملكة العربية السعودية
الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
الدراسات العليا
شعبة السنة
٧١٢٩٠ ف ر ك

شيخ الإسلام ابن تيمية

وجهوده في الحديث وعلومه

رسالة مقدمة لنيل شهادة العالمية العالية: الدكتوراه

إعداد الطالب: محمد الحمد عبد الجبار الغزالي

بإشراف فضيلة الشيخ

عطية محمد سالم

عام ١٤٠٦ - ١٤٠٧هـ

١٢ ـ كتـــاب الصـــــــلاة

١ـ بـاب ما جـاء فى فضـل الصـــلاة

---

١ ـ رأس الأمر الإسلام وعموده الصلاة ، وذروة سنامه الجهاد فى سبيل اللـــه .

قال : هو حديث صحيح . رواه الإمام أحمد، والترمذي، وصححه وهو من حديث معاذ بن جبل الطويل .

(مجموع الفتاوى ١٧/ ٢٦) (١)

---

(١) الحديث أخرجه عبد الرزاق (١١/ ١٩٤)، وعنه أحمد (٥/ ٢٣١) وعبد بن حميد (١١٢)، والنسائي في الكبرى (تحفة ٨/ ٣٩٩) والترمذي والإيمان (٥/ ١٢)، وابن ماجه (٢/ ١٣١٤ ـ ١٣١٥) من طريق معمر، عن عاصم بن أبي النجود، عن أبي وائل، عن معاذ مرفوعاً

وقال الترمذى : حسن صحيح .

وله طريق آخر : أخرجه هناد (رقم ١٠٩٠) من طريق الأعمش عن حبيب، عن ميمون، عن معاذ به ، والطبرى (٢١/ ٦٤) والحاكم (٢/ ٤١٢ ـ ٤١٣)

من طريق الأعمش عن حبيب بن أبى ثابت، والحكم بن عتيبة، عن ميمون ابن شبيب .

وصححه الحاكم على شرط الشيخين، وأقره الذهبي .

وله طريق آخر : أخرجه أحمد (٥/ ٢٣٧)، وابن أبى شيبة (٩/ ٦٥) وعنه ابن أبي عاصم فى الزهد (٧)، والطبرى (٢١/ ٦٥) عن محمد ابن جعفر : غندر، عن شعبة، عن الحكم سمعت عروة بن النزال يحدث عن معاذ مرفوعا . وقال الحكم : وحدثنى به ميمون بن أبى شبيب وسمعته منذ أربعين سنة .

وهذه الطرق كلها معلولة بالانقطاع بين عروة وميمون وأبى وائل وبين معاذ حيث لم يصح سماعهم من معاذ .

===

٨ ـ حديث : إن أول ما يفقد من الدين الأمانة ، وآخر ما يفقد منه الصلاة .

ذكره مع أحاديث وقال : هذه أحاديث صحيحة مشهورة . (١)
(الفتاوى الكبرى ٣/٢٣٣)

= = = وله طرق أخرى وبها يصح الحديث، وقد صححه الألباني بمجموع طرقه وراجع للتفصيل رقم (٣٠ و٢٨٦) وزهد هناد (١٠٩٠ ـ ١٠٩١) وتعظيم قدر الصلاة للمروزي (١٩٥ و ١٩٨) .

(١) ورد الحديث من رواية جماعة من الصحابة منها :

١ ـ حديث عمر بن الخطاب بلفظ : " إن أول ما يرفع من الأمة الأمانة ، وآخر ما يبقى الصلاة ورب مصلّ لا خير فيه .
أخرجه أبو نعيم في الحلية في ترجمة سعيد بن المسيب (٢/١٧٤)

٢ ـ وحديث أنس : أخرجه البخاري في ترجمة ثواب بن حجيل (٢/ ١٥٨) من طريقه عن ثابت عن أنس دون ذكر الصلاة .
وعزاه الألباني للخرائطي في مكارم الأخلاق (ص ٢٨) وتمام الرازي في الفوائد (ف ٢/٣١) والضياء في المختارة (١/٤٩٥) من طريق ثواب بإسناده المذكور بتمامه .

وقال : هذا إسناد حسن في الشواهد، ورجاله ثقات إلاّ ثواب هذا أورده أبو حاتم، ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا (الصحيحة رقم ١٧٣٩) .

٣ ـ وحديث عائشة : أخرجه العقيلي في ترجمة سلام بن واقد المروزي (٢/١٦٣) وقال : لا يتابع عليه، وليس له رواية يثبت .

٤ ـ وحديث شداد بن أوس : بدون ذكر الصلاة .
أخرجه الطبراني في الكبير (٧/٣٥٣ ـ ٣٥٤ / ح ٧١٨٢) .
قال الهيثمي : فيه " المهلب بن العلاء " لم أجد من ترجمه (المجمع ٤/١٤٥) . وقال الألباني : فيه الحسن البصري مدلس يعني وقد عنعن .
وقال : والحديث صحيح على كل حال فإن له شواهد كثيرة ذكرت بعضها في الروض النضير رقم (٧٢٦) .

٢ ـ باب ماروى فى فضل الصلاة على أوقاتهـــا

ـ أول الوقت رضوان الله ، وآخره عفو الله .

قال : ضعف أحمد وغيره الحديث المروى ثم ذكره .

(١)
(الجواب الصحيح ٢/ ٨٥)

---

(١) هذا الحديث روى من عدة طرق من طريق ابن عمر أخرجـــه الترمذى فى الصلاة (رقم ١٧٢) ، والدارقطنى فى السنن باب فضل الصلاة فى أول وقتها (١/ ٢٤٩) ، وابن عدى فى الكامـــل (٧/ ٢٦٠٦) ، وابن حبان فى المجروحين (٣/ ١٣٨) والبيهقى فى الكبرى (١/ ٤٣٥) .

وفيه يعقوب بن الوليد المدنى قال الإمام أحمد : كان من الكذابين الكبار يضع الحديث . انظر الجرح والتعديل (٩/ ٢١٦) .

ومنها طريق جرير بن عبد الله : أخرجه الدارقطنى فى الســـنن (١/ ٢٤٩) ، وفيه الحسين بن حميد بن الربيع ، وعبيد بـــن القاسم متهمان بالكذب .

ومنها طريق عبد الملك بن أبى محذورة أخرجه الدارقطنى فى السنن (١/ ٢٤٩) والبيهقى فى السنن (١/ ٤٣٥ ـ ٤٣٦) .

وفيه إبراهيم بن زكريا أبو إسحاق العبدى متهم .

وله طرق أخرى كلها ضعيفة .

قال الإمام أحمد لا يثبت فى أوقات الصلاة ، أولها كذا ، وأوسطها كذا ، وآخرها كذا ، يعنى مغفرة ورضوانا .

انظر التفصيل فى البدر المنير رقم (٢٦٠) رسالة الماجستير بتحقيق إقبال أحمد محمد إسحاق .

٣ ــ باب ما جاء فى وقت الظهــر

٥٥٠ ــ وفى صحيح مسلم عن خباب بن الأرت قال : شكونا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم شدة حر الرمضاء (فى جباهنا ، وأكفنا) فلــم يشكنا .

قال : وقد ظن طائفة أن هذه الزيادة فى مسلم ، وليس كذلك .

(مجموع الفتاوى ٢٢/١٦٩)
أو (الفتاوى الكبرى ٢/٣٦) (١)

---

(١) وهو كما قال، فالحديث أخرجه مسلم في المساجد ، باب استحباب تقديم الظهر فى أول الوقت فى غير شدة الحر من طريقين وسياقهما

١ ــ شكونا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاة فى الرمضاء فلم يشكنا .

٢ ــ أتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فشكونا حــر الرمضاء فلم يشكنا .

(١/٤٣٣ رقم ٦١٩) ولم يذكر هذه الزيادة .

وأخرجه أيضا النسائى في المواقيت ، أول وقت الظهر (١/٥٨ رقم ٤٩٨) وابن ماجه في الصلاة ، باب وقت صلاة الظهــر (١/٢٢٢ رقم ٦٧٥) .

وانظر مصباح الزجاجة (رقم ٢٥٥) ولم يذكروا هذه الزيادة .

وهذه الزيادة المشار إليها لم ترد فى صحيح مسلم ، ولا فــى الســنن .

٤ ــ باب الإسفار بالفجـــر

٥٠٠ ــ حديث : أسفروا بالفجر فإنه أعظم للأجر قال : صحيح .
(١)
(الفتاوى الكبرى ١ / ٧٩)

٥ ــ باب الصلاة فى الأوقات المكروهة

٥٠٢ ــ تواترت الأحاديث عن النبى صلى الله عليه وسلم بالنهى عن ذلك (أى الصلاة بعد الفجر حتى تطلع الشمس ، وبعد العصر حتى تغرب الشمس)

(الفتاوى الكبرى ١ / ١٨٤)
(٢)
(مجموع الفتاوى ٢٣ / ٢١٨)

---

(١) الحديث أخرجه الطيالسى (رقم ٩٥٩) وأحمد (٣ / ٤٦٥) و (٤ / ١٤٠ ، ١٤٢ ــ ١٤٣)، والدارمى (١ / ٢٧٧)، والترمذي (١ / ٢٨٩)، والنسائى (١ / ٦٤)، وابن ماجه (١ / ٢٢١)، والبيهقى (١ / ٥٧)، والطبرانى فى الكبير (ج ٤ / الأرقام ٤٢٨٣ ــ ٤٢٩٤)، وابن حبان (الموارد رقم ٢٦٣ ، ٢٦٥) كلهم من رواية محمود بن لبيد عن رافع بن خديج .

وقال الترمذى : حسن صحيح ، ووقع فى بعض النسخ " حسن " فحسب ، والصواب " حسن صحيح " كما فى تحفة الأشراف (٣ / ١٥٧)، ونصب الراية (١ / ١٢٣) والجوهر النقى مع سنن البيهقى (١ / ٤٥٨) .

وأخرجه أحمد من حديث محمود بن لبيد نفسه (٥ / ٥٢٩) .

(٢) أحاديث النهى عن الصلاة بعد الصبح والعصر ذكرها السيوطى فى قطف الأزهار (رقم ٢٧) عن سبعة عشر صحابياً، وأوصلها الكتانى إلى (٢٣) حديثا وذكر من قال بتواتره، ومنهم الطحاوى فى شرح معانى الآثار (١ / ١٥١ ــ ١٥٢) .

راجع : نظم المتناثر (رقم ٨٣) . ===

. . . . . .

= ومن هذه الأحاديث حديث ابن عمر ، أخرجه البخارى فى المواقيت (٢/ ٥٨ ، ٦٠) وانظر رقم (١١٩٢)و (١٦٢٩) و (٣٢٧٣) .
وأخرجه مسلم فى صلاة المسافرين (١/ ٥٦٧ — ٥٦٨)

وحديث عائشة : أخرجه مسلم فى المسافرين (١/ ٥٧١) .
وفى حديث ابن عمر زيادة " فإنها تطلع بين قرنى الشيطان "

ومنها حديث عقبة بن عامر مرفوعا :
ثلاث ساعات كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهانا أن نصلى فيهن أو نقبر فيهن موتانا .
أخرجه مسلم فى صلاة المسافرين (١/ ٥٦٨ — ٥٦٩) .
وأبو داود فى الجنائز (٣/ ٥٣١)، والترمذى فى الجنائز (٣/ ٣٤٩) والنسائى فى الصلاة (١/ ٦٦) والجنائز (١/ ٢٢٩) وابن ماجه فى الجنائز (١/ ٤٨٦ — ٤٨٧) .

ومنها حديث عبد الله الصنابحى مرفوعا : إن الشمس تطلع ومعها قرن الشيطان فإذا ارتفعت فارقها ، فإذا استوت فارقها ، فإذا زالت فارقها فإذا دنت للغروب فارقها فإذا غربت فارقها .

ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصلاة فى تلك الساعات.

أخرجه النسائى فى الصلاة (١/ ٦٥ — ٦٦) وابن ماجه فى اقامة الصلاة (١/ ٣٩٧) .

٦ ـ باب ماورد فى أن الأرض كلها مسجد

ـ قال : إن الصلاة على الأرض سنة ثابتة بالنقل المتواتر فقد قال صلى الله عليه وسلم : جعلت لى الأرض مسجدا وطهورا ، فأيما رجل من أمتى أدركه الصلاة فعنده مسجده وطهوره .

(مجموع الفتاوى ٢٢ / ١٨٠ أو الفتاوى الكبرى ٢ / ٤٢) (١)

٧ ـ باب ماجاء أن الأرض كلها مسجد إلا المقبرة والحمام

ـ قال : روى أبو سعيد الخدري عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : الأرض كلها مسجد إلا المقبرة والحمام .

رواه أحمد وأبو داود ، والترمذي وابن ماجه والبزار وغيرهم بأسانيد جيدة ، ومن تكلم فيه فما استوفى طرقه .

(اقتضاء الصراط المستقيم ٢ / ٦٧٢)

وقال فى موضع آخر : ثبت عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال فذكره .

(مجموع الفتاوى ٢١ / ١٣)

وقال : قد أرسله طائفة وأسنده آخرون ، وحكموا له بالثبوت (٢١ / ٣٠٣) .

وقال : وقد صححه من صححه من الحفاظ وبينوا أن رواية من أرسله لاتنافى الرواية المسندة الثابتة (٢١ / ٣٢٠) .

---

(١) حديث جعلت لى الأرض مسجدا وطهورا ورد عن ستة عشر صحابيا وهو قطعة من حديث جابر فى الصحيحين وغيرهما وأوله : أعطيت خمسا ...

وعده السيوطى فى كتاب المناقب من المتواترات وعنه نقله الكتانى فى نظم المتناثر (رقم ٥٩ و ٢٥٧) .

وقال أيضا : رواه أحمد وأهل الكتب الأربعة ، وابن حبان فى صحيحه .

وقال الترمذى : فيه اضطراب لأن سفيان الثوري أرسله لكن غير الترمذي جزم بصحته ، لأن غيره من الثقات أسنده ، وقد صححه ابن حزم أيضا (٢٧/١٥٩) .

وقال : وقد صححه الحفاظ .(١)

(مجموع الفتاوى ٢٢/١٦٠)

أو (الفتاوى الكبرى ١/١٣٤)

٢ ــ وقال : وفى سنن أبى داود عن علىّ قال : إن خليلي نهاني أن أصلي فى المقبرة ونهانى أن أصلي فى أرض بابل (٢٧/١٥٩) .(٢)

---

(١) والحديث أخرجه الترمذى من طريق عبد العزيز بن محمد ، عن عمرو ابن يحيى ، عن أبيه ، عن أبى سعيد الخدري .

ثم قال : وفى الباب عن علىّ ، وعبد الله بن عمرو ، وأبى هريرة ، وجابر ، وابن عباس ، وحذيفة ، وأنس ، وأبى أمامة ، وأبى ذر قالوا : إن النبى صلى الله عليه وسلم قال : جعلت لى الأرض مسجدا وطهورا .

ثم قال : حديث أبى سعيد قد روى عن عبد العزيز بن محمد روايتين : منهم من ذكره عن أبى سعيد ، ومنهم من لم يذكره ، وهذا حديث فيه اضطراب :

١ ــ روى سفيان الثورى عن عمرو بن يحيى عن أبيه عن النبى صلى الله عليه وسلم : مرسل .

٢ ــ ورواه حماد بن سلمة عن عمرو بن يحيى ، عن أبيه ، عن أبى سعيد عن النبى صلى الله عليه وسلم .

===

. . . . . .

= = ٢ — ورواه محمد بن إسحاق، عن عمرو بن يحيى، عن أبيه قال : وكان عامة روايته عن أبي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم ، ولم يذكر فيه عن أبي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم .

وكأن رواية الثوري عن عمرو بن يحيى، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم أثبت وأصح (مرسلا) .

قلت : والذين رووه عن عمرو بن يحيى، عن أبيه، عن أبي سعيد موصولا هم حماد بن سلمة ، وعبد العزيز الدراوردي ، وعبد الواحد، وسفيان الثوري نفسه .

١) ومن طريق سفيان الثوري :
رواه ابن ماجه (٧٤٥) والبيهقي (٢/٤٣٤ — ٤٣٥) من طريق محمد بن يحيى الذهلي عن يزيد بن هارون عنه .

٢) ومن طريق حماد بن سلمة : رواه أحمد (٣/٨٣) وأبو داود في الصلاة (٤٩٢) وابن ماجه في الصلاة (٧٤٥) والبيهقي (٢/٤٣٥) وابن حزم (٤/٢٧ — ٢٨)

٣) ومن طريق عبد الواحد بن زياد : أخرجه أحمد (٣/٩٦) وأبو داود ، والبيهقي، وابن حزم ، وابن خزيمة (٧٩١) وابن حبان (الموارد ٣٣٨ — ٣٣٩) والحاكم (١/٢٥١) .

٤) ومن طريق عبد العزيز الدراوردي : أخرجه الدارمي (١/٣٢٣) والترمذي ، والحاكم (١/٢٥١) والبيهقي (٢/٤٣٥)

وقال البزار : رواه عبد الواحد بن زياد، وعبد الله بن عبد الرحمن ومحمد بن إسحاق عن عمرو بن يحيى موصولا .

ويلاحظ هنا أن الثوري أيضا ممن رواه موصولا، والراوي عنه يزيد بن هارون ثقة ، وقد روى عنه الذهلي وهو إمام معروف .
وذكر الحافظ عن الدارقطني بسنده عن أبي نعيم وقبيصة كلاهما عن الثوري به موصولا .

= = =

. . . . . .

= = = ولكن قد أخرجه الإمام أحمد (٣ / ٨٣) عن يزيد، عن الثوري، عن عمرو بن يحيى وقال : لم يجز سفيان أباه .

وقال الحافظ ابن حجر في النكت الظراف : والتحقيق أن رواية الثوري ليس فيها (عن أبي سعيد) (تحفة الأشراف ٣ / ٤٨٥)

وقال الدارقطني : المرسل المحفوظ .

وقال الشافعي : وجدته عندي عن ابن عيينة موصولا ومرسلا ورجح البيهقي المرسل أيضا ، وقال النووي في الخلاصة : هو ضعيف .

وقال صاحب الإمام : حاصل ماعلل به الإرسال وإذا كان الواصل له ثقة فهو مقبول .

ثم ذكر الحافظ له من شواهده حديث عبد الله بن عمرو وحديث علي (التلخيص الحبير ١ / ٢٧٧) .

والحديث صححه ابن حزم، وابن حبان، وابن خزيمة، والحاكم، والدارقطني وابن تيمية .

وقد درسه أحمد شاكر في تعليقه على الترمذي دراسة جيدة ، وصححه، كما صححه الألباني في الإرواء فقال : هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين، وقد صححه كذلك الحاكم، والذهبي ، وأعله بعضهم بما لا يقدح، وقد أجبنا عن ذلك في صحيح أبي داود(٥٠٧) وذكرت له هناك طريقا آخر صحيحا هو في منجاة من العلة المزعومة ، ولذلك قال شيخ الإسلام ابن تيمية : أسانيده جيدة ، ومن تكلم فيه فما استوفى طرقه .

قال : وقد أشار إلى صحته الإمام البخاري في جزء القراءة (الإرواء ١ / ٣٢٠) .

وراجع لطرق الحديث الأخرى والكلام عليها ماكتبه أحمد شاكر في الموضع المشار إليه .

(٣) حديث علي : أخرجه أبو داود في الصلاة ، باب في المواضع التي لا تجوز فيها الصلاة (٤٩٠ ـ ٤٩١) وزاد : فإنها ملعونة .

٨ ــ باب ماروى فى فضل إنارة المساجد

٥٥٥ ــ من أسرج فى مسجد سراجا لم تزل الملائكة وحملة العرش يستغفرون له مادام فى ذلك المسجد ضوء من ذلك السراج .

قال : هذا لا يعرف له إسناد عن النبى صلى الله عليه وسلم ولا ظهر لي أنه موضوع .

(أحاديث القصاص ٧٤)

(مجموع الفتاوى ١٨ / ١٢٨) (١)

٩ ــ باب فضل الصلاة فى المساجد الثلاثة

٥٥٦ ــ صلاة فى مسجدى هذا خير من ألف صلاة فيما سواه من المساجد إلاّ المسجد الحرام .

قال : رواه أحمد، والنسائى، وغيرهما بإسناد جيد (الجواب الباهر)(١)

وقال : الصلاة بمسجد الحرام بمئة ألف صلاة .

هكذا روى أحمد والنسائى وغيرهما بإسناد جيد .

(مجموع الفتاوى ٢٧ / ٣٢٥ــ٣٢٦) (٢)

---

(١) وعنه أورده مرعى الكرمى فى الفوائد الموضوعة (رقم ١٦٢) .

وأورده السخاوى فى المقاصد الحسنة وعزاه للحارث بن أبى أسامة فى مسنده ، وأبى الشيخ فى الثواب كلاهما عن أنس به مرفوعا وسنده ضعيف (٣٩٦ ــ ٣٩٧) .

وكذا في التمييز (١٣٢٣) ومختصر الزرقانى (رقم ٩٧٣) وكشف الخفاء (٢ / ٢٢٦) .

وقال الشوكانى (٢٦) والفتني فى تذكرة الموضوعات (٣٧) سنده ضعيف .

(٢) الحديث أخرجه أحمد (٣ / ٣٤٣ و ٣٩٧) وابن ماجه فى إقامة الصلاة ١٤٠٦ (١ / ٤٥٠) والبزار (١ / ٤٢٥) من حديث جابر

===

. . . . . .

=== مرفوعا : صلاة في مسجدي أفضل من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام ، وصلاة فى المسجد الحرام أفضل من مائة ألف صلاة فيما سواه .

ورواه أيضا الطبرانى (مجمع الزوائد ٤/٤) .

قال البوصيرى : هذا إسناد صحيح ، ورجاله ثقات (مصباح الزجاجة ٥٠١) .

وصححه ابن عبد الهادي فى التنقيح ، وقال الألباني : إسناده على شرط الشيخين .

وأورده فى صحيح الجامع الصغير (٢٥٨/٣) (الإرواء (١١٢٩)

٢ــ وأخرجه أحمد (٥/٤)، وابن حبان (الموارد رقم ١٠٢٧) ، والبيهقى (٢٤١/٥) من حديث ابن الزبير مرفوعا : صلاة فى مسجدى هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه من المساجد إلا المسجد الحرام ، وصلاة فى المسجد الحرام أفضل من صلاة فى مسجدى هذا بمائة ألف . +

وأشار إليه الترمذى فى الباب (١٤٨/٢) .

والحديث أورده الألبانى فى صحيح الجامع الصغير (٢٥٨/٣)

والحديث عده الكتانى من الأحاديث المتواترة (رقم ٥٨)

١) فقد ورد الحديث من غير وجه عن أبى هريرة : أخرجه أحمد (٢٣٩/٢ ، ٢٥١) ، ٢٧٧ — ٢٧٨ ، ٣٨٦ ، ٤٦٦ ، ٤٦٨ ، ٤٧٣ ، ٤٩٩ ، ٥٢٨)

والبخارى : فى فضل الصلاة فى مسجد مكة والمدينة (٦٣/٣) .

ومسلم في الحج (١٠١٢/٢ — ١٠١٣) والترمذى : (١٤٧/٢) رقم ٣٢٥ ، والنسائى (٢٨/٢ رقم ٢٩٠) ، وابن ماجه (١٤٠٤) (٤٥٠/١) .

وقال الترمذى : حسن صحيح ، وقال : وقد روى عن أبى هريرة من غير وجه عن النبى صلى الله عليه وسلم ، وقال : وفى الباب:

===

. . . . . .

= = = عن علي ، وميمونة ، وأبي سعيد ، وجبير بن مطعم، وابن عمر ، وعبد الله بن الزبير ، وأبي ذر .

٢) وعن ابن عمر : أخرجه أحمد (٢/ ٢٩ و ٥٣ — ٥٤ و ٦٨ ، ١٠٢) ، ومسلم : (٢/ ١٠١٢) ، والنسائي (٢/ ٢٨ رقم ٢٩٠٠) ، وابن ماجه (رقم ١٤٠٥) .

٣) وعن ميمونة : أخرجه أحمد (٦/ ٣٣٤) ومسلم (٢/ ١٠١٤) والنسائي (رقم ٢٩٠١) .

٤) وعن جبير بن مطعم : أخرجه أحمد (٤/ ٨٠)، وأبو يعلى والبزار والطبراني في الكبير (كشف الأستار ١/ ٢١٣) و(مجمع الزوائد ٤/ ٥) .

٥) وعن سعيد بن أبي وقاص : أخرجه أحمد (١/ ١٨٤) وأبو يعلى، والبزار (المجمع ٤/ ٤) .

٦) وعن الأرقم بن أبي الأرقم : رواه أحمد، والطبراني في الكبير (مجمع الزوائد (٤/ ٥) والكبير (١/ ٢٨٥) .

٧) ومن حديث علي : أخرجه ابن عدي في الكامل (٣/ ١١٨٢) وأشار إليه الترمذي في الباب (٢/ ١٤٨) .

٨) ومن حديث أبي الدرداء : رواه البزار وحسنه الطبراني .

٩) ومن حديث أبي سعيد الخدري : أخرجه الترمذي (٢/ ١٤٨) وابن حبان (الموارد رقم ١٠٣٥) والبزار (٤٢٩)
من طريق جرير، عن مغيرة، عن إبراهيم، عن سهم بن منجاب، عن قزعة، عن أبي سعيد الخدري مرفوعا ؛
وأخرجه أيضا أبو يعلى والبزار (رقم ٤٢٨) وقال الترمذي : حسن صحيح .

١٠) وحديث أنس : رواه البزار كما في كشف الأستار (١/ ٢١٣) .

= = =

وقد روى أحمد والنسائى وغيرهما عن النبى صلى الله عليه وسلم : ان الصلاة فى المسجد الحرام بمائة ألف صلاة . (١)

٥٥٧ ـ وأما فى المسجد الأقصى فقد روى أنها بخمسين صلاة ، وقيل : بخمسمائة صلاة . وهو أشبه . (٢)

(مجموع الفتاوى ٢٧/٨)

=== والطبرانى فى الأوسط ، وفيه أبو بحر البكراوى وثقه أحمد وأبو داود وضعفه جماعة (مجمع الزوائد ٤/٦) .

١١) ومن حديث عبد الرحمن بن عوف .

١٢) وعائشة وعزا لهما الكتانى .

١٣) وحديث أبى ذر أشار إليه الترمذي (٢/١٤٨)

١٤ـ١٥) حديث جابر وابن الزبير كما مضى تخريجهما .

(١) تقدمت الأحاديث فى هذا الباب قبل هذا .

(٢) ورد الحديث عن جابر مرفوعا : صلاة فى المسجد الحرام مائة ألف صلاة ، وصلاة فى مسجدي ألف صلاة وفي بيت المقدس خمس مئة صلاة .

قال الألبانى : ضعيف جداً (٣/٢٧٧) .

وعزاه السيوطى فى الجامع الصغير للبيهقى فى شعب الإيمان عن جابر .

وقال الألبانى : ضعيف جداً (ضعيف الجامع ٣/٢٧٧)

وعلته : إبراهيم بن أبى حية ، وقد قال السيوطى فى الجامع الكبير ، والخطيب فى المتفق والمفترق ، وفيه إبراهيم بن أبى حية واه .

وقال المناوى : رمز المصنف السيوطى لحسنه ، وأقره (فيض القدير ٤/٢٢٨) .

وقال الشيخ الألبانى : قلت : يعنى ضعيف جدا ، قال البخارى

===

. . . . . .

= = = منكر الحديث ، وقال الدارقطني : متروك ، واتهمه ابن حبان بتعمد الوضع (الإرواء رقم ١١٣٠) .

قلت : وأخرجه أيضا أبو نعيم في أخبار اصبهان (٨١/٢) عن عبد الله بن خالد بن محمد بن رستم، عن عبد الله بن أحمد بن أبي مرة، ثنا أبي ، عن إبراهيم بن أبي يحيى، ثنا عثمان بن الأسود، عن مجاهد، عن جابر مرفوعاً : صلاة في المسجد الحرام مائة ألف صلاة ، وصلاة في مسجدي ألف صلاة ، وصلاة في مسجد بيت المقدس خمس مائة صلاة .

وإبراهيم بن أبي يحيى هو إبراهيم بن أبي حية (راجع اللسان ١/ ١٢٤ و ٥٢)

وإبراهيم بن أبي حية هذا تابعه أخوه : يحيى بن أبي حية أبو جناب الكلبي :

أخرجه ابن عدي في الكامل في ترجمته (٢٦٧٠/٧) من طريق عبد الله بن أحمد بن أبي ميسرة (كذا) ثني أبي، حدثني يحيى ابن أبي حية به .

ويحيى بن أبي حية أبو جناب الكلبي هذا ضعيف .

والحديث أورده أيضا الذهبي في ترجمته في الميزان (٣٧١/٤) وقال : كذا أخرجه ابن عدي ، وما أعتقد أن هذا أبو جناب بل آخر مكي هالك .

ثم ترجم له بقوله : يحيى بن أبي حية ، حجازي ، عن عثمان بن الأسود ، ولا يعتمد عليه وقد ذكر في أثناء ترجمة الذي قبله (أبو جناب الكلبي) وتعقبه ابن حجر بقوله : فما أدري من سلف المؤلف في جعله اثنين (اللسان ٢٥١/٦) .

٢ ـ وله شاهد من حديث أبي الدرداء : الصلاة في المسجد الحرام بمائة ألف صلاة ، والصلاة في مسجدي بألف صلاة ، والصلاة في بيت المقدس بخمسمائة صلاة .

= = =

. . . . . .

= = = أخرجه البزار (رقم ٤٢٢)، والطحاوى فى مشكل الآثار (١/ ٢٤٨) من طريق سعيد بن سالم القداح عن سعيد بن بشر،عن إسماعيل بن عبد الله،عن أم الدرداء،عن أبى الدرداء مرفوعا .

وعزاه السيوطى للطبرانى فى الكبير .

وأورده المنذرى فى الترغيب (٢/ ١٣٧) .

وقال : رواه الطبرانى فى الكبير ، وابن خزيمة فى صحيحه .

وقال : ورواه البزار ، وذكر لفظهما .

وقال : وقال البزار : " إسناد حسن " كذا قال .

أى السند ليس بالمرضى عنده ، فقال الحافظ الناجى : وهو كما قال المصنف (أى المنذرى) إذ فيه سعيد بن سالم القداح وقد ضعفوه .

ورواه عن سعيد بن بشر ، وله ترجمة فى آخر الكتاب فى الرواة المختلف فيهم .

وقال الألبانى رحمه : قلت : وهو ضعيف كما جزم به الحافظ فى التقريب ، وأما القداح فقال فيه : صدوق يهم .

وقال الهيثمى (٤/ ٧):

رواه الطبرانى فى الكبير ورجاله ثقات ، وفى بعضهم كلام ، وهو حديث حسن (٤/ ٧) .

قال الألبانى : إن كان إسناده،وكذا إسناد ابن خزيمة من هذا الوجه الذى أخرجه البزار فقد علمت أنه ضعيف وإن كان من غيره وهذا مالا أظنه — فإنى لم أقف عليه .

(راجع : الإرواء رقم ١١٣٠) وضعيف الجامع الصغير(٣/ ٢٨٧)

هذا ، والحديث حسنه الحافظ ابن حجر (فتح البارى ٣/ ٦٤)

وقال ابن القيم : وفى الباب حديث رابع دون هذه الأحاديث .

رواه ابن ماجه فى سننه وهو حديث مضطرب : إن الصلاة فيه بخمسين ألف صلاة .

= = =

١٠ ـ باب النهى عن بناء المساجد على القبور

٥٥٨ ـ قال : من السنة المتواترة أحاديث لعنة اليهود والنصارى على اتخاذهم قبور أنبيائهم مساجد .
(مجموع الفتاوى ٢٧ / ١٥٥)

وقال : تواترت النصوص عن النبى صلى الله عليه وسلم بالنهى عن ذلك والتغليظ فيه (اقتضاء الصراط المستقيم ٢ / ٦٦٧)

وقال : ومعنى هذه الأحاديث متواتر عنه صلى الله عليه وسلم بأبى وأمى وكذلك عن أصحابه (الاقتضاء ٢ / ٧٦٥)

وقال : تواترت السنن فى النهى عن اتخاذها لذلك كما ثبت فى الصحيحين وذكر عدة أحاديث .
(الفتاوى الكبرى ١ / ١١٤)

وقال : والنهى عن هذا العمل بلعنة اليهود والنصارى مستفيض عنه صلى الله عليه وسلم (الاقتضاء)

وقال : وهذا المعنى مستفيض عنه صلى الله عليه وسلم فى الصحاح والسنن والمسانيد من غير وجه (مجموع الفتاوى ٢٧ / ١٥٦)

وقال : استفاضت السنن عن النبى صلى الله عليه وسلم بالنهى عن ذلك .
(الفتاوى الكبرى ١ / ٢٠٨) (١)

= = = وهذا محال ، لأن مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم أفضل منه ، والصلاة فيه تفضل على غيره بألف صلاة .
(المنار المنيف ص ٩٢)
وقال : وقد روى فى بيت المقدس : التفضيل بخمس مئة وهو أشبه (ص ٩٣)

(١) وعنه نقل تواتر هذه الأحاديث ابن القيم فى إغاثة اللهفان (١ / ١٨٥) .

= = =

. . . . . .

=== وردت في هذا الباب عدة أحاديث :

١ ــ حديث عائشة : قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه الذى لم يقم منه : لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد ، قالت : فلولا ذاك أبرز قبره غير أنه خشى أن يتخذ مسجدا .

اخرجه : أحمد (٦/ ٨٠ ، ١٢١ ، ١٤٦ ، ٢٥٢) والبخارى في الجنائز ، باب ما يكره من اتخاذ المساجد على القبور (٣/ ٢٠٠) ، ومسلم في المساجد ، باب النهى عن بناء المساجد على القبور (١/ ٣٧٦) وأبو عوانة (١/ ٣٩٩) والبغوى في شرح السنة (٢/ ٤١٥) .

٢ ــ وحديث أبى هريرة : قاتل الله اليهود اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد . أخرجه أحمد (٢/ ٢٨٤ ، ٣٦٦ ، ٣٩٦ ، ٤٥٢ ، ٥١٨) والبخارى في الصلاة (١/ ٥٣٢) ومسلم في المساجد (١/ ٣٧٧) .

٣ــ٤ ــ وعن عائشة وابن عباس : لعنة الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد .

تقول عائشة : يحذّر مثلَ الذى صنعوا .

أخرجه أحمد (١/ ٢١٨ ، ٦/ ٣٤ و ٢٢٩ و ٢٧٥) ، والدارمى (١/ ٣٢٦) والبخارى في الصلاة (١/ ٥٣٢) ، ومسلم : (١/ ٣٧٧)

٥ ــ عن أسامة بن زيد : لعن الله اليهود والنصارى اتخذ واقبور أنبيائهم مساجد .

رواه الطيالسى فى مسنده (منحة المعبود ٢/ ١١٣) وأحمد (٥/ ٢٠٤) .

قال الهيثمى : رجاله موثقون (٢/ ٢٧)

===

. . . . . .

=== وأورده الألباني في تحذير الساجد وقال : وسنده حسن في الشواهد (٢١) .

٦ — وعن أبي عبيدة بن الجراح : قال آخر ما تكلم به النبي صلى الله عليه وسلم ؛ أخرجوا يهود أهل الحجاز وأهل نجران من جزيرة العرب ، واعلموا أن شرار الناس الذين اتخذوا (وفي رواية يتخذون) قبور أنبيائهم مساجد .

رواه أحمد (رقم ١٦٩١ و ١٦٩٤) والطحاوي في مشكل الآثار (٤ / ١٣) وغيرهما بسند صحيح قاله الألباني (تحذير الساجد ٢٢) .

٧ — وعن زيد بن ثابت : لعن الله (وفي رواية : قاتل الله) اليهود اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد .

رواه أحمد (٥ / ١٨٤ ، ١٨٦) ورجاله ثقات غير عقبة بن عبد الرحمن وهو ابن أبي معمر وهو مجهول (انظر تحذير الساجد ٢٣) .

٨ — وعن أبي هريرة : اللهم لا تجعل قبري وثناً يعبد ، لعن الله قوماً اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد . رواه الحميدي (١٠٢٥) وأحمد (٧٣٥٢) وابن سعد (٢ / ٢٤١ — ٢٤٢) وغيرهم بسند صحيح وله شواهد (راجع تحذير الساجد ٢٥) .

٩ — وحديث عليّ : لعن الله اليهود اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد أخرجه ابن سعد (٤ / ٢٨) وابن عساكر (١٢ / ١٧٢ / ٢)
انظر : (تحذير الساجد / ٢٨)

وحديث النهي عن اتخاذ القبور مساجد ذكره الكتاني عن أبي هريرة ، وأسامة بن زيد ، وعائشة ، وابن عباس ، وأبي سعيد ، وابن مسعود ، وجندب ، وعليّ ، وزيد بن ثابت ، وأبي عبيدة بن الجراح ، وكعب بن مالك ، وأنس وقال : وغيرهم .

وذكر عن السخاوي في فتح المغيث أن ابن حزم عده أيضا من الأحاديث المتواترة .

===

٥٥٩ ــ حديث : إن من شرار الناس من تدركه الساعة وهم أحياء ومن يتخذ القبور مساجد .

قال : وروى الإمام أحمد في مسنده بإسناد جيد عن ابن مسعود أن النبي صلى الله عليه وسلم قال، ثم ذكره وقال : رواه أبو حاتم في صحيحه (الإحسان : ٢/ ٦٦٨)

وذكره أيضاً في اقتضاء الصراط المستقيم محزواً إلى المسند، وصحيح أبي حاتم (٢/ ٧٦٥) (١)

= = = وقال : وفي الصارم المنكي لمحمد بن أحمد بن عبد الهادي الحنبلي . وقد ذكر أحاديث من هذا ما نصه : ومعنى هذه الأحاديث متواتر عنه صلى الله عليه وسلم بأبي وأمي ، وكذلك عن الصحابة . (نظم المتناثر رقم ٨٥)

(١) وذكره ابن القيم في إغاثة اللهفان، وقال : إسناد جيد (١/ ١٨٦) والحديث أخرجه ابن أبي شيبة (٤/ ١٤٠)، وأحمد (رقم ٣٨٤٤ ٤١٤٣ ــ ١/ ٤٠٥ ، ١/ ٤٣٥)، وابن خزيمة (٢/ ٧ رقم ٧٨٩)، وابن حبان (الموارد ٣٤٠ ــ ٣٤١)، والطبراني في الكبير (١٠/ ٢٣٢)، وأبو يعلى في مسنده (٢٥٧/أ)، وأبو نعيم في أخبار أصبهان (١/ ١٤٢) من حديث ابن مسعود .

قال الألباني : بإسناد حسن .

وأخرجه أحمد (٤٣٤٢) بسند آخر حسن بما قبله ، والحديث بمجموعهما صحيح قاله الشيخ الألباني في تحذير الساجد (٢٧)

وعزاه الهيثمي للطبراني في الكبير وقال : إسناده حسن (٢/ ٢٧) .

والشطر الأول من الحديث أخرجه البخاري في الفتن (١٣/ ١٤) تعليقاً جازماً .

١١ ــ باب ماورد في صلاة الجار في مسجده

٥٦ ــ حديث لا صلاة لجار المسجد إلاّ في المسجد .

قال : هذا اللفظ قد قيل : إنه لا يحفظ عن النبى صلى الله عليه وسلم، وذكر عبد الحق الإشبيلى أنه رواه بإسناد كلهم ثقات ، وبكل حال فهو مأثور عن عليّ رضى الله عنه، ولكن نظيره فى السنن عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال : من سمع النداء ثم لم يجب من غير عذر فلا صلاة له .

(مجموع الفتاوى ٢٢ / ٥٣١)

وقال : وهذا معروف من كلام عليّ، وعائشة ، وأبى هريرة، وابن عمر . وقد رواه الدارقطني مرفوعا إلى النبى صلى الله عليه وسلم ، وقوى ذلك بعض الحفاظ (مجموع الفتاوى ٢٣ / ٢٣٣) أو (الفتاوى الكبرى ١ / ١١٩)

وقال : وقد قواه عبد الحق الإشبيلى (مجموع الفتاوى ٢٣ / ٢٤١)

وقال : إن هذا معروف من كلام عليّ، وقد رواه الدارقطنى وغيره مرفوعا إلى النبى صلى الله عليه وسلم، وقوى ذلك بعض الحفاظ .

(الفتاوى الكبرى ٢ / ٤٣٧) (١)

---

(١) روى الحديث عن أبى هريرة : أخرجه الدارقطنى (١ / ٤٢٠) ، والحاكم (١ / ٢٤٦)، والبيهقى (٣ / ٥٧)، وابن الجوزى فى العلل المتناهية (١ / ٤١٢) من طريق سليمان بن داود اليمامى، عن يحيى بن أبى كثير، عن أبى سلمة، عن أبى هريرة مرفوعا .

ضعفه البيهقى ، وقال ابن الجوزى : لا يصح ، وأعله بسليمان . وسليمان بن داود اليمامى هذا أبو الجمل صاحب يحيى بن أبى كثير وهو ضعيف جداً ، قال البخارى : منكر الحديث ، وقال الذهبى : من قال البخارى فيه : " منكر الحديث " فلا تحل رواية حديثه .

===

. . . . . .

=== وذكر ابن عدى له عدة أحاديث بالإسناد المذكور وقال : عامة ما يروى عن يحيى بن أبى كثير يعرف ، وعامة ما يرويه بهذا الإسناد لا يتابعه عليه أحد .

وقال أبو حاتم : ضعيف الحديث منكر الحديث ، لا أعلم له حديثا صحيحا .

وقال ابن حبان : ضعيف كثير الخطأ ، وقال : يقلب الأخبار وينفرد بالمقلوبات عن الثقات .

(المجروحين ١ / ٣٤٤) والكامل (٣ / ١١٢٥) والميزان (٢ / ٢٠٢) واللسان (٣ / ٨٣ — ٨٤) .

وخرجه الألبانى فى الإرواء وقال : ضعيف (رقم ٤٩١ / ٢ / ٢٥١)

وله شاهد من حديث عائشة مثله : أخرجه ابن حبان فى المجروحين فى ترجمة عمر بن راشد القرشى (٢ / ٩٤)

وقال فيه : يضع الحديث على مالك، وابن أبى ذئب وغيرهما من الثقات لا يحل ذكر عمر فى الكتب إلاّ على سبيل القدح فيه فكيف الرواية عنه .

وعنه أورده ابن الجوزى فى الموضوعات (٢ / ٩٣) وأخرجه فى العلل (٣ / ٤١٣) وقال : لا يصح .

وابن طاهر فى تذكرة الموضوعات (٩٨٥ بترقيمى) .

وله شواهد أخرى :

١ — من حديث جابر مرفوعا مثل حديث أبى هريرة

أخرجه الدارقطنى (١ / ٤٢٠) وضعفه من طريقه ابن الجوزى فى العلل المتناهية (١ / ٤١٣) وقال : فى إسناده مجاهيل .

وفى سنده محمد بن مسكين وفى ترجمته :

أورده الحافظ الذهبى فى الميزان (٣ / ٥٦٧) وقال : لا يعرف وخبره منكر ، وأقره الحافظ فى اللسان (٥ / ١٨٢) .

وله لفظ آخر عن جابر أيضا : لا صلاة لمن سمع النداء ثم لم يأت إلاّ من علة رواه الدارقطنى وفى سنده أيضا محمد بن مسكين .

===

. . . . . .

= = = وأورده ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٣/٢/٢٨٣)
ونقل عن أبيه في محمد بن مسكين : هو مجهول، والحديث منكر

وأخرجه العقيلي (٤/٨٠-٨١) ونقل عن البخاري في محمد بن مسكين : في إسناده نظر .
ثم قال : هذا يروى بغير هذا الإسناد من وجه صالح .

والجميع ضعفوا الحديثين، فقال الحافظ ابن حجر : وإن كان مشهورا بين الناس وهو ضعيف ، ليس له إسناد ثابت .

أخرجه الدارقطني عن جابر، وأبي هريرة، وفي الباب عن عليّ وهو ضعيف أيضا .
وقال ابن حزم : هذا الحديث ضعيف وقد صح من قول عليّ .

وقال الزركشي : رواه الدارقطني، وقيل : لا يحفظ عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وذكر عبد الحق أن رواته ثقات، وبالجملة فهو مأثور عن عليّ ، ومن شواهده حديث الشيخين : من يسمع النداء فلم يجب فلا صلاة له إلا من عذر .

راجع : المقاصد الحسنة (٤٦٧ — ٤٦٨) والتلخيص الحبير (١/٣١) وتنزيه الشريعة (٢/٩٩)

والحديث خرّجه الألباني في الإرواء رقم (٤٩١) والضعيفة (١٨٣) من حديث جابر، وأبي هريرة بما مضى تلخيصه، وضعّفه .

وحديث : مَن سمع النداء ثم لم يجب الخ
أخرجه أبو داود في الصلاة (١/٣٧٤ رقم ٥٥١) .
وابن ماجه في إقامة الصلاة (١/١٣٧)، والدارقطني (١/٤٢٠-٤٢١)، والحاكم (١/٢٤٥) وصححه على شرط الشيخين، وأقره الذهبي، والبيهقي (٣/٥٧)، وابن حزم في المحلى (٤/١٩٠)

وصححه الألباني ، وقال: وسند ابن ماجه وغيره صحيح ، وقد صححه النووي، والعسقلاني، والذهبي، ومن قبلهم الحاكم، كما صححه أحمد شاكر

. . . . . .

=== وقول عليّ : أخرجه الدارقطني (١ / ٤٢٠) والبيهقي (٣ / ٥٧) بسندهما عن أبي إسحاق السبيعي ، عن الحارث ، عن علي : قال : من كان جار المسجد فسمع المنادي ينادى فلم يجبه من غير عذر ، فلا صلاة له .

والحارث هو الأعور ضعيف جداً .

وأخرجه البيهقي (٣ / ٥٧) بسنده عن أبي حيان، عن أبيه، عن عليّ قال : لا صلاة لجار المسجد إلا في المسجد فقيل له : وَمَن جار المسجد قال : من أسمعه المنادى . وأورده ابن حزم (٤ / ١٩٥)، وصححه أحمد شاكر .

وقول عائشة : أخرجه البيهقي (٣ / ٥٧) بسنده عن حفص بن غياث ، عن مسعر ، عن عدي بن ثابت الأنصاري ، قال : قالت عائشة : مَن سمع النداء فلم يجب فلم يرد خيرا ، أو لم يرد به .

وأورده ابن حزم (٤ / ١٩٥) عن الثوري، عن منصور، عن عدي بن ثابت، عن عائشة .

وقال البيهقي : وقد روى من وجه آخر مرفوعا وهو ضعيف، ثم أخرج طريق أبي هريرة كما تقدم.

وقول أبي هريرة : عن أبي الشعثاء : قال : خرج رجل من المسجد بعد ما نودى للصلاة ، فقال أبو هريرة : أما هذا فقد عصى أبا القاسم صلى الله عليه وسلم .

أخرجه ابن حزم في المحلى (٣ / ١٤٧ و ٤ / ١٩٤)

وعن أبي هريرة : لأن يمتلئ أذنا ابن آدم رصاصا مذابا خير له من أن يسمع المنادى فلا يجيبه .

أورده ابن حزم (٤ / ١٩٥)

وعن ابن مسعود : مَن سمع المنادى فلم يجب من غير عذر فلا صلاة له . أورده ابن حزم في المحلى (٤ / ١٩٥) . ===

١٢ ـ باب ماورد في الصلاة على الحصير والفروة المدبوغة .

٥٦١ ـ أ ـ وعن المغيرة بن شعبة قال : " كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي على الحصير ، وعلى الفروة المدبوغة " رواه أحمد، وأبو داود من حديث أبي عون محمد بن عبيدالله بن سعيد الثقفي، عن أبيه، عن المغيرة . (١)

قال أبو حاتم الرازي : عبيدالله بن سعيد مجهول . (٢)

ب ـ وعن ابن عباس " أن النبي صلى الله عليه وسلم صلّى على بساط" رواه أحمد، وابن ماجه . (٣)

ج ـ وفي تاريخ البخاري عن أبي الدرداء قال : "ماأبالي لوصليت على خمر"

(مجموع الفتاوى ٢٢ / ١٧٥ أو الفتاوى الكبرى ٢ / ٣٩-٤٠)

= = = وعن ابن عمر : أورده ابن حزم (٤ / ١٩٥) عن معمر عن أيوب السختياني عن نافع، عن ابن عمر أنه صلى ركعتين من المكتوبة في بيته ، فسمع الإقامة فخرج إليها . قال عليّ : لو أجزأت ابن عمر صلاته في منزله ماقطعها .

وورد أيضا من قول ابن عباس : أورده ابن حزم (٤ / ١٩٦) عن محمد بن جعفر ، عن شعبة ، عن عدي بن ثابت سمعت سعيد بن جبير يحدث عن ابن عباس أنه قال : مَن سمع النداء ثم لم يأت فلا صلاة له إلا من عذر وأشار إليه البيهقي والحاكم .

(١) أخرجه أحمد (٤ / ٢٥٤)، وأبو داود في الصلاة (١ / ٤٣٠) رقم (٦٥٩) وفي مسند أحمد : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي أو يستحب أن يصلي . وأخرجه الحاكم (١ / ٢٥٩) وصححه على شرط الشيخين وقال : لم يخرجاه بذكر " الفروة" وإنما أخرجه مسلم من حديث أبي سعيد الخدري في الصلاة على الحصير ، وقال الذهبي : على شرط مسلم .

(٢) الجرح والتعديل (٥ / ٣١٦) وقع في الأصل " عبد الله " وهو خطأ .

(٣) أخرجه أحمد ١ / ٢٣٢)، وابن ماجه في إقامة الصلاة (١ / ٣٢٨) رقم (١٠٣٠) بسند هما عن زمعة بن صالح، عن عمرو بن دينار قال :

= = =

. . . . . .

= = = صلى ابن عباس وهو بالبصرة على بساط ، ثم حدث أصحابه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلى على بساط .

وأشار إليه الترمذي في الباب (٢ / ١٥٤)

وأخرجه أحمد (١ / ٢٧٣) عن الفضل بن دكين، عن زمعة، عن سلمه بن وهرام، عن عكرمة، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلّى على بساط .

وقال البوصيري : في إسناده زمعة وهو ضعيف ، وإن روى له مسلم ، فإنما روى له مقروناً بغيره ، وقد ضعّفه أحمد، وابن معين وغيره .

ولم أجد لفظ الحديث بهذا الإسناد ، وقد أخرج أحمد (٢ / ٩٢ ، ٩٨) من طريق شريك، عن أبي إسحاق، عن البهي، عن ابن عمر قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلى على الخمرة .

أما صلاة النبي صلى الله عليه وسلم على الخمرة فقد ثبت من وجوه كثيرة منها ما أخرجه أحمد (٦ / ١٤٩ ، ١٧٩ ، ٢٠٩ ، ٢٤٨) من حديث عائشة ، وأشار إليه الترمذي بقوله : وفي الباب عن عائشة (٢ / ١٥٢)

وأخرجه أحمد (٦ / ٣٣٠ و ٣٣٥ — ٣٣٦) والبخاري في الحيض (١ / ٤٣٠ رقم ٣٣٢)، والصلاة (١ / ٤٨٨ رقم ٣٧٩) ومسلم في المساجد (١ / ٤٠٨) وأبو داود (١ / ٤٠٩) و (١ / ٤٩١ رقم ٣٨١) وابن ماجه (١ / ٣٢٨ رقم ١٠٢٨) والدارمي (١ / ٣١٩) والنسائي في المساجد ، رقم ٧٣٩) من حديث ميمونة رضي الله عنها .

<u>وأما الصلاة على الحصير :</u>

١ — فأخرجه مسلم (٢٧١) والترمذي (٣٣٢) وابن ماجه (١٠٢٩) والحاكم (١ / ٢٥٩) من حديث أبي سعيد الخدري .

= = =

وسئل عن الحديث : " أن النبى صلى الله عليه وسلم صلى على سجادة " وقد أورد شخص عن عبد الله بن عمر عن عائشة عن النبى صلى الله عليه وسلم " أنه توضأ وقال : يا عائشة ائتينى بالخمرة فأتت به ، فصلى عليه " .

فأجاب : لفظ الحديث " أنه طلب الخمرة " والخمرة شىء يصنع من الخوص . فسجد عليه يتقى به حر الأرض ، وأذاها . فإن حديث الخمرة صحيح . وأما اتخاذها كبيرة يصلى عليها يتقى بها النجاسة ونحوها ، فلم يكن النبى صلى الله عليه وسلم يتخذ سجادة يصلى عليها ، ولا الصحابة ، بل كانوا يصلون حفاة ومنتعلين ، ويصلون على التراب والحصير ، وغير ذلك من غير حائل .

= = = ٢ ــ وأخرجه البخاري (١ / ٤٨٨ رقم ٣٨٠) والأذان (٢ / ٣٤٥) رقم (٨٦٠) ، ومسلم (١ / ٤٥٧ رقم ٢٦٦ ــ ٢٦٧) والترمذي (٣٣٣) من حديث أنس .

٣ ــ وأخرجه ابن ماجه (١٠٣٠) ، والحاكم (١ / ٢٥٩) من حديث ابن عباس ، وفي سنده سلمة بن وهرام وهو ضعيف .
وأخرجه الترمذى (٣٣١) بسند آخر وقال : حسن صحيح .

٤ ــ وأخرجه أبو داود (١ / ٤٣٠ رقم ٦٥٨) ، والنسائي (٧٣٨) وقال الترمذي : وفي الباب عن أم حبيبة ، وابن عمر ، وأم سلمة ، وعائشة ، وميمونة ، وأم كلثوم بنت أبى سلمة بن عبد الله ، وأم سلمة .

وقد ثبت عنه فى الصحيحين : " أنه كان يصلى في نعليه " وقال : "إن اليهود لا يصلون في نعالهم ، فخالفوهم " وصلى مرة في نعليه ، وأصحابه في نعالهم فخلعهما في الصلاة ، فخلعوا فقال : " مالكم خلعتم نعالكم ؟ قالوا : رأيناك خلعتَ فخلعنا ، قال : إن جبريل أتانى فأخبرني أن فيهما أذى ، فإذا أتى أحدكم المسجد ،فلينظر في نعليه ، فإن كان فيهما أذى فليدلكهما بالتراب ، فإن التراب لهما طهور "[1].

فإذا كان النبى صلى الله عليه وسلم وأصحابه يصلون في نعالهم ولا يخلعونها ، بل يطؤون بها على الأرض ، ويصلون فيها ، فكيف يظن أنه كان يتخذ سجادة يفرشها على حصير ، أو غيره ، ثم يصلى عليها ؟ فهذا لم يكن أحد يفعله من الصحابة . وينقل عن مالك أنه لما قدم بعض العلماء ، وفرش في مسجد النبى صلى الله عليه وسلم شيئا من ذلك أمر بحبسه . وقال : أما علمت أن هذا في مسجدنا بدعة ؟ والله أعلم .

(مجموع الفتاوى ٢٢ / ١٩١ — ١٩٢)

(أو الفتاوى الكبرى ١ / ١٣١)

---

(١) انظر الباب الذى يأتى بعده .

١٢ ــ باب ما ورد في الصلاة في النعال

١١١ ــ قال : قد ثبت أنه كان يصلى في نعليه ، وأنه صلى بأصحابه في نعليه ، وهم في نعالهم ، وأنه أمر بالصلاة في النعال لمخالفة اليهود ، وأنه أمر إذا كان بها أذى أن تدلك بالتراب ويصلى بها .

(مجموع الفتاوى ٢٢ / ١٧٧ ، أوالفتاوى الكبرى ٢ / ٣٦) [1]

---

(١) تواترت الأحاديث في صلاة النبى صلى الله عليه وسلم في نعليه صرح بها الطحاوي في شرح معانى الآثار ، والكتانى فى نظم المتناثر (رقم ٨١) ففيه :

١ ــ حديث أنس : أخرجه البخاري (١ / ٤٩٤) ومسلم (١ / ٣٩١ رقم ٥٥٥) .

٢ ـ وحديث عبد الله بن عمرو : رأيت النبى صلى الله عليه وسلم يصلي حافيا ومنتعلا . أخرجه أبو داود (٦٥٣) .

٣ ــ وحديث عبد الله بن أبى حبيبة : أخرجه البزار كما في كشف الأستار (١ / ٢٨٨) ، والطبراني كما في مجمع الزوائد (٢ / ٥٣)

٤ ــ وحديث عبد الله بن عمرو بن العاص : أخرجه أبو داود (١ / ٤٢٨) رقم (٦٥٣) وابن ماجه (١ / ٣٣٠)

٥ ــ وحديث عمرو بن حريث : أخرجه أحمد (٤ / ٣٠٧ و ٥ / ٦) والترمذى في الشمائل (مختصره رقم ٦٥) ، وابن سعد (١ / ٤٧٩) .

٦ ــ وحديث أوس بن أبى أوس : أخرجه ابن ماجه (١ / ٣٣٠) وحديث ابن مسعود أخرجه ابن ماجه (١ / ٣٣٠) .

٧ ــ وحديث وفد ثقيف وغيرهم

. وفي الأمر بالصلاة في النعال عدة أحاديث منها :

===

٥١٤ د أ ـ في سنن أبي داود عن سعيد بن أبي سعيد عن أبيه عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : إذا صلى أحدكم فخلع نعليه فلا يؤذ بهما أحداً ، وليجعلهما بين رجليه ، أو ليصل فيهما . (١)

ـ وفيه أيضا : عن يوسف بن ماهك عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : إذا صلى أحدكم فلا يضع نعليه عن يمينه ، ولا عن يساره ، تكون عن يمين غيره إلا أن لا يكون عن يساره أحد ، وليضعهما بين رجليه (٢)

قال : وهذا الحديث قد قيل : في إسناده لين لكنه هو والحديث الأول قد اتفقا على أن يجعلهما بين رجليه .

(مجموع الفتاوى ٢٢/ ١٦٨ ـ ١٦٩)
أو (الفتاوى الكبرى ٢/ ٣٦)

= = = ١ ـ حديث أبي هريرة : أخرجه العُقيلي في ترجمة مسلمة بن علي الخشني (٤/ ٢١٢)، وابن عدي في ترجمة علي بن أبي علي القرشي (٥/ ١٨٢٩) وترجمة محمد بن المفضل (٦/ ٢١٧١)

٢ ـ وحديث أنس : أخرجه البزار (١/ ٢٨٧)، والعُقيلي (٣/ ١٤٣)

٣ ـ وحديث عليّ بن أبي طالب : أخرجه أبو يعلى (١/ ٤٠٥)

٤ ـ وحديث شداد بن أوس : أخرجه أبو داود (١/ ٤٢٧ رقم ٦٥٢) والحاكم (١/ ٢١٠) والبيهقي (٢/ ٤٣٢)
وصححه الألباني (صحيح الجامع (١/ ١٠٦) .

وراجع : صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم (٧٠)

(١) أخرجه أبو داود في الصلاة ، باب المصلي إذا خلع نعليه أين يضعهما (١/ ٤٢٨ رقم ٦٥٥)، والحاكم (١/ ٢٥٩ ـ ٢٦٠) ، وصححه على شرط الشيخين، وأقره الذهبي، كما أخرجه البيهقي (٢/ ٤٣٢) .
وعزاه السيوطي لأبي داود، وابن حبان، والحاكم، والبيهقي .
وصححه الألباني (صحيح الجامع الصغير ١/ ٢٣٦) وأخرجه أيضا الحاكم ، وصححه الألباني (١/ ٢٣٨ ـ ٢٣٩) .

(٢) أخرجه أبو داود (٦٥٤) والحاكم (١/ ٢٥٩) والبيهقي (٢/ ٤٣٢)

= = =

١٤ ـ باب ما روى في متابعة الإمـــام

٥٦٠ ـ إنك إمامنا فلو سجدت سجدنا .

قال : والحديث الذى يروى فذكره وقال : من مراسيل عطاء ، وهو من أضعف المراسيل قاله أحمد وغيره . (١)

(مجموع الفتاوى ٢٣ / ٤٨)

ـ ـ ـ وصححه الحاكم على شرط الشيخين وأقره الذهبى .

وصححه الألبانى (١ / ٢٣٦) .

(١) عطاء هذا هو ابن يسار ، وظنه شيخ الإسلام عطاء بن أبى رباح فذكر أقوال أحمد وغيره فيه .

فأخرجه أبو داود في المراسيل (٧ ـ ٨) وتحفة الأشراف (١٣ / ٣٠٦ و ١٩٦) والبيهقى (٢ / ٣٢٤) من طريق ابن وهب عن هشام بن سعد وحفص بن ميسرة كلاهما عن زيد بن أسلم عن عطاء ابن يسار قال : بلغنى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فذكره

وأخرجه أبو داود قبل هذا عن زيد بن أسلم فقال : حدثنا محمد بن آدم ، عن أبى خالد الأحمر ، عن ابن عجلان ، عن زيد بن أسلم قال : قرأ غلام عند النبى صلى الله عليه وسلم السجدة ، فانتظر الغلام النبي صلى الله عليه وسلم يسجد ، فلما لم يسجد سجد ، ثم قال : يارسول الله ! أليس فيها سجدة ؟ قال : أنت قرأتها ، ولو سجدت سجدنا .

وأخرجه عبد الرزاق (٣ / ٣٤٦) عن معمر عن زيد بن أسلم قال : قرأ رجل سورة فيها سجدة عند النبى صلى الله عليه وسلم فذكره وقال : وقاله ابن جريج عن عطاء .

ووصله إسحاق بن عبد الله بن أبى فروة عن زيد بن أسلم عن عطاء ابن يسار عن أبى هريرة . وإسحاق ضعيف ، وروى عن الأوزاعى عن قرة ، عن الزهري ، عن أبي سلمة ، عن أبى هريرة قال البيهقى : وهو أيضا ضعيف . والمحفوظ من حديث عطاء بن يسار مرسل وحديثه عن زيد بن ثابت موصول مختصر .

١٥ ــ باب الصلاة خلف كل بَرّ وفاجر

٥٦٦ ــ الصلاة خلف كل برّ وفاجر .

هذا الحديث لم يثبت عن النبى صلى الله عليه وسلم ، بل في سنن ابن ماجه : لا يؤمن فاجر مؤمنا ، إلا أن يقهره بسوط أو عصا .

وفى إسناد الآخر مقال آخر .
(١)
(الفتاوى الكبرى ١/ ١٢٩)

---

(١) حديث : صلوا خلف كل بر وفاجر

أخرجه الدارقطنى في السنن (٢/ ٥٧) من طريق معاوية بن صالح، عن العلاء بن الحارث ، عن مكحول، عن أبى هريرة مرفوعا .

وأخرجه أبو داود في الجهاد رقم (٢٥٣٣) بلفظ : الصلاة واجبة عليكم خلف كل مسلم برا كان أو فاجرا (٣/ ٤٠) .

والدارقطنى أيضا في السنن (٢/ ٥٦) كلاهما من طريق مكحول، عن أبى هريرة وفيهما انقطاع لأن مكحول لم يسمع من أبى هريرة (انظر جامع التحصيل للعلائى ٣٥٢) .

وحديث لا يؤمن فاجر مؤمنا :

أخرجه ابن ماجه فى الإقامة (رقم ١٠٨١ ــ ١/ ٣٤٣)

وقال البوصيري : إسناده ضعيف لضعف على بن زيد بن جدعان ، وعبد الله بن محمد العدوي (مصباح الزجاجة رقم ٣٨٦)

١١ ـ باب ماورد في صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم بالجماعة

٥١٧ ـ قول أنس : ما صليت وراء إمام أشبه بصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم من إمامكم هذا .

قال شيخ الإسلام : وكانت صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم معتدلة : كان يخفف القيام ، والقعود ، ويطيل الركوع والسجود .

وقد جاء هذا مفسرا ، عن أنس بن مالك نفسه .

فروى النسائي عن قتيبة عن العطاف بن خالد، عن زيد بن أسلم قال : دخلنا على أنس بن مالك ، فقال : صليتم ؟ قلنا : نعم! قال : ياجارية! هلمي لي وضوءا ، ما صليت وراء إمام أشبه بصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم من إمامكم هذا .

قال زيد : وكان عمر بن عبد العزيز يتم الركوع والسجود ، ويخفف القيام والقعود .

قال : وهذا حديث صحيح ، فإن العطاف بن خالد المخزومي قال فيه يحيى بن معين غير مرة : هو ثقة .

وقال أحمد بن حنبل : هو من أهل مكة ، ثقة صحيح الحديث روى عنه نحو مئة حديث .

وقال ابن عدي : يروى قريبا من مئة حديث ، ولم أر بحديثه بأسا ، إذا حدث عنه ثقة .(١)

وروى أبو داود ، والنسائي من حديث عبد الله بن إبراهيم بن عمر ابن كيسان ، حدثني أبي ، عن وهب بن مانوس سمعت سعيد بن جبير يقول : سمعت أنس بن مالك يقول : ما صليت وراء أحد بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم أشبه صلاة برسول الله صلى الله عليه وسلم من هذا الفتى يعني عمر بن عبد العزيز .

---

(١) الحديث أخرجه النسائي في كتاب الافتتاح ، باب تخفيف القيام

قال : فحزرنا في ركوعه عشر تسبيحات ، وفي سجوده عشـــــر تسبيحات .

وقال يحيى بن معين : إبراهيم بن عمر بن كيسان : يماني ثقـــة

وقال هشام بن يوسف : أخبرني إبراهيم بن عمر ــ وكان من أحســـن الناس صلاة .

=== والقراءة (٢/١٦٦) والعطاف بن خالد هذا قال فيه أحمد : لم يرضه ابن مهدى .

وقال أبو طالب عن أحمد : هو من أهل المدينة (كذا) صحيح الحديث يروى نحو مئة حديث .

وقال عبد الله بن أحمد عن أبيه : ليس به بأس .

وقال : سئل عن يحيى بن حمزة ، وعطاف قال : ما أقربهمـــا عطاف صالح الحديث .

وقال الدوري عن ابن معين : ليس به بأس ، ثقة صالح الحديث

وقال أبو زرعة : ليس به بأس ، وقال النسائى مرة : ليس به بأس

وقال أبو حاتم : صالح ليس بذاك محمد بن إسحاق وعطاف بن خالد هما باب رحمة .

وقال الآجرى عن أبى داود : ثقة ، وقال مرة : صالح ليس به بأس .

ووثقه العجلي وقال ابن عدى : لم أر بحديثه بأسا إذا روى عنه ثقـــة .

وقال البزار : قد حدث عنه جماعة ، وهو صالح الحديث وإن كان قد حدث بأحاديث يتابع عليها .

هذا ما ورد فى توثيقه .

وأما من تكلم فيه فمنهم الإمام مالك ، وقال النسائى : ليس بالقوى

وقال ابن حبان : يروى عن الثقات مالا يشبه حديثهم لا يجـوز الاحتجاج به إلا فيما يوافق فيه الثقات .

وقال ابن حجر : صدوق يهم .

===

وابنه عبد الله : قال فيه أبو حاتم : صالح الحديث .

ووهب بن مانوس — بالنون — يقوله عبد الله هذا .

وكان عبد الرزاق يقوله : بالباء المنقوطة بواحدة من أسفل وهو شيخ كبير ، قديم ، قد أخذ عنه إبراهيم هذا ، واتبع ما حدثه به ولولا ثقته عنده لما عمل بما حدثه به ، وحديثه موافق لرواية زيد بن أسلم وما أعلم فيه قدحا . (١)

(الاقتضاء ١/ ٢٥٣ — ٢٦٦)

= = = التهذيب (٧/ ٢٢١ — ٢٢٣) والتقريب (٢/ ٢٤) والثقات (٢/ ١٩٣) .

قلت : ومثل هذا لا ينزل حديثه عن درجة الحسن وقد روى عنه ثقة ومرّ قول ابن عدي أنه لا بأس بحديثه إذا حدث عنه ثقة . على أن للحديث طريقا آخر ، وهو الذى ذكره شيخ الإسلام فيما بعد

(١) الحديث أخرجه أبو داود في الصلاة ، باب مقدار الركوع والسجود (٨٨٨) ، والنسائى في الافتتاح ، باب عدد التسبيح فى السجود (١/ ١٣٣)

كما أخرجه أحمد (٣/ ١٦٢ — ١٦٣) وإسناده قويّ بما تقدم .

وعبد الله بن إبراهيم بن عمر بن كيسان : صدوق (التقريب)

وأبوه : إبراهيم بن عمر بن كيسان الصنعانى أيضا صدوق ، (التقريب) .

وانظر قول أبى حاتم فى الجرح والتعديل (٥/ ٣)

ووهب بن مانوس نزيل اليمن .

وقال ابن قطان : مجهول .

وذكره ابن حبان فى الثقات (٧/ ٥٥٧) . ٣٣٩/٨

وقال الحافظ ابن حجر : مستور (التقريب) والتهذيب ١١/ ١٦٦)

٥٦٨ ـ قال أبو هريرة : ما صليت وراء أحد أشبه صلاة برسول الله صلى الله عليه وسلم من فلان .

قال : وعن الضحاك بن عثمان ، عن بكير بن عبد الله ، عن سليمان ابن يسار عن أبي هريرة قال ؛ فذكره .

وقال : قال سليمان : كان يطيل الركعتين الأوليين من الظهر ، ويخفف الأخيرتين ، ويخفف العصر ، ويقرأ في المغرب بقصار المفصل ، ويقرأ في العشاء بوسط المفصل ، ويقرأ في الصبح بطوال المفصل .

رواه النسائي ، وابن ماجه ، وهذا إسناد على شرط مسلم، والضحاك ابن عثمان قال فيه أحمد ويحيى : هو ثقة ، وقال فيه ابن سعد : كان ثبتا . (الاقتضاء ١/ ٢٨١) (١)

---

(١) أخرجه النسائي في الاستفتاح ، باب تخفيف القراءة والقيام (١/ ١١٩) ، وابن ماجه في إقامة الصلاة ، باب القراءة في الظهر والعصر (رقم ٨٢٨) ـ ١/ ٢٧٠)

والضحاك بن عثمان بن عبد الله بن خالد الأسدي الحزامي وثقه ابن معين ، وابن المديني ، وأبو داود ، وابن سعد ، وأحمد ، ومصعب الزبيري ، وابن حبان ، وابن بكير .

وقال ابن نمير : لا بأس به جائز الحديث .

وقال أبو زرعة : ليس بقوي .

وقال أبو حاتم : يكتب حديثه، ولا يحتج به وهو صدوق .

وقال ابن عبد البر : كان كثير الخطأ ليس بحجة (التهذيب ٤/ ٤٤٦ ـ ٤٤٧)

ولأجل كلام هؤلاء قال فيه ابن حجر : صدوق يهم (التقريب)

١٧ ـ باب التغليظ فيمن أمّ قوما فيخص نفسه بالدعاء

---

٥٦٩ ـ حديث : لا يحل لرجل يؤم قوما فيخص نفسه بالدعاء دونهم فإن فعل فقد خانهم (١) .

ذكر شيخ الإسلام عدة أحاديث صحيحة دالة على أن الإمام يدعو في هذه الأمكنة بصيغة الإفراد ، وقال : وإذا عرف ذلك تبين أن الحديث المذكور إن صح فالمراد به الدعاء الذي يؤمن عليه المأموم كدعاء القنوت .

وقال : وهذا الحديث لو كان صحيحا صريحا معارضا للأحاديث المستفيضة المتواترة ، ولعمل الأمة لم يلتفت إليه ، فكيف ، وليس من الصحيح ، ولكن قد قيل : إنه حسن ، ولو كان فيه دلالة لكان عاما ، وتلك خاصة ، والخاص يقضي على العام .

(مجموع الفتاوى ٢٣ / ١١٨ ـ ١١٩)

---

(١) الحديث أخرجه أحمد (٥ / ٢٥٠ و ٢٦٠ ـ ٢٦١) عن حماد بن خالد ، وزيد بن الحباب ، وعبد الرحمن بن مهدي ثلاثتهم عن معاوية يعني ابن صالح ، عن السفر بن نسير الأزدي ، عن يزيد بن شريح الحضرمي ، عن أبي أمامة مرفوعا : لا يأتي أحدكم الصلاة وهو حاقن ولا يؤمن أحدكم فيخص نفسه بالدعاء دونهم ، فإن فعل فقد خانهم .

وفي سنده السفر بن نسير قال الحافظ ابن حجر : ضعيف (١ / ٣١٠)

وقال الهيثمي : وهو ضعيف ، وقد وثقه ابن حبان (مجمع الزوائد ٢ / ٧٩) .

وفيه يزيد بن شريح قال الحافظ ابن حجر : مقبول (التقريب ٢ / ٣٦٦) .

والشطر الأول من الحديث : لا يأت أحدكم الصلاة وهو حاقن أخرجه ابن ماجه (١ / ٢٠٢) بهذا الإسناد ، وصححه الألباني لشواهده (صحيح الجامع ١ / ٤٤)

===

. . . . . .

= = = وللحديث طريق آخر عن ثوبان : أخرجه أحمد (٥/ ٢٨٠) ، وأبو داود في الطهارة (١/ ٧٩ — ٨٠ رقم ٩١) ، والترمذي في الصلاة (٢/ ١٨٩ — ١٩٠) من طريق يزيد بن شريح الحضرمي، عن أبي حي المؤذن شداد بن حي، عن ثوبان، عن النبي صلى الله عليه وسلم .

وبهذا الإسناد أخرجه ابن ماجه (١/ ٢٠٢) رقم (٦١٩) و (١/ ٢٩٨ رقم ٩٢٣) ولم يذكر الشطر الثاني .

وقال الترمذي : حسن ، وسكت عليه أبو داود إلا أنه أخرجه بعد ذلك عن أبي هريرة بهذا الإسناد وقال : هذا من سنن أهل الشام لم يشركهم فيها أحد .

وورد عن أبي هريرة قوله أخرجه أبو داود (١/ ٧٠ — ٧١) بسنده عن يزيد بن شريح الحضرمي، عن أبي حي المؤذن، عن أبي هريرة .

وقال الترمذي : وروى هذا الحديث عن يزيد بن شريح، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم .

وقال : وكأن حديث يزيد بن شريح، عن أبي حي عن ثوبان في هذا أجود إسنادا وأشهر (٢/ ١٩٠) .

ومدار جميع هذه الطرق على يزيد بن شريح ، وهو مقبول كما في التقريب (٢/ ٣٦٦) ولم يتابعه عليه أحد فالحديث ضعيف .

ثم طريق أبي أمامة ففيه السفر بن نسير الأزدي ، وهو أيضا ضعيف .

والحديث أورده الألباني من حديث ثوبان في ضعيف الجامع الصغير (٦/ ٨٨) .

١٨ ــ باب الصلاة خلف الصف وحده

٥٧٠ ــ سئل عن صحة الأحاديث الواردة فى مَن صلى خلف الصف منفردا .

فقال : من قول العلماء أنه لا تصح صلاة المنفرد خلف الصف لأن فى ذلك حديثين عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه أمر المصلى (خلف) الصف بالإعادة .

وقال : لا صلاة لفذ خلف الصف .

وقد صحح الحديثين غير واحد من أئمة الحديث وأسانيدهما مما تقوم بهما الحجة . (الفتاوى الكبرى ٢/ ٤٤٣)

قال : ومن خالف ذلك من العلماء ، فلا ريب أنه لم تبلغه هذه السنة من وجه يثق به ، بل قد يكون لم يسمعها ، وقد يكون ظن أن الحديث ضعيف كما ذكر ذلك بعضهم . (الفتاوى الكبرى ٢/ ٤٤٤) (١)

---

(١) حديث أمر المصلى خلف الصف بالإعادة ؛ أخرجه أبو داود فى الصلاة (١/ ٤٣٩ رقم ٦٨٢) من طريق شعبة عن عمرو بن مرة ، عن هلال ابن يساف ، عن عمرو بن راشد عن وابصة به .

وأخرجه الترمذي فى الصلاة (١/ ٤٤٥ رقم ٢٣٠) من طريق حصين السلمى ، عن هلال بن يساف ، عن وابصة بدون ذكر عمرو بن راشد ، وقال : حسن .

وقال أيضا : واختلف أهل الحديث في هذا فقال بعضهم : حديث عمرو بن مرة عن هلال بن يساف عن عمرو بن راشد عن وابصة أصح .

وقال بعضهم : حديث حصين عن هلال بن يساف عن زياد بن أبى الجعد عن وابصة أصح .

والحديث ضعفه البيهقى وأبو حاتم ، وقد ساق الشيخ احمد شاكر جميع طرقه وبين اختلاف الأسانيد ثم رجح تصحيحه . (انظر : حاشية الترمذى ١/ ٤٤٨ ، ٤٥١) .

===

١٩ ــ باب الخشوع فى الصلاة

٥٧١ ــ كل صلاة لم تنه عن الفحشاء والمنكر لم يزدد صاحبها من الله إلا بعدا

قال : هذا الحديث ليس بثابت عن النبى صلى الله عليه وسلم .
(١)
(مجموع الفتاوى ٢٢/٥)

٢٠ ــ باب ماجاء فى افتتاح الصلاة بالتكبير

٥٧٢ ــ ثبت بالنقل المتواتر وإجماع المسلمين أن النبى صلى الله عليه وسلم والصحابة كانوا يفتتحون الصلاة بالتكبير .
(مجموع الفتاوى ٢٢/٢٣٧)
(٢)
أو (الفتاوى الكبرى ١/٢)

=== وحديث لا صلاة خلف الصف :
أخرجه ابن ماجه فى الإقامة (١/٣٢٠ برقم ١٠٠٣) من طريق ملازم بن عمرو ، عن عبد الله بن بدر ، حدثنى عبد الرحمن بن على ابن شيبان ، عن أبيه على بن شيبان به .
ورجاله ثقات إلا ملازم بن عمرو فهو صدوق فالحديث حسن .
وقال البوصيرى فى الزوائد: إسناده صحيح ورجاله ثقات .

(١) الحديث خرجه الألبانى فى الضعيفة (٢) بلفظ : من لم تنهه صلاته عن الفحشاء والمنكر لم يزدد من الله إلا بعدا .
وقال : باطل ، وهو مع اشتهاره على الألسنة لا يصح من قبل إسناده ولا من جهة متنه . ثم نقل كلام شيخ الإسلام .
وبسط فى تخريجه وتضعيفه .
راجع : مسند الشهاب (رقم ٥٠٨ ــ ٥٠٩)

(٢) قال ابن هبيرة الحنبلى فى الافصاح (١/١٢٢) : وأجمعوا على أن فروض الصلاة : وهى النية للصلاة ، وتكبيرة الإحرام ...

===

. . . . . .

=== وقال : واتفقوا على أن تكبيرة الإحرام من فروض الصلاة وقال وكذلك اتفقوا على أنه لا تصح الصلاة إلا بنطق ، ولا يغنى فيه مجرد النية بالقلب من غير نطق بالتكبير .

وكذلك اتفقوا على أن هذا الإحرام ينعقد بقول المصلى : الله أكبر (١/ ١٢٣) .

وقال فى المغنى : إن الصلاة لا تنعقد إلا بقول : الله أكبر عند إمامنا ، ومالك ، وكان ابن مسعود وطاوس وأيوب ومالك والثوري والشافعى يقولون : افتتاح الصلاة التكبير ، وعلى هذا عوام أهل العلم قديما وحديثا (١/ ٤٦٠) .

وقال ابن المنذر : وأجمعوا على أن من أحرم للصلاة بالتكبير أنه عاقد لها داخل فيها (٣٩ الإجماع) .

وأما الأحاديث الواردة فى الباب فمنها :

١ ــ حديث عائشة : كان صلى الله عليه وسلم يستفتح الصلاة بالتكبير

٢ ــ وحديث ابن عمر مرفوعا : كان اذا دخل فى الصلاة كبر رواه البخارى

٣ ــ وحديث على مثل حديث ابن عمر : رواه الترمذى .

٤ ــ وحديث واسع بن حبان : أنه سأل ابن عمر عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : الله أكبر ، كلما وضع ، وكلما رفع .

٥ ــ وحديث أبى حميد الساعدى : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا استفتح الصلاة استقبل القبلة ، ورفع يديه ، وقال : الله أكبر .

أخرجه البخارى فى الأذان باب سنة التشهد (٢/ ٣٠٥) وأبو داود (١/ ٤٦٧) وكذا الترمذى وابن ماجه .

٦ ــ وحديث حذيفة : إن النبى صلى الله عليه وسلم كان يصلى من الليل ، فكبر ، فقال : الله أكبر .

===

. . . . . .

=== أخرجه أبو نعيم فى كتاب الصلاة : ثنا زهير عن العلاء بن المسيب عن طلحة بن يزيد عن حذيفة ، قال الحافظ : رجاله ثقات ، لكن فيه إرسال .

٧ ــ وحديث علىّ : إن النبى صلى الله عليه وسلم كان إذا قام للصلاة ، قال : الله أكبر ، وجهت وجهى إلى آخره .

قال الحافظ : رواه البزار بسند صححه ابن القطان ، وقال ابن القطان أيضا : وهذا يعنى تعيين لفظ : الله أكبر عزيز الوجود غريب فى الحديث ، لا يكاد يوجد ، حتى لقد أنكره ابن حزم ، وقال : ما عرف قط ، وهو فى مسند البزار ، وإسناده من الصحة بمكان . قلت : هو على شرط مسلم (التلخيص الحبير ١ / ٢١٧)

٨ ــ وحديث علىّ : مفتاح الصلاة الطهور ، وتحريمها التكبير ، وتحليلها التسليم . أخرجه الشافعى ، وأحمد والبزار وابو داود ، والترمذى وابن ماجه ، والحاكم وصححه ، وابن السكن .

وله شواهد راجع : (التلخيص الحبير ١ / ٢١٦)

٩ ــ وحديث وائل بن حجر : أنه صلى الله عليه وسلم لما كبر رفع يديه

١٠ ــ وحديث أنس : كان إذا افتتح الصلاة كبر الخ
أخرجه الحاكم والدارقطنى .

١١ ــ وحديث أبى هريرة : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا كبر للصلاة جعل يديه حذاء منكبيه وإذا ركع فعل مثل ذلك .
رواه أبو داود ، ورجاله رجال الصحيح (التلخيص الحبير ١ / ٢١٩)

١٢ ــ وحديث أبى موسى : أريكم صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فكبر ، ورفع يديه ، ثم كبر ، ورفع يديه للركوع .
رواه الدارقطنى ، ورجاله ثقات (التلخيص ١ / ٢١٩) .

١٣ ــ عن عبيد بن عمير عن أبيه قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يرفع يديه مع كل تكبيرة فى الصلاة المكتوبة . رواه ابن ماجه .

٥٧٣ ـــ حديث عبدالرحمن بن أبزى أنه صلى مع النبى صلى الله عليه وسلم فكان لا يتم تكبيره .

رواه أبو داود (١) ، والبخارى فى التاريخ . (٢)

وقد حكى عن أبى داود الطيالسى ، وأنه قال : حديث باطل .

قال شيخ الاسلام : وهذا وإن كان محفوظا ، فلعل ابن أبزى صلى خلف النبى صلى الله عليه وسلم فى مؤخر المسجد ، وكان النبى صلى الله عليه وسلم صوته ضعيفا ، فلم يسمع تكبيره ، فاعتقد أنه لم يتم التكبير ، وإلا فالأحاديث المتواترة عن النبى صلى الله عليه وسلم خلاف ذلك .

(الفتاوى الكبرى ٤/٤١٩)

---

(١) فى الصلاة : باب تمام التكبير رقم (٨٣٧) (١/٥٢٣ — ٥٢٤)

من طريق أبى داود الطيالسى حدثنا شعبة ، عن الحسن بن عمران عن ابن عبدالرحمن بن أبزى به .

(٢) التاريخ الكبير (٢/٣٠٠ — ٣٠١) وذكر قول أبى داود فقال : قال أبو داود : وهذا عندنا لا يصح .

وقال المنذري نقلا عن التاريخ الكبير أنه قال : هذا عندنا باطل

انظر : مختصر المنذرى (١/٣٩٧)

قلت : وفى سنده الحسن بن عمران العسقلانى : وهو لين الحديث كما قال الحافظ فى التقريب (١/١٦٩)

٢١ ـ باب ما روى في الجهر بالبسملة (١)

أحاديث الجهر بالبسملة

٥٧٤ ـ قال: من المعلوم أن الجهر بها مما تتوافر الهمم والدواعي على نقله فلو كان النبي صلى الله عليه وسلم يجهر بها كالجهر بسائر الفاتحة لم يكن في العادة ولا في الشرع ترك نقل ذلك ، بل لو انفرد بنقل مثل هذا الواحد والاثنان لقطع بكذبهما ، إذ التواطؤ فيما تمنع العادة والشرع كتمانه ، كالتواطوء على الكذب فيه . ويمثل هذا بكذب دعوى الرافضة في النص على عليّ في الخلافة ، وأمثال ذلك .

وقد اتفق أهل المعرفة بالحديث على أنه ليس في الجهر بها حديث صريح ، ولم يرو أهل السنن المشهورة : كأبي داود والترمذي والنسائي شيئا من ذلك ، وإنما يوجد الجهر بها صريحا في أحاديث موضوعة ، يرويها الثعلبي، والماوردي ، وأمثالهما في التفسير ، أو في بعض كتب الفقهاء الذين لا يميزون بين الموضوع وغيره ، بل يحتجون بمثل حديث الحميرا .

---

(١) قال ابن القيم في زاد المعاد : وكان (صلى الله عليه وسلم) يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم تارة ، ويخفيها أكثر مما يجهر بها ولا ريب أنه لم يكن يجهر بها دائما في كل يوم وليلة خمس مرات أبدا حضرا وسفرا، ويخفي ذلك على خلفائه الراشدين ، وعلى جمهور الصحابة ، وأهل بلده في الأعصار الفاضلة ، هذا من أمحل المحال حتى يحتاج إلى التشبث بألفاظ مجملة ، وأحاديث واهية ، فصحيح تلك الأحاديث غير صريح ، وصريحها غيرصحيح وهو موضع يستدعى مجلدا ضخما (١/ ٢٠٦ ـ ٢٠٧).
قلت : وكأن هذا تلخيص لما بسطه شيخ الإسلام في المسألة كما سيأتي . وراجع لأحاديث الجهر بالبسملة وتركه : نصب الراية (١/ ٣٢٧ ـ ٣٦٢).

وأعجب من ذلك أن من أفاضل الفقهاء مَن لم يعز في كتابه حديثا إلى البخارى إلا حديثا في البسملة ، وذلك الحديث ليس في البخارى ، ومن هذا مبلغ علمه في الحديث كيف يكون حالهم في هذا الباب ، أويرويها من جمع هذا الباب : كالدارقطنى ، والخطيب ، وغيرهما ، فإنهم جمعوا ما روى ، وإذا سئلوا عن صحتها قالوا بموجب علمهم ، كما قال الدارقطنى لما دخل مصر . وسئل أن يجمع أحاديث الجهر بها فجمعها ، فقيل له : هل فيها شيء صحيح ؟ فقال : أما عن النبى صلى الله عليه وسلم فلا ، وأما عن الصحابة فمنه صحيح ، ومنه ضعيف. (١)

(الفتاوى الكبرى ١ / ٩١ ومجموع الفتاوى ٢٢ / ٤١٥)

٥٧٥ ـ قال : وسئل أبو بكر الخطيب عن مثل ذلك ، فذكر حديثين : حديث معاوية لما صلى بالمدينة ، وقد رواه الشافعى رضى الله عنه ، قال: حدثنا عبد المجيد ، عن ابن جريج ، قال: أخبرنى عبد الله بن عثمان بن خثيم ، ان أبا بكر بن حفص بن عمر أخبره ، أن أنس بن مالك قال : صلى معاوية بالمدينة فجهر فيها بأم القرآن ، فقرأ (بسم الله الرحمن الرحيم) لأم القرآن ، ولم يقرأ بها للسورة التى بعدها ، ولم يكبر حين يهوى حتى قضى تلك الصلاة ، فلما سلم ناداه مَن سمع ذلك مِن المهاجرين مِن كل مكان يامعاوية أسرقت الصلاة أم نسيت ؟ فلما صلى بعد ذلك قرأ (بسم الله الرحمن الرحيم) للسورة التى بعد أم القرآن ، وكبر حين يهوى ساجدا. (٢)

(مجموع الفتاوى ٢٢ / ٤١٥ ـ ٤١٦)
أو الفتاوى الكبرى (١ / ٩١ ـ ٩٢)

---

(١) كذا ذكر عنه فى موضع آخر (٢٢ / ٢٧٥ والفتاوى الكبرى ٢ / ٤٨١) وعنه نقل هذا القول ابن عبد الهادى فقال : وقد حكى لنا مشايخنا (انظر نصب الراية ١ / ٣٥٨) .

(٢) الشافعى فى الأم (١ / ١٠٨) ومن طريقه البيهقى (٢ / ٤٩) والحاكم (١ / ٢٣٣) وصححه على شرط مسلم ووافقه الذهبى .
ورواه الدارقطنى (١ / ٣١١) وقال : رواته كلهم ثقات .

حديث معاوية :

وقال الشافعي: أنبأنا إبراهيم بن محمد، قال : حدثني ابن خثيم، عن إسماعيل بن عبيد بن رفاعة، عن أبيه أن معاوية قدم المدينة فصلى بهم ، ولم يقرأ بسم الله الرحمن الرحيم ، ولم يكبر إذا خفض ، وإذا رفع فناداه المهاجرون حين سلم، والأنصار : أي معاوية ؟! سرقت الصلاة ؟ وذكره (١)

وقال الشافعي: أنبأنا يحيى بن سليم ، عن عبد الله بن عثمان بن خثيم ، عن إسماعيل بن عبيد بن رفاعة ، عن أبيه ، عن جده ، عن معاوية، والمهاجرين والأنصار بمثله ، أو مثل معناه ، لا يخالفه وأحسب هذا الإسناد أحفظ من الإسناد الأول . (٢)

وهو في كتاب إسماعيل بن عبيد بن رفاعة ، عن أبيه، عن جده ، عن معاوية . وذكر الخطيب أنه أقوى ما يحتج به ، وليس بحجة ، كما يأتي بيانه .

فإذا كان أهل المعرفة بالحديث متفقين على أنه ليس في الجهر حديث صحيح ، ولا صريح ، فضلا أن يكون فيها أخبار مستفيضة أو متواترة امتنع أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يجهر بها ، كما يمتنع أن يكون كان يجهر بالاستفتاح، والتعوذ ثم لا يُنقل .

(مجموع الفتاوى ٢٢/ ٤١٧)

---

(١) الشافعي في الأم (١/ ١٠٨)، ومن طريقه البيهقي (٢/ ٤٩ — ٥٠)

(٢) الشافعي في الأم (١/ ١٠٨)، ومن طريقه البيهقي (٢/ ٥٠) ، وقال البيهقي : ورواه إسماعيل بن عياش عن ابن خثيم عن إسماعيل ابن عبيد بن رفاعة، عن أبيه عن جده أن معاوية قدم المدينة ويحتمل أن يكون ابن خثيم سمعه منهما والله أعلم .

وقال في حديث معاوية في موضع آخر :

ـ أنه صلى بالصحابة بالمدينة ، فأنكروا عليه ترك قراءة البسملة فى أول الفاتحة، وأول السورة حتى عاد يعمل ذلك ، فإن هذا الحديث وإن كان الدارقطنى قال : إسناده ثقات ، وقال الخطيب : هو أجود مايعتمد عليه فى هذه المسألة ، كما نقل ذلك عنه نصر المقدسي ، فهذا الحديث يعلم ضعفه من وجوه :

أحدها : أنه يروى عن أنس أيضا الرواية الصحيحة الصريحة المستفيضة الذى يرد هذا .

الثانى : أن مدار ذلك الحديث على عبد الله بن عثمان بن خثيم، وقد ضعفه طائفة ، وقد اضطربوا فى روايته إسناداً ومتناً ، كما تقدم ، وذلك يبين أنه غير محفوظ .(١)

الثالث : انه ليس فيه إسناد متصل السماع ، بل فيه من الضعفة والاضطراب مالا يؤمن معه الانقطاع أو سوء الحفظ .

الرابع : أن أنسا كان مقيماً بالبصرة ، ومعاوية لما قدم المدينة لم يذكر أحد علمناه أن أنسا كان معه ، بل الظاهر أنه لم يكن معه .

---

(١) نقل ابن التركمانى عن ابن الجوزى : قال : قال يحيى : أحاديثه ليست بشىء ثم إن ابن خثيم اضطربت روايته لهذا الحديث فأخرجه البيهقى من حديث ابن جريج، عن ابن خثيم، عن أبى بكر بن أبى حفص، عن أنس ، ثم أخرجه من حديث الشافعى عن إبراهيم الأسلمى، ويحيى ابن سليم، عن أبيه خثيم، عن إسماعيل بن عبيد، عن أبيه، عن معاوية ، ثم قال البيهقى : قال الشافعى : أحسب هذا الإسناد أحفظ من الأول .

قال ابن الأثير فى شرح مسند الشافعى : لأن اثنين روياه عن ابن خثيم . قال ابن التركمانى : قلت : الاثنان متكلم فيهما فأما

===

الخامس : ان هذه القضية بتقدير وقوعها كانت بالمدينة ، والراوى لها أنس، وكان بالبصرة ، وهي مما تتوفر الهمم والدواعي على نقلها . ومن المعلوم أن أصحاب أنس المعروفين بصحبته وأهل المدينة لم ينقل أحد منهم ذلك ، بل المنقول عن أنس وأهل المدينة نقيض ذلك ، والناقل ليس من هؤلاء، ولا من هؤلاء .

السادس : ان معاوية لو كان رجع إلى الجهر فى أول الفاتحة والسورة ، لكان هذا أيضا معروفاً من أمره عند أهل الشام الذين صحبوه ، ولم ينقل هذا أحد عن معاوية ، بل الشاميون كلهم : خلفاؤهم وعلماؤهم كان مذهبهم ترك الجهر بها : بل الأوزاعى مذهبه فيها مذهب مالك لا يقرؤها سراً ولا جهراً . فهذه الوجوه وأمثالها إذا تدبرها العالم قطع بأن حديث معاوية إما باطل لا حقيقة له ، وإما مغير عن وجهه ، وان الذى حدث به بلغه من وجه ليس بصحيح ، فحصلت الآفة من انقطاع إسناده.

وقيل : هذا الحديث لو كان تقوم به الحجة لكان شاذاً ، لأنه خلاف ما رواه الناس الثقات الأثبات عن أنس ، وعن أهل المدينة ، وأهل الشام ، ومن شرط الحديث الثابت أن لا يكون شاذاً ولا معلولاً وهذا شاذ معلل ، إن لم يكن من سوء حفظ بعض رواته .

والعمدة التى اعتمدها المصنفون فى الجهر بها، ووجوب قراءتها إنما هو كتابتها في المصحف بقلم القرآن ، وأن الصحابة جردوا القرآن عما ليس منه . (٢٢ / ٤٣٠ — ٤٣١)

= = = الأسلمى فمكشوف الحال ، وأما يحيى بن سليم الطائفى فقد قال البيهقى فى باب من كره أكل الطافى : (كثير الوهم سيء الحفظ) قال : فظهر بهذا أن حديث ابن جريج إسناده أحفظ لأنه أجل منهما وأحفظ بلا شك . (الجوهر النقى ٢ / ٤٨—٤٩)
وانظر لمعرفة علل هذا الحديث أيضا : نصب الراية (١ / ٣٥٣ — ٣٥٤).

٥٧٦ ـــ حديث ابن عباس

قال : الجهر بالبسملة والمخافتة بها صح الجهر بها عن طائفة من الصحابة ، وصحت المخافتة بها عن أكثرهم ، وعن بعضهم الأمران جميعا . (١)

وأما المأثور عن النبى صلى الله عليه وسلم فالذى فى الصحاح والسنن يقتضى أنه لم يكن يجهر بها ، كما عليه عمل أكثر الصحابة وأمته ، ففي الصحيح حديث أنس، وعائشة، وأبى هريرة ، يدل على ذلك دلالة بينة ، لا شبهة فيها ، وفى السنن أحاديث أخر : مثل حديث ابن مغفل وغيره وليس في الصحاح والسنن حديث فيه ذكر جهره بها ، والأحاديث المصرحة بالجهر عنه كلها ضعيفة عند أهل العلم بالحديث . ولهذا لم يخرجوا فى أمهات الدواوين منها شيئا ، ولكن فى الصحاح والسنن أحاديث محتملة .

وقد روى الطبرانى (٢) بإسناد حسن عن ابن عباس أن النبى صلى الله عليه وسلم : كان يجهر بها إذا كان بمكة ، وأنه لما هاجر إلى المدينة ترك الجهر بها حتى مات . ورواه أبو داود فى الناسخ والمنسوخ .

---

(١) انظر : مصنف ابن أبى شيبة (١/ ٤١٠ ، ٤١٢)

(٢) الطبرانى فى الكبير (١١/ ٤٣٩ ـ ٤٤٠) قال : حدّثنا عبد الرحمن ابن الحسين الصابوني التستري، ثنا يحيى بن طلحة اليربوعي ، ثنا عباد بن العوام، عن شريك، عن سالم الأفطس، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قرأ بسم الله الرحمن الرحيم هزأ منه المشركون ، وقالوا : محمد يذكر إلـه اليمامة ، وكان مسيلمة يتسمى الرحمن ، فلما نزلت هذه الآية أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن لا يجهر بها .
وقال الهيثمى : رواه الطبرانى فى الكبير والأوسط ورجاله موثقون (٢/ ١٠٨)

===

وهذا يناسب الواقع ، فإن الغالب على أهل مكة كان الجهر بها وأما أهل المدينة والشام والكوفة فلم يكونوا يجهرون بها ، وكذلك أكثر البصريين وبعضهم كان يجهر بها ، ولهذا سألوا أنسا عن ذلك ، ولعل النبى صلى الله عليه وسلم كان يجهر بها بعض الأحيان ، أو جهرا خفيفا إذا كان ذلك محفوظا ، وإذا كان فى نفس كتب الحديث أنه فعل هذا مرة ، وهذا مرة زالت الشبهة .

(مجموع الفتاوى ٢٢ / ٣٧١ — ٣٧٢)
(والفتاوى الكبرى ٤ / ٤١٦ — ٤١٧)

وقال : كان العلماء بالحديث ممن يروى الجهر بها ليس معه حديث صريح ، لعلمه بأن تلك أحاديث موضوعة مكذوبة على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وإنما يتمسك بلفظ محتمل ، مثل اعتمادهم على حديث نعيم المجمر عن أبى هريرة . وقد رواه النسائى . فإن العارفين بالحديث يقولون: إنه عمدتهم في هذه المسألة ولا حجة فيه .

فإن فى صحيح مسلم عن أبى هريرة أظهر دلالة على نفى قراءتها من دلالة هذا على الجهر بها ، فإن فى صحيح مسلم عن أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال : " يقول الله:قسمت الصلاة بينى وبين عبدى نصفين : نصفها لي ، ونصفها لعبدي ، ولعبدي ما سأل ، فإذا قال العبد : ﴿ اَلْحَمْدُ لِلّٰهِ رَبِّ الْعَالَمِيْنَ ﴾قال الله : حمدنى عبدى ، فإذا قال : ﴿ اَلرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ ﴾ قال : أثنى علي عبدى ، فإذا قال :

= = = قلت : شريك هو ابن عبد الله القاضى وهو ضعيف لسوء حفظه .
وأخرجه الحازمى فى الاعتبار بسنده عن عباد بن العوام عن شريك عن سالم عن سعيد بن جبير مرسلا .
وقال : هذا مرسل وهو غريب من حديث شريك عن سالم

« مَالِكِ يَوْمِ الدِّيْنِ » قال : مجدنى عبدى ـ أو قال فوض إلىّ عبدى ـ فإذا قال : « إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِيْنُ » قال: فهذه الآية بينى وبين عبدى، ولعبدى ما سأل ، فإذا قال : « إِهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيْمَ ، صِرَاطَ الَّذِيْنَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ ، غَيْرِ الْمَغْضُوْبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّيْنَ » [الفاتحة: ١-٧] قال : فهؤلاء لعبدى ، ولعبدى ما سأل " .

٥٧٧ ـ وقد روى عبد الله بن زياد بن سمعان ـ وهو كذاب ـ أنه قال : فى أوله فإذا قال : بسم الله الرحمن الرحيم ، قال: ذكرني عبدى .

ولهذا اتفق أهل العلم على كذب هذه الزيادة ، وإنما كثر الكذب فى أحاديث الجهر ، لأن الشيعة ترى الجهر ، وهم أكذب الطوائف ، فوضعوا فى ذلك أحاديث لبسوا بها على الناس دينهم ، ولهذا يوجد في كلام أئمة السنة من الكوفيين كسفيان الثورى أنهم يذكرون من السنة المسح على الخفين ، وترك الجهر بالبسملة ، كما يذكرون تقديم أبى بكر وعمر ونحو ذلك ، لأن هذا كان من شعار الرافضة .

(مجموع الفتاوى ٢٣ / ٤٢٢ ـ ٤٢٣)
(أو الفتاوى الكبرى ١ / ٩٥)

وقال موضع آخر :

وقد روى ذكرها فى حديث موضوع ، رواه عبد الله بن زياد (١) ابن سمعان فذكره مثل الثعلبى فى تفسيره ، ومثل من جمع أحاديث الجهر، وأنها كلها ضعيفة ، أو موضوعة ، ولو كانت منها لما كان للرب ثلاث آيات ونصف ، وللعبد ثلاث ونصف ، وظاهر الحديث أن القسمة

---

(١) قال ابن عبد الهادى كما نقل عنه الزيلعي في حديث نعيم المحجر مسألة قبول زيادة الثقة : فقال : وفي موضع يجزم بخطأ الزيادة كزيادة معمر، ومن وافقه قوله : (وإن كان مائعا فلا تقربوه) ،

= = =

وقعت على الآيات ، فإنه قال : " فهؤلاء لعبدي " وهولإشارة إلى جمع، فعلم أن من قوله : ﴿ اِهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيْمَ ﴾ إلى آخرها ثلاث آيات على قول من لا يعد البسملة آية منها ، ومن عدها آية منها جعل هذا آيتين .

وأيضا فإن الفاتحة سورة من سور القرآن ، والبسملة مكتوبة في أولها ، فلا فرق بينها وبين غيرها من السور في مثل ذلك ، وهذا من أظهر وجوه الاعتبار .

وأيضا فلو كانت منها لتليت فى الصلاة جهرا ، كما تتلى سائر آيات السورة ، وهذا مذهب من يرى الجهر بها كالشافعى وطائفة من المكيين والبصريين ، فإنهم قالوا : إنها آية من الفاتحة يجهر بها ، كسائر آيات الفاتحة ، واعتمد على آثار منقولة بعضها عن الصحابة ، وبعضها عن النبى صلى الله عليه وسلم ، فأما المأثور عن الصحابة : كابن الزبير ونحوه ففيه صحيح ، وفيه ضعيف ، وأما المأثور عن النبى صلى الله عليه وسلم فهو ضعيف ، أو موضوع ، كما ذكر ذلك حفاظ الحديث كالدارقطنى ، وغيره .

= = = وكزيادة عبد الله بن زياد ذكر البسملة فى حديث قسمت الصلاة بينى وبين عبدى نصفين وإن كان معمر ثقة ، وعبد الله بن زياد ضعيفا فإن الثقة قد يغلط (نصب الراية ١ / ٢٣٧) .

وأخرجه الدارقطنى (١ / ٣١٢) عن عبد الله بن زياد بن سمعان عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبى هريرة وفيه :

إذا افتتح الصلاة : (بسم الله الرحمن) فيذكرنى عبدى

وقال : عبد الله بن زياد بن سمعان متروك الحديث .

وذكره فى علله، وأطال فيه الكلام، وملخصه أنه رواه عن العلاء جماعة أثبات يزيدون على العشرة ولم يذكر أحد منهم فيه البسملة ، وزادها ابن سمعان وهو ضعيف الحديث . (وراجع نصب الراية ١ / ٣٤٠) .

ولهذا لم يرو أهل السنن والمسانيد المعروفة عن النبى صلى الله عليه وسلم فى الجهر بها حديثاً واحداً ، وإنما يروى أمثال هذه الأحاديث من لا يميز من أهل التفسير : كالثعلبى ونحوه ، وكبعض من صنف فى هذا الباب من أهل الحديث ، كما يذكره طائفة من الفقهاء فى كتب الفقه وقد حكى القول بالجهر عن أحمد وغيره بناء على إحدى الروايتين عنه من أنها من الفاتحة ، فيجهر بها كما يجهر بسائر الفاتحة ، وليس هذا مذهبه ، بل يخافت بها عنده .

(مجموع الفتاوى ٢٢/ ٤٤٠ — ٤٤٢)
(أو الفتاوى الكبرى ١/ ٩٥)

٥٧٨ — وكان المعتمر بن سليمان يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم قبل فاتحة الكتاب ، وبعدها ، ويقول : ما آلوأن أقتدى بصلاة أبى ، وقال أبى : ماآلو أن أقتدى بصلاة أنس، وقال أنس : ما آلو أن أقتدى بصلاة النبى صلى الله عليه وسلم . رواه الحاكم .(١)

قال : وأما حديث المعتمر بن سليمان عن أبيه : فيعلم أولا : أن تصحيح الحاكم وحده وتوثيقه وحده لا يوثق به فيما دون هذا ، فكيف فى مثل هذا الموضع الذى يعارض فيه بتوثيق الحاكم ، وقد اتفق أهل العلم فى الصحيح على خلافه ، ومن له أدنى خبرة فى الحديث وأهله لا يعارض بتوثيق الحاكم ما قد ثبت فى الصحيح خلافه ، فان أهل العلم متفقون على أن الحاكم فيه من التساهل والتسامح فى (باب التصحيح) حتى وكثيرا ما يصحح الحاكم أحاديث يجزم بأنها موضوعة لا أصل لها فهذا هذا .

---

(١) المستدرك (١/ ٢٣٣ — ٢٣٤) وقال : رواته ثقات ووافقه الذهبى ورواه الدارقطنى (١/ ٣٠٨) وراجع : نصب الراية (١/ ٣٥١)

٢٢ ــ باب القراءة خلف الإمـــام

٥٧٩ ــ سئل عن قراءة الفاتحة خلف الإمام .

فأجاب : للعلماء فيه نزاع واضطراب مع عموم الحاجة إليه وأصول الأقوال ثلاثة طرفان ووسط .

١ ــ أنه لا يقرأ خلف الإمام بحال .

٢ ــ وأنه يقرأ خلف الإمام بكل حال .

٣ ــ والثالث وهو قول أكثر السلف أنه إذا سمع قراءة الإمام أنصت ولم يقرأ ، فإن استماعه لقراءة الإمام خير من قراءته ، وإذا لم يسمع قراءته قرأ لنفسه فإن قراءته خير من سكوته ، فالاستماع لقراءة الإمام أفضل من القراءة ، والقراءة أفضل من السكوت وهذا قول جمهور العلماء كمالك وأحمد وجمهور أصحابهما وطائفة من أصحاب الشافعي وأبي حنيفة وهو القول القديم للشافعي وقول محمد بن الحسن .

ثم رجح المذهب الثالث ودعّمه بأدلة الكتاب والسنة والاعتبار وذكر بهذا الصدد عدة أحاديث في الباب فقال :

الحديث المعروف عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : من كان له إمام فقراءة الإمام له قراءة .

قال : وهذا الحديث روى مرسلاً ، ومسنداً لكن أكثر الأئمة الثقات رووه مرسلا عن عبد الله بن شداد عن النبي صلى الله عليه وسلم .

وأسنده بعضهم ، ورواه ابن ماجه مسندا .(١)

---

(١) وذكر في هذا الباب آثار الصحابة منها عن جابر وهو ما رواه مالك في الموطأ (١/ ٨٤ رقم ٣٨) عن وهب بن كيسان أنه سمع جابر بن عبد الله يقول : من صلى ركعة لم يقرأ فيها بأم القرآن فلم يصل ، إلا وراء الإمام رواه مالك في الموطأ وجابر آخر من مات من الصحابة

===

وهذا المرسل قد عضده ظاهر القرآن والسنة وقال به جماهير أهل العلم من الصحابة والتابعين ومرسله من أكابر التابعين .

ومثل هذا المرسل يحتج به باتفاق الأئمة الأربعة وغيرهم .

=== بالمدينة وهو من أعيان تلك الطبقة (مجموع الفتاوى ٢٣ / ٣٢٣) وقال : وحديث جابر الذى تقدم قد روى مرفوعا ، ومسندا ومرسلا فأما الموقوف على جابر فثابت بلا نزاع ، وكذلك المرسل ثابت بلا نزاع . من رواية الأئمة عن عبد الله بن شداد عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال : " من كان له إمام فقراءة الإمام له قراءة " وأما المسند فتكلم فيه . رواه ابن ماجه من حديث جابر الجعفي ، عن جابر بن عبد الله ، وجابر الجعفى كذبه أيوب ، وزائدة ، ووثقه الثورى وسعيد ، وقال ابن معين : لا يكتب حديثه ، ولا كرامة ، ليس بشيء ، وقال النسائى : متروك ، وروى أبو داود عن أحمد أنه قال : لم يتكلم في جابر لحديثه ، إنما تكلم فيه لرأيه ، قال أبو داود : ليس عندى بالقوي من حديثه (٢٣ / ٣٢٥) والحديث مرفوعاً من حديث جابر بن عبد الله ، وابن عمر ، وأبى سعيد الخدرى ، وأبى هريرة ، وابن عباس .

خرجها الزيلعى فى نصب الراية (٢ / ٦ — ٢١) كما تكلم عليه الدارقطنى فى سننه (١ / ٣٢٣ — ٣٢٤) ، والترمذى ، وأحمد شاكر فى تعليقه على الترمذى (٢ / ١٢١ — ١٢٦) والألبانى فى الإرواء (٤٩٣) وفى تخريج صفة صلاة النبى صلى الله عليه وسلم .

وقال الألبانى فى حديث عبد الله بن شداد : أخرجه ابن أبى شيبة (١ / ٣٧٦) والدارقطنى (١ / ٣٢٣) وابن ماجه (رقم ٨٥٠) والطحاوى (١ / ٢١٧) وأحمد (٣ / ٣٣٩) من طرق كثيرة مسندة ومرسلة ، وقواه شيخ الإسلام ابن تيمية كما فى الفروع لابن عبد الهادى (ق ٢ / ٤٨) وصحح بعض طرقه البوصيرى (فى مصباح الزجاجة رقم ٣١٣) وقد تكلمت عليه بتفصيل ، وتتبعت طرقه فى الأصل ، ثم فى إرواء الغليل (رقم ٤٩٣) (صفة صلاة النبى صلى الله عليه وسلم) .

===

وقد نص الشافعي على جواز الاحتجاج بمثل هذا المرسل .

فتبين أن الاستماع إلى قراءة الإمام دل عليه القرآن وقد ذكر قبل هذا : ﴿إِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا﴾ [الأعراف: ٢٠٤] دلالة قاطعة ، لأن هذا من الأمور الظاهرة التى يحتاج إليها جميع الأمة ، فكان بيانها فى القرآن مما يحصل به مقصود البيان، وجاءت السنة موافقة للقرآن .

ففى صحيح مسلم عن أبى موسى الأشعرى قال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم خطبنا فبين لنا سنتنا، وعلمنا صلاتنا ، فقال : أقيموا صفوفكم ، ثم ليؤمكم أحدكم، فإذا كبر فكبروا ، وإذا قرأ فأنصتوا .

وهذا من حديث أبى موسى الطويل المشهور ، لكن بعض الرواة زاد فيه على بعض ، فمنهم من لم يذكر قوله : وإذا قرأ فأنصتوا ، ومنهم من ذكرها .(١)

وهى زيادة من الثقة لا تخالف المزيد ، بل توافق معناه ولهذا رواه مسلم فى صحيحه .

=== وحسنه فى الإرواء وقال : وقد روى جماعة من الصحابة منهم جابر ابن عبد الله الأنصارى، وعبد الله بن عمر، وعبد الله بن مسعود، وأبو هريرة، وابن عباس، وفى الباب عن أبى الدرداء وعلي، والشعبي مرسلاً .

ثم خرج هذه الأحاديث، وأطال النفس فيها فليراجع للتفصيل

(١) مسلم : الصلاة ، باب التشهد فى الصلاة رقم (٤٠٤-١/٣٠٤) عن اسحاق بن راهوية عن جرير عن سليمان التيمى عن قتادة عن يونس بن جبير عن حطان بن عبد الله الرقاشى عن أبى موسى به .

٥٨٠ ــ وعن أبى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إنما جعل الإمام ليؤتم به ، فإذا كبر فكبروا ، وإذا قرأ فأنصتوا .

رواه أحمد ، وأبو داود ، والنسائى، وابن ماجه .(١) قيل لمسلم بن الحجاج : حديث أبى هريرة صحيح يعنى : (إذا قرأ فأنصتوا) قال : هو عندى صحيح .

فقيل له : لماذا لا تضعه ههنا ؟ يعنى فى كتابه فقال : ليس كل شىء عندي صحيح وضعته ههنا ، إنما وضعت ههنا ما أجمعوا عليه.(٢)

---

(١) أخرجه أحمد (٢/ ٤٢٠)، وأبو داود في الصلاة (٦٠٤) والنسائى في الصلاة (١/ ١١٢ رقم ٩٢٢)، وابن ماجه في الصلاة (٨٤٦) .
كما أخرجه عبد الله بن أحمد فى زوائد المسند (٢/ ٤٢٠) والدارقطنى (١/ ٣٢٧) كلهم من طريق أبى خالد الأحمر عن محمد بن عجلان ، عن يزيد بن أسلم، عن أبى صالح، عن أبى هريرة مرفوعاً : إنما جعل الإمام ليؤتم به الحديث وفيه : (وإذا قرأ فأنصتوا)
وقال أبو داود : هذه الزيادة ليست بمحفوظة، الوهم عندنا من أبى خالد .
وقال المحدث الألبانى متعقباً عليه :
قلت : هو سليمان بن حيان وهو ثقة ، احتج به الشيخان ، ولم يتفرد بها بل تابعه محمد بن سعد الأنصارى وهو ثقة كما قال ابن معين وغيره ، أخرجه النسائى ، والدارقطنى .
ويقويها الطريق السابعة (أى طريق عجلان المدني عن أبى هريرة: إنما الإمام ليؤتم به فإذا كبر فكبروا ، وإذا قرأ فأنصتوا. الحديث .
عند أحمد (٢/ ٣٧٦) والدارقطنى .
قال الألبانى : رجاله ثقات ، غير أبى سعد فإنه ضعيف .
وقد صحح هذه الزيادة الإمام مسلم، وإن لم يخرجها فى صحيحه فذكر حديث أبى هريرة ، ثم قال : وما يقوى هذه الزيادة أن لها شاهدا من حديث أبى موسى الأشعرى عند مسلم وغيره .
ثم خرجه مع شواهده فى الإرواء (رقم ٣٣٢) .

(٢) وأعاد شيخ الإسلام هذا القول فى موضع آخر (٢٣/ ٣١٧) وقال :

===

. . . . . .

=== أجمع عليها من رواية أبى موسى ، ورواها من طريق أبى موسى مسلم ، ولم يروها مسلم من طريق أبى هريرة .

وقال فى موضع آخر : الذين ينهون عن القراءة مع الإمام هم جمهور السلف والخلف ، ومعهم الكتاب والسنة الصحيحة ، والذين أوجبوها على المأموم فى حال الجهر هكذا ، فحديثهم قد ضعفه الأئمة ، ورواه أبو داود ، وقوله فى حديث أبى موسى : " إذا قرأ فأنصتوا "صححهُ أحمد ، واسحاق ، ومسلم بن الحجاج وغيرهم وعلله البخارى بأنه اختلف فيه ، وليس ذلك بقادح فى صحته بخلاف ذلك الحديث ، فانه لم يخرج فى الصحيح ، وضعفه ثابت من وجوه ، وانما هو قول عبادة بن الصامت (مجموع الفتاوى ٢٢ / ٣٤٠) .

وهذا القول ذكره مسلم عقب حديث أبى موسى الأشعرى ولفظه : قال أبو إسحاق : قال أبو بكر بن أخت أبى النضر فى هذا الحديث ، فقال مسلم : تريد أحفظ من سليمان ؟ فقال له أبو بكر : فحديث أبى هريرة ؟ فقال هو صحيح يعنى إذا قرأ فأنصتوا ، فقال : هو عندى صحيح . فقال : لِمَ لَمْ تضعه هنا ؟ قال : ليس كل شىء عندي صحيح وضعته هنا ، إنما وضعت هنا ما أجمعوا عليه (١ / ٣٠٤)

٥٨١ـ أ ـ وروى الزهرى عن ابن أكيمة الليثى عن أبى هريرة . أن رسول الله صلى الله عليه وسلم انصرف من صلاة جهر فيها ، فقال : " هل قرأ معي أحد منكم آنفا ؟ فقال رجل : نعم يارسول الله ! قال : إنى أقول مالي أنازع القرآن " . قال : فانتهى الناس عن القراءة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما جهر فيه النبى صلى الله عليه وسلم بالقراءة فى الصلوات ، حين سمعوا ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم .(١)

رواه أحمد وأبو داود ، وابن ماجه ، والنسائى ، والترمذى ، وقال : حديث حسن .

قال أبو داود : سمعت محمد بن يحيى بن فارس ، يقول : قوله : " فانتهى الناس" من كلام الزهرى .

---

(١) أحمد فى المسند (٢/ ٢٤٠ و ٢٨٤ ـ ٢٨٥ ، ٣٠٢ و ٤٨٧)، وأبو داود فى الصلاة (١/ ٥١٦ ، ٥١٨ رقم ٨٢٦ ـ ٨٢٧) ، والنسائى فى الافتتاح (١/ ١١١ رقم ٩٢٠)، والترمذى فى الصلاة (٢/ ١١٨ رقم ٣١٢)، وابن ماجه (١/ ٢٧٦ رقم ٨٤٨ ـ ٨٤٩)، وأخرجه مالك (١/ ٨٦ رقم ٤٤)، وابن أبى شيبة (١/ ٣٧٥) ، والبخارى فى جزء القراءة ص ٢٩ و ٦٤) .
والحديث صححه أبو حاتم الرازى، وابن حبان، وابن القيم، وأحمد شاكر، والألبانى .
وله شاهد من حديث عمرو، فى آخره : مالى أنازع القرآن أما يكفى أحدكم قراءة إمامه ، إنما جعل الإمام ليؤتم به ، فإذا قرأ فأنصتوا أخرجه البيهقى فى وجوب القراءة .
راجع : صفة صلاة النبى صلى الله عليه وسلم للألبانى (٩٤) .

ب ـ وروى عن البخارى نحو ذلك ، فقال : فى الكنى من التاريخ ، وقال أبو صالح؛ حدثنى الليث، حدثنى يوسف، عن ابن شهاب، سمعت ابن أكيمة الليثى يحدث أن سعيد بن المسيب سمع أبا هريرة يقول : صلى لنا النبى صلى الله عليه وسلم صلاة جهر فيها بالقراءة، ثم قال : " هل قرأ منكم أحد معى ؟ قلنا : نعم، قال : إنى أقول مالي أنازع القرآن " قال : فانتهى الناس عن القراءة فيما جهر الإمام ، قال الليث : حدثنى ابن شهاب ولم يقل : فانتهى الناس ، وقال بعضهم : هو قول الزهرى ، وقال بعضهم : هو قول ابن أكيمة ، والصحيح أنه قول الزهرى . (١)

وهذا إذا كان من كلام الزهرى فهو من أدل الدلائل على أن الصحابة لم يكونوا يقرأون فى الجهر مع النبى صلى الله عليه وسلم ، فإن الزهرى من أعلم أهل زمانه ، أو أعلم أهل زمانه بالسنة ، وقراءة الصحابة خلف النبى صلى الله عليه وسلم إذا كانت مشروعة واجبة أو مستحبة تكون من الأحكام العامة ، التى يعرفها عامة الصحابة والتابعين لهم بإحسان ، فيكون الزهرى من أعلم الناس بها ، فلو لم يبينها لاستدل بذلك على انتفائها ، فكيف إذا قطع الزهري بأن الصحابة لم يكونوا يقرأون خلف النبى صلى الله عليه وسلم فى الجهر .

فإن قيل : قال البيهقى : ابن أكيمة رجل مجهول لم يحدث إلا بهذا الحديث وحده ، ولم يحدث عنه غير الزهرى .

قيل : ليس كذلك ، بل قد قال أبو حاتم الرازي فيه : صحيح الحديث ، حديثه مقبول . (٢)

---

(١) الكنى له (٣٨) وكذا فى جزء القراءة (٢٩) .

(٢) الجرح والتعديل (٣/٣٦٢)

وحكى عن أبي حاتم البستى أنه قال : روى عنه الزهرى ، وسعيد ابن أبى هلال ، وابن أبيه عمر ، وسالم بن عمار بن أكيمة بن عمر .(١)

ثم ذكر آثار الصحابة فى هذا الباب .(٢)

(مجموع الفتاوى ٢٣ / ٢٦٥ — ٢٧٨)

(أوالفتاوى الكبرى ٢ / ١٦٩ — ١٧٨)

وقال فى موضع آخر ردا على كلام البيهقى :

وجواب ذلك من وجوه :

أحدها : أنه قد قال فيه أبو حاتم الرازي : صحيح الحديث ، حديثه مقبول ، وتزكية أبي حاتم هو فى الغاية ، وحكى عن أبى حاتم البستى أنه قال : روى عنه الزهري ، وسعيد بن أبى هلال ، وابن ابنه عمرو بن مسلم بن عمارة بن أكيمة بن عمر .

الثانى : أن يقال ليس في حديث ابن أكيمة إلا ما فى حديث عبادة الذى اعتمده البيهقى ، ونحوه ، من أنهم قرأوا خلف النبى صلى الله عليه وسلم وأنه قال : " مالي أنازع القرآن " .

الثالث : ان حديث ابن أكيمة رواه أهل السنن الأربعة ، فإذا كان هذا الحديث هو مسلم صحة متنه ، وأن الحديث الذى احتج به والذى احتج به منازعوه قد اتفقا على هذه الرواية ، كان ما اتفقا عليه معمولا به بالاتفاق وما في حديثه من الزيادة قد انفرد بها من ذلك الطريق ، ولم يروها إلا بعض أهل السنن ، وطعن فيها الأئمة ، وكانت الزيادة المختلف فيها أحق بالقدح فى الأصل المتفق على روايته .

---

(١) الثقات (٥ / ٢٤٢) .

(٢) وقال فى موضع : النهى عن القراءة خلف الإمام فى الجهر متواتر عن الصحابة والتابعين ومن بعدهم ، كما أن القراءة خلف الإمام فى السر متواترة عن الصحابة والتابعين ومن بعدهم ، بل ونفى وجوب القراءة على المأموم مطلقا مما هو معروف . (مجموع الفتاوى ٢٣ / ٣٠٧) .

وأما قوله : فانتهى الناس ، فهذا إذا كان من كلام الزهرى كان تابعا ، فإن الزهرى أعلم التابعين فى زمنه بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهذه المسألة مما تتوفر الدواعى والهمم على نقل ما كان يفعل فيها خلف النبى صلى الله عليه وسلم ، ليس ذلك مما ينفرد به الواحد والاثنان ، فجزم الزهرى بهذا من أحسن الأدلة على أنهم تركوا القراءة خلفه حال الجهر بعدما كانوا يفعلونه ، وهذا يؤيد ماتقدم ذكره ، ويوافق قوله : (وإذا قرأ فأنصتوا) ولم يستثن فاتحة ولا غيرها ، وتحقق أن تلك الزيادة إما ضعيفة الأصل ، أو لم يحفظ راويها لفظها ، وان معناها كان مما يوافق سائر الروايات ، وإلّا فلا يمكن تغيير الأصول الكلية الثابتة فى الكتاب والسنة في هذا الأمر المحتمل .

والله أعلم . (مجموع الفتاوى ٢٣ / ٣١٨ — ٣١٩)

٥٨٢ــ فى السنن عن عبادة أن النبى صلى الله عليه وسلم قال :إذا كنتم ورائى فلا تقرأوا إلا بفاتحة الكتاب ، فانه لا صلاة لمن يقرأ بها .(١)

قال : هذا الحديث معلل عند أئمة الحديث بأمور كثيرة ضعفه أحمد وغيره من الأئمة ، وقد بسط الكلام على ضعفه فى غير هذا الموضع وبين أن الحديث الصحيح قول النبى صلى الله عليه وسلم :لا صلاة إلّا بأم القرآن .

---

(١) الحديث أخرجه البخارى فى جزء القراءة ، وأحمد (٥ / ٣١٦)، وأبو داود فى الصلاة (١ / ٥١٥ — ٥١٦)، والترمذى (٢ / ١١٦ — ١١٧)، وابن حبان(الموارد (٤٦٠) ، والدارقطنى (١ / ٣١٨ — ٣٢٠)، والحاكم (١ / ٢٣٨)، والبيهقى (٢ / ١٦٤)، وابن حزم فى المحلى (٣ / ٢٣٦ — ٢٤٣) من طريق ابن اسحاق عن مكحول عن محمود بن الربيع ،عن عبادة به . قال الحافظ ابن حجر فى التلخيص: صححه البخارى .

===

. . . . . .

=== وفى سنده ابن إسحاق وهو مدلس وفى بعض طرق الحديث كما فى ابن حبان البيهقى والدارقطنى تصريح بسماعه .

وله طرق أخرى فى الدارقطنى والبيهقى وفيه فى بعض الطرق مكحول عن نافع بن محمود بن الربيع عن عبادة .

ووجه تعليل شيخ الإسلام أن الحديث المتفق عليه عن عبادة برواية الزهرى عن محمود بن الربيع عنه ورد بلفظ : لا صلاة إلا بأم القرآن فلما جاء الحديث من طريق ابن إسحاق وهو مدلس وقد عنعن عن مكحول .

ثم تارة يرويه مكحول عن محمود بن الربيع كما هنا وتارة يرويه عن نافع بن محمود بن الربيع عن عبادة .

ومكحول ليس فى منزلة الزهرى فى الإتقان والجودة فلما لم يروه الزهرى بهذا السياق ولم يخرجه الشيخان إلاّ مختصرا كان هذا علة الحديث .

إلا أن الحديث المروى من طريق مكحول هذا قد حسنه الترمذى وان قال فى رواية الزهرى أنه أصح .

وصححه البخارى فى جزء القراءة ،

وصححه الحاكم ، وحسنه الدارقطنى .

ثم صححه أحمد شاكر ، والألبانى (صفة صلاة النبى صلى الله عليه وسلم ص ٩٣) .

ومن الدليل أن محمد بن اسحاق تابعه زيد بن واقد وغيره كما قال الحافظ ابن حجر ثم له شواهد فالحديث بهذا السياق أيضا صحيح .

ومن شواهده ما أخرجه أحمد (٥/ ٦٠ و ٤١٠ و ٤/ ٢٣٦) من طريق خالد الحذاء عن أبى قلابة عن محمد بن أبى عائشة عن رجل من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لعلكم تقرأون والإمام يقرأ ؟ قالوا : إنا لنفعل قال : لا، إلا أن يقرأ أحدكم بفاتحة الكتاب .

===

فهذا هو الذى أخرجاه فى الصحيحين ، ورواه الزهرى عن محمود بن الربيع عن عبادة .(١)

وأما هذا الحديث فغلط فيه بعض الشاميين وأصله أن عبادة كان يؤم ببيت المقدس ، فقال هذا فاشتبه عليهم المرفوع بالموقوف على عبادة .

(مجموع الفتاوى ٢٣/٢٨٦ — ٢٨٧)

=== قال الحافظ ابن حجر : إسناده حسن (التلخيص الحبير ١ / ٣٣١) .

ورواه ابن حبان من طريق أبى قلابة عن أنس (الموارد ٤٥٨ — ٤٥٩) ، عزا له الحافظ ابن حجر وقال : وزعم أن الطريقين محفوظان .

وخالفه البيهقى فقال : إن طريق أبي قلابة عن أنس ليست بمحفوظة (التلخيص الحبير ٣/٣٣١)

وقال الحافظ ابن حجر فى الفتح : وقد ثبت الإذن بقراءة المأموم الفاتحة فى الجهرية بغير قيد، ثم ذكر حديث عبادة المذكور وقال : والظاهر أن حديث الباب (أى حديث عبادة بلفظ : لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب) مختصر من هذا ، وكان هذا سببه والله أعلم .

ثم قال : وله شاهد من حديث أبى قتادة عند أبى داود والنسائى ومن حديث أنس عند ابن حبان (الموارد رقم ٤٥٨) (والتلخيص الحبير ٢/٢٤٣) .

(١) أخرجه البخارى فى الأذان (٢/٢٣٧ رقم ٧٥٦) ، ومسلم فى الصلاة (١/٢٩٥)

هذا ، وقد استدل به القائلون بوجوب قراءة الفاتحة خلف الإمام مع أدلة أخرى ، ومنها أن الفاتحة لم يرد فى النهى عن قراءتها نص خاص ، وأن الأدلة العامة فى الإنصات والاستماع لقراءة الإمام يخص منها قراءة الفاتحة لوجود أدلة كثيرة لقراءتها وقد عمل بها أبو هريرة، وقال لمن سأله عنها كيف يقرأها وراء الإمام فقال : اقرأ بها فى نفسك ، كما عمل بها عبادة وغيره من الصحابة والتابعين ومن تبعهم .

وأما الذين قالوا بالإنصات وراء الإمام قالوا: إن الأحاديث التى فيها إثبات القراءة وراء الإمام فى الجهرية منسوخة بحديث : إنى أقول مالى أنازع قال أبو هريرة أو الزهرى : فانتهى الناس عن القراءة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم .

انظر : كلام شيخ الاسلام فى الجمع بين هذه الأحاديث، وصفة صلاة النبى صلى الله عليه وسلم للألبانى (٩٣ — ٩٤) .

٢٣ ـ باب ماورد فى رفع اليديـــن

٥٨٢ـ قال : تواترت السنن عن النبى صلى الله عليه وسلم وأصحابه بهذا الرفع (رفع الأيدى عند الركوع وعند الرفع بمثل رفعها عند الاستفتاح) .

وقال : أحاديث الرفع كثيرة متواترة .

(مجموع الفتاوى ٢٢ / ٥٦٢)

وقال : أحاديث رفع الأيدى بعد الركوع استفاضت عن النـــبى صلى الله عليه وسلم من حديث ابن عمر، ومالك بن الحويرث، ووائل بن حجر ، وأبي حميد الساعدي، وأبى قتادة الأنصارى فى عشرة من الصحابة، وحديـــث علي، وأبى هريرة وغيرهم . (٢٢ / ٤٤٦)

(١)
وراجع أيضا مجموعة الرسائل الكبرى (٢ / ٣٦٥) والفتاوى الكبرى ١ / ١٠٩)

---

(١) أحاديث رفع اليدين فى الصلاة وقت الإحرام، والركوع، والاعتدال كثيرة قال ابن القيم فى زاد المعاد : روى رفع اليدين عنه صلى اللـــه عليه وسلم فى هذه المواطن الثلاثة نحو من ثلاثين نفسا ، واتفق على روايتها العشرة ، ولم يثبت عنه خلاف ذلك البتة ، بل كـــان ذلك هديهُ دائماً إلى أن فارق الدنيا ، ولم يصح عنه حديـــث البراء : " ثم لا يعود" بل هي من زيادة يزيد بن زياد . فليـــس ترك ابن مسعود الرفع مما يقدم على هديه المعلوم ، فقد ترك من فعل ابن مسعود في الصلاة أشياء ليس معارضها مقاربا ولا مدانيـا للرفع ، فقد ترك من فعله التطبيق والافتراش فى السجود ، ووقوفه إماما بين الاثنين في وسطهما دون التقدم عليهما ، وصلاته الفرض فى البيت بأصحابه بغير إذان ولا إقامة لأجل تأخير الأمراء ، وأين الأحاديث في خلاف ذلك من الأحاديث التى في الرفع كثرة وصحـــة وصراحة وعملا ، وبالله التوفيق (١ / ٢١٧ ـ ٢١٨) .
وذكره الكتانى فى نظم المتناثر (٢٣) عن ثلاثة وعشرين من الصحابة وذكر مَن نص على تواتره . (رقـم ٦٧) .

٥٨٤ــ وحديث : كان يرفع يديه فى ابتداء الصلاة ، ثم لا يعود .
ذكره فى منهاج السنة مثالا لما يرويه الفقهاء (١) (٤/١١٥)

---

(١) وقال ابن عبد الهادى : رواه أبو داود وغيره ، وبين علته الأئمة كابن نصر ، وابن عبد البر ، والدارقطنى وغيرهم (رسالة فى أحاديث ضعيفة) .
والحديث أخرجه أبو داود فى الصلاة (رقم ٧٤٩) عن محمد بن الصباح البزار ، حدثنا شريك ، عن يزيد بن أبى زياد ، عن عبد الرحمن بن أبى ليلى ، عن البراء أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا افتتح الصلاة رفع يديه إلى قريب من أذنيه ، ثم لا يعود .
وأخرجه عن عبد الله بن محمد الزهرى ثنا سفيان ، عن يزيد نحو حديث شريك ، لم يقل : " ثم لا يعود " .

قال سفيان : قال لنا بالكوفة بعد : ثم لا يعود (رقم ٧٥٠)
وقال أبو داود : وروى هذا الحديث هشيم ، وخالد ، وابن إدريس عن يزيد ، ولم يذكروا : " ثم لا يعود " .

ثم أخرجه بسنده عن سفيان بإسناده قال : فرفع يديه فى أول مرة ، وقال بعضهم : مرة واحدة .
ثم أخرجه من طريق ابن أبى ليلى ، عن أخيه عيسى ، عن الحكم ، عن عبد الرحمن بن أبى ليلى عن البراء نحوه ــ وقال : هذا الحديث ليس بصحيح .
والحديث أخرجه أيضا الدارقطنى من طريق إسماعيل بن زكريا عن يزيد بن أبى زياد به (١/٢٩٣)

وقال الحافظ ابن حجر : واتفق الحفاظ على أن قوله : " ثم لم يعد " مدرج فى الخبر من قول يزيد بن أبى زياد ، ورواه عنه بدونها شعبة ، والثورى ، وخالد الطحان ، وزهير ، وغيرهم من الحفاظ ، وقال الحميدى : إنما روى هذه الزيادة يزيد ، ويزيد يزيد ، وقال عثمان الدارمى : عن أحمد بن حنبل : لا يصح ، وكذا ضعفه

===

. . . . . .

= = = البخارى ، وأحمد ، ويحيى ، والدارمي، والحميدي وغير واحد .

وقال أحمد : هذا حديث واهى ، قد كان يزيد يحدث به برهة من دهره لا يقول فيه : " ثم لا يعود " فلما لقنوه تلقن ، فكان يذكرها .

وقال البيهقى : رواه محمد بن عبدالرحمن بن أبى ليلى ، واختلف عليه فقيل : عن أخيه عيسى عن أبيهما ، وقيل : عن الحكم عن ابن أبى ليلى وقيل : عن يزيد بن أبى زياد ، وقال عثمان الدارمي : لم يروه عن عبدالرحمن بن أبى ليلى أحد أقوى من يزيد ابن أبى زياد .

وقال البزار : لا يصح قوله فى الحديث : " ثم لا يعود " .

وروى الدارقطنى من طريق على بن عاصم ، عن محمد بن عبدالرحمن ابن أبى ليلى ، عن يزيد بن أبى زياد هذا الحديث ، قال علي ابن عاصم : فقدمت الكوفة فلقيت يزيد بن أبى زياد ، فحدثنى به وليس فيه : " ثم لا يعود " .

فقلت له : إن ابن أبى ليلى حدثنى عنك ، وفيه : " ثم لا يعود " قال : لا أحفظ هذا .

وفى الباب حديث ابن مسعود ضعيف .

راجع : التلخيص الحبير (١/ ٢٢١ — ٢٢٢) ونصب الراية (١/ ٤٠٢ — ٤٠٣) .

وجزء القراءة للامام البخارى .

وسنن البيهقى (٢/ ٧٦ - ٧٨)

والمحلى لابن حزم (٤/ ٣٥٢ رقم ٣٥٨)

٢٤ ــ باب الدعاء في الركوع والسجـــود

٥٨٥ ــ الحديث المشهور الذى في سنن أبى داود، والترمذى، وابن ماجه عـــن عون بن عبد الله، عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إذا ركع أحدكم فليقل ثلاث مرات : سبحان ربـي العظيم ــ وذلك أدناه ــ وإذا سجد فليقل : سبحان ربي الأعلى ثلاثا وذلك أدناه . (١)

قال أبو داود : هذا مرسل ، عون لم يدرك عبد الله بن مسعود ، وكذلك قال البخارى فى تاريخه . (٢)

قال الترمذى : ليس إسناده بمتصل ، عون بن عبد الله لم يـــدرك ابن مسعود .

عون هو من علماء الكوفة المشهورين ، وهو من أهل بيت عبد اللـــه وقيل : إنما تلقاه من علماء أهل بيته ، فلهذا تمسك الفقهاء بهذا الحديث فى التسبيحات لما له من الشواهد ، حتى صاروا يقولون فى الثلاث : إنها أدنى الكمال أو أدنى الركوع ، وذلك يدل على أن أعلاه أكثر من هذا .

(مجموع الفتاوى ٢٢ / ٥٩٥)

---

(١) أخرجه أبو داود فى الصلاة ، باب مقدار الركوع والسجود (١ / ٥٥٠ رقم ٨٨٦) والترمذى فى الصلاة (٢ / ٤٦ ــ ٤٧ رقم ٢٦١)، وابـن ماجه فى إقامة الصلاة (١ / ٢٨٧ ــ ٢٨٨ رقم ٨٩٠) .

وقال الترمذى : ليس إسناده بمتصل، عون لم يلق ابن مسعود والعمل على هذا عند أهل العلم : يستحبون أن لا ينقص الرجل فى الركـوع والسجود من ثلاث تسبيحات .

وروى عن عبد الله بن المبارك أنه قال : استحب الإمام أن يسبح خمس تسبيحات ، لكى يدرك من خلفه ثلاث تسبيحات وهكذا قال إسحاق ابن ابراهيم ، والحديث رواه أيضا الشافعى فى الأم (١ / ٩٦) . وضعفه الألبانى (ضعيف الجامع ١ / ١٨٨) .

(٢) ترجم له البخارى فى التاريخ الكبير (٤ / ١ / ١٣ ــ ١٤) ===

. . . . . .

= = = والصغير (١/ ٢٧٢ — ٢٧٣) وقال فى الكبير : عون بن عبد الله ابن عتبة بن مسعود الهذلى الكوفى سمع أبا هريرة روى عنه المسعودى ومسعر .

ولم يرد فى الكتابين القول المذكور عند شيخ الإسلام .

وذكر ابن حجر ورود ترجمته فى التاريخ الصغير ونقل عنه :

قال البخارى : سمع أبا هريرة، وابن عمر .

وذكر عن الدارقطنى قوله : إن روايته عن ابن مسعود مرسلة (التهذيب ٨/ ١٧٣) .

ونقل العلائى قول الترمذى والدارقطنى : عون بن عبد الله عن عم أبيه : ابن مسعود : مرسل. وقال : وذلك واضح .

(جامع التحصيل ٣٠٥) .

وله شاهد من حديث حذيفة :

أخرجه الطحاوى في شرح معاني الآثار (١/ ١٣٨) من طريق مجالد والدارقطني (١/ ٣٤١) من طريق ابن أبى ليلى كلاهما عن الشعبى عن صلة عن حذيفة : فكان يعنى النبى صلى الله عليه وسلم يقول فى ركوعه : سبحان ربى العظيم ، وفى سجوده سبحان ربى الأعلى . " ثلاثا "

ومجالد، وابن أبى ليلى وهو محمد بن عبد الرحمن ضعيفان بسوء حفظهما .

وأخرجه ابن ماجه في إقامة الصلاة ، باب التسبيح فى الركوع والسجود (١/ ٢٨٧ رقم ٨٨٨) عن محمد بن رمح المصري، أنبانا ابن لهيعة، عن عبيد الله بن أبى جعفر ، عن أبي الأزهر، عن حذيفة أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إذا ركع : سبحان ربى العظيم ثلاث مرات ، وإذا سجد قال : سبحان ربى الأعلى ثلاث مرات .

قال الألبانى : هذا سند ضعيف لضعف ابن لهيعة وجهالة أبى الأزهر .

= = =

٢٥ ــ باب ماجاء في الجمع بين " إبراهيم وآله " في التشهد

٥٨٦ ــ وسئل عن قوله صلى الله عليه وسلم : " اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد " الحديث .

وقوله : " اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم " هل الحديثان في الصحة سواء ؟ وما الحكم في ذكر الآل دون إبراهيم ؟

فأجاب : الحمد لله ، هذا الحديث في الصحاح من أربعة أوجه :

١ ــ أشهرها حديث عبد الرحمن بن أبي ليلى قال : لقيني كعب بن عجرة فقال : ألا أهدي لك هدية ؟ " خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقلنا : قد عرفنا كيف نسلم عليك ، فكيف نصلي عليك ؟ قال : " قولوا : اللهم صل على محمد ، وعلى آل محمد كما صليت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد ، اللهم بارك ــ وفي لفظ ــ وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد " رواه أهل الصحاح ، والسنن ، والمسانيد ، كالبخاري ومسلم ، وأبي داود ،

=== وقال : ولكن هذه الزيادة الثانية أي (ثلاثا) في الركوع والسجود صحيحة أيضا لأن لها شواهد كثيرة عن جماعة من الصحابة عن النبي صلى الله عليه وسلم فعلا وقولا منهم : جبير بن مطعم ، وأبو بكرة ، وابن مسعود ، وأبو مالك الأشعري ، وعبد الله بن أخرم ، وعقبة بن عامر ، وعن رجل من الصحابة ، وحسنه الحافظ في التلخيص ، وعن ابن مسعود أيضا ، وأبي هريرة ، وقد خرجت أحاديثهم في تخريج صفة الصلاة ، وهي إن كانت مفرداتها لا تخلو من مقال فمجموعها يدل على ثبوت هذا لزيادة والله أعلم .

ثم خرج عن عقبة بن عامر . راجع الإرواء (رقم ٣٣٣ ــ ٣٣٤)

والترمذي، والنسائي ، وابن ماجه ، والإمام أحمد فى مسنده ، وغيرهم وهذا لفظ الجماعة إلاّ أن الترمذي قال فيه : على إبراهيم ، فى الموضعين لم يذكر "آله" وذلك رواية لأبى داود والنسائى ، وفى رواية : " كما صليت على آل إبراهيم " ، وقال : " كما باركت على إبراهيم " ذكر لفظ الآل فى الأول ، ولفظ إبراهيم فى الآخر . (١)

٢ — وفى الصحيحين والسنن الثلاثة عن أبى حميد الساعدى أنهم قالوا : يارسول الله! كيف نصلى عليك ؟ قال : " قولوا : اللهم صل على محمد وعلى أزواجه وذريته ، كما صليت على آل إبراهيم ، وبارك على محمد وعلى أزواجه وذريته كما باركت على آل إبراهيم ، إنك حميد مجيد " هذا هو اللفظ المشهور ، وقد روى فيه . كما صليت على إبراهيم ، وكما باركت على إبراهيم بدون لفظ الآل فى الموضعين . (٢)

---

(١) البخارى فى التفسير، سورة الأحزاب (٨ / ٥٣٢)، والدعوات، باب الصلاة على النبى صلى الله عليه وسلم (١١ / ١٥٢)، ومسلم فى الصلاة (١ / ٣٠٥)، وأبو داود فى الصلاة (١ / ٥٩٨ — ٥٩٩)، والترمذى فى الصلاة (٢ / ٣٥٢)، والنسائى فى الصلاة (١ / ١٥١)، وابن ماجه فى الصلاة (١ / ٢٩٣)، وأحمد فى المسند (٤ / ٢٤١)، ولم يرد ذكر (إبراهيم وآل إبراهيم) معاً عند هؤلاء إلاّ البخاري فى رواية فأخرجه البخارى فى أحاديث الأنبياء (٦ / ٤٠٨) رقم (٣٣٧٠) ولفظه : اللهم صلى على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وعلى آل ابراهيم ، إنك حميد مجيد ، اللهم بارك على محمد، وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم، وعلى آل ابراهيم إنك حميد مجيد .
وأخرجه أيضا الطبرى من طرق، وذكر هذا اللفظ (انظر فتح البارى (١١ / ١٥٩) .

(٢) البخارى فى الأنبياء (٦ / ٤٠٧) والدعوات (١١ / ١٦٩) ومسلم فى الصلاة (١ / ٣٠٦)، وأبو داود فى الصلاة (١ / ٦٠٠) ،

===

٣ ـ وفى صحيح البخارى عن أبى سعيد الخدري قال : قلنايارسول الله ! هذا السلام عليك ، فكيف الصلاة عليك ؟ قال : " قولوا : اللهم صل على محمد عبدك ورسولك ، كما صليت على آل إبراهيم ، وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل إبراهيم " . (١)

٤ ـ وفي صحيح مسلم عن أبى مسعود الأنصارى قال : أتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ونحن في مجلس سعد بن عبادة فقال له : بشير ابن سعد أمرنا الله أن نصلي عليك فكيف نصلى عليك ؟ قال : فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى تمنينا أنه لم يسأله ، ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " قولوا: اللهم صل على محمد وعلى آل محمد ، كما صليت على آل ابراهيم ، وبارك على محمد وعلى آل محمد ، كماباركت على آل إبراهيم في العالمين، إنك حميد مجيد ، والسلام كما علمتم " . (٢)

=== والنسائى فى الصلاة (١/ ١٥٢)، وابن ماجه فى الصلاة (١ / ٢٩٣) وأشار إليه الترمذي فى الباب .

(١) البخاري فى التفسير سورة الأحزاب (٨/ ٥٣٢) من طريق الليث، عن يزيد بن الهاد، عن عبد الله بن خباب عن أبى سعيد الخدرى به، ولم يذكر هذا اللفظ ، لكن ذكره فى الموضعين عن إبراهيم ابن حمزة عن ابن أبى حازم ، والدراوردى عن يزيد عن عبد الله ابن خباب به (٨/ ٥٣٢)، وفى كتاب الدعوات (١١/ ١٥٢ رقم ٦٣٥٨).

(٢) مسلم فى الصلاة (١/ ٣٠٥) ، ولكن ذكر الحاكم اللفظين معا وصححه هو والذهبى على شرط مسلم (١/ ٢٦٨) وهكذا رواه الطبرى كما فى الفتح (١١/ ١٥٩).

وقد رواه أيضا غير مسلم كمالك وأحمد، وأبى داود، والنسائيِ والترمذي بلفظ آخر . وفى بعض طرقه " كما صليت على إبراهيم ، وكما باركت على إبراهيم " لم يذكر " الآل " . (١)

وفى رواية " كما صليت على إبراهيم ، وكما باركت على آل إبراهيم " . (٢)

فهذه الأحاديث التى فى الصحاح : لم أجد فيها ولا فيما نقل لفظ "إبراهيم وآل إبراهيم " بل المشهور فى أكثر الأحاديث والطرق لفظ " آل إبراهيم " وفي بعضها لفظ " إبراهيم " وقد يجىء في أحد الموضعين لفظ " آل إبراهيم " وفي الآخر لفظ " إبراهيم " . (٣)

٥٨٧ = وقد روى لفظ " إبراهيم ، وآل إبراهيم " فى حديث رواه البيهقى عن يحيى بن السباق ، عن رجل من بنى الحارث ، عن ابن مسعود عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : " إذا تشهد أحدكم فى الصلاة فليقل : اللهم صل على محمد ، وعلى آل محمد ، وبارك على محمد، وعلى آل محمد، وبارك على محمد ،وارحم محمداً كما صليت وباركت وترحمت على إبراهيم ، وعلى آل ابراهيمَ إنك حميد مجيد" وهذا إسناد ضعيف. (٤)

---

(١) مالك فى الموطأ فى قصر الصلاة (١/ ١٦٥ — ١٦٦) وأبو داود فى الصلاة (١/ ٦٠٠)، والترمذى فى تفسير سورة الأحزاب (٥/ ٣٥٩) وفى الصلاة (٢/ ٣٥٣)، والنسائى (١/ ١٥١)، وأحمد (٥/ ٢٧٤)

(٢) ورد هذا اللفظ عند مالك فى الموطأ .

(٣) وليس الأمر كما قال شيخ الإسلام ، فقد مرّ ورود اللفظين معا فى حديث كعب بن عجرة عند البخارى فى الأنبياء ، والطبرى ، وفى حديث أبى سعيد الخدرى فى الموضعين فى صحيح البخارى ، وفى حديث أبى مسعود البدرى أيضا عنه الطبرى ، وقد ذكر الحافظ ابن حجر ورود اللفظين معا عن أبى هريرة ، وبريدة (الفتح ١١/ ١٥٩) .

(٤) أخرجه الحاكم (١/ ٢٦٩)

===

لكن رواه ابن ماجه (١) في سننه عن ابن مسعود موقوفا قال : إذا صليتم على رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأحسنوا الصلاة ، فإنكم لا تدرون لعل ذلك يعرض عليه ، قال : فقولوا له فعلمنا : قال : " قولوا اللهم اجعل صلواتك، ورحمتك ، وبركاتك على سيد المرسلين ، وإمام المتقين، وخاتم النبيين محمد عبدك ورسولك : إمام الخير ، وقائد الخير، ورسول الرحمة ، . اللهم ابعثه مقاماً محموداً يغبطه به الأولون والآخرون ، اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وآل إبراهيم إنك حميد مجيد ، اللهم بارك على محمد، وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وآل إبراهيم إنك حميد مجيد " .

ولا يحضرني إسناد هذا الأثر . (٢) ولم يبلغني إلى الساعة حديث مسند بإسناد ثابت " كما صليت على إبراهيم ، وكما باركت على إبراهيم وآل إبراهيم " بل أحاديث السنن توافق أحاديث الصحيحين ، كما في سنن أبي داود عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " من سره أن يكتال بالمكيال الأوفى إذا صلى علينا أهل البيت فليقل : اللهم صل على محمد النبي ، وعلى أزواجه أمهات المؤمنين ، وذريته وأهل بيته كما صليت على آل إبراهيم، إنك حميد مجيد " . (٣)

=== وصححه الحاكم وسكت عنه الذهبي .

وفي سنده يحيى بن السباق لم يوثقه ابن حبان (٦٠٣/٧) وهو مجهول وشيخه مبهم ، فالحديث ضعيف بهذا الإسناد (انظر الفتح ١٥٩/١١).

(١) ابن ماجه في الصلاة (٢٩٤/١) وفي سنده المسعودي وهو اختلط وبه أعله البوصيري .

(٢) أبو داود في الصلاة (٦٠١/١).

(٣) هذا ما قاله شيخ الإسلام ، وقد تبين وهمه في عدم ورود اللفظين (إبراهيم وآل إبراهيم) معاً وتبعه ابن القيم في جلاء الأفهام فقال :

===

رواه الشافعي في مسنده عن أبى هريرة قال: قلنا : يارسول الله! كيف نصلى عليك ؟ يعنى فى الصلاة . قال : " تقولون : اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم ، ثم تسلمون علىّ .

(مجموع الفتاوى ٢٢/ ٤٥٤ — ٤٥٧)
(أو الفتاوى الكبرى ١/ ١٩٠ — ١٩١)

=== لم يجىء حديث صحيح فيه لفظ (إبراهيم وآل إبراهيم)معا بينما صحح ابن القيم لفظ : اللهم صل على محمد، وعلى آل محمد، وبارك على محمد وعلى آل محمد ، كما صليت وباركت (على إبراهيم وآل إبراهيم) إنك حميد مجيد ، وعزاه لمحمد بن إسحاق السراج (جلاء الأفهام ١٤ — ١٥)

وأخرجه الطحاوي، وابن الأعرابي في معجمه بسند صحيح كما قاله الألبانى فى صفة صلاة النبى صلى الله عليه وسلم (١٨١)

وقد تعقب الحافظ ابن حجر ابن القيم فى الفتح (١١/ ١٥٨ — ١٥٩) ولم يذكر ابن تيمية .

ثم تعقبه الشيخ الألبانى فى صفة صلاة النبى صلى الله عليه وسلم وذكر أن ابن القيم تبع فى هذا الوهم شيخه ابن تيمية (ص ١٧٩) .

٢٦ ـ باب ما جاء في سجود السهو

أحاديث

٥٨٨ ـ قال : /سجود السهو متواترة .

(مجموع الفتاوى (١٨ / ٦٩ ـ ٧٠) (١)

---

(١) وردت أحاديث سجود السهو عن جماعة كثيرة من الصحابة حكوها من قول النبي صلى الله عليه وسلم وفعله ، وما بين النبي صلى الله عليه وسلم حكم من سها ، وكيف يسجد ومتى يسجد ، ومتى وكيف سجد النبي صلى الله صلى الله عليه وسلم فيما عرض له من السهو .

ومن هذه الأحاديث :

١ ـ حديث أبي هريرة اتفق الشيخان على اخراجه .

٢ ـ ومنها حديث ابن مسعود ، المتفق عليه .

٣ ـ ومنها حديث عبد الله بن بحينة المتفق عليه أيضا .

٤ ـ ومنها حديث أبي سعيد الخدري أخرجه مسلم .

٥ ـ ومنها حديث عمران بن حصين أخرجه مسلم أيضا .

٦ ـ ومنها حديث جبير بن نفير ، أخرجه أبو داود ، وابن ماجة ، والبيهقي وغيرهم .

(انظر صحيح البخاري كتاب السهو (٣/ ٩٢ ـ ١٠٤)

وصحيح مسلم باب سجود السهو (١ / ٣٩٨ ـ ٤٠٥)

والتلخيص الحبير (٢ / ٣ ـ ٤)

و ارواء الغليل (٢ /٤٥ ـ ٤٧)

و (٢ /١٢٦ ـ ١٢٨) .

٢٧ ــ باب في سجدتي السهو بعد التسليم

٥٨٩ــ حديث ثوبان : لكل سهو سجدتان بعد التسليم .

قال : ضعيف لأنه من رواية ابن عياش عن أهل الحجاز ، وذلك ضعيف باتفاق أهل الحديث .(١)

ــ وحديث ابن جعفر : من شك فى صلاته فليسجد سجدتين بعد ما يسلم .

ففيه ابن أبى ليلى ، قال الأثرم : لا يثبت واحد منهما .

(مجموع الفتاوى ٢٣/ ٢٢)(٢)

---

(١) حديث ثوبان : لكل سهو سجدتان بعد ما يسلم .
أخرجه أحمد (٥/ ٢٨٠)، وأبو داود فى الصلاة (١/ ٦٣٠) ، وابن ماجه فى إقامة الصلاة (١/ ٣٨٥)، والبيهقى (٢/ ٣٣٧) من طريق إسماعيل بن عياش، ثنا عبد الله بن عبيد الكلاعى، عن زهير العنسى ، عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير، عن أبيه، عن ثوبان : ولم يقل ابن ماجه (عن أبيه) وهو رواية لأبى داود .

وعلله شيخ الإسلام بأنه من رواية إسماعيل بن عياش عن أهل الحجاز وليس الأمر كما ظن ، فشيخه هنا هو عبد الله بن عبيد الكلاعى حمصي ، فالحديث إسناده حسن .

وقد قال ابن التركمانى : وبابن عياش علله البيهقى فى المعرفة .

قلت : رواية ابن عياش هنا عن شامى فحديثه حسن .

والحديث خرجه الألبانى فى الإرواء (٢/ ٤٧) وقال : قد تبين لى أن فى إسناده من تكلم فيه وهو زهير بن سالم، فإنه لم يوثقه أحد غير ابن حبان ، وقال الدارقطنى : منكر الحديث ، فهو علة ، والظاهر أنه كان يضطرب .

فقد رواه الهيثم بن حميد عن عبيد الله بن عبيد عن زهير الحمصى عن ثوبان به دون (بعد السلام)

===

. . . . . .

=== أخرجه ابن أبى شيبة (١/١٧٨/٢) نا المعلى بن منصور قال: أنا الهيثم بن حميد به .

وقال : وبالجملة فهذا الحديث ضعيف من أجل زهير هذا ، لكن له شواهد يتقوى بها .

وأورده فى صحيح الجامع الصغير (٥/٣٧) وقال : حسن .

(٢) أخرجه أحمد (١/٢٠٤ — ٢٠٥ — ٢٠٦ رقم ١٧٤٧ و ١٧٥٢ ، ١٧٥٣ ، ١٧٦١) .

وأبو داود فى الصلاة ، باب من قال : بعد التسليم (١/٦٢٥ رقم ١٠٣٣)

والنسائى فى الافتتاح رقم (١٢٤٩ - ١٢٥٠ — ١٢٥١ — ١٢٥٢)

والبيهقى (٢/٣٣٦)

من طريق عبد الله بن مسافع عن مصعب بن شيبة عن عقبة بن محمد بن الحارث عن عبد الله بن جعفر عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : من شك فى صلاته فليسجد سجدتين بعد أن يسلم .

وصححه ابن خزيمة ، وقال البيهقى : هذا الإسناد لا بأس به إلاّ أن حديث أبى سعيد الخدرى أصح إسناداً منه ، ومعه حديث عبد الرحمن بن عوف، وأبي هريرة على ما نذكره .

وذكره المزي فى باب : عتبة — ويقال عقبة — بن محمد بن الحارث عن عبد الله بن جعفر، وكذا ورد فى جميع الأماكن فى النسائى عتبة ، وذكر المحقق أن عقبة فى نسخة منه .

وعلق عليه المحقق : قوله : (عتبة بن محمد) كذا فى بعض النسخ عتبة ، وفى أكثرها عقبة بالقاف ، وكلاهما صحيح ، لكن الأرجح، والأشهر الأول كما قال الحافظ فى التقريب ، وكذا فى الخلاصة بالتاء ، ويؤيده ما فى سنن أبى داود فى سند هذا الحديث : عتبة بالتاء والله أعلم .

وصححه أحمد شاكر ، وضعفه الألبانى (ضعيف الجامع الصغير ٥/ ٢١٠)

===

=== وقال فى التحفة : قال النسائى : مصعب منكر الحديث ، وعتبة ليس بمعروف ، ويقال : عقبة (تحفة الأحوذى ٤/ ٣٠٣) .

والحديث أعله ابن التركمانى بالاضطراب فقال : حديث أبى جعفر اضطرب سنده ، فرواه النسائى من طريقين عن ابن مسافع عن عتبة وليس فيهما مصعب ، وذكره المزي فى الأطراف ثم قال : قال النسائي ، وذكر قوله .

وقال : وفى الضعفاء لابن الجوزى قال أحمد : مصعب بن شيبة روى أحاديث مناكير .

١٨ ـ باب ما روى في التشهد بعد سجدتي السهو

٥٩٠ ـ حديث عمران بن حصين : أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى بهم فسهى ، فسجد سجدتين ، ثم تشهد ثم سلم " رواه أبو داود ، والترمذي وقال: حديث حسن غريب . (١)

قال : وأما التشهد في سجدتي السهو فاعتمد من أثبته على ماروى من حديث عمران بن حصين فذكره وقال : قلت : كونه غريبا يقتضى أنه لا متابع لمن رواه ، بل قد انفرد به . وهذا يوهي هذا الحديث في مثل هذا .

---

(١) قلت : الحديث أخرجه أبو داود في الصلاة ، باب سجدتي السهو فيهما تشهد وتسليم (١/ ٦٢٠ ـ ٦٢١ رقم ١٠٣٩) ، والترمذي في الصلاة ، باب ما جاء في التشهد في سجدتي السهو (٢/ ٢٤٠ ـ ٢٤١) (رقم ٣٩٥) ، والنسائي في الافتتاح (١/ ١٤٥ رقم ١٢٣٧) وابن الجارود (١٢٩) والحاكم (١/ ٣٢٣) والبيهقي (٢ / ٣٥٥) من طريق أشعث، عن محمد بن سيرين ، عن خالد الحذاء ، عن أبي قلابة ، عن أبي المهلب ، عن عمران بن حصين أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى بهم ، فسها فسجد سجدتين ، ثم تشهد، ثم سلم .

وسكت عليه أبو داود ، وقال الترمذي : حسن غريب

كذا كل من نقل عنه من العلماء وكذا في تحفة الأشراف (٨/ ٢٠٣) وذكر أحمد شاكر اعتماداً على بعض النسخ في المتن " صحيح " أيضا، وأشار في الهامش نقل العلماء عن الترمذي التحسين فقط .

والحاكم على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي، وأشعث هذا ثقة لكنه ليس من رواة الصحيحين كما قال الذهبي في الميزان .

وقال ابن حبان : ما روى ابن سيرين عن خالد غير هذا الحديث .

وخرجه الألباني في الإرواء (٤٠٢) وقال : ضعيف شاذ وقال :

= = =

. . . . . .

= = = أشعث هذا ثقة لكنه ما أخرجا له في الصحيحين كما قال الذهبي نفسه في الميزان ، فالاسناد صحيح لولا أن لفظه (ثم تشهد) شاذة فيما يبدو .

وقال البيهقي : تفرد به أشعث الحراني ، وقد رواه شعبة، ووهيب ، وابن علية ، والثقفي، وهشيم، وحماد بن زيد، ويزيد بن زريع، وغيرهم عن خالد الحذاء، لم يذكر أحد منهم ما ذكر أشعث عن محمد عنه .

وقال الحافظ في الفتح (٣/ ٧٩) بعد أن خرجه وتكلم عليه: وضعفه البيهقي ، وابن عبد البر وغيرهما ووهموا رواية أشعث لمخالفته غيره من الحفاظ عن ابن سيرين ، فإن المحفوظ عن ابن سيرين في حديث عمران ليس فيه ذكر التشهد ، وروى عن السراج من طريق سلمة بن علقمة أيضا في هذه القصة ، قلت لابن سيرين : فالتشهد ؟ قال : لم أسمع في التشهد شيئا ، وقد تقدم في باب تشبيك الأصابع من طريق ابن عون، عن ابن سيرين قال : نبئت أن عمران بن حصين قال : ثم سلم ، وكذا المحفوظ عن خالد الحذاء بهذا الإسناد في حديث عمران ، ليس فيه ذكر التشهد كما أخرجه مسلم ، فصارت زيادة أشعث شاذة ، ولهذا قال ابن المنذر: لا أحسب التشهد في سجود السهو بثبت ، لكن قد ورد في التشهد في سجود السهو عن ابن مسعود عند أبي داود، والنسائي وعن المغيرة عند البيهقي ، وفي إسنادهما ضعف، فقد يقال : إن الاحاديث الثلاثة في التشهد باجتماعها ترتقي إلى درجة الحسن وقال العلائي : وليس ذلك ببعيد ، وقد صح ذلك عن ابن مسعود من قوله ، أخرجه ابن أبي شيبة (المصنف ٢/ ٣١) وراجع ما كتبه أحمد شاكر .

وقول ابن سيرين أخرجه أيضا البيهقي (٢/ ٣٥٥) .

وقال الألباني : وسنده صحيح ، ورواه البخاري وابن أبي شيبة مختصرا .

فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد ثبت عنه أنه سجد بعد السلام غير مرة ، كما فى حديث ابن مسعود لما صلى خمسا .(١)

وفى حديث أبى هريرة حديث ذى اليدين .(٢)

وعمران بن حصين لما سلم (٣) سواء كانت قضيتين أو قضية واحدة وثبت عنه أنه قال : " إذا شك أحدكم في صلاته فليتحر الصواب ، فليتم عليه ثم يسلم ، ثم يسجد سجدتين "(٤) وقال فى حديث أبى هريرة الصحيح " فإذا وجد أحدكم ذلك فليسجد سجدتين"(٥) وليس في شيء من أقواله أمر بالتشهد بعد السجود ، ولا في الأحاديث الصحيحة المتلقاة بالقبول : أنه يتشهد بعد السجود ، بل هذا التشهد بعد السجدتين عمل طويل بقدر السجدتين أو أطول ، ومثل هذا مما يحفظ ويضبط ، وتتوفر الهمم والدواعي على نقله ، فلو كان قد تشهد لذكر ذلك من ذكر أنه سجد ، وكان الداعى إلى ذكر ذلك أقوى من الداعى إلى ذكر السلام ، وذكر التكبير عند الخفض والرفع ، فإن هذه أقوال خفيفة والتشهد عمل طويل ، فكيف ينقلون هذا ولا ينقلون هذا .

---

(١) البخارى فى : الصلاة ، باب التوجه نحو القبلة (١/ ٥٠٣ ، ٥٠٧) برقم ٤٠١ ، ٤٠٤ وفى السهو ، باب إذا صلى خمسا (٣/ ٩٣) برقم (١٢٢٦) .
وفى أخبار الآحاد ، باب ما جاء فى إجازة خبر الواحد (١٣/ ٢٣١) رقم (٧٢٤٩) ، ومسلم فى : المساجد ، باب السهو فى الصلاة والسجود له (١/ ٤٠٠ — ٤٠١ — ٤٠٢) برقم (٨٩ ، ٩١ ، ٩٣ ، ٩٤) .

(٢) البخارى فى : الصلاة ، باب إذا سلم فى الركعتين (١/ ٩٦ ، ٩٨ — ٩٩) برقم (١٢٢٧) — ١٢٢٨ — ١٢٢٩) .
وفى أخبار الآحاد (١٣/ ٢٣١) رقم (٧٢٥٠) ، ومسلم : المساجد : السهو فى الصلاة (١/ ٤٠٣ — ٤٠٤) رقم (٩٧ ، ٩٩) .

(٣) مسلم فى : المساجد (١/ ٤٠٥) رقم (١٠٢) ، وأبو داود : فى الصلاة (١/ ٦١٨ رقم ١٠١٨) .

(٤) هذا قطعة من حديث المتقدم برقم (١) عن ابن مسعود .

(٥) البخارى فى السهو (٣/ ١٠٤) برقم (١٢٣٢) ومسلم : فى المساجد (١/ ٣٩٨ رقم ٨٢)

وهذا التشهد عند من يقول به كالتشهد الأخير ، فإنه يتعقبه السلام فتسن معه الصلاة على النبى صلى الله عليه وسلم ، والدعاء ،كما إذا صلى ركعتى الفجر ، أو ركعة الوتر،وتشهد ، ثم الذى في الصحيح من حديث عمران ليس فيه ذكر التشهد ، فانفراد واحد بمثل هذه الزيادة التى تتوفر الهمم،والدواعى على نقلها يضعف أمرها ، ثم هذا المنفرد بها يجب ينظر لو انفرد بحديث ، هل يثبت أنه شريعة للمسلمين ؟ الخ

(مجموع الفتاوى ٢٣ / ٤٨ — ٥٠)

٢٩ــ باب الدعاء فى آخر الصلاة

٥٩١ ــ تواتر عنه (صلى اللّه عليه وسلم) الدعاء آخر الصلاة.

(الفتاوى الكبرى ٢ / ٤٧٠) (١)

---

(١) قلت : وقد خرج الألبانى عشرة أحاديث فى الدعاء قبل السلام وأنواعه . (صفة صلاة النبى صلى اللّه عليه وسلم ١٦٣ ــ ١٦٧)

وانظر أيضا : عمل اليوم والليلة للنسائى و (ص ١٨٣ ــــ ١٨٧)

٣٠ – باب ما جاء فى الدعاء بعد التسليم

٥٩٢ – قال : قد روى فى قراءة آية الكرسى عقيب الصلاة حديث لكنه ضعيف ، ولهذا لم يروه أحد من أهل الكتب المعتمد عليها فلا يمكن أن يثبت به حكم شرعى .

(مجموع الفتاوى ٢٢ / ٥٠٨)

وقال فى إجابة حول الدعاء بعد الصلاة ، ورفع الأيدى فيه :

وأما قراءة آية الكرسى فقد رويت بإسناد لا يمكن أن يثبت به سنة .

(الفتاوى الكبرى ١ / ١٨٨)

وقال : لا تقرأ آية الكرسى سرا ولا جهرا لعدم نقله . (١)

(الفتاوى الكبرى ٤ / ٤٢٠)

---

(١) ورد الحديث عن جماعة من الصحابة :

١ – حديث على بن أبى طالب بلفظ : من قرأ آية الكرسى فى دبر كل صلاة مكتوبة لم يمنعه من دخول الجنة إلا الموت ، ومن قرأها إذا أخذ مضجعه أمنه الله تعالى على نفسه وجاره وجار جاره والأبيات حوله " .

أخرجه البيهقى فى شعب الإيمان فى " تعظيم القرآن " (ج ١ / ق / ص ٣٦٠)، وابن الجوزى فى الموضوعات (١ / ٢٤٣) .

وفى إسناده نهشل بن سعيد : وهو متروك وفيه حبة العرنى ضعفه ابن معين والبخارى والنسائى .

٢ – حديث أنس بلفظ : من قرأها فى دبر كل صلاة مكتوبة حفظ إلى الصلاة ولا يحافظ عليها إلا نبي ، أو صديق ، أو شهيد .

أخرجه أيضاً البيهقى فى الموضع المذكور من الشعب، وإسناده أيضا ضعيف، وسبب ضعفه سالم الخياط ضعفه ابن معين، والدارقطنى، والنسائى، وابن حبان (انظر الميزان ٢ / ١١١ – ١١٢) .

٣ – حديث المغيرة بن شعبة بلفظ : من قرأ آية الكرسى دبر كل صلاة ما بينه وبين أن يدخل الجنة إلا أن يموت ، فإذا مات

٥٩٣ ـــ قال : دعاء الإمام والمأمومين جميعا .

ولم ينقل هذا أحد عن النبى صلى الله عليه وسلم .

(الفتاوى الكبرى ١ / ١٨٨)

دخل الجنة .

أخرجه أبو نعيم فى الحلية (٣ / ٢٢١)

وقال الألبانى : رجال إسناده ثقات إلا عمر بن إبراهيم ، قال العقيلى (٣ / ٤٥) : لا يتابع عليه .

٤ ـ حديث أبى أمامة : إلى قوله " لم يمنعه من دخول الجنة إلا الموت " .

أخرجه النسائى فى عمل اليوم والليلة (رقم ١٠٠)، وابن حبان (كما فى ترغيب المنذرى ٢ / ٤٥٣)، والطبرانى فى الكبير (٨ / ١٣٤)، وابن السنى (رقم ١٢٢) .

وقال الهيثمى : رواه الطبرانى بأسانيد واحدها جيد .

قلت : رجال النسائى رجال الحسن .

٥ ـ حديث الحسن بن على : بلفظ : من قرأ ..... كان فى ذمة الله إلى الصلاة الأخرى .

أخرجه الطبرانى فى الكبير (٣ / ٨٥) وقال الهيثمى : إسناده حسن (المجمع ٨ / ١٤٨) .

قلت : فى إسناده كثير بن يحيى ، قال الهيثمى نفسه فيه ضعيف ، كما فى (ح /٢٧٣٠) (٣ / ٨٤) .

قال ابن القيم : روى هذا الحديث من حديث أبى أمامة، وعلي وعبد الله بن عمر ، والمغيرة بن شعبة ، وجابر ، وأنس وفى كلها ضعف ولكن إذا انضم بعضها إلى بعض مع تباين طرقها، واختلاف مخارجها دلت على أن الحديث له أصل ، وليس بموضوع (زاد المعاد ١ / ٣٠٤) (٢ / ٣٨٧) فى تنزيه الشريعة (١ / ٢٤٣)

ونقل السيوطى فى اللآلئ وابن عراق عن الحافظ ابن حجر أنه قال : إذا انضمت هذه الأحاديث بعضها إلى بعض أخذت قوة .

وانظر لهذه الشواهد ـــــــــــــــ : الصحيحة (رقم ٩٧٢) . وقد صححه الألبانى .

ونقل ابن القيم عن شيخ الإسلام نفسه أنه قال : ما تركتها (أى آية الكرسى) عقيب كل صلاة (زاد المعاد ١ / ٣٠٤)

٢١ ــ باب ماجاء فى رفع اليدين فى الدعاء

٥٩٤ ــ قال فى إجابة حول رفع الأيدى فى الدعاء : أما رفع النبى صلى الله عليه وسلم يديه فى الدعاء فقد جاء فيه أحاديث كثيرة صحيحة .

وأما مسحه وجهه بيديه فليس عنه فيه إلّا حديث ، أوحديثان لا تقوم بهما حجة ، والله أعلم .

(الفتاوى الكبرى ١/ ١٨٩)

و راجع (١/ ٢٠٠ ، ٢١٠ ، ٢١٩ ، ٢٢٢)

وقال أيضا : أما رفع النبى صلى الله عليه وسلم يديه فى الدعاء فهو فى الحديث أكثر من أن يبلغه الإحصاء (تلبيس الجهمية ٢/ ٤٤٤)

وقال أيضا : رفع الأيدى إلى الله للدعاء مما تواترت به السنن عن النبى صلى الله عليه وسلم وما فطر الله عليه عباده من رفع الأيدى إلى الله فى الدعاء .

(الفتاوى الكبرى ٥/ ٥) (١)

---

(١) قال السيوطى : قد روى عنه صلى الله عليه وسلم نحو مائة حديث فيها رفع اليدين فى الدعاء .

وقال أيضا : هذه أحاديث مشهورة ، بل متواترة .

وقال النووى : ثبت رفع يديه صلى الله عليه وسلم للدعاء فى مواطن غير الاستسقاء ، وهى أكثر من أن تحصر .

وقال الحافظ فى حديث أنس (كان لا يرفع يديه فى شىء من دعائه إلا فى الاستسقاء فإنه يرفع يديه حتى يرى بياض إبطيه) : يتعين تأويله أنه أراد أنه لا يرفعهما فى شىء من الدعاء " رفعا بليغا " حتى يرى بياض إبطيه إلا فى الاستسقاء ، وإلّا عارض الأحاديث الكثيرة الصحيحة .

أورد كل ذلك الكتانى فى نظم المتناثر وأقره (٢٠٣)

راجع : فتح البارى : الاستسقاء (٢/ ٥١٧) والمناقب (٦/ ٥٧٧ ــ ٥٧٨) والدعوات (١١/ ١٤٢) وشرح النووى لمسلم : الاستسقاء (٦/ ١٩٠) وفض الوعاء فى أحاديث رفع اليدين فى الدعاء للسيوطى فقد جمع فيه حوالى ستين حديثا فى الباب .

٢٢ ـ باب ما جاء فى الصلاة قعـــودا

٥٩٥ ـ حديث : صلاة القاعد على النصف من صلاة القائم .

قال : صحيح .

(مجموع الفتاوى ٢٣/ ١٣٠)
أو (الفتاوى الكبرى ١/ ١٨٤)

(١) حديث صلاة القاعد نصف صلاة القائم
أخرجه أحمد (٣/ ١٣٦ ، ٢١٤ ، ٢٤٠)، والنسائى فى الكبرى كما فى تحفة الأشراف (١/ ٩٥)، وابن ماجه (١/ ٣٨٨) من حديث أنس
وابن ماجه من حديث ابن عمرو (١/ ٣٨٨)
والطبرى من حديث ابن عمر ، وعن عبد الله بن السائب .
وعن المطلب بن أبى وداعة
انظر معجمه الكبير (١٢/ ٢٨٢) و(٢٠/ ٢٩١) والمجمع (٢/ ١٤)
وصححه الألبانى (٣/ ٢٥٦)
وورد بلفظ : صلاة الرجل قاعدا نصف الصلاة ، ولكنى لست كأحدكم
أخرجه مسلم : المسافرين (١/ ٥٠٧) وأبو داود : الصلاة (١/ ٥٨٣ ـ ٥٨٤) والنسائى : قيام الليل (١/ ١٩٧)
وورد عن عمران بن حصين بلفظ : صلاة الرجل قائما أفضل من صلاته قاعدا ، وصلاته قاعدا على النصف من صلاته قائما ، وصلاته نائما على النصف من صلاته قاعدا .
أخرجه أحمد (٤/ ٤٤٢ ـ ٤٤٣) وأبو داود (١/ ٥٨٤) ،
وصححه الألبانى (٣/ ٢٥٥)
وحديث عمران أخرجه البخارى فى تقصير الصلاة (٢/ ٥٨٤) بلفظ ان صلى قائما فهو أفضل ، ومن صلى قاعداً، فله نصف أجر القائم ، ومن صلى نائما فله نصف أجر القاعد .

٣٣ ـ باب الاختصار فى الصـــــلاة

٥٩٦ ـ قال : وقد ثبت عن عائشة رضى الله عنها : أنها كرهت الاختصـار فى الصلاة ، وقالت : لا تشبهوا باليهود .

هكذا رواه بهذا اللفظ : سعيد بن منصور، حدثنا أبو معاويـــة ، حدثنا الأعمش، عن مسلمٍ عن مسروق، عن عائشة . (١)

وقد تقدم من رواية البخارى فى المرفوعات .

(الاقتضاء ١/ ٣٤٣ ـ ٣٤٤)

٣٤ ـ باب ما روى فى النفخ فى الصـــــلاة

٥٩٧ ـ روى عن أم سلمة عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال : من نفخ فى الصلاة فقد تكلم .

رواه الخلال ، لكن مثل هذا الحديث لا يصح مرفوعا ، فـــلا يعتمد عليه ، لكن حكى أحمد هذا اللفظ عن ابن عباس .

وفى لفظه عنه : النفخ فى الصلاة كلام رواه سعيد فى سننه . (٢)

(مجموع الفتاوى ٢٢/ ٦١٨)

(الفتاوى الكبرى ١/ ١٠٩)

---

(١) ورجاله ثقات ، وإسناده صحيح ، وأخرجه عبد الرزاق (٢/ ٢٧٣ ـ ٢٧٤) عن معمر عن الثورى عن الأعمش به .
وحديث البخارى فى أحاديث الأنبياء (٦/ ٤٩٧)
وذكره المؤلف فى الاقتضاء (١/ ١٩٣ ـ ١٩٤)

(٢) وقال ابن القيم فى زاد المعاد (١/ ٢٧٠) :
وأما حديث النفخ فى الصلاة فلا أصل له عن رسول الله صلى اللـه عليه وسلم ، وإنما رواه سعيد فى سننه عن ابن عباس رضى الله عنه من قوله إن صح (١/ ٢٧٠) ===

. . . . . .

= = = وورد فى منار السبيل : قول ابن عباس : من نفخ فى صلاته فقد تكلم ، رواه سعيد ، وعن أبى هريرة نحوه .
وقال ابن المنذر : لا يثبت عنهما (ص ١٠١)

قال الألبانى : موقوف لم أقف على سنده . لكن رواه البيهقى (٢/ ٥٥٢) من طريق أحمد بن الخضر الشافعى ، ثنا إبراهيم ابن علي، ثنا علي بن الجعد، ثنا شعبة، عن الأعمش، عن أبي الضحى، عن ابن عباس بلفظ : إنه كان يخشى أن يكون كلاما يعنى النفخ فى الصلاة .

قال الألبانى : رجاله ثقات ، كلهم غير أحمد بن الخضر هذا ، أورده الخطيب فى تاريخه (٤/ ١٣٧ — ١٣٨) وذكر أنه روى عنه أبو بكر النقاش المقرئ ، وأبو القاسم الطبرانى وغيرهما قال : ومروياته عند أهل خراسان كثيرة منتشرة ، مات سنة خمس عشرة وثلاثمئة ، ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا .

وإبراهيم بن على : الظاهر أنه أبو إسحاق العمرى الموصلى ترجمه الخطيب (٦/ ١٣٢) وقال : وكان ثقة ، توفى سنة ست وثلاثمئة .
ثم قال الألبانى : وهو بهذا اللفظ أقرب إلى الصواب ، فان كون النفخ كلاما غير ظاهر لا من الناحية الشرعية ولا اللغوية ولذلك قال البيهقى عقبه :

والنفخ لا يكون كلاما إلا إذا بان منه كلام له هجاء وأما إذا لم يفهم منه كلام له هجاء فلا يكون كلاما .

(الإرواء رقم ٣٩٥)

٣٥ ـ باب ما جاء في النقر في الصلاة

٥٩٨ ـ عن عليّ : أن أعرابيا صلى ، ونقر صلاته فقال علي : لا تنقر صلاتك .

فقال الأعرابى : ياعلي لو نقرها أبوك ما دخل النار .

قال : هذا كذب .(١)

(أحاديث القصاص ٦٢ ومجموع الفتاوى ١٨ / ٣٧٩)

٥٩٩ ـ قال : ويروونه عن عمر أيضا ، وهو أيضا كذب .

(أحاديث القصاص ٦٧ ومجموع الفتاوى ١٨ / ٣٧٩)

قال : وأما مايرويه طوائف من العامة أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه رأى رجلا ينقر فى صلاته فنهاه عن ذلك ، فقال : لو نقر الخطاب من هذه نقرة لم يدخل النار ، فسكت عنه عمر .

فهذا لا أصل له ، ولم يذكره أحد من أهل العلم فيما بلغنى لا فى الصحيح ولا فى الضعيف والكذب ظاهر عليه ، فإن المنافقين قد نقروا أكثر من ذلك وهم فى الدرك الأسفل .

(مجموع الفتاوى ٢٢ / ٥٣٨)(٢)

٣٦ ـ باب ماورد فى استحباب الاضطجاع بعد سنة الفجر

٦٠٠ ـ قال ابن القيم : وكان النبى صلى الله عليه وسلم يضطجع بعد سنة الفجر على شقه الأيمن، هذا الذى ثبت عنه فى الصحيحين من حديث عائشة رضى الله عنها .(٣)

---

(١) أورده مرعى الكرمى (١٣٨)

(٢) أورده مرعى الكرمى (١٣٩)

(٣) البخارى : التطوع ، باب الضجعة على الشق الأيمن بعد ركعتى الفجر (٣ / ٤٤) ومسلم : صلاة المسافرين ، باب صلاة الليل

===

وذكر الترمذى من حديث أبى هريرة رضى الله عنه عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال : إذا صلى أحدكم الركعتين قبل صلاة الصبح ، فليضطجع على جنبه الأيمن .

قال الترمذى : حديث حسن صحيح غريب . (١)

وسمعت ابن تيمية يقول : هذا باطل ، وليس بصحيح ، وإنما الصحيح عنه الفعل ، لا الأمر بها ، والأمر تفرد به عبد الواحد بن زياد وغلط فيه . (٢) (زاد المعاد ١/ ٣١٨-٣١٩)

= = = وعدد ركعات النبى صلى الله عليه وسلم فى الليل (٧٣٦) .

(١) الترمذى : الصلاة ، باب ماجاء فى الاضطجاع بعد ركعتى الفجر (١/ ٢٨١ رقم ٤٢٠)
وأخرجه أيضا أحمد (٢/ ٤١٥) وأبو داود (٢/ ٤٧ رقم ١٢٦١) وابن خزيمة (٢/ ١٦٧) وابن حبان (الموارد ٦١٢) والبيهقى (٣/ ٤٥) وابن حزم فى المحلى (٣/ ٢٥٥) والبغوى فى شرح السنة (٣/ ٤٦٠) كلهم من طريق عبد الواحد بن زياد عن الأعمش عن أبى صالح عن أبى هريرة به .
وصححه أيضا النووى فى شرح صحيح مسلم (٦/ ١٩) ورياض الصالحين (٤٤٩) والحافظ ابن حجر فى الفتح (٣/ ٤٤) ، والسيوطى فى الجامع الصغير حيث رمز له بالصحة (فيض القدير) والشوكانى فى نيل الأوطار (٣/ ٢٧) ، والمحدث شمس الحق العظيم آبادى فى إعلام أهل العصر بأحكام ركعتى الفجر (٥٧ — ٦٣) والمباركفورى فى تحفة الأحوذى (١/ ٣٢٢) وأحمد شاكر فى تعليقه على الترمذى (١/ ٢٨١) ، والألبانى فى صحيح الجامع الصغير (٦٥٥) .

(٢) سبقه إلى الحكم بذلك الإمام أحمد فقال : ليس هذا أمرا من النبى صلى الله عليه وسلم ، وإنما فعله النبى صلى الله عليه وسلم (مسائل الإمام أحمد رواية إسحاق بن إبراهيم بن هانئ (١/ ١٠٦ ، ١٠٨)

= = =

. . . . . .

=== وقال الخلال : وأنبانا المروذى أن أبا عبد الله قال : حديث أبى هريرة ليس بذاك ، قلت : إن الأعمش يحدث به عن أبى صالح عن أبى هريرة .

قال : عبد الواحد وحده يحدث به .

وقال إبراهيم بن الحارث : إن أبا عبد الله سئل عن الاضطجاع بعد ركعتى الفجر قال : ما أفعله ، وإن فعله رجل فحسن انتهى .

قال ابن القيم : فلو كان حديث عبد الواحد بن زياد عن الأعمش عن أبى صالح صحيحاً عنده ، لكان أقل درجاته عنده الاستحباب (زاد المعاد ١/ ٣٢١)

وتبعهما ابن القيم كما يظهر من قوله فى فعل النبى صلى الله عليه وسلم : هذا الذى ثبت عنه فى الصحيحين من حديث عائشة ، ثم ذكر كلام شيخ الإسلام فى حديث أبى هريرة ولم يعقب عليه ، ثم ذكر ما تقدم نقله .

وقال الذهبى فى ترجمة عبد الواحد بن زياد : احتجابه فى الصحيحين وتجنبا تلك المناكير التى نقمت عليه ، فيحدث عن الأعمش ــ بصيغة السماع عن أبى صالح عن أبى هريرة فذكره : (الميزان ٢/ ٦٧٢)

وأعله شيخ الإسلام وكذا الذهبى بعبد الواحد بن زياد ، وهو ثقة وفى حديثه عن الأعمش وحده مقال ، وقد أخرج له الجماعة .

وتكلم يحيى بن سعيد القطان، والطيالسى فى حديثه عن الأعمش وخالفهما ابن معين وابن عدى فوثقاه فى الأعمش .

هذا ، ورد عليه ابن حجر ومن تبعه بناء على توثيق عبد الواحد بن زياد .

فقال الحافظ ابن حجر : طعن ابن تيمية ومن تبعه فى صحة هذا الحديث لتفرد عبد الواحد بن زياد به ، وفى حفظه مقال

===

. . . . . .

=== والحق أنه تقوم به الحجة (فتح البارى ٣/ ٤٤) .

وقال المحدث شمس الحق العظيم آبادى فى كتاب القيم : إعلام أهل العصر بأحكام ركعتى الفجر : ليس الأمر كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية ، وليس فيه لائحة البطلان ، بل قوله — رضى الله عنه — بعيد عن الصواب ، وهذا خطأ اجتهادى منه ، والحق أن الحديث صحيح من جهة الإسناد ، وعبد الواحد ابن زياد ، قد وثقه جماعة من الحفاظ والنقاد (٦٢) .

وقال المباركفورى : قول الإمام ابن تيمية : هذا باطل، وليس بصحيح ، كيف وقد صححه الترمذى وهو من أئمة هذا الشأن

وقال النووى وغيره : إسناده على شرط الشيخين (تحفة الأحوذى ١/ ٣٢٢) .

وكذا قاله شيخنا عبيد الله المباركفورى فى مرعاة المفاتيح (٢/ ١٧١) ، قلت : ويتجه هذا الكلام كله بناء على تعليل الحديث بعبد الواحد بن زياد وهو ثقة، واحتج به الشيخان .

ولكن يقال هنا : إن إعلال الحديث بتفرد عبد الواحد بن زياد أولى منه إعلاله بعنعنة الأعمش عن أبى صالح عن أبى هريرة لمخالفة الأعمش اثنين من أصحاب أبى صالح الثقات حيث روى الأعمش الحديث من أمر النبى صلى الله عليه وسلم ، ورواياه من فعله، وروايتهما توافق رواية عائشة المتفق عليه كما تقدم ورواية ابن عباس فى صحيح ابن خزيمة (٢/ ١٥٧ ، ١٦٨) وإسنادها صحيح .

فرواه سهيل بن أبى صالح عن أبيه به عند ابن ماجه (١١٩٩) بسنده عن شعبة عن سهيل بن أبى صالح عن أبيه عن أبى هريرة وشعبة لا يروى عن مشايخه إلا صحيح حديثهم كما فى فتح البارى (١/ ٣٠٠) .

ورواه أبو طالب أيضا بسند آخر عنه كما فى زاد المعاد (١/ ٣٢١) .

===

. . . . . .

=== ورواه محمد بن ابراهيم التيمى عند أحمد/كما فى مسائل ابن هـــانئ النيسابورى (١/١٠٧) والبيهقى (٣/٤٥).

وقال البيهقى : هذا أولى أن يكون محفوظا لموافقته سائـــر الروايات عن عائشة وابن عباس .

قلت : فيه إشارة إلى شذوذ ونكارة حديث عبدالواحد بـــن زياد، عن الأعمش، عن أبى صالح، عن أبى هريرة فى حكاية الأمر . سواء كان الحمل فيه على تفرد عبدالواحد ، أو عنعنة الأعمش إلا أن الحمل فيه على عنعنة الأعمش وهو مدلس، وقد خالـــف ثقتين من أصحاب أبى صالح أولى من حمله على تفرد عبدالواحد ابن زياد الثقة ،ولا يقال هنا أن الأعمش روى الحديث عن أبـــى صالح، وروايته عنه وعن أمثاله محمولة على السماع كما أفـــاد الذهبى ، لأن هذا الكلام مقبول فيما لم يخالف الأعمش ، وهنا قد خالف كما ترى ، فليست القاعدة على إطلاقهـــا والله أعلم .

وخلاصة القول أن ما ذهب اليه الإمام أحمد وابن تيمية ومـــن تبعهم من أن الثابت عن النبى صلى الله عليه وسلم فعله لا الأمر به هو الراجح ، أما إعلاله بتفرد عبدالواحد فليس بمتعـــين وأولى منه إعلاله بعنعنة الأعمش الذى خالف اثنين من أصحاب أبى صالح الثقات فى نقل الأمر ، لا الفعل الموافق لمرويـــات عائشة وابن عباس .

وقد بسط القول فى الحديث العلامة شمس الحق العظيم آبادى فى إعلام أهل العصر ، والمحدث عبيدالله المباركفورى فى مرعاة المفاتيح . ثم درسه دراسة وافية الأخ الفاضل الشيخ صالـــح الرفاعى ، فى رسالة الماجستير : الثقات الذين ضعفوا فـــى بعض شيوخهم - فليراجع (٢١٤ — ٢٢١).

٣٧ ــ باب ما روى بأن الوتر سنة

٦٠١ــ وحديث : ثلاث هن عليّ فريضة ، وهن لكم تطوع : الوتر ، والنحر ، وركعتا الفجر .

ذكره فى منهاج السنة مثالا لما يرويه الفقهاء (٤/ ١١٥) .

وقال فى الفتاوى : ثلاث هن عليّ فريضة ، ولكم تطوع : الوتر ، والفجر (كذا) وركعتا الضحى . موضوع .

(مجموع الفتاوى ٢٢/ ٢٨٣)
أو (الفتاوى الكبرى ٢/ ٤٨٦)

---

(١) وقال ابن عبد الهادى : رواه أحمد من رواية أبى جناب وهو مدلس عن عكرمة ، عن ابن عباس ، وروى من وجه آخر لا يثبت .
(رسالة لطيفة ص ٢١)
والحديث أخرجه أحمد (١/ ٢٣١)، والحاكم (١/ ٣٠٠)، وابن عدى (٧/ ٢٦٧٠)، والدارقطنى (٢/ ٢١) من طريق شجاع ابن الوليد، عن أبى جناب يحيى بن أبى حية الكلبى، عن عكرمة، عن ابن عباس قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : ثلاث هن عليّ فرائض ، وهن لكم تطوع : الوتر، والنحر، وصلاة الضحى .
هذا لفظ أحمد ، وورد فى الدارقطنى والحاكم (ركعتا الفجر) بدل (صلاة الضحى) وفى الكامل : الوتر والضحى وركعتا الفجر .
وسكت عليه الحاكم، وقال الذهبى : ما تكلم الحاكم عليه وهو غريب منكر ويحيى ضعفه النسائى والدارقطنى .
وقال أحمد شاكر : إسناده ضعيف (رقم ٢٠٥٠) .
وعزاه السيوطى بلفظ : (الوتر ، وركعتا الضحى وركعتا الفجر) عزاه لأحمد، والحاكم، وقال الألبانى : موضوع (ضعيف الجامع الصغير ٣/ ٥٩ ــ ٦٠) وذكر الحافظ شواهد لكنها لا تصلح للمتابعة لضعفها (التلخيص الحبير ٢/ ١٧ ــ ١٨) وراجع : نصب الراية (٢/ ١١٥)

٣٨ـ باب ما روى فى كراهة الوتر بركعة

٦٠٢ ـ وحديث : نهى عن البتيراء . ولم يصح (١)
ذكره فى منهاج السنة مثالا لما يرويه الفقهاء/(٤/ ١١٥)

٣٩ ـ ماجاء فى صلاة الليل والنهار أنها مثنى مثنى

٦٠٣ ـ حديث: صلاة الليل والنهار مثنى مثنى .
قال : الحديث فى السنن ، وهو ضعيف، والحديث الذى فى الصحاح الذى رواه الثقات قوله : صلاة الليل مثنى مثنى، وأما قوله : (والنهار) فزيادة انفرد بها البارقى ، وقد ضعفها أحمد وغيره .
(مجموع الفتاوى ٢٣/ ١٢٩) (٢)

---

(١) وقال ابن عبد الهادى : رواه ابن عبد البر فى التمهيد من رواية عثمان بن محمد بن ربيعة بن أبى عبد الرحمن، وفى حديثه وهم.
(رسالة لطيفة ص ٢١)
والبتيراء : هو أن يوتر بركعة واحدة ، وقيل : هو الذي شرع فى ركعتين ، فأتم الأولى ، وقطع الثانية .
(النهاية ١/ ٩٣).

(٢) حديث البارقي هذا مما اختلف فيه اختلافا شديدا .
وأخرجه أحمد (٢/ ٢٦ و ٥٥) وأبو داود في الصلاة باب صلاة النهار (٢/ ٦٥ رقم ١٢٩٥) والنسائى في قيام الليل (١/ ١٩٨ رقم ١٦٦٧) والترمذى في الجمعة ، باب صلاة الليل والنهار مثنى مثنى (رقم ٥٩٧) وابن ماجه في إقامة الصلاة ، باب صلاة الليل والنهار مثنى مثنى (رقم ١٣٢٢) وابن خزيمة (٢/ ٢١٤ رقم ١٢١٠) والدارقطنى (١/ ٤١٧) وابن حبان كما فى موارد الظمآن (١٦٦ ـ ١٦٧ رقم ٦٣٦)،

===

وقال فى موضع آخر :

وأما احتجاج ابن حزم على أن ما دون ركعتين ليس بصلاة بقوله صلاة الليل والنهار مثنى مثنى فهذا يرويه الأزدي عن علي بن عبد الله البارقي عن ابن عمر وهو خلاف ما رواه الثقات المعروفون عن ابن عمر فإنهم رووا ما فى الصحيحين أنه سئل عن صلاة الليل فقال: صلاة الليل مثنى مثنى فإذا خِفْتَ الفجر فأوتر بواحدة ولهذا ضعف الإمام أحمد وغيره من العلماء حديث البارقي .

ولا يقال هذه الزيادة من الثقة فتكون مقبولة لوجوه :

أحدها : أن هذا متكلم فيه .

الثانى : ان ذلك إذا لم يخالف الجمهور ، وإلا فإذا انفرد عن الجمهور ففيه قولان فى مذهب أحمد وغيره .

الثالث : ان هذا اذا لم يخالف المزيد عليه وهذا الحديث قد ذكر ابن عمر أن رجلا سأل النبى صلى الله عليه وسلم عن صلاة الليل فقال صلاة الليل مثنى مثنى فاذا خِفْتَ الصبح فأوتر بواحدة، ومعلوم أنه لو قال: صلاة الليل والنهار مثنى مثنى فإذا خِفْتَ الصبح فأوتر بواحدة لم يجزذلك وإنما يجوز إذا ذكر صلاة الليل منفردة كما ثبت فى الصحيحين ، والسائل إنما سأله عن صلاة الليل ، والنبى صلى الله عليه وسلم وإن كان قد يجيب عن أهم مما سئل عنه كما فى حديث البحر لما قيل له: إنا نركب البحر ونحمل معنا القليل من الماء فإن توضأنا عطشنا " أفتوضأ من ماء البحر؟ فقال: هو الطهور ماؤه ، الحل ميتته ، لكن يكون الجواب منتظما كما فى هذا الحديث . وهناك إذ اذكر النهار لم يكن الجواب منتظما لأنه ذكر فيه قوله" فإذا خِفْتَ الصبح فأوتر بواحدة ، وهذا ثابت فى الحديث لا ريب فيه .

=== وابن عدى فى ترجمة على البارقى (٥/١٨٢٦) ———

كلهم من طريق يعلى بن عطاء أنه سمع علي بن عبد الله الأزدى البارقي سمع ابن عمر يحدثه عن النبى صلى الله عليه وسلم : ===

فإن قيل : يحتمل أن يكون هذا قد ذكره النبى صلى الله عليه وسلم فى مجلس آخر كلاما مبتدأ لآخر : إما لهذا السائل وإما لغيره .

قيل : كل من روى عن ابن عمر إنما رواه هكذا فذكروا فى أوله السؤال، وفى آخره الوتر ، وليس فيه إلا صلاة الليل ، وهذا خالفهم فلم يذكر ما فى أوله ولا ما فى آخره ، وزاد فى وسطه ، وليس هو من المعروفين بالحفظ والإتقان ، ولهذا لم يخرج حديثه أهل الصحيح البخاري ومسلم .

وهذه الأمور وما أشبهها متى تأملها اللبيب علم أنه غلط فى الحديث وإن لم يعلم ذلك أوجب ريبة قوية تمنع الاحتجاج به على إثبات مثل هذا الأصل العظيم .

ومما يبين ذلك أن الوتر ركعة وهو صلاة، وكذلك صلاة الجنازة وغيرها فعلم أن النبى صلى الله عليه وسلم لم يقصد بذلك بيان مسمى الصلاة وتحديدها فإن الحد يطرد وينعكس ؟ (فان قيل) قصد بيان ما يجوز من الصلاة .

قيل : ما ذكرتم جائز وسجود التلاوة والشكر أيضا جائز ، فلا يمكن الاستدلال به لا على الاسم ولا على الحكم .

وكل قول ينفرد به المتأخر عن المتقدمين ولم يسبقه إليه أحد منهم فإنه يكون خطأ كما قال الإمام أحمد بن حنبل: إياك أن تتكلم فى مسألة ليس لك فيها إمام . (الفتاوى الكبرى ٢ / ٧٠–٧١)

= = = ومدار الحديث على علي بن عبد الله البارقى :

وقال الحافظ ابن حجر : علي بن عبد الله البارقى الأزدى : صدوق ربما أخطأ / م ٤

ووثقه العجلى كما فى التهذيب (٧ / ٣٥٩) والثقات (٣٥١)

وسكت عليه الذهبى فى الكاشف (٢ / ٢٨٩) وقال فى الميزان بعد أن أورد الحديث وكلام ابن عدى : قد احتج به مسلم ،

= = =

. . . . . .

=== ما علمت لأحد فيه جرحه ، وهو صدوق (٣/ ١٤٢) ،

وقال ابن عدى : ليس لعلي كثير حديث ، ولا بأس به عندى .

ووثقه ابن حبان (٥/ ١٦٣)

وذكره البخارى (٦/ ٢٨٣) وقال سمع ابن عمر ، وقال : روى عنه يعلى بن عطاء ، وقتادة وأبو الزبير وأبو بشر .

وأورده الرازى (٦/ ١٩٣) وزاد أن روى عنه مجاهد بن جبر ، وحميد الطويل ، وغيلان بن جرير، ولم يذكرافيه جرحا ولا تعديلا وعلة الحديث هى تفرد علىّ الأزدي بكلمة " والنهار " مخالفا لأصحاب عبد الله بن عمر الآخرين .

وقد ذهب إليه يحيى بن معين ، ومال إليه الترمذى والنسائى والحاكم فى علوم الحديث ، والدارقطنى .

والذين قبلوا هذه الزيادة فنظراً إلى أنها من رواية ثقة وهو علىّ البارقي .

وقد احتج به مسلم ، وذهب إلى هذا : أحمد والبخاري ، والخطابي ، والبيهقي ، وابن حبان ، والحاكم .

ثم تؤيده شواهد أخرى للحديث ، وقد ذكر بعضها الحافظ ابن حجر فى التلخيص (٢/ ٢٢) .

وانظر البدر المنير لابن الملقن (رقم ٢٥٢)

ونصب الراية (٢/ ١٤٣)

وصححه الألبانى (صحيح الجامع الصغير ٤/ ٢٥٧) وتعليقه على صحيح ابن خزيمة .

وقال النسائى : هذا الحديث عندى خطأ .

وقال فى الكبرى : إسناده جيد إلا أن جماعة من أصحاب ابن عمر خالفوا الأزدي ، فلم يذكروا فيه النهار (راجع التلخيص الحبير ٢/ ٢٢) .

وقال الدارقطنى فى علله : إنها وهم ، وقد صححها ابن خزيمة

===

٤٠ ــ باب ما روى فى قيام الليل جماعة

٦٠٤ ــ حديث : يا أيها الناس ! إن الصلاة بالليل فى رمضان جماعة بدعة،وصلاة الضحى بدعة ، فلا تجمعوا فى رمضان ليلا ، ولا تصلوا الضحى .

قال شيخ الإسلام رداً على الرافضى : ما رئى في الطوائف أَجْرَأُ من هذه الطائفة على الكذب ، حتى على نبيها ، بوقاحة مفرطة مع فرط الجهل ، فأين إسناد هذا ، وأين صحته ، وأنى له صحة وهوللكذب الإكسير الذى يعمل منه الكذب ، لم يروه عالم ، وأدنى العلماء يعلمون أنه موضوع ، ولاإسناد .

ثم ذكر شرعية جماعة التراويح بالليل فى رمضان، وقال فى صلاة الضحى:إنه رغب فيها النبى صلى الله عليه وسلم كما صح عنهفى أحاديث.(١)

=== وابن حبان والحاكم فى المستدرك ، قال : رواتها ثقات .

وقال الخطابى : إن سبيل الزيادة من الثقة أن تقبل ،

وقال البيهقى : هذا حديث صحيح ، وعلى البارقى احتج به مسلم ، والزيادة من الثقة مقبولة ، وقد صححه البخارى لما سئل عنه ، ثم روى ذلك بسنده إليه ، قال : وقد روى عن محمد ابن سيرين عن ابن عمرو مرفوعا بإسناد كلهم ثقات .

وله طرق وشواهد ذكر بعضها الحافظ فى التلخيص .

وقد لخص هذه الأقوال الشيخ عطاء الله حنيف الفوجيانى فى تعليقاته السلفية على سنن النسائى .

(١) انظر: صحيح مسلم: باب استحباب صلاة الضحى ...(٤٩٦/٤)

٤١ ــ باب ماروى في قصر الصلاة في السفر

٦٠٥ ــ تكلم شيخ الإسلام فى أحاديث الباب بتوسع وأكثر من مرة وأنا أنقل هنا بعض كلامه المجمل، ثم أذكر الأحاديث التى تكلم عليها ، فقال رحمه الله : ثبت بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم المتواترة : أنه كان لا يصلى فى السفر إلاّ ركعتين : الظهر، والعصر، والعشاء، وكذلك حج عام حجة الوداع ، ولم يصل بهم في منى وغيرها إلا ركعتين، وكذلك أبو بكر بعده لم يصل إلا ركعتين .
وكذلك عمر بعده لم يصل إلاّ ركعتين .(١)

فمن نقل عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه صلى الظهر أو العصر أو العشاء أربعا فقد أخطأ .

والحديث المروي في ذلك عن عائشة حديث ضعيف في الأصل مع ما وقع فيه من التحريف .

فإن لفظ الحديث أنها قالت للنبى صلى الله عليه وسلم : أفطرتَ وصمتُ ، وقصرتَ وأتممتُ ، فقال : أصبت يا عائشة! فهذا مع ضعفه وقيام الأدلة أنه باطل . روى أن عائشة روت أن النبى صلى الله عليه وسلم كان يفطر ويصوم ، ويقصر ويتم .

فظن بعض الأئمة أن الحديث فيه أنها روت الأمرين عن النبى صلى الله عليه وسلم وهذا مبسوط فى موضعه .

(مجموعة الرسائل الكبرى ٢ / ١٨٥)
أو (الفتاوى الكبرى ١ / ١٦٣)

---

(١) قال ابن القيم فى زاد المعاد (١ / ٤٦٥): وكان يقصر الرباعية ، فيصليها ركعتين من حين يخرج مسافراً إلى أن يرجع إلى المدينة ولم يثبت عنه أنه أتم الرباعية فى سفره البتة .

وذكر في رسالة سنة الجمعة: إن القصر سنة راتبة (والجمع بين الصلاتين في السفر رخصة عارضة) وقال : فمن نقل عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه ربَّع في السفر : الظهر، أو العصر، أو العشاء فهذا غلط ، فإن هذا لم ينقله عنه أحد بإسناد صحيح، ولا ضعيف ، ولكن روى بعض الناس حديثاً عن عائشة أنها قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في السفر يقصر ويتم ويفطر ويصوم فسألته عن ذلك ، فقال : أحسنت ياعائشة .

فتوهم بعض العلماء أنه هو الذي يقصر في السفر ويتم ، وهذا لم يروه أحد ، ونفس الحديث المروي في فعلها باطل ، ولم تكن عائشة ولا أحد غيرها ممن كان مع النبي صلى الله عليه وسلم يصلي إلا كصلاته ، ولم يصل معه أحد أربعا قط لا بعرفة، ولا بمزدلفة ، ولا غيرهما ، لا من أهل مكة، ولا من غيرهم بل جميع المسلمين كانوا يصلون معه ركعتين (١)
(مجموع الفتاوى ٢٢ / ٢٩٠ أوالفتاوى الكبرى ٢ / ٤٩٠)

وقال في موضع : الحديث الذي يروى عن عائشة : أنها أتمت معه وأفطرت . حديث ضعيف بل قد ثبت عنها في الصحيح ان الصلاة أول مافرضت كانت ركعتين ركعتين ثم زيد في صلاة الحضر ، وأقرت صلاة السفر. (٢) الفتاوى الكبرى (١/١٤٥)

وراجع (مجموع الفتاوى ٢٤ / ١٠ و ١٩١

وقال في موضع آخر :
إنه باطل . (مجموعة الرسائل الكبرى ٢ / ١٨٥)
أو (الفتاوى الكبرى ١ / ١٦٣) (٣)

---

(١) قال ابن القيم : لا يصح ونقل قول شيخ الاسلام : هو كذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم (زاد المعاد ١ / ٤٦٥) .
(٢) البخاري (٥٦٩/٢) ومسلم (٤٧٨/١)
(٣) وتكلم على الحديث ابن القيم في الزاد (٢ / ٩٣)

٦٠٦ ـ حديث : كل ذلك فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم أتم فـــى السفر وقصر .

قال : رواه الشافعى عن إبراهيم بن محمد، عن طلحة بن عمرو، عن عطاء بن أبى رباح، عن عائشة ، قالت ؛ وذكر الحديث .

قال : لا ريب أنه خطأ على عائشة ، وإبراهيم ابن محمد هو ابـــن أبى يحيى المدنى القدرى ، وهو وطلحة بن عمرو المكى ضعيفان باتفاق أهل الحديث ، لا يحتج بواحد منهما فيما هو دون هذا .

(١)

(مجموع الفتاوى ٢٤ / ٨ أوالفتاوى الكبرى ٢ / ٢٠٤)

٦٠٧ ـ وله طريق أخرى :

قال شيخ الإسلام متعقبا على حديث الشافعى هذا فى موضع آخر :

ـ قلت : وهذا الحديث رواه الدارقطنى وغيره من حديث أبى عاصم، حدثنا عمر بن سعيد، عن عطاء بن أبى رباح، عن عائشة أن النبى صلى الله عليه وسلم كان يقصر فى السفر ويتم ، ويفطر ويصوم .

(٢)

قال الدارقطنى : هذا إسناد صحيح .

وقال البيهقى : ولهذا شاهد من حديث دلهم بن صالح ، والمغيرة ابن زياد ، وطلحة بن عمرو .

---

(١) رواه الشافعى فى كتاب الأم (١ / ١٧٩) وإبراهيم بن محمد هو ابن أبى يحيى الأسلمى أبو إسحاق المدنى متروك (الميزان ١ / ٥٧ ـ ٦١) (والتهذيب والتقريب ١ / ٤٢) وكذا طلحة بن عمرو بن عثمان الحضرمى متروك (الميزان ٢ / ٣٤٠ ـ ٣٤١) (والتهذيب والتقريب ١ / ٣٧٩) .

(٢) أخرجه الدارقطنى فى سننه (٢ / ١٨٩) عن المحاملى ثنا سعيد بن محمد بن ثواب ثنا أبو عاصم به . ومن طريقه أخرجه البيهقـــى (٣ / ١٤١)

===

٦٠٨ ـ وروى حديث دلهم بن صالح من حديث عبيد الله بن موسى :

حدثنا دلهم بن صالح الكندى ، عن عطاء عن عائشة قالت : كنا نصلى مع النبى صلى الله عليه وسلم إذا خرجنا إلى مكة أربعا حتى نرجع . (١)

= = = وقال الألبانى : رجاله كلهم ثقات غير ابن ثواب وهو مجهول الحال فلا تطمئن النفس لصحة هذا الحديث ، وهذا إذا كانت

الرواية بلفظ "يتم ويصوم" أى النبى صلى الله عليه وسلم كما وقع ذلك فى السنن المطبوعة ، أما إذا كانت بلفظ (وتتم ، وتصوم) كما أورده الحافظ فى التلخيص (٢ / ٤٤) مصرحاً ومقيدا له بأنه بالمثناة من فوق ، فلا إشكال حينئذ ، ولكن فيما أورده الحافظ عندي نظر لأن الرواية فى السنن كما ذكرنا بالمثناة التحتية ، وكذلك فى تحقيق ابن الجوزى ، ونصب الراية للزيلعى (٢ / ١٩٢) من طريق الدارقطنى .

وقال الحافظ ابن حجر : وقد استنكره أحمد ، وصحته بعيدة ، فإن عائشة كانت تتم ، وذكر عروة أنها تأولت ما تأول عثمان ، كما فى الصحيح ، فلو كان عندها عن النبى صلى الله عليه وسلم رواية لم يقل عروة عنها أنها تأولت ، وقد ثبت فى الصحيحين خلاف ذلك .

واستغربه الألبانى فقال : ووجه الغرابة أن الذى استنكره أحمد إنما هو رفع الحديث إلى النبى صلى الله عليه وسلم ، وهو الذى يتوجه إليه قول الحافظ : وصحته بعيدة ... وما بعده من التعليل ، لا الموقوف ، فلعل ضمير " استنكره " فى كلامه راجع إلى الحديث الذى ساقه الحافظ قبل هذا ، وهو عن عائشة . ثم ذكر حديث عبد الرحمن بن الأسود عن عائشة وقد تقدم . ثم تكلم على الإسناد وقال : دليل الإرسال هو علة الحديث ... إلى أن ذكر كلام ابن القيم وابن تيمية من الزاد (الإرواء ٣ / ٧ ـ ٩) .

(١) البيهقى فى سننه (٣ / ١٤١)

وقال شيخ الإسلام فى موضع آخر :

وما روى عنه أنه صلى في السفر أربعاً في حياته حديث باطل عند أئمة الحديث . (١)

٦٠٩ ـ قال : وروى البيهقى حديث المغيرة ـ وهو أشهرها ـ عن عطاء، عن عائشة : أن النبى صلى الله عليه وسلم كان يقصر فى السفر ويتم . (٢)

٦١٠ ـ وروى حديث طلحة بن عمرو، عن عطاء، عن عائشة قالت : كل ذلك قد فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقد أتم وقصر ، وصام فى السفر وأفطر . (٣)

---

(١) مجموع الفتاوى (٢٤/١٠)

(٢) البيهقى فى سننه الكبرى (٣/١٤١ ـ ١٤٢)
وأخرجه أيضاً ابن أبى شيبة (٢/٤٥٢)، والبزار (١/٣٢٩) ، والدارقطنى (٢/١٨٩)، والطحاوي (١/٢٤١) من طريق المغيرة بن زياد به .
ومغيرة بن زياد الموصلى أبو هاشم قال أحمد : ضعيف الحديث حدث بأحاديث مناكير ، قال : مضطرب الحديث ومنكر ،وقال: أحاديثه مناكير ، وقال : كل حديث رفعه مغيرة فهو منكر .
وسأل عبد الله بن أحمد أباه عن هذا الحديث : يصح ؟ فقال : له أحاديث منكرة،وأنكر هذا الحديث (مسائل عبد الله ١٠٧) .
ووثقه وكيع ، وقال ابن معين : ليس به بأس ثقة ، وقال أبو أحمد الحاكم : ليس بالمتين عندهم (الكامل ٦/٢٣٥٣)
وقال البزار : لا نعلم رواه إلا عائشة ، ولا له إلا هذا الطريق .
وقال الهيثمى : فيه المغيرة واختلف فى الاحتجاج به (مجمع الزوائد ٢/١٥٧)

(٣) أخرجه الدارقطنى (١/١٨٩) ومن طريقه البيهقى (٣/١٤٢)، وقال الدارقطنى : عمرو ضعيف .

١١٦١ــ قال البيهقي : وقد قال عمر بن ذر ــ كوفي ثقة ــ : أنا عطاء بن أبي رباح : أن عائشة كانت تصلي في السفر المكتوبة أربعا . روى ذلك بإسناده (١)

ثم قال : وهو كالموافق له رواية دلهم بن صالح ، وإن كان في رواية دلهم زيادة سند .

قال شيخ الإسلام :

١١٦٢ــ قلت : أما ما رواه الثقة ، عن عطاء ، عن عائشة ، من " أنها كانت تصلي أربعاً " فهذا ثابت عن عائشة معروف عنها من رواية عروة وغيره عن عائشة ، وإذا كان إنما أسنده هؤلاء الضعفاء ، والثقات وقفوه على عائشة : دل ذلك على ضعف المسند ، ولم يكن ذلك شاهدا للمسند .

قال ابن حزم : في هذا الحديث : انفرد به المغيرة بن زياد ولم يروه غيره .

وقد قال فيه أحمد بن حنبل : ضعيف ، كل حديث أسنده منكر .

قال شيخ الإسلام :

قلت : فقد روى من غير طريقه لكنه ضعيف أيضا ، وقد ذكر عبد الله بن أحمد بن حنبل أن أباه سئل عن هذا الحديث فقال : هذا حديث منكر ، وهو كما قال الإمام أحمد ، وإن كان طائفة من أصحابه قد احتجوا به موافقة لمن احتج به كالشافعي ، ولا ريب أن هذا حديث مكذوب على النبي صلى الله عليه وسلم ، مع أن الناس من يقول : لفظه : " كان يقصر في السفر ، ويتم ، ويفطر ويصوم " بمعنى أنها هي التي كانت تتم وتصوم .

وهذا أشبه بما روى عنها من غير هذا الوجه مع أنه كذب عليها أيضا .

---

(١) وعمر بن ذر هذا الهمداني أبو ذر : ذكره ابن الجوزي في الضعفاء وقال : قال علي بن الجنيد : كان مرجئا ضعيفا (رقم ٢٤٥٥) وعنه أورده ابن التركماني في الجوهر النقي (٣/١٤١)
ولا شك رواية أولى من رواية طلحة بن عمرو ، ومغيرة بن زياد حيث فيها الإتمام عن عائشة موقوفا عليها ، وهو ثابت من غير وجه في الصحيحين وغيرهما ، وأما الرفع فلم يثبت ، وعنها من وجه يصح . (راجع : الإرواء ٣/٦-٧)

٦١٢ ـ أ ـ قال البيهقى : وله شاهد قوي بإسناد صحيح ، وروى من طريق الدارقطنى من طريق محمد بن يوسف : حدثنا العلاء بن زهير ، عن عبد الرحمن بن الأسود ، عن أبيه ، عن عائشة قالت : " خرجت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى عمرة رمضان فأفطر رسول الله صلى الله عليه وسلم وصمت ، وقصر وأتممت ، فقلت:يارسول الله بابى أنت وأمى ! أفطرتَ وصمتُ ، وقصرتَ وأتممتُ قال : " أحسنتِ ياعائشة ". (١)

ب ـ ورواه البيهقى من طريق آخر عن القاسم بن الحكم : ثنا العلاء بن زهير ، عن عبد الرحمن بن الأسود ، عن عائشة لم يذكر أباه .

قال الدارقطنى : الأول متصل وهو إسناد حسن ، وعبد الرحمن قد أدرك عائشة فدخل عليها وهو مراهق . (٢)

---

(١) سنن البيهقى (٣/١٤٢) وسنن الدارقطنى (٢/١٨٨)
ورواه البيهقى بسند آخر أيضا عن محمد بن يوسف به . ونقل كلام الدارقطنى .
وقال ابن القيم : وأما رواه الدارقطني وغيره عن عائشة فذكره وقال: فغلط ، إما عليها وهو الأظهر ، أو منها وأصابها فيه ما أصاب ابن عمر فى قوله : اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم فى رجب . فقالت: " يرحم الله أبا عبد الرحمن ، ما اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم إلاّ وهو معه ، وما اعتمر فى رجب قط " وكذلك أيضا عمره كلها فى ذى القعدة،وما اعتمر فى رمضان قط (زاد المعاد ٢/٥٥) ونحوه فى (٢/٩٣).

(٢) سنن البيهقى (٣/١٤٢) من طريق الدارقطنى (٢/١٨٨) وزاد : وهو مع أبيه وقد سمع منها .

ـ ورواه البيهقى من وجه ثالث من حديث أبى بكر النيسابوري : ثنا عباس الدوري ، ثنا أبو نعيم ، حدثنا العلاء بن زهير ، ثنا عبد الرحمن بن الأسود ، عن عائشة : أنها اعتمرت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من المدينة إلى مكة ، حتى إذا قدمت قالت : يا رسول الله بأبى أنت وأمى ! قصرتَ وأتممتُ ، وأفطرتَ وصمتُ فقال : " أحسنتِ ياعائشة " وما عاب عليّ .

قال أبو بكر النيسابوري : هكذا قال أبو نعيم ، عن عبد الرحمن ، عن عائشة ، ومن قال "عن أبيه" في هذا الحديث فقد أخطأ . (١)

---

(١) سنن البيهقى (٣/١٤٢)
وعزاه الحافظ ابن حجر فى التلخيص الحبير للنسائى والدارقطنى والبيهقى ، واستنكر ما فى رواية الدارقطنى (عمرة فى رمضان) وفيه اختلاف فى اتصاله ، فأثبته الدارقطنى ، وقال الألبانى : وفى تاريخ البخارى وغيره ما يشهد لذلك ، وقال أبو حاتم : دخل عليها وهو صغير ولم يسمع منها ، قلت : (القائل الألبانى) وفى ابن أبى شيبة والطحاوى ثبوت سماعه منها ، وفى رواية للدارقطنى : (عن عبد الرحمن عن أبيه عن عائشة) قال أبو بكر النيسابورى : من قال فيه (عن أبيه) أخطأ . واختلف قول الدارقطنى فيه ، فقال فى السنن : إسناده حسن ، وقال فى العلل : المرسل أشبه .
قال الألبانى : قلت : ولعل الإرسال هو علة الحديث قال : وقد تعلق بعضهم بالعلاء بن زهير لقول ابن حبان فيه : يروى عن الثقات مالا يشبه حديث الأثبات ، فبطل الاحتجاج به فيما لم يوافق الثقات (المجروحين ٢/١٨٣)
فقد ردّ الذهبى (الميزان ٣/١٠١) ثم العسقلانى (التهذيب ٨/١٨١) هذا القول بأن العبرة بتوثيق يحيى ، يعنى أن ابن معين قد وثقه ، فلا يعتد بتضعيف ابن حبان إياه ، لاسيما وهو قد أورده فى الثقات أيضا (٧/٢٦٥) فتناقض . ===

قال شيخ الإسلام :

قلت : أبو بكر النيسابوري إمام فى الفقه والحديث ، وكان له عناية بالأحاديث الفقهية وما فيها من اختلاف الألفاظ ، وهو أقرب إلى طريقة أهل الحديث والعلم التى لا تعصب فيها لقول أحد من الفقهاء مثل أئمة الحديث المشهورين ، ولهذا رجح هذه الطريق ، وكذلك أهل السنن المشهورة لم يروه أحد منهم إلاّ النسائى ، ولفظه عن عائشة " أنها اعتمرت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من المدينة إلى مكة ، حتى إذا قدمت قالت : يارسول الله بأبى أنت وأمى قصرتُ وأتممتُ وأفطرتَ وصمتُ فقال : " أحسنتِ ياعائشة " وما عاب عليَّ . (١)

وهذا بخلاف من قد يقصد نصر قول شخص معين فتنطق له من الأدلة ما لو خلا عن ذلك القصد لم يتكلفه ولحكم ببطلانها .

والصواب ما قاله أبو بكر ، وهو أن هذا الحديث ليس بمتصل ، وعبد الرحمن إنما دخل على عائشة وهو صبي ولم يضبط ما قالته .

وقال فيه أبو محمد ابن حزم : هذا الحديث تفرد به العلاء بن زهير الأزدى لم يروه غيره ، وهو مجهول ، وهذا الحديث خطأ قطعا ، فإنه قال فيه : إنها خرجت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى عمرة فى رمضان ، ومعلوم باتفاق أهل العلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يعتمر فى رمضان قط ، ولا خرج من المدينة فى عمرة رمضان ، بل ولا خرج إلى مكة فى رمضان قط إلاّ عام الفتح ، فإنه كان حينئذ مسافراً فى رمضان ، وفتح مكة فى شهر رمضان سنة ثمان باتفاق أهل العلم ، وفى ذلك السفر

= = = ثم أشار إلى كلام ابن القيم فى زاد المعاد أن الحديث لا يصح ، ونقل كلام شيخ الإسلام (الإرواء ٣/ ٨ — ٩) .

(١) سنن النسائى (١/ ١٧٠ رقم ١٤٥٧) .

كان أصحابه منهم الصائم ومنهم المفطر ، فلم يكن يصلى بهم إلا ركعتين ولا نقل أحد من أصحابه عنه أنه صلى فى السفر أربعا ، والحديث المتقدم خطأ كما سنبينه إن شاء الله تعالى .

ثم ذكر الأحاديث التى وردت فى عمرة النبى صلى الله عليه وسلم وقال : وإذا ثبت بالأحاديث الصحيحة أنه لم يعتمر إلّا فى ذى القعدة، وثبت أيضا أنه لم يسافر من المدينة إلى مكة ودخلها إلا ثلاث مرات : عمرة القضية ، ثم غزوة الفتح ، ثم حجة الوداع ، وهذا مما لا يتنازع فيه أهل العلم بالحديث والسير وأحوال رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يسافر في رمضان إلى مكة إلّا غزوة الفتح — كان كل من هذين دليلا قاطعا على أن هذا الحديث الذى فيه أنها اعتمرت معه فى رمضان ، وقالت : أتممتَ وصمتُ ، فقال : " أحسنتِ " خطأ محض ، فعلم قطعا أنه باطل لا يجوز لمن علم حاله أن يرويه عن النبى صلى الله عليه وسلم لقوله : " من روى عني حديثا وهو يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين " ولكن من حدث من العلماء الذين لا يستحلون هذا فلم يعلموا أنه كذب، لم يأثم .

فإن قيل : فيكون قوله " في رمضان " خطأ ، وسائر الحديث يمكن صدقه ، قيل : بل جميع طرقه تدل على أن ذلك كان فى رمضان ، لأنها قالت : قلت : أفطرتَ وصمتُ ، وقصرتَ وأتممتُ ، فقال : " أحسنتِ ياعائشة " . وهذا إنما يقال في الصوم الواجب ، وأما السفر فى غير رمضان فلا يذكر فيه مثل هذا لأنه معلوم أن الفطر فيه جائز .

١٤٦ـ وأيضا فقد روى البيهقى[1] وغيره بالإسناد الثابت عن الشعبى عن عائشة أنها قالت : " فرضت الصلاة ركعتين ركعتين إلا المغرب ففرضت ثلاثا ، فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا سافر صلى الصلاة

---

(١) أخرجه البيهقى (٣ / ١٤٥) بسنده عن داود بن أبى هند عن الشعبى، به .

الأولى ، وإذا أقام زاد مع كل ركعتين ركعتين إلا المغرب ، لأنها وتر النهار ، والصبح لأنها تطول فيها القراءة " .

فقد أخبرت عائشة أنه كان إذا سافر صلى الصلاة الأولى : ركعتين ركعتين ، فلو كان تارة يصلى أربعا لأخبرت بذلك ، وهذا يناقض تلك الرواية المكذوبة على عائشة .

وأيضا فعائشة كانت حديثة السن على عهد النبى صلى الله عليه وسلم فإن النبى صلى الله عليه وسلم مات وعمرها أقل من عشرين سنة ، فإنه لما بنى بها بالمدينة كان لها تسع سنين ، وإنما أقام بالمدينة عشرا ، فإذا كان قد بنى بها فى أول الهجرة كان عمرها قريبا من عشرين ، ولو قدر أنه بنى بها بعد ذلك لكان عمرها حينئذ أقل .

وأيضا فلو كانت كبيرة فهي إنما تتعلم الإسلام وشرائعه من النبى صلى الله عليه وسلم ، فكيف يتصور أن تصوم وتصلى معه فى السفر خلاف ما يفعله هو وسائر المسلمين وسائر أزواجه ولا تخبره بذلك حتى تصل إلى مكة ؟ هل يظن مثل هذا بعائشة أم المؤمنين ؟ وما بالها فعلت هذا فى هذه السفرة دون سائر أسفارها معه ؟ وكيف تطيب نفسها بخلافه من غير استئذانه ؟ وقد ثبت عنها فى الصحيحين بالأسانيد الثابتة باتفاق أهل العلم أنها قالت : " فرض الله الصلاة حين فرضها ركعتين ، ثم أتمها في الحضر وأقرت صلاة السفر على الفريضة " .

وهذا من رواية الزهرى ، عن عروة ، عن عائشة[1] ، ورواية أصحابه الثقات ، ومن رواية صالح بن كيسان ، عن عروة ، عن عائشة[2] : يرويه مثل ربيعة ، ومن رواية الشعبى عن عائشة ، وهذا مما اتفق أهل العلم بالحديث على أنه صحيح ثابت عن عائشة ، فكيف تقدم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم على أن تصلى فى السفر قبل أن تستأذنه ، وهى تراه والمسلمين معه لا يصلون إلا ركعتين ؟ .

---

(١) البخارى (٧ / ٢٦٧) ومسلم (١ / ٤٧٨)

(٢) البخارى (١ / ٤٦٤) ومسلم (١ / ٤٧٨)

وأيضا فهى لما أتمت الصلاة بعد موت النبى صلى الله عليه وسلم لم تحتج بأنها فعلت ذلك على عهد النبى صلى الله عليه وسلم ، ولا ذكر ذلك أخبر الناس بها عروة ابن اختها ، بل اعتذرت بعذر من جهة الاجتهاد ، كما رواه النيسابورى والبيهقى وغيرهما بالأسانيد الثابتة عن وهب بن جرير : ثنا شعبة ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة أنها كانت تصلى في السفر أربعا ، فقلت لها : لو صليت ركعتين ، فقالت : يا ابن أختى ! إنه لا يشق عليّ .

وأيضا فالحديث الثابت عن صالح بن كيسان أن عروة بن الزبير حدثه عن عائشة : " أن الصلاة حين فرضت كانت ركعتين فى الحضر والسفر ، فأقرت صلاة السفر على ركعتين ، وأتمت فى الحضر أربعا " . قال صالح : فأخبر بها عمر بن عبد العزيز ، فقال : إن عروة أخبرنى أن عائشة تصلي أربع ركعات فى السفر ، قال : فوجدت عروة يوما عنده ، فقلت : كيف أخبرتنى عن عائشة ؟ فحدث بما حدثنى به ، فقال عمر : أليس حدثتنى أنها كانت تصلى أربعا فى السفر ؟ قال : بلى ، وفى الصحيحين عن سفيان بن عيينة ، عن الزهرى ، عن عروة ، عن عائشة قالت : " أول ما فرضت الصلاة ركعتين ركعتين ، فزيد في صلاة الحضر وأقرت صلاة السفر " قال الزهرى : قلت : فما شأن عائشة كانت تتم الصلاة ؟ قال : إنها تأولت كما تأول عثمان ، فهذا عروة يروى عنها أنها اعتذرت عن إتمامها بأنها قالت : لا يشق عليّ ، وقال : إنها تأولت كما تأول عثمان ، فدل ذلك على أن إتمامها كان بتأويل من اجتهادها ، ولو كان النبى صلى الله عليه وسلم قد حسن لها الإتمام لو كان هو قد أتم لكانت قد فعلت ذلك اتباعا لسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وكذلك عثمان ، ولم يكن ذلك مما يتأول بالاجتهاد .

ثم إن هذا الحديث أقوى ما اعتمد عليه من قال بالإتمام في السفر ، وقد عرف أنه باطل ، فكيف ، بما هو أبطل منه وهو كون النبي صلى الله عليه وسلم كان يتم في السفر ويقصر ؟ وهذا خلاف المعلوم بالتواتر من سنته التي اتفق عليها أصحابه نقلا عنه، وتبليغا إلى أمته ، لم ينقل عنه قط أحد من أصحابه أنه صلى في السفر أربعا ، بل تواترت الأحاديث عنهم أنه كان يصلي في السفر ركعتين هو وأصحابه .

٦١ ـ والحديث الذي يرويه زيد العمي، عن أنس بن مالك قال : " إنا معاشر أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كنا نسافر : فمنا الصائم ، ومنا المفطر ، ومنا المتم ، ومنا المقصر ، فلم يعب الصائم على المفطر ولا المتم على المقصر " .

هو كذب بلا ريب ، وزيد العمي ممن اتفق العلماء على أنه متروك .(١)

والثابت عن أنس إنما هو في الصوم ، ومما يبين ذلك أنهم في السفر مع النبي صلى الله عليه وسلم لم يكونوا يصلون فرادى ، بل كانوا يصلون بصلاته ، بخلاف الصوم ، فإن الإنسان قد يصوم، وقد يفطر ، فهذا الحديث من الكذب ، وإن كان البيهقي روى هذا، فهذا مما أنكر عليه ، ورآه أهل العلم لا يستوفي الآثار التي لمخالفيه كما يستوفي الآثار التي له وأنه يحتج بآثار لو احتج بها مخالفوه لأظهر ضعفها، وقدح فيها ، وإنما أوقعه في هذا ـ مع علمه ودينه ـ ما أوقع أمثاله ممن يريد أن يجعل آثار النبي صلى الله عليه وسلم موافقة لقول واحد من العلماء دون آخر ،

---

(١) أخرجه البيهقي (٣ / ١٤٥) وزيد العمي قال فيه ابن حجر : ضعيف (التقريب ١ / ٢٧٤) قلت : وفيه أيضا عمران بن زيد الثعلبي قال ابن معين : لا يحتج به .

فمن سلك هذه السبيل دحضت حججه ، وظهر عليه نوع من التعصب بغير الحق ، كما يفعل ذلك من يجمع الآثار ويتأولها فى كثير من المواضع بتأويلات يبين فسادها لتوافق القول الذى ينصره ، كما يفعله صاحب شرح الآثار أبو جعفر ، مع أنه يروى من الآثار أكثر مما يروى البيهقى ، لكن البيهقى ينقى الآثار ويميز بين صحيحها وسقيمها أكثر من الطحاوي .

١١١ ـ والحديث الذى فيه " إنه صلى الله عليه وسلم كان يقصر ويتم ويفطر ويصوم " قد قيل إنه مصحف ، وإنما لفظه ، " كان يقصر وتتم " هي بالتاء " ويفطر وتصوم " (١) هى ، ليكون معنى هذا الحديث معنى الحديث الآخر الذى إسناده أمثل منه ، فإنه معروف عن عبد الرحمن بن الأسود ، لكنه لم يحفظ عن عائشة ، وأما نقل هذا الآخر عن عطاء فغلط على عطاء قطعا ، وإنما الثابت عن عطاء " أن عائشة كانت تصلى فى السفر أربعاً

---

(١) قال ابن القيم بعد ذكر حديث عائشة ونقل كلام شيخ الإسلام :
وقد روى : (كان يقصر وتتم) الأول بالياء آخر الحرف والثانى بالتاء المثناة من فوق ، وكذلك (يفطر وتصوم) أى تأخذ بالعزيمة فى الموضعين .
قال شيخنا ابن تيمية : وهذا باطل ماكانت أم المؤمنين لتخالف رسول الله صلى الله عليه وسلم وجميع أصحابه ، فتصلى خلاف صلاتهم كيف والصحيح عنها أنها قالت : إن الله فرض الصلاة ركعتين ركعتين فلما هاجر رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى المدينة زيد فى صلاة الحضر ، وأقرت صلاة السفر ، فكيف يظن بها مع ذلك أن تصلى بخلاف صلاة النبى صلى الله عليه وسلم والمسلمين معه .
وقال ابن القيم : قلت : وقد أتمت عائشة بعد موت النبى صلى الله عليه وسلم قال ابن عباس وغيره : إنها تأولت كما تأول عثمان وأن النبى صلى الله عليه وسلم كان يقصر دائما ، فركب بعض الرواة من الحديثين حديثاً وقال : فكان رسول الله صلى الله عليه يقصر وتتم هى ، فغلط بعض الرواة ، فقال : كان يقصر ويتم أى (هو) (زاد المعاد ١ / ٤٦٥ ـ ٤٦٦)

كما رواه غيره (١) ، ولو كان عند عائشة عن النبى صلى الله عليه وسلم فى ذلك سنة لكانت تحتج بها .

ولو كان ذلك معروفا من فعله لم تكن عائشة أعلم بذلك من أصحابه الرجال الذين كانوا يصلون خلفه دائما فى السفر ، فإن هذا ليس مما تكون عائشة أعلم به من غيرها من الرجال ، كقيامه بالليل واغتساله من الإكسال ، فضلا عن أن تكون مختصة بعلمه ، بل أمور السفر أصحابه أعلم بحاله فيها من عائشة ، لأنها لم تكن تخرج معه فى كل أسفاره ، فإنه قد ثبت في الصحيح (٢) عنها أنها قالت : " كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أراد سفرا أقرع بين نسائه فأيهن خرج سهمها خرج بها معه " فإنما كان يسافر بها أحيانا ، وكانت تكون مخدرة فى خدرها ، وقد ثبت عنها فى الصحيح (٣) : أنها لما سألها شريح بن هانئ عن " المسح على الخفين " قالت : سل عليا ، فإنه كان يسافر مع النبى صلى الله عليه وسلم ، هذا والمسح على الخفين أمر قد يفعله النبى صلى الله عليه وسلم .

---

(١) أخرجه البيهقى فى الكبرى (٣/ ١٤٢) من طريق عمر بن ذر الكوفى ، عن عطاء ، عنها ، وأما الرواية الأخرى التى فيها أن النبى صلى الله عليه وسلم كان يقسم " فهى من طريق " دلهم بن صالح ، والمغيرة بن زياد ، وطلحة بن عمرو " وكلهم ضعفاء ، كما قال البيهقى ، وأما رواية عمر بن سعيد عن عطاء ، عنها فيها " سعيد بن محمد بن ثواب " وهو مجهول ، وأما عمر بن ذر الكوفى فهو ثقة كما قال البيهقى " ، وانظر أيضا : الإرواء (٥٦٣)

(٢) أخرجه البخارى فى الهبة ، باب هبة المرأة لغير زوجها ، رقم ٢٥٩٣ (٥/ ٢١٨) والجهاد ، باب حمل الرجل امرأته فى الغزو دون بعض نسائه (رقم ٢٨٧٩ ـ ٦/ ٧٧) ومسلم فى فضائل الصحابة ، باب فضل عائشة رضى الله عنها ، رقم ٢٤٤٥ (٤/ ١٨٩٤)

(٣) أخرجه مسلم فى الطهارة ، رقم ٢٧٦ (١ / ٢٣٢)

ومن جوز عليه أن يصلى فى السفر أربعا — ولا ينقله أحد من الصحابة ولا يعرف قط إلا من رواية واحد مضعف عن آخر عن عائشة ، والروايات الثابتة عن عائشة لا توافقه بل تخالفه — فإنه لو روى له بإسناد من هذا الجنس أن النبى صلى الله عليه وسلم صلى الفجر مرة أربعا لصدق ذلك ومثل هذا ينبغى أن يصدق بكل الأخبار التى من هذا الجنس التى ينفرد فيها الواحد مما تتوافر الهمم والدواعى على نقله ، ويعلم أنه لو كان حقا لكان ينقل ويستفيض .

٦١٧ — وهذا فى الضعف مثل أن ينقل عنه أنه قال لأهل مكة بعرفة ومزدلفة وبمنى : " أتموا صلاتكم فإنا قوم سفر " (١)

— وينقل ذلك عن عمر ، ولا ينقل إلا من طريق ضعيف ، مع العلم بأن ذلك لو كان حقا لكان مما تتوافر الهمم والدواعى على نقله .

وذلك مثل ما روى أبو داود الطيالسى : حدثنا حماد بن سلمة ، عن على بن زيد ، عن أبي نضرة ، قال : سأل سائل عمران بن الحصين عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فى السفر ؟ فقال : إن هذا الفتى يسألنى عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فى السفر فاحفظوهن عنى ، ما سافرت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم سفرا قط ، إلا صلى ركعتين حتى يرجع ، وشهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حنينا والطائف ، فكان يصلى ركعتين ، ثم حججت معه واعتمرت فصلى ركعتين ثم قال : " يا أهل مكة أتموا صلاتكم فإنا قوم سفر " ثم حججت مع أبى بكر

---

(١) قال ابن القيم : ومن قال : إنه قال لهم : أتموا صلاتكم الخ فقد غلط فيه غلطا بينا ووهم وهما قبيحا وإنما قال لهم ذلك فى غزاة الفتح بجوف مكة حيث كانوا فى ديارهم مقيمين (زاد المعاد ٢/٢٣٤) وانظر أيضا (٢/٢٨٢) .

واعتمرت تفصلى ركعتين ركعتين ، ثم قال : " يا أهل مكة أتموا صلاتكم فإنا قوم سفر " ثم حججت مع عمر، واعتمرت فصلى ركعتين وقال : " أتموا صلاتكم فإنا قوم سفر " ثم حججت مع عثمان واعتمرت ، فصلى ركعتين ركعتين ، ثم إن عثمان أتم .(١)

فما ذكره في هذا الحديث من أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يصل في السفر قط إلا ركعتين ؟ هو مما اتفقت عليه سائر الروايات ، فإن جميع الصحابة إنما نقلوا عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه صلى في السفر ركعتين .

وأما ما ذكره من قوله : " يا أهل مكة أتموا صلاتكم فإنا قوم سفر، فهذا مما قاله بمكة عام الفتح ، لم يقله في حجته ، وإنما هذا غلط وقع في الرواية .

ـ وقد روى هذا الحديث إبراهيم بن حميد عن حماد بإسناده .

رواه البيهقي من طريقه ، ولفظه : ما سافر رسول الله صلى الله عليه وسلم سفرا إلّا صلى ركعتين : حتى يرجع ، ويقول : " يا أهل مكة قوموا فصلوا ركعتين فإنا قوم سفر " وغزا الطائف وحنينا فصلى ركعتين، وأتى الجعرانة فاعتمر منها ، وحججت مع أبي بكر واعتمرت ، فكان يصلي ركعتين ، وحججت مع عمر بن الخطاب ، فكان يصلي ركعتين ، فلم يذكر قوله إلا عام الفتح ، قبل غزوة حنين، والطائف ، ولم يذكر عن أبي بكر وعمر .

---

(١) مسند الطيالسي (رقم ٨٥٨) ومنحة المعبود (١/ ١٢٤ـ١٢٥)

وقد رواه أبو داود فى سننه صريحاً من حديث ابن علية : حدثنا علىّ بن زيد ، عن أبى نضرة عن عمران بن حصين ، قال : غزوت مع النبى صلى الله عليه وسلم وشهدت معه الفتح ، فأقام بمكة ثمانى عشرة ليلة يصلى ركعتين يقول : " يا أهل البلد! صلوا أربعا فإنا قوم سفر "(١).

وهذا إنما كان فى غزوة الفتح فى نفس مكة ، لم يكن بمنى .

وكذلك الثابت عن عمر أنه صلى بأهل مكة فى الحج ركعتين ، ثم قال عمر بعد ما سلم : أتموا الصلاة يا أهل مكة فإنا قوم سفر .

هذا ، ومما يبين ذلك أن هذا لم ينقله عن النبى صلى الله عليه وسلم أحد من الصحابة ، لا ممن نقل صلاته ، ولا ممن نقل نسكه وحجه مع توفر الهمم والدواعى على نقله ، مع أن أئمة فقهاء الحرمين كانوا يقولون : إن المكيين يقصرون الصلاة بعرفة، ومزدلفة، ومنى ، أفيكون كان معروفاً عندهم عن النبى صلى الله عليه وسلم خلاف ذلك ؟ أم كانوا جهالا بمثل هذا الأمر الذى يشيع ولا يجهله أحد ممن حج مع النبى صلى الله عليه وسلم .

(مجموع الفتاوى ٢٤/١٤٤- ١٥٩
أو (مجموعة الرسائل والمسائل ٢/٨٧ — ٩٩
أوالفتاوى الكبرى ٢/٩٩ — ٢٠٤)

---

(١) أبو داود فى الصلاة ، باب متى يتم المسافر (٢/٢٣ رقم ١٢٢٩).
وكذا أخرجه أحمد (٤/٤٣٢)، والترمذى فى الصلاة ، باب التقصير فى الصلاة (رقم ٥٤٥)، والطحاوى (١/٤١٧) ، وقال الترمذى : حسن صحيح .
ومدار الإسناد على علىّ بن زيد بن جدعان وهو ضعيف .

١١٦ـ وقال : ومن نقل أن النبى صلى الله عليه وسلم أو عمر قال فى هـذا اليوم : يا أهل مكة ! أتموا صلاتكم فإنا قوم سفر .

فقد غلط ، إنما نقل أن النبى صلى الله عليه وسلم قال هذا فـى جوف مكة لأهل مكة عام الفتح .

وقد ثبت أن عمر بن الخطاب قاله لأهل مكة لما صلى فى جـوف مكـة .

وقال : وقد روى من جهة أهل العراق عن عمر أنه كان يقول بمنى يا أهل مكة ! أتموا صلاتكم ، فإنا قوم سفر . وليس له إسناد .

(مجموع الفتاوى ٢٤/ ٤٢ — ٤٥)
أو (مجموعة الرسائل والمسائل ٢/ ٩ — ١١)

١١٧ـ وقد قصر النبى صلى الله عليه وسلم الصلاة فى جوف مكة عام الفتح ، وقال : يا أهل مكة أتموا صلاتكم فإنا قوم سفر . (١)

وكذلك عمر بعدُ فعل ذلك رواه مالك بإسناد صحيح (٢) .

ولم يفعل ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا أبو بكر ولا عمر بمنى ومن نقل ذلك عنهم فقد غلط .

(مجموع الفتاوى ٢٤/ ١١٨)

---

(١) أخرجه أحمد (٤/ ٤٣٠ — ٤٣١ — ٤٣٢ و ٤٤٠) والطيالسى فى مسنده (ص ٤٤٠) وابن أبى شيبة (٢/ ٤٥٣) .
وأبو داواد فى الصلاة ، باب متى يتم المسافر (٢/ ٢٣) والترمذى فى الصلاة ، باب التقصير فى السفر (٢/ ٤٣٠) والبيهقى (٣ / ١٥٣ ، ١٣٥)
والطحاوى (١/ ٤١٧) والطبرانى (١٨ رقم ٥١٣ — ٥١٤ — ٥١٥ — ٥١٦ — ٥١٧) من طريق علىّ بن زيد بن جدعان، عن أبى نضرة، عن عمران بن حصين . وقال الترمذى : حسن صحيح .
وراجع : نصب الراية (٢/ ١٨٧) .

(٢) مالك فى الموطأ باب المسافر إذا كان إماما أو وراء إمام (١/ ١٤٩)

= = =

١٢١ ـ وما روى : يا أهل مكة لا تقصروا فى أقل من أربعة برد من مكة إلى عسفان .

إنما هو من قول ابن عباس ، ورواية ابن خزيمة وغيره له مرفوعا إلى النبى صلى الله عليه وسلم باطل بلا شك عند أئمة أهل الحديث .

(مجموعة الفتاوى ٢٤/ ٣٩)

أو (مجموعة الرسائل والمسائل ٢/ ٦)

وقال فى موضع آخر : رواه ابن خزيمة فى مختصر المختصر وقال : وهذا ما يعلم أهل المعرفة بالحديث أنه كذب على النبى صلى الله عليه وسلم ، ولكن هو من كلام ابن عباس .

(مجموعة الفتاوى ٢٤/ ١٢٧) (١)

= عن الزهرى عن سالم عن عبد الله عن أبيه أى عمر بن الخطاب كان إذا قدم مكة صلى بهم ركعتين ، ثم يقول : يا أهل مكة ! أتموا صلاتكم ، فإنا قوم سفر .

وأخرجه عبد الرزاق (٢/ ٥٤٠) أيضا عن معمر عن الزهرى به .

(١) أخرجه الدارقطنى (١/ ٣٨٧) ، ومن طريقه البيهقى (٣/ ١٣٧ ـ ١٣٨) ، والطبرانى (١١/ ٩٦) من طريق إسماعيل بن عياش ، نا عبد الوهاب بن مجاهد ، عن أبيه ، وعطاء بن أبى رباح ، عن ابن عباس به .

وقال البيهقى : هذا حديث ضعيف ، إسماعيل بن عياش لا يحتج به وعبد الوهاب بن مجاهد ضعيف بمرة ، والصحيح أن ذلك من قول ابن عباس .

وضعفه عبد الحق فى الأحكام ، وابن الجوزى فى التحقيق ، والحافظ فى الفتح (٢/ ٤٦٧) .

وقال فى التلخيص (٢/ ٤٦) : إسناده ضعيف فيه عبد الوهاب بن مجاهد وهو متروك رواه عنه إسماعيل بن عياش ، وروايته عن الحجازيين ضعيفة ، والصحيح عن ابن عباس من قوله .

والحديث خرجه الألبانى فى الإرواء (٣/ ١٣) وضعفه وتكلم على مثل ما مضى تلخيصه ، ثم خرج قول ابن عباس ثم خرج حديث أنس وأبى سعيد فى معارضة حديث ابن عباس .

١٢ ـــ حديث في صلاة السفر

قال صفوان بن محرز: قلت لابن عمر : حدثني عن صلاة السفر؟ قال : أتخشى أن يكذب عليّ ؟ قلت : لا ،قال : ركعتان ، من خالف السنة ، كفر ، وهذا معروف ، رواه أبو التياح عن مورق العجلي عنه ، وهومشهور في كتب الآثار .

(مجموع الفتاوى ٢٤/١٠٨)
أو (مجموعة الرسائل والمسائل ٢/٥٩) (١)

---

(١) أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١/٤٢٢) من طريق شعبة ، ثنا قتادة، عن صفوان بن محرز أنه سأل عمر (كذا) عن الصلاة في السفر .

وأخرجه عبدالرزاق (٢/٥١٩ ـ ٥٢٠) عن معمر، عن قتادة ، عن مورق ، والطحاوي (١/٤٢٢) من طريق شعبة، عن أبي التياح كلاهما عن مورق ، عن ابن عمر .

وفي الطحاوي : سأل صفوان بن محرز عمر

وأخرجه ابن حزم في المحلى (٤/٢٧٠) من طريق عبدالوارث ابن سعيد، ثنا أبو التياح ، عن مورق به (وفيه ابن عمر) .

٦١٢ ـ حديث : إن الله وضع عن المسافر الصوم وشطر الصلاة .

رواه أنس بن مالك الكعبي، وقد رواه أحمد وغيره بإسناد جيد .

(مجموع الفتاوى ٢٤/١٠٦)

(مجموعة الرسائل والمسائل ٢/٥٨)(١)

---

(١) أخرجه أحمد (٤/٣٤٧ و ٥/٢٩)، وابنه عبد الله (٤/٣٧٤)، والبخاري في التاريخ (٢٠/٢٩)، وأبو داود (٢٤٠٨) ، والترمذي (٧١٥)، والنسائي (٢٢٧٦)، وابن ماجه (١٦٦٧) ، وابن خزيمة (رقم ٢٠٤٤)، والطحاوي في معاني الآثار (١/٤٢٣) كلهم عن أبي هلال الراسبي محمد بن سليم، عن عبد الله بن سوادة، عن أنس بن مالك الكعبي به . وحسنه الترمذي .

وإسناده حسن ، وأبو هلال الراسبي صدوق وفيه لين .

وله شاهد من طريق أيوب، عن أبي قلابة، عن أنس .

أخرجه أحمد (٥/٢٩)، وابن خزيمة (٢٠٤٣)، والبيهقي (٤/٢٣١)، وإسناده ضعيف لعنعنة أبي قلابة وهو مدلس لكنه يتقوى بما سبق ذكره .

وله طريق آخر : عند أحمد (٥/٢٩)، وابن خزيمة (٢٠٤٢) عن إسماعيل بن علية، عن أيوب قال : كان أبو قلابة حدثني هذا الحديث ثم قال لي : هل لك في الذي حدثنيه فدلني عليه ، فلقيته ، قال : حدثني قريب لي يقال له أنس . وفيه الجهالة الواسطة .

والحديث صححه الألباني : صحيح الجامع (٢/١٣٩)

وراجع لطرق الحديث : تحفة الأشراف مع التعليق المثبت فيه (٢/٤٥٠ ـ ٤٥١) وشرح معاني الآثار (١/٤٢٢ ـ ٤٢٣) .

وتاريخ البخاري . (٤/٩٢)

٤٢ـ باب ماروى في فضل الجمعة

٦٢٤ – " يوم الجمعة حج المساكين"

قال : هذا مأثور ،ومعناه : أى من عجز عن الحج ،فذها به إلى المسجد يوم الجمعة هُوَ لهُ كالحج ،ليس معناه سؤال الناس له.

(أحاديث القصاص ص ٤٢) (١)

---

(١) أخرجه القضاعي (٧٨، ٧٩) وأبونعيم في أخبار أصبهان (١٠٩/٢) من طريق عيسى بن ابراهيم الهاشمي ،عن مقاتل ،عن الضحاك ، عن ابن عباس ،مرفوعا .

" الجمعة حج المساكين " وفي لفظ آخر : "الجمعة حج الفقراء"

وفي سنده عيسى بن ابراهيم ،الهاشمي ،منكر الحديث ، قاله البخاري ، والنسائي . ومقاتل : كذاب ، كذبه وكيع ، والنسائي ،وهو لم يدرك الضحاك.

وعزاه السيوطي لحميد بن زنجويه في فضائل الأعمال ،والحافظ الحارث بن أبي أسامة . (اللمعة في خصائص الجمعة رقم ٢٠)

وعزاه في الجامع الصغير للقضاعي .

وقال العراقي :سنده ضعيف ،وأورده الذهبي في الميزان (٣٠٩/٣) والسخاوى في المقاصد الحسنة (١٧٥) والعجلوني في كشف الخفاء (٣٣٤/١) والشوكاني في الفوائد المجموعة (٤٣٧).

وحكم عليه الألباني بالوضع (ضعيف الجامع رقم ٦٥٨) والضعيفة (رقم ١٩١).

وروى بلفظ " الدجاج غنم فقراء أمتي ،والجمعة حج فقرائها أخرجه ابن حبان في المجروحين (في ترجمة هشام بن عبيد الله الرازى ٩٠/٣)

ومن طريقه ابن الجوزى في الموضوعات (٢٥٣/٢) و (٨/٣) من حديث ابن عمر ،وقال : ابن حبان : هذا حديث كذب موضوع لا أصل له ولا يحتج بحديث هشام ، وقال الدارقطني : هذا الحديث كذب موضوع ، والحمل فيه على محمش (عبد الله بن يزيد الراوى عن هشام) فانه كان يضع الحديث على الثقات ، وأقره السيوطي في اللآلي (٢٨/٢) وخرجه الألباني في الضعيفة وقال : موضوع (رقم ١٩٢).

٤٣ ـ باب ماجاء في التطوع قبل الجمعة

٦١ ـ قال ابن القيم في مبحث سنة الجمعة القبلية :

ومنهم مَن احتج بما رواه ابن ماجه في سننه عن أبي هريرة، وجابر قال : جاء سُليك الغطفاني ، ورسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب فقال له : أصليت ركعتين قبل أن تجيء ؟ قال : لا ، قال : فصل ركعتين، وتجوز فيهما . (١)

وإسناده ثقات .

قال أبو البركات ابن تيمية : وقوله : " قبل أن تجيء " يدل على أن هاتين الركعتين سنة الجمعة ، وليستا تحية المسجد ، قال شيخنا حفيده أبو العباس : وهذا غلط ، والحديث المعروف في الصحيحين عن جابر ، قال : دخل رجل يوم الجمعة ورسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب ، فقال : أصليت ؟ قال : لا ، قال : فصل ركعتين ، وقال : إذا جاء أحدكم الجمعة ، والإمام يخطب ، فيركع ركعتين ، وليتجوز فيهما .

فهذا هو المحفوظ في هذا الحديث ، وأفراد ابن ماجه في الغالب غير صحيحة ، هذا معنى كلامه .

(زاد المعاد ١/ ٤٣٥)

---

(١) أخرجه ابن ماجه في الإقامة رقم (١١١٤) (١/ ٣٥٣ـ ٣٥٤) من طريق داود بن رشيد، ثنا حفص بن غياث ، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة ، وعن أبي سفيان، عن جابر به .

وأخرجه أبو داود في الصلاة (١/ ٦٦٧) عن محمد بن محبوب وإسماعيل بن إبراهيم كلاهما عن حفص به ، لكن ليس عنده قوله : " قبل أن تجيء "، ولفظه " أصليت شيئا ؟ " قال : لا الحديث

===

. . . . . .

=== وهذا الايدل على السنة القبلية فى البيت .

وأخرجه مسلم في الجمعة (٢/ ٥٩٧) من طريق عيسى بن يونس ، عن الأعمش عن أبى سفيان عن جابر (أى الإسناد الثانى) ولفظه : جاء سليك الغطفانى يوم الجمعة ، والنبيّ صلى الله عليه وسلم يخطب ، فجلس ، فقال له : يا سليك! قم فلتركع ركعتين ، وتجوز فيهما " ثم قال : إذا جاء أحدكم يوم الجمعة والإمام يخطب فليركع ركعتين ، وليتجوز فيهما " .

وهذا صريح في أنه في تحية المسجد دون السنة القبلية .

وأما حديث ابن ماجه هذا فقال الحافظ في تأويله : يحتمل أن يكون معناه : قبل أن تجىء أى إلى الموضع الذى أنت به الآن ، وفائدة الاستفهام احتمال أن يكون صلاها في مؤخر المسجد ثم تقدم ليقرب من سماع الخطبة كما فى قصة الذى تخطى " (الفتح ٢/ ٤١٠)

وهذا اللفظ من أفراد ابن ماجه التى في الغالب من قبيل الغرائب وفى سنده حفص بن غياث وهو تغير فى آخره قليلا ، ولعل هذه الزيادة من قبله ، إلا أنه أيضا في طريق أبى داود ، واللفظ المذكور شاذ مخالف لما رواه الآخرون ، وهذا ما أراد شيخ الإسلام بيانه .

وقد قال ابن القيم بعد كلامه السابق :

وقال شيخنا أبو الحجاج الحافظ المزي : هذا تصحيف من الرواة ، إنما هو " أصليت قبل أن تجلس " فغلط فيه الناسخ ، وقال : وكتاب ابن ماجه إنما تداولته شيوخ لم يعتنوا به ، بخلاف صحيحى البخارى ومسلم ، فإن الحفاظ تداولوهما ، واعتنوا بضبطهما وتصحيحهما ، قال : ولذلك وقع فيه أغلاط وتصحيف .

قلت : ويدل على صحة هذا أن الذين اعتنوا بضبط سنن الصلاة قبلها وبعدها ، وصنفوا في ذلك من أهل الأحكام والسنن وغيرها

===

٤٤ ـ باب ما ورد في العيدين

١٢٦ ـ حديث : إن الله قد أبدلكم بهما خيرا منهما : يوم الأضحى، ويوم الفطر .

قال : روى أنس بن مالك رضى الله عنه قال : قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة ولهم يومان يلعبون فيهما ، فقال : ما هذان اليومان ؟ قالوا : كنا نلعب فيهما في الجاهلية ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره .

وقال : رواه أبو داود بهذا اللفظ : حدثنا موسى بن إسماعيل ، حدثنا حماد ، عن حميد ، عن أنس .

ورواه أحمد ، والنسائى .

وهذا إسناد على شرط مسلم . (١)
(اقتضاء الصراط المستقيم ١ / ٤٣٢)

= = = لم يذكر واحد منهم هذا الحديث فى سنة الجمعة قبلها ، وإنما ذكروه فى استحباب فعل تحية المسجد والإمام على المنبر ، واحتجوا به على من منع من فعلها فى هذه الحال ، فلو كانت هي سنة الجمعة ، لكان ذكرها هناك ، والترجمة عليها ، وحفظها وشهرتها أولى من تحية المسجد ، ويدل عليه أيضا أن النبى صلى الله عليه وسلم ، لم يأمر بهاتين الركعتين إلا الداخل لأجل أنها تحية المسجد .

ولو كانت سنة الجمعة ، لأمر بها القاعدين أيضا ، ولم يخص بها الداخل وحده ".

(١) الحديث أخرجه أحمد (٣/١٠٣) عن ابن أبى عدي ، وعن محمد بن عبد الله (٢٣٥) وعن عفان، عن حماد (٢٥٠) ثلاثتهم عن حميد .

وأبو داود في الصلاة ، باب صلاة العيدين (١١٣٤) (١/٦٧٥)

= = =

.....

عن موسى عن حماد .

والنسائى في صلاة العيدين (رقم ١٥٥٧)عن علي بن حجر حدثنا إسماعيل ، حدثنا حميد به .

وموسى بن إسماعيل هو التبوذكى ثقة ثبت ومن رجال الجماعة ، وحماد هو ابن سلمة ثقة عابد أثبت الناس في ثابت ، وأخرج له البخارى تعليقاً ، ومسلم والأربعة .

وحميد هو ابن أبى حميد الطويل ثقة ومن رجال الجماعة .

وقول شيخ الإسلام : إسناده على شرط مسلم هو فى سند أبى داود وإلا حماد بن سلمة فتابعه ابن أبى عدى ، ومحمد بن عبد الله عند أحمد وإسماعيل عند النسائى .

وإذاً يكون الحديث صحيح على شرط الشيخين والله أعلم .

لأن ابن أبى عدى وهو محمد بن إبراهيم بن أبى عدى ثقة ومن رجال الجماعة ومحمد بن عبد الله هو ابن نمير وهو أيضا ثقة فاضل ومن رجال الجماعة .

وإسماعيل هو ابن جعفر بن أبى كثير المدنى ثقة ومن رجال الجماعة

١١٧ — وسئل عن صلاة العيد إذا وافق الجمعة؟ فقال : إذا اجتمع الجمعة والعيد فى يوم واحد فللعلماء فى ذلك ثلاثة أقوال :

١ — أحدها أنه تجب الجمعة على من شهد العيد كما تجب سائر الجمع للعمومات الدالة على وجوب الجمعة .

٢ — والثانى : تسقط على أهل البَرّ مثل أهل العوالى والشواذ لأن عثمان بن عفان رخص لهم فى ترك الجمعة لما صلى بهم العيد .

٣ — والقول الثالث : وهو الصحيح أن من شهد العيد سقطت عنه الجمعة ، لكن على الإمام أن يقيم الجمعة ليشهدها من شاء شهودها ومن لم يشهد العيد ، وهذا هو المأثور عن النبى صلى الله عليه وسلم كعمر، وعثمان، وابن مسعود، وابن عباس، وابن الزبير، وغيرهم ، ولا يعرف عن الصحابة فى ذلك خلاف .

وأصحاب القولين المتقدمين لم يبلغهم ما فى ذلك من السنن عن النبى صلى الله عليه وسلم لما اجتمع فى يومه عيدان ، صلى العيد ثم رخص فى الجمعة .

وفى لفظة أنه قال : أيها الناس إنكم قد أصبتم خيراً فمن شاء أن يشهد الجمعة فليشهد فإنا مجمعون .

وذكر كلاما آخر فى بيان المسألة .

(الفتاوى الكبرى ١ / ١٥٠ — ١٥١)

وسئل عن هذا فذكر المذاهب الثلاثة نحو ما تقدم، وقال مستدلا للقول الثالث الذى رجحه :

١ — فى السنن عن النبى صلى الله عليه وسلم : أنه اجتمع فى عهده عيدان ، فصلى العيد ، ثم رخص فى الجمعة .

٢ — وفى لفظ : أنه صلى العيد ، وخطب الناس فقال :

أيها الناس ! إنكم قد أصبتم خيرا ، فمن شاء منكم أن يشهد الجمعة فليشهد ، فإنا مجمعون .

وهذا الحديث روى في السنن من وجهين :

أنه صلى العيد ، ثم خير الناس في شهود الجمعة .

٣ ــ وفي السنن حديث ثالث في ذلك أن ابن الزبير كان على عهده عيدان ، فجمعهما ، أول النهار ، ثم لم يصل إلا العصر .

وذكر أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه فعل ذلك .

وذكر ذلك لابن عباس رضي الله عنه ، فقال : قد أصاب السنة

وهذا المنقول هو الثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وخلفائه وأصحابه ، وهو قول مَنْ بلغه من الأئمة كأحمد وغيره، والذين خالفوه لم يبلغهم ما في ذلك في السنن والآثار . والله أعلم .

(مجموع الفتاوى ٢٤ / ٢١٣)

أو (الفتاوى الكبرى ١ / ١٧٣) (١)

---

(١) وردت عدة أحاديث في هذا الباب كما ذكره شيخ الإسلام ومنها

١ ــ حديث زيد بن ثابت : قال: شهدت مع النبي صلى الله عليه وسلم عيدين اجتمعا ، فصلى العيد ، ثم رخص في الجمعة فقال : من شاء أن يصلي ، فليصل . أخرجه أحمد (٤ / ٣٧٢) وابن أبي شيبة (٢ / ١٨٨) والدارمي (رقم ١٦٢٠) والطيالسي في مسنده (٦٨٥) وأبو داود في الجمعة باب إذا وافق يوم العيد يوم الجمعة (١٠٧٠)

والنسائي في العيدين ، باب الرخصة عن التخلف في الجمعة لمن شهد العيد (١ / ١٨٩ رقم ١٥٩٢)

وابن ماجه في العيدين ، باب إذا اجتمع العيدان في يوم واحد والفسوي (١ / ٣٠٣) والحاكم (١ / ٢٨٨) وابن خزيمة (٢ / ٣٥٩) والبيهقي (٣ / ٣١٧) ، وابن الجوزي في العلل (١ / ٤٧٤) ، والطحاوي في مشكل الآثار (٢ / ٥٣١) .

كلهم من طريق إسرائيل ، عن عثمان بن المغيرة الثقفي ، عن إياس بن أبي رملة الشامي قال: شهدت معاوية وهو يسأل زيد بن أرقم قال: أشهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ وفي سنده إياس بن أبي رملة مجهول ، وأورده ابن حبان

===

. . . . . .

= = = في الثقات (٤/ ٣٦) ومع هذا صححه ابن خزيمة ، وقال الحاكم صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، وأقره الذهبى .
وقال النووى فى المجموع (٤/ ٣٢٠) : إسناده جيد .
وصححه على بن المدينى (التلخيص الحبير ٢/ ٩٤) .
وله شواهد تتقوى به : ومنها :

٢ ـ حديث أبي هريرة : اجتمع في يومكم هذا عيدان فمن شاء أجزأه عن الجمعة ، وانا مجمعون إن شاء الله .

أخرجه أبو داود (رقم ١٠٧٣) وابن ماجه فى إقامة الصلاة (١/ ٤١٦) ، وابن الجارود (٣٠٢) ، والحاكم (١/ ٢٨٨) ، والبيهقى (٣/ ٣١٨) ، وابن عبد البر فى التمهيد (١٠/ ٢٧٢) والخطيب (٣/ ١٢٩) وابن الجوزى فى العلل (١/ ٤٧٣) ، والفريابى فى أحكام العيدين (رقم ١٥٠) من طريق بقية بن الوليد ، ثنا شعبة بن مغيرة الضبي ، عن عبد العزيز بن رفيع ، عن أبى صالح ، عن أبى هريرة ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم .

وقال الحاكم : صحيح على شرط مسلم ، فإن بقية بن الوليد لم يختلف في صدقه إذا روى عن المشهورين ، وهذا حديث غريب من حديث شعبة ، والمغيرة ، وعبد العزيز وكلهم ممن يجمع حديثه

وقال الذهبى : صحيح غريب .
وقد وقع فى هذا الحديث اختلاف فى سنده ومتنه .

وخلاصة القول فيه أن الذين وصلوا الحديث هم من قبيل الضعفاء وأما الذين أرسلوه فعامتهم ثقات كما بين ذلك الدارقطنى فى العلل (٣/ ١٥٩/ أ) ورجح إرساله .
وهو اختيار أحمد بن حنبل كما فى التلخيص (٢/ ٩٤)

وهذا المرسل يتقوى به حديث زيد بن ثابت المتقدم ذكره .

= = =

. . . . . .

٣ــ ومن شواهده حديث ابن عمر : اجمع عيدان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى بالناس ثم قال : من شاء أن يأتى الجمعة فليأتيها ، ومن شاء أن يتخلف فليتخلف .

أخرجه ابن ماجه (١٣١٢) ومن طريقه ابن الجوزى فى العلل (١/ ٤٧٣) من طريق جبارة بن المغلس ثنا مندل بن علي عن عبدالعزيز بن عمر ، عن نافع عنه به .

وقال ابن الجوزي : لا يصح مندل ضعيف جداً ، وأما جبارة فليس بشيء قال يحيى : هو كذاب .

وله طريق أخرى في الطبرانى (١٢/ ٤٣٥/ ١٣٥٩١) وابن عدى (٣/ ١٢٣٨) وفى سنده سعيد بن راشد السماك متروك .

٤ ــ وحديث ابن عباس عندما صلى ابن الزبير

أخرجه عبدالرزاق (٣/ ٣٠٣) وأبو داود فى الصلاة (١/ ٦٤٧ رقم ١٠٧٢) والفريابى فى العيدين (رقم ١٥٣) من طريق ابن جريج عن عطاء قال : اجتمع يوم فطر ويوم جمعة الخ .

وفى الفريابى : فذكر ذلك لابن عباس فقال : أصاب وبدون قوله فى عبدالرزاق ، وأبى داود .

واسناده صحيح ، وقد صرح ابن جريج بالتحديث فى رواية عبدالرزاق ، وأخرجه أبو داود (١٠٧١) من طريق أخرى عن عطاء به .

وفيه فقال : أصاب السنة .

واسناده حسن .

وله طريق أخرى عند النسائى (١/ ١٨٩) وابن أبى شيبة (٢/ ١٨٦) وابن خزيمة (٢/ ٣٥٩) والحاكم (١/ ٢٩٦)

وصححه الحاكم على شرط الشيخين ، وأقره الذهبي .

وقال النووي : سنده على شرط مسلم (نصب الراية ٢/ ٢٣٥) لأن فيه عبدالحميد بن جعفر الأنصارى لم يخرج له البخاري فى الصحيح .

٤٥ ـ باب ماجاء في صلاة التوبة

٦١٨ ـ حديث : ما من مسلم يذنب ذنبا ، فيتوضأ ، ويحسن الوضوء ثم يصلي ركعتين ، ويستغفر الله إلا غفر له ، وقرأ هذه الآية :﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ﴾ [آل عمران : ١٣٥]

قال : وحديث صلاة التوبة محفوظ في السنن عن عليّ عن أبي بكر الصديق ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ، وذكره .

(١) (الاستقامة ٢/ ١٨٤)

٦١٩ ـ قال : وفي حديث معروف :

لا يتوضأ أحدكم فيحسن وضوءه ويسبغه ، ثم يأتي المسجد لا يريد إلا الصلاة فيه إلا تبشبش الله به كما يتبشبش أهل الغائب بطلعته .

(٢) (درء تعارض العقل والنقل ٢/ ١٣٠)

---

(١) أخرجه أبو داود في الوتر (رقم ١٥٢١) (٢/ ١٨٠)
والترمذي في التفسير (رقم ٣٠٠٦) (٥/ ٢٢٨)
وابن ماجه في الإقامة (رقم ١٣٩٥) (١/ ٤٤٦)
وأحمد في المسند (١/ ٩) كلهم من طريق عثمان بن المغيرة الثقفي ، عن علي بن ربيعة عن أسماء بن الحكم الفزاري عن عليّ به ،
وإسناده حسن ، ورجاله كلهم ثقات إلا أسماء بن الحكم الفزاري ، فهو صدوق .

(٢) أخرجه أحمد (٢/ ٣٠٧ و ٣٢٨ و ٣٤٠ و ٤٥٣) وابن ماجه في المساجد ، باب لزوم المساجد (١/ ٢٦٢ رقم ٨٠٠) .
وصححه ابن خزيمة وابن حبان ، وقال البوصيري في مصباح الزجاجة : إسناده صحيح (رقم ٣٠١) .
وحسنه الألباني (صحيح الجامع الصغير ٥/ ١٤٠) .

٤٦ باب ما جاء في الكسوف

١٢٠ ـ روى مسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى الكسوف ثلاث ركوعات أو بسبع ركوعات . (١)

انفرد بذلك عن البخاري ، فإن هذا ضعفه حذاق أهل العلم ، وقالوا : إن النبي صلى الله عليه وسلم لم يصل الكسوف إلا مرة واحدة يوم مات ابنه ابراهيم ، وفي نفس هذه الأحاديث التي فيها الصلاة ثلاث ركوعات وأربع ركوعات أنه إنما صلى ذلك يوم مات ابراهيم

ومعلوم أن ابراهيم لم يمت مرتين ولا كان له ابراهيمان ،

١٢١ ـ وقد تواتر عنه أنه صلى الكسوف يوم مات ركوعين في كل ركعة ، كما روى ذلك عائشة وابن عباس وابن عمرو وغيرهم (٢) فلهذا اختار البخاري إلا هذه الأحاديث وهذا حذف من مسلم ، ولذا أخذ الشافعي وغيره أحاديث الثلاثة والأربعة ولم يستحبوا ذلك وهذا أصح الروايتين عن أحمد ، وروي عنه أنه كان يجوز ذلك قبل أن يتبين له ضعف هذه الأحاديث .

(مجموع الفتاوى ١٨ / ١٧ ـ ١٨ .

و١ / ٢٥٦ ، ومنهاج السنة ٤ / ٥٨)

---

(١) مسلم في الكسوف ، باب صلاة الكسوف (٢ / ٦٢٠) من حديث عائشة رضي الله عنها وجابر أن في كل ركعة ثلاث ركوعات ، ومن حديث ابن عباس أن في كل ركعة أربع ركعات .

وقد تكلم ابن القيم على هذه الأحاديث نحو كلام شيخ الإسلام في زاد المعاد (١ / ٤٥٢ ـ ٤٥٦) ونقل كلام أهل العلم وقال :

المنصوص عن أحمد فيما أخذه بحديث عائشة وحده في كل ركعة ركوعات وسجودات .

وقال : وهذا اختيار شيخنا أبي العباس ابن تيمية وكان يضعف كل ما خالفه من الأحاديث ويقول : هي غلط ، وإنما صلى

=====

.....

النبي صلى الله عليه وسلم الكسوف مرة واحدة يوم مات ابنه ابراهيم ، والله أعلم (١/ ٤٥٦)

ونقل الحافظ ابن حجر عن زاد المعاد كلام ابن القيم في الفتح (٢/ ٥٢٢)

(٢) حديث عائشة أخرجه البخاري في الكسوف رقم ١٠٤٤ و ١٠٤٦ و ١٠٤٧ و ١٠٤٩ و ١٠٥٥ و ١٠٥٨ و ١٠٦٤ و ١٠٦٦)

وحديث ابن عباس : أخرجه البخاري (١٠٥٢)

وحديث عبد الله بن عمرو : أخرجه البخاري (١٠٥١)

وحديث أسماء بنت أبي بكر : أخرجه مسلم (رقم ٩٠٣)

وحديث جابر عند مسلم : (رقم ٩٠٤)

وحديث علي عند أحمد (رقم ١٧١٥ بتحقيق أحمد شاكر)

وحديث أبي هريرة عند النسائي (١/ ١٧٥ رقم ١٤٨٤)

وحديث ابن عمر عند البزار (كشف الأستار ١/ ٣٧١)

وعن أم سلمان عند الطبراني ذكرها الحافظ ابن حجر في الفتح

وأحاديث صلاة الكسوف من الأحاديث المتواترة .

انظر نظم المتناثر (رقم ٨٧) ، مجمع الزوائد (٢/ ٤٠٨)

... قال : جاء في بعض طرق أحاديث الكسوف ما رواه ابن ماجه وغيره عن النبي صلى الله عليه وسلم : " إنهما لا ينكسفان لموت أحد ولا لحياته ولكن الله إذا تجلى لشيء من خلقه خشع له "(١) وقد طعن في هذا الحديث أبو حامد ونحوه ، وردّوا ذلك ، لا من جهة علم الحديث ، فإنهم قليلو المعرفة به ، كما كان أبو حامد يقول عن نفسه : " أنا مزجى البضاعة في علم الحديث " ، ولكن من جهة كونهم اعتقدوا أن سبب الكسوف إذا كان — مثلا — كون القمر إذا حاذاها منع نورها أن يصل إلى الأرض ، لم يجز أن يعلل ذلك بالتجلي ، والتجلي المذكور لا ينافي السبب المذكور ، فإن خضوع الشمس والقمر لله في هذا الوقت إذا حصل لنوره ما يحصل من انقطاع بعض تأثيره عن الأرض ، وحيل بينه وبين محل سلطانه وموضع انتشاره وتأثيره فإن الملك المتصرف في مكان بعيد لو منع ذلك لذل لذلك .

(مجموع الفتاوى ٣٥ / ١٧٦ — ١٧٧)

---

(١) الحديث أخرجه النسائي في الكسوف (رقم ١٤٨٦) ، وابن ماجه في إقامة الصلاة ، باب ما جاء في الكسوف (١٢٦١ / ١ / ٤٠٠) وابن خزيمة (١٤٠٤) من طريق خالد الحذاء عن أبي قلابة ، عبد الله بن زيد الجرمي ، عن النعمان بن راشد قال : انكسفت الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فخرج فزعا يجرّ ثوبه ، حتى أتى المسجد ، فلم يزل يصلي حتى انجلت ، ثم قال : إن أناسا يزعمون أن الشمس والقمر لا ينكسفان إلّا لموت عظيم من العظماء ، وليس كذلك ، إن الشمس والقمر لا ينكسفان لموت أحد ولا لحياته ، فإذا تجلى الله لشيء من خلقه خشع له .

وخالد الحذاء تابعه أيوب السختياني : أخرجه أبو داود من طريق الحارث بن عمر البصري ، وابن خزيمة (١٤٠٣) من طريق عبد الوهاب كلاهما عن أيوب عن أبي قلابة .

===

. . . . . .

وتابعه أيضا عاصم الأحول : رواه وكيع عن سفيان عن عاصم الأحول عن أبي قلابة (تحفة الأشراف ٩ / ٢٥) .

وخالفهم عبد الوارث حيث أخرجه عفان عن عبد الوارث عن أيوب عن أبي قلابة (عن رجل) عن النعمان بن بشير (تحفة الأشراف ٩ / ٢٥) .

ثم الحديث روى من هذا الطريق عن قبيصة بن مخارق فأخرجه أبو داود من طريق وهيب بن خالد ، ورواه النسائي من طريق عبيد الله بن الوازع كلاهما عن أيوب عن أبي قلابة عن قبيصة بن مخارق .

ورواه النسائي ، وابن خزيمة (١٤٠٢) من طريق معاذ بن هشام ، عن أبيه ، عن قتادة ، عن أبي قلابة به .

وخالفهما عباد بن منصور ، وأنيس بن طاهر : فرواه عباد ، عن أيوب ، عن أبي قلابة ، عن هلال بن عامر ، عن قبيصة به .

ورواه أنيس بن سوار الجرمي عن أيوب ، عن أبي قلابة ، عن هلال بن عمرو ، عن قبيصة به (تحفة الأشراف ٨ / ٢٧٥) .

وقال ابن خزيمة : باب ذكر علة لما تنكسف الشمس إذا انكسفت إن صح الخبر ، فإني لا إخال أبا قلابة سمع من النعمان بن بشير ، ولا أقف ألقبيصة البجلي صحبة أم لا ؟

وقبيصة بن مخارق الهلالي ، قال البخاري وابن أبي حاتم ، وابن حبان : له صحبة .

وقال ابن حجر متعقبا على ابن خزيمة : وفي الذي وقع عنده من نسبته (أي البجلي) نظر ، فكأنه ظن أنه آخر ، وليس كذلك ثم ذكر أن النسائي أخرجه بهذا الوجه وذكر فيه (الهلالي) كذا أخرجه أبو داود ، وفيه أيضا الهلالي (الإصابة ٣ / ٢٢٣)

وخلاصة القول أن الحديث أسانيدها مضطربة .

= = =

. . . . . .

= = = وليس فيها تصريح أبى قلابة بسماعه إياه من قبيصة، أو النعمان على ما فيه من اضطراب .

وقد ضعف الألبانى إسناد ابن خزيمة بقوله : إسناده ضعيف، رجاله ثقات ، لكنه معلول بعدم تصريح أبي قلابة بسماعه إياه من قبيصة أو النعمان ، وفى سنده اضطراب كما أشار إليه المصنف فى الباب ، وقد فصلت ذلك فى جزء عندي فى صلاة الكسوف (تعليق على ابن خزيمة رقم ١٤٠٢) وهكذا قال فى السندين الآخرين : إسنادهما ضعيف .

والحديث عزاه الحافظ ابن حجر لأحمد، والنسائى، وابن ماجه، وقال : وصححه ابن خزيمة، وابن حبان من رواية أبى قلابة عن النعمان ابن بشير فذكره ، فى موضع الاحتجاج به (الفتح ٢/ ٥٢٨) .

وقال ابن القيم : وليس الأمر فى هذه الزيادة كما قاله أبو حامد فإن إسنادها لا مطعن فيه، ثم ذكر الحديث عن ابن ماجه وقال : وهؤلاء كلهم ثقات حفاظ لكن لعل هذه اللفظة مدرجة فى الحديث من كلام بعض الرواة ، ولهذا لا توجد فى سائر أحاديث الكسوف، فقد رواها عن النبى صلى الله عليه وسلم بضعة عشر صحابيا ثم ذكر أسماؤهم وقال : فلم يذكر أحد منهم هذه اللفظة التى ذكرت فى حديث النعمان بن بشير ، فمن هنا نخاف أن تكون أدرجت فى الحديث إدراجا، وليست من لفظ رسول الله صلى الله عليه وسلم على أن ههنا مسلكا بعيد المأخذ، لطيف المنزع يتقبله العقل السليم، والفطرة السليمة ، وهو أن كسوف الشمس والقمر وجب لهما من الخشوع والخضوع بانمحاء نورهما، وانقطاعه عن هذا العالم ما يكون فيه سلطانهما وبهاؤهما ، وذلك يوجب لا محالة لهما من الخشوع والخضوع لرب العالمين وعظمته وجلاله ما يكون سببا لتجلى الرب تبارك وتعالى لهما ، ولا يستنكرون أن يكون تجلى الله سبحانه وتعالى لهما فى وقت معين كما يدنو من أهل الموقف عشية عرفة ، وكما ينزل كل ليلة إلى سماء الدنيا عند مضى نصف الليل فيحدث لهما ذلك التجلى خشوعا أخر ليس هو الكسوف الخ

(مفتاح دار السعادة ٢ / ٢١٣ ــ ٢١٤)

٤٧ ـ باب ما روى فى صلوات أيام الأسبوع والعيدين وفى المحرم ورجب وشعبان

الناس فى هذه السنن الرواتب على ثلاثة أقوال منهم من لا يوقت فى ذلك شيئا كقول مالك ، فإنه لا يرى سنة إلا الوتر وركعتى الفجر ، وكان يقول : إنما توقت أهل العراق .

ومنهم من يقدر فى ذلك أشياء بأحاديث ضعيفة بل باطلة ، كما يوجد فى مذاهب أهل العراق ، وبعض من وافقهم من أصحاب الشافعي وأحمد ، فإن هؤلاء يوجد فى كتبهم من الصلوات المقدرة والأحاديث فى ذلك ما يعلم أهل المعرفة بالسنة أنه مكذوب على النبى صلى الله عليه وسلم .

١٢٣ ـ كمن روى عنه صلى الله عليه وسلم أنه صلى قبل العصر أربعا أو أنه قضى سنة العصر .

١٢٤ ـ أو أنه صلى قبل الظهر ستاً أو بعدها أربعاً .

١٢٥ ـ أو أنه كان يحافظ على الضحى[1] وأمثال ذلك من الأحاديث المكذوبة على النبى صلى الله عليه وسلم . (مجموعة الرسائل الكبرى ٢ / ١٩٢)

وقال : وقد تنازع العلماء في السنن الرواتب مع الفريضة، فمنهم من لم يوقت فى ذلك شيئاً ومنهم وقت أشياء بأحاديث ضعيفة بل أحاديث يعلم أهل العلم بالحديث أنها موضوعة ، كمن يوقت ستاً قبل الظهر ، وأربعا بعدها ، وأربعا قبل العصر وأربعا قبل العشاء وأربعا بعدها ونحو ذلك والصواب فى هذا الباب القول بما ثبت فى الأحاديث الصحيحة دون ما عارضها . (الفتاوى الكبرى ٢ / ٤٨٤ ومجموعة الرسائل الكبرى ٢ / ١٩٢)

قال : وقد روى أنه صلى الله عليه وسلم كان يصلى قبل العصر أربعا

قال : وهو ضعيف .

---

(١) انظر : زاد المعاد (١ / ١ ٣٤ ـ ٣٦٠)

وروى أنه كان يصلى ركعتين ، والمراد به الركعتان قبل الظهر .

(مجموع الفتاوى ٢٣ / ١٢٤ أوالفتاوى الكبرى ١ / ١٧٧)

وقال فى موضع آخر : وأما قبل العصر فلم يقل أحد أن النبى صلى الله عليه وسلم كان يصلى قبل العصر إلاّ وفيه ضعف ، بل خطأ كحديث يروى عن عليّ أنه كان يصلى نحو ستة عشر ركعة منها قبل العصر ، وهو مطعون فيه .

(مجموع الفتاوى ٢٣ / ١٢٥ ، أوالفتاوى الكبرى ١ / ١٨٥)

وقال : لم يكن النبى صلى الله عليه وسلم يصلى قبل العصر شيئا (١)

(الفتاوى الكبرى ١ / ١٧٤)

---

(١) وذكر ابن القيم الأحاديث الواردة فى السنن الرواتب وقال : ذكر (ابن ماجه) أيضاً عن أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم ، وورد فيه : ركعتين أظنه قال : قبل العصر ، وركعتين بعد المغرب أظنه قال : وركعتين بعد العشاء .

قال : وهذا التفسير يحتمل أن يكون من كلام بعض الرواة مدرجاً فى الحديث ، ويحتمل أن يكون من كلام النبى صلى الله عليه وسلم مرفوعا والله أعلم .

وقال : وأما الأربع قبل العصر فلم يصح عنه عليه السلام فى فعلها شىء ، إلا حديث عاصم بن ضمرة عن علىّ ... الحديث الطويل أنه صلى الله عليه وسلم كان يصلى فى النهار ست عشرة ركعة ، يصلى إذا كانت الشمس من هاهنا كهيئتها من ههنا لصلاة الظهر أربع ركعات ، وكان يصلى قبل الظهر أربع ركعات ، وبعد الظهر ركعتين ، وقبل الظهر أربع ركعات .

ثم ذكر لفظا آخر وفيه : وقبل العصر أربعاً ، ويفصل بين كل ركعتين بالتسليم على الملائكة المقربين ، ومن تبعهم من المؤمنين والمسلمين

وسمعت شيخ الإسلام ابن تيمية ينكر هذا الحديث ويدفعه جدا

===

. . . . . .

=== ويقول : إنه موضوع ، ويذكر عن أبى إسحاق الجوزجانى إنكاره (زاد المعاد ١/ ٣١٠ — ٣١١) .

والحديث أخرجه أحمد (١/ ٨٥ رقم ٦٥٠) و(١٤٢ — ١٤٣- ١٤٦) والترمذى فى الصلاة (رقم ٤٢٩) (ورقم ٥٩٨ مطولا) والنسائى فى الإمامة (١/ ١٠٢) وابن ماجه فى إقامة الصلاة : باب ما جاء فيما يستحب من التطوع بالنهار (١١٦١) والبزار والبيهقى (٢/ ٤٧٢ — ٤٧٣) .

وقال الترمذى : حسن ، وفى الباب عن ابن عمر ، وعبد الله بن عمرو ، وقال البزار : لا نعلم إلا من حديث عاصم .

وزاد أحمد فى آخره : قال علي : تلك ست عشرة ركعة تطوع النبى صلى الله عليه وسلم بالنهار ، وقلّ مَن يداوم عليها. ثم قال أحمد : ثنا وكيع عن أبيه قال : قال حبيب بن أبى ثابت لأبى إسحاق حين حدثه : يا أبا اسحاق يسوى حديثك هذا ملء مسجدى ذهبا .

وورد عن شعبة عن أبى إسحاق عن عاصم عن عليّ قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي قبل العصر ركعتين (التلخيص الحبير ١/ ٢٧٢) .

وقال الترمذي : وروى عن عبد الله بن المبارك : أنه كان يضعف الحديث . وإنما ضعفه عندنا — والله أعلم — لأنه لا يروى مثل هذا عن النبى صلى الله عليه وسلم إلا من هذا الوجه ، عن عاصم بن ضمرة عن عليّ .

وعاصم بن ضمرة هو ثقة عند بعض أهل العلم .

قال عليّ بن المدينى : قال يحيى بن سعيد القطان : قال سفيان : كنا نعرف فضل حديث عاصم بن ضمرة على حديث الحارث .

وقال أحمد شاكر : ليس انفراد عاصم بهذا مضعفا للحديث ،

===

. . . . . .

فإن عاصما ثقة كما قلنا .

قال أحمد بن حنبل : " وهو أعلى من الحارث الأعور وهو عندي حجة " . وقد طعن الجوزجاني في عاصم طعناً شديداً وأنكر عليه هذا الحديث، فقال : فيا لعباد الله! أما كان ينبغي لأحد من الصحابة وأزواج النبي صلى الله عليه وسلم يحكي هذه الركعات،

ورد عليه الحافظ في التهذيب فقال : تعصبُ الجوزجاني على أصحاب عليّ معروف ، ولا إنكار على عاصم فيما روى ، هذه عائشة تقول لسائلها عن شيء من أحوال النبي صلى الله عليه وسلم : سل عليا ، فليس يعجب أن يروى الصحابي شيئا يرويه غيره من الصحابة بخلافه ، ولا سيما التطوع .

قلت : وله شاهد من حديث ابن عمر مرفوعا ، رحم الله امرءا صلى قبل العصر أربعا .

أخرجه أحمد (٢/ ١١٧) وأبو داود (١٢٧١) وحسنه الترمذي (٤٣٠)، وصححه ابن خزيمة (١١٩٨)، وابن حبان (الموارد رقم ٦١٦)

وفي سنده محمد بن مهران، وفيه مقال، لكن وثقه ابن حبان، وابن عدي، وحسن حديثه الترمذي .

وقال ابن القيم : وقد اختلف في هذا الحديث، فصححه ابن حبان وعلله غيره ، قال ابن أبي حاتم : سمعت أبي يقول : سألت أبا الوليد الطيالسي عن حديث محمد بن مسلم بن المثنى، عن أبيه، عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم : رحم الله امرءا صلى قبل العصر أربعا " فقال : دع ذا ، فقلت : إن أبا داود قد رواه فقال : قال أبو الوليد : كان ابن عمر يقول : حفظت عن النبي صلى الله عليه وسلم عشر ركعات في اليوم والليلة فلو كان لعدّه ، قال أبي : كان يقول : حفظت عشرة ركعة .

قال ابن القيم : هذا ليس بعلة أصلا ، فإن ابن عمر إنما أخبر بما حفظه من فعل النبي صلى الله عليه وسلم، لم يخبر عن غير ذلك

= = =

١٢٦ــ قال : وأشد من ذلك ما يذكره طائفة من المصنفين فى الرقائـــق والفضائل فى الصلوات الأسبوعية والحولية .

كصلاة يوم الأحد ، والإثنين، والثلاثاء والأربعاء والخميس والجمعة المذكورة فى كتاب أبى طالب، وأبى حامد، وعبد القادر وغيرهم . (١)

=== فلا تنافى بين الحديثين (زاد المعاد ١/ ٣١١ ــ ٣١٢) ، والحديث حسنه الألبانى فى (صحيح الجامع الصغير ٣/ ١٧٥) وراجع : التلخيص الحبير (٢/ ١٢) .

(١) وذكره فى موضع آخر فقال : وذكروا صلوات الأيام والليالى وكلها كذب موضوعة . (مجموعة الرسائل والمسائل ٥/ ٩٢)

وأيضا قال : والصلاة يوم الأحد ، والاثنين وغير هذا من أيـــام الاسبوع .

وإن كان قد ذكره طائفة من المصنفين فى الرقائق ، فلا نزاع بـين أهل المعرفة بالحديث أن أحاديثه كلها موضوعة ، ولم يستحبها أحد من أئمة الدين ، وفى صحيح مسلم عن أبى هريرة عـــن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال : لاتختصوا ليلة الجمعة بقيـام ولا يوم الجمعة بصيام . (مجموع الفتاوى ٢٣/ ١٣٤ ــ ١٣٥) .

وأورده مرعى الكرمى عن شيخ الإسلام فى الفوائد الموضوعة (رقم ٧) وأحاديث أيام الأسبوع ولياليها أخرجها ابن الجوزى (٢/ ١١٣ ــ ١١٩)

١ ــ فصلاة ليلة السبت من حديث أنس ، وأبى هريرة .

٢ ــ وصلاة يوم الأحد وليلتها : من حديث أنس وأبى سعيـــد الخدرى وأبى هريرة .

٣ ــ وصلاة ليلة الاثنين ويومها : من حديث أنس وابن عمر .

ثم أشار إلى صلوات باقى الأيام ولياليها وحكم عليها بالوضع . وأقره السيوطى (٢/ ٤٩ ــ ٥٢) وابن عراق (٢/ ٨٤ ــ ٨٧)

===

١٢٧ ـ وكصلاة الألفية التى فى أول رجب . (١)

١٢٨ ـ و ألفية نصف شعبان . (٢)

= = = وأورد الغزالى هذه الأحاديث فى الاحياء وحكم عليها العراقى بالوضع (١ / ٢٠٤ ـ ٢٠٧) . وأوردها أبو طالب المكى فى قوت القلوب (١/ ٣٠٧-٣١٠)
وقد أورد ابن القيم أحاديث أيام الأسبوع فى المنار المنيف (٤٨ ـ ٤٩) .
كما توسع فى بيان عللها ووضعها عبد الحى اللكنوى فى الآثار المرفوعة فى الأخبار الموضوعة .
والحديث أورده الفتنى فى تذكرة الموضوعات (٤١ ـ ٤٣) ،
والشوكانى فى الفوائد (٤٥ ـ ٤٦)
وراجع : السنن والمبتدعات (١٧٩)
وحديث مسلم عن أبى هريرة (٢ / ٨٠١) فى الصيام رقم (١٤٨)
ولفظه قال : " لا تختصوا ليلة الجمعة بقيام من بين الليالى ولا تخصوا يوم الجمعة بصيام من بين الأيام إلا أن يكون فى صوم يصومه أحدكم .

(١) وذكره فى موضع آخر مع صلوات أخرى وقال : فهذا غير مشروع باتفاق أئمة الإسلام (الفتاوى الكبرى ٢ / ٣) .

(٢) وذكره فى موضع آخر بلفظ : ألفية نصف شعبان (٢٣ / ١٣٤) و (٢٠ / ٣١) .
وكذا أورده عنه مرعى الكرمى (رقم ٦) وهى عبارة عن صلاة مئة ركعة يقرأ فيها ألف مرة (قل هو الله أحد) .

وقد سئل شيخ الإسلام عن صلاة نصف شعبان فقال : إذا صلى الإنسان ليلة النصف وحده أو فى جماعة خاصة كما كان يفعل طوائف من السلف فهو أحسن ، وأما الاجتماع فى المساجد على صلاة مقدرة كالاجتماع على مئة ركعة بقراءة ألف قل هو الله أحد دائما فهذه بدعة لم يستحبها أحد من الأئمة والله أعلم . (الفتاوى الكبرى ١ / ١٧٤ ـ ١٧٥) .
= = =

. . . . . .

- - - والحديث المروى فى هذا أخرجه ابن الجوزى (٢/١٢٧ — ١٢٨).

من حديث على ، وابن عمر ، وأبى جعفر الباقر مرسلا ، وذكر صلاة ثانية من حديث أبي هريرة ، وثالثة من حديث علي .

وأقره السيوطي في اللآلي (٢/٥٨ — ٥٩) وكذا ابن عراق في تنزيه الشريعة (٢/٩٢ — ٩٣).

كما أورده الشوكانى في الفوائد المجموعة (٥٠ — ٥١) وتحفة الذاكرين (١٤٣).

واللكنوى فى الآثار المرفوعة (٦٢ و ٧٠) ؛ راجع أيضاً :

المجموع ٤/٥٦

والترغيب والترهيب (٢/١٣١) ،

والسنن والمبتدعات (١٤٤ و ١٧٩)

والحوادث والبدع للطرطوشى (١٢٢) والابداع فى مضار الابتداع (١٦/١٤٢) .

وسنن ابن ماجه (٢/٣١)

وفتح البارى (٤/٢١٣ — ٢١٥)

وشرح مسلم (١/٣٦ — ٣٧)

والتحذير من البدع للشيخ ابن باز .

١٢١ ـــ والصلاة الاثنى عشرية التى فى أول ليلة جمعة من رجب .

وهى صلاة الرغائب .

وقد سئل عن صلاة الرغائب هل هي مستحبة أم لا ؟

فأجاب : هذه الصلاة لم يصلها رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولا أحد من أصحابه ، ولا التابعين ، ولا أئمة المسلمين ، ولا رغب فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا أحد من السلف ، ولا الأئمة ، ولا ذكروا لهذه الليلة فضيلة تخصها ، والحديث المروى في ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم كذب موضوع باتفاق أهل المعرفة بذلك ، ولهذا قال المحققون : إنها مكروهة غير مستحبة ، والله أعلم .

(مجموع الفتاوى ٢٣ / ١٣٤ أوالفتاوى الكبرى ١ /١٧٧ ـ ١٧٨)

وقال : وأما صلاة الرغائب فلا أصل لها ، بل هي محدثة ، فلا تستحب لا جماعة ، ولا فرادى ، فقد ثبت فى صحيح مسلم أن النبى صلى الله عليه وسلم نهى أن تخص ليلة الجمعة بقيام ، أو يوم الجمعة بصيام ، والأثر الذى ذكر فيها كذب موضوع باتفاق العلماء ولم يذكره أحد من السلف والأئمة أصلا .

(مجموع الفتاوى ٢٣ / ١٣٢)

وقال : " صلاة الرغائب " بدعة باتفاق أئمة الدين ، لم يسنها رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا أحد من خلفائه ، ولا استحبها أحد من أئمة الدين : كمالك ، والشافعى ، وأحمد ، وأبى حنيفة ، والثورى ، والأوزاعى ، والليث ، وغيرهم .

والحديث المروى فيها كذب باجماع أهل المعرفة بالحديث .

(مجموع الفتاوى ٢٣ / ١٣٤)

وانظر أيضا (الفتاوى الكبرى ٢ / ٣) (١)

.....

---

(١) وعنه أورده مرعى الكرمى (رقم ٣) .

وممن نص على كون صلاة الرغائب موضوعة : ابن الجوزى فى الموضوعات (٢ / ١٢٤) حيث أخرجه من حديث أنس مرفوعا : رجب شهر الله وشعبان شهري ورمضان شهر أمتي ونقل عن شيخه عبد الوهاب الحافظ : رجاله مجهولون ، وقد فتشت عليهم جميع الكتب فما وجدتهم .

وأخرجه ابن الجوزى (٢ / ١٢٤) وحكم عليه بالوضع ، وأقره السيوطى (٢ / ٥٥) وابن عراق (٢ / ٩٠) وابن كثير فى البداية والنهاية (٣ / ١٠٩) وابن الأثير فى جامع الأصول (٧ / ١٠٢ — ١٠٣) والقارى فى الاسرار المرفوعة ٤١٤ ، ٤٥٩) والعراقى فى تخريج الأحياء (١ / ٢٠٩) وابن القيم فى المنار المنيف (٩٥) والشوكانى فى الفوائد المجموعة (٤٨ — ٤٩)

وتحفة الذاكرين (١٤٣) والفتنى فى تذكرة الموضوعات (٤٤) والنووى فى شرح مسلم وفى فتاواه (٢٨) أنكر عليها أنكارا شديدا .

وقد جرت مساجلة علمية بين العز بن عبد السلام وابن الصلاح حول صلاة الرغائب المبتدعة .

قام بتحقيقها المحدث الألبانى والأستاذ زهير شاويش فراجعه وابن حجر له رسالة باسم تبيين العجب بما ورد فى فضل رجب .

٦٤٢ ـ وصلاة ليلتى العيدين . (١)

---

(١) وعنه أورده مرعى الكرمى (رقم ٩)
قال ابن القيم فى سياق حجة النبى صلى الله عليه وسلم وذكر هديه عليه الصلاة والسلام فى ليلة المزدلفة قال : ثم نام حتى أصبح ، ولم يحيى تلك الليلة ، ولا صح عنه فى إحياء ليلتى العيدين شىء (٢ / ٢٤٧) .

١ ـ وفى إحياء ليلتى العيدين حديث عبادة بن الصامت : من أحيا ليلة الفطر وليلة الأضحى لم يمت قلبه يوم تموت القلوب .
رواه الطبرانى من حديث عبادة بن الصامت .
وفى سنده عمر بن هارون البلخى متروك الحديث كما قال ابن مهدي وأحمد والنسائى ، وقال يحيى : كذاب خبيث ، وقال صالح جزرة: كذاب .

٢ ـ وفيه حديث أبى أمامة : من قام ليلتى العيدين محتسبا لله لم يمت قلبه حين تموت القلوب .
أخرجه ابن ماجه (١٧٨٢) وفى إسناده بقية بن الوليد وهومدلس وقد عنعن ، وضعفه العراقى فى تخريج الإحياء (١ / ٣٧٣) ، والنووى فى الأذكار (٧٧ ـ ٧٨) .

٣ ـ وحديث معاذ بن جبل : من أحيا الليالى الأربع وجبت له الجنة ليلة التروية وليلة عرفة وليلة النحر وليلة الفطر .
أخرجه ابن عساكر وفى سنده عبد الرحيم بن زيد العمي متروك الحديث كما قال البخاري ، وقال أبو حاتم : ترك حديثه ، وقال يحيى : كذاب .

٤ ـ وحديث ابن مسعود في صلاة ليلة الفطر : والذى بعثنى بالحق إن جبريل أخبرنى عن إسرافيل عن ربه أنه مَن صلى ليلة الفطر مئة ركعة الخ
أخرجه ابن الجوزى (٢ / ١٣٠ ـ ١٣١) وقال : لا نشك فى وضعه ، وفيه جماعة لا يعرفون أصلا

٥ ـ وحديث سلمان الفارسى فى صلاة يوم الفطر : أخرجه ابن الجوزى

= = =

١٤٣ ـ صلاة يوم عاشوراء (١) .

وأمثال ذلك من الصلوات المروية عن النبى صلى الله عليه وسلم مع اتفاق أهل المعرفة بحديثه على أن ذلك كذب عليه ، لكن بلغ ذلك أقواما من أهل العلم والدين فظنوه صحيحا ، فعملوا به وهم مأجورون على حسن قصدهم واجتهادهم لا على مخالفة السنة .

وأما من تبينت له السنة فظن أن غيرها خير منها ، فهو ضال بل كافر والقول الوسط العدل هو ما وافق سنته الصحيحة الثابتة عنه صلى الله عليه وسلم .

(مجموع الفتاوى ٢٤ / ٢٠١ ـ ٢٠٢ أو مجموعة الرسائل الكبرى ٢ / ١٩٢ ـ ١٩٣ ومختصر الفتاوى المصرية ٧٨ ـ ٧٩) .

= = = وقال : موضوع (٢ / ١٣١ ـ ١٣٢)

٦ ـ وحديث أبى أمامة فى ليلة النحر : أخرجه ابن الجوزى (٢ / ١٣٣ ـ ١٣٤) .

(١) وقال فى درء تعارض العقل والنقل : حديث صلاة عاشوراء : إنه من صلى ركعتين فى يوم عاشوراء ، يقرأ فيهما كذا وكذا ، كتب له ثواب سبعين نبياً ، ونحو ذلك .
قال : وهو عند أهل الحديث من الأحاديث الموضوعة (١ / ١٥٠)
وقد أخرج ابن الجوزى بلفظ آخر من حديث أبى هريرة مرفوعا : من أحيى ليلة عاشوراء فكأنما عبد الله الخ (الموضوعات ٢ / ١٢٢)
وقال : لا يصح .
وأخرجه من حديث أبى هريرة : من صلى يوم عاشوراء ما بين الظهر والعصر أربعين ركعة وساق الحديث وقال : موضوع (٢ / ١٢٢)
وأقره السيوطى ، وكذا ابن عراق (٢ / ٨٩) ، وأورده الشوكانى فى الفوائد (٤٧) وفيه (أربع ركعات) .
وأورده الفتنى في تذكرة الموضوعات (٤٣) .

١٤٤ــ وليلة النصف فى شعبان .

قال : وأما ليلة النصف فقد روى فى فضلها أحاديث وآثار ، ونقل عن طائفة من السلف أنهم كانوا يصلون فيها فصلاة الرجل فيها وحده قد تقدم فيه سلف ، وله فيه حجة ، فلا ينكر مثل هذا .
(مجموع الفتاوى ٢٣ / ١٣٢) (١)

١٤٥ ــ وقال فى موضع آخر : وكذلك الصلاة التى تذكر فى أول ليلة جمعة من رجب . (٢)

---

(١) لفظ الحديث المروى فى فضل ليلة النصف من شعبان :
يطلع الله تبارك وتعالى إلى خلقه ليلة النصف من شعبان ، فيغفر لجميع خلقه ، إلا المشرك ، أو مشاحن .
والحديث صححه الألبانى لتعدد طرقه وشواهده فقال : حديث صحيح روى عن جماعة من الصحابة من طرق مختلفة يشد بعضها بعضا : وهم معاذ بن جبل ، وأبو ثعلبة الخشنى ، وعبد الله ابن عمرو ، وأبو موسى الأشعرى ، وأبو هريرة ، وأبو بكر الصديق، وعوف بن مالك ، وعائشة .
وخرج أحاديث هؤلاء الثمانية وتكلم على طرقها ورجالها ، وقال فى آخره : وجملة القول أن الحديث بمجموع هذه الطرق صحيح بلا ريب، والصحة تثبت بأقل منها عدداً ، مادامت سالمة من الضعف الشديد ، كما هو الشأن فى هذا الحديث .
(الصحيحة ٣ / ١٣٥ ــ ١٣٨) (رقم ١١٤٤)
وراجع : مصباح الزجاجة (٢ / ٧٢٤) .

(٢) أورده مرعى الكرمى عن شيخ الإسلام : (الفوائد رقم ٤)
وفيه : وكذلك الصلاة التى تذكر فى أول ليلة من رجب .
والحديث المروى فيه أخرجه ابن الجوزى (٢ / ١٢٣) بسنده عن أنس مرفوعا : من صلى المغرب أول ليلة من رجب ثم صلى بعدها عشرين ركعة ، يقرأ فى كل ركعة بفاتحة الكتاب وقل هو الله أحد مرة

===

١٤٦ ــ قال : والأحاديث التى تذكر فى صلاة يوم الجمعة . (١)

١٤٧ ــ وإحياء ليلتى العيدين كذب على النبى صلى الله عليه وسلم . (٢)

(مجموع الفتاوى ٢٣ / ١٣٥)

= = = ويسلم فيهن عشر تسليمات ، أتدرون ما ثوابه ؟ فإن الروح الامين جبريل علمنى ذلك ، قلنا : الله ورسوله أعلم ، قال : حفظه الله فى نفسه ، وماله ، وأهله ، وولده ، وأجير من عذاب القبر ، وجاز على الصراط كالبرق بغير حساب ولا عذاب .

وقال : هذا حديث موضوع ، وأكثر رواته مجاهيل .

وأقره السيوطى فى اللآلى (٢ / ٥٥) وابن عراق فى تنزيه الشريعة (٨٧٢)

(١) فى الفتاوى (صيام) وعنه أورده مرعى الكرمى فى الفوائد الموضوعة وفيه (صلاة) ولفظه : (فى إحياء ليلة الجمعة وليلتى العيدين) أما كونه (صياما يوم الجمعة) فوجهه أن النبى صلى الله عليه وسلم منع بإفراد الجمعة بالصيام .

أما الصلاة فى يوم الجمعة ، فقد أورد الغزالى فى الإحياء (١ / ١٩٨ ــ ١٩٩)

١ ــ من حديث علىٍ : وأوله : يوم الجمعة صلاة كله ما من عبد مؤمن قام إذا استقلت الشمس . . . الحديث قال العراقى : لم أجد له أصلا وهو باطل .

٢ ــ ومن حديث ابن عمر : من دخل الجامع يوم الجمعة فصلى أربع ركعات قبل صلاة الجمعة . . . الحديث ، وقال العراقى : أخرجه الدارقطنى فى غرائب مالك وقال : لا يصح ، وعبد الله بن وصيف مجهول ، والخطيب فى الرواة عن مالك ، وقال : غريب جدا ، ولا أعرف له وجها غير هذا .

٣ ــ وفيه حديث ابن عباس : من صلى يوم الجمعة الخ أخرجه ابن الجوزى فى الموضوعات (٢ / ١١٩) وأقره السيوطى فى اللآلى (٢ / ٥١ ــ ٥٢) وكذا ابن عراق فى تنزيه الشريعة (٢ / ٨٧) .

٤ ــ وحديث أنس بن مالك : من صلى ركعتين فى ليلة الجمعة قرأ فيها بفاتحة الكتاب الخ . أخرجه ابن الجوزى (٢ / ١١٨) وتعقبه السيوطى (٢ / ٥٢) وابن عراق (٢ / ١١٠ ــ ١١١) .

(٢) تقدم الكلام عليه قبل قليل .

١٤١ ـ وصلاة التسبيح .

وذكر فى موضع منهج المتأخرين من أهل الحديث، وأهل الزهد وأهل الفقه وغيرهم فقال : إذا صنفوا فى باب ذكروا ماروى فيه من غث وسمين ، ولم يميزوا ذلك ، كما يوجد ممن يصنف فى الأبواب مثل المصنفين فى فضائل الشهور، والأوقات، وفضائل الأعمال، والعبادات ، وفضائل الأشخاص، وغير ذلك من الأبواب .

مثل ما صنف بعضهم فى فضائل رجب ، وغيرهم فى فضائل صلوات الأيام والليالى ، وصلاة يوم الأحد ، وصلاة يوم الاثنين، وصلاة يوم الثلاثاء، وصلاة أول جمعة فى رجب ، وأول رجب ، وألفية شعبان ، وإحياء ليلتى العيدين، وصلاة يوم عاشوراء .

وأجود ما يروى من هذه الصلوات حديث صلاة التسبيح، وقد رواه أبو داود، والترمذى ، ومع هذا فلم يقل به أحد من الأئمة الأربعة ، بل أحمد ضعف الحديث ، ولم يستحب هذه الصلوات .

وأما ابن المبارك فالمنقول عنه ليس مثل الصلاة المرفوعة إلى النبى صلى الله عليه وسلم ، فإن الصلاة المرفوعة إلى النبى صلى الله عليه وسلم فيها قعدة طويلة بعد السجدة الثانية، وهذا يخالف الأصول ، فلا يجوز أن تثبت بمثل هذا الحديث .

ومن تدبر الأصول علم أنه موضوع ، وأمثال ذلك فإنها كلها أحاديث موضوعة مكذوبة باتفاق أهل المعرفة مع أنها توجد فى مثل كتاب أبى طالب ، وكتاب أبى حامد، وكتاب الشيخ عبد القادر .

وتوجد فى مثل أمالى أبي القاسم ابن عساكر، وفيما صنفه عبدالعزيز الكنانى ، وأبو على بن البناء ، وأبو الفضل بن ناصر وغيرهم .

وكذلك أبو الفرج ابن الجوزى يذكر مثل هذا فى فضائل الشهور

ويذكر فى الموضوعات أنه كذب موضوع .

(مجموع الفتاوى ١١ / ٥٧٨ — ٥٨٠)

وراجع (٢٠ / ٣١)

---

(١) صلاة التسبيح : اختلف العلماء فى ثبوتها وشرعيتها كثيرا فذهب بعض أهل العلم إلى أنها باطلة كما يقوله ابن الجوزى وشيخ الاسلام نظراً إلى ما وردت فى هذه الصلاة من الهيئة التى تخالف الصلوات الأخرى العامة ، إلا أن أهل العلم قووا المرويات الواردة فيها ، وصححوها ، أو حسنوها فقد قواها الحاكم ، والذهبى ، و ابن ناصر الدين الدمشقى فى رسالة مستقلة فى الموضوع .

وكذا الحافظ ابن حجر فى أجوبته عن أحاديث المصابيح المطبوعة فى آخر المشكاة (٣ / ١٧٧٩ — ١٧٨٢)

كما أفرد طرقها الدارقطنى والخطيب وأبو موسى المدينى وصححه

وقال الحافظ ابن حجر : الحق أنه فى درجة الحسن لكثرة طرقه .

وصححه الألبانى وقال : ان للحديث طرقا وشواهد كثيرة يقطع الواقف عليها بأن للحديث أصلا أصيلا .

وراجع أيضا : الآثار المرفوعة فى الأحاديث الموضوعة لعبد الحى اللكنوى ، وصلاة التسبيح لابن ناصر الدين ، والنقد الصحيح لما عرض من أحاديث المصابيح للحلوانى .

ورسالة مستقلة فى الموضوع لجاسم فهيد الدوسرى .

٤٨ ـ باب ما روى في فضل المساجد

١٤١ ـ لكل شئي تحية ، وتحية المسجد ركعتان " .

قال : قد ثبت في الصحيح ، عن أبي قتادة رضى الله عنه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : " إذا دخل أحدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلي ركعتين . (١)

وثبت عنه أنه قال : " إذا دخل أحدكم المسجد يوم الجمعة والإمام يخطب فلا يجلس حتى يصلي ركعتين "(٢) .

(أحاديث القصاص رقم (٧٥) .

١٤٢ ـ إنه (صلى الله عليه وسلم) مدّ رجليه في المسجد ، فأوحى الله إليه : يا محمد! ما أنت في منزل عائشة .

قال : هذا الحديث لا يعرف له إسناد .

(أحاديث القصاص رقم ٧٦)

---

(١) أخرجه البخارى في التهجد ، باب ما جاء في التطوع مثنى مثنى (٣/٤٨ رقم ١١٦٣) .

ومسلم في صلاة المسافرين : باب استحباب تحية المسجد بركعتين (١/٤٩٥ رقم ٧١٤)

(٢) أخرجه البخارى في التهجد ، باب ما جاء في التطوع (٣/ ٤٩ رقم ١١٦٦) .

ومسلم في الجمعة : باب التحية والإمام يخطب (٢/٥٩٦ رقم ٨٧٥) .

٤٩ ـ باب ما روى فى تلقين الميت بعد الدفن

١٥١ ـ وروى فى تلقين الميت بعد الدفن حديث فيه نظر .

لكن عمل به رجال من أهل الشام الأولين مع روايتهم له ، فلذلك استحبه أكثر أصحابنا وغيرهم .

(الاقتضاء ٢/٦٦٢)

وقال : روى في التلقين حديث عن النبى صلى الله عليه وسلم لكنه مما لا يحكم بصحته .

(مجموع الفتاوى ٢٤/٢٩٦ أوالفتاوى الكبرى ١/٨٩) (١)

---

(١) الحديث أخرجه القاضى الخلعى فى الفوائد (٢/٥٥) عن أبى الدرداء هاشم بن محمد الأنصارى ثنا عتبة بن السكن، عن أبى زكريا ، عن جابر بن سعيد الأزدى، عن أبى أمامة الباهلي مرفوعا : إذا مات الرجل منكم فدفنتموه ، فليقم أحدكم عند رأسه ، فليقل : يا فلان ابن فلانة فإنه سيسمع ، فليقل : يافلان بن فلانة ، فإنه سيستوى قاعدا فليقل : يافلان بن فلانة فإنه سيقول : أرشدنى أرشدنى، رحمك الله، فليقل : اذكر ما خرجت عليه من دارالدنيا شهادة أن لا اله إلا الله وحده لا شريك له ، وأن محمدا عبده ورسوله، وأن الساعة آتية لا ريب فيها وان الله يبعث من فى القبور فإن منكرا ونكيرا يأخذ كل واحد منهما بيد صاحبه ويقول له : ما تصنع عند رجل قد لقن حجته ؟ فيكون الله حجيجهما دونه .

خرجه الألبانى وقال : منكر ، وقال : وهذا إسناد ضعيف جداً لم أعرف أحدا منهم غير عتبة بن السكن قال الدارقطنى : متروك الحديث ، وقال البيهقى : واه منسوب إلى الوضع (الضعيفة ٩٩٩) .

والحديث أخرجه الطبرانى أيضا (٧٩٧٩/٨/٢٩٨) عن أبى عقيل أنس بن سلم الخولانى، ثنا محمد بن إبراهيم بن العلاء الحمصى، ثنا إسماعيل بن عياش، ثنا عبدالله بن محمد القرشى، عن يحيى بن أبى كثير، عن سعيد بن عبد الله الأودى، عن أبى أمامة . = = =

. . . . . .

= = = وقال الهيثمى : فى إسناده جماعة لم أعرفهم (٣/ ٤٥)

وقال ابن القيم : لا يصح رفعه (زاد المعاد ١/ ٥٢٣)

وقال النووى فى المجموع (٥/ ٣٠٤) بعد أن عزاه للطبرانى : إسناده ضعيف . وقال ابن الصلاح : ليس إسناده بالقائم كما ضعفه العراقى فى تخريج الاحياء (٤/ ٤٢٠)، وقال الحافظ ابن حجر فى تخريج أحاديث الأذكار : حديث غريب وسند الحديث من الطريقين ضعيف جدا (الفتوحات الربانية ٤/ ١٩٦).

وقال الصنعانى فى سبل السلام : ويتحصل من كلام أئمة التحقيق أنه حديث ضعيف ، والعمل به بدعة ولا يغتر بكثرة من يفعله (٢/ ١٦١) .

والحديث خرجه الألبانى فى الضعيفة برقم (٥٥٩) وأحكام الجنائز (١٥٥ — ١٥٦) وبسط القول فيه، وفى بيان علله سندا ومتنا فليراجع للتفصيل .

وأما عمل رجال أهل الشام فقال ابن القيم : قال الأثرم : قلت لأبى عبد الله : فهذا الذى يصنعونه إذا دفن الميت يقف الرجل ويقول : يا فلان بن فلانة إذكر ما فارقتَ عليه الدنيا : شهادة أن لا إله إلا الله ، فقال : ما رأيت أحدا فعل هذا إلا أهل الشام حين مات أبو المغيرة ، جاء إنسان فقال ذلك ، وكان أبو المغيرة يروى فيه عن أبى بكر بن أبى مريم عن أشياخهم أنهم كانوا يفعلونه ، وكان ابن عياش يروى فيه .

قال ابن القيم : قلت : يريد حديث إسماعيل بن عياش هذا الذى رواه الطبرانى عن أبى أمامة .

قال : وقد ذكر سعيد بن منصور فى سننه عن راشد بن سعد، وضمرة ابن حبيب، وحكيم بن عمر قالوا : إذا سوى على الميت قبره وانصرف الناس عنه ، فكانوا يستحبون أن يقال للميت عند قبره: يا فلان إقل : لا إله إلا الله ، وأشهد أن لا إله إلا الله ثلاث مرات ، يا فلان إقل : ربى الله ودينى الإسلام ، نبيي محمدٌ ثم ينصرف (١/ ٥٢٣ — ٥٢٤) .

٥٠ـ باب ما روى فى إهداء الأعمال إلى الأموات

٦٥٢ ـ سئل عمن هلل سبعين ألف مرة وأهداه للميت يكون براءة للميت من النار ، حديث صحيح أم لا ؟ وإذا هلل الإنسان وأهداه إلى الميت يصل إليه ثوابه أم لا ؟

فأجاب : إذا هلل الإنسان هكذا سبعين ألفا أو أقل أو أكثر وأهديت إليه نفعه الله بذلك (١) ، وليس هذا حديث صحيحا ولا ضعيفا والله أعلم . (مجموع الفتاوى ٢٤/٣٢٣)

٥١ ـ باب ما روى فى الاستعانة بأهل القبور

٦٥٣ ـ إذا تحيرتم فى الأمور فاستعينوا بأهل القبور أو نحو هذا .

قال : ومما يرويه بعض الناس من أنه قال فذكره .

وقال : فهو كلام موضوع مكذوب باتفاق العلماء .

(الاقتضاء ٢/٦٧٧)

(والفتاوى ١/٣٥٦ ـ و١١/٢٩٣)

وقال فى الرد على البكرى : وقد قدم بعض الشيوخ المشرق وتكلم معي فى هذا (أى الاستعانة بأهل القبور) فبينت له فساد هذا فقال لى : أليس قال النبى صلى الله عليه وسلم : اذا أعيتكم الأمور فعليكم بأصحاب القبور .

فقلت : هذا مكذوب باتفاق أهل العلم لم يروه عن النبى صلى الله عليه وسلم أحد من علماء الحديث (ص ٣٠٢ ـ ٣٠٣) .

---

(١) قلت : الأولى الاقتصار على ما روى فى السنة فى اهداء الثواب كالدعاء والاستغفار ، والصدقة ، والحج .

وذكره فى المنهاج (١/١٧٧) بلفظ الرد على البكرى +.

وقال : بعض المشايخ يحتج بما يرويه عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال : إذا أعتيكم الأمور فعليكم بأهل القبور أو قال : فاستعينوا بأهل القبور .

فهذا الحديث كذب مفترى على رسول الله صلى الله عليه وسلم بإجماع العارفين بحديثه ، لم يروه أحد من العلماء ، ولا يوجد فى شىء من كتب الحديث المعتمدة .

(مجموعة الرسائل والمسائل ١/٢٣ — ٢٤)

٥٢ — باب ما روى فى خلق المولود من تراب قبره

١٥٤ — إن كل مولود يذر عليه من تراب حفرته (١).

قال شيخ الإسلام : إن هذا لايثبت ، وما روى فيه كله ضعيف .

(مجموع الفتاوى ٢٧/ ٢٦١)

---

(١) أخرجه ابن الجوزى فى الموضوعات (١/٣٠٨)
وراجع : اللآلى (١/٣٠٩) وتنزيه الشريعة (١/٣٧٣)

١٣ ـ كتاب الزكاة

١ ـ باب ما يروى في نصاب الذهب

١٥٥ ... وقال : الحديث الذى يروى في نصاب الذهب ضعيف (مجموع الفتاوى ١١/٢) (١)

---

(١) كذا قال شيخ الإسلام ، وقد وردت في الباب عدة أحاديث يقوى بعضها بعضا حيث يرتقى الحديث إلى درجة الصحيح وفيما يلى نذكر هذه الأحاديث .

١ ـ حديث عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده مرفوعاً : ليس في أقل من عشرين مثقالاً من الذهب ، ولا في أقل من مائتى درهم صدقة .

أخرجه ابن زنجويه فى كتاب الأموال (رقم ١٨٠٤ ـ ٩٨٧/٣) من طريق العرزمي ، وأبو عبيد فى كتاب الأموال . (٥٤٢) ، وابن أبى شيبة (١١٧/٣) ، (ومن طريقه) الدارقطنى فى سننه (٩٣/٢) من طريق ابن أبى ليلى ، عن عبد الكريم كلاهما ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه به .

واكتفى ابن أبى شيبة بذكر الشطر الأول ، وذكره الدارقطنى فى ضمن حديث طويل .

ولفظ ابن زنجويه : ليس فيما دون مائتى درهم ، ولا فيما دون عشرين مثقالا من الذهب شيئ ، وفى المائتين خمسة دراهم ، وفى عشرين مثقالا نصبا نصف مثقال .

وإسناده ضعيف والعرزمى هذا هو عبيد الله العرزمى ضعيف وكذا متابعه ابن أبى ليلى واسمه محمد بن عبد الرحمن ضعيف ، وكذا شيخه عبد الكريم وهو ابن أبي المخارق ضعيف .

٢ ـ وحديث عائشة وابن عمر : أن النبى صلى الله عليه وسلم كان يأخذ من كل عشرين دينارا فصاعدا نصف دينار ، ومن الأربعين دينارا دينار . أخرجه ابن ماجة فى الزكاة (١٧٩١) ، والدار قطنى (٩٢/٢) عن إبراهيم بن إسماعيل ، عن عبد الله بن واقد عن ابن عمر وعائشة مرفوعا .

وفى سنده إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع وهو ضعيف كما فى التقريب وبه أعله البوصيرى في مصباح الزجاجة .

٣ ـ وحديث محمد بن عبد الله بن جحش : عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه أمر معاذ بن جبل رضى الله عنه حين بعثه إلى اليمن

= = =

= = = أن يأخذ من كل أربعين دينارا دينارا ، ومن كل مائتى درهم خمسة دراهم وليس فيما دون خمسة أوسق صدقة ، ولا فيما خمس ذود صدقة ، وليس فى الخضراوات صدقة .

أخرجه الدارقطنى (٢/٩٥ ـ ٩٦) قال : حدثنا الحسين بن إسماعيل، ثنا عبد الله بن شبيب ، حدثنى عبد الجبار بن سعيد ، حدثنى حاتم بن إسماعيل ، عن محمد بن أبى يحيى ، عن أبى كثير مولى بنى جحش ، عن محمد ابن عبد الله بن جحش به .

وفى سنده عبد الله بن شبيب وهو واه ، قال ابن حبان : يقلب الأخبار ويسرقها ، لايجوز الاحتجاج به لكثرة ما خالف أقرانه فى الروايات عن الأثبات (المجروحين ٢/٤٧) وراجع : اللسان (٣/٢٩٩)

وراجع : نصب الراية (٢/٣٦٤ ، والإرواء رقم ٨١٣)

٤ ـ وعن محمد بن عبد الرحمن الأنصاري : أن في كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي كتاب عمر فى الصدقة أن الذهب لا يؤخذ منه شيء حتى يبلغ عشرين ديناراً ، فإذا بلغ عشرين دينارا ففيه نصف دينار والورق لا يؤخذ منه شيء حتى يبلغ مائتى درهم ، فإذا بلغ مائتى درهم ففيها خمسة دراهم .

أخرجه أبو عبيد فى الأموال (١١٦٦) عن يزيد بن حبيب بن أبى حبيب ، عن عمرو بن هرم ، عن محمد بن عبد الرحمن الأنصارى .

قال الألبانى : هذا سند صحيح مرسل ، فإن الأنصاري هذا تابعي ثقة ، ولكنه في حكم المسند لأن الأنصاري أخذه عن كتاب النبى صلى الله عليه وسلم، وكتاب عمر رضى الله عنه ففى رواية لأبى عبيد (٩٣٤) بهذا السند عن الأنصاري : لما استخلف عمر بن عبد العزيز أرسل إلى المدينة يلتمس كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فى الصدقات ، و كتاب عمر بن الخطاب ، فوجد عند آل عمرو بن حزم كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى عمرو بن حزم في الصدقات ، و وجد عند آل عمر كتاب عمر في الصدقات مثل كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : فنسخا له ، قال : فحدثنى عمرو بن هرم أنه طلب إلى محمد بن عبد الرحمن أن ينسخه ما فى ذينك الكتابين ، فنسخ له ما في هذا الكتاب من صدقة الإبل، والبقرة، والغنم، والذهب، والورق، والتمر أو الثمر، والحب ، والزبيب : أن الإبل . . . الحديث بطوله .

٢ ـــ باب ما جاء في النهي عن المسألة إلاّ عند الضرورة

١٥٦ ـــ قال: تواترت الأحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم بتحريم مسألة الناس إلاّ عند الضرورة ، وقال :

لاتحل المسألة إلا لذي غرم مقطع ، أو دم موجع أو فقر مدقع .

(مجموع الفتاوى ٥٣٨/٨) (١)

= = قال : فالحديث صحيح من هذا الوجه لأن التلعبي نقله عن كتاب النبي صلى الله عليه وسلم إلى عمرو بن حزم المحفوظ عند آل عمرو ، فهي وجادة من أقوى الوجادات ، وهي حجة .... (الإرواء رقم ٨١٣)

٥ ـ وله شاهد من حديث عليّ مرفوعا : ليس عليك شيء ـ يعني في الذهب ـ حتى يكون لك عشرون ديناراً " فإذا كان لك عشرون ديناراً ، وحال عليه الحول ففيها نصف دينار " أخرجه أبو داود في الزكاة : باب (٤٠) (٢٣٠/٢) والبيهقي (١٣٨/٤) من طريق أبي إسحاق ، عن عاصم بن ضمرة ، والحارث الأعور عنه .

وله شاهد من حديث عليّ موقوفا عليه :

ليس في أقل من عشرين ديناراً شيء ، وفي عشرين ديناراً نصف دينار ، وفي أربعين دينارا دينار ، فما زاد فبالحساب .

أخرجه ابن أبي شيبة (١١٩/٣) من طريق سفيان ، و أبو عبيد في الأموال (١١٠٧) عن أبي إسحاق السبيعي ، عن عاصم بن ضمرة ، عن عليّ .

وقال الألباني : سنده جيد موقوف

وزاد أبو داود : قال : فلا أدري أ عليّ يقول : فبحساب ذلك أو رفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم .

وقال ابن حزم : هو عن الحارث ، عن عليّ مرفوع ، وعن عاصم بن ضمرة ، عن عليّ موقوف ، كذا رواه شعبة ، وسفيان ، ومعمر ، عن أبي إسحاق عن عاصم موقوفاً ، قال : وكذا كل ثقة رواه عن عاصم .

وقال ابن حجر : قلت : قد رواه الترمذي من حديث أبي عوانة ، عن أبي إسحاق عن عاصم ، عن عليّ مرفوعاً . (التلخيص الحبير)

(وراجع : الإرواء ٨١٣ ونصب الراية ٣٦٥/٢و٣٦٧و٣٦٩)

(١) اللفظ المذكور هو مروي عن حبشي بن جنادة : أخرجه الترمذي في الزكاة (٤٣/٣ رقم ٦٥٣) وقال: غريب .

= = و ورد الحديث عن قبيصة بن مخارق، وعبد الله بن عمرو بن العاص، و ثوبان وغيرهم .

١ ـ وحديث قبيصة بن المخارق : يا قبيصة ، إن المسألة لا تحل إلا لأحد ثلاثة : رجل تحمل حمالة فحملت له المسألة حتى يصيبها، ثم يمسك ، ورجل أصابته جائحة اجتاحت ماله ، فحلت له المسألة ، حتى يصيب قواما من عيش أو قال : سدادا من عيش ، ورجل أصابته فاقة حتى يقوم ثلاثة من ذوي الحجا من قومه ، لقد أصابت فلانا فاقة ، فحلت له المسألة ، حتى يصيب قواما من عيش أو قال سداداً من عيش ، فما سواهن من المسألة ، يا قبيصة إسحتا يأكلها صاحبها سحتا .

أخرجه مسلم في الزكاة (١٠٤٤) ، و أبو داود في الزكاة (١٦٤٠) و أشار إليه الترمذي في الباب .

٢ ـ وحديث عبدالله بن عمرو : لا تحل الصدقة لغني ولا لذي مرة سوي .

أخرجه أبو داود في الزكاة (١٦٣٤) والترمذي في الزكاة (٦٥٢) .

و قال الترمذي : حسن .

٣ ـ و حديث أنس : أخرجه أحمد (١٢٤/٣ و ١٢٦ ـ ١٢٧) ، و أبو داود في الزكاة (١٦٤١) ، وابن ماجة في الزكاة (٢١٩٨)

وراجع زهد وكيع (١٤١)

٤ ـ وحديث ثوبان : لا تسأل الناس شيئا .

أخرجه وكيع في الزهد (١٤٠) ، وأحمد (٢٧٧/٥) وغيرهم، وصححه الحاكم على شرط الشيخين، و أقره الذهبي (وراجع للتفصيل زهد وكيع)

٥ ـ وحديث أبي ذر : بايعني رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبع ، منها : وأمرني أن لا أسأل أحدا شيئا .

وفي رواية : أن لاتسأل الناس شيئا ، ولا سوطك و إن يسقط منك حتى تنزل إليه فتأخذه . أخرجه أحمد (١٥٩/٥ و ١٧٢)

وصححه الألباني (صحيح الجامع الصغير ١٥٠/٦ والمشكاة ١٨٥٨)

٦ ـ وحديث أبي أمامة : أخرجه الطبراني في الكبير (٢٤٣/٨ ـ ٢٤٤ و ٢٦٩ ـ ٢٧٠) وفي أحد إسناده علي بن يزيد الألهاني، وفي الثاني: عبيد الله بن زحر، وهما ضعيفان (مجمع الزوائد ٩٣/٣)

---

٧ ـ وحديث الزبير بن العوام : لأن يأخذ أحدكم حبله فيأتي الجبل ، فيأتي بحزمة من حطب على ظهره ، فيبيعها فيستغني بثمنها ، خير له من أن يسأل الناس ، أعطوه أو منعوه .

أخرجه البخاري في الزكاة (٣٣٥/٣) والمساقاة (٤٦/٥)

وراجع : زهد وكيع (١٤١)

٨ ـ وحديث أبي هريرة : أخرجه البخاري (٤٦/٥ و ٣٣٥/٣ و ٣٤١/٣) ، ومسلم (٧٢١/٢)

وراجع : زهد وكيع (رقم ١٤١)

٩ ـ وحديث عوف بن مالك : لاتسألوا الناس شيئا (في حديث طويل)

أخرجه مسلم (٧٢١/٢)

وراجع : زهد وكيع (١٤١)

٣ ـــ باب ما جاء في فضل الصدقة

٦٥٧ ـ صدقة السر تطفئي غضب الرب " (١)

قال : الحديث المعروف : الصدقة تطفئي الخطيئة ، كما يطفئي الماء النار " . (٢)

قال : واللفظ المذكور أظنه مأثورا .

(أحاديث القصاص رقم (٣٨) .

---

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الصغير (٢/ ٩٦) والقضاعي رقم (٩٩) من طريق أصرم بن حوشب ، حدثنا قرة بن خالد ، عن أبي جعفر محمد ابن علي بن الحسين ، قال : قلت : لعبد الله بن جعفر بن أبي طالب حدثنا شيئا سمعتَه من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : ، ثم ذكر أحاديث منها هذا .

وقال : لم يروه عن قرة إلا أصرم تفرد به أبو الأشعث .

وأصرم بن حوشب هذا كذاب هالك ، قال يحيى : كذاب خبيث ، وقال البخاري ومسلم والنسائي : متروك ، وقال الدارقطني : متروك ، وقال ابن حبان : كان يضع الحديث على الثقات ، وقال السعدى الجوزجاني : ضعيف . (الميزان ١/ ٢٧٢) واللسان (١/ ٤٦١) .

(٢) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (٢٠٣٠٣) وأحمد (٥/ ٢٣١) والترمذى (٢٧٤٩) وابن ماجة (٣٩٧٣) والقضاعي رقم(١٠٤) من حديث أبي وائل ، عن معاذ بن جبل مرفوعا : ألا أدلك على أبواب الخير ؟ الصوم جنة ، والصدقة تطفئي الخطئية ، كما يطفئي الماء النار ، وصلاة الرجل في جوف الليل وقال : حسن صحيح .

ولم يثبت سماع أبي وائل ، وفيه إسناد آخر ، وهو ما رواه أحمد (٥/ ٢٤٨) من طريق عاصم بن أبي النجود ، عن شهر بن حوشب ، عن معاذ مختصرا .

وقال الدارقطني : هو أشبه بالصواب لان الحديث معروف من رواية شهر ابن حوشب على اختلاف عليه فيه . (انظر للتفصيل جامع العلوم والحكم ٢٣٦ ـ ٢٣٧)

وله شواهد منها : حديث أنس : إن الصدقة لتطفئي غضب الرب ، وتدفع ميتة السوء . أخرجه الترمذي من حديث أنس ، وأورده الألباني في صحيح الجامع الصغير (٣/ ٢٤٠) . وشاهد من حديث معاوية بن حيدة القشيرى : إن صدقة السر تطفئي غضب الرب أخرجه الطبراني في الكبير (١٩/ ٤٢١) قال الهيثمي فيه : صدقة بن عبد الله وثقه دحيم ، وضعفه جماعة (٣/ ١١٥) وقال أيضا : فيه أصبغ غير معروف وبقية رجاله وثقوا ، وفيهم خلاف (٨/ ١٩٤) .

وله شواهد أخرى : راجع مسند الشهاب ١٠٠ ، ١٠٢ ، ١٠٥) والترغيب والترهيب ٢/ ٣٠)

١٥١ - " ما ينتقص مال من صدقة ، بل يزيد بها " .

ذكره في أحاديث القصاص ،وقال :

قد ثبت في الصحيح (١) عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : ثلاث إن كنت لحا لفا عليهن :

" ما نقصت صدقة من مال ، وما زاد الله عبدا بعفو إلا عزا ،وما تواضع أحد لله إلّا رفعه الله .

(أحاديث القصاص رقم ٤١) (١)

---

(١) أخرجه مسلم في البر والصلة من حديث أبي هريرة (٤/ ٢٠٠١) .

١٤ـ كتاب الصيام

١ ـ باب الصوم في السفر

١٥٦ ـ إن الله يحب أن يؤخذ برخصه كما يكره أن تؤتى معصيته .

رواه أحمد، وابن خزيمة في صحيحه وغيرهما، وبعض الفقهاء يرويه : كما يجب أن تؤتى عزائمه، وليس هذا لفظ الحديث . (مجموع الفتاوى ٤٨/٧) (١)

---

(١) ورد الحديث من طرق عن ابن عمر مرفوعاً يرويه عبد العزيز ابن محمد الدراوردي على أربعة وجوه :

١ ـ عن عمارة بن غزية ، عن حرب بن قيس ، عن نافع ، عن ابن عمر أخرجه أحمد (١٠٨/٢) والبزار (٤٦٩/١) ، وابن حبان (الموارد ٥٤٥ و ٦١٤) ، وابن خزيمة (٢٠٢٧) ، والقضاعي في مسند الشهاب (١٠٧٨) والخليب (٣٤٧/١٠)

وفي رواية البزار : كما يجب أن تؤتى عزائمه، أو كما يكره أن تؤتى معصيته .

و تابعه يحيى بن أيوب الغافقي ، عن عمارة ، عن حرب ، عن نافع به .

أخرجه ابن الأعرابي في معجمه (ق ٢٢٣/)

وقال الهيثمي : رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح، والبزار، و الطبراني في الأوسط، و إسناده حسن (١٦٢/٣)

و ورد في صحيح ابن خزيمة : عن حرب بن قيس : وزعم عمارة أنه رضي .

وحرب هذا وثقه ابن حبان (٢٣٠/٦)

و ذكره البخاري وقال : زعم عمارة بن غزية أن حربا كان رضا (ج ١ ق ٦/١)

فإن كان الدراوردي قد حفظ الإسنادين فهو من هذا الوجه من المزيد فيما اتصل من الأسانيد ، لكن الظاهر أن الدراوردي كان يضطرب في إسناده قاله شيخنا الألباني حفظه .

٢ ـ وعن عمارة ، عن نافع عن ابن عمر : أخرجه أحمد (١٠٨/٢) وقال الألباني : سنده صحيح على شرط مسلم .

٣ ـ ومن طريق موسى بن عقبة ، عن حرب بن قيس ، عن نافع به أخرجه الطبراني في الأوسط (٢/١٠٤/١) وابن عساكر (٤/٣٤٨/١٢)

٢ ـ باب من ذرعه القيء وهو صائم

٦٦٠ ـ قال : في السنن حديثان :

أ ـ (أحدهما) حديث هشام بن حسان ، عن محمد بن سرين ، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " من ذرعه قيء وهو صائم فليس عليه قضاء ، وإن استقاء فليقض " (١)

= = ٤ ـ ومن رواية عبد العزيز ، عن موسى ، عن نافع ، أي بإسقاط (حرب) من السند .

وقال الطبراني : لم يدخل بين موسى و نافع حربا إلاّ الدراوردي

وهذه أربعة وجوه لهذا الحديث رجح منها الشيخ الألباني الطريق الأول لوجود المتابعة ثم شواهده، منها :

حديث ابن عباس بلفظ : كما يحب أن تؤتى عزائمه .

أخرجه أبو بكر الشيرازي في سبعة مجالس (ق ٨/)، وابن حبان (الموارد ٩١٢) ، وأبو نعيم في الحلية (٢٧٦/٦) ، والبزار (٩٩٠)

وقال الهيثمي : رواه الطبراني والبزار ورجالهما ثقات (١٦٢/٣)

وحديث ابن مسعود : أخرجه الطبراني في الكبير والأوسط .

وأبو نعيم في الحلية (١٠١/٢)

وذكر أحاديث أخرى ، ثم تعقب على شيخ الإسلام بقوله : وجملة القول أن الحديث بلفظيه المتقدمين : كما يكره أن تؤتى معصيته ، و كما يحب أن تؤتى عزائمه

وأما إنكار شيخ الإسلام ابن تيمية اللفظ الثاني في أول كتاب الإيمان فمما لا يلتفت إليه بعد وروده من عدة طرق بعضها صحيح كما سلف (الإرواء رقم ٥٦٤)

و أورده في صحيح الجامع الصغير (١٤٦/١)

(١) أخرجه أحمد (٤٩٨/٢) ، والدارمي (١٤/٢) ، والترمذي في الصوم (رقم ٧٢٠) ، وأبو داود (٢٣٨٠) ، وابن ماجة (١٦٧٦) ، وأبو إسحاق الحربي في غريب الحديث (١/١٥٥/٥) وابن خزيمة (١٩٦٠) وابن حبان (الموارد ٩٠٧) ، وابن الجارود (٣٨٥) ، والدارقطني (١٨٥/٢) ، والحاكم (٤٤٧/١) ، والبيهقي (٢٤٩/٤) ، والطحاوي (٣٤٨/١) كلهم من طريق عيسى بن يونس ، عن هشام بن حسان ، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة مرفوعاً . =

وهذا الحديث لم يثبت عند طائفة من أهل العلم ، بل قالوا : هو من قول أبي هريرة .

قال أبو داود : سمعت أحمد بن حنبل قال : ليس من ذا شيء .

قال الخطابي : يريد أن الحديث غير محفوظ .

وقال الترمذي : سألت محمد بن إسماعيل البخاري عنه فلم يعرفه إلا عن عيسى بن يونس . قال : وما أراه محفوظا . قال روى يحيى بن كثير ، عن عمر بن الحكم ، أن أبا هريرة كان لا يرى القيء يفطر الصائم .

قال الخطابي : وذكر أبو داود أن حفص بن غياث رواه عن هشام كما رواه عيسى بن يونس .

قال شيخ الإسلام : والذين لم يثبتوا هذا الحديث لم يبلغهم من وجه يعتمدونه ، وقد أشاروا إلى علته ، و هو انفراد عيسى بن يونس ، وقد ثبت أنه لم ينفرد به ، بل وافقه عليه حفص بن غياث والحديث الأخير يشهد له .

(ب) وهو ما رواه أحمد و أهل السنن كالترمذي عن أبي الدرداء " أن النبي صلى الله عليه وسلم قاء فأفطر " فذكرت ذلك لثوبان فقال : صدق ، أنا صببت له وضوءا ، لكن لفظ أحمد " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قاء فتوضأ " رواه أحمد عن حسين المعلم . (١)

= = وقال الحاكم : صحيح على شرط الشيخين وأقره الذهبي ، وقال الألباني : وهو كما قالا .

وقال الترمذي : حديث حسن غريب ، لا نعرفه من حديث هشام ، عن ابن سيرين ، عن أبي هريرة إلا من حديث عيسى بن يونس .

قال محمد (يعني البخاري) : لا أراه محفوظا .

وقال الدارقطني : رواته كلهم ثقات .

وعيسى بن يونس ثقة مأمون ، فيقبل تفرده ما لم يخالفه الثقات على أنه توبع ، فقد تابعه حفص بن غياث كما ذكره شيخ الإسلام .

أخرجه ابن ماجة (١٦٧٦) ، وابن خزيمة (١٩٦١) ، والحاكم (٤٢٦/١) والبيهقي (٢١٩/٤)

وقال البيهقي : تفرد به هشام بن حسان القردوسي ، و بعض الحفاظ لا يراه محفوظا ، قال أبو داود : سمعت أحمد يقول : ليس من ذا شيء . قال الخطابي : يريد أن الحديث غير محفوظ . =

قال الأثرم : قلت لأحمد : قد اضطربوا في هذا الحديث ، فقال : حسين المعلم يجوده ، وقال الترمذي : حديث حسين أرجح شيء في هذا الباب ، وهذا قد استدل به على وجوب الوضوء من القيء ، ولا يدل على ذلك ، لأنه إذا أراد بالوضوء الوضوء الشرعي ، فليس فيه إلا أنه توضأ ، والفعل المجرد لا يدل على الوجوب ، بل يدل على أن الوضوء من ذلك مشروع فإذا قيل : إنه مستحب كان فيه عمل بالحديث (مجموع الفتاوى ٢١/٤٥٢)

٣ ـ باب ثلاث لا تفطر : القيء والحجامة والاحتلام

٦٦١ ـ قال : الحديث الذي يروى " ثلاث لا تفطر : القيء ، والحجامة والاحتلام ، "

وفي لفظ " لا يفطر من قاء ولا من احتلم ولا من احتجم "

(أ) فهذا إسناده الثابت ما رواه الثوري وغيره عن زيد بن أسلم ، عن رجل من أصحابه ، عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم . هكذا رواه أبو داود ، وهذا الرجل لا يعرف

= = والخلاصة أنهم أعلوا الحديث بانفراد عيسى بن يونس وهو ثقة مأمون ، ثم لم ينفرد به ، بل وافقه عليه حفص بن غياث . وراجع الإرواء (٩٢٠ ـ ٩٢١)

ثم الحديث له شاهد من حديث أبي الدرداء كما ذكره شيخ الإسلام.

(١) وحديث أبي الدرداء هذا : أخرجه أحمد (١٩٥/٥ و ٤٤٣/٦ ٤٤٩/٦) ، والدارمي (١٤/٢) ، وأبو داود في الصيام ، باب الصائم يستقيء عامدا (٧٧٧/٢ رقم ٢٣٨١) ، والترمذي : (١٤٣/١) ، والنسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف (٢٣٣/٨) ، والدارقطني (١٨١/٢) ، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٩٦/٢) ، والحاكم (٤٢٦/١) والبيهقي (١٤٤/١) ، وابن الجارود (١٥) بأسانيدهم عن يحيى بن أبي كثير ، عن الأوزاعي ، عن يعيش بن الوليد المخزومي ، عن أبيه ، عن معدان ، عن أبي الدرداء .

وبعضهم أخرجه من طريق حسين المعلم عن يحيى بن أبي كثير كأحمد وأبي داود ، والترمذي والنسائي

وقال الترمذي : وقد جوّد حسين المعلم هذا الحديث ، وحديث حسين أصح شيء في هذا الباب ، و روى هذا الحديث عن يحيى بن أبي كثير ، فأخطأ فيه فقال : عن يعيش بن الوليد ، عن خالد بن معدان ، عن أبي الدرداء ولم يذكر فيه " الأوزاعي " وقال : عن خالد بن معدان ، وإنما هو معدان ابن أبي طلحة .

(ب) وقد رواه عبد الرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه ، عن عطاء ، عن أبي سعيد ، عن النبي صلى الله عليه وسلم، لكن عبد الرحمن ضعيف عند أهل العلم بالرجال .

(قلت): روايته عن زيد من وجهين مرفوعاً لا يخالف روايته المرسلة ، بل يقويها ، والحديث ثابت عن زيد بن أسلم لكن هذا فيه : إذا ذرعه القيء

(ب) قال : ورواه غير واحد عن زيد بن أسلم/ليس بشيء ولو قدر صحته لكان المراد : من ذرعه القيء فإنه قرنه بالاحتلام، ومن احتلم بغير اختياره كالنائم لم يفطر باتفاق الناس (مجموع الفتاوى ٢٢٣/٢٥ ـ ٢٢٤) (١)

= = وقول الأثرم عن أحمد نقله الزيلعي عن ابن الجوزي في نصب الراية (٤١/١)

والحديث صححه الحاكم على شرطهما .

(١) حديث : ثلاث لايفطرن الصائم : الحجامة والقيء والاحتلام

أخرجه الترمذي في الصوم (رقم ٧١٩) عن محمد بن عبيد المحاربي فحدثنا عبد الرحمن بن زيد بن أسلم ، عن أبيه عن عطاء بن يسار ، عن أبي سعيد الخدري مرفوعا

وقال الترمذي : حديث غير محفوظ وقال : وقد روى عبد الله بن زيد بن أسلم ، وعبد العزيز بن محمد، و غير واحد هذا الحديث ، عن زيد بن أسلم مرسلاً ولم يذكروا فيه " عن أبي سعيد "، وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم يضعف في الحديث .

و روى عن الإمام أحمد أن أخاه " عبد الله بن زيد بن أسلم " لا بأس به ، و روى عن ابن المديني أن عبد الله بن زيد بن أسلم ثقة . و عبد الرحمن بن زيد بن أسلم ضعيف .

والحديث ضعفه الألباني في تعليقه على حقيقة الصيام (ص ٢٢ـ ٢٨) وضعيف الجامع (٦١/٣ ـ ٦٢)

ورواية الثوري أخرجها أبو داود في الصيام ، باب في الصائم يحتلم نهارا في شهر رمضان (٢٣٧٩) (٧٧٥/٢)

و عبد الرحمن بن زيد تابعه هشام بن سعد في تسمية الرجل المبهم " عطاء " لكن خالفه في اسم صحابيه فقال : عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن ابن عباس مرفوعا به .

٤ ـ باب الحجامة للصائم

١٦٢ ـ حديث : إن النبي صلى الله عليه وسلم احتجم " وهو صائم " محرم .

قال في رسالته في حقيقة الصيام :

وقد كره غير واحد من الصحابة الحجامة للصائم ، وكان منهم من لا يحتجم إلا بالليل . كان أهل البصرة إذا دخل شهر رمضان أغلقوا حوانيت الحجامين . والقول بأن الحجامة تفطر مذهب أكثر فقهاء الحديث كأحمد بن حنبل و إسحاق بن راهويه وابن خزيمة ، وابن المنذر وغيرهم .

و أهل الحديث الفقهاء فيه العاملون به أخص الناس باتباع محمد صلى الله عليه وسلم . والذين لم يروا إفطار المحجوم احتجوا بما ثبت في الصحيح "أن النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وهو صائم محرم " (١)

= = أخرجه الدارقطني (١٨٣/٢) ، وابن عدي في الكامل في ترجمة هشام ابن سعد (٢٥٦٧/٧) ، وقال الحافظ : " وهو معلول " يعني لأنه خالف الثوري والحفاظ ، وفيه ضعف .

والحديث له شاهد من حديث ثوبان ، أخرجه الطبراني في الكبير (٦٦/٢/ح ١٤٣٨) ، وفي الأوسط من وجه آخر (المجمع ١٧٠/٣)

وفي كلا الوجهين " يزيد بن عياض بن جعدبة " وهو كذاب .

انظر المجمع (١٧٠/٣) و حقيقة الصيام بتعليق الألباني (ص ٢٥ـ٢٦)

(١) والحديث بهذا اللفظ أخرجه الترمذي في الصيام : باب الرخصة في الحجامة ، (ح ٧٧٥ ، ٧٧٧ ـ ١٤٦/٣ ، ١٤٧) من طريق عكرمة ، و مقسم ، عن ابن عباس . وقال في طريق عكرمة :حسن صحيح ، وهكذا رواه وهيب نحو رواية عبد الوارث ، وروى إسماعيل بن إبراهيم ، عن أيوب ، عن عكرمة مرسلاً ، ولم يذكر فيه ، عن ابن عباس (سقط هذا القول من طبعة محمد فؤاد عبد الباقي وهو موجود في غيرها)

و قال في رواية مقسم : حسن صحيح ، وزاد فيه " فيما بين مكة والمدينة "

قلت : وحديث عكرمة أخرجه أيضا البخاري و أبو داود بإسناد الترمذي لكن ليس عندهما لفظ " محرم " وكذا عزاه المزي للثلاثة فلم يذكر لفظ " محرم " لذلك استظهر الحافظ ابن حجر أن رواية الترمذي

=

= = = وهم من بعض الرواة وأن الصواب رواية البخارى ، قلت : ولفظ البخاري " احتجم وهو محرم ، واحتجم وهو صائم " قال الحافظ ابن حجر : فيحمل على أن كل واحد منهما وقع في حالة مستقلة ، وهذا لا مانع منه ، ويقوي ذلك أن غالب الأحاديث ورد مفصلاً يعني أن كلا من القضيتين وردت مفصولة .

انظر : صحيح البخارى في الصيام : باب الحجامة والقيء للصائم ، ح ١٩٣٩ (١٧٤/٤) والطب : باب أي ساعة يحتجم ، ح ٥٦٩٤ (١٠/ ١٤٩) ، والسنن لأبي داود في الصيام : باب الرخصة في الحجامة للصائم ح ٢٣٧٢ و٧٧٣/٢)

وحديث مقسم أخرجه أيضا أبو داود (ح ٢٣٧٣) ، وابن ماجة ، الصيام : باب الحجامة للصائم ح - ١٦٨٢ (٥٣٧/١) ، وأحمد (٢٨٦/١) كلهم من طريق يزيد بن أبي زياد ، عن مقسم عنه .

وتقدم أن الترمذي قال : حسن صحيح ، فقال الألباني : كذا قال ، ويزيد بن أبي زياد فيه ضعف .

وأخرجه الطيالسي (ص ٣٥٢) من طريق الحكم ، عن مقسم عنه ، لكن أعله الإمام أحمد والحافظ بأنه ليس من مسموع الحكم عن مقسم (انظر حقيقة الصيام لشيخ الإسلام ص ٩٢ ، والتلخيص ١٩١/٢)

وأخرجه أحمد (٢٤٨/٢) من طريق الحجاج بن أرطاة ، عن الحكم ، عن مقسم عنه بزيادة " محرم " لكن الحجاج ضعيف لتدليسه .

والخلاصة أن الحديث بهذا السياق لم يثبت من وجه صحيح و الصواب رواية وهيب عن أيوب ، عن عكرمة ، عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وهو صائم واحتجم وهو محرم .

أخرجه بهذا السياق البخاري في الصيام : الباب المذكور ح ١٩٣٨ (١٧٤/٤) فقد وهم بعض الرواة فجمع بين الأمرين (قاله الحافظ في التلخيص ١٩١/٢)

وأما حديث ميمون بن مهران عن ابن عباس فليس فيه لفظ " محرم " كما ذكره شيخ الإسلام عن مهنا قال : سألت أحمد عن حديث حبيب بن الشهيد عن ميمون بن مهران عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وهو صائم محرم فقال : ليس بصحيح ، وقد أنكره يحيى بن سعيد الأنصاري (حقيقة الصيام ص ٩٣)

وأخرجه الترمذي (برقم ٧٧٦) في الباب المذكور .

وراجع الإرواء (رقم ٩٣٢)

وأحمد وغيره طعنوا في هذه الزيادة وهي قوله : " وهو صائم "[١] وقالوا : الثابت أنه احتجم وهو محرم .

قال أحمد : قال يحيى بن سعيد : قال شعبة : لم يسمع الحكم حديث مقسم في الحجامة للصائم ، يعني حديث شعبة ، عن الحكم ، عن مقسم ، عن ابن عباس " أن النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وهو صائم محرم " .

قال مهنا : سألت أحمد عن حديث حبيب بن الشهيد ، عن ميمون بن مهران ، عن ابن عباس " أن النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وهو صائم محرم " فقال : ليس بصحيح ، وقد أنكره يحيى بن سعيد الأنصاري .

قال الأثرم : سمعت أبا عبد الله ردّ هذا الحديث فضعفه ، وقال : كانت كتب الأنصاري ذهبت في أيام المنتصر ، فكان بعد يحدث من كتب غلامه ، وكان هذا من تلك .

وقال مهنا : سألت أحمد عن حديث قبيصة ، عن سفيان ، عن حماد ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس الخ فقال : هو خطأ من قبل قبيصة ، وسألت يحيى عن قبيصة فقال : رجل صدق ، والحديث الذي يحدث به عن سفيان عن سعيد خطأ من قبله .

وقال مهنا : سألت أحمد عن حديث ابن عباس : " أن النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وهو محرم صائم " فقال ليس فيه " صائم " إنما هو " محرم " ذكره سفيان عن عمرو بن دينار ، عن طاوس ، عن ابن عباس " احتجم النبي صلى الله عليه وسلم على رأسه وهو محرم " وعن طاوس وعطاء مثله عن ابن عباس ، وعن عبد الرزاق ، عن معمر ، عن ابن خثيم ، عن سعيد بن جبير عن ابن عباس مثله ، و هؤلاء أصحاب ابن عباس لا يذكرون " صائما " . (٢)

قلت : وهذا الذي ذكره الإمام أحمد هو الذي اتفق عليه الشيخان البخاري ومسلم ، ولهذا أعرض مسلم عن الحديث الذي ذكر حجامة الصائم و لم يثبت إلا حجامة المحرم ، وتأولوا أحاديث الحجامة بتأويلات ضعيفة . كقولهم : كانا يغتابان . وقولهم أفطر لسبب آخر . وأجود ما قيل ما ذكره الشافعي وغيره أن هذا منسوخ . فإن هذا القول كان في رمضان ، واحتجامه

---

(١) قال ابن القيم : لايصح عنه أنه احتجم وهو صائم قاله الإمام أحمد (زاد المعاد ٦١/٢)

(٢) هذه الأقوال ذكرها ابن القيم في زاد المعاد (٦١/٢ ـ ٦٢)

وهو محرم كان بعد ذلك . لأن الإحرام بعد رمضان . وهذا أيضا ضعيف . بل هو صلوات الله عليه أحرم سنة ست عامَ الحديبية بعمرة في ذي القعدة ، وأحرم من العام القابل بعمرة القضية في ذي القعدة ، وأحرم من العام الثالث سنة الفتح من الجعرانة في ذي القعدة بعمرة ، وأحرم سنة عشر بحجة الوداع في ذي القعدة ، فاحتجامه صلى الله عليه وسلم وهو محرم صائم لم يبين في أي الإحرامات كان .

والذي يقوي أن إحرامه الذي احتجم فيه كان قبل فتح مكة : قوله " أفطر الحاجم والمحجوم " فإنه كان عام الفتح بلا ريب هكذا في أجود الأحاديث . و روى أحمد بإسناده عن ثوبان أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى على رجل يحتجم في رمضان قال " أفطر الحاجم والمحجوم " .

وقال أحمد : أنبأنا إسماعيل ، عن خالد الحذاء ، عن أبي قلابة عن الأشعث ، عن شداد بن أوس أنه مرّ مع النبي صلى الله عليه وسلم زمن الفتح على رجل يحتجم بالبقيع لثمان عشرة ليلة خلت من رمضان فقال: " أفطر الحاجم والمحجوم " وقال الترمذي : سألت البخاري فقال : ليس في هذا الباب أصح من حديث شداد بن أوس و حديث ثوبان ، فقلت : وما فيه من الاضطراب؟ فقال : كلاهما عندي صحيح ، لأن يحيى بن سعيد روى عن أبي قلابة ، عن أبي أسماء ، عن ثوبان ، عن أبي الأشعث ، عن شداد الحديثين جميعا .

قلت : وهذا الذي ذكره البخاري من أظهر الأدلة على صحة كلا الحديثين اللذين رواهما أبو قلابة - إلى أن قال - ومما يقوى أن الناسخ هو الفطر بالحجامة أن ذلك رواه عنه خواص أصحابه الذين كانوا يباشرونه حضراً و سفراً ، و يطلعون على باطن أمره مثل بلال و عائشة ، و مثل أسامة ، وثوبان مولياه ، ورواه عنه الأنصار الذين هم بطانته مثل رافع بن خديج ، وشداد بن أوس ، وفي مسند أحمد عن رافع بن خديج عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " أفطر الحاجم والمحجوم " قال أحمد : أصح شيء في هذا الباب حديث رافع ، وذكر أحاديث " أفطر الحاجم والمحجوم " .

(مجموع الفتاوى ٢٥/٢٥٢ - ٢٥٥ ورسالة في حقيقة الصيام ٩٠ - ١٠١)

٥ - باب قضاء المجامع في نهار رمضان ما أفطر فيه

١٦٢ - قال : حديث القضاء ضعيف (مجموع الفتاوى ٢٥/١١٨)

وقال : وما أمره صلى الله عليه وسلم للمجامع بالقضاء (١) فضعيف ، ضعفه غير واحد من الحفاظ ، وقد ثبت هذا الحديث من غير وجه في " الصحيحين " من حديث أبي هريرة ، ومن حديث عائشة ، ولم يذكر أحد أمره بالقضاء ، ولو كان أمره بذلك لما أهمله هؤلاء كلهم وهو حكم شرعي يجب بيانه (مجموع الفتاوى ٢٢٥/٢٥ ، وحقيقة الصيام ص ٣٠ ـ ٣١)

وقال في الفتاوى الكبرى : ضعيف لعدول البخاري ومسلم عنه (٢) (٤٠٤/٤)

١ ـ باب ما روي في الاكتحال للصائم

١٦٤ ـ قال : والحديث المروي في الكحل ضعيف رواه أبو داود في السنن ولم يروه غيره ، ولا هو في مسند أحمد ، ولا سائر الكتب المعتمدة .

قال أبو داود : ثنا النفيلي ، ثنا علي بن ثابت ، حدثني عبد الرحمن بن النعمان ، ثنا معبد بن هوذة ، عن أبيه ، عن جده ، عن النبي صلى الله عليه وسلم : أنه أمر بالأثمد المروح عند النوم ، وقال : ليتقه الصائم . (٣)

---

(١) يعني قضاء صوم اليوم الذي جامع امرأته فيه مع الكفارة وهو حديث : قال : وصم يوما مكانه ، أو " اقض مكانه يوما " أو " أمره أن يقضي مكانه يوما " وغير ذلك من الألفاظ .

وأخرج هذه الزيادة كل من :

أبي داود في الصيام : باب الكفارة من أتى أهله في رمضان ح ٢٣٩٣ (٧٨٦/٢) ، وابن خزيمة : الصيام : باب أمر المجامع بقضاء صوم يوم (٢١٣/٣ ـ ٢١٤) ، والدار قطني : الصيام (١٩٠/٢) ، والبيهقي الكبرى (٢٢٦/٤ ـ ٢٢٧) كلهم من طريق هشام بن سعد ، عن الزهري ، عن أبي سلمة عن أبي هريرة ، وهشام بن سعد فيه ضعف لكن الحديث له طرق وشواهد ، ولذا قال الحافظ : بمجموع هذه الطرق تعرف أن لهذه الزيادة أصلا (الفتح ١٧٢/٤)

وقال الألباني : صحيح بمجموع طرقه وشواهده (الإرواء رقم ٩٣٩ ، ٩٤٠) وراجع أيضا التلخيص الحبير (١٠٧/٢)

(٢) حيث أخرجا الحديث ولم يذكرا هذه الزيادة .

(٣) قلت : بل هو في مسند أحمد وغيره من الكتب المعتمدة أخرجه أحمد (٤٧٦/٣ و ٤٩٩ ـ ٥٠٠) ، والدارمي (١٥/٢) ،

قال أبو داود : وقال يحيى بن معين : هذا حديث منكر .

وقال المنذري : وعبد الرحمن : قال يحيى بن معين : ضعيف .

وقال أبو حاتم الرازي : هو صدوق ، لكن من الذى يعرف أباه و عدالته وحفظه ؟

وكذلك حديث معبد قد عورض بحديث ضعيف وهو ما رواه الترمذي بسنده عن أنس بن مالك قال : جاء رجل إلى النبى صلى الله عليه وسلم فقال : اشتكيت عينى ، أفأكتحل ، وأنا صائم ؟ قال : نعم

قال الترمذي : ليس بالقوي ، ولا يصح عن النبى صلى الله عليه وسلم في هذا الباب شيىء ، وفيه أبو عاتكة ، قال البخاري : منكر الحديث (مجموع الفتاوى ٢٣٤/٢٥ ـ ٢٣٥) (١)

٧ ـ باب ما جاء في صيام السبت والأحد

١٦١ ـ قال : روى مولى ابن عباس رضى الله عنهما قال : أرسلنى ابن عباس و ناس من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم إلى أم سلمة رضى الله عنها ، أسألها : أى الأيام كان النبى صلى الله عليه وسلم أكثر صياما ؟ قالت : كان يصوم يوم السبت ، ويوم الأحد ، أكثر ما يصوم من الأيام . ويقول : إنهما يوما عيد للمشركين فأنا أحب أن أخالفهم .

= = وأبو داود (٢٣٧٧) ، والبيهقى (٢٦٢/٤) من طريق عبد الرحمن بن النعمان بن معبد بن هوذة ، عن أبيه ، عن جده

وقال في مسائل الإمام أحمد (٢٦٨) قلت لأحمد : عبد الرحمن بن النعمان بن معبد بن هوذة ؟ فقال : هذا حديث منكر يعنى هذا الحديث .

وخلاصة القول أن فيه عبد الرحمن بن النعمان و ضعفه ابن معين وفيه أبو عبد الرحمن وهو مجهول كما فى التقريب (٣٠٤/٢) والميزان (٢٦٦/٤)

وقال ابن القيم : لا يصح . ونقل قول ابن معين .

خرجه الألبانى في الإرواء وقال : منكر (٩٣٦)

(١) أخرجه الترمذي في كتاب الصوم ، باب ما جاء في الكحل للصائم (١٠٥/٣ رقم ٧٢٦)

وقال : حديث أنس حديث ليس إسناده بالقوي ، = = =

رواه أحمد، والنسائي، وابن أبي عاصم ، وهو محفوظ من حديث عبد الله بن مبارك ، عن عبد الله بن محمد بن عمر بن علي ، عن أبيه ، عن كريب. وصححه بعض الحفاظ (الاقتضاء ٤٥٣/١ وانظر ٥٧٥/٢) (١)

= = ولا يصح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الباب شيء . وأبو عاتكة ضعيف .

قلت : وأبو عاتكة هذا اسمه طريف بن سلمان ويقال : سلمان ابن طريف .

وقال فيه البخاري : " منكر الحديث " (التاريخ الكبير ج ـ ٢ ق ٣٥٨/٢)

(١) أخرجه أحمد (٣٢٣/٦ ـ ٣٢٤) عن عتاب بن زياد ، عن ابن المبارك به ، والنسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف (٣٠/١٣) من طريق بقية ، وحبان بن موسى كلاهما عن ابن المبارك به .

وفي حديث بقية أن ابن عباس بعث إلى أم سلمة و عائشة يسألهما ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يحب أن يصوم من الأيام .

وأخرجه ابن خزيمة (رقم ٢١٦٧) وعنه ابن حبان (الموارد رقم ٩٤١) من طريق سلمة بن سليمان ـــــــــــــــــــــــ

ـــــ وابن حبان (٩٤٢) من طريق حبان بن موسى والحاكم (٤٣٦/١) ، والبيهقي (٣٠٣/٤) من طريق عبدان كلهم عن ابن المبارك به

وصحح الحاكم إسناده، وأقره الذهبي

ومدار الإسناد على عبد الله بن محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب عن أبيه، ولم يوثقهما غير ابن حبان .

وقد ضعف إسناده عبد الحق الأشبيلي في الأحكام الوسطى، قال الألباني : وهو الراجح عندي ، لأن فيه من لا يعرف حاله ، ثم حسنه في صحيح ابن خزيمة بقوله : إسناده حسن ، وصححه ابن حبان . (الإرواء رقم ٩٦٠، وصحيح ابن حبان ٢١٦٨)

وقال ابن القيم : وفي صحة هذا الحديث نظر، وذكر قول عبد الحق وأن فيه عبد الله بن محمد، و أبوه ، وهما من لا يعرف حاله، وقال : فالحديث أراه حسناً، والله أعلم (زاد المعاد ٧٨/٢ ـ ٧٩)

وقال ابن عبد الهادي في تنقيح التحقيق (١/٦٠/٢) عقب حديث ابن عباس هذا :

=

٨ ـ باب ما جاء في صوم يوم عاشوراء

٦٦٦ ـ حديث : صوموا يوم عاشوراء ، وخالفوا فيه اليهود ، وصوموا قبله يوما ، أو بعده يوما .

(أ) قال : وروى الإمام أحمد عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ذكر الحديث .

(ب) وقال : ورواه سعيد بالإسناد، ولفظه : صوموا يوم عاشوراء وخالفوا اليهود ، وصوموا يوما قبله أو يوما بعده .

(ج) والحديث رواه ابن أبي ليلى ، عن داود بن علي ، عن أبيه ، عن جده : ابن عباس (١)

= = وهذا لا يخالف أحاديث الانفراد بصوم يوم السبت ،

وقال شيخنا (يعني ابن تيمية) : ليس في الحديث دليل على إفراد يوم السبت بالصوم . والله أعلم

قال الألباني معلقا على هذا الكلام : وهذا أولى مما نقله المصنف عن ابن تيمية فقال :

واختار الشيخ تقي الدين أنه لا يكره صوم يوم السبت مفردا وأن الحديث شاذ أو منسوخ (وانظر : الاقتضاء ٢/٥٧٢)

ذلك لأن الحديث صحيح من طرق ثلاث كما سبق تحريره فأنى له الشذوذ والحديث المشار إليه هو حديث عبد الله بن بسر السلمي عن أخته الصماء أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : لا تصوموا يوم السبت إلا فيما افترض عليكم : أخرجه أحمد (٦/٣٦٨) ، والترمذي (٧٤٤) ، وأبو داود (٢٤٢١) ، وصححه ابن خزيمة (٢١٦٤) ، وصححه الحاكم على شرط البخاري و وأقره الذهبي كما صححه الضياء في المختارة ، والألباني في الإرواء (رقم ٩٦٠)

وقال أبو داود : وهذا حديث منسوخ، وقال النسائي : حديث مضطرب ولعل ناسخه هو حديث ابن عباس المذكور، وقد سبق الكلام عليه وقد صححه بعض الحفاظ .

لكن يقال : أنه لو صح الحديث لم يصح أن يعتبر ناسخا لحديث ابن بسر، ولا أن يعارض به ، لإمكان حمله على أنه صام مع السبت يوم الجمعة وبذلك لا يكون قد خص السبت بصيام ، لأن هذا هو المراد بحديث ابن بسر ، (راجع الإرواء ٤/١٤٥)

وقد سبق نقل كلام ابن عبد الهادي مع كلام شيخ الإسلام .(وراجع: زاد المعاد ٢/٧٨ ـ ٨٠)

=

(د) وذكر قبل هذا الحديث حديث مسلم : عن أبي غطفان المري قال : سمعت عبد الله بن عباس يقول : حين صام رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم عاشوراء ، وأمر بصيامه ، قالوا : يا رسول الله! إنه يوم تعظمه اليهود والنصارى ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا كان العام المقبل إن شاء الله - صمنا اليوم التاسع . قال : فلم يأت العام المقبل حتى توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم . رواه مسلم في صحيحه (١)

٩ - باب ما روى في صوم رجب

٦٦٧ - سئل عما ورد في ثواب صيام الثلاثة أشهر ، وما تقول في الاعتكاف فيها ، والصمت هل هو من الأعمال الصالحات؟ أم لا

فأجاب أما تخصيص رجب ، وشعبان جميعا بالصوم أو الاعتكاف فلم يرد فيه عن النبي صلى الله عليه وسلم شيء ، ولا عن أصحابه ، ولا أئمة المسلمين، بل قد ثبت في الصحيح أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصوم إلى شعبان ، ولم يكن يصوم من السنة أكثر مما يصوم من شعبان من أجل شهر رمضان .

وأما صوم رجب بخصوصه ، فأحاديثه كلها ضعيفة ، بل موضوعة لايعتمد أهل العلم على شيء منها ، وليست من الضعيف الذي يروى في الفضائل بل عامتها من الموضوعات المكذوبات (٢)

---

(١) أخرجه أحمد (٢٤١/١) من طريق محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن داود به، وإسناده ضعيف فيه ابن أبي ليلى، وهو ضعيف لسوء حفظه ، وداود ابن علي مقبول الحديث .

وضعفه الألباني (ضعيف الجامع ٢٧٣/٣، وحجاب المرأة ٨٩)

(١) صحيح مسلم (١١٣٣)

(٢) وجاء في الاختيارات الفقهية له : لم يصح عنه صلى الله عليه وسلم في رجب شيء (الفتاوى الكبرى ٤٦٢/٤)

وقال ابن القيم في المنار المنيف : وحديث من صام من رجب كذا وكذا ...الجميع كذب مختلق، وذكر قبله عدة أحاديث في هذا الباب (٩٥- ٩٧)

و أكثر ما روى في ذلك أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا دخل رجب يقول : " اللهم بارك لنا في رجب ، وشعبان وبلغنا رمضان " .

٦٦٨ ـ وقد روى ابن ماجة في سننه عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن صوم رجب .

وفي إسناده نظر ، لكن صح أن عمر بن الخطاب كان يضرب أيدي الناس ليضعوا أيديهم في الطعام في رجب ، ويقول : لا تشبهوا برمضان (مجموع الفتاوى ٢٥/٢٩٠ ـ ٢٩١) (١)

١٠ ـ باب ما روى في الصوم يوم النحر

٦٦٩ ـ يوم صومكم يوم نحركم

= = وقال مرعي الكرمي : أحاديث فضل صوم رجب والصلاة فيه قال ابن تيمية : كلها كذب باتفاق أهل العلم (١١)

وهذه الأحاديث أخرجها ابن الجوزي في الموضوعات (٢/٢٠٥ ـ ٢٠٨) وتعقبه السيوطي في اللآلئ (٢/١١٤ ـ ١١٧) ، وكذا ابن عراق في تنزيه الشريعة (٢/١٥٨) إلا أنه ذكر أن الحافظ ابن حجر وسم هذه الأحاديث بالبطلان في تبيين العجب بما ورد في رجب .

(١) أخرجه ابن ماجة في الصيام ، باب صيام أشهر الحرام (١/٥٥٤) ، وأخرجه أيضاً البيهقي في شعب الإيمان والطبراني في الكبير (١٠/٢٤٨) ، والجورقاني في الأباطيل (٢/١٠٣) وقال : باطل .

و أورده ابن الجوزي في العلل المتناهية وقال : لايصح (٢/٦٥) وكذا الذهبي في تلخيصه (٧١١) ، وقال ابن القيم : هو أقرب ما جاء في صوم رجب (٩٧)

و مدار الإسناد على داود بن عطاء ، و هو متفق على ضعفه ، وبه أعله البوصيري في مصباح الزجاجة ، وقال البيهقي : هكذا رواه داود بن عطاء ، وليس بالقوي ، وإنما الرواية فيه عن ابن عباس من فعل النبي صلى الله عليه وسلم . . . فحرف الفعل إلى النهي . والله أعلم .

ويراجع : تبيين العجب لابن حجر .

قال : منهم من يروى عن النبى صلى الله عليه حديثا لايعرف فى شيء من كتب الإسلام ولا رواه عالم قط أنه قال ، فذكره (مجموع الفتاوى ٢٥/١٧٩ ـ ١٨٠) (١)

---

(١) و عنه أورده مرعي الكرمي (١١٤)

وقال الإمام أحمد : حديثان يدوران في الأسواق ، ولا أصل لهما : أحدهما قولهم : للسائل حق وإن جاء على فرس ، والثانى : يوم نحركم يوم صومكم

وكلهم اتفقوا على أنه كذب لا أصل له .

راجع : الدرر (٤٦٣) ، ـــــــــــــــــــ

والمقاصد الحسنة (٤٨٠) ، والتمييز (١٦٩٥) والاسرار المرفوعة (١١٠٣ ـ ١١٠٤ و١٣١٨ و ١٧٢٩) ، والمصنوع (٤١٧) ، وكشف الخفاء (٢/ ٣٦٨)

١٥ ـ كتاب الحج

١ ـ باب التغليظ لمن ترك الحج بعد ما ملك الزاد والراحلة

٦٧٠ ـ روى في حديث مرفوع إلى النبى صلى الله عليه وسلم : من ملك زاداً وراحلة تبلغه إلى بيت الله ، ولم يحج ، فليمت إن شاء يهوديا ، وإن شاء نصرانيا .

قال : وهو محفوظ من قول عمر بن الخطاب (الجوب الصحيح ٢٢٥/١) (١)

٢ ـ باب ما روى فى عموم المغفرة للحجاج

سئل عن هذه الأحاديث :

٦٧١ ـ من طاف بهذا البيت أسبوعا واحتسابا غفر له ما قد سلف (٢)

---

(١) قلت : روى الحديث مرفوعا من حديث عليّ و أبي أمامة و أبى هريرة بدون أوله " من ملك زادا و راحلة " .

وأما حديث عليّ فقد أخرجه الترمذي في الحج : باب ما جاء في التغليظ في ترك الحج ، ح ٨١٢ (١٧٦/٣) ، والعُقيلى في الضعفاء : فى ترجمة هلال بن عبد الله الباهلي (٣٤٨/٤) ، وابن عدي فى الكامل (٢٥٨٠/٧) وابن الجوزى (٢٠٩/٢) كلهم من طريق هلال بن عبد الله الباهلي ، عن أبى إسحاق ، عن الحارث الأعور عنه .

وهلال هذا متروك و منكر الحديث ، والحارث الأعور معروف بضعفه

وأما حديث أبي أمامة : فأخرجه الدارمى : المناسك : باب من مات ولم يحج (٢٨/٢) ، والبيهقى في الكبرى (٣٣٤/٤) ، والشعب (٥٨/١/٢/ الباب ٢٥) ، وابن الجوزى (٢٠٩/٢) كلهم من طريق ليث بن أبى سليم ، عن عبد الرحمن بن سابط عنه بلفظ " من لم يمنعه عن الحج حاجة ظاهرة ، أو سلطان جائر ، أو مرض حابس ، ولم يحج ، فليمت إن شاء يهوديا ، وإن شاء نصرانيا

وليث بن أبى سليم متروك الحديث .

وأما حديث أبى هريرة فأخرجه ابن عدي في ترجمة عبد الرحمن بن القطامى (١٦٢٠/٤) وفى إسناده ، عبد الرحمن بن القطامى ، وأبو المهزم ، وهما كذابان .

وعند ابن الجوزى طريق أخرى من حديث أبي أمامة وفيه عمار بن مدار وهو متروك الحديث (الكامل ١٧٢٥/٥) .

==

٦٧٢ ـ وقوله صلى الله عليه وسلم : " من وقف بعرفات ، وظن أن الله لايغفر له ، لا غفر الله له " .

٦٧٣ ـ وأيضا لو مر بعرفات راعى غنم ـ ولم يعلم أنه يوم عرفة ـ غفر له .

فأجاب : الحمد لله رب العالمين . ليس في هذه الأحاديث حديث ـ لا في الصحيح ، ولا في السنن ، وفيها ما معناه مخالف للكتاب والسنة . فإنه لو وقف الرجل بعرفات خائفاً من الله أن لا يغفر له ذنوبه : لكونها كبائر ، لم يقل : إن الله لايغفر له ، فإن الله لايغفر أن يشرك به ، ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ، فما دون الشرك إن شاء الله غفره لصاحبه ، وإن شاء لم يغفره ، لكن إذا تاب العبد من الذنب غفره الله له ، شركا كان أو غير شرك . كما قال تعالى : ﴿ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ ؛ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعاً ﴾ [الزمر: ٥٣] فهذا في حق التائب .

وأيضا فالواقف بعرفات لايسقط عنه ما وجب عليه من صلاة وزكاة بإجماع المسلمين ، بل هم متفقون على أن الصلاة أوكد من الحج بما لانسبة بينهما ، فإن الحج يجب مرة في العمر على المستطيع ، والنبي صلى الله عليه

= = (٢) عزاه السخاوي للواحدي في تفسيره ، والجندي في فضائل مكة من طريق أبي معشر السندي عن محمد بن المكندر ، عن جابر بلفظ : " من طاف بهذا البيت أسبوعا ، وصلى خلف المقام ركعتين ، وشرب من ماء زمزم غفرت له ذنوبه بالغة ما بلغت "

و من هذا الوجه أخرجه الديلمي كما في " المقاصد " لكن بلفظ " من طاف بالبيت أسبوعا ، ثم أتى المقام فركع عنده ركعتين ثم أتى زمزم فشرب من مائها أخرجه الله من ذنوبه كيوم ولدت أمه "

وقال السخاوي : لا يصح باللفظين ، وقال المنوفي : باطل لا أصل له ، وقال القاري : ليس بموضوع ، غايته أنه ضعيف .

راجع : المقاصد الحسنة (ص ـ ٤١٧) والتمييز (رقم ١٥١٤) ، وكشف الخفاء (٢/٢٥٩) والأسرار (رقم ٩٢٨ ـ ٩٢٩) ، و القرى لقاصد أم القرى (٣٢٣)

وسلم لم يحج بعد الهجرة إلّا حجة واحدة ، وأما الصلاة فإنها فرض على كل عاقل بالغ ـ إلا الحائض والنفساء ـ سواء كان صحيحا ، أو مريضا ، آمنا أو خائفا ، غنيا أو فقيرا ، رجلا أو امرأة ، في اليوم والليلة نحو أربعين ركعة ، سبعة عشر فريضة ، والسنن الرواتب عشر ركعات ، أو اثنتا عشرة ركعة ، وقيام الليل إحدى عشرة ركعة ، أو ثلاث عشرة ركعة ، وكذلك حقوق العباد من الذنوب والمظالم وغيرها لا تسقط بالحج باتفاق الأئمة .

والحديث الذى يروى في سقوط المظالم وغيرها بذلك فى حديث عباس ابن مرداس حديث ضعيف (١)

---

(١) والحديث أخرجه أبو داود في الأدب ، باب الرجل يقول للرجل : أضحك الله سنك (٣٥٩/٤) ، وابن ماجة فى الحج ، باب الدعاء بعرفة (١٠٠٢/٢) ، وعبد الله بن أحمد في زوائد المسند (١٤/٤ ـ ١٥) ، وابن عدي (٢٠٩٤/٦) ، ومن طريقه ابن الجوزي في الموضوعات (٢١٤/٢) من طريق عبد القاهر بن السري قال : حدثني عبد الله ابن لكنانة بن عباس بن مرداس ، عن أبيه أن أباه العباس بن مرداس حدثه أن رسول الله صلى الله عليه و سلم دعا عشية عرفة لأمته بالمغفرة ، والرحمة ، فأكثر الدعاء ، فأجابه الله عز وجل أن قد فعلتُ ، وغفرتُ لأمتك ، إلّا من ظلم بعضهم بعضا ، فقال : يا رب ! إنك قادر أن تغفر للظالم ، وتثيب المظلوم خيراً من مظلمته ، فلم يكن فى تلك العشية إلّا ذا ، فلما كان من الغد ، دعا غداة المزدلفة فعاد يدعو لأمته ، فلم يلبث النبى صلى الله عليه وسلم أن تبسم ، فقال بعض أصحابه : يا رسول الله بأبى أنت و أمى ، ضحكت فى ساعة لم تكن تضحك فيها ، فما أضحكك ، أضحك الله سنك ؟! قال : تبسمت من عدو الله إبليس حين علم أن الله عز وجل قد استجاب لي في أمتي ، و غفر للظالم ، أهوى يدعو بالثبور والويل ، و يحثو التراب على رأسه ، فتبسمت مما يصنع جزعه .

و ورد فى أبى داود : (ابن لكنانة) ، و عبد الله بن كنانة هذا مجهول (الميزان ٤٧٤/٢ والتهذيب ٣٧٢/٥ والتقريب ٤٤٣/١)

وأبو كنانة بن عباس أيضا مجهول العين (التقريب ١٣٧/٢) وانظر : التاريخ الكبير (٢٣٦/١/٤) ، والجرح والتعديل (١٦٩/٢/٣) ، و المجروحين (٤١٥/٢) والإصابة (٣١١/٣) والتهذيب (٤٤٩/٨) .

١٩٨
٢٠٠

وقد ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال (١) : " الصلوات الخمس ، والجمعة إلى الجمعة ، ورمضان إلى رمضان ، كفارة لما بينهن ، إذا اجتنبت الكبائر " فهذه الأمور التي هي أعظم من الحج ، ولكن الكبائر تكفرها التوبة منها بالكتاب والسنة ، وإجماع الأمة .

(مجموع الفتاوى ١٨/٣٤٠ ـ ٣٤١)

٣ ـ باب في التمتع والقران

٦٧٤ = أحاديث التمتع متواترة رواها أكابر الصحابة كعمر ، وعثمان وعلي ، وعمران بن حصين .

و رواها أيضا : عائشة ، وابن عمر ، وجابر ، بل رواها عن النبي صلى الله عليه وسلم بضعة عشر من الصحابة .

(زاد المعاد ٢/١٢٠ ، و راجع : مجموع الفتاوى ٢٦/١٦٠ و ٢٧٥ و مختصر الفتاوى المصرية ٣٠٤) (٢)

٦٧٥ ـ أحاديث الذين رووا القران متواتر عنه صلى الله عليه وسلم و أن اختصاصه صلى الله عليه وسلم بعدم الإحلال إنما كان لسوق الهدى .

(مجموع الفتاوى ٢٦/٢٨٧) (٣)

= = وقال البخاري كما في الكامل والميزان والتهذيب والإصابة : لم يصح حديثه .

وعبد القاهر بن السري هذا مقبول كما في التقريب (١/٥١٤) أي عند المتابعة ، ولم يتابع ، فليّن .

والحديث أورده قاسم بن قطلوبغا في كتاب من روى عن أبيه عن جده (رقم ٢٠٥)

وأشار إليه الذهبي في ترجمة عبد الله بن كنانة ، وابن حجر في التهذيب في ترجمة عبد الله ، و أبيه كنانة

وقد أورد ابن حبان كنانة في الثقات

ثم قال في المجروحين : حديثه منكر جداً ، لا أدري التخليط منه أو من ابنه ، و من أيهما كان فهو ساقط الاحتجاج .

(١) صحيح مسلم في كتاب الصلاة (١/٢٠٩) وراجع : تعظيم قدر الصلاة (رقم ٨١)

(٢) أوردها الكتاني في نظم المتناثر فقال : أحاديث أمره = =

وقد اختلفوا فى الصحابة المتمتعين مع النبي صلى الله عليه وسلم من اتفاق الناس على أنهم طافوا أولاً بالبيت ، وبين الصفا والمروة لما رجع من عرفة قيل : إنهم سعوا أيضا بعد طواف الإفاضة ، وقيل : لم يسعوا ، وهذا هو الذى ثبت في صحيح مسلم عن جابر ، قال : لم يطف النبى صلى الله عليه وسلم وأصحابه بين الصفا والمروة إلا طوافاً واحداً لوافه الأول . (١) وقد روى في حديث عائشة أنهم طافوا مرتين ، (٢) لكن هذه الزيادة قيل إنها من قول الزهري ، لا من قول عائشة ، وقد احتج بها بعضهم على أنه يستحب لوافان بالبيت ، وهذا ضعيف . والأظهر ما فى حديث جابر . ويؤيده قوله : " دخلت العمرة فى الحج إلى يوم القيامة " فالمتمتع من حين أحرم بالعمرة دخل بالحج ، لكنه فصل بتحلل ليكون أيسر على الحاج وأحبّ الدين إلى الله الحنيفية السمحة . (مجموع الفتاوى ٢٦/١٣٨ ـ ١٣٩)

وقال في موضع آخر :

في الصحيحين عن عائشة في صفة حجة النبى صلى الله عليه و سلم وفيه : فطاف الذين أهلوا بالعمرة بالبيت وبالصفا والمروة ، ثم حلوا ، ثم طافوا طوافا آخر بعد أن رجعوا من منى لحجهم ، وأما الذين كانوا جمعوا بين الحج والعمرة ، فإنما طافوا طوافا واحداً بالبيت .

وقال : المراد بهذا الحديث الطواف بالبيت ، وبالصفا والمروة إن لم تكن أرادت الطواف بالبيت ، لأنها هى لم تطف بالبيت إلاّ مرة واحدة ، لأجل حيضها .

وهذا قد عارضه حديث جابر الصحيح أن النبى صلى الله عليه وسلم وأصحابه الذين أمرهم بأن يحلوا من إحرامهم ويجعلوها عمرة ، لم يطوفوا بين الصفا والمروة إلاّ أول مرة .

= = صلى الله عليه وسلم أصحابه عام هذه الحجة (حجة الوداع) بفسخ الحج إلى العمرة وذكر في شرح المواهب أنه رواها أحمد وعشرون صحابيا (رقم ١٣٢)

(٣) ذكر ابن القيم كون النبي صلى الله عليه وسلم قارنا عن سبعة عشر صحابياً (زاد المعاد ٢/١١٧)، وعنه أورده الكتانى (رقم ١٣١) و زاد عليهم .

(١) وحديث جابر : أخرجه مسلم فى الحج ، باب بيان وجوه الإحرام (٢/٨٨٢)

(٢) أخرجه البخارى في الحج ، باب كيف تهل الحائض (٣/٤١٥) ، وباب طواف القارن (٣/٤٩٣ ـ ٤٩٤) والمغازي ، باب حجة الوداع (٨/١٠٣) ومسلم فى الحج (٢/٨٧٠) .

وقال : وفى ترجيح أحد الحديثين كلام ليس هذا موضع بسطه ، فإن المحققين من أهل الحديث يعلمون أن هذه الزيادة في حديث عائشة هى من كلام الزهري ليست من قول عائشة ، فلا تعارض الحديث الصحيح .

وقد روى البخاري تعليقاً عن ابن عباس مثل حديث عائشة ، وفيه أيضا علة . (٣٩/٢٦ ـ ٤١)

وتكلم حول أنواع الحج الثلاثة : التمتع والقران والافراد وخلاف العلماء وقال :

وبسبب ما وقع من اشتراك الألفاظ في الرواية ، واختلاف الاجتهاد في العمل وغير ذلك صار كثير من الفقهاء يغلطون في معرفة " صفة حجة الوداع " فيظن طائفة من أصحاب وغيرهم أن النبى صلى الله عليه وسلم تمتع بمعنى أنه حل من إحرام العمرة ثم أحرم بالحج ، وهذا غلط بلا ريب . وقد قال الإمام أحمد : لا أشك أن النبى صلى الله عليه وسلم كان قارنا والمتعة أحب إليّ أى لمن كان لم يسق الهدى . (مجموع الفتاوى ٢٨٣/٢٦)

وغلط أيضا فى " صفة حجه " طائفة من أصحاب مالك والشافعي وغيرهما : فظنوا أنه إنما كان مفردا : يعنى أنه أحرم بحجة مفردة ، ولم يعتمر معها أصلا ، خلاف الأحاديث الصحيحة الثابتة أيضا ، وخلاف متواتر فى سنته . (١)

ثم قد يغلط طوائف من متأخريهم فيظنون أنه اعتمر مع ذلك من مكة ، ولهذا لم ينقله أحد ممن له قول معتبر ، ولم يتنازعوا في أنه أمر أصحابه الذين لم يسوقوا الهدى بالتمتع بالعمرة إلى الحج ، وأمره في حق أمته أولى بهم من فعله ، لا سيما وقد بين أن اختصاصه بعدم الإحلال إنما كان لسوق الهدى ، وهذا متواتر عنه ، وفى الصحيحين أن حفصة قالت له : ما بال الناس حلوا ولم تحل أنت من عمرتك؟ فقال : " إنى لبدت رأسى ، وقلدت هديى ، فلا أحل حتى أنحر " فهذا لا ينافى أنه أحرم بالعمرة والحج ، كما روى أنس وعمر وغيرهما ؛ لأن ذلك يسمى عمرة ، لأنه وحده عمل المعتمر ، ولأنه أمرهم بالحل وأن يجعلوها عمرة فشبهته بهم .

---

(١) وقال ابن القيم :

وأما الذين قالوا : إنه حج حجا مفردا اعتمر عقيبه من التنعيم فلا يعلم لهم عذر البتة إلا ما تقدم من أنهم سمعوا أنه أفرد الحج ، وأن عادة المفردين أن يعتمروا من التنعيم ، فتوهموا أنه فعل كذلك . (زاد المعاد ١٥٠/٢)

وغلط أيضا في "صفة حجته" من غلط من أصحاب أبي حنيفة و غيرهم : فاعتقدوا أن النبي صلى الله عليه وسلم كان قارنا ، بمعنى أنه طاف و سعى أوّلاً للعمرة ، ثم طاف وسعى ثانياً للحج قبل التعريف .

وكل من نظر في الأحاديث الثابتة المتواترة عن النبي صلى الله عليه وسلم علم أنه لم يطف طوافين ، ولا سعى سعيين ، ولا أمر بذلك أصحابه الذين ساقوا الهدى ، وأمرهم بالبقاء على إحرامهم ، فضلاً عن الذين أمرهم بالاحلال .

٦٧٦ ـ وما روى أنه يأمر به علي و نحوه : من فعل الطوافين ، والسعيين، فقد ضعفه غير واحد من أهل العلم بالحديث ، وليس في شيء من كتب الحديث أن النبي صلى الله عليه وسلم في حجته طاف طوافين ، وسعى سعيين ، وإنما يوجد ذلك في بعض كتب الرأي التي يروي أصحابها أحاديث كثيرة ، و تكون ضعيفة ، وهم لم يتعمدوا الكذب ، لكن سمعوا تلك الأحاديث ممن لا يضبط الحديث . (مجموع الفتاوى ٢٦/٢٨٨ ـ ٢٨٩)

وقال ابن القيم :

قال شيخ الإسلام ابن تيمية : ومما يبين أنه صلى الله عليه و سلم لم يطف طوافين ، ولا سعى سعيين قول عائشة رضي الله عنها : وأما الذين جمعوا الحج والعمرة . فإنما طافوا طوافا واحدا ، متفق عليه . وقول جابر: لم يطف النبي صلى الله عليه وسلم و أصحابه بين الصفا والمروة إلا طوافا واحدا ، طوافه الأول رواه مسلم . وقوله لعائشة يجزئ عنك طوافك بالصفا والمروة عن حجك و عمرتك " رواه مسلم . وقوله لها في رواية أبي داود : " طوافك بالبيت وبين الصفا والمروة يكفيك لحجك وعمرتك جميعا " وقوله لها في الحديث المتفق عليه لما طافت بالكعبة، وبين الصفا والمروة : " قد حللت من حجك وعمرتك جميعا " قال : والصحابة الذين نقلوا حجة رسول الله صلى الله عليه وسلم كلهم نقلوا أنهم لما طافوا بالبيت وبين الصفا و المروة ، أمرهم بالتحليل إلا من ساق الهدى ، فإنه لا يحل إلا يوم النحر ، ولم ينقل أحد منهم أن أحدا منهم طاف وسعى ، ثم طاف و سعى ، ومن المعلوم أن مثل هذا مما تتوفر الهمم والدواعي على نقله ، فلما لم ينقله أحد من الصحابة ، علم أنه لم يكن .

و عمدة من قال بالطوافين والسعيين ، أثر يرويه الكوفيون ، عن عليّ ، وآخر عن ابن مسعود رضي الله عنهما . (١)

وقد روى جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن علي رضى الله عنه ، أن القارن يكفيه طواف واحد ، وسعى واحد ، خلاف ما روى أهل الكوفة ، وما رواه العراقيون ، منه ما هو منقطع ، ومنه ما رجاله مجهولون أو مجروحون ، ولهذا طعن علماء النقل في ذلك حتى قال ابن حزم : كل ما روى في ذلك عن الصحابة لا يصح منه ولا كلمة واحدة . وقد نقل في ذلك عن النبى صلى الله عليه و سلم ، ما هو موضوع بلا ريب ، وقد حلف طاووس : ما طاف أحد من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم لحجته وعمرته إلا طوافا واحدا ، وقد ثبت مثل ذلك عن ابن عمر ، وابن عباس ، وجابر ، وغيرهم رضى الله عنهم ، وهم أعلم الناس بحجة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلم يخالفوها ، بل هذه الآثار صريحة في أنهم لم يطوفوا بالصفا والمروة إلا مرة واحدة .

وقد تنازع الناس فى القارن والمتمتع ، هل عليهما سعيان أو سعى واحد ؟ على ثلاثة أقوال : في مذهب أحمد وغيره .

أحدها : ليس على واحد منهما إلا سعى واحد ، كما نص عليه أحمد في رواية ابنه عبد الله . قال عبد الله : قلت لأبى : المتمتع كم يسعى بين الصفا والمروة ؟ قال : إن طاف طوافين ، فهو أجود ، وإن طاف طوافا واحدا ، فلا بأس . قال شيخنا : وهذا منقول عن غير واحد من السلف .

الثانى : المتمتع عليه سعيان ، والقارن عليه سعى واحد ، وهذا هو القول الثانى فى مذهبه وقول من يقوله من أصحاب مالك والشافعى رحمهما الله .

---

(١) حديث علي : أخرج الدارقطنى (٢/٢٦٣) من طريق حفص بن أبى داود عن ابن أبى ليلى ، عن الحكم ، عن عبد الرحمن بن أبى ليلى ، عن علي أنه جمع بين الحج والعمرة ، فطاف لهما طوافا واحدا ، وسعى لهما سعيين ثم قال : هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل .

قال الدار قطني : حفص بن أبى داود ضعيف ، وابن أبى ليلى ردى الحفظ ، كثير الوهم .

و أخرجه بسنده عن الحسن بن عمارة ، عن الحكم ، عن ابن أبى ليلى عن علي أنه طاف لهما طوافين ، و سعى لهما سعيين ، وقال : هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صنع . قال الدار قطني : الحسن بن عمارة متروك الحديث .

وأخرجه بسنده عن عيسى بن عبد الله بن محمد بن عمر بن علي حدثنى أبي ، عن أبيه ، عن جده ، عن علي أن النبى صلى الله عليه وسلم

والثالث : أن على كل واحد منهما سعيين ، كمذهب أبى حنيفة رحمه الله ، ويذكر قولا فى مذهب أحمد رحمه الله ، والله أعلم ، والذى تقدم ، هو بسط قول شيخنا وشرحه والله أعلم . (زاد المعاد ١٤٨/٢ ـ ١٥٠)

= = = كان قارنا ،فطاف طوافين ، وسعى سعيين ، قال : عيسى بن عبد الله يقال له مبارك وهو متروك الحديث .

وحديث ابن مسعود : أخرجه الدارقطنى (٢٦٤/٢) عن أحمد بن محمد ابن سعيد نا جعفر بن محمد بن مروان ، نا أبى ، نا عبد العزيز بن أبان ، نا أبى بردة ـ عمرو بن يزيد ـ عن حماد ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبد الله قال : طاف رسول الله صلى الله عليه وسلم طاف لعمرته وحجته : طوافين وسعى سعيين ، وأبو بكر وعمر وعلى و ابن مسعود .

قال : أبو بردة هذا هو عمرو بن يزيد ضعيف ، ومن دونه فى الإسناد ضعفاء .

و حديث عمران : أخرجه الدارقطني (٢٦٤/٢)من طريق محمد بن يحيى الأزدى ، نا عبد الله بن داود ، عن شعبة ، عن حميد بن هلال ،عن معارف ، عن عمران أن النبى صلى الله عليه وسلم طاف طوافين ، وسعى سعيين

قال : يقال : إن محمد بن يحيى الأزدي حدث بهذا من حفظه ، فوهم فى متنه والصواب بهذا الإسناد أن النبى صلى الله عليه وسلم قرن الحج والعمرة وليس فيه ذكر الطواف ولا السعي ، وقد حدث به محمد بن يحيى على الصواب مراراً ويقال أنه رجع عن ذكر الطواف والسعى إلى الصواب والله أعلم .

وقال الحافظ : واحتج الحنفية بما روى عن علىّ ثم ذكره .

وقال : وطرقه عن علي عند عبد الرزاق ، والدار قطنى وغيرهما ضعيفة ، وكذا أخرج من حديث ابن مسعود بإسناد ضعيف نحوه ، وأخرج من حديث ابن عمر نحو ذلك وفيه الحسن بن عمارة وهو متروك ـ والمخرج فى الصحيحين وفي السنن عنه من طرق كثيرة الاكتفاء بطواف واحد .

وقال البيهقى : إن ثبتت الرواية أنه طاف طوافين ، فيحمل على طواف القدوم ، و طواف الإفاضة ، وأما السعى مرتين فلم يثبت .

وقال ابن حزم : لايصح عن النبى صلى الله عليه وسلم ولا عن أحد من أصحابه في ذلك شيء أصلا .

= =

٤ ـ باب صيد البر للحاج

٦٧٧ ـ عن عمرو بن أبي عمرو ، عن المطلب بن عبد الله بن حنطب ، عن جابر بن عبد الله ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : صيد البر لكم حلال ، وأنتم حرم مالم تصيدوه ، أو يصاد لكم .

رواه الخمسة إلا ابن ماجة (١)

وقال الشافعي رضي الله عنه : هذا أحسن حديث في هذا الباب وأقيس .

قال شيخ الإسلام : وهو كما قال الشافعي ، فإنه قد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم حديث الصعب بن جثامة أنه أهدى له لحم حمار وحشي ، فردّه ، وقال : إنا لم نرده عليك إلا أنا حرم . (٢)

وكذلك صح هذا المعنى من حديث زيد بن أرقم . (٣)

= = وقال ابن حجر : قلت : لكن روى الطحاوي وغيره مرفوعا عن عليّ وابن مسعود ذلك بأسانيد لا بأس بها اذا اجتمعت ، ولم أر في الباب أصح من حديث ابن عمر ، و عائشة انتهى (الفتح ٤٩٥/٣)

وذكر ابن القيم هذه الأحاديث عن عليّ ، وابن مسعود ، و عمران بن حصين ، وقال : لا يصح منها شيء (زاد المعاد ١٤٤/٢ ـ ١٤٥)

(١) حديث جابر أخرجه أبو داود في المناسك : باب لحم الصيد للمحرم ح ـ ١٨٥١ (٤٢٨/٢) ، والترمذي في الحج ، باب ما جاء في أكل الصيد للمحرم ح ـ ٨٤٦ (٢٠٣/٣ ـ ٢٠٤) ، والنسائي في الحج : باب إذا أشار المحرم إلى الصيد ، ح ـ ٢٨٣٠ (٢١/٢ ـ ٢٢) وأحمد (٣٦٢/٣)

وقال الترمذي : لا نعرف للمطلب سماعاً من جابر ، وقال النسائي : عمرو بن أبي عمرو ليس بقوي في الحديث ، وإن روى عنه مالك

وأخرجه أحمد (٣٨٧/٣ ، ٣٨٩) أيضا من طريق مطلب لكنه " عن رجل من الأنصار " عن جابر فهو مجهول

(٢) و حديث الصعب جثامة أخرجه البخاري في الحج (٣١/٤) والهبة (٢٠٢/٥) ، والهبة أيضا (٢٢٠/٥) ، ومسلم في الحج : حديث رقم ٥٠ ـ ٥٤ (٨٥٠/٢)

والنسائي في المناسك : باب ما لا يجوز للمحرم من الصيد ، ح ـ ٢٨٢٥ ، ٢٨٢٦ (٢١/٢) من حديث ابن عباس قال : أهدى الصعب بن جثامة فذكره .

و صح عنه حديث أبى قتادة لما صاد لحم الحمار الوحشى فأذن النبى صلى الله عليه وسلم لأصحابه المحرمين فى الأكل منه . (١)

و كذلك صح هذا المعنى من حديث طلحة وغيره . (٢)

ولا محمل لهذه الأحاديث المختلفة إلا أن يكون أباحه لمحرم لم يصد له . وردّه حيث ظن أنه قد صيد له . (الفتاوى الكبرى ٣/١٤٤)

= = = (٣) و حديث زيد بن أرقم أخرجه مسلم (الحج ، ح ـ ٥٥) ، و أبو داود فى الحج : ح ـ ١٨٥٠ (٢/٤٢٧) ، والنسائى فى الحج : ح ٢٨٢٣ ـ ٢٨٢٤ ، كلهم من رواية ابن عباس عنه قال : أهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم لحم صيد فلم يقبله ، وقال : انا حرم .

(١) وحديث أبى قتادة ـ أخرجه البخارى : فى الجهاد (٦/٩٨) والذبائح والصيد (٩/٦١٣) ، ومسلم فى الحج : حديث رقم ٥٦ ـ ٥٧ (٢/٨٥٢) وأبو داود (٢/٤٢٨) برقم ١٨٥٢ ، والترمذى : (٣/٢٠٤) برقم ٨٤٧ ، وقال الترمذى حسن صحيح ، والنسائى فى المناسك ، باب ما يجوز للمحرم أكله من الصيد برقم ٢٨١١٨ (٢/٢٠)

(٢) وحديث طلحة أخرجه مسلم فى الحج برقم ٦٥ (٢/٨٥٥) = = = والنسائى فى المناسك (٢/٢٠) والدارمى فى المناسك (٢/ ٣٩) واحمد (١/١٦٢)

٤ ـ وهؤلاء الثلاثة ممن رووا عن عطاء بن السائب بعد اختلاطه إلّا أنه تابعهم سفيان الثورى : أخرجه الحاكم (٤٥٩/١) من طريق الحميدى وعبد الصمد بن حسان ، وسمويه فى الفوائد من طريق أبى حذيفة ثلاثتهم عن الثورى به

والثورى وشعبة رويا عن عطاء بن السائب قبل الاختلاط . فالحديث صحيح .

وقال الحاكم : صحيح الإسناد ، وقد أوقفه جماعة ، واقفه الذهبى ، والحديث صححه ابن حجر ، والألبانى

وممن رواه عن عطاء بن السائب بهذا الإسناد موقوفا

١ ـ حماد بن سلمة

٢ ـ وشجاع بن الوليد كلاهما عن عطاء بن السائب (البيهقى ٨٥/٥)

٣ ـ ورواه عبد الله بن طاوس ، عن طاوس ، عن ابن عباس موقوفاً قاله البيهقى (٨٥/٥)

٤ ـ ورواه عبد الرزاق ، عن معمر ، عن ابن طاوس ، عن أبيه ، عن ابن عباس قال : الطواف صلاة ، فأقلوا فيه الكلام

٥ ـ وكذلك رواه إبراهيم بن مسيرة عن طاوس

هذا ، وقد رجح البيهقى والمنذرى والنووى الموقوف

وقال النووى إن رواية الرفع ضعيفة

وقال الحافظ فى التلخيص : وفى إطلاق ذلك نظر فإن عطاء بن السائب صدوق ، وإذا روى الحديث مرفوعاً تارة وموقوفا أخرى ، فالحكم عند هؤلاء الجماعة للرفع والنووى ممن يعتمد ذلك ويكثر منه ، ولا يلتفت إلى تعليل الحديث به إذا كان الرافع ثقةً ، فيجيء على طريقته أن المرفوع صحيح ، ثم ذكر أن الثورى رواه عنه قبل الاختلاط عند الحاكم وقال : وإن كان الثورى قد اختلف عليه فى وقفه ورفعه ، فعلى طريقتهم تقدم رواية الرفع أيضا .

وقال الألبانى : وهو الصواب لاتفاق ثلاثة على روايته عن سفيان مرفوعاً (وهم أبو حذيفة فى فوائد سمويه ، وعبد الصمد بن حسان والحميدى عند الحاكم) ومن البعيد جداً أن يتفقوا على الخطأ ، ولا ينافى ذلك رواية من أوقفه عنه لأن الراوى قد يوقف الحديث تارة ، ويرفعه أخرى حسب المناسبات كما هو معروف فروى كل ما سمع ، وكل ثقة ، فالحديث صحيح على الوجهين موقوفاً ومرفوعاً

ثم ذكر متابعة إبراهيم بن ميسرة، والحسن بن مسلم بن يناق لعطاء وطريقاً آخر للحديث عن ابن عباس وغيره من الشواهد وتكلم عليها وقال: وجملة القول أن الحديث مرفوع صحيح، و وروده أحيانا موقوفاً لا يعله لما سبق بيانه (الإرواء رقم ١٢١) (وراجع: نصب الراية ٣/٥٧ ـ ٥٨ ـ والتلخيص الحبير ١/١٢٩)

٦ ـ باب ما جاء في الطواف عريانا

١٧٩ ـ بعث النبي صلى الله عليه وسلم أبا بكر أميراً على الحاج و أمره أن ينادى أن لا يحج بعد العام مشرك ، ولا يطوف عريانا ، فكانوا يصرخون بها من الموسم كما ثبت ذلك في الصحيح وغيره في حديث أبي هريرة وغيره وهو من المتواتر . (الاستقامة ١٧٣/٢) (١)

٧ ـ باب ما روى في الدعاء تحت الميزاب

١٨٠ ـ وما يذكره كثير من الناس من دعاء معين تحت الميزاب و نحو ذلك فلا أصل له . (مجموعة الرسائل الكبرى ٣٩١/٢) (٢)

٨ ـ باب ما روى في الحجر الأسود أنه ينفع ويضر

١٨١ ـ صح عن عمر رضى الله عنه أنه قال حين أراد تقبيل الحجر الأسود : إني لأعلم أنك حجر ، لا تضر ولا تنفع ، ولو لا أني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبلك لما قبلتك . (٣)

---

(١) ساق هذه الأحاديث الطبرى (٩٨/١٤ بتحقيق أحمد شاكر) ، وابن كثير (٤٥/٤ ـ ٥٠) من حديث أبي هريرة (من طرق) ، وغيره ، فليرجع للتفصيل .

(٢) أخرج الأزرقي في أخبار مكة (٢٢٥/١) ، عن جده ، ثنا سعيد ابن سلم ، عن عثمان بن ساج ، عن عطاء بن أبي رباح قال : من قام تحت مثعب الكعبة فدعا ، استجيب له ، و خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه .

وفي سنده عثمان بن ساج لايحتج به . أنظر : الميزان (٣/ ٣٤ ، ٤٩)

وعنه أورد المحب الطبرى في القرى لقاصد أم القرى (٣١٩) و قال : وفي رواية : تحت ميزاب الكعبة .

وقال : مثعب الكعبة : مجرى مائها ، وهو الميزاب كما في الرواية الأخرى .

٦٨٢ ـ زاد بعضهم أن أبا بكر رضى الله عنه قال : بل ينفع ويشفع وهذا كذب واضح .

٦٨٣ ـ وروى الأزرقى (١) ، عن عليّ رضى الله عنه فى ذلك أثراً ، لكن إسناده ضعيف واه . (مختصر الفتاوى المصرية ٣٠١)

= = وقال : وعن مالك بن دينار قال : سمعت مليكة بنت المكندر وهى تقول فى الحجر : أتيتك من شقة بعيدة ، مؤملة معروفك ، فأنلنى معروفا من معروفك ، تغنينى به عن معروف من سواك ، يا معروفا بالمعروف .

(باب ما جاء فى الدعاء تحت الميزاب)

(٣) أخرجه البخارى في الحج (١٥٩٧ ، ١٦٠٥ و ١٦١٠) ، ومسلم فى الحج (١٢٧٠) ، وأبو داود في المناسك (١٨٧٣) ، والترمذى فى الحج (٨٦٠) والنسائى في المناسك (٢٩٤٠ و ٢٩٤١) ، وأحمد (٢٦/١ و ٣٤ و ٣٥ و ٣٩ و ٤٦ و ٥١ و ٥٣ و ٥٤)

(١) أخرجه فى أخبار مكة (٢٢٨/١ ـ ٢٢٩) قال : حدثنا محمد بن أبى عمر ، حدثنا عبد العزيز بن عبد الصمد العمي ، عن أبيه ، عن أبي هارون العبدى ، عن أبي سعيد الخدرى قال خرجنا مع عمر بن الخطاب رضى الله عنه إلى مكة ، فلما دخلنا الطواف ، قام عند الحجر ، وقال : والله إنى لأعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع ، ولولا أنى رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبلك ما قبلتك ثم قبله ، و مضى في الطواف ، فقال له عليّ عليه السلام : بلى يا أمير المومنين هو يضر وينفع . قال : و بم ذلك ؟ قال : بكتاب الله تعالى ، قال : وأين ذلك من كتاب الله تعالى ؟ قال : قال الله تعالى : ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتَ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى شَهِدْنَا﴾ (الأعراف : ١٧٢) الآية قال : فلما خلق الله عز و جل آدم مسح ظهره فأخرج ذريته من صلبه ، فقررهم أنه الرب ، وهم العبيد ، ثم كتب ميثاقهم فى رق ، و كان هذا الحجر له عينان ولسان ، فقال له : افتح فاك فالقمه ذلك الرقو جعله فى هذا الموضع ، وقال : تشهد لمن وافاك بالموافاة يوم القيمة ، قال : فقال عمر : أعوذ بالله أن أعيش في قوم لست فيهم يا ابا الحسن .

وفى سنده أبو هارون العبدى وهو عمارة بن جوين ، متروك ومنهم من كذبه ، شيعي . (التقريب ٤٩/٢)

فالحديث ضعيف جداً .

٩ — باب ما روى في الاغتسال بعرفة، ولرمي الجمار، والطواف والمبيت بمزدلفة

٦٨٤ — قال : والاغتسال لعرفة قد روى في حديث عن النبي صلى الله عليه وسلم، وروى عن ابن عمر وغيره ، ولم ينقل عن النبي صلى الله عليه وسلم ، ولا عن أصحابه في الحج إلا ثلاثة أغسال : غسل الإحرام ، والغسل عند دخول مكة ، والغسل يوم عرفة ، وما سوى ذلك كالغسل لرمي الجمار وللطواف والمبيت بمزدلفة فلا أصل له، لا عن النبي صلى الله عليه وسلم و لا عن أصحابه ، ولا استحبه جمهور الأئمة : لا مالك، ولا أبو حنيفة، ولا أحمد ، وإن كان قد ذكره طائفة من متأخري أصحابه ، بل هو بدعة إلا أن يكون هناك سبب يقتضي الاستحباب مثل أن يكون عليه رائحة يؤذي الناس بها فيغتسل لإزالتها . (مجموع الفتاوى ٢٦/١٣٢ ـ ١٣٣) (١)

١٠ — باب الجمع بين الصلاتين في عرفة و مزدلفة

٦٨٥ — قال : وقد علم بالنقل المتواتر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه لم يكن يوجب الوضوء على من صلى ثم قام إلى صلاة أخرى .

---

(١) حديث الاغتسال للإحرام

أخرجه الترمذي : في الحج ، باب ما جاء في الاغتسال عند الإحرام (٣/١٩٣) ، والدارمي : في المناسك ، باب الاغتسال في الإحرام (٢/٣٠) ، كلاهما من حديث زيد بن ثابت قال : إنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم تجرد لإهلاله واغتسل .

و قال الترمذي : حسن غريب .

و حديث الاغتسال عند دخول مكة : أخرجه البخاري في الحج ، باب الإهلال مستقبل القبلة (٣/٤١٢ ـ ٤١٣) وباب الاغتسال عند دخول مكة (٣/٤٣٥) ، ومسلم في الحج : باب استحباب المبيت بذي طوى (٢/٩١٩) كلاهما من حديث ابن عمر أنه كان إذا دخل أدنى الحرم، أمسك عن التلبية ، ثم يبيت بذي طوى، ثم يصلي به الصبح، ويغتسل ، ويحدث أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يفعل ذلك .

وأما الاغتسال يوم عرفة فأخرجه مالك من فعل ابن عمر (الحج : باب (١) ح (٣)

٦٨٦ـ فإنه قد ثبت بالتواتر : انه صلى بالمسلمين يوم عرفة : الظهر والعصر جميعاً جمع بهم بين الصلاتين ، وصلى خلفه ألوف لا يحصيهم إلا الله ، ولما سلم من الظهر ، صلى بهم العصر ، ولم يحدث وضوءا لا هو ولا أحد ، ولا أمر الناس بإحداث وضوء ولا نقل ذلك أحد

وكذلك أيضا لما قدم مزدلفة صلى بهم المغرب والعشاء جمعا من غير تجديد وضوء للعشاء الخ (٢٧١/٢١) و (٤٣٢)

١١ ـ باب الهدى

٦٨٦ ـ حديث أبي داود : أهدى عمر نجيبة فأعطى بها ثلاثمائة دينار فأتى النبي صلى الله عليه وسلم وفيه : لا ، انحرها إياها ، تردد في صحة الحديث فقال : قيل : هذه القضية بتقدير صحتها ـ قضية معينة ، ليس فيها لفظ عام يقتضي النهي عن الابدال مطلقا ، ونحن لم نجوز الابدال مطلقاً ، ولا يجوزه أحد من أهل العلم بدون الأصل ، وليس في هذا الحديث أن البدل كان خيراً من الأصل ، بل ظاهره أنها كانت أفضل (مجموع الفتاوى ٣/٢٥١) (١)

(١) رواه أبو داود في المناسك : باب تبديل الهدى (٣٦٥/٢) ، والبخاري في تاريخه الكبير (٢٣١/٢) كلاهما من طريق الجهم ، عن سالم ابن عبد الله بن عمر ، عن أبيه .

وقال البخاري : لا نعرف لجهم سماعا عن سالم ، وقال الذهبي : فيه جهالة ، وقال الحافظ : مقبول ، يعني عند المتابعة وإلا فلين (انظر : الميزان ٤٢٦/١ والتقريب ١٢٥/١)

١٦ – كتاب الزيارة

(زيارة المقابر والمشاهد)

١ – باب ما روى في الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم

٦٨٨ – سئل : هل روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : " عجوا أعضاءكم بالصلاة عليّ " أم لا ؟

٦٨٩ – والحديث الذي يروى عن ابن عباس أنه أمرهم بالجهر ليسمع من لم يسمع .

فأجاب : أما الحديث المذكور فهو كذب موضوع باتفاق أهل العلم وكذلك الحديث الآخر .

٦٩٠ – وكذلك سائر ما يروى في رفع الصوت بالصلاة عليه مثل الأحاديث التي يرويها الباعة لتنفيق السلع ، أو يرويها السؤال من قصص وغيرهم لجمع الناس وجبايتهم ونحو ذلك . (مجموع الفتاوى ٢٢/٤٦٨ ، أو الفتاوى الكبرى ١/١٩٧ – ١٩٨)

٢ – باب ما ورد في تبليغ صلاة أمته وسلامه عليه صلى الله عليه وسلم

٦٩١ – قال : تبليغ صلاة أمته ، وسلامهم عليه كما في الأحاديث المعروفة مثل الحديث الذي في سنن أبي داود وغيره عن حسين الجعفي : حدثنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ، عن أبي الأشعث الصنعاني ، عن أوس بن أوس الثقفي قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أفضل أيامكم يوم الجمعة ، فيه خلق آدم ، وفيه قبض ، وفيه النفخة ، وفيه الصعقة ، فأكثروا عليّ من الصلاة فيه ، فإن صلاتكم معروضة عليّ ، قالوا : كيف تعرض صلاتنا عليك ، وقد أرمت يقولون : بليت ، فقال : إن الله حرم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء .

(١) وهذا الحديث رواه أبو داود ، والنسائي ، وابن ماجة ، و رواه أبو حاتم . (١)

---

(١) حديث أوس : أخرجه أحمد (٤/٨) ، وأبو داود في الصلاة ،

قال البيهقي : وله شواهد ، وروى حديثين عن ابن مسعود وأبي أمامة . (١)

= = أبواب الجمعة ، باب فضل الجمعة (١٠٤٧) و باب الاستغفار (١٥٣١) ، والنسائي في الصلاة (الجمعة) ، باب إكثار الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة (رقم ١٣٧٥) ، وابن ماجة في الجنائز (١٦٣٦) ، و إسماعيل القاضي في فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم (رقم ٢٢) ، وابن خزيمة (١٧٣٣ ـ ١٧٣٤) ، وابن حبان (الموارد ٥٥٠) ، والبيهقي (٢٤٨/٣) ، والحاكم (٢٧٨/١ و ٥٦٠/٤) والطبراني (١٨٦/١) .

وصححه الحاكم مرة على شرط البخاري وأقره الذهبي ، وقال مرة : صحيح على شرط الشيخين وأقره الذهبي ، وصححه النووي في الأذكار ، وحسنه المنذري .

وصححه الألباني أيضا (الصحيحة ١٥٢٧، وصحيح الترغيب ٦١٨ ، وصحيح الجامع ٢٤٤/٢)

وأخرجه ابن ماجة (رقم ١٠٨٥) و ورد عنده شداد بن أوس بدل أوس بن أوس وهو وهم منه .

وقال الحافظ ابن حجر : ذكر البخاري وأبو حاتم وتبعهما ابن حبان أن حسين بن علي غلط في (عبد الرحمن بن يزيد بن تميم) فظنه (عبد الرحمن بن يزيد بن جابر) كما جرى لأبي أسامة فيه ، وأن هذا الحديث عن (ابن تميم) لا عن (ابن جابر) ولا يكون (أي قول هؤلاء) صحيحا ، ورد ذلك الدارقطني أيضا ، فخص أبا أسامة (أي دون حسين بن علي الجعفي) بالخطأ فيه .

وملخص الكلام أن سماع حسين من عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ثابت ، وإليه جنح الخطيب كما أخرجه ابن أبي عاصم ، والبيهقي في حياة الأنبياء والشهب والدعوات . ومن ذهب إلى أنه ابن تميم ـ وهو منكر الحديث . قال : إن الحديث منكر كما قاله أبو حاتم . (العلل ١٩٧/١)

والحديث صححه الحاكم مرة على شرط مسلم ، وأخرى على شرط الشيخين وأقره الذهبي . وصححه النووي في الأذكار (١٠٦) وقال عبد الغني : حسن صحيح ، وقال المنذري : حسن ، وقال ابن دحية : صحيح محفوظ بنقل العدل عن العدل ، والحديث أورده ابن القيم وذكر شواهده و نصره (٤٢ ـ ٤٨) وكذلك السخاوي في القول البديع (١٦٣)

(ب) حديث أبي الدرداء :

قال شيخ الإسلام : وله شواهد أجود مما ذكره البيهقي .

منها ما رواه ابن ماجة : حدثنا عمرو بن سواد البصري ، حدثنا عبد الله بن وهب عن عمرو بن الحارث ، عن سعيد بن أبي هلال ، عن زيد بن أيمن ، عن عبادة بن نسي الكندي ، عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أكثروا عليّ من الصلاة يوم الجمعة ، فإنه مشهود ، تشهده الملائكة ، وإن أحدا لم يصل عليّ إلاّ عرضت عليّ صلاته حتى يفرغ منها . قال : قلت : وبعد الموت؟ قال : وبعد الموت ، إن الله حرم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء (١)

و رواه أبو جعفر محمد بن جرير الطبري في تهذيب الآثار من حديث سعيد بن أبي هلال كما تقدم .

(ج) حديث أبي هريرة : ومنها ما رواه أبو داود وغيره عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : لا تجعلوا بيوتكم قبورا ولا تتخذوا قبري عيدا ، وصلوا عليّ فإن صلاتكم تبلغني حيث كنتم (٢)

= = وصححه الألباني فقال : إسناده صحيح ورجاله رجال الصحيح وقد أعل بما لا يقدح (الصحيحة رقم ٥٢٧ و صحيح الجامع الصغير ٢٤٤/٢ و صحيح الترغيب ٦٩٨)

(٢) أخرج البيهقي حديث أبي أمامة في سننه (٢٤٩/٣)

(١) أخرجه ابن ماجة في الجنائز (٥٢٤/١ رقم ١٦٣٧)

وأورده ابن القيم نقلاً عن الثقفيات من طريق ابن وهب به (جلاء الأفهام ٦٣)

وقال البوصيري : هذا إسناد رجاله ثقات إلاّ أنه منقطع في موضعين : عبادة بن نسي روايته عن أبي الدرداء مرسلة قاله العلائي ، وزيد بن أيمن ، عن عبادة بن نسيّ مرسلة قاله البخاري (مصباح الزجاجة ٥٨/٢ ـ ٥٩)

وأعله أيضا السخاوي بالانقطاع (القول البديع ١٦٤)

وقال المنذري في الترغيب : إسناده جيد (٥٠٣/٢)

وأخرجه الطبراني في الكبير قال : حدثنا يحيى بن أيوب العلاف ، حدثنا سعيد بن أبي مريم ، عن خالد بن زيد عن سعيد بن أبي هلال ، عن أبي الدرداء =

وهذا له شواهد مراسيل من وجوه مختلفة يصدق بعضها بعضا ثم ذكر حديث أبى سعيد مولى المهري ، وحديث الحسن بن الحسن .

ثم قال : و رواه إسماعيل بن إسحاق القاضي في كتاب فضل الصلاة (١) على النبى صلى الله عليه وسلم ، ولفظه : قال : ما لى رأيتك وقفت ؟ قلت : وقفت أسلم على النبى صلى الله عليه وسلم ، فقال : إذا دخلت المسجد فسلم ، وذكر الحديث ، ولم يذكر قول الحسن (٢)

وقال إسماعيل : حدثنا إبراهيم بن الحجاج ، عن وهيب ، عن أيوب السختياني ، قال : بلغنى - والله أعلم - أن ملكا موكلا موكل بكل من صلى على النبى صلى الله عليه وسلم حتى يبلغه (٣)

(الرد على الاخنائى ١٣١ - ١٣٣)

= = وأورده ابن القيم في جلاء الأفهام (٦٣)

وذكر السخاوي أيضا عن الطبراني وقال : وكذا رواه النميري ثم ساق لفظه ، وقال : وقال العراقي : إن إسناده لايصح (القول البديع ص - ١٦٤)

(٢) وقال شيخ الإسلام في اقتضاء الصراط المستقيم : إسناده حسن ، ورواته ثقات مشاهير ، لكن عبد الله بن نافع الصائغ الفقيه صاحب مالك فيه لين لا يقدح فى حديثه . (٦٥٤/٢)

والحديث أخرجه أحمد (٣٦٧/٢) ، وأبو داود (٢٠٤٢) ، والبيهقى فى حياة الأنبياء (١٢)

وصححه النووي في الأذكار (٩٣) ، وحسنه الحافظ ابن حجر في تخريج الأذكار (الفتوحات الربانية ٢١٣/٣) ، والسخاوى في القول البديع (١٥٥)

وله شواهد يرتقى بها إلى درجة الصحة كما قال شيخ الإسلام .

(١) وانظر : ص - ١٤٧ من الرد على الاخنائى . والاقتضاء . وقد عزاه فيه للضياء ، و أبى يعلى .

وأخرجه البخاري في التاريخ الكبير (١٨٦/٢) وقال الهيثمى فى مجمع الزوائد (٣/٤) : ورواه أبو يعلى وفيه جعفر بن إبراهيم الجفري ذكره ابن أبى حاتم ، ولم يذكر فيه جرحاً ، وبقية رجاله ثقات (وفيه تحرف جعفر إلى حفص)

(٢) فضل الصلاة على النبى صلى الله عليه وسلم (رقم ٣٠)

وأما السلام : ففي النسائى وغيره من حديث سفيان الثوري ، عن عبد الله بن السائب ، عن زاذان ، عن عبد الله بن مسعود ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال :

إن لله ملائكة سياحين يبلغوني عن أمتي السلام .

وفي حديث الذي تقدم من رواية أبي يعلى الموصلي ، وقد تقدم إسناده عن علي بن الحسين أنه رأى رجلا يجيء إلى فرجة كانت عند قبر النبى صلى الله عليه وسلم ، فيدخل بها ، فنهاه ، وقال : ألا أحدثكم حديثا سمعتُه من أبي ، عن جدي ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: لاتتخذوا بيتي عيداً ، ولا بيوتكم قبورا ، فإن تسليمكم يبلغني أينما كنتم .

فهذه الأحاديث المعروفة عند أهل العلم التى جاءت من وجوه حسان يصدق بعضها بعضاً وهى متفقة على أنه من صلى عليه وسلم عليه من أمته فإن ذلك يبلغه ويعرض عليه ، وليس في شيء منها أنه يسمع صوت المصلى والمسلم بنفسه . إنما فيها أن ذلك يعرض عليه ، و يبلغه النبى صلى الله عليه وسلم في مدينته ، ومسجده ، أو مكان آخر .

فعلم أن ما أمر الله به من ذلك فإنه يبلغه ، وأما مَنْ سلم عليه عند قبره ، فإنه يرد عليه ذلك كالسلام على سائر المؤمنين ليس هو من خصائصه ، ولا هو السلام المأمور به الذى يسلم الله على صاحبه عشرا كما يصلى على من صلى عليه عشرا ، فإن هذا هو الذى أمر الله به فى القرآن وهو لا يختص بمكان دون مكان .

وقد تقدم حديث أبى هريرة أنه يرد السلام على من سلم عليه ، والمراد عند قبره ، لكن النزاع في معنى كونه عند القبر ، هل المراد به في بيته كما يراد مثل ذلك في سائر ما أخبر به من سماع الموتى إنما هو لمن كان عند قبورهم قريبا منها ، أو يراد به مَن كان في المسجد أيضا قريبا من الحجرة كما قاله طائفة السلف والخلف ، وهل يستحب ذلك عند الحجرة لمن قدم من سفر أو لمن أراده من أهل المدينة أو لا يستحب بحال ؟

= = (٣) فضل الصلاة على النبى صلى الله عليه وسلم (رقم ٢٤) وقال الألبانى : إسناده إلى أيوب - وهو السختيانى - صحيح وهو مرفوع فى صورة مقطوع لأنه لا يقال بالرأى ويشهد له الحديث المتقدم (٢١)

قلت وهو حديث ابن مسعود : إن لله فى الأرض ملائكة سياحين يبلغوني من أمتى السلام . وصححه الألبانى .

وليس الاعتماد في سماعه ما يبلغه من صلاة أمته وسلامهم إلا على هذه الأحاديث الثابتة (الرد على الأخنائي ١٣٣ ـ ١٣٤)

١٩٢ ـ ـما من أحد يسلم عليّ إلا رد الله عليّ روحي حتى أرد عليه السلام

قال : قد احتج أحمد وغيره بالحديث الذي رواه أحمد، و أبو داود ، وغيره بإسناد جيد من حديث حيوة بن شريح المصري ، ثنا أبو صخر ، عن يزيد بن قسيط ، عن أبي هريرة ، عن رسول الله صلى عليه وسلم أنه قال ؛ فذكره . وقال : وليس في لفظ الحديث المعروف في السنن والمسند (عند قبري) لكن عرفوا أن هذا هو المراد، وقال : وعلى هذا الحديث اعتمد الأئمة في السلام عليه عند قبره . (الفتاوى ٢٣٣/١ ـ والرد على الأخنائي ٨٨)

وقال : هو على شرط مسلم ، وفي رواته أبو صخر حميد بن زياد وهو مختلف فيه ضعفه ابن معين ، و وافقه النسائي، و مرة وثقه ، و وافقه أحمد . (الرد على الأخنائي ٤٨)

وقال في اقتضاء الصراط المستقيم : وهذا الحديث على شرط مسلم (٦٥٨/٢) (مجموع الفتاوى ١١٦/٢٧)

وقال مرة : هو حديث جيد (الفتاوى الكبرى ٣٦١/٤) ، وانظر: الصارم المنكي في الرد على السبكي (١٥٤) .

وقال في موضع آخر : قد احتج به أحمد وغيره من العلماء و قيل : هو على شرط مسلم، ليس على شرط البخاري ، وهو معروف من حديث حيوة بن شريح المصري الرجل الصالح الثقة عن أبي صخر يزيد بن عبد الله بن قسيط، عن أبي هريرة .

وقد أخرج مسلم حديثاً بهذا الإسناد .

و أبو صخر هذا متوسط ، ولهذا اختلف فيه عن يحيى بن معين فمرة قال : هو ضعيف ، و وافقه النسائي ، ومرة قال : لا بأس به ، و وافقه أحمد .

فلو قدر أن هذا الحديث مخالف لما هو أصح منه وجب تقديم ذاك عليه .

ولكن السلام على الميّت ، وردّه السلام على مَنْ سلم عليه قد جاء في غير هذا الحديث .

ولو أريد إثبات سنة لرسول الله صلى الله عليه وسلم بمثل هذا الحديث لكان مختلفاً فيه ، فالنزاع في إسناده ، وفي دلالة متنه .

ومسلم روى بهذا الإسناد قوله صلى الله عليه وسلم : من خرج من الجنازة من بيتها ، وصلى عليها ، ثم اتبعها حتى تدفن كان له قيراطان من الأجر كل قيراط مثل أحد ، ومَنْ صلى عليها ثم رجع كان له من الأجر مثل أحد.

وهذا الحديث قد رواه البخاري ومسلم وغيرهما من حديث أبي هريرة وعائشة رضي الله عنهما من غير هذا الطريق (١)

ومسلم قد يروى عن الرجل في المتابعات ما لا يرويه فيما انفرد به ، وهذا معروف منه في عدة رجال يفرق بين مَن يروى عنه ما هو معروف من رواية غيره ، وبين مَن يعتمد عليه فيما ينفرد به .

ولهذا كثير من أهل العلم يمنعون أن يقولوا في مثل ذلك : هو على شرط مسلم ، أو البخاري كما بسط هذا في موضعه . (الرد على الأخنائي ١٢٩ ـ ١٣٠)

وقال في موضع : وعلى هذا اعتمد أبو داود في سننه قال : و الإمام أحمد أعلم الناس في زمانه بالسنة لما سئل عن ذلك لم يكن عنده ما يعتمد عليه في ذلك من الأحاديث إلا حديث أبي هريرة هذا (الفتاوى ١٨٩/٢٧) (٢)

---

(١) البخاري في الجنائز (١٩٦/٣) ومسلم في الجنائز (٦٥٣/٢)

(٢) وقال ابن القيم في جلاء الأفهام : وقد صح إسناد هذا ، وسألت شيخنا عن سماع يزيد بن عبد الله من أبي هريرة فقال : ما كان أدركه وهو ضعيف ، ففي سماعه منه نظر (١٩) وعنه أورده السخاوي قول شيخ الاسلام في القول البديع (١٥٥) وخلاصة هذه الأقوال تردد شيخ الاسلام في تصحيح هذا الحديث ويبدو من كلامه المفصل حول يزيد بن عبد الله الموجود في الرد على الأخنائي وفي جلاء الأفهام أن رأي شيخ الاسلام الأخير هو هذا .

إلا أن الحديث هو أصحها استدل به في هذا المسألة ، وقد اعتمد عليه أحمد ، وأبو داود وغيرهما ، ويأتي في كلام ابن عبد الهادي نحو ما مضى في كلام شيخ الإسلام ، وأن الحديث جيد الإسناد ويؤيده ذهاب ابن عمر إلى القبر للسلام على النبي صلى الله عليه وسلم، وعلى صاحبيه .

هذا ، والحديث أخرجه أحمد (٥٢٧/٢) ، وأبو داود : (٥٣٤/٤) من طريق حيوة بن شريح المصري ، ثنا أبو صخر حميد بن زياد ، عن يزيد بن قسيط ، عن أبي هريرة .

وقد لخص ابن عبد الهادي كلام شيخ الإسلام في المسألة مع زيادة .

فقال ما ملخصه : واعلم أن هذا الحديث هو الذي اعتمد عليه الإمام أحمد وأبو داود، وغيرهما من الأئمة في مسألة الزيارة وهو أجود

= = ما استدل به فى هذا الباب ، ومع هذا فإنه ما يسلم من مقال فى إسناده ، ونزاع فى دلالته .

أما المقال فى إسناده فمن جهة تفرد أبى صخر به عن ابن قسيط عن أبى هريرة ، ولم يتابع ابنَ قسيط أحد فى روايته عن أبى هريرة ولا تابع أبا صخر أحد فى روايته عن ابن قسيط .

و أبو صخر حميد بن زياد الخراط : اختلف الأئمة فى عدالته فوثقه بعضهم ، وتكلم فيه آخرون .

وقال ابن معين فى رواية أحمد بن سعيد بن مريم : ضعيف و وقال (فى رواية الدارمى) : ليس به بأس

وقال أيضا فى هذه الرواية : ثقة .

وقال أحمد (فى رواية عبد الله) : ليس به بأس .

ونقل العقيلى عن أحمد (فى رواية حمدان بن على الوراق) : ضعيف .

وقال النسائى : ضعيف

قال ابن عبد الهادى : هكذا حكاه عنه غير واحد قال : والذى رأيته فى كتاب الضعفاء والكنى : (ليس بالقوي)

وقال ابن عبد البر : ليس به بأس عند جميعهم .

وذكر ابن عدى له ثلاثة أحاديث :

١ — المؤمن مألف ، ولاخير فيمن لا يألف ولا يؤلف .

٢ — وسيكون فى أمتى مسخ وقذف ، يعنى : الزنادقة ، والقدرية .

٣ — وعن ابن عمر أنه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر يقول : لمن الملك اليوم ؟ فيقول: الله الواحد القهار ، فيرمى السموات و الأرض ، الحديث .

ثم قال : له أحاديث صالحة ، روى عن ابن لهيعة نسخة حدثناه الحسن بن محمد المدينى ، عن يحيى بن بكير عنه ، وروى عنه ابن وهب نسخة أطول من نسخة ابن لهيعة ، وروى عنه حيوة أحاديث ، وهو عندى صحيح الحديث وإنما أنكر عليه هذان الحديثان (المؤمن من يألف ، وفى القدرية) وسائر حديثه أرجو أن يكون مستقيما . (الكامل ٢/ ٦٨٤ ـ ٦٨٥)

وقال فى موضع آخر : حميد بن صخر .... ضعيف ، قاله النسائى وروى له ثلاثة أحاديث ، ثم ذكرها (الكامل ٢/ ٦٩١)

وقال ابن عبدالهادى : هكذا فرق ابن عدى بينهما ، وجعلهما رجلين والصحيح أنهما رجل واحد، وهو أبو صخر حميد بن زياد ، لكن حاتم بن اسماعيل كان يسميه " حميدبن صخر " وسماه بعضهم " حمادًا " وقدروى له الجماعة

قال: وقد عرف اختلاف الأئمة فى عدالته والاحتجاج بخبره ، مع الاضطراب فى اسمه ، وكنيته ، واسم أبيه .

فما تفرد به من الحديث ولم يتا بعه عليه أحد لاينهض إلى درجة الصحيح و ولا يئتهى إلى درجة الصحة ، بل يستشهدبه ، ويعتبر به .

(الصارم المنكى ٢٥٣)

قلت : قال الحافظ ابن حجر: حميد بن زياد أبو صخر ابن ابى المخارق الخراط صاحب العبا * مدنى ، سكن مصر ، ويقال : هو حميد بن صخر أبومودود الخراط، وقيل : إنهما اثنان ، صدوق ، يهم / بخ د ت عس ق (التقريب)

وقال الذهبى فى الكاشف : حميدبن زياد ، مختلف فيه ، قال أحمد : ليس به بأس (الكاشف ٢٥٦١)

وأما ابن قسيط شيخ أبى صخر ، فهو يزيد بن عبد الله بن قسيط بن أسامة بن عمير الليثى أبو عبد الله الأعرج .

قال الذهبى : عن أبى هريرة ، وعن ابن المسيب ، وعنه مالك والليث ، وثقه النسائى مات ١٢٢هـ (الكاشف ٢٨١/٣)

وقال ابن حجر : ثقة ، ورمزالكونه من رجال الجماعة (التقريب ٣٦٧/٢)

وقال ابن عبد الهادى : روى له البخاري ومسلم فى الصحيحين حديثه عن علاء بن يسار ، وروى له مسلم أيضا من روايته عن عروة بن الزبير، و عبيد بن جريج ، وداود بن عامر بن سعد بن أبى وقاص، ولم يخرج له فى الصحيح شيئ* من روايته عن أبى هريرة بل هو قليل الحديث عن أبى هريرة .

روى له أبو داود فى سننه حديثين من روايته عنه .

= = وقال ابن معين : صالح ليس به بأس .

وقال ابن سعد : كان ثقة كثير الحديث

وقال النسائي : ثقة

وقال ابن إسحاق : وكان فقيها ثقة ، وكان ممن يستعان به على الأعمال لأمانته وفقهه

وقال أبو حاتم : ليس بقوي

وقال ابن حبان في الثقات : روى عنه مالك وابن أبي ذئب وابن إسحاق ربما أخطأ .

وذكره في مشاهير التابعين في المدينة، فقال : مات سنة ١٢٢هـ وكان رديّ الحفظ .

وذكره في مشاهير أتباع التابعين وقال : من جملة أهل المدينة وقدماء شيوخهم مات سنة ١٢٢هـ

وقال ابن عدى : مشهور عندهم بالرواية ، وقد حدث عنه ابن عجلان ومالك بن أنس وجماعة معهما، وقد روى عنه مالك غير حديث وهو صالح الروايات .

انظر لترجمته الثقات لابن حبان (٥/٥٤٣) وفيه (ربما أخطأ) ، وتهذيب الكمال (٣/١٥٣٧) والتهذيب (١١/٣٤٢ ـ ٣٤٣) .

وقال ابن عبد الهادى بعد ما مضى تلخيصه : فقد تبين أن هذا الحديث الذى تفرد به أبو صخر عن ابن قسيط عن أبى هريرة لا يخلو من مقال فى إسناده، وأنه لا ينتهى به إلى درجة الصحيح .

وقد ذكره بعض الأئمة أنه على شرط مسلم .

وفى ذلك نظر فإن ابن قسيط وان كان مسلم قد روى فى صحيحه من رواية أبى صخر عنه ، لكنه لم يخرج من روايته عن أبى هريرة شيئا ، فلو كان قد أخرج فى الأصول حديثا من رواية أبى صخر عن ابن قسيط عن أبى هريرة أمكن أن يقال في هذا الحديث : إنه على شرطه .

واعلم أن كثيرا ما يروى أصحاب الصحيح حديث الرجل عن شيخ معين لخصوصيته به ومعرفته بحديثه وضبطه له ، ولا يخرجون حديثه عن غيره لكونه غير مشهور بالرواية عنه ولا معروف بضبط حديثه أو لغير ذلك فيجئ من لاتحقيق عنده، فيرى ذلك الرجل المخرج له فى الصحيح قد روى حديثاً عمن خرج له فى الصحيح من غير طريق ذلك الرجل ،

= = فيقول : هذا على شرط الشيخين ، أو على شرط البخارى ، أو على شرط مسلم لأنهما احتجا بذلك الرجل فى الجملة ، وهذا فيه نوع تساهل فإن صاحبى الصحيح لم يحتجا به إلا فى شيخ معين ، لا فى غيره ، فلا يكون على شرطهما .

ثم ذكر بعض الأمثلة ثم قال :

وقد روى مسلم فى صحيحه حديثاً من رواية أبى صخر عن يزيد ابن عبد الله بن قسيط ، لكن ابن قسيط لا يرويه عن أبى هريرة وإنما يرويه عن داود بن عامر بن سعد بن أبى وقاص ثم ساق السند والمتن .

وقال : هكذا روى مسلم هذا الحديث فى صحيحه من رواية أبى صخر عن ابن قسيط بعد أن ذكره من طرق عن أبى هريرة من رواية سعيد بن المسيب والأعرج وأبى صالح ، وأبى حازم وغيرهم عنه . و رواه أيضا من حديث معدان بن أبى طلحة اليعمرى عن ثوبان .

فرواية أبى صخر متابعة لهذه الروايات وشاهدة لها ، و هكذا عادة مسلم غالباً إذا روى لرجل قد تكلم فيه ونسب إلى ضعف وسوء حفظ ، و قلة ضبط إنما يروى له فى الشواهد والمتابعات ولا يخرج له شيئا انفرد به ، ولم يتابع عليه .

فعلم أن الحديث الذى تفرد به أبو صخر عن ابن قسيط عن أبى هريرة لا ينبغى أن يقال : هو على شرط مسلم ، وإنما هو حديث إسناده مقارب وهو صالح أن يكون متابعاً لغيره ، و عاضداً له ، والله أعلم .

قال : و أما النزاع فى دلالة الحديث : فمن جهة احتمال لفظه فإن قوله : (ما من أحد يسلم علىّ) يحتمل أن يكون المراد به (عند قبره) كما فهم جماعة من الأئمة ، ويحتمل أن يكون معناه على العموم . وأنه لافرق فى ذلك بين القريب والبعيد ، وهذا هو ظاهر الحديث ، وهو الموافق للأحاديث المشهورة التى فيها :

(فإن تسليمكم يبلغنى أينما كنتم)

(و إن صلاتكم تبلغنى حيثما كنتم)

يشير بذلك صلى الله عليه وسلم إلى أن ما ينافى منكم من الصلاة والسلام يحصل مع قربكم من قبري ، وبعدكم منه فلا حاجة بكم إلى اتخاذه عيدا كما قال : (ولا تجعلوا قبرى عيدا ، وصلوا علىّ ، فإن صلاتكم تبلغني حيثما كنتم)

٦٩٢ ـــ حديث أبي هريرة : لاتجعلو بيوتكم قبورا ، ولا تجعلوا قبري عيدا وصلوا عليّ فإن صلاتكم تبلغني حيثما كنتم .

قال : قال أبو داود في سننه : حدثنا أحمد بن صالح ، قال : قرأت على عبد الله بن نافع ، أخبرني ابن أبي ذئب ، عن سعيد المقبري ، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره .

وقال : وهذا إسناد حسن ، (١) فإن رواتهم ثقات مشاهير لكن عبد الله بن نافع الصائغ الفقيه المدني صاحب مالك فيه لين ، لا يقدح في حديثه .

قال يحيى بن معين : هو ثقة ، و حسبك بابن معين موثقا .

وقال أبو زرعة : لا بأس به .

وقال أبو حاتم الرازي : ليس بالحافظ ، وهو لين ، تعرف حفظه وتنكر . (٢)

= = والأحاديث عنه بأن صلاتنا وسلامنا تبلغه وتعرض عليه كثيرة ثم ذكر بعضها .

وقال الحافظ ابن حجر في التلخيص : أصح ما ورد في ذلك ما رواه أحمد، و أبو داود .

وقد حسنه المحدث الألباني (صحيح الجامع الصغير ١٥٧/٥) .

وفي تصحيحه أو تحسينه نظر ظاهر في ضوء كلام الأئمة في الحديث أما تحسينه ، و العمل به فنظراً إلى شواهد أخرى من فعل ابن عمر رضي الله عنهما ، ومن تبعه . وبه يتقوى الحديث، والله أعلم .

وقد أشار شيخ الإسلام إلى بعض من يضعف الحديث (الرد على الأخنائي (١٠٩) ، ولهذا كلما ذكره ، قرن معه فعل ابن عمر .

(١) كذا في الاقتضاء، وقال في الرد على الأخنائي : هذا حديث حسن، و رواته ثقات مشاهير ، لكن عبد الله بن نافع فيه لين لايمنع الاحتجاج به وذكر كلام العلماء فيه وقال : و مثل هذا يخاف أن يغلط أحيانا ، فاذا كان لحديثه شواهد علم أنه محفوظ ، وهذا له شواهد متعددة (٩٢ ـ ٩٣)

(٢) أبو داود في المناسك ، باب زيارة القبور (٢٠٤٢) ، وأخرجه أحمد (٣٦٧/٢) ، والبيهقي في حياة الأنبياء (ص١٢) وفي سنده عبد الله بن نافع الصائغ وهو حسن الحديث قال فيه الحافظ ابن حجر : ثقة

قال : فإن هذه العبارات منهم تنزل حديثه من مرتبة الصحيح إلى مرتبة الحسن ، إذ لا خلاف في عدالته وفقهه ، وأن الغالب عليه الضبط لكن قد يغلط أحيانا .

ثم هذا الحديث مما يعرف من حفظه ، ليس مما ينكره ، لأنه سنة مدنية وهو محتاج إليها في فقهه ، ومثل هذا يضبط الفقيه .

وللحديث شواهد من غير طريقه ، فإن هذا الحديث روى من جهات أخرى ، فما بقي منكرا .

و كل جملة من الحديث رويت عن النبي صلى الله عليه وسلم بأسانيد معروفة، وإنما الغرض هنا النهي عن اتخاذه عيدا .

١٩٤ـ أ ـ فمن ذلك : ما رواه أبو يعلى الموصلي في سنده ، حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، حدثنا زيد بن الحباب ، حدثنا جعفر بن إبراهيم من ولد ذي الجناحين ، حدثنا علي بن عمر ، عن أبيه ، عن علي بن الحسين : أنه رأى رجلا يجيء إلى فرجة كانت عند قبر النبي صلى الله عليه وسلم ، فيدخل فيها فيدعو ، فنهاه ، فقال : ألا أحدثكم حديثاً سمعته عن أبي ، عن جدي ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :

لا تتخذوا قبري عيدا ، ولا بيوتكم قبورا ، فإن تسليمكم يبلغني أينما كنتم .

رواه أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد المقدسي الحافظ فيما اختاره من الأحاديث الجياد الزائدة على الصحيحين ، وشرطه فيه أحسن من شرط الحاكم في صحيحه (١)

= = صحيح الكتاب ، في حفظه لين (التقريب) والحديث صححه النووي في الأذكار (٩٣) ، وحسنه الحافظ ابن حجر في تخريج الأذكار كما في الفتوحات الربانية (٣١٣/٣) ، والسخاوي في القول البديع (١٥٥)

وللحديث شواهد يرتقي بها إلى الصحة ، وقد ذكرها شيخ الإسلام

(١) ابن أبي شيبة في المصنف (٣٧٥/٢) ، وأبو يعلى في مسنده (رقم ٤٦٩) ، وأخرجه البخاري في التاريخ الكبير (١٨٦/٢) ، وإسماعيل القاضي في فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم (رقم ٢٠) من طريق جعفر بن إبراهيم ، عن علي بن عمر ، عن أبيه ، عن علي بن الحسين ، عن أبيه ، عن جده علي بن أبي طالب به .

(ب) و روى سعيد في سننه ، حدثنا حبان بن علي ، حدثني محمد بن عجلان ، عن أبي سعيد مولى المهري ، قال : قال رسول الله عليه وسلم لا تتخذوا بيتي عيداً ، ولا بيوتكم قبوراً ، وصلوا عليّ حيثما كنتم فإن صلاتكم تبلغني . (١)

(ج) وقال سعيد : حدثنا عبد العزيز بن محمد ، أخبرني سهيل بن أبي سهل ، قال : رآني الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب عند القبر ، فناداني ، وهو في بيت فاطمة يتعشى ، فقال : هلم إلى العشاء فقلت : لا أريده ، فقال : ما لي رأيتك عند القبر ؟ فقلت : سلمت على النبي صلى الله عليه وسلم فقال : إذا دخلت المسجد، فسلم ، ثم قال : إن رسول صلى الله عليه وسلم قال: " لاتتخذوا بيتي عيداً ولا تتخذوا بيوتكم مقابر لعن الله اليهود اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد ، وصلوا عليّ ، فإن صلاتكم تبلغني حيثما كنتم "

ما أنتم ومن بالأندلس إلاّ سواء (٢)

قال شيخ الإسلام : فهذان المرسلان من هذين الوجهين المختلفين يدلان على ثبوت الحديث ، لا سيما وقد احتج من أرسله به ، و ذلك تقتضي ثبوته عنده ، ولو لم يكن روى من وجوه مسندة غير هذين ، فكيف وقد تقدم مسنداً . (الاقتضاء ٦٥٤/٢ ـ ٦٥٧ و ٢٩٦/١ ـ ٢٩٩) ، (وراجع : الصارم المنكي ٢٥٩ ـ ٢٦٢) ، (والرد على الأخنائي ٣١ ـ ٩٢) ذكر فيه لين الأحاديث

= = وفي سنده جعفر بن إبراهيم الجعفري ، ذكره ابن أبي حاتم ولم يذكر فيه جرحاً ، وبقية رجاله ثقات قاله الهيثمي في مجمع الزوائد بعد أن عزاه لأبي يعلى؛ وفيه تحرف جعفر إلى حفص (٣/٤)

وفي سنده : علي بن عمر بن الحسين ، قال الحافظ ابن حجر : مستور (التقريب)

والحديث ذكره مع طرقه الحافظ ابن حجر في اللسان في ترجمة جعفر (١٠٦/٢ ـ ١٠٧)

(١) و أخرجه أيضا ابن أبي شيبة (٣٤٥/٤) عن أبي سعيد مولى المهري مرسلاً ، وأبو سعيد مجهول ، لم يوثقه غير ابن حبان .

(٢) وقال شيخ الإسلام في الرد على الأخنائي : ورواه القاضي إسماعيل بن إسحاق في كتاب فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم

ثم ذكر عدة أحاديث و قال في آخره :

ثم إن أفضل التابعين من أهل بيته علي بن الحسين رضي الله عنه نهى ذلك الرجل أن يتحرى الدعاء عند قبره صلى الله عليه وسلم ، واستدل بالحديث ، وهو راوي الحديث الذي سمعه من أبيه : الحسين ، عن جده : عليّ . وأعلم بمعناه من غيره . فبين أن قصده للدعاء و نحوه اتخاذ له عيدا .

وكذلك ابن عمه : حسن بن حسن شيخ أهل بيته : كره أن يقصد الرجل القبر للسلام عليه ونحوه عند دخول المسجد ، ورأى أن ذلك من اتخاذه عيدا .

فانظر هذه السنة كيف مخرجها من أهل المدينة ، و أهل البيت الذين لهم من رسول الله صلى الله عليه وسلم قرب النسب وقرب الدار ، لأنهم إلى ذلك أحوج من غيرهم فكانوا لها أضبط (الاقتضاء ٢/٦٥٩ ـ ٦٦٠)

= = ولم يذكر هذه الزيادة : وهي قوله : ما أنتم ومن بالأندلس منه إلا سواء الخ

وأخرجه أيضا ابن أبي شيبة (٤/٣٤٥) ، و[illegible] إسماعيل القاضي في (٣٠) هكذا مرسلا ، وسنده صحيح إلى الحسن .

والحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب هذا وثقه ابن حبان وقال الحافظ : صدوق (التقريب ١/١٦٥)

ومن شواهده ما أخرجه أبو يعلى في مسنده كما في الصارم المنكي (٢٩٥) وجلاء الأفهام (٤١ ـ ٤٢) عن موسى بن محمد بن حيان حدثنا أبو بكر الحنفي ، حدثنا عبد الله بن نافع ، أنبأنا العلاء بن عبد الرحمن قال : سمعت الحسن ابن علي بن أبي طالب قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : صلوا في بيوتكم ولا تتخذوها قبورا ، ولا تتخذوا بيتي عيدا ، وصلوا عليّ ، وسلموا فإن صلاتكم وسلامكم يبلغني أينما كنتم .

وفي سنده عبد الله بن نافع مولى ابن عمر ضعيف (التقريب)

وفيه موسى بن محمد بن حيان ضعفه أبو زرعة (الميزان ٤/٢٢١)

وقال ابن عبد الهادي بعد ذكر هذه الأحاديث : وقد ذكر الشيخ (يريد شيخ الإسلام) هذه الأحاديث وغيرها في الصلاة والسلام على النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال :

فهذه الأحاديث المعروفة عند أهل العلم التي جاءت من وجوه حسان يصدق بعضها بعضا (٢٦٢)

٦٩٥ ـ حديث : مَن سلم عليّ عند قبري سمعته ، ومَن صلى عليّ نائيا أبلغته .

تكلم عليه في مواضع (١) فقال في موضع : رواه ابن أبي شيبة والدارقطني وفي إسناده لين ، لكن له شواهد ثابتة . (مجموع الفتاوى ١١٦/٢٧ أوالفتاوى الكبرى ٤/٤٦١)

وقال : قال القاضي عياض : وروى أبو بكر بن أبي شيبة عن أبي هريرة ثم ذكره ، قال : وهذا قد رواه محمد بن مروان السدي ، عن الأعمش ، عن أبي صالح عن أبي هريرة ، وهذا هو السدي الصغير ، وليس بثقة وليس هذا من حديث الأعمش (مجموع الفتاوى ٢٣٨/١)

وقال : رواه البيهقي وغيره من حديث العلاء بن عمرو الحنفي حدثنا أبو عبد الرحمن ، عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ثم ذكر لفظه ، وقال : قال البيهقي : أبو عبد الرحمن هذا هو محمد بن مروان السدي (الرد على الأخنائي ١٣١)

وقال في مختصر رده على الأخنائي : إنه لما أراد أن يثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم يسمع من القرب ، ويبلغ الصلاة والسلام من البعد لم يذكر ما في ذلك من الأحاديث الحسان التي في السنن ، بل إنما اعتمد على حديث موضوع : مَن صلى عليّ عند قبري سمعته ، ومَن صلى عليّ نائيا بلغته . وهذا إنما يرويه محمد بن مروان السدي عن الأعمش وهو كذاب بالاتفاق وهذا الحديث موضوع على الأعمش بإجماعهم .

ثم قد غيّر لفظه ، ففي النسخة التي رأيتها مصححا : من صلى على نائيا " سمعته " وإنما لفظه " بلغته " وهذا ذكره القاضي عياض ، عن مسند ابن أبي شيبة وهو نقل منه ، من يحتج بمثل هذا الحديث الموضوع ويعرض عن أحاديث أهل السنن الحسان فهو من أبعد الناس عن أهل العلم و العرفان ، وإذا كان قد حرف لفظه فهو ظلمات بعضها فوق بعض (مختصر الرد على الأخنائي ٢٤١/٢٧ ـ ٢٤٢)

وقال في الرد على الأخنائي بعد أن ذكر ما تقدم تلخيصه :

فأما ذاك الحديث وإن كان معناه صحيحا فإسناده لا يحتج به

---

(١) انظر : اقتضاء الصراط المستقيم (٦٥٩/٢)

وإنما يثبت معناه بأحاديث أخر ، فإنه لايعرف إلاّ من حديث محمد بن مروان السدى الصغير ، عن الأعمش كما ظنه البيهقى ، وما ظنه في هذا هو متفق عليه عند أهل المعرفة بالحديث ، وهو عندهم موضوع على الأعمش ، قال عباس الدورى : عن يحيى بن معين : محمد بن مروان ليس بثقة . وقال البخاري : سكتوا عنه ، لايكتب حديثه البتة . وقال الجوزجاني : ذاهب الحديث . وقال النسائى : متروك الحديث . وقال صالح جزرة : كان يضع الحديث . و قال أبو حاتم الرازى والأزدى : متروك الحديث . وقال الدار قطنى : ضعيف . وقال ابن حبان : لا يحل كتب حديثه لا اعتبارا ولا للاحتجاج به بحال . وقال ابن عدي : عامة ما يرويه غير محفوظ ، وا لضعف على روايته بيّن . فهذا الكلام على ما ذكره من الحديث مع أنا قد بيّنا صحة معناه بأحاديث آخر . وهو لو كان صحيحاً فإنما فيه أنه يبلغ صلاة مَنْ صلى عليه نائياً ، ليس فيه أنه يسمع ذلك كما وجدته منقولاً عن هذا المعترض ، فإن هذا لم يقله أحد من أهل العلم ، ولا يعرف فى شيء من الحديث ، وإنما يقوله بعض المتأخرين الجهال ، يقولون : إنه ليلة الجمعة ويوم الجمعة يسمع بأذنيه صلاة مَنْ يصلى عليه . فالقول انه يسمع ذلك من نفس المصلى باطل ، وإنما فى الأحاديث المعروفة أنه يبلغ ذلك ويعرض عليه وكذلك السلام تبلغه إياه الملائكة . وقول القائل: إنه يسمع الصلاة من البعيد ممتنع ، فإنه إن أراد وصول صوت المصلى إليه فهذه مكابرة ، و إن أراد أنه هو يكون بحيث يسمع أصوات الخلائق من بعيد فليس هذا إلا لله رب العالمين الذى يسمع أصوات العباد كلهم . قال تعالى (الزخرف ٨٠ : ﴿أَمْ يَحْسَبُوْنَ أَنَّا لَانَسْمَعُ سِرَّهُمْ وَنَجْوَاهُمْ ؟ بَلَى وَرُسُلُنَا لَدَيْهِمْ يَكْتُبُوْنَ﴾ وقال (المجادلة ٧): ﴿مَا يَكُوْنُ مِنْ نَجْوى ثَلَاثَةٍ إِلاّ هُوَ رَابِعُهُمْ ، وَلَا خَمْسَةٍ إِلاَّ هُوَ سَادِسُهُمْ) الآية . وليس أحد من البشر بل ولا من الخلق يسمع أصوت العباد كلهم ، ومن قال هذا فى بشر فقوله من جنس قول النصارى الذين يقولون: إن المسيح هو الله وأنه يعلم ما يفعله العباد ويسمع أصواتهم ويجيب دعاءهم (١٣٤ ـ ١٣٥) (١)

---

(١) الحديث أخرجه ابن شمعون فى الأمالى (٢/١٩٣/٢) ، والخطيب (٢٩١/٣ ـ ٢٩٢) ومن طريقه ابن الجوزى (٣٠٣/١) ، وابن عساكر (٢/٧٠/١٦) ، والبيهقى فى الشعب كما فى اللآلى المصنوعة من طريق محمد بن مروان السدى عن الأعمش به .

وزادوا : وكفى بها أمر دنياه ، وآخرته وكنت له شهيدا وشفيعا

= = وقال الألبانى بعد أن خرجها : موضوع بهذا التمام (الضعيفة ٢٠٣)

واللفظ المذكور عند شيخ الإسلام أخرجه ابن خلاد فى الجزء الثانى (٢/١١٥) ، وأبو هاشم السيلقى فيما انتقاه على ابن بشرويه (١/٦) ، والعقيلى (١٣٦/٤ ـ ١٣٧) ومن طريقه ابن الجوزى (٣٠٣/١)

وقال العقيلى : لا أصل له من حديث الأعمش ، وليس بمحفوظ ولا يتابعه إلاّ مَنْ هو دونه يعنى السدى هذا .

و سأل عبد الله بن قتيبة ابن نمير عن هذا الحديث ؟ فقال : دع ذا ، محمد بن مروان ليس بشيء (تاريخ بغداد ٢٩١/٣)

وتعقب السيوطىُ ابنَ الجوزى فى اللآلى (٢٨٣/١)، وذكر له شواهد لكن كلها تشهد للحديث فى الجملة أما التفصيل الذى فيه و أنه من صلى عليه عند قبره صلى الله عليه وسلم فإنه يسمعه ، فليس فى شيء منها شاهد عليه .

وأما نصفه الآخر فلم يذكر ولا حديثا واحدا يشهد له .

ثم قال : ثم وجدت لمحمد بن مروان متابعا عن الأعمش أخرجه أبو الشيخ فى الثواب ، حدثنا عبد الرحمن بن أحمد الأعرج ، حدثنا الحسن بن الصباح ، ثنا أبو معاوية ، عن الأعمش به . وذكر الشطر الأول بدون قوله: " وكفى بها " الخ

وعبد الرحمن بن أحمد الأعرج هذا مجهول قاله الألبانى ، وقال : فقول الحافظ فى الفتح (٣٧٩/٦) : " سنده جيد " غير مقبول . ولهذا قال ابن القيم فى هذا السند : إنه غريب كما نقله السخاوى عنه فى القول البديع (١١٦)

وقال ابن عبد الهادى : روى بعضهم هذا الحديث من رواية أبى معاوية عن الأعمش ، وهو خطأ فاحش ، وإنما محمد بن مروان تفرد به وهو متروك الحديث ، متهم بالكذب .

ثم ذكر الشيخ الألبانى بعض الكلام على الحديث ونقل كلام شيخ الإسلام من الرد على الأخنائى : وهذا الحديث وإن كان معناه صحيحا بإسناده لا يحتج به . . . .

وقال : قوله : وإن كان معناه صحيحا لعله يعنى فى الجملة

٣ ـ باب فيما روى في زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم

تكلم شيخ الإسلام حول أحاديث الزيارة في مرات كثيرة، وفي كتبه المختلفة ، و صرح بأن جميع الأحاديث الواردة في هذا الباب ضعيفة بل موضوعة ، ولا يعتمد على شيء منها في الدين، ولهذا لم يروه أهل الصحاح والسنن شيئا منها . (١)

وقال في موضع :

إن أحاديث زيارة قبره كلها ضعيفة لا يعتمد على شيء منها في الدين . ولهذا لم يرو أهل الصحاح والسنن شيئاً منها ، وإنما يرويها من يروى الضعاف كالدار قطني، والبزار وغيرهما .

وأجود حديث فيها ما رواه عبد الله بن عمر العمري ـ وهو ضعيف والكذب ظاهر عليه ـ مثل قوله : " من زارني بعد مماتي فكأنما زارني في حياتي " فإن هذا كذبه ظاهر مخالف لدين المسلمين " فإن من زاره في حياته، وكان مؤمناً به كان من أصحابه لا سيما إن كان من المهاجرين إليه المجاهدين معه ، وقد ثبت عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال " لا تسبوا أصحابي ، فوالذي نفسي بيده لو أنفق أحدكم مثل أحد ذهباً ما بلغ مد أحدهم ولا نصيفه " أخرجاه في الصحيحين .

والواحد من بعد الصحابة لا يكون مثل الصحابة بأعمال مأمور بها واجبة كالحج، والجهاد، والصلوات الخمس، والصلاة عليه ، فكيف بعمل ليس بواجب باتفاق المسلمين ؟ بل ولا شرع السفر إليه ، بل هو منهي عنه (الفتاوى الكبرى ١/٢٣٤)

= = = ثم قال : وجملة القول أن الشطر الأول من الحديث ينجو من إطلاق القول بوضعه لهذه المتابعة التي خفيت على ابن تيمية و أمثاله ، وأما باقيه فموضوع لخلوه من الشاهد .

والحديث أورده أيضا الألباني في ضعيف الجامع الصغير وقال : موضوع .

(١) وراجع : اقتضاء الصراط المستقيم (٢/٦٥٨) والتوسل و الوسيلة (٦٧ و٨٢ و ١٥٤) والرد على الأخنائي (٣١ و٣٢ و٨٧ و٨٨ و١٨٩)

وأول من وضعها :

وأول من وضع هذه الأحاديث في السفر لزيارة المشاهد التي على القبور أهل البدع من الروافض ونحوهم الذين يعطلون المساجد ويعظمون المشاهد التي يشرك فيها ويكذب فيها ويبتدع فيها دين لم ينزل الله به سلطاناً ، فإن الكتاب والسنة إنما فيها ذكر المساجد دون المشاهد ، كما قال تعالى [الأعراف:٢٩] ﴿قُلْ أَمَرَ رَبِّي بِالْقِسْطِ ، وَ أَقِيمُوا وُجُوهَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَادْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾، وقال [الجن ١٨] ﴿وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾، وقال [التوبة:١٨] ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾، وقال [البقرة ١٨٧] ﴿وَلَا تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ﴾ وقال تعالى [البقرة:١١٤]: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ مَنَعَ مَسَاجِدَ اللَّهِ أَنْ يُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ﴾ وقد ثبت عنه صلى الله عليه وسلم أنه كان يقول : " إن من كان قبلكم كانوا يتخذون القبور مساجد ، ألا فلا تتخذوا القبور مساجد فإني أنهاكم عن ذلك " (والله أعلم) (١)

هذا ، وأنا أسوق هنا هذه الأحاديث التي تكلم عليها :

٦٩٦ ـ من زارني بعد مماتي ، فكأنما زارني في حياتي

رواه الدارقطني وابن ماجة .

قال : وقد يحتج بعض من لايعرف الحديث بالأحاديث المروية في زيارة النبي صلى الله عليه وسلم ثم ذكره . (١٨٥/٢٧ و ٣٨٥)

وفي الرد على الأخنائي قال : وقد يحتج بعض من لا يعرف الحديث بالأحاديث المروية في زيارة القبور كقوله : من زارني الخ وقال : رواه الدارقطني (٢٧)

وقال : وهذا الحديث معروف من رواية حفص بن سليمان الغاضري القاري صاحب عاصم ، عن ليث بن أبي سليم عن مجاهد ، عن ابن عمر ثم ذكر لفظه (٢)

= = والرد على البكري (٣٤و٥٤و١١٩) ومجموع الفتاوى. (٣٥٥/١ و٢٤/ ٣٥٦و١١٩/٢٧و١٨٨و٢٣٤ ـ ٢٣٥(و٣٨١و٣٨٥) والفتاوى الكبرى (٣٦٣/٤و١٤١/١و١٤٤) ومجموعة الرسائل الكبرى (المنسك ٤١٠/٢)

(١) الرد على الأخنائي (٣٢) والفتاوى (١٩١/٢٧ و ٢٢٤)

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (رقم ١٣٤٩٧ ، ٤٠٦/١٢) والأوسط (٢/١٢٦/١ من زوائد المعجمين الصغير الأوسط) = =

وقال : وقد اتفق أهل العلم بالحديث على الطعن فى حديث حفص هذا دون قراءته .

قال البيهقى فى شعب الإيمان : وقد روى حفص بن أبى داود - و هو ضعيف - عن ليث بن أبى سليم ، عن مجاهد ، عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من حج فزار قبري بعد موتي كان كمن زارني في حياتي .

قال يحيى بن معين فى حفص هذا : ليس بثقة ، وهو أصح قراءة من أبى بكر بن عياش ، و أبو بكر أوثق منه .

وفى رواية عنه : كان حفص أقرأ من أبى بكر ، وكان أبو بكر صدوقا ، وكان حفص كذابا .

وقال البخارى : تركوه .

وقال مسلم بن الحجاج : متروك .

وقال على بن المديني : ضعيف الحديث تركته على عمد .

وقال النسائى : ليس بثقة ولا يكتب حديثه ، وقال مرة : متروك

وقال صالح بن محمد البغدادي : لايكتب حديثه ، وأحاديثه كلها مناكير .

وقال أبو زرعة : ضعيف الحديث .

وقال أبو حاتم الرازي : لايكتب حديثه ، وهو ضعيف الحديث ، لا يصدق ، متروك الحديث .

= = وابن عدي (٢/٢٩٠) ، والدارقطني (٢/٢٢٨) والبيهقي (٥/٢٤٦) والسلفي فى الثانى عشر من المشيخة البغدادية (٢/٥٤)

وفى ابن عدى بزيادة : وصحبنى .

وهذا سند ضعيف جدا ، فيه ليث بن أبى سليم اختلط وحفص بن سليمان وهو القارى ويقال له الغاضرى .

قال ابن معين : كان كذابا .

وقال ابن خراش : كذاب يضع الحديث .

وقال الحافظ : متروك الحديث .

وقد تفرد بهذا الحديث كما قال الطبرانى وابن عدى والبيهقى

وقال ابن عدى : وعامة حديثه غير محفوظ .

وراجع كلام ابن عبد الهادى على الحديث بتفصيل فى الصارم المنكى (٨٦ وما بعده)

وقال عبد الرحمن بن خراش : هو كذاب متروك يضع الحديث

وقال الحاكم أبو أحمد : ذاهب الحديث .

وقال ابن عدي : عامة أحاديثه عمن روى عنه غير محفوظ .(الرد على الأخنائي ٢٨)

ثم ذكر الحديث في مكان آخر، وصرح بأنه كذب وقال : هذا الحديث معروف من رواية حفص . . . . وقد رواه عنه غير واحد وهو عندهم معروف من طريقه ، وهو عندهم ضعيف في الحديث إلى الغاية ، حجة في الفرائض

قال يحيى بن معين : حفص ليس بثقة .

وقال الجوزجاني : قد فرغ منه منذ دهر .

ثم ذكر أقوال البخاري ومسلم وابن المديني وصالح بن محمد .

وقال : وقال زكريا الساجي : يحدث عن سماك وغيره، أحاديثه بواطيل .

ثم ذكر أقوال أبي حاتم، وأبي زرعة، و أبي أحمد الحاكم وقال :

وقال الدارقطني : ضعيف .

ثم ذكر قول ابن عدى (١) وذكر الحديث الآتي بعده .

٦٩٧ — وقد رواه الطبراني في المعجم من حديث الليث ابن بنت ليث بن أبي سليم عن زوجة جده : عائشة عن ليث .

وهذ الليث وزوجة جده مجهولان ليثا غير معروف بضبط ولا عدالة مع غرابتهما ، ونفس المتن باطل (ص ١٤٤) (٢)

---

(١) انظر لترجمة حفص بن سليمان بن المغيرة القارئ : العلل ومعرفة الرجال لأحمد (٣٩٠/١) ، والتاريخ الكبير (٣٦٣/٢/١) والتاريخ الصغير (٢٢٩/٢) ، والضعفاء الصغير (٣٢) ، والضعفاء للنسائي (٣٢) والجرح والتعديل (١٧٣/٢/١) ، والكامل (٧٩٠/٢) ، والمجروحين (٢٥٥/١) ، والضعفاء للعقيلي (٢٧٠/١) ، وأحوال الرجال للجوزجاني (رقم ١٧٤) ، و التهذيب (٤٠١/٢) ، والميزان (٥٥٨/١) والتقريب (١٨٦/١)

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (رقم ١٣٤٩٦) والأوسط (من زوائد المعجمين ١٢٦/١/٢) قال : حدثنا أحمد بن رشدين ، ثنا علي بن الحسن بن هارون الأنصاري ، ثنا الليث بن بنت الليث بن أبي سليم ، حدثتني جدتي عائشة بنت يونس : امرأة الليث ، عن ليث .

= = وقال الطبراني : " لا يروى عن الليث إلا بهذا الإسناد تفرد به علي".

وفي إسناده مجاهيل ، عائشة بنت يونس قال الهيثمي : لم أجد من ترجمها (٢/٤) ، وفيه شيخ الطبراني : أحمد بن رشدين ، وهو أحمد ابن محمد بن الحجاج بن رشدين بن سعد : قال ابن عدى : كذبوه ، وأنكرت عليه أشياء . (٢٠١/١)

وذكر له الذهبى حديثا من أباطيله ، ومن طريقه رواه الطبرانى فى الكبير أيضا (الميزان ١٣٣/١ ـ ١٣٤) واللسان ٢٥٧/١)

وقد أطال النفس ابن عبد الهادى فى الصارم المنكى فى الرد على السبكى حول طرق الحديث وبيان علله فليراجع إليه للتفصيل (١٠٦ وما بعده)

كما تكلم الألبانى على الحديث فى الضعيفة برقم (٤٧) وقال : موضوع ، ونقل كلام شيخ الإسلام حول أحاديث الزيارة من قاعة جليلة فى التوسل والوسيلة وخرجه فى الإرواء وقال : منكر (رقم ١١٢٨)

وفيه حديث آخر ولفظه :

من زارنى حتى ينتهى إلى قبرى كنت يوم القيامة شهيدا أوشفيعا

أخرجه العقيلى (٤٥٧/٣) فى ترجمة فضالة بن سعيد المأزنى ، قال : حدثنا سعيد بن محمد الحضرمى ، ثنا فضالة بن سعيد بن زميل المأزنى حدثنا محمد بن يحيى المأزني ، عن ابن جريج ، عن عطاء ، عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من زارني في مماتي كان كمن زارني في حياتي ، ومن زارني حتى ينتهى إلى قبري كنت له يوم القيامة شهيدا أو قال : شفيعا . وأخرجه ابن عساكر بهذا الإسناد (١٧/٢ ح) وقال : من زارنى فى المنام كمن زارنى فى حياتى ، والباقى سواء .

وقال العقيلي : حديثه غير محفوظ ولا يعرف إلا به

وقال : وهذا يروى بغير هذا الإسناد من طريق أيضا فيه لين .

وقال ابن عبد الهادى : هو حديث منكر جداً ، ليس بصحيح ولا ثابت بل هو حديث موضوع على ابن جريج ، وقد وقع تصحيف في متنه وفي إسناده ، ثم بيّنهما

وفى سنده : فضالة بن سعيد مجهول ، وحديثه غير محفوظ .

وعن العقيلى أورده الذهبى فى الميزان وقال : هذا موضوع على ابن جريج ويروى فى هذا الشيء أمثل من هذا .

وأقره ابن حجر (اللسان ٤٣٥/٤ ـ ٤٣٦) ، وفيه محمد بن يحيى المازنى منكر الحديث قاله ابن عدى (الصارم المنكى ٢٣٧ ـ ٢٣٩)

وحديث آخر روى من طريق عبد الملك بن هارون بن عنترة ، عن أبيه ، عن جده = =

= = عن علي قال : من سأل لرسول الله صلى الله عليه وسلم الدرجة الوسيلة حلت له الشفاعة يوم القيامة ، ومن زار قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم كان جوار رسول الله صلى الله عليه وسلم

وقال ابن عبد الهادى : وهذا من المكذوبات أيضا على عليّ رضى الله عنه، و عبد الملك بن هارون بن عنترة متهم بالكذب و وضع الحديث .

ثم ذكر أقوال أهل العلم فيه

وقال : قال ابن عدي : عبد الملك بن هارون له أحاديث عن أبيه عن جده عن الصحابة لا يتابعه عليها أحد ، فقد تبين أن ما روى عن عليّ في هذا الباب مرفوعا وموقوفا ليس له أصل، بل هو من الكذب المفترى عليه (٢٤١ ـ ٢٤٢)

ـ وفيه أيضا : حديث .

من أتى المدينة زائراً لي وجبت له شفاعتي يوم القيامة، ومن مات في أحد الحرمين بعث آمنا .

روى من طريق عبد الله بن وهب ، عن رجل ، عن بكير بن عبد الله، عن النبى صلى الله عليه وسلم .

قال ابن عبد الهادى : هو حديث باطل لا أصل له وخبر مفضل لا يعتمد على مثله ، وهو أضعف من المراسيل، و أوهى المنقطعات، ولو فرض أنه من الأحاديث الثابتة لم يكن فيه دليل على محل النزاع (الصارم المنكى ٢٤٣)

ـ وحديث : من زارنى بعد موتى فكأنما زارنى فى حياتى ، ومن زار قبرى فله الجنة .

أخرجه الدارقطنى (٢٧٨/٢) من طريق هارون أبى قزعة ، عن رجل من آل حاطب ، عن حاطب قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره

وفى إسناده الرجل المجهول . وبه أعله ابن عبد الهادى فى الصارم المنكى ، وابن حجر فى التلخيص (٢٦٦/٣ ـ ٢٦٧)

هذا ، وقد نبه الحافظ ابن عبد الهادى أن هذا الحديث فى الأصل حديث واحد وجعله السبكى ثلاثة أحاديث، وانظر تفصيله فى الصارم المنكى .

وله طريق آخر رواه الطيالسى (رقم ٦٥) ومن طريقه البيهقى فى الشعب (٨٢/١/٢) والسنن (٢٤٥/٥) عن سوار بن ميمون عن رجل من آل عمر

= = =

= = عن عمر مرفوعا : من زار قبرى أو قال : من زارنى كنت له شفيعا أو شهيدا ومن مات فى أحد الحرمين بعثه الله عز و جل من الآمنين يوم القيامة .

قال البيهقى فى السنن : هذا إسناد مجهول .

وقال ابن عبد الهادى : هذا الحديث ليس بصحيح لانقطاعه، وجهالة إسناده واضطرابه، ولأجل اختلاف الرواة فى إسناده واضطرابهم فيه جعله المعترض (السبكى) ثلاثة أحاديث، وهو حديث واحد سلقط الإسناد لا يجوز الاحتجاج به، ولا يصلح الاعتماد على مثله، ثم ذكر كلام البيهقى وقال :

وقد خالف أبا داود وغيره فى إسناده ولفظه ،

وسوار بن ميمون شيخه يقلبه بعض الرواة ويقول : ميمون بن سوار وهو شيخ مجهول لا يعرف بعدالة ولا ضبط ولم يشتهر بحمل العلم ونقله ، و أما شيخ سوار فى هذه الرواية رواية أبى داود فإنه شيخ مبهم وهو أسوأ حالا من المجهول .

وبعض الرواة يقول فيه : عن رجل من آل عمر كما فى هذ الرواية وبعضهم يقول عن رجل من ولد حاطب كما فى تاريخ البخارى فى ترجمة ميمون ابن سوار ، وبعضهم يقول : عن رجل من آل الخطاب .

وقال : وفى هذا مخالفة رواية أبى داود من وجوه .

وقال البخارى فى حرف الهاء من التاريخ : هارون قزعة عن رجل من ولد حاطب عن النبى صلى الله عليه وسلم روى عنه ميمون بن سوار لا يتابع عليه . وكذا نقل عنه العقيلى

ثم ذكر العقيلى الحديث بهذا الإسناد عن رجل من آل الخطاب ، عن النبى صلى الله عليه وسلم بلفظ ؛ من زارنى متعمدا كان فى جوارى يوم القيامة ، ومن مات فى أحد الحرمين بعثه الله فى الآمنين

وقال : والرواية فى هذا لينة

ذكر ابن عبد الهادى أنه لم يرد ذكر (عمر) فى تاريخ البخارى وعند العقيلى قال : فالظاهر أنه ذكره وهم من الطيالسى

وكذلك إسقاطه هارون من رواية وهم أيضا

قال : ومدار الحديث على هارون وهو شيخ مجهول لا يعرف له ذكر إلا فى الحديث

ثم ذكر عن الأزدى قوله متروك الحديث لا يحتج به وعن الدولابى وابن عدى نقلا عن البخارى : لا يتابع عليه .

. . . . . .

= = ثم قال : وقد تفرد به عن هذا الرجل المبهم الذى لايدرى من هو ولا يعرف ابن من هو

ثم ذكر تخليط السبكى وجعله الضعيف المضطرب ثلاثة أحاديث الخ (الحديث السادس/١٣٠ ـ ١٣٦ الصارم)

— وفيه حديث آخر :

حديث : من زارنى بعد مماتى ، فكأنما زارنى وأنا حى، ومن زارنى كنت له شهيدا ، أو شفيعا يوم القيامة .

رواه أبو الفتوح سعيد بن محمد بن إسماعيل اليعقوى فى جزء له فيه فوائد مشتملة على بعض الشمائل المحمدية .

بسنده عن أحمد بن موسى بن مردويه الحافظ ، ثنا الحسن بن محمد السوسى ، أنبانا أحمد بن سهل بن أيوب ، حدثنا خالد بن يزيد ، عبد الله ابن عمر العمرى ، قال : سمعت سعيدا المقبرى يقول : سمعت أبا هريرة يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، فذكر الحديث .

قال ابن عبد الهادى : هذا حديث منكر لا أصل له ، وإسناده مظلم بل هو حديث موضوع على عبد الله العمرى الصغير المكبر المضعف و الحسن بن محمد السوسى، و أحمد بن سهل بن أيوب الأهوازى يرويان المنكر لا يحتج بخبرهما ، ولا يعتمد على روايتهما

وخالد بن يزيد هو العمرى بلا شك وهو متروك الحديث متهم بالكذب . . . كتب عنه أبو زرعة وترك الرواية عنه .

وقال ابن معين : كذاب .

وقال أبو حاتم : كان كذابا ، أتيته بمكة ولم أكتب عنه وكان ذاهب الحديث .

وقال ابن حبان : لا يشتغل بذكره لأنه يروى الموضوعات عن الأثبات ثم ذكر كلام العقيلي، والأزدي والدارقطني والبيهقي وأبي أحمد الحاكم صاحب الكنى والبخارى ، وابن عدى .

وقال بعد ذكر أقوال هؤلاء : فإذا كانت هذه حال خالد بن يزيد العمرى عند أئمة هذا الشان فكيف يعتمد على حديث رواه أو يحتج بخبر هو فى طريقه هذا لو كان الإسناد إليه واضحا فكيف وهو إسناد مظلم الخ .

(الصارم المنكى : الحديث العاشر ٢٢٦ ـ ٢٢٩)

٦٩٨ ـ - وحديث : من زار قبري وجبت له شفاعتي

قال في الرد على الأخنائي بعد الكلام على حديث : من حج فزار قبري بعد موتي كان كمن زارني في حياتي

= = وفيه حديث آخر :

من زارني بالمدينة محتسباً كنت له شفيعاً و شهيداً .

وفي رواية : من زارني محتسبا إلى المدينة كان في جواري يوم القيامة .

ورد الحديث من طرق عن أبي المثنى سليمان بن يزيد الكعبي ، عن أنس مرفوعاً .

ومداره على أبي المثنى أورده ابن حبان في الثقات، وفي المجروحين وقال : يخالف الثقات في الروايات لا يجوز الاحتجاج به ، ولا الرواية عنه إلا للاعتبار .

وقال الدارقطني في العلل : هو ضعيف، و مقت روايته عن أنس في كتاب القبور لابن أبي الدنيا، و قيل: إنه لم يسمع منه .

قال أبو حاتم : منكر الحديث ليس بقوي .

قلت : ويلاحظ أن إحدى طرق الحديث بطريق ابن أبي الدنيا فالأغلب أنه هو هذا الحديث الذي نحن بصدد الكلام عليه ، وقد صرح الحافظ في التلخيص الحبير بوجود الحديث في القبور لابن أبي الدنيا كما صرح بأن طرق حديث الباب ضعيفة (٢٦٦/٣)

وقال ابن عبد الهادي : هذا الحديث ليس بصحيح ولا ثابت بل هو حديث ضعيف الإسناد منقطع ، ولو كان ثابتاً لم يكن فيه دليل على محل النزاع ومداره على أبي المثنى سليمان بن يزيد الكعبي الخزاعي المديني وهو شيخ محتج بحديثه وهو بكنيته أشهر منه باسمه ، ولم يدرك أنس بن مالك فروايته عنه منقطعة غير متصلة . . . .

وقال : تناقض ابن حبان في ذكره أبا المثنى في الثقات والمجروحين وكأنه توهم أنه رجلان ، وذلك خطأ ، بل هو رجل واحد في الحديث غير محتج به لم يسمع من أنس بل روايته عنه منقطعة غير متصلة، ولو فرض أن روايته عنه صحيحة متصلة، و أنه من جملة الثقات المشهورين لم يكن في هذا الخبر الذي رواه حجة على جواز شد الرحال وإعمال المطي إلى زيارة القبر بل ان فيه ذكر الزيارة فقط ، والمراد بها الزيارة الشرعية وتلك لا ينكرها شيخ الإسلام بل يندب إليها ويحض (الصارم المنكي ص ٢٣٠ ـ ٢٣٣)

وفي الباب حديث آخر : رواه البزار والدارقطني وغيرهما من حديث موسى بن هلال ، حدثنا عبد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من زار قبري وجبت له شفاعتي .

قال البيهقي : وقد روى هذا الحديث ثم قال : وقد قيل : عن موسى ، عن عبيد الله

قال : وسواء قال "عبد الله" ، أو "عبيد الله" فهو منكر عن نافع عن ابن عمر ، لم يأت به غيره .

وقال العقيلي في موسى بن هلال هذا : لايتابع على حديثه

وقال أبو حاتم الرازي : هو مجهول

وقال أبو زكريا النووي في شرح المهذب لما ذكر قول أبي إسحاق : ويستحب زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم لما روى عن ابن عمر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : من زار قبري وجبت له شفاعتي .

قال النووي : أما حديث ابن عمر فرواه أبو بكر البزار والدارقطني والبيهقي بإسنادين ضعيفين جداً . (الرد على الأخنائي ٢٨ ـ ٢٩)

ثم قال في ص ـ ٣٠ : وما ذكره السائل من الأحاديث في زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم فكلها ضعيفة باتفاق أهل العلم بالحديث بل هي موضوعة . لم يخرج من أهل السنن المعتمدة شيئا منها ولم يحتج أحد من الأئمة بشيء منها . (١)

بل مالك إمام أهل المدينة النبوية الذين هم أعلم الناس بحكم هذه المسألة كره أن يقول الرجل : زرت قبر النبي صلى الله عليه وسلم ولو كان هذا اللفظ معروفا عندهم أو مشروعا ، أو مأثورا عن النبي صلى الله عليه وسلم لم يكرهه عالم المدينة .

والإمام أحمد أعلم الناس في زمانه بالسنة لما سئل عن ذلك لم يكن عنده ما يعتمد عليه في ذلك من الأحاديث إلا حديث أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ما من رجل يسلم عليّ إلا ردّ الله عليّ روحي حتى أرد عليه السلام .

وعلى هذا اعتمد أبو داود في سننه (٣٠) (٢)

---

(١) كما تكلم على الحديث في مواضع أخرى : راجع : الفتاوى (٢٧٨/٢ و٢٥/٢٧ ـ ٢٩ ـ ٣٠ ـ و ٣٣٣/٢٤ و٣٥٧ ـ ٣٥٩) والفتاوى الكبرى (٥/٢)

. . . . . .

= = (٢) أخرجه الدارقطني في سننه (٢٧٨/٢)،وعنه ابن النجار في تاريخ المدينة (٣٩٧) وكذا الخلعي في الفوائد (ق ٢/١١١) ، والعقيلي في الضعفاء (١٧٠/٤ في ترجمة موسى بن هلال) من طريق موسى بن هلال العبدي ، عن (عبيد الله بن عمر) عن نافع ، عن ابن عمر مرفوعاً .

وأخرجه الدولابي في الكنى (٦٤/٢) ، وابن عدي (٢٣٥٠/٦) ، ومن طريقه البيهقي في الشعب كما في الصارم المنكي (٣١) من طريق موسى بن هلال إلاّ أنه قال : (حدثنا عبد الله بن عمر أبو عبد الرحمن الكبر أخو عبيد الله) عن نافع .

وفي رواية الدولابي : (قال حدثنا عبد الله بن عمر أبو عبد الرحمن أخو عبيد الله) وهي صحيحة في كون الراوي (عبد الله المكبر) وبناء عليه قال الحافظ ابن حجر في اللسان : فهذا قاطع للنزاع من أنه عن المكبر لا عن المصغر الخ .

وقال ابن عدي : وقد روى غير ابن سمرة هذا الحديث عن موسى ابن هلال فقال : (عن عبيد الله) ، عن نافع،عن ابن عمر .

ثم قال : وعبد الله أصح ، ولموسى غير هذا ، و أرجو أنه لا بأس به

ونقل ابن عبد الهادي أنه قال : وقيل : عن موسى بن هلال العبدي، عن عبيد الله بن عمر وسواء قال : عبيد الله ، أو عبد الله ، فهو منكر عن نافع ، عن ابن عمر ، لم يأت به غيره .

وقال ابن عبد الهادي : والصحيح أنه عبد الله المكبر كما ذكره ابن عدي وغيره .

وقال العقيلي : لا يصح ، ولا يتابع عليه .

وفي الإسناد موسى بن هلال العبدي الذي اضطرب في الحديث فحدث به مرة عن عبيد الله فأخطأ ، لأنه ليس من أهل الحديث ، ولا من المشهورين بنقله ، وهو لم يدرك عبيد الله ، ولا لحقه ، كذا قال ابن عبد الهادي .

وإليه مال الشيخ الألباني ، وقبله ابن خزيمة فأشار إلى ضعف الحديث .

وقال ابن قطان : لا يصح ، وأنكر على عبد الحق سكوته عن تضعيفه

وقال الذهبي في موسى بن هلال : هو صالح الحديث ، وأنكر مما عنده حديثه عن عبد الله بن عمر العمري عن نافع الخ

. . . . ح . . . . . .

= = وقال أبو حاتم : مجهول .

وراجع أيضا : المقاصد الحسنة (٤١٣) ، وفيض القدير (١٤٠/٦) هذا ، وفصل القول فيه المحقق ابن عبد الهادي في الصارم المنكي في الرد على السبكي (٢٩ ـ ٤٠) ثم الشيخ الألباني في الإرواء (١١٢٨) فليراجع إليها للتفصيل .

وللحديث طريق أخرى من حديث ابن عمر : من زار قبري حلت له شفاعتي .

أخرجها البزار في مسنده كما في كشف الأستار (٥٧/٢) عن قتيبة، عن عبد الله بن إبراهيم ، عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم ،عن أبيه ، عن ابن عمر مرفوعا .

وقال البزار : عبد الله بن إبراهيم لم يتابع على هذا ، وإنما يكتب ما يتفرد به .

قلت : هو الغفاري متهم،قال ابن عدى : ما يرويه لا يتابعه عليه الثقات ، وقال الحافظ ابن حجر : متروك ، ونسبه ابن حبان إلى الوضع .

وقال الهيثمي : رواه البزار،وفيه عبد الله بن إبراهيم الغفاري وهو ضعيف (٢/٤)

قلت : وفيه عبد الرحمن بن زيد وهو ضعيف جدا .

والحديث حكم عليه الذهبي بأنه موضوع (الميزان ٦١٥/١)
وتكلم عليه ابن عبد الهادى في الصارم المنكى (٥٥ ـ ٦٤)

وقال الألباني : هذا إسناد هالك ، وأعله بعبد الرحمن،والغفاري (الإرواء رقم ١١٢٨)

وله طريق آخر بلفظ : من حج حجة الإسلام وزار قبري ، وغزا غزوة ، وصلى عليّ في بيت المقدس ، لم يسأله الله عز وجل فيما افترض عليه . رواه الأزدى في فوائده كما في الصارم المنكى (٢٢٠) ، والقول البديع للسخاوى (١٠٢) عن ابن مسعود مرفوعاً ، وفي سنده أبو سهل بدر ابن عبدالله المصيصى ، وقال في ترجمته الذهبى في الميزان : بدر بن عبد الله أبو سهل المصيصى عن الحسن بن عثمان الزيادى بخبر باطل ، وعنه النعمان بن هارون .

٦٩٩ ـ ـحديث : من زارنى ، وزار أبي : إبراهيم في عام واحد دخل الجنة

قال : هذا حديث كذب موضوع ، ولم يروه أحد من أهل العلم بالحديث (أحاديث القصاص رقم ٢٠ والفتاوى ١٢٥/١٨ و ٣٧٨ و ٣٤٢)

وقال : كما يروى عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال : من زارني وزار أبى : إبراهيم فى عام واحد ضمنت له على الله الجنة .

وهذا حديث موضوع كذب باتفاق أهل العلم (٣٥٧/٢٤)

وذكره باللفظ الثانى في الرد على الأخنائى (ص٢٧ ـ ٢٨ والفتاوى ٢١٧/٢٧) مع الأحاديث الضعيفة والموضوعة الأخرى في الباب فقال : هذا ليس فى شيء من الكتب ، لا بإسناد موضوع ، ولا غير موضوع ، وقد قيل : إن هذا لم يسمع في الإسلام حتى فتح المسلمون بيت المقدس في زمن صلاح الدين ، فلهذا لم يذكره أحد من العلماء ، لا هذا ، ولا هذا ، لا على سبيل الاعتماد ، ولا على سبيل الاعتضاد ، بخلاف الحديث الذى تقدم فإنه قد ذكره جماعة ورووه ثم ذكر حديث ابن عمر : من حج فزار قبرى بعد مماتى كان كمن زارنى في حياتى وسيأتى (٢٧ ـ ٢٨) (١)

٧٠٠ ـ وقال : يروى بعضهم حديثاً ذكره بعض المصنفين في زماننا فى فضل من زار الخليل ، قال فيه :

وقال وهب بن منبة : إذا كان آخر الزمان حيل بين الناس وبين الحج ، فمن لم يحج ولحق ذلك ، ولحق بقبر إبراهيم ، فإن زيارته تعدل حجة .

وهذا كذب على وهب بن منبة .

= = وأقره الحافظ في اللسان وصرح بإخراجه الأزدى

وأورده السيوطى في ذيل اللآلى نقلا عن الميزان .

وقال ابن عبد الهادي : هذا الحديث موضوع على رسول الله صلى الله عليه وسلم بلا شك ،وأطال الكلام في بيان بطلان هذا الحديث و نقد رواته ، وقال : والحمل في هذا الحديث على بدر المصيصى الذي لم يعرف بثقته ولا عدالته ولا أمانته،أو على صاحب الخبر الأزدى فإنه متهم بالوضع الخ

وخرجه الألبانى في الضعيفة (٢٠٤) وقال : موضوع .

(١) وقد تكلم على الحديث في مواضع أخرى راجع : الفتاوى (١٦/٢٧ و ٢٥ و ٢٩ و ٣٥ و ٩٩ و ١٨٥ و ٢١٦ ـ ٢١٧ و ١٦٥ ـ ١٦٦ و ٣٨٥) ، و مجموعة الرسائل الكبرى (٦٤/٢ ـ ٦٥) ، والرد على الأخنائى (٢٧)

كما أن قوله : " من زارني وزار أبي في عام واحد ضمنت له على الله الجنة " كذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم .

وقد ذكر بعض أهل العلم أن هذا الحديث إنما افتراه الكاذبون لما فتح بيت المقدس ، واستنقذ من أيدي النصارى على يد صلاح الدين سنة بضع وثمانين و خمسمئة ، فإن النصارى لقبوا قبر الخليل ، وصار الناس يتمكنون من الدخول إلى الحظيرة ، وأما على عهد الصحابة والتابعين - وهب بن منبه وغيره - فلم يكن هذا ممكنا ، ولا عرف عن أحد من الصحابة ، والتابعين أنه سافر إلى قبر الخليل عليه السلام ، بل ولا قبر غيره من الأنبياء ، ولا من أهل البيت ، ولا من المشايخ ولا غيرهم ، ووهب بن منبه كان باليمن ، لم يكن بالشام ، ولكن كان من المحدثين عن بني إسرائيل ، والأنبياء المتقدمين مثل كعب الأحبار ، ومحمد بن إسحاق ونحوهما . وقد ذكر العلماء ما ذكره وهب في قصة الخليل ، وليس فيه شيء من هذا ، ولكن أهل الضلال افتروا آثارا مكذوبة على الرسول صلى الله عليه وسلم ، وعلى أصحابه ، والتابعين توافق بدعتهم ، وقد رووا عن أهل البيت وغيرهم من الأكاذيب ما لا يتسع هذا الموضع لذكره ، وغرض أولئك الحج إلى قبر عليّ ، أو الحسين رضي الله عنهما ، أو إلى قبور الأئمة كموسى والجواد ، و موسى بن جعفر وغيرهم من الأئمة الأحد عشر ، فإن الثاني عشر دخل السرداب وهو عندهم حي إلى الآن ينتظر ليس له غرض في الحج إلى قبر الخليل .
(الرد على الأخنائي ١٦٢ - ١٦٣) (١)

---

(١) وقال النووي في المجموع (٨/٢٧٧) :

مما شاع عند العامة في بلاد الشام في هذه الأزمان المتأخرة ما يزعمه بعضهم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : من زارني و زار أبي إبراهيم في عام ضمنت له الجنة .

وهذا باطل ، ليس مرويا عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا يعرف في كتاب صحيح ، ولا ضعيف ، بل وضعه بعض الفجرة ، وزيارة الخليل صلى الله عليه وسلم فضيلة لاتنكر ، وإنما المنكر ما رووه واعتقدوه ، ولا تعلق لزيارة الخليل صلى الله عليه وسلم بالحج .

وانظر : شرح المهذب : في آخر كتاب الحج .

والحديث أورده السيوطي في ذيل الأحاديث الموضوعة (٢٠٣)

. . . . . .

= = وقال : قال ابن تيمية ، والنووى : إنه موضوع لا أصل له .

وكذا في تنزيه الشريعة (١٧٦/٢) ، وفي الخمائز على اللمائز : قال ابن تيمية : كذب موضوع (رقم ٣٤)

وقال في موضع آخر : قال ابن تيمية : هذا الحديث منكر (رقم ٢٧٥)

وقال الزركشي في اللآلئ المنثورة :

قال بعض الحفاظ : هو موضوع لم يروه أحد من أهل العلم بالحديث

وكذا قال النووي : هو موضوع لا أصل له .

وأورده الملا علي القاري في الأسرار المرفوعة (٩٠٩) وذكر قول ابن تيمية، والنووي .

و ورد فيه: "وقال الذهبي : طرقه كلها لينة يقوى بعضها بعضا ، لكن ما في رواتها متهم بالكذب" .

كذا جاء في طبعة محمد الصباغ (ص ٣٤٤) ، وطبعة البيونى (ص ٢٣٢)

والحديث أورده مرعي الكرمي في الفوائد (رقم ١٦) عن النووى ثم قال : ومنها حديث : من زار قبري وجبت له شفاعتي .

ثم قال : قال الذهبي : طرقه كلها لينة يقوى بعضها بعضا .

ولعله سقط في الأسرار المرفوعة فجاء كلام الذهبي على هذا الحديث ، مع أنه على الحديث الآخر الذي فعلاً روى من طرق كما سيأتي بيانه ، ولا معنى لكلام الذهبي على هذا الحديث : لا يوجد له إسناد أصلا .

والحديث أورده أيضا السيوطي في الدرر المنتثرة (رقم ٣٨٩)

والسخاوي في المقاصد الحسنة (٤١٣)، ونقل كلام شيخ الإسلام ، والنووي ، والعجلوني في كشف الخفاء (٢٥١/٢) ، وابن الديبع في التمييز (رقم ١٣٩٦) ، والزرقاني في مختصر المقاصد (رقم ١٠٣٠) ، والفتني في تذكرة الموضوعات (٧٥) وذكر كلام ابن تيمية والنووي ، وكذا الشوكاني في الفوائد (١١٧)

وخرجه الألباني في الضعيفة (٤٦) وقال : موضوع .

و ورد الحديث أيضا بلفظ :

من لم يمكنه زيارتي فليزر قبر إبراهيم الخليل .

قال ابن عبد الهادي : إنه من الأحاديث المكذوبة ، والأخبار الموضوعة وأدنى من يعد من طلبة العلم يعلم أنه حديث موضوع وخبر مفتعل مصنوع (٢٤٣)

١٠٧ ـ ـ من جاءني زائراً لا تنزعه حاجة إلاّ زيارتي كان حقا عليّ أن أكون له شفيعا يوم القيامة .

قال : وخص بعض المتأخرين في السفر لزيارة القبور كما ذكره أبو حامد في الإحياء، وأبو الحسن بن عبدوس، وأبو محمد المقدسي ، وقد روى حديثا رواه الطبراني من حديث ابن عمر فذكره وقال : لكنه من حديث عبد الله بن عبد الله بن عمر العمري ، وهو ضعيف ، ولهذا لم يحتج بهذا الحديث أحد من السلف والأئمة ، وبمثله لا يجوز إثبات حكم شرعي باتفاق علماء المسلمين . (مجموع الفتاوى ٢٨/٢٧ أو الفتاوى الكبرى ٦/٢) (١)

---

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٩١/١٢ رقم ١٣١٤٩) والأوسط والدار قطني في سننه (كما في الميزان ١٠٤/٤ حيث أخرجه الذهبي بسنده إليه وكما في الصارم المنكي (٦٨) ولم أجده في سننه) من طريق أبي محمد عبد الله بن محمد العبادي من بني عبادبن ربيعة سنة خمسين و مائتين ، حدثنا مسلمة بن سالم الجهني إمام مسجد بني حرام ، حدثنا عبيد الله ابن عمر (كذا في الطبراني ، والصارم ، وفي الميزان : عبد الله بن عمر) عن نافع ، عن سالم ، عن أبيه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث .

هذا ، وقد أعل شيخ الإسلام الحديث (بعبد الله العمري المكبر) (وكذا ورد الاسم في الميزان) وهذا وهم منه ، وسببه إما وجود هذا الاسم في نسخته من الطبراني إلا أنه يعكر عليه أن النسخة المطبوعة معتمدة على النسخة الخطية التي عليها سماع شيخ الإسلام، وفيه ورد الاسم مصغرا وأقرب ما يحمل عليه هذا الوهم أن العمري المكبر قد روى حديثا في الزيارة كما تقدم .

وقال ابن عبد الهادي : هذا الحديث ليس فيه ذكر زيارة القبر، ولا ذكر الزيارة بعد الموت مع أنه حديث ضعيف الإسناد ، منكر المتن ، لا يصلح الاحتجاج به، ولا يجوز الاعتماد على مثله ، ولم يخرجه أحد من أصحاب الكتب الستة، ولا رواه الإمام أحمد في مسنده، ولا أحد من الأئمة المعتمد على ما أطلقوه في روايتهم، ولا صححه إمام يعتمد على تصحيحه، وقد تفرد به هذا الشيخ الذي لم يعرف من حاله ما يوجب قبول خبره ، وهو مسلمة بن سالم الجهني الذي لم يشتهر إلا برواية هذا الحديث المنكر ، وحديث آخر موضوع

= = =

. . . . . .

= = ذكره الطبراني بالإسناد المتقدم، ومتنه : الحجامة في الرأس أمان من الجنون، والجذام، والبرص، والنعاس والضرس .

وروى عنه حديث آخر منكر من رواية غير العبادى ، وإذا تفرد مثل هذا الشيخ المجهول الحال القليل الرواية بمثل هذين الحديثين المنكرين عن (عبيد الله) بن عمر أثبت آل عمر بن الخطاب فى زمانه . . . . . من بين سائر أصحاب عبيد الله الثقات المشهورين، والأثبات المتقنين علم أنه شيخ لا يحل الاحتجاج بخبره، ولا يجوز الاعتماد على روايته هذا مع أن الراوى عنه :

وهو عبد الله بن محمد العبادى أحد الشيوخ الذين لا يحتج بما تفردوا به .

وقد اختلف عليه فى إسناد الحديث فقيل عنه عن نافع عن سالم كما تقدم . وقيل : عنه عن نافع وسالم . وقد خالفه مَنْ هو أمثل منه وهو (مسلم بن حاتم الأنصارى) وهو شيخ صدوق، فرواه عن مسلمة بن سالم، عن عبد الله يعنى العمرى، عن نافع، عن ابن عمر، قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : من جاءنى زائراً لم تنزعه حاجة إلاّ زيارتي كان حقا علىّ أن أكون له شفيعاً يوم القيامة

هكذا رواه أبو نعيم عن أبى محمد ابن حيان عن محمد بن أحمد بن سليمان الهروى عن مسلم بن حاتم الأنصارى .

(قلت : الحديث فى أخبار أصبهان (٢١٩/٢) وفيه : (مسلمة بن سالم الجهنى)

قال ابن عبد الهادي : وهذه الرواية رواية مسلم بن حاتم التى قال فيها : عن عبد الله وهو العمرى الصغير ، المكبر الضعيف أولى من رواية العبادى التى اضطرب فيها ، وقال : عن عبيد الله يعنى العمري الكبير المصغر الثقة الثبت ، وكلا الروايتين لا يجوز الاعتماد عليهما لمدارهما على شيخ واحد غير مقبول الرواية وهو مسلمة بن سلم وهو شبيه بموسى بن هلال صاحب الحديث المتقدم الذى يرويه عن عبد الله العمري، أو عن أخيه : عبيد الله ، وقد اختلف عليه في ذلك ، كما اختلف على مسلمة =

. . . . . .

= = والأقرب أن الحديثين في هذا حديث واحد يرويه العمري الصغير المتكلم فيه، وقد اختلف عليه شيخان غير معروفَيْنِ بالنقل ، ولا مشهورَيْنِ بالضبط في إسناد الحديث ومتنه، فقال أحدهما في رواية : عن نافع، عن سالم، عن ابن عمر وقيل : عنه عن نافع وسالم عن ابن عمر .

وقال الآخر : عن نافع عن ابن عمر ، ولم يذكر سالما

وذكر أحدهما في روايته (زيارة قبره)ولم يذكر الأعمال إلى زيارته .

وذكر الآخر الأعمال إلى زيارته من غير ذكر القبر في روايته .

ومثل هذا الحديث إذا تفرد به شيخان مجهولا الحال قليلا الرواية عن شيخ سيء الحفظ مضطرب الحديث ، وقد اختلفا عليه ،واضطربا مثل هذا الاضطراب المشعر بالضعف وعدم الضبط لم يجز الاحتجاج به على حكم من الأحكام الشرعية ، ولا الاعتماد عليه في شيء من المسائل الدينية .

وكم من حديث له طرق كثيرة أمثل من طريق هذا الحديث وقد نص أئمة هذا الشان على ضعفه وعدم الاحتجاج به ، واتفقوا على ردّه وعدم قبوله

ثم قال : والمحفوظ عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ما رواه عنه أيوب السختياني وعبيد الله بن عمر وربيعة بن عثمان ، وغيرهم ، ليس فيه ذكر الأعمال ، ولا ذكر زيارة القبر ، بل لفظ بعضهم : من استطاع منكم أن يموت بالمدينة فليمت فإنه من مات بها كنت له شفيعاً أو شهيدا ثم ذكر طرق هذا الحديث و تكلم عليها من ص ٧١ ـ ٧٨)

قلت : وراجع لطرق هذا الحديث جزء نبيي بنت عبد الصمد الهرتمية (رقم) مع التعليق)

ثم قال ابن عبد الهادي: وليس في شيء من هذه الروايات الصحيحة التي تقدم ذكرها عن نافع وغيره عن ابن عمر ذكر زيارة القبر، ولا قوله : من جاءني زائراً لا ينزعه حاجة إلا زيارتي . قال : فعلم أن ما رواه مسلمة بن سالم الجهني ، وموسى بن هلال العبدي من ذلك شاذ غير محفوظ . . . . .

ثم ذكر شاهداً من حديث ابن عباس لحديث الباب وذكر أنه موضوع أيضا، وفيه أسيد بن زيد الجمال الكوني كذاب (ص ٧٩)

هذا ، والحديث أورده الذهبي في الميزان (١٠٤/٤) بعد أن قال في ترجمة : مسلم بن سالم الجهني : كان يكون بمكة .

٢٠٧ ـ ـ من حج البيت ، ولم يزرنى فقد جفانى

قال فى الرد على الأخنائى : وقد يحتج بعض من لا يعرف الحديث بالأحاديث المروية فى زيارة قبر النبى صلى الله عليه وسلم . . . . .

وقال : وأما مايذكره بعض الناس من قوله صلى الله عليه وسلم: من حج ولم يزرنى فقد جفانى . فهذا لا يرويه أحد من العلماء (٢٧)

وقال : ولكن هذا، وإن كان لم يروه أحد من العلماء فى كتب الفقه والحديث لا محتجا به ، ولا معتضدا به ، ولكن ذكره أبو أحمد ابن عدى فى كتاب الضعفاء ، ليبين به ضعف راويه ، فذكره من حديث النعمان بن شبل الباهلى المصرى عن مالك عن نافع عن ابن عمر أن النبى صلى الله عليه و سلم قال : من حج ، ولم يزرنى ، فقد جفانى .

قال ابن عدى : لم يروه عن مالك غير هذا ، يعنى وقد علم أنه ليس من حديث مالك ، فعلم أن الآفة من جهته .

قال موسى بن هارون : كان النعمان هذا متهما .

وقال أبو حاتم ابن حبان : يأتى عن الثقات بالطامات .

وقال الدارقطني : الطعن فى هذا الحديث من محمد بن محمد بن النعمان

(الرد على الأخنائى ٢٧ ـ ٢٨)

= = = قال أبو داود : ليس بثقة

قال : قلت : ما أبعد أن يكون مسلمة بن سالم الجهنى العبدي إمام مسجد بنى حرام الذى أخرج الدارقطنى في سننه ثم سلقه بسنده إليه .

وأقره ابن حجر (٢٩/٦) وذكر أن أبا الشيخ رواه .

وله طريق آخر من حديث أنس : من زارني ميتا، فكأنما زارني حيا ، ومن زار قبري وجبت له شفاعتي يوم القيامة ، وما من أحد من أمتي له سعة ثم لم يزرني، فليس له عذر .

رواه ابن النجار في تاريخ المدينة (٣٩٧) عن محمد بن مقاتل ، حدثنا جعفر بن هارون ، حدثنا (سمعان بن مهدى) عن أنس مرفوعاً .

وتحرف فى المطبوع (سمعان بن مهدى) إلى (اسماعيل بن مهدى)

قال ابن عبد الهادى :وهذا حديث موضوع مكذوب مختلق مفتعل مصنوع من النسخة الموضوعة المكذوبة الملصقة بسمعان المهدي ، قبح الله واضعها ، وإسنادها إلى سمعان ظلمات بعضها فوق بعض ، وأما سمعان فهو من الحيوانات التى لايدرى هل وجدت أم لا .

قلت : انظر لترجمة سمعان بن مهدى:الميزان (٢٣٤/٢) واللسان (١١٤/٣)

وقال في موضع آخر : هذا لم يروه أحد من أهل العلم بالحديث ، بل هو موضوع على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ومعناه مخالف للإجماع فإن جفاء الرسول صلى الله عليه وسلم من الكبائر ، بل هو كفر، ونفاق، بل يجب أن يكون أحبّ إلينا من أهلنا، و أموالنا كما قال صلى الله عليه وسلم: والذي نفسي بيده لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحبّ إليه مِن والده و ولده، والناسِ أجمعين (الفتاوى ٢٥/٢٧ أو الفتاوى الكبرى ٥/٢) وراجع أيضا (١٨٥/٢٧ و ٢١٦ و ٣٤٠/١٨) (١)

---

(١) أخرجه ابن عدي في الكامل (٢٤٨٠/٧) وذكر في النعمان قول موسى بن هارون الحمال : كان متهماً .

وأخرجه ابن حبان في المجروحين (٧٣/٣) عن أحمد بن عبيد ، ثنا محمد بن محمد بن النعمان بن شبل أبو شبل ، حدثنا جدي ، حدثنا مالك به .

ومن طريقه أخرجه الدارقطني في غرائب مالك كما في الصارم المنكى وابن الجوزي في الموضوعات (٢١٧/٢)

والحديث أورده ابن عبد الهادي في الصارم المنكى (١١٥ ـ ١٢٢) وحكم بوضعه وبطلانه وقال : الحمل فيه على محمد، لا على جدّه .

وأورده الذهبي في الميزان في ترجمة الباهلي هذا وقال : هذا موضوع (٢٦٥/٤)

وأورده الحافظ في اللسان، وقال : وحديث ابن عمر لم يقل ابن عدي إنه موضوع ، وإنما هو كلام المصنف ، وتبع في ذلك ابن الجوزي ، وأنه أورده في الموضوعات (١٦٧/٦)

والحديث أورده الشوكاني في الفوائد المجموعة (٤٢)

وخرجه الألباني في الضعيفة (رقم ٤٥)

والحديث مما احتج به السبكي في مسألة الزيارة في كتابه شفاء السقام من حديث علي بسنده عن النعمان بن شبل، عن محمد بن الفضل المديني، عن جابر ، عن محمد بن عليّ ، عن عليّ .

وفي سنده أيضاً النعمان بن شبل ، ومحمد بن الفضل، وجابر الجعفي

قال ابن عبد الهادي : هذا الحديث مِنَ الموضوعات المكذوبات على عليّ بن أبي طالب ، والنعمان بن شبل ليس بشيء ، ولا يعتمد عليه ، و محمد ابن الفضل بن عطية كذاب مشهور بالكذب، و وضع الحديث، و جابر هو الجعفي

= =

٤ ـ باب زيارة ابن عمر قبر النبى صلى الله عليه وسلم

٣٠٧ ـ روى القاضى إسماعيل بن إسحاق في المصنف الذى له فى فضل الصلاة على النبى صلى الله عليه وسلم قال : حدثنى إسحاق بن محمد الفروي، حدثنا (عبيد الله بن عمر)، حدثنا نافع أن ابن عمر كان إذا قدم من سفر صلى السجدتين في المسجد ، ثم أتى النبى صلى الله عليه وسلم ، فيضع يده اليمنى على قبر النبى صلى الله عليه وسلم ، ويستدبر القبلة، ثم يسلم على النبى صلى الله عليه وسلم، ثم يسلم على أبي بكر، وعمر . (١)

قال فهذه الرواية فيها نظر ، فإن فيها خلاف ما قد جاء عن مالك وأحمد من فعل ابن عمر أنه كان يدنو إلى القبر ، ولا يمسه .

وحديث ابن عمر هذا رواه مالك عن نافع ، وعن عبد الله بن دينار . ورواه عن نافع : أيوب السختيانى وغيره ، وعن أيوب : حماد بن زيد ومعمر (٢)

= = ولم يكن بثقة ، ومحمد بن عليّ هو أبو جعفر الباقر ولم يدرك جدّ أبيه عليّ ابن أبي طالب ، فلو كان الإسناد صحيحاً إليه كانت روايته عن علي منقطعة فكيف والإسناد إليه ساقط مظلم ـ (١١٨ـ ١٢١ و ٢٣٩ ـ ٢٤٠)

(١) فضل الصلاة على النبى صلى الله عليه وسلم (رقم ١٠٢) وفيه ورد (عبد الله بن عمر) أى المكبر ، وكلام شيخ الإسلام الآتى يدل على أنه عبيد الله المصغر الثقة، ولأجل هذا أعله بإسحاق بن محمد الفروى حيث تفرد به دون أصحاب عبيد الله الآخرين عنه .

و ورد فى المطبوع من فضل الصلاة على النبى صلى الله عليه و سلم (عبد الله بن عمر) المكبر وبه وبالفروى أعله الألبانى ، فقال : إسناده موقوف ضعيف وقوله : ويضع يده اليمين على قبر النبى صلى الله عليه وسلم " منكر ، تفرد به عبد الله بن عمر هذا عن نافع وهو العمرى المكبر وهو ضعيف ، والراوى عنه إسحاق بن محمد هو الفروى وهو وإن كان روى له البخارى ، ففيه ضعف ، قال أبو حاتم : كان صدوقا ، ولكن ذهب بصره فربما لقن ، وكتبه صحيحة ، وقال مرة : يضطرب ، وهاه أبو داود جدا ، فهذه الزيادة المنكرة منه أو من شيخه (رقم ١٠٢)

(٢) أخرجه مالك فى الموطأ : قصر صلاة السفر (١٦٦/١)

= =

وقد ذكر مالك وغيره أنه لايمس القبر ، وكذلك كان سائر علماء المدينة ، وكذلك قال أحمد : إن ابن عمر فعل ذلك .

قال : وقد يقال : هذه الرواية لا تخالف ما عليه الأئمة من أنه لايتمسح بالقبر ، فإن ابن عمر لم يكن يتمسح بالقبر ، بل كان يريد أن يسلم من جهة الوجه ، فلا يمكنه أن يستقبل الوجه ، فكان يحاذي ما يكون مستقبل الوجه ليكون أقرب إلى الاستقبال ، ويضع يديه على الحائط ، ليعتمد عليها ويكون أبلغ في القرب إلى القبر ، لكن هذه الرواية تخالف ما قيل: إنه كان يقف ناحية ، إلا أن يقال : كان يتقدم إلى القبر ، فيكون ناحية بهذا الاعتبار، وبسط هذا له موضع آخر . والصواب أن هذه الزيادة انفرد بها إسحاق بن محمد الفروي عن عبيد الله ، عن عبد الله بن عمر ، وخالف فيها من هو أوثق منه عن ابن عمر ، فإن أيوبا رواه عن عبد الله بن عمر خلاف ما رواه إسحاق مع أن رواية أيوب عن نافع رواها حماد بن زيد ومعمر وغيرهما ، ورواية مالك عن نافع مشهورة . وكذلك روايته عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر ليس في شيء منها ما ذكره إسحاق بن محمد الفروي . ولا يقال : إنه ثقة انفرد بزيادة لوجهين : أحدهما أنه خالف من هو أثق منه .

كما رواه يحيى بن معين قال : حدثنا أبو أسامة عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر أنه كان يكره مس قبر النبي صلى الله عليه وسلم .

= = عن عبد الله بن دينار ، ومن طريقه أخرجه إسماعيل القاضي في فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم (رقم ٩٨)، والبيهقي (٢٤٥/٥)

وقال الألباني : إسناده موقوف صحيح .

وأخرجه إسماعيل القاضي أيضا عن علي بن المديني، عن سفيان ابن عيينة، عن عبد الله بن دينار به .

وقال الألباني : إسناده موقوف صحيح .

وأخرجه إسماعيل القاضي في فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم (رقم ١٠٠) ، والبيهقي في سننه (٢٤٥/٥) من طريق سليمان بن حرب، قال: حدثنا حماد بن زيد ، عن أيوب ، عن نافع أن ابن عمر كان إذا قدم من سفر دخل المسجد ، ثم أتى القبر ، فقال : السلام عليك يا رسول الله ، السلام عليك يا أبا بكر ، السلام عليك يا أبتاه

وقال الألباني : إسناده موقوف صحيح

وممن ذكر هذا الشيخ الصالح الزاهد شيخ العراق في زمنه عند العامة والخاصة : أبو الحسن علي بن عمر القزويني في أماليه قال : قرأت على عبيد الله الزهري حدثك أبوك قال : حدثنا عبد الله بن جعفر ، عن أبي داود الطيالسي ، عن يحيى بن معين فذكره .

وهذا أبو أسامة يروى عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر أنه كان يكره مس قبر النبي صلى الله عليه وسلم ، وهذا موافق لما ذكره الأئمة أحمد وغيره عن ابن عمر . كما دلّت عليه سائر الروايات .

فلو لم يكن إلاّ معارضة هذه لرواية إسحاق الفروي - وكلاهما عن عبيد الله - لوجب التوقف فيها ، كيف وأبو أسامة أوثق من الفروي ، وقد روى ما وافقته العلماء عليه ، ولم يرو شيئا انفرد به كما في رواية الفروي .

الثاني : أن الفروي وإن كان في نفسه صدوقاً ، وكتبه صحيحة فإنه أضرّ في آخر عمره ، فكان ربما حدث من حفظه ، فيغلط ، وربما لقن فيلقن . ولهذا كانوا ينكرون عليه روايته للحديث على خلاف ما يرويه الناس مثل ما روى حديث الإفك على خلاف ما رواه الناس .

وكذلك حديث ابن عمر هذا رواه على خلاف ما رواه الناس ، وقد روى عنه البخاري في صحيحه .

وقال أبو حاتم الرازي : كان صدوقا ، وذهب بصره ، وربما لقن وكتبه صحيحة ، وقال مرة : مضطرب .

وقال أبو عبيد الآجري : سألت أبا داود عنه فوهاه جدا .

وقال النسائي : ليس بثقة .

وذكره أبو حاتم ابن حبان في كتاب الثقات .

وقال الدارقطني : لايترك ، ومما أنكر عليه حديث الإفك ، فإنه رواه غير ما رواه الناس . (١)

---

(١) انظر لترجمة الفروي : التاريخ الكبير (٤٠١/١/١) والتاريخ الصغير (٣٥٥/٢) والجرح والتعديل (٣٣/١/١) ، والضعفاء للنسائي (١٩) ، والضعفاء للعقيلي (١٠٦/١) ، والثقات لابن حبان (١١٤/٨) ، وتهذيب الكمال (٨٨/١) ، و تهذب التهذيب (٢٤٨/١) ، وتقريب التهذيب (٦٠/١) ، و الميزان (١٩٩/١) ، وهدي الساري (٣٨٩)

فهذا كلام الأئمة يبين ما ذكرناه من التفصيل . وبذلك يعرف ضعف ما ذكره من حديث ابن عمر .

يبين ذلك اتفاق العلماء على كراهة مسّ قبر النبي صلى الله عليه وسلم، فكيف يكون ابن عمر قد مَسَّه ، ولا يعرفون ذلك كما عرفوا مسّه لمنبره ؟ وقد ثبت عن ابن عمر أنه كره مسّه .

وقد روى أبو الحسن علي بن عمر القزويني أيضا في أماليه قال : قرأت على عبيد الله الزهري قلت له : حدثك أبوك قال : حدثني عبد الله بن أحمد ، قال : حدثنا أبي ، قال : سمعت أبا زيد حماد بن دُليل قال لسفيان - يعني ابن عيينة - قال : كان أحد يتمسح بالقبر ؟ قال : لا ، ولا يلتزم القبر ، ولكن يدنو .

قال أبي : يعني الإعظام لرسول الله صلى الله عليه وسلم .

وحماد بن دُليل هذا الذي سمعه أحمد يسأل ابن عيينة هو معروف من أهل العلم ، وروى عنه أبو داود ، وكان قاضي المدائن .

وروى أيضا أبو الحسن القزويني عن الزهري عن . . . . عن نوح بن يزيد قال : أخبرنا أبو إسحاق يعني إبراهيم بن سعد قال : ما رأيت أبي قط يأتي قبر النبي صلى الله عليه وسلم ، وكان يكره إتيانه .

ونوح بن يزيد بن سيار المؤدب هذا الراوي عن إبراهيم بن سعد هو ثقة معروف بصحبة إبراهيم ، وله اختصاص به . روى عنه أحمد بن حنبل، وأبو داود وغيرهما .

قال أبو بكر الأثرم : ذكر لي أبو عبد الله : نوح بن يزيد المؤدب فقال : هذا شيخ كبير أخرج إليّ كتاب إبراهيم بن سعد ، فرأيت فيه ألفاظا

وقال محمد بن المثنى : سألت أحمد بن حنبل عنه فقال : اكتب عنه فإنه ثقة ، حج مع إبراهيم بن سعد ، وكان يؤدب ولده .

وذكره ابن حبان في الثقات . (١)

---

(١) انظر لترجمته : تهذيب التهذيب (٤٨٩/١٠) و ورد فيه في قول الأثرم : (شيخ كيس) وفي آخره : قال : ولم يكن به بأس كان مستثبتا والتقريب (٣٠٩/٢) وقال فيه : ثقة . والثقات لابن حبان (٢١١/٩) ، وتاريخ بغداد (٣١٩/١٣)

وأما إبراهيم بن سعد فهو من أكابر علماء المدينة وأكثرهم علماً وأوثقهم، وكان قد خرج إلى بغداد، و روى عنه الناس: أحمد بن حنبل، وطبقته، ومن سعة علمه روى عنه الليث بن سعد، وهو أقدم وأجل منه (١)

وأما أبوه (٢) سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري - الذي ذكر عنه ابنه إبراهيم أنه قال: ما رأيت أبي قط أتى قبر النبي صلى الله عليه وسلم، وكان يكره إتيانه - فهو من أفضل أهل المدينة في زمن التابعين، ومن أصلحهم وأعبدهم، وكان قاضي المدينة في زمن التابعين في زمن القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق و أمثاله، وهو أدرك بناء الوليد بن عبد الملك المسجد، وإدخال الحجرة فيه، وأدرك ما كان عليه السلف قبل ذلك من الصحابة والتابعين.

قال أبو حاتم الرازي: وهو من جلة أهل المدينة وقدماء شيوخهم كان على القضاء، وقد ذكروا أنه رأى عبد الله بن عمر، وروى عن عبد الله ابن جعفر، وفي سماعه منه نظر، ومات قديماً بعد القاسم بن محمد بقليل فإن القاسم توفي سنة إحدى وعشرين و مئة، وهذا توفي سنة ست وعشرين ومائة.

وقد خرج من المدينة غير مرة: تارة إلى الحج، وتارة كان قد استعمل على الصدقات، ومرة خرج إلى العراق إلى واسط فروى عنه سفيان الثوري وشعبة والعراقيون.

وهو الذي روى حديث: من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد. عن القاسم عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم.

وقد أدرك بالمدينة جابر بن عبد الله، وسهل بن سعد الساعدي، وغيرهما من الصحابة، ورأى أكابر التابعين مثل سعيد بن المسيب، و سائر الفقهاء السبعة، ومعلوم أنه لم يكن ليخالفهم فيما اتفقوا عليه، بل قد يخالف ابن عمر فإن ما نقله عنه ابنه يقتضي أنه كان لا يأتيه لا عند

---

(١) انظر لترجمة إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن ابن عوف الزهري: تهذيب التهذيب (١٢١/١)، وهو ثقة حجة ومن رجال الجماعة (التقريب ٣٥/١)

(٢) انظر لترجمة سعد بن إبراهيم الزهري: التهذيب (٤٦٣/٣) والتقريب (٢٨٦/١)

السفر ولا غيره ، بل يكره إتيانه مطلقا كما كان جمهور الصحابة على ذلك لما فهموا من نهيه صلى الله عليه وسلم عن ذلك ، وأنه أمر بالصلاة والسلام عليه في كل زمان و مكان . . . . . .

مع أن سعد بن إبراهيم هذا في دينه ، وعبادته ، وصومه ، وتلاوته للقرآن بحيث كان يختم باليوم والليلة كثيراً .

و أبو الحسن على بن عمر القزويني وغيره من أهل العلم والدين ذكروا هذه الآثار عن الصحابة ، والتابعين ، و تابعيهم ليبينوا للناس كيف كان السلف يفعلون في مثل ذلك . (الرد على الأخنائي ١٦٩ ـ ١٧٢)

قال : وروى ابن بطة في الإبانة بإسناد صحيح عن معاذ بن معاذ ، حدثنا ابن عون ، قال : سأل رجل نافعاً ، فقال : هل كان ابن عمر يسلم على القبر ، فقال : نعم ، لقد رأيته مائة ، أو أكثر من مائة مرة ، كان يأتي القبر ، فيقوم عنده فيقول : السلام على النبي ، السلام على أبي بكر ، والسلام على أبي .

وفي رواية أخرى ذكرها الإمام أحمد محتجا بها : ثم ينصرف .

وهذا الأثر رواه مالك في الموطأ . (١) (الاقتضاء ٢/٦٦٣)

قال سعيد في سننه : حدثنا عبد الرحمن بن زيد ، حدثني أبي ، عن ابن عمر : أنه كان إذا قدم من سفر أتى قبر النبي صلى الله عليه و سلم فسلّم ، وصلى عليه ، وقال : السلام عليك يا أبا بكر السلام عليك يا أبتاه .

وعبد الرحمن بن زيد وإن كان يضعف ، لكن الحديث المتقدم عن نافع الصحيح يدل على أن ابن عمر ما كان يفعل ذلك دائماً ولا غالباً . (الاقتضاء ٢/٧١٨)

٧٠٤ ـ أثر آخر في الزيارة :

وذكر محمد بن الحسن بن زبالة في كتاب أخبار المدينة فيما رواه عنه الزبير بن بكار روى عنه عبد العزيز بن محمد الدراوردي قال : رأيت رجلا من أهل المدينة يقال له : محمد بن كيسان ، يأتي إذا صلى من يوم الجمعة ، ونحن جلوس مع ربيعة بن أبي عبد الرحمن ، فيقوم عند القبر فيسلم على النبي صلى الله عليه وسلم ، ويدعو حتى يمسي ، فيقول جلساء ربيعة

---

(١) الموطأ : قصر الصلاة والسفر ٦٨ (١/١٦٦)

انظروا إلى ما يصنع هذا

فيقول : دعوه ، فإنما للمرء ما نوى .

ومحمد بن الحسن هذا صاحب أخبار ، وهو مضعف عند أهل الحديث كالواقدي ونحوه ، لكن يستأنس بما يرويه ويعتبر به . (الاقتضاء ٢/٢٢٤ - ٢٢٥)

٥ - باب ما ورد في لعن زوارات القبور

٧٠٥ - ذكر شيخ الإسلام مذاهب العلماء في زيارة النساء القبور وقال : والصحيح أن النساء لم يدخلن في الإذن (في قوله : فزوروها فإنها تذكركم الآخرة) في زيارة القبور لعدة أوجه .

ثم ذكر ثلاثة أوجه في تأييد مذهبه وقال :

الوجه الرابع : أن يقال : قد جاء عن النبي صلى الله عليه و سلم من طريقين : أنه لعن زوارات القبور ، فعن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم : لعن زائرات القبور .

(١) رواه الإمام أحمد ، وابن ماجة ، والترمذي ، وصححه . (١)

---

(١) وقال في موضع آخر : صح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم (٢٤/٣٦٠) . والحديث أخرجه أحمد (٢/٣٣٧) ، والطيالسي كما في منحة المعبود (١/١٧١) ، والترمذي (١٠٥٦ ، ٣/٣٧١) ، وابن ماجة في الجنائز (١٥٧٦) والبيهقي (٤/٧٨) ، وابن حبان (٧٨٩)

من طريق عمر بن أبي سلمة عن أبيه عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم لعن زوارات القبور .

وقال الترمذي : حسن صحيح . وقال : وفي الباب عن ابن عباس وحسان بن ثابت .

وقال الترمذي أيضاً : وقد رأى بعض أهل العلم أن هذا كان قبل أن يرخص النبي صلى الله عليه وسلم في زيارة القبور ، فلما رخص دخل في رخصته الرجال والنساء ، وقال بعضهم : إنما كره زيارة القبور في النساء لقلة صبرهن وكثرة جزعهن .

وعمر بن أبي سلمة هو ابن عبد الرحمن بن عوف الزهري قال العجلي : لا بأس به (الثقات رقم ١٢٣٦)

(ب) وعن ابن عباس رضى الله عنهما : أن النبى صلى الله عليه وسلم: لعن زائرات القبور، والمتخذين عليها المساجد ، والسرج .

رواه الإمام أحمد ، وأبو داود ، والنسائى ، والترمذى وحسنه وفى نسخ تصحيحه .

ورواه ابن ماجة من ذكر الزيارة (١)

= = وقال الحافظ ابن حجر : صدوق يخطىء /ختع (التقريب)

وقال الذهبى : صدوق ، لايحتج به ، و وثقه غيره (الكاشف ١٦٢/٢)

وراجع : تهذيب التهذيب (٤٥٦/٧)

ففيه ذكر من وثقه و فحوى كلامهم أن حديثه لا ينزل عن مرتبة الحسن لاسيما له شاهد أو شواهد كما سيأتى . وهذا الذى بينه شيخ الإسلام في الوجه الثانى وقال : كان أقل أحواله أن يكون من الحسن كما سيأتى .

وهو الذى ذهب إليه الألبانى في أحكام الجنائز فقال : رجال إسناد الحديث ثقات كلهم ، غير أن في عمر بن أبى سلمة كلاماً لعلحديثه لاينزل به عن مرتبة الحسن لكن حديثه هذا صحيح لما له من الشواهد .

(١) وذكره فى موضع آخر بقوله : صح من حديث أبى هريرة . . . . وعن ابن عباس وعزاه أيضا لابن حبان (٣٦٠/٢٤)

وحديث ابن عباس هذا : أخرجه ابن أبى شيبة (٣٤٤/٣) ، وأحمد (٢٢٩/١ و ٢٨٧ و ٣٢٤ و ٣٣٧) ، والطيالسى (منحة المعبود ١٧١/١) ، وأبو داود (٣٢٣٦) ، والترمذى (١٣٦/٢ رقم ٣٢٠) ، والنسائى (٢٨٧/١) ، والبغوي في حديث علي بن الجعد (١٥٥٠) ، والطبرانى فى الكبير (١٤٨/١٢ رقم ١٢٧٢٥) وابن حبان (٧٨٨) ، والحاكم (٣٧٤/١) ، والبيهقى (٧٨/٤) ، وأبو عبد الله القطان فى حديثه (١/٥٤)

من طريق محمد بن جحادة قال سمعت أبا صالح (زاد القطان : بعد ما كبر ، وهو رواية لابن أبى شيبة) عن ابن عباس مرفوعا : لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم زائرات القبور والمتخذين عليها المساجد والسرج

وأخرجه ابن ماجة بهذا الإسناد وذكر الشطر الأول ما يتعلق بزوارات القبور .

وقال الحاكم أبو صالح باذان لم يحتج به ، وأقره الذهبى .

. . . . . .

= = وقال الترمذى حسن ، كذا فى طبعة أحمد شاكر وتحفة الأحوذى (٢٦٥/١) ، وتحفة الأشراف (٣٦٨/٤) وهو الأولى بالمقام ، لأن مدار الإسناد على أبى صالح باذام مولى أم هانئ ، وهو ضعيف مدلس . ولم يوثقه غير العجلي (الثقات رقم ١٣٣) ، وقال فيه ابن معين فى رواية : لا بأس به .

وقال ابن المدينى عن القطان : لم أر أحداً من أصحابنا تركه

وقال أبو حاتم يكتب حديثه ولا يحتج به .

فخلاصة أقوالهم أنه حسن فى الشواهد ، ولعل تحسين الترمذى نظراً إلى شواهده ، وقد أشار أن فى الباب عن أبى هريرة ، وحسان بن ثابت .

على أن تساهل الترمذى في التحسين والتصحيح أمر معروف ثم جاء أحمد شاكر فصحح الحديث وتساهله فيه ظاهر .

تنبيه : وقوله :"والمتخذين عليها المساجد "

له شواهد كثيرة كما تقدمت الأحاديث فيه متواترة عن النبى صلى الله عليه وسلم وقد نص على تواتره شيخ الإسلام .

أما قوله في الحديث : لعن المتخذين عليها " السرج "

فلم يوجد له شاهد ، فيبقى هذا الجزء من الحديث ضعيفا .

ولأجل هذه الزيادة خرج الألبانى الحديث في الضعيفة (رقم ٢٢٥) كما خرّجه فى الإرواء (رقم ٧٦١) وأحكام الجنائز (١٨٥) فليراجع إليها للتفصيل .

ومن شواهد الحديث :

حديث حسان بن ثابت : أخرجه ابن أبى شيبة (١٤١/٤) ، وأشار إليه الترمذي في الباب ، وأحمد (٤٤٢/٣ ـ ٤٤٣) ، وابن ماجة فى الجنائز (١٥٧٤) ، والحاكم (٣٧٤/١) ، [illegible] من طريق عبد الرحمن بن بهمان ، عن عبد الرحمن بن حسان بن ثابت ، عن أبيه : لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم زوارات القبور .

وإسناده حسن في الشواهد ، فيه عبد الرحمن بن بهمان لم يوثقه سوى العجلي وابن حبان ، وقال ابن المدينى : لا نعرفه ، وقال الحافظ ابن حجر : مقبول يعنى عند المتابعة ، ولم يوجد له متابعا ، لكن شواهده فى حكم المتابعة ، فحديثه مقبول . =

فإن قيل : الحديث الأول : رواه عمر بن أبى سلمة ، وقد قال فيه على بن المدينى : تركه شعبة ، وليس بذاك .

وقال ابن سعد : كان كثير الحديث ، وليس يحتج بحديثه

وقال السعدي ، والنسائي : ليس بقوي الحديث (١)

والثانى : فيه أبو صالح باذام ، مولى أم هاني ، وقد ضعفوه

قال أحمد : كان ابن مهدي ترك حديث أبي صالح ، وكان أبو حاتم يكتب حديثه ، ولا يحتج به .

وقال ابن عدي : عامة ما يرويه تفسير ، وما أقل ما له فى المسند ولم أعلم أحدا من المتقدمين رضيه (٢)

قلت : الجواب على هذا من وجوه :

أحدها : أن يقال : كل من الرجلين قد عدّله طائفة من العلماء كما جرحه آخرون .

أما عمر : فقد قال فيه أحمد بن عبد الله العجلي : ليس به بأس

وكذلك قال يحيى بن معين : ليس به بأس

وابن معين وأبو حاتم من أصعب الناس تزكية .

و أما قول من قال : تركه شعبة ، فمعناه أنه لم يرو عنه كما قال أحمد بن حنبل : لم يسمع من عمر بن أبى سلمة شيئا ، وشعبة، ويحيى ابن سعيد ، وعبد الرحمن بن مهدى، ومالك ونحوهم قد كانوا يتركون الحديث عن أناس لنوع شبهة بلغتهم ، لا توجب رد أخبارهم ، فهم إذا رووا عن شخص كانت روايتهم تعديلا له .

= = وخلاصة القول أن الحديث صحيح لشواهده وهذا الذى قصده شيخ الاسلام فى كلامه الطويل حول طرق الحديث وشد بعضها ببعض .

(١) ابن عبد الرحمن بن عوف الزهرى قاضى المدينة ، قال الحافظ ابن حجر : صدوق يخطىء (خت ٤) (التقريب (٥٦/٢)

وانظر لترجمته : تهذيب الكمال (١٠١٢/٢) وتهذيب التهذيب (٤٥٦/٧)

(٢) أبو صالح باذام : ويقال باذان مولى أم هانئ قال الحافظ ابن حجر : ضعيف مدلس (٤) (التقريب ٩٣/١)

وانظر لترجمته : الكامل لابن عدى (٥٠١/٢) ، وتهذيب الكمال (٩٣٧/١) والتهذيب (٤١٦/١)

وأما ترك الرواية فقد يكون لشبهة لا توجب الجرح

وهذا معروف في غير واحد قد خرج له في الصحيح .

وكذلك قول من قال : ليس بقوي في الحديث : عبارة لينة ، تقتضى أنه ربما كان في حفظه بعض التغير ، ومثل هذه العبارة لا تقتضى عندهم تعمد الكذب ، ولا مبالغة في اللفظ .

وأما أبو صالح فقد قال يحيى بن سعيد القطان : لم أر أحدا من أصحابنا ترك أبا صالح مولى أم هانى ، وما سمعت أحدا من الناس يقول فيه شيئا ، ولم يتركه شعبة ، ولا زائدة ، فهذه رواية شعبة عنه تعديل له كما عرف من عادة شعبة ، وترك ابن مهدى له لا يعارض ذلك ، فإن يحيى ابن سعيد أعلم بالعلل والرجال من ابن مهدى فإن أهل الحديث متفقون على أن شعبة و يحيى بن سعيد أعلم بالرجال من ابن مهدى وأمثاله .

وأما قول أبى حاتم : يكتب حديثه ، ولا يحتج به .

فأبو حاتم يقول مثل هذا فى كثير من رجال الصحيحين . وذلك أن شرطه فى التعديل صعب ، والحجة فى اصطلاحه ليس هو الحجة فى جمهور أهل العلم .

وهذا كقول من قال : لا أعلم أنهم رضوه ، وهذا يقتضى أنه ليس عندهم من الطبقة العالية ، ولهذا لم يخرج البخاري ومسلم له ولأمثاله لكن مجرد عدم تجريحهما للشخص لايوجب رد حديثه ، وإذا كان كذلك ، فيقال : إذا كان الجارح والمعدل من الأئمة لم يقبل الجرح إلا مفسراً ، فيكون التعديل مقدما على الجرح المطلق .

الوجه الثانى : إن حديث مثل هولاء يدخل في الحسن الذى يحتج به جمهور العلماء ، فإذا صححه من صححه كالترمذى وغيره ، ولم يكن فيه من الجرح إلا ما ذكر ، كان أقل أحواله أن يكون من الحسن

الوجه الثالث : أن يقال : قد روى من وجهين مختلفين : أحدهما عن ابن عباس ، والآخر عن أبى هريرة . ورجال هذا ليس رجال هذا ، فلم يأخذه أحدهما عن الآخر ، وليس فى الإسنادين من يتهم بالكذب ، وإنما التضعيف من جهة سوء الحفظ ، ومثل هذا حجة بلا ريب .

وهذا من أجود الحسن الذى شرطه الترمذى ، فإنه جعل الحسن ما تعددت طرقه ، ولم يكن فيها متهم ، ولم يكن شاذا : أى مخالفا لما ثبت بنقل الثقات

وذلك أن الحديث إنما يخاف فيه من شيئين : إما تعمد الكذب ، وإما خطأ الراوى ، فإذا كان من وجهين لم ياخذه أحدهما عن الآخر ، وليس مما جرت العادة بأن يتفق تساوى الكذب فيه : علم أنه ليس بكذب ، لا سيما إذا كان الرواة ليسوا من أهل الكذب .

وأما الخطأ ، فإنه مع التعدد يضعف ، ولهذا كان أبو بكر و عمر رضى الله عنهما يطلبان مع المحدث الواحد من يوافقه خشية الغلط ولهذا قال تعالى فى المرأتين : ﴿ أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَىٰ ﴾ [البقرة: ٢٨٢]

هذا لو كان عن صاحب واحد ، فكيف ، وهذا قد رواه عن صاحب ، وذلك عن آخر .

وفى لفظ أحدهما زيادة على لفظ الآخر ، فهذا كله ونحوه مما يبين أن الحديث فى الأصل معروف . (٢٤/٣٤٨ ـ ٣٥٢)

وفى الاختيارات العلمية : وكلام أبى العباس : ترجيح التحريم لاحتجاجه بلعن النبى صلى الله عليه وسلم زائرات القبور و تصحيحه إياه ورواه الإمام أحمد وابن ماجة والترمذى وصححه ، و أنه لاصح ادعاء النسخ بل هو باق على حكمه ، والمرأة لا يشرع لها زيارة ، ولا الزيارة الشرعية ، ولا غيرها ، اللهم إلا إذا اجتازت بقبر بطريقها ، فسلمت عليه ودعت له فهذا أحسن . (الفتاوى الكبرى ٤/٤٤٩)

٦ ـ باب ما جاء فى زيارة الرجل قبر صاحبه بعد موته

٧٠٦ ـ ما من رجل يمر بقبر الرجل كان يعرفه فى الدنيا فيسلم عليه إلا رد الله عليه روحه حتى يرد عليه السلام .

قال : ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكره وقال : صح ذلك عن النبى صلى الله عليه وسلم إلى غير ذلك من الأحاديث (مجموع الفتاوى ٢٤/١٧٣)

وذكر فى موضع أنه من حديث ابن عباس ، وقال ابن المبارك : ثبت ذلك عن النبى صلى الله عليه وسلم ، وصححه عبد الحق صاحب الأحكام (٢٤/٣٣١)

وذكر غير مرة أن ابن عبد البر صححه (انظر : اقتضاء الصراط المستقيم ٢/٦٦٢ والرد على البكرى ١١٦ و ٢٣٤ ومجموع الفتاوى ٤/٢٩٥ ، و ومجموعة الرسائل والمسائل ١/٢٣) (١)

٧ ـ باب ما روى في مقابر الأنبياء والصحابة والتابعين

قال شيخ الإسلام : لم يكن في العصور المفضلة "مشاهد" على القبور وإنما ظهر ذلك ،وكثر في دولة بني بوية ،لما ظهرت القرامطة بأرض المشرق والمغرب ،وكان بها زنادقة ،مقصودهم تبديل دين الإسلام ، وكان في بني بوية من الموافقة لهم على بعض ذلك ، ومن بدع الجهمية ، والمعتزلة، والرافضة ما هو معروف لأهل العلم ، فبنوا المشاهد المكذوبة كمشهد علي رضى الله عنه ،وأمثاله .

وصنف أهل الغريبة الأحاديث في زيارة المشاهد ، والصلاة عندها والدعاء عندها ، وما يشبه ذلك ،فصار هؤلاء الزنادقة ، وأهل البدع المتبعون لهم يعظمون المشاهد ، ويهينون المساجد ،وذلك ضد دين المسلمين ، ويستترون بالتشيع . (١)

وذكر في موضع آخر ظهور بدعة التشيع التي هي مفتاح باب الشرك ،فقال : ثم لما تمكنت الزنادقة أمروا ببناء المشاهد وتعطيل المساجد ،محتجين بأنه لا تصلى الجمعة ،والجماعة إلا خلف المعصوم.

وروى في إنارة المشاهد وتعظيمها ، والدعاء عندها من الأكاذيب مالم أجد مثله فيما وقفت عليه من أكاذيب أهل الكتاب حتى صنف كبيرهم ابن النعمان كتاباً في "مناسك حج المشاهد" ، وكذبوا فيه على النبي صلى الله عليه وسلم ، وأهل بيته ،أكاذيب بدلوا بها دينه، وغيروا ملته ،وابتدعوا الشرك المنافي للتوحيد ، فصاروا جامعين بين الشرك والكذب . (٢)

---

(١) مجموع الفتاوى (١٦٧/٢٧) وانظر : (١٩١/٢٧) و ٢٢٤ ، و ٣٦٧ ، و ٣٨٤).

(٢) مجموع الفتاوى (١٦١/٢٧ ـ ١٦٢) وانظر : (٣٣٨/٢٧) و عنه ذكره مرعي الكرمي في الفوائد الموضوعة (رقم ١٤).

وقال في موضع آخر: الأنبياء كثيرون جدا ، وما يضاف إليهم من القبور قليل جداً ، وليس منها شئي ثابت عرفا ، فالقبور المضافة إليهم منها ما يعلم أنه كذب مثل قبر نوح الذى في أسفل جبل لبنان ، ومنها مالا يعلم ثبوته بالإجماع ،إلاّقبر نبينا ،والخليل ، وموسى . (١)

٧٠٧ ـ قبور الأنبياء :

وسئل رحمه الله عمن قبور الأنبياء عليهم الصلاة والسلام : هل هذه القبور التي تزورها الناس اليوم : مثل قبر نوح ، وقبر الخليل ،وإسحاق، ويعقوب ،ويوسف ،ويونس ،وإلياس ،واليسع ،وشعيب ،وموسى ،وزكريا، وهو بمسجد دمشق ؟ وأين قبر علي بن أبي طالب ؟ فهل يصح من تلك القبور شئي أم لا ؟ ؟ .

فأجاب :

الحمد لله : القبر المتفق عليه هو قبر نبينا صلى الله عليه وسلم ،وقبر الخليل فيه نزاع ،لكن الصحيح الذى عليه جمهور أنه قبره .

وأما يونس ، وإلياس ، وشعيب ، وزكريا ،فلا يعرف .

وقبر عليّ بن أبي طالب بقصر الإمارة الذى بالكوفة.

وقبر معاوية هو القبر الذي تقول العامة إنه قبر هود .والله أعلم. (٢)

وقال : ولهذا لما لم يكن بناء المساجد على القبور التي تسمى المشاهد وتعظيمها ،من دين المسلمين ،بل من دين المشركين لم يحفظ ذلك فإن الله ضمن لنا : أن يحفظ الذكر الذى أنزله كما قال :: ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾ [الحجر: ٩] فما بعث الله به رسوله من الكتاب، والحكمة محفوظ، وأما أمر المشاهد فغير محفوظ بل عامة القبور التى بنيت عليها

---

(١) مجموع الفتاوى (٢٧ / ٢٧٢ ـ ٢٧٣) وراجع : الفتاوى الكبرى (٣٧٦/٤)

(٢) مجموع الفتاوى (٤٤٥/٢٧) وراجع : (٤٤٤) .

المساجد ،إما مشكوك فيها ،وإما متيقن كذبها ·

مثل القبر الذي بـ"كرك" الذى يقال : إنه به نوح ·

والذى بظاهر دمشق الذي يقال : إنه قبر أبي بن كعب ·

والذى من الناحية الأخرى ، الذى يقال : إنه قبر أويس القرني ·

والقبور التى هناك التي يظن أنها قبر عائشة ، أو أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ،أو أم حبيبة ·

أو قبر عليّ الذى ببا طن النجف،

أو المشهد الذى يقال : إنه على الحسين بالقاهرة ·

والمشهد الذى بحلب، وأمثال هذه المشاهد :فهذه كلها كذب باتفاق أهل العلم ·

وأما القبر الذي يقال : إنه قبر خالد بن الوليد بحمص ·

والذي يقال : إنه قبر أبي مسلم الخولاني بـ"داريا" ، وأمثال ذلك :فهذه مشكوك فيها ، وقد نعلم من حيث الجملة أن الميت : قد توفي بأرض ولكن لايتعين أن تلك البقعة مكان قبره : كقبر بلال ونحوه بظاهر دمشق ، وكقبر فاطمة بالمدينة ، وأمثال ذلك ، وعامة من يصدق بذلك يكون علم به إما مناما ، وإما نقلا لايوثق به، وإما غير ذلك، ومن هذه القبور ما قد يتيقن ، لكن لايترتب على ذلك شئي من هذه الأحكام المبتدعة· (١)

٧٠٨ ـ قبر نوح عليه الصلاة والسلام :

قال : القبر المشهور في سفح جبل لبنان بالكرك" الذي يقال : إنه قبر نوح باطل محال ، لم يقل أحد ممن له علم ومعرفة أن هذا قبر نوح، ولا قبر أحد من الأنبياء ،أو الصالحين ، ولا كان لهذا القبر ذكر ولا خبر أصلا

---

(١) مجموع الفتاوى (٢٧/ ١٦٩ ـ ١٧١)·

بل كان ذلك المكان حاكورة يزرع فيها ،ويكون بها الحاكة إلى مدة قريبة رأوا هناك قبراً فيه عَظْم كبير ،وشمّوا فيه رائحة فظنّ الجهال أنه لأجل تلك الرائحة يكون قبر نبي ، وقالوا :من كان من الأنبياء كبيراً فقالوا : نوح ،فقالوا : هو قبر نوح ، وبنوا عليه في دولة الرافضة الذين كانوا مع الناصر صاحب حلب ذلك القبر ، وزيد ذلك في دولة الظاهر فصار وثناً يشرك به الجاهلون .

وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : إن الله حرم على الأرض أن تأكل لحوم الأنبياء ،فلو كان قبر نبي لم يتجرد العظم .

وقد حدثني من ثقات أهل المكان عن آبائهم من ذكر أنهم رأوا تلك العظام الكبيرة فيه ،وشاهدوه قبل ذلك مكاناً للزرع والحياكة .

وحدثني من الثقات من شاهد في المقابر القريبة منه رؤوساً عظيمة جدا ،تناسب تلك العظام،فعلم أن هذا وأمثاله من عظام العمالقة الذين كانوا في الزمن القديم أو نحوهم .

(مجموع الفتاوى ٢٧/ ٦١ ـ ٦٢)

وقال في موضع آخر: القبر الذى يقال : إنه قبر نوح فإنه كذب لا ريب فيه ، وإنما أظهره الجهال من مدة قريبة ، كذلك قبر غيره .

(مجموع الفتاوى ٢٧/ ١٤١) (١)

٧٠٩ ـ وقبر إبراهيم الخليل :

قال : قبر الخليل عليه السلام بالشام لم يسافر إليه أحد من الصحابة ، وكانوا يأتون البيت المقدس فيصلون فيه ولا يذهبون إلى قبر الخليل عليه السلام ، ولم يكن ظاهرا بل كان في البناء الذى بناه

---

(١) وانظر أيضا : (٢٧/ ٤٥٩) والفتاوى الكبرى ٤/ ٣٧٦)

سليمان بن داود عليهما السلام .

٧١٠ وقبر يوسف :

ولا كان قبر يوسف الصديق يعرف ، ولكن أظهر ذلك بعد أكثر من ثلاثمائة سنة من الهجرة .

ولهذا وقع فيه نزاع ، فكثير من أهل العلم ينكره ، ونقل ذلك عن مالك وغيره ، لأن الصحابة لم يكونوا يزورونه فيعرف .

(٢٧ / ٣٣٦)

٧١١ - وقبر هود :

ومنها القبر المضاف إلى هود عليه السلام بجامع دمشق كذب باتفاق أهل العلم ، فإن هودا لم يجئ إلى الشام ، بل بعث باليمن وهاجر الى مكة فقيل : انه مات باليمن ، وقيل : إنه مات بمكة ، وإنما ذلك تلقاه ، قبر معاوية بن أبي سفيان ، وأما الذى خارج باب الصغير الذى يقال : إنه قبر معاوية ، فإنما هو معاوية بن يزيد بن معاوية الذى تولى الخلافة مدة قصيرة ، ثم مات ولم يعهد إلى أحد ، وكان فيه دين وصلاح .(١)

٧١٢ وقبر خالد بن الوليد :

ومنها قبر خالد بحمص يقال : إنه قبر خالد بن يزيد ابن معاوية ، أخو معاوية هذا ، ولكن الاشتهر أنه خالد ، والمشهور عند العامة خالد بن الوليد ، ظنوا أنه خالد بن الوليد ، وقد اختلف في ذلك هل هو قبره ، أو قبر خالد بن يزيد .

وذكر أبو بكر بن عبد البر في «الاستيعاب» : أن خالد بن الوليد

---

(١) مجموع الفتاوى ٢٧ / ٤٩١)

توفي بحمص ، وقيل بالمدينة سنة إحدى وعشرين أو اثنتين وعشرين في خلافة عمر بن الخطاب ، و أوصى إلى عمر ، والله أعلم -
(مجموع الفتاوى ٢٧ / ٤٩٢)

٧١٤ وقبر أبي مسلم الخولاني : ومنها قبر أبي مسلم الخولاني الذي بدا ريا اختلف فيه (٤٩٢/٢٧)

٧١٤ وقبر عبد الله بن عمر :

ومنها قبر عبد الله بن عمر في الجزيرة ، والناس متفقون على أن عبد الله ابن عمر مات بمكة عام قتل ابن الزبير ، وأوصى أن يدفن بالحل ، لكونه من المهاجرين ، فشق ذلك عليهم فدفنوه بأعلى مكة .

٧١٥ وقبر جابر :

ومنها قبر جابر الذى بظاهر حران ، والناس متفقون على أن جابرا توفي بالمدينة النبوية ، وهو آخر من مات من الصحابة بها .

٧١٦ . وقبر أم كلثوم ؟ ورقية :

ومنها قبر ينسب إلى أم كلثوم ورقية بالشام ، وقد اتفق الناس على أنهما ماتتا في حياة النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة تحت عثمان ، وهذا إنما هو سبب اشتراك الأسماء ، لعل شخصا يسمى باسم من ذكر توفي ، ودفن في موضع من المواضع المذكورة ، فظن بعض الجهال أنه أحد من الصحابة . (مجموع الفتاوى ٢٧/ ٤٩٤)

٧١٧ وقبر بنت يزيد بن السكن :

وأما بنت يزيد بن السكن فهذه توفيت بالشام فهذه قبرها محتمل .

٧١٨ وقبر بلال :

وأما قبر بلال فممكن ، فإنه دفن بباب الصغير بدمشق فيعلم أنه دفن هناك وأما القطع بتعيين قبره ففيه نظر ، فإنه يقال : إن تلك القبور حرثت .

٧١٩ قبر أويس القرني :

ومنها القبر المضاف إلى أويس القرني غربي دمشق ، فإن أويسا لم يجئ إلى الشام وإنما ذهب إلى العراق .

٧٢٠ـ وسئـــل :

هل المشـــاهـد المسماة باسم علي بن أبي طالـب ، و ولـده الحسين رضى الله عنهما صحيحـة أم لا ؟ و أين ثبت قبر علي ؟؟

فأجاب :

أما هـذه المشاهـد المشهورة فمنها ما هو كـذب قطعا ، مثل المشهد الذى بظاهر دمشـــق المضاف إلى «أبي بن كعب» .

والمشهـد الـذى بظاهـرها المضاف إلى «أويس القرني» .

والمشهـد الـذى بمصر المضاف إلى الحسيـــن رضى الله عنـه ، إلى غير ذلك من المشاهـد التي يطول ذكرها بالشـام ، والعراق ، ومصر ، وسـائر الأمصار ، حتى قال طائفـة من العلماء منهـم عبـد العزيز الكنـاني : كل هـذه القبور المضافة إلى الأنبيـاء لايصـح شئي منها إلّا قبر النبي صلى الله عليـه وسلم ، وقـد أثبت غيـره أيضـاً ، قبر الخليـل عليـه السـلام .

وأما «مشهـد علي» فعامـة العلماء على أنـه ليس قبـره ، بل قـد قيـل : إنـه قبر المغيرة بن شعبـة ، وذلك أنـه إنما أظهـر بعـد نحـو ثلاثمائـة سنـة من موت علي في إمارة بني بويـة ، وذكروا أن أصـل ذلك حكايـة بلغتهـم عن الرشيـد أنـه أتى إلى ذلك المكان ، وجعـل يعتـذر إلى من فيـه مما جـرى بينـه وبين ذريـة علي ، ومثـل هـذه الحكايـة لا يقـوم شئي ، فالرشيـد أيضا لا علم لـه بـذلك ، ولعل هـذه الحكايـة إن صحـت عنـه فقـد قيل لـه ذلك كما قيل لغيـره ، وجمهـور أهل المعرفـة يقـولون : إن عليـا إنما دفن في قصر الإمارة بالكوفـة ، أو قريبـا منـه ، وهكـذا هوالسنـة فإن حمـل ميت من الكوفـة إلى مكان بعيـد ليس فيـه فضيلـة أمر غير مشـروع ، فلا يظـن بآل علي — رضى الله عنهم — أنهم فعلوا بـه ذلك ، ولا يظن أيضـا أن ذلك خفي على أهل بيتـه وللمسلميـن ثلاثمائـة

سنـــة حتى أظهـره قوم من الأعاجـم الجهال ذوى الأهـــواء (١)

وكذلك قبر معاوية الـذى بظاهر دمشـق ،قـد قيل: إنـه ليس قبـر معاويـة ، وأن قبره بحائـط مسجـد دمشـق الـذى يقال : إنـه قبـر هـــود .

وأصل ذلك أن عامـة أمر هـذه القبـور والمشـاهـد مضطرب مختلـق لايكاد يوقف منـه على العلم إلا في قليل منها بعـد بحث شـد يـد ، وهذا لأن معرفتهـا ، وبناء المساجـد عليها ليس من شـريعة الإسـلام ، و لا ذلـك من حكـم الـذكر الـذى تكفل الله بحفظـه . (٢)

٧٢١ ـ ومشهـد الحسين :

وسئل عن المشهـد المنسـوب إلى الحسين رضى الله عنـه بمـدينـة القاهـرة ،هل هـو صحيح أم لا ؟

وهل حمـل رأس الحسين إلى دمشق ،ثم إلى مصر، أم حمـل إلـى المـدينـة من جهـة العـراق ؟

وهل لمـا يـذكره بعض الناس من جهـة المشهد الـذى كان بعسقلان صحـة أم لا ؟

ومن ذكر أمر رأس الحسيـن ، ونقلـه إلى المـدينـة النبويـة دون الشام ومصـــر؟ .

ومن جزم من العلماء المتقـدميـن والمتأخـريـن بأن مشهـد عسقلان ومشهـد القاهـرة مكـذوب وليس بصحيح .

وليبسـطوا القول في ذلك لأجل مسيس الضـرورة والحـاجة إليـه.

---

(١) وقال في موضع آخر : ومنها قبر علي رضى الله عنه الذى بباطن النجـف فان المعروف عنـد أهل العلم أن عليا دفن بقصر الامارة بالكوفة كما دفن معاوية بقصر الامارة من الشام ،و دفن عمرو بقصر الامارة خوفاً عليهم من الخوارج أن ينبشـوا قبورهم ،ولكن قيـل أن الذى بالنجف قبر المغيرة ابن شعبة ولم يكن أحد يـذكر أنه قبر علي ،ولا يقصده أحد أكثر من ثلاثمائة سنة . (٢٧ / ٤٩٤)

(٢) مجموع الفتاوى (٢٧ / ٤٤٦ ـ ٤٤٧) أو مجموعة الرسائل الكبرى ١ / ٥٨ ـ ٥٩)

مثابين مأجورين إن شاء الله تعالى .

فأجاب :

الحمد لله ، بل المشهد المنسوب إلى الحسين بن علي رضى الله عنهما الذى بالقاهرة كذب ، مختلق ، بلا نزاع بين العلماء المعروفين عند أهل العلم الذين يرجع إليهم المسلمون في مثل ذلك لعلمهم وصدقهم ولا يعرف عن عالم مسمى معروف بعلم وصدق أنه قال : إن هذا المشهد صحيح ، وإنما يذكره بعض الناس قولا عمن لا يعرف على عادة من يحكي مقالات الرافضة ، وأمثالهم من أهل الكذب .

ثم ذكر كلاما في بيان كذب الرافضة وجهلهم وقال :

ومن هذا الباب نقل الناقل : إن هذا القبر الذي بالقاهرة مشهد الحسين رضى الله عنه ، بل وكذلك مشاهد غير هذا ، مضافة إلى قبر الحسين رضى الله عنه ، فإنه معلوم باتفاق الناس :

أن هذا المشهد بني عام بضع وأربعين وخمسمائة ، وأنه نقل من مشهد بعسقلان ، وأن ذلك المشهد بعسقلان كان قد أحدث بعد التسعين والأربعمائة .

فأصل هذا المشهد القاهرى : هو ذلك المشهد العسقلاني ، وذلك العسقلاني محدث بعد مقتل الحسين بأكثر من أربعمائة وثلاثين سنة ، وهذا القاهري محدث بعد مقتله بقريب من خمسمائة سنة ، وهذا مما لم يتنازع فيه اثنان ممن تكلم في هذا الباب من أهل العلم على اختلاف أصنافهم كأهل الحديث ، ومصنفي أخبار القاهرة ، ومصنفي التواريخ ، وما نقله أهل العلم طبقة عن طبقة ، فمثل هذا مستفيض عندهم ، وهذا بينهم مشهور متواتر ، سواء قيل : إن إضافته إلى الحسين صدق أو كذب ، لم يتنازعوا أنه نقل من عسقلان في أواخر الدولة العبيدية .

وإذا كان أصل هذا المشهد القاهري : منقول عن ذلك المشهد العسقلاني باتفاق الناس، وبالنقل المتواتر فمن المعلوم أن قول القائل: إن ذلك الذى بعسقلان هو مبني على رأس الحسين رضى الله عنه قول بلا حجة أصلا ، فإن هذا لم ينقله أحد من أهل العلم الذين من شأنهم نقل هذا ، لا من أهل الحديث ، ولا من علماء الأخبار والتواريخ ، ولا من العلماء المصنفين في النسب ، : نسب قريش، أو نسب بني هاشم ونحوه.

وذلك المشهد العسقلاني أحدث في آخر المائة الخامسة لم يكن قديما ولا كان هناك مكان قبله ،أو نحوه مضاف إلى الحسين ، ولا حجر منقوش ولا مما يقال : إنه علامة على ذلك.

فتبين بذلك أن إضافة مثل هذا إلى الحسين قول بلا علم أصلا ، وليس مع قائل ذلك ما يصلح أن يكون معتمداً ، لا نقل صحيح ،ولا ضعيف ،بل لا فرق بين ذلك ، وبين أن يجئ الرجل إلى بعض القبور التى بأحد الأمصار المسلمين فيدعي أن في واحد منها رأس الحسين ، أو يدعي أن هذا قبر فهي من الأنبياء ،أو نحو ذلك مما يدعيه كثير من أهل الكذب والضلال .

ومن المعلوم أن مثل هذا القول غير منقول باتفاق المسلمين .

وغالب ما يستند إليه الواحد من هؤلاء : أن يدعي أنه رأى منا ماً أو أنه وجد بذلك القبر علامة تدل على صلاح ساكنه :إما رائحة طيبة ، وإما توهم خرق عادة، ونحو ذلك ، وإما حكاية عن بعض الناس: أنه كان يعظم ذلك القبر .

فأما المنامات فكثير منها بل أكثرها كذب.

قال : وكذلك هذا المشهد العسقلاني قد ذكر طائفة : أنه قبر بعض الحواريين أوغيرهم من أتباع عيسى بن مريم ، وقد يوجد عند قبور الوثنيين من جنس ما يوجد عند قبور المؤمنين: بل إن

زعم الزاعم أنه قبر الحسين ظن وتخرص ، وكان من الشيوخ المشهورين بالعلم والدين بالقاهرة ، من ذكروا عنه أنه قال : هو قبر نصراني .

وكذلك بدمشق بالجانب الشرقي مشهد يقال : إنه قبر أبي(١) بن كعب، وقد اتفق أهل العلم على أن أبياً لم يقدم دمشق ، وإنما مات بالمدينة ، فكان بعض الناس يقول : إنه قبر نصراني ، وهذا غير مستبعد،فإن اليهود والنصارى هم السابقون في تعظيم القبور والمشاهد ولهذا قال صلى الله عليه وسلم في الحديث المتفق عليه :

" لعن الله اليهود والنصارى :اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد " يحذر ما فعلوا .(٢)

وقال أيضا : منها "مشهد الرأس" الذى بالقاهرة فإن المصنفين في قتل الحسين اتفقوا على أن الرأس ليس بمصر ، ويعلمون أن هذا كذب، وأصله أنه نقل من مشهد بعسقلان .

وذلك المشهد بني قبل هذا بنحو من ستين سنة في أواخر المائة الخامسة ، وهذا بني في أثناء المائة السادسة ، بعد مقتل الحسين بنحو خمسمائة عام ، والقاهرة بنيت بعد مقتل الحسين بنحو ثلاثمائة عام .

قد بين كذب هذا المشهد ابن دحية في "العلم المشهور" ، وأن الرأس دفن بالمدينة ،كما ذكره زبير بن بكار ، والذى صح من أمر حمل الرأس ما ذكره البخاري في صحيحه(٣) أنه حمل إلى عبيد الله ابن زياد، وجعل ينكت بالقضيب على ثناياه ، وقد شهد ذلك أنس بن مالك .

وفي رواية : أبو برزة الأسلمي ،وكلاهما كان بالعراق ، .

وقد ورد بإسناد منقطع أو مجهول : أنه حمل إلى يزيد وجعل ينكت بالقضيب على ثناياه ،وأن أبا برزة كان حاضرا وأنكر هذا وهذا كذب فإن أبا برزة لم يكن بالشام عند يزيد وإنما كان بالعراق .

---

(١) مجموع الفتاوى : ٢٧ / ٢٥٦ ـ ٢٥٧

(٢) انظر اقتضاء الصراط المستقيم : ٢ / ٦٤٦

(٣) البخاري في فضائل الصحابة ،باب مناقب الحسن والحسين ٧ / ٩٤

عليه بين الناس في مقتل الحسين رضي الله عنه.

وقد رويت زيادات: بعضها صحيح، وبعضها ضعيف، وبعضها كذب موضوع.

والمصنفون من أهل الحديث في ذلك: كالبغوي، وابن أبي الدنيا، ونحوهما: كالمصنفين من أهل الحديث في سائر المنقولات: هم بذلك أعلم وأصدق بلا نزاع بين أهل العلم لأنهم يسندون ما ينقلونه عن الثقات، أو يرسلونه عمن يكون مرسله يقارب الصحة بخلاف الأخباريين. فإن كثيراً مما يسندونه عن كذاب، أو مجهول، وأما ما يرسلونه فظلمات بعضها فوق بعض، وهؤلاء لعمري ممن ينقل من غيره مسنداً أو مرسلاً.

وأما أهل الأهواء ونحوهم: فيعتمدون على نقل لا يعرف له قائل أصلا، لا ثقة، ولا معتمد، وأهون شئي عندهم الكذب المختلق. وأعلم من فيهم لا يرجع فيما ينقله إلى عمدة بل إلى سماعات عن الجاهليين والكذابين، وروايات عن أهل الإفك المبين.

فقد تبين أن القصة التي يذكرون فيها حمل (١) رأس الحسين إلى يزيد، ونكته إياها بالقضيب كذبوا فيها، وإن كان الحمل إلى ابن زياد - وهو الثابت بالقصة - فلم ينقل بإسناد معروف أن الرأس حمل إلى قدام يزيد.

ولم أر في ذلك إلا إسناداً منقطعاً، قد عارضه من الروايات ما هو أثبت منه وأظهر - نقلوا فيها أن يزيد لما بلغه مقتل الحسين أظهر التألم من ذلك، وقال: لعن الله أهل العراق، لقد كنت أرضى من طاعتهم بدون هذا.

---

(١) وراجع أيضا (٢٧/ ٤٩٠)

وقال ابن زياد: أما إنه لو كان بينه وبين الحسين رحم لما قتله و أنه ظهر في داره النوح لمقتل الحسين ، وأنه لما قدم عليه أهله وتلاقى النساء تباكين ، وأنه خير ابنه علياً بين المقام عنده والسفر إلى المدينة ،فاختار السفر إلى المدينة ، فجهزه إلى المدينة جهازا حسنا .

فهذا ونحوه مما نقلوه بالأسانيد التي هي أصح وأثبت من ذلك الإسناد المنقطع المجهول : تبين أن يزيد لم يظهر الرضى بقتل الحسين وأنه أظهر الألم لقتله . ـ والله أعلم بسريرته ـ

وقد علم أنه لم يأمر بقتله ابتداء ، لكنه مع ذلك ما انتقم من قاتليه ، ولا عاقبهم على ما فعلوا ، إذا كانوا قتلوه لحفظ ملكه ـ الذي كان يخاف عليها من ـ الحسين وأهل البيت رضى الله عنهم .

والمقصود هنا : أن نقل رأس الحسين الى الشام لا أصل له في زمن يزيد ، فكيف ينقله بعد زمن يزيد ؟ وانما الثابت : هو نقله من كربلاء الى أمير العراق عبيد الله بن زياد بالكوفة ، والذى ذكر العلماء : أنه دفن بالمدينة .

٧٢٢ ـ وأما مايرويه من لا عقل له يميز به ما يقول ، ولا له إلمام بمعرفة المنقول من أن أهل البيت سبوا ، وأنهم حملوا على البخاتي ، وأن البخاتي نبت لها من ذلك الوقت سنامان : فهذا من الكذب الواضح الفاضح لمن يقوله فإن البخاتي قد كانت يوم خلقها الله قبل ذلك ذات سنامين كما كان غيرها من أجناس الحيوان ، والبخاتي لا تستر امرأة ، ولا سبى أهل البيت أحدا ، ولا سبى منهم أحد .

٧٢٤ ـ بل هذا كما يقولون : إن الحجاج قتلهم .

وقد علم أهل النقل كلهم أن الحجاج لم يقتل أحدا من بني هاشم ، كما عهد إليه خليفة عبد الملك ، وأنه لما تزوج بنت عبد الله

ابن جعفر شق ذلك على بني أمية وغيرهم من قريش، ورأوه ليس بكفؤ لها، ولم يزالوا به حتى فرقوا بينه وبينها، بل بنو مروان على الإطلاق لم يقتلوا أحدا من بني هاشم، لا آل علي، ولا آل العباس، إلاّ زيد بن علي المصلوب بكناسة الكوفة، وابنه يحيى.

الوجه الرابع: أنه لو قدر أنه حمل إلى يزيد، فأي غرض كان لهم في دفنه بعسقلان، وكانت إذ ذاك ثغراً يقيم به المرابطون؟ فإن كان قصدهم تعفية خبره فمثل عسقلان تظهره لكثرة من ينتابها للرباط. وإن كان قصدهم بركة البقعة فكيف يقصد هذا من يقال: انه عدو له مستحل لدمه، ساع في قتله.(١)

---

(١) مجموع الفتاوى ٢٧/ ٤٦٩ ـ ٤٨١).

وقد لخص مرعي الكرمي من كلام شيخ الاسلام الكثير والمفيد فقال:

ومنها: الآثار التي يذكر فيها أن رأس الحسين حمل إلى الشام ووضع بين يدي يزيد.

وإنما حمل رأسه الشريف إلى قُدّام عبيد الله بن زياد بالكوفة هذا هو الذي رواه البخاري في صحيحه، وغيره من الأئمة.

قال ابن تيمية:

وأما حمله إلى الشام إلى يزيد فقد روى من وجوه منقطعة لم يثبت شئي منها، بل في الروايات ما يدل على أنها من الكذب المختلق فإنه يذكر فيها أن يزيد جعل ينكت بالقضيب على ثناياه، وأن بعض الصحابة الذين حضروا كأنس بن مالك، وأبي برزة، أنكر ذلك عليه، وهذا تلبيس فإن الذي فعل ذلك إنما هو عبيدالله ابن زياد.

قال: ومما يوضح هذا أن أنساً وأبابرزة لم يكونا حينئذ بالشام، بل بالعراق، وإنما الكذابون جهال بما يستدل على كذبهم.

قال: وأما حمل الرأس إلى مصر فباطل باتفاق الناس، وقد اتفق العلماء كلهم على أن مشهد القاهرة ليس فيه رأس الحسين

. . . . . .

===ولا شئي منه وإنما افتُعِل هذا المشهد في أواخر دولة الفاطميين لاستجلاب قلوب العامة بناه طلائع بن رُزّيك الرافضي.

قال الزبير بن بكار: إن الرأس حمل إلى المدينة المنورة، ودفن هناك.

وقال الحافظ أبو الخطاب بن دحية؛ لما ذكر ما ذكره الزبير بن بكار: إن الرأس حمل إلى المدينة فلم يصح سواه، والزبير أعلم أهل النسب، وأفضل العلماء بهذا السبب.

ومنها ما يزعمونه من أن السماء أمطرت دماً يوم قتل الحسين وأنه ما رفع حجر في الدنيا إلا وجد تحته دم عبيط.

قال ابن تيمية: كل ذلك كذب.

قال: وأما دعوى أن السماء ظهرت فيها الحمرة يوم قتله: فما زالت هذه الحمرة تظهر، ولها سبب طبيعي من جهة الشمس فهي بمنزلة الشفق.

ومن الموضوعات ما يذكر من سبي يزيد لأهل البيت، وإركابهم على الإبل عرايا، حتى نبت لها سنامان وهي البخاتي.

قال ابن تيمية: وهذا من أقبح الكذب فإن كل عاقل يعلم أن الإبل البخاتي كانت مخلوقة موجودة قبل أن يبعث الله محمداً، وقبل وجود أهل بيته، كوجود غيرها من الإبل، والخيل، والبغال.

وهذا نظير كذبهم بأن علياً في خيبر نصب يده ليمر عليها الجيش فوطئته البغلة، فقال لها: قطع الله نسلك، فانقطع نسلها بدعائه

قال: ولم يعلم في الإسلام أن أهل البيت سبي منهم أحد، مع العلم بأنهم من أهل البيت، ولم يعلم أن المسلمين كانوا يدخلون نساء أهل الحرب مجردات فضلاً عن أهل البيت.

ومنها دعوى أن يزيد أمر بقتل الحسين، وأنه سُرّ بذلك.

قال ابن تيمية: لم يكن يزيد أمر بقتله، وظهر منه سرور بذلك ولا رضي به، بل قال كلاما فيه ذم لقاتليه حيث قال: لقد كنت أرضى من طاعة أهل العراق بدون قتل الحسين، وقال: لعن الله

.. ..

= ابن مرجانة - يعني عبيدالله بن زياد - والله لوكان بينه وبين الحسين رحم لما قتله ، يريد بذلك الطعن في نسبه فإنه كان يدعى أن أباه زياداً أخو معاوية .

وروى أنه لما قدم على يزيد ثقل الحسين وأهله ظهر في دار "البكاء والصراخ لذلك ، وأنه أكرم أهله ، وأمر لهم بمنزل حسن ، وخيّر ابنه عليا بين أن يقيم عنده أو يذهب للمدينة ، فاختار المدينة ولم يسجنه .

والمكان الذي يقال : "سجن الحسين" بجامع دمشق باطل لا أصل له لكن مع هذا فيزيد لم يقم حدّ الله على من قتل الحسين ، ولا انتصر له ، بل قتله أعوانه لإقامة ملكه .

ومنها : دعوى أن الحجاج قتل الأشراف وأراد قطع دابرهم .

قال ابن تيمية : وهذا من الجهل بأحوال الناس فإن الحجاج كان أميراً سفاكاً للدماء ، لكن لم يقتل من الشرفاء من بني هاشم أحداً قط .

بل سلطانه عبدالملك بن مروان نهاه عن التعرض لبني هاشم ، وهم الأشراف .

بل الحجاج لما تزوج بنت عبدالله بن جعفر لم يمكنه بنو أمية من ذلك ، وفرقوا بينه وبينها ، وقالوا : الحجاج ليس بكفؤ لها شميسة .

٧٢٥ ـ وسئل رحمه الله تعالى :

عن جبل لبنان هل ورد في فضله نص في كتاب الله تعالى أو حديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ وهل يحل في ديـن الله تعالى أن يصقع الناس إليه برؤوسهم إذا أبصروه ؟ وحتى من أبصره صباحا أو مساء يرى أن ذلك بركة عظيمة ؟ وهل ثبت عند أهل العلم أن فيه أربعين من الأبدال ؟ أو كان فيه رجال عليهم شعر مثل شعر الماعز ؟ وهل هذه صفة الصالحين؟ وهل يجوز أن يعقد له نية الزيارة ؟ أو يعتقد أن من وطأ أرضه فقد وطئ بعض الجبل المخصوص بالرحمة ؟ وهل ثبت أن فيه نبيا من الأنبياء مدفون أو في أذياله ؟ أو قال أحد من أهل العلم: إن فيه رجال الغيب ؟ وكيف صفة رجال الغيب الذين يعتقد العوام فيهم ؟ وهل يحل في دين الله تعالى أن يعتقد المسلمون شيئا من هذا ؟ وهل يكون كل من كابر فيه وحسنه أو داهن فيه مخطئا آثما ، وهل يكون المنكر لهذا كله من الآمرين بالمعروف والناهين عن المنكر ، والحالة هذه أم لا ؟

فأجاب :

ليس في فضل "جبل لبنان " وأمثاله نص ،لا عن الله ،ولا عن رسوله بل هو وأمثاله من الجبال التي خلقها الله،وجعلها أوتاداً للأرض وآية من آياته ، وفيها من منافع خلقه ماهو نعم الله على عباده وسوف يفعل بها ما أخبره في قوله : ﴿ وَيَسْئَلُوْنَكَ عَنِ الْجِبَالِ ؟ فَقُلْ يَنْسِفُهَا رَبِّيْ نَسْفًا ،فَيَذَرُهَا قَاعًا صَفْصَفًا ،لاَتَرَى فِيْهَا عِوَجًا وَلاَ أَمْتًا ﴾. [طه : ١٠٥- ١٠٧]

وأما ما ذكر في بعض الحكايات ،عن بعض الناس من الاجتماع ببعض العباد في جبل لبنان،وجبل اللكام ، ونحو ذلك ، وما يؤثر عن بعض هؤلاء من جميع المقال والفعال ، فأصل ذلك أن هذه

الأمكنة كانت ثغوراً يرابط بها المسلمون لجهاد العدو ، لما كان المسلمون قد فتحوا الشام كله وغير الشام ،فكانت غزة ،وعسقلان ، وعكة وبيروت ، وجبل لبنان ،وطرابلس ،و مصيصة ، وسيس ،وطرسوس وأذنة ، وجبل اللكام ،و ملطية ،وآمد ، وجبل ليسون ،إلى قزوين إلى الشاش ونحو ذلك من البلاد كانت ثغوراً ، كما كانت الإسكندرية ونحوها ثغوراً ،وكذلك عبادان ونحوها من أرض العراق وكان الصالحون يتناوبون الثغور لأجل المرابطة في سبيل الله ، فإن المقام بالثغور لأجل الجهاد في سبيل الله من المجاورة بمكة والمدينة ما أعلم في ذلك خلافاً بين العلماء .

ولكن صار طوائف ممن يؤثر التخلي عن الناس - زهداً ونسكاً - يحسب أن فضل هذا الجبل ونحوه ،لما فيه من الخلوة عن الناس وأكل المباحات من الغنائم التي فيه ،فيقصدونه لأجل ذلك غلطاً منهم وخطأً ،فإن سكنى الجبال ،والغيران ،والبوادي ليس مشروعاً للمسلمين ،إلا عند الفتنة في الأمصار التي تحوج الرجل إلى ترك دينه من فعل الواجبات ، وترك المحرمات ،فيها جر المسلم حينئذ من أرضه عجز عن إقامة دينه إلى أرض يمكنه فيها إقامة دينه ،فإن المهاجر من هجر ما نهى الله عنه .

قال : فعامة ما يوجد في كلام المتقدمين من فضل عسقلان والإسكندرية أو عكة ،أو قزوين ،أو غير ذلك ،وما يوجد من أخبار الصالحين الذين بهذه الأمكنة ونحو ذلك : فهو لأجل كونها كانت ثغوراً لأجل خاصية ذلك المكان ،وكون البقعة ثغراً للمسلمين أو غير ثغر هو من الصفات العارضة لها لا اللازمة لها ،بمنزلة كونها دار إسلام ،أو دار كفر ،أو دار حرب ،أو دار سلم ، أو دار علم وإيمان ،أو دار

وأما اعتقاد بعض الجهال أن به الأربعين الأبدال فهذا جهل وضلال ،ما اجتمع به الأبدال الأربعون قط ولا هذا مشروع لهم ولا فائدة في ذلك ،واعتقاد جهال الجمهور هذا يشبه اعتقاد الرافضة في الخليفة الحجة ، صاحب الزمان عندهم الذى يقولون إنه غائب عن الأبصار ،حاضر في الأمصار ، ويعظمون قدره ، ويرجون بركته ،وهو معدوم لا حقيقة له ، فكل من علق دينه بالمجهولات ، وأعرض عما بعث الله به نبيه من الهدى و دين الحق ، فهو من أهل الضلال الخارج من شريعة الإسلام ،بل فيه في هذه الأوقات المتأخرة أهل الضلال من النصارى والنصيرية والرافضة ،الذين غزاهم المسلمون .

وكذلك قول كثير من الجهال وأهل الأفك والمحال :أن به أو بغيره «رجال الغيب» وتعظيمهم لهولاء هو نوع من الضلال الذى استحوذ به من الجهال من الأتراك ، والأعراب ،والفلاحين ،والعامة أضلوهم بذلك عن حقيقة الدين ، وأكلوا به أموالهم بالباطل فكما قال تعالى : ﴿ إِنَّ كَثِيراً مِنَ الْأَحْبَارِ وَالرُّهْبَانِ لَيَأْكُلُونَ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ ،وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ ﴾[التوبة:٣٤]

ولم يكن من أنبياء الله ، وأوليائه من كان غائب الجسد عن أبصار الناس ، ولكن كثير منهم قد تغيب عن الناس حقيقة قلبه ،وما في باطنه من ولاية الله وعظيم العلم والإيمان ، والأحوال الزكية فيكون في الأمصار ، والمساجد ،وبين الناس من يكون من أولياء الله وأكثر الناس لايعلمون حاله ،كما قال النبي صلى الله عليه وسلم: " رب أشعث ،أغبر ، ذى طمرين ،مدفوع بالأبواب لو أقسم على الله لأبرّه "(١).

---

(١) مسلم فى البر والصلة ،باب الضعفاء والخاملين ٤/ ٢٠٢٤ رقم/٢٦٢٢ .

أى قد يكون فيمن تنبوا عنه الأبصار لرثاثة حاله من يبرأ الله قسمه ،وليس هذا وصفاً لازماً،بل ولاية الله ما ذكرنا في قوله : ﴿ أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ، الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ ﴾ [يونس:٦٢-٦٣] فأولياء الله هم المؤمنون المتقون في جميع الأصناف المباحة .

٧٢٦ — وكذلك خبر الرجل الذى نبت الشعر على جميع بدنه كالما عز باطل ، ومحال ، نعم يكون في الضلال من الزهاد من يترك السنة حتى ينبت الشعر، ويكثر على جسده ، وهذا ينبغي أن يؤمر بما أمر به النبي صلى الله عليه وسلم : من إحفاء الشوارب ونتف الإبط ، وحلق العانة ، ونحو ذلك .

فإن ظن أن غير هدى النبي صلى الله عليه وسلم أكمل من هديه ،أو أن من الأولياء من يسعه الخروج عن شريعة محمد صلى الله عليه وسلم — كما وسع الخضر الخروج عن شريعة موسى عليه السلام ، فهذا كافر يجب قتله بعد الاستتابة ؛ لأن موسى عليه السلام لم تكن دعوته عامة ،ولم يكن يجب على الخضر اتباع موسى — عليهما السلام — بل قال الخضر لموسى : إني على علم من الله علمنيه الله لاتعلمه ، وأنت على علم من الله علمكه الله لا أعلمه .

فأما محمد بن عبد الله بن عبد المطلب ، فهو رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى جميع الثقلين الجن ،والإنس ،عربهم وعجمهم ، دانيهم وقاصيهم، ملوكهم ورعيتهم ،زهادهم ،وغير زهادهم ، قال الله تعالى: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا ﴾ [سبأ:٢٨] وقال تعالى : ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ [الأعراف:١٥٨] وقال النبي صلى الله عليه وسلم : " كان النبي يبعث إلى قومه خاصة ، وبعثت إلى الناس عامة ، " (١) وهو خاتم الرسل

(١) البخارى فى التيمم(١ / ٤٣٥) رقم(٣٣٥)وفى الصلاة ،باب قول النبى صلى الله عليه وسلم: جعلت لى الارض مسجدا وطهورا (١ /٥٣٣)رقم ٤٣٨

ليس بعده نبي ينتظر ، ولا كتاب يرتقب ، بل هو آخر الأنبياء والكتاب الذى أنزل إليه مصدقا لما بين يديه من الكتاب ومهيمنا عليه ، فمن اعتقد أن لأحد من جميع الخلق علماءهم ، وعبادهم وملوكهم خروجاً عن اتباعه وطاعته ، وأخذ ما بعث به من الكتاب والحكمة فهو كافر .

ويجب التفريق بين العبادات الإسلامية والإيمانية النبوية الشرعية التي يحبها الله ورسوله ، وعباده المؤمنون ، وبين العبادات البدعية الضلالية الجاهلية التي قال الله فيها : ﴿ أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ ﴾ [الشورى: ٢١] . وإن ابتلي بشئي منها بعض أكابر النساك والزهاد .

ففي الصحاح عن أنس رضى الله عنه : " أن النبى صلى الله عليه وسلم بلغه أن بعض أصحابه قال : أما أنا فأصوم لا أفطر ، وقال الآخر : أما أنا فأقوم لا أنام ، وقال الآخر : أما أنا فلاأتزوج النساء ، وقال الآخر : أماأنا فلا آكل اللحم ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : لكني أصوم ، وأفطر ، وأقوم ، وأنام ، وأتزوج النساء وآكل اللحم ، فمن رغب عن سنتي فليس مني " . (١)

والراغب عن الشئي الذى لايحبه ولا يريده ، بل يحب ويريد ما ينافي المشروع الذى أحبه الله ورسوله فقد تبرأ منه رسول الله صلى الله عليه وسلم : مثل الذى يتعرى دائما ، أو يصمت دائما ، أو يسكن وحده في البرية دائما ، أو يترك أكل الخبز واللحم دائما ، أو يترهب دائما متعبدا بذلك ظاناً أن هذا يحبه الله ورسوله ، دون ضده من اللباس بالمعروف ، والكلام بالمعروف ، والأكل بالمعروف ونحو ذلك .

وإذا عرف هذا فكل ماذكر من الانحناء للجبل المذكورة ونحوه ، أولمن فيه ، أو زيارته بلا قصد للجهاد ، أو لأمر مشروع ، فهو من

(١) البخارى في النكاح ، باب الترغيب في النكاح ٩ / ١٠٤ رقم ٥٠٦٣ ومسلم في النكاح ، باب استحباب النكاح ٢ / ١٠٢٠ رقم ١٤٠١

الجهـــالات والضـــلالات ، وكـــذلك التبـــرك بما يحمـــل منـــه من الثمـــار ، هـــو من البـــدع الجاهليـــة ، المضاهيـــة للضلالات النصـــرانيـــة ، والشـــركيـــة ، وقـــد جاء في الحـــديث المعروف :

أن بصـــرة بن أبي بصـــرة الغفـــاري رأى أبا هـــريرة رضى الله عنـــه ، وقـــد ســـافر إلى الطـــور ـ الـــذى كلم الله موسى عليـــه ـ فقـــال : لو رأيتك قبل أن تـــذهـــب إليـــه لـــم أدعك تـــذهـــب إليـــه ، لأن رســـول الله صلـــى الله عليـــه وســـلم قـــال :

" لا تشـــد الرحال إلا إلـــى ثـــلاثـــة مســـاجـــد : المسجد الحـــرام ، والمسجـــد الأقصـــى ، ومســـجـــدى هـــذا " (١)

فإذا كان السفر لزيارة الطـور ـ الـذى كلم الله عليـه موســـى وســـماه " الـوادى المقـــدس " و " البقعـــة المباركـــة " ـ لا يشـــرع : فكيـــف بالســـفر لزيارة غيـــره من الأطـــوار ؟ فـــإن الطـــور : هـــو الجبـــل ، والأطـــوار : الجبـــال .

(مجمـــوع الفتـــاوى ٢٧/ ٥٦ ـ ٦١) بالاختصار

---

(١) البخارى فـــى فضل الصلاة فى مسجد مكـــة والمدينـــة ، باب فضل الصلاة فى مسجد مكـــة والمدينـــة ٣ / ٦٣ رقم ١١٨٩ ومسلم فى الحـــج ، باب سفر المرأة مع محرم إلى حج وغيره ، ٢ / ٩٧٦ رقم ١٣٩٧

وباب لا تشـــد الرحال إلا إلى ثلاثـــة مساجـــد ، ٢ / ١٠١٤ رقم ١٣٩٧ ـ

٨ ـ باب ما روى فى التوسل

٧٢٧ ـ حديث الأعمى فى التوسل : اللهم إنى أسألك وأتوسل إليك بنبيك محمد نبى الرحمة الخ

ذكر شيخ الإسلام التوسل المشروع والتوسل الممنوع ، فذكر من الممنوع كدعاء الموتى والغائبين من الأنبياء والملائكة والصالحين والاستغاثة بهم والشكوى إليهم ، فهذا مما لم يفعله أحد من السلف من الصحابة والتابعين لهم بإحسان ، ولا رخص فيه أحد من أئمة المسلمين .

وقال : وحديث الأعمى الذى رواه الترمذى والنسائى هو من القسم الثانى/من التوسل المشروع بدعائه ، فإن الأعمى قد طلب من النبى صلى الله عليه وسلم أن يدعو له بأن يرد الله بصره . فقال له " إن شئت صبرتَ وإن شئتَ دعوتُ لك " فقال : بل ادعه ، فأمره أن يتوضأ ويصلى

= = (١) الحديث أخرجه ابن عبد البر فى الاستذكار : باب جامع الوضوء قال : أخبرنا أبو عبد الله عبيد بن محمد قراءة منى عليه سنة تسعين وثلاثمئة فى ربيع الأول قال : أملت علينا فاطمة بنت الريان المستملى فى دارها بمصر فى شوال سنة (٣٤٢هـ) قالت حدثنا الربيع بن سليمان المؤذن صاحب الشافعي ، حدثنا بشر بن بكير ، عن الأوزاعى ، عن عطاء ، عن عبيد بن عمير ، عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما من أحد مر بقبر أخيه المؤمن كان يعرفه فى الدنيا فيسلم عليه إلا عرفه ، ورد عليه السلام

وبشر بن بكير ورد هنا مصحفا ، وصوابه بشر بن بكر وهو التينسى ثقة يغرب (خدس ق) (التقريب)

وعطاء هو ابن أبى رباح .

وقال ابن عبد الهادى : ولم يقل أحد أن هذا الرد يقتضى استمرار الروح فى الجسد ، ولا قال أنه يستلزم إثبات حياة نظير الحياة المعهودة وقال الحافظ أبو محمد عبد الحق الإشبيلى فى كتاب " العاقبة " : " ذكر أبو عمر بن عبد البر من حديث ابن عباس ثم ذكره . . . " وهو صحيح الإسناد ، قال عبد الحق : " ويروى من حديث أبى هريرة موقوفا : فإن لم يعرفه وسلم رد عليه السلام ، ويروى من حديث عائشة : ما من رجل يزور قبر أخيه فيجلس عنده إلا استأنس به حتى يقوم . (انظر العاقبة : ٢١١) ولم يرد فيه قول أبى هريرة ، وهكذا لم يرد فيه قوله : " وهو صحيح الإسناد " ومعناه أن هذا كلام ابن عبد الهادى .

ركعتين ويقول : " اللهم إنى أسألك بنبيك نبي الرحمة ، يا محمد، يا رسول الله ، إنى أتوجه بك إلى ربي في حاجتي هذه ليقضيها ، اللهم فشفعه فيّ " فهذا توسل بدعاء النبى صلى الله عليه وسلم وشفاعته ، ودعا له النبى صلى الله عليه وسلم ، ولهذا قال : " وشفعه فيّ " فسأل الله أن يقبل شفاعة رسوله فيه وهو دعاؤه .

وهذا الحديث ذكره العلماء في معجزات النبى صلى الله عليه و سلم ودعائه المستجاب ، وما أظهر الله ببركة دعائه من الخوارق والإبراء من العاهات ، فإنه صلى الله عليه وسلم ببركة دعائه لهذا الأعمى أعاد الله عليه بصره .

وهذا الحديث ـ حديث الأعمى ـ قد رواه المصنفون فى دلائل النبوة كالبيهقى وغيره

رواه البيهقى (١) من حديث عثمان بن عمر ، عن شعبة ، عن أبى جعفر الخطمى ، قال : سمعت عمارة بن خزيمة بن ثابت يحدث عن عثمان بن حنيف أن رجلا ضريرا أتى النبى صلى الله عليه وسلم فقال : ادع الله أن يعافينى ، فقال له " إن شئت أخرتُ ذلك فهو خير لك ، وإن شئت دعوتُ " قال فادعه " فأمره أن يتوضأ فيحسن الوضوء ويصلى ركعتين ويدعو بهذا الدعاء : اللهم إنى أسألك وأتوجه إليك بنبيك محمد نبي الرحمة ، يا محمد إنى أتوجه بك إلى ربى فى حاجتى هذه فيقضيها لي ، اللهم فشفعه فيّ وشفعنى فيه " قال فقام وقد أبصر .

ومن هذا الطريق رواه الترمذي من حديث عثمان بن عمر .

ومنها ما رواه النسائى وابن ماجة أيضا (٢)

---

(١) دلائل النبوة (١٦٦/٦)

(٢) الحديث أخرجه أحمد (١٣٨/٤) ، والترمذى فى الدعوات (٥٦٩/٥) (رقم ٣٥٧٨) ، والنسائى فى عمل اليوم والليلة (٦٥٨ ـ ٦٥٩) ، وابن ماجة فى إقامة الصلاة (رقم ١٣٨٥) ، والطبرانى فى الكبير (١٨/٩) ، والصغير (١٨٤/١=) ، والحاكم (٣١٣/١و ٥١٩) ، والبيهقى بأسانيدهم عن أبى جعفر الخطمى عن عمارة بن خزيمة بن ثابت عن عثمان بن حنيف مرفوعا .

وقد ذكر شيخ الإسلام هذه الأحاديث فى موضع آخر فقال : روى الترمذى (حديثا صحيحا) وساق لفظه وقال : وروى النسائى نحو هذا الدعاء ثم ذكر

= =

وقال الترمذى : " هذا حديث حسن صحيح غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه من حديث أبى جعفر وهو غير الخطمى " هكذا وقع في الترمذي : و سائر العلماء قالوا : هو أبو جعفر الخطمى وهو الصواب .

وأيضا فالترمذى ومن معه لم يستوعبوا لفظه كما استوعبه سائر العلماء بل رووه إلى قوله " اللهم شفعه فيّ "

قال الترمذي : حدثنا محمود بن غيلان ، حدثنا عثمان بن عمر ، حدثنا شعبة ، عن أبى جعفر ، عن عمارة بن خزيمة بن ثابت ، عن عثمان بن حنيف أن رجلا ضرير البصر أتى النبى صلى الله عليه وسلم فقال : ادع الله أن يعافينى قال : " إن شئتَ صبرتَ فهو خير لك " قال فادعه ، قال: " فأمره أن يتوضأ ، فيحسن وضوءه ويدعو بهذا الدعاء : اللهم إنى أسألك وأتوجه إليك بنبيك محمد نبي الرحمة ، يا محمد إنى توجهت بك إلى ربى فى حاجتى هذه لتقضى ، اللهم شفعه فيّ " (١)

قال البيهقي : رويناه فى (كتاب الدعوات) بإسناد صحيح عن روح بن عبادة ، عن شعبة ، قال : ففعل الرجل فبرأ ، قال : وكذلك رواه حماد بن سلمة عن أبى جعفر الخطمى (٢)

قلت : ورواه الإمام أحمد فى مسنده عن روح بن عبادة كما ذكره البيهقى ، قال أحمد : حدثنا روح بن عبادة ، حدثنا شعبة ، عن أبى جعفر المدينى : سمعت عمارة بن خزيمة بن ثابت يحدث عن عثمان بن حنيف أن رجلا ضريرا أتى النبى صلى الله عليه وسلم فقال : يا نبى الله ادع الله أن يعافينى ، قال : " إن شئت أخرت ذلك فهو خير لآخرتك ، وإن شئت دعوت لك "

= = لفظ ابن ماجة ، والنسائى ، وأحمد (مجموع الفتاوى ١/٣٢٣ ـ ٣٢٤) أو (الرسائل والمسائل ١/١٣ ـ ٢١)

والحديث صححه الترمذي كما مضى ، وصححه الحاكم فى الموضع الأول على شرط الشيخين وفى الموضع الثانى صحح إسناده فقط ، وأقره الذهبى فى الموضعين .

وخرجه الألبانى فى رسالة التوسل : أنواعه وأحكامه وقال : إسناده جيد لا شبهة فيه (ص ٧٠)

(١) الترمذى : الدعوات (٣٥٧٨)

(٢) دلائل النبوة (٦/١٦٧)

قال : لا، بل ادع الله لى " فأمره أن يتوضأ، وأن يصلى ركعتين، وأن يدعو بهذا الدعاء : اللهم إنى أسألك و أتوجه إليك بنبيك محمد نبي الرحمة، يا محمد إنى أتوجه بك إلى الله في حاجتى هذه ، فتقضى لى، وتشفعنى فيه وتشفعه في " قال ففعل الرجل فبرئ (١)

رواه البيهقى أيضا من حديث شبيب بن سعيد الحبطى عن روح ابن القاسم ، عن أبى جعفر المدينى - وهو الخطمى - عن أبى أمامة سهل بن حنيف ، عن عثمان بن حنيف قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم وجاءه رجل ضرير يشتكى إليه ذهاب بصره فقال يا رسول الله ليس لى قائد، وقد شق علىّ ؛ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ائت الميضأة فتوضأ، ثم صل ركعتين ثم قل : اللهم إنى أسألك وأتوجه إليك بنبيك نبى الرحمة ، يا محمد إنى أتوجه بك إلى ربى فيجلى عن بصرى ، اللهم فشفعه فىّ وشفعنى فى نفسى " قال عثمان بن حنيف : والله ما تفرقنا، ولا طال الحديث بنا حتى دخل الرجل كأنه لم يكن به ضر قط (٢)

فرواية شبيب عن روح عن أبى جعفر الخطمى خالفت رواية شعبة وحماد بن سلمة فى الإسناد والمتن ، فإن فى تلك أنه رواه أبو جعفر عن عمارة بن خزيمة، وفى هذه أنه رواه عن أبى أمامة سهل ، وفى تلك الرواية أنه قال : " فشفعه فى وشفعنى فيه" ، وفى هذه " وشفعنى فى نفسى" . لكن هذا الإسناد له شاهد آخر من رواية هشام الدستوائى عن أبى جعفر (٣)

ورواه البيهقى من هذا الطريق وفيه قصة قد يحتج بها من توسل به بعد موته - إن كانت صحيحة - رواه من حديث إسماعيل بن شبيب بن سعيد الحبطى ، عن شبيب بن سعيد ، عن روح بن القاسم ، عن أبى جعفر المدينى عن أبى أمامة سهل بن حنيف أن رجلا كان يختلف إلى عثمان بن عفان فى حاجة له، وكان عثمان لا يلتفت إليه، ولا ينظر فى حاجته ، فلقى الرجل عثمان بن حنيف فشكا إليه ذلك فقال له عثمان بن حنيف : ائت الميضأة فتوضأ ثم ائت المسجد فصل ركعتين ثم قل : اللهم إنى أسألك وأتوجه إليك بنبينا محمد نبى الرحمة ، يا محمد إنى أتوجه بك إلى ربى فيقضى لى حاجتى ،

---

(١) المسند (١٣٨/٥)

(٢) دلائل النبوة (١٦٧/٦)

(٣) كما سيأتى عند النسائى

ثم اذكر حاجتك ثم رح حتى أروح معك . قال: فانطلق الرجل فصنع ذلك ، ثم أتى بعد عثمان بن عفان فجاء البواب فأخذ بيده، فأدخله على عثمان ، فأجلسه معه على الطنفسة وقال : انظر ما كانت لك من حاجة ، فذكر حاجته فقضاها له .

ثم إن الرجل خرج من عنده فلقى عثمان بن حنيف فقال له : جزاك الله خيرا ما كان ينظر فى حاجتي ولا يلتفت إليّ حتى كلمته فيّ : فقال عثمان بن حنيف : ما كلمته ولكن سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : وجاءه ضرير فشكا إليه ذهاب بصره، فقال له النبى صلى الله عليه وسلم: " أو تصبر ؟ " فقال له : يا رسول الله إنه ليس لى قائد وقد شق عليّ ، فقال " ائت الميضأة فتوضأ، وصل ركعتين ثم قل : اللهم إنى أسألك وأتوجه إليك بنبيك محمد نبى الرحمة ، يا محمد إنى أتوجه إلى ربى فيجلى لى عن بصرى ، اللهم فشفعه فيّ وشفعنى فى نفسى" قال عثمان بن حنيف : فوالله ما تفرقنا، وما طال بنا الحديث حتى دخل علينا الرجل كأنه لم يكن به ضر قط

قال البيهقى : ورواه أحمد بن شبيب بن سعيد عن أبيه بطوله وساقه من رواية يعقوب بن سفيان عن أحمد بن شبيب بن سعيد ، قال : ورواه أيضا هشام الدستوائى ، عن أبى جعفر ، عن أبى أمامة بن سهل عن عمه - وهو عثمان بن حنيف - (١) ولم يذكر إسناد هذه الطرق .

قلت : وقد رواه النسائى فى كتاب (عمل اليوم والليلة) من هذه الطريق من حديث معاذ بن هشام ، عن أبيه ، عن أبى جعفر ، عن أبى أمامة بن سهل بن حنيف عن عمه عثمان بن حنيف (٢)

ورواه أيضا من حديث شعبة وحماد بن سلمة كلاهما عن أبى جعفر عن عمارة بن خزيمة ، (٣) ولم يروه أحد من هولاء - لا الترمذى ولا النسائى ولا ابن ماجة - من تلك الطريق الغريبة التى فيها الزيادة : طريق شبيب بن سعيد عن روح بن القاسم .

---

(١) دلائل النبوة (٦/١٦٧ - ١٦٨)

(٢) عمل اليوم والليلة (٦٦٠)

(٣) عمل اليوم والليلة (٦٥٨ - ٦٥٩)

لكن رواه الحاكم في مستدركه من الطريقين فرواه من حديث عثمان ابن عمر : حدثنا شعبة ، عن أبي جعفر المدني، سمعت عمارة بن خزيمة يحدث عن عثمان بن حنيف أن رجلاً ضريراً أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : ادع الله أن يعافيني فقال : " إن شئت أخرت فهو خير لك ، وإن شئت دعوت " قال : فادعه ، فأمره أن يتوضأ فيحسن وضوءه ويصلي ركعتين ويدعو بهذا الدعاء : " اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بنبيك محمد نبي الرحمة ، يا محمد إني توجهت بك إلى ربي في حاجتي هذه ، اللهم فشفعه فيّ وشفعني فيه " قال الحاكم على شرطهما . (١)

ثم رواه من طريق شبيب بن سعيد الحبطي وعون بن عمارة ، عن روح بن القاسم ، عن أبي جعفر الخطمي المدني ، عن أبي أمامة بن سهل ابن حنيف ، عن عمه عثمان بن حنيف أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم وجاءه ضرير فشكا إليه ذهاب بصره وقال : يا رسول الله إليس لي قائد وقد شق عليّ ، فقال له : " ائت الميضاة فتوضأ ثم صل ركعتين ثم قل : اللهم إني أسألك و أتوجه إليك بنبيك محمد نبي الرحمة ، يا محمد إني أتوجه بك إلى ربي فيجلي لي عن بصري ، اللهم فشفعه فيّ وشفعني في نفسي" قال عثمان: فوالله ما تفرقنا ولا طال بنا الحديث حتى دخل الرجل و كأن لم يكن به ضر قط . قال الحاكم : على شرط البخاري (٢)

وشبيب هذا صدوق روى له البخاري ، ولكنه قد روى له عن روح ابن فرج أحاديث مناكير رواها ابن وهب ، وقد ظن أنه غلط عليه . ولكن قد يقال مثل هذا إذا انفرد عن الثقات الذين هم أحفظ منه مثل شعبة وحماد بن سلمة وهشام الدستوائي بزيادة كان ذلك عليه في الحديث ؛ لا سيما وفي هذه الرواية أنه قال " فشفعه فيّ وشفعني في نفسي " و أولئك قالوا " فشفعه فيّ وشفعني فيه " ومعنى قوله " وشفعني فيه " أي في دعائه وسؤاله لي فيطابق قوله " وشفعه فيّ "

قال أبو أحمد بن عدي في كتابه المسمى (بالكامل في أسماء الرجال) ـ ولم يصنف في فنه مثله ـ : شبيب بن سعيد الحبطي أبو سعيد

---

(١) الحاكم في المستدرك (٣١٣/١) وأقره الذهبي .

(٢) المستدرك (٥٢٦/١) وأقره الذهبي .

البصرى التميمي حدث عنه ابن وهب بالمناكير ، وحدث عن يونس ، عن الزهرى بنسخة الزهرى أحاديث مستقيمة ، وذكر عن على بن المدينى أنه قال :هو بصرى ثقة كان من أصحاب يونس ، كان يختلف فى تجارة إلى مصر وجاء بكتاب صحيح ، قال : وقد كتبها عنه ابنه أحمد بن شبيب .

وروى عن عدي حديثين عن ابن وهب ، عن شبيب هذا ، عن روح بن الفرج :

أحدهما : عن ابن عقيل ، عن سابق بن ناجية ، عن ابن سلام قال : مر بنا رجل فقالوا إن هذا قد خدم النبى صلى الله عليه وسلم . . . . .

والثانى عنه عن روح بن الفرج ، عن عبد الله بن الحسين ، عن أمه فاطمة حديث دخول المسجد

قال ابن عدي : كذا قيل فى الحديث عن عبد الله بن الحسين ، عن أمه فاطمة بنت الحسين عن فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم .

قال ابن عدي : ولشبيب بن سعيد نسخة الزهرى عنده عن يونس عن الزهرى وهى أحاديث مستقيمة ، وحدث عنه ابن وهب بأحاديث متاكير .

وحدثنى روح بن الفرج اللذين أمليتهما يرويهما ابن وهب عن شبيب وكان شبيب بن سعيد إذا روى عنه ابنه أحمد بن شبيب نسخة الزهرى : ليس هو شبيب بن سعيد الذى يحدث عنه ابن وهب بالمناكير التى يرويها عنه ولعل شبيبا بمصر فى تجارة إليها كتب عنه ابن وهب من حفظه فيغلط ويهم وأرجو أن لا يتعمد شبيب هذا الكذب . (١)

قلت : هذان الحديثان اللذان أنكرهما ابن عدى عليه : رواهما عن روح بن القاسم ، وكذلك هذا الحديث حديث الأعمى رواه عن روح بن القاسم وهذا الحديث مما رواه عنه ابن وهب أيضا كما رواه عنه ابناه ، لكنه لم يتقن لفظه كما أتقنه ابناه .

وهذا يصحح ما ذكره ابن عدى فعلم أنه محفوظ عنه ، وابن عدى أحال الغلط عليه لا على ابن وهب ، وهذا صحيح إن كان قد غلط ، وإذا كان قد غلط على روح بن القاسم فى ذينك الحديثين أمكن أن يكون غلط عليه فى هذا الحديث ، وروح بن القاسم ثقة مشهور روى له الجماعة ، فلهذا لم يحيلوا الغلط عليه .

---

(١) الكامل (١٣٤٦/٤ ـ ١٣٤٧)

والرجل قد يكون حافظا لما يرويه عن شيخ : غير حافظ لما يرويه عن آخر : مثل إسماعيل بن عياش فيما يرويه عن الحجازيين ، فإنه يغلط فيه بخلاف ما يرويه عن الشاميين . ومثل سفيان بن حسين فيما يرويه عن الزهري ومثل هذا كثير ، فيحتمل أن يكون هذا يغلط فيما يرويه عن روح بن القاسم - إن كان الأمر كما قاله ابن عدي - وهذا محل نظر .

وقد روى الطبراني هذا الحديث في المعجم من حديث ابن وهب ، عن شبيب بن سعيد : رواه من حديث أصبغ بن الفرج : حدثنا عبد الله بن وهب عن شبيب بن سعيد المكي ، عن روح بن القاسم ، عن أبي جعفر الخطمي المدني عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف ، عن عمه عثمان بن حنيف أن رجلا كان يختلف إلى عثمان بن عفان في حاجة له ، فلقي عثمان بن حنيف فشكا إليه ذلك ، فقال له عثمان بن حنيف : ائت الميضأة ، فتوضأ ، ثم ائت المسجد ، فصل فيه ركعتين ، ثم قل : اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بنبينا محمد صلى الله عليه وسلم نبي الرحمة ، يا محمد ، إني أتوجه بك إلى ربك عز وجل فيقضي لي حاجتي ، و تذكر حاجتك ، ورح حتى أروح معك ، فانطلق الرجل فصنع ما قال له ، ثم أتى باب عثمان بن عفان فأجلسه على الطنفسة ، وقال : حاجتك ، فذكر حاجته فقضاها له ، ثم قال له : ما ذكرت حاجتك حتى كانت هذه الساعة ، وقال : ما كانت لك من حاجة فائتنا .

ثم إن الرجل خرج من عنده فلقي عثمان بن حنيف فقال له جزاك الله خيرا ما كان ينظر في حاجتي ، ولا يلتفت إليّ حتى كلمته فيّ . فقال له عثمان بن حنيف : والله ما كلمته ، ولكن شهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم و أتاه ضرير فشكا إليه ذهاب بصره ، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم : أفتصبر ؟ فقال : يا رسول الله إنه ليس لي قائد وقد شق عليّ ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم " ائت الميضأة ، فتوضأ ، ثم صل ركعتين ، ثم ادع بهذه الدعوات " فقال عثمان بن حنيف : فوالله ما تفرقنا ولا طال بنا الحديث حتى دخل علينا الرجل كأنه لم يكن به ضر قط .

قال الطبراني : روى هذا الحديث شعبة ، عن أبي جعفر واسمه عمير ابن يزيد ، وهو ثقة تفرد به عثمان بن عمر عن شعبة (١)

---

(١) المعجم الصغير (١/١٨٣ - ١٨٤) والمعجم الكبير (٩/١٧ - ١٨) رقم (٨٣١١ - ٨٣١٢)

= = =

وقال أبو عبد الله المقدسي : والحديث صحيح .

قلت : والطبراني ذكر تفرده بمبلغ علمه ولم تبلغه رواية روح بن عبادة عن شعبة وذلك إسناد صحيح : يبين أنه لم ينفرد به عثمان بن عمر ، وطريق ابن وهب هذه تؤيد ما ذكره ابن عدى ، فإنه لم يحرر لفظ الرواية كما حررها ابناه : بل ذكر فيها أن الأعمى دعا بمثلما ذكره عثمان بن حنيف وليس كذلك بل في حديث الأعمى أنه قال " اللهم فشفعه فيّ وشفعني فيه - أو قال - في نفسي " .

وهذه لم يذكرها ابن وهب في روايته ، فيشبه أن يكون حدث ابن وهب من حفظه كما قال ابن عدى ، فلم يتقن الرواية .

وقد روى أبو بكر بن خيثمة في تاريخه حديث حماد بن سلمة فقال : حدثنا مسلم بن إبراهيم ، حدثنا حماد بن سلمة ، أنا أبو جعفر الخطمي ، عن عمارة بن خزيمة ، عن عثمان بن حنيف أن رجلا أعمى أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : إني أصبت في بصري فادع الله لي قال " انهب فتوضأ وصل ركعتين ثم قل : اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بنبي محمد نبي الرحمة يا محمد أستشفع بك على ربي في ردّ بصري ، اللهم فشفعني في نفسي وشفع نبي في رد بصري ، وإن كانت حاجة فافعل مثل ذلك " فرد الله عليه بصره .

قال ابن أبي خيثمة : وأبو جعفر هذا - الذي حدث عنه حماد بن سلمة - اسمه عمير بن يزيد وهو أبو جعفر الذي يروى عنه شعبة ، ثم ذكر الحديث من طريق عثمان بن عمر عن شعبة .

قلت : وهذه الطريق فيها " فشفعني في نفسي " مثل طريق روح ابن القاسم ، وفيها زيادة أخرى وهي قوله : " وإن كانت حاجة فافعل مثل ذلك - أو قال - فعل مثل ذلك " .

= = وقال في الصغير : لم يروه عن روح بن القاسم إلا شبيب بن سعيد أبو سعيد المكي وهو ثقة ، وهو الذي يحدث عنه أحمد بن شبيب ، عن أبيه ، عن يونس بن يزيد الأيلي ، وقد روى هذا الحديث شعبة ، عن أبي جعفر الخطمي واسمه عمير بن يزيد وهو ثقة تفرد به عثمان بن عمر بن فارس عن شعبة ، والحديث صحيح ، وروى هذا الحديث عون بن عمارة ، عن روح بن القاسم ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر رضي الله عنه ، وَهِمَ فيه عون ابن عمارة والصواب حديث شبيب بن سعيد .

وهذه قد يقال : إنها لو توافق قول عثمان بن حنيف ، لكن شعبة وروح بن القاسم أحفظ من حماد بن سلمة ، واختلاف الألفاظ يدل على أن مثل هذه الرواية قد تكون بالمعنى .

وقوله " وإن كانت حاجة فعل مثل ذلك " قد يكون مدرجا من كلام عثمان لا من كلام النبي صلى الله عليه وسلم فإنه لم يقل " وإن كانت لك حاجة فعلت مثل ذلك " بل قال " وإن كانت حاجة فعل مثل ذلك " .

وبالجملة فهذه الزيادة لو كانت ثابتة لم يكن فيها حجة ، و إنما غايتها أن يكون عثمان بن حنيف ظن أن الدعاء يدعى ببعضه دون بعض فإنه لم يأمره بالدعاء المشروع ، بل ببعضه ، وظن أن هذا مشروع بعد موته صلى الله عليه وسلم ، ولفظ الحديث يناقض ذلك ، فإن في الحديث أن الأعمى سأل النبي صلى الله عليه وسلم أن يدعو له ، وأنه علم الأعمى أن يدعو وأمره في الدعاء أن يقول " اللهم فشفعه فيّ " وإنما يدعى بهذا الدعاء إذا كان النبي صلى الله عليه وسلم داعيا شافعا له بخلاف من لم يكن كذلك ، فهذا يناسب شفاعته ودعاءه للناس في محياه في الدنيا ويوم القيامة إذا شفع لهم .

وفيه أيضا أنه قال " وشفعني فيه " وليس المراد أنه يشفع للنبي صلى الله عليه وسلم في حاجة للنبي صلى الله عليه وسلم - وإن كنا مأمورين بالصلاة والسلام عليه ، وأمرنا أن نسأل الله له الوسيلة، ففي صحيح البخاري عن جابر بن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " من قال إذا سمع النداء : اللهم رب هذه الدعوة التامة و الصلاة القائمة آت محمدا الوسيلة والفضيلة وابعثه مقاما محمودا الذي وعدته . حلت له شفاعتي يوم القيامة " (١)

وفي صحيح مسلم عن عبد الله بن عمرو قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول ثم صلوا عليّ ، فإن من صلى عليّ صلاة صلى الله عليه عشرا ، ثم سلوا الله لي الوسيلة فإنها درجة في الجنة لا تنبغي إلا لعبد من عباد الله و أرجو أن أكون أنا ذلك العبد ، فمن سأل الله لي الوسيلة حلت عليه الشفاعة (٢)

---

(١) البخاري : الأذان (٢/٩٤ رقم ٦١٤)

(٢) مسلم : الصلاة (١/٢٨٨ رقم ٣٨٣)

وسؤال الأمة له الوسيلة هو دعاء له وهو معنى الشفاعة ، و لهذا كان الجزاء من جنس العمل ، فمن صلى عليه صلى الله ، ومن سأل الله له الوسيلة المتضمنة لشفاعته شفع له صلى الله عليه وسلم كذلك الأعمى سأل منه الشفاعة فأمره أن يدعو الله بقبول هذه الشفاعة و هو كالشفاعة فى الشفاعة ، فلهذا قال : اللهم فشفعه فيّ وشفعنى فيه .

وذلك أن قبول دعاء النبى صلى الله عليه وسلم فى مثل هذا هو من كرامة الرسول على ربّه ، ولهذا عدّ هذا من آياته ودلائل نبوته ، فهو كشفاعته يوم القيامة فى الخلق ، ولهذا أمر طالب الدعاء أن يقول " فشفعه في وشفعنى فيه " بخلاف قوله " وشفعنى فى نفسى " فإن هذا اللفظ لم يروه أحد إلاّ من هذا الطريق الغريب .

وقوله " وشفعنى فيه " رواه عن شعبة رجلان جليلان : عثمان بن عمر ، وروح بن عبادة . وشعبة أجل من روى هذا الحديث ، ومن طريق عثمان ابن عمر عن شعبة رواه الثلاثة : الترمذى والنسائى وابن ماجة : رواه الترمذى عن محمود بن غيلان عن عثمان بن عمر عن شعبة .

ورواه ابن ماجة عن أحمد بن سيار عن عثمان بن عمر .

وقد رواه أحمد فى المسند عن روح بن عبادة عن شعبة ، فكان هؤلاء أحفظ للفظ الحديث . مع أن قوله " وشفعنى فيّ نفسى " إن كان محفوظاً مثل ما ذكرناه ، وهو أنه طلب أن يكون شفيعا لنفسه مع دعاء النبى صلى الله عليه وسلم ولو لم يدع له النبى صلى الله عليه وسلم كان سائلا مجردا كسائر السائلين .

ولا يسمى مثل هذا شفاعة وإنما تكون الشفاعة إذا كان هناك اثنان يطلبان أمرا فيكون أحدهما شفيعا للآخر بخلاف الطالب الواحد الذى لم يشفع غيره .

فهذه الزيادة فيها عدة علل : انفراد هذا بها عن من هو أكبر وأحفظ منه وإعراض أهل السنن عنها ، واضطراب لفظها ، وأن راويها عرف له ـ عن روح هذا ـ أحاديث منكرة .

ومثل هذا يقتضى حصول الريب والشك فى كونها ثابتة ، فلا حجة فيها ، إذ الاعتبار بما رواه الصحابى لا بما فهمه إذا كان اللفظ الذى رواه لا يدل على ما فهمه بل على خلافه .

ومعلوم أن الواحد بعد موته إذا قال : اللهم فشفعه فيّ وشفعنى فيه ـ مع أن النبى صلى الله عليه وسلم لم يدع له ـ كان هذا كلاما باطلا مع أن عثمان بن حنيف لم يأمره أن يسأل النبى صلى الله عليه وسلم شيئا ولا أن يقول فشفعه فيّ ، ولم يأمره بالدعاء المأثور على وجهه ، وإنما أمره ببعضه ، وليس هناك من النبى صلى الله عليه وسلم شفاعة ولا ما يظن أنه شفاعة ، فلو قال بعد موته " فشفعه فيّ " لكان كلاما لامعنى له ، ولهذا لم يأمر به عثمان .

والدعاء المأثور عن النبى صلى الله عليه وسلم لم يأمر به ، والذى أمر به ليس مأثورا عن النبى صلى الله عليه وسلم .

ومثل هذا لا تثبت به شريعة كسائر ما ينقل عن آحاد الصحابة فى جنس العبادات أو الإباحات أو الإيجابات أو التحريمات إذا لم يوافقه غيره من الصحابة عليه ـ وكان ما يثبت عن النبى صلى الله عليه وسلم يخالفه لا يوافقه ـ لم يكن فعله سنة يجب على المسلمين اتباعها ، بل غايته أن يكون ذلك مما يسوغ فيه الاجتهاد ومما تنازعت فى الأمة فيجب رده إلى الله والرسول . (مجموع الفتاوى ٢٦٥/١ ـ ٢٧٩)

٧٢٨ ـ ـ حديث الأربعة الذين اجتمعوا عند الكعبة وسألوا :

وهم عبد الله ، ومصعب ابنا الزبير ، وعبد الله بن عمر ، وعبد الملك ابن مروان ، وذكره ابن أبى الدنيا فى كتاب (مجابي الدعاء)(١)

ورواه من طريق إسماعيل بن أبان الغنوى ، عن سفيان الثورى ، عن طارق بن عبد العزيز ، عن الشعبى أنه قال :

لقد رأيت عجبا ، كنا بفناء الكعبة أنا ، وعبد الله بن عمر ، وعبد الله بن الزبير ، ومصعب بن الزبير ، و عبد الملك بن مروان ، فقال القوم بعد أن فرغوا من حديثهم : ليقم كل رجل منا ، فليأخذ بالركن اليمانى ، وليسأل الله حاجته ، فإنه يعطى من سعة ، ثم قالوا : قم يا عبد الله بن الزبير فإنك أول مولود في الإسلام بعد الهجرة ، فقام ، فأخذ بالركن اليمانى ثم قال :

اللهم إنك عظيم ترجى لكل عظيم ، أسألك بحرمة وجهك و حرمة عرشك وحرمة نبيك ، أن لا تميتنى من الدنيا حتى تولينى الحجاز ، ويسلم علىّ بالخلافة ، ثم جاء ، فجلس .

(١) مجابو الدعوة (رقم ٨٣) قال : حدثنى أبو الحسن أحمد بن عبد الله على الشيبانى حدثنا إسماعيل بن أبان الحافرى به .

ثم قام مصعب فأخذ بالركن اليمانى ثم قال : اللهم إنك رب كل شيء ، وإليك يصير كل شيء ، أسألك بقدرتك على كل شيء ، ألا تميتنى من الدنيا حتى تولينى العراق ، وتزوجنى بسكينة بنت الحسين .

ثم قام عبد الملك بن مروان ، فأخذ بالركن اليمانى ، ثم قال : اللهم رب السموات السبع ، ورب الأرض ذات النبت بعد القفر ، أسألك بما سألك به عبادك المطيعون لأمرك ، وأسألك بحقك على خلقك ، وبحق الطائفين حول عرشك إلى آخره .

قلت : وإسماعيل بن أبان الذى روى هذا عن سفيان الثورى كذاب

قال أحمد : كتبت عنه ، ثم حدث بأحاديث موضوعة فتركناه .

وقال يحيى بن معين : وضع حديثا على السابع من ولد العباس يلبس الخضرة يعنى المأمون

وقال البخارى ومسلم وأبو زرعة والدارقطنى : متروك .

وقال الجوزجانى : ظهر منه علىّ الكذب .

وقال أبو حاتم : كذاب .

وقال ابن حبان : يضع على الثقات (١)

وطارق بن عبد العزيز الذى ذكر أن الثورى روى عنه لا يعرف من هو

قال : فإن طارق بن عبد العزيز المعروف الذى روى عنه ابن عجلان ليس من هذه الطبقة (٢)

---

(١) انظر لترجمة اسماعيل بن أبان الغنوى :

التاريخ الكبير (٣٤٧/١/١) ، والضعفاء الصغير (ص١٦) ، والجرح والتعديل (١٦٠/١/١) ، والضعفاء والمتروكين للنسائى (ص١٦) ، والمجروحين (١٢٨/١) ، والضعفاء والمتروكون للدارقطنى بتحقيق السامرائى ص٥٧ وتحقيق موفق (ص١٣٦) ، والكامل لابن عدى (٣٠٣/١) ، وتاريخ بغداد (٢٤٠/٦) والميزان (٢١١/١) ، والضعفاء للعقيلى (٧٧/١) ، وأحوال الرجال للجوزجانى (ص٨٤) ، والتهذيب (٢٧٠/١) ، والتقريب (٦٥/١)

(٢) طارق بن عبد العزيز بن طارق بن قيس الربعى ثم العبدى قال ابن أبى حاتم : روى عن محمد بن عجلان روى عنه عبد الرحمن بن عبد الملك ابن شيبة الحزامى ، وسعد بن عبد الله بن الحكم المصرى .

= = =

وقد خولف فيها فرواها أبو نعيم عن الطبرانى: حدثنا أحمد بن زيد بن الجريش، حدثنا أبو حاتم السجستانى، حدثنا الأصمعى، ثنا عبد الرحمن بن أبى الزناد، عن أبيه قال:

اجتمع فى الحجر مصعب وعروة وعبد الله أبناء الزبير، وعبد الله ابن عمر فقالوا: تمنوا، فقال عبد الله بن الزبير: أما أنا فأتمنى الخلافة

وقال عروة: أما أنا فأتمنى أن يؤخذ عنى العلم.

وقال مصعب: أما أنا فأتمنى امرأة العراق، والجمع بين عائشة بنت طلحة وسكينة بنت الحسين.

وقال عبد الله بن عمر: أما أنا فأتمنى المغفرة،

قال: فنال كلهم ما تمنوا، ولعل ابن عمر قد غفر له (١)

قلت: هذا إسناد خير من ذاك الإسناد باتفاق أهل العلم، و ليس فيه سؤال بالمخلوقات.

وفى الباب حكايات عن بعض الناس أنه رأى منا ما قيل له فيه: ادع بكذا وكذا، ومثل هذا لا يجوز أن يكون دليلا باتفاق العلماء، وقد ذكر بعض هذه الحكايات من جمع الأدعية.

وروى فى ذلك أثر عن بعض السلف مثل ما رواه ابن أبى الدنيا فى كتاب "مجابى الدعوة" قال:

حدثنا أبو هاشم سمعت كثير بن محمد بن كثير بن رفاعة يقول: جاء رجل إلى عبد الملك بن سعيد بن أبجر فجس بطنه، فقال: بك داء لا يبرأ قال: ما هو؟ قال: الدبيلة، قال: فتحول الرجل فقال: الله، الله الله ربى لا أشرك به شيئا، اللهم إنى أتوجه إليك بنبيك محمد نبى الرحمة صلى الله عليه وسلم تسليما، يا محمد إنى أتوجه بك إلى ربك وربى يرحمنى مما بى، قال: فجس بطنه، فقال: قد برئت، ما بك علة (٢)

= = = وقال ابن أبى حاتم: سألت أبى عنه: فقال: شيخ يذاكر بحديثه، ما رأيت بحديثه بأسا فى مقدار ما رأيت من حديثه (الجرح ج ٢ ق ٤٨٨/١)

وعامر بن شراحيل الشعبى من الطبقة الثالثة، وابن عجلان من الطبقة الخامسة.

(١) الحلية (٣٠٩/١ ترجمة عبد الله بن عمر رضى الله عنهما) وفيه: (الحريش)

(٢) مجابو الدعوة (رقم ١٧٦)

قلت : فهذا الدعاء ونحوه قد روى أنه دعا به السلف ونقل عن أحمد بن حنبل في منسك المروذى التوسل بالنبى صلى الله عليه وسلم فى الدعاء ، ونهى عنه آخرون ، فإن كان مقصود المتوسلين التوسل بالإيمان به وبمحبته ، وبموالاته وبطاعته ، فلا نزاع بين الطائفتين وإن كان مقصودهم التوسل بذاته فهو محل النزاع ، وما تنازعوا فيه يرد إلى الله والرسول . (٢٦٤/١)

٧٢٩ - إذا سألتم الله فاسألوه بجاهى ، فان جاهى عند الله عظيم .

قال : رواه بعض الجهال عن النبى صلى الله عليه وسلم ، وهذا الحديث كذب ليس فى شيء من كتب المسلمين التى يعتمد عليها أهل الحديث ، ولا ذكره أحد من أهل العلم بالحديث ، مع أن جاهه عند الله تعالى أعظم من جاه جميع الأنبياء والمرسلين الخ (مجموع الفتاوى ٣١٩/١)

وتكلم على الحديث نحوه فى الرد على البكرى بتوسع (١١ - ١٢و٤٥)

وقال فى مكان : وما يرويه بعض العامة من أنه قال : إذا سألتم الله الخ . فهو حديث كذب موضوع ، لم يروه أحد من أهل العلم ، ولا هو شيء من كتب المسلمين المعتمدة فى الدين (مجموع الفتاوى ١٢٦/٢٧ أو الفتاوى الكبرى ٣٦٧/٤ و ٣٧٢)

وقال : هو من المكذوبات التى لم يروها أحد من علماء المسلمين ولا هو فى شيء من كتب الحديث (مجموع الفتاوى ٣٣٥/٢٤) (١)

وذكره فى منهاج السنة مثالا لما يرويه أهل البدع (١٧٧/١)

٧٣٠ - من سره أن يوعيه الله حفظ القرآن وحفظ أصناف العلم فليكتب هذا الدعاء فى إناء نظيف أو في صحف قوارير بعسل ، وزعفران و ماء مطر وليشربه على الريق ، وليصم ثلاثة أيام ، وليكن إفطاره عليه ، ويدعو به فى إدبار صلواته : اللهم إنى أسألك بأنك مسئول لم يسأل مثلك ولا يسأل ، وأسألك بحق محمد نبيك ، وإبراهيم خليلك ، وموسى نجيك ، وعيسى روحك وكلمتك و وجيهك ، وذكر تمام الدعاء .

---

(١) قلت : حديث : توسلوا بجاهى فإن جاهى عند الله عظيم خرجه الألبانى فى الضعيفة وقال : لا أصل له ، وقد نص على ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية فى القاعدة الجليلة (فى التوسل والوسيلة) (رقم ٢٢)

قال شيخ الاسلام بصدد كلامه على أحاديث التوسل الضعيفة والموضوعة : ومن هذا الباب حديث ذكره موسى بن عبد الرحمن الصنعانى ، صاحب التفسير بإسناده عن ابن عباس مرفوعا أنه قال ؛ ثم ذكره وقال :

وموسى بن عبد الرحمن هذا من الكذابين ، قال أبو أحمد ابن عدى فيه : منكر الحديث (١)

وقال أبو حاتم ابن حبان : دجال يضع الحديث ، وضع على ابن جريج ، عن عطاء ، عن ابن عباس كتابا فى التفسير ، جمعه من كلام الكلبى ومقاتل (١/٢٥٨ ـ ٢٥٩) (٢)

٧٣١ ـ ويروى نحو هذا ـ دون الصوم ـ عن ابن مسعود من طريق موسى (٣) ابن ابراهيم المروزى ، حدثنا وكيع عن عبيدة عن شقيق ، عن ابن مسعود

---

(١) الكامل فى ضعفاء الرجال (٦/٢٣٤٨)

(٢) المجروحين (٢/٢٤٣) وزاد : لاتحل الرواية عن هذا الشيخ ولا النظر فى كتابه إلا على سبيل الاعتبار .

وراجع : الميزان (٤/٢١١)

و ورد نحو هذا الدعاء عن ابن مسعود كما سيأتى ،

ورواه أبو الشيخ فى الثواب من حديث أبى بكر الصديق من طريق عبد الملك بن هارون بن عنترة الدجال مع ما فى السند من إعضال

وراجع تنزيه الشريعة (٢/٣٢٢) ، وسيأتى .

(٣) أخرجه الخطيب فى الجامع لأخلاق الراوى وآداب السامع (٢/ ٢٥٩ ـ ٢٦٠) بسنده عن موسى بن ابراهيم المزورى به وأوله : من أراد أن يؤتيه الله حفظ القرآن وحفظ العلم فليكتب هذا الدعاء .

وعنه أورده السيوطى فى اللآلى المصنوعة (٢/٣٥٧) عقب حديث ابن مسعود الآتى ذكره عند شيخ الاسلام ، وقال : مثله سواء ، وقال : موسى بن ابراهيم المروزى كذاب .

وأقره ابن عراق فى تنزيه الشريعة حيث أورده فى الفصل الأول (٢/٣٢٢) .

وموسى بن ابراهيم هذا ، قال فيه يحيى بن معين : كذاب
وقال الدارقطني : متروك
وقال ابن حبان : كان مغفلا ، يلقن فيتلقن ، فاستحق الترك (١)

٧٣٢ ـ ويروى هذا عن عمر بن عبد العزيز ، عن مجاهد بن جبر ، عن ابن مسعود بطريق أضعف من الأول (٢)

٧٣٣ ـ ورواه أبو الشيخ الاصبهاني من حديث أحمد بن إسحاق الجوهري حدثنا أبو الأشعث ، حدثنا زهير بن العلاء العتبي ، حدثنا يوسف بن يزيد ، عن الزهري ، ورفع الحديث ، قال : من سره أن يحفظ فليصم سبعة أيام ، وليكن إفطاره في آخر الأيام السبعة على هؤلاء الكلمات . (٣)

= = والحديث أورده الذهبي في ترجمة موسى بن ابراهيم في الميزان (١٩٩/٤) وعده من بلاياه وقال : كذبه يحيى ، وقال الدارقطني وغيره : متروك

وأقره الحافظ في اللسان (١١١/٦)

(١) قلت : هذا سبق نظر منه رحمه الله ، أو هكذا وجد في مخطوطة المجروحين ، فابن حبان لم يذكر هذا القول في موسى بن إبراهيم المروزي ، وإنما ذكره في موسى بن دينار فقال : وكان موسى هذا شيخا مغفلا لا يبالي ، ما يلقن فيتلقن . . . . . فاستحق الترك (٢٣٧/٢)

ويؤكد هذا الوهم عدم نقل الذهبي وابن حجر هذا القول في موسى ابن إبراهيم عن ابن حبان ، والعادة عنهما نقل أقوال ابن حبان في المجروحين

(٢) أخرجه ابن الجوزي (١٧٤/٣) بسنده عن عيسى بن موسى غنجار (من نسخة) حدثنا عمر بن الصبح ، عن أبي عبد الله الشامي ، ومحمد بن أبي عائشة السندي ، عن يزيد بن عمر ، عن عمر بن عبد العزيز ، عن مجاهد بن جبر ، عن ابن مسعود ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : من أراد أن يوعيه الله حفظ القرآن ، فليكتب هذا الدعاء في إناء نظيف الخ

وقال هذا حديث موضوع على رسول الله صلى الله عليه وسلم والمتهم به عمر بن الصبح ، قال ابن حبان : كان يضع الحديث على الثقات لا يحل كتب حديثه إلا على وجه التعجب .

وأقره السيوطي (٣٥٦/٢ ـ ٣٥٧) ، وابن عراق (٣٢٢/٢)

(٣) فيه أبو الأشعث وهو أحمد بن المقدام العجلي ، قال الذهبي :
= = =

قلت : وهذه أسانيد مظلمة ، لا يثبت بها شيء .

وقد رواه أبو موسى المدينى فى أماليه ، وأبو عبد الله المقدسي على عادة أمثالهم فى رواية ما يروى فى الباب سواء كان صحيحاً أو ضعيفاً كما اعتاده أكثر المتأخرين من المحدثين أنهم يروون ما روى به الفضائل و يجعلون العهدة فى ذلك على الناقل كما هى عادة المصنفين فى فضائل الأوقات والأمكنة والأشخاص والعبادات .

ثم ذكر أمثلة لعلماء الحديث الذين يروون فى تصانيفهم ما روى مطلقا على عادتهم الجارية ليعرف ما روى فى ذلك الباب ، لا ليحتج بكل ما روى وقد يتكلم أحدهم على الحديث ويقول : غريب و منكر و ضعيف أو قد لا يتكلم .

ثم ذكر الأئمة النقاد الذين هم العمدة فى باب التصحيح و والتضعيف وقال فى آخره : والمقصود هنا أنه ليس فى هذا الباب حديث واحد مرفوع إلى النبى صلى الله عليه وسلم يعتمد عليه فى مسألة شرعية باتفاق أهل المعرفة بحديثه ، بل المروي فى ذلك إنما يعرف أهل المعرفة بالحديث أنه من الموضوعات إما تعمدا مِن واضعه ، و إما غلطا منه .

وفى الباب آثار عن السلف أكثرها ضعيفة .

٧٣٤ — عن ابن عباس : كانت يهود خيبر تقاتل غطفان فكلما التقوا ، هزمت يهود ، فعاذت بهذا الدعاء : اللهم إنا نسألك بحق محمد النبى الأمى الذى وعدتنا أن تخرجه لنا آخر الزمان إلا نصرتنا عليهم ، فكانوا إذا دعوا بهذا الدعاء هزموا غطفان ، فلما بعث النبى صلى الله عليه وسلم [البقرة:٨٩] كفروا به ، فأنزل الله تعالى : ﴿ وَكَانُوا مِنْ قَبْلُ يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾

= = أحد الأثبات المسندين (الميزان ١٥٨/١) وقال الحافظ فى التقريب صدوق صاحب حديث ، طعن أبو داود فى مروءته / خ ت س ق (التقريب ٢٦/١)

وفيه زهير بن العلاء ، قال الذهبى : زهير بن العلاء ، عن عطاء عن أبى ميمونة وعنه أبو الأشعث أحمد بن المقدام روى عن أبى حاتم أنه قال : أحاديثه موضوعة ثم ذكر حديثا من موضوعاته (الميزان ٨٣/٢)

وقال ابن حجر فى اللسان فى زهير : ذكره ابن حبان فى الثقات وقال : إنه بصرى عبدى (٤٩٢/٢)

قلت : ثم الحديث من مراسيل الزهرى .

قال شيخ الاسلام : وأما هذا الحديث الذى يروى عن عبد الملك ابن هارون بن عنترة ، عن أبيه ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس قال: فذكره، وقال :

وهذا الحديث رواه الحاكم في مستدركه ، وقال : أدت الضرورة إلى إخراجه .

وهذا مما أنكره عليه العلماء ، فإن عبد الملك بن هارون من أضعف الناس، وهو عند أهل العلم بالرجال متروك، بل كذاب .

وقد تقدم ما ذكره يحيى بن معين وغيره من الائمة فى حقه ،

قلت : وهذا الحديث من جملتها ، وكذلك الحديث الآخر يرويه عن أبى بكر كما تقدم (٢٩٩/١)

٧٣٥ — حديث السؤال بنفس المخلوقين :

والأحاديث التى تروى فى هذا الباب — وهو السؤال بنفس المخلوقين هى من الأحاديث الضعيفة الواهية ، بل الموضوعة ، ولا يوجد فى أئمة الإسلام من احتج بها ، ولا اعتمد عليها مثل حديث الذى يروى عن عبد الملك بن هارون بن عنترة ، عن أبيه عن جده أن أبا بكر الصديق أتى النبى صلى الله عليه وسلم فقال : إنى أتعلم القرآن ، ويتفلت منى ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : قل اللهم إنى أسألك بمحمد نبيك ، وبإبراهيم خليلك ، وبموسى نجيك ، وعيسى روحك وكلمتك ، وبتوراة موسى ، وإنجيل عيسى ، وزبور داود، وفرقان محمد، وبكل وحى أوحيته ، و قضاء قضيته ، وذكر تمام الحديث .

وهذا الحديث ذكره رزين بن معاوية العبدرى فى جامعه ، ونقله ابن الأثير فى جامع الأصول[1] ، ولم يعزه لا هذا ولا هذا إلى كتاب من كتب المسلمين ، لكنه قد رواه من صنف فى عمل اليوم والليلة كابن السنى و أبى نعيم .

وفى مثل هذه الكتب أحاديث كثيرة موضوعة لا يجوز الاعتماد عليها فى الشريعة باتفاق العلماء .

وقد رواه أبو الشيخ الاصبهانى فى كتاب فضائل الأعمال[2] ، وفى هذا الكتاب أحاديث كثيرة، كذب موضوعة .

---

(١) جامع الأصول ٣٠٦/٤

(٢) وعزاه السيوطى فى اللآلى (٣٥٧/٢) لأبى الشيخ فى الثواب ، وقال: من طريق عبد الملك .. الدجال مع ما فى السند من إعضال . وكذا فى تنزيه الشريعة (٣٠٢/٢)

ورواه أبو موسى المدينى من حديث زيد بن الحباب ، عن عبد الملك بن هارون بن عنترة .

وقال : هذا حديث حسن مع أنه ليس بالمتصل .

قال أبو موسى : ورواه محرز بن هشام ، عن عبد الملك ، عن أبيه ، عن جده ، عن الصديق رضى الله عنه ، وعبد الملك ليس بذاك القوى وكان بالرى وأبوه وجده ثقات .

قلت : عبد الملك بن هارون بن عنترة من المعروفين بالكذب (١)

قال يحيى بن معين : هو كذاب

وقال السعدى : دجال كذاب

وقال أبو حاتم ابن حبان : يضع الحديث .

وقال النسائى : متروك

وقال البخارى : منكر الحديث

وقال أحمد بن حنبل : ضعيف

وقال ابن عدى : له أحاديث لا يتابعه عليها أحد .

وقال الدارقطنى : هو وأبوه ضعيفان .

وقال الحاكم فى كتاب المدخل : عبد الملك بن هارون بن عنترة الشيبانى روى عن أبيه أحاديث موضوعة (٢)

وأخرجه أبو الفرج ابن الجوزى فى كتاب الموضوعات (٣)

وقول الحافظ أبى موسى : " هو منقطع " يريد أنه لو كان رجاله ثقات فإن إسناده منقطع .

---

(١) انظر لترجمته : العلل ومعرفة الرجال (٣٨٤/١) ، والتاريخ الكبير (٤٣٦/١/٣) ، والجرح والتعديل (١٧٤٨/٥) ، والضعفاء الصغير (٢١٨) والضعفاء والمتروكين (٣٨٤) ، والمجروحين (١٣٣/٢) ، والكامل (١٩٤٢/٥) ، والضعفاء للعقيلى (٣٨/٣ - ٣٩) ، وأحوال الرجال للجوزجانى (رقم ٧٧) ، والميزان (٦٦٦/٢) ، واللسان (٧١/٤)

(٢) لم يرد قوله هذا فى المدخل إلى الصحيح (الذى حققه شيخنا الدكتور ربيع بن هادى المدخلى) وترجم له فى الضعفاء لكن لم يذكر فيه هذا القول (١٥٩/٣)

(٣) لم يخرجه ابن الجوزى فى الموضوعات ، كما أشار إليه السيوطى ، وقد ذكره عن أبى الشيخ من كتابه الثواب (اللآلى ٣٥٧/٢) وكذا فى تنزيه الشريعة (٣٢٢/٢)

وقد روى عبد الملك هذه الأحاديث الأخر المناسبة لهذا في استفتاح أهل الكتاب به كما سيأتي ذكره ، وخالف فيه عامة ما نقله المفسرون، وأهل السير، وما دل عليه القرآن ، وهذا يدل على ما قاله العلماء فيه : من أنه متروك إما لتعمده الكذب، وإما لسوء حفظه، وتبين أنه لا حجة له في هذا ولا في ذاك (مجموع الفتاوى ٢٥٢/١ - ٢٥٣)

٧٣٦ - لما اقترف آدم الخطيئة قال : يا رب أسألك بحق محمد الخ

(١) روى عبد الرحمن بن زيد بن أسلم ، عن أبيه ، عن جده ، عن عمر بن الخطاب مرفوعا عليه " إنه لما اقترف آدم الخطيئة قال : يا رب أسألك بحق محمد لما غفرت لي ، قال : وكيف عرفت محمدا ؟ قال : لأنك لما خلقتني بيدك ونفخت فيّ من روحك رفعت رأسي فرأيت على قوائم العرش مكتوبا : لا إله إلا الله، محمد رسول الله ، فعلمت أنك لم تضف إلى اسمك إلا أحب الخلق إليك . قال : صدقت يا آدم ، ولو لا محمد ما خلقتك " وهذا الحديث رواه الحاكم في مستدركه من حديث عبد الله بن مسلم الفهري عن إسماعيل بن سلمة عنه .

قال الحاكم : وهو أول حديث ذكرته لعبد الرحمن في هذا الكتاب ، وقال الحاكم : هو صحيح . (١)

---

(١) المستدرك (٦١٥/٢) ، ومن طريقه أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٢/٣٢٣/٢) ، والبيهقي في دلائل النبوة (٤٨٩/٥) ، وتعقبه الذهبي بقوله : قلت : بل موضوع وعبد الرحمن واه ، وعبد الله بن مسلم الفهري لا أدري من هو ؟

والحديث أورده الذهبي أيضا في الميزان في ترجمة الفهري و قال : خبر باطل ، وقال : رواه البيهقي (أي في دلائل النبوة) وقال : تفرد به عبد الرحمن بن زيد بن أسلم وهو ضعيف ، وأقره ابن كثير في تاريخه (٣٢٣/٢)

وأقر الحافظ في اللسان (٣٦٠/٣) ، الذهبي على بطلان الحديث وقال : لا أستبعد أن يكون هو الذي قبله فإنه من طبقته أي عبد الله بن مسلم بن رشيد متهم بوضع الحديث . وابن كثير في البداية والنهاية (٣٢٣/٢)

(ب) ورواه الشيخ أبو بكر الآجرى فى كتاب الشريعة موقوفا على عمر من حديث عبد الله بن اسماعيل بن أبى مريم ، عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم موقوفا . (١)

(ج) ورواه الآجرى أيضا من طريق آخر من حديث عبد الرحمن بن أبى الزناد ، عن أبيه موقوفا عليه .

وقال : حدثنا هارون بن يوسف التاجر ، حدثنا أبو مروان العثمانى ، حدثنى أبو عثمان بن خالد ، عن عبد الرحمن بن أبى الزناد عن أبيه أنه قال : " من الكلمات التى تاب الله بها على آدم قال : اللهم إنى أسألك بحق محمد عليك . قال الله : وما يدريك ما محمد ؟ قال : يا رب رفعت رأسى فرأيت مكتوبا على عرشك : لا إله إلا الله محمد رسول الله ، فعلمت أنه أكرم خلقك " (٢)

= = والحديث أخرجه الطبرانى فى المعجم الصغير (٢/٨٢ ـ ٨٣) من طريق آخر عن عبد الرحمن بن زيد .

وقال : لايروى عن عمر إلا بهذا الإسناد .

وقال الهيثمى : رواه الطبرانى فى الأوسط والصغير وفيه من لم أعرفهم (٨/٢٥٣)

وقال الألبانى : هذا سند مظلم فإن كل من دون عبد الرحمن لا يعرفون (التوسل أنواعه و أحكامه ١٠٦) وخرجه فى الضعيفة (٢٥) وقال : موضوع ، وتوسع فى الكلام على الحديث ، ورد على الكوثرى فى تصحيحه لهذا الحديث، فليراجع الكتابين

(١) الشريعة (٤٢٧)

(٢) الشريعة (٤٢٢ ـ ٤٢٥) وفيه "ابن " وفى الفتاوى " أبو" والصواب " أبى "

قال الألبانى : وهذا موقوف وعثمان ، وابنه ضعيفان لا يحتج بهما لو رويا حديثا مرفوعا فكيف وقد رويا قولا موقوفا على بعض أتباع التابعين وهو قد أخذه ـ والله أعلم ـ من مسلة أهل الكتاب أو غير مسلمتهم أو عن كتبهم التى لا ثقة بها كما بينه شيخ الإسلام فى كتبه .

وكذلك رواه ابن عساكر (٢/٣١٠/٢) عن شيخ من أهل المدينة من أصحاب ابن مسعود من قوله موقوفا عليه وفيه مجاهيل .

قلت : ورواية الحاكم لهذا الحديث مما أنكر عليه ، فانه نفسه قد قال فى (كتاب المدخل إلى معرفة الصحيح من السقيم) : عبد الرحمن ابن زيد بن أسلم روى عن أبيه أحاديث موضوعة لا تخفى على من تأملها من أهل الصنعة أن الحمل فيها عليه . (١)

قلت : وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم ضعيف باتفاقهم يغلط كثيرا ضعفه أحمد بن حنبل، وأبو زرعة، وأبو حاتم، والنسائى، والدارقطنى، وغيرهم ، وقال أبو حاتم بن حبان : كان يقلب الأخبار وهو لا يعلم ، حتى كثر ذلك من روايته من رفع المراسيل، وإسناد الموقوف فاستحق الترك (٢)

وأما تصحيح الحاكم لمثل هذا الحديث و أمثاله فهذا مما أنكره عليه أئمة العلم بالحديث وقالوا : إن الحاكم يصحح أحاديث وهى موضوعة مكذوبة عند أهل المعرفة بالحديث .

ولهذا كان أهل العلم بالحديث لا يعتمدون على مجرد تصحيح الحاكم وإن كان غالب ما يصححه فهو صحيح ، لكن هو فى المصححين بمنزلة الثقة الذى يكثر غلطه وإن كان الصواب أغلب عليه . وليس فيمن يصحح الحديث أضعف من تصحيحه .

= = وقال : وجملة القول : أن الحديث لا أصل له عنه صلى الله عليه وسلم ، فلا جرم أن حكم عليه بالبطلان الحافظان الجليلان الذهبى و العسقلانى .

ثم أطال الكلام فى بيان بطلان الحديث والرد على الكوثرى فى تصحيحه للحديث .

قلت : راجع لترجمة عثمان بن خالد العثمان الأموى؛ الميزان (٣٢/٣) ، والتقريب (٣٢/٢) قال فيه الحافظ : متروك الحديث .

ولأبى مروان العامرى محمد بن عثمان بن خالد؛ الميزان (٦٤٠/٣ - ٦٤١) ، والتقريب قال فيه الحافظ : صدوق يخطىء (١٨٩/٢)

(١) المدخل إلى الصحيح (ص ١٥٤)

قلت : وقد أخرج الحاكم نفسه حديثا لعبد الرحمن فى المستدرك (٣٣٢/٣) ولم يصححه وقال : والشيخان لم يحتجا بعبد الرحمن بن زيد .

(٢) انظر لترجمة عبد الرحمن بن زيد بن أسلم : العلل ومعرفة الرجال (١٤/١ و ١٦١ و ٤٠١ و ٤٦٥) والتاريخ الكبير (٣٨٤/١/٣) ، والضعفاء الصغير (ص ٧٢) والمجروحين (٥٧/٢) والميزان (٥٦٤/٢) ، والتهذيب (١٧٧/٦) والتقريب (٤٨/١)

٧٣٧ – وقال : وهذا الحديث المذكور في آدم يذكره طائفة من المصنفين بغير إسناد وما هو من جنسه مع زيادات أخر ، كما ذكر القاضي عياض قال : وحكى أبو محمد المكي ، وأبو الليث السمرقندي وغيرهما : أن آدم عند معصيته قال : اللهم بحق محمد اغفرلي خطيئتي – قال : ويروى تقبل توبتي ، فقال الله له : من أين عرفت محمدا ؟ قال : رأيت في كل موضع من الجنة مكتوبا : لا إله إلا الله محمد رسول الله .

قال : ويروى : محمد عبدي ورسولي ، فعلمت أنه أكرم خلقك عليك فتاب عليه وغفر له " .

ومثل هذا لايجوز أن تبنى عليه الشريعة ، ولا يحتج به في الدين باتفاق المسلمين ، فإن هذا من جنس الإسرائيليات ونحوها التي لا تعلم صحتها إلا بنقل ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم .

وهذه لو نقلها مثل كعب الأحبار ، و وهب بن منبه، وأمثالهما ممن ينقل أخبار (المبتدأ ، وقصص المتقدمين) عن أهل الكتاب لم يجز أن يحتج بها في دين المسلمين باتفاق المسلمين ، فكيف إذا نقلها من لا ينقلها لا عن أهل الكتاب ولا عن ثقات علماء المسلمين ؟ بل إنما ينقلها عمن هو عند المسلمين مجروح ضعيف لا يحتج بحديثه ، واضطرب عليه فيها اضطرابا يعرف به أنه لم يحفظ ذلك .

ولا ينقل ذلك ولا ما يشبهه أحد من ثقات علماء المسلمين الذين يعتمد على نقلهم ، وإنما هي من جنس ما ينقله إسحاق بن بشر وأمثاله في " كتب المبتدأ " ، وهذه لو كانت ثابتة عن الأنبياء لكانت شرعا لهم وحينئذ فكان الاحتجاج بها مبنيا على أن شرع من قبلنا هل هو شرع لنا أم لا ؟ والنزاع في ذلك مشهور . لكن الذي عليه الأئمة، وأكثر العلماء أنه شرع لنا ما لم يرد شرعنا بخلافه ، وهذا إنما هو فيما ثبت أنه شرع لمن قبلنا من نقل ثابت عن نبينا صلى الله عليه وسلم ، أو بما تواتر عنهم لا بما يروى على هذا الوجه فإن هذا لا يجوز أن يحتج به في شرع المسلمين أحد من المسلمين . (٢٥٧/١ – ٢٥٨)

٧٣٨ – وقال في الرد على البكري :

الحديث الذي يروى أن آدم عليه السلام أكل من الشجرة وجرى ما جرى استشفع بالنبي صلى الله عليه وسلم إلى الله ، فقال له : يا آدم كيف عرفت محمدا ، ولم أخلقه بعد ؟

قال له : لما نفخت فى الروح رفعت رأسى ، فرأيت على قوائم العرش : (لا إله إلا الله ، محمد رسول الله) فعلمت أنك لم تضف إلى اسمك إلا أحب الخلق إليك . فقال : صدقت يا آدم ، إنه لأحب خلقى إلىّ ، وإذا سألتنى به ، فقد غفرت لك ، ولو لا محمد ما خلقتك ، وهو آخر الأنبياء من ذريتك (١)

قال شيخ الإسلام : هذا الحديث و أمثاله لا يحتج به فى إثبات حكم شرعى لم يسبقه أحد من الأئمة إليه ، وإثبات عبادة لم يقلها أحد من الصحابة ، ولا التابعين وتابعيهم إلا من هو أجهل الناس بطرق الأحكام الشرعية ، و أضلهم فى المسالك الدينية ، فإن هذا الحديث لم ينقله أحد عن النبى صلى الله عليه وسلم لا بإسناد حسن ، ولا صحيح ، بل ولا ضعيف يستأنس به ، ويعتضد به .

وإنما نقل هذا و أمثاله كما تنقل الإسرائيليات التى كانت فى أهل الكتاب ، وتنقل عن مثل كعب ، ووهب ، وابن اسحاق ونحوهم ممن أخذ ذلك عن مسلمة أهل الكتاب أو غير مسلمتهم ، أو عن كتبهم كما روى أن عبد الله بن عمرو وقعت له صحف يوم اليرموك من الإسرائيليات فكان يحدث منها بأشياء .

ويكفيك أن هذا الحديث ليس فى شىء من دواوين الحديث التى يعتمد عليها لا فى الصحاح كالبخارى ومسلم ، و صحيح ابن خزيمة ، و أبى حاتم ابن حبان ، وابن مندة ، والحاكم ، ولا المستخرجة على الصحيح لأبى عوانة وأبى نعيم ومستخرج البرقانى ، والإسماعيلى ، ولا فى السنن لأبى داود ، والنسائى ، وابن ماجة ، ولا فى الجوامع كجامع الترمذى وغيره ، ولا فى المسانيد كمسند أحمد ونحوه ، ولا فى المصنفات كموطأ مالك ، ومصنف عبد الرزاق ، وسعيد بن منصور ، وابن أبى شيبة ، و وكيع ، ومسلمة ، ولا فى كتب التفسير المروية بالأسانيد التى يميز فيها بين المقبول والمردود كتفسير عبد الرزاق ، وعبد بن حميد ، وأحمد بن حنبل ، واسحاق بن ابراهيم

---

(١) وقال فى (ص ٥٩) : وما يروونه من آدم دعا به أو تشفع به فهو من الأحاديث الموضوعة التى لا يبنى عليه حكما شرعيا الا جاهل بأدلة الأحكام . وقال فى (ص ٢٦٣) : لا أصل له .

و عبد الرحمن بن ابراهيم دحيم ، وابن أبى شيبة ، و بقى بن مخلد ، و نحوهم ، وتفسير ابن أبى حاتم ، وابن داود (١) ، و محمد بن جرير ، وأبى بكر بن المنذر ، وابن مردويه .

وقد جمع غير واحد من الحفاظ قصة آدم ، ومن أجمعهم أبو القاسم ابن عساكر فى تاريخه الكبير ، فإنه روى عامة ما رواه الناس ، ولم يذكر هذا . وإنما ذكر هذا ، وأمثاله مَنْ يجمع الموضوعات الكثيرة و الأكاذيب العظيمة ، مثل مصنف كتاب "وسيلة المتعبدين" الذى صنفه الشيخ عمر الموصلى ، ومثل تنقلات الأنوار للبكرى الذى فيه من الكذب والأكاذيب ما لا يخفى على فطن لبيب .

ومثل القاضى عياض بن موسى اليستى مع علمه وفضله ودينه أنكر العلماء عليه كثيراً مما ذكره فى شفاءه من الأحاديث والتفاسير التى يعلمون أنها من الموضوعات والمناكير .

مع أنه قد أحسن فيه وأجاد بما فيه من تعريف حقوق خير العباد وفيه من الأحاديث الصحيحة والحسان ما يفرح به كل من عنده إيمان .

وإذا كان تفسير الثعلبى ، وصاحبه الواحدى ونحوهما فيها من الغريب الموضوع فى الفضائل والتفسير ما لم يجز معه الاعتماد على مجرد عزوه إليها ، فكيف بغيرها كتفسير أبى القاسم القشيرى ، وأبى الليث السمرقندى ، وحقائق التفسير لأبى عبد الرحمن السلمى الذى ذكر فيه عن جعفر ونحوه ما يعلم أنه من أعظم الكذب مع أن هولاء المصنفين أهل صلاح و دين وفضل و زهد وعبادة ، ولكنهم كما قال مالك : أدركت فى هذه المسجد سبعين شيخا ، كل له فضل وصلاح ودين ، ولو ائتمن أحدهم على بيت مال لأدى فيه الأمانة ، يقول أحدهم :

حدثنى أبى ، عن جدى ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ما نأخذ عن أحد منهم شيئا .

وكان ابن شهاب يأتينا وهو شاب ، فنزدحم على بابه ، لأنه كان يعرف هذا الشأن .

---

(١) قال معلقه : لعله ابن أبى داود .

وقال أيوب السختياني : إن من جيراني لمن أرجو بركة دعائه في السحر ، ولو شهد عندي على حزمة بقل لم أقبله .

وسئل عن بعضهم فقال : رجل صالح

وللحديث رجال يعرفون به ، وللدواوين حساب و كتاب

٧٣٩ — وقد روى أبو بكر الآجري ، وابن الجوزي آثاراً في أن اسم النبي صلى الله عليه وسلم كان مكتوباً على ساق العرش ، وعلى أبواب الجنة ، وهذا ممكن فإنه قد ثبت عن ميسرة قال : قلت : يا رسول الله! متى كنت نبيا ؟ وفي رواية : متى كتبت نبيا ؟ قال : وآدم بين الروح و الجسد .

٧٤٠ — وفي مسند أحمد وغيره بإسناد حسن عن العرباض بن سارية عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: إني عند الله لمكتوب خاتم النبيين وان آدم لمنجدل في طينته ، سأنبئكم بأول أمري : دعوة أبي إبراهيم ، و بشرى عيسى ، و رؤيا أمي ، رأت حين ولدتني كأنها خرج منها نور أضاءت له قصور الشام .

وفي حديث أبي هريرة سئل النبي صلى الله عليه وسلم : متى وجبت لك النبوة ؟ قال : بين خلق آدم ونفخ الروح فيه .

رواه الترمذي وحسنه

فتبين من هذه الأحاديث أن الله كتب اسمه بعد خلق آدم وقبل نفخ الروح فيه .

٧٤١ — وأما ما يرويه كثير من الجهال والاتحادية وغيرهم أنه قال : كنت نبياً وآدم بين الماء والطين ، وآدم لا ماء ولا طين .

فهذا مما لا أصل له ، لا من نقل ، ولا من عقل ، فإن أحدا من المحدثين لم يذكره ، ومعناه باطل ، فإن آدم عليه السلام لم يكن بين الماء والطين قط ، فإن الطين ماء وتراب ، وإنما كان بين الروح والجسد

ثم هؤلاء الضلال يتوهمون أن النبي صلى الله عليه وسلم كان حينئذ موجودا ، وأن ذاته خلقت قبل الذوات ، ويستشهدون على ذلك بأحاديث مفتراة مثل حديث فيه ،

٧٤٢ — انه كان نورا حول العرش . فقال : يا جبرئل أنا كنت ذلك النور .

ويدعى أحدهم أن النبى صلى الله عليه وسلم كان يحفظ القرآن قبل أن يأتيه جبريل .

والمقصود هنا ان الله سبحانه وتعالى كتبه نبيا بعد خلق آدم قبل نفخ الروح فيه ، وهو موافق لما أخرجاه فى الصحيحين من حديث ابن مسعود : إن خلق أحدكم يجمع فى بطن أمه أربعين يوما ، ثم يكون ، علقة مثل ذلك ، ثم يكون مضغة مثل ذلك إلى آخره بين فيه خلق الجنين وتنقله من حال إلى حال ، فناسب هذا أنه بين خلق آدم ، ونفخ الروح فيه تكتب أحواله ، ومن أعظمها كتابة سيد ولده ، وإذا كان هذا ثابتا أمكن أن يكتب اسمه كما رواه بالإسناد . لكن الجزم بثبوته يحتاج إلى دليل يثبت بمثله .

فما علمناه قلناه ، وما لم نعلمه أمسكنا عنه ، والرب تعالى قد قدر مقادير الخلق قبل أن يخلقهم بخمسين ألف سنة ، وعرشه على الماء ، قد علمهم ما هم عاملون ثم أبرزهم فى أحايين قدرها ، فكل يوم هو فى شئون يبديها لا شئون يبتديها ، وقد بسط الكلام على هذا فى مواضع .

فما ذكره البكرى فى قصة آدم من توسله ، فليس له أصل ، و لا نقله أحد عن النبى صلى الله عليه وسلم ، ولا يصلح للاعتماد ، ولا للاعتضاد ، ولا للاستشهاد .

فإن من الأحاديث الضعيفة ما يستشهد به ، ويعتبر به كأحاديث ابن لهيعة ، وإبراهيم الهجرى ،

بل ولا له إسناد معروف عن أحد من الصحابة ولا التابعين الذين يأثرون ما يذكرونه من هذا عن الصحابة ليقال مثل هذا لا يقولونه إلا توقيفا .

قال : ومما يبين كذب هذا أن الله سبحانه تعالى قال :﴿فَتَلَقَّىٰ آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ، فَتَابَ عَلَيْهِ إِنَّهُ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ ، قُلْنَا اهْبِطُوا مِنْهَا جَمِيعًا ﴾[البقرة: ٣٨]

فأخبر أنه تاب عليه بالكلمات التى تلقاها منه ، وقد قال تعالى: ﴿قَالَا : رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنْفُسَنَا﴾الآية .[الأعراف: ٢٣]

فأخبر أنه أمرهم بالهبوط عقب هذه الكلمات ، وأخبر أنه تاب عليه عقب الكلمات ، وأمره بالهبوط ، فكان أمره بالهبوط عقب الكلمات التى تلقاها منه ، وهى قولهما :﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنْفُسَنَا وَإِنْ لَمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ أو كلمات تشبه هذه الكلمات .

قال : فعلم أنه من أكاذيب أهل الوضع والاختلاق الذين وضعوا من الكذب أكثر مما بأيدي المسلمين من التصحيح لكن الله فرق بين الحق والباطل بأهل النقد العارفين بالنقل علماء التعديل والتجريح (الرد على البكرى ٤ ـ ١١)

قال : وهذه القصص التي يذكر فيها التوسل عن الأنبياء ليست في شيء من كتب الحديث المعتمدة، ولا لها إسناد معروف عن أحد من الصحابة وإنما تذكر مرسلة كما تذكر الإسرائيليات التي التي تروى عمن لا يعرف .

وقد بسط الكلام في غير هذا الموضع على ما نقل في ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وتكلمنا عليه ، وبيّنّا بطلان ذلك جميعه ، وإن كان ذلك قد نقل عن كعب ، و وهب ، ومالك بن دينار ، ونحوهم ممن ينقل عن أهل الكتاب لم يجز أن يحتج به ، لأن الواحد من هولاء وإن كان ثقة ، فغاية ما عنده أن ينقل عن كتاب من كتب أهل الكتاب ، أو يسمعه من بعضهم فإن بينه و بين الأنبياء الذين يروى ذلك عنهم دهرا طويلا .

والحديث المرسل عن المجهول من الكتاب الذى لا يعرف علمه و صدقه لا يقبل باتفاق المسلمين .

ومراسيل أهل ديننا عن نبينا صلى الله عليه وسلم لا تقبل عند أئمة العلماء ، مع كون نبينا قريبا وديننا محفوظا محروسا ،فكيف بما يرسل عن آدم وادريس و نوح وغيرهم ؟

والقرآن قد أخبر بأدعية الأنبياء وتوباتهم واستغفارهم وليس فيه شيء من هذا الذى ذكروه .

وقد نقل أبو نعيم في الحلية أن داود عليه السلام قال : يارب أسألك بحق آبائي عليك : ابراهيم ، واسحاق ويعقوب ، فقال الله له : يا داود ، وأى حق لآبائك عليّ ؟

فان كانت الاسرائيليات حجة فهذا فيه دليل على أنه لا يسأل الله بحق الأنبياء ، وإن لم تكن حجة لم يجز الاحتجاج بتلك الإسرائيليات (الرد على البكرى ٦٥ ـ ٦٦)

٣ ٧٤ ـ ـ إن نوحا وإدريس وأيوب وجماعة من الأنبياء توسلوا بالنبي صلى الله عليه وسلم .

قال في الرد على البكرى : وأعجب من هذا قوله : إن نوحا و ادريس وأيوب وجماعة من الأنبياء توسلوا به .

فمثل هذا لا يجوز أن يبنى دينه الذى يكفر به من خالفه على مثل هذا النقل الذى لا يعتمد عليه ، من يدرى ما يقول

ومعلوم أن ما جاء به نبينا صلى الله عليه وسلم أضبط و أتم وأكمل ، وهو علينا أوجب ، وأمتنا به أعرف ، ولو قال قائل فى زماننا : قد جاء أن النبى صلى الله عليه وسلم قال كذا ، وفعل كذا محتجا به من غير أن يعرف ما يستند إليه من العزو والإسناد ، لكان قائل ذلك من أجهل الناس ، وأبعدهم عن طريق الرشاد ، دع من يستدل على تكفير غيره مما يرويه عن أولئك الأنبياء ، الذين قد أمرنا نبينا صلى الله عليه و سلم إذا حدثنا أهل الكتاب عنهم أن لا نصدقهم ، ولا نكفر بهم ، بل مثل هذا إذا وجدناه فى كتب أهل الكتاب ، أو فى كتب المسلمين منقولا ، لم يجز لنا أن نصدقه ، ومن صدقه فقد عصى الله ورسوله ولو صح ، فغايته أن يكون شرع من قبلنا ، والناس لهم فى هذه المسألة قولان مشهوران :

أحدهما : أنه ليس شرعا لنا ما يرديه شرعنا ، فقد كان مشروعا لهم ما ليس مشروعا لنا من سجود بعضهم لبعض فإن ما جاء به نبينا من كمال التوحيد لم يجئ به نبي غيره ، وكذلك تحريم الإنسان على نفسه أشياء كما حرم إسرائيل على نفسه ، ما حرمه ، فإن الأمم قبلنا كانوا إذا بدلوا التوحيد وغيروا الدين بعث الله لهم نبيا يبين ما بدلوه ، وكتموه ، ونحن آخر الأمم ، فليس بعد نبينا نبى ينتظر ، وفى المأثور عن الأنبياء المتقدمين ما يدل على أن ذلك لم يكن مشروعا لهم مثل ما ذكره الحافظ أبو نعيم فى كتاب الحلية فى ترجمة أحمد بن أبى الحوارى :

ثم ذكر حكاية عن يوسف عليه السلام (الرد على البكرى ٢٣/٢١)

٧٤٤ — أن أهل المدينة شكوا إلى عائشة ، فأمرتهم أن يعملوا من قبره كوة إلى السقف حتى لا يكون بينه وبين السماء حائل ، ففعلوا فمطروا حتى نبت العشب ، وسمنت الإبل ، وتفتقت شحما ، فسمى عام الفتيق .

قال شيخ الإسلام : وأما ما ذكره من أن أهل المدينة شكوا (١) الخ

---

(١) وأخرجه الدارمى فى المقدمة (١/٤٣ ـ ٤٤) قال : حدثنا أبو النعمان ، ثنا سعيد بن زيد ، ثنا عمرو بن مالك الفكرى ، حدثنا أبو الجوزاء

= =

. . . . . .

= = أوس بن عبد الله قال : قحط أهل المدينة قحطا شديدا وذكر الحديث.
وفى إسناده أوس بن عبد الله الربعى أبو الجوزاء البصرى.
وقال البخاري : فى إسناده نظر (التاريخ الكبير ج ١ ق ٢ ١٧/٢)

وقال ابن عدي : أوس بن عبد الله أبو الجوزاء هذا يحدث عن عمر بن مالك النكرى ، يحدث عن أبى الجوزاء هذا أيضا عن ابن عباس قدر عشرة أحاديث غير محفوظة ، وأبو الجوزاء روى عن الصحابة : ابن عباس وعائشة ، وابن مسعود وغيرهم (وأرجو أنه لا بأس به ولا يصح روايته عنهم ، أنه سمع منهم ، ويقول البخاري : فى إسناده نظر ، أنه لم يسمع من مثل ابن مسعود وعائشة وغيرهما لا لأنه ضعيف عنده ، وأحاديثه مستقيمة مستغنية عن أن أذكر منها شيئا فى هذا الموضع (٤٠٢/١)

وأوس بن عبد الله هذا من رجال الجماعة قال الحافظ : يرسل كثيرا ثقة (التقريب ٨٦/١)

وراجع : تهذيب التهذيب (٣٨٤/١)

وعمرو بن مالك النكرى قال فيه الحافظ ابن حجر صدوق له أوهام (التقريب ٧٧/٢) ولم يذكر فى التهذيب غير توثيق ابن حبان له (٩٦/٨)

وقال فى التهذيب فى ترجمة أبى الجوزاء : وقول البخارى : فى إسناده (أى أبى الجوزاء) نظر ، " يختلفون فيه " ، إنما قاله عقب حديث رواه له فى التاريخ من رواية عمرو بن مالك النكرى والنكرى ضعيف عنده (٣٨٤/١)

قلت : ترجم له البخارى فى التاريخ الكبير وسكت عنه (٣٧١/٢/٣)

وقال ابن عدى : منكر الحديث عن الثقات ، ويسرق الحديث وقال : سمعت أبا يعلى يقول : عمرو بن مالك النكرى كان ضعيفا و ذكر له أحاديث وقال : ولعمرو غير ما ذكرت أحاديث مناكير بعضها مسروقها من قوم ثقات. (١٧٩٩/٥ ـ ١٨٠٠)

قال : فقد ذكر هذا فيما أظن محمد بن الحسن بن زبالة فيما صنفه في أخبار المدينة وجوابه من وجهين :

أحدهما أن هذا محمد بن زبالة ضعيف لا يحتج به (١) ، والثابت عن الصحابة باتفاق أهل العلم أنهم كانوا إذا استسقوا دعوا الله إما في المسجد وإما في الصحراء . . . . .

وقال : والصحابة في زمن عمر وغيره صلوا ، واستشفعوا بالعباس وغيره ، ولم يكشفوا عن قبره ، ولو كان مشروعا لما عدلوا عنه . وهذا العلم العام المتفق عليه لا يعارض بما يرويه ابن زبالة وأمثاله ممن لا يجوز الاحتجاج به .

ولو قال عالم : يستحب عند الاستسقاء أو غيره أن يكشف عن قبر النبي صلى الله عليه وسلم أو غيره من الأنبياء والصالحين لكان مبتدعا بدعة مخالفة للسنة المشروعة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وعن خلفائه .

ونحو هذا ما روى أن أهل القسطنطينية كانوا إذا أجدبوا يستسقون بقبر أبي أيوب الأنصاري .

وقد روى أن أهل تستر كانوا يفعلون ذلك بقبر دانيال ، و أن أبا موسى كتب إلى عمر في ذلك ، فكتب إليه عمر : إذا كان النهار فاحفر ثلاثة عشر قبراً ، ثم اجعله في أحدها ليخفى على الناس .

وهذا قد رويناه في كتاب المغازي لابن إسحاق من رواية يونس ابن بكير إلى أبي العالية ، وذكر البيهقي في شعب الإيمان . وذكر غيره وهذا من فعل أهل الكتاب لا من فعل المسلمين ، فليس فيه حجة ، فلا يحتج به محتج .

وأيضا فحجرة عائشة كان منها ما هو مكشوف لا سقف له كما روى عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي العصر والشمس في حجرتها لم يظهر الفيء بعد ، ولم تزل كذلك مدة حياة عائشة ، فكيف يحتاج أن يفتح في سقفها كوة إلى السماء ؟

---

(١) وقال في صفحة (٦٧) : وما روى عن عائشة . . . . . فليس بصحيح ولا يثبت إسناده وإنما نقل ذلك من هو معروف بالكذب . . . . وانظر أيضا (ص ٢٦٣)

فإن قيل : فتحت الكوة فى قبل الحجرة محاذية للقبر ، فهذا(١) كذب ظاهر ، فإن الحجرة لم يكن لها هناك كوة ينزل منها من ينزل لكنس الحجرة ، وإنما كان هذا بعد موت عائشة فى أيام عمرت الحجرة .

ثم ذكر الوجه الثانى أن هذا الفعل ليس حجة على محل النزاع سواء كان مشروعا أو لم يكن (٢٨ ـ ٢٩)

٧٤٥ ـ حديث : من خرج من بيته إلى الصلاة ، فقال :

اللهم إنى أسألك بحق السائلين عليك ، وبحق ممشاى هذا ، فإنى لم أخرج أشرا ، ولا بطرا ، ولا رياء ولا سمعة ، ولكن خرجت اتقاء سخطك ، وابتغاء مرضاتك ، أسألك أن تنقذنى من النار ، وأن تغفر لى ذنوبى ، فإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت .

قال رواه ابن ماجة ، عن أبى سعيد ، عن النبى صلى الله عليه وسلم فى دعاء الخارج إلى الصلاة فذكره .

وقال : وهذا الحديث فى إسناده عطية العوفى وفيه ضعف .

(مجموع الفتاوى ١/٣٣٩ ـ ٣٤٠) (٢)

وقال فى موضع آخر : هو فى مسند أحمد ، وابن ماجة عن عطية العوفى ، عن أبى سعيد الخدري (١/٢٠٩)

وقال أيضا : يروى في حديث عن النبى صلى الله عليه وسلم رواه ابن ماجة لكن لا يقوم بإسناده حجة ، وإن صح هذا عن النبى صلى الله عليه وسلم كان معناه أن حق السائلين على الله أن يجيبهم ، وحق العابدين له أن يثيبهم ، وهو كتب ذلك على نفسه كما قال : و إذا سألك عبادى عنى ، فإنى قريب أجيب دعوة الداع إذا دعان .

فهذا سؤال الله بما أوجبه الله على نفسه ، كقول القائلين : ربنا آتنا ما ووعدتنا على رسلك ، وكدعاء الثلاثة الذين أووا إلى الغار لما سألوه بأعمالهم الصالحة التى وعدهم أن يثيبهم عليها (١/٣٦٩) و نحو هذا المعنى ذكر فى الموضعين السابقين على فرض صحة الحديث .

وقال فى موضع آخر : لايسوغ لأحد أن يحلف بمخلوق فلا يحلف على

---

(١) وانظر : (٦٨ و ٢٦٣ من الرد على البكرى)

(٢) وذكر نحوه فى الرد على البكرى (٤١)

الله بمخلوق ولا يسأله بنفس مخلوق وإنما يسأل بالأسباب التى تناسب إجابة الدعاء .

لكن قد روى فى جواز ذلك آثار، و أقوال عن بعض أهل العلم، ولكن ليس فى المنقول عن النبى صلى الله عليه وسلم شيء ثابت بل كلها موضوعة ، وأما النقل عن من ليس قوله حجة فبعضه ثابت ، وبعض ليس بثابت .

ثم ذكر حديث أبى سعيد المذكور عن أحمد، و ابن ماجة وقال : هذا الحديث هو من رواية عطية العوفى عن أبى سعيد وهو ضعيف بإجماع أهل العلم .

وقد روى من طريق آخر ، وهو ضعيف أيضا ولفظه لا حجة فيه فإن حق السائلين عليه أن يجيبهم، وحق العابدين أن يثيبهم وهو حق أحق الله تعالى على نفسه الكريمة بوعده الصادق باتفاق أهل العلم وبإيجابه على نفسه فى أحد أقوالهم (١/٢٨٧ ـ ٢٨٨) (١)

---

(١) والحديث أخره أحمد (٣/٢١) ، وابن ماجة فى المساجد ، باب المشى إلى المساجد (١/٢٥٦ رقم ٧٧٨) ، والبغوى فى الجعديات (رقم ٢١١٨ ـ ٢١١٩) ، وابن السنى فى عمل اليوم والليلة (رقم ٨٣) ص ٤٢) ، وابن خزيمة فى التوحيد (١٧) من طريق فضيل بن مرزوق ، عن عطية العوفى ، عن أبى سعيد الخدرى مرفوعا .

وهو ضعيف فيه فضيل بن مرزوق وثقه جماعة وضعفه آخرون

وقال ابن أبى حاتم الرازى عن أبيه : صالح الحديث صدوق يهم كثيرا يكتب حديثه قلت : يحتج به ؟ قال : لا ، وقال النسائى ضعيف

وقال ابن حبان فى الثقات : يخطىء .

وقال فى المجروحين : كان يخطىء على الثقات ويروى عن عطية الموضوعات .

وقال الحافظ ابن حجر : صدوق يهم .

وفيه عطية العوفى وبه أعله شيخ الاسلام ، وقال فيه الحافظ ابن حجر : صدوق يخطىء كثيرا كان شيعيا مدلسا .

وقال الذهبى فى الميزان : ضعيف

. . . . . .

= = ثم عطية العوفى كان يدلس قال ابن حبان : سمع من أبى سعيد أحاديث ، فلما مات جعل يجالس الكلبى ، يحضر بصفته ، فإذا قال الكلبى: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا ، فيحفظه ، وكناه أبا سعيد ويروى عنه فإذا قيل له : من حدثك هذا ، فيقول : حدثنى أبو سعيد ، فيتوهمون أنه يريد أبا سعيد ، وإنما أراد الكلبى قال : لا يحل كتب حديثه إلاّ على التعجب .

وخرج الحديث الألبانى فى الضعيفة (برقم ٢٤) وتوسع فى الكلام على طرق الحديث ورد على الكوثري في محاولته لتصحيح الحديث و ذكر وجها آخر فى تضعيف الحديث وهو اضطراب عطية أو ابن مرزوق فى رواته حيث أنه رواه تارة مرفوعا ، وأخرى موقوفا على أبى سعيد كما رواه ابن أبى شيبة فى المصنف (١/١١٠/١٢) عن ابن مرزوق به موقوفا ، وفى رواية البغوى (فى الجعديات) من طريق فضيل قال : أحسبه قد رفعه ، وقال ابن أبى حاتم فى العلل (١٨٤/٢) : موقوف أشبه (الضعيفة ٣٢/١) .

وراجع أيضا الوسيلة أنواعه وأحكامه (٩٣ ـ ٩٨)

والحديث قال فيه البوصيري في مصباح الزجاجة (رقم ٣٩٤) : هذا إسناد مسلسل بالضعفاء ، عطية هو العوفى ، وفضيل بن مرزوق ، والفضل بن الموفق كلهم ضعفاء .

قال : لكن رواه ابن خزيمة فى صحيحه من طريق فضيل بن مرزوق فهو صحيح عنده .

وذكره رزين ، ورواه أحمد بن منيع فى مسنده ،ثنا يزيد ، ثنا الفضل بن مرزوق فذكره بإسناده ومتنه وزاد فى آخره:حتى يفرغ من صلاته

قلت : والفضل بن الموفق توبع فالعلة فى فضيل بن مرزوق و عطية العوفى .

وله طريق أخرى كما أشار إليها شيخ الاسلام : وهى كما أخرجه ابن السنى (٤٢) بسنده عن الوازع عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن جابر بن عبد الله عن بلال مؤذن رسول الله صلى الله عليه وسلم .

٧٤٦ـ ذكر حكاية مكذوبة على الإمام مالك

قال : ذكر القاضى عياض حكاية بإسناد غريب منقطع رواها عن غير واحد إجازة ، قالوا : حدثنا أبو العباس أحمد بن عمر بن دلهات قال : حدثنا أبو الحسن على بن فهر ، حدثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن الفرج ، حدثنا أبو الحسن عبد الله بن المنتاب ، حدثنا يعقوب بن إسحاق بن أبى إسرائيل ، حدثنا ابن حميد قال : ناظر أبو جعفر أمير المؤمنين ، مالكا فى مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال له مالك : يا أمير المؤمنين ! لا ترفع صوتك فى هذا المسجد ، فإن الله أدب قوما فقال : ﴿ لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ ﴾ الآية ، ومدح قوما فقال : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَغُضُّونَ أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﴾ الآية ، وذم قوما فقال : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِنْ وَرَاءِ الْحُجُرَاتِ ﴾ الآية ، وإن حرمته ميتا كحرمته حيا . فاستكان لها أبو جعفر ، فقال : يا أبا عبد الله ! أستقبل القبلة وأدعو ؟ أم أستقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فقال : ولِمَ تصرف وجهك عنه وهو وسيلتك و وسيلة أبيك آدم عليه السلام إلى الله يوم القيامة ؟ بل استقبله ، واستشفع به ، فيشفعك الله ، قال الله تعالى : ﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا ﴾ [النساء : ٦٤]

= = والوازع هو ابن نافع العقيلى الجزرى قال البخارى : منكر الحديث وقال النسائى : متروك ، وذكره الساجى والعقيلى وابن الجارود وابن السكن فى الضعفاء (الضعفاء للنسائى والضعفاء للعقيلى والكامل ٢٥٥٥/٧)

وقال أبو حاتم : ضعيف الحديث جدا ليس بشيء ، وقال لابنه : اضرب على أحاديثه فإنها منكرة .

وقال الحاكم : روى أحاديث موضوعة .

والحديث خرجه الألبانى فى الضعيفة (٢٥) وقال : وجملة القول أن هذا الحديث ضعيف من طريقيه ، وأحدهما أشد ضعفا من الآخر وقد ضعفه البوصيري ، والمنذرى وغيرهما من الأئمة ، ومن حسنه فقد وهم أو تساهل .

قلت : وهذه الحكاية منقطعة ، فإن محمد بن حميد الرازى لم يدرك مالكا ، لا سيما في زمن أبى جعفر المنصور ، فإن أبا جعفر توفى بمكة سنة ثمان وخمسين و مائة ، وتوفى مالك سنة تسع وسبعين ومائة، وتوفى محمد بن حميد الرازى سنة ثمان و أربعين ومائتين ، ولم يخرج من بلده حين رحل في طلب العلم إلا وهو كبير مع أبيه ، وهو مع هذا ضعيف عند أكثر أهل الحديث ، كذبه أبو زرعة ، وابن وارة ، وقال صالح بن محمد الأسدى : ما رأيت أحدا أجرأ على الله منه، و أحذق بالكذب منه . وقال يعقوب بن شيبة : كثير المناكير . وقال النسائى : ليس بثقة . وقال ابن حبان : ينفرد عن الثقات بالمقلوبات .

وآخر من روى الموطأ عن مالك هو أبو مصعب وتوفى سنة اثنتين وأربعين ومائتين .

وآخر من روى عن مالك على الإطلاق هو أبو حذيفة أحمد بن إسماعيل السهمى توفى سنة تسع و خمسين و مائتين . وفى الإسناد أيضا من لا تعرف حاله .

وهذه الحكاية لم يذكرها أحد من أصحاب مالك المعروفين بالأخذ عنه ، ومحمد بن حميد ضعيف عند أهل الحديث إذا أسند ، فكيف إذا أرسل حديثا لا تعرف إلا من جهته ؟ هذا إن ثبت عنه ، وأصحاب مالك متفقون على أنه بمثل هذا النقل لا يثبت عن مالك قول له فى مسألة فى الفقه ، بل إذا روى عنه الشاميون كالوليد بن مسلم ، ومروان بن محمد الطاطرى ضعفوا رواية هولاء ، وإنما يعتمدون على رواية المدنيين والمصريين ، فكيف بحكاية تناقض مذهبه المعروف عنه من وجوه رواها واحد من الخراسانيين لم يدركه و هو ضعيف عند أهل الحديث ؟ .

مع أن قوله " وهو وسيلتك و وسيلة أبيك آدم عليه السلام إلى الله يوم القيامة " إنما يدل على توسل آدم وذريته به يوم القيامة وهذا هو التوسل بشفاعته يوم القيامة ، وهذا حق ، كما جاءت به الأحاديث الصحيحة حين تأتى الناس يوم القيامة آدم ليشفع لهم ، فيردهم آدم إلى نوح ، ثم يردهم نوح إلى إبراهيم ، وإبراهيم إلى موسى ، وموسى إلى عيسى ، ويردهم عيسى إلى محمد صلى الله عليه وسلم فإنه كما قال : " أنا سيد ولد آدم يوم القيامة ولا فخر ، آدم فمن دونه تحت لوائى يوم القيامة ولا فخر " ولكنها مناقضة لمذهب مالك المعروف من وجوه ، ثم ذكر

هذه الوجوه وحكم على بطلان القصة (٢٢٨/١ ـ ٢٢٩)

وقال في الرد على البكرى : هذه الحكاية كذب بلا ريب من وجوه منها أنها مخالفة لمذهب مالك ومذهب سائر الأئمة ثم فصل القول فيه (الرد على البكرى ٢٤ ـ ٢٦) وراجع أيضا مجموع الفتاوى (٣٥٣/١)

٧٤٧ ـ ـ حكاية مكذوبة على الشافعى فى دعائه على قبر أبى حنيفة .

حكى بعضهم عن الشافعى أنه قال : إنى إذا نزلت بى شدة أجئ فأدعو عند قبر أبى حنيفة ، فأجاب ، أو كلاما هذا معناه ، وهذا معلوم كذبه بالاضطرار عند من له معرفة بالنقل ، فإن الشافعى لما قدم بغداد لم يكن ببغداد قبر ينتاب للدعاء عنده البتة ، بل ولم يكن هذا على عهد الشافعى معروفا ، وقد رأى الشافعى بالحجاز واليمن والشام والعراق و مصر من قبور الأنبياء والصحابة والتابعين من كان أصحابها عنده وعند المسلمين أفضل من أبى حنيفة وأمثاله من العلماء ، فما باله لم يتوخ الدعاء إلا عنده ، ثم أصحاب أبى حنيفة الذين أدركوه مثل أبى يوسف و محمد وزفر والحسن بن زياد وطبقتهم ، لم يكونوا يتحرون الدعاء ، لا عند قبر أبى حنيفة ولا غيره .

وقد ثبت عند الشافعى كراهية تعظيم قبر المخلوقين خشية الفتنة بها ، وإنما يضع مثل هذه الحكايات من يقل علمه ودينه .

وأما أن يكون المنقول من هذه الحكايات عن مجهول لا يعرف و نحن لو روى لنا مثل هذه الحكايات المسيبة أحاديث عمن لا ينطق عن الهوى لما جاز التمسك بها حتى تثبت ، فكيف بالمنقول عن غيره (اقتضاء الصراط المستقيم ٦٨٥/٢ ـ ٦٨٦)

١٧ ـ كتاب الأدعية والأذكار

٧٤٨ ـ ـ الدعاء مخ العبادة ، قال : مأثور (أحاديث القصاص رقم ٤٤) (١)

٧٤٩ ـ ـ ما سعد مَنْ سعد إلا بالدعاء ، وما شقى مَنْ شقى إلاّ بالدعاء قال : لا يعرف (أحاديث القصاص رقم ٤٣) (٢)

١ ـ باب ما جاء في الاستعانة بالله وحده

٧٥٠ ـ حديث : يا غلام إني معلمك كلمات : احفظ الله يحفظك، احفظ الله تجده تجاهك ، تعرف إلى الله في الرخاء يعرفك في الشدة، إذا سألت فاسأل الله ، وإذا استعنت فاستعن بالله ، جف القلم بما أنت لاق ، فلو جهدت الخليقة على أن يضروك ، لم يضروك إلاّ بشيء كتبه الله عليك ، فإن استطعت أن تعمل لله بالرضا مع اليقين فافعل ، فإن لم تستطع فإن في الصبر على ما تكره خيرا كثيرا .

قال : وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم لابن عباس فذكره وقال : وهذا الحديث معروف مشهور ، ولكن قد يروى مختصرا .

---

(١) رواه الترمذي في الدعوات عن أنس مرفوعا وفي سنده ابن لهيعة وهو ضعيف لاختلاطه انظر رقم (٣٣٧١ ، ٤٥٦/٥)

وقد صح في الباب بلفظ :"الدعاء هو العبادة "

رواه ابن المبارك في الزهد (رقم ١٢٩٨) ، وأحمد (٢٦٧/٤ ـ ٢٧١ ـ ٢٧٦) ، والبخاري في الأدب المفرد رقم (٧١٤) ، وأبو داود في الصلاة برقم (١٤٧٩ ، ١٦١/٢) ، والترمذي في الدعوات برقم (٣٣٧٢ ٤٥٦/٥) وقال:حسن صحيح ، وابن ماجة في الدعاء ، باب فضل الدعاء رقم (٣٨٢٨) ، والحاكم في المستدرك (٤٩٠/١) وصححه و وافقه الذهبي عليه ،

(٢) وعنه أورده مرعي الكرمي في الفوائد الموضوعة (رقم ١٤٨) ، وابن عراق في تنزيه الشريعة (١٤٨)

وقوله : إذا سألت فاسأل الله ، وإذا استعنت فاستعن بالله " هو من أصح ما روى عنه (مجموع الفتاوى ١٨١/١ ـ ١٨٢) (١)

٧٥١ ـ حديث : إن كان منافقا يوذى المؤمنين ، فقال أبو بكر الصديق رضى الله عنه : قوموا بنا نستغيث برسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال النبى صلى الله عليه وسلم : إنه لا يستغاث بى وإنما يستغاث بالله.

قال شيخ الإسلام : إن هذا الخبر من قبيل ما يصلح للاعتضاد وذكر أنه رواه الطبرانى في معجمه الكبير من حديث ابن لهيعة (الرد على البكرى ١٥٢/١ ـ ١٥٤ و ٢٠٠ و ٢٠٢ و ٢١٣) (٢)

٢ ـ باب ما روى فى قنوت النبى صلى الله عليه وسلم

٧٥٢ ـ إن النبى صلى الله عليه وسلم ما زال يقنت حتى فارق الدنيا

قال : رواه الإمام أحمد فى مسنده، والحاكم فى صحيحه عن أبى جعفر الرازى عن الربيع بن أنس ، عن أنس أن النبى صلى الله عليه وسلم وذكره .

---

(١) أخرجه أحمد (٢٩٣/١ ـ ٣٠٣ ـ ٣٠٧) ، والترمذى فى صفة القيامة (٦٦٧/٤)

أخرجه الإمام أحمد بثلاثة أسانيد ، اثنان منهما منقطعان ، والثالث صحيح متصل ، وهو إسناد الترمذى أيضا راجح للتفصيل جامع العلوم والحكم رقم الحديث (١٩) ، وتعليق الشيخ أحمد شاكر على المسند (رقم ٢٦٦٩ و ٢٧٦٣ و ٢٨٠٤)

وقال الترمذى : حسن صحيح .

(٢) أخرجه الطبرانى من حديث عبادة بن الصامت

وقال الهيثمى : رجاله رجال الصحيح غير ابن لهيعة وهو حسن الحديث (مجمع الزوائد ١٥٩/١٠)

قلت : وابن لهيعة هذا ضعيف اختلط بعد احتراق كتبه ، وليس من رواه عنه هذا الحديث من العبادلة .

وأخرجه أحمد (٣١٧/٥) ، وابن سعد (٣٨٧/١) ، عن عبادة ولفظه : إنه لا يقام لى بل يقام لله تبارك وتعالى .

وقال : هذا بمجرده لا يثبت به سنة راتبة فى الصلاة و تصحيح الحاكم دون تحسين الترمذى ، وكثيرا ما يصحح الموضوعات فإنه معروف بالتسامح فى ذلك ، وفى نفس هذا الحديث : القنوت قبل الركوع أو بعده ، فقال : ما قنت رسول الله صلى الله عليه وسلم : بعد الركوع إلاّ شهرا فهذا حديث صحيح صريح عن أنس أنه لم يقنت بعد الركوع إلاّ شهرا (الفتاوى الكبرى ٢٢٤/١ ـ ٢٢٥)

وقال فى موضع آخر : قاله فى سياقه القنوت قبل الركوع وهذا الحديث لو عارض الحديث الصحيح لم يلتفت إليه فإن الربيع بن أنس ليس من رجال الصحيح ، فكيف وهو لم يعارضه (أى حديث أنس فى الصحيحين : لم يقنت بعد الركوع إلاّ شهرا) وإنما معناه أنه كان يطيل القيام فى الفجر دائما قبل الركوع ، وأما أنه كان يدعو فى الفجر دائما قبل الركوع أو بعده بدعاء يسمع منه، أو لا يسمع ، فهذا باطل مطلقا ، وكل من تأول الأحاديث الصحيحة علم هذا بالضرورة ، وعلم أن هذا لو كان واقعا لنقله الصحابة والتابعون، ولما أهملوا قنوته الراتب المشروع لنا ، مع أنهم نقلوا قنوته الذى لا يشرع بعينه، وإنما يشرع نظيره فإن دعاءه لأولئك المعينين، وعلى أولئك المعينين ليس بمشروع باتفاق المسلمين ، بل إنما يشرع نظيره فيشرع أن يقنت عند النوازل يدعو للمسلمين ويدعو على الكفار فى الفجر وغيرها من الصلوات (مجموع الفتاوى ٢٧٠/٢٢ ، أو الفتاوى الكبرى ٤٧٨/٢)

وتكلم حول مسألة القنوت أيضا فقال :

والحديث الذى فيه عن أنس : أنه لم يزل يقنت حتى فارق الدنيا مع ضعف إسناده ، وأنه ليس فى السنن ، إنما فيه القنوت قبل الركوع . (مجموع الفتاوى ٣٧٤/٢٢) (١)

= = وفيه ابن لهيعة ، ورجل لم يسم .

وقال الهيثمى (٤٠/٨) : رواه أحمد وفيه راو لم يسم وابن لهيعة

(١) الحديث : أخرجه أحمد (١٦٢/٣) ، والدارقطنى (٣٩/٢) ، و البيهقى (٢٠١/٢) من حديث أبى جعفر الرازى عن الربيع بن أنس ، عن أنس قال : ما زال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقنت فى الفجر حتى فارق الدنيا .

٣ ـ باب دعاء النبى صلى الله عليه وسلم
فى مسجد الفتح ثلاثا

٧٥٣ ـ وفى المسند عن جابر بن عبد الله رضى الله عنهما : أن النبى صلى الله عليه وسلم دعا فى مسجد الفتح ثلاثا : يوم الاثنين ، ويوم الثلاثاء ، ويوم الأربعاء ، فاستجيب له يوم الأربعاء بين الصلاتين ، فعرف البشر فى وجهه .

قال جابر : فلم ينزل بى أمر لهم غليظ إلا توخيت تلك الساعة فأدعو فيها ، فأعرف الإجابة .

قال : وفى إسناد هذا الحديث كثير بن زيد . وفيه كلام يوثقه ابن معين تارة ، ويضعف أخرى (الاقتضاء ٢/٨٠٢) (١) .

= = وفى سنده أبو جعفر ضعيف ، قال ابن حبان : كان ينفرد بالمناكير عن المشاهير .

وبه أعله ابن القيم فى الزاد وقال :

وقال لى شيخنا ابن تيمية قدس الله روحه :

وهذا الإسناد نفسه هو إسناد حديث ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ﴾ [الأعراف ١٧٢] حديث أبىّ بن كعب الطويل وفيه : وكان روح عيسى عليه السلام من تلك الأرواح التى أخذ عليها العهد والميثاق فى زمن آدم ، فأرسل تلك الروح إلى مريم عليها السلام حين انتبذت من أهلها مكانا شرقيا ، فأرسله الله فى صورة بشر ، فتمثل لها بشرا سويا ، قال : فحملت الذى يخاطبها ، فدخل من فيها .

وهذا غلط محض ، فإن الذى أرسل إليها الملك الذى قال لها : ﴿إِنَّمَا أَنَا رَسُولُ رَبِّكِ لِأَهَبَ لَكِ غُلَامًا زَكِيًّا﴾ [مريم ١٩] ولم يكن الذى خاطبها بهذا هو عيسى بن مريم هذا محال .

قال ابن القيم : والمقصود أن أبا جعفر الرازى صاحب مناكير لا يحتج بما تفرد به أحد من أهل الحديث ألبتة ، ولو صح لم يكن فيه دليل على هذا القنوت المعين البتة ، فإن ليس فيه أن القنوت هذا الدعاء ، الخ (١/٢٧٥ ـ ٢٧٦)

(١) مسند أحمد (٣/٣٣٢) قال : ثنا أبو عامر ، ثنا كثير = = =

٤ ـ باب في ذكر أسماء الله تعالى

٧٥٤ ـ ـ إن الله تسعة وتسعين اسما الخ .

روى الترمذي الأسماء الحسنى في "جامعه" من حديث الوليد ابن مسلم ، عن شعيب عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة .

٧٥٥ ـ ـ ورواها ابن ماجة في سننه من طريق مخلد بن زياد القطواني عن هشام بن حسان ، عن محمد بن سيرين ، عن أبي هريرة .

وقد اتفق أهل المعرفة بالحديث على أن هاتين الروايتين ليستا من كلام النبي صلى الله عليه وسلم ، وإنما كل منهما من كلام بعض السلف، فالوليد ذكرها عن بعض شيوخه الشاميين كما جاء مفسرا في بعض طرق حديثه .

ولهذا اختلف أعيانهما عنه : فروى عنه في إحدى الروايات من الأسماء بدل ما يذكر في الرواية الأخرى ؛ لأن الذين جمعوها قد كانوا يذكرون هذا تارة وهذا تارة ؛ واعتقدوا ـ هم وغيرهم ـ أن الأسماء الحسنى التي من أحصاها دخل الجنة ليست شيئا معينا ، بل من أحصى تسعة وتسعين اسما من أسماء الله دخل الجنة، أو أنها وإن كانت معينة فالاسمان اللذان يتفق معناهما يقوم أحدهما مقام صاحبه ، كالأحد والواحد ، فإن في رواية هشام بن عمار ، عن الوليد بن مسلم عنه ، رواها عثمان بن سعيد "الأحد" بدل "الواحد" و "المعطي" بدل "المغني" وهما متقاربان ، وعند الوليد هذه الأسماء بعد أن روى الحديث عن خليد بن دعلج ، عن قتادة ، عن ابن سيرين ، عن أبي هريرة .

ثم قال هشام : وحدثنا الوليد ، حدثنا سعيد بن عبد العزيز مثل ذلك وقال : كلها في القرآن (هو الله الذي لا إله إلا هو) . . . .

= = يعني ابن زيد حدثني عبد الله بن عبد الرحمن بن كعب بن مالك ، حدثني جابر يعني عبد الله مرفوعا فذكره .

وراجع لأقوال العلماء فيه : تهذيب التهذيب (٨/٤١٣ ـ ٤١٤) و قال فيه الحافظ ابن حجر : صدوق يخطئ (التقريب ٢/١٣٢) وعبد الله بن عبد الرحمن بن كعب هذا ورد في تعجيل المنفعة : فيه نظر ، وأشار الحافظ إلى هذا الدعاء في مسجد الفتح .

مثل ما ساقها الترمذى (١) لكن الترمذى رواها عن طريق صفوان بن صالح ، عن الوليد ، عن شعيب ، وقد رواها ابن أبى عاصم ، وبين ما ذكره هو و الترمذى خلافا فى بعض المواضع ، وهذا كله مما يبين لك أنها من الموصول المدرج فى الحديث عن النبى صلى الله عليه وسلم فى بعض الطرق ، وليست من كلامه .

ولهذا جمعها " قوم آخرون " على غير هذا الجمع ، واستخرجوها من القرآن ، منهم سفيان بن عيينة ، والإمام أحمد بن حنبل ، وغيرهم كما قد ذكرت ذلك فيما تكلمت به قديماً على هذا ، وهذا كله يقتضى أنها عندهم مما يقبل البدل .

فإن الذى عليه جماهير المسلمين أن أسماء الله أكثر من تسعة وتسعين ، قالوا : ومنهم الخطابى (٢) ـ قوله : إن لله تسعة وتسعين اسما من أحصاها " التقييد بالعدد عائد إلى الأسماء الموصوفة بأنها هى هذه الأسماء (مجموع الفتاوى ٣٧٩/٦ ـ ٣٨١)

وقال: إن التسعة والتسعين اسما لم يرد فى تعيينها حديث صحيح عن النبى صلى الله عليه وسلم ، وأشهر ما عند الناس فيها حديث الترمذى الذى رواه الوليد بن مسلم عن شعيب ، عن أبى هريرة

وحفاظ أهل الحديث يقولون : هذه الزيادة مما جمعه الوليد بن مسلم عن شيوخه من أهل الحديث .

وفيها حديث ثان أضعف من هذا ، رواه ابن ماجة وقد روى فى عددها غير هذين النوعين من جمع بعض السلف (مجموع الفتاوى ٤٨٣/٢٢ أو الفتاوى الكبرى ٢١٦/١)

وقال : واسم المنتقم ليس من أسماء الله الحسنى الثابتة عن النبى صلى الله عليه وسلم وإنما جاء فى القرآن مقيدا كقوله تعالى ﴿ إِنَّا مِنَ الْمُجْرِمِينَ مُنْتَقِمُونَ ﴾ [السجدة: ٢٢] وقوله ﴿ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ ذُو انْتِقَامٍ ﴾ [إبراهيم: ٤٧] والحديث الذى فى عدد الأسماء الحسنى الذى يذكر فيه المنتقم وذكر فى سياقه " البر التواب المنتقم العفو الرؤوف " ليس هو عند أهل المعرفة بالحديث من كلام

---

(١) رواه عثمان بن سعيد الدارمى ، فى الرد على بشر المريسى (٣٦٩ ـ ٣٧٠ / مجموعة عقائد السلف)

(٢) شأن الدعاء (٤٥)

النبى صلى الله عليه وسلم بل هذا ذكره الوليد بن مسلم عن بعض شيوخه ولهذا لم يروه أحد من أهل الكتب المشهورة إلا الترمذي ، رواه من طريق الوليد بن مسلم بسياق ، ورواه غيره باختلاف فى الأسماء وفى ترتيبها يبين أنه ليس من كلام النبى صلى الله عليه وسلم وسائر من روى هذا الحديث عن أبى هريرة ثم عن الأعرج ثم عن أبى الزناد لم يذكروا أعيان الأسماء بل ذكروا قوله صلى الله عليه وسلم " إن لله تسعة وتسعين اسما، مائة إلا واحدا، من أحصاها دخل الجنة " وهكذا أخرجه أهل الصحيح كالبخاري و مسلم وغيرهما (١) ، ولكن روى عدد الأسماء من طريق أخرى من حديث محمد بن سيرين عن أبى هريرة ، ورواه ابن ماجة ، واسناده ضعيف يعلم أهل الحديث أنه ليس من كلام النبى صلى الله عليه وسلم ، وليس فى عدد الأسماء عن النبى صلى الله عليه وسلم إلا هذان الحديثان كلاهما مروى من طريق أبى هريرة ، وهذا مبسوط فى موضعه (مجموع الفتاوى ٩٦/٨ ، مجموعة الرسائل والمسائل ١٢٥/٥ أو مجموعة الرسائل الكبرى ٣٣٨/١) (٢)

(١) البخاري في الدعوات (١١/ ٢١٤) ومسلم في الذكر والدعاء ٤/ ٢٠٦٢ رقم ٢٦٧٧)

(٢) الحديث أخرجه الترمذى فى الدعوات (٥٣٠/٥ ـ ٥٣١ رقم ٣٥٠٧) وابن حبان (الموارد رقم ٢٣٨٤) ، والحاكم (١٦/١) ، والخطابي ، وابن خزيمة فى شان الدعاء (٩٨) ، والبيهقى فى شعب الإيمان (٥٩/١) من طريق الوليد

وقال الترمذى : غريب ، وروى هذا الحديث من غير وجه عن أبى هريرة ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ، ولا نعلم فى كثير شيء من الروايات له إسناد صحيح ذكر الأسماء إلا فى هذا الحديث .

وقال : وقد روى آدم بن أبى إياس هذا الحديث بإسناد غير هذا عن أبى هريرة ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ، وذكر فيه الأسماء وليس له إسناد صحيح .

وأورده الألبانى فى ضعيف الجامع الصغير (١٧٩/٢)

والحديث أخرجه أيضا ابن ماجة لكن سنده يختلف عما ذكره شيخ الإسلام ، قال ابن ماجة : حدثنا هشام بن عمار ، ثنا عبد الملك ابن محمد الصنعانى ، ثنا أبو المنذر زهير بن محمد التميمى ، ثنا موسى بن عقبة حدثنى عبد الرحمن الأعرج ، عن أبى هريرة .

انظر (١٢٦٩/٢ رقم ٣٨٦١)

. . . . . .

قلت : وكذا ورد الاسناد فى تحفة الأشراف (٢٢٠/١٠) ، و مصباح الزجاجة للبوصيرى (١٤٧/٤)

وقد ذكر شيخ الإسلام فى إسناد ابن ماجة (مخلد بن زياد القطونى عن هشام)

وليس لمخلد بن زياد عن هشام رواية فى ابن ماجة بل فى الكتب الستة .

والذى له رواية هو خالد بن مخلد القطوانى كما سيأتى ، وهذا سهو من شيخ الإسلام من وجهين : من عزوه الحديث لابن ماجة بهذا الإسناد ثم فى اسم راوى هذا الحديث عند الآخرين وهو (خالد بن مخلد القطوانى) وجعله شيخ الإسلام (مخلد بن زياد القطوانى عن هشام)

وقد ورد الحديث من طريق خالد بن مخلد القطوانى عن عبد العزيز ابن الحصين بن الترجمان عن أيوب السختيانى وهشام بن حسان ، عن محمد ابن سيرين ، عن أبى هريرة مرفوعا .

أخرجه الحاكم (١٧/١) وعنه البيهقى فى الأسماء والصفات (٧ـ ٨) ومن طريقه الجورقانى فى الأباطيل (٦٣/١)

وقال الحاكم : عبد العزيز ثقة ، وجعله شاهدا لحديث الوليد ابن مسلم ، وتعقبه الذهبى فقال : بل ضعفوه .

وقال البيهقى : تفرد بهذه الرواية عبد العزيز بن الحصين بن الترجمان وهو ضعيف الحديث عند أهل الحديث ، ضعفه يحيى بن معين ، والبخارى ، ويحتمل أن يكون التفسير وقع من بعض الرواة ، وكذلك حديث الوليد بن مسلم ، ولهذا الاحتمال ترك البخاري ومسلم إخراج حديث الوليد فى الصحيح ، فإن كان محفوظا فكأنه قصد أن من أحصى من أسماء الله تعالى تسعة وتسعين اسما دخل الجنة ، سواء أحصاها مما نقلنا فى حديث الوليد بن مسلم أو مما نقلناه فى حديث عبد العزيز بن الحصين، أو من سائر ما دل عليه الكتاب والسنة ، والله أعلم ، وهذه الأسامى كلها فى كتاب الله تعالى وفى سائر أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم نصا أو دلالة .

٥ ـ باب الدعاء عند الصعود والهبوط

٧٥٦ ـ كان النبي صلى الله عليه وسلم وجيوشه إذا علوا شرفا كبروا ، وإذا هبطوا ، سبحوا .

قال : وروى أبو داود وغيره بإسناد صحيح عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : كان رسول الله صلى الله عليه و سلم، وذكره . (الجواب الصحيح ٣/٣١٥) (١)

= = وقال الخطابي : رواية عبد العزيز بن الحصين ليس بالقوى في الحديث، قال البخاري : ليس بالقوى عندهم غير أن أكثر هذه الأسماء مذكورة في القرآن (شان الدعاء ٩٩)

وعزاه السيوطي للحاكم، وأبي الشيخ، وابن مردويه معاً في التفسير، وأبي نعيم في الأسماء الحسنى عن أبي هريرة .

وضعفه الألباني (ضعيف الجامع الصغير ٢/١٨٠ والمشكاة ٢٢٨٨)

هذا ، وللحافظ ابن حجر تحقيق جيد في طرق هذا الحديث، وفي إحصاء هذه الأسماء من كتب السنة في فتح الباري (الدعوات ، باب لله مائة اسم ١١/٢١٤ ـ ٢٢٧) ، وفي التلخيص الحبير (كتاب الإيمان ٤/١٧٢ ـ ١٧٤) ، وراجع : الباطيل (١/ ٦٣ - ٦٤)

---

(١) أخرجه أبو داود قال :

حدثنا الحسن بن علي ، حدثنا عبد الرزاق ، أخبرنا ابن جريج أخبرني أبو الزبير ، أن عليا الأزدي أخبره ، أن ابن عمر علمه ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا استوى على بعيره خارجا إلى سفر ، كبر ثلاثا ، ثم قال : "﴿ سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ وَإِنَّا إِلَى رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ ﴾ [الزخرف: ١٣-١٤] اللهم إني أسألك في سفرنا هذا البر، والتقوى، ومن العمل ما ترضى ، اللهم هون علينا سفرنا هذا ، اللهم اطو لنا البعد، اللهم أنت الصاحب في السفر ، والخليفة في الأهل والمال "وإذا رجع قالهن ، وزاد فيهن : " آئبون تائبون عابدون لربنا حامدون " ، و كان = = =

٦ ـ باب ما جاء في فضل التوبة

٧٥٧ ـ " لله أشد فرحا بتوبة عبده حين يتوب إليه من أحدكم كان على راحلته بأرض فلاة ، فانفلتت منه وعليها طعامه وشرابه ، فأيس منها ، فأتى شجرة فاضطجع في ظلها قد أيس من راحلته ، فبينما هو كذلك إذا هو بها قائمة عنده ، فأخذ بخطامها، ثم قال من شدة الفرح : اللهم أنت عبدى وأنا ربك ، أخطأ من شدة الفرح " .

وهذا الحديث متواتر عن النبى صلى الله عليه وسلم ، رواه ابن مسعود ، والبراء بن عازب ، والنعمان بن بشير ، وأبو هريرة ، و أنس بن مالك . ففي الصحيحين عن ابن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لله أفرح بتوبة أحدكم من رجل خرج بأرض دوية مهلكة ، معه راحلته عليها طعامه وشرابه وزاده وما يصلحه ، فأضلها ، فخرج في طلبها ، حتى إذا أدركه الموت ولم يجدها قال : أرجع إلى مكاني الذى أضللتها فيه، فأموت فيه . فأتى مكانه فغلبته عينه ، فاستيقظ فإذا راحلته عند رأسه، عليها طعامه وشرابه وزاده وما يصلحه " (١)

= = النبى صلى الله عليه وسلم وجيوشه إذا علوا الثنايا كبروا ، وإذا هبطوا سبحوا ، فوضعت الصلاة على ذلك (الجهاد ، باب ما يقول الرجل إذا سافر ٧٥/٣ رقم ٢٥٩٩)

وأخرجه مسلم في الحج (٩٧٨/٢ رقم ١٣٤٢) ، والترمذى في الدعوات (٧٥/٣ رقم ٢٥٩٨) ، والنسائى فى الكبرى وعمل اليوم والليلة (رقم ٥٤٨) (تحفة الأشراف ١٧/٦) ، والبيهقى (٢٥٢/٥) من طريق ابن جريج به وساق مسلم : إن ابن عمر علمهم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وساقوا الحديث بدون ذكر ما تفرد به أبو داود .

وأخرجه مسلم في الحج (١٣٤٤) ، والنسائى فى الكبرى كما فى تحفة الأشراف (١٨٠/٦) من طريق عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قفل من الجيوش أو السرايا أو الحج أو العمرة إذا أوفى على ثنية أو فدفد كبّر ثلاثا، وذكر الحديث .

(١) حديث ابن مسعود : أخرجه البخارى فى الدعوات ، باب التوبة (١٠٢/١١) ومسلم فى التوبة ، باب فى الحض على التوبة (رقم ٢٧٤٤ ، ٢١٠٣/٤) = = =

٧ ـ باب فضل من ترك الرقية

٧٥٨ ـ ـ يدخل من أمتي الجنة سبعون ألفا بغير حساب هم الذين " لا يسرقون " الخ .

قال : ومعلوم أن الرسول الله صلى الله عليه وسلم مطيع لربه عز وجل في قوله تعالى : ﴿ فَإِذَا فَرَغْتَ فَانْصَبْ ، وَإِلَى رَبِّكَ فَارْغَبْ ﴾ [الشرح] فهو صلى الله عليه وسلم لا يرغب إلى غير الله ، وقد ثبت عنه في الصحيح أنه قال : " يدخل من أمتي الجنة سبعون ألفاً بغير حساب ، هم الذين لا يسترقون ، ولا يكتوون ، ولا يتطيرون ، وعلى ربهم يتوكلون " .

فهؤلاء من أمته وقد مدحهم بأنهم لا يسترقون ، والاسترقاء أن يطلب من غيره أن يرقيه ، والرقية من نوع الدعاء ، وكان هو صلى الله عليه وسلم يرقي نفسه وغيره ، ولا يطلب من أحد أن يرقيه ، ورواية من روى في هذا : " لا يرقون " ضعيفة غلط (مجموع الفتاوى ٣٢٨/١)

وقال ابن القيم في مفتاح دار السعادة : ثبت في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال في وصف السبعين ألفا الذين يدخلون الجنة بغير حساب أنهم الذين لا يكتوون ولا يسترقون ولا يتطيرون ، وعلى ربهم يتوكلون زاد مسلم وحده : ولا يرقون فسمعت شيخ الإسلام ابن تيمية يقول هذه الزيادة وهم من الراوي لم يقل النبي صلى الله عليه وسلم

= = وأخرجه أيضا هناد في الزهد (رقم ٨٨٨) وعنه الترمذي في صفة القيامة ، باب المؤمن يرى ذنبه كالجبل فوقه (رقم ٢٥٠٠ ، ٦٥٨/٤ ـ ٦٥٩) ، والنسائي في النعوت في الكبرى كما في تحفة الأشراف (١٥/٧) كلهم من طريق الأعمش ، عن عمارة بن عمير ، عن الحارث بن سويد ، عن ابن مسعود مرفوعا

وحديث البراء بن عازب : أخرجه مسلم (رقم ٢٧٤٦)

وحديث النعمان بن بشير : أخرجه مسلم (رقم ٢٧٤٥)

وحديث أبي هريرة : أخرجه الترمذي في الدعوات ، باب فرح الله تعالى بتوبة العبد (رقم ٣٥٣٢) وقال حسن صحيح غريب من هذا الوجه ، و قال : وفي الباب عن ابن مسعود ، والنعمان بن بشير ، وأنس .

وحديث أنس بن مالك : أخرجه البخاري (١٠٢/١١ رقم ٦٣٠٩) ، ومسلم: التوبة (٢٧٤٧) .

« ولا يرقون » لأن الراقي محسن إلى أخيه، وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم وقد سئل عن الرقى فقال: من استطاع منكم أن ينفع أخاه فلينفعه، وقال: لا بأس بالرقى مالم يكن شركا. والفرق بين الراقي والمسترقي أن المسترقي سائل مسقط ملتفت إلى غير الله بقلبه، والراقي محسن نافع (ص ٢٣٣ - ٢٣٤)

وقال ابن القيم أيضا في زاد المعاد في هديه صلى الله عليه و سلم في عيادة المرضى : وكان إذا دخل على المريض يقول له : لا بأس طهور إن شاء الله .

وربما كان يقول : كفارة وطهور ، وكان يرقي من به قرحة ، أو جرح أو شكوى ، فيضع سبابته بالأرض ، ثم يرفعها ويقول : بسم الله (١) تربة أرضنا ، بريقة بعضنا ، يشفى سقيمنا بإذن ربنا . هذا في الصحيحين وهو يبطل اللفظة التي جاءت في حديث السبعين ألفا الذين يدخلون الجنة بغير حساب ، وأنهم « لا يرقون » ولا يسترقون . (٢)

فقوله في الحديث : " لايرقون " غلط من الراوي ، سمعت شيخ الإسلام ابن تيمية يقول ذلك ، قال : وإنما الحديث " هم الذين لا يسترقون " (زاد المعاد ٤٩٥/١)

٨ - باب في ذكر بعض الأدعية

٧٥٩ - اللهم إني أعوذ برضاك من سخطك ، وبمعافاتك من عقوبتك وبك منك ، لا أحصي ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك .

قال : وثبت في صحيح مسلم وغيره : أنه كان يقول هذا في سجوده ، وقد روى الترمذي وغيره : انه كان يقوله في قنوت الوتر ، وان كان في هذا الحديث نظر ، فالأول صحيح ثابت (مجموع الفتاوى ٢٩٨/٩)

---

(١) من حديث عائشة : البخاري في الطب (٢٠٦/١٠ رقم ٥٧٤٥) ، ومسلم في السلام (رقم ٢١٩٤)

(٢) أخرجه البخاري في الطب (٢١١/١٠ رقم ٥٧٥٢) ، ومسلم : الإيمان (٢٢٠) من حديث ابن عباس .

وورد في صحيح مسلم وحده (لايرقون) وهي زيادة شاذة .

وقال : وقد ثبت في صحيح مسلم عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يقول في سجوده : اللهم إني أعوذ برضاك من سخطك وبمعافاتك من عقوبتك ، وأعوذ بك منك .

وروى الترمذي أنه كان يقول ذلك في وتره ، لكن هذا فيه نظر (مجموع الفتاوى ٩١/١٧) (١)

---

(١) والحديث أخرجه أحمد (٢٠١/٦) ، وابن أبي شيبة (١٠٦/١٢/ ٢ و ١/١١٢) ، وعنه مسلم في الصلاة (٣٥٢/١ رقم ٤٨٦) ، وابن ماجة في الدعاء (١٢٦٢/٢ رقم ٣٨٤١) ، وأخرجه أبو داود في الصلاة (٥٤٧/١ رقم ٨٧٩) ، والنسائي في الطهارة (٢٣/١ رقم ١٦٩) ، والافتتاح (التطبيق) (١/ ١٣٠ رقم ١١٠١) ، وأبو عوانة في مسنده (١٨٨/٢) ، والمروزي في الوتر كما في مختصره (١٦٥) من طريق عبيدالله بن عمر ، عن محمد بن يحيى بن حبان عن الأعرج ، عن أبي هريرة ، عن عائشة ، قالت : فقدت رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة من الفراش ، فالتمسته ، فوقعت يدي على بطن قدميه وهو في المسجد ، وهما منصوبتان ، وهو يقول : اللهم أعوذ برضاك من سخطك ، وبمعافاتك من عقوبتك ، وأعوذ بك منك ، لا أحصي ثناء عليك ، أنت كما أثنيت على نفسك .

وله طريق أخرى : أخرجها أحمد (٥٨/٦) عن ابن نمير ، ثنا عبيد الله ، عن محمد بن يحيى ، عن عبد الرحمن الأعرج ، عن عائشة .

وله طريق أخرى : أخرجها الترمذي في الدعوات (٥٢٤/٥ رقم ٣٤٩٣) ، والنسائي في الافتتاح (التطبيق ١٣٢/١ رقم ١١٣١) من طريق يحيى بن سعيد ، عن محمد بن إبراهيم التيمي ، عن عائشة مرفوعا .

وقال الترمذي : هذا حديث حسن ، قد روى من غير وجه عن عائشة قال : حدثنا قتيبة ، حدثنا الليث ، عن يحيى بن سعيد بهذا الإسناد نحوه وزاد فيه ، وأعوذ بك منك ، لا أحصي ثناء عليك .

والحديث : أورده الألباني في صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم في ضمن أدعية السجود (١٥٦) .

وأما رواية الترمذي وغيره : أنه كان يقوله في قنوت الوتر

= =

. . . . . .

فأخرجه أحمد (٩٦/١ و ١١٨) ، وابنه : عبد الله فى زوائده (١٥٠/١) ، وابن أبى شيبة (٣٠٦/٢ و ٣٨٦/١٠) ، وأبو داود فى الصلاة (الوتر) (١٢٤/٢ رقم ١٤٢٧) ، والترمذى فى الدعوات (٥٦١/٥ رقم ٣٥٦٦) ، والنسائى فى قيام الليل (٢٠٥/١ رقم ١٧٤٨) ، وابن ماجة فى إقامة الصلاة (٣٧٣/١ رقم ١١٧٩) ، و المروزى فى الوتر (٣١٣) ، والحاكم (٣٠٦/١) ، والبيهقى فى سننه (٤٢/٣) من طريق حماد بن سلمة ، عن هشام بن عمرو الفزاري ، عن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام ، عن علي بن أبى طالب أن النبى صلى الله عليه وسلم كان يقول فى وتره : اللهم إنى أعوذ برضاك من سخطك ، وأعوذ بمعافاتك من عقوبتك ، وأعوذ بك منك ، لا أحصى ثناء عليك ، أنت كما أثنيت على نفسك

وقال الترمذى : هذا حديث حسن غريب من حديث علىّ ، لا نعرفه إلا من هذا الوجه من حديث حماد بن سلمة .

وصححه الحاكم ، وأقره الذهبى .

والحديث صححه أحمد شاكر (رقم ٧٥١ و ٩٥٧ من مسند أحمد بتحقيقه)

وصححه الألبانى فى الإرواء ، وقال بعد أن ذكر تحسين الترمذى له : قلت : ورجاله ثقات رجال الصحيح غير الفزارى هذا ، ولم يرو عنه غير حماد بن سلمة ، ومع ذلك وثقه ابن معين ، وأبو حاتم ، وأحمد ، و ذكره ابن حبان فى الثقات .

قلت : وتوثيق هؤلاء مذكور فى تهذيب الكمال ، وتهذيب التهذيب (٥٤/١١ ـ ٥٥) .

إلا أن الحافظ ابن حجر قال فيه فى التقريب : مقبول (٣٢٠/٢)

وقد عرف الحافظ اصطلاحه مقبول : من ليس له من الحديث إلا القليل ، ولم يثبت فيه ما يترك حديثه من أجله ، وإليه الإشارة بلفظ مقبول ، حيث يتابع ، وإلا فلين الحديث (ص ٥ من التقريب)

ولعل تفرد هشام بن عمرو الفزارى بقوله : " فى آخر الوتر " ولم يرو عنه غير حماد بن سلمة جعل شيخ الإسلام يوجه النقد إلى إسناده وحيث لم يتابع ، فأشار الحافظ ابن حجر أنه مقبول عند المتابعة ، ولم يتابع ، فمن هنا يقال : إن هذا السياق بهذا الإسناد لا يخلو من ضعف

= = =

٧٦٠ ـ اللهم أحيني مسكينا، وأمتني مسكينا ، واحشرني في زمرة المساكين .

قال : هذا الحديث قد رواه الترمذي ، وقد ذكره أبو الفرج في الموضوعات ، وسواء صح لفظه ، أو لم يصح ثم ذكر معنى الحديث (مجموع الفتاوى ٣٢٦/١٨)

وقال : هذا يروى لكنه ضعيف لا يثبت ومعناه : أحيني خاشعا متواضعا ، لكن اللفظ لم يثبت (أحاديث القصاص رقم ٥٠) ومجموع الفتاوى ٣٨٢/١٨)

وذكره مرة وقال : إن كان محفوظا (١) (مجموع الفتاوى ١٣٠/١١)

= = = إلا أن الائمة وثقوا الفزاري هذا مع تفرده بهذه الرواية ، فيحكم على الحديث بالصحة .

ويقال : إن عائشة روت ما رأت وسمعت من النبي صلى الله عليه وسلم .

وعليّ رضي الله عنه روى ما كان عنده من هدى النبي صلى الله عليه وسلم .

وقد أورد كل من النووي في الأذكار (٥٤ و ٨٣) ، وابن القيم في زاد المعاد (٢٣٣/١ و ٣٣٥ ـ ٣٣٦) ، والنواب صديق حسن القنوجي ثم البوفالي في نزل الأبرار (٨٦ و ١٣١) هذا الدعاء عن عائشة في أذكار السجود وحديث علي في أذكار الوتر .

(١) الحديث أخرجه عبد بن حميد (رقم ١٠٠٠) ، وابن ماجة (١٣٨١/٢ رقم ٤١٢٦) ، والخطيب في تاريخ بغداد (١١١/٤) ، ومن طريقه ابن الجوزي في الموضوعات (١٤١/٣) ، وأبو عبد الرحمن السلمي في الأربعين الصوفية (٢/٥) كلهم من طريق يزيد بن سنان ، عن أبي المبارك ، عن عطاء ابن أبي رباح ، عن أبي سعيد الخدري قال : أحبوا المساكين فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في دعائه ثم ذكر الحديث .

وقال ابن الجوزي : لا يصح ، و أعله بأبي المبارك .

قال فيه أبو حاتم الرازي : رجل مجهول .

وبيزيد بن سنان قال ابن معين : ليس بشيء وقال ابن المديني : ضعيف الحديث .

وقال النسائي : متروك الحديث .

وتعقبه السيوطي في اللآلئ (٣٢٤/٢) والدرر المنتثرة (١٠٤) وكذا ابن عراق في تنزيه الشريعة (٣٠٤/٢ ـ ٣٠٥)

وسبقه إلى هذا التعقب الحافظ ابن حجر في التلخيص الحبير (١٠٩/٣) .

والحديث أورده ابن طاهر المقدسي في تذكرة الموضوعات (٥٩) والذهبي في الميزان (٤٢٧/٤) ، وابن كثير في البداية والنهاية (٥٠/٦) ، والسخاوي في المقاصد الحسنة (٨٤) ، وابن الديبع في التمييز (٢٠٩) ، والزرقاني في مختصر المقاصد (١٥٣/ وقال : حسن) ، والعجلوني في كشف الخفاء (١٨١/١) ، ومرعي الكرمي في الفوائد الموضوعة (رقم ٦٣) والسيوطي في الدرر المنتثرة (١٠٤) ، والعراقي في تخريج الأحياء (١٩٤/٤)

وقال السيوطي : ادعى ابن الجوزي وابن تيمية أنه موضوع و ليس كما قالا

قلت : شيخ الإسلام لم يحكم عليه بالوضع ، وقد وهم السيوطي في نسبة هذا القول إليه، وقد نبه عليه مرعي الكرمي في الفوائد .

هذا ، ويزيد بن سنان : تابعه خالد بن يزيد بن أبي مالك (عن أبيه) : أخرجه ابن بشران في الأمالي (ق ٢/٧٢) ، والحاكم (٣٢٢/٤) ، و البيهقي (١٣/٧) وعندهم زيادة : وان أشقى الأشقياء من اجتمع عليه فقر الدنيا، وعذاب الآخرة .

وقال الحاكم : صحيح الإسناد ، وأقره الذهبي ثم السيوطي، وتعقبهم الألباني لأن يزيد بن أبي مالك : متفق على ضعفه، وساق الذهبي له أحاديث مما أنكرت عليه، هذا أحدها ، وقال الحافظ في التقريب : ضعيف مع كونه فقيها ، وقد اتهمه ابن معين (الإرواء ٣٦١/٣)

هذا ، وقد ورد الحديث عن عدد من الصحابة، وهم أنس وعبادة، وابن عباس ، وجزم العلائي بصحته ، كما صححه الألباني، والخلاصة أن الحديث صحيح بمجموع طرقه ، وأما حديث أبي سعيد الخدري فهو ضعيف من كلا الطريقين ، والحكم عليه بالوضع إسراف وغلو ، وأما شيخ الإسلام فلم يحشره في الموضوعات كما ادعى السيوطي ، فإنه وهم منه ، وقد أورده مرعي الكرمي في الفوائد الموضوعة وقال : قال ابن الجوزي : موضوع ،واعترض

.. ..

= = = (٢) الحديث أخرجه أبو داود في الطب (٢١٨/٤ رقم ٣٨٩٢) ، والنسائي في عمل اليوم والليلة (رقم ١٠٣٨ ص ٥٦٦) ، وابن عدى في الكامل (١٠٥٤/٣) ، وابن حبان في المجروحين (٣٠٨/١) ، والحاكم (٣٤٤/١ و ٢١٨/٤) من طريق الليث بن سعد ، عن زيادة بن محمد الأنصارى ، عن محمد بن كعب القرظى ، عن فُضالة بن عبيد ، عن أبى الدرداء قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : من اشتكى منكم شيئا أو اشتكاه أخ له ، فليقل : ربنا الله الذى فى السماء الخ .

وسكت عنه أبو داود ، ولعل سكوته هو الذى جعل شيخ الإسلام يحسنه ، إلا أن الإسناد فيه زيادة بن محمد الأنصارى قال البخاري : زيادة بن محمد عن محمد بن كعب القرظي روى عنه الليث : منكر الحديث ، وكذا قال أبو حاتم والنسائى : منكر الحديث . (الكامل ولسان الميزان ٤٩٦/٢ والتهذيب ٣٠٨/١)

وقال ابن حجر فى التقريب : منكر الحديث (٢٧١/١)

وقال ابن عدى : وزيادة لا أعرف له إلا مقدار حديثين أو ثلاثة روى عنه الليث ، وابن لهيعة ، مقدار ما له لا يتابع عليه .

وقال ابن حبان : منكر الحديث جدا ، يروى المناكير عن المشاهير فاستحق الترك .

ومع هذا الحديث صححه الحاكم وقال فى زيادة : هو شيخ من أهل مصر ، قليل الحديث ، وتعقبه الذهبى بقوله : قال البخارى و غيره : هو منكر الحديث .

وأشار إلى حديثه فى ترجمته فى الميزان ، فقال : وقد انفرد بحديث الرقية : ربنا الله الذى في السماء بالإسناد (٩٨/٢)

والحديث قال فيه الألبانى : ضعيف جداً (ضعيف الجامع الصغير (١٦٦/٥) ، ومشكاة المصابيح (رقم ١٥٥٥) وقال فيه : وفيه زيادة بن محمد وقد ضعفه البخاري جدا بقوله : منكر الحديث ، وقد تفرد بهذا الحديث كما قال الذهبى ، ومن هذا الوجه رواه الحاكم(٣٤٤/١)

وله طريق آخرى : أخرجها النسائى فى عمل اليوم والليلة

= = =

٧٦٣ ـــ قد روى في حديث مرسل من مراسيل موسى بن طلحة عن النبي صلى الله عليه وسلم في قول العبد سبحان الله أنها براءة الله من السوء (الفتاوى الكبرى ٢/٣١١ ـ ٣١٢)

٧٦٤ ـــ وسئل عن رجل إذا صلى ذكر في جوفه: بسم الله بابنا، تبارك حيطاننا، يس سقفنا، فقال رجل : هذا كفر أعوذ بالله من هذا القول ، فهل يجب على ما قال هذا المنكر رد ؟ وإذا لم يجب عليه فما حكم هذا القول ؟

= = رقم (١٠٣٧) عن يونس بن عبد الأعلى ، عن ابن وهب ، عن الليث وذكر آخر قبله (كلاهما) عن زيادة عن محمد بن كعب القرظي ، عن أبي الدرداء نحوه ، ولم يذكر فضالة بن عبيد .

ملحوظة : ورد في أبي داود ، واللسان " زياد " بدل " زيادة " والحديث أورده ابن طاهر المقدسي في تذكرة الموضوعات (١١٣) وأعله بزياد بن محمد .

وراجع : الذخيرة في ترتيب أحاديث الكامل له .

وله طريق آخر : أخرجه أحمد (٦/٢٠ ـ ٢١) قال : ثنا أبو اليمان ، ثنا أبو بكر يعني ابن أبي مريم ، عن الأشياخ ، عن فضالة بن عبيد الأنصاري ، قال : علمني رسول الله صلى الله عليه وسلم رقية ، وأمرني أن أرقي بها من بدا لي ، قال لي : قل : ربنا الله الذي في السماء تقدس اسمه ، وذكر الحديث مثله ، وزاد : قال : وقل ذلك ثلاثا ، ثم تعوذ بالمعوذتين ثلاث مرار .

وهذا الحديث ضعيف

وفي سنده أبو بكر بن عبد الله بن أبي مريم الغساني الشامي وقد ينسب إلى جده ، قال الحافظ ابن حجر : ضعيف ، وكان قد سرق بيته ، فاختلط (التقريب ٢/٣٩٨)

وقال الذهبي : وضعفه أحمد وغيره لكثرة ما يغلط ، وكان أحد أوعية العلم .

وقال ابن حبان : ردئ الحفظ ، لا يحتج به إذا انفرد .

وقال ابن عدي : الغالب على حديثه الغرائب ، وقل ما يوافقه عليه الثقات ، وأحاديثه صالحة ، وهو ممن لا يحتج به (الكامل ٢/٤٣٣)

وفيه أشياخه وهم مبهمون .

(الجواب) الحمد لله رب العالمين . ليس هذا كفرا ، فان هذا الدعاء وأمثاله يقصد به التحصن والتحرز بهذه الكلمات ، فيتقى بها من الشر ، كما يتقى ساكن البيت بالبيت من الشر، والحر، والبرد، والعدو ، وهذا كما جاء في الحديث المعروف عن النبى صلى الله عليه وسلم فى الكلمات الخمس التى قام يحيى بن زكريا في بنى إسرائيل قال " أوصيكم بذكر الله ، (١) فإن مثل ذلك مثل رجل طلبه العدو، فدخل حصنا فامتنع به من العدو " فكذلك ذكر الله هو حصن ابن آدم من الشيطان، أو كما قال ، فشبه ذكر الله فى امتناع الإنسان به من الشيطان بالحصن الذى يمتنع به من العدو ، والحصن له باب وسقف وحيطان ، ونحو هذا أن الأعمال الصالحة

---

(١) أخرجه الطيالسى فى مسنده (منحة المعبود ٥٣/٢ ـ ٥٤) وأحمد (٣٠/٤ و ٢٠٢) والترمذى : الأمثال (١٤٨/٥ ـ ١٤٩) ، وابن نصر المروزى فى تعظيم قدر الصلاة (رقم ١٢٤ ـ ١٢٥ ـ ١٢٦ ـ ١٢٧) وابن خزيمة (١٩٥/٣) ، والحاكم (٤٢١/١) من طريق زيد بن سلام عن الحارث الأشعرى أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : إن الله أوحى إلى يحيى بن زكريا بخمس كلمات أن يعمل بهن ، ويأمر بنى إسرئيل أن يعملوا بهن ، فجمع بنى إسرائيل بيت المقدس حتى امتلأ المسجد ، فقعدوا على الشرفات ثم خطبهم فقال : إن الله أوحى إلىّ بخمس كلمات أعمل بهن ، وآمر بنى إسرائيل أن يعملوا بهن : أو لهن أن لا يشركوا بالله شيئا ، فإن مثل من أشرك بالله كمثل رجل اشترى عبدا له من خالص ماله بذهب أو ورق ، ثم أسكنه داره ، وقال : اعمل ، وارفع إلىّ ، فجعل العبد يعمل ، ويرفع إلى غير سيده ، فأيكم يرضى أن يكون عبده ، كذلك ؟ وإن الله خلقكم ورزقكم فلا تشركوا به شيئا .

وإذا قمتم إلى الصلاة فلا تلتفتوا ، فإن الله مقبل بوجهه إلى وجه عبده، مالم يلتفت، وذكر الحديث .

هذا لفظ المروزي .

وقال الترمذي : حسن صحيح غريب ، وصححه الحاكم على شرط الشيخين وأقره الذهبي .

وصححه الألباني (صحيح الجامع الصغير ١٠٠/٢ وصحيح الترغيب =/٢٢٠ ـ ٢٢١)

من ذكر الله وغيره تسمى جنة ولباسا كما قال تعالى: (الأعراف ٢٦) ﴿وَلِبَاسُ التَّقْوَى ذَلِكَ خَيْرٌ﴾ (الأعراف: ٢٦) في أشهر القولين، وكما قال في الحديث " اتخذوا جنتكم " قالوا: يا رسول الله إمن عدو حضر ؟ قال: " لا، ولكن جنتكم من النار : سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر " ومنه قول الخطيب : فتدرعوا جنن التقوى قبل جنن السابرى، وفرقوا سهام الدعاء قبل سهام القسى ، ومثل هذا كثير يسمى سوراء و حيطاناء و درعا، و جنة، و نحو ذلك.

ولكن هذا الدعاء المسئول عنه ليس بمأثور ، والمشروع للإنسان أن يدعو بالأدعية المأثورة ، فإن الدعاء من أفضل العبادات ، وقد نهانا الله عن الاعتداء فيه ، فينبغي لنا أن نتبع فيه ما شرع وسنّ ، كما أنه ينبغي لنا ذلك في غيره من العبادات ، والذي يعدل عن الدعاء المشروع إلى غيره وإن كان من أحزاب بعض المشايخ، الأحسن له أن لا يفوته الأكمل الأفضل وهي الأدعية النبوية ، فإنها أفضل، و أكمل باتفاق المسلمين من الأدعية التي ليست كذلك، وإن قالها بعض الشيوخ ، فكيف يكون في عين الأدعية ماهو خطأ أو إثم أو غير ذلك . (الفتاوى الكبرى ٢٢٢/١)

٧٦٥ ـ ـ أسألك باحتياط قاف ، وهو يوف المخاف ، والطور ، والعرش ، ، والكرسي ، وزمزم ، والمقام ، والبلد الحرام .

سئل عن الدعاء المشهور باحتياط قاف فقال :

وأما الأدعية التي يدعو بها بعض العامة ويكتبها باعة الحروز من الطرقية التي منها : أسألك باحتياط قاف، وذكر الدعاء وقال : وأمثال هذه الأدعية فلا يؤثر منها شيء لا عن النبي صلى الله عليه وسلم ، ولا عن الصحابة، ولا عن أئمة المسلمين، وليس لأحد أن يقسم بهذه بحال . (مجموع الفتاوى ١٣٩/٢٧ أو الفتاوى الكبرى ٣٢٠/٤)

٧٦٦ ـ ـ وسئل عمن يقول : يا أزران ، يا كيان ، هل صح أن هذه الأسماء وردت بها السنة ، لم يحرم قولها ؟

فأجاب :

الحمد لله ، لم ينقل هذه عن الصحابة أحد ، لا بإسناد صحيح ، ولا باسناد ضعيف ، ولا سلف الأمة ، ولا أئمتها ، وهذه الألفاظ لا معنى لها في كلام العرب ، فكل اسم مجهول ليس لأحد أن يرقى به ، فضلا عن أن يدعو به ، ولو عرف معناها ، وأنه صحيح ، لكره أن يدعو الله بغير الأسماء العربية (مجموع الفتاوى ٢٨٣/٢٤)

٧٦٧ ـ زدنى فيك تحيراً :

قال :وما يذكره بعض الناس عنه أنه قال : زدنى فيك تحيرا . كذب باتفاق أهل العلم بحديثه ، بل هذا سؤال مَن هو حائر ، وقد سأل المزيد من الحيرة ، ولا يجوز لأحد أن يسأل ويدعو بمزيد الحيرة إذا كان حائراً ، بل يسأل الهدى والعلم ، فكيف بمَن هو هادى الخلق من الضلال ، وإنما ينقل هذا عن بعض الشيوخ الذين لا يقتدى بهم فى مثل هذا ، إن صح النقل عنه (مجموع الفتاوى ١٧٩/٥ أو مجموعة الرسائل والمسائل ٢٠٥/١ ـ ٢٠٦)

وقال فى موضع آخر :

وأما الضلال والحيرة فما مدح الله ذلك قط ، ولا قال النبى صلى الله عليه وسلم " زدنى فيك تحيرا " ولم يرو هذا الحديث أحد من أهل العلم بالحديث ولا هو فى شيء من كتب الحديث ، ولا فى شيء من كتب مَنْ يعلم الحديث ، بل ولا من يعرف الله ورسوله (مجموع الفتاوى ٢٠٣/٢)

وقال : هذا من الأحاديث المكذوبة على النبى صلى الله عليه وسلم ، ولم يروه أحد من أهل العلم وإنما يرويه جاهل أو ملحد (مجموع الفتاوى ٣٨٤/١١)

١٨ ـ كتاب الجهاد ، والمغازي ، والإمارة والجزية

١ ـ باب النهي عن قتل النساء والصبيان ...

٧٦٨ ـ روى الإمام أحمد في المسند عن كعب بن مالك ، عن عمه أن النبي صلى الله عليه وسلم حين بعث إلى ابن أبي الحقيق بخيبر : " نهى عن قتل النساء ، والصبيان " (١).

قال : وهذا مشهور عند أهل السير ،

ثم ذكر من رواية الزهري ، عن عبد الله بن كعب بن مالك قوله ، ومن رواية يونس بن بكير ، عن عبد الله بن كعب بن مالك ، عن عبد الله ابن أنيس .

وقال : وكذلك رواه غير واحد عن ابن أنيس ، قال : فصاحت امرأته ، فهم بعضنا أن نخرج إليها ، ثم ذكرنا : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهانا عن قتل النساء (الصارم المسلول ١٢٩ ـ ١٣٠)

٢ ـ باب في النفل

٧٦٩ ـ ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم : أنه نفل في بدايته الربع بعد الخمس ، وفي رجعته الثلث بعد الخمس . (٢)

(١) لم أجده في المراسيل ، وذكره الحافظ ابن حجر أن الإسماعيلي أخرجه ، وفيه : أخبرني ابن كعب بن مالك عن عمه ، وهذا الحديث أخرجه أبو داود وبعضه من وجه آخر عن الزهري ، وكان الزهري أشار بذلك إلى نحو حديث الصعب (الفتح ٦ / ١٤٧) (وسنن أبي داود (رقم ٢٦٧٤) والكلام على أحاديث الجهاد ، ذكر اليهود وإجلائهم ...) (٢) أخرجه أحمد (٤ / ١٥٩ ـ ١٦٠) ، وأبو داود في الجهاد باب فيمن قال : الخمس قبل النفل (٣ / ١٨١ ـ ١٨٣) ، وابن ماجة في الجهاد باب النفل (٢ / ٩٥١) ، والدارمي في السير ، باب النفل بعد الخمس (٢ / ٢٢٩) ، وأبو زرعة في تاريخه (١ / ٢٢٩) ، كلهم من طريق زياد بن جارية ، عن حبيب بن مسلمة رضي الله عنه .

وله شاهد من حديث عبادة بن الصامت بلفظ : إن النبي صلى الله عليه وسلم كان ينفل في البداءة الربع ، وفي القفول : الثلث .
أخرجه الترمذي في السير ، باب في النفل (٤ / ١٢٠) ، وابن ماجة في الجهاد باب النفل برقم (٢٨٥٢) ، وقال الترمذي : حديث حسن .

و ثبـــت عنـــه أنه نفـل سـلمة بن الأكوع وغيـــره (١)

(مجـــموع الفتاوى ٣٠/١٣٢)

٣ ــ ـباب ما جـاء في إعطـاء الفارس سهمين

٧٧٠ ــ" حـديث إعطاء الفارس سهمين "

قال : هـــو قول أبي حنيفـة ، وقـد روى في ذلك أحاديث ضعيفـة.

(منهاج السنـة ٣/١٥٣) (٢)

---

(١) حـديث : " نفل سلمة بن الأكوع" ورد من طرق وألفاظ، منها : ما أخرجه البخاري في الجهاد ،باب الحربي إذا دخل دار الإسلام بغير أمان (٦/١٦٨) وأبو داود في الجهاد ،باب في الجاسوس المستأمن (٣/١١٢) ، وابن ماجة في الجهاد باب المبارزة والسلب (٢/٩٤٦) كلهم مـن طريق إياس بن سلمة بن الأكوع عن أبيه بلفظ: أتي النبي صلى الله عليه وسلم عين من المشركين وهوفي سفر ،فجلس عند أصحابه ،ثم انسل فقال النبي صلى الله عليه وسلم : " اطلبوه فاقتلوه" قال : فسبقتهم إليه ،فقتلتـه ،وأخذت سلبه ،فنفلني إياه" .

وأخرج مسلم في الجهاد باب غزوة ذي قرد وغيرها (٣/١٤٣٩) في قصة طويلة بلفظ: " أعطاني رسول الله صلى الله عليه وسلم سهمين : سهم الفارس وسهم الراجل . وأخرجه أبو داود في الجهاد ،باب في السريـة ترد على أهل عســكر (٣/١٨٥ ــ ١٨٦) نحو حديث مسلم مختصرا .

(٢) حـديث إعطاء الفارس سهميـن : أخرجـه أبو داود في الجهاد ،باب فيمن أسهم له سهما (٣/١٧٤ ــ ١٧٥)، والحاكم في الجهاد (٢/١٣١) ، والدارقطني في السير (٤/١٠٥)، والطبراني في الكبير (١٩/٤٤٥)، وأبو بكر ابن أبي شيبة في مصنفه في الجهاد (١٢/٤٠٠ ــ ٤٠١) والبيهقي في قسم الفئى (٦/٣٢٥) كلهم من طريق مجمع بن يعقوب بن مجمع ،عن أبيه يعقوب بن مجمع ، عن عمه عبد الرحمن بن يزيد الأنصاري في سياق طويل بلفظ: فأعطى الفارس سهميـن وأعطى الراجل سهما ،وكانوا ثلا ثمائة فارس . الحديث

وقال أبو داود : حديث أبي معاوية أصح والعمل عليه ،وأرى الوهم في حـديث مجمع أنه قال : " ثلا ثمائة فارس" وكانوا " مائتى فارس" .

وقال البيهقي : أخذنا في ذلك حـديث عبيـد الله العمري ،ولم نرلـــه ====

٤ ـ باب في قتل الأسير ولا يعرض عليه الإسلام

٧٧١ ـ قال : قصة ابن أبي سرح ، وهي مما اتفق عليها أهل العلم ، واستفاضت عندهم استفاضة تستغنى عن رواية الآحاد كذلك ، وذلك أثبت ، وأقوى مما رواه الواحد العدل ، فنذكرها مشروحة ليتبين وجه الدلالة منها :

عن مصعب بن سعد ، عن سعد بن أبي وقاص ، قال : لما كان يوم فتح مكة اختبأ عبد الله بن سعد بن أبي سرح عند عثمان بن عفان ، فجاء به حتى أوقفه على النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال : يا رسول الله ! بايع عبد الله ، فرفع رأسه فنظر إليه ثلاثا ، كل ذلك يأبى ، فبايعه بعد ثلاث ، ثم أقبل على أصحابه فقال : أما فيكم رجل رشيد يقوم إلى هذا حيث رآني كففت يدي عن بيعته ، فيقتله " فقالوا : ما ندري يا رسول الله ما في نفسك ، ألا أومأت إلينا بعينك ، قال : " إنه لا ينبغي لنبي أن تكون له خائنة الأعين "

رواه أبو داود بإسناد صحيح .

قال : ورواه النسائي كذلك أبسط من هذا ، عن سعد ثم ساقه ، وذكر شواهده .

(الصارم المسلول ١٠٩ ـ ١١٠) (١)

= = = خبرا مثله يعارضه ولا يجوز رد خبر إلا بخبر مثله .

وله شاهد من حديث ابن عمر ، لكن فيه عبد الله العمرى وهو ضعيف ، وحديث أبي معاوية الذى أشار إليه أبو داود ، وحديث عبيد الله العمرى الذى أشار إليه البيهقي ، هو حديث ابن عمر فيه : " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أسهم للفرس سهمين ، ولصاحبه سهما ، أخرجه البخارى في الجهاد ، باب سهام الفرس (٦ / ٦٧) ، ومسلم في الجهاد ، باب كيفية قسمة الغنيمة بين الحاضرين ، (٣ / ١٣٨٣) وأبو داود في الجهاد ، باب في سهمان الخيل (برقم ٢٧٣٣) (٣ / ٧٣) والترمذى في السير ، باب في سهم الخيل برقم (١٥٥٤) (٤ / ١٢٤) وابن ماجة في الجهاد ، باب قسمة الغنائم رقم (٢٨٥٤) (٢ / ٩٥٢) ، والدارمي في السير ، باب في سهمان الخيل (٢ / ٢٢٥) ، والدارقطني في السير (٤ / ١٠٢) ، والبيهقي (٩ / ٥١) ، وأحمد (٢ / ٦٢ ، ٧٢)

(١) أخرجه أبو داود في الجهاد ، باب قتل الأسير ، ولا يعرض عليه الإسلام (٣ / ١٣٣) رقم (٢٦٨٣) (وأعاده في الحدود رقم ٤٣٥٩) والنسائي في المحاربة ، باب الحكم = = = =

٥ — باب ما جاء في المرتـــدين

٧٧٢ — وعن جابر رضي الله عنـه أن امرأة يقال لهـا : أم مروان ارتـدت عن الإســلام ، فأمر النبي صلى الله عليه وسلم أن يعرض عليها الإســلام فإن رجعت وإلا قتلت . (١)

(ب) — وعن عائشـة رضي الله عنها قالت: ارتـدت امرأة يوم أحـد ، فأمر النبي صلى الله عليـه وسلم أن تستتاب ، فإن تابت، وإلّا قتلت ، رواهما الدارقطني(٢) وهـذا إن صـح أمر بالاستتابـة ، والأمـر للوجوب ، والعمدة فيـه الإجمـاع.

ثم ذكـر الآثار (الصارم المسلول ٣٢٣)

٧٧٣ — وعن أبي وائل ، عن ابن معبر السعدي ، قال : مررت في السحر بمسجد بني حنيفـة وهم يقولون : إن مسيلمة رسـول الله ، فأتيت عبـد الله فأخبرته فبعث الشرط فجاءوا بهم ، فاستتابهم، فتابوا ، فخلى سبيلهم ، وضرب عنـق عبـد الله بن النواحـة ، فقالوا : أحدث قوم في أمر فقتلت بعضهم، وتركت بعضهم، فقال : إني سمعـت رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ وقدم إليـه

===في المرتـد (٢/ ١٦٢ رقم ٤٣٥٩) من طريق أحمد بن المفضل عن أسباط بن نصر، قال : زعم السدي ، عن مصعب بن سـعد ، عن أبيه فذكره ، وأخرجه أيضاً الحاكم (٣/ ٤٥) وأبو يعلى ، وصححه الحاكم على شرط مسلم ، وأقره الـذهبي . وخرجه الألباني في الصحيحة (رقم ١٧٢٣) وحكم عليه بالصحة، وذكر له شـاهـداً من حـديث أنس ، وأورده في صحيح الجامع الصغير (٢/ ٣٠٧) .

(١) أخرجه الدارقطني (٣/ ١١٨ ــ ١١٩) وابن عدي (٤/ ١٥٣٠) ومن طريقـه البيهقي (٨/ ٢٠٣) من طريق عبد الله بن أذينة ، عن هشام بن الغاز ، عن محمد بن المنكدر، عن جابر . وفي سنده عبـد الله بن عطاء بن أذينة ، منكر الحديث، قاله ابن عدي ، وقال البيهقي : في هذا الإسناد بعض من يجهل وأخرجه بسند آخر فيه معمر بن بكار السعدي ، قال الذهبي : صويلح ، وقال العقيلي : في حديثـه وهم ، ولا يتابع على أكثره (الميزان ٤/ ١٥٣)

هـذا وابن أثال فقال : أتشهـد أني رسول الله ؟ فقالا : أتشهد أنت أن مسيلمـة رسول الله ؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم : " آمنت بالله ورسوله ولو كنت قاتلاً وفداً لقتلتكما " قال : فلذلك قتلته ".

رواه عبد الله بن أحمد بإسناد صحيح .(١)

وقال : فهذه أقوال الصحابة في قضايا متعددة ، لم ينكرها منكر. فصارت إجماعا .

(الصارم المسلول ٣٢٤ ـ ٣٢٥)

٧٧٤ وعن أنس بن مالك قال : لما افتتحنا تستر بعثني الأشعري إلى عمر بن الخطاب، فلما قدمت عليه قال : ما فعل البكريون ؟ قال : فلما رأيته لا يقلح ، قلت : يا أمير المومنين ! ما فعلوا ؟ إنهم قتلوا ، ولحقوا بالمشركين ارتدوا عن الإسلام، قاتلوا مع المشركين حتى قتلوا ، قال : فقال : لأن أكون أخذ تهم سلما كان أحب إليّ مما على وجه الأرض من صفراء وبيضاء ، وقال : فقلت : وما كان سبيلهم لو أخذ تهم سلما ؟ قال : كنت أعرض عليهم الباب الذي خرجوا منه ، فإن أبوا استودعتهم الحبس .

=== وقال الحافظ ابن حجر : إسنادهما ضعيفان .

(٢) أخرجه الدارقطني (٣/١١٨) وفيه محمد بن عبد الملك الأنصاري ، قال أحمد وغيره : يضع الحديث . (التعليق المغني)

(١) أخرجه أحمد في المسند (١/٤٠٤) عن سليمان بن داود الهاشمي ، والدارمي (٢/٢٣٥) عن عبد الله بن سعيد كلاهما عن أبي بكر بن عياش، ثنا عاصم بن أبي وائل ، عن ابن معبر ، قال : خرجت أسقي فرسا لي في السحر ، فمررت بمسجد بني حنيفة

و ورد في الصارم المسلول (أبي معين) وصوابه أبو معبر ، قال الحافظ في تعجيل المنفعة : ابن معبر السعدي عن ابن مسعود، وعنه أبو وائل قلت : اسمه عبد الله (٥٣٥) و رمز لكونه من رجال أحمد ، وعزو شيخ الإسلام الحديث لعبد الله وهم منه ، وقوله " إسناد صحيح " فيه نظر أيضا ، ففيه ابن معبر مجهول .

٧٧٥ ـ وعن عبد الله بن عتبة قال :أخذ ابن مسعود قوما ،ارتدوا عن الإسلام من أهل العراق ،قال :فكتب فيهم إلى عثمان بن عفان رضى الله عنه فكتب إليه أن أعرض عليهم دين الحق ،وشهادة أن لا إله إلا الله ،فإن قبلوا فخل عنهم ، وإن لم يقبلوا فاقتلهم، فقبلها بعضهم فتركه ولم يقبلها بعضهم فقتله ، رواهما الإمام أحمد بسند صحيح

(الصارم المسلول ٣٢٣ ـ ٣٢٤)

٦ ـ باب ما جاء في استرقاق العرب

٧٧٦ ـ ذكر عدة أحاديث في هذا المعنى وقال : وهذه الأحاديث ونحوها مشهور ، بل متواتر أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يسبي العرب وكذلك خلفاءه بعده .

وذكر في هذا الباب :

١ـ حديث أبي هريرة المتفق عليه : قال لاأزال أحب بني تميم بعد ثلاث سمعتهن من رسول الله صلى الله عليه وسلم :يقولها فيهم ثم ذكر لفظ الصحيحين ، و موضع الشاهد منه :

وكانت سبية منهم عند عائشة ،فقال النبي صلى الله عليه وسلم: أعتقيها فإنها من ولد إسماعيل . (١)

٢ـ وحديث أبي أيوب الأنصاري المتفق عليه: من قال : لاإله إلا الله وحده لا شريك له ،له الملك وله الحمد ،وهو على كل شئي قدير عشرات ،كان كمن أعتق أربعة أنفس من ولد إسماعيل . (٢)

---

(١) أخرجه البخاري في العتق (٥/ ١٧٠ برقم ٢٥٤٣) ومسلم في فضائل الصحابة (٤/ ١٩٥٧ برقم ٢٥٢٥) .

(٢) أشار إليه البخاري في الدعوات (١١/ ٢٠١ برقم ٦٤٠٤) وأخرجه مسلم مفصلاً في الذكر والدعاء (٤/ ٢٠٧١ رقم ٢٦٩٣)

٣ـ وحديث البخارى عن مروان بن الحكم ،والمسور بن مخرمة ، في سبي نساء هوازن . (١)

٤ ـ وحديث عمر لما اعتكف وبلغه أن النبي صلى الله عليه وسلم اعتق السبي ، فأعتق جارية كانت عنده .(٢)

٥ ـ ومنه حديث سبايا أوطاس وفيه : لاتوطأ حامل حتى تضع ولا حائل حتى تستبرئ بحيضة.(٣)

٦ ـ وحديث عائشة في المسند ،في سبايا من بني المصطلق ،وفيه زواج النبي صلى الله عليه وسلم جويرية بنت الحارث(٤)

ثم ذكر أن هذه الأحاديث ونحوها متواتر كما تقدم .

(مجموع الفتاوى ٣١/٣٧٦ ـ ٣٧٩) (٥)

---

(١) وحديث سبي هوازن :أخرجه البخارى في الوكالة (٤/٤٨٣ ـ ٤٨٤) ، والعتق (٥/١٦٩) والهبة(٥/٢٠٩ ، ٢٢٦) والخمس (٦/٢٣٦) والمغازى (٨/٣٢) . وأخرجه أيضا أحمد (٤/٣٢٦ ، ٣٢٧) وأبوداود (٣/١٤١ برقم ٢٦٩٣) والبيهقي (٩/٦٤).

(٢) لم أجده

(٣) أخرجه أحمد (٣/٦٢) والدارمي (٢/١٧١) وأبوداود في النكاح : (٢/٦١٤) والحاكم (٢/١٩٢) والبيهقي (٧/٤٤٩) من حديث أبي سعيد الخدرى ،وصححه الحاكم على شرط مسلم ،وأقره الذهبي ، كما صححه الألباني في الإرواء (١٨٦)

(٤) أخرجه أحمد في المسند (٦/٢٧٧) والحاكم(٤/٢٦)

(٥) ومن هذه الأحاديث:

١ـ حديث عبد الله بن عمرو بن العاص أخرجه أحمد (٢/١٨٤) وأبوداود (رقم ٢٦٩٤) والنسائي (٢/١٣٣) ،وحسنه الألباني في الإرواء (١٢١١)

٢ـ وحديث ابن عمر :أخرجه أحمد (٢/٦٩) وذكره ابن اسحاق ،وحسنه الألباني (الإرواء ١٢١١)

====

٧ ـ باب ماجاء في السبق

٧٧٧ ـ حديث : محلل السباق إذا أدخل فرسا بين فرسين .

وجدت كلامين مختلفين في الحديث عن شيخ الإسلام، فقواه مرة لوجود المتابعة ، وأبطله مرة أخرى فقال في موضح :

ومن الأحاديث الباطلة التي يحتج بها الفقهاء :

حديث محلل السباق إذا أدخل فرس بين فرسين .

قال : فإن هذا معروف عن سعيد بن المسيب من قوله .

هكذا رواه الثقات من أصحاب الزهري، عن الزهري عن سعيد .

وغلط سفيان بن حسين فرواه عن الزهري، عن سعيد ، عن أبي هريرة مرفوعا .

وأهل العلم بالحديث يعرفون أن هذا ليس من قول النبي صلى الله عليه وسلم ، وقد ذكر أبو داود السجستاني وغيره من أهل العلم وهم متفقون على أن سفيان بن حسين هذا يغلط فيما يرويه عن الزهري وأنه لايحتج بما انفرد به . ومحلل السباق لاأصل له في الشريعة ولم يأمر النبي صلى الله عليه وسلم أمته بمحلل السباق .

وقد روى عن أبي عبيدة بن الجراح وغيره : أنهم كانوا يتسابقون بجعل، ولايدخلون بينهم محللا ، والذين قالوا هذا من الفقهاء وظنوا أنه يكون قمارا ، ثم منهم من قال : بالمحلل يخرج عن شبه القمار ، وليس الأمر كما قالوه ، بل المحلل من ... (١) المخاطرة ، وفي المحلل ظلم لأنه إذا سبق أخذ وإذا لم يسبق لم يعط، وغيره إذا سبق أعطى فدخول المحلل ظلم فلم تأت به الشريعة، والكلام في هذا مبسوط في

=== ٣ ـ ومنه أسرى بدر ، وفيه أنه منّ على أبي العاص بن الربيع راجع الإرواء (١٢١٦ ـ ١٢١٨)

٤ ـ ومنه : صلى الله عليه وسلم على ثمامة بن أثال ، أخرجه البخاري ومسلم وأحمد (٢/٤٥٢) وراجع الإرواء (١٢١٦)

(١) بياض في الاصل .

مـــــواضع أخـــرى ٠

"(١٨/٦٣ ــ ٦٤)

وقال ابن القيم في الفروســـية : سمعت شيخ الإســـلام ابن تيميـــة يقـــول : رفع هـــذا الحـــديث إلى النبي صلى الله عليه وسلم خطـــأ، وإنما هـــو من كلام ســـعيد بن المسيب، قال : وهـــذا مما يعلم أهل العلم بالحـــديث أنه ليس من كـــلام أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، وإنما هـــو من كلام ســـعيد ابن المسيب نفســـه ٠

هـــكذا رواه الثقات الأثبات من أصحاب الزهري عنـــه ، عن ســـعيـــد ابن المسيب ، مثل الليث بن ســـعد ، وعُقيـــل ، ويونـــس ، ومالك بن أنـــس وذكره في الموطـــأ عن ســـعيد بن المسيب نفســـه ، ورفعـــه سفيان بـــن الحسين الواســـطي ، وهو ضعيـــف لايحتج بمجرد روايتـــه عن الـــزهري ، لغلـــطـــه في ذلك ٠

وقال : ثم قال : وهـــذا غلط ــ والله أعلم ــ أن الحفاظ لم يحفظوا كـــذلك ٠ (الفروســـية ٤٢)

وقال في موضـــح آخـــر :

رواه سفيان بن حسين ، وســـعيد بن بشير ، عن الزهري عن ســـعيـــد ابن المسيب ، عن أبي هـــريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ، أنه قال : فـــذكره وقال :

رواه أحمـــد وأبو داود ، وابن ماجـــة ٠

وسفيان بن حسين قد خرج لـــه مسلم ، وقال فيـــه ابن معين : ثقـــة وقال مرة : ليس بـــه بأس، وليس من أكابر الزهري ، وكـــذلك وثقـــه غير واحد ٠

وقـــد قال محمـــد بن ســـعد : سفيان بن حسين ثقـــة ، يخطئي في حـــديثـــه كثيرا ، وكـــذلك قال الإمام أحمـــد : ليس هو بـــذاك في حـــديثه عن الزهـــري ، وكذلك قال ابن معين : في حـــديثـــه ضعف ما روى عن الزهري ٠

وهـذا القـدر الـذى قالوه لأ نه قـد يروى أشياء يخالف فيها الناس في الإسـناد والمتن ٠

وهـذا القـدر يوجب التوقف في روايتـه إذ ا خالفـه من هـو أوثق منه ، فأما إذا روى حـديثا مستقلا ، وقـد وافقـه عليـه غيره ، فقـد زال المحـذور وظهـر أن للحـديث أ صـلا محفوظا بمتابعـة غيره لـه ٠

(الفتـاوى الكبرى ٣/١٢١ ـ ١٢٢) (١)

---

(١) حـديث أبي هريرة مرفوعاً أخرجـه أحمـد في مسنـده (٢/٥٠٥)، وأبوداود في الجهـاد باب في المحـلل (٣/٦٦ ـ ٦٧ رقم ٢٥٧٩)، وابن ماجـة في الجهـاد ،باب السبق والرهان (٢/٩٦٠)، والدارقطني في السير (٤/١١١) ، والحاكم في الجهـاد (٢/١١٤)، والبيهقي في السبق والرمي في الكبرى (١٠/٢٠)وأبونعيـم في الحليـة (٢/١٧٥) كلهـم من طريق سفيان بن حسين ،عن الزهرى ،عن سـعيد بن المسيب عنـه ٠

وسفيان تابعـه سـعيد بن بشير كما ذكره شيخ الإسلا م في قوله الآخر ،أخرجه أبوداود في الموضع السابق (رقم ٢٥٨٠) وابن عـدى في الكامل في ترجمة سـعيد بن بشير (٣/١٢٠٨ ، ١٢٠٩) والطبراني فـي الصغير (١/١٦٩) والبيهقي (١٠/٢٠) كلهـم من طريق الوليـد بـن مسلم ،عن سـعيد بن بشير بـه إلا أن عنـد الطبراني " قتادة " مكان " الزهـرى " وهو خطأ من أحـد الرواة ٠

وسفيان هذا ضعيـف في الزهري ، وسـعيد بن بشير ضعيف مطلقا ولذلك ضعفـه العلماء مرفوعا ،وقالوا : أحسن أحوالـه أن يكون موقـوفا علـى سـعيد بن المسيب ٠

والحـديث ضعفـه ابن القيم ،ونقل كما سبق تضعيفه عن شيخ الإسلام، وأطال النفس في تضعيفه ،وكذا الحافظ في التلخيص الحبير (٤/ ١٦٣) والألباني في الإرواء (رقم ١٥٠٩) ، وراجع أيضا العلل لابن أبي حاتم (٢/٣١٨) ، ونقل ابن القيم عن شيخ الإسلا م تضعيف الحـديث يبدو قوله الأخير، والله أعلم ٠

٨ ـ باب في فتح مكـــــــة

٧٧٨ ـ : ثبت أن فتح مكة عنوة كما استفاضت بها الأحاديث الصحيحة ،بل تواترت ذلك عند أهل المغازي والسير .

(مجموع الفتاوى ٢٠/٥٧٤) (١)

٧٧٩ ـ لما اقتتلت الفرس والروم وانتصرت الفرس ،ففرح بذلك المشركون لأنهم من جنسهم ،ليس لهم كتاب ،واستبشر بذلك أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم لكون النصارى أقرب إليهم لأن لهم كتابا ، وأنزل الله تعالى ﴿ الٓمٓ ، غُلِبَتِ الرُّومُ ، فِي أَدْنَى الْأَرْضِ وَهُم مِّن بَعْدِ غَلَبِهِمْ سَيَغْلِبُونَ ، فِي بِضْعِ سِنِينَ ﴾ الآية .[الروم: ١-٤]

---

(١) وهذا مذهب الجمهور ،ولا يعرف في ذلك خلاف إلا عن الشافعي وأحمد في قوليه . راجع :زاد المعاد (٣/٤٢٩)

وردت في ذلك عدة أحاديث :

= ١ حديث أبي هريرة: أخرجه مسلم في الجهاد ،باب فتح مكة : (٣/١٤٠٥ ـ ١٤٠٨) وابن حبان ، وقال : هذا أدل دليل على أن مكة فتحت عنوة لا صلحا .

= ٢ وعن أم هاني :أنها أجارت رجلا من المشركين يوم الفتح ،فأتت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال : " قد أجرنا من أجرت وأمنا من أمنت. أخرجه البخاري في الجهاد ،باب أمان النساء وجوارهن (٦/٢٧٣) والأدب ، (١٠/٥٥١)، ومسلم في صلاة المسافرين ،باب استحباب صلاة الضحى (١/٤٩٨)

= ٣ وحديث أبي سلمة عن أبي هريرة : إن الله حبس عن مكة الفيل وسلط عليها رسوله والمؤمنين ،وأنها لا تحل لأحد بعدي ،وإنما أحلت لي ساعة من نهار. أخرجه البخاري في العلم ،باب كتابة العلم (١/٢٠٥) ومسلم في الحج باب تحريم مكة وصيدها وشجرها (١/٩٨٨ ـ ٩٨٩) .

= ٤ وحديث أبي شريح : إن مكة حرمها الله ولم يحرمها الناس فلا تحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يسفك بها دما ،ولا يعضد بها شجرا ،وإنما أذن لي فيها ساعة من نهار. الخ أخرجه البخاري في جزاء الصيد (٤/٤١)، ومسلم في الحج ،باب تحريم مكة (٢/٩٨٧) . وراجع نصب الراية ٣/٤٣٩ ـ ٤٤٠)

قال : في المسند والترمذى وغيرهما من كتب الحديث ،والتفسير ، والمغازى ،الحديث المشهور ،ثم ذكره .

(مجموع الفتاوى ٢٢/١٨٨ والفتاوى الكبرى ٤/٩٤) (١)

٩ ـ باب ماروى في حصار تبوك

٧٨٠ ـ شهر السلاح عند قدوم تبوك بدعة محرمة ، وما يذكره الجهال من حصار تبوك ،كذب لا أصل له .

(الاختيارات العلمية/الفتاوى الكبرى ٤/ ٤٦٨)

---

(١) ورد الحديث عن نيار بن مكرم الأسلمي ،قال : لما نزلت ﴿ الم غلبت الروم ﴾ كانت الفرس يوم نزلت هذه الآية قاهرين الروم ،وكان المسلمون يحبون ظهور الروم عليهم لأنهم وإياهم أهل كتاب،وكانت قريش تحب ظهور فارس لأنهم وإياهم ليسوا بأهل كتاب ولا إيمان ببعث ، فلما أنزل الله تعالى هذه الآية خرج أبوبكر الصديق رضى الله عنه يصيح في نواحي مكة ﴿ ألم غلبت الروم في أدنى الأرض وهم من بعد غلبهم سيغلبون في بضع سنين ﴾ الحديث

أخرجه الترمذي في التفسير (٥/ ٣٤٤ رقم ٣١٩٤) ، وعزاه السيوطي للدارقطني في الأفراد ،والطبراني ،وأبي نعيم في الدلائل ،والبيهقي في الشعب (الدر ٦/ ٤٨٠) كلهم من حديث نيار بن مكرم ،وقال الترمذي : حسن صحيح .

وأخرجه أحمد (١/ ٢٧٦ ، ٣٠٤) والترمذى رقم (٣١٩٣)، وابن جرير (٢١/ ١٦)،والطبراني في الكبير (١٢/ ٢٩ رقم ١٢٣٧٧) ، والحاكم (٢/ ٤١٠) كلهم من حديث ابن عباس ، وقال الترمذي : حسن صحيح .

وقال الحاكم : صحيح على شرط الشيخين ، ووافقه الذهبي ،و صححه أيضا الشيخ أحمد شاكر في تعليق المسند رقم ٢٤٩٥) وأخرجه أبو يعلى في مسنده كما في المطالب العالية (٣/ ٣٥٧ ـ ٣٥٨) ـ ولم نجده في مسنده المطبوع ـ أخرجه من حديث البراء بن عازب نحوه .

١٠ ـ باب ما جاء أن الكافر إذا قتل مسلما وأتلف ماله ثم أسلم لم يضمن ما أصابه من نفسه وماله

٧٨١ ـ قال في رسالته في الاحتجاج بالقدر : كما أن سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم المتواترة عنه مضت : بأن الكفار إذا قتلوا بعض المسلمين ، وأتلفوا أموالهم ثم أسلموا لم يضمنوا ، ما أصابوه من النفوس والأموال .

(مجموعة الرسائل الكبرى ٢ / ١٢٤) (١)

---

(١) وعنه أورده الكتاني في نظم المتناثر (رقم ١٥٢) .

١١ ـ باب ما روى في مغازى النبي صلى الله عليه وسلم

سئل شيخ الإسلام عن أناس قصاصين ينقلون مغازى النبي صلى الله عليه وسلم ، وقصص الأنبياء ـ عليهم السلام ـ تحت القلعة ، وفي الجوامع ، والأسواق ويقولون : إن النبي (صلى الله عليه وسلم) أتي إليه ملك يقال له : حبيب فقال له : إن كنت رسول الله فإنا نريد أن القمر ليلة تسع وعشرين يعود وينزل من طوقك ، ويطلع من أكمامك ، فأراهم ذلك ، فآمنوا به جميعهم وقال : كانوا الرب.

ويقولون : إنه أتى إليه ملك يقال له : بشير بن غنام عمل عليه حيلة وأخذ منه شعر أنفس علقهم على النخل ، فبعث النبي صلى الله عليه وسلم عليا فخلصهم ، وكان من جملتهم خالد.

وأتى إليه ملك وهو في مكة يقال له : الملك الدحاق ، وكانت له بنت ، اسمها " حمانة " فكسر النبي صلى الله عليه وسلم وزوج/لبلال ، فقتله ، وهو في الصلاة ، فحط النبي صلى الله عليه وسلم بردته ، فأحياها الله له.

وأنه بعث المقداد إلى ملك يقال له : الملك الخطار ، فالتقى في طريقه ملكة يقال لها : " روضة " فتزوج بها ، وراح إلى الملك الذى أرسل إليه ، فاقتتل هو وإياه فأسره ، وجاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، وقاتل في غزوة تبوك بولص بن عبد الصليب ، وأنه قاتل في الأحزاب ، وكانوا ألوفا ، وانكسرت الأحزاب قدام علىّ سبع عشرة فرقة وخلف كل واحدة رجل يضرب بالسيف ويقول : أنا علىّ ـ وليه ـ ضرب عمرو بن العامرى ، فقطع فخذه فأخذ عمرو فخذه ، وضرب بها في المسلمين فقلع شجرة وقتل بها جماعة منهم ، والملائكة ضجت عند ذلك وقالوا : لا سيف إلا ذو الفقار ، ولا فتى إلا علي.

وان عليا قاتل الجن في البئر، ورماه بالمنجنيق إلى حصن الغراب ، وجاءت رميـــة ناقصـة فمشى في الهواء، وانـه ضرب مرحب اليهـودي ، وكان على رأســـه جرن رخـام، فقسم لـه وللفرس نصفيـن ، وأنـه عبر العسـكر على زنـده إلى خيبر، وهـد الحصن ، وأن ذا الفقـار أنزل إليـه من السـماء ، فإن الله سـماه من السـماء ، وقال : أسبق من العجـل ، وأنـه بعث مع كل نبي سـرا ، وبعث مع النبي (صلى الله عليه وسلم) جهـراً ، و أنـه كان عصا موســـى وسفينـــة نوح ، وخاتم سليمان ، وأنه شرب من سـرة النبي صلى الله عليه وسلم لما مات ، فوزن علـــم الأوليـن والآخـريـن .

وان ملك الموت جاء إلى النبي صلى الله عليـه وسلم في زي أعرابي ، فقال لـه النبي : قابض ، أم زائر ؟ فقال لـه : ما زرت أحـدا من قبلك حتى أزورك ، فأعطاه تفاحـة فشمّهـا فخرجت روحـه فيها ، وأن فاطمـة بكتْ عليـه حتى أقلقت أهـل المـدينـة حتى أخرجوها إلى بيوت الأحـزان ، وينقلون قصص الأنبياء من جنس هذا السـؤال ، يفسـرونهـا بآيات لم تسمع من أهل العلم ، كل واحـدة من هـذه تحزبوا فيها ليلـــة .

وكان بعـض العلمـــاء قـد منعهم مـن هذا النقل ، وأنهم لاينقلـون إلا من كتب عليها سـماعات الشايخ أهل العلم ، فاعتمـدوا على كتب فيها مـن جنس ماذكر من تصنيف رجل يقال لـــه : البكرى ، فما يجب عليهم في مثل هـذه الأمـور؟ لأنهـم ينقلون ما يخالف ما ثبت عن الرسـل عليهم السلام ، وينقلون في بعض الأنبيـاء ماهو تنقيص بهم ، وكل بلاء مـن أمر بمنعهـــم .

وينقلون أيضـــا : إن الله قبض من نور وجهـــه قبضـة ، ونظر إليها فعرقت ودلقـت ، فخلق الله من كـل قطرة نبيا ، وكانت القبضـة النبي ، وبقي كوكب الدري ، وكان نـورا منقولا مـن أصـلاب الرجال إلى بطـون النسـاء .

فلما جاء شـــيخ الإســـلام ، قـدوة الإيمان تقي الـدين أبو العباس أحمد ابـن عبـــد الحليـــم بن عبـد الســـلام بن تيميـــة الحراني ، فقـال :

" الحمد لله رب العالمين ، هذه الأحاديث من الأحاديث المفتراة باتفاق أهل العلم ، وإنما تؤخذ مثل هذه الأحاديث من مثل "تنقلات الأنوار" للبكري ، وأمثاله ممن روى الأكاذيب الكثيرة .

٧٨١ - أما الأول فإن القمر لم يدخل في طوق النبي صلى الله عليه وسلم ولا ثيابه ، ولا باشر النبي صلى الله عليه وسلم ، ولكن انشق فرقتين: فرقة دون الجبل ، وفرقة فوق الجبل .

٧٨٢ - وكذلك حبيب بن أبي مالك لا وجود له ، والحديث المذكور عن بشير بن غنام أيضا كذب ، وهذا الاسم غير معروف ، وخالد بن الوليد لم يؤسر أصلا ، بل أسلم بعد الحديبية ، وما زال منصورا في حروبه .

٧٨٤ - وكذلك ما ذكر عن المسمى بالملك الدحاق كذب ، وهذا الاسم لا وجود له فيمن حاربه النبي صلى الله عليه وسلم عاش ، ولكن الذين عاشوا بعد الموت في هذه الأمة ، كان بينهم طائفة في زمن الصحابة والتابعين ، وأما من أحيا الله له دابته بعد الموت من المؤمنين فهؤلاء بعضهم كان من المسلمين على عهد النبي صلى الله عليه وسلم ، منهم من كان بعد موته صلى الله عليه وسلم .

٧٨٥ - وكذلك ما ذكر عن الملك المسمى بالخطار ، هو من الأكاذيب ولا وجود له

٧٨٦ - وأما غزاة تبوك فلم يكن بها قتال ، بل قدم النبي صلى الله عليه وسلم بالشام رومهم وعربهم وغيرهم ، ولم يجتمع المسلمون في غزاة مع النبي صلى الله عليه وسلم أكثر ممن اجتمع معه عام تبوك ، وهي آخر المغازي وأقام بتبوك عشرين يوماً فلم تقدم عليه النصارى .

٧٨٧ - وكذلك الأحزاب لم يكن فيها اقتتال بين الجيشين خارج الخندق الذي حفره المسلمون حول المدينة ، وكان المسلمون داخل الخندق ، وكان

فيهـا مناوشـة قليلـة بين بعض المسلمين ،وبعض الكفـار بمنزلة المبارزة ، أو ما يشبههـا ، وقتل علي – رضي الله عنه – عمرو بن عبـد ود العامري، ولم تنكسر الأحزاب بقتال ،ولا قتل منهم، ولا من المسلمين عدد له قـدر بل أرسل الله عليهم الريح – ريح الصبا – وأرسل الملائكة ، كما قال تعالى في قصة الأحزاب : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ ، إِذْ جَاءَتْكُمْ جُنُودٌ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحاً وَجُنُوداً لَمْ تَرَوْهَا﴾ ... الآيات. [الأحزاب:٩]

٧٨٨ – وما ذكر من كيفية قتل عمرو بن عبد ود العامري فهو كذب

٧٨٩ – كذلك ضرب عمرو بن عبد ود الشجرة بفخذه وقلعها كذب ، ولم يكن هناك شجر ،وإنما النخيل كان بعيداً عن العسكر.(١)

٧٩٠ – وكذلك ما ذكر من مناداة المنادي بقوله : " لا سيف إلاّ ذو الفقار ولا فتى إلا علي " كذب مفترى، وكذلك من نقل أن ذلك كان يوم بدر أو غيره. وذو الفقار لم يكن سيفاً لعليّ ،ولكن كان سيفاً لأبي جهل غنمه المسلمون منه يوم بدر ،وكان سيفاً من السيوف المحدنية،ولم ينزل من السماء سيف ،ولم يكن سيف يطول لا هو ولا غيره.(٢)

٧٩١ – وكذلك ما ذكره من قتال الجن ، وأن عليا أو غيره من الإنس قاتلهم في بئر ذات العلم أو غيره من الإنس فهذا كله كذب،(٣) والجن لم تكن لتقاتل الصحابة أصلا ،ولكن الجن الكفار كانوا يقاتلون الجن المؤمنين وأما علي وأمثاله من الصحابة فهم أجل قدرا من أن يثبت الجسمن لقتالهم ، وقد ثبت في الصحيح أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لعمر ابن الخطاب : " ما رآك الشيطان سالكا فجا إلاّ سلك فجا غير فجك "(٤)

٧٩٢ – وما ذكر من رمي عليّ في المنجنيق ،ومحاصرة المسمى بحصن الغراب ،كله كذب و مفترى، ولم يرم المسلمون قط أحدا في منجنيق إلى الكفار لا عليا ولا غيره ، بل ولم ينصب المسلمون على عهد النبي صلى الله عليه وسلم منجنيقا إلاّ على الطائف لما حاصرها النبي صلى الله عليه وسلم

(١) انظر رقم ٣٨٩ – ٣٩٠ (٢) انظر رقم ٣٩٩ – ٤٠٢

(٣) انظر رقم ٤١١ – ٤١٥

(٤) البخاري: فضائل الصحابة (٧/٤١ رقم ٣٦٨٣) ومسلم: فضائل الصحابة (٤/١٨٦٤ رقم ٢٣٩٦)

بعد وقعة حنين وهزيمة هوازن ، حاصر الطائف، ونصب المنجنيق ، وأقام عليها شهرا ولم تفتح حتى أسلم أهل الطائف بعد ذلك طوعا ، ولما كان المسلمون يقاتلون مسيلمة الكذاب وأصحابه ألجأوهم إلى حديقتهم ، فحمل الناس البراء بن مالك حتى ألقوه إليهم داخل السور ، ففتح لهم الباب .

٧٦٢ ـ وأما قصة مرحب فقد روى في الصحيح : أن عليا رضي الله عنه قتل مرحبا ، وروى في الصحيح[1] أن محمد بن مسلمة قتل مرحبا ، وقال بعضهم: إحدى الروايتين غلط.

٧٦٤ ـ وأما كون البيضة التي على رأسه كانت جرن رخام فكذب .

٧٦٥ ـ وكذلك كون الضربة قسمت الفارس وفرسه و نزلت إلى الارض ، فهذا كله كذب ، ولم ينقل مثل هذا أهل العلم بالمغازي والسير ، وإنما ينقله الجهال والكذابون .

٧٦٦ ـ وأظهر من ذلك غرور العسكر ، على ساعد عليّ ، ومرور البغلة ، و دعاء علي عليها بقطع النسل ، فإن هذا وأمثاله إنما يرويه من هو من أجهل الناس بأحوال الصحابة ، ومن هو من أجهل الناس بأحوال الوجود ، فإن البغلة مازالت عقيما ، وعسكر خيبر لم يكن فيه بغلة أصلا ، ولم يكن مع المسلمين بغلة ، ولا في المدينة بغلة ، ولا حولها من أرض العرب بغلة إلا البغلة التي أهداها المقوقس صاحب مصر للنبي صلى الله عليه وسلم ، وكان أهداها له بعد خيبر ، فإنه صلى الله عليه وسلم لما صالح أهل الحديبية رجع منصرفاً ففتح الله عليهم خيبر ، ثم رجع ، وأرسل إلى الملوك رسله فأرسل إلى كسرى وقيصر والمقوقس ، وملوك العرب ، بالشام واليمن والبمامة ، والمشرق ولكن المعروف عند أهل العلم أن عليا قلع باب خيبر .

٧٦٧ ـ وما ذكر من نزول ذوالفقار من السماء كذب ، وقد تقدم أنه كان سيفا من سيوف أبي جهل ، غنمه المسلمون يوم بدر منه ، فأما علي فقد سماه أبوه بهذا الاسم قبل أن يبعث الله محمدا بالنبوة ،

---

(١) صحيح مسلم : الجهاد (٣/١٤٤١)

وقبل أن يثبت لأحد حكم الإسلام ، لا من الرجال ، ولا من الصبيان .

٧٩٨ -- وأما قول القائل : إنه كان عصى موسى ، وسفينة نوح ، وخاتم سليمان ، فهذا لايقوله عاقل يتصور مايقول ، وهو بكلام المجانين أشبه منه بكلام العقلاء ، وهذا لايقصد (أحد) مدح علي به إلا لفرط في الجهل فإن علياً هو من دونه من الصحابة أشرف قدرا عند الله من هذه الجمادات ، وان كانت العصي آية لموسى ، فليس كل ما كان معجزة لنبي أفضل من المومنين ، بل المومنون أفضل من الطير الذى كان المسيح يصوره من الطين فينفخ فيه ، فيكون طيراً باذن الله ، وأفضل من الجراد والقمل ، والضفادع ، والدم الذى كان آية لموسى ، وأفضل من العصى ، والحية ، وأفضل من ناقة صالح . فمن ظن أنه بهذا الكذب والجهل يمدح عليا كان جهله من الذم والثناء من جنس جهله بأن هذه الجمادات لم تكن آدميين قط .

٧٩٩ -- وأما قول القائل : إنه شرب من سرة النبي صلى الله عليه وسلم فدرى علم الأولين والآخرين فهو أيضا من الأكاذيب (١) ، فإن العلم الذى تعلم علي من النبي صلى الله عليه وسلم كان حاصلاً قبل موته وما رزقه الله من الفهم والسماع وزيادة العلم بعد موته فلم يكن سببه شرب ماء السرة ، ولا شرب أحد على نبي ولا غير نبي فحصل له بذلك علم أصلا ، ولا كان أحد من الصحابة أبو بكر ، ولا عمر ، ولا عثمان ، ولا علي ، ولا غيرهم يعلم علم الأولين والآخرين .

وقد ثبت للصحابة رضى الله عنهم من الفضائل الثابتة في الصحاح ما أغنى الله بها عن أكاذيب المفترين .

ثم ذكر أحاديث صحيحة في فضائل الخلفاء الأربعة ، وجعفر ، وزيد ، وأبي عبيدة بن الجراح ، والزبير ، والأشعريين وقال : فهذه الأحاديث وأمثالها في الصحاح فيها غنية عن الكذب . وقال :

(١) انظر رقم (٣٨٣)

٨٠٠ – وكذلك ماذكر من إتيان ملك الموت في صورة أعرابي وأعطاه إياه تفاحة فشمها هو أيضا من الكذب ، بل الحديث الطويل الذى روى في قصة موت النبي صلى الله عليه وسلم : وأنه طرق الباب فخرج إليه واحد بعد واحد ، وأنهم لما عرفوا أنه ملك الموت خضعوا له ، هو أيضا من الكذب باتفاق أهل المعرفة بالحديث مع أنه قد رواه الطبراني من حديث عبد المنعم بن أدريس ، عن أبيه ، من حديث وهب بن منبه عن ابن عباس ، وعبد المنعم هذا معروف بالأكاذيب (١).

٨٠١ – وكذلك ماذكر من بكاء فاطمة على النبي صلى الله عليه وسلم حتى أقامت أهل المدينة وأخرجوها إلى بيوت الأحزان ، هذا أيضا من الأكاذيب المفتراة ، وما يروى مثل هذا إلا جاهل ، أو من قصده أن يسب فاطمة والصحابة رضى الله عنهم ينقل مثل هذا الفعل الذى نزه الله فاطمة والصحابة عنه .

٨٠٢ – وكذلك ما ذكر من أن الله قبض نورا من نور وجهه قبضة ونظر إليها فعرقت و دلقت ، فخلق من كل قطرة نبياً ، وأن القبضة كانت هي النبي صلى الله عليه وسلم ، وأنه بقي كوكب درىّ ، فهذا أيضا كذب باتفاق أهل العرفة بحديثه .

٨٠٣ – وكذلك ما يشبه هذا ، مثل أحاديث يذكرها شيرويه الديلمي في كتابه " الفردوس " ويذكرها ابن حموية في حقائقه مثل كتاب المحبوب " ونحو ذلك ، مثل ما يذكرون أن النبي صلى الله عليه وسلم كان كوكبا أو أن العالم كله خلق منه ، أو أنه كان موجودا قبل أن يخلق أبواه ، أو أنه كان يحفظ القرآن قبل أن يأتيه جبرئيل ، وأمثال هذه الأمور ، فكل ذلك كذب مفترى باتفاق أهل العلم بسيرته .

والأنبياء كلهم لم يخلقوا من النبي صلى الله عليه وسلم ، بل خلق كل واحد من أبويه ، ونفخ الله فيه الروح ، ولا كان كلما يعلم الله لرسله وأنبياءه بوحيه يأخذون بواسطة سوى جبرئيل ، بل تارة يكلمهم

(١) الحديث ذكره الذهبي في ترجمة عبد المنعم (الميزان ٦٦٨/٢) وأقره الحافظ ابن حجر في اللسان (٧٤/٤)

الله وحيا يوحيه اليهم ، وتارة يكلمهم من وراء حجاب كما كلم موسى ابن عمران ، وتارة يبعث ملكا فيوحي بإذنه مايشاء .

ومن الأنبياء من يكون على شريعة غيره ، كما كان أنبياء بني إسرائيل على شريعة التوراة .

وأما كونهم كلهم يأخذون من واحد ، فهذا يقوله ونحوه أهل الإلحاد من أهل الوحدة والاتحاد ، كابن عربي صاحب "الفتوحات المكية" و "الفصوص" وأمثالهما فإنه لما ذكر مذهبه الذى مضمونه أن الوجود واحد ، وأن الوجود الخالق هو الوجود المخلوق ، وإن تعددت الاعيان الثابتة في العدم ، قال : وليس هذا العلم إلا لخاتم الرسل ، وخاتم الأولياء ومايراه أحد من الأنبياء والرسل إلا من مشكاة الرسول الخاتم ، ومايراه أحد من الأولياء إلا من مشكاة الولي الخاتم / فإن الرسالة والنبوة أعني نبوة التشريع ورسالته ينقطعان ، وأما الولاية فلا تنقطع أبدا ، فالمرسلون من كونهم أولياء لايرونه إلا من مشكاة خاتم الأولياء .

حتى أن الرسل لو يردنه إذا رأوه إلا من مشكاة خاتم الأولياء

وساق الكلام إلى أن ذكر أن خاتم الأنبياء موضع لبنة فضة وأن خاتم الأولياء موضع لبنتين : لبنة ذهب ولبنة فضة ، فهو موضع اللبنة الفضية ، وهو ظاهره وما يتبعه من الأحكام ، لأنه يرى الأمر على ما هو عليه ، فلا بد أن يراه هكذا ، وهو موضع اللبنة الذهبية في الباطن فإنه يأخذ من المعدن الذى يأخذ منه الملك الذى يوحي به إلى الرسل .

فهذا الكلام ونحوه فيه كثير من ضلال ، مثل دعواه أن جميع الأنبياء والرسل يستفيدون معرفة الله من خاتم الأنبياء فإن هذا كذب .

ومن قال : إن ابراهيم الخليل ، وموسى ، وعيسى وغيرهم إنما استفادوا معرفة الله من النبي صلى الله عليه وسلم فقد كذب ، بل الله أوحى إليهم وعلمهم ، والنبي صلى الله عليه وسلم لم يكن موجودا حين خلقوا ، والمتقدم

لايستفيد من المتأخر.

٨٠٤ - وقوله صلى الله عليه وسلم " كنت نبيا وآدم بين الروح والجسد " وفي لفظ : " كتبت نبيا " كقوله صلى الله عليه وسلم " إني عند الله لمكتوب خاتم النبيين و إن آدم لمنجدل في طينته " فإن الله بعد خلق جسد آدم وقبل نفخ الروح كتب وأظهر ما سيكون من ذريته، فكتب نبوة محمد وأظهرها ، كما ثبت في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " يجمع خلق أحدكم في بطن أمه أربعين يوما نطفة ،ثم يكون علقة مثل ذلك ،ثم يكون مضغة مثل ذلك ، ثم يبعث إليه ملكا فيؤمر بأربع كلمات : فيقال : اكتب رزقه وأجله ، وعمله وشقي أو سعيد ، ثم ينفخ فيه الروح "فقد أخبر صلى الله عليه وسلم أنه بعد أن يخلق بدن الجنين في بطن أمه، وقبل نفخ الروح فيه يكتب رزقه وأجله وعمله ، وشقي أم سعيد ؟ فهكذا كتب خبر سيد ولد آدم ،وآدم منجدل في طينه قبل أن ينفخ الروح فيه.

٨٠٥ - وأما قول بعضهم " كنت نبياً وآدم بين الماء والطين " (١) فهذا نقل باطل نقلاً وعقلاً فإن آدم ليس بين الماء والطين ،بل الطين ماء وتراب ولكن كان بين الروح والجسد ، فهذا ونحوه فيه علم الله بالأشياء قبل كونها ، وكتابته إياها ،واخباره بها وذلك غير وجود أعيانها ،لأنها لا توجد أعيانها حتى تخلق ،و من لم يفرق بين ثبوت الشئي في العلم والكلام ،والكتاب و بين حقيقته في الخارج ،وكذلك بين الوجود العلمي والعيني : عظم جهله وضلاله.

وأهل العلم قد أعظموا النكبة على من يقول : المعدوم شئي ثابت في الخارج ،وان كان لهولاء شبهة عقلية لكونهم ظنوا أن تميزه في العلم والإراده يقتضي تمييزه في الخارج فإنهم أخطأوا في ذلك ، والتحقيق الفرق بين الثبوت العلمي ،والعيني ،وأما وجود الأشياء قبل خلقها فهذا أعظم في الجهل والضلال .

(١) انظر رقم (٤١٢)

وأما دعواه أن الأولياء كلهم حتى الأنبياء يستفيدون من خاتم الأولياء، فهذا مخالف للعقل والشرع، فإن الأنبياء أفضل من الأولياء وخيار الأولياء أتبعهم للأنبياء، كما كان أبو بكر أفضل من طلعت عليه الشمس بعد النبيين والمرسلين.

وكذلك دعواه أن خاتم الأولياء يأخذ العلم الظاهر، من حيث يأخذه النبي، ويأخذ العلم الباطن من المعدن الذي يأخذ منه الملك ما يوحيه إلى النبي، فهذا من أعظم الكفر والضلال، وهو مبني على قول المتفلسفة الذين يجعلون النبوة فيضاً يفيض على عقل النبي، ويقولون: إن الملك هو ما يتمثل في نفس النبي من الأشكال النورانية، فيقولون: إن النبي يأخذ عن تلك الصور الخيالية وهي الملك عندهم، فمن أخذ المعاني العقلية عن العقل المجرد كان أعظم وأكمل ممن يأخذ عن الأمثلة الخيالية.

فهؤلاء اعتقدوا أقوال هؤلاء الفلاسفة الملحدين، وسلكوا مسلك الرياضة فأخذوا يتكلمون بتلك الأمور الإلحادية الفلسفية ويخرجونها في قالب المكاشفات والمخاطبات.

وما ذكروه من خاتم الأولياء لا حقيقة له وان كان قد ذكر الحكيم الترمذي في كتاب "خاتم الأولياء" فقد غلط في ذلك الكتاب غلطا معروفا عند أهل المعرفة، والعلم والإيمان، وهذه الأمور مبسوطة في غير هذا الموضع.

فهذه الأحاديث وأمثالها مما هو كذب وفرية عند أهل العلم لاسيما إذا كانت معلومة البطلان بالعقل، بل متخلية في العقل، ليس لأحد أن يرويها ويحدث بها إلا على وجه البيان لكونها كذبا، كما ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "من روى عني حديثا وهو يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين".

وعلى ولاة الأمور أن يمنعوا من التحدث بها في كل مكان، ومن أصرّ على ذلك فإنه يعاقب العقوبة البليغة التي تزجره وأمثاله عن الكذب على النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه وأهل بيته، وغيرهم من أهل العلم والدين — والله أعلم. —

(١٨/٣٥٥ — ٣٧١)

١٢ — باب ما ورد في خلافة النبوة

١٠٨ — قال النبي صلى الله عليه وسلم: "خلافة النبوة ثلاثون سنة ثم يؤتي الله ملكه — أو الملك — من يشاء" لفظ أبي داود من رواية عبد الوارث والعوام: "تكون الخلافة ثلاثون عاما، ثم يكون الملك" "تكون الخلافة ثلاثين سنة، ثم تصير ملكا"

وهو حديث مشهور من رواية حماد بن سلمة، وعبد الوارث بن سعيد، والعوام بن حوشب وغيره، عن سعيد بن جمهان، عن سفينة مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم، رواه أهل السنن: كأبي داود وغيره (١) واعتمد عليه الإمام أحمد وغيره في تقرير خلافة الخلفاء الراشدين الأربعة، وثبته أحمد واستدل به على من توقف في خلافة عليّ من أجل اقتراق الناس عليه، حتى قال أحمد: من لم يربع بعليّ في الخلافة فهو أضل من حمار أهله، ونهى عن مناكحته، وهو متفق عليه بين الفقهاء، وعلماء السنة، وأهل المعرفة

---

(١) ذكر شيخ الإسلام هنا طرق حديث الخلافة إلى سعيد بن جمهان

١ — فمن طريق حماد بن سلمة: أخرجه أحمد في المسند (٥/٢٢٠ ١٢١)، وفضائل الصحابة (٧٨٩، ٧٩٠، ١٢٧٠)، وابن أبي عاصم في السنة (رقم ١١٨١)، وابن حبان (الموارد ١٥٣٤)، والحاكم (٣/٧١)، وابن عبد البر في التمهيد (٢/٢٢٥). وقال: قال أحمد بن حنبل:

والتصوف ، وهو مذهب العامة . (١)

وإنما يخالفهم في ذلك بعض أهل الأهواء ، من أهل الكلام ونحوهم كالرافضة الطاعنين في خلافة الثلاثة ، أو الخوارج الطاعنين في خلافة الصهرين المنافيين : عثمان ، وعلي ، أو بعض الناصبة النافين لخلافة

= = = حديث سفينة في الخلافة صحيح ، وإليه أذهب في الخلفاء .

٢ = ومن طريق عبد الوارث : أخرجه أحمد (٥/٢١٠) ، وأبو داود في السنة (٥/٢٦ رقم ٤٦٤٦) ، وابن حبان (الموارد ١٥٣٥) ، والبيهقي في دلائل النبوة . (٦/٢٤١)

٣ = ومن طريق الحسام بن حوشب : أخرجه أبو داود (٤٦٤٧) ، والنسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف (٤/٢٢) .

٤ = ومن طريق حشرج بن نباتة : أخرجه الطيالسي (منحة المعبود ٢/١٦٢ ـ ١٦٣) ، وأحمد (٥/٢٢١) ، والترمذي في الفتن (٤/٥٠٣ رقم ٢٢٢٦) ، والبيهقي في دلائل النبوة (٦/٣٤٢) ، وابن أبي عاصم في السنة (١١٥٧)

ومدار الإسناد على سعيد بن جمهان ، وثقه جماعة منهم أحمد ، وابن معين ، وأبو داود ، وقال الحافظ : صدوق له أفراد ، وقال الترمذي : هذا حديث حسن ، رواه غير واحد عن سعيد بن جمهان ، ولا نعرفه إلا من حديث سعيد بن جمهان .

وقال : وفي الباب عن عمر ، وعلي قال : لم يعهد النبي صلى الله عليه وسلم في الخلافة شيئا .

وللحديث شاهد من حديث أبي بكرة ، وجابر بن عبد الله الأنصاري ، خرجهما الألباني في الصحيحة (رقم ٤٦٠) والسنة ، وقال : جملة القول : أن الحديث حسن من طريق سعيد بن جمهان صحيح بهذين الشاهدين لاسيما وقد قواه الإمام أحمد ، والترمذي ، وابن جرير ، وابن أبي عاصم ، وابن حبان ، والحاكم ، وابن تيمية ، والذهبي ، والعسقلاني .

(١) ذكره عبد الله وصالح عن أبيهما أنه مذهبه ما في حديث سفينة انظر مسائل أحمد برواية عبد الله عنه (٤٤٠) وسيرة أحمد بن حنبل لصالح بن أحمد (ص ٨٢) .

علي ،أو بعض الجهال من المتسننة الواقفين في خلافته ،ووفاة النبي صلى الله عليه وسلم كانت في شهر ربيع الأول ، سنة إحدى عشرة من هجرته ،وإلى عام ثلاثين سنة كان إصلاح ابن رسول الله صلى الله عليه وسلم : الحسن بن علي السيد بين فئتين من المؤمنين بنزوله عن الأمر عام أحد وأربعين في جمادى الأولى ،وسمي " عام الجماعة" لاجتماع الناس على "معاوية " وهو أول الملوك .

وفي الحديث الذي رواه مسلم:" ستكون خلافة نبوة ورحمة ثم يكون ملك ورحمة ،ثم يكون ملك وجبرية ،ثم يكون ملك عضوض(١)، وقال : صلى الله عليه وسلم في الحديث المشهور في السنن (٢) وهو صحيح " انه من يعش منكم بعدي فسيرى اختلافاً كثيراً ،عليكم بسنتي ،وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي ،تمسكوا بها ، وعضوا عليها بالنواجذ وايا كم ومحدثات الأمور ،فإن كل بدعة ضلالة."

(مجموع الفتاوى ٣٥/ ١٨ ـ ١٩)

١٢ ـ باب ما روي أن السلطان ظل الله

٨٠ ـ حديث : السلطان ظل الله في الأرض.

ذكر فصلاً في الخلافة ، والسلطان ، وكيفية كونه ظل الله في الأرض،وأبطل قول القائلين بأن الإنسان خليفة الله في الأرض ، وقال في آخره : وأما الحديث النبوي " السلطان ظل الله في الأرض" يأوي إليه كل ضعيف وملهوف ،وهذا صحيح فإن الظل مفتقر إلى آو ،

---

(١) لم أجد الحديث في صحيح مسلم فلعله وهم في الحزو ، وإنما أخرجه أحمد (٤/ ٢٧٣) من حديث النعمان بن بشير نحوه وسياقه طويل .

(٢) تقدم الحديث في كتاب السنة (رقم ١٥٥)

وهو رفيق له مطابق له نوعا من المطابقة ، والأوى إلى الظل ، فالسلطان عبد الله ، مخلوق مفتقر إليه ، لايستغنى عنه طرفة عين ، وفيه من القدرة، والسلطان، والحفظ، والنصرة ، وغير ذلك من معاني السؤدد ، والصمدية التي بها قوام الخلق ما يشبه أن يكون ظل الله في الأرض وهو أقوى الأسباب التي بها يصلح أمور خلقه وعباده ، فإذا صلح ذو السلطان صلحت أمور الناس وإذا فسد فسدت بحسب فساده ، ولا تفسد من كل وجه بل لابد من مصالح ، إذ هو ظل الله ، لكن الظل تارة يكون كاملاً مانعاً من جميع الأذى وتارة لا يمنع إلا بعض الأذى ، وأما إذا عدم الظل فسد الأمر، كعدم سر الربوبية التي بها قيام الأمة الإنسانية . والله تعالى أعلم.

(مجموع الفتاوى ٣٥/ ٤٥ ـ ٤٦) (١)

١٤ ـ باب ما روى في طاعة الأمير

(٢)
٨٠ ـ من مات ولم يعرف إمام زمانه مات ميتة جاهلية.

قال شيخ الاسلام : والله ما قاله رسول الله صلى الله عليه وسلم هكذا وإنما المعروف ماروى مسلم أن ابن عمر قال : سمعت رسول الله صلى الله

---

(١) وقوله : " صحيح " أى معناه ، كما يظهر من السياق ، أما الحديث فقد روى بلفظ: السلطان ظل الله في الأرض ، يأوى إليه كل مظلوم أخرجه القضاعي في مسند الشهاب (رقم ٣٠٤) ، والديلمي (٢/ ٢٢٠) وأخرجه تمام في فوائده (٥/ ٨٠ ـ ٨١)، وابن عدى (٣/ ١١٩٨) ، والبزار (كشف الأستار رقم ١٥٩٠) من طريق سعيد ابن سنان ، عن أبى الزاهرية ، عن كثير بن مرة ، عن عبد الله بن عمر مرفوعا : السلطان ظل من ظل الرحمن في الأرض يأوى إليه كل مظلوم من عباده ، وذكر بقية الحديث .

وفي سنده: سعيد بن سنان الحمصي الكندى أبو مهدى متروك رماه الدارقطني ، وغيره بالوضع (التقريب) =

عليه وسلم يقول : من خلع يدا من طاعة لقي الله يوم القيامة (١)
ولا حجة له ، ومن مات وليس في عنقه بيعة ، مات ميتة جاهلية.

(منهاج السنة ١/٣٣)

١٥ - باب ما روى في اقتتال الخلفاء

٨٠٩ - حديث إذا اقتتل الخليفتان فأحدهما ملعون.

قال : كذب مفترى ، لم يروه أحد من أهل العلم بالحديث ولا هو في شئي من دواوين الإسلام المعتمدة .

(مجموع الفتاوى ٣٥/٧٢ ، أو الفتاوى الكبرى ٤/٢٦٣ - ٢٦٤)

= = وأورده السيوطي في الجامع الصغير وعزاه للحكيم الترمذي والبزار والبيهقي في الشعب. وتعقبه المناوي في فيض القدير بأن فيه سعيد بن سنان ، وجزم العراقي بضعف سنده ، وعزاه الهيثمي للبزار ، وقال : وفيه سعيد وهو متروك .

وأورده الذهبي الحديث في ترجمة سعيد من مناكير حديثه. وخرجه الألباني في الضعيفة ، وقال : موضوع (رقم ٦٠٤)

(٢) وأثبته الذهبي في المنتقى (٢٨) ، وخرجه الألباني في الضعيفة (٣٥٠) وقال : لا أصل له بهذا اللفظ ، ثم ذكر كلام شيخ الإسلام وموافقة الذهبي له ، ثم قال : وفي بهما حجة.

وقال الألباني : رأيت الحديث في كتاب الأصول من الكافي رواه عن محمد بن عبد الجبار ، عن صفوان ، عن الفضيل ، عن الحارث بن المغيرة ، عن أبي عبد الله مرفوعا ، وأبو بدالله هو الحسين بن علي رضي الله عنهما.

والفضيل هذا أورده الطوسي الشيعي في الفهرست (١٣٦) وأبو جعفر المروي في معالم العلماء (ص٨١) ولم يذكرا في ترجمته غير أن له كتابا ، وأما محمد بن عبد الجبار فلم يورداه مطلقا ، وكذلك ليس له ذكر في شئي من كتبنا ، فهذا حال هذا الإسناد في كتابهم الكافي الذي هو أحسن كتبهم (الإرواء ٨/٣٥٠)

(١) صحيح - مسلم فهو في كتاب الإمارة باب ملازمة جماعة المسلمين. (٣/١٤٧٦)

١٦ – باب ما ورد في معاهدة رسول الله صلى الله عليه وسلم لليهود

٨١– ذكر قصة المسلم الأعمى الذي قتل اليهودية التي كانت تشتم النبي صلى الله عليه وسلم فقال :

وهذا الحديث نص في جواز قتلها لأجل شتم النبي صلى الله عليه وسلم ، ودليل على قتل الرجل الذمي ، وقتل المسلم والمسلمة إذا سبا بطريق الأولى ، لأن هذه المرأة كانت موادعة مهادنة ، لأن النبي صلى الله عليه وسلم لما قدم المدينة وادع جميع اليهود الذين كانوا بها موادعة مطلقة ، ولم يضرب عليهم جزية ، وهذا مشروع عند أهل العلم بمنزلة المتواتر بينهم ، حتى قال الشافعي : لم أعلم مخالفا من أهل العلم بالسير ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما نزل المدينة وادع اليهود كافة على غير جزية ، وهو كما قال الشافعي .

وذلك أن المدينة كان فيما حولها ثلاثة أصناف من اليهود : وهم بنو قينقاع ، وبنو النضير ، وبنو قريظة ، وكان بنو قينقاع ، والنضير ، حلفاء الخزرج ، وكانت قريظة حلفاء الأوس ، فلما قدم النبي صلى الله عليه وسلم هادنهم ، وادعهم ، مع إقراره لهم ولمن كان حول المدينة من المشركين من حلفاء الأنصار على حلفهم وعهدهم الذى كانوا عليه وهو أنه عاهد اليهود على أن يحينوه إذا حارب ، ثم نقض العهد بنو قينقاع ، ثم النضير ، ثم قريظة .

قال محمد بن إسحاق : يعني في أول ما قدم النبي صلى الله عليه المدينة : وكتب رسول الله صلى الله عليه وسلم كتابا بين المهاجرين والأنصار ، وادع فيه يهود وعاهدهم وأقرهم على دينهم وأموالهم ، واشترط عليهم ، وشرط لهم .

قال ابن اسحاق : حدثني عثمان بن محمد بن عثمان بن الأخنس

ابن شريق ،قال : أخذت من آل عمر بن الخطاب هذا الكتاب ، كان مقرونا بكتاب الصدقة الذى كتب عمر للعمال ،كتب : بسم الله الرحمن الرحيم هذا كتاب من محمد النبي بين المسلمين والمؤمنين من قريش ويثرب، ومن تبعهم فلحق بهم، وجاهد معهم ،أنهم أمة واحدة دون الناس، المهاجرون من قريش على ربعتهم يتعاقلون بينهم معاقلهم الأولى ،يفدون عانيهم بالمعروف والقسط بين المؤمنين ،وبنو عوف على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى ، وكل طائفة تفدى عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين ثم ذكر لبطون الأنصار بني الحارث ،وبني ساعدة ، وبني جشم ، وبني النجار ، وبني عمرو بن عوف ،وبني الأوس ،وبني النبيط مثل هذا الشرط.

ثم قال : وإن المؤمنين لايتركون مفرحا منهم أن يعطوه بالمعروف في فداء أو عقل ،ولا يحالف مؤمن مولى مؤمن دونه ،إلى أن قال : وان ذمة الله واحدة ، يجير عليهم أدناهم ،فإن المؤمنين بعضهم مولى بعض دون الناس وانه من تبعنا من يهود فإن له النصر والأسوة، غير مظلومين، ولا متناصر عليهم ،وان سلم المؤمنين واحدة ،إلى أن قال : وان اليهود ينفقون مع المؤمنين مادامسوا محاربين ،وان ليهود بني عوف ذمة من المؤمنين ،لليهود دينهم ،وللمسلمين دينهم ،مواليهم وأنفسهم إلا من ظلم ، وأثم فإنه لايوتغ إلا نفسه وأهل بيته ، وإن ليهود بني النجار مثل ما ليهود بني عوف ،وان ليهود بني الحارث مثل ما ليهود بن عوف ، وان ليهود بني ساعدة مثل ما ليهود بني عوف، وان ليهود بني جشم ما ليهود بني عوف ، وان ليهود بني الأوس مثل ما ليهود بني عوف ،وان ليهود ثعلبة مثل ما ليهود بني عوف ،إلا من ظلم وأثم ،فإنه لايوتغ إلا نفسه وأهل بيته ، وإن لحقه بطن من ثعلبة مثله ، وان لبني الشطبة مثل ما ليهود بني عوف،وان موالي ثعلبة كأنفسهم ، وان بطانة يهود كأنفسهم ،ثم يقول فيها : وان الجار كالنفس

غير مضار ولا آثم ، وإنه ماكان بين أهل هذه الصحيفة من حرث أو أشجار يخشى فساده فإن مرده إلى الله وإلى محمد صلى الله عليه وسلم ، وإن يهود الأوس ومواليهم ، وأنفسهم على مثل مافي هذه الصحيفة مع البار المحسن من أهل هذه الصحيفة ، وفيها أشياء أخر. (١)

---

(١) وأورده ابن هشام في السيرة بحذف الإسناد (١/ ٥٠١ ـ ٥٠٤) وأخرجه البيهقي بسنده عن يونس بن بكير ، عن ابن إسحاق ، حدثني عثمان ابن محمد بن المغيرة بن الأخنس بن شريق به . (السنن الكبرى ٨/ ١٠٦)

وعثمان بن محمد هذا صدوق له أوهام (التقريب ٢/ ١٤) وتحملها عثمان وجادة ، ولكن لم يتفرد بروايه المعاهدة فقد وردت هذه المعاهدة من طرق ، وتتابعت كتب السيرة والتاريخ على ذكرها ، فمن طرقها ما رواه

١ ـ الزهري مرسلا : أخرجه أبو عبيد في الأموال (رقم ٥١٧) عن يحيى بن عبد الله بن بكير ، وعبد الله بن صالح ، وابن زنجويه في الأموال رقم (٧٥٠) عن حميد ، عن عبد الله بن صالح كلاهما عن الليث بن سعد ، حدثني عقيل عن الزهري أنه قال : بلغني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب بهذا الكتاب ، وهذا مرسل جيد يتقوى به حديث عثمان بن محمد . وله شاهد آخر وهو الآتي :

٢ ـ عن كثير بن عبد الله بن عمرو المزني ، عن أبيه ، عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب كتابا بين المهاجرين والأنصار

أخرجه ابن أبي خيثمة في تاريخه كما في عيون الأثر لابن سيد الناس ، قال : حدثنا أحمد بن خباب أبو الوليد ، حدثنا عيسى بن يوسف ، حدثنا كثير بن عبد الله (١/ ١٩٨) وفيه : كثير بن عبد الله المزني ، متروك .

ثم هناك شواهد أخرى صحيحة ومعروفة في كتب الحديث منها : ماذكره شيخ الاسلام من حديث جابر في صحيح مسلم .

وراجع للتفصيل : ما كتبه أستاذنا الدكتور أكرم ضياء العمري حول هذه المعاهدة من دراسة نقدية لأسانيدها ، ومتونها (المجتمع المدني في عهد النبوة ، خصائصه وتنظيماته الأولى (١٠٧ وما بعده)

وهـذه المقتولـة ـ والله أعلم ـ كانت من قينقاع ،لأن ظاهر القصة أنها كانت بالمدينة ، وسواء كانت منهم أو من غيرهم ،فإنها كانت ذمية لأنه لم يكن بالمدينة من اليهود إلا ذمي ، فإن اليهود كانوا ثلاثة أصناف وكلهم معاهد .

وقال الواقدي : حدثني عبد الله بن جعفر ،عن الحارث بن الفضيل ، عن محمد بن كعب القرظي ، قال :لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة وادعته يهود كلها ، فكتب بينه وبينها كتابا ،وألحق رسول الله صلى الله عليه وسلم كل قوم بحلفائهم ،وجعل بينه وبينهم أمانا ،وشرط عليهم شروطا ، فكان فيما شرط أن لا يظاهروا عليه عدوا .

فلما أصاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أصحاب بدر ، وقدم المدينة بغت يهود ، وقطعت ما كان بينه وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم من العهد ، فأرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم إليهم فجمعهم ،ثم قال : " يا معشر يهود ،أسلموا فوالله إنكم لتعلمون أني رسول الله قبل أن يوقع الله بكم مثل وقعة قريش" فقالوا : يا محمد ! لا يغرنك من لقيت ،إنك لقيت أقواما أغمارا ، وإنا والله أصحاب الحرب ،ولئن قاتلتنا لتعلمن أنك لم تقاتل مثلنا .

ثم ذكر حصارهم وإجلاءهم إلى أذرعات ، وهم بنو قينقاع الذين كانوا بالمدينة .

فقد ذكر ابن كعب مثل مافي الصحيفة ، وبين أنه عاهد جميع اليهود وهذا مما لانعلم فيه تردداً بين أهل العلم بسيرة النبي صلى الله عليه وسلم ، ومن تأمل الأحاديث المأثورة والسيرة كيف كانت معهم علم ذلك ضرورة .

.. .. ..

=== وفي سنده عبدالحميد ، وقال العقيلي : عبدالحميد لايتابع على حديثه هذا ، وليس بمشهور في النقل ، وهو يروى من طريق آخر يقارب هذا الطريق بهذا اللفظ.

قلت : وفي سنده عبدالله بن داود الواسطي ،قال البخاري: فيه نظر ،ولايقول هذا إلاّ فيمن يتهم غالبا كما قال الذهبي .

وضعفه الألباني في غاية المرام(٤٧٢) وضعيف الجامع الصغير (١٤٤/٥)

وله شاهد من حديث ابن مسعود ، ولعله ما أشار إليه العقيلي ولفظه: " من آذى ذميا فأنا خصمه ، ومن كنت خصمه خصمته يوم القيامة. أخرجه الخطيب (٣٧٠/٨) من طريق العباس بن أحمد المذكر ،حدثنا داود بن علي بن خلف ،ثنا إسحاق بن ابراهيم الحنظلي ،حدثنا عيسى بن يونس، عن الأعمش، عن شقيق ،عن عبدالله بن مسعود مرفوعا.

وقال : وهذا حديث منكر بهذا الإسناد ، والحمل فيه عندى على المذكر،فانه غير ثقة ، ومن طريقه أخرجه ابن الجوزى في الموضوعات (٢٣٦/٢) . كما أورده الملاعلى القارى فى الأسرار المرفوعة (رقم ١٣١٧)

وأورده الذهبي في ترجمة العباس وقال : إنه من بلاياه ،وأقره الحافظ، وذكره ابن عراق في الفصل الثاني من تنزيه الشريعة ، (١٨١/٢ ــ ١٨٢) وخرجه الألباني في غاية المرام(٤٧٠) وقال : إنه منكر.

هذا، ونقل ابن الجوزى عن الإمام أحمد : أربعة أحاديث تدور على رسول الله صلى الله عليه وسلم في الأسواق ، وليس لها أصل : " من بشرني بخروج أذار بشرته بالجنة ، ومن آذى ذميا فأنا خصمه يوم القيامة، وحرکم يوم صومكم ، وللسائل حق وإن جاء على فرس (٢٣٦/٢ الموضوعات)

وأخرجه ابن ماجة (٨٩٦/٢) من حديث أبي هريرة ولفظه: من قتل معاهدا له ذمة الله ،وذمة رسوله ،فقد خفر ذمة الله ولا يرح ريح الجنة ، وان ريحها ليوجد من مسيرة سبعين عاما.

وضعفه الالباني (ضعيف الجامع ٢٣١/٥) ====

٨١٢ ـ قال عمر : لا أُكرِمهم إذا أهانهم الله ، ولا أعزهم إذا أذلهم الله ، ولا أُدنيهم إذا أقصاهم الله .

قال : روى الإمام أحمد بإسناد صحيح عن أبي موسى رضي الله عنه قال : قلت لعمر رضي الله عنه : إن لي كاتباً نصرانياً ، قال : مالك؟ قاتلك الله ، أما سمعت الله يقول : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِيْنَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُوْدَ وَالنَّصَارٰى أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ ﴾ [المائدة: ٥١] أ لا اتخذت حنيفا ؟ قال: قلت : يا أمير المؤمنين إلى كتابته ، وله دينه ، قال : لا أكرمهم الخ .(١)

(الاقتضاء ١/١٦٠ ، ومجموع الفتاوى ٢٥/٣٩٦)

=== والحديث المعروف الذي ذكره شيخ الاسلام ورد عن أبي بكرة ، أخرجه أحمد والنسائي ، وابن خزيمة ، وابن حبان ، والحاكم بلفظ: من قتل نفسا معاهدة بغير حلها حرم الله عليه الجنة أن يشم ريحها وأورده الالباني في صحيح الجامع الصغير (٥/٣٣٨)

كما ورد عن ابن عمرو : " من قتل معاهداً لم يرح رائحة الجنة وان ريحها ليوجد من مسيرة أربعين عاما .

أخرجه أحمد ، والبخاري ، والنسائي ، وابن ماجة . انظر : صحيح الجامع الصغير (٥/٣٢٧)

و ورد في الباب حديث حسن آخر بلفظ : " من ظلم معاهدا ، أو انتقصه حقا ، أو كلفه فوق طاقته ، أو أخذ منه شيئا بغير طيب نفس منه فأنا حجيجه يوم القيامة ، أخرجه أبو داود (٣٠٥٢) والبيهقي (٩/٢٠٥) وحسنه الألباني (غاية المرام ٤٧١)

(١) قال محقق الاقتضاء : لم أعثر عليه في المسند وكذا لم أعثر عليه أيضا في قلت: لكن أورده ابن القيم في أحكام أهل الذمة (١/٢١٠ ـ ٢١١) ولفظه: قال عبد الله بن أحمد : حدثنا أبي ، ثنا وكيع ثنا إسرائيل ، عن سماك بن حرب ، عن عياض الأشعري ، عن أبي موسى وذكره . ورجاله ثقات واسناده صحيح . وأخرجه البيهقي بسنده عن أسباط ، عن سماك به وساق نحوه . وذكر بعضه أيضاً ابن القيم في أحكام أهل الذمة (١/١٩١)

١٨ ـ باب في الشروط العمرية على أهل الذمة

٨١٤ ـ قال : فصل : في شروط عمر بن الخطاب رضي الله عنه التي شرطها على أهل الذمة ، لما قدم الشام وشارطهم بمحضر من المهاجرين والأنصار ، وعليها العمل عند أئمة المسلمين لقوله صلى الله عليه وسلم : " عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين من بعدي تمسكوا بها ، وعضوا عليها بالنواجذ ، وإياكم ومحدثات الأمور ، فإن كل محدثة بدعة ، وكل بدعة ضلالة " وقوله صلى الله عليه وسلم " اقتدوا بالذين من بعدي أبي بكر ، وعمر " لأن هذا صار إجماعاً من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الذين لا يجتمعون على ضلالة على ما نقلوه وفهموه من كتاب الله وسنة رسوله ، وهذه الشروط مروية من وجوه مختصرة ومبسوطة.

منها : ما رواه سفيان الثوري عن مسروق بن عبد الرحمن بن عتبة قال : كتب عمر حين صالح نصارى الشام كتاباً ، وشرط عليهم فيه ألا يحدثوا في مدنهم ولا ما حولها ديرا ، ولا صومعة ، ولا كنيسة ، ولا قلاية لراهب ولا يجددوا ما خرب ، ولا يمنعوا كنائسهم أن ينزلها أحد من المسلمين ، ثلاث ليال يطعمونهم ، ولا يؤوا جاسوسا ، ولا يكتموا غش المسلمين ، ولا يعلموا أولادهم القرآن ، ولا يظهروا شركا ، ولا يمنعوا ذوي قرابتهم من الإسلام إن أرادوه ، وأن يوقروا المسلمين وأن يقوموا لهم من مجالسهم إن أرادوا الجلوس ولا يتشبهوا بالمسلمين في شئي من لباسهم : من قلنسوة ، ولا عمامة ، ولا نعلين ، ولا فرق شعر ، ولا يتكنوا بكناهم ، ولا يركبوا سرجا ، ولا يتقلدوا سيفا ، ولا يتخذوا شئيا من سلاح ، ولا ينقشوا خواتيمهم بالعربية ، ولا يبيعوا الخمور ، وأن يجزوا مقادم رؤوسهم ، وأن يلزموا زيهم حيثما كانوا ، وأن يشدوا الزنانير ، على أوساطهم ، ولا يظهروا صليبا ، ولا شئيا من كتبهم في شيء من طرق المسلمين ، ولا يجاوروا المسلمين بموتاهم ، ولا يضربوا بالناقوس

إلا ضربا خفيا ، ولا يرفعوا أصواتهم بقراءتهم في كنائسهم في شئي من حضرة المسلمين ، ولا يخرجوا شعانين ، ولا يرفعوا مع موتاهم أصواتهم ولا يظهروا النيران معهم ، ولا يشتروا من الرقيق ما جرت عليه سهام المسلمين ، فإن خالفوا شيئا مما اشترط عليهم فلا ذمة لهم ، وقد حل للمسلمين منهم ما يحل من أهل المعاندة والشقاق . (١)

وهذه الشروط قد ذكرها أئمة العلماء من أهل المذاهب المتبوعة وغيرهما في كتبهم ، واعتمدوها .

(مجموعة الرسائل والمسائل ١/٢٢٦ ـ ٢٢٩)

وذكر شيخ الإسلام أدلة الكتاب والسنة ، على الأمر بمخالفة الكفار ، والنهي عن مشابهتهم في الجملة ، ثم ذكر إجماع الصحابة والتابعين والأئمة من بعدهم على ذلك فذكر :

أن أمير المؤمنين عمر في الصحابة رضي الله عنهم ، ثم عامة الأئمة بعده ، وسائر الفقهاء ، جعلوا في الشروط المشروطة على أهل الذمة من النصارى وغيرهم فيما شرطوه على أنفسهم " أن نوقر المسلمين ، نقوم لهم من مجالسنا إذا أرادوا الجلوس ، ولا نتشبه بهم في شئي من لباسهم : قلنسوة ، أو عمامة أو نعلين أو فرق شعر ، ولا نتكلم بكلامهم ، ونكتني بكناهم ، ولا نركب السروج ، ولا نتقلد السيوف ، ولا نتخذ شيئا من السلاح ، ولا نحمله ، ولا ننقش خواتيمنا بالعربية ولا نبيع الخمور ، وأن نجز مقادم رؤوسنا ، وأن نلزم زيّنا حيثما كان ، وأن نشد الزنانير على أوساطنا ، وأن لا نظهر الصليب على كنائسنا ، ولا نظهر صليبنا ، ولا كتبنا في شئي من طرق المسلمين ولا أسواقهم ، ولا نضرب بنواقيسنا في

---

(١) ذكره ابن القيم في أحكام أهل الذمة (٢/٦٦١ ـ ٦٦٢) وأخرجه البيهقي (٩/٢٠٢) بسنده عن الربيع بن تغلب ، ثنا يحيى بن عقبة ، عن أبي العيزار ، عن سفيان الثوري ، والوليد بن نوح ، والسري بن مصرف يذكرون عن طلحة ابن مصرف ، عن مسروق ، عن عبد الرحمن بن غنم ، قال : كتبت لعمر بن الخطاب رضي الله عنه حين صالح أهل الشام فذكر نحوه .
وذكره ابن القيم في أحكام أهل الذمة (٢/٦٦٢ ـ ٦٦٣)

كنا ئسنا إلا ضربا خفيا ،ولانرفع أصواتنا مع موتانا ، ولا نظهر النيران ،معهم في شئي من طرق المسلمين " .

رواه حسرب بإسناد جيد (١)

وفي رواية أخرى : رواها الخلال (٢) " وأن لانضرب بنواقيسنا إلاضربا خفيا في جوف كنائسنا ، ولا نظهر عليها صليبا ،ولا نرفع أصواتنا في الصلاة ولا القراءة في كنائسنا ،فيما يحضره المسلمون ،وأن لانخرج صليبا ولا كتابا في سوق المسلمين وأن لانخرج باعوثا ـ والباعوث : يخرجون يجتمعون كمانخرج يوم الأضحى والفطر ـ ولا شعانينا ،ولا نرفع أصواتنا مع موتانا ،ولا نظهر النيران معهم في أسواق المسلمين ،وأن لا نجاورهم بالخنازير ،ولا نبيع الخمور " ...إلى أن قال : " وأن نلزم زينا حيثما كنا ،وأن لانتشبه بالمسلمين في لبس قلنسوة ،ولا عمامة ،ولا نعلين ،ولا فرق شعر ، ولا في مراكبهم ، ولا نتكلم بكلامهم ،ولانكتني بكناهم ،وأن نجز مقادم رؤوسنا ،ولا نفرق نواصينا ونشد الزنانير على أوساطنا "

وهذه الشروط أشهر شئي في كتب الفقه والعلم ،وهي مجمع عليها في الجملة بين العلماء من الأئمة المتبوعين ، وأصحابهم ،وسائر الأئمة ولو لا شهرتها عند الفقهاء ، لذكرنا ألفاظ كل طائفة فيها .

(اقتضاء الصراط المستقيم (٣٢٠ ـ ٣٢١)

---

(١) وقال في الصارم المسلول : رواه بإسناد صحيح (٢٠٨)

(٢) في كتاب أحكام أهل الملل قال : أخبرنا عبد الله بن أحمد قال : حدثني أبو شرحبيل الحمصي عيسى بن خالد ،قال حدثني عمر أبو أبان ،وأبو المغيرة قالا : أخبرنا إسماعيل بن عياش قال حدثنا غير واحد من أهل العلم قالوا :كتب أهل الجزيرة إلى عبد الرحمن بن غنم فذكر ماكتبوا إليهم ثم قال : فكتب بذلك عبد الرحمن بن غنم إلى عمر بن الخطاب ، فكتب إليه عمر فذكره .

أورد ها ابن القيم في أحكام أهل الذمة (٢/ ٦٥٩ ـ ٦٦١) وقبله رواية الربيع ابن تغلب، وقال : وشهرة هذه الشروط تغني عن إسنادها ، فإن الأئمة تلقوها بالقبول ، وذكروها في كتبهم واحتجوا بها ، ولم يزل ذكر الشروط العمرية على ألسنتهم وفي كتبهم ، وقد أنفذها بعده الخلفاء وعملوا بموجبها (أحكام أهل الذمة ٢/ ٦٥٧ ـ ٦٦٤

١٨ ـ باب ما روى في وضع الجزية عن أهل خيبر

٨١٥ ـ حديث : " وضع الجزية عن أهل خيبر"

قال : عام إحدى وسبعمائة جاءني جماعة من يهود دمشق ، بعهود في كلها أنه بخط علي بن أبي طالب في إسقاط الجزية عنهم وقد لبسوها ما يقتضي تعظيمها

وكانت قد نفقت على ولاة الأمور في مدة طويلة فأسقطت عنهم الجزية بسببها ، فلما وقفت عليها تبين لي في نقشها ما يدل على كذبها من وجوه عديدة (١) (الفتاوى الكبرى ٤/٦١٤)

وذكر ابن كثير في حوادث سنة ٧٠١هـ وقال : وحاققهم عليه شيخ الإسلام ابن تيمية ، وبيّن لهم خطأهم ، وكذبهم ، وأنه مزور مكذوب ... (البداية والنهاية ١٤/١٩)

(١) قال ابن القيم في المنار المنيف : (١٠٢ ، ١٠٣ ، ١٠٥) أحضر هذا الكتاب بين يدى شيخ الإسلام ، وحوله اليهود يزفونه ، ويجلونه ، وقد غشي بالحرير والديباج فلما فتحه ، وتأمله بزق عليه ، وقال : هذا كذب من عدة أوجه ، وذكرها فقاموا من عنده بالذل والصغار ، وذكر قبلها عشرة أوجه في بطلانها ، كما ذكرها في أحكام الذمة (١/٧ ـ ٥)

وقال أيضا في أحكام أهل الذمة (١/٥١) : رأيتُ لشيخنا في ذلك فصلا نقلته من لفظه قال :

والكتاب الذى بأيدى الخيابرة الذى يدعون أنه بخط علي في إسقاط الجزية عنهم باطل .

وراجع أيضا أحكام أهل الذمة (١/٢٣٥) ، وزاد المعاد (٣/١٥٢ ـ ١٥٣)

وذكر ابن القيم بعضا من العشرة الأوجه في زاد المعاد ، وهي كما يلي :

١ = أن فيه شهادة سعد بن معاذ وسعد توفي قبل خيبر قطعا .

٢ = أن فيه أنه أسقط عنهم الجزية ، والجزية لم تكن نزلت بعد ولا يعرفها الصحابة حينئذ ، فإن نزولها كان عام تبوك بعد خيبر بثلاثة أعوام .

٣ = " أنه أسقط عنهم الكلف والسخر " وهذا محال فلم يكن في زمانه كلف ولا سخرة تؤخذ منهم ولا من غيرهم ، وقد أعاذه الله ، وأعاذ أصحابه من أخذ ===

١٩ ـ باب ما روى في أخذ الجزية من المجوس

٨١٦ ـ حديث : إن النبي صلى الله عليه وسلم أخذ الجزية من المجوس وقال : " سنوا بهم سنة أهل الكتاب ، غير ناكحي نسائهم ، ولا آكلي ذبائحهم .

قال : في حديث الحسن بن محمد بن الحنفية وغيره من التابعين أن النبي صلى الله عليه وسلم أخذ الجزية الخ

وقال : هذا مرسل ، وعن خمسة من الصحابة توافقه ، ولم يعرف عنهم خلاف .

وأما حذيفة : فذكر أحمد أنه تزوج بيهودية .

وقد عمل بهذا المرسل عوام أهل العلم ، والمرسل في أحد قولي العلماء حجة كمذهب أبي حنيفة ، ومالك ، وأحمد في إحدى الروايتين ، وفي آخر هو حجة إذا عضده قول جمهور أهل العلم ، وظاهر القرآن ، أو أرسل من وجه آخر .

وهذا قول الشافعي ، فمثل هذا المرسل حجة باتفاق العلماء ، وهذا المرسل نص في خصوص المسألة غير محتاج إلى أن يبنى على المقدمتين .

= = = الكلف والسخر وإنما هي من وضع الملوك الظلمة ، واستمر الأمر عليها .

٤ = أن هذا الكتاب لم يذكره أحد من أهل العلم على اختلاف أصنافهم ، ولا أحد من أهل المغازي والسير ، ولا أحد من أهل الحديث والسنة ، ولا أحد من أهل الفقه والإفتاء ، ولا أحد من أهل التفسير .

ولا أظهره اليهود في زمان السلف لعلمهم أنهم إن زوروا مثل ذلك عرفوا كذبه وبطلانه ، فلما استخفوا بعض الدول وقت فتنة ، وخفاء بعض السنة زوروا ذلك ، وأظهروه .

٥ = وقال موضع آخر : فيه شهادة أو خط معاوية ابن أبي سفيان ومعاوية إنما أسلم يوم الفتح .

فان قيل : روى عن عليّ أنـــه كان لهم كتاب فرفع ، قيل : هـذا الحـديث قـد ضعفـه أحمـد وغيره وإن صح فإنه إنما يـدل على أنـه كان لهم كتاب فرفـــع لا أنـه الآن بأ يـديهم كتاب وحينئـذ فلا يصح أن يدخلوا في لفـظ أهل الكتاب ،إذ ليس بأ يـد يهـم كتاب ،لامبـدل ، ولا غير مبـــد ل ، ولا منســوخ ، ولا غير منســوخ ،ولكن إذا كان لهـم كتاب ثم رفع بقي لهـــم شبهـــة كتاب ، وهذا القـدر يؤثر في حقن دما ئهم بالجزيـة إذا قيـد ت بأهل الكتاب ،وأما الفروج والـذبا ئح فحلها مخصـوص بأ هل الكتاب .

وقول النبي صلى الله عليه وسلم : " سنوا بهم سنـة أهل الكتاب " دليل على أنهـم ليسـوا من أهل الكتاب ، وإنما أمر أن يســـن بهم سنتهم فـــي أخـذ الجزيـــة خا صـة ،كما فعل ذلك الصحا بـة ،فإنهم لم يفهمـوا من هذا اللفـظ إلا هـذا الحكم .

وقـد روى مقيـداً "غير ناكحي نسا ئهم ،ولا آ كلي ذبائحهم" ،فمن جوز أخـذ الجـزيـة من أهل الأو ثان ،قاس عليهم غيرهم في الجزيـة ، و مـــن خصهم بـذلك قال : إن لهم شـبهة كتاب بخلا ف غيرهم ، والـدماء تعصـم بالشبهات، ولا تحل الفروج والـذبا ئح بالشبهات .

وهـذ ا لما تنازع عليّ وابن عباس في ذبا ئح بني تغلب ،قال عليّ : إنهم لم يتمسكوا من النصـرانيـة إلا بشرب الخمـــر.

و قرأ ابن عباس قولـــه تعالى : ﴿ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ ﴾[المائدة:٥١] فعلي رضى الله عنـه منع من ذبا ئحهم ، مع عصمة دما ئهم ، وهو الـذى روى حـديث كتاب المجـوس، فعلم أن التشبـه بأ هل الكتاب في بعـــض الأ مور يقتضي حقن الـدماء دون الـذبا ئح والنساء .

(مجـموع الفتا وى ٣٢/ ١٨٨ ــ ١٨٩ أو الفتـــاوى الكبـرى (٣/ ٩٤ ــ ٩٥) (١)

---

(١) حـديث " سنوا بهم سنة أهل الكتاب " أخرجـه مالك في المؤطا (١/ ٢٧٨ ====

٢٠ ـ باب ما روي في عدم أخذ الجزية من مسلم

٨١٧ ـ وقال : ثبت عن النبي صلى الله عليه و سلم أنه قال :

لا قبلتان بأرض

٨١٨ ـ ولا جزية على مسلم.

(مجموع الفتاوى (٣١/ ١٥٧) (١)

=== رقم ٤٢) والشافعي في مسنده (ترتيب المسند ٢/ ١٣٠) وعبد الرزاق في المصنف (٦/ ٦٨ ـ ٦٩) و ١٠/ ٣٢٤) كلهم من حديث جعفر الصادق عن أبيه محمد بن علي ،عن عمر قال : ما أدري ما أصنع في أمر المجوس فقال له :عبد الرحمن بن عوف :أشهد لسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " سنوا بهم" الحديث .

وفي إسناده انقطاع ،فان محمد بن علي الباقر توفي سنة بضع عشر ومائة وعمر بن الخطاب استشهد سنة ٢٣هـ .

ولكن أخرجه عبد الرزاق (٦/ ٦٨) من طريق ابن جريج ،عن عمرو بن دينار ، عن بجالة التميمي ،عن عمر رضي الله عنه ،وهذا سند متصل صحيح .

وأثر الحسن بن محمد بن الحنفية : أخرجه عبد الرزاق (٦/ ٦٩ـ ٧٠) و(١٠/ ٣٢٦) والبيهقي (٩/ ١٩٢).

(١) حديث : " لا قبلتان بأرض" لم أجده بهذا اللفظ ،وقد ورد بلفظ : " لا يجتمع دينان في جزيرة العرب"

أخرجه ابن راهويه في مسنده من حديث أبي هريرة ،وأخرجه عبد الرزاق عن سعيد بن المسيب مرسلا : لا يجتمع بأرض العرب ،أو قال : بأرض الحجاز دينان .

وأخرجه ابن إسحاق في سيرته من حديث عائشة ، وقال الدارقطني : هذا حديث صحيح ، وأخرجه مالك من مرسل الزهري .

(راجع نصب الراية ٣/ ٤٥٤ ـ ٤٥٥)

وحديث : " لا جزية على مسلم " : أخرجه أحمد (١/ ٢٢٣ ـ ١٢٤) وأبو داود في الخراج ،باب في الذمي يسلم في بعض السنة هل عليه الجزية (رقم ٣٠٥٣) ، والترمذي في الزكاة ، باب ليس على المسلمين

===

٨١٩ – وحديث : " لايجتمع العشر والخراج على مسلم في أرضه " .

وقال أيضا : كذب باتفاق أهل الحديث .

(مجموع الفتاوى ٢٥/٥٥ ، أو الفتاوى الكبرى ٢/٢٤٧)

وذكره مثالا لأحاديث الفقهاء .

(منهاج السنة ٤/١١٥) (١)

=== الجزية (رقم ٦٣٣) وأبو نعيم في الحلية (٩/٢٣٢) من طريق جرير ، عن قابوس ، عن أبيه ، عن ابن عباس ، مرفوعا : ليس على المسلم جزية .

وقال الترمذي : وقد روى قابوس عن أبيه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا .

ورواه الدارقطني (٤/١٥٦) . ومداره على قابوس ، وفيه : ليس كما في التقريب ، و أورده الذهبي في الميزان ، وقال النسائي وغيره : ليس بالقوي .

والحديث ضعفه الألباني (الإرواء ١٢٥٧) وضعيف الجامع (٥/٦١) وانظر : نصب الراية . (٣/٤٥٣)

(١) قال ابن عبد الهادي : رواه ابن حبان في الضعفاء ، والبيهقي وغيرهما من رواية يحيى بن عنبسة ، – وهو كذاب – وإنما هذا من كلام إبراهيم (أي النخعي) . (رسالة لطيفة في أحاديث متفرقة ص٢٠)

والحديث أخرجه ابن عدي في الكامل (٧/٢٧١٠) وابن حبان في المجروحين (٣/١٢٤) ——————— والبيهقي (٤/١٣٢) والخطيب في تاريخ بغداد (١٤/١٦٢) ومن طريقه ابن الجوزي في الموضوعات (٢/١٥١) بسندهم عن يحيى بن عنبسة ، ثنا أبو حنيفة ، عن حماد ، عن إبراهيم – النخعي – عن علقمة ، عن عبد الله بن مسعود مرفوعا .

وقال ابن حبان في يحيى هذا : شيخ دجال يضع الحديث لاتحل الرواية عنه بحال ، ولا كتابة حديثه إلا للاعتبار . وقال ابن عدي : لا يرويه غير يحيى بن عنبسة بهذا الإسناد عن أبي حنيفة ، وإنما يروى هذا من قول إبراهيم ويحكيه أبو حنيفة عن حماد عن إبراهيم في قوله ، وهو مذهب أبي حنيفة وجاء يحيى بن عنبسة فرواه عن أبي حنيفة ، فأوصله إلى النبي صلى الله عليه وسلم وأبطل فيه .

===

. . . . . .

=== وقال: يحيى هذا مكشوف الأمر في ضعفه لرواياته عن الثقات الموضوعات وقال: منكر الحديث.

وقال الدارقطني: دجال يضع الحديث، وقال: كذاب.

والحديث أورده السيوطي في اللآلي، وأقره ابن الجوزي (٢/٧٠) وكذا ابن عراق في تنزيه الشريعة (٢/ ١٢٨) كما أورده الذهبي في الميزان (٤/٤٠٠) وقال: هذا من وضع هذا المدبر، وأقره الحافظ في اللسان.

وقال ابن القيم: باطل لا أصل له، وليس من كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم. (أحكام أهل الذمة ١/١٠٣)

والحديث أورده ابن طاهر المقدسي في الذخيرة، وفي تذكرة الموضوعات والزيلعي في نصب الراية، في كتاب السير (٣/٤٤٢) والفتني في تذكرة الموضوعات (٥٠)

والشوكاني في الفوائد المجموعة (٦٠)

ومرعي الكرمي في الفوائد الموضوعة (رقم ١٦٩) وقال: وهذا مذهب الحنفية، فلا زكاة عندهم في الخارج من الأرض الخراجية ثم ذكر قول ابن حبان.

وقال في المغني: وقال أصحاب الرأي: لا عشر في الأرض الخراجية، لقوله عليه السلام: " لا يجتمع العشر والخراج في أرض مسلم، وقال: يحيى ضعيف. (٢/٧٢٦) (مسئلة ما كان عنوة أدى عنها الخراج.)

****

١٩ ـ كتاب البيوع

١ ـ باب النهي عن بيع وشرط

٨٤٠ ـ إنه صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع وشرط .

قال شيخ الإسلام : فصل في أحاديث يحتج بها بعض الفقهاء على أشياء وهي باطلة : منها قولهم :

" أنه نهى عن بيع وشرط"

فإن هذا الحديث باطل ، ليس في شئي من كتب المسلمين ، وإنما يروى حكاية منقطعة .

(مجموع الفتاوى ١٨/ ٦٣)

وذكره في منهاج السنة مع الأحاديث المثلة الأخرى للأحاديث التي يرويها بعض الفقهاء وهي ضعيفة أو موضوعة .

(منهاج السنة ٤/ ١١٥)(١)

قال : وحديث يروى في حكاية عن أبي حنيفة ،وابن أبي ليلى وشريك : أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع وشرط .

وقد ذكره جماعة من المصنفين في الفقه ، ولا يوجد في شئي من دواوين الحديث ، وقد أنكره أحمد وغيره من العلماء ،وذكروا أنه لايعرف ، وأن الأحاديث الصحيحة تعارضه ، وأجمع الفقهاء المعروفون ـ من غير خلاف أعلمه من غيرهم ـ أن اشتراط صفة في المبيع ونحوه كاشتراط كون العبد كاتبا أو صانعا ،أو اشتراط طول الثوب، أو قدر الأرض ونحو ذلك : شرط صحيح .

(مجموع الفتاوى ٢٩/ ١٣٢ و والفتاوى الكبرى ٣/ ٤٧٣)

---

(١) قال ابن عبد الهادى : رواه البيهقي بإسناد ضعيف ، ورواه غيره من وجه آخر لايثبت ،وأخطأ السهيلي في قوله : رواه أبوداود .

والحديث أخرجه الحاكم في معرفة علوم الحديث (١٢٨) والطبراني في المعجم الأوسط من طريق أبي حنيفة، عن عمرو بن شعيب عن أبيه ===

٢ ـ باب ماجاء في النهي عن بيع ماليس عندالرجل

٨٢١ ـ لايحل سلف وبيع ، ولا شرطان في بيع ، ولا ربح مالم يضمن ولا بيع ماليس عندك .

قال : وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه و سلم من حديث عبد الله ابن عمرو أنه قال ؛ ، فذكر الحديث .

وقال : قال الترمذى : حديث حسن صحيح

(الفتاوى الكبرى ٣/٤١٨)

وقال : رواه الأئمة الخمسة : أحمد ، و أبوداود ، والنسائي ، والترمذي ، وابن ماجه ، .

(الفتاوى الكبرى ٣/٤٣٦)

وقال : إن النبي صلى الله عليه وسلم : نهى أن يجمع الرجل بين سلف وبيع .

وقال : وهو حديث صحيح .

(الفتاوى الكبرى ٣/ ٢٦١) (١)

=== عن جده : عبد الله بن عمرو بن العاص، عن النبي صلى الله عليه وسلم، أنه نهى عن بيع وشرط .

أورده الزيلعي وفيه قصة أبي حنيفة ، وابن أبي ليلى ، وابن شبرمة في هذه المسئلة . ومن جهة الحاكم ذكره عبد الحق في أحكامه وسكت عنه وقال ابن القطان : وعلته ضعف أبي حنيفة في الحديث .

(نصب الراية ٤/ ١٧ ـ ١٨)

(١) أخرجه أبوداود في البيوع : باب الرجل يبيع ماليس عنده (٣/ ٧٦٩ ـ ٧٧٠) والترمذى في البيوع : باب كراهية بيع ماليس عندك (٣/ ٥٣٥ ـ ٥٣٦) و النسائي في البيوع : باب بيع ماليس عندالبائع (٢/ ٢١٨) و باب سلف وبيع (٢/ ٢٢٠) وباب شرطان في بيع (٢/ ٢٢٠) وابن ماجة في التجارات ، باب النهي عن بيع ماليسن عندك (٢/ ٧٣٧) وأحمد (٢/ ١٧٨ ـ ١٧٩) كلهم من طريق عمرو بن شعيب، عن أبيه عن جده ، وهو حسن لاجل عمرو بن شعيب عن أبيه . ===

٣ ــ باب بيع الثمر قبل بدو الصلاح

٨٢٢ ــ قال : إن الأحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم متواترة في التفريق بين ما بعد بدو الصلاح ، وقبل بدوه كما عليه جماهير العلماء ، حيث نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع الثمار حتى يبدو صلاحها ، وذلك ثابت في الصحاح من حديث ابن عمر ، وابن عباس ، وجابر ، وأنس ، وأبي هريرة (١)

(مجموع الفتاوى ٣٠/ ٢٧١) ومجموعة الرسائل والمسائل ٥/ ٢١٣)

=== وأما باللفظ الثاني فلم أجد من أخرجه سوى النسائي بلفظ : " نهى عن بيع وسلف " الخ (٢/ ٢٢٠)

(١) ١ــ حديث ابن عمر :

أخرجه البخاري في البيوع ، باب بيع الثمار قبل بدوها (٤/ ٣٩٤ رقم ٢١٩٤) وباب إذا باع الثمار قبل بدوها (٤/ ٣٩٨ رقم ١٢٩٨) والسلم ، باب ٣ ، (٤/ ٤٣١ ــ ٤٣٢) ومسلم في البيوع ، باب النهى عن بيع الثمار قبل بدو صلاحها (٣/ ١١٦٥ ــ ١١٦٦ رقم ٤٩ ــ ٥٢) و (٥٧) (١/ ١١٦٧)

٢ــ وحديث ابن عباس :

أخرجه البخارى في السلم باب السلم إلى من ليس عنده أصل (٤/ ٤٣١ ــ ٤٣٢) رقم (٤٦) ومسلم في البيوع ، (٣/ ١١٦٨ رقم ٥٥)

٣ــ وحديث جابر :

أخرجه البخاري في البيوع (رقم ٢١٩٦) وفي المساقاة (رقم ٢٣٨١ (٥/ ٥٠) ومسلم في البيوع (٣/ ١١٦٧ رقم ٥٣) و (٣/ ١١٧٤ ــ ١١٧٦ رقم ٨١ ــ ٨٤ ، ٨٦)

٤ــ وحديث أنس :

أخرجه البخاري في البيوع (رقم ٢١٩٥ ، ٢١٩٧ ، ٢١٩٨ ، ٢٢٠٨) (٤/ ٣٩٤ ، ٣٩٧ ، ٣٩٨ ، ٤٠٤) ومسلم في المساقاة (٣/ ١١٩٠ رقم ١٥ ــ ١٦)

٥ ــ وحديث أبي هريرة :

أخرجه مسلم في البيوع (١١/ ١١٦٧ رقم ٥٦) و (٣/ ١١٦٨ رقم ٥٨)

ويروى أيضا من حديث زيد بن ثابت : أخرجه البخاري في البيوع (٤/ ٣٩٣ ــ ٣٩٤) (رقم ٢١٩٣) تعليقاً عن الليث ، عن أبي الزناد ، عن عروة بن الزبير ، عن سهل ===

٤ — باب ما جـــاء في بيع المضـطر و الغـــرر

٨٢٣ — حـديث : " نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع المضطر ، وعن بيع الغرر ، وبيع الثمرة قبل أن تـــدرك .

(أ) قال : ومايشهـد معنى العينـة ، ماروا ه أبو داود عن صالح بن رستم عن شيخ من بني تميم ، قال : خطبنا علي ، أو قال علي رضى الله عنـــه . نهى رسول الله صلى الله عليه وسلـم ، وذكر الحـديث[1] وقال :

رواه الإمام أحمد ، وسعيد بن منصـور مبسـوطاً ، قال : قال علـيٌّ : سيأتي على الناس زمان عضوض يعض الموسر على ما في يـد يـه ، ولم يؤمـر بـذلك ، وقال الله تعالى : ﴿ وَلَا تَنْسَوُا الْفَضْـلَ بَيْنَكُمْ ﴾ [البقرة ٢٣٧] وينهـد الأشرار ، ويستـذل الأخيار ، ويباع المضطرون .

وقـد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم : عن بيع المضطـر وعن بيع الغرر ، وبيع الثمـرة قبل أن تطعـم .

(ب) قال : وهـذا وإن كان في راويـه جهالة ، فله شاهـد من وجـــه آخر ، رواه سـعيد ، قال : حـدثنا هشيم ، عن كوثر بن حكيم ، عن مكحول قال : بلغني عن حـذيفـة رضى الله عنـه أنه حـدث عن رسول الله صلى الله عليه وسـلم : أن بعـد زمانكم هذا زمانا عضـوضا ، يعض الموسر على مافي يديه ولم يؤمر بـذلك ، قال الله تعالى : ﴿ وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُـهُ ، وَهُوَ خَيْرُ الرَّازِقِيـنَ ﴾ [سبا : ٣٩] ، وينهـد شـرار خلق الله ، يبايعون كل مضطر ، وإلا أن بيع المضطر حرام ، والمسلم أخو المسلم ، لايظلمـه ، ولا يحقره ، إن

=== ابن أبي حشمة عن زيـد مرفوعا ، وعن علي بن بحر ، عن حكام بن مسلم ، عن عنبسة ، عن زكريا ، عن أبي الزناد به موقوفا على زيـــد .

وأخرجه أبو داود موصولا مرفوعا في البيوع ، باب بيع الثمار قبل أن يبـد و صلاحها (٦٦٨/٣) عن أحمـد بن صالح ، عن عنبسة بن خالد ، عن يونس ، عن أبي الزناد بـــه . والحـديث أخرجه جماعة من الأئمة راجع لتخريجـه : (الإرواء (رقم ١٣٥٥ ، ١٣٦٤ ، ١٣٦٥ ، ١٣٦٧) .

=======

كان عندك خير فعد به على أخيك ، ولا تزده هلاكا إلى هلاكه.(١)

وهذا الإسناد ،وإن لم تجب به حجة ،فهو يعضد الأول مع أنه خبر صدق ،بل هو من دلائل النبوة، فإن عامة العينة إنما تقع من رجل مضطر إلى نفقة يضبن عليه الموسر بالقرض ،لأن يربحوا في المائة ماأحبوا فيبيعونه ثمن المائة بضعفها أونحو ذلك ، ولهذا كره العلماء أن يكون أكثر بيع الرجل أو عامته لئلا يدخل ـــــ في اسم العينة ،وبيع المضطر ، فإن أعاد السلعة إلى البائع ،أو إلى آخر يعيدها إلى البائع عن احتيال منهم وتواطئ لفظي أو عرفي فهو الذى لايشك في تحريمه.

(الفتاوى الكبرى ٣/١٣٧)

==(١)حديث علي : أخرجه أبوداود في البيوع،باب في بيع المضطر(٣/٣٦٧) وأحمد (١/١١٦) .

وفيه : شيخ من بني تميم مجهول ،وصالح بن رستم أبوعامر الخزاز صدوق كثير الخطأ(التقريب ١/٣٦٠)

هذا ،وأما النهي عن بيع الغرر فمخرج في صحيح مسلم في البيوع باب بطلان بيع العصاة ،والبيع الذى فيه غرر(٣/١١٥٣)

وأما النهي عن بيع الثمر قبل بدو صلاحه فمخرج في الصحيحين كما تقدم .

(١) إسناده ضعيف جدا فيه كوثربن حكيم وهو متروك قاله الدارقطني وغيره ، وقال ابن معين :ليس بشئي ،وقال أحمد : أحاديثه بواطيل ليس بشئي . وقال أبوزرعة : ضعيف (الميزان ٣/٤١٦)

وفيه انقطاع بين مكحول وحذيفة.

لم يكن بها طحان يطحن بالأجرة ، ولا خباز يخبز بالأجرة .
(٣٠ / ١١٣)

وقال : ومن نقل عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن قفيز الطحان فقد غلط . (٣٠ / ٦٧)

وقال : ضعيف ، بل باطل ، فإن المدينة لم تكن فيها طحان ولا خباز ، لعدم حاجتهم إلى ذلك .
(٢٨ / ٨٨) (١)

---

(١) قال ابن عبد الهادي : رواه أبو يعلى الموصلي ، والدارقطني بصيغة تحتمل الرفع والوقف ، .

وقال ابن القيم : قال الشيخ : وهذا الحديث لا نعرفه ولا ثبت عندنا صحته (إغاثة اللهفان ١ / ٤١) وقال : هذا الحديث لا يصح وسمعت شيخ الإسلام يقول : هو موضوع . (١ / ٤٤)

والحديث أخرجه أبو يعلى في مسنده (رقم ١٠٢٤) عن الحسن بن عيسى ، أخبرنا ابن المبارك ، حدثنا سفيان ، عن هشام أبي كليب ، عن ابن أبي أنعم البجلي ، عن أبي سعيد قال : نهى عن عسب الفرس ، وقفيز الطحان .

وأخرجه الدارقطني (٣ / ٤٧) من طريقه والبيهقي (٥ / ٣٣٩) من طريق وكيع ، وعبيد الله بن موسى قالا : حدثنا سفيان الثوري به . وقال : زاد عبيد الله بن موسى : قفيز الطحان . (وراجع نصب الراية (٤ / ١٤٠) .

والحديث أورده الذهبي في الميزان في ترجمة أبي كليب ، وقال : هذا منكر وراويه لا يعرف .

وأورده عبد الحق في الأحكام بلفظ : نهى النبي صلى الله عليه وسلم ، وتعقبه ابن القطان بأنه لم يجده إلا بلفظ البناء لما لم يسم فاعله .

وفي الإسناد هشام أبو كليب راويه عن ابن أبي نعم لا يعرف ، قاله ابن القطان ، ثم نقل الحافظ قول الذهبي من الميزان . بينما لم يذكر ====

. . . . . .

=== ترجمة هشام في اللسان ، .

قال الحافظ : وقال المغلطائي : هو ثقة فينظر من وثقه ، ثم وجدته في ثقات ابن حبان .

قال الحافظ : فائدة : وقع في سنن البيهقي مصرحا برفعه لكنه لم يسنده .

وقفيز الطحان فسر ابن المبارك أحد رواة الحديث : بأن صورته أن يقال للطحان : اطحن بكذا ، وكذا بزيادة قفيز من نفس الطحن ، وقيل: هو طحن الصبرة لا يعلم مكيلها بقفيز منها . (التلخيص الحبير ٣/٦٠)

وهشام أبو كليب هذا ، قال فيه ابن حبان : من أهل الكوفة يروي عن الشعبي ، روى عنه سفيان الثوري . (الثقات ٧/٥٦٨)

وسكت عليه البخاري في التاريخ الكبير (٨/١٩٦) وقال : يعد في الكوفيين ، عن الشعبي ، وابن أبي نعم ، روى عنه الثوري .

هذا ، وقد ورد في الجرح والتعديل (٩/٦٤) : هشام بن عائذ بن نصيب الأسدي أبو كليب ، روى عن الشعبي ، وإبراهيم النخعي ، وأبي صالح ذكوان ، وأبيه ، وابن أبي نعم ، روى عنه الثوري ، وأبو نعيم ، ومحمد ابن عبيد ، وقال الرازي : وروى عنه عبيد الله بن موسى .

ونقل عن أحمد : ثقة ، روى عنه يحيى القطان ، وعن ابن معين : ثقة ، وعن أبيه : أبي حاتم الرازي : شيخ .

وقال العلامة المعلمي : إن هشام أبو كليب هو هذا الرجل (راجع ٩/٦٨) .

وبناء على هذا ، قد يكون إسناده صحيحا ، لكنه منكر كما قال الذهبي وأبان عنه شيخ الإسلام حيث لم يكن بالمدينة طحان ، ولا خباز لعدم حاجتهم إلى ذلك .

٧ ـ باب ماجاء في بيان العيب في البيع

٨٢٦ ـ حديث: " المسلم أخو المسلم لايحل لمسلم باع من أخيه بيعا فيه عيب إلاّ بيّنه له ٠

قال :روى عبد الرحمن بن شماسة ،عن عقبة بن عامر رضى الله عنه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ،فذكره ، وقال : رواه ابن ماجة بإسناد رجاله ثقات، على شرط البخاري إلى ابن شماسة وابن شماسة قد وثقوه ، وخرج له مسلم ٠

ثم ذكر عدة أحاديث في هذا المعنى ٠

(الفتاوى الكبرى ٣/٢٣٦)

وقال في مكان آخر: ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : المسلم أخو المسلم الخ ٠ (الفتاوى الكبرى ٤/١٢٥) (١)

---

(١) أخرجه ابن ماجة في التجارات باب من باع عيبا فليبينه (٢/٧٥٥) عن محمد بن بشار ، ثنا وهب بن جرير ،ثنا أبي ،سمعت يحيى ابن أيوب ،يحدث عن زيد بن أبي حبيب، عن عبد الرحمن ابن شماسة به عنه بهذا اللفظ٠

وأخرجه مسلم من طريق الليث وغيره عن يزيد بن أبي حبيب به ،بلفظ : " المومن أخو المومن فلا يحل للمؤمن أن يبتاع على بيع أخيه، ولا يخطب على خطبة أخيه حتى يذر٠ (انظر : كتاب النكاح ،باب تحريم الخطبة على خِطبة أخيه (٢/١٠٣٤ رقم ٥٦)

وبلفظ ابن ماجة أخرجه الحاكم في المستدرك (٢/٦) ومن طريقه البيهقي (٥/٣٢٠) من طريق يحيى به ،والطبراني في الكبير (١٧/٣١٧) من طريق محمد بن بشار به ،وأخرجه أحمد (٤/١٥٦) باختلاف يسير٠

وقال الحاكم : صحيح على شرط الشيخين ،و وافقه الذهبي ،وفيه تساهل لأن ابن شماسة لم يخرج له البخاري (انظر التلخيص ٣/٢٢)٠

٨ ـــ باب ما روى في النهى عن بيع المكاتب والمدبر ، وأم الولد

٨٢٧ ـ نهى عن بيع المكاتب .

٨٢٨ ـ والمدبر .

٨٢٩ ـ وأم الولد .

ذكرها مثالاً لأحاديث الفقهاء ومرويا تهم .

(منهاج السنة ٤/١١٥) (١)

---

(١) هذه ثلاثة أحاديث ، ذكرها شيخ الإسلام في سياق واحد :

١ـ أما ما يتعلق بالمدبر فأخرجه الدارقطني (٤/١٣٨) بسنده عن عبيدة بن حسان ، عن أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : المدبر لايباع ولا يوهب ، وهو حر من الثلث .

وقال : لم يسنده غير عبيدة بن حسان ، وهو ضعيف ، وإنما هو عن ابن عمر موقوف من قوله .

ثم خرجه بسنده عن حماد بن زيد ، عن أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر أنه كره بيع المدبر .

قال : هذا هو الصحيح . موقوف ، وما قبله لايثبت مرفوعا ورواته ضعفاء .

وروى الحديث من طريق عليّ بن ظبيان ، عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر مرفوعا : " المدبر من الثلث " .

أخرجه الدارقطني في سننه (٤/١٣٨) قبل طريق عبيد الله المذكور وأخرجه في علله ، ورجح أن الموقوف أصح .

وقال أبو زرعة : هذا حديث باطل (المعلل للرازى ٢/٤٣٢)

ويرده حديث جابر في الصحيحين ، أن رجلا من الأنصار أعتق غلاما له عن دبر ، لم يكن له مال غيره ، فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال : من يشتريه مني ؟ فاشتراه نعيم بن عبد الله بثمانمئة درهم ، فدفعها إليه .

(البخارى في البيوع (رقم ٢١٤١ ، ٢٢٣٠ ، ٢٢٣١) والعتق ، باب بيع ===

=== المدبر (رقم ٢٥٣٤) ومسلم في الأيمان والنذور (رقم ٩٩٧ ، ١٢٨٩/٣) . و راجع نصب الراية (٢٦٥/٣) والتلخيص الحبير (٢١٥/٤)

٢ــ وأما ما يتعلق ببيع أمهات الأولاد : فأخرجه الدارقطني (١٣٤/٤) بسنده ، عن يونس بن محمد عن عبد العزيز بن مسلم ، عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم: نهى عن بيع أمهات الأولاد ، وقال : لايبعن ، ولا يوهبن ، ولا يورثن يستمتع بها سيدها مادام حيا ، فاذا مات فهي حرة.

وبسند آخر عن عبد الله بن مطيع، نا عبد الله بن جعفر ــ هو المخرمي ــ نا عبد الله بن دينار، عن ابن عمر قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى آخر الحديث.

والحديث أخرجه أيضا ابن عدى في الكامل في ترجمة عبد الله ابن جعفر، والد علي بن المديني ،(١٤٩٤/٤) عن القاسم بن يحيى عن عبد الله بن مطيع .

وذكر له عدة أحاديث بهذا الاسناد وقال : كلها غير محفوظات لايحدث بها عن ابن دينار، غير عبد الله بن جعفر .

ثم أخرج الدارقطني موقوفا على ابن عمر من رواية ثقات .

وقال ابن القطان : و عندى أن الذى أسنده خير ممن وقفه.

وقال عبد الحق في الأحكام : يروى من قول ابن عمر ،فلا يصح مسندا.

وتعقبه ابن القطان فقال : إنما يروى من قول عمر. وقال في آخره: وغلط فيه بعض الرواة عن عبد الله بن دينار فرفعه إلى النبي صلى الله عليه و سلم، قال : وهو وهم لايحل روايته .

(راجع نصب الراية ٢٨٩/٣ ــ ٢٩٠) والتلخيص الحبير ٢١٧/٤ ــ ٢١٨)

٣ــ وأما ما يتعلق ببيع المكاتب : فلم أجد فيه حديثا . ولكن يرد عليه بما جاء عن عائشة رضى الله عنها في قصة بريرة ،وأن النبي صلى الله عليه وسلم قال لعائشة: اشتريها ،وأعتقيها ،فإنما الولاء لمن أعتق. (البخارى :العتق (رقم ٢٥٦٤ــ ٢٥٦٥) (١٩٤/٥ ــ ١٩٦) ومسلم :العتق، باب إنما الولاء لمن أعتق ١١٤٢/٢) (وراجع التلخيص الحبير ٢١٦/٤ ــ ٢١٧)

٩ ـ باب ما روى في بيع السلف

٨٣٠ ـ ورد في السنن عن النبي صلى الله عليه و سلم : أنه قال :
" من أسلم إلى شئي فلا يصرفه إلى غيره" . (١)

قال : الحديث في إسناده نظر ،وإن صح فالمراد به أنه لا يجعل دين السلم سلفا في شئي آخر ، ولهذا قال : " فلا يصرفه إلى غيره" أى لايصرفه إلى سلف آخر ،و هذا لايجوز لأنه يتضمن الربح فيما لم يضمن .

(٥١٩/٢٩)

---

(١) أخرجه أبوداود في البيوع ،باب السلف لايحول (رقم ٣٤٦٨) ٧٤٤/٣) وابن ماجة في البيوع ،باب من أسلم في شئي فلا يصرفه إلى غيره (رقم٢٢٨٣ ، ٧٦٦/٢) والدار قطني (٤٥/٣) والبيهقي (٢٥/٦) من طريق أبي بدر شجاع بن الوليد ،ثنا زياد بن خيثمة ،عن سعد الطائي ،عن عطية بن سعد العوفي ، عن أبي سعيد الخدرى ،قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : من أسلم في شئي فلا يصرفه إلى غيره،

وفي لفظ للدارقطني : فلا يأخذ إلا ما أسلم فيه ،أو رأسماله وقال الزيلعي في نصب الراية : (٥١/٤) رواه الترمذى في علله الكبير وقال : لاأعرفه مرفوعا إلّامن هذا الوجه ،وهوحديث حسن ، قال عبد الحق في أحكامه : وعطيةالعوفي لايحتج به ،وان الجلة قد رووا عنه وقال في التنقيح : وعطية العوفي ضعفه أحمد وغيره ،والترمذى يحسن حديثه ،وقال ابن عدي : هو مع ضعفه يكتب حديثه .

والحديث ضعفه الحافظ في التلخيص وقال : وأعله أبوحاتم ،والبيهقي ،و عبد الحق ،وابن القطان ، بالضعف والاضطراب، و ورد في العلل (٢٨٧/١ ، ١١٥٨) عن أبيه :إنما هو عن عطية ،عن ابن عباس قوله .

والحديث ضعفه الألباني (الإرواء ١٣٧٥) و صحيح الجامع الصغير ١٦٤/٥) و راجع : (نصب الراية ٥١/٤ ،والتلخيص الحبير ٢٥/٣)

١٠ ـ باب ماجاء في كراهية التبايع بالعينة

٨٣١ ـ إذا ضن الناس بالدينار والدرهم ،وتبايعوا بالعينة، واتبعوا أذناب البقر ، وتركوا الجهاد في سبيل الله أنزل الله بهم بلاء ،فلايرفع حتى يراجعوا دينهم.

رواه الإمام أحمد في المسند ،قال : أنبأنا أسود بن عامر،حدثنا أبوبكر عن الأعمش ،عن عطاء بن أبي رباح ، عن ابن عمر قال:سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ،وذكر الحديث (١)

٨٣٢ ـ قال : رواه أبوداود في سننه بإسناد صحيح ،إلى حيوة بن شريح المصري ، عن إسحاق أبي عبدالرحمن الخراساني ، أن عطاء الخراساني حدثه أن نافعا حدثه،عن ابن عمرقال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إذا تبايعتم بالعينة ،وأخذتم أذناب البقر ، ورضيتم بالزرع ، وتركتم الجهاد سلط الله عليكم ذلا ،لاينزعه حتى ترجعوا إلى دينكم. (٢).

---

(١) أخرجه أحمد (رقم ٤٨٢٥) والطبراني في الكبير (١٢/ ٤٣٢) رقم ١٣٥٨٢) وأبو أمية الطرطوسي في مسند ابن عمر(رقم٢٢) من طريق أبي بكر بن عياش ، عن الأعمش ،عن عطاء بن أبي رباح ، عن ابن عمر مرفوعا.
قال ابن القطان : هذا حديث صحيح ورجاله ثقات. (نصب الراية ٤/١٧)
وأخرجه أبو يعلى (٢/٢٦١) والطبراني (١٢/ ٤٣٣) رقم (١٣٥٨٥) من طريق الليث ،عن عبدالملك بن أبي سليمان عن عطاء به.
وأخرجه ابن أبي الدنيا في العقوبات (ق٧٩/أ) والروياني في مسنده (ق٢/٢٤٧) وأبو نعيم في الحلية (١/ ٣١٣ ـ ٣١٤) من طريق آخر ، عن ليث،عن عطاء ،باسقاط(عبدالملك بن سليمان) بينهما .
وقال أبونعيم : رواه الأعمش ، عن عطاء ، ونافع ،ورواه راشد الحماني عن ابن عمر نحوه.

(٢) أخرجه أبوداود في البيوع (رقم ٣٤٦٢)والدولابي في الكنى (٢/ ٦٥) ===

قال شيخ الإسلام : وهذان إسنادان حسنان (١) أحدهما يشد الآخر ويقويه .

فأما رجال الأول فأئمة مشاهير ، لكن يخاف أن لا يكون الأعمش سمعه من عطاء ، فإن عطاء لم يسمعه من ابن عمر .

والإسناد الثاني يبين أن الحديث أصلا محفوظا عن ابن عمر .

فإن عطاء الخراساني ثقة مشهور ، وحيوة بن شريح كذلك وأفضل ، وأما إسحاق بن عبد الرحمن فشيخ ، روى عنه أئمة المصريين مثل حيوة بن شريح والليث بن سعد ، ويحيى بن أيوب وغيرهم .

=== والبزار كما في (نصب الراية ٤/١٧) وابن عدي في الكامل في ترجمة عطاء ابن عبد الله الخراساني (٥/١٩٦٨) والبيهقي (٥/٣١٦) وأبونعيم في الحلية (٥/٢٠٨ ـ ٢٠٩) من طريق إسحاق أبي عبد الرحمن الخراساني أن عطاء الخراساني حدثه عن نافع به .

وقال أبونعيم : غريب من حديث عطاء ، عن نافع تفرد به حيوة عن إسحاق .

قلت : وإسحاق أبو عبد الرحمن هذا خراساني ، وهم البزار فظنه إسحاق بن أبي فروة ، ورده ابن القطان ، وصححه بطريقه الأول من زهد أحمد وتعقبه ابن حجر فقال : وعندي أن إسناد الحديث الذي صححه ابن القطان محلول لأنه لا يلزم من كون رجاله ثقات أن يكون صحيحا لأن الأعمش مدلس ولم ينكر سماعه من عطاء ، وعطاء يحتمل أن يكون هو عطاء الخراساني ، فيكون فيه تدليس التسوية بإسقاط نافع بين عطاء وابن عمر ، فرجع الحديث إلى الإسناد الأول وهو المشهور . (التلخيص الحبير ٢/١٦)

وإسحاق الخراساني تابعه فضالة بن حصين ، عن أيوب ، عن نافع به .

أخرجه ابن شاهين في جزء من الأفراد (١/١) وقال : تفرد به فضالة .

وقال البيهقي : روى ذلك من وجهين عن عطاء بن أبي رباح ، عن ابن عمر .

قال الألباني : يشير بذلك إلى تقوية الحديث .

وله طريق آخر عن شهر بن حوشب ، عن ابن عمر ، رواه أحمد (رقم ٥٠٠٧) وهذا حسن في الشواهد . وقال الألباني بعد ما خرج الحديث في الصحيحة (رقم ١١) : هو حديث صحيح بمجموع طرقه . وذكر شاهدا من حديث جابر أخرجه ابن عدي في ترجمة بشير بن زياد الخراساني ، ثنا ابن جريج ، عن ===

٨١٢ — وقد روينا من طريق ثالث في حديث الضرب بن سهل البغدادي بإسناد مشهور إليه : حدثنا داود بن رشيد ، حدثنا عبد الرحمن بن محمد ، عن ليث ، عن علاء ، عن ابن عمر ، قال : لقد أتي علينا زمان وما منا رجل يرى أنه أحق بدينار ، وبدرهمه من أخيه المسلم .

ولقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إذا ضن الناس بالدينار والدرهم ، وتبايعوا بالعينة ، وتركوا الجهاد واتبعوا أذناب البقر ، أدخل الله عليهم ذلا ، لا ينزعه حتى يتوبوا ، ويراجعوا دينهم .

وهذا يبين أن للحديث أصلا عن علماء .

ثم ذكر حديث الأوزاعي المرسل ، شاهداً عاضداً لهذا الحديث .

(الفتاوى الكبرى ١/ ١٣٢ ـ ١١٤) (١)

=== علاء ، عن جابر ، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره .

وقال ابن عدي : وهو غير محروف في حديثه بعض النكرة .

وقال الذهبي : ولم يتركه .

وراجع (نصب الراية ٤/ ١٦ ـ ١٧) والتلخيص الحبير (٢/ ١٩) وسلسلة الأحاديث الصحيحة (رقم ١١) و صحيح الجامع الصغير (١/ ١٧٥)

(١) وقال في موضع آخر : روى أحمد وأبو داود بإسنادين جيدين عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا تبايعتم السنج . الفتاوى الكبرى (٤/ ٤١٦) مجموع الفتاوى (٢٩/ ٣٠)

(١) نقل عنه ابن القيم في أعلام الموقعين هذا الفصل . (٣/ ١٦٥ ـ ١٦٦)

١١ ـ باب ما جاء في الشفعة

٨٣٤ ـ أحاديث الشفعة متواترة ٠

مجموع الفتاوى (٤/٤٢٥ و ١٩/ ٦٩ ـ ٧٠) (١)

---

(١) وردت أحاديث الشفعة من طرق وصيغ عديدة عن جماعة من الصحابة ٠:

١ ـ ومنها حديث جابر بن عبد الله بلفظ" : الشفعة في كل مالم يقسم " ٠ أخرجه البخاري في الشفعة (٤/ ٤٣٦) وفي مواضع أخرى ٠

٢ ـ ومنها : حديث عمرو بن الشريد " الجار أحق بسقبه "

أخرجه البخاري في الشفعة (٤/ ٤٣٧)

٣ ـ ومنها حديث جابر أيضا : بلفظ " قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالشفعة في كل شركة لم تقسم " أخرجه مسلم في المساقاة (١٢٢٩/٣)

٤ ـ ومنها حديث أبي هريرة بلفظ" اذا قسمت الأرض وحدت فلا شفعة أخرجه أبو داود في البيوع رقم(٣٥١٥) والنسائي رقم (٤٧٠٩) وابن ماجة برقم(٢٤٩٧)

٥ ـ ومنها حديث سمرة بلفظ" جار الدار أحق بدار الجار الخ " أخرجه أبو داود رقم(٣٥١٧) والترمذي رقم(١٣٦٨) وقال : حسن صحيح ٠

٦ ـ ومنها حديث علي عن جابر بلفظ" الجار أحق بشفعته ينتظر به وان كان غائبا " أخرجه أبو داود رقم(٣٥١٨) والترمذي رقم(١٣٦٩) وابن ماجة رقم(٢٤٩٤) ٠

٧ ـ ومنها حديث ابن عباس " الشريك شفيع والشفعة في كل شئ " أخرجه الترمذي برقم(١٣٧١) وقال روى مرسلا ، والمرسل أصح ٠

١٢ – باب ما جاء في وضع الجوائح .

٨٢٠ – إن رسول الله عليه وسلم أمر بوضع الجوائح .

وفي لفظ : لو بعت من أخيك ثمرا فأصابته جائحة فلا يحل لك أن تأخذ منه شيئا ، بم تأخذ مال أخيك بغير حق .

قال : رواه مسلم في صحيحه عن جابر بن عبد الله .

وذكر عن الشافعي أنه لم يقل بحديث علق القول به على ثبوته لأنه لم يعلم صحته ، فقال رضي الله عنه : لم يثبت عندي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بوضع الجوائح ، ولو ثبت لم أعده ، ولو كنت قائلا بوضعها لوضعتها في القليل والكثير .

قال شيخ الإسلام : فقد أخبر أنه إنما لم يجزم به لأنه لم يعلم صحته وعلق القول به على ثبوته فقال : لو ثبت لم أعده ، والحديث ثابت عند أهل الحديث ، لم يقدح فيه أحد من علماء الحديث بل صححوه ، ورووه في الصحاح والسنن ، رواه مسلم ، وأبو داود ، وابن ماجة ، والإمام أحمد ، فظهر وجوب القول به ، على أصل الشافعي أصلا الخ

(مجموع الفتاوى ٣٠/٢٧٠ وراجع الفتاوى الكبرى ٤٢٩/٢) (١)

١١ – باب ما جاء في الانتفاع في البيع

٨٢١ – روى سعيد بن منصور : حدثنا سفيان ، حدثنا شبيب بن غرقد ، أن

---

(١) أخرجه مسلم في المساقاة (١١٩٠/٢) ، وأحمد (٣٠٩/٢) وأبو داود في البيوع : باب بيع السنين (٢٥٤/٣) ، والنسائي ، باب وضع الجوائح (٢١١/٢) ، والبيهقي (٣٠٦/٥) من حديث جابر رضي الله عنه .

وراجع : (التلخيص الحبير (٣٠/٣) و تحفة المحتاج (٢٤٠/٢) .

رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لخلا ميـن شابين : تبايعا ، وقولوا: لا خـلابـة .

وقال : حـدثنا هشيم ،عن العوام بن حوشـب،عن إبراهيم مولـى صخـر بن وهم السعدوي ،قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : تبايعوا وقولـوا : لا خـلا بـة.

قال : هـذا مرسـل ،من وجهيـن مختلفين ،ولـه دلا ئل علـى صـدقـه.

(الفتـاوى الكبـرى ٣/٢٣٩) (١)

١٤ - باب ما جـاء في ذم الربا

٨٢٧ - قال : ثبت في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم أنـه لعن آكل الربا ،ومؤكله ، وشـاهـده ، وكاتبـه ، ولعـن المحلل ،والمحلل لـه.

---

(١) منها ماأخرجـه البخاري في البيوع : باب ما يكره من الخـداع في البيـع (٤/٣٣٧) وفي الاستقراض : باب ما ينهـى عن إضاعـة المال (٥/٦٨) وفي الخصومات :باب من باع على الضعيف (٥/٧٢) وفي الحيل :باب ماينهى من الخـداع في البيع (١٢/٣٣٦) .

ومسـلم في البيـوع :باب من يخـدع في البيع (٣/١١٦٥) كلا همـا من حـديث ابن عمـر قال : إن رجـلا ذكر لرسول الله صلى الله عليـه وسلم أنـه كان يخـدع في البيـع فقال لـه رسول الله صلى الله عليـه وسلم :

إذا بايعت فقل : لاخـلا بـة .

وأخـرج نحوه الأربعـة من حـديث أنـس.

رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لخلابين شابين : تبايعا ، وقولوا: لا خلابة .

وقال : حدثنا هشيم ،عن الحوام بن حوشب،عن إبراهيم مولى صخر بن وهم السعدي ،قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : تبايعوا وقولوا : لا خلابة.

قال : هذا مرسل ،من وجهين مختلفين ،وله دلائل على صدقه.

(الفتاوى الكبرى ٣/٢٢٩) (١)

١٤ - باب ما جاء في ذم الربا

٨٢٧ - قال : ثبت في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه لعن آكل الربا ،ومؤكله ، وشاهده ، وكاتبه ، ولحسن المحلل ،والمحلل له.

---

(١) منها ماأخرجه البخاري في البيوع : باب ما يكره من الخداع في البيع (٤/٣٣٧) وفي الاستقراض : باب ما ينهى عن إضاعة المال (٥/٦٨) وفي الخصومات :باب من باع على الضعيف (٥/٧٢) وفي الحيل :باب ماينهى من الخداع في البيع (١٢/٣٣٦) .

ومسلم في البيوع :باب من يخدع في البيع (٣/١١٦٥) كلاهما من حديث ابن عمر قال : إن رجلا ذكر لرسول الله صلى الله عليه وسلم أنه كان يخدع في البيع فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم :

إذا بايعت فقل : لا خلابة .

وأخرج نحوه الأربعة من حديث أنس.

وقال الترمذي : حديث صحيح ، وثبت إجماع الصحابة على ذلك .

(مجموع الفتاوى ٣٢/١٥٦ ، ١١/ ٣٧) والفتاوى الكبرى ٣/١٣١ ، و (٤/ ٦٣) (١)

٨٢٨ ـ حديث : يأتي على الناس زمان يستحل فيه خمسة أشياء بخمسة أشياء :

١ ـ يستحلون الخمر بأسمائها يسمونها

٢ ـ والسحت بالهدية

٣ ـ والقتل بالرهبة

٤ ـ والزنا بالنكاح

٥ ـ والربا بالبيع

قال : روى موقوفا على ابن عباس ومرفوعا إلى النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال فذكره ، وقال : وهذا الخبر صدق ، فإن الثلاثة المقدم ذكرها قد بينت .

---

(١) وأخرجه أحمد (١/ ٣٩٣ ، ٤٠١) وأبو داود في البيوع : باب في أكل الربا وموكله (٣/ ٦٢٨) والترمذي في البيوع : باب ما جاء في أكل الربا (٣/ ٥١٢) وابن ماجة في التجارات : باب التغليظ في الربا (٢/ ٧٦٤) وابن حبان (الموارد ص ٢٨١) كلهم من حديث ابن مسعود رضي الله عنه " لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم آكل الربا ، وموكله ، وشاهديه ، وكاتبه ، وقال الترمذي : حسن صحيح ، وفي الباب عن عمر وعلي و جابر ، وأبي جحيفة .

قلت : أخرج حديث ابن مسعود مسلم أيضا إلى قوله " موكله " (١٢/ ١٩٣)

وحديث أبي جحيفة أخرجه البخاري بلفظ : لعن الواشمة والمستوشمة وآكل الربا وموكله . انظر صحيح البخاري ، البيوع باب ثمن الكلب (٤/ ٤٢٦) .

وحديث علي أخرجه أحمد (١/ ٨٢ ، ٨٧) والنسائي في الزينة ، باب الموتشمات (٢/ ٢٧٤ ـ ٢٧٥) وفيه : الحارث الأعور .

وأخرج مسلم مثل حديث ابن مسعود من حديث جابر بن عبد الله في المساقاة باب لعن آكل الربا وموكله (٣/ ١٢١٩) وراجع الإرواء رقم ١٣٣٦) فإن هناك تخريجا مفصلا لجميع طرقه وألفاظه .

وأما استحلال السحت الذي هو العطية للوالي والحاكم والشافع ونحوهم باسم الهدية فهو أظهر من أن يذكر.

وأما استحلال القتل باسم الإرهاب الذي يسميه ولاة الظلم سياسة وهيبة، وأبهة الملك ونحو ذلك فظاهر أيضا.

(الفتاوى الكبرى ٢/١٣١) (١)

٨٢٩ ـ حديث يأتي على الناس زمان يستحلون الربا بالبيع.

رواه الإمام أبوعبدالله بن بطة باسناده عن الأوزاعي، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال؛ فذكره، وقال:

والمرسل صالح للاعتماد، وباتفاق العلماء، وله في المسند ما يشهد له، وهي الأحاديث الدالة على تحريم العينة، عن النبي صلى الله عليه وسلم، وأصحابه.

(الكبرى ٣/١٣٠) (٢)

---

(١) حديث استحلال الخمر مرفوعا روي عن جماعة من الصحابة.

منها: حديث عبادة بن الصامت: أخرجه أحمد (٥/٢١٨) وابن ماجة في الاشربة: باب الخمر يسمونها بغير اسمها (٢/١١٢٢).

وإسناد أحمد حسن، واسناد ابن ماجة ضعيف.

وحديث أبي مالك الأشعري: أخرجه أحمد (٥/٣٤٢) وأبوداود في الأشربة: باب في البذاذي (٤/٩١ ـ ٩٢)، وابن ماجة في الفتن: باب العقوبات (٢/١٣٢٣) وفي إسناده حاتم بن حريث، ومالك بن أبي مريم مقبولان، لكن الحديث له شاهد حسن كما تقدم.

وحديث أبي أمامة: أخرجه ابن ماجة في الأشربة (٢/١١٢٣) وفي إسناده: عبدالسلام بن عبدالقدوس وهو ضعيف، لكن حديث عبادة يشهد له.

وحديث رجل من الصحابة: أخرجه أحمد (٤/٢٣٧) والنسائي في الأشربة باب منزلة الخمر (٢/٣٢٧) واسناده صحيح.

(٢) العينة: أن يبيع شيئا من غيره بثمن مؤجل ويسلم إلى المشتري، ثم يشتريه قبل قبض الثمن بثمن أقل مما باعه، وينقده الثمن.

٨٤٠ ـ وذكر بعض العلماء أنه روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال :

يحشر أكلة الربا يوم القيامة في صورة الخنازير ، والكلاب من أجل حيلتهم على الربا كما مسخ أصحاب داود لا حتيالهم على أخذ الحيتان يوم السبت .

ذكره عن بعض العلماء وقال : والله أعلم بحال هذا الحديث ، ولو لا أن معنى المسخ لأجل الاستحلال بالاحتيال قد جاء في أحاديث معروفة لم نذكر هذا الحديث .

ثم ذكر حديث البخاري تعليقا عن أبي عامر أوأبي مالك الأشعري ، و ذكر أن البرقاني رواه مسندا ، و رواه أبوداود مختصرا ، ثم ذكر في معناه حديث أبي داود ، وابن ماجة ، من حديث عبد الرحمن ابن غنم ، عن أبي مالك الأشعري .

(الفتاوى الكبرى ٣/١١٩ ـ ١٢٠)

١٥ ـ باب ماجاء في حرمة الربا

٨٤١ ـ لاتبيعوا الدرهم بالدرهمين ، ولا الدينار بالدينارين ، اني أخاف عليكم الرما . ـ والرما هو الربا .ـ
رواه الامام أحمد .

وهذه الزيادة وهي قوله : " أني أخاف عليكم الرما "

محفـــوظة عن عمر بن الخـطاب من غير وجـه ٠

(الفتاوى الكبرى ٣/٢٥٤) (١)

١١ ـ باب ما جـاء في قبول الهديـة من المديـن

٨٤١ ـ حـديث إذا أقرض أحـدكم قرضا ،فأهـدى إليـه ،أو حملـه على الـدابة فـلا يركبهـا ،ولا يقبله إلا أن يكون جـرى بينـه وبينـه قبل ذلك ٠

قال : روى ابن ماجـة عن يحيى بن أبي إسحاق الهنائي ،قال : سألت أنس بن مالك الرجل منا يقرض أخاه المال ، فيهـدي إليـه ،؟ فقال : قـال رسول الله صلى الله عليه وسلم ،فـذكره ٠

وقال : هكذا رواه ابن ماجـة من حديث إسماعيل بن عياش ،عن عتبـة ابن حميـد الضبي ،عن يحيى ، لكن ليس هذا يحيى بن أبي إسحاق الحضرمي

---

(١) أخرجه أحمد (٢/١٠٩) عن حسين بن محمد ،حدثنا خلف يعني ابن خليفة عن أبي جناب عن أبيـه ،عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " لاتبيعوا الـدينار بالـدينارين ،ولا الـدرهم بالـدرهمين ،ولا الصاع بالصاعين فاني أخاف عليكم الرماء ـ والرماء هوالربا ـ فقام إليه رجل فقال : يارسول الله أرأيت الرجل يبيع الفرس بالأفـراس ،والنجيبـة بالابل ؟ قال : لابأس ، إذا كان يـدا بيـد ٠

وأبوجناب يحيى بن أبي حية ضعيف ،وبه أعله أحمـد شاكر (رقم ٥٨٨٥)

وقال الهيثمي :رواه أحمد والطبراني في الكبير ٠ وفيه أبوجناب الكلبي وهو مـدلس ثقـة (٤/١٠٥)

قال أحمـد شاكر: هكذا قال ،وهوعنـدنا ضعيف، ولكن للحديث أصل من حديث أبي سـعيد الخـدري ،ثم ذكر من خرجـه ٠

وقـول عمـــر: أخرجه مالك (٢/٦٢٤) والبيهقي (٥/٢٧٩) عـن نافع عن ابن عمر عنـــه ،قال : لاتبيعوا الذهب بالذهب إلا مثلا بمثل ٠٠٠٠

وفي آخـــره : إني أخـاف عليكـم الرماء ـ والرماء هـو الربـا " ٠

وأخرجه مالك أيضا عن عبـد الله بن دينار، عن عبـد الله بن عمـر ،عـن عمـــر قولـــه ٠ (٢/٦٢٥)

صاحب القرأة العربية وإنما هو ـ والله أعلم ـ يحيى بن يزيد الهنائي فلعل كنية أبيه أبو إسحاق ، وكلاهما ثقة ، الأول من رجال الصحيحين ، والثاني من رجال مسلم.

وعتبة بن حميد معروف بالرواية عن الهنائي ، قال فيه أبوحاتم : هو صالح الحديث، وأبوحاتم من أشد المزكين شرطا في التعديل.

وقد روى عن الإمام أحمد أنه قال : هو ضعيف ـــــ ليس بالقوي لكن هذه العبارة يقصد بها أنه ممن ليس يصح حديثه ، بل هو ممن يحسن حديثه ، وقد كانوا يسمون حديث مثل هذا ضعيفا ، ويحتجون به لأنه حسن إذا لم يكن الحديث إذ ذاك مقسوما إلا إلى صحيح وضعيف، وفي مثله ـــ يقول الإمام أحمد : الحديث الضعيف خير من القياس، يعني الذي لم يقو قوة الصحيح مع أن مخرجه حسن.

وإسماعيل بن عياش حافظ ثقة في حديثه عن الشاميين وغيرهم، وإنما يضعف حديثه عن الحجازيين ، وليس هذا عن الحجازيين ، فثبت أنه حديث حسن. لكن في حديثه عن غيرهم نظرا ، وهذا الرجل بصري الأصل.

وروى هذا الحديث سعيد في سننه ، عن إسماعيل بن عياش، لكن قال : عن يزيد بن أبي يحيى الهنائي .

وكذلك رواه البخاري في تاريخه ، عن يزيد بن أبي يحيى الهنائي ، عن أنس ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : إذا أقرض أحدكم فلا يأخذ هدية وأظن هذا هو ذاك انقلب اسمه.

(الفتاوى الكبرى ٣/٢٤٣ ـ ٢٤٤) (١)

---

(١) وعنه أورده ابن القيم في إعلام الموقعين باختصار (٣/١٧١)
وحديث أنس هذا أخرجه ابن ماجة في الصدقات ، باب القرض (٢/٨١٣) والبيهقي (٥/٣٥٠) ، وأخرجه البخاري في تاريخه (٨/٢١٠) في ترجمة يحيى بن يزيد أبي يزيد الهنائي ، من طريق شعبة عنه نحوه أي بلفظ: قلت : لأنس في الرجل يكون له الدين ؟ قال : لا يرتدف خلف دابته ==

١٧ ـ باب ما جاء في بيع النسيئة

٨٤٣ـ صح عن ابن عباس أنه قال : إذا استقمت بنقد ، فبعت بنقد فلا بأس ، وإذا استقمت بنقد فبعته بنسيئة فلا خير في تلك ، ورق بورق رواه سعيد وغيره .

(الفتاوى الكبرى ٣/١٣٨)

١٨ ـ باب ماجاء في الضمان

٨٤٤ ـ إن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قبل حديقة أسيد بن حضير ثلاث سنين بعد موته ، وأخذ القبالة فوفى بها دينه .

رواه حرب الكرماني في مسائله ، وأبوزرعة الدمشقي بإسناد صحيح .

(مجموع الفتاوى ٣٠/٢٨٤)

وقال : روى سعيد منصور ، و رواه عنه حرب الكرماني في مسائله حدثنا عباد بن عباد ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، أن أسيد بن حضير

=== وهو موقوف على أنس .

وفي تاريخ البخارى أيضا يحيى بن يزيد ، لا كما قال شيخ الإسلام " يزيد بن أبي يحيى " نعم أخرجه البيهقي (٥/٣٥٠) من طريق سعيد ابن منصور ، عن إسماعيل بن عياش به . وفيه : يزيد بن أبي يحيى . وقال البيهقي : " كذا قال " و رواه هشام بن عمار ، عن إسماعيل بن عياش ، عن عتبة عن يحيى بن أبي إسحاق ، قال فذكره .

وقال : قال العمرى : قال هشام في هذا الحديث : " يحيى بن أبي إسحاق الهنائي " ولا أراه إلا وهم ، وهذا حديث يحيى بن يزيد الهنائي ، عن أنس .

و رواه شعبة ومحمد بن دينار فوقفاه ، وقال البوصيري : هذا إسناد فيه مقال . عتبة بن حميد ضعفه أحمد ، وقال أبوحاتم : صالح ، وذكره ابن حبان في الثقات (٧/٢٧٢) ويحيى بن أبي إسحاق لا يعرف حاله . (مصباح الزجاجة ٣/٧٠)

قلت : قال الحافظ : عتبة بن حميد : صدوق له أوهام ، وقال في يحيى بن أبي إسحاق : مجهول .

توفي وعليه ستة آلاف درهم دين ، فدعا عمر غرماءه ، فقبلهم أرضه سنين ، وفيها النخل والشجر .

(الفتاوى الكبرى ٣/٤٣٤) (١)

١٩ ـ باب الصلح بين المسلمين

٨٤٥ ـ الصلح جائز بين المسلمين إلّا صلحا أحل حراما ، أو حرم حلا لا ، والمسلمون على شروطهم .

رواه أبو داود ، والدارقطني من حديث سليمان بن بلال ، حدثنا كثير ابن زيد ، عن الوليد بن رباح ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فذكره .

وقال : وكثير بن زيد قال يحيى بن معين في رواية : هو ثقة ، وضعفه في رواية أخرى .

وروى الترمذي والبزار من حديث كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المزني ، عن أبيه ، عن جده ، أن رسول الله صلى الله عليه قال : " الصلح جائز بين المسلمين إلا صلحا حرم حلا لا ، وأحل حراما ، والمسلمون على شروطهم إلا شرطا حرم حلالا ، أو أحل حراما " .

وقال الترمذي : حديث حسن صحيح .

وروى ابن ماجة منه اللفظ الأول ، لكن كثير بن عمرو ضعفه الجماعة ، وضرب أحمد على حديثه في المسند ، فلم يحدث به

---

(١) وعنه أورده ابن القيم في إغاثة اللهفان (٢/٧) . وأخرجه أبو عبيدة في تاريخه (١/٤٤٣) بسنده عن أبي الزناد قوله ، فهو منقطع بين أبي الزناد ، وعمر بن الخطاب .

فلعل تصحيح الترمذي له لروايته من وجوه ، فروى أبو بكر البزار أيضا عن محمد بعن عبد الرحمن بن البيلماني ، عن أبيه ،عن ابن عمر قال ،قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " الناس على شروطهم ما وافقت الحق .

قال : هذه الأسانيد وإن كان الواحد منها ضعيفا فاجتماعها من طريق يشد بعضها بعضا ، وهذا المعنى هو الذى يشهد له الكتاب ، والسنة .

(مجموع الفتاوى ١٤٧/٢٩ ، أو الفتاوى الكبرى ٤٨١/٣) (١)

---

(١) ذكر شيخ الإسلام هنا هذا الحديث من طرق :

١ــ طريق أبي هريرة ،

٢ــ وطريق كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المزني ، عن أبيه عن جده .

٣ــ وطريق ابن عمر .

وللحديث طرق أخرى عن عائشة ،وأنس ، ورافع بن خديج .

= ١ حديث أبي هريرة من طريق سليمان بن بلال به :

أخرجه أبو داود (٣٥٩٤) وابن الجارود (٦٢٧ ــ ٦٢٨) وابن حبان (الموارد ١١٩٩) والدارقطني(٣/١٧)،والحاكم (٢/٤٩)، والبيهقي (٦/٧٩) ، وابن عدى في الكامل في ترجمة كثير بن زيد (٦/٢٠٨٨) وكثير بن زيد هذا أسلمي ، حسن الحديث.

قال ابن عدي : كثير لم أر بحديثه بأسا ،وأرجو أنه لا بأس به. وقال الحاكم : رواة الحديث المدنيون ،وقال الذهبي :لم يصححه وكثير ضعفه النسائي ،وقواه غيره ،وقال الحافظ : صدوق يخطئ ، والحديث صححه عبد الحق في الأحكام(ق/١٧٠/أ) وحسنه الألباني في الإرواء (رقم ١٣٠٣)

= ٢ وحديث عمرو بن عوف المزني :

أخرجه الترمذى :(٣/٦٣٥) وابن ماجة (رقم ٢٣٥٣) باللفظ الاول ، (أى بدون قوله : المسلمون على شروطهم) وأخرجه الدارقطني (٣/٢٧) والبيهقي (٦/٧٩) وابن عدى (٦/٢٠٨١) بالشطر الثاني (المسلمون ===

==== على شروطهم)

وقال ابن عدى : كثير هذا عامة أحاديثه لايتابع عليه .

ومع هذا فقد قال الترمذي : حسن صحيح ، وتعقبه الذهبي في الميزان فقال : وأما الترمذي فروى من حديثه :" الصلح جائز بين المسلمين" وصححه ، قال : فلهذا لايعتمد العلماء على تصحيح الترمذي .

وقال الحافظ في الفتح : وكثير بن عبدالله ضعيف عند الأكثر لكن البخاري ومن تبعه كالترمذى ،وابن خزيمة يقوون أمره .

قلت : وتوجيه شيخ الإسلا ، لتصحيح الترمذى للحديث لطرقه وجيه .

= ٣ وحديث ابن عمر :

أخرجه العقيلي في الضعفاء (٤/٤٨) والبزار (٢/٩٩) من طريق محمد بن الحارث ، عن محمد بن عبدالرحمن بن البيلماني ،عن أبيه به :

" المنيحة مردودة والناس على شروطهم ما وافق الحق" .

وقال البزار : عبدالرحمن له مناكير ،وهو ضعيف عند أهل العلم

وقال الهيثمي : وهو ضعيف جدا (٤/٨٦)

وقال العقيلي : محمد بن الحارث ،قال ابن معين : ليس بشئي ،ثم قال : وهذا يروى باسناد أصلح من هذا ،بخلاف هذا اللفظ .

٤ ـ وحديث عائشة :

أخرجه الدارقطني (٣/٢٧) والحاكم (٢/٤٩) وإسناده ضعيف جدا ،فيه عبدالعزيز البالسي ،الجزرى اتهمه أحمد ،وقال النسائي وغيره : ليس بثقة .

وقال الحافظ في التلخيص : (٣/٢٣) : إسناده واه .

٥ ـ وحديث أنس بسند فيه أيضا البالسي وهو ضعيف جدا كسابقه ،أخرجه الدارقطني (٣/٢٨) .

٦ ـ وحديث رافع بن خديج :

أخرجه الطبراني (٤/٣٢٧) ،وابن عدي (٦/٢٠٦٥) من طريق جبارة بن المغلس ،ثنا قيس بن الربيع ، عن حكيم بن جبير ،عن عباية بن رفاعة عن رافع بن خديج بلفظ: " المسلمون عند شروطهم فيما أحل" . ====

==== وفيه جبارة وهو ضعيف، وفيه قيس بن الربيع عامة رواياته مستقيمة ، والقول فيه ماقال شعبة : وأنه لابأ س به ، قاله ابن عدى.

وقال الألباني بعد تخريج طرق الحديث : وجملةالقول : أن الحديث بمجموع هذه الطرق يرتقي إلى درجة الصحيح لغيره، وهي إن كان في بعضها ضعف شديد، فسائرها مما يصلح الاستشهاد به ، لا سيما وله شاهد مرسل جيد فقال ابن أبي شيبة ، نا يحيى بن أبي زائدة ، عن عبد الملك ـ هو ابن أبي سليمان ـ عن عطاء ، عن النبي صلى الله عليه و سلم مرسلا (الإرواء ٣٠٣)

و راجع : التلخيص الحبير (٣/٤٤)

و نصب الراية (٤/١١٢)

****

٢٠ – كتاب النكاح

١ – باب ما روى في الحث على زواج الفقراء

٨٤٦ – من تزوج امرأة لما لها أحرمه الله مالها ، وجمالها (١) .

قال في أحاديث القصاص : الذى في الصحيح (٢) : تنكح المرأة لما لها ، ولجمالها وحسبها ودينها ، فاظفر بذات الدين ، تربت يداك (رقم ٦٥)

٨٤٧ – تزوجوا فقراء يغنكم الله " .

قال : في القرآن : (إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللهُ مِنْ فَضْلِهِ) [النور : ٣٢]

وأما الحديث فلا أعرفه . (أحاديث القصاص رقم ٦٦)

---

(١) أورده السخاوى في المقاصد الحسنة (٤٠٦) وقال : لم أقف عليه ، وقال القاري في الأسرار المرفوعة (رقم ٨٨٩) ، قال الزركشي : لايعرف ، وأورده السيوطي في الدرر المنتثرة (رقم ٣٨٤) ، ومرعي الكرمي في الفوائد الموضوعة (١٠٧) وقالا : لا يعرف.
وأورده العجلوني في كشف الخفاء (٢/٢٣٩) .

(٢) أخرجه البخارى في النكاح ، ٩/١٣٢ رقم ٥٠٩٠) ومسلم في الرضاع (٢/١٠٨٦) من حديث أبي هريرة رضى الله عنه .

أورده ابن كثير في تفسيره ، وقال : وأما ما يورده كثير من الناس على أنه حديث : " تزوجوا فقراء يغنكم الله " فلا أصل له ، ولم أره بإسناد قوى ، ولا ضعيف إلى الآن ، وفي القرآن غنية عنه وكذا هذه الأحاديث التي أوردناها ، ولله الحمد والمنة (٥/٥٥)

(٣) وأورده السيوطي في الدرر المنتثرة (رقم ١٦٥) ، ومرعي الكرمي في الفوائد الموضوعة (رقم ٦٦) وقالا : لايعرف .
وراجع أيضا :
(المقاصد الحسنة (٨٣) وكشف الخفاء (١/١٧٩) و (٢٠٢) .

٢ ـ باب ما روي في الحث على النكاح

٨٤٨ ـ "العازب فراشه من نار".

٨٤٩ ـ "مسكين رجل بلا امرأة ومسكينة امرأة بلا رجل".

قال : هذا ليس من كلام النبي صلى الله عليه وسلم ، وما أظن أجده مرويا ، ولم يثبت .

(أحاديث القصاص ٣٠ ـ ٣١ ، أومجموع الفتاوى ١٨/١٢٥ ، ٣٨٠) (١)

٣ ـ باب الجد والهزل في النكاح

٨٥٠ ـ حديث : " ثلاث جدهن جد ، وهزلهن جد ، : النكاح ، والطلاق والرجعة . "

(أ) ـ قال : وأما الهازل فقد جاء فيه الحديث المشهور عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : فذكر الحديث وقال : رواه أبو داود والترمذي ، وقال : حديث حسن غريب .

---

(١) وعنه أورد هما مرعي الكرمي في الفوائد الموضوعة (١٤٠ ـ ١٤١) والشطر الأول " العازب فراشه من نار" أيضا أورد عنه كل من ابن عراق في تنزيه الشريعة بلفظ: والأعزب فراشه من نار" (٢/٢١٧) .

وكذا الفتني في تذكرة الموضوعات (١٢٥) والشوكاني في الفوائد المجموعة ولفظه : "فراش الأعزب من النار" .

كلهم ذكروا عن شيخ الإسلام أنه موضوع.

وجاء في القاموس : العزب من لا أهل له ولا تقل أعزب، وقال الحافظ المنذري : وعن عبد الله بن عمرو بن العاص أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : الدنيا متاع ، ومن خير متاعها امرأة تعين زوجها على الآخرة . ، مسكين مسكين رجل لا امرأة له ، مسكين مسكين امرأة لا زوج لها .

وذكره رزين ولم أره في شيء من أصوله ، وشطره الأخير منكر.

(الترغيب ٣/٤١)

(ب)ـ وعن الحسن قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : من نكح لاعبا ، أو طلق لاعبا ، أو أعتق لاعبا ، فقد جاز .

(ج) ـ وعن عمر بن الخطاب قال : أربع جائزات إذا تكلم بهن : الطلاق ، والعتاق ، والنكاح ، والنذر .

(د)ـ وعن علي : ثلاث لعب فيهن : الطلاق ، والعتاق ، والنكاح ، .

(هـ) ـ وعن أبي الدرداء قال : ثلاث اللعب فيهن كالجد : الطلاق والنكاح ، والعتق .

(و) ـ وعن عبد الله بن مسعود قال : النكاح جده ولعبه سواء .

رواهن أبو حفص العكبري .

فأما طلاق الهازل فيقع عند العامة ، وكذلك نكاحه صحيح كما هو في متن الحديث المرفوع ، وهذا هو المحفوظ عن الصحابة والتابعين وهو قول الجمهور .

(الفتاوى الكبرى ٢/١٤٩) (١)

---

(١) حديث أبي هريرة أخرجه أبو داود ، في الطلاق (باب في الطلاق على الهزل (٢/٦٦٤) والترمذي في الطلاق ، باب ما جاء في الجد والهزل في الطلاق (٣/٤٩٠) وابن ماجة في الطلاق ، باب من طلق أو نكح ، أو راجع لاعبا (١/٦٥٨) والدارقطني في المهر (٣/٢٥٦ ـ ٢٥٧) والحاكم في الطلاق (٢/١٩٨) والبيهقي في الخلع والطلاق (٧/٣٤٠ ـ ٣٤١) كلهم من طريق عبد الرحمن بن حبيب بن أردك ، عن عطاء بن أبي رباح ، عن يوسف بن ماهك عنه .

وعبد الرحمن هذا لين الحديث ، وقال النسائي : منكر الحديث . ومن هذا الوجه حسنه الترمذي ، وصححه الحاكم ، لكن رد عليه الذهبي بقوله : فيه لين .

لكن الحديث يصل الى درجة الحسن بتعدد طرقه وشواهده المرفوعة والموقوفة المذكورة ، وخرجها الألباني في الإرواء (رقم ١٨٢٦) وحسن الحديث . و راجع : نصب الراية (٣/٢٩٤)

٤ ـ باب ما روى في اشتراط الشهادة في النكاح

٨٥١ ـ قال : وليس في اشتراط الشهادة في النكاح حديث ثابت ، لا في الصحاح ، ولا في السنن ، والمسانيد .

(مجموع الفتاوى ٢٢/ ٣٥ ، والفتاوى الكبرى ١/ ٣٥٦)

وقال : واشتراط الاشهاد وحده ضعيف ليس له أصل في الكتاب، ولا في السنة، فإنه لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم فيه حديث ، ومن الممتنع أن يكون الذي يفعله المسلمون دائما له شروط لم يبينها رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهذا مما تعم به البلوى ، فجميع المسلمون يحتاجون إلى معرفة هذا ، وإذا كان هذا شرطا كان ذكره أولى من ذكر المهر، وغيره مما لم يكن له ذكر ، في كتاب الله ، ولا حديث ثابت عن رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، فتبين أنه ليس مما أوجبه الله على المسلمين في مناكحهم .

قال أحمد بن حنبل وغيره من أئمة الحديث : لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم في الاشهاد على النكاح شئي ، ولو أوجبه لكان الإيجاب إنما يعرف من جهة النبي صلى الله عليه وسلم ؛ ، وكان هذا من الأحكام التي يجب إظهارها ، وإعلانها ، فاشتراط المهر أولى . فإن المهر لا يجب تقديره في العقد بالكتاب والسنة والاجماع ، ولو كان قد أظهر ذلك ، لنقل ذلك عن الصحابة ، ولم يضيعوا حفظ ما لا بد للمسلمين عامة من معرفته ، فإن الهمم والدواعي متوافر على نقل ذلك ، والذي يأمر بحفظ ذلك ، وهم قد حفظوا نهيه عن نكاح الشغار ، ونكاح المحرم ، ونحو ذلك ، من الأمور التي تقع قليلا ، فكيف النكاح بلا اشهاد ، وإذا كان الله ورسوله قد حرمه وأبطله كيف لا يحفظ في ذلك نص عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، بل لو نقل في ذلك شئي من أخبار الآحاد لكان مردودا عند من يرى مثل ذلك ، فان هذا من أعظم ما تعم به البلوى بكثير من الأحكام ، فيمتنع أن يكون كل نكاح للمسلمين

لا يصح إلا بشهاد ، وقد عقد المسلمون من عقود الأنكحة ، مالا يحصيه إلا رب السماوات ، فعلم أن اشتراط الاشهاد دون غيره باطل قطعاً.

(مجموع الفتاوى ٣٢/١٢٧ ، والفتاوى الكبرى ٢/٩٠)

وقال : وليس عن النبي صلى الله عليه وسلم في الاشهاد على النكاح حديث صحيح ، هكذا قال أحمد بن حنبل وغيره.

(مجموع الفتاوى ٣٢/٩٣ ، والفتاوى الكبرى ٣/٢٧) (١)

---

(١) والحديث في هذا الباب ورد عن غير واحد منهم :

١ = عائشة " لانكاح إلا بولي وشاهدى عدل ، وما كان من نكاح على غير ذلك فهو باطل ، فإن تشاجروا فالسلطان ولي من لا ولي له. أخرجه ابن حبان (الموارد رقم ١٢٤٧) والدارقطني (٣/٢٢٥ ـ ٢٢٦) والبيهقي (٧/١٢٥) وابن حزم في المحلى (٩/٤٦٥) من طريق ابن جريج عن سليمان بن موسى ، عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة .

وقال ابن حبان : لم يقل فيه شاهدى عدل إلا ثلاثة أنفس : سعيد بن يحيى الأموى ، عن حفص بن غياث (عن ابن جريج) وعبد الله بن عبد الوهاب الحجبي ، عن خالد بن الحارث ، وعبد الرحمن بن يونس الرقي عن عيسى بن يونس ، ولا يصح في ذكر الشاهدين غير هذا الخبر .

وقال الدارقطني في سنده : سليمان بن عمر بن خالد الرقي ، عن عيسى بن يونس ، عن ابن جريج ، تابعه عبد الرحمن بن يونس ، عن عيسى بن يونس مثله سواء ، قال : وكذلك رواه سعيد بن خالد ، أن عبد الله بن عمرو بن عثمان ، ويزيد بن سنان ، ونوح بن دراج ، وعبد الله بن حكيم أبو بكر عن هشام بن عروة عن أبيه ، عن عائشة قالوا فيه : شاهدى عدل .

وكذلك رواه ابن أبي مليكة ، عن عائشة .

وقال ابن حزم : فلا يصح في هذا الباب شئ غير هذا السند ، يعنى ذكر شاهدى عدل ، وفي هذا كفاية لصحته .

والحديث خرجه الألباني في الإرواء (رقم ١٨٥٨) وقال بعد نقل كلام الدارقطني : قلت : وقد رواه جماعة عن ابن جريج به بلفظ آخر ليس فيه "الشاهدين" وقد مضى برقم (١٨٤٠) وبينت هناك ====

٥ـ باب ماجاء في نكاح المطلقة ثلاثا

٨٥٢ـ حديث استفتاء امرأة رفاعة النبي صلى الله عليه وسلم قبل الطلاق

قال : روى البخارى عن عكرمة (١) مولى ابن عباس أن رفاعة طلق امرأته فتزوجها عبد الرحمن بن الزبير ، وساق الحديث ، وفيه : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: فإن كان ذلك لم تحلين له ، ولم تصلحين له ، حتى يذوق عسيلتك ....

قال أبوبكر البرقاني : هكذا رواه البخاري مرسلا ، عن بندار ، وكذلك رواه حماد بن زيد ، و وهب عن أيوب مرسلا .

و قد أسنده سويد بن سعيد ، عن عبد الوهاب الثقفي ، فقال فيه: " عن ابن عباس" أن رفاعة طلق امرأته ، فتزوجها عبد الرحمن بن الزبير ، و ذكر الحديث .

قال شيخ الاسلام : وقد رواه الإمام أحمد في المسند باسناد جيد عن عبيد الله (٢) بن العباس قال جاءت الغميصاء أو الرميصاء إلى رسول الله

= = =أنه اسناد حسن وذكرت الجواب عما أعله به بعضهم .

ثم ان الحديث صحيح بهذه المتابعات، والطرق التي أشار إليها الدار قطني رحمه الله ، وبما يأتي له من الشواهد . وقد ذكر من شواهده حديث أبي هريرة ، وحديث جابر ، وحديث ابن عباس ، وحديث أبي موسى ومن مرسل الحسن البصرى ، وحديث عمران . راجع (الإرواء رقم (١٨٦٠) وصحيح الجامع (٦/٢٠٣) و راجع : نصب الراية (٣/١٦٧)

(١) ورد في الفتاوى (عن مولى) وقوله (عن) مقحم هنا

(٢) ورد في الفتاوى هناك (عبد الله) مكبرا ، وصوابه بالتصغير ، وقد يأتي في كلام شيخ الاسلام (ابن عباس وأخيه) فهو يريد بابن عباس عبد الله الكبر أحد العبادلة وبأخيه عبيد الله المصغر هذا .

وحديث عكرمة أخرجه البخارى في اللباس ، باب الثياب الخضر (١٠/٢٨١ـ ٢٨٢ من طريق بندار ، عن عبد الوهاب، عن أيوب ، عن عكرمة مرسلا ، وقد أسنده أبويعلى في مسنده بذكر ابن عباس كما قال الحافظ، ولم أجده في المطبوع.

صلى الله عليه وسلم تشكوا زوجها ، وتزعم أنه لا يصل إليها ، فما كان إلا يسيرا حتى جاء زوجها ، فزعم أنها كاذبة ، ولكنها تريد أن ترجع إلى زوجها الأول فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ليس لك ذلك حتى يذوق عسيلتك رجل غيره . (١)

(الفتاوى الكبرى ٣/ ٣٨٧ ـ ٣٨٨)

٦ ـ باب ما روي في نكاح الرجل ابنته من الزنا

٨٥٣ ـ قال : وما يروونه عن النبي صلى الله عليه وسلم : " من زنى بامرأة فجاءت منه ببنت ، فللزاني أن يتزوج بابنته من الزنا "

هذا يقوله من ليس من أصحاب الشافعي ، وبعضهم ينقله عن الشافعي ، ومن أصحاب الشافعي من أنكر ذلك عنه ، وقال : إنه لم يصرح بتحليل ذلك . ولكن صرح بحل ذلك من الرضاعة إذا رضع من لبن المرأة الحامل من الزنا ، وعامة العلماء كأحمد وأبي حنيفة وغيرهما متفقون على تحريم ذلك ، وهذا أظهر القولين في مذهب مالك .

(مجموع الفتاوى ١٨/ ١٢٧) (٢)

---

(١) أخرجه أحمد (١/ ٢١٤ رقم ١٨٣٧ بتحقيق أحمد شاكر) عن هشيم عن يحيى بن أبي اسحاق ، عن سليمان بن يسار ، عن عبيد الله بن العباس .

وعنه أورده الحافظ ابن حجر في الاصابة (٢/ ٤٣٧) وقال : رجاله ثقات إلا أنه ليس بصريح بأن عبيد الله شهد العقبة .

وأورده ابن الأثير عن المسند في أسد الغابة (٣/ ٣٤١) وأشار إليه أيضا في (٥/ ٤٦٠، ٥١٤) وأخرجه أبو يعلى عن عبيد الله والفضل معا .

وقال الهيثمي : رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح . (٤/ ٣٤٠) .

والحديث أخرجه النسائي في الطلاق باب احلال المطلقة ثلاثا والنكاح الذي يحلها به (٢/ ٩١) عن علي بن حجر ، عن هشيم ، عن يحيى بن أبي إسحاق به . وصحح أحمد شاكر إسناده (١٨٣٧) ، وأشار الحافظ ابن حجر في الإصابة (٤/ ٢٧٣) وغيره إلى أن زوج الغميصاء أو الرميصاء : هو عمرو بن حزم .

قلت : وبناء على هذا اختلفت القصة . ولم يتكلم عليه

(٢) ذكر الحديث بقوله : وما يروونه عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يعزه من حيث الصحة والضعف ، ولكن يظهر من قوله " وما يروونه " أنه لم يثبت عنده .

٧ ـ باب ما روى في أقل المهر

٨٥٤ ـ وحديث: لا مهر دون عشرة دراهم .

ذكره مثالاً لما يرويه الفقهاء .

(منهاج السنة ٤/١٥) (١)

٨ ـ باب ماورد في لعن المحل والمحلل له

٨٥٥ ـ أ ـ روى سفيان الثوري، عن ابن قيس الأزدي، عن هذيل بن شرحبيل، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم: الواشمة، والموشومة، والواصلة، والموصولة، والمحلل، والمحلل له، وآكل الربا، وموكله.

---

(١) وقال ابن عبد الهادي: رواه الدارقطني وغيره بإسناد ساقط (رسالة لطيفة)، ورد الحديث بلفظ "لا مهر" وبلفظ "لا صداق"

وأخرجه ابن عدي في الكامل في ترجمة مبشر بن عبيد (٦/٢٤١١) والعقيلي (٤/٢٣٥) وابن حبان (٢/٣٠ ـ ٣١) والبيهقي (٧/١٣٢ ـ ١٣٣) والدارقطني (٣/٢٤٥) والجورقاني في الاباطيل (رقم ٥٣٢) وابن الجوزي في الموضوعات (٢/٢٦٣) من طرق عن جابر بن عبد الله الأنصاري مرفوعا: "لاتنكحوا النساء إلا الأكفاء، ولا يزوجهن إلا الأولياء، ولا مهر دون عشرة دراهم".

ومدار الإسناد على مبشر بن عبيد قال الدارقطني فيه: متروك الحديث أحاديثه لا يتابع عليها، وقال ابن حبان: يروى عن الثقات الموضوعات لا يحل كتب حديثه إلا على سبيل التعجب، ونقل البيهقي في المعرفة عن أحمد: أحاديث مبشر بن عبيد موضوعة كذب. وقال ابن عدي: هذا الحديث مما اختلف ألفاظه في المتون، واختلاف إسناده باطل، لا يرويه إلا مبشر، ثم ذكر قول أحمد والدارقطني: يكذب. هذا، و ورد الحديث بسند آخر عن ابن أبي حاتم بسنده عن القاسم بن محمد، عن جابر مرفوعا: "لا مهر أقل من عشرة دراهم". ====

رواه أحمد والنسائي (١)

(ب) — وروى الترمذى : لعن المحلل والمحلل له . (٢) وقال :حديث حسن صحيح ،والعمل عليه عند أكثر أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ،منهم : عمر بن الخطاب ،وعثمان بن عفان ،وعبد الله بن عمر ،وهو قول الفقهاء من التابعين ،وروى ذلك عن عليّ وابن مسعود ،وابن عباس.

(ج) — ورواه أحمد من حديث أبي الواصل ،عن ابن مسعود ،عن النبي صلى الله عليه وسلم : لعن الله المحلل والمحلل له. (٣)

=== قال الحافظ ابن حجر:هو بهذا الإسناد حسن ، ولا أقل منه ،كما حسنه القارى في الأسرار المرفوعة بمجموع الشواهد والمتابعات ،وراجع : كشف الخفاء (٣٦٨/٢) واللآلي (١٦٥/٢)، وتنزيه الشريعة (٢٠٧/٢)، وتذكرة الموضوعات للمقدسي رقم (٩٧١، ٩٨٩)، والذخيرة (٥٨٥٠)، ونصب الراية (١٩٦/٣ ـ ١٩٩) والميزان (٤٣٣/٣).

(١) قال ابن القيم في إغاثة اللهفان (٢٦٩/١)"إسناده صحيح". وتقدم الحديث في البيوع.

(٢) وذكر الحديث في موضع آخر وقال : قد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم. (مجموع الفتاوى ١٥٤/٣٢ ـ ١٥٥ ،والفتاوى الكبرى ١٠٤/٤)

وحديث ابن مسعود هذا :أخرجه أحمد (٤٤٨/١، ٤٦٢) وابن أبي شيبة (٢٩٥/٤) والدارمي (١٥٨/٢) والترمذى (٤٨٢/٣) والنسائي (٩٢/٢) والبيهقي (٢٠٨/٧) من طريق أبي قيس عن هزيل بن عبد الرحمن عن ابن مسعود مرفوعا. وقال الترمذى : حسن صحيح.

وقال الحافظ ابن حجر: وصححه ابن القطان ،وابن دقيق العيد ، على شرط البخارى . (التلخيص ١٧٠/٣) . وقال الألباني : وهو كما قالا.

(٣) وأخرجه أحمد في مسنده (٤٥٠/١ ـ ٤٥١) من طريق أبي الواصل عن ابن مسعود ،وسكت عليه الحافظ ،وعزاه لاسحاق في مسنده .

وفيه : أبو الواصل وهو مجهول ،كما في تعجيل المنفعة (ص٥٢٧).

(د) ـ وعن الأعمش، عن عبد الله بن مرة، عن الحارث، عن ابن مسعود، قال: آكل الربا وموكله، وشاهداه، وكاتبه، إذا علموا به والواصلة، والمستوصلة ولاوي الصدقة، والمتعدي فيها، والمرتد على عقبيه أعرابيا بعد هجرته والمحلل والمحلل له، ملعون على لسان محمد صلى الله عليه وسلم يوم القيامة.

رواه أحمد، والنسائي (١)

(هـ) ـ ورواه أحمد وأبو داود، وابن ماجة، والترمذي، من حديث الشعبي عن الحارث، عن علي، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه: لعن المحلل والمحلل له. (٢)

(و) ـ وروى عن عثمان بن الأخنس، عن المقبري عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لعن الله المحلل والمحلل له.

رواه أحمد، وابن أبي شيبة، والجوزجاني وإسناده جيد. (٣)

---

(١) أخرجه أحمد (١/٤٠٩، ٤٢٠، ٤٦٥، ٤٦٤) والنسائي في الزينة باب الموتشمات (٢/٢٧٤) رقم ٥١٠٥) وفي الكبرى في السير والنكاح كما في تحفة الاشراف والنكت الظراف (١/١٨)

وفيه الحارث بن عبد الله الأعور وهو ضعيف.

(٢) أخرجه أحمد (١/٨٣، ٨٧، ٨٨، ٩٣، ١٠٧، ١٢١، ١٣٣، ١٥٠، ١٥٨) وأبو داود في النكاح باب في التحليل (٢/٥٦٢) رقم ٢٠٧٦) والترمذي في النكاح، باب في المحلل والمحلل له (٣/٤٢٨ رقم ١١١٩) وابن ماجة في النكاح باب المحلل والمحلل له. رقم (١٩٣٥)

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة (٤/٢٩٦) وأحمد (٢/٣٢٣) وابن الجارود (٦٨٤) والبيهقي، واسحاق بن راهويه، والبزار، والترمذي في العلل، وحسنه البخاري. وراجع: (الارواء رقم (١٨٩٧) والتلخيص (٣/١٧٠).

وقال ابن القيم: رواه الإمام أحمد باسناد رجاله ثقات، وثقهم ابن معين وغيره وقال الترمذي في كتاب العلل: سألت أبا عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري عن هذا الحديث؟ فقال: "هو حديث حسن"، وعبد الله بن جعفر المخرمي: صدوق، ثقة، وعثمان بن محمد الأخنس ثقة. (إغاثة اللهفان ١/٢٧٠)

وقال يحيى بن معين : وعثمان بن الأخنس ثقة. (١)

والذى رواه عنه عبدالله بن جعفر القرشي ، وهو ثقة من رجال مسلم وثقه الإمام أحمد ،ويحيى ،وعلي وغيرهم. (٢)

(ز) ـ وعن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم :نحو ذلك .

رواه ابن ماجة (٣).

(ح) ـ وروى ابن ماجة ،والجوزجاني من حديث عثمان بن صالح ، قال : سمعت الليث بن سعد يقول : قال : مشرح بن هاعان ،قال عقبة بن عامر : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ألا أخبركم بالتيس المستعار ؟ قالوا بلى يارسول الله ! قال : هو المحلل ،لعن الله المحلل ،والمحلل له (٤) .

ولفظ الجوزجاني : "الحال" بدل "المحلل" رواه الجوزجاني عن عثمان وقال : كانوا ينكرون على عثمان هذا الحديث إنكارا شديدا. (٥)

---

(١) انظر لترجمته : (الجرح والتعديل (٦/١٦٦) والميزان (٣/٥٢) والتهذيب (٧/١٥٢) والتقريب (٢/١٤) .

(٢) انظر لترجمته : الجرح والتعديل (٥/٢٢) والتهذيب (٥/١٧١ ـ ١٧٢) والتقريب (١/ ٤٠٦).

(٣) أخرجه ابن ماجة في النكاح (رقم ١٩٣٤) من طريق زمعة بن صالح عن سلمة بن وهرام ،عن عكرمة ،عن ابن عباس مرفوعا. وزمعة وسلمة :ضعيفان.

(٤) أخرجه ابن ماجة في النكاح (رقم ١٩٣٦) كما أخرجه الحاكم (٢/١٩٨) والبيهقي (٧/٢٠٨). وصححه الحاكم وأقره الذهبي ،. وقال البوصيري : هذا إسناد مختلف فيه من أجل أبي مصعب مشرح بن هامان .

قال الألباني : والمقرر فيه أنه حسن الحديث ،ولهذا قال عبدالحق الاشبيلي في أحكامه (١٤٢/أ) : وإسناده حسن. وكذلك حسنه شيخ الإسلام في كتابه إبطال الحيل (١٠٥ ـ ١٠٦) من الفتاوى له.

وراجح أيضا التلخيص (٢/١٧٠) والإرواء (رقم ١٨٩٧) .

(٥) قال ابن القيم : رواه ابن ماجة بإسناد رجاله كلهم موثقون ،لم يجرح واحد منهم. (إغاثة اللهفان ١/٢٧٠) . هذا ،وقد ورد في الباب حديث جابر أخرجه الترمذي (٢/٤٢٨) وابن عدي في الكامل ،وفيه أيضا الحارث الأعور وخلاصة القول : أن الحديث صحيح بمجموع طرقه ،وهذا مايريده شيخ الإسلام بذكر طرق الحديث. والله أعلم.

قلت : وإنكار من أنكر هذا الحديث على عثمان غير جيد إنما هو لتوهم انفراده عن الليث ، وظنهم أنه لعله أخطأ فيه حيث لم يبلغهم عن غيره من أصحاب الليث ، كما قد يتوهم بعض من يكتب الحديث أن الحديث إذا انفرد به عن الرجل من ليس بالمشهور من أصحابه كان ذلك شذوذا فيه وعلة قادحة .

وهذا لا يتوجه ههنا لوجهين :

أحدهما : أنه قد تابعه عليه أبو صالح ، كاتب الليث عنه .

رويناه من حديث أبي بكر القطيعي أحمد بن جعفر بن حمدان ، قال : حدثنا جعفر بن محمد الفريابي ، حدثني العباس المعروف بابن فريق ، حدثنا أبو صالح ، حدثني الليث به فذكره .

ورواه أيضا الدارقطني في سننه ، حدثنا أبو بكر الشافعي ، حدثنا إبراهيم ابن الهيثم ، أخبرنا أبو صالح فذكره .

الثاني : أن عثمان بن صالح هذا المصري ، ثقة ، روى عنه البخاري في صحيحه ، وروى عنه ابن معين ، وأبو حاتم الرازي .

وقال الشيخ صالح سليم الناحية ، قيل له : كان يلقن ، قال : لا .

ومن كان بهذه المثابة كان ما ينفرد به حجة ، وإنما الشاذ ما خالف به الثقات ، لا ما انفرد به عنهم ، فكيف إذا تابعه مثل أبي صالح ، وهو كاتب الليث ، وأكثر الناس حديثا عنه وهو ثقة أيضا ، وإن كان قد وقع في بعض حديثه غلط .

ومشرح بن هاعان ، قال فيه ابن معين : ثقة ، وقال الإمام أحمد : هو معروف ، فثبت أن هذا الحديث جيد ، وإسناده حسن .

(الفتاوى الكبرى ٣/ ٢٧٦ ـ ٢٧٨) وراجع (٤/ ٨٢، ٨٤)

و (٤/ ١٠٩، ١١٩)

٨٥٦ ـ حديث : " لا نكاح إلا رغبة ، لا نكاح دلسة ،ولا استهزاء بكتاب الله ، ثم يذوق العسيلة.

قال : رواه أبو إسحاق الجوزجاني ،ثنا ابن مريم ،أنبأنا إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة ،عن داود بن حصين ،عن عكرمة ،عن ابن عباس ، قال : سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المحلل؟ فقال ؟ ،ثم ذكر الحديث(١)

وقال : رواه ابن شاهين في غرائب السنن ،وإسناد هذا الحديث جيد إلا إبراهيم بن إسماعيل ، فإنه قد اختلف فيه، فقال يحيى بن معين في رواية الدارمي : هو صالح.

وقال الإمام أحمد في رواية أبي طالب : هو ثقة ، من أهل الذمة

وقال محمد بن سعد : كان مصليا عابدا، صام ستين سنة.

وقال ابن معين في رواية الدوري : ليس بشئ.

وقال البخاري : منكر الحديث. وقال النسائي : ضعيف.

وقال أبو أحمد بن عدي : هو صالح في باب الرواية ،ويكتب حديثه على ضعفه(٢)

قال شيخ الإسلام : وهذا الذي قاله ابن عدي عدل من القول فإن في الرجل ضعفا لامحالة ،وضعفه إنما هو من جهة الحفظ ،وعدم الإتقان ،لا من جهة التهمة ،وله عدة أحاديث بهذه الأسانيد ، روى منها الترمذي ،وابن ماجة فمثل هذا يكتب حديثه للاعتبار به .

---

(١) قال ابن القيم : رواه أبو اسحاق الجوزجاني في كتاب المترجم، قال :أخبرنا ابراهيم ابن اسماعيل بن أبي حبيبة ،عن داود به. وقال :هولاء كلهم ثقات،إلا إبراهيم فإن كثيرا من الحفاظ يضعفه ،والشافعي حسن الرأى فيه ، ويحتج بحديثه (إغاثة اللهفان ١/ ٢٧٠).

(٢) انظر لترجمة إبراهيم بن إسماعيل ـ وهو ابن أبي حبيبة ـ في التاريخ الكبير (١/١/ ٢٧١ ـ ٢٧٢) والجرح والتعديل (١/١/ ٨٣) والكامل (١/ ٢٣٤) والميزان (٢/ ٨٣) والتهذيب (١/ ١٠٤) والتقريب (١/ ٣١)

٨٥٧ ـ وقد جاء حديث مرسل يوافق هذا : قال ابو بكر بن أبي شيبة ،ثنا حميد بن عبد الرحمن ، عن موسى بن أبي الفرات ،عن عمرو بن دينار أنه سئل عن رجل طلق امرأته ،فجاء رجل من أهل القرية بغير علمه ،ولا علمها فأخرج شيئا من ماله فتزوجها ،ليحللها له ،فقال : لا ،ثم ذكر أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن مثل ذلك ؟ فقال : لاحتى ينكحها مرتغبا لنفسه، حتى يتزوجها مرتغبا لنفسه ،فإذا فعل ذلك لم تحل له حتى تذوق العسيلة.(١)

وهذا المرسل حجة لأن الذى أرسله احتج به ،ولو لا ثبوته عنده لما جاز أن يحتج به من غير أن يسنده ،وإذا كان التابعي قد قال : إن هذا الحديث ثبت عندي ،كفى ذلك لأنه أكثر مايكون قد سمعه من بعض التابعين عن صحابي ،أو عن تابعي آخر عن صحابي ،وفي مثل ذلك يسهل العلم بثقة الراوى.

وموسى بن أبي الفرات هذا ثقة ،ذكره عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازى في كتابه ،وروى عن يحيى بن معين أنه قال : هو ثقة. ، وذكر عن أبيه أبي حاتم : أنه قال : هو ثقة.(٢)

وناهيك بمن يوثقه هذان من صعوبة تزكيتهما ،ولاأعلم أحدا جرحه وأما ابن أبي شيبة ،وحميد بن عبد الرحمن الذى روى عنه ،ويعرف بالراوى من مشاهير العلماء الثقات ،وابن أبي شيبة أحد الأئمة.

فهذا المرسل حجة جيدة في المسألة ،ثم الحديثان إذا كان فيهما ضعف قليل ، مثل أن يكون ضعفهما إنما هو من جهة سوء الحفظ ونحو ذلك ،إذا كانا من طريقين مختلفين عن أحدهما الآخر ،فكان في ذلك دليل على أن للحديث أصلا محفوظا عن النبي صلى الله عليه وسلم .

(١) قال ابن القيم : إسناده جيد (إغاثة اللهفان ٨/٧٠)
(٢) انظر لترجمة موسى بن أبي الفرات : الجرح والتعديل ١٥٧/٨).

و يؤيد ذلك هنا أن عمراً أكثر علمه من جهة أصحاب ابن عباس وذلك المسند عن ابن عباس ،فيوشك أن يكون للحديث أصل عن ابن عباس ، وأن يكون ابن أبي حبيبة حفظ هذا الحديث عن داود بن الحصين ،كما رواه عمرو مرسلاً ،و لاسيما وقول ابن عباس وفتياه توافق هذا ،

٨٥٨ — وقد روى عن نافع عن ابن عمر أن رجلا قال له :امرأة تزوجتها ، أحلها لزوجها ،لم يأمرني ،ولم يعلم ؟ قال:لا،إلا نكاح رغبة إن أعجبتك أمسكتها ، وإن كرهتها فارقتها .

قال : وان كنا لنعد هذا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم سفاحا ، لعن الله المحلل والمحلل له .

ذكره أبو اسحاق الثعلبي ،والإمام أبومحمد المقدسي بمعنى واحد واللفظ فيه اختلاف .

وهذا الحديث أيضا نص المسألة لكن لم أقف على إسناده ، ثم وقفت على إسناده ،رواه وكيع بن الجراح ،عن أبي غسان المدني، عن عمر بن نافع، عن أبيه أن رجلا سأل ابن عمر عمن طلق امرأته ثلاثا ، فتزوجها هذا السائل عن غير مؤامرة منه،أتحل لمطلقها ؟ قال ابن عمر : لا،إلا نكاح رغبة، كنا نعده سفاحا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم .

وهذا الإسناد جيد رجاله مشاهير ثقات (١)

وهو نص في أن التحليل المكتوم كانوا يعدونه على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم سفاحا .

(الفتاوى الكبرى ٣/٣٢٣ — ٣٢٥)

ثم ذكر إجماع الصحابة في المسألة وتكلم على بعض أسانيد هذه الآثار .

(٣/٣٢٦ — ٣٣٠، ٣٣٣)

---

(١) قلت : إسناده صحيح و رجاله ثقات . أبوغسان هومحمد بن مطرف ثقة من رجال الجماعة (التقريب ٢/٨٠) وعمر بن نافع المدني مولى ابن عمر ثقة (خ م د س ق) ونافع أبوعبد الله مولى ابن عمر ثقة من رجال الجماعة (التقريب ٢/٢٩٦)

٨٥٩ ـ روى أبوحفص بن شاهين في غرائب السنن بإسناده عن موسى بن مطير عن أبيه ، عن بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، أن فلانا تزوج فلانة ولا نراه إلا يريد أن يحلها لزوجها ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أشهد على النكاح ؟ قالوا : نعم ، قال : ومهر ؟ قالوا : نعم قال : و دخل يعني الجماع ؟ قالوا : نعم ، قال : ذهبالخداع.

قال شيخ الإسلام: قلت : هذا الحديث باطل، لا أصل له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم .

وموسى بن مطير متروك ساقطيروى المناكير عن المشاهير، لايحل الاستدلال بشئي من روايته ، قال فيه يحيى بن معين : كذاب ، وقال أبوحاتم الرازي: متروك الحديث، ذاهب الحديث ، وقال أبوزرعة : متروك الحديث وقال عبد الرحمن بن الحكم : ترك الناس حديثه . (١)

وهذا وإن كان معروفا عند العلماء فإنما ذكرناه لأن بعض المجازفين فيمالبس لهم به علم من مصنفي المجادلين قال : موسى هذا من الثقات العدول ، لما قيل أنه يروى المناكير عن المشاهير ، فأراد الدفع بما اتفق من غير مراقبة منه فيما يقول .

ثم إن أصحابنا تكلموا على تقدير صحته ، فإن كان ذلك ضربا عن التكلف فإن مثل هذه العبارة يظهر عليها من التناقض ، مالا يجوز نسبته إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، بل هو دليل على أنه موضوع.

وذلك لأن قوله : "ذهب الخداع" ، دليل على أن الخداع في العقود حرام ، وأن العقد إذا كان خداعا لم يحل ، وإلا لما فرق بين ذها به وثبوته ومعلوم أن العقد الفاسد الذى يعقد بغير شهود ، ولا إعلان ، ونحو ذلك مردود ، فلا يحصل به مقصود المحلل ولا غيره حتى يحصل به الخداع وإنما يخادع المخادع بأن يظهر ما يتفق في الظاهر، فإذا كان مع فساد العقد في الظاهر لا خداع، ومع صحته في الظاهر لا خداع فلم

يبـق للخـداع موضع لأ نـه إما صحيح في الظاهر أو فا سـد ، فكان هـذا الكلام بعينـه دليلاً على أن مثل هـذا العقـد حـلال حرام، وهـذا تناقـض وإنما أحسب الـذى وضعـه ـ والله أعلم ـ قـد بلغه عن ابن عباس رضى الله عنهما وغيره : ان التحليل خـد اع ،فإن أراد أن يضح حـديثا يبين أن العقد إذا روعيت شـروطه الظاهرة فقـط ذهب خـداعـه ،فيكون خـداعـه إذ الم يراع ، وذلك أيضا لاخـداع فيـه ، وإنما الخـداع فيما خالف ظاهره، فلجهلـه بمعنى الخـداع ، ركب مثل هـذا الكلام على النبي صلى الله عليه و سلم....

قال : وبالجملـة فالحـديث لا أصل لـه، ولوكان لـه أصل فهو إلى أن يكون حجـة على إبطال التحليل أقرب منـه إلى أن يكون حجة على صحتـه. ـ والله أعلم ـ .

(الفتاوى الكبرى ٣٥٦/٣ ـ ٣٥٩)

٩ ـ باب ماجاء فيمن أسلم وعنده أكثر من أربع نساء أو اختان

٨٦٠ـ (أ) وروى أبوداود من حـديث هشيم، وعيسى بن المختار ،عن ابن أبي ليلى، عن خميصـة بن الشمردل ،عن قيس بـن الحارث أنـه قال : أسلمتُ وعندى

---

(١) موسـى بن مطير :

لـه نسخة عن أبيـه، قال ابن حبان : كان صاحب عجا ئب ومناكير لا يشـك المستـمع لهـا أنهـا موضو عـة ،إذ كان هـذا الشأن صنـا عتـه.

وقال ابن عـدى : عامـة ماير ويـه لايتابعـه الثقات عليـه.

وقال النسائي أيضا : متـروك . وقال الدارقطني: ضعيف .

انظـر : (الكامل ٢٣٣٨/٦) والمجـروحين ٢٤٢/٢ ،والميزان ٢٢٣/٤ واللسـان (١٣٠/٦)

ثمان نسوة فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال : اختر منهن أربعاً ، ورواه ابن ماجة أيضاً . (١)

(ب) وقد روى أحمد والترمذي وابن ماجة واللفظ له أن ابن عمر قال : أسلم غيلان ، وتحته عشر نسوة ، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم : خذ منهن أربعا (٢)

قال الترمذي : سمعت محمداً يقول : هذا غير محفوظ ، والصحيح ماروى شعيب وغيره عن الزهري قال : حدثت عن محمد بن سويد أن غيلان ..... فذكره (٣)

---

(١) أخرجه أبوداود في النكاح (٢/٦٧٧) (رقم ١٢٤١) وابن ماجة في النكاح (رقم ١٩٥٢) والبيهقي (٧/١٨٢) من طريق هشيم ، عن ابن أبي ليلى به . وأخرجه ابن أبي شيبة ، (٤/٣١٨) من طريق عيسى بن المختار به . وحسنه الألباني في الإرواء (رقم ١٨٨٥)

(٢) الحديث أخرجه الشافعي في مسنده (١٦٠٤) وفي الأم (٥/٤٩) وأحمد (٢/١٢ ، ١٤) وابن أبي شيبة (٤/٣١٧) والترمذي في النكاح (٣/٤٣٥ رقم ١١٢٨) وابن ماجة في النكاح (١/٦٢٨ رقم ١٩٥٢) .وابن حبان (الموارد ١٣٧٧ ، ١٣٧٨) والحاكم (٢/١٩٢ ـ ١٩٣) والبيهقي (٧/١٤٩ ، ١٨١) والدارقطني (٣/٢٦٩ ـ ٢٧٠) كلهم عن معمر عن الزهري ، عن سالم بن عبد الله ، عن ابن عمر به .

(٣) قال الترمذي : أيضا : قال محمد (أي البخاري) وإنما حديث الزهري عن سالم ، عن أبيه ، أن رجلا من ثقيف طلق نساءه ، فقال له عمر : لتراجعن نساءك أو لأرجمن قبرك ، كما رجم قبر أبي رغال .

وقال الحافظ في التلخيص : (٢/١٦٨) : وحكم مسلم في التمييز على معمر بالوهم فيه ، وقال ابن أبي حاتم ، عن أبيه ، وأبي زرعة : المرسل أصح ، وحكى الحاكم عن مسلم أن هذا الحديث وهم فيه معمر بالبصرة ، قال : فإن رواه عنه ثقة خارج البصرة حكمنا له بالصحة ، وقد أخذ ابن حبان ، والحاكم ، والبيهقي بظاهر هذا الحكم ، فأخرجوه من طرق عن معمر من حديث أهل الكوفة ، وأهل خراسان ، وأهل يمامة عنه .

====

وفي لفظ الامام أحمد : فلما كان في عهد عمر طلق نساءه وقسم ماله بين بنيه ، فبلغ ذلك عمر ، فقال : إني لأظن الشيطان فيما يسترق من السمع سمع بموتك ، فقذفه في نفسك ، ولعلك لا تملك إلا قليلا ، وأيم الله لتراجعن نساءك ، ولترجعن مالك ، أو لأورثهن منك ولآمرن بقبرك فيرجم كما رجم قبر أبي رغال . (١)

=== وقال الألباني : قلت : ولا يفيد ذلك شيئا ، فإن هؤلاء كلهم إنما سمعوا منه بالبصرة ، وإن كانوا من غير أهلها ، وعلى تقدير تسليم أنهم سمعوا منه بغيرها فحديثه الذي حدث به في غير بلده مضطرب ، لأنه كان يحدث في بلده من كتبه على الصحة وأما إذا رحل فحدث من حفظه بأشياء وهم فيها اتفق على ذلك أهل العلم به كابن المديني ، والبخاري ، وأبي حاتم ، ويعقوب ابن شيبة وغيرهم ، وقد قال الأثرم عن أحمد : هذا الحديث ليس بصحيح والعمل عليه ، وأعله بتفرد معمر بوصله ، وتحديثه به في غير بلده هكذا ، وقال ابن عبد البر : طرقه كلها معلولة ، وقد أطال الدارقطني في العلل تخريج طرقه ورواه ابن عيينة ومالك عن الزهري مرسلاً ، وكذا رواه عبد الرزاق عن معمر ، وقد وافق معمرا على وصله بحرين كنيز السقا عن الزهري ، لكن بحر ضعيف وكذا وصله يحيى بن سلام عن مالك ، ويحيى ضعيف.

(١) أخرجه أحمد في المسند (٢/١٤) عن إسماعيل بن علية ، ومحمد بن جعفر كلاهما عن معمر عن الزهري ، عن سالم بن عبد الله ، عن عبد الله بن عمر أن ابن سلمة الثقفي أسلم وتحته عشر نسوة فقال له النبي صلى الله عليه وسلم : اختر منهن أربعا ، فلما كان في عهد عمر فذكره.

قال الألباني :

والموقوف على عمر هو الذي حكم البخاري بصحته ، عن الزهري عن سالم ، عن أبيه ، بخلاف أول القصة .

والله أعلم .

(إرواء الغليل ٦/١٩٤ رقم ١٨٨٣)

(ج) ـ وقد روى هذا الحديث مالك في الموطأ عن الزهري مرسلاً.

وقد رواه الشافعي ،وأحمد في مسنديهما في حديث محمد بن جعفر وغيره عند معمر ،عند الزهري مرسلاً.

لكن بيّن الإمام أحمد وغيره : أن هذا مما غلط فيه معمر لما قدم البصرة ،فإنه حدثهم به من حفظه، وكان معمر يغلط إذا حدث من حفظه.

فرواه البصريون عنه كمحمد بن جعفر ـ غندر ـ وغيره على الغلط.

وأما أصحابه الذين سمعوا من كتبه كعبد الرزاق وغيره فرووه على الصواب .(١)

(مجموع الفتاوى ٢٢/٣١٧ ـ ٣١٨)

---

(١) مرسل الزهري هذا أخرجه مالك في الموطأ (٢/٥٨٦رقم ٧٦) و أخرجه الشافعي في مسنده(الام (٥/٤٩) وأحمد في مسنده أيضا.

وأخرجه ابن أبي شيبة (رقم ١٢٦٢١) والبيهقي (٧/١٨٣) والدارقطني (٢/٢٧٠) .

وخلاصة كلام شيخ الإسلام : أن الصواب من رواه عن الزهري مرسلا .

ولكن يقال هنا أن معمرا لم ينفرد بوصله. ،فقد رواه سرار أبوعبيدة العنزي عن أيوب ، عن نافع وسالم ،عن ابن عمر به.

أخرجه البيهقي (٧/١٨٣) من طريق النسائي وغيره عن أبي يزيد عمرو بن يزيد ، ثنا سيف بن عبيد الله الجرمي ،ثنا سرار به ،وزاد في رواية : فلما كان زمان عمر طلق نساءه وقسم ماله، فقال له عمر رضي الله عنه :لترجعن في مالك ، وفي نسائك ،أو لأرجمن قبرك كما رجم قبر أبي رغال.

قال البيهقي : قال أبوعلي الحافظ : تفرد به سرار بن مجشر وهو بصري ثقة ، وقال الحافظ ، بعد أن ذكره من طريق النسائي بإسناده : ورجال إسناده ثقات ،ومن هذا الوجه أخرجه الدارقطني .

قال الألباني : قلت : فهو شاهد جيد و دليل قوي على أن للحديث موصولا أصلا عن سالم عن ابن عمر.

.. .. ..

=== ثم قال : قال الحافظ: واستدل به ابن القطان على صحة حديث معمر قال ابن القطان : وإنما اتجهت تخطئتهم حديث معمر ، لأن أصحاب الزهري اختلفوا عليه، فقال مالك وجماعة عنه : بلغني ... فذكره ، وقال يونس عنه: عن عثمان بن محمد بن أبي سويد ، وقيل : عن يونس عنه بلغني عن عثمان بن أبي سويد ، وقال شعيب عنه : عن محمد بن أبي سويد . ومنهم من رواه عن الزهري قال : أسلم غيلان، فلم يذكر واسطة ، قال: فاستبعدوا أن يكون عند الزهري عن سالم ، عن ابن عمر مرفوعاً ، ثم يحدث به على تلك الوجوه الواهية وهذا غير مستبعد . والله أعلم

قال الألباني : قلت : ومما يقوى نظر ابن القطان أن الإمام أحمد أخرجه في مسنده ، عن ابن علية، ومحمد بن جعفر جميعاً ، عن معمر بالحديثين معا : حديثه المرفوع ، وحديثه الموقوف على عمر. ثم ذكر لفظه ، وتقدم عند شيخ الإسلام نقلا عن أحمد .

ثم قال الألباني : قلت : والموقوف على عمر هو الذى حكم البخارى بصحته عن الزهرى ، عن سالم ، عن أبيه بخلاف أول القصة . والله أعلم

قلت (: وبالجملة فالحديث صحيح بمجموع طريقيه عن سالم ، عن ابن عمر ، وقد صححه ابن حبان ، والحاكم ، والبيهقي ، وابن القطان كما في الخلاصة (ق/١٤٥/أ) لا سيما وفي معناه أحاديث أخرى مذكورة في الكتاب بعده .

وله شاهد من حديث عروة بن مسعود الثقفي قال : أسلمت وتحتي عشر نسوة أربع منهن من قريش، إحداهن بنت أبي سفيان ، فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: اختر منهن أربعا ، وخل سائرهن، فاخترت منهن أربعا ، منهن ابنة أبي سفيان .

أخرجه الحافظ ابن المظفر في " حديث حاجب بن أركين " ١/٢٥١/١ ــ ٢) والبيهقي (٧/١٨٤) والضياء المقدسي في " الأحاديث والحكايات " (٣/٣/١) من طريق محمد بن عبيد الله الثقفي ، عن عروة به . وقال المقدسي : رجاله ثقات إلا أن عروة الثقفي قتلته ثقيف في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم، ومحمد بن عبيد الله لم يدركه .

(الإرواء ٦/٢٩٤ ــ ٢٩٥)

٨٦١ – قال: روى الإمام أحمد، وأهل السنن الثلاثة: أبو داود، والنسائي، وابن ماجة، من حديث يزيد بن أبي حبيب، عن أبي وهب الجيشاني عن الضحاك بن فيروز، عن أبيه قال: قلت يارسول الله! إني أسلمت وتحتي أختان؟ قال: طلّق أيتهما شئت.

هذا لفظ أبي داود، قال: حدثنا يحيى بن معين، حدثنا وهب بن جرير، عن أبيه قال: سمعت يحيى بن أيوب يحدث عن يزيد بن أبي حبيب

(مجموع الفتاوى ٣٢/٣١٧ – ٣١٨)

وقال في موضع آخر: وفي السنن، ثم ذكر الحديث، وزاد: قال: فعمدت إلى أسبقهما صحبة ففارقتها.

وقال: وهو حديث حسن.

(مجموع الفتاوى ٣٢/٣٠١) (١)

---

(١) أخرجه عبد الرزاق (٧/١٦٤)، وأحمد (٤/٢٣٣)، وابن أبي شيبة (٤/٣١٧)، وأبو داود في الطلاق، باب فيمن أسلم وعنده نساء أكثر من أربع أو أختان (٢/٦٧٨)، والترمذي في النكاح، باب ماجاء في الرجل يسلم وعنده أختان (٣/٤٢٧)، وابن ماجة في النكاح، باب الرجل يسلم وعنده أختان (١/٦٢٧)، وابن حبان (الموارد ١٢٧٦)، والدارقطني (٣/٢٧٣)، والبيهقي (٧/١٨٤)

وقال الترمذي: حسن غريب. وقال البيهقي: إسناده صحيح.

هذا، وفي سنده: أبو وهب الجيشاني، اسمه الديلم بن هوشع لم يوثقه غير ابن حبان، وقال ابن القطان: مجهول الحال، وقال البخاري: في اسناده نظر. وقال الحافظ في التقريب: مقبول (٢/٤٨٧) وروى عنه جماعة من الثقات.

وكذا الضحاك بن فيروز وثقه ابن حبان، وقال الحافظ: مقبول (التقريب ١/٣٧٣) وروى عنه جماعة من الثقات.

وقال الحافظ ابن حجر في التلخيص: صححه البيهقي، وأعله العقيلي وغيره. (٣/١٧٦) وراجع (٣/١٦٧)، وانظر نصب الراية ٣/١٦٩) ====

١٠ - باب في الزوجين يسلم أحدهما قبل الآخر

٨٦٢ - ردّ رسول الله صلى الله عليه وسلم زينب على أبي العاص بالنكاح الأول، لم يحدث شيئا .

قال : الثابت في الحديث (حديث زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم) أنه ردّها بالنكاح الأول بعد ست سنين كما رواه أحمد في مسنده ، ورواه أهل السنن : أبو داود وغيره والحاكم في صحيحه عن ابن عباس قال ؛ فذكره وقال :

وفي رواية : بعد سنتين .

قال : وفي إسناده ابن اسحاق .

ورواه الترمذي وقال : ليس بإسناده بأس .

وروى أبو داود ، والحاكم في صحيحه ، عن ابن عباس قال : أسلمت امرأة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، فتزوجت فجاء زوجها إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال : يا رسول الله! إني كنت أسلمت

(==) وقال الألباني : أما الحسن كما قال الترمذي فمحتمل ، وأما الصحة ، فلا ، وقد احتج به الإمام الأوزاعي ، وترك رأيه لأجله ، فروى الدارقطني بسنده الصحيح عنه أنه سئل عن الحربي يسلم وتحته أختان؟ فقال : لولا الحديث الذي جاء أن النبي صلى الله عليه وسلم خيّره لقلت : يمسك الأولى .

ثم روى عن الإمام الشافعي أنه قال به (الإرواء ٦/٣٢٤ - ٣٢٥)

قلت : حسنه الألباني لأن أمثال هولاء الرواة الذين وثقهم ابن حبان وقد روى عنهم جماعة من الثقات، ثم صحح أحاديثهم بعض الأئمة فمثل هولاء يحسن حديثهم وإليه ذهب شيخ الإسلام ، وتلميذه ابن كثير وغيرهما من أهل العلم ، .

هذا ويشهد لمعناه غير حديث كما مضى .

وعلمت بإسلامي ،فانتزعها رسول الله صلى الله عليه وسلم من زوجها الآخر وردها إلى زوجها الأول .

(مجموع الفتاوى ٣٢/٣٢٧) (١)

---

(١) حديث زينب بنت النبي صلى الله عليه وسلم أخرجه أحمد (١/٢١٧، ٢٦١) وأبو داود في الطلاق ،باب إلى متى ترد عليه امرأته إذا أسلم بعد (٢/٦٧٥) ، والترمذي في النكاح ، باب في الرزوجين المشركين يسلم أحدهما (وفيه ستة سنين) (٣/٤٤٨) وابن ماجة في النكاح باب الزوجين يسلم أحدهما قبل الآخر (١/٦٤٧) وفيه (بعد سنتين) والحاكم (٢/٢٠٠) و(٣/٢٣٧، ٦٣٨ - ٦٣٩) والبيهقي (٧/١٨٧) وعنده كلا الروايتين كأبي داود .

وقد صرح ابن إسحاق بالتحديث عند الترمذي، وعند الحاكم ، (٣/٢٣٧) وقال الترمذي: هذا حديث ليس بإسناد مبأس .

لكن لانعرف وجه هذا الحديث، ولعله قد جاء مثل هذا من قبل داود ابن حصين من قبل حفظه .

وقال الألباني : داود مختلف فيه ، فوثقه طائفة وضعفه آخرون ، وتوسط بعضهم فوثقه إلا في عكرمة ، فقال أبو داود : أحاديثه عن عكرمة مناكير ،وأحاديثه عن شيوخه مستقيمة ، وهذا هو الذي اعتمده الحافظ في التقريب (١/٢٣١) : ثقة إلا في عكرمة ،

ومما سبق يبدو أن الحديث ضعيف لأنه من رواية داود عن عكرمة عن ابن عباس، خلافا لقول الترمذي وكذلك فقد صححه الحاكم ، ووافقه الذهبي ومن قبله الإمام أحمد فلعل ذلك من أجل شواهده .

(الإرواء رقم ١٩٢١)

ثم أورد هذه الشواهد وهي مرسلة صحيحة .

وأما حديث ابن عباس الآخر الذي ذكره شيخ الإسلام شاهدا له : فأخرجه أبو داود (٢/٦٧٤ - ٦٧٥) والترمذي (٣/٤٤٩) وابن حبان (الموارد رقم ١٢٨٠) ص٣١١) والحاكم (٢/٢٠٠) والبيهقي (٧/١٨٨) والطيالسي (ص٣٤٩) كلهم من طريق سماك ،عن عكرمة ،عن ابن عباس.

١١ ـ باب ماجاء في النهي عن اتيان النساء في أدبارهن

٨٦٣ ـ حديث : " إن الله لايستحيي من الحق لا تأتوا النساء في حشوشهن " .

قال شيخ الإسلام : وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم : أنه قال ؛ فذكره ، .

(مجموع الفتاوى ٣٢/٢٦٧ ـ ٢١٨) (١)

=== ورواية سماك عن عكرمة مضطربة ، ولذا ضعفه الألباني في الإرواء (رقم ١٩١٨) .

لكن الحديث يرتقي إلى درجة الاحتجاج به بمتابعة حديث زينب وشواهده المرسلة الصحيحة ، ولذا صححه الحاكم ، ووافقه الذهبي .

(١) أخرجه احمد (٥/٢١١) وابن ماجة في النكاح باب النهي عن إتيان النساء في أدبارهن (١/٦١٩) ، والطبراني (٤/١٠٢) ، والبيهقي (٧/١٩٧) كلهم من طريق حجاج بن أرطاة ، عن عمرو بن شعيب ، عن عبد الله بن هرمي ، عن خزيمة بن ثابت رضي الله عنه مرفوعا .

وحجاج مدلس وقد عنعن ، وقد خالفه في اسناده علي بن الحكم ، وهو ثقة فقال : عن عمرو بن شعيب ، عن هرمي بن عبد الله ، عن خزيمة بن ثابت أخرجه بهذا الإسناد النسائي في عشرة النساء في الكبرى (كما في تحفة الاشراف ٣/١٢٧) .

وقوله : هرمي بن عبد الله هو الصواب لأن عمرو بن شعيب ، قد تابعه عليه جماعة كلهم قالوا : هرمي بن عبد الله . أخرجه أحمد (٥/٢١٤ ، ٢١٥) والنسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف (٣/١٢٦ ـ ١٢٧) والدارمي في الطهارة باب من أتى أمرأته في دبرها (١/٢٦١) وفي النكاح باب النهي في إتيان النساء في أعجازهن (٢/١٤٥) ، وابن حبان (الموارد رقم ١٢٩٩ ، ١٣٠٠) والطبراني في الكبير (٤/١٠٢ ، ١٠٤ ، ١٠٥) لكن هرمي هذا مستور كما قال الحافظ في التقريب (٢/٣١٦-٣١٧) وقال في التلخيص (٣/١٨٠) : لايعرف حاله قلت : وقد قيل فيه : هرمي بن عمرو ، أخرجه بهذا الاسم

١٢ ـ باب ماروى فى معاشرة النساء

٨٦٤ ـ إن النبي صلى الله عليه وسلم أمر النساء بالغنج لأزواجهن عند الجماع .

قال: ليس هذا عنه صلى الله عليه وسلم .

(أحاديث القصاص ١١٢ ؛ ومجموع الفتاوى ١٨/ ٣٨٤)(١)

١٣ ـ باب ماروى في النظر

٨٦٥ ـ كانت خطيئة داود في النظر

رواه أبو محمد الخلال ، ثنا عمر بن شاهين ، ثنا محمد بن أبي سعيد المقرئ ، ثنا أحمد بن حماد الحصيصي ، ثنا عباس بن مجوز ، ثنا أبو

=== النسائي في الكبرى (كما في تحفة الاشراف (٣/ ١٢٧) والطبراني (٤/ ١٠٢) وتابعه عمارة بن خزيمة بن ثابت ، عن أبيه به ، أخرجه النسائي (في الكبرى) وابن الجارود (رقم ٧٢٨) والطبراني (٤/ ٩٧) والبيهقي (الموضح السابق) .

وفي هذا الإسناد علة ما ظهرت ماهي؟ فقد أبهموها ، فقال الشافعي : غلط ابن عيينة في إسناد حديث خزيمة . (التلخيص ٣/ ١٨٠)

وقال البيهقي : مدار هذا الحديث على هرمي، وليس لعمارة بن خزيمة فيه أصل إلا من حديث ابن عيينة ، وأهل العلم يرونه خطأ ، والله أعلم .

وللحديث طريق ثالث هو ما رواه محمد بن علي بن شافع ، عن عبد الله بن علي بن السائب ، عن عمرو بن أحيحة بن الجلاح الأنصاري ، عن خزيمة به نحوه .

أخرجه الشافعي (ترتيب المسند ص ٢٩ رقم ٩٠) والنسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف (٣/ ١٢٧) والخطابي في غريب الحديث (١/ ٣٧٥ ـ ٣٧٦) والحديث صححه ابن الملقن والألباني انظر الإرواء (رقم ٢٠٠٥) وذكر الألباني له شواهد في آداب الزفاف . (ص ٢٧ ـ ٢٨) .

(١) أورده مرعي الكرمي عن شيخ الإسلام أنه ليس من كلام النبي صلى الله عليه وسلم (رقم ١٤٦)

أسامة ،عن مجالد بن سعيد ،عن الشعبي ،قال : قدم وفد عبد القيس على رسول الله صلى الله عليه وسلم ،وفيهم غلام أمرد ،ظاهر الوضاءة ،فأجلسه النبي صلى الله عليه وسلم وراء ظهره ،وقال : كانت خطيئة داود في النظر .

هذا حديث منكر .

وقال قبله : وقد روى في ذلك (أي النظر) أحاديث مسندة ضعيفة وحديث المرسل أجود منها ،وهو ما رواه أبو محمد الخلال فذكره .(١)

٨٦٦ — وقال : وأما المسندة فمنها ما رواه ابن الجوزي بإسناده ،عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : من نظر إلى غلام أمرد بريبة حبسه الله في النار أربعين عاماً .(٢)

٨٦٧ — وروى الخطيب البغدادي باسناده ،عن أنس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : لا تجالسوا أبناء الملوك ،فإن الأنفس

---

(١) أخرجه ابن الجوزي في ذم الهوى (١٠٦) عن أحمد بن المبارك ،أنبأنا المبارك بن عبد الجبار أنبانا أبو محمد الخلال به .

ورواه الديلمي بسنده عن مجالد بن سعيد ،عن الشعبي ،عن الحسن ،عن سمرة فذكره ، وقال ابن الصلاح : لا أصل لهذا الحديث ، وقال الفتني : لا أصل له ،وقال الزركشي : هو ومنكر فيه ضعفاء ومجاهيل وانقطاع ،وقد استدل على بطلانه بحديث : إني أراكم من وراء ظهري (١٨٢) وكذا في ذيل الأحاديث الموضوعة (١٢٢-١٢٣) وقال الشوكاني : لا أصل له . وفي إسناده مجاهيل

والحديث خرجه الألباني في الضعيفة (رقم ٣١٣) وقال : موضوع .
وذكر له طرقاً أخرى .

(٢) لم أجده في ذم الهوى ، والموضوعات .

تشتاق إليهم مالا تشتاق إلى الجواري العواتق .(١)

إلى غير ذلك من الأحاديث الضعيفة.

(مجموع الفتاوى ١٥/٣٧٧)

٨٦٨ -- من عشق فعف وكتم وصبر ، ثم مات كان شهيدا .

قال : هو معروف من رواية أبي يحيى القتات ، عن مجاهد ، عن ابن عباس مرفوعا ، وفيه نظر لايحتج بهذا .

(مجموع الفتاوى ١٠/١٣٣ و١٤٨)

وقال : أبو يحيى في حديثه نظر (١٤/٢٠٨ ، ٤٦٤ ، ٤٦٥)

قال : لكن المعنى الذى ذكره دل عليه الكتاب والسنة فإن الله أمر بالتقوى ، والصبر ، فمن التقوى أن يعف عن كل ماحرمه الله من

---

(١) أخرجه الخطيب (٥/١٩٨) (ترجمة أحمد بن هشام الحربي) ومن طريقه أخرجه ابن الجوزى في ذم الهوى (١٠٥ ـ ١٠٦) ، قال الخطيب البغدادى : أخبرني أبو طالب عمر بن إبراهيم الفقيه ، أنبأ محمد بن العباس الخزاز ، أنبأ نا محمد بن خلف بن المرزبان إجازة ، وحدثناه عنه محمد بن عبد الله بن حريث الكاتب ، حدثني أحمد بن هشام الحربي ، حدثنا علي بن داود المروزى ، وليس بالقنطرى ، حدثنا عبد الرحمن بن واقد ، عن عمرو بن أزهر ، عن أبان ، عن أنس ، وذكر الحديث .

كما أخرجه بسنده عن أبي محمد الجوهرى عن ابن حيويه فذكر الحديث (١٠٦) .

وقال الفتني : فيه عمرو بن الأزهر كذاب ، وهذا الحديث من مناكيره (١٨١) وقال الشوكاني : في إسناده كذاب (٢٠٦) و روى بلفظ :

" لاتجالسوا أولاد الأغنياء ، فإن فتنتهم أشد من فتنة العذارى "

وروى " لاتملئوا أعينكم من أبناء الملوك ، فإن لهم فتنة أشد من فتنة النساء . وقال في تذكرة الموضوعات : موضوع .

كذا قال ابن عدى ، والبيهقي (٧١ (١٨١)

وقال الشوكاني : موضوع . (٢٠٦)

نظر بعين ، ومن لفظ بلسان ، ومن حركة بيد ورجل ، ومن الصبر أن يصبر عن شكوى مابه إلى غيرالله عزوجل، فإن هذا هو الصبر الجميل، ثم ذكر معنى الكتمان . (١

٨٦٩ ـ حديث : " النظر إلى الوجه الحسن عبادة ".

قال ابن القيم : و سئل شيخنا عمن يقول : النظر إلى الوجه الحسن عبادة ، ويروى ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم، فهل ذلك صحيح أم لا ؟ فأجاب بأن قال : هذا كذب باطل ، ومن روى ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم ،أو ما يشبهه فقد كذب عليه صلى الله عليه وسلم ، فإن هذا لم يروه أحد من أهل الحديث ،لابإسناد صحيح ، ولا ضعيف ، بل هو من الموضوعات ، وهو مخالف لإجماع المسلمين ، فإنه لم يقل أحد أن النظر إلى المرأة الأجنبية ،والصبي الأمرد عبادة ،ومن زعم ذلك فإنه يستتاب ، فإن تاب وإلاّ قتل ، فإن النظر منه ما هو حرام ، ومنه ما هو مكروه ، ومنه ماهو مباح . والله أعلم

(روضة المحبين ١٢٣) (٢)

---

(١) والحديث حكم عليه غير واحد من أهل العلم بالوضع ،وقد توسع في بيان علله ابن القيم في روضة المحبين (١٧٩ـ ١٨١) والمنار المنيف (١٤٠) وزاد المعاد ، والجواب الكافي (٣٥٣ ـ ٣٥٤) .

كما خرجه الألباني في الضعيفة (رقم٤٠٩) وقال : موضوع و راجع الدرر (٣٩٥) والفوائد الموضوعة ، وقد ذكر محققه مصادر أخرى فليراجع للتفصيل .

(٢) وأورده ابن القيم في المنار المنيف (٦٢) وملا علي القارئ في الأسرار المرفوعة (رقم ١٠٠٣) ونقل عن ابن القيم ما قاله شيخ الإسلام.

****

٢١ ـ كتاب الطلاق والخلع والعدة

١ ـ باب ما ورد في النهي عن الاستهزاء في الطلاق

٨٧٠ ـ مابال أقوام يلعبون بحدود الله ،ويستهزؤن بآياته ، : طلقتكِ راجعتكِ ، طلقتكِ ،راجعتك .

وفي لفظ لابن ماجة : " خلعتكِ ،راجعتكِ "

قال : وقد روى ابن ماجة وابن بطة بإسناد جيد ، عن أبي بردة ،عن أبي موسى ،عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : فذكر الحديث(١) وقال : قد روى مرسلا عن أبي بردة .

وقال : وجاء فيه حديث مسند .

(الفتاوى الكبرى ٣/٣٤٢)

---

(١) أخرجه ابن ماجة في الطلاق ، (١/٦٥٠ رقم ٢٠١٧) من طريق مؤمل ، وابن بطة في جزء في إبطال الخلع والحيل (من دفائن الكنوز ٣٩) من طريقين عن أبي حذيفة كلاهما عن سفيان ،عن أبي إسحاق ،عن أبي بردة عن أبي موسى به .

وقال البوصيري : هذا إسناد حسن من أجل مؤمل بن إسماعيل أبي عبد الرحمن ، رواه أبو داود الطيالسي ،في مسنده ،عن زهير ، عن أبي إسحاق فذكره باسناده ومتنه ، وإسناده حسن .

مؤمل بن إسماعيل اختلف فيه ،فقيل ثقة ، وقيل كثير الخطأ ، وقيل : منكر الحديث . (مصباح الزجاجة ٢/ ١٢٣ ـ ١٢٤)

ومؤمل هذا وثقه ابن معين ،وقال أبو حاتم : صدوق شديد في السنة كثير الخطأ ، وقال البخاري: منكر الحديث، وقال أبوزرعة : في حديثه خطأ كثير، وذكره أبو داود فعظمه ،ورفع من شأنه . (الميزان ٤/٢٢٨ ،التهذيب ١٠/٣٨٠)

ولخص أقوالهم الحافظ ابن حجر فقال : صدوق سيئ الحفظ (التقريب ٢/٢٩٠) .

وتابعه أبو حذيفة وهو موسى بن مسعود النهدي ،البصري ،صدوق سيئ الحفظ، وكان يصحف (خ د ت ق) (التهذيب ١٠/٣٧٠)

والتقريب ٢/٢٢٨) .

٢ ـ باب ما روى في الفرق بين الطلاق والعتاق في الاستثناء

٨٧١ ـ وحديث : " الفرق بين الطلاق والعتاق في الاستثناء " .

ذكره في منهاج السنة مثالا لما يرويه الفقهاء .

(١٥/٤) (١)

وقال ابن القيم : . وقال شيخ الإسلام : وقد روي في الفرق حديث موضوع، على معاذ بن جبل يرفعه .

(إعلام الموقعين ٥٨/٤)

---

(١) قال ابن عبد الهادي : رواه الدارقطني ، والبيهقي بإسناد لا يثبت .
(رسالة لطيفة في أحاديث ضعيفة وموضوعة) .
والحديث أخرجه عبد الرزاق (٣٩٠/٦) ، وابن عدي في ترجمة حميد بن مالك (٦٩٤/٢)، والدارقطني (٣٥/٤)، والبيهقي (٣٦١/٧)، وابن الجوزي في التحقيق ، من طريق حميد بن مالك اللخمي ، عن مكحول ، عن معاذ بن جبل قال : قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم : يا معاذ ! ما خلق الله شيئا على وجه الأرض ، أحب إليه من العتاق ، ولا خلق الله شيئا على وجه الأرض أبغض إليه من الطلاق ، فإذا قال الرجل لمملوكه : أنت حر، إن شاء الله ، فهو حر ، ولا استثناء له، وإذا قال الرجل لامرأته : أنت طالق إن شاء الله، فله استثناءه ، ولا طلاق عليه .
وحميد ، قال ابن عدي : قليل الحديث، وأحاديثه مقدار ما يرويه منكر، وقال ابن معين : ضعيف، وقال البيهقي : حميد بن مالك : مجهول ، ومكحول عن معاذ منقطع ، وقال : وقد قيل عن حميد عن مكحول ، عن خالد بن معدان عن معاذ بن جبل رضي الله عنه .
وقيل عنه عن مكحول ، عن مالك بن يخامر ، عن معاذ ، وليس بمحفوظ .
والله أعلم .
قلت : رواه الدارقطني (٣٥/٤) قال : وقد روى في مقابلته حديث ضعيف فلا يجوز الاحتجاج بمثله .
وذكر عبد الحق الإشبيلي في أحكامه من جهة الدارقطني ، وقال : =====

.. .. ..

=== وقال في إسناده حميد بن مالك وهو ضعيف . (راجع نصب الراية ٣/٢٣٥)
وقال البيهقي : وهوحديث ضعيف، ومكحول عن معاذ منقطع .

وقال ابن الجوزي : مكحول لم يلق معاذاً ، وابن عياش، وحميد، ومكحول كلهم ضعفاء .

وقال ابن عبد الهادي في التنقيح : الحمل فيه على حميد تكلم فيه أبو زرعة ، وأبوحاتم ، وابن عدي ، والأزدي .

وقال الحافظ في المطالب العالية : هذا منقطع. (٢/٥٩)

وله طريق آخر رواه البيهقي (٧/٣٦١) من طريق محمد بن مصفى : ثنا معاوية بن حفص، عن حميد ، عن مالك اللخمي ، حدثني مكحول عن معاذ بن جبل رضي الله عنه أنه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن رجل قال لامرأته : أنت طالق إن شاء الله ، فقال : له استثناؤه فقال رجل يارسول الله! وإن قال لغلامه : أنت حر إن شاء الله تعالى ؟ قال : يعتق لأن الله يشاء العتق ، ولايشاء الطلاق .

وأورد هما ابن القيم في إعلام الموقعين (٤/٦٧ ـ ٦٩) مع آثار أخرى ، وحكم عليها بالوضع والبطلان . فقال:

ولوكنا ممن يفرح بالباطل ، ككثير من المصنفين الذين يفرح أحدهم بما وجده موئداً لقوله، لفرحنا بهذه الآثار ، ولكن ليس فيها غنية فإنها كلها آثار باطلة موضوعة على رسول الله صلى الله عليه وسلم .

ثم قال في حديث معاذ هذا : أما الحديث الأول ففيه عدة بلايا ، إحداها حميد بن مالك ، ضعفه أبوزرعة ، وغيره .

والثانية : أن مكحولا لم يلق معاذاً ، قال أبوزرعة : مكحول عن معاذ منقطع .

الثالثة : أنه قد اضطرب فيه حميد هذا الضعيف ، فمرة يقول : عن مكحول عن معاذ ، ومرة يقول : عن مكحول عن خالد ابن معدان ، عن معاذ ، وهومنقطع أيضا ، وقيل مكحول عن مالك بن يخامر عن معاذ ، قال البيهقي: ولم يصح .

الرابعة : ان إسماعيل بن عياش ليس ممن يقبل تفرده بمثل هذا، ولهذا لم يذهب أحد من الفقهاء إلى هذا الحديث ، وماحكاه ====

٢ــ باب ما ورد في التطليقات الثلاث

قال شيخ الإسلام:

ثبت في صحيح مسلم وغيره من السنن والمسانيد عن طاؤس ، عن ابن عباس ، قال : كان الطلاق على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر ، وسنتين من خلافة عمر ، طلاق الثلاث واحدة ، فقال : عمر : إن الناس قد استعجلوا في أمر كانت لهم فيه أناة ، فلو أمضيناه عليهم ، فأمضاه عليهم .

وفي رواية لمسلم: وغيره عن طاؤس أن أبا الصهباء قال لابن عباس: أتعلم إنما كانت الثلاث تجعل واحدة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأبي بكر ، وثلاثة من إمارة عمر ؟ فقال ابن عباس : نعم .

وفي رواية أن أبا الصهباء قال لابن عباس : هات من هناتك ألم يكن الطلاق الثلاث على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأبي بكر واحدة ؟ قال : قد كان ذلك ، فلما كان في زمن عمر تتابع الناس في الطلاق واحدة ، فأجازه عليهم .

(مجموع الفتاوى ٣٣/١٢ ــ ١٣ ، والفتاوى الكبرى ٣/٤٨ ــ ٤٩) (١)

==== أبو حامد الاسفرائيني ، عن أحمد من القول به فباطل عنه لا يصح البتة ، وكل من حكاه عن أحمد فمستنده حكاية أبي حامد الاسفرائيني ، أو من تلقاها عنه .

(٤/٦٨ ــ ٦٩)

هذا ، وروي من حديث ابن عباس مرفوعا : بلفظ : من قال لامرأته أنت طالق إن شاء الله ، أو غلامه : أنت حر إن شاء الله ، أو عليه المشي إلى بيت الله ان شاء الله فلا شئ عليه .

أخرجه ابن عدي في الكامل في ترجمة إسحاق الكعبي (١/٣٣٢) والبيهقي (٧/٣٦١) . وقال ابن عدي : هذا الحديث باسناده منكر ليس يرويه إلا إسحاق الكعبي .

(١) أخرجه مسلم في الطلاق باب الطلاق الثلاث (٢/١٠٩٩) الارقام (١٥ ، ١٦ ، ١٧) من رواية طاؤس ، وأبي الصهباء ، وأخرجه أحمد (١/٣١٤) من رواية طاؤس .

٨٧٢ — إن ركانة بن عبد يزيد طلق امرأته ثلاثاً في مجلس واحد فقال النبي صلى الله عليه وسلم : هي واحدة .

قال الإمام أحمد بن حنبل في مسنده : حدثنا سعيد بن إبراهيم ، حدثنا أبي ، عن ابن إسحاق ، حدثني داود بن الحصين ، عن عكرمة مولى ابن عباس ، عن ابن عباس قال : طلق ركانة بن عبد يزيد أخو المطلب امرأته ثلاثاً في مجلس واحد ، فحزن عليها حزنا شديدا قال : فسأله رسول الله صلى الله عليه وسلم : كيف طلقتها ؟ قال : طلقتها ثلاثا ، قال : فقال في مجلس واحد ؟ قال : نعم ، قال : فإنها تلك واحدة ، فأرجعها إن شئت .

قال : فراجعها .

وكان ابن عباس يقول : إنما الطلاق عند كل طهر (١)

قلت : وهذا الحديث قال فيه ابن اسحاق : حدثني داود ، وداود من شيوخ مالك ، ورجال البخاري ، وابن اسحاق إذا قال " حدثني " فهو ثقة عند أهل الحديث ، وهذا إسناد جيد .

والحديث ذكره شيخ الإسلام أكثر من مرة ، فقال : ثبت في مسند أحمد ، وقال : رواه أحمد وغيره بإسناد جيد ..... وهذا الحديث قد ثبته أحمد بن حنبل وغيره .

(مجموع الفتاوى ٣٣/٧٣ ، والفتاوى الكبرى ٢/١١٢)

وقال : وقد أخرجه أبو عبد الله المقدسي في كتابه " المختارة " الذي هو أصح من صحيح الحاكم .

وقال : وهكذا روى أبو داود وغيره ، من حديث ابن جريج ،

---

(١) أخرجه أحمد (١/٢٦٥) ومن هذا الوجه أخرجه البيهقي (٧/٣٣٩)

عن بعض ولد أبي رافع ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ،(١)

وهذا موافق لما رواه طاؤس ، عن ابن عباس ، وعكرمة أعلم الناس بابن عباس ، فإن عكرمة كان مولاه صاحبا له ، وكان طاؤس خاصا عند ابن عباس ، يجتمع به مع خاصة ابن عباس ، لتعظيم ابن عباس له وعطاء وغيره من أصحابه كانوا يجتمعون به مع العامة ، ولهذا كان طاؤس وعكرمة يفتيان بأن الثلاث واحد .

وكذلك ابن إسحاق لما روى هذا الحديث أخذ به لصحته عنده ، كان يقول : رجل جهل السنة فرد إليها قول النبي صلى الله عليه وسلم في مجلس واحد ، قال : نعم ، يتناول ما إذا طلقها بكلمة أو كلمات ، وهذا مما لا أعرف فيه نزاعا بين العلماء .

(مجموع الفتاوى ٣٣/١٢ ، أو الفتاوى الكبرى ٣/٤٨ ـ ٤٩)

وقال : وله شاهد من وجه آخر : رواه أبو داود في السنن ولم يذكر أبو داود هذا الطريق الجيد ، فلذلك ظن أن تطليقة واحدة بائنا أصح ، وليس الأمر كما قاله ، بل الإمام أحمد رجح هذه الرواية على تلك ، وهو كما قال أحمد ، وقد بسطنا الكلام على ذلك في موضع آخر .

وقال بعد كلامه السابق :

فقد استدل أحمد على بطلان الحديث " البتة " بهذا

---

(١) أخرجه أبو داود (رقم ٢١٩٦) ومن طريقه البيهقي (٧/٣٣٩) وأخرجه أيضا الحاكم ، من طريق محمد بن ثور ، عن ابن جريج ، عن محمد بن عبيد الله بن أبي رافع عن عكرمة به ، وقال : صحيح الإسناد وقال الذهبي : محمد واه ، والخبر خطأ ، عبد يزيد لم يدرك الإسلام ، وقال في تجريد الصحابة : وهذا لا يصح ، والمعروف أن صاحب القصة ركانة وقال الألباني : حديث ابن جريج أرجح من حديث نافع بن ====

بهذا الحديث الآخر الذى فيه أنه طلقها " ثلاثا " وبين أن أهل المدينة يسمون من طلق " ثلاثا " طلق " البتة "، وهذا يدل على ثبوت الحديث عنده وقد بينه غيره من الحفاظ .

وهذا الإسناد : وهو قول ابن اسحاق " حدثني " داود بن الحصين عن عكرمة ، عن ابن عباس ، هو إسناد ثابت عن أحمد وغيره من العلماء .

وبهذا الإسناد روى أن النبي صلى الله عليه وسلم ردّ ابنة زينب على زوجها بالنكاح الأول .

وصحح ذلك أحمد وغيره من العلماء .

وابن إسحاق إذا قال : " حدثني " فحديثه صحيح عند أهل الحديث ، إنما يخاف عليه التدليس

وقد روى أبو داود في سننه هذا عن ابن عباس من وجه آخر ، وكلاهما يوافق حديث طاوس عنه .

وأحمد كان يعارض حديث طاوس بحديث فاطمة بنت قيس أن زوجها طلقها ثلاثا ونحوه . وكان أحمد يرى جمع الثلاث جائزا ، ثم رجع أحمد عن ذلك ، وقال : تدبرت القرآن فوجدت الطلاق الذى فيه هو الرجعي ، أو كما قال . واستقر مذهبه على ذلك ، وعليه جمهور أصحابه .

وتبين أن حديث فاطمة أنها كانت مطلقة ثلاثا متفرقات لا مجموعة

وقد ثبت عنده حديثان من النبي صلى الله عليه وسلم أن من جمع ثلاثا لم يلزمه إلا واحدة ، وليس عن النبي صلى الله عليه وسلم ما يخالف ذلك . بل القرآن يوافق ذلك ، والنهي عنه يقتضي الفساد .

فهذه النصوص ، والأصول الثابتة عنه تقتضي من مذهبه أن لا يلزمه إلا واحدة ، وعدوله عن القول بحديث ركانة وغيره كان أولا لما

= = = عجير ، وقال : وهذا الإسناد وإن كان ضعيفا لجهالة البعض من بني رافع أو ضعفه لكنه قد توبع ، ثم ذكر حديث ابن عباس من المسند الذى ذكره شيخ الإسلام .

(الإرواء ٧/١١٤)

عارض ذلك عنده من جواز جمع الثلاث ، فكان ذلك يدل على النسخ ، ثم إنه رجع عن المعارضة ، وتبين له فساد هذا المعارض ، وأن جمع الثلاث لا يجوز ، فوجب على أصله العمل بالنصوص السالمة عن المعارض .

وليس يعل حديث طاؤس بفتيا ابن عباس بخلافه ، وهذا علمه في إحدى الروايتين عنه ، ولكن ظاهر مذهبه الذى عليه أصحابه أن ذلك لا يقدح في العمل بالحديث ، لاسيما وقد بين ابن عباس عذر عمر بن الخطاب رضى الله عنه في الإلزام بالثلاث ، وابن عباس عذره هو العذر الذى ذكره عن عمر رضى الله عنه . وهو الناس لما تتابعوا فيما حرم الله عليهم ، استحقوا العقوبة على ذلك ، فعوقبوا بلزومه بخلاف ما كانوا عليه قبل ذلك ، فإنهم لم يكونوا مكثرين من فعل المحرم .

(مجموع الفتاوى ٣٣/٨٤ ـ ٨٧ أو الكبرى ٣/٢١ ـ ٢٥)

٨٧٣ ـ " إن ركانة طلق امرأته البتة "

قال شيخ الإسلام في مكان آخر : وقد روى أبو داود وغيره أن ركانة طلق امرأته البتة ، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم : ما أردت بها إلا واحدة؟ فقال : ما أردت بها إلا واحدة ، فردها إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم .

وأبو داود لما لم يرو في سننه الحديث الذى أخرجه أحمد في مسنده فقال : حديث "البتة" أصح من حديث ابن جريج أن ركانة طلق امرأته ثلاثاً لأن أهل بيته أعلم .

لكن الأئمة العارفون بعلل الحديث والتفقه كالإمام أحمد بن حنبل ، والبخارى وغيرهما ، وأبي عبيد ، وأبي محمد بن حزم ، وغيره ضعفوا حديث " البتة " ، وبينوا أن رواته قوم مجاهيل ، لم تعرف عدالتهم وضبطهم .

وأحمد أثبت حديث "الثلاث" وبيّن أن الصواب مثل قوله : " حديث ركانة لا يثبت أنه طلق امرأته البتة . (١)

---

(١) نقل ابن القيم كلام شيخ الإسلام هذا في إغاثة اللهفان (١/٣١٥)

وقال أيضا : حديث ركانة في " البتة " ليس بشئ ، لأن ابن إسحاق يرويه عن داود بن الحصين ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، أن ركانة طلق امرأته ثلاثا ، وأهل المدينة يسمون من طلق ثلاثا "البتة" وأحمد إنما عدل عن حديث ابن عباس لأنه كان يرى أن الثلاث جائزة موافقة للشافعي فأمكن أن يقال : حديث ركانة منسوخ ثم لما رجع عن ذلك ، وتبين أنه ليس في القرآن والسنة طلاق مباح إلا رجعي عدل عن حديث ابن عباس ، لأنه أفتى بخلافه ، وهذا علة عنده في إحدى الروايتين عنه ، لكن الرواية الأخرى التي عليها أصحابه ، أنه ليس بعلة ، فليلزم أن يكون مذهبه العمل بحديث ابن عباس . ثم بين أعذار الأئمة في المسألة .

(١٤/٣٣ ـ ١٥ أوالكبرى ٣/٤٩ ـ ٥٠)

وفصل القول في حديث ابن عباس في موضع آخر فقال :

وقد أثبت هذا الحديث أحمد بن حنبل ، وبين أنه أصح من رواية من روى في حديث ركانة أنه طلقها البتة ، وان النبي صلى الله عليه وسلم استحلفه :

ما أردت إلا واحدة؟ قال : ما أردت إلا واحدة فردها عليه .

فإن رواة هذا مجاهيل الصفات ، لا يعرف عدلهم وحفظهم ، ولهذا ضعف أحمد ، وأبو عبيد ، وابن حزم ، وغيرهم من أئمة الحديث حديثهم بخلاف حديث الثلاث ، فإن إسناده جيد .

وهو من رواية ابن عباس موافق لحديثه الذي في الصحيح والذين رووه : علما ، فقهاء ، وقد عملوا بموجبه .

كما أفتى طاوس وعكرمة ، وابن اسحاق ، أن الثلاث واحدة .

وقال من قال منهم : هذا أخطأ السنة فيرد إلى السنة ، وماذكره أبو داود في سننه من تقديم رواية "البتة" فإنما ذلك لأنه لم يذكر حديث

داود بن الحصين هـذا عن عكرمـة ،عن ابن عباس ،وإنما ذكر طريقـاآخـر عن عكرمة من روايـة مجهـول فقـدم روايـة مجهـول على مجهـول .

وأماروايـة داود بن الحصين هـذه ، فهي مقـدمـة على تلك باتفاق أهل المعـرفـة ،لكن هـذه الطريق لم تبلغ أكثر العلماء ،كما أن حـديث طاؤس لايعرفـه كثيرمن الفقهـاء ،بل أكثرهم .

(مجمـوع الفتاوى ٢٢/ ٣١١ ـ ٣١٣)

٨٧٤ ـ وقال : وهـذا المروى عـن ابن عباس في حديث ركانـة من وجهـين ، وهو روايـة عكرمـة ،عن ابن عباس من وجهين عن عكرمـة وهوأثبت من روايـةعبـد الله بن علي بن يزيـد بن ركانـة ،ونافع بن عجيـر أنه طلقهـا ألبتة ،وأن النبي صلى اللهعليه وسلم استحلـفهفقال :ماأردت إلا واحـدة ؟ .(١)

فإن هـولاء مجاهيل لاتعرف أحوالهـم،وليسـوا فقهاء ، وقـد ضعف حديثه أحمـد بن حنبل ، وأبـوعبيـد ، وابن حزم وغيرهم.

وقال أحمـد بن حنبل : حـديث ركانـة في البتـةليس بشئي ، وقال أيضا: حـديث ركانة لايثبت أنـه طلق امرأتـهالبـتة ، لأن ابن إسحاق يرويـه عن داود بن الحصين ،عن عكرمـة ،عن ابن عباس أن ركانـة طلق امرأتـه ثلاثا ، وأهل المـدينـةيسمون " ثـلاثا " ألبتـة " .

وقال في موضع آخر : ضعيـف عنـد أئمة الحـديث ، ضعفـهأحمـد والبخارى وابوعبيـد وابن حـزم بأن رواتـه ليسـوا موصوفين بالعـدل والضبـط.

وبيّن أحمـد أن الصحيح في حـديث ركانـة أنه طلقهـاثلاثا وجعلهـا واحـدة .

(مجمـوع الفتاوى ٣٣/ ٦٧ ،و ٣٣/ ٧٤

والفتاوى الكبـرى ٢/ ١١٣)

(١) أخرجه أبو داود (رقم ١٢٠٨) والترمذي (رقم١١٧٧) والطيالسي رقم ١١٨٨) والدارمي (٢/١٦٢) ،وابن ماجة (رقم ٢٠٥١) وابن حبان (الموارد ١٣٢١) والدارقطني (٤/٣٢) والحاكم (٢/١٩٩) والبيهقي (٧/٣٤٢) والعقيلي في الضعفاء (٣/٢٥٤) ،وابن عدى في الكامل (٥/١٨٤٩ ـ ١٨٥٠) كلهم من طريق عبد الله بن علي بن يزيد بن ركانة.

وقال الترمذي : هذا حديث لانعرفه إلا من هذا الوجه. وسألت محمدا يعني البخاري عن هذا الحديث فقال : فيه اضطراب.

والحديث إسناده ضعيف مسلسل بعلل ففيه علي بن يزيد ابن ركانة ، وهو مجهول ،وفي ترجمته أخرج العقيلي الحديث ، ونقل عن البخاري : لم يصح حديثه . راجع : الميزان (٣/١٦١) والتهذيب (٧/٣٩٥) والتقريب (٢/٤٦) وفيه : مستور.

وفيه عبد الله بن علي بن يزيد ،قال العقيلي بعد أن أورد الحديث : يتابع على حديثه ،مضطربا لإسناد ،ونقله عنه الذهبي في الميزان (٢/٤٦٣) وقال الحافظ ابن حجر في التقريب : ليّن الحديث.

وفيه الزبير بن سعيد : أورد العقيلي في ترجمته الحديث وقال : قال ابن معين : ليس بشئي ،وفي رواية : ضعيف.

وقال العجلي : روى حديثاً منكراً في الطلاق يعني هذا الحديث

وقال الحافظ : ليّن الحديث.

وفيه علة رابعة: وهي الاضطراب كما قال البخاري ، وتفصيله في الإرواء (٧/١٤١)

وحديث نافع بن عجير بن عبد يزيد :

أخرجه أبو داود (رقم ٢٢٠٦ ، ٢٢٠٧) والدارقطني (٤/٣٣) والحاكم في المستدرك (٢/١٩٩ ـ ٢٠٠) وفي معرفة علوم الحديث (١٧٥) والبيهقي (٧/٣٤٢) .

ونافع هذا لم يوثقه غير ابن حبان ، فهو مجهول.

.. ..

=== وقال ابن القيم في زاد المعاد : (٥/٢٦٣): لا يعرف حاله مجهول البتة .

والحديث قال الإمام أحمد : طرقه كلها ضعيفة ، وقال الحافظ ابن حجر: واختلفوا هل هو من مسند ركانة ، أو مرسل عنه .

وصححه أبو داود ، وابن حبان، والحاكم ، وأعله البخاري بالاضطراب

وقال ابن عبد البر في التمهيد : ضعفوه ، وفي الباب عن ابن عباس رواه أحمد والحاكم ، وهو معلول أيضا .

وتصحيح أبي داود ، ذكره عنه الدارقطني ، وليس في سنن أبي داود، وفيه : وهذا أصح من حديث ابن جريج ، أن ركانة طلق امرأته ثلاثا لأنهم أهل بيته وهم أعلم به .

وحديث ابن جريج رواه عن بعض بني أبي رافع ، عن عكرمة ، عن ابن عباس .

وعلق الألباني على نقل الدارقطني تصحيح الحديث عن أبي داود : فاذا كان قول أبي داود هذا هو عمدة الدارقطني فما عزاه إليه من التصحيح ففيه نظر كبير، لأن قول المحدث : هذا أصح من هذا إنما يعني ترجيحا في الجملة ، فإذا كان المرجح عليه صحيحا كان ذلك نصا على صحة الراجح ، وإذا كان ضعيفا لم يكن نصا على الصحة ، وإنما على أنه أحسن حالا منه ، هذا مما عهدناه في تخريجاتهم ، وهو ما نصوا عليه في علم المصطلح .

ثم قال : على أننا أن حديث ابن جريج ، أرجح من حديث نافع بن عجير، لأنه من طريق عبد الرزاق .

وقال في آخر الحديث :

وجملة القول أن حديث الباب ضعيف ، وأن حديث ابن عباس المعارض له أقوى منه والله أعلم (الإرواء ٢٠٦٣)

قال : والذين ردوا هذا الحديث (أي حديث ابن عباس) تأولوه بتاويلات ضعيفة ، وكذلك كل حديث فيه أن النبي صلى الله عليه وسلم ألزم الثلاث بيمين أوقعها جملة . أو أن أحدا في زمنه أوقعها جملة فألزمه بذلك .

٨٧٥ — مثل حديث يروى عن علي (١)

٨٧٦ — وآخر عن عبادة بن الصامت (٢)

٨٧٧ — وآخر عن الحسن ، عن ابن عمر (٣) وغير ذلك ، فكلها أحاديث ضعيفة باتفاق أهل العلم بالحديث ، بل هي موضوعة ، ويعرف أهل العلم بنقد الحديث أنها موضوعة — كما هو مبسوط في موضعه — وأقوى ما رووه به أنهم قالوا : ثبت عن ابن عباس من غير وجه أنه أفتى بلزوم الثلاث .

وجواب المستدلين أن ابن عباس روى عنه من طريق عكرمة أيضا أنه كان يجعلها واحدة .

وثبت عن عكرمة ، عن ابن عباس ما يوافق حديث طاوس مرفوعا إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، وموقوفا على ابن عباس ، ولم يثبت خلاف ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم ، فالمرفوع أن ركانة طلق امرأته ثلاثا فردها عليه النبي صلى الله عليه وسلم

---

(١) أخرجه الدارقطني (٤ / ٢٠) وقال : إسماعيل بن أمية هذا كوفي ضعيف الحديث ، وقال ابن القيم : وفي إسناده مجاهيل وضعفاء (إغاثة اللهفان ١ / ٣١٧)

(٢) أخرجه الدارقطني (٤ / ٢٠) وقال : رواته مجهولون وضعفاء إلا شيخنا وعبد الباقي
وأورده ابن القيم في إغاثة اللهفان (١ / ٣١٧)

(٣) أخرجه الدارقطني (٤ / ٣١) بسنده عن محلى بن منصور ، حدثنا شعيب ابن رزيق أن عطاء الخراساني حدثهم ، عن الحسن قال : حدثنا عبد الله ابن عمر .

وفيه شعيب : وثقه الدارقطني ، وقال الأزدي : فيه لين ، وقال البيهقي : وقد روى هذا الحديث ، وهذه الزيادات انفرد بها شعيب ===

٨٧٨ ـ وقال : لانعرف أحدا طلق على عهد النبي صلى الله عليه وسلم امرأته ثلاثا بكلمة واحدة فألزمه النبي صلى الله عليه وسلم بالثلاث ، ولا روى في ذلك حديث صحيح ، ولا حسن ، ولا نقل أهل الكتب المعتمد عليها في ذلك شيئا .

بل رويت في ذلك أحاديث كلها ضعيفة ، باتفاق علماء الحديث ، بل موضوعة .

(مجموع الفتاوى ٣٣/١٢ ، والفتاوى الكبرى ٣/٤٨)

وانظر : مجموع الفتاوى ٣٣/٦٧ و ٧٣ ـ ٧٤ أو الفتاوى الكبرى (٢/١١٢ ـ ١١٣) .

قال : ولكن جاء في أحاديث صحيحة : أن فلانا طلق امرأته ثلاثا أي ثلاثا متفرقة ، وجاء أن الملاعن طلق ثلاثا ، وتلك امرأة لا سبيل له إلى رجعتها ، بل هي محرمة عليه سواء طلقها أو لم يطلقها ، كما لو طلق المسلم امرأته إذا ارتدت ثلاثا ، وإنما الطلاق الشرعي أن يطلق من يملك أن يرتجعها ، أو يتزوجها بعقد جديد .

والله أعلم .

(الفتاوى الكبرى ٢/١١٢ ـ ١١٣) ومجموع الفتاوى ٣٣/٧٣ ـ ٧٤

=== وقد تكلموا فيه .

وفيه : معلى بن منصور ، وبه أعله عبد الحق في أحكامه وقال : رماه أحمد بالكذب .

وفيه عطاء الخراساني ، وثقه الترمذي ، وقال النسائي وأبو حاتم : لا بأس به وضعفه غير واحد ، قال البخاري : ليس فيمن روى عنه مالك من يستحق الترك غيره ، وقال شعبة : كان نسيا . وقال ابن حبان : من خيار عباد الله ، غير أنه كان كثير الوهم سيئ الحفظ ، يخطئ ، ولا يدري ، فلما كثر ذلك في روايته بطل الاحتجاج به

(انظر : نصب الراية (٣/٢٢٠) ومجمع الزوائد (٤/٣٣٦)

وقال ابن القيم : ولا ريب أن الثقات الأثبات الأئمة رووا حديث ابن عمر هذا فلم يأت أحد منهم بما أتى به شعيب (وهي لو طلقها ثلاثا ألبتة) ولهذا لم يروه حديثه هذا أحد من أصحاب الصحيح والسنن . (إغاثة اللهفان ١/٣١٨)

وفيه حديث معاذ ، وأبي هريرة ، وسويد بن غفلة عن الحسن ، وكلها غير صحيحة ذكرها ابن القيم .

٤ ـ باب ماجاء في طلاق المكره ،والناسي

٨٧٩ ـ " إن الله تجاوز لي عن أمتي الخطأ ، والنسيان " .

قال : هو حديث حسن ، رواه ابن ماجة وغيره .

(مجموع الفتاوى ٦٨٥/٧) (١)

---

(١) ورد الحديث من طريق أبي ذر ، وابن عباس ، وثوبان وغيرهم :

أخرجه ابن ماجة في الطلاق ، باب طلاق المكره والناس ، (رقم ٢٠٤٣ ، ٦٥٩/١) من طريق أبي بكر الهذلي ، عن شهر بن حوشب عن أبي ذر مرفوعا : إن الله تجاوز عن أمتي الخطأ والنسيان ، وما استكرهوا عليه .

وقال البوصيري : إسناده ضعيف لاتفاقهم على ضعف أبي بكر الهذلي ، (مصباح الزجاجة ١٢٥/٢) .

وحديث ابن عباس له طرق :

منها : طريق الوليد بن مسلم ، ثنا الأوزاعي ، عن عطاء ، عن ابن عباس مرفوعا ، إن الله وضع عن أمتي الخطأ والنسيان ، وما استكرهوا عليه . أخرجه ابن ماجة (رقم ٢٠٤٥) وقال البوصيري : إسناده صحيح إن سلم من الانقطاع ، والظاهر أنه منقطع بدليل زيادة ابن نمير في الطريق الثاني (وهو الآتي بعده) وليس ببعيد أن يكون السقط من جهة الوليد بن مسلم ، فإنه كان يدلس .

ومن طريق الأوزاعي ، عن عطاء بن أبي رباح ، عن عبيد بن عمير ، عن ابن عباس به . أخرجه الحاكم (١٩٨/٢) ، والدارقطني (١٧٠/٤) ، وابن حزم في الاحكام (١٤٩/٥) ، وابن حبان (رقم ١٤٩٨) ، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٥٦/٢) .

وصححه الحاكم على شرط الشيخين ، وأقره الذهبي ، كما صححه ابن حزم واحتج به ، وصححه أحمد شاكر ، والألباني في صحيح الجامع الصغير (١٠٢/١) وخرجه في الإرواء (رقم ٨٢) .

كما حسن النووي الحديث في الأربعين . راجع للتفصيل :

(نصب الراية (٦٤/٢ ـ ٦٦) وجامع العلوم والحكم لابن رجب حديث رقم ٣٩ ، والتلخيص الحبير (٢٨١/١ ـ ٢٨٢) والمقاصد الحسنة للسخاوي ٢٣٠)

٥ ــ باب ماروى في العدة أنها ثلاث حيض

٨٨٠ ــ روى ابن ماجة عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم أمرها (أى بريرة) أن تعتد بثلاث حيض، فقال : كذا .

قال شيخ الإسلام : لكن هذا الحديث معلول أما أولا : فإن عائشة قد ثبتها من غير وجه أن العدة عندها ثلاثة أطهار، وأنها إذا طعنت في الحيضة الثالثة حلّت، فكيف تروى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه أمرها أن تعتد بثلاث حيض ؟!

والنزاع بين المسلمين من عهد الصحابة إلى اليوم في العدة، هل هي ثلاث حيض أو ثلاث أطهار ؟ وما سمعنا أحداً من أهل العلم احتج بهذا الحديث على أنها ثلاث حيض، ولو كان لهذا أصلٌ عند عائشة لم يخف ذلك على أهل العلم قاطبة .

ثم هذه سنة عظيمة تتوافر الهمم والدواعي على معرفتها لأن فيها أمرين عظيمين :

أحدهما : أن المعتقة تحت عبد تعتد بثلاث حيض .

والثاني : أن العدة ثلاث حيض .

(الفتاوى الكبرى ٢ / ٧٨ ــ ٧٩) (١)

---

(١) الحديث أخرجه ابن ماجة في الطلاق (١ / ٦٧١ ــ رقم ٢٠٧٧) عن علي بن محمد، ثنا وكيع، عن سفيان، عن منصور، عن إبراهيم عن الأسود، عن عائشة قالت : أمرت بريرة أن تعتد بثلاث حيض .

أما أثر عائشة فأخرجه مالك (٢ / ٥٧٧) عن الزهري، عن عروة، عن عائشة .

"وأخرجه أيضا البيهقي (٧ / ٣١٥) بسنده عن ابن عيينة، عن الزهري به .

وله شواهد، راجع التلخيص الحبير (٣ / ٢٣٣، وزاد المعاد (٥ / ٦٥٥ وبعده .

٦ ـ باب ماروى في استبراء المختلعة بحيضة واحدة

٨٨١- حديث : " المختلعة تستبرئ بحيضة واحدة " .

قال : هو رواية عن أحمد ، وهذا قول عثمان ، وابن عباس ، وابن عمر في آخر روايتيه ، وهو قول غير واحد من السلف ، ومذهب إسحاق ، وابن المنذر وغيرهما .

وروى ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم في السنن من وجوه حسنة كما قد بينت طرقها في غير هذا الموضع .

(مجموع الفتاوى ٣٢/٢٩١)

وقال: قد ثبت بالسنة وآثار الصحابة أن العدة فيها استبراء بحيضة وهو مذهب إسحاق ، وابن المنذر ، وغيرهما وإحدى الروايتين عن أحمد .

(٣٢/٢٩٠)

وقال : قد ثبت عن غير واحد من السلف والخلف أنه ليس له عدة ، وإنما فيه الاستبراء بحيض.

(مجموع الفتاوى ٣٢/٣٢٥)

وقال : وأما الحديث المسند فرواه أهل السنن ، فقال النسائي : حدثنا محمد بن يحيى المروزي ، حدثني شاذان بن عثمان ، أخو عبدان ، حدثنا أبي ، حدثنا علي بن المبارك ، عن يحيى بن أبي كثير ، أخبرني محمد بن عبد الرحمن أن الربيع بنت معوذ بن عفراء أخبرته . (١)

ورواه النسائي ، عن يعقوب بن إبراهيم بن سعد ، حدثني عمي حدثنا أبي ، عن ابن إسحاق . (٢)

---

(١) النسائي في الطلاق ، باب عدة المختلعة (٢/١٠٢ ـ ١٠٣ رقم ٣٥٢٧)

(٢) النسائي (رقم ٣٥٢٨) وفيه "عبيد الله بن سعد بن إبراهيم بن سعد " قال: ثنا عمي ، قال: ثنا أبي ، عن ابن إسحاق ، حدثني عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت ، عن ربيع بنت معوذ . وكذا في سنيدا بن ماجة كما سيأتي ====

و رواه ابن أبي عاصم ، عن محمد بن سعد ،وعن يعقوب بن مهران عن الربيع بنت معوذ (١)

و رواه ابن ماجة عن علي بن سلمة النيسابوري ، حدثنا يعقوب بن إبراهيم ابن سعد ،حدثني أبي ، عن ابن إسحاق ،حدثنا عبادة بن الوليد ، عن عبادة بن الصامت .

وكلاهما يزعم أن ثابت قيس بن شماش ضرب امرأته فكسر يدها ،فأتت النبي صلى الله عليه وسلم بعد الصبح – وهي جميلة بنت عبد الله بن أبي – فأتى أخوها يشتكيه إلى النبي صلى الله عليه وسلم ،فأرسل إليه ، فقال له : خذ الذى لها عليك ، وخل سبيلها . قال : نعم ،فأمرها رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تربص حيضة واحدة وتلحق بأهلها . (أى بعد حيضة) .

و رواه أبو داود في سننه ،والترمذى في جامعه (٢) وأبو بكر بن أبي عاصم في كتاب الطلاق له : ثلاثتهم عن محمد بن عبد الرحمن البغدادي ، حدثنا علي بن يحيى القطان ،أخبرنا هشام بن يوسف،عن معمر ،عن عمرو بن

=== وكذا في تحفة الأشراف (١١/٣٠٣) .

وعبيد الله بن سعد بن إبراهيم بن سعد : عمه هو يعقوب بن إبراهيم . فقول : شيخ الإسلام حسبما ورد في الفتاوى : " عن يعقوب بن إبراهيم ابن سعد ،حدثني عمي ،حدثنا أبي " صوابه : " عبيد الله بن سعد ابن ابراهيم ،عن عمه يعقوب بن إبراهيم ، عن أبيه : إبراهيم بن سعد " .

(١) ابن ماجة في الطلاق باب عدة المختلعة (١/٦٦٣ – ٦٦٤)

(٢) أبو داود في الطلاق ،باب في الخلع (٢/٦٦٩ رقم ٢٢٢٩) والترمذى في الطلاق ،باب ماجاء في الخلع (٣/٤٩١) وعندهما " محمد بن عبد الرحيم " وهو الصواب.

ابن مسلم ، عن عكرمة ،عن ابن عباس أن امرأة ثابت بن قيس اختلعت منه فجعل النبي صلى الله عليه وسلم عدتها حيضة .

وقال الترمذى : حديث حسن غريب .

ورواه الحاكم في صحيحه (١) .

وقال أبو داود : هذا الحديث رواه عبد الرزاق ،عن عمرو بن مسلم عن عكرمة ،عن النبي صلى الله عليه وسلم (٢) .

وروى الترمذى أيضا عن الربيع بنت معوذ بن عفراء أنها اختلعت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ،فأمرها النبي صلى الله عليه وسلم -أو أمرت - أن تعتد بحيضة .

وقال الترمذى : حديث الربيع الصحيح: أنها أمرت أن تعتد بحيضة (٣) .

وروى النسائي ،وابن أبي عاصم ،وابن ماجة (٤) عن الربيع بنت معوذ ابن عفراء ،قالت : اختلعت من زوجي ،ثم جئت عثمان فسألت: ماذا علي من العدة؟ فقال : لا عدة عليك ،إلا أن يكون حديث عهد بك ،فتمكثين حتى تحيضي حيضة

ولفظ ابن ماجة : تمكثين عنده :حتى تحيضي حيضة ،وأما النسائي ، وابن أبي عاصم فلم يقولا " عنده " .

قالت : وإنما تبع في ذلك قضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم في المعالية ، كانت ثابت بن قيس بن شماس التي خالعها أن النبي صلى الله عليه وسلم أمرها أن تعتد بحيضة واحدة .

---

(١) المستدرك (٢/٢٠٦) وقال : صحيح الإسناد غير أن عبد الرزاق أرسله عن معمر ،وأقره الذهبي .

(٢) ورواه الحاكم (٢/٢٠٦) من طريق إسحاق بن راهويه ،عن عبد الرزاق عن معمر ، عن عمرو بن مسلم .

(٣) الترمذى في الطلاق ،باب ماجاء في الخلع (٣/٤٩) قال :حدثنا محمود ابن غيلان أنبأنا الفضل بن موسى ،عن سفيان ،أنبأنا محمد بن عبد الرحمن وهو مولى آل طلحة ،عن سليمان بن يسار ،عن الربيع بنت معوذ .وقال : وفي الباب عن ابن عباس.

(٤) تقدم الحديث قبل هذا بقليل .

ورواه أبوبكر بن أبي عاصم في كتاب الطلاق ، من الحديث المسند عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أربع طرق ، فيكون للحديث خمسة طرق ، أو ستة .

وذكر حديث الربيع الذى فيه ذكر مريم المعالية ، ولم يذكر حديث الربيع المتقدم الذى فيه ضرب ثابت لا مرأته جميلة .

وقد صححه ابن جزم (١) وغيره وقال :

حدثنا أحمد بن محمد بن عمر ، حدثنا عمر بن يونس ، عن سليمان ابن أبي سليمان ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان عن الربيع أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر المختلعة أن تعتد بحيضة .

- وقال أيضا : حدثنا محمد بن سليمان ، حدثنا عبد الله بن يوسف ، حدثنا ابن لهيعة ، حدثنا أبو الأسود ، عن يحيى بن النظر ، ويزيد ابن عبد الله بن قسيط ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ومحمد بن عبد الرحمن بن ثوبان ، عن الربيع بنت معوذ بن عفراء ، أنها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يحدث عن امرأة ثابت بن قيس : أنه كان بينها وبين زوجها ، بعض الشئي ، وكان رجلا فيه حدة ، فأتت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فكلمته فأرسل إلى ثابت ، ثم إنه قبل منها الفدية ، فافتدت منه ، فأمرها رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تعتد حيضة (٢)

قال أبوبكر بن أبي عاصم : مما دل على أن الخلع فسخ . لا طلاق ما ثبت به الإسناد .

حدثنا محمد بن مصفى ، حدثنا سويد بن عبد العزيز - هو يحيى بن سعيد - عن عمرة ، عن حبيبة بنت سهل قالت : امرأة كان هم

---

(١) المحلى (١٠ / ٢٣٨)

(٢) أخرجه أيضا الترمذى : (٣ / ٤٩١) من طريق سليمان بن يسار عن الربيع بنت معوذ .

أن يتزوجها رسول الله صلي الله عليه وسلم ،فخطبها ثابت بن قيس ،فتزوجها وكان في خلق ثابت شدة ،فضربها فأصبحت بالغلس ،على باب رسول الله صلى الله عليه وسلم ،فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : من هذه؟ فقالت حبيبة : أنا يا رسول الله! لا أنا ،ولا ثابت.قال : فلم يكن أن جاء ثابت ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : ضربتها ؟ قال : نعم،فمر بتها ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : خذ منها ،فقالت : يا رسول الله! إن عندي كل شئي أعطانيه ،فقال : فأخذ منها ، وجلست في بيتها . (١)

قال ابن أبي عاصم : ولم يذكر" طلاقا " قال : وفي حيضته " واحدة" دليل على أنها ليست بمطلقة ، وكذلك في عدتها في بيتها ،ولو كانت مطلقة لكان لها السكنى والنفقة .

قال شيخ الإسلام : وأما الراوية : هل هي جميلة بنت أبي ، أو سهلة بفت سهيل ،أو أخرى ، فهذا مما اختلفت فيه الرواية فإما أن يكون قصتين أو ثلاثاً ، وإما أن إحدى الروايتين غلط في اسمها وهذا لايضر مع ثبوت القصة ،فإن الحكم لايتعلق باسم امرأته وقصة خلعه لا مرأته مما تواترت به النقول ،واتفق عليه أهل العلم . (٢)

---

(١) أخرجه أيضا مالك (٢/٥٦٤) وأحمد (٦/٤٣٣) وأبو داود (٢/٦٦٨) ، والنسائي (٢/٩٧ ـ ٩٨) وابن حبان (ص٣٢٢) والبيهقي (٧/٣١٣) .

(٢) اختلفت في اسمها على عدة أقوال :

أ ـ أنها جميلة بنت أبي بن سلول ،شقيق عبد الله بن أبي المنافق . وقيل : اسمها : زينب بنت أبي بن سلول .

ب ـ أنها جميلة بنت عبد الله بن أبي بن سلول ،أى ابنة المنافق .

ج ـ أنها حبيبة بنت سهل .

د ـ وذكر شيخ الإسلام قولا رابعا : أنها سهلة بنت سهيل . وقال الحافظ في جميلة بنت أبي وفي أن اسمها " زينب" :فلعل لها اسمين أو أحدهما لقب ،وإلا فجميلة أصح . (الفتح ٩/٣٩٩)

وقال في جميلة ،وحبيبة : والذى يظهر أنهما قضيتا ن وقعتا له (لثابت) ===

وقد روى مالك ،والشافعي ،وأحمد ،وأبو داود ، ،والنسائي عن حبيبة بنت سهل الأنصارية : أنها كانت تحت ثابت بن قيس بن شماش وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج إلى الصبح ،فوجد حبيبة بنت سهل عند بابه في الغلس ،فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من هذه؟ قالت : أنا حبيبة بنت سهل يارسول الله! ،قال : ما شأنك ؟ قالت : لاأنا ولا ثابت بن قيس لزوجها فلما جاء ثابت ،قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : هذه حبيبة بنت سهل قد ذكرت ماشاء الله أن تذكر.

فقالت حبيبة : يا رسول الله! ،كل ما أتاني عندى ،فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لثابت : خذ منها ،فأخذ منها وجلست في أهلها. (١)

وقد ذكر ابن حزم (٢) هذا الحديث، وحديث الاعتداد ا بحيضة في حجة من يقول : أن الخلع فسخ ، وقال : قالوا : فهذا يبين أن الخلع ليس طلاقا ، لكنه فسخ ،ولم يذكر حديث ابن عباس ، إلا من طريق عبد الرزاق المرسل ،وقال : وأما حديث عبد الرزاق فساقط لأنه مرسل ، وفيه عمرو بن مسلم وليس بشئ.

وأما خبر الربيع ، وحبيبة فلو لم يأت غيرهما لكان حجة قاطعة ، لكن رويا من طريق البخارى ،وذكر ماتقدم من قول النبي صلى الله عليه وسلم " أقبل الحديقة ، وطلقها تطليقة "

قال : فكان هذا الخبر فيه زيادة على الخبرين المذكورين ، لايجوز تركها ، وإذ هو طلاق فقد ذكر الله عدة طلاق ، فهو زائد على ما في حديث الربيع ، والزيادة لايجوز تركها.

=== مع امرأتين بشهرة الحديث ،وصحة الطريقين ،واختلاف السياقين . (الفتح ٩/ ٣٩٩)
وراجع للتفصيل : الفتح السماوى (رقم ١٧٥)

(١) أخرجه مالك في الموطأ (٢/ ٥٦٤) والشافعي في بدائع المنن (٢/ ٥٠ ـ ٥١) وأحمد (٦/ ٤٣٣ ـ ٤٣٤)، وأبو داود (٢/ ٦٦٨) والنسائي (٢/ ٩٧ ـ ٩٨)

(٢) المحلى (١٠/ ٢٣٨)

فيقال لـه : أما قولك عن حـديث عبـد الرزاق أنـه مرسـل ،فقـد رواه أبـو داود ،والترمـذي من حـديث همام بن يوسـف مسنـدا ،كمـا تقدم.

ومن أصلك أن هـذه زيـادة من ثقـة فتكون مقبولـة ،والحـديث قـد حسنه التـرمـذى.

وأما قولك عن عمـرو بـن مسلم فيقال : قـد روى لـه مسلم في صحيحـه ،والبخاري في خلق أفـعال العباد ،وأبـو داود ،والتـرمـذى ،والنسائي (١)

وذكره ابن حبان في الثقات. (٢)

وقـال يحيى بن معيـن في روايـة إبراهيـم ابن الجنيـد : لا بأس بـه.

وقال أبـو أحمـد بن عـدى (٣) : وليس لـه حـديث منكـر جـدا.

وأما الحـديث الآخر الـذى اعترفتَ بصحتـه ،وجعلتَـه حجـة قاطعـة لولا المعارض فهـو نص في المسئلـة حيث أمرها النبي صلى الله عليه وسلم أن تعتد بحيضـة واحـدة وتلحـق بأهلهـا.

وأما ماذكرتَ أن الطريق الأخرى فيـه زيـادة ،وهو أنـه أمره أن يطلقها تطليقـة واحـدة ،والمطلقـة تجب عليها العدة فليس هـذا زيـادة ،بل إن لم يكن المـراد بالطلقـة هنا الفسـخ ،كانت هـذه الروايـة معارضـة لتلك، فإن تلك الروايـة فيها نص بأنهـا تلحق بأهلهـا مع الحيضـة الواحـدة ولو لـم يكـن إلا قـولـه : " أمرها أن تعتـد بحيضـة واحـدة ،لكان هـذا بيننا في أمرها بحيضة واحـدة لا بأكثر منهـا ،إذ لو أمـرها بثلاث،لما جاز أن يقتصر على قولـه " أمرها بحيضـة واحـدة " فكيف وقـد قال : " وتلحق بأهلهـا ".

وأيضا فسائر الروايـات من الطرق يعاضـد هـذا ،أو يوافـق ،وقـد عضـدها عمل عثمان بن عفان — وهو أحـد الخلفاء الراشـدين — بذلك ،وقـد تقـدم بعض طرق حـديثـه ،وأنـه اتبع في ذلك السنـة في امرأة ثابت بن قيس.

---

(١) انظر تهذيب الهـذيب (٨/١٠٤)

(٢) الثقات (٧/٢١٧) (٣) الكامل (٥/١٧٧٠)

وأيضا فلو قدر أنه قال في الرواية الأخرى : " أمرها أن تعتد بثلاث حيض " لكان هذا تعارضا في الرواية ، ينظر فيه إلى أصح الطريقين ، وليس فيه إلا قوله " وطلقها تطليقة " والراوي لذلك هو ابن عباس وصاحبه وهما يرويان أيضا : " أنه أمرها أن تعتد بحيضة " وهما أيضا يقولان : " الخلع فدية لا تحسب من الطلقات الثلاث .

وقوله : "وطلقها تطليقة " إن كان هذا محفوظا من كلام النبي صلى الله عليه وسلم مع ما قبله ، فلا بد من أحد الأمرين : إما أن يقال : الطلاق بعوض لا تحسب فيه العدة بثلاثة أشهر ، ويكون هذا مخصوصا من لفظ القرآن .

وإذا قيل : هذا في الطلاق بعوض ؟ فهو في الخلع بطريق الأولى وإما أن يقال : مراده بقوله : " طلقها تطليقة " : هو الخلع ، وأنه لا فرق عند الشارع بين لفظ "الخلع" و " الطلاق" إذا كان ذلك بعوض ، فإن هذا فدية ، وليس هو الطلاق المطلق في كتاب الله ، كما قال ذلك من قاله من السلف ، وهذا يعود إلى المعنى الأول ، وبكل حال فإنه إذا لم يعجل الشارع في ذلك عدة ، علم أنه ليس من الطلاق الثلاث ، فإن القرآن صريح بأن ما كان من الطلاق الثلاث ففيه العدة .

وأيضا فهذا إجماع فيما نعلمه ، ولا نعلم أحداً نازع في هذا ، وقال : إن الخلع طلقة محسوبة من الثلاث ، ومع ذلك لا عدة فيه ، وهذا مما يؤيد أن الخلع فسخ ، وقد تقدم بعض المنقول ، عن عثمان وغيره .

وروى يحيى بن بكير ، حدثنا الليث بن سعد ، عن نافع مولى ابن عمر أنه سمع الربيع بنت معوذ بن عفراء ، وهي تخبر عبد الله بن عمر : أنها اختلعت من زوجها على عهد عثمان ، فجاء عمها إلى عثمان ، فقال : إن ابنة معيذ اختلعت من زوجها اليوم ، أفتنتقل ؟ فقال عثمان : لتنتقل ولا ميراث بينهما ، ولا عدة عليها إلا أنها لا تنكح حتى تحيض حيضة

خشيـة أن يكـون بهـا حبـل ، فقال عبـد الله بن عمر: " ولعثمان خيـر نا وأعلمنـا ."(١)

قال ابن حزم : فهـذا عثمان ،والربيـع ولهـا صحبـة وعمهـا وهـومن كبارالصحابـة ،وابن عمـر : كلهـم لايرى الفسـخ عـدة .

(مجمـوع الفتاوى ٣٢/ ٣٢٤ ـ ٣٢٢ ، وانظر ٣٢/ ٣٤٤).

وقال : وروى في ذلك أحاديث معروفـة في السنن ،عن النبي صلى الله عليـه وسلم ،يصـدق بعضها بعضـا ،وبين أن ذلك ثابت عن النبي صلى الله عليـه وسلم .

(٣٣/ ١٠)

٨٨٢ـ وقال : ثبت عن عثمان بن عفان ،وابن عباس وغيرهما أن المختلعـة ليس عليـها أن تعتـد بثلاثـة قروء ، وإنما عليـها أن تعتـد بحيضة ،وهو قول إسحاق بن راهويه ، وابن المنـذر ،وهو إحـدى الروايتين عن أحمـد .

و روى في ذلك أحاديث معروفـة في السنن ،عن النبي صلى الله عليه وسـلم يصـدق بعضها بعضـا ، تبيـن أن ذلك ثابت عن النبي صلى الله عليه وسـلم .

وماروى عن طائفـة من الصحابـة أنهم جعلوا الخلع طـلاقا ،ضعفـه أئمـة الحـديث ،كالإمام أحمـد بن حنبل ، وابن خزيمـة ،وابن المنـذر ، والبيهـقي ، وغيـرهم ، ما روى في ذلك عنهم .

(الفتـاوى الكبرى ٣/ ٤٦)

---

(١) أخـرجـه ابن حزم في المحلى نفسه (١٠/ ٢٣٧) من طريق يحيـى بن أيوب بن بادى الحـلاف ، عـن يحيى بن بكيـر بـه .

٢٢ ـ كتاب الحدود

١ ـ باب ما جاء فيمن لايجب عليه الحد

٨٨٣ ـ حديث : " رفع القلم عن ثلاثة : عن المجنون حتى يفيق ،وعن الصبي حتى يحتلم ، وعن النائم حتى يستيقظ " .

قال : الحديث رواه أهل السنن ، من حديث عليّ ،وعائشة رضى الله عنهما ، واتفق أهل المعرفة على تلقيه بالقبول (مجموع الفتاوى ١١/١٩١) وقال: هو معروف في السنن وغيرها ، متلقى عند الفقهاء بالقبول من حديث علي وعائشة وغيرهما (درء تعارض العقل والنقل) ٩/٦٢ - ٦٣

---

(١) أما حديث عليّ ولفظه : رفع القلم عن ثلاث ، عن النائم حتى يستيقظ ، وعن الصبي حتى يشب، وعن المعتوه حتى يعقل ،(لفظ الترمذى) .

أخرجه الترمذى : (٤/٣٢) من طريق الحسن البصرى، وابن ماجة (١/٦٥٩) من طريق القاسم بن يزيد ، كلاهما عنه ،وكلاهما لم يسمع منه. وأخرجه الحاكم (٢/٥٩ ، ٤/٣٨٩) وابن خزيمة في صحيحه (١٠٠٣) وعنه ابن حبان (١٤٩٧) والدارقطني (٣/١٣٩) ، وصححه الحاكم على شرط الشيخين ، وأقره الذهبي ، وقال الألباني : وهو كما قالا . وصححه الألباني (صحيح الجامع ٣/١٧٩) .

وحديث علي ، وعمر : بلفظ: رفع القلم عن ثلاثة عن المجنون المغلوب على عقله حتى يبرأ ، وعن النائم حتى يستيقظ، وعن الصبي حتى يحتلم. أخرجه أحمد (١/١١٦، ١١٨، ١٤٠ ، ١٥٤ ، ١٥٨) وأبو داود (رقم ٤٤٠٢) والحاكم(٢/٥٩ ، ٤/٣٨٩) وابن خزيمة (١٠٠٣) وابن حبان (١٤٩٧) والدارقطني (٣/١٣٩) وصححه الحاكم على شرط الشيخين و وافقه الذهبي. وقال الألباني وهو كما قالا . وأورده في صحيح الجامع الصغير (٣/١٧٩)

وحديث عائشة : ولفظه : " رفع القلم عن ثلاثة ،عن النائم حتى يستيقظ وعن المبتلى حتى يبرأ ، وعن الصبي حتى يكبر". أخرجه الدارمي (٢/١٧١) وأحمد (٦/١٠٠ ، ١٠١ ، ١٤٤) وأبو داود (٤٣٩٨) والنسائي (٢/١٠٠) وابن ماجة (٢٠٤١) والحاكم (٢/٥٩) وابن الجارود (٧٧) وابن حبان (١٤٩٦) . وأورده الألباني في صحيح الجامع الصغير (٣/١٧٩) وله شاهد من حديث أبي قتادة :أخرجه الحاكم (٤/٣٨٩) وفي الباب عن أبي هريرة ، وثوبان ، وابن عباس ، وشداد بن أوس ،. (انظر نصب الراية (٤/١٦٤ ـ ١٦٥) ومجمع الزوائد ٦/٢٥١) والبدر المنير (رقم ٢٦٦) وراجع الارواء (رقم ٢٩٧)

٢ ـ باب ما روى في نصاب القطع في السرقة

٨٨٤ ـ " وحديث : لا تقطع اليد إلا في عشرة دراهم " .

ذكره شيخ الإسلام مثالاً ، لما يحتج به الفقهاء من الأحاديث الضعيفة والموضوعة .

(منهاج السنة ٤/١١٥)

---

(١) وقال ابن عبد الهادى : رواه أحمد والدار قطني ، وغيرهما بإسناد ضعيف . (رسالة لطيفة في أحاديث ضعيفة و موضوعة)

والحديث أخرجه الطبراني في الأوسط بسنده عن أبي مطيع البلخي عن أبي حنيفة ، عن القاسم بن عبد الرحمن ، عن أبيه عن عبد الله ابن مسعود ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " لا قطع إلا في عشرة دراهم " .

وقال : لم يرو هذا الحديث عن أبي حنيفة إلا أبو مطيع الحكم بن عبد الله

(نصب الراية ، كتاب السرقة ٣/٣٥٩)

قلت : وأبو مطيع البلخي جهمي ، متروك الحديث .

و أخرجه الدارقطني في سننه (٣/١٩٣) بسنده عن محمد بن الحسن ، وأبي مطيع كلاهما عن أبي حنيفة به .

ولكن مدار الإسناد على أبي حنيفة ، وضعف لسوء حفظه .

وله شاهد من حديث عمرو بن شعيب ، عن أبيه عن جده ، عبد الله ابن عمرو بن العاص ، مرفوعا : " لا قطع فيما دون عشرة دراهم " .

أخرجه أحمد (٢/٢٠٤) عن نصر بن باب ، عن الحجاج ، عن عمرو بن شعيب به .

ونصر بن باب فيه كلام ، وثقه أحمد . والحجاج هو ابن أرطاة ، ضعيف . قال الحافظ ابن حجر : وهذه الرواية لو ثبتت لكانت نصا في تحديد النصاب ، إلا أن حجاج بن أرطاة ، ضعيف ، ومدلس ، حتى ولو ثبتت روايته لم تكن مخالفة لرواية الزهري (من حديث عائشة في قطع ====

٨٨٥ ـ وقد ذكر اعتبار النصاب في السرقة ، من الأحاديث المتواترة (مجموع الفتاوى ٤/ ٤٢٥) (١)

====== يد السارق في ربع دينار)بل يجمع بينهما ، فإنه كان أولاً لا قطع فيما دون العشرة ، ثم شرع القطع في الثلاثة فما فوقها ، فزيد في تغليظ الحد كما زيد في تغليظ حد الخمر .... وأما سائر الروايات فليس فيها إلا إخبار عن فعل وقع في عهده صلى الله عليه وسلم ، وليس فيه تحديد النصاب ،

فلا ينافي رواية ابن عمر : " أنه قطع في مجن قيمته ثلاثة دراهم "

وهو مع كونه حكاية فعل ، فلا يخالف حديث عائشة من رواية الزهري ، فإن ربع دينار صرفه ثلاثة دراهم الخ . (فتح الباري ١٢/ ١٠٣)

هذا ، والحديث أخرجه الدارقطني (٣/ ١٩٢)بسند معن أبي مالك الجنبي ، وعن زفر بن هزيل كلاهما عن الحجاج بن أرطاة به .

والحديث صححه أحمد شاكر (رقم ٦٩٠٠) وقد تقدم أنه لا منافاة بين هذه الرواية ، وبين رواية عائشة المتفق عليها .

راجع : نصب الراية (٣/ ٣٥٥ ـ ٣٥٩)والتلخيص الحبير (٤/ ٦٤)

(١) ورد الحديث من طرق كثيرة عن عائشة ، وعن عمر ، وابن عمرو ، وغيرهم

١ ـ وحديث عائشة :

أخرجه البخاري في الحدود (١٢/ ٩٦)رقم ٦٧٨٩ ، ومسلم في الحدود (٣/ ١٣١٢)رقم ١٦٨٤ ، وأبو داود في الحدود (٤/ ٥٤٦)رقم ٤٣٨٤ والترمذي في الحدود (٤/ ٥٠) رقم ١٤٤٥ ، والنسائي في قطع السارق (٢/ ٢٥٤)رقم ٤٩٢٤ ، وابن ماجة في الحدود (٢/ ٨٦٢ رقم ٢٥٨٥ وأحمد في مسنده (٦/ ٣٦ ، ١٦٣ ، ٢٤٩) من طرق عن عائشة بلفظ :

"تقطع اليد في ربع دينار فصاعدا"

وقال الترمذي : حديث عائشة حديث حسن صحيح ، وقد روى هذا الحديث من غير وجه عن عمرة عن عائشة مرفوعا ، ورواه بعضهم عن عمرة عن عائشة موقوفا . (وراجع : الإرواء رقم ٢٤٠٢ ، ٢٤٠٨ ، ٢٤٠٩)

٢ ـ وحديث ابن عمر :

أخرجه البخاري في الحدود (١٢/ ٩٧) رقم ٦٧٩٥ ، ٦٧٩٦ ، ٦٧٩٧ ، ٦٧٩٨ ، ومسلم في الحدود ٣/ ١٣١٣) رقم ١٦٨٥ ، ١٦٨٦

وأبو داود في الحدود (٤/ ٥٤٧) رقم ٤٣٨٥ ، والترمذي في الحدود (٤/ ٥٠)رقم ١٤٤٦

وقال الترمذي : حديث ابن عمر حديث حسن صحيح ، وفي الباب عن سعد ، وعبد الله بن عمرو ، وابن عباس ، وأبي هريرة ، وأيمن

٣ ـ وحديث ابن عمرو : أخرجه أحمد ، وأبو داود ، والنسائي ، والحاكم ، والبيهقي ، والدارقطني ، وغيرهم من طرق كثيرة .

راجع تفصيله في الإرواء رقم (٢٤١٣)

٣ ـ باب في الرجل يزني بجارية امرأته

٨٨٦ ـ قال في رسالة القياس : ومما يقال :إنه ابعد الأحاديث عن القياس .

الحديث الذي في السنن ، عن الحسن بن قبيصة بن حريث ، عن سلمة بن المحبق ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى في رجل وقع على جارية امرأته : إن كان استكرهها ، فهي حرة ، وعليه لسيدتها مثلها ، وقد روى في لفظ آخر :وإن كانت طاوعته فهي ومثلها من ماله لسيدتها .

قال شيخ الإسلام : وهذا الحديث تكلم بعضهم في إسناده لكنه حديث حسن .

وهم يحتجون بما هو دونه في القوة ، لكن لإشكال له قوي عندهم تضعيفه ، وهذا الحديث يستقيم على القياس مع ثلاثة أصول هي صحيحة ، كل منها قول طائفة من الفقهاء ، ثم ذكرها .

(مجموعة الرسائل الكبرى (٢/٢٧٦ ـ ٢٧٧)

===== ٤ ـ وحديث سعد : أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٣/١٦٣) بلفظ :"لا يقطع السارق إلا في ثمن المجن" .

٥ ـ وحديث أيمن : أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٣/١٦٣) بلفظ :"أدنى ما يقطع فيه السارق ثمن المجن" .

٦ ـ وحديث أبي هريرة : أخرجه البخاري في الحدود (١٢/ ٩٧) رقم ٦٧٩٩ ، ومسلم في الحدود (٣/١٣١٤) رقم ١٦٨٧ بلفظ :

" لعن الله السارق ، يسرق البيضة فتقطع يده ، ويسرق الحبل فتقطع يده "

قال الحافظ ابن حجر : المراد بالبيضة ما يبلغ قيمتها ربع دينار فصاعداً ، وكذا الحبل .

(الفتح ١٢/ ١٠٨)

وقال : والكلام على هذا الحديث من أدق الأمور ،فإن كان ثابتا فهذا الذى ظهر في توجيهه ،وتخرجه على الأصول الثابتة ، وإن لم يكن ثابتا فلا يحتاج إلى الكلام عليه .

وقال : وبالجملة فما عرفت حديثاً صحيحاً إلا ويمكن تخرجه على الأصول الثابتة ،وقد تدبرت ما أمكنني من أدلة الشرع فما رأيت قياسا صحيحا ، يخالف حديثا صحيحا ،لما أن المعقول الصريح لايخالف المنقول الصحيح ،بل متى رأيت قياسا يخالف أثراً فلا بد من ضعف أحدهما ،لكن التمييز من صحيح القياس وفاسده مما يخفى كثير منه على أفاضل العلماء فضلا عمن هو دونهم فإن إدراك الصفات المرتبة في الأحكام على الوجه ،ومعرفة الحكم والمعاني التي تضمنها الشريعة من أشرف العلوم فمنه الجليل الذى يعرفه كثير من الناس، ومنه الدقيق الذى لايعرفه إلا خواصهم ،فلهذا صار قياس كثير من العلماء يرد مخالفا للنصوص ،لخفاء القياس الصحيح عليهم ، كما يخفى على كثير من الناس مافي النصوص من الدلائل الدقيقة التى تدل على الأحكام

(مجموعة الرسائل الكبرى ٢/ ٢٨٠ ـ ٢٨١) (١)

---

(١) الحديث أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٧/ ٣٤٢) ومن طريقه أبو داود (٤/ ٦٠٦) والنسائي (٢/ ٨٠) والبيهقي (٨/ ٢٤٠) كلهم من طريق قبيصة ابن حريث ،عن سلمة بن المحبق .

وقبيصة بن حريث : قال البخارى :في حديثه نظر . (الكامل ٦/ ٢٠٧٣) والميزان (٣/ ٣٨٣) . وقال النسائي : لايصح حديثه . وانظر (التهذيب ٨/ ٣٤٥)

وقال الحافظ في التقريب . (٢/ ١٢٢) : صدوق .

وأورده ابن القيم في زاد المعاد وقال : وأما حديث سلمة بن المحبق ، فإن صح ، تعين القول به ، ولم يعدل عنه ،ولكن قال النسائي : لايصح هذا الحديث ،قال أبو داود : سمعت أحمد بن حنبل يقول : الذى رواه عن سلمة بن المحبق شيخ لايعرف ،ولا يحدث عنه غير الحسن يعني ===

٤ ــ باب ما ورد في رجم الزاني المحصن

٨٨٧ ــ رجم الزاني المحصن :(١)

ذكره مثالا لما يتواتر عند أهل العلم بالحديث والفقه ٠

(١٨ / ٥١)

---

(١) قد وردت أحاديث الرجم عن جم غفير من الصحابة في كتب الصحاح والسنن ،والمسانيد ،والزوائد مما لايشك أحد في ثبوته ،وتواتره فقد رجم رسول الله صلى اللهعليه وسلم ،وأصحابه ثبت ذلك في الصحيح في قصة ماعز وغيره ، وقصة ماعز في الزنا ورجمه متواترة ، ذكرهاالسيوطي عن ثمانية عشر نفسا (٨٣) وكذا الكتاني (١٨٢)واليك بعض هذه الأحاديث:

١ــ حديث جابر في رجم ماعز : أن رجلاً شهد على نفسه أربع شهادات فأمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجم وكان قد أحصن " ٠

أخرجه البخاري في الحدود و(١٢/ ١١٧) ومسلم في الحدود و (٣/ ١٣١٨) وفيه أيضا قال جابر : فكنت ممن رجمه فرجمناه بالمصلى "

٢ــ حديث أبي هريرة في رجم ماعز أيضا : وفيه : " اذهبوا به فارجموه أخرجه البخاري في الحدود و (١٢/ ١٢٠ ــ ١٢١) ومسلم في الحدود (٣/ ١٣١٨) ٠

٣ــ حديث جابر بن سمرة في رجم ماعز أخرجه مسلم في الحدود و (٣/ ١٣١٨

٤ــ وحديث أبي سعيد الخدري في رجم ماعز ٠

٥ــ وحديث سليمان بن بريدة في قصة ماعز ٠

٦ــ وحديث ابن عباس في قصة ماعز ٠ أخرج جميع هذه الأحاديث الإمام مسلم في صحيحه في كتاب الحدود و (٣/ ١٣١٨ ٣١٢٠)

وهناك أحاديث أخرى غير قصة ماعز التي تدل على رجم الزاني المحصن :

٧ ــ ومنها : حديث أبي هريرة " الولد للفراش وللعاهر الحجر" أخرجه البخاري في في الحدود و(١٢/ ١٢٧) وغيره ٠ وعدّه السيوطي من المتواتر، وذكر عن اثنين وعشرين نفساً (٨٢)، وذكر الكتاني عن ستة وعشرين نفسا (١٨١) وقال : (أي الكتاني) : وفي التيسير : هو متواتر فقد جاء عن بضعة وعشرين صحابيا ،وقد صرح بتواتره في شرح المواهب اللدنية ٠ (ص ١٦٣)

===

. . . . . .

=== ٨ــ ومنها حديث عمر رضى الله عنه وفيه: فرجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجمناه . وفيه أيضا قال عمر : لقد خشيت أن يطول بالناس زمان حتى يقول قائل لا نجد الرجم في كتاب الله فيضلوا بترك فريضة أخرجه البخارى في الحدود (١٢/ ١٣٧) ، ومسلم في الحدود و (٣/١٣١٧).

٩ ــ ومنها حديث عبد الله بن أبي أوفى " بلفظ هل رجم رسول الله ؟ قال نعم . أخرجه البخارى في الحدود و (١٢/ ١٢٩) ومسلم (٣/١٣٢٦)

١٠ ، ١١ ــ ومنها :حديث خالد الجهني وأبي هريرةٌ : في قصة العسيف وفيه " اغد يا أُنيس إلى امرأة هذا، فإن اعترفتْ فارجمها . أخرجه البخارى في الحدود و(١٢/ ١٣٦) ، ومسلم في الحدود و (٣/١٣٢٤)

١٢ ــ ومنها حديث عبادة بن الصامت : " بلفظ" الثيب بالثيب جلد مأة والرجم . أخرجه مسلم في الحدود و(٣/ ١٣٢٢)

١٣ ــ ومنها حديث سليمان بن بريدة في رجم امرأة غامدية أخرجه مسلم في الحدود(٣ / ١٣٢٢)

١٤ ــ ومنها حديث عمران بن حصين في رجم امرأة جهنية ،أخرجه مسلم في الحدود و (أ/ ١٣٢٢)

١٥ ــ ومنها حديث ابن عمر في قصة رجم اليهود " أخرجه البخاري في (١٢/ ١٢٩) ومسلم (٣/ ١٣٢٦)

١٦ ــ ومنها : حديث البراء بن عازب في رجم اليهود ، ونزلت في هذه القصة قوله تعالى : (ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون) أخرجه مسلم في الحدود و(٣/ ١٣٢٧).

وقد نص على تواتر أحاديث الرجم الرافعي في الشرح الكبير فقال : الرجم مما اشتهر عن النبي صلى الله عليه وسلم في قصة ماعز ،والغامدية واليهوديين ،وعلى ذلك جرى الخلفاء فبلغ حد التواتر .

وقد أقره الحافظ ابن حجر في التلخيص الحبير ،وقال قال ابن الهمام : في فتح القدير: ثبوت الرجم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم متواتر المعنى . (انظر: نظم المتناثر (ص ٦٤).

٥ ـ باب ما جاء فى حمل الدية على العاقلة

٨٨٨ ـ حمل العقل على العاقلة :

ذكره شيخ الإسلام مثالا لما تواتر عند أهل العلم بالحديث والفقه . (مجموع الفتاوى ١٨ / ٥١) (١)

(١) وردت أحاديث تحمل الدية على عاقلة الجانى عن جماعة من الصحابة وهم : أبو هريرة ، والمغيرة بن شعبة ، وجابر بن عبد الله ، وابن عباس .

١ ـ وحديث أبى هريرة أخرجه البخارى فى الفرائض ، رقم ٦٧٤٠ (١٢ / ٢٤) والديات ، رقم ٦٩٠٩ (١٢ / ٢٥٢) ومسلم فى القسامة (رقم ١٦٨١) وأبو داود فى الديات (٤ / ٧٠١ ـ ٧٠٤) والنسائى فى القسامة والقود والديات (٢/ ٢٤٤)

٢ ـ وحديث المغيرة : أخرجه مسلم فى القسامة (رقم ١٦٨٢) وأبو داود فى الديات (٤ / ٦٩٦) والترمذى فى الديات (٤ / ٢٤) والنسائى (٢ / ٢٤٤) وابن ماجه فى الديات (٢ / ٨٧٩)

٣ ـ وحديث جابر : أخرجه أبو داود ٤ / ٧٠٠) وابن ماجه (٢/ ٨٨٤)

٤ ـ وحديث عبد الله بن عباس : أخرجه أبو داود (٤ / ٧٠٠)

وعند الجميع : إن امرأتين اقتتلتا ، فضربت إحداهما الأخرى بحجر فقتلتها ، وأسقطت جنينها ، فقضى النبى صلى الله عليه وسلم بغرة عبد أو أمة ، وجعل الدية على العاقلة .

وقال ابن المنذر : أجمع أهل العلم على أن دية الخطأ تحملها العاقلة (الإجماع رقم ٧٠١)

وقال الحافظ : قال الشافعى : لا أعلم مخالفا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى بالدية على العاقلة ،

وقال ايضا : وجدنا عاما فى أهل العلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى فى دية الحر المسلم على الحر خطأ مائة من الإبل على عاقلة الجانى (التلخيص ٤ / ٣٢)

ملحوظة : وهذ الحمل (أى حمل الدية على العاقلة) إنما فى دية الخطأ دون العمد ، كما صرح به العلماء .

٦ – باب ماروى في جلد عمر بن الخطاب ابنه عبد الرحمن

٨٨٩ – قال في منهاج السنة : عمر رضى الله عنه ،من المتواتر عنه أنه كان : لاتأخذه في الله لومة لائم ،حتى أنه أقام على ابنه الحد لما شرب بمصر بعد أن كان عمرو بن العاص ضربه الحد ، لكن كان ضربه سرا في البيت وكان الناس يضربون علانية ،فبعث عمر إلى عمرو يزجره ، ويتهدده ، لكونه حابى ابنه ثم طلبه ،فضربه مرة ثانية فقال له عبد الرحمن ابن مالك هذا، فزجر عبد الرحمن .

٨٩٠ – وما روى أنه ضربه بعد الموت فكذب على عمر ، وضرب الميت لا يجوز .

(منهاج السنة ٣/١٣٨)

وقال في موضع آخر: وقد روى عن عمر بن الخطاب أن ابنه عبد الرحمن لما شرب الخمر بمصر، وذهب به أخوه إلى أمير مصر : عمرو بن العاص ليجلده الحد ،جلده الحد سرا ،وكان الناس يجلدون علانية ، فبعث عمر ابن الخطاب إلى عمرو ، ينكر عليه ذلك ،ولم يعتد عمر بذلك الحد حتى

=== قبيصة بن حريث ، وقال البخارى في التاريخ : قبيصة بن حريث سمع سلمة ابن المحبق ،في حديثه نظر. (قلت : لم يرد قول البخارى هذا في كتبه : التاريخ الكبير ،والصغير ،والضعفاء)

وقال ابن المنذر : لايثبت خبر سلمة بن المحبق ،وقال البيهقي : وقبيصة ابن حريث غير معروف ،وقال الخطابي : هذا حديث منكر ،وقبيصة غير معروف ،والحجة لاتقوم بمثله ، وكان الحسن لايبالي أن يروى الحديث ممن سمع . (٥/٣٨ – ٣٩)

وقال : وطائفة أخرى قبلت الحديث ثم اختلفوا فيه فقالت طائفة : هو منسوخ ، وكان هذا قبل نزول الحدود ، ثم ذكر قول طائفة نحوما قاله شيخ الإسلام وقال : وبالجملة فالقول به مبني على قبول الحديث ، ولاتضر كثرة المخالفين له ، ولو كانوا أضعاف أضعافهم.

أرسل إلى ابنه فأ قد مه المدينةالمنورة ،فجلده الحد علا نية ، ولم ير الوجوب سقط بالحد الأول ، وعاش ابنه بعد ذلك مدة، ثم مرض ومات ،ولم يمت من ذلك الجلد ، ولا ضربه بعد الموت ،كما يز عم الكذ ابون.

(مجموع الفتاوى ١٥/٢٨٧) (١)

---

(١) أخرج الجورقاني في الأباطيل (ردا على الحديث الموضوع الذى أشار إليه شيخ الإسلام) وابن الجوزى ،وابن سعد في الطبقات ، وعمر بن شبة في تاريخ المدينة (٣/٨٤١) وعبد الرزاق (٩/٢٣٢ ـ ٢٣٣) أن عبد الرحمن الأوسط من أولاد عمر يكنى أباشحمة كان بمصر غازيا فشرب ليلة نبيذا ، فخرج إلى السكر ،فجاء إلى عمرو بن العاص فقال : أقم علىّ الحد ،فا متنع فقال له : أخبر أبي إذا قد مت عليه ،فضربه الحد في داره ، ولم يخرجه ، فكتب اليه عمر يلومه ويقول : ألا فعلت به ما تفعل بجميع المسلمين ؟، فلما قد م على عمر ضربه ،واتفق أنه مرض فمات .

وفي عبد الرزاق : انه لبث بعد ما جلده أبوه شهرا صحيحا ، فمات فحسب عامة الناس أنه مات من جلد عمر ،ولم يمت من جلد عمر.

وأما الحديث الموضوع الطويل في حد أبي شحمة عبد الرحمن المذكور ،فأ خرجه الجورقاني في الأباطيل (رقم ٥٧٦ ـ ٥٧٧) ،وحكم عليه بالوضع وأنه من وضع القصاص ، وابن الجوزى في الموضوعات (٢/١٦٩ ـ ١٧٤).

وأقره السيوطي في اللآلي (٢/١٩٥) وابن عراق في تنزيه الشريعة (٢/٢٢٠)

****

٢٣ ـ كتاب الأقضية

١ ـ باب ماروى في الاجتهاد في القضاء

٨٩١ ـ حديث معاذ في الرأى من أشهر الأحاديث عند الأصوليين ·

(مجموع الفتاوى ٢٠/٤٠١) (١)

---

(١) أشار شيخ الإسلام هنا إلى شهرة هذا الحديث عند الأصوليين ، وهوكما قال حيث تتابعت كتب الأصول على ذكر هذا الحديث ، والاستدلال به ، وحسن إسناده الذهبي في مختصر العلل المتناهية ، والسيوطي (١٨/ ٤٦٨) وابن كثير في تفسيره ·

والحديث أخرجه أبو داود الطيالسي كما في منحة المعبود (١/ ٢٨٦) وأحمد (٥/ ٢٣٦ ، ٢٤٢) ، وعبد بن حميد (رقم ١٢٤) ، وأبو داود باب اجتهاد الرأي في القضاء (٤/ ١٨ ـ ١٩) ، والترمذي (٣/ ٦١٦) وابن سعد (٢/ ٣٤٧ ، ٥٨٤) والعقيلي في الضعفاء (١/ ٢١٥) ، والخطيب في الفقيه و والمتفقه (١٥٤ ـ ١٥٥ ، ١٨٨ ـ ١٨٩) ، والبيهقي في سننه (١٠/ ١١٤) ، وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (٢/ ٥٥ ، ٥٦) ، وابن حزم في الأحكام بأسانيدهم عن شعبة ، أخبرنا أبوعون الثقفي ، قال : سمعت الحارث بن عمرو ، يحدث عن أصحاب معاذ من أهل حمص ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما بعث معاذا إلى اليمن قال له : كيف تقضي إن عرض لك قضاء ؟ قال : أقضي بكتاب الله تعالى ، قال : فإن لم تجده في كتاب الله ؟ قال : أقضي بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : فإن لم تجده في سنة رسول الله قال : أجتهد رأيي ولا آلو ، قال : فضرب بيده في صدري وقال : الحمد لله الذى وفق رسول رسول الله لما يرضى رسول الله ·

وقال البخارى في التاريخ الكبير : (٢/ ١/ ١٧٧ ، ٢٧٥) : لا يصح ولا يعرف إلا بهذا المرسل ، وأورده ابن عدي في الكامل في ترجمة الحارث وقال : لا يصح ، ولا يعرف (٢/ ٦١٣) وقال الدارقطني في العلل (٢/ ٤٨ ، ٤٩/أ) : وابن الجوزى في العلل (٢/ ٢٧٢) : هذا حديث لا يصح وإن كان الفقهاء كلهم يذكرون في كتبهم ، ويعتمدون عليه ، ولعمرى إن كان معناه صحيحا ، إنما ثبوته لا يعرف لأن الحارث بن عمرو مجهول ، وأصحاب ====

٣ ـ باب ما جاء في شهادة الزور

٨٩٣ ـ " عدلت شهادة الزور : الإشراك بالله ، ـ ثلاثا ـ ثم قرأ قوله تعالى : ﴿ فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ ، حُنَفَاءَ لِلَّهِ غَيْرَ مُشْرِكِينَ ﴾ . [الحج : ٣٠ ، ٣١]

قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم : في الحديث الصحيح ؛ ثم ذكره .

(الاقتضاء ٢/٧٤٩) (١)

=== وأخرجه أحمد (٤/٥) عن إسماعيل بن إبراهيم ، عن بهز بن حكيم ، عن أبيه ، عن جده ، نحو سياق عبد الرزاق ، وفيه : " إن أباه أو عمه قام إلى النبي صلى الله عليه وسلم " .

وأشار إلى رواية إسماعيل بن إبراهيم : الترمذيُّ ، وقال : هذا أتم وأطول .

وأخرجه الترمذي (٤/٢٨) من طريق ابن المبارك ، والحاكم (٤/١٠٢) ، عن معمر ، عن بهز بن حكيم ، عن أبيه ، عن جده ، أن النبي صلى الله عليه وسلم حبس رجلا في تهمة ثم خلى عنه . وقال الترمذي : حسن . وصححه الحاكم ، وأقره الذهبي .

والحديث إسناده حسن ، فقد تقرر عند أهل العلم في حديث بهز ابن حكيم ، عن أبيه ، عن جده أنه حسن إذا صح الإسناد إليه وهنا كذلك . وراجع نصب الراية (٣/٣١٠) ومجمع الزوائد (٣/٢٠٣) وأقضية الرسول صلى الله عليه وسلم لابن الطلاع المالكي (٩٣ ـ ٩٤) .

وقوله " خلوا عن جيرانه " : أي اتركوا جيرانه ، وأخرجوهم من الحبس .

وقوله " تستخلي به " : أي تنفرد به . انظر تحفة الأحوذي : (٣/٣٥٠)

(١) ورد الحديث عن خريم بن فاتك ، وأيمن بن خريم :

وحديث خريم بن فاتك :

أخرجه أحمد (٤/٣٢١ ـ ٣٢٢) وأبو داود في الأقضية (٤/٢٣ ـ ٢٤) والترمذي في الشهادات (٤/٥٤٧) وابن ماجة في ====

. . . . . .

=== في الأحكام (٢/ ٧٩٤)،وابن جرير (١٧/ ١٥٤)، والطبراني في الكبير (٤/ ٢٤٩) كلهم من طريق سفيان بن زياد الحضرمي ،عن أبيه ،عن حبيب بن النعمان عن خريم بن فاتك ،عن النبي صلى الله عليه وسلم.

وحديث أيمن بن خريم :

أخرجه الترمذي قبل هذا ، وكذا أحمد (٤/ ٢٢٣ ، ٣٢٢)،وابن جرير (١٧/ ١٥٤) كلهم من طريق سفيان بن زياد ، عن فاتك بن فضالة ،عن أيمن بن خريم ، عن النبي صلى الله عليه وسلم.

وقال الترمذي في حديث أيمن: هذا حديث غريب إنما نعرفه من حديث سفيان بن زياد ،واختلفوا في رواية هذا الحديث ،عن سفيان ابن زياد ،ولا نعرف لأيمن بن خريم سماعاً عن النبي صلى الله عليه وسلم.

وقال في حديث خريم بن فاتك: هذا عندي أصح ، وخريم بن فاتك له صحبة ، وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم :أحاديث وهو مشهور.

وسكت عليه هو،وأبو داود ، ونقل المنذري قول الترمذي وسكت . (مختصر السنن ٥/ ٢١٧)

قلت : زياد العصفري ،وحبيب بن النعمان قال فيهما الحافظ: مقبول .

فالإسناد يصلح ليستشهد ، فبه يقوى حديث خريم بن فاتك لاسيما له شاهد من حديث أبي بكرة ؛ألا أخبركم بأكبر الكبائر ؟ قالوا بلى يا رسول الله! قال : الإشراك بالله ،وعقوق الوالدين ، وشهادة الزور ، أو قول الزور ، قال: فما زال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقولها ، حتى قلنا : ليته سكت .

أخرجه البخاري في الشهادات (٥/ ٢٦١)، واستتابة المرتدين (١٢/ ٢٦٤) والاستئذان (١١/ ٦٦)، والأدب (١٠/ ٤٠٥)، ومسلم في الإيمان (١/ ٩١) والترمذي (رقم ٢٣٠١)

٤ ـ باب القضاء باليمين

٨٩٤ ـ قال : وقد ثبت في صحيح مسلم ، عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قضى بشاهد ويمين . (١)

رواه الترمذي ، وابن ماجة من حديث جابر . (٢)

ورواه أبو داود ، والترمذي ، وابن ماجة من حديث أبي هريرة . (٣)

وروى ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه كثيرة . (٤)

---

(١) أخرجه مسلم في الأقضية (رقم ١٧١٢) ، باب القضاء باليمين والشاهد وأحمد (٢٤٨ ، ٣١٥ ، ٣٢٣) ، وأبو داود (برقم ٣٦٠٨ ـ ٣٦٠٩) ، وابن ماجة في الأحكام (رقم ٢٣٧٠) ، والنسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف ، والطحاوي (٢/ ٢٨٠) وابن الجارود (١٠٠٦) والبيهقي (١٠/ ١٦٧) والشافعي (١٤٠٢) .

(٢) أخرجه الترمذي في الأحكام (رقم ١٣٤٤) ، وابن ماجة في الأحكام (رقم ٢٣٦٩) ، ثم رواه الترمذي بسنده عن جعفر بن محمد ، عن أبيه مرسلاً ، وقال : هذا أصح .

(٣) أخرجه أبو داود في الأقضية (رقم ٣٦١٠) والترمذي (رقم ١٣٤٣) وقال : حسن غريب ، وابن ماجة في الأحكام (٢٣٦٨) .

(٤) قال الترمذي : وفي الباب عن علي ، وجابر ، وابن عباس ، وسرق ، وذكر حديث علي في الباب .

وحديث سرق : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أجاز شهادة الرجل ويمين الطالب . أخرجه ابن ماجة (٢٣٧١) والبيهقي (١٠/ ١٧٢ ـ ١٧٣) عن رجل من أهل مصر عن سرق به .

وقال البوصيري : التابعي مجهول ، ولم يخرج لسرق هذا غير هذا الحديث الذي أخرجه المصنف .

والحديث أشار إليه ابن حجر في الإصابة (٢/ ٢١) .

وأخرج الترمذي بعد رواية حديث أبي هريرة ، قال ربيعة بن أبي عبد الرحمن : وأخبرني ابن لسعد بن عبادة ====

وهـذه الأحاديث أصـح وأشهـر ماروى عن النبي صلى الله عليـه وسلم في هذا الباب، وابن عبـاس الـذى يروى عن النبي صلى الله عليـه وسلم أنـه قضى باليميـن مع الشـاهـد ، وأن هذا قضى بـه في دعاوى، وقضى بهـا في دعـاوى .

٨٩٥ ـ قال : وأما الحـديث المشهـور في ألسنة الفقهـاء : " البينـة على من ادعى ، واليميـن على من أنكـر " (١)

فهـذا قـد روى أيضـا ، لكن ليس إسناده في الصحـة والشهـرة مثـل غيـره ، ولا رواه عامـة أهل السنن المشهـورة ، ولا قال بعمومـه أحـد من علمـاء الملة إلّا طائفـة من فقهـاء الكوفـة مثـل أبي حنيفـة وغيره الخ .

(٣٥ / ٣٩١ ـ ٣٩٢)

==== قال : وجـدنا في كتاب سـعد : أن النبي صلى الله عليـه وسلم قضى باليميـن مع الشـاهـد . أخرجـه الدارقطني (٤/ ٢١٤) والبيهقـي (١٠/ ١٧١) ، وقال : والحمـل على هـذا عند بعض أهل العلـم من أصحاب رسول الله صلى الله عليـه وسلم وغيرهم ، رأوا أن اليميـن مع الشاهد الواحـد جائز في الحقوق والأموال ، وهـذا قول مالك بن أنـس ، والشافعي وأحمـد واسحـاق .

وقالوا : لا يقضى باليميـن مع الشاهـد الواحـد إلا في الحقوق ، والأموال ، ولم يربعض أهل العلم من أصحاب الكوفـة ، وغيرهم أن يقضى باليمين مع الشاهـد الواحـد ، والحديث أورده الكتاني في نظم المتناثر (١٩٠)

(١) أخرجـه بهـذا اللفـظ : الدارقطنـي في الحدود (٣/ ١١٠ ـ ١١١) من حـديث أبي هـريرة ، وعبـد الله بن عمرو بن العاص بزيـادة في آخـره : "إلا في القسـامة " وفي كلا الإسنادين "مسـلم بن خالـد الزنجي " وهـو ضعيـف .

نعـم أخرج البخاري في الرهـن (٥/ ١٤٥) وفي الشهادات (٥/ ٢٨٠) ومسلم في الأقضية (٣/ ١٣٣٦) من حـديث ابن عباس بلفـظ: " أن رسول الله صلى الله عليـه وسلم قضى أن اليميـن على المدعى عليـه "

وأخرج البخاري في تفسير آل عمران (٨/ ٢٦٣) ومسـلم في الأقضية ====

. . . . . .

===(١٣٣٦/٣) من حديث ابن عباس أيضا بلفظ : " لو يعطى الناس على دعواهم لادعى ناس دماء رجال أموالهم ، ولكن اليمين على المدعى عليه .

ولفظ البيهقي : (٢٥٢/١٠) : " لكن البينة على المدعى واليمين على من أنكر ، وقال الحافظ: إسناده حسن (الفتح ٢٨١/٥)

وراجع للتفصيل : السنن الكبرى (١٦٧/١٠ ـ ١٧٥) والفتح (٢٨٠/٥ ـ ٢٩٢)

وقال في منار السبيل : هذه قطعة من حديث خرجه النووى عن ابن عباس .

وقال الألباني : صحيح وقد مضى تخريجه برقم (٢٦٤١) وأن بعض أسانيده صحيح ، وقد حسنه النووى في الأربعين له (رقم ٢٦٨٥) .

وفي رقم (٢٦٤١) ذكر لفظ الحديث : قول النبي صلى الله عليه وسلم : "اليمين على المدعى عليه . " .

وقال : صحيح .

وقال : وهو من حديث عبد الله بن عباس رضى الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " لو يعطى الناس بدعواهم لادعى ناس دماء رجال ، وأموالهم ، ولكن اليمين على المدعى عليه .

والحديث أخرجه أحمد (٣١١/٢) والبخارى (١٤٥/٥ ، ٢٨٠) ومسلم (١٣٣٦/٣) والبيهقي (٢٥٢/١٠) .

وأخرج البخارى ، ومسلم ، وأبو داود ، والترمذى ، والبيهقي ، عن ابن عباس بلفظ: " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى باليمين على المدعى عليه " .

والحديث خرجه الالباني في الارواء ويسط في تخريج طرقه فليراجع للتفصيل .

وقد نص شيخ الإسلام نفسه على تواتر أحاديث تحليف المدعى عليه كما سيأتى بعد هذا .

****

٨٩٦ ـــ حديث تحليف المدعى عليه

قال : الأحاديث المتواترة عندهم فى الصفات والقدر ، والعلو ، والرؤية وغير ذلك من الأصول التى اتفق عليها أهل العلم بسنته ، كما تواترت عندهم عنه وإن كان غيرهم لا يعلم ذلك ، كما تواتر عند الخاصة من أهل العلم عنه : " الحكم بالشفعة " و " تحليف المدعى عليه " ..... . ومثال ذلك من الأحكام التى ينازعهم فيها بعض أهل البدع .

(مجموع الفتاوى ٤ / ٤٢٥) (١)

---

(١) ورد تحليف المدعى عليه " بألفاظ ، وطرق عديدة :

١ ـ منها : حديث ابن عباس المتقدم فى الباب السابق .

٢ ـ وحديث اشعث بن قيس الكندى ، قال له النبى صلى الله عليه وسلم : شاهداك أو يمينه .

٣ ـ أخرجه البخارى فى الرهن (٥ / ١٤٥) والشهادات (٥ / ٢٧٩ ، ٢٨٦) و التفسير (٨ / ٢١٢ ـ ٢١٣) والأيمان (١١ / ٥٤٤) والأحكام (١٣ / ١٧٧) . ومسلم فى الإيمان (١ / ١٢٢ ـ ١٢٣) . وأخرجه الأربعة أيضا .

٣ ـ وحديث الترافع بين امرئ القيس الكندى (الصحابى) وربيعة بن عبدان الحضرمى ، ادعى ربيعة على امرئ القيس أرضا ، ولم تكن لربيعة بينة ، فأمر النبى صلى الله عليه وسلم امرأ القيس أن يحلف ، فقال ربيعة : إذن يذهب بها فقال النبى صلى الله عليه وسلم: ليس لك إلا ذلك .

أخرجه مسلم فى الإيمان (١ / ١٢٤) وأحمد (٤ / ١٩١ ـ ١٩٢) من حديث وائل بن حجر .

٤ ـ وأخرجه أحمد (٤ / ٣١٧) من حديث عدى بن عميرة الكندى .

وردت عدة قضايا فى هذا الباب ، ورواياتها من غير وجه مما جعل شيخ الإسلام يحكم أنه متواتر معنى عند أهل الحديث ، وقد أورده الكتانى فى نظم المتناثر (١٩١) من حديث ثمانية من الصحابة .

ولا منافاة بين هذا الحديث ، وبين ما سبق فى الباب السابق من حديث القضاء بشاهد ويمين واحدة للمدعى ، فهذا إذا كان للمدعى شاهد واحد ، ولم يكن له شاهدان ، وأما إذا لم يكن له شاهد أصلا فيحلف المدعى عليه ويقضى له بيمينه .

٩ ـ باب ما روى في وراثة الجدة

٨٩٧ ـ روى إبراهيم النخعي :أن النبي صلى الله عليه وسلم ورث ثلاث جدات جدتيك من قبل أبيك ،وجدتك من قبل أمك .

وقال : وهذا مرسل حسن ،فإن مراسيل إبراهيم من أحسن المراسيل فأخذ به أحمد ،ولم يرد في النص إلاّ شوريث هولاء .

(مجموع الفتاوى ٣١/ ٣٥٣).

---

(١) الحديث أخرجه أبو داود في المراسيل ، عن عبد السلام بن مطهر عن شعبة ،عن منصور ،عن إبراهيم ،قال :

حدثت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أطعم ثلاث جدات السدس ، قلت : من هن ؟

قال : جدتيك من قبل أبيك ، وجدتك من قبل أمك .

وأخرجه عن عثمان بن أبي شيبة ، عن جرير ، عن منصور ، عن إبراهيم قال : :

حدثت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ،فذكر مثله .

قال : جدتي الأب أم أبيه ،وأم أمه ،وجدة أمه ،أم أمها .

(تحفة الأشراف ١٣/ ١٣٨) والمراسيل (ص١٦).

وإبراهيم النخعي كان أحد الأئمة ،وكان يدلس ،وهو أيضا من مكثري الإرسال ،وجما علة من الأئمة صححوا مراسيله ، ونص البيهقي ذلك بما أرسله عن ابن مسعود .

وقال الحاكم وغيره : إنه مدلس ،وحكى خلف بن سالم عن عدة من مشايخه : أن تدليسه من أخص شئي ، وكانوا يتعجبون منه ، وذكره ابن حجر في المرتبة الثانية من المدلسين .(طبقات المدلسين ص٨٢) وراجع : جامع التحصيل (١١٩، ١٦٨)

وقال الذهبي : استقر الأمر على أن ابراهيم حجة ، وأنه إذا أرسل عن ابن مسعود ،وغيره فليس ذلك بحجة .

(١ الميزان ١/ ٧٥)

٢٤ - كتاب الأيمان والنذور

١ - باب من حلف يمينا فرأى غيرها خيرا منها

٨٩٨ - من حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها فليكفر عن يمينه ، وليفعل الذى هو خير ،

ذكر أن النصوص فيه متواترة .

(مجموع الفتاوى ٣/٥٢٣ ، ٣٥/٢٨٠) (١)

٢ - باب ماجاء في الوفاء بالنذر

٨٩٩ - " أوف بنذرك ، فإنه لا وفاء لنذر في معصية الله ، ولا فيما لا يملك ابن آدم " .

قال : رواه أبو داود : حدثنا داود بن رشيد ، حدثنا شعيب بن إسحاق عن الأوزاعي ، حدثني يحيى بن أبي كثير ، حدثني أبو قلابة ، حدثني ثابت ابن الضحاك ، قال : نذر رجل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم أن

---

(١) ورد الحديث عن جماعة من الصحابة ، ذكره السيوطي في الأزهار (٨٦) والكتاني في نظم المتناثر (رقم ١٩٢) وعد له ثمانية عشر راويا .
ورواه أبو الحسن عن نحو ما ئتى نفس كما قال السيوطي في "قطف الأثمار (٨٦) .
ومن هؤلاء الصحابة : عبد الرحمن بن سمرة ، وأبو موسى الاشعرى ، أخرج حديثهما الشيخان ، وأخرج مسلم من حديث عدى بن حاتم ، وأبي هريرة ، انظر : صحيح البخارى ، الأيمان والنذور (١١/٥١٦ ، ٥١٧) ، وكتاب الاحكام ، باب من سأل الإمارة وكل إليه (١٣/١٢٣ - ١٢٤) ومسلم : الأيمان والنذور ، باب ندب من حلف يمينا فرأى غيرها خيرا منها (٣/١٢٧١ - ١٢٧٤) ، وتقدم أن السيوطي أورده في "قطف الأزهار" والكتاني في " نظم المتناثر " وأطال محقق قطف الازهار النفس في تخريجه ، فليراجع هناك . كما فصل في تخريجه الزيلعي في نصب الراية (٣/٢٩٦) والألباني في الارواء (رقم ٢٠٨٤) .

ينحر إبلا ببوانة ، فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : إني نذرت أن أنحر إبلا ببوانة ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : هل كان فيها وثن من أوثان الجاهلية يعبد ؟ قالوا : لا ، قال : فهل كان فيها عيد من أعيادهم ؟ قالوا : لا ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فذكره .

قال شيخ الإسلام : أصل هذا الحديث في الصحيحين .

وهذا الإسناد على شرط الصحيحين ، وإسناده كلهم ثقات مشاهير .

ثم ذكر شيخ الإسلام : أحاديث ميمونة بنت كردم ، وكردم بن سفيان وابن عمرو ، من سنن أبي داود في الموضوع .

(الاقتضاء ١/ ٤٣٥ ـ ٤٣٦) (١)

---

(١) أخرجه أبو داود في الأيمان والنذور ، (رقم ٣٣١٣) ٣/ ٦٠٧) ورجاله رجال الصحيحين ، وفيه يحيى بن أبي كثير وهو مدلس لكنه صرح بالتحديث هنا وفيه أبو قلابة عبد الله بن زيد الجرمي ، وروايته عن مالك بن الحويرث ، وأنس بن مالك ، وثابت بن الضحاك متصلة ، وهي في الكتب الستة . انظر : جامع التحصيل ٢٥٨) .

وأورده الالباني في صحيح الجامع (٢/ ٣٤٦) .

وأما قوله : " أصل الحديث في الصحيحين : فقد جاء ، عن ابن عمر ، عن عمر قال : نذرت أن أعتكف في الجاهلية ، في المسجد الحرام فسألت النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال : "أوف بنذرك" .

أخرجه البخاري في الصوم ، (٤/ ٢٧٤ ، ٢٨٤) والنذور والأيمان (١١/ ٥٨٢) ومسلم في الأيمان (٣/ ١٢٧٥ ـ ١٢٧٧) .

وجاء عن عائشة رضي الله عنها مرفوعا : " من نذر أن يطيع الله فليطعه ، ومن نذر أن يعصيه فلا يعصه .

أخرجه البخاري في الأيمان (رقم ٦٦٩٦) ١١/ ٥٨١) وجاء عن عمران ابن حصين في ضمن حديث طويل عند مسلم مرفوعا : " لا وفاء لنذر في معصية الله ، ولا فيما لا يملك العبد " . (رقم ١٦٤١) (٣/ ١٢٦٣) .

٢٥- كتاب الأطعمة والأشربة والطب

١- باب ما روى في الحلال والحرام

٩٠٠- الحلال ما حلله الله في كتابه ، والحرام ما حرمه الله ، في كتابه ، وما سكت عنه فهو مما عفى عنه .

قال : وفي الحديث المعروف ثم ذكره وقال : وهذا محفوظ عن سلمان الفارسي موقوفا عليه ، الى النبي صلى الله عليه وسلم .

(الفتاوى الكبرى ٢ / ١٨٢) (١)

---

(١) الحديث أخرجه الترمذي في اللباس ، باب لبس الفراء (٤/٢٢٠) وابن ماجة في الاطعمة (٢/١١١٧) كلاهما عن اسماعيل ابن موسى السدي الفزاري ، عن سيف بن هارون ، عن سليمان التيمي ، عن أبي عثمان النهدي ، عنه مرفوعا ، وأخرجه الحاكم (٤/١١٥) أيضا من هذا الوجه ، وأخرجه البيهقي في الصيد والذبائح (٩/ ٣٢٠) من طريق يونس بن خباب عن أبي عبيد الله مرفوعا ، كلهم بلفظ : سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن السمن ، والجبن والفراء ، فقال : فذكر الحديث وقال الترمذي : هذا حديث غريب لا نعرفه مرفوعا الا من هذا الوجه ، ورواه سفيان وغيره عن سليمان التيمي ، عن أبي عثمان النهدي ، عن سلمان قوله .

وكأن الحديث الموقوف أصح ، وسألت البخاري عن هذا الحديث فقال : ما أراه حفوظا ، وروى سفيان ، عن سليمان التيمي عن أبي عثمان ، عن سلمان موقوفا ، قال البخاري : وسيف بن هارون مقارب الحديث ، وقال الحاكم : حديث مفسر ، وسيف بن هارون لم يخرجاه ، وقال الذهبي : ضعفه جماعة . واسناد البيهقي فيه أبو عبيد الله مولى ابن عباس ، لم أجد من ترجم .

٢ ـ باب ما روى في الوضوء قبل الطعام وبعده

٩٠١ ـ روى أن سلمان قال : يارسول الله ! إنه في التوراة "من بركة الطعام الوضوء قبله ،والوضوء بعده ."

قال : هذا الحديث قد نوزع في صحته ،وإذا كان صحيحا فقد أجاب سلمان باللغة التي خاطبه بها لغة أهل التوراة ، وأما اللغة التي خاطب رسول الله صلى الله عليه وسلم بها أهل القرآن فلم يرد فيها الوضوء إلا في الوضوء الذى يعرفه المسلمون .

(مجموع الفتاوى ٢١/٢٦٤ ،أوالفتاوى الكبرى ١/ ٦٩)

والاختيارات العلمية / الفتاوى الكبرى ٤/٣٨٨)

وقال في موضع آخر : ضعفه بعضهم .

(مجموع الفتاوى ٢٢/٣١٩) أوالفتاوى الكبرى ٢/٥٠٩)

وراجع الفتاوى الكبرى ١/٦٧) (١)

---

(١) أخرجه أحمد (٥/٤٤١) وأبوداود في الأطعمة ،باب في غسل اليد قبل الطعام (٣٧٦١) والترمذى في الأطعمة ،باب الوضوء قبل الطعام وبعده (١٨٤٧) والبغوى في شرح السنة (١١/٢٨٢) (رقم ٢٨٣٣) والحاكم (٤/١٠٦ ـ ١٠٧) من طريق قيس بن الربيع، عن أبي هاشم عن زاذان ،عن سلمان قال : قرأت في التوراة ان بركة الطعام الوضوء قبله ". وذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال : " بركة الطعام الوضوء قبله والوضوء بعده .

وكان سفيان يكره الوضوء قبل الطعام ،

وقال أبوداود : وهوضعيف. وقال الترمذى : لانعرف هذا الحديث إلا من قيس بن الربيع ،وقيس يضعف في الحديث .

وقال الحاكم :تفرد به قيس بن الربيع ،عن أبي هاشم ، وانفراده على علو محله ،أكثر من أن يمكن تركه في هذا الكتاب .

٣ ـ باب ما روى في الخبـــز

٩٠٢ ـ وسئل عن رجل حضر عنده جماعة ليطعمهم شيئا ، فلما أحضر المائدة والخبز عليها ، وغاب ليأتي بالأدم ،فقال رجل : " إذا حضرالخبزقال النبي صلى الله عليه وسلم : لاتنتظروا شيئا " . فأكلوا الخبز ،وحضرالإدام فبقي بلا خبز ، فقالوا له :كذبت على النبي صلى اللهعليهوسلم ، وغرمت الرجل الخبز ، فهل هذا الحديث الذى ذكره صحيح أم لا ؟

فأجاب: الحمد لله ،لم يجئي في هذا شئي عن النبي صلى اللهعليه وسلم، لكن هذا يقوله بعض الناس ، ومعناه الأمر بالقناعة ، وانه يكتفى بالخبز إذا حضر،ولا ينتظر غيره ،ولا يطلب من الطعام غيره فإن ذلك من كرامته ،فاما إن كانوا منتظرين أدما يحضر، وإذا أكلوا الخبز بقي الأدم وحده ،فانتظارهم حتى يأكلوا الأدم مع الخبز هوالذى يصلح .

والله أعلم . (مجموع الفتاوى ٣٢/٢١٤) (١)

=== وتعقبه الذهبي فقال : قلت : مع ضعف قيس فيه إرسال . ، وقال الألباني : لم يتبين لي الإرسال الذى أشار إليه ، وقال الإمام أحمد في رواية مهنا هومنكرالحديث به ،إلا قيس بن الربيع (تهذيب ابن القيم ٥/٢٩٧ ـ ٢٩٨) وقال أبوحاتم : هذا حديث منكر ،لوكان هذا الحديث صحيحا ،كان حديثا ويشبه هذا الحديث أحاديث أبي خالد الواسطي عمرو بن خالد ،عنده من هذا النحو أحاديث موضوعة ،عن أبي هاشم .

وخرجه الالباني في الضعيفة (١٦٨) وأورده في ضعيف الجامع (٣/٧)

ونقل عن شيخ الإسلام : (١/٥٦) : أن بعضهم تأول في هذا الحديث بمعنى غسل اليدين فقط وهومعنى غير معروف في كلام النبي صلى الله عليه وسلم ،كما ذكر ذلك شيخ الإسلام الخ .

(١) الحديث أخرجه الحاكم في الاطعمة (٤/١٢٢) من طريق بشر بن المبارك الراسبي قال : ذهبت مع جدى في وليمة فيها غالب القطان ،قال : فجئي بالخوان فمسك القوم أيديهم ، فسمعت غالب القطان يقول : مالهم لايأكلون ؟ قالوا : ينتظرون الادام ،فقال غالب : حدثتنا كريمة بنت همام الطائية ،عن

٤ ــ باب ما روى في أكل العنب

٩٠٣ ــ " إن النبي صلى الله عليه وسلم أكل العنب : د و ،د و " .

سئل عن هذا الحديث فقال : كذب لا أصل له ،

(مجموع الفتاوى ٢١١/٣٢) (١)

٩٠٤ ــ وقال في أحاديث القصاص:

إنه قال لسلمان وهو يأكل العنب : يا سلمان كل العنب د و ،د و . (معناه : عنبتين عنبتين)

وهذا باطل عن النبي صلى الله عليه وسلم .

(أحاديث القصاص ٦٩ ،ومجموع الفتاوى ١٢٧/١٨)

=== عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : أكرموا الخبز ،وان من كرامة الخبز ان لاينتظر به . فأكلوا ،وأكلنا .

وقال الحاكم :هذا حديث صحيح الإسناد ، وقال الذهبي : المرفوع منه : " أكرموا الخبز " .

قال ابن القيم في زاد المعاد (٣٠٤/٤) :ذكر البيهقي من حديث عائشة ترفعه : " أكرموا الخبز" ، ومن كرامته أن لاينتظر به الادام" . والموقوف أشبه فلايثبت رفعه .

وأخرج أبونعيم في الحلية (٢٦٥/٥) والخطيب في تاريخ بغداد (٣٢٣/١٢) وابن الجوزى في الموضوعات(٢٩٠/٢ ، ٢٩١) والعقيلي (٢٨/٣) كلهم من حديث أم حرا مرفوعا :أكرموا الخبز ،فإن الله أنزل معه بركات من السماء ،وبركات من الارض" .

وله طرق وألفاظ جمعها السيوطي في اللآلي (٢١٣/٢ ــ ٢١٧)وراجع أيضا تنزيه الشريعة (٢٣٦/٢) والمقاصد الحسنة (٧٨) والفوائد المجموعة (١٦١ــ ١٦٢) وكشف الخفاء (١٧٠/١) والاسرار المرفوعة (رقم ٢٢٥) وضعيف الجامع(٣٤٤/١) .

(١) وعنه أورده كل من مرعي الكرمي (رقم١٦٣) وابن عراق (٢٦٧/٢) بلفظ: " أكل العنب د، د و ، وذكره السخاوى (٢٩٢) والقارى في الاسرار المرفوعة (٢٤٨) والمصنوع (١٢٥) بلفظ: " العنب د و ،د و .
وكذا في التمييز وكشف الخفاء (٧٣/٢)

٥ ـ باب ما روى في فضل العدس

٩٠٥ ـ حديث : " كلوا العدس فإنه يرق القلب ، وقد قدس فيه سبعون نبيا " .

تكلم شيخ الإسلام حول ما يمارسه المبتدعة من البدع من أكل الخبز ، والعدس عند قبر الخليل ، وقال: فمن اعتقد أن الأكل من هذا الخبز ، والعدس يستحب ، شرعه النبي صلى الله عليه وسلم ، فهو مبتدع ضال ، بل من اعتقد أن العدس مطلقا فيه فضيلة فهو جاهل والحديث الذى يروى ، ثم ذكر الحديث وقال : حديث مكذوب مختلق باتفاق أهل العلم .

(مجموع الفتاوى ٢٣/٢٧ ، أوالفتاوى الكبرى ٢٢٠/٢) (١)

---

(١) والحديث أخرجه الطبراني في الكبير (٦٣/٢٢ رقم ١٥٢) من حديث واثلة بن الأسقع بلفظ: " عليكم بالعدس فإنه قدس على لسان سبعين نبيا . وفي إسناده / عمرو بن حصين وهو كذاب . (التقريب ١٨/٢) .

وأخرجه ابن الجوزى في الموضوعات (٢٩٤/٢) ـ ٢٩٥) من حديث علي بن أبي طالب ، وعبد الرحمن بن دلهم ، وحكم على حديثهما بالوضع وأقره السيوطي في اللآلي (٢١٢/٢) وابن عراق في تنزيه الشريعة (٢٤٣/٢ ـ ٢٤٤) ونص على بطلان أحاديث في مدح العدس ؛ ابن المبارك ، والليث بن سعد ، ومن المتأخرين أبوموسى وجماعة وغيرهم .

راجع لأقوالهم : المقاصد الحسنة (٣٠٣) وكشف الخفاء (٩٢/٢) ومختصر الزركشي للمقاصد الحسنة (رقم ٧٠٧) والتمييز (رقم ٩٤٧) وفوائد الكرمي (٦٧) والأسرار المرفوعة " (رقم ١١٥٥) وتاريخ بغداد (١٤٣/٩) والميزان (١٨٥/٢ ، ٢٥٣/٣) والفوائد المجموعة (ص ١٦١) وتذكرة الموضوعات (١٤٧) وفتاوى النووى (١٢٧) والدرر (٣١) والمصنوع رقم (٢١٢) والضعيفة (رقم ٤٠) وضعيف الجامع (٤٦/٤) .

هذا ، والحديث ذكره ابن القيم في المنار المنيف (٥١ ـ ٥٢) مثالا ====

٦ ـ باب ماروى في البطيخ

٩٠٦ ـ سئل عن قول النبي صلى الله عليه وسلم : " إنه مكتوب على قشر البطيخ : لا إله إلا الله ، موسى كليم الله ، عيسى روح الله ، لا إله إلا الله ، محمد رسول الله " .

٩٠٧ ـ وأيضا : " من أكله بقشره كان له بكل نهشة عشر حسنات، وحط عنه عشر سيئات ، وأن كله يبزره فبكل ألف درجة في الجنة " . ؟

٩٠٨ ـ وأنه صلى الله عليه وسلم قال لأبي هريرة : " ألك قميصان : بع الواحد ، وكل به بطيخا أصفر " .

٩٠٩ ـ وهل صح عنه صلى الله عليه وسلم : " أكل البطيخ بالرطب " . وما معنى البطيخ بالرطب إن صح الحديث . ؟

فأجاب الحمد لله رب العالمين : الأحاديث المتقدمة في البطيخ كلها مختلة لم يرغب النبي صلى الله عليه وسلم في أكل البطيخ ، وجميع مايروى من هذا الجنس فهو كذب .

وأما أكل البطيخ بالرطب " فهو كأكل القثاء بالرطب والحديث بذلك أصح ، والمراد به حلاوة هذا ورطوبة هذا ، وكان أحب الشراب إليه الحلو البارد ، فهذا بيان أكل البطيخ الأخضر بالرطب

=== للأحاديث التي يكذب بها الحس وقال :

وقد سئل عبد الله بن المبارك عن هذا الحديث . وقيل له : انه يروى عنك فقال : وعني أيضا، أرفع شئي في العدس أنه شهوة اليهود ، ولو قدس فيه نبي واحد لكان شفاء من الأدواء ، فكيف بسبعين نبيا ، وقد سماه الله تعالى (أدنى) ونعى على من اختاره على المن والسلوى ، وجعله قرين الثوم والبصل، أفترى أنبياء بني إسرائيل قد سوا فيه لهذه العلة ، والمضار التي فيه ؟: من تهييج السوداء ، والنفخ ، والرياح الغليظة ، وضيق النفس ، والدم الفاسد وغير ذلك من المضار المحسوسة ؟ ويشبه أن يكون هذا الحديث من وضع الذين اختاروه على المن والسلوى ، أو أشباههم .

أو التمر ،فأ ما أكله بالرطب الأصفر فلا أصل له ،لا من نص ، ولا قياس. والله أ علم.

(مجموع الفتاوى ٣٢/ ٢١٣) (١)

٩١٠ ـ " أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : من أكل بطيخا أصفر عمره" .

سئل عن هذا الحديث : فأ جاب :

وأما البطيخ فقد كانوا يأ كلون البطيخ ،لكن المشهور عندهم كالبطيخ الأخضر.

٩١١ ـ وما ينقل عن الإمام أحمد أنه امتنع عن أكل البطيخ ، لعدم علمه بكيفية أكل النبي صلى الله عليه وسلم ،كذب على الإمام أحمد (٢) كان صلى الله عليه وسلم يأكل فاكهة بلده ما قدمت له فاكهة ،فترك أكلها لا على سبيل الزهد الفاسد ، ولا على سبيل الورع الفاسد ،بل كان لا يرد موجودا ولا يتكلف مفقودا ، ويتبع قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ ، وَاشْكُرُوا لِلَّهِ إِنْ كُنْتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ ﴾ [البقرة : ١٧٢] فأمر بالأكل والشكر .

---

(١) قال ابن الجوزى : ولا يصح في فضل البطيخ شئي ،إلا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أكله . (الموضوعات ٢/ ٢٨٦) .

وقال ابن القيم في زاد المعاد (٤/ ٢٨٧) : وفي البطيخ عدة أحاديث لا يصح منها شئي ، غير هذا الحديث الواحد ،أى ما رواه أبو داود في الأطعمة (٣٨٣٦) والترمذى في الأطعمة (رقم ١٨٤٤) وفي كتاب الشمائل (رقم ١٨٩، ١٩١) من حديث عائشة أنه صلى الله عليه وسلم كان يأكل البطيخ بالرطب ،يقول : نكسر حر هذا ببرد هذا ،وبرد هذا بحر هذا.

وقال في المنار المنيف :أحاديث البطيخ وفضله وفيه جزء ،قال الإمام أحمد : لا يصح في فضل البطيخ شئي ،إلا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأكله (١٣٠) . وقال مرعي الكرمي : ومن الأحاديث الموضوعة :حديث البطيخ وفضائله. (رقم ٣٨).

وراجع أيضا : المقاصد الحسنة (١٤٦) والأسرار المرفوعة (١٥٢ ، ٤٨٦) وكشف الخفاء (١/ ٢٨٦) وتذكرة الموضوعات (١٤٨ ـ ١٤٩) وفتاوى النووى (١٢٧) والمصنوع (٧٧).

(٢) ذكره ابن المفلح في الفروع (٦/ ٣٠٨) عن شيخ الإسلام.

فمن حرم الطيبات عليه ، وامتنع من أكلها بدون سبب شرعي ، فهو مذموم مبتدع ، داخل في قوله : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ ﴾ [المائدة : ٨٧]

ومن أكلها بدون الشكر الواجب فيها فهو مذموم ، قال الله تعالى : ﴿ ثُمَّ لَتُسْأَلُنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ النَّعِيمِ ﴾ [التكاثر : ٨] أي شكر النعيم ،

وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : " الطاعم الشاكر بمنزلة الصائم الصابر "(١) وفي الصحيح(٢) عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : إن الله ليرضى عن العبد بأن يأكل الأكلة فيحمده عليها ، أو يشرب الشربة فيحمده عليها " وكذلك " الإسراف في الأكل " مذموم وهو مجاوزة الحد ، ومن أكل بنية الاستعانة على عبادة كان مأجورا ، على ذلك ، وكذلك ما ينفقه على أهل بيته ، كما قال النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح : نفقة المسلم على أهله يحتسبها صدقة "(٣) .

وقال سعد : إنك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله إلا ازددت بها درجة ، ورفعة ، حتى اللقمة تضعها في في امرأتك "(٤)

(مجموع الفتاوى ٢١٢/٣٢)

٧ ـ باب ما جا فيمن يستحل الخمر ويسميها بغير اسمها

٩١٢ ـ " ليشربن ناس من أمتي الخمر يسمونها بغير اسمها ، يعزف على رؤسهم بالمعازف ، والمغنيات يخسف الله بهم الأرض ، ويجعل منهم القردة ، والخنازير "

قال : روى معاوية بن صالح ، عن حاتم بن حريث ، عن مالك بن أبي مريم قال : دخل علينا عبد الرحمن بن غنم فتذاكرنا الطلاء فقال :

(١) أخرجه أحمد والترمذي وابن ماجه والحاكم من حديث أبي هريرة (الصحيحة رقم ٦٥٥ وصحيح الجامع الصغير ١٧/٤)
(٢) صحيح مسلم : الذكر (٤/٢٠٩٥ رقم ٢٧٣٤) من حديث أنس .
(٣) البخاري : الإيمان (١/١٣٦) والمغازي (٧/٣١٧) والصدقات (٩/٤٩٧) ومسلم : الزكاة (٢/٦٩٥) من حديث أبي مسعود البدري
(٤) متفق عليه مرفوعا (البخاري : الإيمان ١/١٣٦ ، ومسلم : الوصية ٣/١٢٥٠ ـ ١٢٥١)

حدثني أبومالك الأشعرى ،أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم ،ثم ذكر الحديث .

وقال : رواه الإمام أحمد ، وأبوداود ،وابن ماجة بهذا الإسناد ، لكن لم يذكر الإمام أحمد ،وأبوداود يحلف الخ (١)

واسناد ابن ماجة إلى معاوية بن صالح صحيح ، وسائر إسناده ، حسن فإن حاتم بن حريث شيخ ، ومالك بن أبي مريم من قدماء الشاميين ولهذا الحديث أصل صحيح .

٩١٣ - قال البخاري : قال هشام بن عمار ،حدثنا صدقة بن خالد ، عن عبد الرحمن بن يزيد ، عن عطية بن قيس ،عن عبد الرحمن بن غنم الأشعرى حدثني أبوعامر ،أوأبومالك الأشعرى ،- والله ما كذبني - سمع النبي صلى الله

---

(١) أخرجه أحمد (٥/٣٤٢) والبخارى في التاريخ الكبير (١/١/٣٠٥) و (٤/١/٢٢٢) وأبوداود (رقم ٤٠٢٠) وابن ماجة (رقم ٢٦٤٨) وابن حبان (الموارد (١٣٨٤) والطبراني في الكبير (رقم ٣٤١٩) (٣/٣٢٠) والبيهقي (٧/٨/٢٩٥) و (١٠/٢٢١) وابن عساكر (١٦/١٥/٢) كلهم من طريق معاوية بن صالح به .

وفي سنده مالك بن أبي مريم، ترجم له البخارى وسكت عنه (٤/٨/٣٠٧) وثقه ابن حبان (٥/٣٨٦) . وقال الذهبي : لايعرف (الميزان ٣/٤٢٨) .

وحاتم بن حريث وثقه ابن حبان ، (الثقات ٤/١٧٨) وقال عثمان بن سعيد الدارمي : ثقة . وقال ابن معين : لاأعرفه وقال أبوحاتم الرازى : شيخ . وقال ابن عدى : لعزة حديثه لم يعرفه ابن معين وأرجو أنه لابأس به . (٢/٨٤٥) .

والزيادة التي أشار إليها شيخ الإسلام أنها عند ابن ماجة ، ولم يذكرها أحمد ،وأبوداود ؛ قد ذكرها البيهقي ،وابن عساكر فقد وردت من طريق أخرى عن عبد الرحمن بن غنم ، وهي ماجاء في البخارى تعليقاً ،وقد ذكره شيخ الإسلام .

والحديث خرجه الألبانى فى الصحيحة (رقم ٩٠) وجمع شواهده .

عليه وسلم يقول : ليكونن من أمتي أقوام يستحلون الخز ، والحرير، والخمر ،والمعازف ،ولينزلن أقوام إلى جنب علم تروح عليهم سارحة لهم يأتيهم رجل لحاجة فيقولون : ارجع إلينا غدا ،فيبيتهم الله ، ويضع العلم ،ويمسخ آخرين قردة ،وخنازير إلى يوم القيامة.

هكذا رواه البخاري تعليقاً (١) مجزوماً به ، وعرفه في الأحاديث المعلقة ،إذا قال : " قال فلان كذا " فهو من الصحيح المشروط.

وإنما لم يسنده لأنه قد يكون عنده نازلاً ،أو لا يذكره من سمعه منه مع علمه بانتهاء الحديث عن ذلك الرجل ،أو لغير ذلك. ولهذا نظائر في الصحيح .

وإذا قال : روى عن فلان ، أو يذكره لم يكن من شرط كتابه ، لكن يكون من الحسن ونحوه.

---

(١) ذكره في موضع آخر قبله أن البخاري رواه تعليقا مجزوما (٣/١١٩).
وقال في كتاب الاستقامة : الآلات الملهية قد صح فيها ما رواه البخاري في صحيحه تعليقا مجزوما به داخلا في شرطه ثم ذكره (١/٢٩٤ ـ ٢٩٥) ونحوه في (٢/١٨٧).
والحديث أخرجه البخاري في الأشربة ،باب ما جاء فيمن يستحل الخمر (١٠/٥١) وقال : قال هشام بن عمار: حدثنا صدقة بن خالد، حدثنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ،حدثنا عطية بن قيس الكلابي، حدثني عبد الرحمن بن غنم الأشعري ، قال : حدثني أبو عامر أو أبو مالك الأشعري ـ والله ما كذبني ـ سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول ،فذكره.
وقال الحافظ ابن حجر: هكذا وقع في جميع الروايات معلقا وقد وصله أبو ذر عن شيوخه فقال : قال البخاري حدثنا الحسين بن إدريس، حدثنا هشام بن عمار به .
وقال: فعلى هذا يكون الحديث صحيحا على شرط البخاري، وبذلك ===

٩١٤ـ وقد رواه الإسماعيلي، والبرقاني في صحيحيهما (١) المخرجين على الصحيح بهذا الإسناد ،لكن في لفظ لهما : تروح عليهم سارحة لهم ، ويأتيهم رجل لحاجة .

وفي رواية فيأتيهم طالب حاجة فيقولون ؛ إلى آخره .

وفي رواية : حدثني أبو عامر الأشعري ، ولم يشك ،وهذا مع الحديث الأول يقتضي ، أن يكون عبد الرحمن بن غنم ، سمع الحديث منهما ، ولكل منهما لفظ .

وقد روى أبوداود كلا الحديثين ، لكن روى الثاني بإسناد صحيح عن أبي مالك ،أو أبي عامر .

ولفظه : ليكونن في أمتي أقوام يستحلون الخز، والحرير وذكر كلاما ، قال : يمسخ منهم آخرين قردة ، وخنازير ، إلى يوم القيامة .

والخز : بالخاء والزاي المعجمتين ـ وهو عند أكثر أهل العلم هنا نوع من الحرير، وليس هو الخز المأذون في لبسه المنسوج من صوف وحرير.

(الفتاوى الكبرى ٣/١٢٧ ـ ١٢٨)

قال : وقد جاء هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه أخرى :

٩١٥ـ منها : ما روى النسائي بإسناد صحيح ، عن شعبة ، سمعت أبا بكر بن حفص ،قال : سمعت ابن محيسن ، يحدث عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : يشرب ناس من أمتي الخمر يسمونها

=== يرد على ابن حزم ودعواه الانقطاع .

(ص٥٩) راجع : الفتح (١٠/٥٢، ٥٦) وتغليق التعليق (٥/١٧ ـ ٢٢) وهدى الساري هذا ،والحديث وصله الإسماعيلي ،والبرقاني ،كما ذكره شيخ الاسلام وأبو نعيم في المستخرج على الصحيحين ، والطبراني والبيهقي ،وابن عساكر وغيرهم كما هو مذكور في تغليق التعليق ،والصحيحة للألباني (رقم ١ ٩) فليراجع للتفصيل .

(١) أخرجه الحافظ ابن حجر بسنده عنهما في تغليق التعليق (٥/١٨ ـ ١٩)

بغيـــر اسمهـــا . (١)

٩١٦ - وروى ابن ماجـة من حـديث بلال بن يحيى العبسي ، عن أبي بكر بن حفص ، عن عبـد الله بن محيريز ، عن ثابت بن السمـط ، عن عبـادة بن الصامت قال : قال رسول الله صلى الله عليـه وسلم ، يشرب ناس من أمتي الخمر باســـم يسمونها إياه (٢) .

ورواه الإمام أحمـد ولفـظـه : " ليستحلن طائفـة من أمتي الخمر " .

وأبو بكر بن حفص ثقـة من رجال الصحيحيـن .

وابن محيريز إمام سيـد جليل أشهـر من أن يثني عليـه .

٩١٧ - وروى ابن ماجـة ، عن ابن عباس بن الوليـد الخلال ، عن أبي المغيرة ، عن ثور بن يزيد ، عن خالـد بن معـدان ، عن أبي أمامـة الباهلي قال : قال رسول الله صلى الله عليـه وسلم : " لاتذهب الليا لي ، والأيام حتى يشرب طائفـة من أمتي الخمر ، يسمونها بغير اسمها . (٣) .

وهـذا إسناد صحيـح متصـل .

(الفتـاوى الكبرى ٣/١٢٩)

---

(١) أخرجه النسائي في الأشربـة ، باب منزلة الخمر (٢/٣٢٧) وكذا أخرجـه أحمـد (٤/٢٣٧) .

وقال الألباني : إسناده صحيح ، وهو أصح من الأول ، أي حـديث عبادة وهـو ما ذكـره شيخ الإسلام بعـد هـذا . (الصحيحـة ١/١٣٦) .

(١) أخرجـه أحمـد (٥/٣١٨) وابن ماجـة في الأشربـة ، باب الخمر يسمون بغير اسمـها (٢/١١٢٣) ، وابن أبي الدنيا في ذم السكر (ق ٢/٢) كما في الصحيحـة) عن سـعيد بن أوس ، الكاتب ، عن بلال بن يحيى العبسي عن أبي بكر بن حفص ، عن ابن محيريز ، عن ثابت بن السمط ، عن عبادة بن الصامت قال : قال رسول الله صلى الله عليـــه وسلم .

وقال الالباني : هذا إسناد جيـد رجاله كلهم ثقات (١/١٣٦) .

وبلال بن يحيى العبسي هـذا قال ابن معين : لا بأس بـه ، ووثقـه ابن حبان ، وقـد تابعـه شعبة في الحـديث الذى قبله لكنه أسقـــط ====

٨ ـ باب ما ورد في الخمر وشاربها .

٩١٨ ـ وسئل عن قوله صلى الله عليه وسلم : " من شرب الخمر فاجلدوه فإن عاد فاجلدوه ، فإن عاد فاقتلوه ، " .

هل لهذا الحديث أصل ؟ ومن رواه ؟

فأجاب : نعم له أصل وهو مروى من وجوه متعددة ، وهو ثابت عند أهل الحديث لكن أكثر العلماء يقولون : إنه منسوخ ، وتنازعوا في ناسخه على عدة أقوال ، ومنهم من يقول : بل حكمه باق .

وقيل : بل الوجوب منسوخ ، والجواز باق ، وقد روا ه

==== من الإسناد " ثابت بن السمط" وقال :
عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم .
وأبوبكر ، وابن محيريز ، ثقتان ومن رجال الصحيحن .

(٣) أخرجه ابن ماجة في الأشربة (٢ / ١١٢٣ رقم ٣٨٤٤) كما أخرجه أبو نعيم في الحلية (٦ / ٩٧) وعند هما عبد السلام بن عبد القدوس ، وكذا في تحفة الأشراف (٣ / ١٦٣) وعبد السلام هذا كنيته : أبومحمد وهو ضعيف الحديث . (التقريب ١ / ٥٠٦)

أما أبو المغيرة الذى ذكره شيخ الاسلام ، فهو عبد القدوس ابن حجاج ، وهو ثقة من رجال الجماعة ، كما في التقريب ولأجل هذا صحح شيخ الإسلام الحديث ، والتحقيق خلافه إلا أن الحديث لا بأس به في الشواهد .

أحمد والترمذي وغيرهما ولا أعلم أحدا قدح فيه والله أعلم .

(مجموع الفتاوى ٢٤/ ٢١٩ ، وراجع أيضا المنتقي ٣٥٢) (١)

---

(١) ورد الحديث عن ابن عمر ، ومعاوية ، وقبيصة بن ذويب ، وأبي هريرة وشرحبيل بن أوس ، وجرير ، وابن عمرو ، وابن خزيمة ، وجابر ، وغضيف والشريد بن سويد ، وعن نفر من الصحابة . وعزاه إليهم السيوطي ، وصححه الألباني . (صحيح الجامع ٥/ ٣٠٥)

١ـ أما حديث ابن عمر : فأخرجه أحمد (٢/ ١٣٦) وأبو داود في الحدود ، باب إذا تتابع في شرب الخمر (رقم ٤٤٨٣) ، والنسائي في الأشربة (٢/ ٣٢٨) ، والحاكم (٤/ ٣٧١) ، وصححه على شرط الشيخين ، ووافقه الذهبي .

٢ـ وأما حديث معاوية بن أبي سفيان :

فأخرجه أبو داود في الحدود (رقم ٤٤٨٢) والترمذي في الحدود (رقم ١٤٤٤) ، وابن ماجة في الحدود (رقم ٢٥٧٣) والحاكم (٤/ ٣٧٢) وابن حزم في المحلى (١١/ ٣٦٦) وابن حبان (الموارد رقم ١٥١٩) وسكت عليه الحاكم ، وصححه الذهبي .

وذكر الترمذي أن هذا كان في أول الإسلام ثم نسخ بعد .

وأما حديث قبيصة بن ذويب :

فأخرجه أبو داود (٤٤٨٥) والبيهقي (٨/ ٣١٤) وابن حزم (١١/ ٣٦٨) وفيه : فأتي برجل قد شرب فجلده ، ثم أتي به فجلده ، ثم أتي به فجلده ، ثم أتي به فجلده ، ورفع القتل كانت رخصة .

قال سفيان : حدث الزهري بهذا الحديث وعنده منصور بن المعتمر ، ومغول بن راشد فقال لهما : كونا وافدي أهل العراق بهذا الحديث .

تنبيه :

ورد في صحيح الجامع : (د ، هق ، عن ذويب) والصواب "قبيصة بن ذويب" .

٤ ـ وأما حديث أبي هريرة :

فأخرجه أبو داود (رقم ٤٤٨٤) ، والنسائي في الأشربة ===

. . . . . .

= = = (رقم ٥٧٦٥) وابن ماجة في الحدود (رقم ٢٥٧٥) والحاكم (٤/ ٣٧١) وابن حبان في صحيحه (الموارد رقم ١٥١٧) وصححه الحاكم على شرط مسلم، و وافقه الذهبي.

وأخرجه عبد الرزاق، وعنه أحمد (٢/ ٣٨٠، ٥١٩)، وابن حزم (١١/ ٣٦٦) وبسند آخر أيضا (١١/ ٣٦٧).

٥ ـ وأما حديث شرحبيل بن أوس:

فأشار إليه أبو داود، وأخرجه أحمد (٤/ ٢٣٤) والطبراني في الكبير (١/ ١٩٨، و ٧/ ٣٦٦) والحاكم (٤/ ٣٧٢) والضياء المقدسي، وذكره ابن حزم (١١/ ٣٦٧). وصححه الحاكم على شرط مسلم، و وافقه الذهبي. وراجع: مجمع الزوائد (٦/ ٢٧٧).

٦ ـ وحديث جرير:

أخرجه الطبري (٢/ ٣٨٢) [illegible] والحاكم (٤/ ٣٧١) والضياء، وسكت عليه الحاكم والذهبي.

وقال الهيثمي (٦/ ٢٧٧): رواه الطبراني وفيه: داود بن يزيد الأودي وهو ضعيف.

٧ ـ وحديث ابن عمرو:

أخرجه أحمد (٢/ ٢١٤) والحاكم (٤/ ٣٧٢) والطبراني (كما في مجمع الزوائد) وأشار إليه أبو داود، وابن حزم (١١/ ٣٦٧). وقال الهيثمي: رواه الطبراني من طرق، ورجال هذا الطريق رجال الصحيح (٦/ ٢٧٨) وسكت عليه الحاكم والذهبي.

والحديث أخرجه أيضا عبد الرزاق، وابن راهويه، كما في نصب الراية (٣/ ٣٤٨).

٨ ـ وحديث الشريد بن سويد:

أخرجه أحمد (٤/ ٣٨٨ ـ ٣٨٩) والدارمي، والطبراني (٣٧٩٧) والحاكم (٤/ ٣٧٢) وابن حزم (١١/ ٣٦٧) وصححه الحاكم على شرط مسلم، و وافقه الذهبي.

٩١٩ ــ قال : تواترت الأحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم بعموم الخمر ، أي هو عام لكل شراب .

(مجموع الفتاوى ٢٢/٢٦٠) (١)

وقال : والأحاديث في هذا الباب كثيرة ، مستفيضة ، جمع صلى الله عليه وسلم ، بما أوتيه من جوامع الكلم " كل ما غطى العقل ، وأسكر " ولم يفرق بين نوع ، ونوع ، ولا تأثير لكونه مأكولا أو مشروبا . (مجموع الفتاوى ١٨/٣٤٢) وراجع الفتاوى الكبرى ٤/٣٠٢، ٣١٦)

=== ٩ ــ وحديث جابر : أخرجه النسائي في الكبرى (تحفة الأشراف ٢/٣٧٣) والبزار في مسنده (نصب الراية ٣/٣٤٧) ، والحاكم (٤/٣٧٣) وابن حزم (١١/٢٦٨) .

١٠ ــ وحديث غطيف : أخرجه الطبراني (١٨/ ٢٦٤) والبزار (كشف الأستار ٢/ ٢٢١) ، وقال البزار : لا نعلم روى غضيف غير هذا الحديث. وراجع : الاصابة ترجمة غضيف ، وغطيف (٣/١٨٦ ــ ١٨٧)

و ورد عن أبي غطيف الكندي ، عن أبي داود ، وابن حزم (١١/٣٦٧)

١١ ــ وحديث نفر من الصحابة : أخرجه الحاكم (٤/٣٧٣) وابن حزم (١١/٣٦٧) .

١٢ ــ وحديث ابن مسعود : أخرجه الطبراني في معجمه والحديث أعاده الزيلعي في الأشربة وقال: وعلى ذلك انعقد إجماع الصحابة يعني " الجلد " (٤/٢١٩)

(١) أحاديث تحريم الخمر متواترة ، وانعقد عليها الإجماع ، وحديث : " كل مسكر حرام " من الأحاديث المتواترة ، عن ثمانية عشر صحابيا ، وغيرهم.

وهكذا حديث : " ما أسكر كثيره ، فقليله حرام " ورد عن ثمانية من الصحابة .

(انظر : نظم المتناثر ٩٩ ــ ١٠٠) .

٩٢٠ -قال : ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : " ما أسكر كثيره فقليله حرام" .

قال : عن ابن عمر ، رواه ابن ماجة ، والدارقطني : ، وصححه وقال : وروى أهل السنن من حديث جابر ، ومن حديث عمرو بن شعيب عن أبيه ، عن جده ، وهذه الأحاديث كثيرة صحيحة في هذا الباب ، وقال : رواه أهل السنن من وجوه ، وصححه الحفاظ .

(٢٨/ ٣٤١) وانظر مجموع الفتاوى ٣٢/ ٢٦٨ ، و ٣٤/ ١٨٩ ، ١٩٠ ، ١٩٥ ، ١٩٦ ، ١٩٧ ، ١٩٩ ، ٢٠٣ ، ٢١٥) (١)

---

(١) وحديث ابن عمر : أخرجه أحمد (٢/ ٩١) والبيهقي (٨/ ٦ ٢٩) من طريق أبي معشر ، عن موسى بن عقبة ، عن سالم بن عبد الله ، عن أبيه ، وأبو معشر ضعيف ، لكن تابعه المغيرة بن عبد الرحمن ، عند الطبراني في الكبير (١٢/ ٣٨١ رقم ١٣٤١١) .

والحديث بهذا السند صححه أحمد شاكر في تعليقه على المسند (رقم ٥٦٤٨) .

وأخرجه البيهقي (٨/ ٢٩٦) من طريق أبي معشر أيضا لكنه عن نافع عن ابن عمر ، وتابع مالك أبا معشر عند الطبراني في الأوسط كما في نصب الراية (٤/ ٣٠٤) .

وأخرجه ابن ماجة في الأشربة (رقم ٣٣٩٢) من طريق زكريا بن منظور ، عن أبي حازم ، عن ابن عمر ، وزكريا ضعيف ،

وحديث جابر : أخرجه كل من : أبي داود في الأشربة (٤/ ٨٧) والترمذي في الأشربة (٤/ ٢٩٢) ، وابن ماجة في الموضع السابق (رقم ٣٣٩٣) وأحمد (٣/ ٣٤٣) .

وقال الترمذي : حسن غريب من حديث جابر .

وقال الألباني : إسناده حسن . (الإرواء رقم ٢٣٧٥)

وحديث عمرو بن شعيب عن أبيه ، عن جده : أخرجه أحمد (٢/ ١٦٧) والنسائي في الأشربة (٢/ ٣٢٤) ، وابن ماجة في الموضع السابق "(رقم ٣٣٩٤) والدارقطني (٤/ ٢٥٤) والبيهقي (٨/ ٢٩٦)

وقال الألباني : إسناده حسن .

===

٩٢١ـ حديث : " لعنت الخمر على عشرة أوجه : لعنت الخمر لعينها ، وشاربها ، وساقيها ، وبايعها ، ومبتاعها ، وعاصرها ، ومعتصرها وحاملها ، والمحمولة إليه ، وآكل ثمنها . "

قال : رواه وكيع بن الجراح ، عن عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز ، عن أبي طعمة مولاهم ، وعبد الرحمن بن عبد الله الغافقي ، أنهما سمعا ابن عمر يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث . (١)

وقال : رواه الإمام أحمد ، وابن ماجة ، وأبو داود ، ولفظه : "لعن الله الخمر" ولم يذكر (٢) "وآكل ثمنها" ، ولم يقل : "عشرة" وقال : بدل "أبي طعمة" "أبو علقمة" . والصواب أبو طعمة .

=== وأخرجه النسائي ، والدارمي (٢/١١٣) وابن حبان (الموارد رقم (١٣٨٦) والبيهقي من حديث سعد بن أبي وقاص ، وقال المنذري في مختصر السنن (٥/٢٦٧) : حديث سعد بن أبي وقاص أجودها إسنادا . وقال الألباني : هذا إسناد جيد على شرط مسلم (الإرواء ٢٣٧٥)

تنبيه :

عزا شيخ الإسلام حديث ابن عمر للدارقطني لكن لم أجده عنده ، وإنما قال : بعد حديث رواه : والصحيح عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم : " ما أسكر كثيره فقليله حرام" وتقدم ذكره (٤/٢٦٧) . لكني لم أجده في مظانه حيث أخرج حديث عمرو ابن شعيب ، عن أبيه ، عن جده . ، وهكذا قال الألباني أيضا .

و الحديث أورده الكتاني في نظم المتناثر (٩٩ ـ ١٠٠) من ثمانية من الصحابة .

(١) حديث ابن عمر أخرجه أحمد في المسند (٢/٧١) وأبو داود في الأشربة ، باب العنب يعصر خمرا (٤ / ٨١ ـ ٨٢) وابن ماجة في الأشربة باب ٦ ، (٢/١١٢١ ـ ١١٢٢) كلهم من طريق وكيع به .

(٢) يعني أبا داود .

وأبو طعمة هذا ،قال فيه محمد بن عبد الله بن عمار الموصلي :
ثقة ، ولم نعلم أحداً طعن فيه .
وعبد العزيز ، ووكيع ثقتان نبيلان . فثبت أنه حديث جيد .
وقد رواه الجوزجاني وغيره من حديث عبد الله بن عبد الله بن عمر عن أبيه .

ومن حديث ثابت بن يزيد الجولاني ،عن ابن عمر .
وهذه الطرق يصدق بعضها بعضا .
و عن أنس بن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم ، مثل هذا الحديث رواه الترمذي وابن ماجة (١) .
وعن ابن عباس نحوه ، رواه الإمام أحمد (٢)
وفي الباب [عن] ابن مسعود أيضا .
(الفتاوى الكبرى ٣/١٤٣)

٩٢٢- " خير خلكم ، خل خمركم "
قال : لم يقله النبي صلى الله عليه وسلم .
(الفتاوى الكبرى ١/٨٥) (٣)

---

(١) أخرجه الترمذي في البيوع ،باب النهي أن يتخذ الخمر خلا (٣/٥٨٩) وابن ماجة في الأشربة ،باب ٦ ، (٢/١١٢٢) كلاهما من طريق أبي عاصم ،عن شبيب بن بشر عنه .
وقال الترمذي : هذا حديث غريب من حديث أنس .
قلت : فيه شبيب بن بشر ،قال الحافظ : صدوق يخطئ .
(٢) المسند (١/٣١٦)
(٣) أخرجه البيهقي في المعرفة من طريق المغيرة بن زياد ،عن أبي الزبير ،عن جابر مرفوعا .
وقال : إنه أي : المغيرة : ليس بالقوي . (انظر المقاصد الحسنة .)
قلت : المغيرة بن زياد هذا اختلف فيه أقوال العلماء :
فقال البخاري : قال وكيع : كان ثقة ، وقال ابن معين : ليس به بأس====

==وفي روايـــة الـدوري : ثقـة ، وكذلك قال العجلي ،وابن عمـــار الموصلي ، ويعقـوب بـــن سفيـان ، وقال أبـوعبـد اللـــه أحمـد بـن حنبل ،عن أبيـــه : مضطرب الحـديث ، منكر الحـديث ،أحاديثـــه مناكيـــر . وقـال أبـوحاتم: شيخ لايحتـج بـــه ، وكـذا قـال أبـوزرعـة ، وقال أبـوزرعـة في موضع آخر: في حـديثـــه اضطراب ، وقال ابـن معيـــن : لـه حـديث منكـــر. وأدخلـــه البخاري في كتابـــه الضعفاء ،وقال ابن عـدي : عامـة مايرويـه مستقيـــم إلا أنـــه يـقع في حـديثـــه كما يقـع في حـديث من ليس بـــه بأس ،من الغلط ، وهو لابأس بـه عـندي .وقـال الحافـظ : صـــدوق لـــه أوهام .

قلـــت : وهـذا الحـديث من أوهـامـــه.

انظـر أقوال العلماء فيـــه فيمي: تهـذيب الكمال (١٢٦٠/٣) والتقريب (٢٦٨/٢) .

والحـديث أورده السخاوي في المقاصـد (ص٢٠٦) والشيباني في التمييـــز (رقم (٥٨٨) والعجلوني في كشف الخفاء (٣٩١/١) والزرقاني في مختصر المقاصـد (رقم ٤٢٧) وقال : ضعيـــف.

٩ ـ باب في حكم المائعات

٩٢٣ـ حديث : " إن كان جامدا ، فألقوها وما حولها ، وكلوا سمنكم وإن كان مائعا فلا تقربوه " .

قال : وفي الجملة : للعلماء في المائعات ثلاثة أقوال :

أحدها : انها كالماء .

والثاني : أنها أولى بعدم التنجس من الماء لأنها طعام وإدام، فإتلافها فيه فساد ، ولأنها أشد إحالة للنجاسة من الماء ، أو مباينة لها من الماء .

والثالث : أن الماء أولى بعدم التنجس منها لأنه طهور، وقد بسطنا الكلام على هذه المسألة في غير هذا الموضع ، وذكرنا حجة من قال بالتنجيس، وانهم احتجوا بقول النبي صلى الله عليه وسلم " إن كان جامدا الخ .

قال : رواه أبو داود، وغيره وبينا ضعف هذا الحديث وطعن البخاري (١) والترمذي (٢) ، وأبو حاتم الرازي (٣) ، والدارقطني ، وغيرهم فيه . وأنهم بينوا أنه غلط فيه معمر على الزهري .

قال أبو داود : " باب في الفأرة تقع في السمن " حدثنا مسدد ، حدثنا سفيان ، حدثنا الزهري ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عباس ، عن ميمونة أن فأرة وقعت في سمن فأخبر النبي صلى الله عليه وسلم فقال : " ألقوها وما حولها وكلوه " .

وقال : ثنا أحمد بن صالح ، والحسين بن علي ، واللفظ للحسين ، قالا : ثنا عبد الرزاق ، قال : أنبأنا معمر، عن الزهري ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إذا وقعت الفأرة في

---

(١) جامع الترمذي ٤/٢٥٦)

(٢) المصدر السابق

(٣) العلل (٢/١٢)

السمن ،فإن كان جامـــدا فألقـــوها وما حو لهـــا ، وإن كان مائـعا فلا تقـربوه" .

قال الحسن : قـال عبـد الرزاق : ربما حـدث بـــه معمـــر ،عن الز هرى ، عن عبيـــد الله بن عبـــد الله ، عن ابن عباس ، عن ميمو نة ،عن النبي صلى الله عليـــه وسلم (١)

قال أبوداود : قال أحمـد بن صالح : ،قال عبـد الرزاق : قال : أخبرنا عبـــد الرحمن بن بوذ ويـــه ، عن معمـــر ،عن ا لز هـــرى ، عن عبيـــد الله ابن عبـــد الله ،عن ا بن عباس ،عن ميمو نـــة ،عن النبي صلى الله عليـــه وسلم (٢) . بمثـــل حـديث الز هرى ،عن ســعيـد بن المسيب .

وقال أبوعيسى التـرمـذ ى في جامـعـــه : " باب ماجـــاء فـي الفارة تمـــوت في السـمن " .

حـدثنا سعيد بن عبـد الرحمن ،وأ بـوعمـار ،قالا : حـدثنا سفيـان ، عن ا لز هـــرى ،عن عبيـد الله بن عبـــد الله ، عن ابن عبـاس ،عن ميمونـة " أن فأرة وقعـت في سـمن فماتت ، فسئل عنهـا النبي صلى الله عليـــه وسلم ،فقا ل : " ألقـو هـــا وما حولهـــا وكلوه" .

قال أ بوعيسى : هـــذا حـديث حـسن صحيـح ، وقـد روى هـذا الحـديث عن عبيـد الله بن عبـد الله ،عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليـــه وسلم سئـل ،ولم يـذكروا فيـه عن ميمونـــة ، وحـديث ابن عبا س عن ميمونـــة أ صـــح .

---

(١) أ خرجـه أ بـوداود في الأطعمـة (١٨١/٤) وأحمـد (٢٦٥/٢) من طـريق عبـد الرزاق ، كما أخرجـه من طـريق محمـد بـن جعفـر ، عن معمر بـه (٢٣٣/٢ ، ٤٩٠) وأخرج أحمـد (٢/ ٢٦٥) عن عبـد الرزاق قال أخبرني عبـد الرحمن بن بـوذ ويـه ،قال : حـدثنا معمر ،عن أيـوب ،عن ابن سيرين ، عن أبـي هريرة ،.

والطريق الـذى أشار إليـه أبوداود بقولـه قال عبـد الرزاق : وربما حدث بـه معمر عن ا لز هرى ،الخ . أخرجـه بـهذا الطريـق النسائي أيضا ====

وروى معمر ،عن الزهرى ،عن سعيد بن المسيب ،عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه ،وهو حديث غير محفوظ ، قال سمعت: محمد بن إسماعيل يقول : حديث معمر ،عن الزهرى ،عن سعيد بن المسيب ،عن أبي هريرة ،عن النبي صلى الله عليه وسلم ،في هذا خطأ . قال : والصحيح حديث الزهري ،عن عبيد الله ، عن ابن عباس ، عن ميمونة (١)

قلت : وحديث معمر هذا الذى خطّأه البخاري ، وقال الترمذى: إنه غير محفوظ، هو الذى قال فيه : إن كان جامدا فألقوها ، وما حولها وإن كان مائعا فلا تقربوه " كما رواه أبو داود وغيره ،وكذلك الإمام أحمد رضى الله عنه في مسنده (٢) وغيره .

وقد ذكر عبد الرزاق أن معمرا كان يرويه أحيانا من الوجه الآخر فكان يضطرب في إسناده ،كما اضطرب في متنه ، وخالف فيه الحفاظ الثقات الذين رووه بغير اللفظ الذى رواه معمر ،و معمر كان معروفا

= =في الأطعمة ،باب الفأرة تقع في السمن (٢/ ١٨٤) .

والجدير بالذكر أن أبا داود ،والنسائي أخرجا هذا الطريق عن عبد الرحمن بن بوذويه ، فقال : أخبرني عبد الرحمن بن بوذويه عن معمر به .

بينما أخرجه أحمد (٢/ ٢٦٥) عن عبد الرزاق ،عن عبد الرحمن بن بوذويه ،عن معمر ،أيضا لكنه عن أيوب ،عن ابن سيرين ،عن أبي هريرة كما تقدم آنفا .

(٢) حديث ميمونة أخرجه أحمد (٦/ ٣٢٩، ٣٣٠، ٣٣٥) ومالك (٢/ ٩٧١ ـ ٩٧٢) والبخارى ، والترمذى كما تقدم آنفا والنسائي (٢/ ١٨٤)

(١) الأطعمة (٤/ ٢٥٦)

(٢) المسند (٢/ ٢٣٣، ٢٦٥، ٤٩٠)

بالغلط وأما الزهري فلا يعرف منه غلط، فلهذا بين البخاري من كلام الزهري ما دل على خطأ معمر في هذا الحديث ،قال البخاري في صحيحه : " باب إذا وقعت الفأرة في السمن الجامد أو الذائب " :

ثنا الحميدي ،ثنا سفيان ، ثنا الزهري ،أخبرني عبيد الله بن عبد الله ،بن عتبة أنه سمع ابن عباس يحدث عن ميمونة ، عن فأرة وقعت في سمن ، فماتت ،فسئل النبي صلى الله عليه وسلم عنها فقال : " ألقوها وماحولها وكلوه " قيل لسفيان : فإن معمرا يحدثه عن الزهري ،عن سعيد بن المسيب ،عن أبي هريرة ، قال : ما سمعت الزهري يقوله إلا عن عبيد الله ،عن ابن عباس ،عن ميمونة عن النبي صلى الله عليه وسلم ، ولقد سمعته منه مرارا .

ثنا عبدان ثنا عبد الله ،يعني — ابن المبارك — عن يونس ، عن الزهري ، أنه سئل عن الدابة تموت في الزيت أو السمن ،وهو جامدا ، وغير جامد — الفأرة أوغيرها — قال : بلغنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بفأرة ماتت في سمن فأمر بما قرب منها فطرح ثم أكل " من حديث عبيد الله بن عبد الله ، ثم رواه من طريق مالك كما رواه من طريق ابن عيينة .(١)

وهذا الحديث رواه الناس ،عن الزهري ، كما رواه ابن عيينة بسنده ولفظه ، وأما معمر فاضطرب فيه في سنده ولفظه ،فرواه تارة عن ابن المسيب ،عن أبي هريرة ، وقال فيه " وإن كان جامدا فألقوها ، وماحولها ،وإن كان مائعا فلا تقربوه " وقيل عنه " وإن كان مائعا فاستصبحوا به " واضطرب على معمر فيه .

وظن طائفة من العلماء أن حديث معمر محفوظ ، فعملوا به وممن يثبته محمد بن يحيى الذهلي فيما جمعه من حديث الزهري

---

(١) البخاري في الصيد والذبائح (٩/٦٦٧ — ٦٦٨) .

وكذلك احتج به أحمد لما أفتى بالفرق بين الجامد ،والمائع وكان أحمد يحتج أحيانا بأحاديث، ثم يتبين له أنها معلولة ، كاحتجاجه بقوله: " لانذر في معصية ، وكفارته كفارة يمين " ثم تبين له بعد ذلك أنه معلول فاستدل بغيره.

وأما البخارى والترمذى وغيرهما فعللوا حديث معمر وبينوا غلطه ،والصواب معهم ، فذكرالبخارى هنا عن ابن عيينة، أنه قال : سمعته من الزهرى مراراً لايرويه إلا عن عبيد الله بن عبد الله ، وليس في لفظه إلا قوله " ألقوها وماحولها وكلوه " ، وكذلك رواه مالك وغيره وذكر من حديث يونس أن الزهرى سئل عن الدابة تموت في السمن الجامد وغيره فأفتى أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بفأرة ماتت في سمن فأمر بما قرب منها فطرح ، فهذه فتيا الزهرى في الجامد وغيرالجامد ، ، فكيف يكون قد روى هذا الحديث الفرق بينهما، وهو يحتج على استواء حكم النوعين بالحديث ، ورواه بالمعنى؟

والزهرى أحفظ أهل زمانه حتى يقال :إنه لايعرف له غلط في حديث ،ولا نسيان ،مع أنه لم يكن في زمانه أكثر حديثا منه، ويقال: إنه حفظ على الأمة تسعين سنة لم يأت بها غيره ، وقد كتب عنه سليمان ابن عبد الملك كتابا من حفظه ، ثم استعاده منه بعد عام ، فلم يخطئ منه حرفا .

فلو لم يكن في الحديث إلا نسيان الزهرى أومعمر ،لكان نسبة النسيان إلى معمر أولى باتفاق أهل العلم بالرجال مع كثرة الدلائل على نسيان معمر وقد اتفق أهل المعرفة بالحديث على أن معمرا كثير الغلط على الزهرى

قال الإمام أحمد رضى الله عنه، فيما حدث به محمد بن جعفر ـ غندر ـ عن معمر ، عن الزهرى ، عن سالم عن أبيه أن غيلان ابن سلمة أسلم وتحته ثمان نسوة ،فقال أحمد : هكذا حدث به معمر

بالبصرة ،وحدثهم بالبصرة من حفظه ، وحدث به باليمن عن الزهرى بالاستقامة .

وقال أبوحاتم الرازى : ماحدث به معمر بن راشد بالبصرة ففيه أغاليط وهوصالح الحديث (١) وأكثر الرواة الذين رووا هذا الحديث ، عن معمر ،عن سعيد بن المسيب ،عن أبي هريرة ،هم البصريون ، كعبد الواحد ابن زياد ،، وعبدالأعلى بن عبدالأعلى الشامي، والاضطراب في المتن ظاهر.

فإن هذا يقول :إن كان ذائبا ،أومائعا لم يؤكل " وهذا يقول : " وإن كان مائعا فلا تنتفعوا به ، واستصبحوا به " وهذا يقول : "فلا تقربوه" وهذا يقول " فأمرها أن توخذ وماحولها فتطرح " فأطلق الجواب ،ولم يذكر التفصيل .

وهذا يبين أنه لم يروه من كتاب بلفظ مضبوط، وإنما رواه بحسب ما ظنه من المعنى فغلط، وبتقدير صحة هذا اللفظ وهو قوله : " وإن كان مائعا فلا تقربوه فإنما " يدل على نجاسةالقليل الذى وقعت فيه النجاسة كالسمن المسئول عنه ، فإنه من المعلوم أنه لم يكن عند السائل سمن فوق قلتين يقع فيه فأرة ،حتى يقال فيه : ترك الاستفصال في حكاية الحال ،مع قيام الاحتمال ينزل منزلة العموم في المقال ،بل السمن الذى يكون عند أهل المدينة في أوعيتهم يكون في الغالب قليلا فلو صح الحديث لم يدل إلا على نجاسةالقليل ، فإن المائعات الكثيرة إذا وقعت فيها النجاسة فلا يدل على نجاستها ،لانص صحيح ،ولا ضعيف ولا إجماع ،ولا قياس صحيح .

وعمدة من ينجسه يظن أن النجاسة إذا وقعت في ماء أو مائع سرت فيه كله فنجسته ،وقد عرف فساد هذا ،وأنه لم يقل أحد من المسلمين بطرده ، فإن طرده يوجب نجاسةالبحر ،بل الذين قالوا هذاالأصل الفاسد منهم من استثنى مالايتحرك أحد طرفيه بتحرك الآخر ، ومنهم من استثنى في بعض النجاسات ما لايمكن نزحه ، ومنهم من استثنى ما فوق القلتين

(١) الجرح والتعديل (٨/٥٧ ٢)

وعلل بعضهم المستثنى بمشقة التنجيس، وبعضهم بعدم وصول النجاسة إلى الكثير، وبعضهم بتعذر التطهير ، وهذه التعلل موجودة في الكثير من الأذهان فإنه قد يكون في الحب العظيم قناطير مقنطرة من الزيت ،ولا يمكنهم صيانته عن الواقع ،والدور والحوانيت مملوءة مما لايمكن صيانته كالسكر وغيره ، فالعسر والحرج بتنجيس هذا عظيم جدا .

ولهذا لم يرد بتنجيس الكثير أثر عن النبي صلى الله عليه وسلم ،ولا عن أصحابه واختلف كلام أحمد رحمه الله في تنجيس الكثير ، وأما القليل فإنه ظن صحة حديث معمر فأخذ به ، وقد اطلع غيره على العلة القادحة فيه ولو اطلع عليها لم يقل به ،ولهذا نظائر كان يأخذ بحديث ثم يتبين له ضعفه فيترك الأخذ به ،وقد يترك الأخذ به قبل أن تتبين صحته فإذا تبين له صحته أخذ به ،وهذه طريقة أهل العلم والدين رضي الله عنهم .

ولظنه صحته عدل إليه عما رآه من آثار الصحابة رضي الله عنهم أجمعين ، فروى صالح بن أحمد في مسائله عن أبيه : أحمد بن حنبل ثنا أبي ،ثنا إسماعيل ،ثنا عمارة بن أبي حفصة ، عن عكرمة ، أن ابن عباس سئل عن فأرة ماتت في سمن ؟ قال : تؤخذ الفأرة وما حولها ، قلت: يا مولانا فإن أثرها كان في السمن كله ،قال : عضضت بهن أبيك ،إنما كان أثرها بالسمن وهي حية ، وإنما ماتت حيث وجدت .

ثنا أبي ، ثنا وكيع ،ثنا النضر بن عربي ،عن عكرمة قال : جاء رجل إلى ابن عباس فسأله عن جرّ فيه زيت ، وقع فيه جرذ ، فقال ابن عباس : خذه وما حوله ،فألقه ، وكله ،قلت : أليس جال في الجرّ كله ؟ قال : إنه جال ، وفيه روحه ،فاستقر حيث مات .

وروى الخلال عن صالح قال : ثنا أبي، ثنا وكيع ،ثنا سفيان ، عن حمران بن أعين ، عن أبي حرب بن أبي الأسود الدؤلي ،قال : سئل

ابن مسعود عن فأرة وقعت في السمن ،فقال : إنما حرم من الميتة لحمها ودمها .

قلت : فهذه فتاوى ابن عباس ،وابن مسعود ، والزهري ،مع أن ابن عباس هو راوي حديث ميمونة ، ثم إن قول معمر في الحديث الضعيف, فلا تقربوه" متروك عند عامة السلف والخلف من الصحابة، والتابعين، والأئمة ،فإن جمهورهم يجوز الاستصباح به ، وكثير منهم يجوز بيعه أو تطهيره ، وهذا مخالف لقوله : " فلا تقربوه " .

(مجموع الفتاوى ٢١/٤٩٠ ـ ٤٩٨ ، أو الفتاوى الكبرى ١/٢٨ـ ٣٥)

و راجع أيضا الفتاوى الكبرى ٢/٥١٣) و رسالة في معنى القياس في مجموعة الرسائل الكبرى (٢/٢٤٧ ـ ٢٤٨) و نقد مراتب الاجماع (١٥١ـ ١٥٢) .

وقال في موضع آخر في حديث أبي داود المذكور : قيل : هذه الزيادة هي التي اعتمد عليها مَن فرق بين المائع والجامد ، واعتقدوه أنها ثابتة من كلام النبي صلى الله عليه وسلم ، وكانوا في ذلك مجتهدين قائلين بمبلغ علمهم واجتهادهم ، وقد ضعف محمد بن يحيى الذهلي حديث الزهري، وصحح هذه الزيادة ،لكن قد تبين لغيرهم أن هذه الزيادة وقعت خطأ في الحديث، ليست من كلام النبي صلى الله عليه وسلم .

وهذا هو الذي تبين لنا ولغيرنا ، ونحن جازمون بأن هذه الزيادة ليست من كلام النبي صلى الله عليه وسلم،فلذلك رجعنا عن الافتاء بها بعد أن كنا نفتي بها أولا ، فإن الرجوع إلى الحق خير من التمادي في الباطل ، والبخاريّ ،والترمذيّ ،رحمة الله عليهما وغيرهما من أئمة الحديث قد بينوا لنا أنها باطلة ، وأن معمرا غلط في روايته لها عن الزهري ،وكان معمر كثير الغلط،والأثبات من أصحاب الزهري : كمالك ، ويونس ،وابن عيينة خالفوه في ذلك ، وهو نفسه اضطربت روايته في هذا

الحديث إسنادا ومتنا ،فجعله عن سعيد بن المسيب،عن أبي هريرة ، وإنما هو عن عبيد الله بن عبد الله ،عن ابن عباس ،عن ميمونة ، وروى عنه في بعض طرقه أنه قال : " إن كان مائعا فاستصبحوا به ، وفي بعضها : فلا تقربوه " .

والبخارى بين غلطه في هذا ،بأن ذكر في صحيحه ، عن يونس ، عن الزهرى نفسه أنه سئل عن فأرة وقعت في سمن؟ فقال : إن كان جامدا أو مائعا قليلا أو كثيرا ،تلقى ،وما قرب منها ويؤكل ،لأن النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن فأرة وقعت في سمن فقال : " ألقوها وما حولها ، وكلوا سمنكم " فالزهرى الذى مدار الحديث عليه قد أفتى في المائع ، والجامد بأن تلقى الفأرة ، وما قرب منها ،ويؤكل،واستدل بهذا الحديث ، كما رواه عنه جمهور أصحابه فتبين أن من ذكر عنه الفرق بين النوعين فقد غلط .

(مجموع الفتاوى ٢١/٥١٦ ـ ٥١٧)

وقال أيضا : الحديث ضعيف بل باطل ،غلط فيه معمر على الزهري غلطا معروفا عند النقاد الجها بذة ،كما ذكره الترمذي عن البخارى .

ومن اعتقد من الفقهاء أنه على شرط الصحيح (١) فلم يعلم العلة الباطنة فيه التى توجب العلم ببطلانه فإن علم العلل من خواص علم أئمة الحديث ، ولهذا بين البخارىّ في صحيحه ما يوجب فساد هذه الرواية ،وأن الحديث الصحيح هو على طهارته أدل منه على النجاسة فقال : " باب إذا وقعت الفأرة في السمن الجامد أو الذائب " :

حدثنا عبدان ،قال :حدثنا عبد الله يعنى ابن المبارك ، عن يونس ،عن الزهرى ،أنه سئل عن الدابة التي تموت في الزيت أو السمن وهو

---

(١) وكذا يعتقده الشيخ أحمد محمد شاكر في شرح المسند (رقم ٢١٧٧) وأطال النفس في تصحيحه .

جامـــد ، أو غير جامـد ،الفأرة أوغيرها قال : "بلغنا أن رسول الله صلى اللـــه عليـه وسلم أمـر بفأرة ماتت في سـمن فأمر بما قرب منها فـطرح ،ثم أكـل " .

وفي حـديث عبيـد الله بن عبـد الله ،عن ابن عبـاس ،عن ميمونـة قال : سـئل النبي صلى الله عليـه وسلم عن فأرة وقعت في سـمن فقال : " ألقوها وما حـولها وكلوا " فـذكر ا لبخـارى عن ابن شـهاب الزهـرى ـ أعلم الأمـة بالسنة . في زمانـه ـ أنـه افتى في الزيت والسمن الجامـد ،وغير الجامـد إذ ا ماتت فيـه الفأرة أنهـا تطرح وما قرب منها ،.

واسـتـدل بالحـديث الـذى رواه عن عبيـد الله بن عبـد الله ، عن ابن عبـــاس ،عن النبي صلى الله عليـ ـه وسلم : سئل عن فأرة وقعـــت في سـمن فقال : ألقوها ،وما حولهـا وكلوه " ولم يقل النبي صلى الله عليـــه و سلم إن كان مائعا فـلا تقربوه ،بل هـذ ا بـاطل فـذكر البخاري رضى الله عنـه هـذا ليبيـن أن مـن ذكر عن الزهـرى أنـه روى في هـذا الحـديث هـذا التفصيـل فقـد غلـط عليـه ، فإنـه أجاب بـالعموم في الجامـد ،والذائب مستدلاً بهـذا الحـديث بعينـه ، لاسـيما والسمن في الحجـاز يكون ذائبـا أكثر مما يكون جـامـــدا ،بل قيل : إنـه لا يكون بالحجـاز جامـداً بحال .

فإطـــلاق النبي صلى الله عليـــه وسلم الجواب من غير تفصيـل يوجب العموم إذ السـؤال كالمعـاد في الجـواب ،فكأنـه قـال : إ ذا وقعت الفأرة في السمن فألقوها وماحولهـا وكلوا سمنكم .

وترك الاستفصال في حكا يـة الحال مع قيام الاحتمـال يتنزل منزلـــة العموم في المقال : ، هـذا إذا كان السمن بالحجاز يكون جامـداً ، ويكون ذائبا فاما إن كان وجود الجامـد نادرا أو معـــــدوما ، كان الحـديث نصـا في أن السمن الـذائب إ ذا وقعت فيـه الفأرة فإ نهـا تلقى وماحولهـا ويؤكل وبذلك أجا ب الزهـرى ، فإن مـذهبـه أن الماء لا ينجس قليلـه ولا كثيره إلا بالتغييـــر وقـد ذكر البخاريّ في أوائل الصحيح : التسويـة بين الماء والمائعات .

(مجمـــوع الفتاوى ٢١/٥٢٦ ـ ٥٢٧)

١٠- باب ماروى في الشرب من إناء الذهب أو الفضة

٩٢٤ - " من شرب في إناء ذهب أو فضة ، أو أناء فيه شئي من ذلك "

قال : وأما مايروى عنه مرفوعا ، ثم ذكره وقال : فإسناده ضعيف .

(الفتاوى الكبرى ٢/٤٢٢) (١)

---

(١) الحديث أخرجه الدارقطني في الطهارة ،(١/٤٠) والبيهقي في الطهارة (١/٢٩) من حديث ابن عمر مرفوعا " من شرب في إناء ذهب أو فضة ، أو إناء فيه شئي من ذلك فإنما يجرجر في بطنه نارا .

وقال الدارقطني : إسناده حسن .

وقال البيهقي : والمشهور عن ابن عمر في المضبب موقوفا عليه .

قلت : في إسناده " يحيى بن محمد الجارى : اختلفت فيه أقوال العلماء : فقال العجلي : ثقة ، وقال ابن عدى : ليس بحديثه بأس ، وقال الحافظ : صدوق يخطئي . وقال البخارى : يتكلمون فيه ، وقال أبو حاتم : ضعيف الحديث ، وقال الذهبي : ليس بالقوي ، وقال في هذا الحديث : هذا حديث منكر ، وقال الحاكم في علوم الحديث : لم نكتب هذه الزيادة إلا بهذا الاسناد .

راجح : الكامل (٧/٢٦٨٢) ، وثقات العجلي (ص ٤٧٥) والكاشف (٣/٢٦٧) والميزان (٤/٤٠٦) والجرح والتعديل (٩/١٨٥) والتعليق المغني (١/٤٠ - ٤١) .

وأخرجه الخطيب في تاريخ بغداد في ترجمة على بن الحسن الجنبلي (١١/٣٧٧ - ٣٧٨) من طريق آخر عن ابن عمر ، وليس فيه زيادة " أو إناء فيه شئي من ذلك "

١١ ــ باب النهي عن الانتباذ في الأوعية التي يسرع إليها السكر

٩٢٥ ــ قال: أحاديث النهي عن الانتباذ في الأوعية متواترة ، و ذكر وفد عبد القيس من البحرين : آمركم بالإيمان بالله ، أتدرون ما الإيمان ؟ شهادة أن لا إله إلا الله ، وأن محمدا رسول الله ، وإقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، وأن تؤدوا خمس ما غنمتم ، ونهاهم عن الانتباذ في الأوعية التي يسرع إليها السكر .

(مجموع الفتاوى ٨/٤٦٢) (١)

---

(١) حديث وفد عبد القيس عن ابن عباس : أخرجه البخاري في المغازي ، باب وفد عبد القيس (٨/٨٤) رقم (٤٣٦٨) ، ومسلم في الإيمان (رقم ٤٦ ١/١٧) والأشربة (٣/١٥٧٧) وفي الباب أحاديث أخرى منها :

حديث أنس ، وأبي هريرة (من طرق) وعلي ، وعائشة (من طرق) وابن عباس ، وأبي سعيد (من طرق) وابن عمر (من طرق) ، وجابر ، وبريدة ، وابن عمرو ، وأخرج أحاديث هؤلاء الامام مسلم .

راجح : (٣/١٥٧٧ ــ ١٥٨٥) ، وراجع أيضا كتاب الأشربة للامام أحمد .

والأشربة من سنن النسائي (٢/٣٢٥ ــ ٣٢٦) ومجمع الزوائد (٥/٥٧ ــ ٦٢)

فائدة :

وهذا الحديث منسوخ بحديث بريدة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : نهيتكم عن النبيذ إلا في سقاء ، فاشربوا في الأسقية كلها ، ولا تشربوا مسكرا .

أخرجه البخاري (٣/١٥٨٤ ــ ١٥٨٥) ومسلم في الأشربة (٣/١٥٨٤)

١٢ ـ باب ما جاء في النهي عن التداوى بالحرام

٩٢٦ ـ "إن الله لم يجعل شفاءكم في حرام".

قال : رواه حسان بن المخارق ، قال : قالت أم سلمة فذكره ،

وقال : رواه ابن حبان في صحيحه ، وقال : وفي رواية :

"إن الله لم يجعل شفاءكم فيما حرم عليكم"

وصححه بعض الحفاظ .

(مجموع الفتاوى ٢١/٥٧١ ، والفتاوى الكبرى ٢/١٣٩)

وقال في موضع آخر : ما دل عليه الحديث الصحيح فذكره .

(مجموع الفتاوى ٢١/٥٦٨ ، والفتاوى الكبرى ٢/٣٧)

وقال : ذكر البخاري في صحيحه وغيره عن ابن مسعود وأنه قال ؛ فذكره من قوله .

(مجموع الفتاوى ٢٤/٢٦٧ ـ ٢٦٨ و ٢٧٣ ، والفتاوى الكبرى ٤/٣٠٦ ، ٣١٧) . (١)

---

(١) أخرجه ابن حبان (الموارد رقم ١٣٩٧) عن أحمد بن علي بن المثنى أبو يعلى ، ثنا أبو خيثمة ، ثنا جرير ، عن أبي إسحاق الشيباني ، عن حسان ابن مخارق قال : قالت أم سلمة : اشتكت ابنة لي ، فنبذت لها في كوز ، فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يغلي ، فقال : ما هذا ؟ فقلت: ان ابنتي اشتكت فنبذت لها هذا .

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "إن الله لم يجعل شفاءكم في حرام".

وحسان هذا وثقه ابن حبان (٤/١٦٣) وترجم له البخاري في التاريخ (٢/١/٣١) .

وقال الهيثمي : رواه أبو يعلى والبزار إلا أنه قال : "كوز" بدل "تور" ورجال أبي يعلى رجال الصحيح ، خلا حسان بن مخارق ، وقد وثقه ابن حبان (الثقات ٤/١٦٣) وترجمه البخاري (٢/١/٣١) .

١٣ ـ باب ماجاء في الحجامة

٩٢٧ ـ قال : وقد جاء في الحجامة أحاديث كثيرة ...

وقال : والتداوى بالحجامة جائز بالسنة المتواترة ، وباتفاق العلماء .

(مجموع الفتاوى ٣٠/١٩٣ ـ ١٩٤) (١)

===وله شاهد من حديث طارق بن سويد الحضرمي ، أخرجه ابن حبان (الموارد رقم ١٣٧٧) قال أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى ، حدثنا غسان بن الربيع ، عن حماد بن سلمة ، عن سماك بن حرب ، عن علقمة بن وائل ، عن طارق بن سويد الحضرمي قال : قلت : يارسول الله ! إن بأرضنا أعنابا نعتصرها ، ونشرب منها ، قال : لاتشرب ، قلت : أفنشفي المرضى ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إنما ذلك داء ، وليس بشفاء " .

وله شاهد من حديث أم الدرداء : إن الله خلق الداء والدواء فتداووا ، ولا تتداووا بحرام . رواه الطبراني ، ورجاله ثقات (مجمع الزوائد ٦/٨٦) .

وشاهد عن أبي وائل قال : اشتكى رجل منا فبعث إليه السكر فأتيت عبد الله فسألناه فقال : " إن الله لم يجعل شفاءكم فيما حرم عليكم " . رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح . (مجمع الزوائد ٥/٨٦) .

وقول ابن مسعود رواه البخاري في الأشربة ، باب شرب الحلواء ، والعسل (١٠/٧٨) .

(١) ورد الحديث من غير وجه :

١ ـ من حديث أبي هريرة :

ان كان في شئي مما تداوون به خير فالحجامة .

أخرجه أحمد (٢/٣٤٢ ، ٤٢٣) وأبو داود في الطب ، باب الحجامة ٤/١٩٥ رقم ٣٨٥٧) وابن ماجة في الطب (٣٤٧٦) والحاكم (٤/٤١٠) وصححه الحاكم على شرط الشيخين ، وأقره الذهبي ، وقال الألباني : وفيه نظر ، فإن محمد بن عمرو ، إنما أخرج له مسلم متابعة ، وهو حسن الحديث (الصحيحة رقم ٧٦٠ ، وصحيح الجامع ٢/٩)

٢ ـ وحديث جابر بن عبد الله : ===

=== " إن كان في شئي من أدويتكم خير ففي شرطة محجم ،أو شربة عسل ، أو لذعة بنار توافق داء ،وما أحب أن أكتوى" .

أخرجه أحمد (٣/٣٤٣) والبخارى (رقم ٥٦٨٣) ومسلم رقم (٢٢٠٥) .

٣ ــ وحديث ابن عباس : نحو حديث جابر أخرجه البخارى (رقم ٥٦٨٠ ــ ٥٦٨١) .

٤ ــ وحديث سلمى خادم الرسول صلى الله عليه وسلم ،قالت: ما كان أحد يشتكي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وجعا في رأسه إلا قال : احتجم ،ولا وجعا في رجليه ،إلا قال : اخضبهما ."

أخرجه أبو داود برقم (٣٨٥٨) والترمذى في الطب (٢٠٥٥) وقال الترمذى : غريب، إنما نعرفه من حديث فائد .

٥ ــ وحديث أبي كبشة الأنمارى :

"إن النبي صلى الله عليه وسلم كان يحتجم على هامته ،وبين كتفيه ويقول : من أهراق من هذه الدماء فلا يضره أن لا يتداوى بشئي لشئي" .

أخرجه أبو داود رقم (٣٨٥٩) وابن ماجة (رقم ٣٤٨٤)

٦ ــ وحديث أنس :

أن النبي صلى الله عليه وسلم احتجم ثلاثا في الأخدعين والكاهل" .

أخرجه أبو داود (٣٨٦٠) والترمذى (٢٠٥٢) وابن ماجة (٣٤٨٣) ــ .

وقال الترمذى : حسن غريب .

٧ ــ وحديث أبي هريرة :

" من احتجم لسبع عشرة ،وتسع عشرة ، وإحدى وعشرين كان شفاء من كل داء " .

أخرجه أبو داود (رقم ٣٨٦١) .

٨ ــ وحديث جابر : " إن رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم على وركه من وثء كان به .

أخرجه أبو داود (٣٨٦٢) والنسائي في المناسك (٢٨٥١) .

. . . . . .

=== ٩ ــ وحـديث كيشـــــة بـنت أبي بكرة : أو (كبشة)

" ان أبـاهـــاكان ينهـــي أهلـه عن الحجـامـة يوم الثـــلاثاء ويزعـــم عن رسـول الله صلى اللـــه عليـــه وســـلم : أن يوم الثلاثاء يـــوم الـــدم ، وفيـــه ســـاعـــة لايرقأ .

أخـــــر جـــه أبو داود (برقـــم ٣٨٦٢) .

**********===

٢٦ ـ كتـــــــــاب اللباس والزينـــــــة

١ ـ باب ما جاء في النهي عن التشبه بغير المسلمين .

٩٢٨ ـ " من تشبـــه بقوم فهـــومنـــهم

(أ) قال : وقـــد روى عن النبي صلى الله عليـه وسلم في المسنـد والسنن ، أنـه قال : من تشبـــه الخ .

ـ وفي لفـــظ : (ليس منـا من تشبـه بغيرنا " وهو حـديث جيـــد (مجموع الفتاوى ٢٥/٣٣١ ، أو مجمـوعة الرسائل الكبرى ١/٢٣٢)

واقتضـــاء الصـــراط المستقيم (١/٢٣٥) و ٢٣٩ـ٢٤٠) (١)

وقال في موضـح آخـر: وقال الترمـذي : حـدثنا قتيبـة ، حـدثنا ابن لهيعـــة ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيـــه ، عن جـــده أن رسول الله صلى الله عليـه وسلم قال :

ليس منا من تشبـــه بغيرنا ، لاتشبهـوا باليهـــود ، ولا بالنصـــارى

---

(١) أخرجه أحمـد واللفظ لـه (٢/٥٠) و (٢/٩٢) وعبـد بن حميد (٨٤٦) وأبـو داود في اللباس رقم (٤٠٣١) عن عبـد الرحمن بن ثابت بن ثوبـان ، ثنا حسان بن عطية ، عن أبي منيب الجرشي ، عن ابن عمر مرفوعا : بعثت بالسيف حتى يعبد الله لاشريك له ، وجعل رزقي تحت رمحي ، وجعل الذلة والصغار على من خالف أمري ، ومن تشبه بقوم فهومنهم "

هذا لفظ أحمد ، وسياق أبي داود مختصـر حيث ذكر قولـه : " ومن تشبه بقوم فهومنهم " ورجاله ثقات غير ابن ثوبان ففيـه خلاف ، وقـد قال الحافظ: صـدوق يخطئي وتغير بآخـره .

وعلق البخاري في صحيحـه الشطر الثاني والثالث ، ووصله ابن حجر بهذه الرواية وابن ثوبان تابعه عند الطحاوى في مشكل الآثار (١/٨٨) : الأوزاعي عن حسان ابن عطيـــة بـــه .

====

فإن تسليم اليهود : الإشارة بالأصابع ، وتسليم النصارى : الإشارة بالأكف . (١)

(ب) قال : وروى ابن المبارك هذا الحديث عن ابن لهيعة ، ولم يرفعه

قال شيخ الإسلام : هذا وإن كان فيه ضعف ، فقد تقدم الحديث المرفوع : " من تشبه بقوم فهو منهم "

٩٢٩ ـ وهو محفوظ عن حذيفة بن اليمان أيضا . من قوله ، وحديث ابن لهيعة يصلح للاعتضاد ، كذا كان يقول أحمد وغيره .

(الاقتضاء ١/٢٤٤ ـ ٢٤٥)

=== وقال العراقي في تخريج الإحياء : سنده صحيح . وقال السخاوي : فيه ضعف لكن له شواهد ، . وقال ابن تيمية : سنده جيد وقال ابن حجر في الفتح : (١٠/٢٣٠) : سنده حسن ، وذكر في بلوغ المرام ، وذكر أن ابن حبان صححه (٤/٢٣٩) من سبل السلام . وأخرجه الطبراني في الأوسط عن حذيفة بن اليمان ، قال العراقي : سنده ضعيف .

والحديث صححه أحمد شاكر (رقم ٥١١٤ ـ ٥١١٥) و (٦٥٦٧) والألباني في الإرواء (١٢٦٩) ، وصحيح الجامع الصغير (٣/٨) و (٥/٧٠) والجواب (١٠٤) .

(١) أخرجه الترمذي في الاستئذان (٦٢٩٥ ، ٢٨٣٦) ، وأخرجه أيضا القضاعي (١١٩١) .

وقال الترمذي : هذا حديث إسناده ضعيف . وروى ابن المبارك هذا الحديث عن ابن لهيعة فلم يرفعه .

وأورده الألباني في صحيح الجامع وقال : حسن . (٥/١٠٠)

وقال في الإرواء : ضعيف بهذا اللفظ ، ثم خرجه ، وذكر كلام الترمذي ، وقال : قلت : الموقوف أصح إسنادا لأن حديث ابن المبارك عن ابن لهيعة صحيح لأنه قديم السماع منه ، وكذلك عبد الله بن وهب ، وعبد الله بن يزيد المقرئ ، وقال : وفي معناه حديث ابن عمر ، وذكر من شواهده حديث حذيفة ، وسيأتي ذكره .

هذا ، ويرى شيخ الإسلام أن الحديث يرتقي بشاهده المرفوع ، ومن موقوف حذيفة بن اليمان إلى درجة الحسن . وهو كما قال .

- وأثر حذيفة الذى ذكره ،وقال فيه إنه محفوظ ، ذكره في موضع آخر فقال :

وروى أبو بكر الخلال بإسناده عن ابن سيرين ، أن حذيفة بن اليمان أتى بيتا ، فرأى فيه حارستان ،فيه أباريق الصفر والرصاص ،فلم يدخله ، وقال : "من تشبه بقوم فهو منهم" .

وفي لفظ آخر: فرأى شيئا من زى العجم فخرج ، وقال : من تشبه بقوم فهو منهم .

(اقتضاء الصراط المستقيم ٣١٧/١) (١)

٩٣٠- حديث " لاتلبسوا من الحرير إلاماكان هكذا "

(أ) قال : وقال الإمام أحمد في المسند : حدثنا يزيد ،حدثنا عاصم ، عن أبي عثمان النهدي ، عن عمر بن الخطاب أنه قال : ائتزروا ، وارتدوا ، وانتعلوا ، والبسوا الخفاف ،والسراويلات ، والقوا الركب وانزوا نزوا ، وعليكم بالمعدية ،وارموا الأغراض ،وذروا التنعم ، وزيّ العجم ،وإياكم والحرير ،فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد نهى عنه .

قال : لا تلبسوا من الحرير ،إلّا ما كان هكذا ، وأشار رسول الله صلى الله عليه وسلم باصبعيه .

(الاقتضاء ٣٢٨/١) (٢)

---

(١) وقد ورد عنه مرفوعاً ،أخرجه الطبراني في الأوسط ،وفيه : علي بن غراب قد وثقه غير واحد ،وضعفه بعضهم ،وبقية رجاله ثقات . (مجمع الزوائد ٢٧١/١٠) وحسنه الألباني (رسالة الحجاب ١٠٤) .

(٢) المسند (٤٣/١) . ورجاله ثقات من رجال الجماعة ،وإسناده على شرط الصحيحين ،كما قال شيخ الإسلام عقب الحديث الآتي .

يزيد : هو ابن هارون الواسطي . وعاصم : هو ابن سليمان الأحول ، وهما ثقتان ومن رجال الجماعة .

والحديث أخرجه البخاري في اللباس ،باب لبس الحرير للرجال وقدر ما يجوز منه (٢٨٤/١٠) ومسلم في اللباس (١٦٤٣/٣) من طريق شعبة

(ب) إن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهانا عن لبوس الحرير" .

قال : وقال أحمد : حدثنا الحسن بن موسى ، حدثنا زهير ، حدثنا عاصم الأحول ، عن أبي عثمان قال : جاءنا كتاب عمر رضي الله عنه ، و نحن بآذربيجان : يا عتبة بن فرقد ! ، إياكم والتنعم ، وزيّ أهل الشرك ، ولبوس الحرير ، فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم : نهانا عن لبوس الحرير ، وقال : إلا هكذا ، ورفع لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم إصبعيه .

قال شيخ الإسلام : وهذا ثابت على شرط الصحيحين .

(الاقتضاء ١/٣٢٩) (١)

=== حدثنا قتادة قال سمعت أبا عثمان النهدي قال : أتانا كتاب عمر ، ونحن مع عتبة بن فرقد بآذربيجان أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الحرير إلا هكذا ، وأشار باصبعيه اللتين تليان الإبهام ، قال : فيما نظنا أنه يعني الأعلام .

وقال الحافظ قوله : " إن رسول الله صلى الله عليه وسلم " زاد الإسماعيلي فيه من طريق عليّ بن الجعد ، عن شعبة بعد قوله مع عتبة بن فرقد : أما بعد ، فاتزروا ، وارتدوا ، وانتعلوا ، وألقوا الخفاف ، والسراويلات ، وعليكم بلباس أبيكم إسماعيل ، وإياكم والتنعم ، وزي العجم ، وعليكم بالشمس فإنها حمام العرب وتمعدوا ، واخشوشنوا ، واخلولقوا ، واقطعوا الركب ، وانزوا نزوا ، وارموا الأغراض فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث . وانظر الحديث الآتي .

(١) المسند (١/١٦) رجاله ثقات من رجال الجماعة ، وإسناده على شرط الشيخين كما قال شيخ الإسلام .

وأخرجه البخاري (٥٨٢٩) ، ومسلم في اللباس رقم (١٦٤٢) من طريق زهير عن عاصم الأحول به ، وذكر البخاري المرفوع فقط .

و لفظ مسلم : كتب إلينا عمر ، ونحن بآذربيجان : يا عتبة بن فرقد إنه ليس من كدّ أبيك ، ولا من كدّ أمك ، فأشبع المسلمين في رحالهم ، مما يشبع منه في رحلك ، وإياكم والتنعم ، وزيّ أهل الشرك ، ولبوس الحرير فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن لبوس الحرير ، قال : إلا هكذا ، ورفع لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم إصبعيه الوسطى ، والسبابة ، وضمهما .

قال زهير : هذا في الكتاب ، قال : ورفع زهير اصبعيه . ===

٩٣١ـ حديث إذا كان لأحدكم ثوبان فليصل فيهما ،فإن لم يكن إلا ثوب فليتزر به ، ولا يشتمل اشتمال اليهود .

قال : وأيضا ماروى نافع عن ابن عمر،قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ، أو قال : قال عمر ؛ ثم ذكره .

وقال : رواه أبو داود وغيره بإسناد صحيح ، وهذا المعنى صحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم من رواية جابر وغيره ، أنه أمر في الثوب بالضيق بالاتزار ،دون الاشتمال .

وهو قول جمهور أهل العلم ، وفي مذهب أحمد قولان .

(الاقتضاء ١/٢٥٤) (١)

٩٣٢ ـ حديث : " فرق ما بيننا وبين المشركين : العمائم على القلانس. "

رواه أبو داود ،حدثنا قتيبة بن سعيد الثقفي ، حدثنا محمد بن ربيعة ، حدثنا أبو الحسن العسقلاني ،عن أبي جعفر بن محمد بن علي بن ركانة أو محمد بن علي بن ركانة ،عن أبيه ،أن ركانة صارع النبي صلى الله عليه وسلم فصرعه النبيُ صلى الله عليه وسلم ،قال ركانة : وسمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول الخ .

=== وأخرجه مسلم من طرق عن عاصم به . (٣/١٦٤٢) .

وأخرجه البخاري ومسلم من طريق سليمان التيمي ،عن أبي عثمان به .

وذكر اللفظ المرفوع . وله طرق أخرى راجع صحيح مسلم.

(١) الحديث أخرجه أحمد (٢/١٤٨) ،وأبو داود في اللباس(رقم ٦٣٥) ، وأخرجه البيهقي (٢/٢٣٥ ـ ٢٣٦) من طرق .

وصححه أحمد شاكر(رقم ٦٣٥٦) ٩/١٢٩ ـ ١٣٠) وأطال القول في بيان طرقه .

كما أخرجه أحمد في مسند عمر (برقم٩٦).

والحديث صححه الألباني : (صحيح الجامع ١/٢٧١) .

وحديث جابر المذكور متفق عليه ، البخاري في اللباس(٥٨١٩) (٥٨٢٢) ومسلم في اللباس (٢٠٩٩) وأبو داود (٦٣٤) .

وقال : وهـذا يقتضي أنـه حسن عنـد أبي داود .

ورواه الترمـذى أيضا عن قتيبـة ، وقال : غريب ،وليس إسناده بالقائم ولا نعرف أبا الحسن ،ولا ابن ركانـة .

قال : وهـذا القـدر لايمنع أن يعتضـد بهـذا الحديث، ويستشهد بـه

(الاقتضـاء ١/٢٤٦) (١)

---

(١) أخرجه أبوداود في اللباس (رقم٤٠٧٨) وسكت عليه ، وقول شيخ الاسلام : إن رواية أبي داود يقتضي أنه حسن عنده فيه نظر لايخفى وقد مضى الكلام عليه في مبحث شروط الأئمة .

وأخرجه الترمذى في اللباس أيضا . (رقم ١٧٨٤) وقال : حسن غريب كذا في الطبعة المصرية ، و ورد في تحفة الأشراف : غريب، وليس إسناده بالقائم (٣/١٧٤)

وقال المزي : هكذا رواه أبوالحسن بن عبد "وغير واحد عن أبي داود ، مثل رواية الترمذى .

وذكر أبوالقاسم : أن أباداود قال عن أبي جعفر بن محمد بن علي ابن ركانة .

ورواه أبوالحسين بن قانع في معجمه ، عن أحمد بن عبد الرحمن ابن بشار النسائي ، وموسى بن هارون ،عن قتيبة ، عن محمد بن ربيعة عن أبي الحسن ،عن محمد بن يزيد بن ركانة ،عن أبيه ، أن ركانة صارع النبي صلى الله عليه وسلم فذكره ،ولم يذكر أبا جعفر .

قلت : وأبوالحسن العسقلاني :مجهول كما في التقريب (٢ / ٤١٢)

وهكذا شيخه :أبوجعفر بن محمد بن ركانة مجهول . (التقريب ٢/٤٠٦)

أما محمد بن على بن ركانة : وهو محمد بن علي بن يزيد بن ركانة فقال الحافظ ابن حجر فيه : صدوق . (التقريب ٢/١٩٣) .

وقال ابن حبان في ترجمة ركانة بن عبد يزيد بن هاشم بن عبد المطلب ابن عبد مناف : يقال إنه صارع النبي صلى الله عليه وسلم ،وفي إسناد خبره نظر (٣/١٣٠) .

وعنه أورده الحافظ ابن حجر في ترجمة ركانة في التهذيب ، وقال : كذا قال ابن السكن . (٣/٢٨٧)

٩٣٣ ـ " تمعددوا ، واخشوشنوا ، وانتعلوا ، وامشوا حفاة " .

قال : وقد روى أبوحفص العكبرى . بإسناده ـ عن بلال بن أبي حدرد ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره .(١)

وقال : هذا مشهور ، محفوظ ، عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه أنه كتب إلى المسلمين . (الاقتضاء ١/٤٤٤)

٢ ـ باب ماروى في الجعبة والمنطقة

٩٣٤ ـ قال ابن القيم : وكانت له صلى الله عليه وسلم جعبة تدعى : الكافور ، و منطقة من أديم منشور فيها ثلاث حلق من فضة ، والابزيم من فضة ، والطرف من فضة ، وكذا قال بعضهم .

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية :

لم يبلغنا أن النبي صلى الله عليه وسلم شدّ على وسطه منطقة .(٢)

(زاد المعاد ١/١٣١)

وقال في اقتضاء الصراط المستقيم : وفي لبس المنطقة أثر ، وكلام ليس هذا موضعه . (١/٣٥٦)

---

(١) أخرجه البغوى وابن شاهين ، والطبراني في الكبير (١٩/٤٠) والرامهرمزى في الامثال (١٥٩ ـ ١٦٠) من طريق عبد الله بن سعيد ابن أبي سعيد المقبرى ، عن أبيه ، عن القعقاع بن أبي حدرد مرفوعا

وقال الحافظ ابن حجر: قال البلبراني : لايروى عن القعقاع الابهذا الاسناد ، تفرد به صفوان بن عيسى ، عن عبد الله بن سعيد .

وفي سنده عبد الله بن سعيد المقبرى متروك ، فالاسناد ضعيف جدا

قال البخارى : القعقاع بن ابى حدرد الاسلمى له صحبة ، وحديثه عند عبد الله بن سعيد المقبرى ، ولايصح ، ويقال : القعقاع بن عبد الله بن ابى حدرد .

راجع : الاصابة (٣/ ٢٣٩) وكشف الخفاء (١ / ٣٧٨)

وقال الألباني : ضعيف جدا (ضعيف الجامع ٣ / ٤١)

(٢) المنطقة : هو كل ماشد به وسطك (تاج العروس ٧/٧٧)

٣ ـ باب ما ورد في الانتفاع بجلود الميتة

٩٣٥ ـ قال عبد الله بن عكيم : أتانا كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل أن يموت بشهر أو شهرين : أن لاتنتفعوا من الميتة بإهاب ولا عصب .

قال : طعن بعض الناس فيه بكون حامله مجهولاً ، ونحو ذلك مما لايسوغ ردّ الحديث به .

وقال : رواه الإمام أحمد ،وقال : ما أصلح إسناده ، وأبو داود ، وابن ماجة ،والنسائي ،والترمذي ، وقال : حديث حسن . (١)

وهذا الحديث رواه الطبراني في المعجم الأوسط من رواية فضالة ابن مفضل المصري وفيه : كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن في أرض جهينة : إني كنت رخصت لكم جلود الميتة ،فإذا جاءكم كتابي هذا فلا تنتفعوا ،من الميتة بإهاب ولا عصب . (٢)

وقال : وقد ضعف فضالة أبوحاتم الرازي ،لكن هو شديد في التزكية .

(مجموع الفتاوى ٢١/٩٣ ، أو الفتاوى الكبرى ١/٢٦٥)

---

(١) أخرجه أحمد واللفظ له (٤/ ٣١٠ ـ ٣١٢) والطيالسي في مسنده (١٢٩٣) وأبو داود في اللباس (رقم ٤١٢٧) والنسائي في الفرع (رقم ٤٢٥٤) وابن ماجة في اللباس (رقم ٣٦١٣) وابن سعد (٦/ ١١٣) والبيهقي (١/ ١٤):

من طريق شعبة ،عن الحكم ،عن ابن أبي ليلى ، عن عبد الله بن عكيم ،قال : قرئ علينا كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في أرض جهينة ،وأنا غلام شاب : أن لاتستمتعوا من الميتة بإهاب ،ولا عصب .

وفي رواية : أتانا كتاب النبي صلى الله عليه وسلم وفيه أيضا : " لاتنتفعوا "

وأخرجه أحمد (٤/ ٣١٠) وأبو داود ،والنسائي ،والطحاوي ، والطبراني في الصغير (٢/ ١٠١) والترمذي وحسنه ، والبيهقي ========

.. .. ..

xxxx

=== (١٨/١) من طرق أخرى عن الحكم بـــه. ولفظـه : " كتب إلينا رسول الله صلى اللهعليـــه وسلم ـ وعنـد أحمد ،وأبي داود قبل وفاتـه بشهر ـ .

وقال الشيخ الألبـاني في إسناد أحمـد ،وأبي داود : رجالهما ثقـات لكن سـقط من إسناد همـا " عبـد الرحمن ، وأبي ليلى "فهي منقطعـــة وللحـديث طريقان من روايـة ثقتيـن ، عن عبـد الله بن عكيم، خرجهما الألبـاني :

=١ الأولـــى : أخرجها أحمـد (٣١٠/٤) والنسائي من طريق شـريك عن هـــلال الوازان ، عن عبـد الله بن عكيـم ، قال : كتب رسول الله صلى اللهعليـه وسلم إلى جهينـــة ... الحـديث

وفي سنـده شـريك ،وفيـه ضعف من قبل حفظـــه ،وبقيـة رجاله ثقات.

=٢ والثـــانيـــة : أخرجهـــا الطحاوى ،والبيهقي (٢٥/١) عن صـد قـة بن خالـد ،عن يزيـد بن أبي مريم ،عن القاسـم بن مخيمرة ، عن عبـد الله بن عكيم قال :حدثني أشياخ جهينـة قالوا : أتانا كتاب من رســول الله صلى اللهعليـــه وسلم ، أو قرئ علينا كتاب رسـول الله صلى الله عليـه وسلم : أن لاتنتفعـــوا من الميتـــة بشئي .

قال الشيخ الألباني : وهـذا إسناد موصـول عنـدي ،رجا لـه كلهـــم معروفون ثقات من رجال الصحيح وأشياخ جهينـــة من الصحابـة ،فلايضر الجهالـة ،بأسمائهم كما هـو ظاهر .

وقال : وهـذا الإسناد يبيـن أن قول ابن عكيـم في روايـة ابن أبي ليلى ،عنـه " قرئ علينا " " كتـب علينا " إنما يعني بـذلك قوم من الصحابـة ، فهم الـذين جاءهم الكتاب من رسـول الله صلى اللهعليـــه وسلم ،وقرئ عليهـم ،ومن الجائز أن يكون ابن عكيـم كان حاضـرا ،حين قراءتـــه ، فإنـه أدرك زمان النبي صلى اللهعليـه وسلم ،وإن لم يسـمع منـه كما قال البخاري وغيـره ، وهذا الذى استجـزناه جزم بـــه الحافـــظ في التقريب فقال في ترجمتـــه: وقـــد سمـع كتاب النبي صلى اللهعليـــه وسلم إلى جهينـــة .

وعلى ذلك فالروايتان صحيحتان لااختلاف بينهما ، ثم ذكر كلاما آخر ===

قال: ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم ، أنه قال في شاة ميمونة: " هلا أخذتم إهابها فانتفعتم به ،قالوا: إنها ميتة ،قال : إنما حرم أكلها . (١)

وليس في البخاري ذكر الدباغ ،ولم يذكره عامة أصحاب الزهري عنه .

لكن ذكره ابن عيينة ، ورواه مسلم في صحيحه (٢) .

وقد طعن الإمام أحمد في ذلك وأشار إلى غلط ابن عيينة فيه، وذكر أن الزهري وغيره وكانوا يبيحون الانتفاع بجلود الميتة بلا دباغ لأجل هذا الحديث . (٣) .

===حول الحديث فراجعه . (الإرواء (رقم ٣٨) .
وراجع التلخيص الحبير (١/ ٤٧) ونصب الراية (١/ ١٢١) والضعيفة (١١٨) ،وتحفة الأشراف (٥/ ٣١٦ ـ ٣١٧) وتهذيب السنن (٦/ ٦٧) ، والتحقيق (١/ ٤٥ ـ ٥٢) وفتح الباري (٩/ ٦٥٩) .

(٢) وحديث فضالة بن المفضل بن فضالة المصري : قال الزيلعي بعد أن عزاه للطبراني : في سنده فضالة بن المفضل بن فضالة المصري ،قال أبوحاتم : لم يكن بأهل أن تكتب عنه العلم . (نصب الراية ،(١/ ١٢١) والجرح والتعديل ٣/ ٢/ ٧٩) .
وكلام أبي حاتم في الراوي : لم يكن بأهل أن نكتب عنه ،سألت عنه سعيد بن عيسى بن تليد فثبطني عنه ،وقال الحديث الذي يحدث به موضوع ،أو نحو هذا . (الجرح والتعديل ٣/ ٢/ ٧٩) .

(١) البخاري في الزكاة ،باب الصدقة على موالي أزواج النبي صلى الله عليه وسلم (٣/ ٣٥٥ رقم ١٤٩٢) والذبائح (٩/ ٦٥٨ رقم ٥٥٣١) .
ومسلم في الحيض (١/ ٢٦٧) من طريق يونس وصالح كلاهما ،عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ،عن ابن عباس.

(٢) وأخرجه مسلم من طريق ابن عيينة ،عن الزهري به (١/ ٢٧٦ ـ ٢٧٧) بزيادة "فدبغوه" فانتفعوا به .

(٣) وقال عبد الله بن أحمد في المسائل : سمعت أبي يقول : أذهب ===

===إلى حديث ابن عكيم : جاءنا كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل موته بشهر ،: أن لاتنتفعوا من الميتة بإهاب ،ولا عصب .

وحديث ابن عباس قد اختلف فيه قال الزهرى : عن عبيد الله عن ابن عباس ،عن ميمونة ،و يذكر فيه " الدباغ" وذكر ابن عيينة " الدباغ" ولم يذكره معمر ،ولامالك ،وأراه وهم .

قال : وقال الزهري : ينتفع بالجلد وإن لم يدبغ كأنه يذهب إلى أن ينتفع بالجلد ، وإن لم يدبغ لقوله " :ألا انتفعتم بإهابها " .

قال أبي : حدثنا عبد الرزاق عن معمر، قال أبي : وحديث زيد ابن أسلم،عن ابن وعلة ،عن ابن عباس،سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : " إيما إهاب دبغ فقد طهر" .

قال أبي : وقال إسماعيل بن أبي خالد : عن الشعبي ،عن عكرمة وأنا أذهب إلى حديث ابن عكيم(ص١١٢ــ ١١٣) .

ثم رجح الإمام أحمد عن هذا القول كما قال شيخ الإسلام : العلماء تنازعوا في الدباغ هل يطهر فذهب مالك ،وأحمد في المشهور عنهما أنه لايطهر، ومذهب الشافعي وأبي حنيفة ، والجمهور أنه يطهر ،وإلى هذا القول رجع الإمام أحمد كما ذكر ذلك عنه الترمذى، عن أحمد ابن الحسن الترمذى عنه. (الفتاوى الكبرى ١/ ٤٩) .

وكذا ذكر الخلال أن أحمد توقف في حديث ابن عكيم لما رأى تزلزل الرواة فيه ، وقال بعضهم :رجع عنه . (الاعتبار للحازمى ٥٩)

وحديث ابن عكيم صحيح ثابت كما تقدم ، وحديث ابن عباس أصح منه ،وقد جمع بينهما الحازمي : بأن حديث ابن عكيم يحمل على منح الانتفاع به قبل الدباغ (٥٩) .

وراجع : تهذيب السنن لابن القيم (٦/ ٦٧ ــ ٦٩) وفتح الباري ٩/ ٦٥٨ ــ ٦٥٩) .

٤ ـ باب ما روى في العـــاج

٩٣٦ ـ قال الزهـــــري :كان خيار هـذه الأمـة يتمشطون بأمشـــا ط من عظـام الفيل .(١)

ـ وقـد روى في العاج حـديث معروف لكن فيـه نظر ليس هذا موضعـه .(٢)

(الفتاوى الكبرى ١/٤٨) .

٥ ـ باب ماروى في استعمال النـورة

٩٣٧ ـ وروت أم سلمة أن النبي صلى الله عليـه وسلم كان إذا اطلي بـدأ بعورتـه فطلاها بالنورة ، وسـائر جسـده أهلـه .

رواه ابن ماجـة ،وفيـــه مقال :

(شـرح العمـدة ٢٧٦) .(٣)

---

(١) أورده البخاري تعليقا في الوضـوء ،باب ما يقع من النجاسات في السمن والماء قال ؛قال الزهري : لابأس بالماء مالم يغيره طعم ،أو ريح ،أو لون .
وقال حماد : لابأس بريش الميتـة ،وقال الزهري في عظام الموتي ـ نحو الفيل وغيره ـ :أدركت ناسا من سلف العلماء يمتشطون بها ،ويدهنون فيها لايرون بـه بأسـا .

وقال ابن سيرين ؛وابراهيم : ولابأس بتجـارة العاج .(١/٣٤٢، وراجع: تغليق التعليق (٣/١٤٢) .

والعاج : هوناب الفيل ،قال ابن سيده: لايسمى غيره عاجا ،وقال القزاز: أنكر الخليل أن يسمى غير ناب الفيل عاجا .

وقال الحافظ ابن حجر: إيراد البخاري له عقب أثر الزهري في عظم الفيل يدل على اعتبار ماقال الخليل .(فتح الباري ١/٣٤٢) .

(٢) لم أجـــــده .

(٣) الحـديث في سنن ابن ماجـة في كتاب الأدب (٢/١٢٣٤) ،وقال البـوصيري: رجاله ثقات ، وهومنقطع ، و حبيب بن أبي ثابت لم يسمع من أم سلمة ، قالـــه أبـو زرعـــة . والحديث أخرجـه أيضا البيهقي (١/١٥٢) ===

٦ ـ باب ماجاء في كراهيـــة القزع

٩٣٨ ـ روى ابن عمـر ، عن النبي صلى الله عليـــه وسلم أنـه رأى صبيا قـد حلق بعض رأ ســـه ، وترك بعضهـا ، فنهاهم عن ذلك ، وقال : احلقـوه كلـــه ، أو ذروه كلـــه .

رواه أحمـــد وأبو داود والنسائي ، باسناد صحيح .

(شـرح العمـدة ٢٦٤) (١) .

=== من طريق كامل أبي العـــلاء ، عن حبيب بن أبي ثابت ، عن أم سلمة وقال : أسنـده كامل أبو العـــلاء ، وأرســـله من هـو أوثق منـــه .

وقال الحافظ ابن حجـر : أخرجـه ابن ماجة والبيـهقي ، ورجالـــــــه ثقات ، ولكنه أعـله بالإرسال ، وأنكر أحمـد صحتـه . (الفتح ١٠/ ٣٤٤)

والحـديث أورده السيـــوطي في الجامع الصـــغير ، ورمـــز لضعفـه (١٠٣/١) .

وأورده الألبـــاني في ضعيـف الجامع الصغير (١٧٦/٤)

(١) أخرجـه أحمـد (رقم ٥٦١٥ بتحقيق أحمد شـاكر) ٨٨/٢ ، وأبـو داود في كتاب الترجـــل ، باب في الـذوابـــة (٤١١/٤) ، والنسائي في الزينـــة ، باب الرخصـــة في حلق الرأس ، (٢٧٠/٢) كلاهما من حـديث ابن عمر .

قال المنـذري : وأخرجـه مسلم بالإسناد الـذى خرجـه به أبـو داود ، ولم يـذكر لفظـــه .

قلت : هو في اللباس (١٦٧٥/٣) وراجع أيضا : تحفة الأشـراف (٦٨/٦) فقـد ذكره المزى بهـذا اللفظ ، والإسناد ، وأما في صحيحـــه فلم يـذكر لفـظه بل قال : بـذلك .

وقال النووي : رواه أبـو داود بإسناد صحيح على شرط البخاري ، ومسلم . (المجمـــوع ٣٢٥/١) . وقال المجد ابن تيمية : إسناد صحيح (٧٦/١) .

وقد ورد في الصحيحين حديث النهى عن القزع ، أخرجها البخارى في اللباس (١٠/ ٣٦٣) ومسلم (١٦٧٥/٣) كلاهما من حديث ابن عمر أيضا بلفظ : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن القزع . وفيه تفسير القزع من أحد رواة الحديث وهو أن يترك بعض رأس الصبي ويترك بعضـــه .

٧ ــ باب ماجاء في النهي عن الوشم والوشر

٩٣٩ ــ حديث : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم : عن عشر : ، عن الوشر ، والوشم ، والنتف ، وعن مكامعة الرجل الرجل بغير شعار ، ومكامعة المرأة المرأة بغير شعار ، وأن يجعل الرجل بأسفل ثيابه حريرا ، مثل الأعاجم ، أو يجعل على منكبيه حريرا مثل الأعاجم ، وعن النهبي ، وركوب النمر ، ولبوس الخاتم ، إلا لذى سلطان .

قال : رواه أبو داود ، والنسائي ، وابن ماجة من حديث عياش بن عباس ، عن أبي الحصين ، يعني : الهيثم بن شَفي ، قال : خرجت أنا وصاحب لي يكنى أبا عامر ــ رجل من المعافر ــ لنصلي بإيلياء ، وكان قاصهم رجل من الأزد ــ يقال له : أبو ريحانة من الصحابة .

قال أبو الحسين : فسبقني صاحبي إلى المسجد ، ثم رددته فجلست إلى جنبه ، فسألني : هل أدركت قصص أبي ريحانة ؟ قلت : لا ، قال : سمعته يقول : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن عشر ! فذكره .

وقال : وفي رواية : عن أبي ريحانة قال : بلغني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ....

هذا الحديث محفوظ من حديث عياش بن عباس .

رواه عنه المفضل بن فضالة ، وحيوة بن شريح المصرى ، ويحيى بن أيوب ، وكل منهم ثقة .

وعياش بن ربيعة : روى له مسلم ، وقال يحيى بن معين : ثقة .

وقال أبو حاتم : صالح .

وأما أبو الحصين : الهيثم بن شَفي : قال الدارقطني : شَفي ــ بفتح الشين ، وتخفيف الفاء وأكثر المحدثين يقولون : شفي وهو غلط .

وأبو عامر الحجرى : فشيخان ، قد روى عن كل واحد منهما

أكثـــر من واحـــد ،وهمـــا من الشيـوخ القـــد ماء .

(اقتضـاء الصـراط المستقيم ١/٣٠٤-٣٠٥) (١)

---

(١) اسناده ضعيف .

والحـديث اخرجـه أحمـد (٢/ ١٣٤ ، ١٣٥) من طريـق المفضل ، ويحيى بن أيـوب ،وحيوة بن شـريح ،وأبـو داود في اللباس ،باب من كرهـه (رقم ٤٠٤٩) من المفضل ،والنسائي في الزينـة ،باب النتف (٨/ ١٤٣ـ ١٤٤) من طريق ابن حيوة ، وابن ماجـة في اللباس ،باب ركوب النمـور (رقـم ٣٦٥٥) (وذكر ابن ماجـة النهى عن ركوب النمور فقـط) من طريـق يحيى بن أيـوب ،كلهم عن عياش بن عباس الحميرى ،عن ابن الحصين الحجرى ، عن أبي عامر الحجرى ،كذا جاء مصرحا في روايـة أبي داود ، وفي روايـة يحيى بن أيوب عنـد أحمد ،وابن ماجة : عامر الحجرى ،عن أبي ريحانة ، وفي روايـة ابن حيـوة بن شريح عن عياش ،عن أبي الحصين الحجرى أنـه أخبره أنه وصاحباً له يلزمان أبا ريحانة يتعلمان منـه خيراً ، قال : فحضر صاحبي يوما ،ولم أحضر ، فأخبرني صاحبي أنـه سمع أبا ريحانة يقول :

وصـاحب أبي الحصين : هو أبـو عـامر المعافرى ،كما صرح في روايـة أبي داود ، أو عامر الحجـرى ،كما في روايـة يحيى بن أيوب عنـد أحمـد ،وابن ماجـة .

وقال الحافـظ ابن حجـر: أخرجـه الطبراني في المعجـم الكبير ، من طريق سـوادة الرقي ،عن أبي الحصين قال : أتينا بيت المقـدس ، فجلسنا إلى أبي ريحانـة ، فـذكر أن رسول الله صلى الله عليـه وسلم حرم عشـرة أشيـاء .

وهـذا ظاهر أن أبا الحصين سمعه من أبي ريحانـة ،ـ وليس كذلك ـ لما في روايـة حيـوة ،عن عيـاش ، عن أبي الحصيـن ، أنـه كان وصاحب لـه يلزمان أبا ريحـانـة ،قال : فحضر صاحبي ،ولم أحضـر ، فأخبرني صاحبي أنـه سمع أبا ريحانـة فعرف من روايـة أبي داود : أن صاحبـه هـو أبو عامر المعـافرى ، وأن سياق سوادة معلول ، لأنـه حـذف موضع العلـة ،وهي قولـه " فحضر صاحبي ولم أحضر" وهـذا من دقائق العلـة الخفيـة التي يصير بها الحديث معلولا اصطلاحا .

(النكت الظراف ٩/ ٢١١)

=== وأخرجه أحمد (١٣٤/٤) من طريق ابن لهيعة ، عن عياش حدثني أبوالحصين ، عن ريحانة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم : نهى عن الخاتم إلا لذى سلطان .

والحديث له طريق أخر:

أخرجه أحمد (١٣٤/٤) من طريق حجاج بن محمد ، عن ليث . والنسائي من طريق ابن وهب ، وقتيبة كلاهما عن الليث، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن أبي الحصين الحجرى أن أبا ريحانة قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الوشم ، والوشر مختصر .

وفي رواية قتيبة بن حجاج بن محمد ، قال أبو ريحانة: بلغنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ..

والهيثم بن شفي: ثقة . (التقريب ٣٢٧/٢)

وأبو عامر الحجرى - بفتح المهملة ، وسكون الجيم المصرى - : اسمه: عبد الله بن جابر ، وقيل : اسمه عامر ، والصحيح أبوعامر ، مقبول . (التقريب ٤٤٤/٢)

والحديث مداره على أبي عامر العقدى ، وهومقبول ، أى عند المتابعة ، ولم يتابع ، فالإسناد ضعيف.

وقال الألباني : في تخريجه لمشكاة المصابيح : "إسناده ضعيف".

وقد مر إعلال الحافظ للحديث كما صرح أبوالحصين بأنه سمع الحديث من صاحبه وهو أبو عامر .

كما ورد في رواية لأحمد (١٣٤/٤) والنسائي قول أبي ريحانة بلغنا أن النبي صلى الله عليه وسلم قال .

(١٤٩/٨) .

٨ ـ باب ما روى في إتخاذ الخمرة

٩٤١ـ حديث ابن عباس: جاءت فأرة فأخذت تجر الفتيلة بين يدى رسول الله صلى الله عليه وسلم، على الخمرة التى كان قاعدا عليها، فاحترق منها مثل موضع درهم.

قال: هذا الحديث لا تعلم صحته.(١)

(مجموع الفتاوى ٢٢/ ١٧٦)

---

(١) قلت: الحديث أخرجه أبو داود رقم(٥٢٤٧) وابن حبان (رقم١٩٩٧) والحاكم(٤/ ٢٨٤ ـ ٢٨٥) من طريق عمرو بن طلحة القناد، ثنا أسباط بن نصر، عن سماك بن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: جاءت فأرة فأخذت تجر الفتيلة، فذهبالجا ريةتزجرها فقال نبي الله صلي الله عليه وسلم: "دعيها، فجاءت بها فألقتها بين يدى رسول الله صلى الله عليه وسلم على الخمرة" الخ.

قال الحاكم: صحيح الإسناد، وأقره الذهبي.

وقال الألباني: هو على شرط مسلم غير أن أسباط هذا قد ضعف، ولذلك أنكر أبو زرعة على مسلم إخراج لحديث أسباط هذا.

وقال الحافظ: صدوق كثير الخطأ.

قال: نعم، الحديث صحيح، فان له شاهدا من حديث عبد الله بن سرجس بنحوه، مخرج في المشكاة (رقم ٤٣٠٣) (الصحيحة (رقم١٤٢٦) وصحيح الجامع (٢/ ٢٨٥)

وحديث عبد الله بن سرجس المرفوع هذا: أخرجه الطبراني والحاكم، وأحمد، وصححه الألباني (٢/ ٢٨٥)

****

٢٧ ـ كتـــاب الأدب، والبـــر، والصلـــة

١ ـ باب ما روى في التخلق بأخـــلاق الله

٩٤٢ ـ " تخلقوا بأخـلاق الله " .

قال : هـذا اللفـظ لا يعرف عن النبي صلى الله عليـه وسلم في شئي مـن كتب الحـديث ولا هـو معروف عن أحـد من أهل العلم ، بل هـو من بـاب الموضوعات عنـد هم .

(نقض التأسيس (٢٧١/٣ ـ ٢٧٢) (١)

٢ ـ باب ما جاء في رحمـة المسلميـن

٩٤٣ ـ " الراحمـون يرحمهـم الرحمن ، ارحمـوا من في الأرض يرحمكم مـن في السـماء " .

قال : وفي السنن حديث ثابت عنـه صلى الله عليـه وسلم فـذكره .

(الاستقـامـة (٤٤٠/١) (٢)

---

(١) وقال شارح الطحاوية : ويروى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنـه قال ، فذكره .

وقال الألباني : لا نعرف له في شئي من كتب السنة ، ولا في الجامع الكبير للسيوطي . (١٢٣) .

(٢) أخرجه الحميدي (٢٦٩/٢) وابن أبي شيبة (٨٤/٢/أ) وأحمـد (١٦٠/٢) وابن قتيبة في الاختلاف في اللفظ والرد على الجهميـة والمشبهة (٢٧٢) وأبو داود في الادب ، باب في الرحمة (٥/ ٢٣١) والترمذي في البر والصلة ، باب ما جاء في رحمة المسلمين (٣٢٣/٤ ـ ٣٢٤) والحاكم (١٥٩/٤) والبيهقي في الشعب (٤٣٠/٢/٣) والأسماء والصفات (٤٢٣) والخطيب في تاريخ بغداد (٢٦٠/٣) ، وأبو الفتح الخرقي في الفوائـد المنتقطة (٢٢٢ ـ ٢٢٣) وابن الأبار في معجمـه (٣٠٩) كلهم ===

=== من طريق عمرو بن دينار ، عن أبي قابوس مولى لعبد الله بن عمرو ، عن عبد الله بن عمرو ، مرفوعا بلفظ: الراحمون يرحمهم الرحمن ، ارحموا من في الأرض يرحمكم من في السماء ، والرحم شجنة من الرحمن فمن وصلها وصله الله ، ومن قطعها قطعه .

وقال الترمذي : حسن صحيح ، وصححه الحاكم ، وأقره الذهبي هنا وقال في المغني : أبو قابوس عن عبد الله بن عمرو : حديث الراحمون ، لا يعرف (٢/٨٠٣) وقال في الميزان : تفرد عنه (أي عن أبي قابوس) عمرو بن دينار ، وقد صحح الترمذي خبره .

والحديث أورده البخاري في التاريخ الكبير في ترجمة أبي قابوس ٣/١/١٩٤) .

وقال السخاوي في المقاصد الحسنة معلقا على تصحيحهم : وكأن ذلك باعتبار ما له من المتابعات ، والشواهد وإلا فأبو قابوس لم يرو عنه سوى ابن دينار ولم يوثقه سوى ابن حبان على قاعدته في توثيق من لم يجرح . (المقاصد الحسنة ٤٨) وراجع أيضا : الثقات ٥/٥٨٨) وقد أخرجه العراقي في العشاريات (ق ٥٩/أ) من هذا الوجه مسلسلا بقول الراوي : هو أول حديث سمعته منه ثم قال : هذا حديث أورده الحافظ في الفتح (١٠/٤٤٠) وسكت عليه ، وقال : وهذا حديث قد اشتهر بالمسلسل بالأولية ، وقد جمع طرق الحديث ابن الأبار في جزء أسماه " المورد المسلسل " كما ذكر في معجمه (٣١٠) كما أفرده بالتأليف ابن الشراحي : عبد الله بن إبراهيم بن خليل أبو محمد البعلبكي (ت ٨٢٠ هـ) وأسماه " الحديث المسلسل بالأولية : الراحمون يرحمهم الرحمن " وهو مخطوط في الظاهرية (مجموع (٥١/١٣١ ـ ١٣٤) كما في فهرس الالباني (٦٣) .

وقال الألباني : وصححه أيضا ابن ناصر الدين الدمشقي في بعض مجالسه المحفوظة في ظاهر دمشق ، لكن أوراقها مشوشة الترتيب وقال : ولأبي قابوس متابع رويناه في مسندي أحمد بن حنبل ، وعبد بن حميد من حديث أبي خداش حبان بن زيد الشرعي الحمصي ـ أحد الثقات ـ عن عبد الله بن عمرو بمعناه .

وللحديث شاهد عن نيف وعشرين صحابيا ، منهم أبو بكر ، وعمر ، وعثمان ===

٣ ـ باب في بر الوالدين

٩٤٤ ـ حديث : " إن من البر أن تصلي لأبويك مع صلاتك " .

قال : وقد ذكر مسلم في أول كتابه : عن أبي إسحاق الطالقاني قال : قلت : لعبد الله بن المبارك : يا أبا عبد الرحمن ! ، الحديث الذى جاء : إن من البر بعد البر أن تصلي لأبويك بعد صلاتك وتصوم لهما مع صيامك " .

قال : فقال عبد الله : يا أبا إسحاق إعمن هذا ؟ قلت له : هذا من حديث شهاب بن خراش ، قال : ثقة ، قلت : عمن ؟ قال : عن الحجاج بن دينار فقال : ثقة ، عمن ؟ قلت : عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : يا أبا إسحاق إن بين الحجاج ، وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم مفاوز تقطع فيها أعناق المطي ، ولكن ليس في الصدقة اختلاف .

قال : والأمر كما ذكره عبد الله بن المبارك ، فإن هذا الحديث مرسل .

(٢٤ / ٣٠٧ ـ ٣٠٨) (١)

=== وعبد الرحمن بن عوف رضى الله عنهم . (سلسلة الاحاديث الصحيحة (رقم (٩٢٥) (٢ / ٦٣١)

وقال : قلت : ورجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي قابوس فقال الذهبي : لا يعرف ، وقال الحافظ : مقبول يعني عند المتابعة ، وقد توبع كما تقدم عن ابن ناصر الدين مع الشواهد التى أشار إليها . (٢ / ٦٣١) وراجع أيضا : مختصر العلو (٨٣ ـ ٨٤)

قلت : والحديث أخرجه البيهقي في الشعب (٣ / ١ / ٩١) بهذا الإسناد ، لكن في سنده ، شريك وهو ضعيف . وأخرجه البغوى فى شرح السنة (١٣ / ٢٣ ـ ٢٤) من طريق عمرو بن شعيب ، عن أبيه عن جده ، . وفي سنده ابن لهيعة ، وأخرجه الرامهرمزى فى المحدث الفاصل (٥٦٦) قال : ثنا أبي ، ثنا عبد الله ابن محمد الزهرى ، ثنا سفيان بن عيينة به . ولفظه : " الراحمون ، يرحمهم الله فارحموا من في الأرض يرحمكم من في السماء . ===

٩٤٥ ـ " الجنة تحت أقدام الأمهات " .

قال : معنى هذا أن التواضع للأمهات سبب لدخول الجنة وما أعرف هذا لفظا مرفوعا بإسناد ثابت ، بل الحديث مرفوع عن ابن عمر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم : إن الوالد أوسط أبواب الجنة ، فأضع ذلك أو احفظه .

(أحاديث القصاص رقم ٧٠) (١)

=== وخلاصة القول : أن الحديث صحيح بمجموع هذه الطرق وله شواهد أخرى خرجتها في زهد وكيع (رقم ٤٠٢) ـ .

(١) الحديث أخرجه مسلم في المقدمة ، باب أن الإسناد من الدين (١٦/١) قال : وقال محمد (ابن عبد الله بن قهزاد) : سمعت أبا إسحاق : إبراهيم بن عيسى الطالقاني .

وحجاج بن دينار الواسطي ، قال الحافظ ابن حجر فيه : لا بأس به ، له ذكر في مقدمة مسلم من السابعة / د ، ت سي ق (التقريب (١٥٣/١)

(١) وعنه أورده مرعي الكرمي في الفوائد الموضوعة (١٤٧) .
وروى الحديث عن أنس ، وابن عباس ،

١ ـ وحديث أنس : " الجنة تحت أقدام الأمهات " .
أخرجه الدولابي في الكنى (١٣٨/٢) ، والخطيب في الجامع لأخلاق الراوي و آداب السامع (٢٣١/٢) (رقم ١٧٠٢) ، والقضاعي في مسند الشهاب ، (رقم ١١٥) وغيرهم من طريق منصور بن المهاجر ،، عن أبي النضر الأبار ، عن أنس مرفوعا ، قال العجلوني في كشف الخفاء : منصور وأبو النضر لا يعرفان (٣٣٥/١) ، وكذا قاله ابن طاهر ، وقال : والحديث منكر . (انظر فيض القدير ٣٦٧/٣)

وراجع أيضا تخريج الشيخ حمدي عبد المجيد السلفي على القضاعي

٢ ـ وحديث ابن عباس : " الجنة تحت أقدام الأمهات " ، من شئن أدخلن ، ومن شئن أخرجن . "

====

=== أخرجه ابن عدى (٦/ ٢٣٦٢) من طريق موسى بن محمد بن عطاء عن أبي المليح ،عن ميمون ،عن ابن عباس .

وموسى هذا كذّاب ،قال ابن عدي: منكرالحديث ، ويسرق الحديث. وقال في الحديث: منكر .

وأورده الذهبي في الميزان (٤/ ٢٢٠) ،وأقره الحافظ ابن حجر في اللسان (٦/ ١٢٨) . وقال الحافظ ابن حجر بعد نقل كلام الذهبي :

" ولما ذكره العقيلي في الضعفاء قال : يحدث عن الثقات بالبواطيل والموضوعات ،وقال : منكر الحديث ،وأخرج حديثى ابن عباس ، وقال في كل منهما: منكر ،وأخرج له غيرهما " .

واعتمادا على هذا النقل عزاه الشيخ الالباني للعقيلي ،وليس الأمر كذلك فالصواب في العبارة : " وقال ابن عدى : منكرالحديث ، كمالم يذكر في الترجمة حديثى ابن عباس ولا غيرهما ،وإنما الذى ذكره هو حديثين أحدهما : عن أبي هريرة ،والآخر : عن ابن عمر .

وتبعه على هذا الوهم الشيخ حمدى عبد المجيد السلفي في تعليقه على مسند الشهاب .

هذا ،وقد صح نحو هذا في حديث معاوية بن جاهمة أنه جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله أردت أن أغزو ، وقد جئت أستشيرك ،فقال : هل لك أم ؟ قال : نعم ،قال : فالزمها فإن الجنة تحت رجليها .

أخرجه أحمد (٣/ ٤٢٩) ،وهناد في الزهد (رقم ٩٩٠) والبخارى في التاريخ الكبير (١/ ١/ ١٢٢) ،والنسائي في الجهاد ،باب الرخصة في التخلف لمن له والدة (٢/ ٤٧ رقم ٣١٠٦) ، وابن ماجة في الجهاد (٢/ ٩٢٩ - ٩٣٠ رقم ٢٧٨١) والحاكم (٤/ ١٥١) والطبراني (٢٢٠٢) ، والخطيب في الجامع (٢/ ٢٣١ رقم ١٧٠١) .

وصححه الحاكم ،وأقره الذهبي ،وكذا المنذرى في الترغيب والترهيب ==

. . . . . .

===(٥/٥)

وأما حديث : الوالد أوسط أبواب الجنة " وقد عزاه إلى ابن عمر فلم أجده عن ابن عمر ، وقد ورد نحوه عن أبي الدرداء فلعله وهم منه رحمه الله .

وحديث أبي الدرداء : أخرجه الطيالسي (منحة المعبود ٢/٣٤) والحميدي (١/١٩٤) وأحمد (٥/١٩٨) و ٦/٤٤٥) وهناد (رقم ٩٨٧) والترمذي في البر والصلة (٤/٣١١ رقم ١٩٠١) ، وابن ماجة في الطلاق ، باب ٣٦ ، والأدب (٢/١٢٠٨) والحاكم (٣/١٩٧) و ٤/١٥٢) والبغوي في شرح السنة (١٣/١٠ ــ ١١) وابن حبان في صحيحه (الاحسان ١/٣٩٧) والموارد (٤٩٦) بأسانيدهم عن عطاء بن السائب ، عن أبي عبد الرحمن السلمي ، قال : كان منا رجل يبر والدته ، فأمرته أمه أن يتزوج امرأة فتزوجها ، ثم قالت له : يابني إني أنا الذي أمرتك أن تزوجها ، وأنا آمرك أن تطلقها ، فأبى أن يفعل ، قال : فخرج الرجل إلى الشام ، فلقي أبا الدرداء فذكر له ، فقال أبو الدرداء : لا آمرك أن تطلق امرأتك ، ولا آمرك أن تعصي أمك ، ولكن سأحدثك بما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : "الوالد أوسط أبواب الجنة فاحفظ ذلك الباب أو ضيعه ، قال : فرجع الرجل ، فطلقها .

وفيه : عطاء بن السائب وهو اختلط ،

لكن رواه أحمد ، والطيالسي ، والبغوي ، وابن ماجة ، والحاكم من طريق شعبة .

ورواه ابن حبان ، والبغوي من طريق حماد ، ورواه أحمد (٦/٤٤٥) من طريق الثوري ، وثلاثتهم ممن رووا عنه قبل الاختلاط .

هذا ، وقد صححه الترمذي ، والحاكم وأقره الذهبي .

٤ ـ باب المرء مع من أحب

٩٤٦ـ " المرء مع من أحب "

قال: هو من أصح الأحاديث .

(مجموع الفتاوى ١١/ ٥١٧) (١)

٥ ـ باب ماروى في فضل الفقه والرفق والحلم

٩٤٧ ـ لايأ مربالمعروف ،وينهى عن المنكر ، إلا من كان فقيها فيما يأمر به ،فقيها فيما ينهى عنه ، رفيقا فيما يأمر به ،رفيقا فيما ينهى عنه ، حليما فيما يأمر به حليما فيما ينهى عنه.

قال : جاء في الأثر عن بعض السلف ،ورووه مرفوعا ذكره القاضي أبو يعلى في " المعتمد " لايأ مربالمعروف الخ

(الاستقامة ٢/ ٢٣٣)

---

(١) الحديث متواتر كما في قطف الازهار للسيوطي (رقم (٦٢). ونظم المتناثر(رقم ٢٤٦) وذكر من قال بتواتره .

وقد صرح بتواتره ابن كثير في تفسير سورة الأعراف (٣/ ٥٢٣) وسورة الشورى (٧/ ١٨٥).

وراجع مجمع الزوائد (١٠/ ٢٨٠) وفقه السيرة بتخريج الألباني (٢١٤) .

والحديث في الصحيحين : البخاري في الأدب (١٠/ ٥٥٧) ومسلم في البر (٤/ ٢٠٣٢ ـ ٢٠٣٣) من حديث أنس.

ومن حديث أبي موسى في صحيح البخاري (١٠/ ٥٥٧) ومسلم (٤/ ٢٠٣٤)

٦ – باب الرفق في الأمور

٩٤٨ – "حديث : لا تشددوا على أنفسكم ،فيشدد عليكم ،فإن قوما شددوا على أنفسهم ،فشدد الله عليهم ،فتلك بقايا هم في الصوامع والديارات ﴿ وَرَهْبَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَاهَا عَلَيْهِمْ ﴾ [الحديد : ٢٧]

قال : رواه أبو داود في سننه من حديث ابن وهب ،أخبرني سعيد بن عبد الرحمن بن أبي العمياء ، أن سهل بن أبي أمامة حدثه أنه دخل هو وأبوه على أنس بن مالك بالمدينة فقال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول : لاتشددوا الخ .

وقال : هذا الذي في رواية اللؤلؤي ،عن أبي داود .

وفي رواية ابن داسة عنه: أنه دخل هو وأبوه على أنس بن مالك بالمدينة في زمان عمر بن عبد العزيز – وهو أمير المدينة – فإذا هو يصلي صلاة خفيفة ،كأنها صلاة المسافر أو قريبا منها ،فلما سلم قال أبي : يرحمك الله، أرأيت هذه الصلاة المكتوبة أم شئ تنفلته ؟

قال : إنها للمكتوبة ، وإنها لصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم ،كان يقول : لاتشددوا على أنفسكم ،فيشدد الله عليكم ، فإن قوما شددوا علي أنفسهم ، فشدد الله عليهم ،فتلك بقاياهم في الصوامع والديارات ﴿ وَرَهْبَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا مَاكَتَبْنَاهَا عَلَيْهِمْ ﴾ .

ثم غدا من الغد ،فقال : ألا تركب لتنظر ،ولتعتبر ؟ قال : نعم ،فركبوا جميعا ،فإذا بديار بادأهلها ، وأنقضوا ،وفنوا خاوية على عروشها ،قال : أتعرف هذه الديار ؟ فقال : نعم

ما أعرفني بها ،وأ هلهـا ،هـولاء أهل ديار أهلكهم الله ببغيهـم ، ، وحسـد هم ،إن الحسـد يطفئي نورالحسنات ،والبغي يصـدق ذلك أو يكـذ بـه ، والعيـن تز ني ،والكـف والقـدم والجسـد واللسا ن ، والفرج يصـدق ذلك ،أو يكـذ بـه.

فأما سـهل بن أبي أما مـة ،فقـد و ثقـه يحيى بن معيـن وغيره ، وروى لـه مسلم وغيره.

وأما ابن أبي العمياء : فمن أهل بيـت المـقد س ما أعرف حالـه.

لكن روا يـة أبي داود للحـديث وسـكوتـه عنـه: يقتضي أنه حسن عنـده. ولـه شـواهـد في الصحيـح .(١)

قال :فأما مافيـه من وصف صـلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم بالتخفيف ففي الصحيحين عنه ،أعني عن أنس بن مالك قال : كان النبي صلى الله عليـه و سلم يـوجـز الصلاة ، ويكملهـا . (٢)

---

(١) الحـديث أخرجـه أبـو داود في كتاب الأدب باب في الحسـد ،عن أحمـد ابن صالح ،ثنا عبـد الله بن وهب بـه. (رقم ٤٩٠٤) (٥/٢٠٩)
وأدخل المحقق زيادات نسخـة ابن داسـة المـذكورة عنـد شيخ الإسلام في المتن .
وسعيد بن عبد الرحمن بن أبي العمياء هذا لم يـوثقـه غير ابن حبان ،وقال ابن حجر: مقبول (التقريب ١٣ /٣٠٠)
وسهل بن أبي أما مـة : وثقـه ابن معين (الجرح والتعديل ٢/١٩٣٤) والعجلي (الثقات رقم ٦٣٠) وابن حبان . (الثقات ٤/٣٢٠) ،وسكت عليه البخاري (٢/٢/٩٩) وقال الذهبي في الكاشف (١/٤٠٦) وابن حجـر في التقريب : ثقـة ورمز ا لكونـه من رجال مسلم والأربعة .
والحديث أورده الألباني في ضعيف الجامع الصغير (٦/٦٩) وراجـع تخريج شـرح العقيـدة الطحاويـة (٩٩).

(٢) البخاري في الأذان (٢/٢٠١) ومسلم في الصلاة (١/٣٤٢).

وفي الصحيحين أيضا عنه ،قال : ماصليت وراء إمام قط أخف صلاة ولا أتم من صلاة النبي صلى الله عليه وسلم . (١)

زاد البخاري : وان كان ليسمع بكاء الصبي فيخفف ،مخافة أن تفتتن أمه .

ثم ذكر أحاديث في هذا المعنى ، وسيأتي ذكر بعض الأحاديث التي تكلم عليها تصحيحا وتضعيفا فيما بعد .

ثم رجع إلى حديث أنس هذا وموضع الشاهد منه : لاتشددوا الخ وشرحها بما يقوى ما ورد في هذا الحديث في الجملة .

(الاقتضاء ١/ ٢٦٠ ـ ٢٦٢)

٧ ـ باب ماروى في سد جوعة وستر عورة

٩٤٩ ـ ويروون عن إبراهيم صلى الله عليه وسلم لما بنى البيت صلى في كل ركن ألف ركعة ،فأوحى الله إليه : يا ابراهيم ، أفضل من هذا سد جوعة ، أو ستر عورة .

قال : هذا كذب ظاهر ، وليس هذا من كتب المسلمين .

(أحاديث القصاص رقم ٣٢ ، ومجموع الفتاوى ١٨/ ١٢٦ ، ٣٨٠) (٢) .

٨ ـ باب ماروى أن من كسر قلبا فعليه جبره

٩٥٠ ـ " من كسر قلبا فعليه جبره " .

قال : هذا أدب من الآداب ،وهذا اللفظ ليس معروفا عن النبي صلى الله عليه وسلم ،وكثير من الكلام يكون صحيحا ،لكن لا يمكن أن يقال : عن الرسول صلى الله عليه وسلم ،مالم يقدح ،إذ هذا اللفظ ليس بمطلق في

---

(١) البخاري في المصدر السابق (٢/ ٢٠١ ، ٢٠٢) ومسلم (المصدر السابق)

(٢) وعنه أورده كل من السيوطي في ذيل الموضوعات (٢٠٣) ومرعي الكرمي (رقم ١٤٢) وابن عراق (٢/ ١٤٤) والفتني في تذكرة الموضوعات (٦٧) والشوكاني في الفوائد المجموعة (٨٢) .

كسر قلوب الكفار ، والمنافقين إذ به إقامة الملة .

(مجموع الفتاوى ١٨/٣٨٤) (١)

٩ ـ باب ماروى في حدود الجيران

٩٥١ ـ حديث " الجيران أربعون من ههنا وههنا . (٢)

تكلم في مسمى الجيران فقال : رجح في ذلك إلى المسمى الشرعي وهو أربعون دارا من كل جانب ، لما روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : الجيران أربعون من ههنا ، وههنا ، والذى نفسي بيده لا يدخل الجنة من لا يأمن جاره بوائقه . (٢)

(مجموع الفتاوى ٣١/٩)

---

(١) أورده عنه مرعي الكرمي في الفوائد الموضوعة وفيه آخره : لكن لا يمكن أن يقال عن النبي صلى الله عليه وسلم مالم يقل . (رقم ٥٠)

وقال ابن عراق : قال ابن تيمية : موضوع .

(تنزيه الشريعة ٢/٤٠٢)

(٢) الحديث أخرجه البيهقي (٦/٢٧٦) من طريقين عن عائشة ثم قال :

في هذين الاسنادين ضعف ، وانما يعرف من حديث ابن شهاب الزهرى ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، أورده أبو داود في المراسيل (ص ١٦)

وأخرجه ابن حبان في المجروحين (٢/١٥٠) في ترجمة عبد السلام بن أبي الجنوب من طريقه ، قال : وهو منكر الحديث ، يروى عن الثقات ما لا يشبه حديث الثقات ولا يعجبني الاحتجاج بخبره لمخالفته الأثبات في الروايات

وقال أبو حاتم : متروك الحديث .

وأخرجه البخارى في الأدب المفرد (رقم ١٠٩) من قول الحسن البصرى ، والحديث أورده كل من : السخاوى في المقاصد (ص ١٧٠) والشيباني في التمييز (رقم ٤٧٥) والقارى في الاسرار (رقم ٣٩٠) ====

١٠ ـ باب ماروى في الإحسان على الدواب

٩٥٢ ـ " أكرموا ظهوركم ، فإن فيها منافع للناس "

قال ابن تيمية : هذا اللفظ لا أعرفه مرفوعا .

(أحاديث القصاص رقم ٢٣) (١)

١١ باب ما روى في التواضع لله

٩٥٣ ـ " ما من عبد من عبادى تواضع لي عند حقي ، إلا وأنا أدخلته جنتي ، وما من عبد من عبادى تكبر عن حقي إلا وأنا أدخلته نارى . "

قال : موضوع .

(كذا في تنزيه الشريعة ٢/١٩٩)

=== والعجلوني في كشف الخفاء (١/٣٢٨) والزرقاني في مختصر المقاصد (رقم ٣٣٦) وقال : ضعيف .

وأما قوله " لا يدخل الجنة من لا يأمن جاره بوائقه فلم يرد بهذا اللفظ ، وانما ورد بلفظ " لا يؤمن من لا يأمن جاره بوائقه .

أخرجه البخارى في الادب (١٠/٤٤٣) من حديث شريح الخزاعي ، وكذا أحمد (٤/٣١ و ٦/٣٨٥) . وأخرجه مسلم في الإيمان (١/٦٨) من حديث أبي هريرة ، وكذا أحمد (٢/٢٨٨)

(١) وعن شيخ الاسلام أورده السيوطي في ذيل الموضوعات (٢٠٣) ومرعي الكرمي في الفوائد الموضوعة (١٣٧) وابن عراق في تنزيه الشريعة (٢/٧٥) والفتني في تذكرة الموضوعات (٣١) والقارى الاسرار المرفوعة (١٠٥) والشوكاني في الفوائد المجموعة (١٢)

وفي هذه الكتب وردت " طهوركم " بالطاء المهملة .

وورد في أحاديث القصاص وفي الفوائد " ظهوركم " و ظهوركم أى دوابكم ، واستعمال الظهر بمعنى الدابة كثير ، ومنه المثل ===

١٢ ـ باب ما جاء في التفاخر بالأنساب

٩٥٤ – حديث: " إن الله قد أذهب عنكم عُبِّيَّةَ الجاهلية ، وفخرها بالآباء ، مؤمن تقي ، وفاجر شقي ، أنتم بنو آدم ، وآدم من تراب ليَدَعَنَّ رجال فخرهم بأقوامهم ، إنما هم فحم من فحم جهنم ، أو ليكونن أهون على الله من الجعلان ، التي تدفع بأنفها النتن.

قال : روى سعيد بن أبي سعيد ، عن أبيه ، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره وقال : رواه أبو داود وغيره ، وهو صحيح.

(الاقتضاء ١/٢١٦)

وقال : قال النبي صلى الله عليه وسلم : في الحديث الصحيح ثم ذكره.

(١/٣٦٣) (١)

==== أن المنبت لا أرضا قطع ، ولا ظهرا أبقى " (قاله الاستاذ صباغ)

قلت : وقد ثبت استعمال الظهر بمعنى الركب في أحاديث كثيرة راجع: المعجم المفهرس لألفاظ الحديث مادة (ظهر (٤/٩٠ ـ ٩١)

(١) أخرجه أبو داود في الأدب (٥١١٦) والترمذي في المناقب (٣٩٥٦) وابن وهب في الجامع (٤) ومن طريقه الطحاوي في مشكل الآثار (٤/٣٦٤) من طريق سعيد بن أبي سعيد ، عن أبيه ، عن أبي هريرة به.

وأخرجه أحمد (٢/٣٦١ و ٥٢٤) والترمذي (٣٩٥٥) والبيهقي (١٠/٢٣٢) وابن منده في كتاب التوحيد (رقم ١١٢) من طريق هشام ابن سعد ، عن سعيد المقبري عن أبي هريرة مرفوعا.

وقال الترمذي : حسن غريب ، وكذا في الطبعة المصرية وفي طبعة المباركفوري مع التحفة : حسن صحيح. وقال : وفي الباب عن ابن عمر ، وابن عباس.

١٣ ـ باب ما جاء في الخيانة والغش

٩٥٥ـ " حديث: " من ضار ضارا لله به ، ومن شق شق الله عليه

قال : هو حديث حسن ، وهذا ليس مختصا بحقوق النكاح

بل هو عام في كل من قصد إضرار غيره بتسئي هو مباح في نفسه.

(الفتاوى الكبرى ٣٩٩/٣) (١)

=== وقال الترمذي في طريق المقبري عن أبيه : وهذا أصح عندنا من الحديث الأول ، وسعيد المقبري قد سمع أبا هريرة ، ويروى عن أبيه أشياء كثيرة عن أبي هريرة رضي الله عنه.

وقال ابن منده : هذا حديث مشهور عن هشام ، متصل صحيح . وفي سنده هشام بن سعد ، وفيه كلام من قبل حفظه ، وقال ابن حجر فيه : صدوق له أوهام .

وقال الالباني : وصححه شيخ الإسلام في الاقتضاء ، وهو عندي حسن الإسناد على شرط مسلم ، ولم أصححه لأن هشاما فيه كلام من قبل حفظه ، ثم ذكر قول الحافظ فيه (غاية المرام ٣١٢) وأورده في صحيح الجامع الصغير (١١٩) وذكره في الضعيفة (١٦١) ، ونقل تصحيحه عن شيخ الإسلام .

وله شاهد من حديث ابن عمر :

أخرجه الترمذي في التفسير سورة الحجرات (رقم ٣٢٧٠) من طريق عبد الله ابن جعفر ، عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر مرفوعا .

وقال الترمذي : غريب لا نعرفه إلا من حديث عبد الله بن دينار عن ابن عمر إلا من هذا الوجه .

وعبد الله بن جعفر يضعف ، ضعفه يحيى بن معين وغيره ، وعبد الله ابن جعفر هو والد علي بن المديني .

وأخرجه أيضا ابن أبي حاتم (تحفة الأحوذي ٤ /١٨٧)

وشاهد من حديث ابن عباس : أخرجه الطيالسي في مسنده والبيهقي في الشعب (تحفة الأحوذي ٤/١٨٧)

(١) أخرجه أحمد (٤٥٣/٣) وأبو داود في الاقضية (٤٩/٤ ـ ٥٠) والترمذي في البر والصلة (٣٢٢/٤) وابن ماجة في الأحكام (٧٨٥/٢) كلهم من حديث أبي صرمة رضي الله عنه . وقال الترمذي : حسن غريب .

١٤ – باب ماروى في كراهية غيبة الفاسق

٩٥٦ – وسئل عن قوله صلى الله عليه وسلم : " لا غيبة لفاسق ·

فأجاب : أما الحديث فليس هو من كلام النبي صلى الله عليه وسلم ، ولكنه مأثور عن الحسن البصري أنه قال : أترغبون عن ذكر الفاجر؟ " اذكروه بما فيه يحذره الناس ·

٩٥٧ – وفي حديث آخر: " من ألقى جلباب الحياء فلا غيبة له "

(مجموع الفتاوى ٢٨ / ٢١٩)
أوالفتاوى الكبرى (٤/ ٣١٣) (١)

---

(١) وحديث " لاغيبة لفاسق : أخرجه الطبراني (١٩/ ٤١٨ رقم ١٠١١) وابن عدى : (٥/ ١٨٦٣) والخطيب في الكفاية (٤٢) والقضاعي (١١٨٥ – ١١٨٦) وغيرهم من طريق جعد بة بن يحيى الليثي ،ثنا العلاء ابن بشر ، عن سفيان ،عن بهز بن حكيم ،عن أبيه ،عن جده ، مرفوعا ·

وهذا الإسناد ضعيف جدا ،فيه جعدبة متروك ،وفيه العلاء بن بشر الأزدى :ضعفه الأزدى ، وذكره الحاكم فقال : هذا الحديث غير صحيح ·

ونقل المناوى عن أحمد أنه قال :حديث منكر ،

وخرجه الألباني ،وقال : باطل ،وقال في الإسناد المذكور : ضعيف جدا ·

ثم أخرج له طريقا في أخبار أصبهان (٢/ ٢٣٩ – ٢٤٠) من حديث جعفر بن محمد ،عن أبيه ، عن جده مرفوعا ، وفي سنده ضعيف ومجهول ·

وذكره ابن القيم في المنار المنيف ،قال : قال الدارقطني والخطيب: قد روى من طرق وهو باطل · (راجع الضعيفة (رقم ٥٨٤) ·

وأورده مرعي الكرمي (١١٠) وقال : له طرق كثيرة ، وقال أحمد : منكر ،والخطيب ،والحاكم :باطل ·

وراجع : المقاصد (٣٥٤) والتمييز (ص١٥٧) والأسرار المرفوعة = = =

=== (٣٨٣) والدرر (٢٣٠) والكشف (٣٦٦/٢) وتذكرة الموضوعات (١٧٠).

وأما قوله " أترغبون عن ذكر الفاجر ؟

فأورده مرعي الكرمي في الفوائد (١١١) عن شيخ الإسلام أنه موضوع مرفوعاً. وقال مرعي : رواه البيهقي ، وقال : في إسناده ضعف.

والحديث خرجه الألباني في الضعيفة ، وحكم بأنه موضوع من حديث معاوية بن حيدة بلفظ " أترعون عن ذكر الفاجر ؟ اذكروه بما فيه يحذره الناس.

وقد أخرجه أيضا الطبراني (١٩/ ٤١٨ رقم ١٠١٠) والصغير (١/ ٢١٤) ـ ٢١٥) والأوسط.

وعلة الحديث هو الجارود بن يزيد ، عن بهز بن حكيم ، عن أبيه ، عن جده.

وقال السخاوي : وأخرج البيهقي في الشعب بسند جيد عن الحسن أنه قال : ليس في أصحاب البدع غيبة.

وراجع الدرر المنتثرة (٢٣٠) والمقاصد الحسنة (٣٥٥) والاسرار المرفوعة (٣٩٨) وكشف الخفاء (١٧٢/٢) وتذكرة الموضوعات (١٧٠) ، وضعيف الجامع للألباني (١/ ١٨١) وقال فيه : ضعيف.

والحديث عزاه السيوطي أيضا في الجامع الصغير للخطيب في رواة مالك عن أبي هريرة : أترعون عن ذكر الفاجر أن تذكروه فاذكروه يعرفه الناس ، قال الألباني : ضعيف جدا.

وأما حديث : من ألقي جلباب الحياء فلا غيبة "

فلم يتكلم عليه شيخ الإسلام ، وهو أيضا ضعيف جدا ، أخرجه البيهقي (١٠/ ٢١٠) والخطيب (٨/ ٤٣٨) والقضاعي (٤٢٦ ـ ٤٢٧) من طريق رواد بن الجراح أبي عصام العسقلاني ، ثنا أبو سعد الساعدي عن أنس مرفوعا. ====

١٥ـ باب ماجـاء في شـق الجيوب ودعوى الجاهلية

٩٥٨ـ "إنما نهيت عن صوتين أحمقين فاجرين : صوت عند نعمة لهو ولعب ،ومزامير الشيطان ، وصوت عند مصيبة : لطم خدود ، وشق جيوب ،ودعوى بدعوى الجاهلية" . (١)

ـ قال شيخ الاسلام : ذكر أبو القاسم : حديث أبي عاصم ، عن شبيب بن بشر ،عن أنس بن مالك ﷺ قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : صوتان ملعونان : صوت ويل عند مصيبة ،وصوت مزمار

=== وقال البيهقي : ليس بالقوى ، . وقال المهرواني : غريب لم نكتبه إلا من حديث رواد بن الجراح ، وأعله الألباني برواد لأنه ترك لاختلاطه في الآخر ، وأبي سعد الذى قال فيه الذهبي : ليس بعمدة ثم ساق له هذا الحديث ، ثم قال : وقد ذكره علي بن أحمد السليماني فيمن يضع الحديث ، وله طرق أخرى في تاريخ بغداد (٤/ ١٧١) عن الربيع بن بدر ، عن أبان عن أنس .

قال المحدث الألباني : وهذا أشد ضعفا من الذى قبله الربيع :متروك ، وأبان هو ابن عياش متهم بالوضع ،ثم حكم على الحديث بأنه ضعيف جدا .

راجع سلسلة الاحاديث الضعيفة (٥٨٥) .

(١) حديث جابر : أخرجه الترمذى في الجنائز ،باب ماجاء في الرخصة من البكاء على الميت (٢/ ٢٣٧) ،وقال : حسن صحيح .
وعزاه الهيثمي لأبي يعلى والبزار وقال : فيه محمد بن عبد الرحمن ابن أبي ليلى وفيه كلام . (مجمع الزوائد ٣/ ١٧)

عنـــد نعمـــة . (١)

وقال : قلت : هـذا الحـديث أجود ما يحتـج بـه على تحـريم الغنـاء كما في اللفـظ المشهـور ، عن جابر بن عبـد الله رضى الله عنـه عن النبي صلى الله عليـه وسلم ، أنـه قال : ثم ذكـره .

(الاستقامة ١/ ٢٩٢ ـ ٢٩٣)

١٦ ـ باب ما ورد في تحـريم النـرد

٩٥٩ ـ قال : تحـريم النرد ثابت بالنـص ، كما في السنن عن أبي موسى الأشعرى عن النبي صلى الله عليـه وسلم أنـه قال : من لعب بالنرد فقد عصى الله ورسـوله .

وقـد رواه مالك في الموطأ .

(مجمـوع الفتاوى ٣٢/ ٢٢٢ و ٢٢٤)

---

(١) أخرجـه أبو القاسم القشيرى في الرسالة ، في باب السماع عن علي بن أحمد الأهـوازى ، أخبرنا أحمـد بن عبيـد قال : ، حـدثنا محمـد بن يونس الكديمي ، حـدثنا الضحاك بن مخلـد أبو عاصم حـدثنا شبيـب بن بشـر بن البجلي ، عن أنس مرفوعـا .

وفي سنده الكديمي : متهم بالوضع والكذب .

راجع : الميزان : ٤/ ٧٤ ـ ٧٥)

فلا يلتفت إليه لوجود متهم بالكذب ، وما قاله شيخ الإسلام ليس بجيد إلا أن يقال أن الحديث مروى من طريق آخر ، ثم هو في باب الشواهد والمتابعات

وقـد عزاه السيوطي للبزار ، والضياء المقدسي في الجنان .

(الجامع الكبير ١/ ٥٦١)

وعـزاه المنذرى للبـزار وقال : رواتـه ثقـات .

(٥/ ٣١١) .

وقال في الفتاوى الكبرى : صح الحديث ،وذكر لفظ حديث بريدة .

(٤/٣٠٨) (١)

١٧ ـ باب ما روى في كراهية اقتناء الكلب

٩٦٠ـ "من بات في حراسة كلب ،بات في غضب الرب"

قال: هذا ليس من كلام النبي صلى الله عليه وسلم .

(أحاديث القصاص رقم ٦٧) ومجموع الفتاوى (١٨/ ٣٨٤). (٢)

١٨ ـ باب التغليظ في دخول كنائس المشركين

٩٦١ـ قال عمر : لا تعلموا رطانة الأعاجم ، ولا تدخلوا على المشركين في كنائسهم ،يوم عيدهم فإن السخط ينزل عليهم.

قال : رواه البيهقي بإسناد صحيح ،عن الثوري ،عن ثور بن يزيد عن عطاء بن دينار، قال : قال عمر؛ فذكره .

(مجموع الفتاوى ٢٥/ ٣٢٥)

---

(١) الحديث أخرجه مالك في الموطأ في الرؤيا (٢/ ٩٥٨) والطيالسي في مسنده (١/ ٣٥١) والبخاري في الأدب المفرد (رقم ١٢٦٩ ، ١٢٧٢) وأبو داود في الأدب (٥/ ٢٣٠) وابن ماجة في الأدب (٢/ ١٢٣٧) والحاكم (١/ ٥٠) والآجري في تحريم النرد (١١٤ ـ ١١٥) والخطيب (٧/ ٣٥٢) والبيهقي (١٠/ ٢١٥) من حديث أبي موسى الأشعري مرفوعا .
وصححه الحاكم على شرط الشيخين، وأقره الذهبي .
وله شاهد من حديث بريدة " من لعب بالنرد شير فكأنما غمس يده في لحم الخنزير ودمه " أخرجه أحمد (٥/ ٣٦١) والبخاري في الأدب المفرد (رقم ١٢٧١) ومسلم في الشعر (٤/ ١٧٧٠) ،وأبو داود ، وابن ماجة والخرائطي في مساوئ الأخلاق (٦٧) والبيهقي (١٠/ ٢١٤) ====

١٩ ـ باب ماجاء في النجوم

٩٦٢ ـ " من اقتبس علما من النجوم ، اقتبس شعبة من السحر " زاد مازاد .

قال : روى أحمد ، وأبو داود ، وابن ماجة وغيرهم بإسناد صحيح ، عن ابن عباس ، قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم ذكر الحديث .

(مجموع الفتاوى ٣٥/١٩٣) (١)

٩٦٣ ـ " لاتسافر والقمر في العقرب "

قال : وأما ما يذكره بعض الناس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " لاتسافر والقمر في العقرب " فكذب مختلق باتفاق أهل الحديث .

(مجموع الفتاوى ٣٥/١٧٩) (٢)

==== والآجري في تحريم النرد (١١٠ ـ ١١٢) .

(٢) وقال ابن عراق : قال ابن تيمية : موضوع . (تنزيه الشريعة ٢/٤٠٢) .

(١) الحديث أخرجه أحمد (١/٢٢٧ و ٣١١) وأبو داود (رقم ٣٩٠٥) وابن ماجة (٣٧٢٦) والحربي في الغريب (٥/١٩٥/أ) من طريق عبيد الله ابن الأخنس ، عن الوليد بن عبد الله ، عن يوسف بن ماهك ، عن ابن عباس مرفوعا . ورجاله ثقات ، وإسناده صحيح .

وصححه الألباني (صحيح الجامع ٥/٢٥٣) والصحيحة (رقم ٧٩٣) .

(٢) وقال ابن القيم : أحاديث النهي عن السفر ، والقمر في العقرب صحيح من كلام المنجمين ، وأما رسول رب العالمين فبريء ممن نسب إليه هذا الحديث ، وأمثاله ولكن إذا بعد الإنسان عن النبوة واشتد تغربته عما جاء الرسول ، جوز عقله مثل هذا كما يجوز عقل المشركين يقول النبي صلى الله عليه وسلم : لو أحسن أحدكم ظنه بحجر نفعه ، وهذا ونحوه من كلام عباد الأصنام الذين حسنوا ظنهم بالأحجار ، فساقهم حسن ظنهم إلى دار البوار .

وأما الرواية عن علي أنه نهى عن السفر والقمر في العقرب فمن الكذب على علي رضي الله عنه . (مفتاح دار السعادة ٢/٢١٤)

٢٠ ـ باب ما جـاء في الطرق والطيرة

٩٦٤ـ العيافـة والطرق والطيـرة من الجبـت" .

قال : وروى أبـو داود في سننـه ،بإسناد صحيح عن قبيصـة بن مخارق عن النبي صلى الله عليـه وسلم ،قال :فـذكره .

(مجمـوع الفتاوى ٣٥ / ١٩٢) (١)

---

(١) أخرجـه أبـوعبيـد في غريب الحديث (٢/ ٤٤، ٤٥) وعبـد الرزاق (١٠/ ٤٠٣) وأحمـد (٣/ ٤٥٧ و ٥/ ٦٠) وابن سـعد (٧/ ٣٥) وأبـو داود في الطب (رقـم ٣٩٠٧) والنسائي كما في التحفـة (٨/ ٢٧٤) ،والدولابي في الكنى (١/ ٨٦) وابن حبان (المـوارد ١٤٢٦)، والطحاوي في شرح المعاني (٤/ ٣١٢، ٣١٣) وأبـونعيـم في أخبار أصبهـان (٢/ ١٥٨) والبيهقي (٨/ ١٣٩) والخطيـب (١٠/ ٤٢٥) ،والبغـوي في شـرح السنـة (١٢/ ١٧٧) والمـزي في تهـذيب الكمال (١/ ٣٤٦) و (٢/ ١١٣٠) من طريق عـوف بن أبي جميلـة ،عن حيان ،عن قطـن ابن قبيصـة بن مخارق، عن أبيـه قبيصـة بن المخارق مرفـوعا .

واختلف الرواة في إسـناده عن عـوف بن أبي جميلـة الأعرابـي :

فقال بعضهـم: وهـو مسـدد" حيان " ولم ينسبـه عند أبي داود ، وقال بعضهـم : حيـان أبي العـلاء مثل أحمـد ، وقال بعضهم :حيان بـن عمير (عند أبي إسحاق الحربي) وقال آخرون :: (حبان بن مخارق) .

قال الألبـاني : وهـذا اضطراب شـديد يـدل على أن الراوي لم يحفظ ،ولم يضبـط، فكان دليـلا على ضعفـه الحديث. (غاية المرام ١٠) وأورده في ضعيـف الجـامع (٧/ ٥ ٧) .

وقال الحافظ في التقريب : حيان بن العلاء ، ويقال : ابن المخارق أبـو العلاء مقبـول / د س (١/ ٢٠٨) وسكت عليه الـذهبي في الكاشف وراجـع التهذيب (٣/ ٦٨) .

والحـديث مخرج في النهج السـديد (رقم ٢٨٤) ، وحسنـه النووي . (رياض الصالحيـن رقم ١٦٦٨) .

ـ ٢١ ـ باب الحلـــف بغيـــر الله

٩٦٥ ـ أثـــر علي :

أنـه سمـع قصـــا با يحلف : لا ، والـذ ى احتجـب بسبـــع سـما وات ، فعـــلاه بالـــدرة ، فقال :

يا أميـر المـــؤمنيـــن أكفـــر عن يمينـــي ؟ قال : لا ، ولكنـك حلفـت بغيـــر الله .

قال : ويروون (أى الجهميـــة) الأ ثر المكـــذوب عن علـي ثـم ذكـــره وقال :

فهـذا لايعـــرف لـــه اسنـــا د ، ولـو ثبت كان على قـــدر فهـــم من المتكلـــم أنـه عنى أ نـه محتجـب عن أ دراكـه لخلقـــــه فهـــذا با طل قطعـــا ، بخـــلا ف احتجا جـــه عن اد را ك خلقـــــه لـــــه .

(مجمـــو ع الفتـــا و ى ٦/١٠)

٢٢ – باب ماروي في السبق بالحمام

قال شيخ الإسلام :

٩٦٦ – كان أهل العلم بأحوال الرسول صلى الله عليه وسلم يقطعون بكذب أحاديث لايقطع غيرهم بكذبها ، لعلمهم بلوازم تلك الأحاديث ، وانتفاء لوازمها .

وهكذا يعلمون أن فلانا أخطأ في هذا الحديث على فلان ، لأنهم قد علموا من وجوه ثابتة أن ذلك الحديث إنما رواه على صورة معينة ، فإذا روى غير الثقة ما يناقض ذلك علموا بطلان ذلك ، وأنه أخطأ أو تعمد الكذب .

مثلما يعلمون كذب من زاد في قول رسول الله صلى الله عليه وسلم " لاسبق إلا في خف ، أوحافر ، أونصل " فزاد بعض الناس فيه " أو جناح" لما رأى بعض الأمراء عنده حماما ، فعلموا انه كذب تقربا إلى ذلك الأمير .

(الجواب الصحيح ٤/ ٢٩٩)

---

(١) الحديث اورده ابن حبان في مقدمة المجروحين مثالا للنوع الرابع من الوضاعين (١/ ٦٦) وأخرجه الخطيب في ترجمة " غياث بن ابراهيم" من تاريخه (١٢/ ٣٢٣ /٣٢٤) وابن الجوزي في الموضوعات في الأدب : باب السبق بالحمام (٣/ ٧٨) من طريق زهير بن حرب ، قال: قُدِم على المهدي بعشرة المحدثين فيهم " غياث بن ابراهيم " وكان المهدي يحب الحمام ، فقال لغياث : حدث أمير المؤمنين ، فحدثه بحديث أبي هريرة (لاسبق ، فذكره) فلما قام قال المهدي: أشهد أن قفاك قفا كذاب ، وأمر بالحمام فذبحت .

وأخرجه الخطيب (١٢ / ٣٢٤) من وجه آخر أيضا .

وأورده السيوطي في اللآلي في آخر الكتاب (٢/ ٤٧٠) وابن عراق في مقدمة " تنزيه الشريعة (١/ ١٤) و الملا على القاري في الأسرار المرفوعة (رقم ١٢٧٨)

وأورده ابن القيم في المنار المنيف (رقم ١٩٩) لكن عزاه من وضع وهب بن وهب البختري (أبي البختري) والصواب أنه من وضع غياث ابن ابراهيم ، والذي وضعه أبو البختري هو حديث (إن النبي صلى الله عليه وسلم كان يطير الحمام) .

وغياث بن ابراهيم كان يضع الحديث ، انظر ترجمته في : المجروحين (٢ /٢٠٠) والكامل (٦ / ٢٠٣٦) واللسان (٤/ ٤٢٢)

٢٣ ـ باب ماروي في الكلام بالفارسية

٩٦٧ ـ قال : وروى عن أبي هريرة رضى الله عنه أنه قال لمن أوجعه بطنه: أشكم بدرد ؟

وبعضهم يرويه مرفوعا ، ولا يصح ؟

(الاقتضاء (١/ ٤٦٩) (١)

٩٦٨ ـ قال : سأل سائل : بماذا يخاطب الناس يوم البعث ، وهل يخاطبهم الله تعالى بلسان العرب؟ وهل صح أن لسان أهل النار الفارسية ، وأن لسان أهل الجنة العربية ؟

قال :فأجبته بعد الحمد لله رب العالمين :

لا يعلم بأى لغة يتكلم الناس يومئذ ، ولا بأى لغة يسمعون خطاب الرب جل وعلا ، لأن الله لم يخبرنا بشئي من ذلك ولا رسوله عليه الصلاة والسلام ، ولم يصح أن الفارسية لغة الجهنميين ، ولا أن العربية

---

(١) أخرجه أحمد (٢/ ٣٩٠ ، ٤٠٣) وابن ماجة في الطب (٢/ ١١٤٤ ـ ١١٤٥) من طريق ليث بن أبي سليم ،عن مجاهد ،عن أبي هريرة قال : هجر النبي صلى الله عليه وسلم فهجرت ، فصليت ثم جلست ، فالتفت إلي النبي صلى الله عليه وسلم فقال أشكمت درد ،قلت : نعم! يا رسول الله ،قال : قم، فصل فإن في الصلاة شفاء ؟

وفي إسناده ذواد بن علبة ، وهو ضعيف ،وقال ابن حبان : منكر الحديث جداً يروى عن الثقات ما لا أصل له ،ومن الضعفاء مالا يعرف ؟

وليث بن أبي سليم متروك الحديث؟

وقال الطبرى في تفسيره (رقم ٨٥١) وكذلك روى عنه صلى الله عليه وسلم أنه رأى أبا هريرة منبطحا على بطنه فقال له : أشكنب درد ،قال : نعم قال : قم فصل فإن في الصلاة شفاء (٢/ ١٣)

وأخرجه البخارى في التاريخ الصغير (٢/ ٢٥٨) قال حدثنا ابن الاصبهاني ، ثنا المحاربي ،عن ليث ،عن مجاهد قال : قال لي أبو هريرة : يا فارسي أشكم درد ؟

لغـــة أهل النعيـــم الأبـــدى ٠

(مجمـــوع الفتاوى ٤/٣٠٠) (١)

٢٤ ــ باب ما روى فيمن بورك لـه في شئي فليلـزمه

٩٦٩ ــ " مـن بورك لـــه في شئي فليلـــزمـه " ٠

٩٧٠ ــ من ألـــزم نفســـه شئيا لـــــزمـــه " ٠

قال : الأول مأثـــور عن بعـــض السلـــف

=== قال ابن الأصبهاني : ورفعه ذوّاد وليس له أصـل فأبو هـريـرة لم يكن فارسيا إنما مجاهـد فارسي ٠،

قلت : وقولـــه " أشكـم درد " أو أشكنـب درد " أو أشـكمت درد " فارسي ، شكم بمعنى : البطن ، و " درد " بمعنى : الوجـع ، أى أتشتكي بطنك؟

(١) وورد في هذا الباب حـديث موضـوع ، من حـديث أبي هريرة أن أبغض الكلام إلى الله تعالى الفارسيـــة ، وكلام الشياطين الخوزيـــة ، وكلام أهل النار البخاريـــة ، وكلام أهل الجنة العربيـة ٠

وفي سنـده إسماعيل بن زياد كـذاب ، وفي ترجمتـه من المجروحيـن أخرجـه ابن حبان (١/١٢٩) والجـــورقاني في الأباطيل ، (٢/٢٦٠) وابن الجوزى (١/١١١) وأورده السيوطي (١/١١) وابن عـراق (١/١٣٥) (٣/٧١) ٠

والحـديث أورده أيضا ابن طاهر في تـذكرة الموضوعات (٢) والذهبي في تلخيص الأباطيل (أحاديث مختارة) وترتيب الموضـوعات (ق/٢/ ٢) والميزان (١/٢٣٠) وابن حجـر في التهـذيب (١/٢٩٩) واللسان (١/٤٠٦)

وروى الحـديث في هـذا الباب بلفـظ " أحـب العرب لثـلاث لأنني عـربي والقرآن عـــربي ، ولسان أهل الجنـــة عـربي ٠

وهو أيضا موضوع كما تقـدم في كتاب المناقب : باب فضل العرب والعربيـة (رقـــم ٤٨٢)

والثاني : باطـــل ، فمن ألزم نفســـه شئيا فقـد لزمـه ، وقـد لايلزم بحسب ما أمر الله بـــه ورســـولـه .

(أحاديـث القصـــا ص رقم ٩ ــ ١٠) ومجمـــوع الفتاوى ١٨/١٢٣) . (١)

---

(١) أورد هما مرعي الكرمي في الفوائـــد الموضوعـة (١٢٩ ــ ١٣٠) .

أما حـديث : من بـورك لـه في شئي فليلزمـه :

فأورده السخاوى في المقا صـد الحسنة بلفظ: " من أصاب من شئي فليلـز مـــه وعزاه لابن ماجـة وقال : والـذي على لألسنـــة معناه : وهو من بورك له في شئي فليلزمـه " (ص٣٩٧)

وقال الملا علي القا رى : بعـد أن ذكر قول ابن تيميـة فيـه : وهو استرواح منـه فأخرجه ابن ماجـة من حـديث أنس ، وعائشـــة كمـا ذكـره الزركشي . (الأسـرار المرفوعـة رقم ٨٨٧) .

وحـديث أنس المروى عنـد ابن ماجـة (٢/٧١٦) ضعفـه الألباني (ضعيف الجامـع ٥/ ١٦٧) .

ولفـظ حـديث عائشـة " إذا سبب لله لأحـدكم رزقا من وجـه فلايـدعـه حتى يتغيرله أو يتنكر لـــــه .

أخرجـــه أحمـد ، وابن ماجـــة (٢/٧٢٦) وضعفـــه الألبـــا ني (ضعيف الجامـــــع ١/١٩٢) ومشكاة المصابيـح (٥ ,٢٧٨) .

وحـديث أنس روى بلفظ آخر في شعب الإيمان" من رزق " بـدل " من أصاب " أورده السيوطي في الجامع الصغير بـا للفظيـــن .

(فيـــض القـدير (٦/٧٥، ١٠٦)

وراجع : مختصر المقا صـد الحسنة (١٠٠٥) والتميـــز (رقم ١٣٦١) وكشف الخفاء (٢/٢٣٨) و ٢٢٦ ، ٢٢٧) ، والـــدرر للسيوطي (رقم ٣٨٣) .

****

٢٨ ــ كتاب الزهد والتصـــــــوف

١ ــ باب ماروى أن حب الدنيا رأس كل خطيئة

٩٧١ــ حب الدنيا رأس كل خطيئة .

قال : هذا معروف عن جندب بن عبدالله البجلى .

وأما عن النبى صلى الله عليه وسلم فليس له إسناد معروف .

(أحاديث القصاص رقم ٧ أومجموع الفتاوى ١٨ / ١٢٣)

وقال فى موضع آخر : ليس هذا محفوظا عن النبى صلى اللـــه عليه وسلم ، ولكن هو معروف عن جندب بن عبدالله البجلى من الصحابة

ويذكر عن المسيح بن مريم عليه السلام ، وأكثر ما يغلو فى اللفظ المتفلسفة ، ومَن حذا حذوهم من الصوفية على أصلهم فى تعلق النفـس إلى أمور ليس هذا موضع بسطها .

(مجموع الفتاوى ١٨ / ٧٠١ أوالفتاوى الكبرى ٤ / ٢٩٣) (١)

---

(١) وعنه أورده مرعي الكرمى فى الفوائد الموضوعة (١٢٧)
السخاوي:
والمرفوع قال/ أخرجه البيهقى فى الحادى والسبعين من الشعب : بسند حسن إلى الحسن البصرى رفعه مرسلا .
وأورده الديلمى فى الفردوس ، وتبعه ولده بلا إسناد عن على بن أبى طالب رفعه أيضا (فتح المغيث ١ / ٢٦٢)
وكذا فى كشف الخفاء (١ / ٣٤٤ ــ ٣٤٥) وعزاه أيضا العراقى فى تخريج الإحياء للشعب عن الحسن مرسلا (٣ / ١٩٧) وابن أبى الدنيا فى ذم الدنيا .
ومن قول عيسى عليه السلام : أخرجه أحمد فى الزهد (٩٢) وابن عبدالله فى زيادات الزهد وأبو نعيم فى الحلية (٦ / ٣٨٨) ، والبيهقى فى الزهد (رقم ٢٤٩ ــ ٢٥٠) .
ومن كلام جندب بن عبدالله : ذكره العجلونى فى كشف الخفاء ، كما نقله السخاوى عن شيخ الإسلام فى فتح المغيث (١ / ٢٦٢) .

===

٢ ــ باب فى فضل الإنفاق فى سبيل الله

---

٩٧٢ ــ ذكر حديث حكيم بن حزام وفيه : اليد العليا خير من اليد السفلى وقال : وقد روى فيه زيادات مثل قوله : إن خيراً لك أن لا تأخذ من أحد شيئا ، لكن ينظر فى إسناده ، فهو صريح فى تفضيل عدم الأخذ مطلقا . (مجموع الفتاوى ٢٥/٩٧)

=== والحديث حكم عليه أيضا الصغانى بالوضع

وقد ذكره السخاوى أنه ورد من قول عيسى بن مريم ،وقال : وجزم ابن تيمية بأنه من قول جندب بن عبد الله البجلى ، وقال : وأورده ابن أبى الدنيا فى مكائد الشيطان من قول مالك بن دينار ، وابن يونس فى ترجمة سعد بن مسعود التجيبى من تاريخ مصر له من قول سعد هذا

ثم ذكر وروده مرسلا عن الحسن البصرى ، وأنه ورد فى مسند الفردوس عن على مرفوعا فقال : ولا دليل للحكم عليه بالوضع مع وجود هذا (١/٢٦٢) .

وراجع أيضا : المقاصد الحسنة (١٨٢) ومختصره للزرقانى (رقم ٣٥٩) والتمييز (٦٥) والدرر (١٤٠) والأسرار المرفوعة (١٧٩) وكشف الخفاء (١/٣٥٤) وتذكرة الموضوعات (١٧٣) .

(١) حديث حكيم بن حزام بدون هذه الزيادة مخرج فى الصحيحين .

انظر صحيح البخارى : الوصايا باب (٩) (٥/٣٧٧) والزكاة : باب (١٨) (٣/٢٩٤) والرقاق : باب (١١) (١١/٢٥٨)

وصحيح مسلم : الزكاة : باب (٣١) (٢/٧١٧)

وأما بالزيادة فلم أجده .

٩٧٣ ــ من أشبع جوعة أو ستر عورة ضمنت له على الله الجنة .

قال : هذا لفظ لا يعرف عن النبى صلى الله عليه وسلم .

(أحاديث القصاص رقم ٣٧
أو مجموع الفتاوى ١٨ / ٣٨١) (١)

٣ ــ باب ما روى فى الجهاد الأكبر

---

٩٧٤ رجعنا من الجهاد الأصغر إلى الجهاد الأكبر .

قال : والحديث الذى يرويه بعضهم أنه قال فى غزوة تبوك ثم ذكره وقال : لا أصل له ، ولم يروه أحد من أهل المعرفة بأقوال النبى صلى الله عليه وسلم وأفعاله ، وجهاد الكفار من أعظم الأعمال ، بل هو أفضل ما تطوع به الإنسان ثم ذكر الآيات والأحاديث فى هذا الباب .

(مجموع الفتاوى ١١ / ١٩٧) (٢)

---

(١) وعنه أورده كل من السيوطى فى ذيل الموضوعات (٢٠٣) ومرعى الكرمى فى الفوائد الموضوعة (١٤٤) وابن عراق فى تنزيه الشريعة (٢ / ١٤٤) والفتنى فى تذكرة الموضوعات (٦٧) .

(٢) قال الحافظ ابن حجر : هو مشهور على الألسنة وهو من كلام ابراهيم بن أبى عبلة فى الكنى للنسائى .

(الكافى الشاف فى تخريج أحاديث الكشاف ١١٤) .

والحديث أخرجه البيهقى فى الزهد (رقم ٣٧٤) ، والخطيب فى تاريخه (١٣ / ٥٢٣ ــ ٥٢٤) ، ومن طريقه ابن الجوزى فى ذم الهوى (٣٩) من حديث جابر قال : قدم النبى صلى الله عليه وسلم من غزاة لهم فقال عليه الصلاة والسلام : قدمتم خير مقدم ، قدمتم من الجهاد الأصغر إلى الجهاد الأكبر ، قالوا : وما الجهاد الأكبر؟ قال : مجاهدة العبد هواه .

وقال البيهقى : هذا إسناد ضعيف ، وتبعه العراقى فى تخريج الاحياء

. . . . . .

=== وابن حجر فى الكاف الشاف (١١٤) .

وأورده السيوطى وعزاه للخطيب ورمز لضعفه، وضعفه الألبانى (ضعيف الجامع الصغير ٤/ ١١٨)

وأورده السيوطى فى الدرر (٢٤٥)، والملا على القارى فى الأسرار المرفوعة (٢٠٦)، والعجلونى فى كشف الخفاء (١/ ٤٢٥) .

والحديث من رواية ليث بن أبى سليم، عن عطاء بن أبى رباح، عن جابر .

ورواه البيهقى من طريق عيسى بن إبراهيم، عن يحيى بن يعلى، عن ليث .

قال الحافظ ابن حجر : الثلاثة ضعفاء (الكافى الشاف ١١٤) .

وورد فى إسناد الخطيب : عن يحيى بن العلاء عن ليث به . ويحيى هذا متهم بالوضع ، قال أبو حاتم : ليس بالقوى ، وضعفه ابن معين ، وقال الدارقطنى : متروك ، وقال أحمد : كان يضع الحديث ، وقال ابن حجر : رمى بالوضع (الميزان ٤/ ٣٩٧) والتقريب (٢/ ٣٥٥) .

وبه أعل الحديث الدكتور محمد أمين المصرى رحمه الله فى كتابه سبيل الدعوة الإسلامية، وضعفه جداً ونقد الحديث سندا ومتنا فأفاد وأجاد .

وراجع : أضواء على طريق الدعوة إلى الإسلام لفضيلة الشيخ محمد أمان (تعليق ص ١٢٧) .

٤ ــ باب فى المـــؤمن

٩٧٥ ــ إن ما يصيب المسلم من أذى شوكة فما فوقها إلّا حط الله بها خطاياه كما تحط الشجرة اليابسة ورقها .

قال : تواتر عن النبى صلى الله عليه وسلم أن ما يصيب، وذكر الحديث (١)
(الاستقامة ٢/ ١٨٥)

٩٧٦ـ الدنيا خطوة رجل مؤمن .

قال : هذا لا يعرف عن النبى صلى الله عليه وسلم ولا عن سلـــف الأمة ولا خلفها ولا أئمتها .

(أحاديث القصاص رقم ٨ أو مجموع الفتاوى ١٨/ ١٢٣) (٢)

---

(١) ورد من غير وجه :

١ ــ من حديث ابن مسعود وهو متفق عليه . صحيح البخارى : المرض (١٠/ ١١٠ ــ ١١١) ومسلم : البر والصلة (٤/ ١٩٩١) .

٢ ــ ومن حديث عائشة متفق عليه لكن ليس فيها قوله " كما تحـط الشجرة ورقها . انظر صحيح البخارى : المرض (١٠/ ١٠٣) ، وصحيح مسلم : البر والصلة أيضا (٤/ ١٩٩١ ــ ١٩٩٢) .

٣ ــ وأخرجاه أيضا من حديث أبى هريرة فى المواضع المذكورة بدون قوله : كما تحط الشجرة .. الخ

٤ ــ وأخرجه البخارى من حديث أبى سعيد أيضا نحو حديث عائشة وأبى هريرة .

(٢) وعنه أورده كل من السيوطى فى ذيل الموضوعات (٢٠٣)
وكذا مرعى الكرمى ولفظه : الدنيا خطوة مؤمن .
وابن عراق (٢/ ٤٠٢) ولفظه : الدنيا خطوة المؤمن .
وقال الألبانى : لا أصل له ثم ذكر كلام شيخ الاسلام ومن تبعـــه (الضعيفة رقم ٣١) .

٩٧٧ ــ لو كانت الدنيا دما عبيطا لكان قوت المؤمن منها حلالا .

قال : ليس هذا من كلام النبى صلى الله عليه وسلم ولا يعرف عنه بإسناد ، ولكن المؤمن لابد أن يفتح الله له من الرزق ما يغنيه به ، ويمتنع فى الشرع أن يحرم على المؤمن مالابد منه ، فإن الله لم يوجب على المؤمنين مالا يستطيعونه . ولا حرّم عليهم ما يضطرون إليه من غير معصية . والله أعلم .

(أحاديث القصاص ٧٩) ومجموع الفتاوى ١٨ / ٣٧٥ ــ ٣٧٦ (١)

٩٧٨ــ لا راحة للمؤمن دون لقاء ربه .

قال : هذا من كلام بعض السلف .

(أحاديث القصاص رقم ٥) (٢)

---

(١) وعن شيخ الإسلام أورده ابن عراق فى تنزيه الشريعة قال : قال ابن تيمية : موضوع (٢ / ١٩٩) .
وكذا الفتنى فى تذكرة الموضوعات (١٣٤) .
وأورده السخاوى (٣٤٦) والملا على القارى فى الاسرار رقم (٧٥٠)
ومرعى الكرمى (١٨٥) وذكروا نحو كلام شيخ الإسلام .
وقال الزركشى : لا أصل له ، وكذا قال السيوطى فى الدرر (٣٤٧)
ومرعى الكرمى فى الفوائد الموضوعة (٩١) : لا أصل له .
وراجع : كشف الخفاء (٢ / ١٥٩) والفوائد للشوكانى (١٤٦) .

(٢) وعنه أورده مرعى الكرمى فى الفوائد الموضوعة (١٢٦)
وهو ورد من قول ابن مسعود : أخرجه وكيع فى الزهد (رقم ٨٦) وعنه أحمد فى الزهد ، وهو صحيح موقوفا ولا أصل له مرفوعا كما هو مبسوط فى زهد وكيع .
وقد خرجه الألبانى فى الضعيفة (رقم ٦٦٣)
والأثر أورده السخاوى (٤٦٥)
والزركشى فى اللآلى المنثورة (٥٥ / ب) وابن الديبع فى التمييز (١٦٢١) والسيوطى فى الدرر (٤٤٧) .
والعجلونى فى كشف الخفاء (٢ / ٣٦٢) .

٩٧٩ ــ قال: قد روى : طال شوق الأبرار إلى لقائى ، وأنا إلى لقائهم أشوق .

هو حديث ضعيف .

(مجموعة الرسائل والمسائل ١ / ٨٥)

٥ ــ باب ما روى فى فضل الفقر والفقراء

٩٨٠ــ اتخذوا مع الفقراء أيادى ، فإن لهم فى غد دولة ، وأى دولة .

قال : كذب ، لا يعرف فى شىء من كتب المسلمين المعروفة .

(أحاديث القصاص رقم ١١ ، أو مجموع الفتاوى ١٨ / ١٢٣)

وقال فى موضع آخر : كذب ما رواه أحد من الناس .

(مجموع الفتاوى ١١ / ١٠٩ و ١١١) (١)

---

(١) وعنه أورده مرعى الكرمى فى الفوائد (١٣١)

وقال ابن حجر : لا أصل له ، وقال السخاوى بعد إيراد الحديث بمعناه : وسبق الحكم بذلك الذهبى، وابن تيمية وغيرهما .

(المقاصد الحسنة ١٦ ، والتمييز ٧)

وأورده القارى فى الأسرار المرفوعة (٧) ونقل قول ابن حجر والسخاوى

وأورده ابن القيم فى المنار المنيف من الأحاديث الباطلة (١٤٠)

والحديث أخرجه أبو نعيم فى الحلية كما فى تخريج العراقى للاحياء (٤ / ١٩٧) ، وأورده السيوطى فى الجامع الصغير (١ / ١١٣ مع فيض القدير) والدرر المنتثرة (٥٥) من حديث الحسين بن علي .

وقال العراقى : سنده ضعيف .

وقال الألبانى : موضوع (ضعيف الجامع الصغير ١ / ٧٩) .

وراجع : كشف الخفاء (١ / ٣٧)

وتذكرة الموضوعات (١٧٨) للفتنى قال : قال ابن تيمية : موضوع

= = =

٩٨١ــ الفقر فخرى ، وبه أفتخر.

قال : كذب لا يعرف فى شىء من كتب المسلمين المعروفة .
(أحاديث القصاص ١٢ أومجموع الفتاوى ١٨ / ١٢٣)

وقال فى موضع آخر : كذب موضوع ، لم يروه أحد من أهل المعرفة بالحديث عن النبى صلى الله عليه وسلم ومعناه باطل . . .
(مجموع الفتاوى ١١ / ١١٧)

=== وهو كما قال . والتمييز (٦)
ومختصر المقاصد للزرقانى (رقم ١٥) قال : باطل لا أصل له.
قلت : والحديث قد بحثته فى مظانه فى الحلية فلم أعثر عليه ، وقد قال السخاوى : ولم أره فى النسخة التى عندى ، والذى وجدناه فى الحلية هو من قول وهب : اتخذوا اليد عند المساكين فإن لهم يوم القيامة دولة (٤/٧١ الحلية)

والحديث ورد فى قضاء الحوائج للمزى بسند فيه غير واحد من المجهولين عن أبى عبد الرحمن السلمى التابعى رفعه مرسلا :
اتخذوا عند الفقر أيادى الخ : قاله السخاوى (١٦) .
وقال فى الآخر : وكل هذا باطل كما بينته فى بعض الأجوبة ، ثم ذكر قول الذهبى وشيخ الإسلام .

(١) وعنه أورده مرعى الكرمى (١٣٢) والقارى فى الأسرار المرفوعة (٢٥٥) والعجلونى فى كشف الخفاء (٢ / ٨٧) .
وقال الصغانى : موضوع (الموضوعات ص ٤٦ رقم ٧٧)
وكذا قاله الفتنى نقلا عنه (١٧٨)
وقال السخاوي فى المقاصد الحسنة (٣٠٠) : قال شيخنا ابن حجر: هو باطل موضوع .
وكذا فى كشف الخفاء (٢ / ٨٧) والأسرار المرفوعة رقم (٦٤٣) .
وقال الزرقانى فى مختصر المقاصد (٦٩٢) : باطل موضوع .

٩٨٢ — يعتذر إلى الفقراء يوم القيامة ويقول يعني الله تعالى : وعزتي وجلالي ما زويت الدنيا عنكم لهوانكم عليّ ، ولكن أردت أن أرفع قدركم في هذا اليوم ، انطلقوا إلى الموقف فمن أحسن إليكم بكسرة، أو سقاكم شربة من ماء،أو كساكم خرقة انطلقوا به إلى الجنة .

قال : هذا كذب لم يروه أحد من أهل العلم بالحديث ، وهو باطل مخالف للكتاب، والسنة، والإجماع .

(أحاديث القصاص(١٦)

أو مجموع الفتاوى ١٨/ ١٢٤ و ٣٧٧)

وذكر بلفظ : إن الله يعتذر للفقراء يوم القيامة (١٨/ ٣٧٧) (١)

---

(١) وعنه أورده مرعي الكرمي (١٣٤) وابن عراق في تنزيه الشريعة (٢/ ٣١٧) .

والحديث أورده الغزالي في الإحياء بلفظ : يؤتى بالعبد يوم القيامة فيعتذر الله تعالى إليه كما يعتذر الرجل للرجل في الدنيا ، فيقول : وعزتي وجلالي ما زويت الدنيا عنك لهوانك عليّ ، ولكن لما أعددت لك من الكرامة والفضيلة ، أخرج يا عبدي إلى هذه الصفوف ، فمن أطعمك فيّ ، أو كساك فيّ ، يريد بذلك وجهي ، فخذ بيده فهو لك ، والناس يومئذ قد ألجمهم العرق فيتخلل الصوف ، وينظر من فعل ذلك به ، فيأخذ بيده ويدخله الجنة .

وقال العراقي بعد أن ساقه إلى قوله : لهوانك عليّ . الحديث أخرجه أبو الشيخ في كتاب الثواب من حديث أنس بإسناد ضعيف: يقول الله عز وجل يوم القيامة : ادنوا مني أحبائي ، فتقول الملائكة ومن أحباؤك ؟ فيقول : فقراء المسلمين ، فيدنون منه ، فيقول: أما أني لم أزو الدنيا منكم لهوان كان بكم عليّ ، ولكن أردت بذلك أن أضعف لكم كرامتي اليوم ، فتمنوا عليّ ما شئتم اليوم . . . . الحديث دون آخر حديث .

= = =

٩٨٣ ــ فقراوكم حسناتكم.

قال : هذا اللفظ ليس مأثورا ، لكن معناه صحيح فإن الفقـــراء موضع للإحسان إليهم ، فبهم تحصل الحسنات .

(أحاديث القصاص رقم ٢١) (١)

=== وأما أول الحديث فرواه أبو نعيم فى الحلية ، وقال : وسيأتـــى فى الحديث الذى بعده (٤/١٩٢)

قلت : يريد : حديث: اتخذوا مع الفقراء أيادى ، وقد تقـــدم هذا ، وقد روى عن ابن عباس مرفوعا : إن للمساكين دولة . قيل : وما دولتهم ؟ قال : إذا كان يوم القيامة قيل لهم : انظروا من أطعمكم لقمة ، أو كساكم ثوبا ، أو سقاكم شربة ، فأدخلوه الجنة .

أخرجه ابن عدي فى ترجمة موسى بن محمد بن عطاء الدمياطـــى (٦/٢٣٤٦) وقال : منكر بهذا الإسناد، وقال فيه : منكـــر الحديث، يسرق الحديث .

وقال الذهبى : هذا موضوع (الميزان ٤/٢١٩) .

وأقره الحافظ ابن حجر (اللسان ٦/١٢٨).

وموسى هذا كذبه أبو زرعة وأبو حاتم، وقال النسائى: ليس بثقة ، وقال الدارقطنى وغيره : متروك .

وقال ابن حبان : لا تحل الرواية عنه كان يضع الحديث المجروحين (٢/٢٤٣).

(١) وعنه أورده مرعى الكرمى فى الفوائد الموضوعة (١٣٥).

٩٨٤ــ سئل عن رجل " متصوف " قال لإنسان ــ في كلام جرى بينهم ــ فقراء الأسواق ، فقال له الرجل : اليهودي والنصراني والمسلم في السوق ، قال تعالى : ﴿ وَزِنُوا بِالْقِسْطَاسِ الْمُسْتَقِيمِ ﴾[الإسراء] فقال " الصوفي " : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " الفقر إلى الله " والأولياء مفتقرون للخاتمة ، والأشقياء تحت القضاء " ، قال الصوفي للرجل : تعرف الفقر ؟ فقال له : لا ، قال الصوفي : الفقر هو الله ، فأنكروا عليه هذا اللفظ . ثم في ثاني يوم قال رجل : أنت قلت : الفقر هو الله ، فقال الصوفي : أنا قرأت في كتاب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : " من رآني آمن بي " وأنا رأيت الفقر فآمنت به ، والفقر هو الله .

فأجاب : الحمد لله . أما الحديث فكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهو مع كونه كذبا مناقض للعقل والدين ، فإنه ليس كل من رآه آمن به ، بل قد رآه كثير مثل الكفار والمنافقين ، وقول القائل: آمنت بالفقر أو كفرت بالفقر هو من الكلام الباطل ، بل هو كفر يجب أن يستتاب صاحبه ، فإن تاب وإلا قتل ، والله سبحانه هو الغني ، والخلق هم الفقراء إليه .

وقد قال تعالى : ﴿ لَقَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّذِينَ قَالُوا : إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاءُ ، سَنَكْتُبُ مَا قَالُوا ، وَقَتْلَهُمُ الْأَنْبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقٍّ ، وَنَقُولُ ذُوقُوا عَذَابَ الْحَرِيقِ ﴾[آل عمران] فإذا كان الذين قالوا: إنه فقير قد توعدهم بهذا فكيف بمن يقول له الفقر ؟ و " المصدر " أبلغ من الصفة ، وإذا كان منزها على أن يوصف بذلك فكيف يجعل المصدر اسما له ؟

ولو قال القائل : أردت بذلك الفقر هو إرادة الله ، ولم يكن في السياق ما يقتضي تصديقه ، لم يقبل ذلك منه ، وإن كان في السياق ما يقبل تصديقه نهى عن العبارة الموهومة وأمر بالعبارة الحسنة .

وأما قوله الحديث المذكور وهو قوله : " الفقر فخرى ، وبه افتخر " فهو كذب موضوع لم يروه أحد من أهل المعرفة بالحديث عن النبى صلى الله عليه وسلم ومعناه باطل ، فإن النبى صلى الله عليه وسلم لم يفتخر بشىء بل قال : " أنا سيد ولد آدم ولا فخر " ، وقال فى الحديث " إنه أوحى إلىّ أن تواضعوا، حتى لا يفخر أحد على أحد ولا يبغى أحد على أحد " ولو افتخر بشيء لافتخر بما فضله الله به على سائر الخلق .

(مجموع الفتاوى ١١ / ١١٦ — ١١٧)

٦ ـ باب ماورد فى ذم البخل والهوى

٩٨٥ـ ثلاث مهلكات : شح مطاع ، وهوى متبع ، وإعجاب المرء بنفسه .

قال : فى الحديث المعروف ، فذكره .

(الفتاوى الكبرى ٢ / ٣٢٧) (١)

---

(١) أخرجه أبو نعيم فى الحلية (٣ / ٢١٩) من حديث ابن عباس .
كما أخرجه (٢ / ٣٤٣) من حديث أنس بزيادة " وثلاث منجيات خشية الله فى السر والعلانية ، والقصد فى الفقر ، والغنى والعدل فى الغضب والرضا " .
وحديث أنس عزاه العجلونى للبزار والطبرانى ، وعزاه للطبرانى فى الأوسط من حديث ابن عمر مثل حديث أنس بزيادة " وثلاث كفارات : انتظار الصلاة بعد الصلاة ، وإسباغ الوضوء فى السبرات ، ونقل الأقدام إلى الجماعات ، وثلاث درجات : إطعام الطعام وإفشاء السلام ، والصلاة بالليل والناس نيام .
وحديث أنس قال فيه العجلونى : ضعيف (كشف الخفاء ١ / ٣٢٣ — ٣٢٤)

٧ ــ باب ماروى فى الأبدال والأقطاب والأغواث والنقباء والنجبـــــاء والأوتـــــاد

قال فى منهاج السنة فى ذكر الأحاديث التى يرويها كثير مـــن النساك :

٩٨٦ــ وكذلك حديث فيه ذكر الأبدال والأقطاب والأغواث وعدد الأولياء وأمثال ذلك مما يعلم أهل العلم بالحديث أنه كذب .

(٤/ ١١٥)

٩٨٧ ــ وقال شيخ الاسلام أيضا :

كل حديث يروى عن النبى صلى الله عليه وسلم فى عدة " الأولياء " و " الأبدال " و"النقباء " و " النجباء " و " الأوتاد " و " الأقطاب " مثل أربعة،أو سبعة،أو اثنى عشر،أو أربعين،أو سبعين،أو ثلاثمائة وثلاثـــة عشر ، أو القطب الواحد ، فليس في ذلك شىء صحيح عن النبى صلى الله عليه وسلم ، ولم ينطق السلف بشىء من هذه الألفاظ إلا بلفظ "الأبدال"

(مجموع الفتاوى ١١ / ١٦٧)

٩٨٨ــ وسئل عن هذه الأحاديث والألقاب .

فأجاب : أما الأسماء الدائرة على ألسنة كثير من النساك والعامة مثل" الغوث " الذى بمكة ، و " الأوتاد الأربعة " و " الأقطاب السبعة" و " الأبدال الأربعين " و" النجباء الثلاثمائة " : فهذه أسماء ليســـت موجودة فى كتاب الله تعالى ، ولا هي أيضا مأثورة عن النبى صلى اللـــه عليه وسلم بإسناد صحيح ، ولا ضعيف يحمل عليه ألفاظ الأبدال .

ثم توسع فى بيان هذه المصطلحات . (١)

(مجموع الفتاوى ١١ / ٤٣٣)

---

(١) وقال ابن القيم : أحاديث الأبدال،والأقطاب،والأغواث،والنقباء،والنجباء، والأوتاد كلها باطلة على رسول الله صلى الله عليه وسلم (المنار المنيف ١٣٦)

وقال أيضا :

٩٨٩ ــ وروى فيهم حديث أنهم أربعون رجلا، وأنهم بالشام، وهو فى المسند من حديث علي رضى الله عنه ، وهو حديث منقطع ليس بثابت .

(مجموع الفتاوى ١١ / ١٦٧)

وقال فيه أيضا :

روى فيهم حديث شامي منقطع الإسناد عن علي بن أبى طالب ــ رضى الله عنه ــ مرفوعا إلى النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال : إن فيهم ــ يعنى أهل الشام ــ الأبدال الأربعين رجلا ، كلما مات رجل أبدل الله تعالى مكانه رجلا .

(مجموع الفتاوى ١١ / ٤٣٤) (١)

---

(١) قال ابن القيم : وأقرب ما فيها ثم ذكر الحديث عن أحمد وقال : لا يصح أيضا فإنه منقطع (المنار المنيف ١٣٦)

وأبونعيم فى الحلية (١/ ٨)

والحديث أخرجه أحمد (١ / ١١٢) وإسناده ضعيف للانقطاع بين شريح بن عبيد الحمصى وعلي بن أبى طالب .

وانظر تعليق أحمد شاكر على المسند (٢ / ١٧١)

وقد أخرج ابن الجوزى فى الموضوعات (٣ / ١٥٠ ، ١٥٢) عدة أحاديث فى الأولياء والأبدال من حديث ابن مسعود ، وابن عمر ، وأبى هريرة ، وأنس ، وقال ليس فى هذه الأحاديث شىء يصح .

وتعقبه السيوطى فى النكت ، والتعقبات وذهب إلى أن خبر الأبدال صحيح فضلا عما دون ذلك ، وإن شئت قلت : متواتر ، واستند عليه الكتانى فتعقب على شيخ الإسلام (نظم المتناثر رقم ٢٧٩) ولا يخفى ما عند القوم من التساهل فى مثل هذه الأحاديث ، وقول شيخ الإسلام وتلميذه ابن القيم ومن حذا حذوهم هو الصواب فى هذا الباب بإذن الله ، وكل ماروى فى الباب فإما ضعيف أو موضوع وأحسن شىء فى الباب ما ذكره عن علىّ منقطعا .

٨ ــ باب ماروى فى وجود ولى فى كل اجتماعات من الناس

٩٩٠ــ ما من جماعة يجتمعون إلا وفيهم ولى الله .

قال : وأما الحديث المروي فذكره وقال : فمن الأكاذيب ليس فى شىء من دواوين الإسلام ، وكيف والجماعة قد يكونون كفاراً أو فساقاً ، يموتون على ذلك .

(مجموع الفتاوى ١١ / ٦٠
أو مجموعة الرسائل والمسائل ١ / ٤٠) (١)

٩ ــ باب ما روى فى أصحاب الصفة

٩٩١ــ وسئل عمن يتحدثون عن أصحاب الصفة بأحاديث كثيرة منها :

أنهم يقولون : ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وجدهم على الإسلام من قبل أن يبعث ، فوجدهم على الطريق ، وأنهم لم يكونوا يغزون معه حقيقة ، وأنه ألزمهم النبى صلى الله عليه وسلم مرة ، فلما فر المسلمون منهزمين ضربوا بسيوفهم فى عسكر النبى صلى الله عليه وسلم وقالوا : نحن حزب الله الغالبون ، وزعموا أنهم لم يقتلوا إلا منافقين فى تلك المرة فهل يصح ذلك أم لا ؟

فقال : وأما كون أهل الصفة كانوا قبل المبعث فعلى من قال هذا ؟ لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ، بل لا خلاف بين المسلمين أنهم كانوا جاهلين ، بل لا خلاف بين المسلمين أنهم كانوا كافرين جاهلين بالله وبدينه ، وإنما هداهم الله بكتابه ، وبرسوله محمد صلى الله عليه وسلم

---

(١) أورده الملا على القارى فى الأسرار المرفوعة (رقم ٨٠٧) بزيادة " لا هم يدرون به ولا هو يدرى بنفسه " .
وقال : لا أصل له ، وهو كلام باطل ، ثم ذكر كلام شيخ الاسلام كيف ... الخ .

ولم يكن بين أهل الصفة وسائر الصحابة فرق فى الكفر والضلالة قبل إيمانهم برسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولقد كان بعد الإسلام كثير ممن لم يكن من " أهل الصفة " كأبى بكر، وعمر، وعثمان، وعلي رضي الله عنهم أعلم بالله وأعظم يقينا من عامة أهل الصفة .

(مجموع الفتاوى ١١ / ٧٣ — ٧٩ — ٨٠)

٩٩٢ — وأما ما ذكر من تخلفهم عنه فى الجهاد فقول جاهل ضال : بل هم الذين كانوا أعظم الناس قتالا وجهادا ، كما وصفهم القرآن في قوله : ﴿ لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِن دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلاً مِّنَ اللَّهِ وَرِضْوَاناً وَيَنصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُوْلَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ ﴾ [الحشر: ٨] وقال في صفتهم : ﴿ لِلْفُقَرَاءِ الَّذِينَ أُحْصِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ لاَ يَسْتَطِيعُونَ ضَرْباً فِي الأَرْضِ يَحْسَبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ مِنَ التَّعَفُّفِ تَعْرِفُهُم بِسِيمَاهُمْ لاَ يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافاً ﴾ [البقرة: ٢٧٣] ولقد قتل منهم فى يوم واحد يوم بئر معونة سبعون ، حتى وجد عليهم النبى صلى الله عليه وسلم موجدة ، وقنت شهرا يدعو على الذين قتلوهم ، وأخبر عنهم : " انهم بهم تتقى المكاره ، وتسد بهم الثغور ، وانهم أول الناس ورودا على الحوض ، وأنهم الشعث رؤوسا . الدنس ثيابا ، الذين لا ينكحون المتنعمات ، ولا تفتح لهم أبواب الملوك ".

(مجموع الفتاوى ١١ / ٧٢ و ٨٠)

٩٩٣ — وقال: من قال : إن أحداً من الصحابة أهل الصفة أو غيرهم أو التابعين أو تابعي التابعين قاتل مع الكفار ، أو قاتلوا النبى صلى الله عليه وسلم أو أصحابه ، أو أنهم كانوا يستحلون ذلك ، أو أنه يجوز ذلك ، فهذا ضال غاو ، بل كافر يجب أن يستتاب من ذلك ، فإن تاب وإلا قتل .

وقال : وقد غزا النبى صلى الله عليه وسلم غزوات متعددة ، وكان القتال منها فى تسع مغاز : مثل بدر ، وأحد ، والخندق ، وخيبر . وحنين . وانكسر المسلمون يوم أحد وانهزموا ، ثم عادوا يوم حنين ونصرهم

الله ببدر وهم أذلة ، وحصروا في الخندق حتى دفع الله عنهم أولئك الأعداء ، وفي جميع المواطن كان يكون المؤمنون من أهل الصفة وغيرهم مع النبي صلى الله عليه وسلم ، لم يقاتلوا مع الكفار قط .

وقال : ويحتجون بما يفترونه : ان أهل الصفة قاتلوه ، وأنهم قالوا : نحن مع الله ، من كان الله معه، كنا معه ، يريدون بذلك القدر و " الحقيقة الكونية " دون الأمر، و " الحقيقة الدينية "، ويحتج بمثل هذا من ينصر الكفار والفجار ، ويخفرهم بقلبه وهمته ، وتوجهه من ذوي الفقر ويعتقدون مع هذا أنهم من أولياء الله ، وأن الخروج عن الشريعة المحمدية سائغ لهم ، وكل هذا ضلال وباطل .

(مجموع الفتاوى باختصار ١١ / ٤٧ — ٥٣)

(ومجموعة الرسائل والمسائل ١ / ٣٢ — ٣٥)

وراجع : درء تعارض العقل والنقل (٥ / ٢٧)

٩٩٤ — وسئل عن قوم يزعمون أن الله سبحانه وتعالى لما عرج بنبيه صلى الله عليه وسلم أوحى الله إليه مائة ألف سر ، وأمره أن لا يظهرها على أحد من البشر فلما نزل إلى الأرض وجد أصحاب الصفة يتحدثون بها فقال : يارب إنني لم أظهر على هذا السر أحدا ، فأوحى الله إليه : إنهم كانوا شهودا بيني وبينك .

فقال : وأما ما ذكر من أنهم عرفوا ما أوحاه الله إلى نبيه ليلة المعراج فكذب ، ملعون قائله ، وكيف يكون ذلك، والمعراج كان بمكة قبل الهجرة ؟ وأهل الصفة إنما كانوا بالمدينة بعد الهجرة ، وبناء مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم بالمدينة الطيبة، وهذا كله واضح عند من عرف الله ورسوله ، وكان مسلما حنيفا ، أو كان عالما بسيرة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وسيرة أصحابه معه .

وإنما يقع في هذه الجهالات أقوام نقص إيمانهم، وقلّ علمهم ، واستكبرت أنفسهم ، حتى صاروا بمنزلة فرعون ، وصاروا أسوأ حالا من النصارى .

(مجموع الفتاوى ١١ / ٧٣ و ٨١)

وقال : هذا يرويه بعض هؤلاء المفترين : ان أهل الصفة سمعوا ما خاطب الله به رسوله ليلة المعراج ، وأن الله أمره أن لا يعلم به أحداً فلما أصبح وجدهم يتحدثون ، فأنكر ذلك ، فقال الله تعالى : أنا أمرتك أن لا تعلم به أحداً ، لكن أنا الذى أعلمتهم به " إلى أمثال هذه الأكاذيب التي هي من أعظم الكفر ، وهي كذب واضح ، فإن "أهل الصفة " لم يكونوا إلا بالمدينة ، لم يكن بمكة أهل صفة ، والمعراج إنما كان من مكة ، كما قال سبحانه وتعالى : ﴿ سُبْحَانَ الَّذِىْ أَسْرٰى بِعَبْدِهِ لَيْلاً مِّنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى ﴾ [الإسراء : ١]

(مجموع الفتاوى ١١ / ٥٤ ،
أومجموعة الرسائل والمسائل ١ / ٣٦)

٩٩٥ – وقال : وقد يقول بعض هؤلاء : إن " أهل الصفة " كانوا مستغنين عنه ، ولم يرسل إليهم ، ومنهم من يقول : إن الله أوحى إلى أهل الصفة فى الباطن ما أوحى اليه ليلة المعراج ، فصار أهل الصفة بمنزلته ، وهؤلاء من فرط جهلهم لا يعلمون أن الإسراء كان بمكة كما قال تعالى : ﴿ سُبْحَانَ الَّذِىْ أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلاً مِّنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى الَّذِىْ بَارَكْنَا حَوْلَهُ ﴾ وأن الصفة لم تكن إلا بالمدينة ، وكانت صفة فى شمالي مسجده صلى الله عليه وسلم ينزل بها الغرباء الذين ليس لهم أهل وأصحاب ينزلون عندهم .

(مجموع الفتاوى ١١ / ١٦٥)

وراجع : مجموعة الرسائل الكبرى (٢ / ٣٠١) والرد على البكرى (٢٥٢ – ٢٥٣) ودرء تعارض العقل والنقل (٥ / ٢٧) .

٩٩٦ــ وسئل عن قوم يقولون : ان النبى صلى الله عليه وسلم جاء إلى باب " أهل الصفة " فأستأذن ، فقالوا : من أنت ؟ قال : أنا محمد ، قالوا: ماله عندنا موضع الذى يقول : أنا ، فرجع ثم استأذن ثانية ، وقال : أنا محمد مسكين ، فأذنوا له ، فهل يجوز التكلم بهذا ، أم هو كفر ؟

فأجاب : هذا الكلام من أعظم الكذب على النبى صلى الله عليه وسلم وعلى " أهل الصفة " فإن أهل الصفة " لم يكن لهم مكان يستأذن عليهم فيه ، إنما كانت الصفة في شمالي مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، يأوى إليها مَنْ لا أهل له مِن المؤمنين ، ولم يكن يقيم بها ناس معينون ، بل يذهب قوم ويجىء آخرون ، ولم يكن " أهل الصفة" خيار الصحابة ، بل كانوا من جملة الصحابة ، ولم يكن أحد من الصحابة يستخف بحرمة النبى صلى الله عليه وسلم كما ذكر ، ومَن فعل ذلك فهو كافر ، ومن اعتقد هذا بالنبى صلى الله عليه وسلم فهو كافر فإنه يستتاب فإن تاب وإلا قتل . والله اعلم .

(مجموع الفتاوى ١١ / ٧١)

١٠ ـ باب ما روى فى لباس الخرقة الصوفية ولبـــاس الفتـــــوة

٩٩٧ـ الخرقة المنسوبة إلى عمر رضى الله عنه .

٩٩٨ـ الخرقة المنسوبة إلى على رضى الله عنه .

قال فى منهاج السنة : الخرق متعددة أشهرها خرقتان خرقة إلى عمر، وخرقة إلى علىّ، فخرقة عمر لها إسنادان : إسناد إلى أويس القرنى، وإسناد إلى أبى مسلم الخولانى .

وأما الخرقة المنسوبة إلى على فاسنادها إلى الحسن البصرى ، والمتأخرون يصلونها بمعروف الكرخى فإن الجنيد صحب السرى، والسرى صحب معروفا الكرخى بلا ريب .

وأما الإسناد من جهة معروف فينقطع فتارة يقولون: إن معروفا صحب على بن موسى الرضا، وهذا باطل قطعا، لم يذكره المصنفون لأخبار معـــروف بالإسناد الثابت المتصل كأبى نعيم، وأبى الفرج بن الجوزى فى كتابه الذى صنفه فى فضائل معروف، ومعروف كان منقطعاً فى الكرخ، وعلىّ بن موسى كان المأمون قد جعله ولى العهد بعده، وجعل شعاره لباس الخضرة، ثم رجع عن ذلك، وأعاد شعار السواد، ومعروف لم يكن ممن يجتمع بعلى بن موســى، ولا نقل عنه ثقة أنه اجتمع به، أو أخذ عنه شيئاً، بل ولا يعرف أنه رآه ولا كان معروف بوّابه، ولا أسلم على يديه، وهذا كله كذب .

وأما الإسناد الآخر فيقولون: إن معروفا صحب داود الطائى، وهذا أيضا لا أصل له، وليس فى أخباره المعروفة ما يذكر فيها، وفى إسناد الخرقة أيضا أن داود الطائى صحب حبيبا العجمى، وهذا أيضا لم يعرف له حقيقة .

وفيها أن حبيبا العجمى صحب الحسن البصرى، وهذا صحيح فـــإن الحسن كان له أصحاب كثيرون مثل أيوب السختيانى، ويونس بن عبيد، وعبد الله بن عوف، ومثل محمد بن واسع، ومالك بن دينار، وحبيب العجمى، وفرقد السبخى

وغيرهم من عباد البصرة .

وفيها أن الحسن صحب عليا وهذا باطل باتفاق أهل المعرفة فإنهم متفقون على أن الحسن لم يجتمع بعليّ وإنما أخذ عن أصحاب علي أخذ عن الأحنف بن قيس، وقيس بن عباد، وغيرهما عن عليّ، وهكذا رواه أهل الصحيح .

والحسن ولد لسنتين بقيتا من خلافة عمر، وقتل عثمان وهو بالمدينة، كانت أمه أَمَةً لأم سلمة، فلما قتل عثمان حمل إلى البصرة، وكان عليّ بالكوفة، والحسن في وقته صبي من الصبيان لا يعرف، ولا له ذكر .

٩٩٩ — والأثر الذي يروى عن علي أنه دخل إلى جامع البصرة، وأخرج القصاص إلا الحسن كذب باتفاق أهل المعرفة، ولكن المعروف أن عليا دخل المسجد فوجد قاصا يقص فقال: ما اسمك ؟ قال : أبو يحيى قال : تعرف الناسخ من المنسوخ ؟ قال : لا ، قال : هلكت وأهلكت، إنما أنت أبو اعرفوني، ثم أخذ بأذنه فأخذه من المسجد .

فروى أبو حاتم في كتاب الناسخ والمنسوخ : حدثنا الفضل بن دكين، حدثنا سفيان عن أبي حصين، عن أبي عبد الرحمن السلمي، قال: انتهى علي إلى قاص وهو يقص، فقال : أعلمتَ الناسخ والمنسوخ ؟ قال : لا قال : هلكت وأهلكت .

قال: وحدثنا زهير بن عباد الرؤاسي، حدثنا أسد بن حمران، عن جويبر، عن الضحاك أن عليّ بن أبي طالب دخل مسجد الكوفة، فإذا قاصّ يقص فقام على رأسه فقال : يا هذا تعرف الناسخ والمنسوخ ؟ قال : لا ، قال : أفتعرف مدني القرآن من مكيه ؟ قال : لا ، قال : هلكت وأهلكت، قال: أتدرون من هذا يقول اعرفوني اعرفوني اعرفوني .

وقد صنف ابن الجوزي مجلداً في مناقب الحسن البصري وصنف أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد المقدسي جزأ فيمن لقيه من أصحابه وأخبار

الحسن مشهورة فى مثل تاريخ البخارى .

وقد كتبت أسانيد الخرقة لأنه كان لنا فيها أسانيد فبينتها لنتعرف الحق من الباطل .

١٠٠٠ — ولهم أسانيد أخر بالخرقة المنسوبة إلى جابر وهو منقطع جداً .

وقد عقل بالنقل المتواتر أن الصحابة لم يكونوا يلبسون مريديهم خرقة ولا يقصون شعورهم ولا التابعون .

ولكن هذا فعله بعض مشايخ المشرق من المتأخرين، وأخبار الحسن مذكورة بالأسانيد الثابتة من كتب كثيرة يعلم منها ما ذكرنا .

وقد أفرد أبو الفرج بن الجوزى له كتابا فى مناقبه وأخباره وأضعف من هذا نسبة الفتوة إلى علىّ، وفى إسنادها من الرجال المجهولين الذين لا يعرف لهم ذكر ما يبين كذبها .

وقد علم كل من له علم بأحوال الصحابة والتابعين أنه لم يكن فيهم أحد يلبس سراويل، ولا يسقى ملحا، ولا يختص أحد بطريقة تسمى الفتوة ولكن كانوا قد اجتمع بهم التابعون، وتعلموا منهم وتأدبوا بهم، واستفادوا منهم وتخرجوا على أيديهم، وصحبوا مَنْ صحبوه منهم، وكانوا يستفيدون من جميع الصحابة، وأصحاب ابن مسعود كانوا يأخذون عن عمر وعلى وأبى الدرداء وغيرهم .

وكذلك أصحاب معاذ بن جبل رضى الله عنه كانوا يأخذون عن ابن مسعود وغيره .

وكذلك أصحاب ابن عباس يأخذون عن ابن عمر وأبى هريرة وغيرهما .

وكذلك أصحاب زيد بن ثابت يأخذون عن أبى هريرة وغيره .

وقد انتفع بكل منهم من نفعه الله وكلهم متفقون على دين واحد، وطريق واحدة وسبيل واحدة يعبدون الله، ويطيعون الله ورسوله صلى الله عليه وسلم، ومن بلغهم من الصادقين عن النبى صلى الله عليه وسلم شيئا قبلوه

ومن فهم من السنة والقرآن ما دل عليه القرآن والسنة استفاد وه ومن دعاهم إلى الخير الذى يحبه الله ورسوله أجابوه، ولم يكن أحد منهم يجعل شيخه ربا يستغيث به كالإله الذى يسأله، ويرغب إليه، ويعبده، ويتوكل عليه، ويستغيث به حيا وميتا، ولا كالنبى الذى تجب طاعته فى كل ما أمر، فالحلال ما حلله والحرام ما حرمه فإن هذا ونحوه دين النصارى الذين قال الله فيهم: ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ بْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [التوبة: ٣١] وكانوا متعاونين على البر والتقوى لا على الإثم والعدوان متواصين بالحق متواصين بالصبر.

والإمام والشيخ ونحوهما عندهم بمنزلة الإمام فى الصلاة، وبمنزلة دليل الحاج فالإمام يقتدى به المأمومون، فيصلون، فصلاته لا تصلى عنهم، وهو يصلى بهم الصلاة التى أمر الله ورسوله بها فإن عدل عن ذلك سهوا أو عمدا لم يتبعوه.

ودليل الحاج يدل الوفد على طريق البيت ليسلكوه ويحجوه بأنفسهم فالدليل لا يحج عنهم، وإن أخطأ الدلالة لم يتبعوه وإذا اختلف دليلان وإمامان نظر أيهما كان الحق معه اتبع فالفاصل بينهم الكتاب والسنة.

قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ الآية [النساء: ٥٩]

وكل من الصحابة الذين سكنوا الأمصار أخذ عنه الناس الإيمان، والدين وأكثر المسلمين بالمشرق والمغرب لم يأخذوا عن علىّ شيئاً فإنه رضى الله عنه كان ساكنا بالمدينة، وأهل المدينة لم يكونوا يحتاجون إليه إلا كما يحتاجون إلى نظرائه كعثمان فى مثل قضية يشاورهم فيها عمر، ونحو ذلك ولما ذهب إلى الكوفة كان أهل الكوفة قبل أن يأتيهم قد أخذوا الدين

عن سعد بن أبي وقاص، وابن مسعود، وحذيفة، وعمار، وأبي موسى، وغيرهم ممن أرسله عمر إلى الكوفة .

وأهل البصرة أخذوا الدين عن عمران بن حصين، وأبي بكرة ، وعبد الرحمن بن سمرة، وأنس، وغيرهم من الصحابة .

وأهل الشام أخذوا الدين عن معاذ بن جبل، وعبادة بن الصامت، وأبي الدرداء، وبلال وغيرهم من الصحابة .

والعباد الزهاد من أهل هذه البلاد أخذوا الدين عمن شاهدوه من الصحابة، فكيف يجوز أن يقال: إن طريق أهل الزهد والتصوف متصل به دون غيره، وهذه كتب الزهد مثل الزهد للإمام أحمد، والزهد لابن المبارك، ولوكيع بن الجراح، ولهناد بن السرى، ومثل كتب أخبار الزهاد كحلية الأولياء وصفوة الصفوة وغير ذلك فيها من أخبار الصحابة والتابعين أمور كثيرة وليس الذى فيها لعليّ أكثر مما فيها لابى بكر، وعمر، ومعاذ، وابن مسعود، وأبيّ بن كعب، وأبى ذر، وأبى الدرداء، وأبى أمامة، وأمثالهم من الصحابة رضى الله عنهم أجمعين (منهاج السنة ٤/١٥٥ — ١٥٧)[1]

---

(١) لبس الخرقة الصوفية وكون الحسن البصرى لبسها من علي، حكم عليه بطلانه ابن دحية، وابن الصلاح، وابن حجر، وغيرهم .
انظر : المقاصد الحسنة ٣٣١، والفوائد المجموعة ٢٣٣، والاسرار المرفوعة رقم ٧٠١، وكشف الخفاء (٢/ ٢٣٧)
وقال الملا علي القاري في المصنوع :
وقال جماعة من العلماء : وما يذكره بعضهم من أن الحسن البصرى لبس الخرقة من عليّ رضى الله عنه : باطل ، مع أن الحسن لم يسمع من عليّ .
ولم يرد في خبر ضعيف أنه صلى الله عليه وسلم لبس الخرقة على الصورة المتعارفة بين الصوفية ، ولا أمر أحدا منهم بفعلها . وكل ما يروى في ذلك صريحا باطل . ذكر ذلك أئمة المتأخرين من المحدثين .
نعم ؛ لبسها، وألبسها جمع منهم تشبها بالقوم وتبركا بطريقتهم ، إذ ورد لبسهم لها مع الصحة المتصلة إلى كميل بن زياد ، وهو صحب عليا رضى الله عنه اتفاقا . وفي بعض الطرق اتصالها بأويس القرني ، وهو قد اجتمع بعمر وعليّ رضى الله عنهما ، وكذا ما اشتهر بينهم من أن النبي (ص) أوصى عمر وعليا بخرقته لأويس وأنهما سلماها إليه وأنها وصلت إليهم مع أويس وهلم جرا . فلا أصل له أيضا (٢٦٨ — ٢٦٩)

١٠٠١ ـ ـ وسئل عن جماعة يجتمعون فى مجلس ، ويلبسون لشخص منهم لباس " الفتوة " ويديرون بينهم فى مجلسهم شربة فيها ملح وماء يشربونها ويزعمون أن هذا من الدين ، ويذكرون فى مجلسهم ألفاظا لا تليق بالعقل والدين .

فمنها أنهم يقولون : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم ألبس علي ابن أبى طالب ـ رضى الله تعالى عنه ـ لباس الفتوة ، ثم أمره أن يلبس من شاء ، ويقولون : إن اللباس أنزل على النبى ـ صلى الله تعالى عليه وسلم ـ فى صندوق ، ويستدلون عليه بقوله تعالى : (يَا بَنِيْ آدَمَ قَدْ أَنْزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاسًا يُّوَارِيْ سَوْآتِكُمْ) الآية [الأعراف : ٢٦] فهل هو كما زعموا ؟ أم كذب مختلق ؟ وهل هو من الدين أم لا ؟ وإذا لم يكن من الدين فما يجب على من يفعل ذلك أو يعين عليه ؟ ومنهم من ينسب ذلك إلى الخليفة الناصر لدين الله . إلى عبد الجبار ويزعم أن ذلك من الدين ، فهل لذلك أصل أم لا ؟

وهل الأسماء التى يسمون بها بعضهم بعضا من اسم الفتوة ، ورؤوس الأحزاب والزعماء فهل لهذا أصل أم لا ؟ ويسمون المجلس الذى يجتمعون فيه " دسكرة "، ويقوم للقوم نقيب إلى الشخص الذى يلبسونه، فينزعه اللباس الذى عليه بيده ، ويلبسه اللباس الذى يزعمون أنه لباس الفتوة بيده ، فهل هذا جائز ، أم لا ؟ وإذا قيل : لا يجوز فعل ذلك ولا الإعانة عليه ، فهل يجب على ولي الأمر منعهم من ذلك ؟

وهل للفتوة أصل فى الشريعة أم لا ؟ وإذا قيل : لا أصل لها فى الشريعة فهل يجب على غير ولي الأمر أن ينكر عليهم ، ويمنعهم من ذلك أم لا ؟ مع تمكنه من الإنكار ، وهل أحد من الصحابة ـ رضى الله تعالى عنهم ، أو التابعين ، أو من بعدهم من أهل العلم فعل هذه

الفتوة المذكورة أو أمر بها أم لا ؟

وهل " الأخوة " التى يؤاخيها المشايخ بين الفقراء فى السماع وغيره يجوز فعلها فى السماع ونحوه أم لا ؟ وهل آخى رسول الله صلى الله عليه وسلم بين المهاجرين والأنصار ؟ أم بين كل مهاجري وأنصارى ؟ وهل آخى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عليّ بن أبى طالب ـ كرم الله وجهه ـ أم لا ؟ بينوا لنا ذلك بالتعليل والحجة المبينة ، وابسطوا لنا الجواب فى ذلك بسطا شافيا مأجورين ، أثابكم الله تعالى .

فأجاب : الحمد لله ، أما ما ذكر من إلباس لباس " الفتوة " السراويل أو غيره ، وإسقاء الملح والماء فهذا باطل ، لا أصل له ، ولم يفعل هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولا أحد من أصحابه ، لا على بن أبى طالب ولا غيره ، ولا من التابعين لهم بإحسان .

والإسناد الذى يذكرونه من طريق الخليفة الناصر إلى عبد الجبار إلى ثمامة ، فهو إسناد لا تقوم به حجة ، وفيه من لا يعرف ، ولا يجوز لمسلم أن ينسب إلى النبى صلى الله عليه وسلم بمثل هذا الإسناد المجهول الرجال أمراً من الأمور التى لا تعرف عنه ، فكيف إذا نسب إليه ما يعلم أنه كذب، وافتراء عليه ؟ فإن العالمين بسنته، وأحواله متفقون على أن هذا الكذب المختلق عليه، وعلى عليّ بن أبى طالب رضى الله تعالى عنه ، وما ذكروه من نزول هذا اللباس فى صندوق هو من أظهر الكذب ، باتفاق العارفين بسنته .

و " اللباس الذى يوارى السوءة " هو كل ما ستر العورة من جميع أصناف اللباس المباح ، أنزل الله تعالى هذه الآية لما كان المشركون يطوفون بالبيت عراة ، ويقولون : ثياب عصينا الله فيها لا نطوف فيها

فأنزل الله تعالى هذه الآية ، وأنزل قوله : (خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ) [الأعراف : ٣١]

والكذب فى هذا أظهر من الكذب فيما ذكر من لباس الخرقة ، وأن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم تواجد حتى سقطت البردة عن ردائه ، وانه فرق الخرق على أصحابه ، وأن جبريل أتاه وقال له : إن ربك يطلب نصيبه من زبق الفقر وأنه علق ذلك بالعرش ، فهذا أيضا كذب باتفاق أهل المعرفة ، فإن النبى صلى الله عليه وسلم لم يجتمع هو وأصحابه على سماع كف ، ولا سماع دفوف وشبابات ، ولا رقص ولا سقط عنه ثوب من ثيابه فى ذلك ، ولا قسمه على اصحابه ، وكل ما يروى من ذلك فهو كذب مختلف باتفاق أهل المعرفة بسنته .

(مجموع الفتاوى ١١ / ٨٥ — ٨٨)

(أومجموعة الرسائل والمسائل ١ / ١٤٨-١٤٩) (١)

---

(١) وقال مرعى الكرمى : قال ابن دحية : باطل ، وكذا قال ابن الصلاح (الفوائد الموضوعة رقم ٣٦)

وراجع : المقاصد الحسنة (٣٣١) والتمييز (١٢٤) والفوائد المجموعة (٢٥٣) والدرر (٢٣٨) والمصنوع ص (٢٦٨ — ٢٦٩) والاسرار المرفوعة (٢٧٤) وتذكرة الموضوعات (١٩٢)

١٠٠٢ ـ وسئل مرة أخرى عن " الفتوة " المصطلح عليها الخ . .

فأجاب ـ رضى الله عنه ـ قائلا : أما ما ذكره من " الفتوة" التى يلبس فيها الرجل لغيره سراويل ، ويسقيه ماء وملحا ، فهذا لا أصل له ، ولم يفعلها أحد من السلف لا عليّ ولا غيره ، والإسناد الذى يذكرونه فى " الفتوة " إلى امير المؤمنين ، علي بن أبى طالب من طريقة الخليفة الناصر وغيره ، إسناد مظلم ، عامة رجاله مجاهيل لا يعرفون، وليس لهم ذكر عند أهل العلم .

وقد ذكر أن أصل ذلك : أنه وضع سراويل عند قبر علي فأصبح مسدودا ، وهذا يجرى عند غير علي ، كما يجرى أمثال ذلك من الأمور التى يظن أنها كرامة ، فى الكنائس وغيرها ، مثل دخول مصروع إليها فيبرأ بنذر يجعل للكنيسة ، ونحو ذلك . وهذا إذا لم يكن كذبا فإنه من فعل الشياطين ، كما يفعل مثل ذلك عند الأوثان ، وأنا أعرف من ذلك وقائع متعددة .

و (المقصود هنا) أن سراويل الفتوة لا أصل له عن عليّ ولا غيره من السلف ، وما يشترطه بعضهم من الشروط ، إن كان مما أمر الله به ورسوله ، فإنه يفعل لأن الله أمر به ورسوله ، وما نهى عنه مثل التعصب لشخص على شخص ، والإعانة على الإثم والعدوان ، فهو مما ينهى عنه ولو شرطوه .

(مجموع الفتاوى ١١ / ٨٣)

١٠٠٣ ـ الشيخ عدى بن مسافر نسبه وسلسلة طريقه .

قال : الشيخ " عدى بن مسافر بن صخر " كان رجلا صالحا ، وله أتباع صالحون ، ومن أصحابه من فيه غلو عظيم ، يبلغ بهم غيظ الكفر ، وقد رأيت جزءا اتى بيد اتباعه فيه نسبة وسلسلة طريقه ، فرأيت كليهما مضطربا .

أما " النسب " فقالوا : عدى بن مسافر بن اسماعيل بن موسى بن مروان بن أحمد بن مروان بن الحكم بن مروان الأموى ، وهذا كذب قطعا فإنه يمتنع أن يكون بينه وبين مروان بن الحكم خمسة أنفس .

وأما " الخرقة " فقالوا : دخل على الشيخ العارف عقيل المنبجي، وألبسه الخرقة بيده ، والشيخ عقيل لبس الخرقة من يد الشيخ مسلمة المردجي ، والشيخ مسلمة لبس الخرقة من يد الشيخ أبى سعيد الخراز .

قلت : هذا كذب واضح ، فإن مسلمة لم يدرك أبا سعيد ، بل بينهما اكثر من مائة سنة ، بل قريبا من مأتى سنة .

ثم قالوا : والشيخ أبو سعيد الخراز لبس الخرقة من يد الشيخ أبى محمد العنسى والعنسى لبسها من يد الشيخ علي بن عليل الرملي ، والشيخ علي بن عليل لبسها من يد والده الشيخ عليل الرملي ، والشيخ عليل لبس الخرقة من يد الشيخ عمار السعدى ، والشيخ عمار السعدى لبس الخرقة من يد الشيخ يوسف الغساني ، والشيخ يوسف الغساني لبس الخرقة من يد والده الشيخ يعقوب الغساني ، والشيخ يعقوب الغسانى لبس الخرقة من يد أمير المؤمنين عمر بن الخطاب يوم خطب الناس بالجابية ، وعمر بن الخطاب لبس الخرقة من يد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ورسول الله صلى الله عليه وسلم لبس الخرقة من يد جبرائيل وجبرائيل من الله تعالى .

قلت : لبس عمر للخرقة وإلباسه ولبس رسول الله صلى الله عليه وسلم للخرقة وإلباسه يعرف كل من له أدنى معرفة أنه كذب ، واما الإسناد المذكور ما بين أبى سعيد إلى عمر فمجهول ، وما أعرف لهؤلاء ذكرا لا فى كتب الزهد والرقائق ، ولا فى كتب الحديث والعلم ، ومن الممكن أن يكون بعض هؤلاء كانوا شيوخا ، وقد ركب هذا الإسناد عليهم من لم يعرف أزمانهم والله اعلم بحقيقة أمرهم .

ثم ذكروا بعد هذا " عقيدته " وقالوا : هذه عقيدة السنة من إملاء الشيخ عدي ، و " العقيدة " من (كتاب التبصرة) للشيخ أبى الفرج المقدسى ، بألفاظه ، نقل المسطرة لكن حذفوا منها تسمية المخالفين وأقوالهم ، وذكروا ما ذكره من الأدلة ، وزادوا فيها من ذكر يزيد وغيره أشياء لم يقلها الشيخ أبو الفرج وفيها أحاديث موضوعة ، وقال في آخرها : فهذا اعتقادنا ، وما نقلناه عن مشايخنا نقله جبرائيل عن الله ، ونقله النبى صلى الله عليه وسلم عن جبرائيل ، ونقله الصحابة عن النبى صلى الله عليه وسلم ، وسمى من سماه اللالكائى في أول كتاب (شرح أصول السنة) كما ذكروا أن هذا أملاه الشيخ عدي مِنْ حفظه ، وأمر بكتابته ، ورووا ذلك بالسماع من الشيخ حسن بن عدي بن أبى البركات بسماعه من والده عدي بن أبي البركات بن صخر بن مسافر وهو عدى .

(مجموع الفتاوى ١١ / ١٠٣ — ١٠٥)

١١ — باب فى خاتم الأولياء والدسكرة

١٠٠٤ وقال : وكذا لفظ خاتم الأولياء لفظ باطل لا أصل له .

(مجموع الفتاوى ١١ / ٤٤٤)

١٠٠٥ — وقال : لفظ الدسكرة ليست من الألفاظ التى لها أصل فى الشريعة .

(مجموع الفتاوى ١١ / ٩٤)

١٢ — باب ما روى فيمن أكل مع مغفور له غفر له

١٠٠٦ — من أكل مع مغفور له غفر له .

قال : هذا ليس له إسناد عند أهل العلم ، ولا هو في شىء من كتب المسلمين ، إنما يروونه عن سنان (١) ، وليس معناه صحيحا

(١) قال الشيخ محمد الصباغ : كذا فى الأصل ، وفى ت والرسائل (سالم)

===

على الإطلاق ، فقد يأكل مع المسلمين الكفار والمنافقون .

(أحاديث القصاص رقم٣٦ أومجموع الفتاوى ١٨/ ٣٨١)

وسئل عنه فقال : لم ينقل هذا أحد عن النبى صلى الله عليه وسلم في اليقظة ، وإنما ذكروا أنه روى في المنام يقول ذلك ، وليس هذا على الإطلاق صحيح ، والله أعلم .

(مجموع الفتاوى ٣٢/ ٢٠٧) (١)

=== قلت : (وكذا في الفتاوى) قال : وفي المقاصد : هشام .

(١) وعنه أورده السيوطى في الذيل (٢٠٣) وابن عراق في تنزيه الشريعة (٢/ ٢٦٧) .

وأورده ابن القيم في المنار المنيف وقال : موضوع، وغاية ماروى فيه أنه منام رآه بعض الناس (١٤٠)

وقال ابن حجر : موضوع .

وراجع : المقاصد الحسنة (٤٠١) والتمييز (١٣٣٨) ، ومختصر المقاصد (٩٨٨) وكشف الخفاء (٢/ ٢٣٠) والدرر (٣٧١) والفوائد الموضوعة (١٠٥) والفوائد المجموعة (١٥٨) وتذكرة الموضوعات (١٤٤) والمصنوع (٣٢٤) والأسرار المرفوعة (رقم ٤٦٦) .

١٣ ــ باب ما روى الشيخ في قومه كالنبي في أمته

١٠٠٧ـ الشيخ في قومه كالنبي في أمته .

قال : هذا ليس من كلام النبى صلى الله عليه وسلم وإنما يقوله بعض الناس .

(أحاديث القصاص رقم ٢٤ ومجموع الفتاوى ١٨ / ٣٧٩) (١)

---

(١) أخرجه ابن حبان في ترجمة عبد الله بن عمر بن غانم (المجروحين ٢ / ٣٩) بسنده عن عثمان بن محمد بن حُشيش القَيروانى، عن عبد الله ابن عمرو بن غنائم عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : الشيخ فى بيته كالنبي فى قومه .

ومن طريقه أخرجه ابن الجوزى في الموضوعات (١ / ١٨٣) .

وقال ابن حبان : ابن غنائم يروى عن مالك ما لم يحدث به مالك قط ، ولا يحل ذكر حديثه ولا الرواية عنه في الكتب إلا على سبيل الاعتبار، وذكر أن له نسخة بهذا الإسناد وقال : أنا أُصون البياض عن ذكرها فكيف الاشتغال بوصفها .

وذكر ابن الجوزى هذا القول .

وتعقبه السيوطى (١ / ١٥٤) بأن ابن غانم روى له أبو داود، وقال الذهبى في الكاشف : مستقيم الحديث ، وكذا ابن عراق فى تنزيه الشريعة (١ / ٢٠٨) .

ونص العراقى على بطلان الحديث مع ذكر توثيق ابن غانم وقال : ولعل الآفة فيه من الراوي له عن ابن غانم ، وهو عثمان ابن محمد ابن حُشيش فإنى لم أجد من ترجمه ، وعرف بحاله .

وقال السخاوي : وكذا جزم شيخنا (ابن حجر) .

وقال العجلونى في كشف الخفاء : وقال الحافظ ابن حجر كابن تيمية أنه ليس من كلام النبى صلى الله عليه وسلم وإنما يقوله بعض أهل العلم

وتعقب بأن الحديث جاء عن أبى رافع عند الديلمي في مسند الفردوس وابن النجار في تاريخه : الشيخ في أهله كالنبى في قومه .

وقال العراقي : إسناد ضعيف . ===

١٤ ــ باب ماروى:البركة مع أكابرهـــم

١٠٠٨ــ البركة مع أكابرهم .

قال : قد ثبت في الصحيح في حديث قتيل خيبر أنه قال : كبركبر أى يتكلم الأكبر .

وثبت في حديث الإمامة أنه قال : فإن استووا أى في القراءةوالسنة والهجرة فليؤ مهم أكبرهم سناً .

(أحاديث القصاص رقم ٢٢ اومجموع الفتاوى ١٨/٣٧٨-٣٧٩)(١)

=== والحديث قال مرعى الكرمى : لا أصل له (٧٥)

وراجع : المقاصد الحسنة (٢٥٧)، والتمييز (٩٢)، والأسرارالمرفوعة (٢٢٩)، وكشف الخفاء (٢/ ١٧)، والفوائد المجموعة (٢٨٦ ـ ٤٨٨)، والدرر (١٧٥)، وفيض القدير (٤/ ١٨٥) .

(١) وقوله : البركة مع أكابرهم : أخرجه ابن حبان (الموارد ١٩١٢)، وأبو بكر الشافعى في الفوائد (١/ ٩٧ ــ ب)، وأبو نعيم فى الحلية (٨/ ١٧٢)، وابن عدي (٢/ ٥٠٩)، والحاكم (١/ ٦٢) وعلـــوم الحديث (٤٨)، والخطيب (١١/ ١٦٥)، والقضاعي (٣٦ــ٣٧)، وابن عساكر (١٣/ ٢٩٠/ أ و ١٤/ ١٠/ أ)، والضياء المقدسى في المختارة (٦٤ / ٣٥/ ٢) من طريق ابن المبارك عن خالـــد الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس به .

وصححه الحاكم على شرط البخاري، وأقره الذهبي، وقال الألبانى :وهو كما قالا .

وله شاهد من حديث أنس خرجه الألبانى .

راجع : (الصحيحة ١٧٧٨)

١٥ ـ باب ما روى أن حسنات الأبرار سيئات المقربين

١٠٠٩ ـ حسنات الأبرار سيئات المقربين .

قال : هذا كلام بعض الناس ، وليس هو من كلام النبى صلى الله عليه وسلم .

(أحاديث القصاص رقم ٥٨ أومجموع الفتاوى ١٨ / ٣٨٣)

وقال : إن هذا اللفظ ليس محفوظا عمن قوله حجة ، لا عن النبى صلى الله عليه وسلم ولا عن أحد من سلف الأمة وأئمتها .

(جامع الرسائل ١ / ٢٥١) (١)

---

(١) الحديث أورده الغزالي في الإحياء (٤ / ٤٤) بلفظ :

قال القائل الصادق : حسنات الأبرار .

وقال السبكي : ينظر إن كان حديثا فإن المصنف قال :

قال القائل الصادق : فينظر من أراد .

وأشار العراقى إلى أنه من قول أبى سعيد الخزار الصوفي .

وقد أورده ابن الجوزى في صفوة الصفوة فى ترجمة الخزار، وابن عساكر في ترجمته أيضا كما فى كشف الخفاء (١ / ٣٥٧) .

وأورده مرعي الكرمي وقال : قال ابن تيمية : هذا من كلام الناس وعزاه القرطبى في تفسيره للجنيد (رقم ١٥٩)

وكذا عزاه الزركشى للجنيد .

وراجع : الفوائد المجموعة (٢٥٠) ، والأسرار المرفوعة (رقم ١٧٢) ، وتذكرة الموضوعات (١٨٨) ، والتمييز (٦٨) .

والحديث خرجه الألبانى في الضعيفة وقال : باطل لا أصل له (رقم ١٠٠) .

١٦ ــ باب ماروى أن العجز عن درك الإدراك إدراك

١٠١٠ ــ والعجز عن درك الإدراك إدراك :

قال : قال (ابن عربي) : فمنا من جهل فى علمه فقال : العجز عن درك الإدراك إدراك .

وهذا الكلام مشهور عندهم نسبته إلى أبى بكر الصديق ، فجعله جاهلا ، وإن كان هذا اللفظ لم يحفظ عن أبى بكر ، ولا هو مأثور عنه فى شىء من النقول المعتمدة .

وإنما ذكره ابن أبى الدنيا فى كتاب الشكر نحواً من ذلك عن بعض التابعين غير مسمى ، وإنما يرسل عنه إرسالا من جهة من يكثر الخطأ فى مراسيلهم .

(مجموع الفتاوى ٢/٢١٦)

١٧ ــ باب ماروى فى أن إبراهيم عليه السلام قال : حسبى من سؤالى علمه بحالى

١٠١١ ــ قال : يروى عن الخليل انه لما ألقي في النار قال له جبرئيل : هل لك من حاجة ؟ فقال : أما إليك فلا ، قال : سل، قال : حسبى من سؤالي علمه بحالى ، وأول هذا الحديث معروف ، وهو قوله : أما إليك فلا ، وقد ثبت في صحيح البخارى عن ابن عباس رضى الله عنهما في قوله : ﴿حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾ [آل عمران: ١٧٣]. أنه قالها إبراهيم حين ألقى في النار ، وقالها محمد ــ صلى الله عليه وسلم ــ حين قال له الناس : ﴿إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ﴾ [آل عمران: ١٧٣] (١)

وأما قوله : "حسبى من سؤالى علمه بحالى" فكلام باطل ، خلاف ما ذكره الله عن إبراهيم الخليل وغيره من الأنبياء من دعائهم لله، ومسألتهم إياه وهو خلاف ما أمر الله به عباده من سؤلهم له صلاح الدنيا والآخرة ، كقولهم

(١) البخارى : التفسير (٨/٢٢٢)

(رَبَّنا آتِنا فِي الدُّنْيا حَسَنَةً ، وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً ، وَقِنا عَذابَ النّارِ)[البقرة:٢٠١]

ودعاء الله وسؤاله والتوكل عليه عبادة لله مشروعة بأسباب كما يقدره بها فكيف يكون مجرد العلم مسقطا لما خلقه وأمر به ، والله أعلم .

وصلى الله على محمد وسلم .

(مجموع الفتاوى ٨/ ٥٣٩) (١)

١٨ ـ باب ماروى في تخلل أبى بكر العباءة

١٠١٢ ـ سئل : هل تخلل أبو بكر بالعباءة ؟ وتخللت الملائكة لأجله بالعباءة أم لا ؟

فأجاب : الحمد لله ، لم يتخلل أبو بكر بالعباءة ، ولا الملائكة تخللوا بالعباءة ، وذلك كذب ، والله أعلم .

(مجموع الفتاوى ١١/ ١٠٦)

---

(١) وعنه أورده ابن عراق (١/ ٢٥٠)

وخرجه الألبانى في الضعيفة برقم (٢١) وقال : لا أصل له ، أورده بعضهم من قول إبراهيم عليه الصلاة والسلام وهو من الإسرائيليات ولا أصل له في المرفوع ، وقد ذكره البغوي في تفسير سورة الأنبياء مشيراً لضعفه فقال : روى عن كعب الأحبار فذكره . وقال : وبالجملة فهذا الكلام المعزو لإبراهيم عليه الصلاة والسلام لا يصدر من مسلم يعرف منزلة الدعاء في الإسلام فكيف يقوله من سمانا المسلمين ثم ذكر كلام ابن تيمية نقلاً من تنزيه الشريعة .

١٩ ـ باب ما روى فى السـماع

١٠١٣ ـ قال أبو القاسم القشيرى : (١) وقد روى أن رجلا أنشد بين يدى النبى صلى الله عليه وسلم فقال :

أقبلت فلاح لها عارضان كالسبج
أدبرت فقلت لها والفؤاد في وهج
هل علي ويحكما ان عشقت من حرج ؟

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا حرج إن شاء الله .

قال شيخ الإسلام : قلت : هذا الحديث موضوع باتفاق أهل المعرفة بالحديث ، لا أصل له ، وليس هو في شىء من دواوين الإسلام، وليس له إسناد ، بل هو من جنس الحديث الآخر الذى قيل فيه :

١٠١٤/أ ـ إن أعرابيا أتى إلى النبى صلى الله عليه وسلم وأنشده :

قد لسعت حية الهوى كبدى فلا طبيب لها ولا راقى
إلا الحبيب الذى شغفت به فعنده رقيتى وترياقى

قال : وهذا أيضا موضوع باتفاق أهل العلم ، كذب مفترى. (٢)

وتكلم عليه فى عدة أماكن فقال فى مسألة السماع والرقص :

وأما سماع المكاء والتصدية ... فهذا سماع المشركين الذى ذكره الله تعالى في قوله : ﴿وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِنْدَ الْبَيْتِ إِلَّا مُكَاءً وَتَصْدِيَةً﴾ الأنفال ٣٥ فأخبر الله تعالى عن المشركين أنهم كانوا يتخذون التصفيق باليد والتصويت باليد قربة ودينا ، ولم يكن النبى صلى الله عليه وسلم وأصحابه يجتمعون على مثل هذا السماع ، ولا حضروه قط ، ومن قال : إن النبى صلى الله عليه وسلم حضر ذلك ، فقد كذب عليه باتفاق أهل المعرفة بحديثه وسننه .

---

(١) فى الرسالة القشيرية (١٥٢)
وفيه : (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا) .
(٢) الاستقامة .

١٠١٤/ب ــ قال : والحديث الذى ذكره محمد بن طاهر المقدسى فى مسألة السماع فى صفة التصوف ، ورواه من طريقه : الشيخ أبو حفص عمر السهروردي صاحب عوارف المعارف أى النبى صلى الله عليه وسلم أنشده أعرابى ثم ذكر الأبيات ، وقال :

وأنه تواجد حتى سقطت البردة عن منكبيه ، فقال معاوية : ما أحسن لهوكم . فقال : مهلا يا معاوية! ليس بكريم من لم يتواجد عند ذكر الحبيب .

قال : هو حديث موضوع باتفاق أهل العلم بهذا الشأن .

(مجموعة الرسائل الكبرى ٢ / ٢٩٩)

وذكر نحوه فى مجموع الفتاوى (١١ / ٥٩٨)

وانظر أيضا (مجموع الفتاوى ١١ / ١٠٦٨)

وتكلم نحوه فى موضع آخر وقال :

٤ ــ وقال : وكل من نقل أنهم كان لهم حاد ينشد القصائد الربانية بصلاح القلوب .

٥ ــ أو أنهم لما أنشد بعض القصائد تواجدوا على ذلك .

٦ ــ أو أنهم مزقوا ثيابهم .

أو أن قائلا أنشدهم :

قد لسعت حية الهوى كبدى
فلا طبيب لها ولا راقى
إلا الطبيب الذى شفعت به
فعنده رقيتى وترياقى

١٠١٥ ــ أو أن النبى صلى الله عليه وسلم لما قال : إن الفقراء يدخلون الجنة قبل الأغنياء بنصف يوم " أنشدوا شعرا " وتواجدوا عليه .

فكل هذا وأمثاله إفك مفترى ، وكذب مختلق باتفاق أهل الاتفاق

ثم قال في الاستقامة : وكذلك ما يروى من أنهم تواجدوا ، وأنهم مزقوا الخرقة ونحو ذلك .(١)

كل ذلك كذب لم يكن في القرون الثلاثة ، لا بالحجاز ، ولا بالشام ، ولا باليمن ، ولا بالعراق ، ولا خراسان من يجتمع على هذا السماع المحدث ، فضلا عن أن يكون كان نظيره على عهد النبي صلى الله عليه وسلم ، ولا كان أحد يمزق ثيابه ، ولا يرقص في سماع ، ولا شيء من ذلك أصلا ، بل لما حدث التغبير في آواخر المائة الثانية ، وكان أهله من خيار الصوفية ، وحدث من جهة المشرق التي يطلع منها قرن الشيطان ومنها الفتن ، قال الشافعي رضي الله عنه :

خلفت ببغداد شيئا أحدثته الزنادقة يسمونه التغبير ، يصدون به الناس عن القرآن .

والذين شهدوا هذا اللغو متأولين من أهل الصدق والإخلاص ، والصلاح غمرت حسناتهم ما كان لهم فيه ، وفي غيره من السيئات ، أو الخطأ في مواقع الاجتهاد ، وهذا سبيل كل صالحي هذه الأمة في خطئهم وزلاتهم .

ثم ذكر تأويل مَنْ تأول من الصالحين وأخطأ فيه ، وقال :

فما تأول فيه قوم من ذوي العلم والدين مِنْ مطعوم أو مشروب أومنكوح ، أو مملوك أو مما قد علم أن الله قد حرمه ورسوله لم يجز اتباعهم في ذلك — مغفوراً لهم — وإن كانوا خيار المسلمين .

(الاستقامة ١ / ٢٩٤ — ٢٩٩)

---

(١) قال بعد ذكر كلامه السابق من مجموعة الرسائل الكبرى : وأظهر منه كذبا حديث آخر يذكرون فيه أنه لما بشر الفقراء بسبقهم للأغنياء إلى الجنة تواجدوا ، وخرقوا أثوابهم وأن جبريل نزل من السماء فقال : يا محمد! إن ربك يطلب نصيبه من هذه الخروق ، فأخذ منه خرقة ، فعلقها بالعرش ، وان ذلك هو زيق الفقراء . ===

. . . . . .

= = = وهذا وأمثاله إنما يرويه من هو من أجهل الناس بحال النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه ومن بعدهم بمعرفة الإيمان والإسلام (مجموعة الرسائل الكبرى ٢/ ٢٩٩ — ٣٠٠)

وقال فى موضع آخر بعد ذكر هذه الأبيات الموضوعة المتقدمة : أو أن النبى صلى الله عليه وسلم لما قال : إن الفقراء يدخلون الجنة قبل الأغنياء بنصف يوم : أنشدوا شعرا وتواجدوا عليه .

قال : فكل هذا وأمثاله كذب مفترى وكذب مختلق باتفاق أهل الاتفاق من أهل العلم وأهل الإيمان لا ينازع فى ذلك إلا جاهل وإن كان قد ذكر فى بعض الكتب شيء من ذلك فكله كذب باتفاق أهل العلم والإيمان (مجموع الرسائل والمسائل ١/ ٣٨ — ٣٩) .

وقال بعد أن ذكر الأبيات : وأكذب منه ما يرويه بعضهم أنه مزق ثوبه وأن جبريل أخذ قطعة منه ، فعلقها على العرش .

قال : فهذا وأمثاله مما يعرف أهل العلم والمعرفة برسول الله صلى الله عليه وسلم . (مجموع الفتاوى ١١/ ١٦٧ — ١٦٨) .

وقال ابن القيم : ومن ذلك أى من الأباطيل : حديث : حضر رسول الله صلى الله عليه وسلم مجلسا للفقراء ورقص حتى شق قميصه فلعن الله واضعه، ما أجرأه على الكذب السمج .
(المنار المنيف ١٣٩) .

١٠١٦ ـ وقال بعد أن ذكر الأبيات وتواجد النبى صلى الله عليه وسلم وأصحابه عليها : وهو شبيه برواية مَن روى أن أهل الصفة قاتلوا مع الكفار لما انكسر المسلمون يوم حنين ، أو غير يوم حنين ، وأنهم قالوا : نحن مع الله ، مَن كان معه ، كنا معه .

١٠١٧ ـ قال : ومن روى أن صبيحة المعراج وجد أهل الصفة يتحدثون بشىء كان الله أمر نبيه أن يكتمه فقال لهم : من أين لكم هذا ؟

فقالوا : الله أعلمنا أياه .

فقال : يارب ! ألم تأمرنى أن لا أفشيه .

فقال : أمرتك أنت أن لا تفشيه ، ولكن أنا أعلمتهم به .

ونحو هذه الأحاديث التى يرويها طوائف منتسبون إلى الدين مع فرط جهلهم بدين الإسلام ، ويبنون عليها من النفاق والبدع ما يناسبها

(مجموعة الرسائل الكبرى ٢ / ٣٠١)

١٠١٨ ـ قال : وقد روى أنه بها (أى بالصفة) غلام للمغيرة بن شعبة ، وأن النبى صلى الله عليه وسلم قال : " هذا واحد من السبعة " وهذا الحديث كذب باتفاق أهل العلم وإن كان قد رواه أبو نعيم في الحلية .

(مجموع الفتاوى ١١ / ١٦٧)

وقال : وقد روى بعضهم حديثاً في هلال غلام المغيرة بن شعبة وأنه أحد السبعة ، والحديث باطل باتفاق أهل المعرفة ، وإن كان قد روى بعض هذه الأحاديث أبو نعيم في حلية الأولياء والشيخ أبو عبد الرحمن السلمي في بعض مصنفاته ، فلا تغتر بذلك ، فإن فيه الصحيح والحسن والضعيف والموضوع ، والمكذوب الذى لا خلاف بين العلماء في أنه كذب موضوع .

وتارة يرويه على عادة بعض أهل الحديث الذين يروون ما سمعوا ،

ولا يميزون بين صحيحه وباطله ، وكان أهل الحديث لا يروون مثل هذه الأحاديث لما ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : من حدث عني بحديث وهو يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين .

(مجموع الفتاوى ٢٧ / ٩٧ — ٩٨)

١٠١٩ — وسئل عن حديث :

أن النبي صلى الله عليه وسلم عبر على راع ، ومعه ابن عباس ، أو غيره وكان الراعي يضبب ، فسدّ النبي صلى الله عليه وسلم أذنيه باصبعيه وصار يسأل الذي كان معه : هل تسمع صوت الشبابة ؟ فما زال كذلك حتى أخبره أنه لم يسمعها ، ففتح أذنيه " .

هل هذا صحيح ؟

فقال : أما نقل هذا الخبر عن ابن عباس فباطل ، لكن قد رواه أبو داود في السنن أنه كان مع ابن عمر — فمرّ براع معه زمارة ، فجعل يقول : أتسمع يا نافع ؟ فلما أخبره أنه لا يسمع رفع إصبعيه من أذنيه .

وأخبره أنه كان مع النبي صلى الله عليه وسلم ، ففعل مثل ذلك ، وقال أبو داود لما روى هذا الحديث : هذا حديث منكر ،

وقد رواه أبو بكر الخلال من وجوه متعددة ، يصدق بعضها بعضا فإن كان ثابتاً فلا حجة فيه لمن أباح الشبابة ، لا سيما ومذهب الأئمة الأربعة أن الشبابة حرام .

وقال : بل هو على النهي عنها أولى من وجوه ثم ذكرها .

وقال في آخره : فقد تبين أن المستدل بهذا الحديث على جواز ذلك وجواز إعطاء الأجرة عليه ، مخطيء من هذه الوجوه ، لو كان الحديث صحيحا ، فكيف وفيه ما فيه ؟

(مجموع الفتاوى ٣٠ / ٢١١ - ٢١٢ — ٣٠ / ٢١٦) (١)

---

(١) حديث ابن عمر : أخرجه أحمد (رقم ٤٥٣٥) وأبو داود (رقم ٤٩٢٤)

===

. . . . . .

= = = عن الوليد بن مسلم ، ثنا سعيد بن عبد العزيز،عن سليمان بن موسى،عن نافع قال : سمع ابن عمر مزمارا ، قال : فوضع أصبعيه على أذنيه ، ونأى عن الطريق ، وقال لى : يا نافع! هل تسمع شيئا ؟ فقلت : لا ، قال : فرفع إصبعيه من أذنيه ، وقال : كنت مع النبى صلى الله عليه وسلم فسمع مثل هذا فصنع مثل هذا .

وأخرجه أحمد (٤٩٦٥) عن الوليد بن مسلم،عن سعيد بن عبد العزيز و مخلد بن يزيد،أخبرنا سعيد المعنى، عن سليمان به .

قال العظيم آبادى على قول أبى داود : هذا حديث منكر .

هكذا قاله أبو داود ، ولا يعلم وجه النكارة ، فإن هذا الحديث رواته كلهم ثقات ، وليس بمخالف لرواية أوثق الناس .

وقد قال السيوطي : قال الحافظ شمس الدين ابن عبد الهادى : هذا حديث ضعفه محمد بن طاهر ، وتعلق على سليمان بن موسى ، وقال : تفرد به وليس كما قال .

فسليمان حسن الحديث ، وثقه غير واحد من الأئمة وتابعه ميمون ابن مهران عن نافع،وروايته فى مسند أبى يعلى . قلت: فى أبى داود أيضا(رقم ٤٩٢٦) ومطعم بن المقدام الصنعانى عن نافع عنه (د / ٤٩٢٥) وقال فيه : وهذا أنكرها .

ورواية عند الطبرانى .

فهذان متابعان لسليمان بن موسى .

ثم ذكر أحمد شاكر بعد أن نقل هذا الكلام عن العظيم آبادى : توثيق العلماء لسليمان وقال : فإنكار أبى داود هذا الحديث خطأ .

٢٠ ـ باب ماروى عن الإمام مالك فى إباحته الغناء

١٠٢٠ـ وذكر شيخ الإسلام في الرد على البكري أن هذه الحكاية كذب على مالك مخالف لمذهبه كما كذبوا عليه أنه كان يأخذ طنبوراً ، يضرب به ، ويغني لما كان في المدينة من يغنى حتى أن أكثر المصنفين فى إباحة السماع كأبى عبد الرحمن السلمي ، والقشيرى، وأبي حامد ، ومحمد ابن طاهر المقدسي(١) وغيرهم يذكرون إباحته عن مالك، وأهل المدينة ، وهو كذب ، فإنه قد علم بالتواتر من مذهبه النهى عن ذلك حتى قال إسحاق ابن الطباع : سألت مالكا عما يترخص فيه أهل المدينة من الغناء فقال: إنما يفعله عندنا الفساق(٢) .

(الرد على البكرى ٢٦)

---

(١) انظر : كتاب السماع له (٦٦)

(٢) حكي القاضي ابو الطيب الطبرى عن الشافعي ومالك وأبي حنيفة وسفيان وجماعة من العلماء ألفاظاً يستدل بها على أنهم رأوا تحريمه إلى أن قال : وأما مالك رحمه الله فقد نهى عن الغناء وقال : إذا اشترى جارية فوجدها مغنية كان له ردها ، وهو مذهب سائر أهل المدينة إلا ابن سعد وحده .

(إحياء ٢/ ٢٦٨ ـ ٢٦٩)

٢٩ ـ كتاب الفتن وأشراط الساعة

١ ـ باب ماورد في الإمساك عن القتال في الفتنة والابتعاد عنها

١٠٢١ ـ تواتر عنه صلى الله عليه وسلم أنه أمر بالإمساك عن القتال في الفتنة ، وأنه جعل القاعد فيها خيراً من القائم ، والقائم خيراً من الماشي ، والماشي خيرا من الساعي .(١)

وقال : يوشك أن يكون خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال ومواقع القطر يفر بدينه من الفتن .(٢)

وقال : ستلقون بعدي أثرة ، فاصبروا حتى تلقوني على الحوض(٣)

وقوله صلى الله عليه وسلم : ستكون بعدي أثرة وأمور تنكرونها قالوا: فما تأمرنا يارسول الله ؟ قال : أدوا إليهم حقهم ، وسلوا الله حقكم.(٤)

وأمثال ذلك من الأحاديث الصحاح .

(الاستقامة ١ / ٣٤ ـ ٣٥)

---

(١) متفق عليه من حديث أبي هريرة ، انظر صحيح البخاري : المناقب (٦ / ٦١٢) والفتن (١٣ / ٣٠) وصحيح مسلم : الفتن (٤ /٢٢١٢) .

(٢) أخرجه البخاري من حديث أبي سعيد الخدري : البخاري :الإيمان (١ / ٦٩) وبدء الخلق (٦ / ٣٥٠) والمناقب (٦ / ٦١١) والرقاق (١١ / ٣٣١) والفتن (١٣ / ٤٠)

(٣) متفق عليه من حديث أنس ، انظر صحيح البخاري : فرض الخمس (٦ / ٢٥١) ومناقب الأنصار (٧ / ١١٧) ومسلم : الزكاة (٢ / ٧٣٣ ـ ٧٣٤) .
كما أخرجاه من حديث أنس عن أسيد بن خضير مثله ، انظر صحيح البخاري : مناقب الأنصار (٧ / ١١٧) ومسلم : الإمارة (٣ / ١٤٧٤) .
وأخرجاه أيضا من حديث عبد الله بن زيد بن عاصم مثله ، انظر صحيح البخاري : المغازي (٨ / ٤٧) ومسلم : الزكاة (٢ / ٧٣٩) .

(٤) متفق عليه من حديث ابن مسعود ، انظر صحيح البخاري :المناقب (٦ /٦١٢) والفتن (١٣ / ٥) ومسلم : الإمارة (٣ / ١٤٧٢) .

١٠٢٢ – " يأتي على أمتي زمان ، القابض على دينه كالقابض على الجمرة .

ذكره من أحاديث القصاص ، وسكت عليه .

(رقم ٥٦) (١)

---

(١) والحديث أخرجه الترمذي في الفتن ٤/٥٢٦ رقم ٢٢٦٠) عن إسماعيل بن موسى الفزاري ابن بنت السدي ، الكوفي ، حدثنا عمر بن شاكر ، عن أنس بن مالك مرفوعا :

"يأتي على الناس زمان : الصابر فيهم على دينه ، كالقابض على جمر .

وقال : غريب من هذا الوجه ، وعمر بن شاكر شيخ بصري قد روى عنه غيره واحد من أهل العلم .

وصححه الألباني :

(صحيح الجامع الصغير رقم ٧٨٧٩) .

١٠٢٣ ـ يأتى على الناس زمان ما يسلم بدينه إلا من يفر من شاهق إلى شاهق

قال : هذا اللفظ ليس معروفا عن النبى صلى الله عليه وسلم .
(١)
(أحاديث القصاص رقم ٥٧ ؛ ومجموع الفتاوى ١٨ / ٣٨٣)

١٠٢٤ ـ " إذا كثرت الفتن فعليك بأطراف اليمن "

(٢)
هذا اللفظ لا يعرف .

ولكن الذى في السنن أنه قال لعبد الله بن حوالة لما قال :

" إنكم ستجندون أجنادا : جندا بالشام ، وجندا باليمن وجندا بالعراق ".

فقال ابن حوالة : يا رسول الله اختر لي .

فقال : " عليك بالشام ، فإنه خيرة الله من أرضه ، يجتبي إليها خيرته من عباده ، فمن أبى فليلحق بيمنه وليسق من غدره ، فان الله

---

(١) أورده مرعى الكرمى عن شيخ الإسلام في الفوائد الموضوعة (١٥٨) . هذا ، وقد ورد فى الصحيحين من حديث أبى سعيد الخدرى كما تقدم : يوشك أن يكون خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال ومواقع القطر يفر بدينه من الفتن .

(٢) وعن شيخ الإسلام أورده السيوطي في ذيل الموضوعات (٢٠٣) ومرعي الكرمى في الفوائد الموضوعة (١٦٠)، وابن عراق في تنزيه الشريعة (٢ / ٣٥١) والفتني في تذكرة الموضوعات (٢٢٢) .
وقال الشوكانى : الأحاديث التى يرويها المؤرخون من أهل اليمن فى فضل صنعاء لا يصح منها شىء ، ولا أعرف لها إسنادا في كتاب من كتب الحديث ، وقد جمعها بعضهم ، فكانت أربعين حديثا .
وكذا ما يذكرونه من الأحاديث فى فضل زبيد ، وكذا الأحاديث التى يذكرونها فى فضل جامع صنعاء، وفضل البقعة المسماة بين المسمورة والمنقورة فى مؤخرة ، كلها باطلة .

===

تكفل لي بالشام وأهله .

رواه أبو داود وغيره[١] .

(أحاديث القصاص رقم ٦٢ ومجموع الفتاوى ١٨ / ٣٨٤)

٢ ـ باب ما روى فى عدم كراهة الفتن

١٠٢٥ـ حديث : لا تكرهوا الفتن ، فإن فيها حصاد المنافقين .

قال : هذا ليس معروفا عن النبى صلى الله عليه وسلم .

(أحاديث القصاص رقم ٣٩ أومجموع الفتاوى ١٨ / ١٢٦ ـ ٣٨١ أو الفتاوى الكبرى ٢ / ٢٣٣)[٢]

=== وكذا الأحاديث التى يذكرونها فى جامع الجنة من بلاد اليمن .
(الفوائد المجموعة ص ٤٣٦) .

(١) أخرجه أبو داود فى الجهاد (٣ / ١٠ رقم ٢٤٨٣) وأحمد (٥ / ٣٣ و ٢٨٨) .
وخرجه الألبانى فى تخريج أحاديث كتاب فضائل الشام ودمشق (ص٥)
وقال : حديث صحيح جداً فإن له أربعة طرق .

(٢) أورده مرعي الكرمي (رقم ١٠٩) وذكر كلام شيخ الإسلام وقال: أنكره ابن حجر ، وسئل عنه ابن وهب فقال : باطل .
وأورده ابن عراق فى تنزيه الشريعة (٢ / ٣٥١) نقلا عن ابن تيمية أنه موضوع .
ثم قال : أخرجه الديلمي من حديث عليّ بلفظ : فإن فيها تبين المنافقين .
ثم نقل ما نقله مرعي الكرمى عن ابن حجر وابن وهب .
وقال ابن حجر فى الفتح فى باب التعاون فى بناء المساجد فى شرح قول عمار : أعوذ بالله من الفتن ، قال ابن بطال : فيه رد للحديث الشائع " لا تستعيذ وابالله من الفتن ، فإن فيها حصاد المنافقين " .

===

٣ ـ باب ما ورد في خروج المهدى

١٠٢٦ ـ قال في المنهاج :

الأحاديث التى يحتج بها على خروج المهدى

أحاديث صحيحة ، رواها أبوداود ، والترمذى ، وأحمد وغيرهم من حديث ابن مسعود وغيره .

(٤/٢١١)

وقال : أحاديث المهدى : معروفة رواها الامام أحمد ، وأبوداود ، والترمذى وغيرهم ، ثم ذكر حديث ابن مسعود .

(٢ / ١٦٦)

ثم ذكر في (٤/ ٢١١) عدة أحاديث وهي :

١ ـ حديث ابن مسعود : لو لم يبق من الدنيا الا يوم لطول الله ذلك اليوم ، حتى يخرج فيه رجل منى ، أو من أهل بيتي ،يواطئي اسمه اسمي ، و اسم أبيه اسم أبي يملأ الارض قسطا ، وعدلا كما ملئت جورا ، و ظلما .

و ذكره في (٢/١٦٦)

٢ = و رواه الترمذى ،وأبوداود من رواية أم سلمة وأيضا فيه :

" المهدى من عترتي من ولد فاطمة .

٣ ـ ورواه أبوداود من طريق أبي سعيد وفيه : يملك الأرض سبع سنين .

٤ ــ ورواه عن علي رضى الله عنه أنه نظر إلى الحسن، وقال : إن ابني هذا سيد كما سماه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وسيخرج من صلبه رجل يسمى باسم نبيكم ، يشبهه في الخلق ، ولا يشبهه في الخلق، يملأ الأرض قسطا .

١٠٢٧ ــ قال شيخ الإسلام : هذه الأحاديث غلط فيها طوائف ، طائفة أنكروها واحتجوا بحديث ابن ماجه أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : لا مهدى إلاّ عيسى بن مريم .

قال : وهذا الحديث ضعيف ، وقد اعتمد أبو محمد بن الوليد البغدادي وغيره عليه ، وليس مما يعتمد عليه .

ورواه ابن ماجه عن يونس عن الشافعي ، والشافعي رواه عن رجل من أهل اليمن يقال له محمد بن خالد الجندى، وهو ممن لا يحتج به ، وليس هذا فى مسند الشافعي ، وقد قيل : إن الشافعي لم يسمعه من الجندي وأن يونس لم يسمعه من الشافعى .

(٤/ ٢١١)

وقال في موضع آخر :

هو حديث ضعيف ، رواه عن يونس بن عبد الأعلى، وروى عنه أنه قال : عن حديث الشافعى، وفى الخلعيات وغيرها : حدثنا يونس عن الشافعي ، ولم يقل : حدثنا الشافعي ، ثم قال عن حديث محمد بن خالد الجندى وهذا تدليس يدل على توهين الحديث، ومن الناس من يقول: إن الشافعى لم يروه .

(١)
(المنهاج ٢/ ١٦٧ ــ ١٦٨)

---

(١) وهذه الأحاديث أثبتها الذهبى في المنتقى (٥٣٣ ــ ٥٣٤)

. . . . . .

=== وحديث ابن مسعود : رواه في سننه : كتاب المهدي (٤/ ٤٧٤)
من طريق عاصم بن أبى النجود، عن زر، عن عبد الله بن مسعود مرفوعا وسكت عليه هو، والمنذرى، وابن القيم ، وقد أشار إلى صحته فى المنار المنيف (رقم ٣٢٨).
وحسنه الألبانى فى تخريج مشكاة المصابيح (رقم ٥٤٥٢).
وعزاه يوسف بن يحيى المقدسى السلمى فى عقد الدرر فى أخبار المنتظر للترمذى، وأبى داود، والبيهقى، وأبى عمرو الدانى (٢٧).
وعزاه لأحمد وفيه رجلا منى لم يذكر " اسم أبيه اسم أبى "(المسند ١/ ٣٧٦ — ٣٧٧ ، ٤٣٠ ، ٤٤٨)
وحديث أم سلمة : أخرجه أبو داود فى كتاب المهدى (٤ / ٤٧٥).
وابن ماجه فى الفتن (٢/ ١٣٦٨) وأبو عمرو الدانى فى الفتن .
وعزاه السيوطى لأبى داود، وابن ماجه، والحاكم (٤/ ٥٥٧) ، والطبرانى فى الكبير (٢٣/ ٢٦٧)، وصححه الألبانى فى صحيح الجامع (٦/ ٢٢) وقال فى تخريج المشكاة : إسناده جيد (رقم ٥٤٥٣).
وعزاه الحديث إلى الترمذى، وهم من شيخ الإسلام .

٣ — أبو داود : المهدى (٤/ ٤٧٤ — ٤٧٥).

٤ — رواه أبو داود : كتاب المهدى (٤/ ٤٧٧)
وفى إسناده انقطاع ، فإن أبا إسحاق السبيعي لم يسمع من علىّ رضى الله عنه .
وأحاديث المهدى ثابتة بل متواترة احتج بها علماء أهل السنة والأثر ، واعتقدوا بموجبها، ونصّ على تواترها الشوكانى فى التوضيح فى تواتر ما جاء فى المهدى، والدجال والمسيح، وذكر أنه اطلع على خمسين حديثا فى الباب .

===

. . . . . .

=== كما أوردها الكتاني في نظم المتناثر (رقم ٢٨٩ ص ٢٢٥) .
وقد ألفتْ فيه كتب كثيرة منها كتاب الشيخ عبد العليم بن عبد العظيم البستوى : دراسة الأحاديث الواردة في المهدى وهى رسالة ماجستير بكلية الشريعة بمكة المكرمة .
وألف شيخنا في المسألة كتابين : عقيدة أهل السنة ، والأثر في المهدي المنتظر ، وكتاب الرد على من كذب بالأحاديث الصحيحة الواردة في المهدى ، وكلاهما مطبوع .

٥ — وحديث لا مهدي إلاّ عيسى بن مريم

أخرجه ابن ماجه في الفتن (٢/ ١٣٤٠) والحاكم (٤/ ٤٤١) ، والخطيب في تاريخه (٤/ ٢٢٠ — ٢٢١) وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (١/ ١٥٥ و ١/ ١٨٨) وأبو عمرو الداني في السنن الواردة في الفتن (٣/ ٣/ ٢) (٤/ ٩/ ١) (٥/ ٢٢/ ٢) ، والسلفي في الطيوريات (ق ٦٢/أ) والجورقاني في الأباطيل (رقم ٢٩٩) وابن الجوزي في العلل المتناهية (٢/ ٣٧٩ — ٣٨٠) ، كلهم من طريق محمد بن خالد الجندى، عن أبان بن صالح، عن الحسن، عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يزداد الأمر إلاّ شدة ، ولا الناس إلاّ شحا ، ولا الدنيا إلا ادبارا ولا تقوم الساعة إلا على شرار الناس ، ولا مهدى إلاّ عيسى بن مريم .

قال النسائي : هذا حديث منكر ، وقال الذهبي في الميزان : إنه خبر منكر ، وأورده في مختصر العلل (٣/ ١١٩٢ — ١١٩٣) .
وأورده ابن القيم في المنار المنيف (١٤٢) والشوكاني في الفوائد المجموعة (ص ٥١٠) والعجلوني في كشف الخفاء (٢/ ٣٧٠) ، والنواب صديق حسن البوفالي في الإذاعة (١٣٦)
والحديث فيه ثلاثة علل : عنعنة الحسن البصري وهو مدلس وجهالة محمد بن خالد الجندي ، والاختلاف في سنده .
وانظر تفصيل ذلك في سلسلة الأحاديث الضعيفة للشيخ الألباني (١/ ١٠٣ - ١٠٥) وراجع : عقد ر الدرر في أخبار المهدى المنتظر (٧ — ٨) .

١٠٢٨ — قال الرافضي : روى ابن الجوزى بإسناده إلى ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:يخرج في آخر الزمان رجل من ولدى اسمه كاسمى، وكنيته كنيتى، يملأ الأرض عدلا كما ملئت جورا فذلك هو المهدى (فيقال) الجواب من وجوه :

أحدها : أنكم لا تحتجون بأحاديث أهل السنة ، فمثل هذا الحديث لا يفيدكم وإن قلتم هو حجة على أهل السنة،فنذكر كلامهم فيه .

الثانى : ان هذا من أخبار الآحاد، فكيف يثبت به أصل الدين الذى لا يصح الإيمان إلا به .

الثالث : ان لفظ الحديث حجة عليكم فإن لفظه:يواطيء اسمه اسمى واسم أبيه اسم أبى، فالمهدي الذى أخبر به النبى صلى الله عليه وسلم اسمه محمد ابن عبد الله لا محمد بن الحسن ، وقد روى عن علىّ رضى الله عنه أنه قال هو من ولد الحسن بن علىّ لا من ولد الحسين بن علىّ، وأحاديث المهدي معروفة رواها الإمام أحمد، وأبو داود، والترمذي وغيرهم كحديث عبد الله بن مسعود عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال لو لم يبق من الدنيا إلا يوم لطوّل الله ذلك اليوم حتى يبعث فيه رجلاً من أهل بيتى يواطيء اسمه اسمى واسم أبيه أسم أبى، يملأ الأرض قسطا وعدلا كما ملئت ظلما وجورا .

الرابع : الحديث الذى ذكره وقوله:اسمه كاسمى وكنيته كنيتى، ولم يقل:يواطيء اسمه اسمى، واسم أبيه اسم أبى،لم يروه أحد من أهل العلم بالحديث فى كتب الحديث المعروفة بهذا اللفظ فهذا الرافضي لم يذكر الحديث بلفظه المعروف فى كتب الحديث مثل مسند أحمد، وسنن أبي داود، والترمذي وغير ذلك من الكتب وإنما ذكره بلفظ مكذوب لم يذكره أحد منهم.(وقوله):"إن ابن الجوزى رواه بإسناده"إن أراد العالم المشهور صاحب المصنفات الكثيرة أبا الفرج فهو كذب عليه وإن أراد سبطه يوسف بن غزاوغلى صاحب التاريخ المسمى بمرآة الزمان ، وصاحب الكتاب المصنف فى الاثنى عشر الذى سماه أعلام الخواص فهذا الرجل

يذكرفى مصنفاته أنواعا من الغث والسمين، ويحتج في أغراضه بأحاديث كثيرة ضعيفة وموضوعة، وكان يصنف بحسب مقاصد الناس، يصنف للشيعة ماينا سبهم ليعوضوه بذلك، ويصنف على مذهب أبى حنيفة لبعض الملوك لينال بذلك أغراضه، فكانت طريقته طريقة الواعظ الذى قيل له : ما مذهبك ؟ قال : في أيّ مدينة ؟! ولهذا يوجد في بعض كتبه ثلب الخلفاء الراشدين وغيرهم من الصحابة لأجل مذاهب مَن قصد بذلك مِن الشيعة، ويوجد في بعضها تعظيم الخلفاء الراشدين وغيرهم، ولهذا لما كان الحديث المعروف عند السلف والخلف أن النبى صلى الله عليه وسلم قال فى المهدي يواطئ اسمه اسمى واسم أبيه اسم أبى، صار يطمع كثير من الناس أن يكون هو المهدي حتى سمى المنصور ابنه محمدا، ولقبه بالمهدي مواطأة اسمه باسمه، واسم أبيه باسم أبيه، ولكن لم يكن هو الموعود به ، وأبو عبد الله محمد بن التومرت الملقب بالمهدي الذى ظهر بالمغرب، ولقب طائفته بالموحدين، وأحواله معروفة كان يقول: إنه المهدى المبشر به، وكان أصحابه يخطبون له على منابرهم، فيقولون فى خطبتهم: الإمام المعصوم المهدي المعلوم الذى بشرت به فى صريح وحيك الذى اكتنفته بالنور الواضح والعدل اللائح الذى ملأ البرية قسطا وعدلا كما ملئت ظلما وجورا ، وهذا الملقب بالمهدي ظهر سنة تسع وخمسمائة، وتوفى سنة أربع وعشرين وخمسمائة وكان ينتسب إلى أنه من ولد الحسن لأنه كان أعلم بالحديث، فادعى أنه هو المبشر به، ولم يكن كذلك، ولا ملأ الأرض كلها قسطا ولا عدلا بل دخل فى أمور منكرة، وفعل أمورا حسنة، وقد ادعى قبله أنه المهدى عبيد الله بن ميمون القداح، ولكن لم يوافق فى الاسم، واسم الأب، وهذا ادعى أنه من ولد محمد ابن إسماعيل، وأن ميمونا هذا محمد بن إسماعيل، وأهل المعرفة بالنسب وغيرهم من علماء المسلمين يعلمون أنه كذب في دعوى نسبه ، وأن أباه كان يهوديا ربيب مجوسى، فله نسبتان نسبة إلى اليهود، ونسبة إلى المجوس، وهو وأهل بيته كانوا ملاحدة وهم أئمة الإسماعيلية الذين قال فيهم العلماء : ظاهر مذهبهم

الرفض وباطنه الكفر المحض ، وقد صنف العلماء كتبا في كشف أسرارهم وهتك أستارهم، وبيان كذبهم في دعوى النسب ودعوى الإسلام وأنهم بريئون من النبى صلى الله عليه وسلم نسبا ودينا وكان هذا المتلقب بالمهدى عبيد الله ابن ميمون قد ظهر سنة تسع وتسعين ومائتين، وتوفى سنة أربع وعشرين وثلثمائة، وانتقل الأمر إلى ولده القائم ثم ابنه المنصور ثم ابنه المعز الذى بنى القاهرة، ثم العزيز، ثم الحاكم، ثم الظاهر ابنه، ثم المستنصر ابنه، وطالت مدته ، وفى زمنه كانت فتنة البساسيرى، وخطب له ببغداد عاما كاملا، وابن الصباح الذى أخذت السكين للاسماعيلية هو من أتباع هؤلاء، وانقرض ملك هؤلاء في الديار المصرية سنة ثمان وستين وخمسمائة، فملكوها أكثر من مائتى سنة، وأخبارهم عند العلماء مشهورة بالإلحاد، والمحادة لله ورسوله، والردة، والنفاق .

(١)
(منهاج السنة ٢/١٦٦ — ١٦٧)

١٠٢٩ — قال الرافضي :

هذا إمام ابن إمام أخو إمام أبو أئمة تسعة قائمهم اسمه كاسمى ، وكنيته كنيتى ، يملأ الأرض عدلا وقسطا ، كما ملئت جورا وظلما .

قال شيخ الإسلام رداً على الرافضي : والجواب : هذا أولا كذب على الشيعة ، فإن هذا لم تقله إلا شرذمة من الشيعة ، وأكثرهم يكذب به مثلنا ، والزيدية بأسرها تكذب هذا ، وهم أعقل الشيعة وأعلمهم وخيارهم ، والإسماعيلية يكذبون به ، والشيعة نحو من سبعين فرقة ، وإنما هذا من اختلاق المتأخرين ، وضع لما مات الحسن بن على العسكرى وتكلم بغيبة ابنه محمد ، بعد موت النبى صلى الله عليه وسلم بمائتين وخمسين سنة

وعلماء السنة ونقلة الآثار الذين هم أضعاف أضعاف الشيعة يعلمون أن هذا كذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم قطعا . ويباهلون على ذلك . . .

(٢)
(منهاج السنة ٤/٢٠٩)

---

(١) وأثبته الذهبى فى المنتقى (٤/٢١١)
(٢) ، ، ، (٥٣٢)

١٠٣٠ ـ ما بين خلق آدم إلى قيام الساعة فتنة أعظم من فتنة المسيح الدجال

قال : فتنة المسيح الدجال أعظم الفتن كما فى الحديث الصحيح فذكره .

(كتاب التوحيد ١٢٦) (١)

=== ثم نقل قول ابن وهب ، انظر الفتح (١/٥٤٣) وكذا نقل السخاوى فى المقاصد (ص ٤٦٤) .
وراجع أيضا : مختصر الزرقانى (رقم ١١٨٩) وقد قال : هو باطل، والتمييز (رقم ١٦١١) .
والفوائد للشوكانى (ص ٥٠٩) ونقل عن ابن بطال وابن حجر أنه باطل مردود .
وتذكرة الموضوعات (رقم ٢٢٢) ونقل عن ابن تيمية : أنه موضوع .
والتهذيب (٦/٧٤) والدرر (٤٤٦) وكشف الخفاء (٢/٣٥٩)
والأسرار المرفوعة (رقم ١٠٤٧) انه نقل عن الزركشى أنه رواه الديلمى عن على مرفوعا ـ ثم نقل قول السيوطى، والسخاوى .

(١) ورد نحوه في ضمن حديث طويل في خطبة النبى صلى الله عليه وسلم
أوله : أنه لم تكن فتنة في الأرض منذ ذرأ الله ذرية آدم أعظم من فتنة الدجال .
أخرجه ابن ماجه في الفتن (٢/١٣٥٩ رقم ٤٠٧٧) عن على بن محمد ثنا عبد الرحمن المحاربي عن إسماعيل بن رافع أبى رافع، عن أبى زرعة السيبانى يحيى بن أبى عمرو الحمصى عن أبى أمامة به
وإسماعيل بن رافع أبو رافع : ضعيف الحفظ (التقريب ١/٦٩)
وشيخه أبو زرعة ثقة وروايته عن الصحابة مرسلة (التقريب ٢/٣٥٥)
وأخرجه مسلم من حديث عمران بن حصين ولفظه : ما بين خلق آدم إلى قيام الساعة خلق أكبر من الدجال .
(كتاب الفتن رقم ٢٩٤٦/٤/٢٢٦٧) .

٥ ـ باب ما روى في مضاعفة الأجر في آخر الزمان

١٠٣١ ـ "إن آخر الزمان يكون أجر أحدهم كأجر سبعين منكم"

يقوله للصحابة ، فقالت الصحابة رضي الله عنهم: منا أو منهم.

فقال : بل منكم ، لأنكم تجدون على الخير أعوانا ، ولا يجدون على الخير أعوانا.

والكاتب(١) غاب عنه لفظ/هذا الحديث فإن كان ورد فيسأل شيأ من بعض شرحه : إن أجر واحد من آخر الزمان كأجر سبعين من الصحابة.

قال : هذا في السنن (٢) فإنه قال : "للعامل منهم أجر خمسين منكم".

ومعناه : أى من عمل في ذلك الزمان ، عمل مثل ما يعمله أحدكم اليوم كان له أجر خمسين لغربة الإسلام ، وقلة الأعوان ، لكن لا يكون في آخر الزمان من يعمل مثل مجموع عمل السابقين الأولين كأبي بكر ، وعمر ، رضي الله عنهما ، وغيرهما ولكن قد يعمل بعض ما يعمله الواحد منهم فيكون له على ذلك العمل من الأجر أضعاف ما لأحدهم من غير أن/يكون المتأخر مساوياً للسابقين الأولين.

(أحاديث القصاص رقم ٦٤)

---

(١) وقوله "الكاتب" أى السائل الذى كتب نص السؤال وهو يتكلم عن نفسه.

(٢) أخرجه أبو داود في الملاحم (رقم ٤٣٤١ / ٤ / ٥١٢) واللفظ له ، والترمذى في التفسير (سورة المائدة رقم ٣٠٥٨) وابن ماجة في الفتن (رقم ٤٠١٤) (٢ / ١٣٣٠) من طريق عتبة بن أبي حكيم ، قال : حدثني عمرو بن جارية اللخمي ، حدثني أبو أمية الشعباني ، قال : سألت أبا ثعلبة الخشني فقلت : يا أبا ثعلبة ، كيف تقول في هذه الآية : (عليكم أنفسكم)؟ ، قال : أما والله لقد سألت عنها خبيرا ، سألت عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : "بل ائتمروا بالمعروف ، وتناهوا عن المنكر ، حتى إذا رأيت شحا مطاعا ، وهوى متبعا ، ودنيا مؤثرة ، وإعجاب كل ذى رأى برأيه ، فعليك ـ يعني بنفسك ـ ودع عنك العوام ، فإن من ورائكم أيام الصبر ، الصبر فيه : مثل قبض على الجمر للعامل فيهم مثل أجر خمسين رجلا يعملون مثل عمله" وزادني غيره قال : يا رسول الله! أجر خمسين منهم ؟ قال "أجر خمسين منكم". وقال الترمذى : حسن غريب ، كذا في الطبعة المصرية ، وتحفة الأحوذى ، وتحفة الأشراف (٩ / ١٣٧).

وورد في تفسير ابن كثير : حسن صحيح غريب (٣ / ٢٠٨) ، وأورده الالباني في ضعيف الجامع (٣ / ١٢) ، وفي سنده عتبة بن أبي حكيم صدوق يخطئ كثيرا (التقريب ٢ / ٤) وفيه عمرو بن جارية اللخمي مقبول. (التقريب ٢ / ٦٦) وكذا أبو أمية الشعباني مقبول. (التقريب ٢ / ٣٩٢).

بعد هذه الرحلة الطويلة الشيقة مع شيخ الإسلام وآثاره وعلومه وإفاداته أختم بحثي في كلمات تالية :

١ = عاش شيخ الإسلام عصراً شبيها بعصرنا ، مليئا بالاضطرابات الفكرية والسياسية والاجتماعية والاقتصادية التي تأثر بها ، وأثر فيها بمشاركته الفعالة لإصلاح شئون الإسلام والمسلمين .

وقد نفع الله بجهوده المخلصة الأمة الإسلامية من عصره إلى يومنا هذا بما لاينكره إلا مكابر أو جاهل ، ومدرسته الفكرية في نمو وازدهار ورقي يوما بعد يوم ، على رغم أنوف الحاقدين والحاسدين . وصدق الله قول القائل : كل صاحب بدعة ومن ينتصر له لو ظهروا لابد من خمودهم وتلاشي أمرهم ، وهذا الشيخ تقي الدين ابن تيمية كلما تقدمت أيامه تظهر كراماته ، ويكثر محبوه وأصحابه .

وقال الحافظ ابن حجر : وشهرة إمامة الشيخ تقي الدين أشهر من الشمس ، وتلقيبه بشيخ الإسلام في عصره باق إلى الآن على الألسنة الزكية ، ويستمر غداً كما كان بالأمس ولا ينكر ذلك إلا من جهل مقداره أو تجنب الإنصاف .

٢ = ومن المعلوم أن شيخ الإسلام اتجه من عنفوان شبابه إلى أن انتقل إلى رحمة ربه إلى شرح العقيدة السلفية ، ومنهج المحدثين في الأصول والفروع ، ولأجله دارت منا ظرات ومعارك بينه وبين معاصريه من علماء الكلام والفقه والتصوف ، وفي سبيله سجن واعتقل مرات وكرات .

٣ = كما اتجهت جهوده لإصلاح أحوال المسلمين السياسية ، فقاد مسيرة الجهاد ضد التتر ، وقد اشتهر أمره في هذه المجالات حيث صارت بعض الجوانب الأخرى من جهوده وخدماته مغمورة في خضم هذه الخدمات التي انبهرت بها العقول ، وأذعنت لها القلوب ، إلا أن هذه المعارك الكلامية والفلسفية والمذهبية والقلاقل السياسية ما كانت لتؤثر على متابعاته طريق العلم علم الرواية والدراية ، والوصول فيه إلى أعلى قدر وأكبر نصيب .

٤ = قضى شيخ الإسلام حياته كلها مشغولاً بالعلم والدرس والتدريس والافتاء والدعوة والإرشاد والجهاد ، وإلى جانب اهتماماته الكثيرة كان له اعتناء بالغ في مجال الحديث وعلومه رواية ونقداً وتدريساً وتأليفاً كما هو ظاهر من وجود شيوخه الكثيرين ، وكثرة الآخذين عنه من مروياته ومسموعاته ، ومؤلفاته في الحديث وشروحه .

٥ = وقد التزم في كتاباته وفتاويه منهج المحدثين النقدي ، واعتنى باستخدام النصوص مع التصحيح والتضعيف ، إلا أنه لم يتفرغ لهذا الفن مثل تفرغ أصحابه كالمزي والذهبي .

٦ = وعلى الرغم من اعترافات صريحة من قبل معاصريه ومن بعدهم وإشاداتهم وتنويههم بتمكنه في الحديث وعلومه ، بقيت خدماته الحديثية مغمورة في خضم خدماته الجليلة المتنوعة من جانب .

ومبعثرة ومنثورة في ثنايا مؤلفاته المتنوعة من جانب آخر .

وكانت هذه الدراسة بمن الله وفضله وكرمه أسهمت إسهاماً بارزاً في تجلية هذا الجانب من حياة شيخ الإسلام وإبراز ملامحه العلمية الحديثية .

فكان من آثار هذا البحث حصر كل ما أمكن حصره من إفادات وآثار في الحديث وعلومه من ذكر شيوخه ، وتلاميذه ، وأصحابه ، ومروياته ، ومسموعاته ، وآثاره في صورة مفصلة .

ومن ذكر إفاداته في علوم الحديث ، ومناهج المؤلفين من المحدثين والمفسرين والمتكلمين والفقهاء ، وطبقاتهم ، وطبقات كتبهم .

ومن ذكر الأحاديث والآثار التي تكلم عليها تصحيحاً وتضعيفاً .

ولتجلية هذا الجانب اقتضى تقسيم البحث إلى ثلاثة أبواب كما تقدم .

٧ = أما الباب الأول ففي بيان سيرة شيخ الإسلام بإيجاز والكلام على عصره وبيئته ، وذكر شيوخه البالغ عددهم (٦٩) شيخاً ، وتلاميذه ، وأصحابه البالغ عددهم (١٥٧) شيخ .

وذكر فيه (٥٧) كتاباً من مروياته ، ومسموعاته ، و (٥١) كتاباً في شرح الحديث وما يتعلق به من بين مولفاته البالغ عددها (٥٩١) كتاب حسبما ورد ذكرها في كتب التراجم والسير .

وقدمت في هذا الباب قائمة للدراسات التي ظهرت من عصره إلى يومنا هذا في حياته ، وعلومه ، وأفكاره فبلغ عدد الكتب المستقلة في هذا الباب (٧٢) كتاباً ، و (٦٨) بحثاً ومقالاً في كتب السير والتراجم والتواريخ وفي المجلات والجرائد في اللغات العربية والأردية والإنجليزية ، مع ذكر بعض أعمال المستشرقين بهذا الصدد .

٨ = أما الباب الثاني فقد حوى أكثر مباحث المصطلح جمعت فيه آراء شيخ الإسلام وإفاداته في قواعد هذا الفن ، علماً بأن هذه الآثار كانت موضع اهتمام أهل العلم بهذا الفن من علماء عصره إلى قرون متأخرة .

وحاولت تجلية آراءه في حد المتواتر وخبر الآحاد ، وحجيته في العقائد والأعمال ، وحكم العمل بالحديث الضعيف ، وحجية المرسل وقبول رواية المبتدعة وغيرها من مباحث هذا الفن .

كما ذكرت بعض كلامه حول جهود المحدثين وجهادهم لخدمة علوم الحديث .

وجمعتُ أقواله وآراءه في المؤلفين وطبقاتهم وطبقات كتبهم ، وقد اشتملت هذه الآراء على أكثر من مئة مؤلف ومؤلفاتهم ، .

وردتُ في هذا الباب على ما شاع وانتشر في عصرنا هذا أن شيخ الإسلام عداده في الطبقة المتشددة من نقاد الحديث، وأثبتُ أنه لايختلف منهجه النقدي عن مناهج المحدثين الأعلام كالإمام أحمد ، والبخاري ومسلم وأبي داود رحمهم الله الذين عدادهم من الطبقة المتوسطة ، وهم العمدة في هذا الباب وإليهم الرجوع عند الاختلاف.

كما رددتُ على ما نسب إليه بأنه يقول بوجود زيادات القطيعي في مسند الإمام أحمد ،وأثبتُ أن نسبة هذا القول إليه لا تصح ،كما لايصح قول من يقول بوجود زيادات القطيعي في المسند ، وإنما توجد زيادات القطيعي في فضائل الصحابة فقط، كما توجد زيادات عبد الله ابن أحمد في الكتابين .

٩ = أما الباب الثالث : فقد جمعتُ فيه الأحاديث والآثار التي تكلم عليها شيخ الإسلام تصحيحاً أو تضعيفاً أو تردد في الحكم عليها ، أو سكت عليها وهاءها ظاهر ويا عجب ، وبلغ عددها (١٠٣٢) حديث وأثر .

وأما الأحاديث الصحيحة والحسنة فعددها (٣٥٠) حديث أو أثر ومنها (٥٨) مما حكم عليه بالتواتر.

وأما الأحاديث الضعيفة ، والموضوعة والمنكرة والشاذة فبلغت (٦٨١) حديث وقد تردد في حدود عشرين حديثا من الحكم عليها ،كما نوزع في تصحيح أو تضعيف ستة و عشرين حديثا .

١٠ = وأخيرا أثبتتْ هذه الدراسة أن قول القائل : — وهو الإمام الذهبي — صاحب الاستقراء التام — : "إن كل حديث لم يعرفه ابن تيمية فليس بحديث" كان على وجه المبالغة في بيان مقدرة شيخ الإسلام العلمية وسعة اطلاعه واستحضاره للنصوص .

وإلا فقد مرتْ بنا أمثلة للأحاديث والآثار التي رجحنا فيها رأي الآخرين على رأيه لوجود الأدلة والبراهين على ذلك ،ولا يمس ذلك من قريب ولا بعيد مقام شيخ الإسلام العلمية ،ومكانته المرموقة عبر القرون والأجيال .

وفي نهاية المطاف أوصي طلبة العلم بالرجوع إلى علوم شيخ الإسلام التي يجدون فيها الإصالة والمعاصرة وفقه السلف الصالح .

وأخيرا أدعو الله تعالى أن يوفقنا لخدمة الإسلام والمسلمين ، ويتقبل منا هذا الجهد المتواضع إنه نعم المولى ونعم النصير .

وصلى الله على خير خلقه محمد وعلى آله وصحبه ومن تبعه بإحسان إلى يوم الدين .

أحمد

١ـ فهـــرس الأحاديث المرفوعـــة

طرف الحـــديث	رقم الحـــديث
(أ لـف)	
آل محمـد كل مؤمن تقي	٤٤٣
آمركم بأربع ،وأنهاكم عن أربع	٩٢٥
الأبـدال أربعـون رجلا وأنهـم بالشام	٩٨٩
أبطل النبي صلى الله عليـه وسلم دم يهودية كانت تشتمه	٢٦٣
أتانا كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل أن يموت بشهر أو شهرين	٩٣٥
أتاني آت في أحسن صـورة	٥٢
أتاني جبرئيل وفي يـده كالمرأة البيضاء فقال : هي الجمعـة	٤٠ / ج ـ ل ٤١/ج ،ب٠
أتاني ربي في أحسن صـورة	٤٨
اتخـذوا مع الفقراء الأيادى	٩٨٠
أُتِيَ النبي صلى الله عليه وسلم بطائر	٣٦٩
أثر قدم النبي صلى الله عليـه وسلم في صخرة بيت المقـدس	٢٦٧ ، ٤٩٤
أحاديث آثار قـدم النبي صلى الله عليـه وسلم	٢٦٦ ، ٢٦٧ ، ٢٦٨
أحـاديث الأبـدال والأقطاب ٠٠	٩٨٦ ، ٩٨٧
أحاديث إتيان الرب يوم القيامـة	٢١
أحاديث الاستعاذة بكلمات الله	٧٣
أحاديث الإسـراء والمعـراج	٢٧٧ ، ٢٧٩
أحاديث الأطيـط	٩
أحاديث إمامـة علي بن أبي طالب	٣٢٨
أحاديث الأمـة السـوداء أنها أشارت إلى السماء	٦ /ب ـ ك ٠
أحاديث الانتباذ في الأوعيـة	٩٢٥
أحاديث إهـداء الأعمال إلى الأموات	٦٥٢
أحاديث تحليف المـدعى عليـه	٨٩٩
أحاديث التطليقات الثلاث جملة واحـدة	٨٧٨
أحاديث التمتـع والقران	٦٧٤
أحاديث تمثيل الملائكـة بصورة البشر	١٤٥
أحاديث الجمع بين الصلاتين في عرفـة ومزدلفة	٦٨٥

طرف الحديث	رقم الحديث
أحاديث الجهر بالبسملة	٥٧٤، ٥٧٦
أحاديث الحجاب (حجاب الله)	٣١
أحاديث الحجامة	٩٢٧
أحاديث حمل العقل على العاقلة	٨٨٨
أحاديث الحوض	١١٨
أحاديث خروج المهدى	١٠٢٦
أحاديث الدعاء آخر الصلاة	٥٩١
أحاديث دعاء الإمام والما مؤمين جميعا	٥٩٣
أحاديث رجم الزاني المحصن	٨٨٧
أحاديث رفع الأيدى عند الركوع وعند الرفع	٥٨٢
أحاديث رؤية الله يوم القيامة	٣٢ ـ ٣٩
أحاديث رؤية المؤمنين ربهم يوم الجمعة	٣٩ ـ ٤٢
أحاديث سجود السهو	٥٨٨
أحاديث الشفاعة	١١٧
أحاديث الشفعة	٨٣٤
أحاديث الصراط	١١٥
أحاديث صفة الوجه والصورة	٢٨
أحاديث صفة اليد	٧٦
أحاديث صلاة السفر	٦٢٢
أحاديث الصلوات الأخرى تذكر في الأشهر الثلاثة	٦٤١
أحاديث عدم تخليد المؤمن العاصي في النار	١٢١
أحاديث عذاب القبر	١٠٧
أحاديث العلو على العرش	٤
أحاديث عود الروح إلى البدن (البراء، وعدى ابن ثابت)	١١٠
أحاديث قبور الأنبياء والصحابة والتابعين	٧٠٧
أحاديث قراءة آية الكرسي عقيب الصلاة	٥٩٢
أحاديث القراءة خلف الإمام	٥٧٩
أحاديث التي تذكر في صلاة يوم الجمعة	٦٤٦

طـــرف الحـــديث	رقم الحـــديث
أحاديث الـذين رووا القِران في الحج	٦٧٥
أحاديث معجـزات النبي صلى الله عليـه وسلم	٢٦٤
أحاديث الميزان	١١٦
أحاديث نبع الماء من بين أصابع النبي صلى الله عليـه وسلم	٢٦٥
أحاديث نزول الحـروف الأبجـديـة	١٣٥
أحبوا الله لا يخـذوكم بـه من نعمـة	٤٣٨
أحبوا العرب لثلاث : لأنني عربي ..	٤٨٢
احتج آدم موسـى	٧٧ ، ١٠٥
الإحسان أن تعبـد الله	٦٣
أحيانا يتمثل المَلَك رجلا	١٤٥ ١٤٥
اختر منهـن أربعا من الثمان	٨٦٠
اختصم رجلان إلى النبي صلى الله عليـه وسلم فقضى للمحق على المبطل	١٦٠
اختصمت الجنـة والنار	١١٩
أخذ النبي صلى الله عليه وسلم بيد علي	٣٥٥
أخـذ النبي صلى الله عليـه وسلم يوما الحسين على فخـذه الأيمـن ...	٤٥٣
أخرجتني من أحب البقاع إليَّ إلى أحب البقاع إليك	٤٩٠
أخوف ما أخاف على أمتي : الأئمة المضلون	١٧٠
أدبني ربي فأحسن تأديبي	٢٥١
إذا أتى أحـدكم البراز فليستطب	٥٢١
إذا اجتمع الجمعـة والعيـد في يـوم واحـد	٦٢٧
إذا أدخل فرس بين فرسين	٧٧٧
إذا أذنب العبـد نكت في قلبـه	٨٨
إذا أراد الله أن ينزل عن عرشـه نزل بـذاته	٦٦
إذا استقمت بنقـد ، فبعـت بنقـد	٨٤٣
إذا أشهـد على النكاح وفرض المهر ودخل ذهب الخداع	٨٥٩
إذا اقتتل الخليفتان	٨٠٩
إذا أقرض أحـدكم قرضا فأهـدى إليـه	٨٤٢

طرف الحديث	رقم الحديث
إذا تبايعتم بالعينة	٨٣٢
إذا تحيرتم في الأمور فاستعينوا بأهل القبور	٦٥٣
إذا تشهد أحدكم في الصلاة فليقل : اللهم صل على محمد	٥٨٧
إذا توضأت فمضمِضْ	٥٢٨
إذا حدثكم أهل الكتاب فلا تصدقوهم	١٣٥
إذا حضر الخبز لا تنتظروا شيئا	٩٠٢
إذا خرجت روح المومن تلقاها مَلَكان	١١١
إذا دخل أهل الجنة الجنة نادى	٦٣
إذا ذُكر ابراهيم و ذُكرتُ أنا	٢٢٨
إذا ذكر أصحابي فامسكوا	٢٨٩
إذا ذكر القدر فامسكوا	٢٨٩
إذا رأيتموه (معاوية) على منبرى فاقتلوه	٤٦٩
إذا رفع أحدكم فليقل ثلاث مرات : سبحان ربي العظيم	٥٨٥
إذا سألتم الله فاسألوه بجاهي	٧٢٩
إذا سمعتم عني حديثا فاعرضوه	١٦٣
إذا صلى أحدكم فخلع نعليه	٥٦٤
إذا ضن الناس بالدينار والدرهم	٨٣١ ـ ٨٣٣
إذا قال الرجل لامرأته : أنت طالق إن شاء الله (هامش)	٨٧١
إذا قال الرجل لمملوكه : أنت حر إن شاء الله (" ")	٨٧١
إذا قال العبد : بسم الله الرحمن الرحيم ،قال الله : ذكرني عبدى	٥٧٧
إذا قام أحدكم يصلي يستقبل ربه	٢٨
إذا كان لأحدكم ثوبان	٩٣١
إذا كان الماء قلتين لم يحمل الخبث	٥٠٦
إذا كان يوم القيامة رأى المؤمنون ربهم عز وجل	٤٠ / ب
إذا كثرت الفتن فعليك بأطراف اليمن	١٠٢٤
إذا وصلتم إلى ما شجر بين أصحابي فامسكوا	١٠٤
إذا وطئي أحدكم بنعليه الأذى	٥١٢
ارتدت امرأة يقال لها : أم مروان	٧٧٢
أردفني النبي صلى الله عليه وسلم ذات يوم (عبد الله بن جعفر)	٢٧١

طرف الحديث	رقم الحديث
الأرض كلها مسجد إلا المقبرة والحمام	٥٥٤
أريد أن أزوجك أم حبيبة (قول أبي سفيان حين أسلم	٤٦٧
أسألك باحتياط قاف	٧٦٥
إسباغ الوضوء في السَّبَرات	٥٢
استحباب مسح الرأس ثلاثا	٥٣٠
الاستجمار بالأحجار مع القدرة على الماء	٥١٩
استخلف النبي صلى الله عليه وسلم عليا لما أراد الهجرة	٣٥٧
أسلم غيلان وتحته عشر نسوة فقال	٧٦٠/ب
أسلمت وعندي أختان فقال :	٨٦١
أسلمت وعندي ثمان نسوة (قيس بن الحارث)	٨٦٠
أسفروا بالفجر	٥٥١
اشتد غضب الله ، وغضبي على من أراق	٤٤١
أشكم بدرد	٩٦٧
أصبحتَ مؤمنا حقا	٩٦
أصحابي كالنجوم	٢٩٢
أطفال المشركين يكونون خدم أهل الجنة	١٢٣
أطفال المشركين يمتحنون يوم القيامة	١٢٤
اطلبوا العلم ولو بالصين	١٩٣
اطلعت على ذنوب أمتي فلم أجد أعظم ذنبا ممن نسي القرآن .	٢١٨
أعتقها فإنها مؤمنة	٦/ب ـ ك
أعطى النبي صلى الله عليه وسلم للفارس سهمين	٧٧٠
أعوذ بكلمات الله التامات	٧٣
افتخر طلحة بن شيبة من بني عبد الدار ، وعباس بن عبد المطلب	٣٠٦
افترقت اليهود والنصارى	١٦٤
أفرضكم زيد	٤٦٣
أفضل أيامكم الجمعة فأكثروا فيه الصلاة عليَّ	٦٩١
أفضل الإيمان أن تعلم أن الله معك حيثما كنت	٧١

طرف الحديث	رقم الحديث
أقريب ربنا فنناجيه أم بعيد فنناديه	٧٢
أقضاكم علي	٣٨٤
أكثروا الصلاة عليَّ يوم الجمعة	٦٩١
أكرموا الخبز ، ومن كرامته أن لاينتظر	٩٠٢
أكرموا ظهوركم	٩٥٢
أكل النبي صلى الله عليه وسلم البطيخ بالرطب	٩٠٩
الله أعلم بما كانوا يعملون	١٢٢
الله الذي زوَّج فاطمة عليا	٤٤٩
الله ، الله في أصحابي	٢٨٨ / أ
اللهم أحيني مسكينا وأمتني مسكينا	٧٦٠
اللهم إن موسى سألك وأنا أسألك أن تجعل لي وزيرا من أهلي	٣٥٥
اللهم إن هؤلاء أهلي	٤٣٥ ، ٤٣٦
اللهم أنت خلقت نفسي	١١١
اللهم إني أسئلك وأتوسل عليك بنبيك محمد (حديث الأعمى)	٧٢٧
اللهم إني أعوذ بك برضاك من سخطك	٧٥٩
اللهم صل على محمد وعلى آل محمد	٥٨٦
اللهم هذا (عليّ) مني وأنا منه	٣٥٢
الذي أيَّنَ فلا يقال له : أيّنَ	١٨
الألف آلاء الله ، والباء بهاء الله	١٣٨
ألك قميصان يا أبا هريرة	٩٠٨
أليس كلكم يرى القمر مخليا به	٣٨ / ب
أليس يحرمون ما أحل الله فتحرمونه (حديث عدي بن حاتم)	١٧١
أم أيمن امرأة من أهل الجنة	٤٧٥
أمَّر النبي صلى الله عليه وسلم أسامة على جيش فيه أبو بكر وعمر	٤٧٣
أمر النبي صلى الله عليه وسلم بالإثمد عند النوم	٦٦٤
أمر النبي صلى الله عليه وسلم بتعليم كتاب اليهود	٢٠٢
أمر النبي صلى الله عليه وسلم بقتل ابن الزبعرى	٢٥٦
أمر النبي صلى الله عليه وسلم بقتل أربعة نفر يوم الفتح	٢٥٨
أمر النبي صلى الله عليه وسلم بقتل الحويرث بن نقيد	٢٥٨

طرف الحديث	رقم الحديث
أمرالنبي صلى الله عليه وسلم بقتل العصماء بنت مروان	٢٦٢
أمرالنبي صلى الله عليه وسلم بقتل القينتين	٢٥٩
أمرالنبي صلى الله عليه وسلم بقتل من سبه	٢٥٦
أمرت أن أخاطب على قدر عقولهم	٢٠٣
أمرني النبي صلى الله عليه وسلم أن أحكم فيكم برائي	٢٠١ / أ ـ ب
أمرني النبي صلى الله عليه وسلم فراجعتها (ابن عمر)	٨٧٧
أمعك ماء ؟ يا ابن مسعود	٥٣٤
إنّ كان جامدا فالقوها وما حولها	٩٢٣
إنّ آخر الزمان يكون أجر أحدهم كأجر سبعين منكم	١٠٣١
إن آدم استشفع بالنبي صلى الله عليه وسلم فقال الله	٧٣٨
إن آدم عند معصيته قال : اللهم بحق محمد اغفر لي	٧٣٧
إن آدم كان نبيا مكلما كلمه الله قبلا	١٣٥
إن آية من القرآن خير لك من محمد وآله	٢٠٩
إن أباكم لم يتق الله (في إيقاع الطلاق الثلاث جملة)	٨٧٦
إن أباها رسول الله صلى الله عليه وسلم وهبها فدك (فاطمة الزهراء)	٤٤٧
إن أخوف ما أخاف على أمتي : كل منافق عليم اللسان	١٧٠ / ط
إن أخوف ما أخاف من بعدى : الائمة المضلون	١٧٠
إن ادنى أهل الجنة منزلة	٣٦ / أ
إن الأرض لا تأكل أجساد الأنبياء والصديقين والشهداء	٢٢٧
إن اسم النبي صلى الله عليه وسلم كان مكتوبا على ساق العرش	٧٣٩
إن أطفال المشركين يكونون خدم أهل الجنة	١٢٣
إن أعرابيا أتي النبي صلى الله عليه وسلم وأنشده	١٠١٤ / أ
إن أعرابيا أنشد النبي صلى الله عليه وسلم	١٠١٤ / ب
إن أكبر الكبائر الكفر والكبر	٨٧
إن امرأة ارتدت عن الاسلام يقال لها : أم مروان	٧٧٢
إن امرأة يقال لها : أم مروان ارتدت عن الاسلام	٧٧٢
إن الأنبياء والصديقين والشهداء لا تاكل الأرض أجسادهم	٢٢٧
إن أهل البيت سُبُوا وحملوا / علي البخاتي فنبت له سنامان	٧٢٣

طرف الحديث	رقمه
إن أهل الجنة إذا دخلوا ونزلوا فيقلن : مرحبا	٤٣
إن أهل الجنة يرون ربهم	٤٢
إن أهل الذنوب لا يخلدون في النار	١٢١
إن أهل الصُفَّة قاتلوا مع الكفار	١٠١٦
إن أهل الصفة كانوا يتخلفون عن الجهاد	٩٩٢
إن أول ما يفقد من الدين : الأمانة	٥٤٨
إن بلالا لما أذن للصلاة أمرت عائشة أن يقدم أبا بكر	٣٣٦
إن تسليمكم يبلغني أينما كنتم	٦٩٤
إن الخليل لما ألقي في النار	١٠١١
إن خير هذه الأمة بعد نبيها أبو بكر ثم عمر	٣٠٣
إن ربي قال : يا محمد هل تدري فيم يختصم الملأ الأعلى .	٤٨
إن رجلا أنشد بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم	١٠١٣
إن رفاعة طلق امرأته فتزوجها عبد الرحمن بن الزبير	٨٥٢
إن ركانة طلق امرأته البتة	٨٧٣
إن ركانة بن يزيد طلق امرأته ثلاثا في مجلس واحد	٨٧٢
إن رياض الجنة من خطوات الحق	٦٣
إن سلت البول بدعة	٥٢٢
إن صبيحة المعراج وجد أهل الصفة يتحدثون بشئي أمر الله تعالى بكتمه	١٠١٧
إن الصلاة بالليل في رمضان جماعة بدعة	٦٠٤
إن صلاتكم عليَّ معروضة	٦٩١
إن العباس يحشر بين حبيب وخليل	٤٦١
إن عبدا خيره الله بين الدنيا والآخرة	٢٠٣
إن عبد الرحمن بن عوف يدخل الجنة حبوا	٤٦٠
إن العدس يرقق القلوب	٩٠٥
إن عليا شرب من سرة النبي صلى الله عليه وسلم	٧٩٩
إن عليا عهدُ الله الذي عهده للنبي صلى الله عليه وسلم وهو راية الهدى	٣٢٩

طرف الحديث	رقم الحديث
إن عليا قاتل الجن في البئر	٤١٤، ٤١٥
إن عليا قتل رامي ثنية النبي صلى الله عليه وسلم	٤٠٥
إن عليا رضى الله عنه قتل مرحبا	٧٩٣
إن عليا كان عصى موسى ،وسفينة نوح	٧٩٨
إن عليا كان عنده علم باطن	٣٧٨
إن عليا مني بمنزلة هارون من موسى	٣٥٢، ٣٥٣
إن عيسى بن مريم أسلمته أمه إلى الكُتَّاب	١٤٠
إن غلاما يهوديا كان يخدم النبي صلى الله عليه وسلم فعاده	٢٧٢
إن الغمام كان يظلل النبي صلى الله عليه وسلم	٢٦٩
إن فاطمة أحصنت فرجها	٤٤٨
إن فاطمة بضعة مني	٤٤٥
إن فتح مكة كان غنوة	٧٧٨
إن الفقراء يدخلون الجنة قبل الأغنياء	١٠١٥
إن في الجمعة لساعة لا يسأل العبد	٤٠/ج
إن قاتل الحسين في تابوت من نار	٤٥٥
إن القمر لم يدخل في طوق النبي صلى الله عليه وسلم	٧٨٢
إن كرسيه وسع السموات والأرض	١٠
إن الكفار اذا قتلوا بعض المسلمين	٧٨١
إن كل مولود يذر عليه من تراب حفرته	٦٥٤
إن الله اختارني ،واختار لي أصحابي	١٨٩، ٢٨٧، ٢٩١
إن الله إذا خلق الرجل للجنة استعمله لعمل الجنة	١٠٠
إن الله اشتاق أن يرى ذاته	١٣١
إن الله أشد فرحا بتوبة عبده	٧٥٧
إن الله اصطفى كنانة	٢٤٧ / أ
إن الله اصطفى من ولد ابراهيم اسماعيل	٢٤٧ / ب
إن الله أنزل أربح بركات من السماء	١٤٤
إن الله أنزل حروف المعجم	١٣٣

طرف الحديث	رقم الحديث
إن الله أوحى إليَّ أنه يحب أربعة من أصحابي	٤٣٣
إن الله تعالى أوحى إليَّ في عليّ ثلاثة أشياء	٣٣٤
إن الله تجاوز لي عن أمتي الخطاء والنسيان	٨٧٩
إن الله جعل الأجر في فضائل لا يحصى كثرة	٣٢٥
إن الله حرم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء	٦٩١
إن الله خلق آدم ثم مسح ظهره	١٠٠
إن الله خلق البركة احدى وسبعين جزاء منها سبعون بالشام	٤٩٨
إن الله خلق الخلق فجعلني من خير ...	٢٤٦
إن الله خلق السموات فاختار	٢٤٨
إن الله خلق الفرس فأجراها	١٢٦
إن الله قبض قبضة فقال : إلى الجنة برحمتي	١٠٠
إن الله قبض قبضتين فقال : هذه للجنة	١٠٠
إن الله قبض من نور وجهه قبضة	٨٠٢
إن الله قد بدد لكم بهما خيرا منهما	٦٢٦
إن الله قد أذهب عنكم عُبِّيَّة الجاهلية	٩٥٤
إن الله كتب بيده على نفسه : سبقت رحمتي ..	٧٧
إن الله لما خلق آدم آراه ذريته عن اليمين والشمال	١٠٠
إن الله لما خلق آدم ويده مقبوضتان قال اختر أيهما شئت	٧٧
إن الله لم يجعل شفاءكم في حرام	٩٢٦
إن الله نزل إلى الأرض	٦٣
إن الله زوَّج فاطمة عليا	٤٤٩
إن الله وضع عن المسافر الصوم	٦٢٣
إن الله وطئ على صخرة بيت المقدس	٦٣
إن الله تعالى وضع يديه على كتفي حتى وجدت	٥٩
إن الله لا يستحي من الحق لا تأتوا النساء في حشوشهن	٨٦٣
إن الله يأمرنا ديانا دى كل ليلة	٦٥
إن الله يبرز لأهل الجنة في كل جهة	٣٩/أ ،ب ،ج ، د
إن الله يتجلى لأهل الجنة كل يوم	٤٠/ م ، ن

طرف الحديث	رقم الحديث
إن الله يحب أن يؤخذ برخصه	٦٥٩
إن الله يحب البصير الناقد	١٣٠
إن الله يدنو عشية عرفة	٦٠
إن الله يرفح روح علي كل ليلة جمعة	٣٩٨
إن الله يغضب لغضبك (يا فاطمة)	٤٤٦
إن الله يمشي على الأرض	٥٦
إن الله يمهل حتى إذا ذهب من الليل نصفه	٢٣
إن الله ينزل إلى السماء الدنيا	٢٥
إن الله ينزل عشية عرفة	٥٤ ، ٦٤
إن الله ينزل كل ليلة جمعة	٦٤ ، ٦٥
إن الله ينزل ليلة النصف من شعبان	٦١
إن لله تسعة وتسعين اسما	٧٥٤ ، ٧٥٥
إن لله سبعين حجابا	٣٠
إن لله ملائكة ينقلون من مقابر	١٥٤
إن للملك لمة وللشيطان لمة	١٥١
إن له أطيطا كأطيط الرحل الجديد	١٠
إن مايصيب المسلم من أذى شوكة	٩٧٥
إن محمدا الباقر سماه النبي صلى الله عليه وسلم الباقر	٤٥٨
إن المختلعة ليس عليها أن تعتد بثلاثة قروء	٨٨٢
إن المدينة لا تصلح الا بي أو بك	٣٨٦
إن محازن جبل أحد على ترعة من ترع الجنة	٤٦٢
إن من البر أن تصلي لأبويك مع صلاتك	٩٤٤
إن من شرار الناس من تدركه الساعة	٥٥٩
إن من العلم كهيئة المكنون لا يعلمه	١٩٩
إن من ضئضئ هذا قوما يقرؤن القرآن	١٨٠
إن منافقا كان يؤذي المومنين فقال أبو بكر : قوموا نستغيث برسول الله صلى الله عليه وسلم	٧٥١
إن المومن إذا احتضر أتته الملائكة	١١١
إن المومن إذا كان في قبل من الآخرة	١٠٨

طرف الحديث	رقم الحديث
إن الميت تحضره الملائكة	١١٤
إن الميت ليسمع خفق نعالهم	١١١
إن النار ينشئي الله لها خلقا	١١٩
إن ناسا من أمتي سيشربون الخمر يسمونها بغير اسمها	٩١٢
إن الناس يجلسون عن الله يوم الجمعة على قدر رواحهم	٣٩/ و
إن النبي صلى الله عليه وسلم أتى بطائر	٣٦٩
إن النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وهو صائم محرم	٦٦٢
إن النبي صلى اللهعليه وسلم أخذ الجزية من المجوس	٨١٦
إن النبي صلى اللهعليه وسلم أعطى للفارس سهمين	٧٧٠
إن النبي صلى الله عليه وسلم أكل البطيخ بالرطب	٩٠٩
إن النبي صلى الله عليه وسلم أكل العنب دو ،	٩٠٣
إن النبي صلى الله عليه وسلم ألبس علي بن أبي طالب	١٠٠١
إن النبي صلى الله ألزم الطلاق الثلاث بيمين أوقعها جملة ، ٨٧٥، ٨٧٨، ٨٧٧	
إن النبي صلى اللهعليه وسلم أمر بالاثمد المروح عند النوم	٦٦٤
إن النبي صلى الله عليه وسلم أمرهم بالجهر ليسمع من لم يسمع (ابن عباس)	٦٨٩
إن النبي صلى اللهعليه وسلم أمر بقتل ابن الزبعرى	٢٥٦
إن النبي صلى الله عليه وسلم بقتل من سبه	٢٥٦
إن النبي صلى اللهعليه وسلم أمر بوضح الجوائح	٨٣٥
إن النبي صلى اللهعليه وسلم أمر المصلي خلف الصف الاعادة	٥٧٠
إن النبي صلى اللهعليه وسلم أمر النساء بالغنج لأزواجهن عند الجماع	٨٦٤
إن النبي صلى الله أمره أن يتعلم كتاب اليهود	٢٠٢
إن النبي صلى اللهعليه وسلم أمرها (أى بريرة) أن تعتد بثلاث حيض	٨٨٠
إن النبي صلى اللهعليه وسلم أنشده أعرابي	١٠١٤/ب
إن النبي صلى اللهعليه وسلم أهدر دم أنس بن زنيم الديلي	٢٦٠
إن النبي صلى الله عليه وسلم بعث أبا بكر في برأة إلى مكة	٣٩٥

طرف الحديث	رقم الحديث
إن النبي صلى الله عليه وسلم بلغه أن رجلا قال لقوم	٢٠١
إن النبي صلى الله عليه وسلم توضأ مرة مرة ومرتين مرتين وثلاثا	٥٢٩
إن النبي صلى الله عليه وسلم جاء إلى باب أهل الصفة فاستأذن	٩٩٦
إن النبي صلى الله عليه وسلم حبس ناسا في التهمة	٨٩٢
إن النبي صلى الله عليه وسلم حين بعث إلى ابن أبي الحقيق بخيبر نهى عن قتل النساء والصبيان	٧٦٨
إن النبي صلى الله عليه وسلم خرج على أصحابه وهم يتناظرون في القدر	١٥٤
إن النبي صلى الله عليه وسلم دخل الحمام (لم يصح)	٥٢٥
إن النبي صلى الله عليه وسلم دعا في مسجد الفتح ثلاثا	٧٥٣
إن النبي صلى الله عليه وسلم دعا الناس إلى غدير خم	٣٤٢
إن النبي صلى الله عليه وسلم رأى ربه بعينه في الأرض	٦٣
إن النبي صلى الله عليه وسلم رأى ربه جعدا قططا	٤٤/د
إن النبي صلى الله عليه وسلم رأى ربه حين أفاض من مزدلفة يمشي أمام الحجيج	٥٥
إن النبي صلى الله عليه وسلم رأى ربه في بعض سكك المدينة	٥٧
إن النبي صلى الله عليه وسلم رأى ربه في روضة خضراء	٤٨
إن النبي صلى الله عليه وسلم رأى ربه في المنام	٤٤
إن النبي صلى الله عليه وسلم رأى ربه ليلة المعراج	٥٨
إن النبي صلى الله عليه وسلم رأى صبيا قد حلق بعض رأسه	٩٣٨
إن النبي صلى الله عليه وسلم قد رفع يديه في الصلاة	٥٩٤
إن النبي صلى الله عليه وسلم زوج زينب على أبي العاص بالنكاح الأول	٨٦٢
إن النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن عبور الحمام	٥٢٦
إن النبي صلى الله عليه وسلم صلى بهم فسها فسجد سجدتين	٥٩٠
إن النبي صلى الله عليه وسلم صلى على سجادة	٥٦٢
إن النبي صلى الله عليه وسلم صلى قبل الظهر ستا	٦٣٤

طرف الحديث	رقم الحديث
إن النبي صلى الله عليه وسلم صلى قبل العصر أربعا	٦٣٣
إن النبي صلى الله عليه وسلم صلى الكسوف	٦٣٠، ٦٣١
إن النبي صلى الله عليه وسلم عبر على راع	١٠١٩
إن النبي صلى الله عليه وسلم قال لأبي هريرة : ألك قميصان	٩٠٨
إن النبي صلى الله عليه وسلم قال له جبرئيل : هذا قبر أبيك ابراهيم فصل فيه	٢٧٨
إن النبي صلى الله عليه وسلم قاء مرة فغسل فمه	٥٣٧
إن النبي صلى الله عليه وسلم قضى بشاهد ويمين	٨٩٧
إن النبي صلى الله عليه وسلم قضى في رجل وقع على جارية امرأته	٨٨٦
إن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا أطلى بدأ بعورته	٩٣٧
إن النبي صلى الله عليه وسلم كان كوكبا	٨٠٣
إن النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يصلي في السفر إلا ركعتين	٦٠٥
إن النبي صلى الله عليه وسلم كان يحافظ على صلاة الضحى	٦٣٥
إن النبي صلى الله عليه وسلم كان يسبئي العرب	٧٧٦
إن النبي صلى الله عليه وسلم كان يسلت المني من ثوبه بالإذخر	٥١٥
إن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي فأتاه الشيطان	٢٧٤
إن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي في نعليه	٥٦٣
إن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصوم يوم السبت والأحد	٦٦٥
إن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقبل بعض نسائه ولا يتوضأ	٥٣٩
إن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقصر في السفر ويُتم	٦٠٧، ٦٠٩، ٦١٦
إن النبي صلى الله عليه وسلم كساني هذا ه الحلة	٢٠١/ب
إن النبي صلى الله عليه وسلم لعن آكل الربا ومؤكله وشاهده	٨٣٧
إن النبي صلى الله عليه وسلم لعن زائرات القبور	٧٠٥
إن النبي صلى الله عليه وسلم لعن والواشمة والموشومة	٨٥٥

طرف الحديث	رقم الحديث
إن النبي صلى الله عليه وسلم لما أراد الهجرة استخلف عليا	٣٥٧
إن النبي صلى الله عليه وسلم لما بعث معاذا إلى اليمن	٨٩١
إن النبي صلى الله عليه وسلم لما حاصر خيبر تسعا وعشرين ليلة	٣٨٨
إن النبي صلى الله عليه وسلم لما خرج إلى بني المصطلق	٤١١
إن النبي صلى الله عليه وسلم لم يمسح على عنقه في الوضوء	٥٣١
إن النبي صلى الله عليه وسلم ليلة أسرى به جمع الله بينه وبين الأنبياء	٣٤٠
إن النبي صلى الله عليه وسلم ما زال يقنت حتى فارق الدنيا	٧٥٢
إن النبي صلى الله عليه وسلم مد رجليه في المسجد فأوحى الله إليه ما أنت في منزل عائشة	٦٥٠
إن النبي صلى الله عليه وسلم نزل عليه جبرئيل يوما يناجيه من عند الله	٣٩٤
إن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن البتيراء	٦٠٢
إن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع أم الولد	٨٢٩
إن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع المدبر	٨٢٨
إن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع المضطر وعن بيع الغرر	٨٢٣
إن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع المكاتب	٨٢٧
إن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن صوم رجب	٦٦٨
إن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن قتل النساء والصبيان	٧٦٨
إن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن قفيز الطحان	٨٢٥
إن النبي صلى الله عليه وسلم وجد أهل الصفة صبيحة المعراج يتحدثون بشئي أمر يكتمه	١٠١٧
إن النبي صلى الله عليه وسلم وَرِثَ ثلاث جدات	٨٩٤
إن النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة كانوا يفتتحون الصلاة بالتكبير	٥٧٢
إن النبي صلى الله عليه وسلم وضع الجزية عن أهل خيبر	٨١٥
إن النبي صلى الله عليه وسلم وهب فدك لفاطمة	٤٤٧
إن نسمة المومن طائر يعلق في شجر الجنة	١١٠
إن نوحا وادريس وأيوب وجماعة من الأنبياء توسلوا بالنبي صلى الله عليه وسلم	٧٤٣

طرف الحديث	رقم الحديث
إن هولاء أهلي (تفسيرقوله تعالى : أهل البيت)	٤٣٥
إن هناك (بيت المقدس) الصراط والميزان	٤٩٧
ان وصيي و وارثي يقضى ديني	٣٤٩
إن يوسف عليه السلام حل سرا ويله وجلس مجلس الرجل من المرأة	٢٣٢
إن يوسف عليه السلام لما حل سرا ويله رأى صورة أبيه يعقوب	٢٣٢
أنا أفصح العرب بيد أني	٢٥٠
أنا أولهم إيمانا وأوفاهم بعهد الله	٣١٦
أنا الصديق الأكبر	٣١٥
أنا الفتى ابن الفتى أخو الفتى	٤٠١
أنا كنت ذلك النور (الذى كان حول العرش وقت خطيئة آدم)	٧٤٢
أنا مدينة العلم وعلي با بها	٣٧٦
أنا من العرب وليس الأعراب منى	٢٤٩
أنا من المؤمنين والمؤمنون مني	٢٥٢
أنا المنذر (تفسير قوله تعالى : إنما أنت منذر)	٤١٧
أنا وهذا حجة الله على أمتي يوم القيامة	٣٣١
إنا معشر أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كنا نسافر فمنا المتم ومنا المقصر	٦١٥
الأنبياء أحياء في قبورهم	٢٢٧
أنت أول من آمن بي	٣١٨، ٣١٩، ٣٢٠
أنت مني بمنزلة أخي و وصيي وخليفتي	٣٥٠
أنت ولي في كل مؤمن بعدى	٣٤٣
أنتم توفون سبعين أمة	٤٧٨
انتهت الدعوة إليَّ وإلى علي	٣٥٨
أنتوضأ من بئر بضاعة ؟	٥٠٥
انصرف النبي صلى الله عليه وسلم من صلاة جهر فيها	٥٨١
إنك إما منا فلو سجدت سجدنا (حديث في سجدة التلاوة)	٥٦٥
إنك (عائشة) تقاتلين عليا وأنت ظالمة	٤٠٦

طرف الحديث	رقم الحديث
إنكم سترون ربكم كما	٦٣
إنكم لن ترجعوا إلى الله بشئي أفضل من القرآن	٢٠٥ / أ
إنماأنا ابن امرأة كانت تأكل القديد	٢٧٣
إنماأنا والدنيا كراكب استظل	٢٧٦
إنما جعل الإمام ليئتم به	٥٨٠
إنما نهيت عن صوتين أحمقين	٩٥٨
إنما هلك من كان قبلكم بهذا (الكلام في القدر)	١٥٤
إنما هو جبرئيل لم أره على صورته غير	٦٧
إنما يغسل الثوب من البول والغائطوالمني والقئي	٥١٣
إنه سيأتيكم إنسان ينظر بعين شيطان	٢٢٦
إنه سيكون قوم بعدنا يقال لهم الرافضة	١٨٧
إنه صلى اللهعليه وسلم أجاب أبا بكربجواب	٢٩٨
إنه كان نورا حول العرش فقال : يا جبرئيل أنا كنت ذلك النور	٧٤٢
إنه مكتوب على قشرالبطيخ : لاإله إلا الله	٩٠٦
إنه من يعش منكم فيرى اختلافا كثيرا	٢/١٥٥
إنها ليست بنجسة إنها من الطوافين	٥٠٧
إنهما لاينكشفان لموت أحد ولا لحياته	٦٣٢
إنهم (الخوارج) كلاب أهل النار	١٨٤
إني تارك فيكم ما إن تمسكتم به	١٥٩
إني رأيت البارحة عجبا	١١٣
إني عند الله خاتم النبيين وآدم منجدل	٢٤١
إني عند الله مكتوب خاتم النبيين	٧٤٠
إني كنت نبيا وآدم بين الماء والطين	٢٤٢
إني كنت نبيا وآدم بين الروح والجسد	٢٤١
إني كنت نبيا ولا آدم ولا ماء	٢٤٣
إني لست بملك	٢٧٣
إني نعست فاستثقلت نوما فرأيت ربي في أحسن صورة	٥٢
إني نهيت عن صوتين أحمقين	٩٥٨
إني لاأركب الأرجوان ولا ألبس المعصفر	٩٤٠

طرف الحديث	رقم الحديث
انقض كوكب من السماء فقال : من انقض هذا الكوكب في منزله فهو الوصي	٣٥٩
أهدر النبي صلى الله عليه وسلم دم أنس بن زنيم الديلي	٢٦٠
أهل بيتي فيكم كسفينة نوح	٤٤٤
أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة	١٥٥/أ
أوصيكم بالسمع والطاعة وإن كان عبدا حبشيا	١٥٥/أ
أوف بنذرك، فإنه لا وفاء لنذر في معصية الله	٨٩٦
أول ما بدئ من الوحي	١٤٥
أول ما خلق الله العقل	١٢٩
أول من خط وخاط : ادريس	١٣٤
أول الوقت رضوان الله	٥٤٩
ألا أدلك على عمل إن عملته	١٨٧
ألا تتقي الله في هذه البهيمة	٢٧١
ألا رجل يحملني إلى قوم لأبلغ كلام ربي	٢٢٠
الإيمان قول باللسان	٩٠
أين أطفالي من أزواجي المشركين ؟ قال : في النار (خريجة)	١٢٢
أين كان ربنا قبل أن يخلق خلقه	١٢٧
إياكم ومحدثات الأمور	١٥٥/٤، ١٥٦
أيكم يبا يعني على أن يكون أخي وصاحبي	٣١٣
أيما مسلم سب الله أو أحدا من الأنبياء	٢٢٩
أيها الناس فإن الرب رب واحد	٤٨٩
أيها الناس هذا الحسين فاعرفوه	٤٥٦

ب

باسمك ربي وضعت جنبي	١١١
البركة مع أكابرهم	١٠٠٨
بعث النبي صلى الله عليه وسلم أبا بكر أميرا على الحاج	٦٧٩
بعث النبي صلى الله عليه وسلم أبا بكر في براءة	٣٩٥
بكاء فاطمة على النبي صلى الله عليه وسلم	٨٠١

طرف الحديث	رقم الحديث
بكروا في الغد إلى الجمعات فإن الله ينزل	٣٩/و
بينما أنا أمشي إذ سمعت صوتا (حديث غار حراء)	٦٢
بينا أهل الجنة في نعيم إذ سطع لهم نور	٣٤
البينة على من ادعى	٨٩٨

ت

تبايعوا وقولوا : لا خلابة	٨٣٦
تتخذون آيات الله هزوا	٨٧٥
تحاجت الجنة والنار	١١٩
تخلقوا بأخلاق الله	٩٤٢
تركتكم على البيضاء ليلها	٥/١٥٥
تزوجوا فقراء يغنكم الله	٨٤٧
تعلموا أباجاد وتفسيرها	١٣٨
تفترق هذه الأمة على	١٦٤ الى ١٦٧
تفسير عيسى عليه السلام للحروف الأبجدية	١٣٧
تفسير قوله تعالى ﴿ إخوانا على سرر متقابلين ﴾ هو في النبي صلى الله عليه وسلم وعلي وفاطمة	٣٥٣
تفسير قوله تعالى ﴿ إلا المودة في القربى ﴾ في الحسين والحسين	٤٥١
تفسير ﴿ إن الذين آمنوا والذين هادوا ﴾	٢٢٣
تفسير قوله ﴿ إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ﴾	٤٣٥، ٤٣٦
تفسير ﴿ أولئك الذين يدعون يبتغون إلى ربهم الوسيلة ﴾ (ابن عباس)	٢٢٥
تفسير قوله تعالى ﴿ فتلقى آدم من ربه كلمات ﴾	٤٥٧
تفسير قوله تعالى ﴿ في بيوت أذن الله أن ترفع ﴾ قال : بيوت الأنبياء	٤٣٤
تفسير ﴿ فيحلفون له كما يحلفون لكم ﴾	

طـــرف الحـــديث	رقم الحـــديث
تفسير قولـــه تعالى (وإن تظا هرا عليـــه)في علي بن أبي طالب	٣٤١/
تفسير قولـــه تعالى (وقفوهم إنهم مسئولون) مسئولون عن ولاية علي	٣٤١/ب
تفسيرقولـــه تعالى : (وكانوا من قبل يستفتحون على الـــذين كفروا) (ابن عبـــاس)	٨٣٤
تفسير قولـــه تعالى (والنجم إذ اهوى ،ماضل صاحبكم وماغوى) في حب علي	٣٥٩
تفسير النبي صلى الله عليـــه وسلـــم للحروفالأبجـــدية	١٣٦، ١٣٨الى ١٤١
تفكروا في آلاء الله ولا تفكروا في ذات الله	٣
تقتلك الفئة البا غيـــة	٤٦٥
تكون الأ رض يوم القيا مـــة خبزة واحـــدة	٧٦
تلك عبا دتعم (أى العلماء)	١٧١
تلك الغرا نيق العلى	٢٨٠
تمعـــدوا ،واخشو شنوا	٩٣٣
تنز هوا عن البول فإن عامة	١١٢
تنظـــرون إلى ربكم	٣٨/ب
تو ضأ النبي صلى الله عليـــه وسلم مرة مرة ومرتين مر تيـــن وثـــلا ثا	٥٢٩

ث

ثلاث جـــد هن جـــد وهزلهن جـــد	٨٥٠
ثلاث مهلكات: شـــح مطاع	٩٨٥
ثلاث هن علي فريضـــة ،وهن لكم التطـــوع .	٦٠١
ثلاث لا تفطـــر : القئي	٦٦١

ج

جاء سليك الغطفاني و رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب	٦٢٥
جاءت فأ رة فأ خـــذ تجرالفتيلة بين يـــدى النبي صلىالله عليـــه وسلم (ابن عبا س)	٩٤١
جعلتلي الأرض مسجـــدا وطهـــورا	٥٥٣

طـــرف الحـــديث	رقم الحـديث
حـديث إشهاد ذرية آدم على ربوبيـة الله	١٠١
حـديث أصحاب الصفـة	٩٩١
حـديث الأعرابي الذى بال في المسجـد	٥٠٨
حديث اعطاء الفارس سهميـن	٧٧٠
حديث الاغتسال لعرفـة	٦٨٤
حـديث ألفية نصف شعبان	٦٣٨١
حديث أنس بن زنيم الـديلي	٢٦٠
حـديث أهل قباء في استعمال الماء	٥٢٠
حـديث الأوعال	٧
حـديث البراء في قبض الـروح وعـذاب القبر	١٠٨
حـديث بحيرا الراهب	٢٧٠
حـديث التصـدق بالخاتم في الصـلاة	٣٤٥
حـديث تقتيل الناكثين والقاسطين	٣٣٥
حـديث تلقين الميت بعـد الدفن	٦٥١
حـديث توبـة ابن الزبعرى	٢٥٦/ب
حـديث جامع بني أميـة وما ذكر في فضـلها	٤٩٨
حـديث جبـل لبنان	٧٢٥
حـديث الجمل الذى شكا إلى النبي صلى الله عليـه وسلم	٢٧١
حـديث الحبس في التهمـة	٨٩٢
حـديث حبيب بن أبي مالك	٧٨٣
حـديث حمو موسى عليـه السلام	٢٣٣
حـديث الخصر واليا س	٢٣٩، ٢٤٠
حـديث الـدعاء تحت الميزاب	٦٨٠
حـديث رد الشمس لعلي	٣٩٤
حـديث ردة قيس بـــن حطامة	٤٨٩
حـديث الرسل المـذكورين في " يسـ "	٢٣٧
حـديث رفع الصـوت بالصـلاة عليـه	٦٩٠
حـديث رؤيـة الإنس الجن في الآخرة	١٤٦
حـديث رؤيـة الصحابـة ابليس عيانا	١٤٩
حـديث زريب بن برثملي	١٤٧

طـــرف الـحـــديث	رقم الحـــديث
حـــديث السؤال بنفس المخلوقين	٧٣٥
حـــديث شعيب الـــذى كان حمو موسى عليـــه السلام	٢٣٣
حـــديث الصلاة الألفيـــة في أول رجب	٦٣٧
حـــديث صلاة التسبيح	٦٤٨
حـــديث الصلاة خلف كل بر وفاجر	٥٦٦
حـــديث صـــلاة الرغائب	٦٣٩
حـــديث الصلاة التي في أول ليلة جمعـــة من رجب	٦٤٥
حـــديث الصلاة التي في أول ليلة سبعة وعشرون من رجب	٦٤٠
حـــديث صلاة ليلتى العيـــدين	٦٤٢
حـــديث الصلاة يوم الأحـــد والاثنين والثلثاء	٦٣٦
حـــديث صلاة يوم عاشوراء	٦٤٣
حـــديث ضرب الدف في الأفراح	٢٨١
حـــديث الطيـــر	٣٦٥
حـــديث عبور العسكر على ساعـــد عليّ	٧٩٦
حـــديث عصا موسى عليـــه السلام	٢٣٤
حـــديث عمار بن ياسر في ضربـــة التيمم	٥٤١
حـــديث غزوة تبوك	٧٨٦
حـــديث غزوة السلسلة	٤١٠
حـــديث في حرمة " وج " واد بالطائف	٤٩٢
حـــديث في سبب نزول (نحن نقص عليك أحسن القصص)	٢٢٤
حـــديث في صوم رجب	٦٦٧
حـــديث في فضل صلاة يوم عاشوراء	٥٠٣
حـــديث قبر ابراهيم خليل عليـــه السلام	٧٠٠، ٧٠٩
حـــديث قبر نوح عليه السلام	٧٠٨
حـــديث قبر هـــود	٧١١
حـــديث قبر يوسف الصـــديق	٧١٠
حـــديث قتال علي للجن في بئر العلم	٤١٣
حـــديث قضاء المجامع في نهار رمضان	٦٦٣
حـــديث قعود الرسول صلى الله عليه وسلم على العرش	٢٠
حـــديث القينتيـــن	٢٥٩

طرف الحديث	رقم الحديث
حديث ليلة الإسراء	٥٠٠
حديث ليلة النصف من شعبان	٦٤٤
حديث المسح على الخفين	٥٤٣
حديث الملك الدحاق	٧٨٤
حديث الملك المسمى بالخطار	٧٨٥
حديث منا شدة علي يوم الشورى	٤٣٢
حديث مناظرة ابليس للملائكة	١٥٠
حديث المواخاة بين النبي صلى الله عليه وسلم وبين علي ابن أبي طالب.	٣٥٢، ٣٥٣
حديث نزول ذي الفقار من السماء	٧٩٧
حديث نصاب الذهب	٦٥٥
حديث النصاب في السرقة	٨٨٥
حديث هامة بن الهيثم	١٤٨
حديث وجود عليّ في كل اجتماعات من الناس	٩٩٠
حديث الوضوء قبل الطعام وبعده	٩٠١
حديث يوم عاشوراء	٥٠١
حربي حربك (يا علي) وسلمي سلمك	٤٠٣
حسنات الأبرار سيئات المقربين	١٠٠٩
حكومة علي في البقرة التي قتلت حمارا	٣٨٥
الحلال ما أحله الله في كتابه	٩٠٠
حلية القرآن الصوت	٢١٧
الحيض للجارية البكر ثلاثة أيام وليا ليهن	٥٤٤

خ

خبر الرجل الذى نبت الشعر على جميع بدنه	٧٢٦
خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم على أصحابه وهم يناظرون في القدر	١٥٤
خرجت عائشة مع النبي صلى الله عليه وسلم في عمرة رمضان	٦١٣
خرجت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في عمرة رمضان (عائشة)	٦١٣

خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في جنا زة رجل من الأ نصار (البراء بن عازب) ١٠٨
خلا فة النبوة ثلا ثون سنـة ٨٠٦
خلق الله آدم على صـور تـه ٢٩
خلق الله من نو ر وجه عليّ سبعين ألف ملك ٣٩١
الخوارج كلاب أهل النا ر ١٨٤
خيار هـذه الأ مة كانوا يمتشطون بأ مشا ط ٩٣٦
خير خلكم خل خمركم ٩٢٢
خير القرون الذى بعثت فيـه ٢٨٣

د

الـدرجات إسباغ الوضوء في السَبْرات ٥٢
الـدعاء مخ العبا دة ٧٤٨
الـدنيا خطـوة رجل مؤمن ٩٧٦

ذ

ذاق طعم الإيمان من رضى ٩١
ذكاة الأ رض يبسهـا ٥١١
ذلك مقـدار انصرافكم من الجمعـة ٤٠/د

ر

الرا حمون يرحمهم الرحمن ٩٤٣
رأ س الأ مر الإ سلام، وعمو ده الصلاة ٥٤٧
رأى النبي صلى الله عليـه وسلم جبر ئيل في صـورته له ستمائة جناح ٦٧
رأ ى النبي صلى الله عليـه وسلم صبيا قد حلق بعض رأ سـه ٩٣٨
رأ يت ربي بفؤا دى ٤٤/ح
رأ يت ربي تاجا مخصـوصا ٥٣
رأ يت ربي عزو جل ٤٤/و

طرف الحديث	رقم الحديث
رأيت ربي في أحسن صورة	٤٥ الى ٥١
رأيت ربي في منامي في أحسن صورة	٥٢
رأيت ربي مشافهة	٦٧
رأيت رجلا احتوشته ملائكة العذاب	٢/١١٣
رأيت رجلا خفميزانه	١١/١١٣
رأيت رجلا من أمتي احتوشته الزبانية	٨/١١٣
رأيت رجلا من أمتي احتوشته الشياطين	١/١١٣
رأيت رجلا من أمتي انتهى إلى أبواب الجنة	١٦/١١٣
رأيت رجلا من أمتي بين يديه ظلمة	٥/١١٣
رأيت رجلا من أمتي جاثيا على ركبتيه	٩/١١٣
رأيت رجلا من أمتي قائما على شفير جهنم	١٢/١١٣
رأيت رجلا من أمتي قائما على الصراط	١٤/١١٣
رأيت رجلا من أمتي قد ذهب صحيفته	١٠/١١٣
رأيت رجلا من أمتي قد هوى في النار	١٣/١١٣
رأيت رجلا من أمتي كلما دنى إلي حلقة طُرِدَ	٤/١١٣
رأيت رجلا من أمتي يتقي وهج النار	٦/١١٣
رأيت رجلا من أمتي يزحف على الصراط	١٥/١١٣
رأيت رجلا من أمتي يكلم المؤمنين	٧/١١٣
رأيت رجلا من أمتي يلهث عطشا	٣/١١٣
رأيت كأن سيفي انقطع	١٦/١١٣
رب أعني ولا تعن علي	٧٦١
الرب رب واحد	٤٨٩
رجعنا من الجهاد الأصغر الى الجهاد الأكبر	٩٧٤
رد رسول الله صلى الله عليه وسلم زينب على أبي العاص بالنكاح الاول	٦٢ ٨
رفع القلم عن ثلاثة	٨٨٣
رفع النبي صلى الله عليه وسلم يديه في الدعاء	٥٩٤
رمي عليٌّ في المنجنيق	٧٩٢
رياض الجنة من خطوات الحق تعالى	٦٣

طرف الحديث	رقم الحديث
ز	
زد ني فيك تحيرا	٧٦٧
زوج الله فا طمة عليا	٤٤٩
زينوا القرآن بأ صواتكم	٢١٦
س	
سارعوا إلى الجمعة فإن الله يبرز لأ هل الجنة في كل جمعة.	٣٩/أ ،ب، ج ،د
سب أصحابي ذنب لا يغفر	٢٩٠
سبعة لا تموت ولا تغني و لا تذوق الغناء	١٢٨
ستفترق هذه الأمة	١٦٤ الى ١٦٥
سدوا الأبواب كلها إلا باب علي	٣٩٧
السلطان ظل الله في الأ رض	٨٠٧
سمع النبي صلى الله عليه و سلم رجلا طلق امرأته البتة فغضب	٨٧٥
سمعت النبي صلى الله عليه وسلم بها تين والا صمتا	٣٤٤
سئل بأى نعت خا طبك ربك ليلة المعراج	٣٧٠
سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن ر جل إذا صلى ذكر في جوفه	٧٦٤
سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن عبور الحمام	٥٢٦
سئل النبي صلي الله عليه وسلم عن "الكلمات" بـ(فتلقى آدم من ربه كلمات)	٤٥٧
	٤٥٧
سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن المني يصيب الثوب	٥١٤
سئل النبي صلى الله عليه وسلم عمن يقول يا ازران	٧٦٦
سألت الله أن يجعلها يا علي تفسير قوله تعالى : ((وتعيها أذن واعية))	٤٢١
سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن أهل دين كان معهم سيا تيكم انسان ينظر بعين انسان	٢٢٣ ٢٢٦

طرف الحـــديث	رقم الحـديث
سيجرى بين أصحابي هنيئـة	٢٩٣
سيكون بعـــدنا قوم يقال لهم : الرافضة	١٨٧
سيكون من أمتي أقوام يستحلون الخمـر	٩١٤

ش

شـــر قـوا ولا تغربوا	٥١٨
شكو نا إلى رسول الله صلي الله عليـه وسلم شـــدة حرالرمضاء	٥٥٠
شهـــرالسلاح عنـــد قـــدوم تبوك	٧٨٠
الشيخ في قـومـه كالنبي في أمتـــه	١٠٠٧

ص

الصا ئم المتطـوع بالعراق كالمفطر بالشام	٤٩٨
الصخرة مهـــد عيسى عليه السلام	٤٩٦
صـــد قـــة السر تطفئي غضب الرب	٦٥٧
الصـــديق ثلا ثـــة	٣٢٣
الصعيـــد الطيب طهـــور المسلم	٥٤٢
الصـــــلاة خلف الصـــف وحـــده	٥٧٠
الصلاة في المسجـــد الأقصى بخمسين صـــلاة	٥٥٧
صلا ة في مسجـــدى هذا خير من ألف صلاة	٥٥٦
صلاة القا عـــد على النصف من صلاة القا ئم	٥٩٥
صلاة ا لليل والنهـا ر مثنى مثنى	٦٠٣
الصلح جائز بين المسلميـــن إلا صلحاأحل حراما	٨٤٥
صلى النبي صلى اللهعليـه وسلم عنـــد قبر إبراهيم وموسى عليهم السـلام	٢٧٨
صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم فكان لايتم تكبيره	٥٧٣
صوموا يوم عاشـــوراء	٦٦٦
صيـــد البر لكم حلال	٦٧٧

ض

ضحك ربنا من قنوت عبا ده	٧٤، ٧٥

طرف الحديث	رقم الحديث
ضرب الله مثلا صراطا مستقيما	١٥٣
ط	
طافى شوق الأبرار إلى لقائي	٩٧٩
طرد رسول الله صلى الله عليه وسلم الحكم بن أبي العاص عم عثمان	٤٧١
طلع البدر علينا	٢٨١
طلق أيهما شئت	٨٦١
طلق بعض آبائي امرأته ألفا	٨٧٦
طلق ركانة امرأته وقال ماأردت إلا واحدة	٨٧٤
طلق ابن عمر امرأته في الحيض	٨٧٧
الطواف بالبيت صلاة	٦٨٧ ، ٦٧٨
ع	
العازب فراشه من نار	٨٤٨
عبدٌ (أى حارثة) نَوَّرالله قلبه	٩٦
عجب ربنا من قنوطعبا ده	٧٤
العجز عن درك الإدراك	١٠١٠
عجوا أعضاءكم بالصلاة عَلَيّ	٦٨٨
عُدِّلت شهادة الزور الإشراك بالله	٨٩٣
العرش فوق الماء ، والله فوق العرش	٥
العلم في الصغر كالنقش في الحجر	١٩٦
عليٌّ أخي وصاحبي وابن عمي	٣٥١
علي سيف الله ، وسهم الله	٤٠٢
علي عهدُ الله الذى عهده للنبي صلى الله عليه وسلم و راية الهدى	٣٢٩
علي فاروق أمتي	٣٩٢
علي مع الحق	٣٣٧
علي مني وأنا منه	٣٥٢

طرف الحـــديث	رقم الحـديث
عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الرا شـدين	٣/١٥٥
عمار جلـدة بين عيني تقتله الفئةالبا غيـة	٤٦٦
العيا فـة والطرق والطيرة من الجبت	٩٦٤
العين وكاء السـه	٥٣٨
غ	
غربوا ،ولا تشـــرقوا	٥١٧
ف	
فتح مكة كانت غـوة	٧٧٨
فرضت الصلا ة ركعتين ركعتيـن	٦١٤
فرق ما بيننا وبين المشركين العمائم على القلا نس	٩٣٢
فقراءكم حسناتكم	٩٨٣
الفقر إلى الله ، والأ ولياء مفتقرون للخاتمة	٩٨٤
الفقر فخرى ،و به أفتخـر	٩٨١
فيم يختصم الملا الأ على ؟	٤٨
القا عـد فيها خير من القائم	١٠٢١
ق	
قال جبرئيل : هذا قبر أبيك ابراهيم	٢٧٨
قال عيسى عليـه السلام : إن الله اشتاق أن يرى ذاته	١٣١
قال الله : عزتي وجلا لي	٧٧
قال الله تعالى : كنت كنزا لاأعـرف	١٢٥
قاء النبي صلى الله عليـه وسلم فغسل فمـه	٥٣٧
قتال علي في غزوة السلسة	٤١٠
قتلُ علي في غزوة بني النضير رامي ثنية النبي صلى الله عليـه وسلم	٤٠٥
قتلُ عليٍّ لعمرو بن عبـد ودّ أفضل من عبا دة الثقلين	٣٩٠

طرف الحديث	رقم الحديث
قتل اليهودية التي كانت تشتم النبي صلى الله عليه وسلم	٨١٠
قد تركت فيكم ما لن تضلوا إن	١٥٩
القدرية مجوس هذه الأمة	١٧٧
قدمتم من الجهاد الأصغر إلى الجهاد الأكبر	٩٧٤
قصة بحيرا الراهب	٢٧٠
قصة الغرانيق	٢٨٠
قصة المسلم الأعمى الذى قتل اليهودية التي كانت تشتم النبي صلى الله عليه وسلم	٨١٠
قصة يوسف عليه السلام مع امرأة العزيز	٢٣٢
قضى النبي صلى الله عليه وسلم في رجل زنى بجارية امرأته	٨٨٦
القلب بيت الرب	٨٢
قلوب بني آدم بين اصبعين من أصابع الرحمن	٧٨
قول العبد سبحان الله إنها برأة الله من السوء	٧٦٣
قريش ولاة هذا الأمر	٤٧٩

ك

كان ابن أبي السرح يكتب للنبي صلى الله عليه وسلم	٧٧١
كان أهل الصفة يتخلفون عن الجهاد مع النبي صلى الله عليه وسلم	٩٩٢
كان جبريئل يأتي في صورة دحية الكلبي	١٤٥
كان جبريئل يأتيه في صورة الرجال	١٤٥
كان خيار هذه الأمة يمتشطون بأمشاط من عظام الفيل	٩٣٦
كان غلام يهودى يخدم النبي صلى الله عليه وسلم فمرض	٢٧٢
كان الغمام يظلل النبي صلى الله عليه وسلم	٢٦٩
كان الله في عماء ما فوقه هواء	١٢٧
كان الله ولا شئي قبله	١
كان الله ولا شئي معه	٢
كان معاوية يوم الفتح يطعن على رسول الله صلى الله عليه وسلم	٤٦٨

كان النبي صلى اللهعليه وسلم أحب ما استتر به هدف أو حائش نخل ٢٧١

كان النبي صلى اللهعليه وسلم إذا أُطلى بدأ بعورته ٩٣٧

كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا وطئي أثر قدمه في الحجر ٢٦٦

كان النبي صلى الله عليه وسلم أشدّ الناس بأسا ٢٧٥

كان النبي صلى اللهعليه وسلم كوكبا ٨٠٣

كان النبي صلى اللهعليه وسلم و جيوشه إذا علوا شرفا ٧٥٦

كان النبي صلى اللهعليه وسلم وأبو بكر يتحدثان ورأنا كالرجل بينهما. (عمر) ٢٩٧

كان النبي صلى اللهعليه وسلم لايتم تكبيره ٥٧٣

كان النبي صلى الله عليه وسلم لايصلي في السفر إلا ركعتين ٦٠٥

كان النبي صلى اللهعليه وسلم يرفع يديه في ابتداء الصلاة ثم لا يعود ٥٨٤

كان النبي صلى اللهعليه وسلم يسبئي العرب ٧٧٦

كان النبي صلى اللهعليه وسلم يسلت المني من ثوبه بالاذخر ٥١٥

كان النبي صلى اللهعليه وسلم يصلي على الحصير ٥٦١

كان النبي صلى اللهعليه وسلم يصلي فأتاه الشيطان ٢٧٤

كان النبي صلى اللهعليه وسلم يصلي في نعليه ٥٦٣

كان النبي صلى اللهعليه وسلم يصوم يوم السبت ويوم الأحد ٦٦٥

كان النبي صلى اللهعليه وسلم يضطجع بعد سنة الفجر ٦٠٠

كان النبي صلى اللهعليه وسلم يقبل بعض نسائه ولا يتوضأ ٥٣٩

كانت خطيئة داود في النظر ٨٦٥

كانت الكلاب تقبل وتدبر ٥٠٩

كانت لله صلى اللهعليه وسلم جعبة تدعى الكافور ٩٣٤

كانت يهود خيبر تقاتل غطفان بحق محمد صلى اللهعليه وسلم ٧٣٤

كانت يهودية تشتم النبي صلى الله عليه وسلم فأبطل دمها ٢٦٣

كذب عدو الله ٢٠١

الكفارات إطعام الطعام ٥٢

طرف الحديث	رقم الحديث
كل ذلك فعل رسول الله صلى اللهعليه وسلم أتم في السفر وقصر	٦٠٦، ٦١٠
كل صلاة لم تنهه عن الفحشاء والمنكر	٥٧١
كل ما غطى العقل وأسكر	٩١٩
كل مولود يذر عليه من تراب حفرته	٦٥٤
كل مولود يولد على الفطرة	١٠١
كل يوم لا أزداد فيه علما	١٩٧
كلوا العدس فإنه يرق القلب	٩٠٥
كمل من الرجال كثير	٤٧٤
كن عالما أو متعلما أو	١٩٥
كنت كنزا لا أعرف	١٢٥
كنت مذاء فاستحييت أن أسئل (علي)	٥١٦
كنت مع النبي صلى اللهعليه وسلم ليلة لقى الجن (ابن مسعود)	٥٣٤
كنت نبيا وآدم بين الروح والجسد	٢٤١، ٨٠٤
كنت نبيا وآدم بين الماء والطين	٢٤٢، ٧٤١، ٨٠٥
كنت نبيا ولا آدم ولا ماء ولا طين	٢٤٣
كنا نتقي برسول الله صلى اللهعليه وسلم	٢٧٥
كنا نصلي مع النبي صلى اللهعليه وسلم إذا خرجنا إلى مكة أربعا حتى نرجع (عائشة)	٦٠٨
كيف أصبحت يا حارثة ؟	٩٦
كيف بك يا عبد الله (ابن عمر) إذا بقيت في حثالة من الناس	١٦٢

ل

لأعطين الراية غدا	٣٨٧
لتتبعن سنن من كان قبلكم	١٧٥
لسان أهل النار الفارسية و لسان أهل الجنة العربية	٩٦٨
لعن الله من سب أصحابي	٢٨٨/ج
لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور	٥٥٨
لعن النبي صلى اللهعليه وسلم آكل الربا ومؤكله	٨٣٧

طرف الحديث	رقم الحديث
لعن النبي صلى الله عليه وسلم زائرات القبور	٧٠٥
لعن النبي صلى الله عليه وسلم الواشمة والموشومة	٨٥٥
لعنت الخمر على عشرة أوجه	٩٢١
لفظ خاتم الأولياء	١٠٠٤
لفظ السكرة	١٠٠٥
لكل سهو سجدتان بعد التسليم	٥٨٩
لكل شئي تحية وتحية المسجد ركعتان	٦٤٩
لكل شئي حلية وحلية القرآن	٢١٧
للقرآن باطن	٢١٩
لما أسرى بي انتهيت إلى نهر من نور	٥٣
لما أسرى بي رأيت ربي بقلبي	٥٠
لما أسرى بي رأيت ربي، بيني وبينه حجاب	٥٣
لما أفاق النبي صلى الله عليه وسلم خرج بين علي والعباس وعزل أبا بكر عن الإمامة	٣٣٦
لما اقتتلت الفارس والروم	٧٧٩
لما اقترف آدم الخطيئة قال : يا رب اني أسئلك بحق محمد	٧٣٦
لما ألقي الخليل في النار	١٠١١
لما بنى (ابراهيم) البيت صلى في ركن ألف ركعة	٩٤٩
لما خرج النبي صلى الله عليه وسلم إلى بني المصطلق	٤١١
لما خلق الله آدم ومسح ظهره بيمينه	٧٧
لما خلق الله الحروف سجدت الا الألف	١٤٢
لما عرج بالنبي صلى الله عليه وسلم أوحى الله إليه مائة سر	٩٩٤
لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم إلى المدينة خرجن بنات بني النجار	٢٨١
لماكان يوم العباهلة	٣٥٢
لما نزل قوله تعالى (وأنذر عشيرتك الأقربين) جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم بني عبد المطلب	٣٤٧
لما نزل النبي صلى الله عليه وسلم من حراء تبدى له الملك	٦٢

طرف الحديث	رقم الحديث
لما نزلت (وأنذر عشيرتك الأقربين) دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم رجالا من أهل بيته	٣١٢
لم أجد أعظم ذنبا ممن نسي القرآن	٢١٨
لم تحل له حتى تذوق العسيلة	٨٥٧
لم يطف النبي صلى الله عليه وسلم طوافين ولا سعى	٦٧٦
لم يمسح النبي صلى الله عليه وسلم على عنقه في الوضوء	٥٣١
لم ينزل في التوراة ولا الإنجيل	٢١٠
لم يولّ النبي صلى الله عليه وسلم أبا بكر البتة عملا	٣٩٦
لن نعدم من رب يضحك خيرا	٧٤
لن يتقرب إلى الله بشئي أحب اليه من كلامه	٢٠٦
لو اجتمع الناس على حب عليّ لم تخلق النار	٣٦١
لو أحسن أحدكم ظنه بحجر لنفعه الله	١٠٦
لو أدلى أحدُكم بحبل لهبط على الله	٨
لو أن أحدكم أدلى بحبل لهبط على الله	٨
لو أن الرياض أقلام والبحر مداد	٣٢٤
لو أن عبدا عبد الله مثل ما أقام نوح في قومه	٣٥٤
لو قتلته لرجوت أن يكون أولهم وآخرهم	١٧٩
لو قصصت علينا يا رسول الله فأنزل ﴿نحن نقص عليك أحسن القصص﴾	٢٢٤
لو كان الخضر حيا لزارني	٢٣٩
لو كان المؤمن في ذروة جبل قيض الله له من يؤذيه	١٠٣
لو كانت الدنيا دما عبيطا	٩٧٧
لو كنت قاتلا وفدا لقتلتكما	٧٧٣
لو كنت متخذا خليلا	٢٩٥
لو مر بعرفات راعي غنم	٦٧٣
لو وزن إيمان أبي بكر بإيمان الناس	٢٩٦
لو وزن خوف المؤمن ورجاؤه لاعتدلا	٩٧
لو لا دعاء سليمان لأصبح الشيطان موثقا	٢٧٤
لو لاك لما خلقت الأفلاك	٢٤٥
لو يعلم الناس متى سمي علي أمير المومنين ما أنكروا فضله	٣٣٣

طرف الحديث	رقم الحديث
ليأتين على الناس زمان لايبقى فيهم إلا من أكل الربا	٢٢١
ليس منا من تشبه بغيرنا	٩٢٩
ليكونن من أمتي أقوام يستحلون الخز	٩١٣، ٩١٤

م

ما أسكر كثيره فقليله حرام	٩٢٠
ما أقلت الغبراء ..... من أبي ذر	٤٦٤
ما أكل لحمه فلا بأس ببوله	٥١٠
ما أنا والدنيا إلا كراكب	٢٧٦
ما بال أقوام تبلغني عن أقوام	٢٤٨
ما بال أقوام يلعبون بحدود الله	٨٧٠
مابيني وبين منبري روضة	٤٩١
مابين خلق آدم الى قيام الساعة فتنة	١٠٣٠
ماتقرب العباد إلى الله بشئي أحب من القرآن	٢٠٦
ماتقرب العباد إلى الله بمثل ماخرج منه (القرآن)	٢٠٥/ب
ماخلق الله شيئا أحب اليه من العتاق (هامش)	٨٧١
ما خلق الله من سماء ولا أرض ... أعظم من آية الكرسي	٢١١، ٢١٤
ماخلق الله من شئي إلا وآية الكرسي أعظم منه	٢١٤
ما سَعِد من سعد إلا بالدعاء	٧٤٩
ما السماوات السبع مع الكرسي إلا كحلقة	١٩
مالي أرى قومك (يا ابن عمر) قد شنفوك	٤٧٠
مالي وللدنيا	٢٧٦
مامن أحد إلا وسيخلو به ربه	٣٨
ما من أحد يسلم علي الا رد الله علي روحي	٦٩٢
مامن حاكم يحكم بين الناس	٦/أ
مامن رجل يمر بقبر الرجل	٧٠٦
مامن عبد من عبادك تواضع لي عند حقي	٩٥٣
مامن قلب من قلوب العباد إلا وهو بين اصبعين	٧٨
مامن مسلم يذنب ذنبا فيتوضاء	٦٢٨

طرف الحديث	رقم الحديث
مانقصت صدقة من مال	٦٥٨
ما هكذا أمرك الله يا بن عمر	٨٧٧
ما وسعني لا سمائي ولا أرضي	٨١
ماء الرجل أبيض وماء المرأة	١٣٢
الماء طهور لا ينجسه شئي	٥٠٥
الماء المشمش يورث البرص	٥٢٣
ما ينتقص مال من صدقة	٦٥٨
مبارزة علي بن أبي طالب لعمرو بن عبد ود يوم الخندق	
أفضل من عمل أمتي الى يوم القيامة	٣٨٩
مثل أمتي كمثل الغيث	٤٧٧
محلل السباق إذا أدخل فرسا بين فرسين	٧٧٧
محمد بن الحسن العسكري يملأ الأرض قسطا وعدلا	١٠٢٩
المختلعة تستبرئ بحيضة واحدة	٨٨١
مرض الحسن والحسين فعادهما جدهما رسول الله صلى الله عليه وسلم	٤٥٤
مررت ليلة المعراج بقوم تشر شرأشداقهم	٤١٦
مروا أبا بكر فليصل بالناس	٢٩٤
مريم تكون زوجة النبي صلى الله عليه وسلم في الجنة	٢٣٨
المرء مع من أحب	٩٤٦
مسكين رجل بلا امرأة	٨٤٩
المسلم أخو المسلم لايحل لمسلم باع	٨٢٦
المسلم من سلم المسلمون	٨٦
مصركنانة الله في أرضه	٤٩٩
المقسطون عند الله على منابر	٧٦
من آذى أصحابي فقد آذاني	٢٨٨/أ
من آذى ذميا فقد آذاني	٨١١
من أحب أصحابي فقد أحبني ومن	٢٨٨/أ
من أحب أن يتمسك بقضيب اليا قوت	٣٥٦
من أحب عليا فقد أحبني	٣٦٥
من أحب عليا قبل الله منه صلاته	٣٦٨

طرف الحديث	رقم الحديث
من أحبني وأحب هذين (الحسن و الحسين)	٤٤٠
من أخلص لله أربعين يوما تفجرت ينابيع الحكمة من قلبه	٨٥٠
من أراد أن ينظر إلى آدم في علمه .... فلينظر إلى علي	٤١٨
من أسرج في مسجد سراجا	٥٥٥
من أسلم إلى شئي فلا يصرفه إلى غيره	٨٣٠
من أشبع جوعة	٩٧٣
من اشتكى منكم شيئا	٧٦٢
من اقتبس علما من النجوم	٩٦٢
من اكتحل يوم عاشوراء	٥٠٢
من أكل بطيخا أصفر عمره	٩١٠
من أكل البطيخ بقشره كان له بكل نهشة	٩٠٧
من أكل مع مغفور له غفر له	١٠٠٦
من ألزم نفسه شيئا	٩٧٠
من ألقى جلباب الحياء	٩٥٧
من انتهر صاحب بدعة ملأ الله قلبه أمنا	١٧٣
من أنفق زوجا في سبيل الله	٣٧
من أنقض هذا الكوكب في منزله فهو وصيي	٣٥٩
من مات في حراسة كلب	٩٦٠
من بركة الطعام الوضوء قبل الطعام وبعده	٩٠١
من بورك له في شيء	٩٦٩
من تزوج امرأة لما لها أحرمه الله مالها	٨٤٦
من تشبه بقوم فهو منهم	٩٢٨
من تطهر في بيته ثم أتى مسجد قباء	٤٩٣
من تقوّلَ عليَّ مالم أقل	٢٠١ / د
من تكلم بالعربية فهو عربي	٤٨٥، ٤٨٩
من جاءني زائرا	٧٠١
من حج البيت ولم يزرني	٧٠٢
من حدث عني وهو يرى أنه كذب	٤٩
من حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها	٨٩٥
من خرج من بيته إلى الصلاة فقال اللهم أني أسئلك بحق السائلين	٧٤٥

طرف الحديث	رقم الحديث
من ذرعه قئي وهو صائم	٦٦٠
من زار قبرى وجبت له شفاعتي	٦٩٨
من زارني بعد مماتي	٦٩٦، ٦٩٧
من زارني و زار أبي	٦٩٩
من زعم أنه آمن بي	٣٦٦
من زنى بامرأة فجاءت منه ببنت	٨٥٣
من سب أصحابي فاجلدوه	٢٣٠
من سب أصحابي فقد سبني	٢٨٨/ب
من سب نبيا قتل	٢٣٠
من سره أن يحفظ فليصم	٧٣٣
من سره أن يوعيه الله حفظا لقرآن	٧٣٠، ٧٣١، ٧٣٢
من سلم عليَّ عند قبرى	٦٩٥
من سئل عن علم يعلمه فكتمه	١٩٨
من شرب الخمر فاجلدوه	٩١٨
من شرب في إناء ذهب أو فضة	٩٢٤
من ضار ضار الله به	٩٥٥
من طاف بهذا البيت أسبوعا	٦٧١
من ظلم ذميا كان الله خصمه	٨١٢
من عرف نفسه عرف ربه	٨٠
من عشق فعف وكتم وصبر	٨٦٧
من علم أخاه آية من كتاب الله ملك رقه	٢٠٧
من علم علما نافعا و أخفاه	١٩٨
من علمك آية من كتاب الله ملك رقك	٢٠٨
من غش العرب	٤٨٧
من قال إني كلي بشر فقد كفر	٢٥٤
من قال أنا في الجنة فهو في النار	٩٨
من قدم إبريقا لمتوضئي	٥٣٣
من قرابتك يا رسول الله؟ قال :	٧ ٤٣
من قرأ آية الكرسي دبر كل صلاة	٥٩٢

طرف الحديث	رقم الحديث
من قرأ سورة كذا وكذا فله كذا وكذا	٢٠٤
من قرأ سورة الكهف يوم الجمعة	٢١٥
من كذب عليي متعمدا	٢٠١/أ ب ، ج
من كسر قلبه فعليه جبره	٩٥٠
من كنت مولاه	٣٣٨، ٣٣٩، ٣٥٢، ٣٥٣
من لعب بالنرد فقد عصى الله	٩٥٩
من لم يؤ من بقضائي	٩٩
من مات ولم يعرف إمام زمانه	٨٠٨
من ملك زادا وراحلة	٦٧٠
من ناصب عليا الخلافة	٣٣٠
من نظر إلى غلام أمرد بريبة	٨٦٦
من نفخ في الصلاة فقد تكلم	٥٩٧
من هذا الذى عنده علم الكتاب ؟ قال علي بن أبي طالب	٣٨٠
من وسع على أهله يوم عاشوراء	٥٠٤
من وقف بعرفات	٦٧٢
من يحسن أن يتكلم بالعربية فلا يتكلم بالعجمية	٤٨٨
من يعدل عليك بعدى ؟	١٨٢
منا الصائم ومنا المفطر ومنا المتم ومنا المقصر	٦١٥
موضع قدم الرب	٤٩٥
القائم بالشام كالقائم بالليل بالعراق	٤٩٨

ن

الناس لنا فيه تبع، اليهود غدا	٣٩/و
نحن الآخرون السابقون يوم القيامة	نحن المومنون
نحن المؤمنون قطعا	٩٤
نزل آدم من الجنة ومعه خمسة	١٤٣
نزلت (أجعلتم سقاية الحاج) في علي لما افتخر طلحة بن شيبة والعباس	٣٠٧
نزلت (هل أتى على الانسان) في علي بن ابي طالب	٤٥٤

طرف الحديث	رقم الحديث
نزلت (واركعوا مع الراكعين) في النبي صلى الله عليه وسلم	٣٢١
النظر الى الوجه الحسن عبادة	٨٦٩
النظر الى وجه علي عبادة	
نقل النبي صلى الله عليه وسلم في بداية الربح بعد الخمس	٧٦٩
نهى النبي صلى الله عليه وسلم أن يقول الرجل أنا مؤمن قطعا	٩٢
نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن البتيراء	٦٠٢
نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع أم الولد	٨٢٩
نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع الثمار حتى يبدو صلاحها	٨٢٢
نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع المدبر	٨٢٨
نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع المضطر والغرر	٨٢٣
نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع المكاتب	٨٢٧
نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع وشرط	٨٢٠
نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الصلاة بعد الفجر حتى	٥٥٢
نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن صوم رجب	٦٦٨
نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن عشر : عن الوشر	٩٣٩
نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن قتل النساء والصبيان	٧٦٨
نور أنى أراه	٤٤ / ز
نية المرء أبلغ من عمله	٨٣

هـ

هذا إمام ابن الإمام أخو إمام أبو أئمة تسعة	١٠٢٩
هذا أمير البررة وقائد الفجرة	٣٤٤
هذا الحسين أ لا فاعرفوه	٤٥٦
هذا (علي) فاروق أمتي	٣٩٢
هذا (علي) مني وأنا منه	٣٤٩
هذا واحد من السبعة (أى من أهل الصفة)	١٠١٨
هزوا غرابيلكم (كرابيلكم)	٢٨١
هم (الأشعريون) مني	٢٥٢

طرف الحديث	رقم الحديث
لا تبيعوا الدرهم بالدرهمين	٨٤١
لا تتخذوا أصحابي غرضا من بعدى	٢٨٨/أ
لا تتخذوا قبرى عيدا	٦٩٤
لا تجعلوا بيوتكم قبورا	٦٩٣
لا تحل المسئلة إلا لذى غرم مفظع	٦٥٦
لا تدخلوا على المشركين في كنائسهم يوم عيدهم	١٩١
لا تذهب الليالي والأيام حتى يشرب طائفة من أمتي الخمر	٩١٧
لا ترتكبوا ما ارتكبت اليهود	١٧٢
لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق	١٦٩
لا تزول قدما عبد يوم القيامة	٣٦٧
لا تسافر والقمر في العقرب	٩٦٣
لا تسبوا أصحابي	٢٨٤ ، ٢٨٦
لا تسبوا أصحابي فان كفارتهم القتل	١٩٠
لا تشددوا على أنفسكم	٩٤٨
لا تصروا الإبل ولا الغنم	٨٢٤
لا تطروني كما أطرت النصارى	٢٥٤
لاتعلموا رطانة الأعاجم	١٩٩
لا تغتسلوا بالمشمش	٥٢٤
لا تفضلوني على يونس بن متى	٢٣٦
لاتفعلي يا حميراء فإنها يورث البرص	٥٢٣
لا تقرأ الحائض ولا الجنب شيئا من القرآن	٥٤٥
لا تقصروا في أقل من أربعة برد	٦٢١
لاتقطع اليد إلا في عشرة دراهم	٨٨٤
لا تقل أنا مؤمن قطعا	٩٣
لا تكرهوا الفتن	١٠٢٥
لا تلبسوا من الحرير إلا ما كان هكذا	٩٣٠
لا تنتفعوا من الميتة بإهاب ولا عصب	٩٣٥
لا جزية على مسلم	٨١٨
لا راحة للمؤمن دون لقاء ربه	٩٧٨

طرف الحديث	رقم الحديث
لاسبق إلا في خف أو حافر	٩٦٦
لا سيف إلا ذو الفقار	٧٩٠
لا سيف إلا ذو الفقار ولا فتى إلا علي	٣٩٩
لا صلاة لجار المسجد إلا في المسجد	٥٦٠
لا صلاة لمن لا وضوء له	٥٢٧
لا غيبة لفاسق	٩٥٦
لا فضل للعربي على عجمي	٤٧٦
لا قبلتان بأرض	٨١٧
لاقونى بنيا تكم ولا تلاقوني بأعمالكم	٨٤
لا مهدى إلا عيسى بن مريم	١٠٢٧
لا مهر دون عشرة دراهم	٨٥٤
لا نكاح إلا رغبة	٨٥٦
لا وفاء لنذر في معصية الله	٨٩٦
لايأمر بالمعروف وينهى عن المنكر الا من كان فقيها	٩٤٧
لايبغض العرب الا منافق	٤٨١
لا يتوضأ أحدكم فيحسن وضوءه	٦٢٩
لا يجتمع العشر والخراج	٨١٩
لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف عريانا	٦٧٩
لا يحل سلف وبيع	٨٢١
لا يحل لرجل يؤم قوما فيخص نفسه	٥٦٩
لا يدخل قلب امرئ إيمان حتى يحب قريشا	٢٤٦/و
لايستغاث بي إنما يستغاث بالله	٧٥١
لا يقول أحد: أنا خير من يونس بن متى	٢٣٦
لا يمس أن المصحف إلا طاهر	٥٤٦
لا ينبغي لأحد أن يرى اللهفي الدنيا والآخرة	٦٨
لا ينتطح فيها (العصماء بنت مروان) عنزان	٢٦٢

ى

يا ابن عمرو ، مالي أرى قومك قد شنفوك	٤٧٠

طرف الحديث	رقم الحديث
يا أهل مكة أتموا صلاتكم فإنا قوم سفر	٦٢٠
يا أهل مكة لا تقصروا في أقل من أربعة برد	٦٢١
يا أيها الناس إن الصلاة بالليل في رمضان جماعةً بدعةٌ	٦٠٤
يأتي على أمتي زمان القابض على دينه	١٠٢٢
يأتي على الناس زمان ما يسلم بدينه إلا من يفر	١٠٢٣
يأتي على الناس زمان يأكلون فيه الربا	٢٢١
يأتي على الناس زمان يستحل فيه خمسة أشياء بخمسة	٨٣٨
يأتي على الناس زمان يستحلون الربا بالبيع	٨٣٩
يا جابر يولد للحسين ولد اسمه علي	٤٥٩
يا سلمان كل العنب دو ، دو	٩٠٤
يا سلمان لاتبغضني فتفارق دينك	٤٨٠
يا علي اتخذ نعلين من حديد وافنهما في طلب العلم	١٩٤
يا علي أنت وشيعتك في الجنة	١٨٧
يا علي إن الله زينك بزينة لم يزين العباد	٣٧١
يا علي حربي حربك	٤٠٣
يا علي طوبى لمن أحبك	٣٧١
يا علي قل اللهم اجعل لي عندك عهدا	٤٣١
يا علي لو أن عبدا عبد الله مثل ماقام نوح في قومه	٣٥٤
يا غلام اني معلمك كلمات ؛ احفظ الله يحفظك	٧٥٠
يا فاطمة ان الله يغضب لغضبك	٤٤٦
يتجلى لهم ربهم يوم القيامة	٨٤٠ د
يجئ قوم قبل الساعة يسمون الرافضة	١٨٦
يجزئ ضربة واحدة للوجه والكفين	٥٤١
يجمع الله الناس يوم القيامة	٣٥
يجمع الله الناس يوم القيامة في صعيد واحد	٣٣
يحشر أكلة الربا يوم القيامة في صورة الخنازير والكلاب	٨٤٠
يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم (أي الخوارج)	١٧٨
يخرج في آخر الزمان رجل من ولدي	١٠٢٨
يخرج في آخر الزمان قوم يقال لهم : الرافضة	١٨٧
يخرج من ضئضي هذا قوم	١٨٠

طرف الحـــديث	رقم الحـــديث
يـخرج من النا ر من كان في قلبـه	٨٩
يـدخل من أمتى الجنـة سبعون ألفا بغير حساب	٧٥٨
اليـد العليا خير من اليـد السفلى	٩٧٢
يستحب مسح الرا س ثلاثا	٥٣٠
يشرب نا س من أمتى الخمر يسـمونها	٩١٥
يشرب نا س من أمتى الخمر باسم يسـمونها اياه	٩١٦
يشربون ناس من أمتى الخمر يسـمونها بغير اسمهـا	٩١٢
يظهر في أمتي قوم يسمون الرافضـة	١٨٦
يغسل الثوب من البول والغائط والمنى والقئي	٥١٣
يقول الله: من لم يؤ من بقضا ئي	٩٩
يقـول الله تعالى : وعزتي وجلالي ما زويت الد نيا عنكم	٩٨٢
يقـول الله : لاقوني بنياتكم و لا تلا قوني بأ عما لكم	٨٤
يكون في آخر الزمان قوم يقال لهم : الرافضـة	١٨٧
يمرقون من الإسـلام كما يمرق	١٧٨
اليمين على من أنكر	٨٩٩
يمين الله مـلآ ى	٧٦
ينا دى مناد يوم القيا مـة: أ لا تتبع كل أمـة ما كانت تعبد	٣٧
ينبتـون كما تنبت الحبـة في حميل السيل	١٢١
ينزل ربنا إلى السماء الـد نيا	٢٤/أ
ينزل ربنا كل ليلة	٢٢
يو شك أن يكون خير مال المسلم غنم	١٠٢١
يو لـد للحسـين ولـد اسمـه علي	٤٥٩
يولـد له (زين العابـدين) مولود اسمه محمد الباقر	٤٥٩
يوم صـومكم يوم نحركم	٦٦٩
يؤ تى بأ صحاب الـذ نوب إلى نهر الحياة	١٢١

٢ – فهـــــرس الآثار

طـــرف الأثـــر		الرقـــم
أخذ ابن مسعود قوما ارتدوا عن الاسلام	عبد الله بن عتبة	٧٧٥
أخوف ماأخاف علـى هذه الأمة الذين يتأولون القرآن	عمر بن الخطاب	١٧٠ /ى
إذا جاءكم أهل البـدع بشبهات القرآن	عمر بن الخطاب	١٧٠ /ك
الاستواء غير مجهول والكيف غير معقول	مالك بن أنس	١٢
أصا بني يوم أحد ستة عشر ضربة	علي بن أبي طالب	٤٠٤
أغلظ رجل لأبي بكر الصـديق	أبوبرزة	٣٠٠
أمرهم النبى صلى الله عليه وسلم بالجهر ليسمع من لم يسـمع	ابن عباس	٦٨٩
إن آدم نزل من الجنة ومعـه خمسة		١٤٣
إن ابن عمر كان إذا قـدم من سفر صلى السجدتين في المسجـد	ابن عمـر	٧٠٣
إن ابن مسعود أخذ قوما ارتدوا عن الاسلام	عبد الله بن عتبة	٧٧٥
إن الإمام أحمـد امتنع عن أكل البطيخ		٩١١
إن الإمام مالك كان يأخذ طنبورا يضرب به		١٠٢٠
إن أهل البيت لما سُبِئوا حملوا على الجمال عريانا	بعض الكذابين	٤٠٧
إن أهل الصفة كانوا مستغنين عنه	مجهول	٩٩٥
إن أهل المـدينة شكوا إلى عائشـة		٧٤٤
إن الجهميـة يحاولـون أن يقولوا ليس في السماء شئي	حماد بن زيد	١٤
إن الحجاج قتل الأشراف لم يقتل أحدا من بني هاشم	بعض الكذابين	٤٠٩
إن الحجاج قتلهم (بني هاشم)		٧٢٤
إن رجلا من أهل المـدينه كان يأتي قبر النبي صلـى الله إذا صلى	(الدراوردى)	٧٠٤
إن عائشة كانت تصلي أربعا في السفر	عائشة	٦١٢
إن عائشة كانت تصلي في السفر المكتوبة أربعا	عطاء بن أبي رباح	٦١١
إن عائشة كرهت الاختصار في الصلاة	عائشة	٥٩٦
إن عليا دخل الى جامع البصرة	علي	٩٩٩
إن عليا شرب من غسل النبي صلى الله عليه وسلم فأورثه علم الأولين والآخرين	مجهول	٣٨٣

طرف الأثر		الرقم
إن عليا كان له سيف يعتد إذا ضرب	بعض الجهال	٤٠٠
إن عليا مد يده حتى عبر الجيش	" "	٤٠٧
إن عمر أهدى نجيبة		٦٨٦
إن عمر بن الخطاب رأى رجلا ينقر في صلاته	عمر بن الخطاب	٥٩٩
إن عمر صلى بأهل مكة في الحج ركعتين وقال:...	عمر بن الخطاب	٦١٨، ٦١٩
إن عمر ضرب ابنه بعد الموت		٨٩٠
إن عمر بن الخطاب قبل حديقة أسيد بن حضير ثلاث سنين	عمر بن الخطاب	٨٤٤
إن عمر كان لا تأخذه في الله لومة لائم	عمر	٨٨٩
إن القرآن من الله	ابن عباس	٢١٣
إن الله فوق عرشه ونؤمن بما ورد ت به السنة	الأوزاعي	١٧
إن الله فوق سماواته على عرشه بائن من خلقه	ابن خزيمة	١٥
إن الله نفسه يجيء	ابن عباس	٦٩
إن الميت تحضره الملائكة	أبو هريرة	١٠٩
إنه رأى رجلا يجيء إلى فرجة كانت عند قبر النبي صلى الله عليه وسلم	علي بن الحسين	٦٩٤
إنه فوق سماواته بائن عن خلقه	الامام أحمد	١٣
إنه فوق سماواته على عرشه بائن عن خلقه	ابن المبارك	١٣
إنه قتل أباه	عمر	٣٠٥
إنه وضع سرا ويصل عند قبر علي		١٠٠٢
إني لأعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع	عمر	٦٨١
أنا عبدت الله عزوجل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل أن يعبده رجل	علي	٣١٤
أنا عبدُ الله ، وأخو رسول الله ، وأنا الصديق الأكبر	علي	٣٠٩
أنتم بنو اسماعيل الأئمة ونحن الوزراء	سلمان	٤٨٣
انطلقت أنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أتينا الكعبة	علي	٣٢٢
الإنكاح رغبة	ابن عمر	٨٥٨
أهدى عمر نجيبة		٦٨٦
أورث النبي صلى الله عليه وسلم علما الآخرين والأولين	بعض الجهال	٣٨٣

طرف الأثر		الرقم
أول من يلبس من حلل الجنة ابراهيم ثم محمد ثم علي .	ابن عباس	٤١٩
ألا ان آخر القرآن نزولا آية الربا .	عمر	٢٢١
ب		
ببغضهم عليا في تفسير قوله تعالى ﴿ ولتعرفنهم في لحن القول ﴾		٣٧٤
بِتُّ عند النبي صلى الله عليه وسلم ذات ليلة فرأيت شخصا حذيفة .		٤٥٢
بخ بخ يا أبا الحسن أصبحت مولاى .	عمر بن الخطاب	٣٥٢
ت		
تأويل مالك لقوله " ينزل إلى السماء الدنيا "		٢٧
تخلل أبي بكر العباءة .		١٠١٢
تداووا في أبي بكر وعمر .	ابن أبي ليلى	٣٠١
تفسير قوله تعالى (اتقوا الله وكونوا مع الصادقين)	ابن عباس	٤٢٤
تفسير ﴿ ادخلوا الباب سجدا ﴾	ابن عباس	٢٢٢
تفسير قوله تعالى ﴿ إذا ناجيتم الرسول فقدموا ﴾	علي بن أبي طالب	٤٢٠
تفسير قوله تعالى ﴿ الذين ينفقون أموالهم بالليل والنهار ﴾	ابن عباس	٤٢٣
تفسير قوله تعالى ﴿ أن يأتيهم الله في ظلل ﴾	أحمد بن حنبل	٢٦
تفسير قوله تعالى ﴿ إلا المودة في القربى ﴾	ابن عباس	٤٣٧
تفسير قوله تعالى ﴿ حسبك الله ومن اتبعك ﴾	أبو نعيم	٤٢٥
تفسير قوله تعالى ﴿ مرج البحرين ﴾	ابن عباس	٤٤٢
تفسير قوله ﴿ والسابقون السابقون ﴾ قال : سبق يوشع بن نون .	ابن عباس	٤٢٦، ٤٢٧
تفسير قوله تعالى : ﴿ ومن عنده علم الكتاب ﴾ قال : هو علي بن أبي طالب .		٣٧٩
تفسير قوله تعالى (وهو الذى خلق من الماء بشرا) في النبي وعلي .	ابن سيرين	٤٥٠
تفسير قوله تعالى (يبتغون إلى ربهم الوسيلة)	ابن عباس	٢٢٥
تفسير قوله تعالى (يوم لا يخزى الله النبى)	ابن عباس	٤١٩

طرف الأثر		الرقم
ث		
ثلاث من تكلم بواحدة فقد أعظم الفرية	عائشة	٦٧
ح		
الحجر الأسود ينفع ويشفع	أبو بكر الصديق	٦٨٢
الحجر الأسود ينفع ويشفع	علي بن أبي طالب	٦٨٣
حديث اختصاص علي بعلم انفرد به عن الصحابة	(أهل الكذب)	٣٧٧
حكاية مكذوبة على الشافعي		٧٤٧
حكاية مكذوبة على الإمام مالك		٧٤٦
خ		
الخرقة المنسوبة إلى جابر		١٠٠٠
الخرقة المنسوبة إلى علي بن ابي طالب		٩٩٨
الخرقة المنسوبة إلى عمر رضي الله عنه		٩٩٧
ذ		
ذكر البيضة التي على رأس علي كانت جرن رخام		٧٩٤
ذكر حمل رأس الحسين بحضرة أبي برزة		٧٢٢
ذكر ضربة علي التي قسمت الفارس وفرسه		٧٩٥
ذكر عدي بن مسافر بن صخر		١٠٠٣
ذكر الفتوة التي يلبس فيها الرجل لغيره سراويل		١٠٠٢
ذكر قبر أبي مسلم الخولاني		٧١٣
ذكر قبر أم كلثوم ورقية		٧١٦
ذكر قبر أويس القرني		٧١٩
ذكر قبر بلال		٧١٨
ذكر قبر جابر		٧١٥
ذكر قبر خالد بن الوليد		٧١٢
ذكر قبر عبد الله بن عمر		٧١٤
ذكر قبر بنت يزيد بن السكن		٧١٧
ذكر المشاهد بقبر علي والحسين		٧٢٠
ذكر مشهد الحسين		٧٢١

طـرف الأثـــــر		الرقـــم
رأيت أبا ذر وهو متعلق بأستار الكعبـة وهو يقول : من عرفني فقد عرفني ومن لم يعرفني فأنا أبوذر	ابن عباس	٣٧٢
رأيت رجـلا من أهل المـدينة يقال له : محمد بن ٠ كيسان يأتي اذا صلى الى قبر النبي صلى الله عليه وسلم	عبـد العزيز بن محمد الدراوردى	٧٠٤
رأيت عليا صعـد منبر الكوفة وعليه مـدرعة	أبو البختري	٣٨١
ركعا من باب صغير ، في تفسير قوله (ادخلوا الباب سجـدا)	ابن عباس	٢٢٢

س

سابق هـذه الأمـة علي بن أبي طالب تفسير (والسابقون السابقون)	ابن عباس	٤٢٦
السابقـون فى الـدنيا إلى الجمعات هم السابقون		٣٩/و
سبق يوشع بن نون تفسير (والسابقـون السابقون)	ابن عباس	٤٢٧
سئل عما جحـدت به الجهميـة فقال :	ابن الماجشون	١٦

ش

الشروط التي شرطها عمر على أهل الذمّـة	عمـــر	٨١٤

ص

صلى معاويـة بالمـدينـة فجهر فيها بأم القرآن	أنس بن مالك	٥٧٥

ع

عليكم بالعلم فإن تعليمـه خشية	ابن مسعـود	٢٠٠

ق

قتال علي الجن في بئر ذات العلم		٧٩١
قتل عمـرو بن عبـد ود العامـرى		٧٨٨

طرف الأثـــــــر		الرقـــــم
القرآن كـلام الله ليس بمربوب	ابن عباس	٢١٣
قصـة ضرب عمـرو بن عبـد و د الشجرة بفخذه		٧٨٩
قوموا بنا نستغيث برسول الله صلى الله عليه وسلم	أبو بكر الصـديق	٧٥١

ك

كان عبـد الله بن مسعود وأصحابـه يستثنون في الإ يمـــان	ابن مسعود	٩٥
كان لعلي سيف يمتـد إذا ضرب	بعض الجهال	٤٠٠
كان المعتمر بن سليمان يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم قبل الفاتحة الكتاب	معتمـر	٥٧٨
كانت بيعة أبي بكر فلتـة	عمـر	٢٩٩
كانت عائشة تنكر أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى ربـــه	عائشـة	٥٨
كتب عمـر إلى أهل البصرة : لاتجالسوا الخوارج	عمـــر بن الخطاب	١٨٥
كفـوا عن علي	عمـر	٣١٧
كنا نقول : إن الله فوق عرشـه	الأوزاعي	١٧
كنت أربط الحجر على بطني مع النبي صلى الله عليه وسلم	علي بن أبي طالب	٣٩٣
كنت مع النبي صلى الله عليـه وسلم واني لأربط الحجر على بطنـــي	علي بن أبي طالب	٣٩٣

ل

لأحتجن عليكم بما لا يستطيع عربيكم	علي	٤٣٢
لقد أسلمت قبل الناس بسبع سنين	علي	٣١٠، ٣١١
لعلي أربع خصال ليست لأحـــد من الناس غيره	ابن عباس	٣٠٨
لعلي بن أبي طالب عشـر فضائل ليست لغيره	عمرو بن ميمون	٣٢٦
لما افتتحنا "تشتر" بعثني الأشعرى إلى عمر بن الخطاب	أنس بن مالك	٧٧٤
لما سبي أهل البيت حملوا على الجمال عـرايا	بعض الكذابين	٤٠٨
لم يعمل بهذه الآيـة غيرى (إذا ناجيتم الرسول)	علي بن أبي طالب	٤٢٠
ليس عام الا والـذى بعده شـر منـه	ابن مسعود	١٦٨
ليس في الدنيا مما في الجنـة إلا الأسماء	ابن عباس	١٢٠
ليس من آية في القرآن (يا أيها الذين آمنوا) إلا وعلىٌّ رأسها	ابن عباس	٣٢٧

م

طرف الاثـــــــر		الرقـــم
ما رأى النبي صلى اللهعليه وسلم في نومه في يقظته حق .		٥٢
ما صليت وراء امام أشبه بصلاة رسول الله صلى الله عليهوسلم. أنس		٥٦٧
ما صليت وراء أحـد أشبه صلاة برسول الله صلىاللهعليه وسلم. أبوهريرة		٥٦٨
ما كنا نعرف المنافقين على عهـــد رسول الله صلىالله عليه وسلم إلا ببغضهم عليا .	ابن عمـــر	٣٦٤
مامن قريش أحـد إلا نزلت فيه آيـة (ويتلوه شـاهـد منه) .	علي بن أبي طالب	٤٢٢
مكتوب على العرش لا إله إلا الله وحـده لا شريك له .	أبوهريـرة	٣٤٦
من بني ببلا د الأ عا جم .	عبد الله بن عمرو	١٩٢
من تشبه با لأ عاجم .	عبـد لله بن عمرو	١٩٢
من حلف بالقرآن فعليه بكل آ يةيمين	ابن مسعود	٢١٤
من زعم أني رجعت عن هذا الحـديث فقـدكذب (حديث الرؤيـة)	ابن عبا س	٤٤/و
من قال إن الصحابـة قاتلوامع الكفارفقـد كفر	ابن تيمية	
منكفّر بحرف منه فقـد كفر به أجمع	ابن مســعو د	٢١٤

ن

نزلت في علي (اتقـوا الله وكونوا مع الصـــا دقيـن)	ابن عبا س	٤٢٤
نزلت في علي (إن الـذ ين آ منوا وعملوا الصالحات أولئك هم خير البريـة)	ابن عبا س	٤٢٨
نزلت في علي (إن الـذين امنوا وعملوا الصالحات سيجعل لهم الرحمن ود ا)	ابن عبا س	٤٣٠
نزلت في علي (حسبك الله ومن اتبعك)	أبونعيم	٤٢٥
نزلت في علي (فسوف يأتي بقوم يحبهم)	الثعلبي	٤٢٩
نزلت في علي (والـذين ينفقون أموالهم بالليل والنهـار) .	ابن عبا س	٤٢٣

طـــرف الأ ثـــــر		الرقـــــم
نُفَضِّلكم يا معشـــرالعرب لتفضيل رسول الله إياكم : لا ننكح نساءكم ولا نؤمكم في الصلاة .	سلمان	٤٨٣

هـ

هو علي بن أبي طالب:تفسير (ومن عنده علم الكتاب)	ابن الحنفية	٣٧٩
هما علي وفاطمـــة ، تفسير (مرج البحرين)	ابن عبا س	٤٤٢

و

والـذى احتجب بسبع سموات	علي بن أبي طا لب	٩٦٥

لا

لا أكرمهم إذا أهانهم الله	عمـر بن الخطاب	٨١٣
لا أُوتَىٰ بأحـد يفضلني على أبي بكر إلا	علي	٣٠٤
لا تجا لسوا الخوارج	عمربن الخطاب	١٨٥
لا تسبوا أصحاب محمـد صلى الله عليه وسلم	ابن عبا س	٢٨٥
لاتعلموا رطا نة الأ عا جم	عمـر	٩٦١
لاتنقر صـلا تك	علي بن أبي طالب	٥٩٨
لانعلم أحـدا قال بعـد نبيه : سلوني	أبوالعبا س	٣٨٢
لا نكاح إلا رغبـة	ابن عمر	٨٥٨
لا يحبني إلا مـؤمن ولا يبغضني إلا منافق	علي بن أبي طالب	٣٧٥

ى

يـهـــــد م الا سـلام زلةُ عالم وجدال منافق و أئمة مضـلون		١٧٠/ح

xxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxxx

*****

٣ – فهـــــرس المراجـــــع

أ – مولفات شيخ الإســلام :

١ – أحاديث القصاص : أ – تحقيق د / محمد بن لطفي الصباغ ط /٢ المكتب الإسلامي ،بيروت

ب – ومجموع الفتاوى/ الثامن عشر

٢ – الاستقامة : تحقيق د / محمد رشاد سالم ،توزيع جامعة الإمام محمد ابن سعود الإسلامية بالرياض

٣ – اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم : تحقيق د / ناصر بن عبد الكريم العقل ط/ ١ سنة ١٤٠٤هـ

٤ – الإيمان : مطبوع في مجموع الفتاوى/ المجلد السابع .

٥ – بيان تلبيس الجهمية في تاسيس بدعهم الكلامية : تصحيح محمد بن عبد الرحمن بن القاسم ٧/ ط/ ١ ١٣٩١هـ مطبعة الحكومة مكة المكرمة

٦ – تفسير سورة النور : انظر مجموع الفتاوى (١٥/ ٢٨٠ – ٣٥٨)

٧ – تفسيرات شيخ الاسلام ابن تيمية : ترتيب : اقبال أحمد الأعظمي ، علمي بريس ماليكاون . الهند

٨ – تلخيص كتاب الاستغاثة المعروف بالرد على البكري :

الناشر : الدار العلمية للطباعة والنشر دلهي الهند

٩ – التوحيد : تحقيق د / محمد السيد الجليند ط /٢ القاهرة

١٠ – جامع الرسائل : تحقيق : د / محمد رشاد شالم ط/١ الناشر الدار المدني

١١ – الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح : مطابع المجد التجارية

١٢ – الحسبة في الإسلام : انظر مجموع الفتاوى (٢٨/ ٦٠ – ١٢٠)

١٣ – درتعارض العقل والنقل : تحقيق د / محمد رشاد سالم ط/١ توزيع: جامعة الإمام محمد بن سعود الاسلامية ، بالرياض

١٤ – الرد على الاخنائي : الناشر : الدار العلمية للطباعة والنشر دلهي

١٥ – الرد على المنطقيين : تعليق : عبد الصمد شرف الدين الكتبي

ادارة ترجمان السنة لاهور ،باكستان

١٦ – رفع الملام عن الأئمة الاعلام : انظر مجموع الفتاوى (٢٠/ ٢٣١ – ٢٩٣)

١٧ – شرح حديث النزول : ، (مجموع الفتاوى/المجلد الخامس)

١٨ – شرح العمدة : سفر العطيشان ، رسالة ماجستير بالجامعة الاسلامية بالمدينة

١٩ ـ الصارم المسلول على شاتم الرسول : تحقيق :محمد محيي الدين عبد الحميد
نشر السنة ، ملتان ،باكستان
٢٠ ـ العبودية : انظر (مجموع الفتاوى ١٠ /١٤٩ ـ ٢٣٧)
٢١ ـ العقيدة الواسطية : انظر(مجموع الفتاوى ٣/ ١٦٠ ـ ١٩٣)
٢٢ ـ علم الحديث : تحقيق وتعليق : موسى محمد علي ط/ ٢
عالم الكتب بيروت ،وهو مطبوع في مجموع الفتاوى في الثامن عشر.
٢٣ ـ الفتاوى الكبرى : دار المعرفة للطباعة والنشر ،بيروت لبنان
٢٤ ـ الفتوى الحموية الكبرى : انظر (مجموع الفتاوى ٥/ ٥ ـ ١٢٠)
٢٥ ـ فتوى في القيام والألقاب : نشرها : د / صلاح الدين المنجد ضمن:
رسائل وتصوف رقم ٣ ، دار الكتب الجديد بيروت ،ط/٢
٢٦ ـ قاعدة في التوسل والوسيلة : انظر : (مجموع الفتاوى ١/ ٤٢ ـ ٣٦٨)
٢٧ ـ القواعد النورانية الفقهية : انظر (مجموع الفتاوى ٢٩ وغيرهما)
٢٨ ـ الكلم الطيب : بتحقيق الشيخ محمد ناصرالدين الالباني ، المكتب الاسلامي
٢٩ ـ مجموع فتاوى شيخ الإسلام = (الفتاوى) جمع وترتيب الشيخ عبد الرحمن بن
محمد بن قاسم ،وابنه الشيخ محمد ، توزيع : دار الافتاء بالرياض
٣٠ ـ مجموعة الرسائل الكبرى : دار إحياء التراث العربي ،بيروت.
٣١ ـ مجموعة الرسائل والمسائل : تخريج وتعليق : السيد محمد رشيد رضا
لجنة التراث العربي بيروت.
٣٢ ـ مختصر الفتاوى المصرية :اختصرها العلامة بدر الدين بن علي البعلي
(ت٧٧٠هـ) تعليق :حامد الفقي، ط.مصر.
٣٣ ـ المسودة في أصول الفقه : لأئمة آل تيمية ، جمعها شهاب الدين
أبوالعباس أحمد بن محمد بن لحمد بن عبد الغني الحراني
تقديم : محمد محي الدين عبد الحميد ،مطبعة المدني ، مصر
٣٤ ـ مقدمة في أصول التفسير : (مجموع الفتاوى/المجلد الثالث عشر)
٣٥ ـ منهاج السنة النبوية :في نقض كلام الشيعة والقدرية :
أ- الناشر : مكتبة الرياض الحديثة
ب- وطبعة د / محمد رشاد سالم . طبعة مصر .
٣٦ ـ نقض التأسيس الجهمية : ترتيب وتصحيح : محمد بن عبد الرحمن
ابن قاسم ط/١ ، ١٣٩١هـ مطبعة الحكومة ،مكة المكرمة.
٣٧ ـ نقض المنطق : تصحيح حامد الفقي ، مكتبة السنة المحمدية ، قاهرة .

٣٨ ـ الجامع الفريد :

فيه أربعة عشر رسالة في الزيارة وما يتعلق بها ، وكلها مطبوعة في مجموع الفتاوى (٣٥/٢٧ و ١٨٢ ،و ١٨٠ ، و ١١٢ ، و ٥٠٢ ، ١٥٥ ٦٤ ، و١٠٦ و ٥ و ٣٧ و٤٤٦ و ٣٦ و ٢٤/ ٣٤٣ ، و ٣٨٢)

٣٩ ـ مجموعة الرسائل المنيرية :

وفيها تسع رسائل وهي موجودة في مجموع الفتاوى (انظر ١٦/ ٥٢٦ و ١٣/ ٢٣٠ ،ـ ٢٦٩ و ٢٧١/٩ ، ١٢/ ١١٧ ، ١٩ / ٩ ، ٣٥٦/٢٢ ١٩/ ١٠٦ ، ١٣٦/١٨)

٤٠ ـ مجموعة رسائل شيخ الإسلام الموجودة في مكتبة تستر بيتي ، ومنها نسخة مصورة في مكتبة الشيخ حماد بن محمد الأنصاري حفظه الله ، وهي مكررة ومطبوعة في بقية الرسائل والفتاوى المطبوعة .

(ب) مراجع أخرى

القرآن الكريم

١ــ الآثار المرفوعة في الأخبار الموضوعة : عبد الحي اللكنوي
ط/ إدارة إحياء السنة، كجران والة بباكستان .

٢ــ آداب الزفاف : الألباني : محمد ناصر الدين الألباني
ط / المكتب الإسلامي ، بيروت

٣ ــ آداب الشافعي ومناقبه : للرازي : أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي (ت ٣٢٧) تحقيق عبد الغني عبد الحق . ط/ دار الكتب العلمية بيروت .

٤ ــ الآداب الشرعية والمنح المرعية : لابن مفلح : شمس الدين أبو عبد الله محمد بن مفلح المقدسي الحنبلي ، بتصحيح وتعليق : العلامة السيد محمد رشيد رضا ، مطبعة المنار مصر .

٥ ــ الأباطيل والمناكير والصحاح والمشاهير : للجوزقاني : الحسين بن ابراهيم (ت ٥٤٣هـ) تحقيق عبد الرحمن عبد الجبار الفريوائي
ط/ الجامعة السلفية بنارس ، الهند .

٦ ــ الإبانة عن أصول الديانة : أبوالحسن علي بن اسماعيل الأشعري
تقديم : الشيخ حماد الأنصاري ، توزيع مركز شئون الدعوة بالجامعة الإسلامية سنة ١٤٠٥هـ

٧ــ الإبداع في مضار الابتداع : علي بن محفوظ ، ط/ المكتبة العلمية بالمدينة

٨ــ ابن قيم الجوزية حياته وآثاره : تأليف بكر بن عبد الله أبو زيد
مكتبة المعارف الرياض ط/ ثانية ١٤٠٥هـ.

٨ ــ ابن قيم حياته وآثاره : عبد العظيم عبد السلام شرف الدين ،
نشر / مكتبة الكليات الأزهرية ١٣٨٧هـ.

١٠ ــ ابن كثير حياته ومؤلفاته : د/ مسعود الرحمن خان الندوي
نشر / مركز الدراسات الآسيوية الغربية بجامعة علي جراه الهند

١٢ ــ إثبات عذاب القبر : للبيهقي : أبو بكر أحمد بن الحسين (ت ٤٥٨ هـ)
تحقيق : د / شرف محمود القضاة ط/ دار الفرقان ١٤٠٣هـ

١٣ ــ اجتماع الجيوش الإسلامية على غزو المعطلة والجهمية : لابن قيم الجوزية (ت ٧٥١هـ) الناشر : / المكتبة السلفية بالمدينة

١٤ ــ الإجماع : لابن المنذر : (٣١٨هـ) تحقيق د / أبوحماد صغير أحمد محمد حنيف ، ط/ دار طيبة بالرياض.

١٥ ـ أجوبة الحافظ ابن حجر عن أحاديث المصابيح : بتحقيق الألباني
ط/ المكتب الإسلامي في آخر المشكاة المصابيح .
١٦ ـ الأجوبة الفاضلة عن الأسئلة العشرة الكاملة : عبد الحي اللكنوى
تحقيق : أبوغدة عبد الفتاح ، مكتب المطبوعات الإسلامية .
١٧ ـ الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان : ترتيب الأمير علاء الدين الفارسى
تحقيق عبد الرحمن محمد عثمان ، ط/ المكتبة السلفية
بالمدينة المنورة ١٣٩٠هـ .
١٨ ـ أحكام أهل الذمة : لابن قيم الجوزية : شمس الدين أبوعبد الله
محمد بن أبي بكر (ت٧٥١هـ) تحقيق د / صبحي الصالح
ط/٢ دار العلم للملايين ١٤٠١هـ .
١٩ ـ أحكام العيدين للفريابي : أبو بكر جعفر بن محمد بن الحسن (ت٣٠١هـ)
تحقيق : مساعد بن سليمان بن راشد ط/١ : ١٤٠٦هـ مؤسسة
الرسالة بيروت .
٢٠ ـ ألاحكام في أصول الأحكام للآمدى : علي بن محمد (ت٦٣١هـ)
تعليق عبد الرزاق عفيفي ط/ ٢ المكتب الإسلامي ١٤٠٢هـ .
٢١ ـ الأحكام في أصول الأحكام لابن حزم : أبومحمد علي بن حزم الأندلسي (ت٤٥٦ هـ)
تحقيق : محمد أحمد عبد العزيز ، ط/ مكتبة عاطف (١٣٩٨هـ) .
٢٢ ـ إحياء علوم الدين : للغزالي : محمد بن محمد بن محمد (ت٥٠٥هـ)
دار إحياء الكتب العربية مصورة عن طبعة عيسى البابي الحلبي
وشركاه .
٢٣ ـ أخبار مكة : للأزرقي : محمد بن عبد الله بن أحمد (٢٤٤هـ)
ط/ أوربا
٢٤ ـ الاختلاف في اللفظ والرد على الجهمية لابن قتيبة
(ضمن عقائد السلف)
٢٥ ـ الأدب المفرد : للبخاري : محمد بن إسماعيل (ت٢٥٦هـ) المكتبة الأثرية
بباكستان مصورة عن طبعة المكتبة السلفية القاهرة .
٢٦ ـ أربع رسائل في علوم الحديث : للذهبي : محمد بن عثمان بن قايماز
(ت٧٤٨هـ) تحقيق عبد الفتاح أبوغدة ، ط/٣ ، دار القرآن
الكريم بيروت ١٤٠٠هـ .
٢٧ ـ إرشاد الفحول : للشوكاني : محمد بن علي (ت١٢٥٠هـ)
ط/ دار المعرفة بيروت ١٣٩٩هـ) .

٢٨ــ إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل :للشيخ محمد ناصرالدين ا لألباني
ط/ المكتب الاسلا مي بيروت.
٢٩ ــ أسباب النزول للواحدى : ط/ دارالكتب العلميةبيروت .
٣٠ــ الا ستذكار لابن عبد البر (ت ٤٦٣هـ)
نشر / ا لمجلس الأ على للشئون الإسلا مية بمصر.
٣١ ــ الاستيعاب في معرفة الأصحاب ،لابن عبد البر: أبوعمر و يو سف بن عبد البر
(ت ٤٦٣هـ) ط/ (على هامش الاصابة)مصورة عن الطبعة الأ ولى
المصرية ،دار إحياء التراث العربي بير و ت .
٣٢ ــ أسد الغابة في معرفة الصحابة : لابن الأثير ، عزالدين أبوالحسن
علي بن محمد (ت٦٣٠هـ) تصوير / دار إحياء التراث العربي
٣٣ ــ الأسرا رالمرفوعة في الأحاديث الموضوعة : لملا علي القا ري (١٠١٤هـ)
أ ــ تحقيق محمد الصباغ ، موسسة الرسالةبير و ت .
ب ــ تحقيق البسيو ني سعد الزغلول ،دارالكتبالعلمية بيروت
٣٤ ــ الإ سرائيليات وأثر ها في كتب التفسير : د / رمزى نعنا عة
ط/ دارالقلم بد مشق، ودار الضياء بير و ت .(١٣٩٠هـ)
٣٥ ــ أسماء مؤلفات شيخ الإسلام ابن تيمية : تأليف ابن قيم الجوز ية (٧٥١هـ)
تحقيق د / صلاح الدين المنجد
٣٦ ــ الأسماء والصفات للبيهقي : أبو بكر أ حمد بن الحسين (ت٤٥٨هـ) تعليق :
محمد زاهد الكوثرى ، دار إحياء التراث الا سلامي بيروت .
٣٧ ــ الإصا بة في معرفة الصحابة : لابن حجر العسقلا ني (ت٨٥٢هـ)
ط/ دار إحياء التراث العربي بيروت ، مصورة عن الطبعةالمصرية.
٣٨ ــ أصول الفقه وابن تيمية : د / صالح بن عبد العزيز آل منصور
ط/ ١ سنة ١٤٠٠هـ).
٣٩ ــ الاعتبار في النا سخ والمنسوخ ،للحازمي : أبو بكر محمد بن مو سى بن
عثمان بن حازم (ت٥٨٤هـ) تعليق : راتب حاكمي
ط/ مطبعة الأندلس بحمص ١٣٨٦ هـ.
٤٠ ــ الاعتقاد للبيهقي : أبو بكر أحمد بن الحسين (ت ٤٥٨هـ) تحقيق :
أحمد عصام الكاتب ،ط/ دار الآ فاق الجديدة ١٤٠١هـ.
٤١ ــ الأعلا م ، للزركلي خيرالدين ط/ دارالعلم للملا ئين ١٩٨٤م .
٤٢ ــ إعلام أهل العصر بأحكام ركعتي الفجر : شمس الحق العظيم آ باد ي ، تحقيق :
إرشاد الحق الأ ثرى ط/ إدارة العلوم الأثريةباكستان .

٤٣ ـ الأعلام العلية في مناقب ابن تيمية : للبزار ،أبو حفص عمر بن علي (ت٧٤٩هـ) أ ـ ط/دار الكتاب الجديد بيروت ١٩٧٠م.
ب ـ ط/زهير الشاويش ،المكتب الاسلامي .

٤٤ ـ إعلام الموقعين عن رب العالمين : لابن قيم الجوزية (٧٥١هـ) تعليق / طه عبد الروف سعدى ،شركة الطباعة الفنية المتحدة ١٣٨٨ هـ.

٤٥ ـ الإعلان بالتوبيخ لمن ذم التاريخ : للسخاوى : محمد بن عبد الرحمن (ت٩١١هـ) ضمن : علم التاريخ عند المسلمين لفرانزروز نثال ترجمة الدكتور صالح أحمد العلي ،موسسة الرسالة ط/ ٢ ١٤٠٣هـ.

٤٦ ـ إغاثة اللهفان من مصائد الشيطان لابن قيم الجوزية (ت٧٥١هـ) دار الكتب العلمية بيروت.

٤٧ ـ الافصاح عن معاني الصحاح : لابن هبيرة ،ط/ الموسسة السعيدية الرياض.

٤٨ ـ الاقتراح لابن دقيق العيد :تقي الدين (٧٠٢هـ) تحقيق : قحطان عبد الرحمن الدورى ،مطبعة الارشاد ١٤٠٢هـ.

٤٩ ـ أقضية رسول الله صلى الله عليه وسلم : ابن الطلاع :أبوعبد الله محمد ابن الفرج المالكي بن الطلاع (ت٤٩٧ هـ) تحقيق
د / محمد ضيا الرحمن الأعظمي رسالة دكتوراه بالأزهر ،
ط/ دار الكتاب اللبناني بيروت.

٥٠ ـ إكمال تهذيب الكمال : لمغلطائي (ت٧٦٢هـ) تحقيق محمد علي العمري رسالة الماجستير، بالجامعة الاسلامية .

٥١ ـ الأم للإمام الشافعي : محمد بن ادريس (ت٢٠٤هـ) ط/ دار المعرفة بيروت.

٥٢ ـ الإمام أبو حنيفة واحتجاجه بالسنة : تاليف: عبد الله جولم النيبالي رسالة الماجستير بالجامعة الاسلامية المدينة المنورة.

٥٣ ـ الإمام الترمذى ،والموازنة بين جامعه وبين الصحيحين :
د / نور الدين عتر ،ط/ مطبعة لجنة التاليف والترجمة والنشر١٣٩٠ هـ.

٥٤ ـ الأمصار ذوات الآثار للذهبي (ت ٧٤٨هـ) تحقيق :
محمود الأرناؤط ،ط/ دار ابن كثير دمشق بيروت (١٤٠٥هـ)

٥٥ ـ الأموال : لابن زنجويه : حميد بن زنجويه (٢٥١هـ)
تحقيق د / شاكر ذيب فياض ط/١ مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية ١٤٠٦هـ.

٥٦ ـ الأمـــوال :للهروى أبوعبيـد القاسم بن سـلام (ت٢٢٤هـ) تحقيق :
خليل الهراس ،ط/ مكتبة الكليات الأزهريـة ١٣٨٨هـ.

٥٧ ـ إنباء الغمر بأبناء العمـر : لابن حجر العسقلاني : (ت٨٥٢هـ)
مصـور عن الطبعـة الهنـديـة.

٥٨ ـ الانتقـاء في فضائل الثلاثـة الأئمـة الفقهاء : لابن عبـد البر القرطبي
ط/ دار الكتب العلميـة بيروت.

٥٩ ـ إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون :
اسماعيل باشا ، وكالةالمعارف استانبول ١٩٥١م.

٦٠ ـ الإيمـــان : لابن أبي شيبـة (ت٢٣٥هـ) تحقيق محمد ناصرالدين الألباني
ط / المكتب الاسلامي بيـــروت.

٦١ ـ الإيمـان : للهروى أبوعبيـد القاسم بن سـلام (ت٢٢٤هـ) تحقيق
محمـد ناصرالدين الألبانـي ، المطبعـة العمومية دمشق.

٦٢ ـ الإيمـــان لابن منـدة : محمد بن اسحاق بن منـدة (ت٣٩٥هـ)
تحقيق / د علي ناصر الفقيهي ، ط/ الجامعة الاسـلامية
المـدينـة المنـــورة.

ب

٦٣ ـ الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث : لابن كثير (ت٧٧٤هـ).
تحقيق أحمد شاكر ط/ دارالمكتبة العلميـة بيروت. ١٣٧٠هـ.

٦٤ـ بحوث في السنة المشـرفة للدكتور أكرم ضياء العمرى ، ط / موسسة
الرسـالـة بيروت.

٦٥ ـ بـداشح المنن في ترتيب السنن للشافعي : محمد بن إدريس (ت٢٠٤هـ)
عمـل الساعاتي.

٦٦ ـ البـدايـة والنهـايـة لابن كثير : عماد الدين أبوالفداء اسماعيل (ت٧٧٤هـ
ط/ مكتبة المعارف بيروت. ١٩٧١م.

٦٧ ـ برنامج التجيبي : التجيبي القاسم بن يوسـف (ت٧٣٠هـ)
تحقيق واعداد : د / عبـد الحفيظ منصور ، ط/ الدار
العربيـة للكتاب ،ليبيا ، تونس ،١٩٨١م.

٦٨ـ برنامج الوادى آشي شمسالدين محمد بنجابر (ت٧٤٩هـ) تحقيق :
د /محمد الحبيب الهيلة نشر / مركز البحثالعلمي بجامعةأم القرى
عام ١٤٠١هـ.

٦٩ــ البعث والنشور :للبيهقي أحمد بن الحسين (ت٤٥٨هـ) تحقيق :
عبد العزيز الصاعدى ، رسالة الدكتوراة بالجامعة الاسلامية
و تحقيق عامرأحمد حيدر موسسة الكتب الثقافية ١٩٨٦م.

٧٠ــ بلوغ المرام لابن حجر العسقلاني : (ت٨٥٢هـ) (مع سبل السلام للصنعاني
تخريج : فواز أحمد زمرلي ، ابراهيم محمد الجمل ، ط/ دار الكتب
الاسلامي بيروت ١٤٠٥هـ.

٧١ــ بين الإمامين مسلم والدارقطني : للدكتور / ربيع هادى عمير المدخلي
ط / الجامعة السلفية بنارس الهند ١٤٠٣ هـ.

ت

٧٢ــ تاج العروس للزبيدى : محمد مرتضى الزبيدى (ت١٢٠٥هـ)
دار مكتبة الحياة بيروت .

٧٣ــ التاج المكلل ، البرو فالي : نواب صديق حسن خان القنوجي (١٣٠٧هـ)
تحقيق عبد الحكيم شرف الدين ، تصوير / دار اقرأ بيروت
مصور عن الطبعة الهندية.

٧٤ــ تاريخ الأدب العربي : لبروكلمان ، تعريب د / عبد الحليم النجار
ط / دار المعارف بمصر ط/ ٤ .

٧٥ــ تاريخ بغداد : للخطيب البغدادى :أحمد بن علي بن ثابت (٤٦٣هـ)
دار الكتاب العربي بيروت.

٧٦ــ تاريخ التراث العربي : لفؤاد سزكين ، نقله الى العربية /
د / فهمي حجازى و د / فهمي أبوالفضل ،الناشر / الهيئة
المصرية العامة للكتاب ١٩٧٧م.

٧٧ــ تاريخ دمشق لابن عساكر : أبوالقاسم علي بن الحسن بن هبة الله
الدمشقي (ت٥٧١هـ) نسخة مصورة عن الظاهرية، بالجامعة
الاسلامية.

٧٨ــ التاريخ لأبي زرعة الدمشقي : عبد الرحمن بن عمرو بن عبد الله
ابن صفوان (ت٢٨١هـ) تحقيق : شكرالله بن نعمة الله القوجاني
مجمع اللغة العربية بدمشق .

٧٩ــ التاريخ الصغير للامام البخارى : محمد بن اسماعيل (٢٥٦هـ) تحقيق :
محمود ابراهيم زايد ط/ دار الوعي بحلب ١٣٩٧هـ.

٨٠ ـ تاريخ الطبرى : أبو جعفر محمد بن جرير (ت ٣١٠هـ)
مكتبة خياط .

٨١ ـ التاريخ الكبير للامام البخارى : محمد بن اسماعيل (ت٢٥٦هـ)
تحقيق المعلمي اليماني ط/ مصورة عن الطبعة الهندية . بيروت

٨٢ ـ تاريخ المدينة : عمر بن شبه البصرى (ت٢٦٢هـ) نسخة
أ ـ مخطوط في مكتبة الجامعة الاسلامية
ب ـ نشر ادارة الحج والأوقاف بالمدينة .

٨٣ ـ تاريخ واسط : لبحشل : أسلم بن سهل الواسطي (ت٢٩٢هـ) .
تحقيق / كوكيس عواد ، ط/ عالم الكتب (١٤٠٦هـ) .

٨٤ ـ التاريخ ليحيى بن معين (ت٢٣٣هـ) ترتيب وتحقيق / د أحمد نور سيف
نشر / مركز البحث العلمي بجامعة أم القرى بمكة المكرمة ١٣٩٩هـ .

٨٥ ـ التبصرة والتذكرة للعراقي : عبد الرحيم بن الحسين (ت٨٠٦هـ)
دار الكتب العلمية بيروت .

٨٦ ـ تبصير المنتبه بتحرير المشتبه : للحافظ ابن حجر العسقلاني (٨٥٢هـ)
تحقيق : علي محمد البجاوى ، الدار المصرية

٨٧ ـ تبيين كذب المفترى لابن عساكر (ت٥٧١هـ) مصور عن
طبعة القدسي
تصوير دار الكتب العربي بيروت .

٨٨ ـ تحذير الساجد من اتخاذ القبور المساجد : للألباني محمد ناصر الدين
ط / المكتب الإسلامي بيروت .

٨٩ ـ التحذير من البدع للشيخ ابن باز ، توزيع : رئاسة دار الافتاء ،
الرياض .

٩٠ ـ تحفة الأحوذى في شرح جامع الترمذى : للمباركفورى : محمد
عبد الرحمن مصورة عن الطبعة الهندية .

٩١ ـ تحفة الاشراف بمعرفة الأطراف للمزى : يوسف بن عبد الرحمن
(ت ٧٤٢هـ) تصحيح وتعليق : عبد الصمد شرف الدين
الدار القيمة بهيوندى بازار بمبائي الهند ١٣٨٤هـ ومابعدها

٩٢ ـ تحفة الذاكرين : للشوكاني (ت ١٢٥٠هـ) .

٩٣ ـ الحوادث والبدع للطرطوسي :

١٠٦ ـ تعظيم قدر الصلاة :للمروزى : محمد بن نصر (ت ٢٩٤هـ) تحقيق:
عبد الرحمن بن عبد الجبار الفريوائي ، تحت الطبع بمكتبة
الدار بالمدينة.

١٠٧ ـ تغليق التعليق : لابن حجر العسقلاني (٨٥٢ هـ) تحقيق :
سعيد عبد الرحمن موسى القزقي ط / المكتب الإسلامي
دار عمار بيروت ١٤٠٥ هـ).

١٠٨ ـ تفسير البغوى :أبومحمد الحسين بن مسعود الفراء (ت٥١٦هـ)
تحقيق / خالد عبد الرحمن العك ،ومروان سوار ،دار المعرفة بيروت

١٠٩ ـ تفسير البيضاوى :للقاضي البيضاوى عبد الله بن عمر (ت٦٩١هـ)
دار الفكر بيروت (مطبوع مع المصحف)

١١٠ ـ تفسير الثعلبي :
أ ـ خ / نسخة مصورة عن المحمودية بقسم المخطوطات بالجامعة
الإسلامية ،إلا سورتى الاسراء والكهف .
ب ـ نسخة مصورة عن الأحمدية بحلب من سورة النساء الى
سورة يونس.

١١١ـ تفسير ابن كثير : عماد الدين أبوالفداء (ت٧٧٤هـ) ، تحقيق :
عبد العزيز غنيم ،ومحمد أحمد عاشور ،ومحمد ابراهيم البناء
الناشر / كتاب الشعب بالقاهرة .

١١٢ ـ التفسير والمفسرون : للذهبي : محمد بن الحسين
دار الكتب الحديثية ١٣٨١ هـ

١١٣ ـ تقدمة الجرح والتعديل للرازى : عبد الرحمن بن أبي حاتم (٣٢٧هـ)
تحقيق عبد الرحمن المعلمي اليماني تصوير دار الكتب العلمية
بيروت (عن الطبعة الهندية).

١١٤ ـ تقريب التهذيب :للحافظ ابن حجر العسقلاني :أحمد بن علي بن حجر
(ت٨٥٢هـ)أتحقيق / عبد الوهاب عبد اللطيف ط/ دار
المعرفة بيروت .
ب ـ دار نشر الكتب الإسلامية ، باكستان

١١٥ـ التقريب لفقه ابن قيم الجوزية ،تاليف بكر بن عبد الله أبو
زيد مطابع دار الهلال للأوفست ،الرياض

١١٦ ـ التلخيص الحبير : لابن حجر :أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ)
تصوير دار نشر الكتب الإسلامية، الباكستان.

١١٧ ـ تلخيص اللعل المتنا هيـــة للذهبي : شمس الدين أبو عبـد الله محمـد ابن عثمان (ت٧٤٨هـ) تحقيق د / محفوظ الرحمن زين الله رسالة الما جستير بالجامعـة الا سـلا ميـة ٠

١١٨ ـ تلخيص المستـدرك : للـذهبي محمـد بن عثمان بن قا ئماز (ت٧٤٨هـ) (على هامش المستدرك) ط/ دار الفكر (مصورة عن الطبعة الهندية)

١١٩ ـ تلخيص الموضـوعات : للـذهبي محمـد بن عثمان بن قيماز الذهبي (٧٤٨هـ) مصورة الجامعـة الإسـلاميـة عن النسخة الأزهريـة٠

١٢٠ ـ التمهيـد لما في الموطا من المعاني والأسانيـد : لابن عبـد البر : يوسف بن عبـد البر النمرى (ت ٤٦٣هـ) تحقيق / لجنة من العلماء نشر / وزارة الأوقاف بالمملكة المغربيـة ،الربا ط٠

١٢١ ـ تمييز الطيب من الخبيث : لا بن الـد بيع : عبـد الرحمن بن علي بن محمد الشيباني (ت٩٤٤هـ) ط / ١ ،دار الكتب العلميـة بيروت ٠

١٢٢ ـ تنزيـه الشريعة لابن عراق : أبو الحسن علي بن محمـد بن عراق الكناني (ت٩٦٣هـ) تحقيق / عبـد الوهاب بن عبـد اللطيف ، ط / مكتبـة القاهرة ،بمصر٠

١٢٣ ـ التنقيح لابن عبـد الهادى : (ت٧٤٤هـ) (على هامش التحقيق لابن الجوزى) لتحقيق / محمـد حامـد الفقي ،ط / ٢ ،١٤٠٣هـ بمصـر٠

١٢٤ ـ التنكيل لمـا في تأنيب الكوثرى من الأباطيل : للشيخ عبـد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني ، تحقيق : محمد ناصر الدين الألباني الناشر/ حديث أكادمي فيصل آباد باكستا ن (مصورة عن الطبعة (الأولـــى)٠

١٢٥ ـ تهـذيب الأسماء واللغات : للنووى : أبو زكريا محيي الدين يحيي بن شرف النووى (٦٧٦ هـ) ط / دار الكتب العلميـة بيروت ٠

١٢٦ ـ تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر : أبوالقاسم علـي بن الحسن بن هبة الله (ت٥٧١هـ) ٠ تهذيب وترتيب : عبـد القادر بدران (ت١٣٤٦ هـ) دار الميسرة بيروت٠

١٢٧ ـ تهـذيب التهذيب لابن حجر العسقلاني : شهاب الدين أحمـد بن حجر (٨٥٢هـ) ٠ مصورة بيروت عن الطبعـــة الهنـد يـة٠

١٢٨ ـ تهـذيب الكمال : للمزى : يوسف بن عبـد الرحمـن (٧٤٢هـ) نسخة مصـورة عن دار الكتب المصريـة ، ومنشورة دار المأمون للتراث بـدمشق ، وبيروت٠

١٢٩ ـ تهذيب مختصر السنن أبي داود للمنذري: لابن قيم الجوزية
تحقيق :حامد الفقي مكتبةالسنة المحمدية القاهرة .
١٣٠ ـ توالي التأسيس لمعالي محمد بن ادريس : لابن حجرالعسقلاني (٨٥٢هـ)
تحقيق أبوالفدائعبد اللهالقاضي، ط/١ ،١٤٠٦هـ)
دارالكتب العلمية .
١٣١ ـ توجيه النظر إلى أصول الأثر : طاهر بن صالح بن أحمد الجزائرى
الدمشقي (١٣٣٨هـ) المكتبة العلمية بالمدينة
١٣٢ ـ التوحيد واثبات الصفات الرب ،لابن خزيمة :محمد بن اسحاق
(ت٣١١هـ) تحقيق : محمد خليل هراس ،دارالكتب العلمية
١٣٩٨ / ١٩٧٨م .
١٣٣ ـ التوحيد لابن منده : محمد بن اسحاق ابن منده (ت٣٩٥)
د / علي ناصر الفقيهي ، نشر / مركز شئون الدعوة
بالجامعة الاسلامية .
١٣٤ ـ التوسل وأنواعه وأحكامه : للألباني : محمد ناصر الدين
ط/ المكتب الاسلامي
١٣٥ ـ توضيح الأفكار للصنعاني : محمد بن اسماعيل الأمير الحسني الصنعاني
(ت١١٨٢هـ) ط / دار أحيا التراث العربي .
١٣٦ ـ الثقات لابن حبان : محمد بن حبان البستي التميمي (ت٣٥٤هـ)
أ ـ ط/ دائرة المعارف العثمانية ،بحيدرآباد الهند
ب ـ ط/ نسخة مصورة عن المكتبة السعيدية بحيدرآباد
بمكتبة الدراسات العليا بالجامعة الاسلامية .
١٣٧ ـ الثقات الذين ضعفوا في بعض شيوخهم: تاليف صالح حامد الرفاعي
رسالة الماجستير ،بالجامعة الاسلامية ١٤٠٦هـ.

ج

١٣٨ ـ جامع الأصول في أحاديث الرسول : ابن الأثير أبوالسعادات
المباركبن محمد بن الأثير الجزرى (ت٦٠٦هـ)
تحقيق عبد القادر الأرناؤوط ط ١٣٩٢ مكتبة البيان
١٣٩ ـ جامع البيان في تفسير القرآن للطبرى : أبوجعفر محمد بن جرير
(ت٣١٠هـ) ط / عيسى البابي الحلبي

١٤٠ ـ جامع بيان العلم وفضله : لابن عبد البر القرطبي (٤٦٣هـ) تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان ،ط/ المكتبة السلفية ،المدينة.

١٤١ ـ جامع التحصيل في أحكام المراسيل للعلائي : صلاح الدين أبو سعيد خليل بن كيكلدى (ت٧٦١هـ) تحقيق / حمدى السلفي ط / الدار العربية للطباعة بغداد (١٣٩٨ هـ.

١٤٢ ـ الجامع الصحيح للبخارى : الامام أبو عبد الله محمد بن اسماعيل البخارى (ت٢٥٦هـ) مع شرحه فتح الباري تحقيق وترقيم : محمد فواد عبد الباقي ط/ المكتبة السلفية بمصر.

١٤٣ ـ الجامع الصحيح للامام مسلم بن الحجاج القشيرى النيسابورى (ت٢٦١هـ) تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي ط/ دار احياء التراث العربي بيروت.

١٤٤ـ الجامع الصغير (مع شرحه فيض القدير) للسيوطي : جلال الدين عبد الرحمن السيوطي (ت٩١١هـ) ط/ دار المعرفة بيروت

١٤٥ ـ جامع العلوم والحكم : لابن رجب الحنبلي : زين الدين أبوالفرج عبد الرحمن (ت٧٩٥هـ) ط/ دار المعرفة بيروت.

١٤٦ ـ الجامع لأخلاق الراوى وآداب السامع للخطيب البغدادى : أحمد ابن علي بن ثابت (ت٤٦٣هـ) تحقيق: محمود الطحان ط / مكتبة المعارف بالرياض

١٤٧ ـ الجرح والتعديل للرازى :عبد الرحمن بن أبي حاتم (ت٣٢٧هـ) ط / مصورة عن الطبعة الهندية.

١٤٨ ـ جزء بيبي : بيبي بنت عبد الصمد الهرثمية (ت٤٧٧ هـ) تحقيق عبد الرحمن بن عبد الجبار الفريوائي ط / دار الخلفاء ، الكويت ١٤٠٦هـ.

١٤٩ ـ جزء الحسن بن عرفة :أبو علي الحسن بن عرفة (ت٢٥٧هـ) تحقيق عبد الرحمن بن عبد الجبار الفريوائي ،ط / دار الأقصى ، الكويت ، ١٤٠٦هـ.

١٥٠ ـ جزء في ابطال الخلع والحيل : لابن بطة : (ضمن دفائن الكنوز)

١٥١ ـ جزء القرأة خلف الإمام : للبخارى : الامام محمد بن اسماعيل (٢٥٦هـ) مكتبة الايمان بالمدينة المنورة.

١٥٢ ـ الجعديات : علي بن الجعد بن عبيد الجوهرى : (٢٣٠هـ)
تحقيق عبد المهدى بن عبد القادر بن عبد المهدى
ط/ ١ ، ١٤٠٥هـ مكتبة الفلاح الكويت

١٥٣ ـ الجواهر المضيئة في طبقات الحنفية : عبد القادر بن محمد بن محمد
نصرالله القرشى الحنفي (١٧٥هـ) تحقيق /د عبد
الفتاح محمد الحلو ، ط / عيسى الحلبي ١٣٩٨هـ.

١٥٤ ـ الجوهر النقي : لابن التركماني : علاء الدين ابن علي بن عثمان
الماردينى ط/ على هامش السنن الكبرى للبيهقي ، مصورة
عن الطبعة الهندية.

١٥٥ ـ جلاء الأفهام في الصلاة والسلام على خير الأنام : لابن قيم الجوزية
(٧٥١هـ) تحقيق: طه يوسف شاهين ، دار الكتب العلمية

١٥٦ ـ جلاء العينين في محاكمة الأحمدين : ابن الألوسي : السيد
نعمان خير الدين الشهير بابن الآلوسي البغدادى
ط / دار الكتب العلمية بيروت.

١٥٧ ـ الحاوى للفتاوى للسيوطي ،جلال الدين عبد الرحمن (٩١١هـ)
ط /٢ دار الكتب العلميةبيروت. ١٣٩٥هـ.

١٥٨ ـ الحجاب للألباني : محمد ناصر الدين
ط / المكتب الاسلامي بيروت.

١٥٩ ـ حجة النبي صلى الله عليه وسلم : للألباني : محمد ناصر الدين
ط / المكتب الاسلامي .

١٦٠ ـ الحديث حجة بنفسه في العقائد والأحكام : محمد ناصرالدين
الألباني ، الدار السلفية بالكويت ط /٢ ١٤٠٠هـ.

١٦١ ـ حلية الأولياء :لأبى نعيم ،أحمد بن عبد الله الأصبهاني (ت.٣٤٠هـ)
دار الكتاب العربي بيروت ١٣٨٧هـ.

١٦٢ ـ حياة شيخ الإسلام ابن تيمية : لأبي زهرة ترجمة أردوية بتحقيق
وتعليق ،محمد عطاء الله حنيف ، المكتبة السلفية لاهور.

١٦٣ ـ خصائص علي بن أبي طالب للنسائي : الإمام أبو عبد الرحمن أحمد بن
شعيب (ت٣٠٣هـ) تحقيق د / أحمد ميرين سياد ، رسالة
الماجستير بالجامعة الاسلامية بالمدينة.

١٦٤ ـ الخصائص الكبرى للسيوطي : جلال الدين عبد الرحمن (٩١١هـ)
مصور عن الطبعة الهندية ، دار الكتب العلمية بيروت

١٦٥ ـ خلق أفعال العباد للبخاري : محمد بن اسماعيل (٢٥٦هـ)
أ ـ (في ضمن عقائد السلف) تحقيق د / علي سامي النشار
وعمار جمعي الطالبي ، الناشر / منشأة المعارف بالإسكندرية
ب ـ تحقيق بدر البدر ، الدار السلفية الكويت ١٤٠٥هـ
ج ط/ موسسة الرسالة بيروت.

د ، ذ

١٦٦ ـ دراسات في الجرح والتعديل : للأعظمي د / محمد ضياء الرحمن
ط / الجامعة السلفية بنارس الهند (١٤٠٣هـ).
١٦٧ ـ در السحابة في مناقب القرابة والصحابة للشوكاني : ومحمد بن علي
(ت١٢٥٠هـ) تحقيق / د حسين بن عبد الله العمري ، ط / دار
الفكر بدمشق ١٤٠٤هـ.
١٦٨ ـ الدرر الكامنة في أعيان المأئة الثامنة ، لابن حجر العسقلاني ٨٥٢هـ)
ط/ دار الجيل بيروت.
١٦٩ ـ الدرر المنتثرة في الأحاديث المشتهرة للسيوطي ، جلال الدين عبد الرحمن
(ت٩١١هـ) تحقيق / د محمد بن لطفي الصباغ ، ط/١ ، ١٤٠٣.
الناشر : عمادة شئون المكتبات ، جامعة الملك سعود الرياض.
١٧٠ـ الدر المنثور في التفسير بالمأثور : للسيوطي ، جلال الدين عبد الرحمن
(ت٩١١هـ) ط/ دار الفكر بيروت.
١٧١ ـ دليل الرسائل الجامعية بجامعة أم القرى ، د / محمد حسن الشلبي
ط/ دار البصائر ١٤٠٣هـ.
١٧٢ـ دول الإسلام : للذهبي : محمد بن عثمان بن قايماز (ت٧٤٨هـ)
تحقيق : فهيم محمد شلتوت ، محمد مصطفى ابراهيم
ط/ الهيئة المصرية العامة للكتاب.
١٧٣ ـ دلائل النبوة للبيهقي : أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي (٤٥٨هـ).
تحقيق عبد المعطي قلعجي ، دار الكتب العلمية بيروت ١٤٠٥هـ
١٧٤ ـ دلائل النبوة لأبي نعيم : أحمد بن عبد الله الأصبهاني (٤٣٠هـ)
الطبعة الهندية ، تصوير عالم الكتب بيروت.
١٧٥ ـ ديوان الضعفاء للذهبي : محمد بن عثمان بن قيماز (٧٤٨هـ) تحقيق الشيخ
حماد محمد الأنصاري ، مكتبة النهضة مكة المكرمة.

١٧٦ـ ذكر أخبار أصبهان لأبي نعيم : أحمد بن عبد الله الأصبهاني (ت٤٣٠هـ) مصور عن طبعة ليدن ابريل سنة ١٩٣١هـ. الناشر : انتشارات جهان ،تهران ،ايران .

١٧٧ ـ ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل للذهبي : شمس الدين محمد ابن أحمد (ت ٧٤٨هـ) تحقيق : عبد الفتاح أبو غدة ، مكتب المطبوعات الإسلامية ، حلب ١٤٠٠هـ .

١٧٨ ـ ذم الهوى لابن الجوزي : أبوالفرج عبد الرحمن بن الجوزي (٥٩١هـ) تحقيق : مصطفى عبد الواحد ،ط/ ١ ، ١٣٨١ هـ ، تصوير بيروت.

١٧٩ ـ ذيل طبقات الحنابلة : لابن أبي يعلى ، وابن رجب الحنبلي عبد الرحمن بن أحمد (٧٩٥هـ) دار المعرفة للطباعة والنشر.

١٨٠ ـ ذيل العبر للحسيني :
تحقيق / أبي هاجر محمد السعيد بن بسيوني زغلول ، ط/ ط/ دار الكتب العلمية ، ١٤٠٥ هـ.

١٨١ ـ ذيل الكاشف لولي الدين العراقي (ت٨٢٦هـ) مخطوط .

١٨٢ ـ ذيل الموضوعات للسيوطي : جلال الدين عبد الرحمن (ت٩١١هـ) . طبع في الهند .

ر ، ز

١٨٣ ـ الرد على بشر المريسي : لعثمان بن سعيد الدارمي (ت ٢٨٠هـ) ضمن مجموع (عقائد السلف) ط/ مصر.

١٨٤ ـ الرد على الجهمية : لعثمان بن سعيد الدارمي ، تحقيق بدر البدر ط/ الدار السلفية الكويت .

١٨٥ ـ الرد على الجهمية لابن مندة : (ت٣٩٥هـ).
تحقيق / د علي ناصر الفقيهي ،ط/ ٢ .

١٨٦ ـ الرد الوافر : لابن ناصر الدين الدمشقي : محمد بن أبي بكر بن ناصر الدين الدمشقي (ت ٨٤٢هـ). تحقيق / زهير الشاويش ط/ ١ ، ١٤٠١هـ ، المكتب الاسلامي .

١٨٧ ـ الرسالة ،للامام الشافعي : محمد بن ادريس (٢٠٤هـ) تحقيق / الشيخ أحمد شاكر.

١٨٨ ـ رسالة البيهقي الى أبي محمد الجويني ، والد إمام الحرمين : تاليف البيهقي (ت٤٥٨هـ) ضمن مجموعة الرسائل المنيرية ج ٢ .

١٨٩ ـ رسالة في الجرح والتعديل للمنذري : عبد العظيم بن عبد القوى (٦٥٦هـ)
تحقيق: عبد الرحمن بن عبد الجبار الفريوائي ،
ط / دار الأقصى ،الكويت.

١٩٠ـ الرسالة القشيرية : للقشيرى : أبوالقاسم عبد الكريم (ت٤٦٥هـ)
نشر / دارالكتاب العربي ، بيروت.

١٩١ ـ رسالة لطيفة في أحاديث متفرقة ضعيفة ،لابن عبد الهادى : شمس الدين محمد بن أحمد بن عبد الهادى (ت٧٤٤هـ) تحقيق / محمد عيد العباسي ط/ ١ ، ١٤٠٠هـ ،دار الثقافة دمشق.

١٩٢ ـ الرسالة المستطرفة : للكتاني السيد الشريف محمد بن جعفر (١٣٤٥هـ)
تحقيق / محمد المنتصر الكتاني ،دارالفكر دمشق (١٣٨٣هـ.

١٩٣ ـ الرفع والتكميل : لعبد الحي اللكنوى : تحقيق / عبد الفتاح أبوغدة
المطبوعات الاسلامية بحلب ط/١ ١٣٩٠هـ.

١٩٤ ـ الرقص والسماع ،لمحمد المنجمي الحنبلي
(ضمن مجموع الرسائل المنيرية ج ٣)

١٩٥ ـ الروح لابن القيم : شمس الدين أبو عبد الله ابن قيم الجوزية (٧٥١هـ).
ط / دارالندوة الجديدة. بيروت .

١٩٦ ـ روضة الطالبين : للنوزى : أبو زكريا ء يحيى بن شرف النووى (ت٦٧٦ هـ)
ط / المكتب الإسلامي

١٩٧ ـ روضة المحبين : لابن قيم الجوزية (٧٥١هـ).
ط / دار الكتب العلمية بيروت .

١٩٨ ـ الرؤية للدارقطني : أبوالحين علي بن عمر (ت ٣٨٥هـ) نسخة خطية
بمكتبة الشيخ حماد محمد الأنصارى.

١٩٩ ـ رياض الصالحين للنووى : أبو زكريا يحيى بن شرف (ت٦٧٦هـ) تحقيق :
تحت إشراف شعيب الأرناؤط، ط/ دارالمأمون للتراث ،دمشق.

٢٠٠ ـ زاد المعاد : لابن قيم الجوزية : شمس الدين أبو عبد الله ابن القيم
(٧٥١هـ) تحقيق شعيب الأرناؤط ،ط/ موسسة الرسالة

٢٠١ ـ الزهد لإمام أحمد بن حنبل : (ت٢٤١هـ)
ط / دار الكتب العلمية بيروت ١٤٠٣هـ.

٢٠٢ ـ الزهد لهناد بن السرى (ت٢٤٣هـ)
تحقيق / عبد الرحمن بن عبد الجبار الفريوائي ،ط/ دار
الخلفاء للكتاب الاسلامي الكويت ، ١٤٠٦هـ.

٢٠٣ ـ الزهد لوكيع بن الجراح : (١٩٧هـ) تحقيق عبد الرحمن بن عبد الجبار الفريوائي ٠ ط/ ١ ،مكتبة الدار بالمدينة ١٤٠٤هـ٠

٢٠٤ ـ الزهد الكبير للبيهقي : (ت٤٥٨هـ) تحقيق : تقي الدين الندوى ٠ ط / دارالقلم ،الكويت ١٤٠٣ هـ٠

٢٠٥ ـ الزهد والرقائق لعبد الله بن المبارك (١٨١هـ٠) تحقيق :حبيب الرحمن الأعظمي ،دارالكتبالعربيةبيروت٠

س

٢٠٦ ـ سبيل الدعوة الإسلامية ، د / محمد أمين مصرى ط/ المكتب الإسلامي بيروت ٠

٢٠٧ ـ سلسلة الأحاديث الصحيحة للألباني : محمد ناصرالدين ط/ المكتب الاسلامي، بيروت٠

٢٠٨ ـ سلسلة الأحاديث الضعيفة للألباني : محمد ناصرالدين ط/ المكتب الاسلامي، بيروت٠

٢٠٩ ـ السنة لابن أبي عاصم : أبوبكر عمرو بن أبي عاصم الضحاك (ت٢٨٧هـ) ٠ تحقيق وتخريج؛ محمد ناصرالدين الألباني ، ط / المكتب الاسلامي بيروت٠

٢١٠ ـ السنة لعبد الله بن أحمد بن حنبل (ت٢٩٠ هـ) تحقيق: محمد سعيد البسيوني زغلول ،ط/ دارالكتب العلمية، بيروت ٠

٢١١ ـ السنة للمروزى : أبو عبد الله محمد بن نصر : (٢٩٤ هـ) المكتبة الأثرية ،باكستان٠

٢١٢ ـ سنن الترمذى : للإمام أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذى (٢٧٩هـ) تحقيق:أحمد شاكر ،وفؤاد عبد الباقي ،وابراهيم عوض عطوة ، تصوير المكتبة الاسلامية ، بيروت٠

٢١٣ ـ سنن الدارقطني : (مع التعليق المغني) للإمام الدارقطني : أبوالحسن علي بن عمر (٣٨٥هـ) ط/ حديثأكادمي، بلكستان٠

٢١٤ ـ سنن الدارمي : للدارمي :أبوعبد الله عبد الله بن عبد الرحمن (٢٥٥هـ) ط / تصوير بيروت

٢١٥ ـ سنن أبي داود للإمام أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني (٢٧٥هـ) ٠ تحقيق؛عزت عبيد الدعاس، نشر وتوزيع: محمد علي السيد، حمص ط / ١ ، ١٣٨٨هـ٠ /٧

٢١٦ ـ سنن ابن ماجة : للإمام ابن ماجة : محمد بن يزيد القزويني ٢٧٣هـ)
تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي ، دار إحياء التراث الإسلامي
بيروت ، ١٣٩٥ هـ.

٢١٧ ـ سنن النسائي : للإمام أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي (٣٠٣هـ.)
مع التعليقات السلفية ، المكتب السفية ، لاهور باكستان
ط/ ٢ ، ١٣٩٦هـ.

٢١٨ ـ السنن الكبرى للبيهقي : (ت٤٥٨هـ) مصور عن طبعة حيدرآباد
دار الفكر بيروت.

٢١٩ ـ السنن والمبتدعات : محمد عبد السلام خضر الشقيبي (ت١٣٩٥هـ)
ط / دار الكتب العلمية بيروت.

٢٢٠ ـ سوالات الآجرى أبا داود السجستاني في الجرح والتعديل :
للآجرى : أبو عبيد محمد بن علي ، تحقيق: محمد علي قاسم
العمرى ، رسالة الماجستير ، بالجامعة الاسلامية (١٣٩٩ هـ.)

٢٢١ ـ سير أعلام النبلاء للامام الذهبي : (ت٧٤٨هـ)
تحقيق : لجنة من المحققين ، ط / موسسة الرسالة بيروت
ط/١ ، ٤١ ١٤٠١هـ.

٢٢٢ ـ سيرة الإمام أحمد بن حنبل لابنه صالح (ت)
تحقيق د / فواد عبد المنعم ، ط / موسسة شباب الجامعة
الإسكندرية ١٤٠١هـ.

٢٢٣ ـ سيرة شيخ الإسلام عند المؤرخين : جمع وتقديم: د / صلاح الدين
المنجد ، دار الكتاب الجديد ، ط /١ ، ١٩٧٦م.

٢٢٤ ـ السيرة النبوية لابن هشام :
تحقيق مصطفى السقاء ، و زملاءه ، مصر.

ش

٢٢٥ ـ شأن الدعاء للخطابي : أبو سليمان أحمد بن محمد (ت٣٨٨هـ).
تحقيق أحمد يوسف الدقاق ، ط /١ ، ١٤٠٤هـ. دار المأمون
للتراث ، دمشق.

٢٢٦ ـ شذرات الذهب لابن العماد الحنبلي : أبو الفلاح عبد الحي (١٠٨٩هـ.
دار الميسرة ، بيروت.

٢٢٧ــ شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة للالكائي : أبوالقاسم هبة الله بن الحسن ابن منصور الطبرى : (ت٤١٨ هـ) . تحقيق د / أحمد سعد حمدان ، دار طيبة للنشر والتوزيع، الرياض.

٢٢٨ ــ شرح السنة للبغوى : محى السنة أبومحمد الحسين بن مسعود بن محمد المعروف بالفراء ،تحقيق: شعيب الأرناؤوط ، وزهير الشاويس المكتب الإسلامي بيروت .

٢٢٩ ــ شرح العقيدة الطحاوية ،لابن أبي العز الحنفي ( ) بتخريج الألباني ،ط/ المكتب الإسلامي

٢٣٠ــ شرح علل الترمذى ،لابن رجب : عبد الرحمن بن أحمد بن رجبالحنبلي (ت٧٩٥هـ) تحقيق:نور الدين عتر ،دارالفلاح للطباعة والنشر بيروت ١٣٩٨هـ.

٢٣١ ــ شرح معاني الآثارللطحاوى : أحمد بن محمد بن سلامة (ت٣٢١ هـ) . تحقيق: محمد زهرى النجار ،دارالكتب العلميةبيروت ، مصورة عن الطبعة الأولى المصرية .) .

٢٣٢ــ شروط الأئمة للحازمي :ابوبكر محمد بن موسى (٥٨٤هـ) تحقيق :الكوثرى محمد زاهد ، ط / مكتبةالقدسي .

٢٣٣ ــ شروط الأئمة للمقدسي : محمد بن طاهر بن القيسراني (٥٠٧هـ) تحقيق:محمد زاهد الكوثرى ، ط / مكتبةالقدسي .

٢٣٣ــ الشريعة للآجرى : أبو بكرمحمد بن الحسين بن عبد الله (ت٣٦٠هـ) تحقيق / محمد حامد الفقي ٧/ ط/١ ،مطبعةالسنةالمحمدية١٣٦٩هـ.

٢٣٤ــ شعب الايمان للبيهقي : (٤٥٨هـ) طبعة عزيزبيك بالمطبعةالعزيزية ، بحيدراباد الهند ،
ب ــ نسخة مصورة عن النسخة الخطية بمكتبةالدراسات الطيار رقم٣١٦ ــ ٣٢١)

٢٣٥ــ الشمائل المحمدية : للترمذى : الإمامهمحمد بن عيسى (ت٢٧٩هـ) تحقيق وتخريج : عزت عبيد الدعاس ،موسسة الزعبي للطباعة والنشر ٧ /١ ،دمشق بيروت.

٢٣٦ ــ الشهادة الزكية في الثناء على ابن تيمية : مرعي الكرمي (١٠٣٢هـ) . تحقيق وتعليق / نجمعبد الرحمن خلف نشر / دارالفرقان بالأردن ، ومؤسسةالرسالةبيروت ١٤٠٤هـ

ص ، ض

٢٣٧ ـ الصارم المنكي في الرد على السبكي ،لابن عبد الهادى
تعليق الشخ اسماعيل الانصارى ،ط /دارالإفتاء بالرياض.

٢٣٨ـ صحيح الترغيب والترهيب ،للمنذ رى ،، الألباني محمد ناصرالدين
ط / المكتب الإ سلامي بيرو ت.

٢٣٩ ـ صحيح الجامع الصغير و زياد ته للألباني محمد ناصرالدين
ط / المكتب الا سلا مي بيرو ت.

٢٤٠ ـ صحيح ابن خزيمة ،لأبي بكر محمد بن اسحاق بن خزيمة النيسابورى
(ت٣١١ هـ) تحقيق / د مصطفى الأعظمي ،ومراجعة
الألباني ،ط / المكتب الا سلامي بيرو ت .

٢٤١ ـ الصحيح المسند من أسباب النزول : مقبل بن هادى الواعي ، بحث
ليسلم نس ، بكلية الدعوة بالجامعة الاسلامية.

٢٤٢ ـ صفة الجنه ،للأصبهاني ،أبونعيم أحمد بن عبد الله (٤٣٠ هـ)
تحقيق: علي رضا عبد الله ،دارالمأمون للتراث

٢٤٣ ـ صفة المنافق للفريابي : محمد بن الحسن ٣٠١هـ ،تحقيق: بدر البدر
دارالخلفاء للكتاب الإ سلامي ،الكويت ١٤٠٥هـ.

٢٤٤ ـ صلة الخلف بموصول السلف : للروداني (محمد بن سليمان (ت١٠٩٤؟)، تحقيق الدكتور محمد حجي ،
نشر / مجلة معهد المخطوطات العربية بالكويت (المجلد الأول، ج١/١٤٠٢هـ-١٩٨٢؟)

٢٤٥ ـ صيد الخا طر : لا بن الجوزى أبوالفرج عبد الرحمن (٥٩٧هـ)
ط / المكتبة العلمية بيرو ت.

٢٤٦ ـ الضعفاء الكبير للعقيلي : أبوجعفر محمد بن عمرو بن موسى (ت٣٢٢هـ)
تحقيق: عبد المعطي قلعجي ،دارالكتب العلمية بيروت

٢٤٧ ـ الضعفاء والمتروكين لابن الجوزى : (٥٩٧هـ)
تحقيق: أبوالفداء عبد الله القاضي ط / دارالكتب العلمية
بيروت ، ١٤٠٦ هـ.

٢٤٨ ـ ضعيف الجا مع الصغير و زيادا ته : للألباني ، محمد ناصرالدين
المكتب الإ سلا مي، بيرو ت.

ط

٢٤٩ ـ طبقات الحفاظ للسيو طي : جلال الدين عبد الرحمن (٩١١هـ.
ط / فطبعة الا ستقلال الكبرى .

٢٥٠ ـ طبقات الجنابلة لابن أبي يعلى : القاضي أبوالحسين محمد بن أبي يعلى
دار المعرفة بيروت

٢٥١ ـ طبقات الشافعية الكبرى للسبكي : تاج الدين عبد الوهاب بن علي (٧٧١هـ)
دار المعرفة بيروت .

٢٥٢ ـ طبقات الفقهاء للشيرازي : أبو اسحاق ابراهيم بن علي (ت٤٧٦هـ.)
تحقيق : د / احسان عباس ط/٢ ، ١٤٠١هـ)

٢٥٣ ـ الطبقات الكبرى لابن سعد : محمد بن سعد (ت٢٣٠هـ) دار بيروت
للطباعة والنشر بيروت ١٣٩٨ هـ)

٢٥٤ ـ طبقات المدلسين : لابن حجر : أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (٨٥٢هـ)
تحقيق د / عاصم بن عبد الله القريوتي
ط / ١ ، مكتبة المنار ، الأردن .

٢٥٥ ـ طبقات المفسرين للداودي : شمس الدين محمد بن علي بن أحمد (ت٩٤٥هـ)
تحقيق / علي محمد عمر ، مكتبة وهبة مصر (١٣٩٢هـ)

٢٥٦ ـ طبقات المفسرين للسيوطي : جلال الدين عبد الرحمن (٩١١هـ)
تحقيق / علي محمد عمر مكتبة وهبة مصر (١٣٩٦ هـ)

ع

٢٥٧ ـ عارضة الأحوذي بشرح صحيح الترمذي : لابن العربي : المالكي (٥٤٣هـ)
دار الكتب العلمية بيروت ، لبنان .

٢٥٨ ـ العاقبة في ذكر الموت والآخرة : لأبي محمد عبد الحق الاشبيلي (ت٥٨١هـ)
تحقيق الشيخ خضر محمد خضر ، مكتبة دار الأقصى الكويت
ط / ١ ، ١٤٠٦هـ .

٢٥٩ ـ العبر في خبر من غبر : للذهبي محمد بن عثمان بن قائماز (٧٤٨هـ) .
ط / الكويت ١٣٨٠هـ.

٢٦٠ ـ كتاب العرش وما روي فيه لمحمد بن عثمان بن أبي شيبة ، مصورة
الجامعة الاسلامية ، عن الظاهرية عام (٥٥٩ ، مجموع ٥١)

٢٦١ ـ العظمة لأبي الشيخ الأصبهاني (ت٣٦٩هـ)
تحقيق : رضاء الله بن محمد ادريس ، رسالة الماجستير بالجامعة
الإسلامية .

٢٦٢ ـ عقد الدرر في أخبار المنتظر : للسلمي يوسف بن يحيى بن عبد العزيز المقدسي
تحقيق لجنة من العلماء ، دار الكتب العلمية بيروت ط/ ١٤٠٣هـ.

٢٦٣ ـ العقود الدرية في مناقب ابن تيمية : لابن عبد الهادى (٧٤٤هـ)
تحقيق: الشيخ حامد الفقي ،ط /دار الكتب العلمية بيروت .

٢٦٤ ـ العلل المتناهية : لابن الجوزى (ت٥٩٧ هـ) تحقيق: إرشاد الحق الأثرى
دار نشر الكتب الإسلامية ،لاهور ،باكستان .

٢٦٥ ـ العلل ومعرفة الرجال : للامام أحمد بن حنبل (ت٢٤١ هـ) تحقيق :
د / طلعت قوج بيكت ، د / اسماعيل حراج اوغلي ط / تركيا

٢٦٦ ـ العلو للعلي الغفار للذهبي : محمد بن عثمان بن قائماز (٧٤٨هـ)
المكتبة السلفية ،المدينة المنورة .

٢٦٧ ـ عمدة القارى في شرح صحيح البخارى للعيني : بدر الدين محمود بن أحمد
(٨٥٥هـ) دار الفكر بيروت.

٢٦٨ ـ عمل اليوم والليلة : لابن السني :أبوبكر أحمد بن اسحاق (ت٣٦٤ هـ)
تحقيق عبد القادر أحمد عطاء ، دار المعرفة بيروت .

٢٦٩ ـ عمل اليوم والليلة : للنسائي : أحمد بن شعيب٣٠٣ هـ ، تحقيق د / فاروق
حمادة ،من منشورات دار الإفتاء ، طبع فى المغرب ط/ ١ (١٤٠١هـ)

٢٧٠ ـ عيون الأثر لابن سيد الناس (٧٣٤هـ)
ط/ دار المعرفة بيروت .

٢٧١ ـ غاية المرام في تخريج الحلال والحرام: للألباني محمد ناصر الدين ،المكتب الإسلامي

غ

٢٧٢ ـ غاية النهاية في طبقات القراء : للجزرى : محمد بن محمد الجزرى (٨٣٣ هـ)
تحقيق : برجستراثر ، دار الكتب العلمية بيروت.

٢٧٣ ـ غريب الحديث للهروى : أبوعبيد القاسم بن سلام (ت٢٢٤هـ)
مصورة عن الطبعة الهندية ،دار الكتاب العربي ،بيروت ١٣٩٦هـ.

٢٧٤ ـ الغماز على اللماز في الأحاديث الموضوعة : تاليف جلال الدين السمنودى
(من رجال القرن التاسع) تحقيق: محمد اسحاق بن محمد ابراهيم
السلفي ، دار اللواء بالرياض سنة ١٤٠١هـ ، ١٩٨١م.

ف

٢٧٥ ـ الفتاوى المسماة (بالمسائل المنثورة) للنوى : ترتيب تلميذه ،علاء الدين
العطار ، تحقيق : محمد الحجاز ،الناشر مكتبة دار الدعوة حلب ،
ط / ٢ ، ١٣٩٨هـ).

٢٧٦ ـ فتح الباري في شرح صحيح البخاري لابن حجر العسقلاني : شهاب الدين أبوالفضل أحمد بن علي بن حجر (ت٨٥٢هـ) تحقيق فواد عبد الباقي ،المكتبة السلفية مصر.

٢٧٧ ـ الفتح الرباني في ترتيب مسند الامام أحمد للساعاتي : أحمد بن عبد الرحمن البناء ٧ ط/٢ ، دار إحياء التراث العربي .

٢٧٨ ـ الفتح السماوي في تحريج أحاديث البيضاوي للمناوي : (ت١٠٣١هـ) تحقيق / أحمد مجتبى نذير عالم السفلي .
رسالة الماجستير ،بالجامعة الإسلامية ،بالمدينة.

٢٧٩ ـ فتح المغيث للسخاوي محمد بن عبد الرحمن (ت٩١١هـ) المطبعة السلفية بالمدينة المنورة .

٢٨٠ ـ الفتوحات الربانية على الأذكار النووية : لمحمد بن علان الصديقي الشافعي ،الأشعري (ت١٠٥٧هـ) دار إحياء التراث العربي بيروت.

٢٨١ ـ الفروسية : لابن القيم الجوزية (ت٧٥١هـ) تصحيح : السيد عزت العطار ،ط / دار الكتب العلمية

٢٨٢ ـ الفروع لابن مفلح : أبو عبد الله محمد بن مفلح (٧٦٢هـ) ط/ ٣ ، مصورة عالم الكتب بيروت.

٢٨٣ ـ فضائل بيت المقدس: للضياء المقدسي : محمد بن عبد الواحد بن أحمد (ت٦٦٣ (ت٦٤٣هـ) تحقيق: محمد مطيع الحافظ، دار الفكر دمشق ، ط /١ ، ١٤٠٥هـ / ١٩٨٥م.

٢٨٤ ـ فضائل الصحابة: لإمام أحمد بن حنبل : (ت٢٤١هـ)
أ ـ تحقيق: د / وصي الله عباس ، رسالة دكتوراة بجامعة أم القرى بمكة المكرمة ،عام ١٤٠٢هـ.
ب ـ نسخة مصورة عن النسخة الخطية، بمكتبة الجامعة الإسلامية.

٢٨٥ ـ فضائل القدس : لابن الجوزي : عبد الرحمن بن علي (٩٧هـ هـ) .
تحقيق: د / جبرائيل سلمان جيور ،دار الآفاق الجديدة بيروت ، ط / ٢ ،عام ١٤٠٠هـ.

٢٨٦ ـ فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم للقاضي اسماعيل بن اسحاق ، تحقيق الألباني ،ط / المكتب الاسلامي بيروت.

٢٨٧ ـ الفضل المبين في المسلسل من حديث النبي الأمين : للشاه ولي الله الدهلوي ،الناشر : المكتبة اليحيوية سهارنفور الهند عام ١٣٨٥هـ.

٢٨٨ ـ فقه السيرة ،لمحمد الغزالي : تخريج الألباني ط/ دار الكتب الحديثة القاهرة ، ١٩٧٦هـ.

٢٨٩ ـ الفقيه والمتفقه :للخطيب البغدادى :أحمد بن علي بن ثابت (٤٦٣هـ). تصحيح وتعليق :اسماعيل الأنصارى ،دار إحياء السنة النبوية ١٣٩٥ هـ / ١٩٧٥ م)

٢٩٠ ـ فهرس مخطوطات الحديث بالمكتبة الظاهرية للألباني ؛ محمد ناصر الدين مطبوعات مجلس العلمي بدمشق .

٢٩١ ـ فهرست ماروا ه عن شيوخه : لابن خير :أبو بكر محمد بن خير بن عمر بن خليفة الأموى الاشبيلي (ت٥٧٥هـ) تحقيق الشيخ :فرنسكة قدارة زيدين ،وخليان ريادة طرغوى ط/٢ ،١٣٨٢هـ.

٢٩٢ ـ الفهرست لابن نديم

٩٣ ـ فوات الوفيات : لمحمد بن شاكر الكتبي (ت٧٦٤هـ) تحقيق د / احسان عباس ،دار صادر بيروت ،

٢٩٤ ـ الفوائد للرازي (مخطوط) أبو القاسم تمام بن محمد الرازى (٤٠٥هـ). نسخة مصورة في مكتبة الدراسات العليا حديث (٦٥).

٢٩٥ ـ الفوائد الحنيات :للحنائي ،الحسين بن محمد بن ابراهيم أبي القاسم الدمشقي (ت٤٥٩هـ) مصورة الجامعة الإسلامية عن الظاهرية (٦٠٤ ـ ٣٦٤)

٢٩٦ ـ الفوائد الخلعيات للخلعي (مخطوط) : أبو الحسن علي بن الحسن ،نسخة مصورة عن المكتبة الأزهرية بمكتبة الدراسات العليا، بالجامعة الإسلامية ،حديث رقم : ١٤٨

٢٩٧ ـ الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة : مرعي الحنبلي تحقيق: محمد الصباغ : المكتب الإسلامي بيروت.

٢٩٨ ـ الفوائد المنتقاة عن الشيوخ العوالي : رواية أبي الحسن محمد بن المظفر ابن محمد بن موسى مصورة الجامعة الاسلامية عن الظاهرية (٥٣٦ / مجموع ٢٨).

٢٩٩ ـ فيض القدير في شرح الجامع الصغير للمناوى: محمد عبد الرؤف (١٠٣١هـ) دار المعرفة بيروت ،ط /٢ ،١٣٩١ ـ ١٩٧٢م.

ق

٣٠٠ ـ القرى لقا صد أم القرى للمحب الطبري: أبو العباس أحمد بن عبد الله ابن محمد (ت٦٩٤ هـ) ط/ دار الفكر بيروت ١٤٠٣هـ.

٣٠١ ـ قطف الأزهار المتناثرة في الأخبار المتواترة: للسيوطي: جلال الدين عبد الرحمن (ت٩١١هـ) تحقيق: الشيخ خليل محيي الدين ط/١، ١٤٠٥هـ، المكتب الاسلامي.

٣٠٢ ـ قواعد التحديث: لمحمد جمال الدين القاسمي ط/ ١٣٩٩هـ، دار الكتب العلمية بيروت.

٣٠٣ ـ قوت القلوب في معاملة المحبوب، و وصف طريق المريد إلى مقام التوحيد أبوطالب المكي، دار صادر بيروت

٣٠٤ ـ القلائد الجوهرية في تاريخ الصالحية : لمحمد بن طولون (ت٩٥٣هـ) تحقيق: محمد أحمد دهمان، مجمع اللغة العربية بدمشق

ك

٣٠٥ ـ الكاشف للذهبي : محمد بن عثمان بن قائماز (٧٤٨هـ) تحقيق : عزت علي عيد عطية، وموسى محمد علي الموشى دار الكتب الحديثة، القاهرة ط/ ١، ١٣٩٢ هـ.

٣٠٦ ـ الكافي الشاف في تخريج أحاديث الكشاف : لابن حجر العسقلاني (٨٥٢هـ) تصوير دار المعرفة بيروت، عن الطبعة المصرية القديمة في آخر الكشاف.

٣٠٧ ـ الكامل في ضعفاء الرجال: لابن عدى : أبوأحمد عبد الله بن عدى (ت٣٦٥هـ) ط/ دار الفكر بيروت.

٣٠٨ ـ كشف الأستار على زوائد البزار على الكتب الستة للهيثمي : نورالدين علي بن أبي بكر (ت٨٠٧هـ) تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي موسسة الرسالة، ط/١، ١٣٩٩هـ.

٣٠٩ ـ كشف الخفاء ومزيل الألباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس للعجلوني : اسماعيل بن محمد (ت١١٦٢هـ) دار احياء التراث العربي بيروت ط/٣، ١٣٥١هـ.

٣١٠ ـ الكفاية للخطيب البغدادي : أحمد بن علي بن ثابت (ت٤٦٣هـ) المكتبة العلمية بيروت، مصور عن الطبعة الهندية.

٣١١ ـ الكنى للدولابي :
دائرة المعرف حيدرآباد الهند .
٣١٢ ـ الكنى والأسماء للامام مسلم بن الحجاج القشيرى (ت٢٦١هـ) .
تحقيق د / عبدالرحيم القشقرى ؛ رسالة الماجستير بالجامعة
الإسلامية ، توزيع مركز البحث العلمي بالجامعة .

ل

٣١٣ ـ اللآلي المصنوعة في الأحاديث الموضوعة : للسيوطي : جلال الدين
عبدالرحمن (ت٩١١هـ) دارالمعرفة بيروت ط/٢ ، ١٣٩٥هـ .
٣١٤ ـ لحظ الألحاظ بذيل طبقات الحفاظ : لابن فهد المكي ، تقي الدين
محمد بن فهد (ت) دار احياء التراث العربي .
٣١٥ ـ لسان العرب لابن منظور : محمد بن مكرم بن منظور (ت٧١١هـ)
ط/ دار صادر بيروت .
٣١٦ ـ لسان الميزان : لابن حجر العسقلاني : أحمد بن علي بن حجر (٨٥٢هـ)
مصورة عن الطبعة الهندية ، منشورات مؤسسة الأعلمي
للمطبوعات بيروت .
٣١٧ ـ اللمعة في خصائص الجمعة للسيوطي : جلال الدين عبدالرحمن
(ت٩١١هـ) تحقيق : أبوطاهر محمد السعيد بن بسيوني
زغلول ط/١ ، ١٤٠٥هـ دارالكتب العلمية بيروت .
٣١٨ . لوامع الأنوار البهية وسواطع الأسرار الأثرية لشرح الدرة المضيئة
في عقد الفرق المرضية ، الشيخ محمد بن أحمد السفاريني
الأثرى الحنبلي ، مطبعة المدني القاهرة .

م

٣١٩ ـ المبدع : لابن مفلح : أبو اسحاق برهان الدين ابراهيم بن محمد
ابن عبدالله (ت٨٨٤هـ) نشر المكتب الإسلامي ١٩٨٠هـ .
٣٢٠ ـ المتكلمون في الرجال : للسخاوى محمد بن عبدالرحمن (٩١١هـ) .
(انظر أربع رسائل)
٣٢١ ـ المجتمع المدني في عهد النبوة : د/أكرم ضياء العمرى
(الجهاد ضد المشركين) ط/ ١٤٠٤هـ

٣٢٢ ـ المجروحين في الضعفاء والمتروكين : لابن حبان : أبوحاتم محمد ابن حبان البستي التميمي (ت ٣٥٤هـ) تحقيق: محمود ابراهيم زايد ،دار الوعي بحلب ط/ ١ ،١٣٩٦هـ.

٣٢٣ ـ مجموعة الرسائل المنيرية :
نشرت بعناية محمد منير الدمشقي مدير ادرة الطباعة المنيرية
الناشر : محمد أمين دمج.

٣٢٤ ـ مجمع الزوائد ومنبع الفوائد: للهيثمي: نورالدين علي بن أبي بكر (ت٨٠٧هـ) دارالكتاب بيروت. ١٩٦٧م

٣٢٥ ـ المحدث الفاصل للرامهرمزي : (ت٣٦٠هـ).
تحقيق د / محمد عجاج الخطيب ،دارالفكر بيروت.

٣٢٦ ـ المحلى لابن حزم : أبومحمد علي بن أحمد (ت٤٥٦هـ) تحقيق أحمد محمد شاكر ، ط / دارالفكربيروت.

٣٢٧ ـ مختصر سنن أبي داود :للمنذري : عبدالعظيم عبدالقوى (ت٦٥٦هـ)
تحقيق: أحمد شاكر ، محمد حامد الفقي
تصوير المكتبة الأثرية ، باكستان.

٣٢٨ ـ مختصر الشمائل المحمدية للترمذي : ، للألباني محمد ناصر الدين
المكتبة الإسلامية عمان ،الأردن.

٣٢٩ ـ مختصرالصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة : لابن قيم الجوزية (٧٥١هـ) اختصره محمدبن الموصلي ط/١ ،١٤٠٥ هـ
دارالكتب العلمية بيروت.

٣٣٠ ـ مختصرالعلو للذهبي (٧٤٨هـ) للألباني ط/ المكتب الإسلامي بيروت.

٣٣١ ـ مختصر قيام الليل والوتر للمروزي :
ط/ حديث أكادمي ،فيصل آباد باكستان ١٤٠٢ هـ

٣٣٢ ـ مختصرالمقاصد الحسنة للزرقاني :
تحقيق / محمد لطفي الصباغ ط / المكتب الإسلامي بيروت.

٣٣٣ ـ المدخل إلى السنن للبيهقي : (ت٤٥٨هـ)
تحقيق د / محمد ضياء الرحمن الأعظمي ط / دارالخلفاء، بالكويت ، ١٤٠٥هـ.

٣٣٤ ـ المدخل إلى الصحيح للحاكم : أبوعبدالله النيسابوري (ت٤٠٥هـ).
تحقيق :د / ربيع هادى المدخلي ،مؤسسة الرسالة بيروت.

٣٣٥ــ المراسيل لأبي داود السجستاني : (٢٧٥هـ) .
مصورة عن الطبعة الهندية بعناية محمد ذكي
ط/ ايجوكيشنل بريس كراتشي ، باكستان .

٣٣٦ ــ المراسيل : للرازي : أبومحمد عبد الرحمن بن أبي حاتم (ت٢٧٥هـ) .
بعناية شكرالله بن نعمةالله قوجاني ،مؤسسة الرسالة
بيروت ،ط/ ١٣٩٧ ، ١٩٧٧ م .

٣٣٧ ــ مرعاة المفاتيح: للعلامة أبوالحسن عبيد الله الرحماني المباركفوري
ط / الجامعةالسلفية ، بنارس ، الهند .

٣٣٨ ــ مساجلة علمية بين ابن الصلاح والعز بن عبد السلام حول صلاة
الرغائب المبتدعة :
تحقيق: الشيخ الألباني ،وزهير شاويس ،المكتب الاسلامي
دمشق

٣٣٩ ــ مسائل الإمام أحمد بن حنبل : أبو بكربن هاني الأثرم (ت٢٧٣هـ)
تحقيق: زهير الشاويش ، المكتب الإسلامي بيروت.

٣٤٠ ــ مسائل الإمام أحمد بن حنبل : أبوداود ، سليمان بن الأشعث
السجستاني (ت٢٧٥هـ) تحقيق : بهجة البيطار ، والعلامة
رضاء ، دارالمعرفة للطباعة والنشر .

٣٤١ ــ مسائل الإمام أحمد بن حنبل ، عبد الله بن أحمد بن حنبل
تحقيق : زهير الشاويش ، المكتب الاسلامي بيروت.

٣٤٢ ــ المستدرك للحاكم : أبوعبد الله النيسابوري (٤٠٥هـ) .
تصوير دار الفكر بيروت ، عن الطبعة الهندية ١٣٩٨هـ.

٣٤٣ ــ المسند : للإمام أحمد بن حنبل (ت٢٤١هـ)
أ ــ تصوير المكتب الاسلامي عن طبعة بولاق ،بيروت
ب ــ تحقيق أحمد شاكر ،دارالمعارف بالقاهرة ١٩٥٤م.

٣٤٤ ــ مسند الحميدي : للحميدي : أبو بكر عبد الله بن الزبير (ت٢١٩هـ) .
تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي ،عالم الكتب بيروت ، مكتبة
المتنبي ، بالقاهرة.

٣٤٥ ــ مسند الروياني : أبو بكر محمد بن هارون الروياني (ت٣٠٧هـ) (مخطوط)
نسخة مصورة في المكتبةالجامعةالاسلامية (٥٧٥ ــ ٥٧٦) .

٣٤٦ ــ مسند الإمام الشافعي : أبوعبد الله محمد بن ادريس (ت٢٠٤هـ)
ط / ١ ، ١٤٠٠هـ دارالكتب العلمية ، بيروت.

٣٤٧ ـ مسند الشهاب للقضاعي (ت٤٥٤هـ)
تحقيق: حمدى السلفي ط/ مؤسسة الرسالة بيروت.

٣٤٨ ـ مسند عبد الله بن عمر : تخريج: أبي أمية محمد بن ابراهيم الطرطوسى
تحقيق: أحمد راتب عرموش ، دار النفائس بيروت ط/ ٢ ، ١٣٩٨هـ.

٣٤٩ ـ مسند الطيالسي : لأبي داود الطيالسي (ت٢٠٤هـ) ط/ ١
١٣٢١هـ. ط/ مجلس دائرة المعارف النظامية حيدرآباد ،
الهند .

٣٥٠ ـ مسند أبي عوانة (ت٣١٠هـ) لأبي عوانة (٣١٠هـ)
دائرة المعارف العثمانية ، بحيدرآباد الهند .

٣٥١ ـ مسند أبي يعلى : لأبي يعلى : أحمد بن علي بن المثنى الموصلي
(ت٣٠٧هـ) تحقيق حسين سليم أسد ط/ دار المامون للتراث.

٣٥٢ ـ مشكاة المصابيح للتبريزى : محمد بن عبد الله الخطيب ، تحقيق :
محمد ناصر الدين الألباني ، المكتب الاسلامي بيروت
د ط/ ٢ ، ١٣٩٩هـ.

٣٥٣ ـ مشكل الآثار : أبوجعفر أحمد بن محمد بن سلامة (ت٣٢١ هـ)
مصور عن دائرة المعارف العثمانية ، بحيدرآباد ، ١٣٣٣هـ.

٣٥٤ ـ مشيخة ابن عبد الدائم :
تخريج: جمال الدين أحمد بن عبد الله الظاهرى
مصورة الجامعة الاسلامية برقم (١٥٤٤) .

٣٥٥ ـ المصاحف : لابن أبي داود ، عبد الله بن أبي داود سليمان بن الأشعث
السجستاني ط/ ١ ، ١٤٠٥هـ. دار الكتب العلمية

٣٥٦ ـ مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجة للبوصيرى: (ت٨٤٠هـ).
تحقيق د/ عوض أحمد الشهرى ، رسالة دكتوراه بالجامعة
الاسلامية .
ب ـ تحقيق الكشناوى ط/ دار العربية بيروت.

٣٥٧ ـ المصعد الأحمد في ختم مسند الامام أحمد : للحافظ شمس الدين بن
الجزرى (ت٨٣٣هـ) (ضمن طلائع المسند أحمد)
تحقيق أحمد محمد شاكر ، دار المعارف بمصر.

٣٥٨ ـ المصنف لابن أبي شيبة (ت٢٣٥ هـ)
أ ـ الدار السلفية بيروت ، بومبائي
ب ـ نسخة خطية بمكتبة الحرم المكي .

٣٥٩ــ المصنف لعبد الرزاق بن همام الصنعاني : (ت٢١١هـ) تحقيق :
حبيب الرحمن الأعظمي ،طبعة مصورة بيروت.

٣٦٠ ــ المصنوع في معرفة الحديث الموضوع،للعلي القاري الهروى (ت١٠١٤هـ)
تحقيق :عبد الفتاح أبوغدة ، ط / ٢ ،١٣٩٨هـ ،
مؤسسة الرسالة بيروت.

٣٦١ ــ معجم الشيوخ لابن جميع : محمد بن أحمد بن جميع الصيداوى
(ت٤٠٢هـ) تحقيق / د عمر عبد السلام تدمرى ،
ط / ١٤٠٥ هـ ١٩٨٥م مؤسسة الرسالة بيروت.

٣٦٢ ــ المعجم الصغير للطبراني : سليمان بن أحمد (ت٣٦٠هـ) تصحيح :
عبد الرحمن محمد عثمان ، المكتبة السلفية بالمدينة ١٣٨٨هـ.

٣٦٣ــ المعجم في أصحاب القاضي الامام أبي علي : لابن أبار ؛ محمد بن عبد الله
ابن أبي بكر القضاعي (ت٦٥٨هـ) دار تب العربي بالقاهرة ١٣٨٧هـ

٣٦٤ ــ المعجم الكبير للطبراني : سليمان بن أحمد (ت٣٦٠هـ) تحقيق : حمدى
عبد المجيد السلفي ،مطبعة الوطن العربي ،بغداد ط /١
١٤٠٠هـ / ١٩٨٠م.

٣٦٥ ــ المعجم المختص بالمحدثين : للذهبي (ت٧٤٨هـ)
نسخة مصورة عن المكتبة الناصرية بلكناو الهند.

٣٦٦ ــ المعجم المفهرس لابن حجر العسقلاني : أحمد بن علي بن حجر (ت٨٥٢هـ)
نسخة مصورة عن الأزهرية ،المنقولة عن دار الكتب المصرية
بمكتبة الدراسات العليا بالجامعة الاسلامية بيلو جرافيا
(٣ ــ ٤).

٣٦٧ ــ معجم المؤلفين : لعمر رضا كحالة ، مكتبة المثنى ، ودار احياء
التراث العربي ،بيروت.

٣٦٨ ــ المعجم الوسيط : ابراهيم مصطفى و رفقاؤه ، دار إحياء التراث
العربي ، بيروت.

٣٦٩ ــ معرفة الثقات :للعجلي : أحمد بن صالح (ت ٢٦١هـ).
أ ــ تحقيق : عبد العليم بن عبد العظيم البستوى ،
ط / مكتبة الدار بالمدينة ١٤٠٦هـ.
ب ــ تحقيق د / عبد المعطي القلعجي ، ط / دار الكتب
العلمية بيروت.١٤٠٥هـ.

٣٧٠ ـ معرفة علوم الحديث :للحاكم : أبوعبد الله محمد بن عبد الله النيسابوري (ت٤٠٥ هـ) . تحقيق : د / معظم حسين ،المكتبة العلمية ، المدينةالمنورة ط / ١٣٩٧ هـ / ١٩٧٧م.

٣٧١ ـ المعرفة والتاريخ :للفسوى :أبو يوسف يعقوب بن سفيان (ت٢٧٧هـ) تحقيق: دأكرم ضياء العمرى ، مطبعة الإرشاد بغداد

٣٧٢ ـ المعين في طبقات المحدثين : للذهبي (٧٤٨هـ) تحقيق : د / همام عبد الرحيم ط / دارالفرقان ،عمان ١٤٠٤هـ.

٣٧٣ ـ المغازى للواقدى : محمد بن عمر بن واقد (ت٢٠٧هـ) تحقيق : : د / مارسدن جونس ،موسسةالأعلمي للمطبوعات ، بيروت.

٣٧٤ ـ المغني :لابن قدامة المقدسي : توزيع : رئاسة دار الإفتاء بالرياض.

٣٧٥ ـ المغني في ضبط أسماء الرجال ، ومعرفة كنى الرواة وألقابهم وأنسابهم : للفتني : محمد بن طاهر بن علي الهندى (ت٩٨٧هـ) دارالكتاب العربي بيروت ١٣٩٩ هـ/ ١٩٧٩م.

٣٧٦ ـ مفتاح دار السعادة لابن القيم : (٧٥١هـ) توزيع : رئاسة دار الإفتاء بالرياض .

٣٧٧ ـ المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة : للسخاوى : أبوالخير محمد بن عبد الرحمن (٩٠٢هـ) تصحيح وتعليق : عبد الله محمد الصديق ط / دار الأدب العربي للطباعة.

٣٧٨ ـ المقاصد السنية في الأحاديث الإلهية : أبوالقاسم علي بن بلبان المقدسي (٦٨٤هـ) تحقيق : محي الدين مستو ، محمد عيد الخطراوى ٧/ ط/١ ١٤٠٣هـ) موسسة علوم القرآن .

٣٧٩ ـ مقدمة ابن الصلاح : أبوعمرو عثمان بن عبد الرحمن (ت٦٤٢هـ) ط/ دارالكتب العلمية ،بيروت.

٣٨٠ ـ من روى عن أبيه عن جده : لابن قطلوبغا تحقيق : باسم فيصل الجوابرة ، رسالة الدكتوراة بالجامعة الإسلامية .

٣٨١ ـ المنار المنيف في الصحيح والضعيف : لابن قيم الجوزية أبوعبد الله محمد ابن أبي بكر الحنبلي المعروف بابن قيم الجوزية (ت٧٥١هـ) تحقيق عبد الفتاح أبوغدة ، مكتب المطبوعات الإسلامية .

٣٨٢ ـ مناقب علي بن أبي طالب : لابن المغازلي : أبو الحسن علي بن محمد الشافعي الفقيه ، تحقيق : محمد باقر البهبودى ، ، منشورات دار الأضواء بيروت. ١٤٠٣هـ.

٣٨٣ ـ المنتخب من مسند عبد بن حميد : (ت٢٤٨هـ).
تحقيق: د/كمال الدين ،تركيا ، رسالة الدكتوراه بجامعة تركيا انقرة.

٣٨٤ ـ المنتقى لابن الجارود : عبد الله بن علي النيسابورى (٣٠٧هـ) نشر المكتبة الأثرية باكستان.

٣٨٥ ـ المنتقى من منهاج الاعتدال :لابن تيمية : للذهبي (٧٤٨هـ)
تحقيق: محب الدين الخطيب ، مكتبة دار البيان دمشق.

٣٨٦ ـ منحة المعبود : لأحمد البناء الساعاتي ،المكتبة الإسلامية بيروت ط/٢ ، ١٤٠٠هـ.

٣٨٧ ـ المنهج الأحمد في تراجم أصحاب الامام أحمد للعليمي : أبو اليمن مجير الدين عبد الرحمن بن محمد بن عبد الرحمن العليمي (ت٩٢٨هـ) تحقيق / محمد محي الدين عبد الحميد ، مطبعة المدني بمصر ،ط / ١ ٣ ٨ ١٣ هـ.

٣٨٨ ـ المنهل الصافي : لابن تغرى بردى

٣٨٩ ـ موارد ابن قيم الجوزية (٧٥١هـ) تاليف الشيخ بكر بن عبد الله أبو زيد .

٣٩٠ ـ موارد الظمان إلى زوائد ابن حبان: للهيثمي (ت٨٠٧هـ) تحقيق: محمد عبد الرزاق حمزة ،مكتبة المعارف الرياض.

٣٩١ ـ موضح أوهام الجمع والتفريق : للخطيب البغدادى ،أحمد بن علي بن ثابت (ت٤٦٣هـ) تحقيق : عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني ،دائرة المعارف العثمانية بحيدآباد ،الهند

٣٩٢ ـ الموضوعات لابن الجوزى : عبد الرحمن بن علي بن الجوزى : (٥٩٧هـ)
تحقيق : عبد الرحمن محمد عثمان ،المكتبة السلفية ، المدينة المنورة ط/١ ، ١٣٨٦هـ.

٣٩٣ ـ موضوعات الصغاني : الحسن بن محمد بن الحسن (ت٦٥٠هـ)
تحقيق :نجم عبد الرحمن بن خلف ط / دار نافع للطباعة والنشر القاهرة ١٤٠١ هـ.

٣٩٤ ـ المؤتلف والمختلف : للدارقطني : أبوالحسن علي بن عمر (ت٣٨٥هـ)
(مخطوط) نسخة مصورة عن المحمودية بقسم المخطوطات بالجامعة الإسلامية.

٣٩٥ ـ مؤطا مالك:أبوعبد الله مالك بن أنس الأصبحي (ت١٧٩هـ) .
تحقيق: محمد فواد عبد الباقي ط/ مصطفى البابي الحلبي

٣٩٦ ـ ميزان الاعتدال للذهبي : محمد بن عثمان بن قائماز (ت٧٤٨هـ) .
تحقيق : علي محمد البجاوى ، دار المعرفة للطباعة والنشر
ط / ١ .

ن

٣٩٧ ـ النجوم الزاهرة في تاريخ ملوك مصر والقاهرة :لابن تغرى بردى :
جمال الدين أبوالمحاسن يوسف (ت٨٧٤هـ) .
مطبعة دارالكتب المصرية القاهرة ط/ ١ ، ١٣٤٨هـ.

٣٩٨ ـ نزال الأبرار :للقنوجي : محمد صديق حسن خان البوفالي
ط/ دارالمعرفة بيروت

٣٩٩ ـ نسخة وكيع عن الأعمش :
تحقيق : عبد الرحمن بن عبد الجبار الفريوائي ، طبع دار
السلفية الكويت . ١٤٠٦ هـ.

٤٠٠ ـ نصب الراية لأحاديث الهداية:للزيلعي : جمال الدين
عبد الله بن محمد دارالمعرفة بيروت .

٤٠١ ـ نظم المتناثر من الحديث المتواتر:للكتاني : أبو الفيض جعفر
الحسني الادريسي .
أ ـ دارالكتب العلمية بيروت ١٤٠٠ هـ / ١٩٨٠م.
ب ـ نسخة محققة .

٤٠٢ ـ النقد الصحيح لما اعترض من أحاديث المصابيح:للعلائي : صلاح الدين
أبو سعيد خليل بن كيكلدى (ت٧٦١هـ) ، تحقيق:د /
عبد الرحيم القشقرى .

٤٠٣ ـ النكت الظراف على الأطراف ، تعليقات الحافظ ابن حجرالعسقلاني
(ت٨٥٢هـ) تحت إشراف عبد الصمد شرف الدين الدار
القيمة بهيوندى بمبائي ،الهند

٤٠٤ ـ النكت على ابن الصلاح :
تحقيق / د ربيع بن هادى عمير المدخلي ،نشر : مركز البحث
العلمي بالجامعة الإسلامية بالمدينة

٤٠٥ ـ نهاية السؤل في رواة الستة الأصول :

٤٠٦ ـ النهاية في غريب الحديث : لابن الأثير : مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد الجزرى (ت٦٠٦هـ) تحقيق : طاهر أحمد الزاوى ، ومحمود محمد الطناحي ، المكتبة الإسلامية بيروت.

٤٠٧ ـ النهج السديد في تحريج أحاديث تيسير العزيز الحميد : جاسم فهيد الدوسرى ، ط/ دار الخلفاء للكتاب الإسلامي ، الكويت.

٤٠٨ ـ نيل الأوطار : للشوكاني : محمد بن علي : (١٢٥٠ هـ) ط / مصر.

هـ

٤٠٩ ـ هدى الساري (مقدمة فتح الباري) لابن حجر العسقلاني (٨٥٢ هـ) تحقيق : فؤاد عبد الباقي ، المكتبة السلفية مصر.

٤١٠ ـ هدية العارفين لاسماعيل الباشا ، وكالة المعارف استانبول ١٩٥١ م.

و

٤١١ ـ الوافي بالوفيات للصفدى : صلاح الدين خليل بن أيبك مصورة عن بيروت ١٤٠٤هـ ، ١٩٨٤ م.

٤١٢ ـ وفاء الوفاء : للسمهودى:

٤١٣ ـ الوفيات : لابن رافع السلامي :

٤١٤ ـ وفيات الأعيان : لابن خلكان (ت٦١٨هـ) تحقيق محي الدين عبد الحميد ، مطبعة السعادة مصر ١٩٤٩م.

٤١٥ ـ الوفيات : لابن قنفذ : أبو العباس أحمد بن الحسن بن علي بن الخطيب القسطيني (٨٠٩هـ) تحقيق : عادل نويهض دار الآفاق الجديدة بيروت ط/ ٢ ، ١٩٧٨م.

٤ – فهـــرس الموضـــوعات

صفحـــة

كلمة شكر وتقدير ١

المقدمة ٢

١–الباب الأول في سيرته وحياته العلمية

الفصل الأول في نشأته وسرد أحداث حياته ١٦

الفصل الثاني في عصره وبيئته ٢٧

الفصل الثالث في مكانته العلمية وثناء العلماء عليه ٣٠

الفصل الرابع في ذكر شيوخه ٥٤

الفصل الخامس في ذكر أصحابه وتلاميذه ٨٢

الفصل السادس في ذكر مروياته ومسوعاته ١٣٠

الفصل السابع في ذكر نبذة من مؤلفاته ١٦٦

الفصل الثامن في ذكر دراساته حوله وحول آثاره ١٧٩

٢–الباب الثاني في إفادته في علوم الحديث ١٩٩

مكانة أهل الحديث وآثارهم الحميدة في خدمة الكتاب والسنة ٢٠١

معنى الحديث ٢٠٧

تعريف الحديث الواحد ٢١٣

الخبر وأنواعه وأحكامه ٢١٨

وجوب التمييز بين صحيح الأخبار وسقيمها ٢١٩

المتواتر ٢٢١

خبر الآحاد وحجيته في العقائد والأحكام ٢٢٩

الصحيح، والحسن، والضعيف ٢٥٠

البلاد التي أهلها أثبت في رواية الحديث ٢٦٠

المشهور ٢٦٥

الغريب ٢٦٧

الموقوف ٢٦٩

قول الصحابي كنا نقول أو نفعل كذا على عهد النبي صلى الله عليه وسلم ٢٦٩

قول الصحابي : حرم الله ورسوله ، أو أوجب الله ورسوله أو قضى الله ورسوله ،أو نحو هذا ٢٧١

تفسير الصحابي وقوله : نزلت هذه الآية في كذا ٢٧١

حكم تفسير الصحابي لما يرويه بما يوافق الظاهر ولا يخالفه ٢٧٣

حجيـة قول الصحـــابي	٢٧٣
الضعيف وأنواعـه	٢٧٥
المرســل والمنقطـع	٢٧٥
حجيـة المرسل	٢٧٦
حكم مراسيل بـعض التابعين	٢٨٠
الشـــاذ	٢٨٢
حكم العمل بالحـديث الضعيف	٢٨٤
معرفـة الاعتبار والشواهـد ، والمتابعات	٢٩٥
زيادة الثقـة	٣٠١
معرفـة علل الحـديث	٣٠٦
معرفة مختلفالحـديث	٣٠٩
النســـــخ	٣١٧
كيفيـــة ســـماع الحـديث وتحملـــه	٣٢٣
الفرق بين الروايـة والشهادة	٣٣١
مشروعيـة الجرح والتعـديل وبيان أنه ليس بغيبـة بل هو من باب النصيحـــة	٣٣٢
رواة الآثار وعلماء الجرح والتعـديل ، وأنهم العمـدة في هذا الباب	٣٣٤
يحيى بن معيـن وتشـدده في التعـــديل	٣٣٩
أبوحاتم الرازى وشـروطـه في التعـديل	٣٤٠
معـــرفـة من تقبل روايتـه ومن لا تقبل	٣٤٢
وقوع الخبر في الخبـــر سهوا وأسبابـه	٣٤٢
وقوع الخطأ في الخبر عمـدا وأسباب تعمـد الكـذب	٣٤٣
التعـديل والتجـريح المفسر والمبهـم	٣٤٥
هل ترد روايـة من فعل محرما بتأ ويل	٣٤٧
روايـــة الجنـــدى	٣٤٧
عـدم اشـترا طالفقـه في الراوى	٣٤٨
الروايـة بالمعنى	٣٥٠
تقطيع الحديث واختصاره	٣٥٣
مسئلة إبـدال لفـظ "الرسول" بـ"النبي" أو بالعكس	٣٥٤
عمل الراوى بخلاف روايته هل يقـدح فيها	٣٥٥
روايـة المبتـدعـــة	٣٥٨

ترتيب أهل الأهواء ٣٦١
خلاصة مبادئهم في مخالفة أهل السنة والجماعة ٣٦٢
البدع التي يعد بها الشخص أهل الأهواء ٣٦٢
عقوبة الداعي إلى البدعة ٣٦٣
رواية المبتدعة بين القبول والرد ٣٦٤
الخوارج ٣٦٥
الشيعة والروافض ٣٦٧
القدرية ٣٧٢
أقسام الرواة وأحكام الرواية عنهم ٣٧٣
من المحدثين من لا يروى إلا عن ثقة ٣٧٧
معرفة مراتب الثقات وترجيح بعضهم على بعض ٣٨١
الرواة الذين ضعف حديثهم في بعض الشيوخ وبعض البلاد ٣٨٣
معنى قولهم في الراوى أو المروى: "ليس بشئ" ٣٨٩
فوائد متفرقة في رجال الحديث وحديثهم ٣٩١
رواية شعبة عن قتادة عن أنس ٣٩١
سماع الحسن البصرى عن أبي بكرة ٣٩٢
حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ٣٩٤
رواية أبي عبيدة عن أبيه عن عبد الله بن مسعود ٣٩٧
أحاديث الفضل بن حسين الرقاشى ٣٩٨
معنى قول أهل الحديث: "هذا حديث ضعيف" أو "ليس بصحيح"
أو "في سنده مجروح" أو "ضعيف" أو "سئي الحفظ" ٤٠٠
دواوين الإسلام المشهورة ٤٠٢
كتابة الحديث من عهد النبي صلى الله عليه وسلم إلى عصر الإمام
مالك، ومنزلة كتاب الموطأ بين الكتب المصنفة قبل
وجود الصحيحين ٤٠٢
مكانة الصحيحين ومنزلتهما في كتب الإسلام ٤٠٥
شرط البخارى ومسلم في الصحيحين ٤٠٦
متون الحديث ٤١٣
تفضيل صحيح البخارى على صحيح مسلم ٤١٤
إجماع أهل الحديث قبل البخارى ومسلم وبعدهما على تصحيح
جمهور مافي الصحيحين من الأحاديث ٤١٧
الرواية عن المبتدعة في الصحيحين ٤٢٠

التعليقات في صحيح البخارى ٤٢١
مولفات الامام إحمـــــد ٤٢٣
فضائل الصحابـة للامام أحمـد وزيادات ابنـه عبـد الله القطيعي ٤٢٣
تحقيق وجود زيادات القطيعي في مسند الامام أحمد ٤٢٧
القول الفيصل فيما تنازع فيـه أبوالعلاء الهمـداني وابن الجوزى ٤٣٤
مـذهب الإمام أحمـد في العمل بالحـديث ٤٣٨
هل الإمام أحمـد كان يحتج بالحـديث الضعيف ٤٣٨
شـروط أبي داود والترمـذى وغيرهما في السنن ٤٣٩
تصحيح الترمـذي ٤٤٣
الكتب المجـردة في الأحاديث الصحيحـة الزائـدة على الصحيحين ٤٤٤
(صحيح ابن خزيمة ، وابن حبان ، ومستدرك الحاكم ، والمختارة للضياء
تصحيح ابن حبـان ٤٤٥
الإمام الحاكم وكتابـه المستـدرك ، وتساهله في التصحيح ٤٤٦
كتاب الأحاديث الجياد المختارة مما ليس في الصحيحين أو أحـدهما
للحافظ الضياء المقـدسي ٤٥٠
الإمام الـدارقطني ، تصحيحـه ، وسننـه ٤٥٣
تصحيح ابن منـدة ٤٥٣
هل مسئلة التصحيح والتضعيف من مسائل الاجتهاد ٤٥٤
إذا صح الحـديث هل يكون صـــدقا ؟ ٤٥٤
مـذاهب علماء السنة والأثـر ٤٥٦
رأى شيخ الإسـلام في كتب أخرى من كتب التفسير والفضائل والعقائـد ٤٦٣
تفاسير السلف المسنـدة ٤٦٥
التفاسير المنقـولـة عن ابن عباس عن أصحابـه عن الثقات ٤٦٧
تفسير مجاهـد ٤٦٧
تفاسير طاؤس ، وسعيد بن جبير ، وعطاء بن أبي رباح ٤٦٨
تفاسير السـدى الكبير ، والضحاك ، وعلي بن أبي طلحة ٤٦٨
تفسير زيـد بن أسلم من علماء أهل الحـديث ٤٧١
تفسير مقاتل بن حبان ٤٧٢
تفاسير السلف المعتمـدة ما رواه أصحاب ابن مسعود ٤٧٢
تفاسير أتباع التابعيـن ٤٧٢
تفسير الطبرى ٤٧٣

تفسير ابن أبي حاتم الرازى ٤٧٤

التفاسير المضافة إلى ابن عباس : ٤٧٥

تفسير جويبر ٤٧٥

تفسير عبيد الله بن سليمان ٤٧٥

تفسير العوفي عن آبائه ٤٧٥

تفسير الكلبي ٤٧٦

تفسير أبي محمد موسى بن عبد الرحمن الثقفي الصنعاني ٤٧٨

تفسير مقاتل بن سليمان ، ٤٧٨

كتب التفسير التي تشتمل على اسرائيليات و موضوعات وآراء فاسدة ٤٧٩

الإسرائيليات ٤٧٩

معنى قول الإمام أحمد ثلاث علوم ليس لها أصل : المغازى والملاحم والتفسير ٤٨٦

تفسير النقاش المسمى بشفاء الصدور ٤٨٧

تفاسير الثعلبي ، والواحدى ، والبغوى ، والقرطبي وابن عطية ٤٨٨

تفسير الثعلبي الكشف والبيان عن تفسير القرآن ٤٨٨

تفسير الواحدى ٤٩٠

تفسير البغوى ٤٩٢

تفسير القرطبي ٤٩٧

تفسير ابن عطية ٤٩٧

تفاسير المعتزلة

تفسير عبد الرحمن بن كيسان الأصم ٤٩٩

وكتاب أبي علي الجبائي

والتفسير الكبير للقاضي عبد الجبار الهمداني

تفسير علي بن عيسى الرماني

تفسير الزمخشرى ٥٠٠

تفسير حديث المعراج لأبي عبد الله الرازى ٥٠١

تفاسير الرافضة والقرامطة والفلاسفة ٥٠٢

تفاسير الصوفية ٥٠٣

حقائق التفسير لأبي عبد الرحمن السلمي ٥٠٤

ذكر جملـــة من أهل العلم و مولفاتهم التي جمعـــوا فيها بين
الصحيح والضعيف ٥٠٦
تصا نيف أبي الشيخ الأ صبهاني ٥٠٦
تصا نيف ابن شا هين ٥٠٦
تصا نيف الخطيب البـغـــدادى ، وأبي الفضل بن ناصر ،وأبي موسى
المـديني ، وابن عسا كر ، والحافظ عبـد الغني المقـد سي ٥٠٦
تصا نيف عبـد العزيز ،وأبي الليث السمرقنـدى ، وأبي علي بن البناء ٥٠٧
تصا نيف أبي القاســم عبـد الرحمن بن محمـد بن ت اسحاق بمـن مندة ٥٠٧
تصا نيف محمـد بن طاهبـر المقـدسي ٥٠٨
كتاب الفر د و س للـد يلمي ٥٠٨
فضا ئل الشهـــو ر لابن الجوزى ٥٠٩
الضياء المقـــد سي ٥٠٩
جماعة من المو لفين الـذين ضعفـوا في السير والأ خبار وقصص الأ نبيـاء ٥١٠
تصانيف يـو سف بن غـــزا وغلي سبطابن الجوزى ٥١١
كتاب المبتـدا ء لاسحاق بن بشر ٥١٢
مغازى موسى بن عقبـة ٥١٢
مؤلفات في الزهـــد والرقائق والتصـــوف ٥١٣
مادة كتب الرقائق والتصـــوف ٥١٤
من كتب الزهـــد والرقائق :
كتاب الز هـــد لـهناد ٥١٥
كتاب الزهـــد لأســد بن موسى
كتاب الز هـــد والرقائق لابن المبارك ٥١٤
كتاب الزهـــد للإمام أحمـد بن حنبل ٥١٥
مؤلفات أبي عبـد الرحمن السلمي : ٥١٥
تاريخ أهل الصفـــة ٥١٥
أخبار زهـــد السلف ٥١٥
طبقات الصـــوفيـــة
مـــــؤلفات أبي نعيم الاصبهاني ٥١٧
كتاب قوت القلوب لأ بي طالب المكي ٥٢٠
إحياء علوم الـد ين للغزالي ٥٢١
الرسالـــة القشيريـــة ٥٢٣
مناقب الأبرار لابن خميس حسن بن نصر بن أحمـد الموصلي الشافعي ٥٢٤

كتاب وسيلة المتعبدين لعمربن محمد بن خضر الإربلي الملا الموصلي ٥٢٤
النور من كلام طيفور ٥٢٤
الكتب المولفة في فضائل الصحابة ٥٢٥
فضائل الصحابة لآحمد ٥٢٥
وزيادات عبد الله القطيعي عليه
فضائل الصحابة لخيثمةبن سليمان
فضائل الصحابة لأبي نعيم
فضائل معاوية لأبي الفتح بن أبي الفوارس ٥٢٥
وأبي علي الأهوازي ٥٢٥
مناقب علي بن المغازلي ٥٢٦
مناقب علي الأخطب خوارزم ٥٢٧
كتاب ابن المغازلي الواسطي الشافعي، وأخطب خوارزم
في مناقب علي بمن أبي طالب ٥٢٦
كتب الروافض : ٥٢٩
مناسك حج ومشاهد لمحمدبن النعمان الملقب بالشيخ المفيد ٥٢٩
الكتب المنسوبة الى جعفر ٥٣٠
البطاقة
الهفت
الجدول
الجفر
رسائل إخوان الصفا ٥٣٠
ملا ابن غنضب ٥٣٢
الأدعية المأثورة في صحيحة علي بن الحسين ٥٣٣
ابن الكلبي هشام بن محمد بن السائب، ومؤلفاته ٥٣٣
أبو مخنف لوط بن يحيى الكذاب الرافضي، ومؤلفاته ٥٣٤
مولفات الكراجكي ٥٣٥
الطرائف في الرد على الطوائف ٥٣٥
العمدة لابن البطريق ٥٣٥
كتاب لأبي جعفر محمد بن علي ٥٣٥
كتاب نهج البلاغة ٥٣٦

مؤلفات علمـــاء الكلام ٥٣٨
مختلف الحـديث لابي الحسن بن مهـدى الطبرى
و لابن فـورك ٥٤٠
أبوالمعالي الجويني وقلـة معرفتـة بالحـديث ٥٤١
كتب العقا ئـــد والملل والنحل والمقا لات ٥٤٤
كتاب المقالات لأ بي الحسن الأ شعرى ٥٤٤
الشهرستاني وكتا به الملل والنحـل ٥٤٥
كتاب الفا روق بين المشبهـة والمعطلـة ٥٤٦
شرح البيان في عقود أهل الايمان لأ بي علي الأ هـوازى ٥٤٦
الكتب والحكايات المكـذوبـة ٥٤٨
كتاب تنقلات الأ نوار المنسوب الى أحمـد بن عبـد الله البكرى ٥٤٨
سيرة العنتـــرة ٥٥٠
وسيرة البطال
وحكايـة الرشيـد و وزيره جعفـر البرمكي
وحكا يـة العيارين مثل أحمـد الـدنق وزيبق المصرى ٥٥٠

٣ – الباب الثالث

قسم الأحاديث والآثار

---

١ – كتاب التوحيد (١ – ٨٢) رقم

١ – باب كان الله ولم يكن شيء قبله ١ – ٢

٢ – باب ما ورد في إطلاق لفظ الذات لله تعالى ٣

٣ – باب ما ورد في علو الله عز وجل على خلقه واستوائه على عرشه ٤ – ١٨

٤ – باب العرش والكرسي ١٩

٥ – باب ماروي في قعود الرسول صلى الله عليه وسلم على العرش ٢٠

٦ – باب ماجاء في إتيان الرب تعالى يوم القيامة ٢١

٧ – باب ماجاء في نزول الرب سبحانه إلى سماء الدنيا ٢٢ – ٢٣

٨ – باب ماروى السلف في نزول الرب عن عرشه هل يخلو منه العرش أم لا ٢٤

٩ – باب ماروى عن الإمام أحمد في تأويل الإتيان ، وعن الإمام مالك في تأويل النزول ٢٦

١٠ – باب ماورد في صفة الوجه والصورة ٢٨ – ٢٩

١١ – باب ماجاء في حجاب الله تعالى ٣٠ – ٣١

١٢ – باب ماجاء في رؤية الله سبحانه يوم القيامة ٣٢ – ٣٨

١٣ – باب ماجاء في رؤية المؤمنين ربهم يوم الجمعة ٣٩ – ٤٣

١٤ – باب ماجاء في رؤية النبي صلى الله عليه وسلم الرب عز وجل في المنام ٤٤

١٥ – باب آخر في رؤية النبي صلى الله عليه وسلم الرب عز وجل في المنام – وفيه ذكر اختصام الملأ الأعلى ٤٥ – ٥٣

١٦ – باب في الأحاديث الضعيفة والموضوعة في صفات الرب عز وجل ٥٤ – ٧٠

١٧ – باب ماجاء في صفة المعية ٧١ – ٧٢

١٨ – باب ماجاء في صفة الكلام ٧٣

١٩ – باب ماجاء في صفة الضحك ٧٤ – ٧٥

٢٠ – باب ماورد في صفة اليد لله تبارك وتعالى ٧٦ – ٧٩

٢١ – باب في علاقة العبد مع ربه ٨٠ – ٨٢

٢ – كتاب الإيمان (٨٣ – ١٢٤)

١ – باب ما روى في النية ٨٣ – ٨٥

٢ ــ باب ما جاء فى الإسلام والإيمان ٨٦

٣ ــ باب ماجاء فى أكبر الكبائر ٨٧

٤/أ ــ باب ماجاء فى نقصان الإيمان بالذنوب ٨٨

٤/ب ــ باب ماورد عن الصحابة فى زيادة الإيمان ونقصانه ٨٩

٥ ــ باب ماروى أن الإيمان قول باللسان واعتقاد بالجنان وعمل بالأركان ٩٠

٦ ــ باب ورد فيمن رضى بالله ربا أنه مؤمن ٩١

٧ ــ باب ماروى فى الاستثناء فى الإيمان وأعمال البر ٩٢ــ٩٦

٨ ــ باب ماروى فى خوف المؤمن ورجائه ٩٧ــ٩٨

٩ ــ باب ما روى فى الإيمان بالقضاء والقدر ٩٩ــ١٠٤

١٠ــ ماجاء فى احتجاج موسى على آدم عليهما السلام ١٠٥

١١ــ باب ماروى فى حسن الظن بالحجر ١٠٦

١٢ــ باب ماجاء فى إثبات عذاب القبر ١٠٧ــ١٠٩

١٣ــ باب ماجاء فى عود الروح إلى البدن ١١٠ــ١١١

١٤ــ باب ماجاء أن عامة عذاب القبر من البول ١١٢

١٥ــ باب ماجاء فى الأسباب المنجية من عذاب القبر ١١٣

١٦ــ باب ماورد فى قبض روح المؤمن وأنه يصعد بها إلى السماء التى فيها الله ١١٤

١٧ــ باب ماجاء فى الصراط والميزان ١١٥ــ١١٦

١٨ــ باب ماجاء فى الشفاعة ١١٧

١٩ــ باب ماجاء فى الحوض ١١٨

٢٠ــ باب ماجاء فى الجنة والنار ١١٩ــ١٢٠

٢١ــ باب ماجاء فى عدم تخليد المؤمن العاصى فى النار وخروج كل من كان فى قلبه مثقال ذرة من الإيمان ١٢١

٢٢ــ باب ماروى فى أطفال المشركين ١٢٢ــ١٢٣

٢٣ــ باب ماجاء فى امتحان أطفال المشركين ومن لم يبلغه الدعوة فى الآخرة. ١٢٤

٣ ــ كتاب المبتدأ (١٢٥ــ١٥٢)

١ ــ باب ماروى فى بدء الخلق ١٢٥ــ١٢٧

٢ ــ باب ماروى فى عدم فناء سبعة أشياء ١٢٨

٣ ــ باب ماروى فى خلق العقل ١٢٩ــ١٣٠

٤ ــ باب ماقيل فى خلق آدم ١٣١
٥ ــ باب ماجاء فى خلق ذرية آدم عليه السلام ١٣٢
٦ ــ باب ماروى فى خلق الأحرف الأبجدية ١٣٣ــ١٤٢
٧ ــ باب ماورد فى هبوط آدم من الجنة ومعه أشياء ١٤٣ــ١٤٤
٨ ــ باب ماجاء فى تمثيل الملائكة فى صورة البشر ١٤٥
٩ ــ باب ماروى أن الإنس يرون الجن فى الآخرة ١٤٦
١٠ــ باب ما روى من قصص إبليس ١٤٧ــ١٥٠
١١ــ باب ماورد فى لمة الملك والشيطان ١٥١ــ١٥٢

٤ ــ كتاب الاعتصام بالسنة (١٥٣ــ١٩٢)

١ ــ باب ماجاء أن الصراط المستقيم هو الإسلام ١٥٣
٢ ــ باب ماجاء فى طاعة الرسول صلى الله عليه وسلم والتمسك بالسنة ١٥٤ــ١٦٠
٣ ــ باب ماروى فى إحياء السنة ١٦١
٤ ــ باب ماجاء فى الأخذ بالمعروف وترك المنكر عن الاشتباه ١٦٢
٥ ــ باب ماروى فى عرض الحديث على الكتاب والسنة ١٦٣
٦ ــ باب ماجاء فى افتراق الأمة ١٦٤ــ١٦٨
٧ ــ باب ماجاء فى أنه لا تزال طائفة من أمتى ظاهرين على الحق ١٦٩
٨ ــ باب ماجاء فى الأئمة المضلين ١٧٠
٩ ــ باب قول الله (اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابا من دون الله) ١٧١
١٠ــ باب ماجاء فى التغليظ بإحلال المحارم بالحيل ١٧٢
١١ــ باب ماروى فى إهانة أهل البدع ١٧٣
١٢ــ باب ماورد فى الغلو فى الدين ١٧٤
١٣ــ باب ماجاء فى التغليظ باتباع اليهود والنصارى ١٧٥
١٤ــ باب ماروى فى ذم القدرية والمرجئة ١٧٦ــ١٧٧
١٥ــ باب ماورد فى ذم الخوارج والأمر بقتالهم ١٧٨ــ١٨٥
١٦ــ باب ماروى فى الروافض ١٨٦ــ١٩٠
١٧ــ باب ماورد فى النهى عن التشبه ١٩١ــ١٩٢

٥ ــ كتاب العلم (١٩٣ ــ ٢٠٣)

١ ــ باب ما روى فى طلب العلم ١٩٣ــ١٩٥
٢ ــ باب ماروى فى الترغيب لطلب العلم فى الصغر ١٩٦
٣ ــ باب ماروى فى استزادة العلم ١٩٧
٤ ــ باب ماجاء فى التغليظ بكتمان العلم ١٩٨
٥ ــ باب ماروى فى فضل أهل العلم ١٩٩
٦ ــ باب ماروى فى فضل العلم ٢٠٠
٧ ــ باب ماروى فى الكذب على النبى صلى الله عليه وسلم ٢٠١
٨ ــ باب الحث على تعليم لغة أهل الكتاب ٢٠٢
٩ ــ باب مخاطبة الناس على قدر عقولهم ٢٠٣

٦ ــ كتاب فضائل القرآن والتفسير (٢٠٤ــ٢٢٦)

١ ــ باب فضائل القرآن ٢٠٤ــ٢٠٦
٢ ــ باب ماروى فى فضل تعليم القرآن ٢٠٧ــ٢٠٩
٣ ــ باب ماجاء فى فضل سورة الفاتحة ٢١٠
٤ ــ باب ما روى فى فضل آية الكرسى ٢١١ــ٢١٤
٥ ــ باب فى فضل سورة الكهف ٢١٥
٦ ــ باب ماجاء فى تزيين القرآن بالصوت ٢١٦ــ٢١٧
٧ ــ باب اثم من حفظ القرآن ثم نسيه ٢١٨
٨ ــ باب ماروى أن للقرآن باطنا ٢١٩
٩ ــ باب حرص النبى صلى الله عليه وسلم على تبليغ القرآن ٢٢٠
١٠ ــ باب ماجاء فى آخر الآيات نزولا ٢٢١
١١ ــ باب ماجاء فى تفسير قوله تعالى : (ادخلوا الباب سجدا) الآية ٢٢٢
١٢ ــ باب ماجاء فى تفسير قوله تعالى (إن الذين آمنوا والذين هادوا) ٢٢٣
١٣ ــ باب ماجاء فى سبب نزول سورة يوسف ٢٢٤
١٤ ــ باب ماجاء فى تفسير قوله تعالى : (أولئك الذين يدعون يبتغون إلى ربهم الوسيلة) ٢٢٥
١٥ ــ باب ماجاء فى تفسير قوله تعالى : (يوم يبعثهم الله جميعا فيحلفون له كما يحلفون لكم) ٢٢٦

٧ ــ كتاب الأنبياء (٢٢٧ ــ ٢٤٠)

١ ــ باب ماجاء فى أن الأرض لا تأكل أجساد الأنبياء ٢٢٧

٢ ــ باب ماجاء فى الصلاة على الانبياء مع النبى صلى الله عليه وسلم ٢٢٩

٣ ــ باب ماجاء فى سب الأنبياء ٢٢٩ ــ ٢٣٠

٤ ــ باب ماجاء فى أن الذبيح هو إسماعيل عليه السلام ٢٣١

٥ ــ باب فى قصة يوسف عليه الصلاة والسلام مع امرأة العزيز ٢٣٢

٦ ــ باب فى ذكر شعيب عليه السلام وإبطال قول من يقول أنه كان حمو موسى عليه السلام ٢٣٣ ــ ٢٣٤

٧ ــ باب فى ذكر داود عليه الصلاة والسلام ٣٣٥

٨ ــ باب فى ذكر يونس بن متى ٣٣٦

٩ ــ باب ماروى فى الرسل المذكورين فى سورة يس أنهم من حوارى عيسى عليه السلام وأن حبيب النجار آمن بهم . ٣٣٧

١٠ ــ باب ماجاء فى كون مريم زوجة محمد صلى الله عليه وسلم فى الجنة ٣٣٨

١١ ــ باب فى ذكر الخضر وإلياس ٢٣٩ ــ ٢٤٠

٨ ــ كتاب شمائل النبى صلى الله عليه وسلم وفضائله (٢٤١ ــ ٢٨٢)

١ ــ باب ماجاء فى كتابة نبوته صلى الله عليه وسلم وآدم بين الروح والجسد ٢٤١ ــ ٢٤٤

٢ ــ باب ما روى أنه لولاك لما خلقت الأفلاك ٢٤٥

٣ ــ باب ماروى أنه صلى الله عليه وسلم خير الخلق وأفضلهم ٢٤٦ ــ ٢٤٩

٤ ــ باب ماورد أن النبى صلى الله عليه وسلم أفصح العرب ٢٥٠

٥ ــ باب ماجاء فى تأديب الرب له عليه السلام ٢٥١

٦ ــ باب ماروى أن النبى صلى الله عليه وسلم من المؤمنين والمؤمنون منه ٢٥٢

٧ ــ باب ماجاء فى ولادته صلى الله عليه وسلم ٢٥٣

٨ ــ باب ماروى أن النبى صلى الله عليه وسلم بشر ٢٥٤

٩ ــ باب ماروى فى إحياء أبويه صلى الله عليه وسلم وإسلامهما ٢٥٥

١٠ ــ باب ماروى فى إهدار دم من سب النبى صلى الله عليه وسلم وهجاه ٢٥٦ - ٢٦٣

١١ ــ باب ماجاء فى معجزاته صلى الله عليه وسلم ٢٦٤ ــ ٢٦٨

١٢ ــ باب ماجاء فى تظليل الغمام للنبى صلى الله عليه وسلم ٢٦٩

١٣ — باب ماجاء فى قصة بحيرى الراهب ٢٧٠
١٤ — باب ماجاء فى دلائل نبوته صلى الله عليه وسلم ٢٧١
١٥ — باب ماجاء فى عيادته عليه السلام غلاما يهوديا ٢٧٢
١٦ — باب ماجاء فى تواضعه عليه الصلاة والسلام ٢٧٣
١٧ — باب ماجاء فى غلبته عليه الصلاة والسلام على الشيطان ٢٧٤
١٨ — باب ماجاء فى شجاعته عليه الصلاة والسلام ٢٧٥
١٩ — باب ماجاء فى زهده عليه الصلاة والسلام فى الدنيا ٢٧٦
٢٠ — باب ماورد فى المعراج ٢٧٧ — ٢٧٩
٢١ — باب ماروى فى قصة الغرانيق ٢٨٠
٢٢ — باب ماروى فى " طلع البدر علينا " ٢٨١
٢٣ — باب ماورد فى اليوم الذى مات فيه إبراهيم ابن النبى صلى الله عليه وسلم ٢٨٢

٩ — كتاب المناقب (٢٨٣ — ٤٨٩)

١ — باب ماورد فى القرون الخيرية ٢٨٣
٢ — باب ماجاء فى فضائل الصحابة عامة ٢٨٤ — ٢٩٣
٣ — باب ماجاء فى فضائل أبى بكر رضى الله عنه ٢٩٤ — ٣٠١
٤ — باب ماورد فى فضل أبى بكر وعمر رضى الله عنهما ٣٠٢ — ٣٠٤
٥ — باب ماروى فى عمر رضى الله عنه أنه قتل أباه ٣٠٥
٦ — باب ماروى فى تقدم إسلام على بن أبى طالب رضى الله عنه ٣٠٦ — ٣٢١
٧ — باب ماورد فى صعوده على منكب النبى صلى الله عليه وسلم ٣٢٢
٨ — باب ماروى أنه أحد الصديقين الثلاثة ٣٢٣
٩ — باب ماروى أن فضائله لا تحصى ٣٢٤ — ٣٢٥
١٠ — باب فيما روى من فضائل علىّ العشرة التى ليست لغيره ٣٢٦
١١ — باب ماروى ان عليا رضى الله عنه رأس المؤمنين وأميرهم ٣٢٧
١٢ — باب ماروى فى إمامة علىّ ٣٢٨ — ٣٣٦
١٣ — باب ماروى أن الحق مع علىّ ٣٣٧
١٤ — باب ماروى فى موالاته ٣٣٨ — ٣٤٥
١٥ — باب ماروى فى كتابة فضل علىّ على العرش ٣٤٦
١٦ — باب ماروى فى المواخاة والوصية لعلىّ ٣٤٧ — ٣٦٠

١٧ــ باب ماروى فى حب عليّ وبغضه ٣٦١ــ٣٧٤

١٨ــ باب ماورد أنه لا يحبه إلا مؤمن ولا يبغضه إلا منافق ٣٧٥

١٩ــ باب ماروى فى أنه صلى الله عليه وسلم مدينة العلم وعليّ بابها ٣٧٦ــ٣٧٨

٢٠ــ باب ماروى في علمه ٣٧٩ــ٣٨٢

٢١ــ باب ماروى أنه شرب من غسل النبى صلى الله عليه وسلم فأورثه علم الأولين والآخرين ٣٨٣

٢٢ــ باب ماروى أنه أقضى الناس ٣٨٤

٢٣ــ باب ماروى فى إقرار النبى صلى الله عليه وسلم له فى حكومته فى البقرة التى قتلت حمارا ٣٨٥

٢٤ــ باب ماروى أن المدينة لا تصلح إلا بي أو بك ٣٨٦

٢٥ــ باب ماجاء فى إعطائه الرأية يوم خيبر ٣٨٧ــ٣٨٨

٢٦ــ باب ماروى من مبارزة على لعمرو بن عبد ود ٣٨٩ــ٣٩٠

٢٧ــ باب ماروى أن الله خلق من نور وجه على سبعين ألف ملك ٣٩١

٢٨ــ باب ماروى أنه فاروق هذه الأمة ٣٩٢

٢٩ــ باب ماروى فى زهده فى الطعام ٣٩٣

٣٠ــ باب ماروى فى رد الشمس لعلى بن أبى طالب ٣٩٤

٣١ــ باب ماروى فى أداء على سورة براءة ٣٩٥ــ٣٩٦

٣٢ــ باب ماروى فى سد الأبواب كلها إلا باب على ٣٩٧

٣٣ــ باب ماروى فى رفع روحه إلى السماء كل ليلة جمعة ٣٩٨

٣٤ــ باب ماروى : لا سيف إلا ذو الفقار ولا فتى إلا عليّ ٣٩٩ــ٤٠٢

٣٥ــ باب ماروى فيه : " حربى حربك ، وسلمى سلمك " ٤٠٣

٣٦ــ باب ماروى فى قتاله فى الغزوات ٤٠٤ــ٤٠٥

٣٧ــ باب ماروى فى قتال عائشة عليا وهى ظالمة ٤٠٦

٣٨ــ باب ماروى فى قتاله يوم خيبر ٤٠٧ــ٤٠٩

٣٩ــ باب ماروى فى غزوة السلسلة ، ودفع الرأية إلى عليّ ٤١٠

٤٠ــ باب ماروى فى قتاله الجن ٤١١ــ٤١٥

٤١ــ باب ماروى فى خلق الله صورة عليّ ٤١٦

٤٢ــ باب ماروى فى أن الرسول منذر ، وعليّ هاد ٤١٧

٤٣ــ باب ماروى فى اجتماع صفات بعض الأنبياء فى على رضى الله عنه . ٤١٨

٤٤ــ باب ماروى فى لبسه من حلل الجنة ٤١٩
٤٥ــ باب ماورد قوله : أن آية المناجاة لم يعمل بها غيرعلي ٤٢٠
٤٦ــ باب ماروى فى قوله : ﴿ وتعيها أذن واعية ﴾ أنها أذن علي ٤٢١
٤٧ــ باب ماروى أنه نزل فيه ﴿ ويتلوه شاهد منه ﴾ ٤٢٢
٤٨ــ باب ماروى فى إنفاقه ليلاً ونهاراً وسراً وعلانيةً ٤٢٣
٤٩ــ باب ماروى فى نزول آية ﴿ يا ايها الذين آمنوا اتقوا الله ﴾ فى علي . ٤٢٤
٥٠ــ باب ماروى فى نزول قوله ﴿ حسبك الله ومن اتبعك من المؤمنين ﴾ فى عليّ . ٤٢٥
٥١ــ باب ماروى فى نزول بعض آيات كتاب الله فى حق علي رضى الله عنه . ٤٢٦ــ٤٣١
٥٢ــ باب فى ماروى حديث مناشدة علي يوم الشورى ٤٣٢
٥٣ــ باب ماورد فى حب على ، وسلمان ، والمقداد ، وأبى ذر . ٤٣٣
٥٤ــ باب ماروى فى فضل أهل البيت ومحبتهم ٤٣٤ــ٤٤٤
٥٥ــ باب ماروى فى فضل فاطمة ٤٤٥ــ٤٥٠
٥٦ــ باب ماروى فى فضل الحسن والحسين رضى الله عنهما ٤٥١ــ٤٥٤
٥٧ــ باب ماروى فى ذم قاتل الحسين ٤٥٥ــ٤٥٩
٥٨ــ باب ما روى فى دخول عبد الرحمن بن عوف الجنة حبوا ٤٦٠
٥٩ــ باب ماروى فى فضل العباس بن عبد المطلب رضى الله عنه ٤٦١
٦٠ــ باب ماورد فى فضل زيد بن ثابت ، ومعاذ بن جبل وأبى عبيدة بن الجراح . ٤٦٢ــ٤٦٣
٦١ــ باب ماورد فى فضل أبى ذر رضى الله عنه ٤٦٤
٦٢ــ باب ماورد فى فضل عمار بن ياسر رضى الله عنه ٤٦٥ــ٤٦٦
٦٣ــ باب ماروى فى أبى سفيان ، ومعاوية ، ويزيد ٤٦٧ــ٤٦٨
٦٤ــ باب ماروى فى قتل معاوية رضى الله عنه ٤٦٩
٦٥ــ باب فضل زيد بن عمرو ٤٧٠
٦٦ــ باب ماروى فى طرد النبى صلى الله عليه وسلم الحكم بن أبى العاص . ٤٧١
٦٧ــ باب فيما روى فى جيش أسامة رضى الله عنه ٤٧٢ــ٤٧٣
٦٨ــ باب ماورد فى فضل عائشة ٤٧٤

٦٩ــ باب ماروى فى أم أيمن رضى الله عنها ٤٧٥
٧٠ــ باب ما ورد أن مدار الفضل على التقوى ٤٧٦
٧١ــ باب ماورد فى فضل أمتة محمد صلى الله عليه وسلم ٤٧٧ــ٤٧٨
٧٢ــ باب ماورد فى فضل قريش ٤٧٩
٧٣ــ باب ما روى فى فضل العرب والعربية ٤٨٠ــ٤٨٩

١٠ــ كتاب فضائل الأمكنة والأزمنة (٤٩٠ــ٥٠٤)

١ ــ باب ما روى فى فضل المدينة ٤٩٠
٢ ــ باب ماجاء فى رياض الجنة ٤٩١
٣ ــ باب ما روى فى حرمة " وج " واد بالطائف ٤٩٢
٤ ــ باب ما جاء فى مسجد قباء ٤٩٣
٥ ــ باب ما روى فى فضل صخرة بيت المقدس ٤٩٤ــ٤٩٧
٦ ــ باب ماروى فى جامع بنى أمية ٤٩٨
٧ ــ باب ماروى فى فضل مصر ٤٩٩
٨ ــ باب ماروى فى ليلة الإسراء ٥٠٠
٩ ــ باب ماروى فى يوم عاشوراء ٥٠١

١١ ــ كتاب الطهارة (٥٠٥ ــ ٥٤٦)

١ ــ باب ما جاء أن الماء لا ينجسه شىء ٥٠٥
٢ ــ باب ماورد فى حديث القلتين ٥٠٦
٣ ــ باب ماجاء فى سؤر الهرة ٥٠٧ــ٥١٠
٤ ــ باب ماروى من طهارة الأرض باليبس ٥١١
٥ ــ باب النجاسة تصيب النعال ٥١٢
٦ ــ باب ماروى فى المنى والقيء ٥١٣ــ٥١٥
٧ ــ باب ماجاء فى المذى ٥١٦
٨ ــ باب ماجاء فى آداب الخلاء ٥١٧ــ٥١٨
٩ ــ باب ماجاء فى الاستجمار بالأحجار ٥١٩
١٠ــ باب فى فضل من جمع بين الماء والأحجار ٥٢٠
١١ــ باب ماجاء فى الاستجمار بثلاثة أحجار ٥٢١
١٢ــ باب فى سلت البول ٥٢٢

١٣ــ باب فى الاغتسال بالماء المشمس ٥٢٣ــ٥٢٤
١٤ــ باب ماروى فى دخول الحمام ٥٢٥ــ٥٢٦
١٥ــ باب التسمية عند الوضوء ٥٢٧
١٦ــ باب ماجاء فى المضمضة فى الوضوء ٥٢٨
١٧ــ باب الوضوء مرة مرة ٥٢٩
١٨ــ باب ماروى فى مسح الرأس ثلاثا ٥٣٠
١٩ــ باب ماروى فى المسح على العنق فى الوضوء ٥٣١
٢٠ــ باب ماجاء فى غسل القدمين ٥٣٢
٢١ــ باب ماروى فى فضل من قدم ابريقا لمتوضىء ٥٣٣
٢٢ــ باب ماروى فى التوضىء بالنبيذ ٥٣٤
٢٣ــ باب ما روى فى نواقض الوضوء ٥٣٥
٢٤ــ باب الوضوء من لحوم الإبل ٥٣٦
٢٥ــ باب ماروى فى الوضوء من القىء ٥٣٧
٢٦ــ باب الوضوء من النوم ٥٣٨
٢٧ــ باب الوضوء من القبلة ٥٣٩
٢٨ــ باب ماورد فى الوضوء من الحديث الدائم لكل صلاة ٥٤٠
٢٩ــ باب فى التيمم ٥٤١ــ٥٤٢
٣٠ــ باب المسح على الخفين ٥٤٣
٣١ــ باب ماروى فى أقل الحيض وأكثره ٥٤٤
٣٢ــ باب ماروى فى قراءة الحائض والجنب شيئا من القرآن ٥٤٥
٣٣ــ باب فى النهى عن مس للمحدث ٥٤٦/أ
٣٤ــ باب ما جاء فى الوضوء للطواف بالبيت ٥٤٦/ب

١٢ــ كتاب الصلاة (٥٤٧ ــ ٦٥٤)

١ ــ باب ماجاء فى فضل الصلاة ٥٤٧ــ٥٤٨
٢ ــ باب ماروى فى فضل الصلاة على أوقاتها ٥٤٩
٣ ــ باب ماجاء فى وقت الظهر ٥٥٠
٤ ــ باب الإسفار بالفجر ٥٥١
٥ ــ باب الصلاة فى الأوقات المكروهة ٥٥٢
٦ ــ باب ما ورد فى أن الأرض كلها مسجد ٥٥٣

٧ ــ باب ماجاء أن الأرض كلها مسجد إلاّ المقبرة والحمام ٥٥٤

٨ ــ باب ماروى فى فضل إنارة المساجد ٥٥٥

٩ ــ باب فضل الصلاة فى المساجد الثلاثة ٥٥٦ــ٥٥٧

١٠ــ باب النهى عن بناء المساجد على القبور ٥٥٨ــ٥٥٩

١١ــ باب ماورد فى صلاة الجار فى مسجده ٥٦٠

١٢ــ باب ماورد فى الصلاة على الحصير والفروة المدبوغة ٥٦١ــ٥٦٢

١٣ــ باب ما ورد فى الصلاة فى النعال ٥٦٣ــ٥٦٤

١٤ــ باب ماروى فى متابعة الإمام ٥٦٥

١٥ــ باب الصلاة خلف كل بر وفاجر ٥٦٦

١٦ــ باب ماورد فى صفة صلاة النبى صلى الله عليه وسلم بالجماعة ٥٦٧ــ٥٦٨

١٧ــ باب التغليظ فيمن أمّ قوما فيخص نفسه بالدعاء ٥٦٩

١٨ــ باب الصلاة خلف الصف وحده ٥٧٠

١٩ــ باب الخشوع فى الصلاة ٥٧١

٢٠ــ باب ماجاء فى افتتاح الصلاة بالتكبير ٥٧٢ــ٥٧٣

٢١ــ باب ماروى فى الجهر بالبسملة ٥٧٤ــ٥٧٨

٢٢ــ باب القراءة خلف الإمام ٥٧٩ــ٥٨٢

٢٣ــ باب ماورد فى رفع اليدين ٥٨٣ــ٥٨٤

٢٤ــ باب الدعاء فى الركوع والسجود ٥٨٥

٢٥ــ باب ماجاء فى الجمع بين " ابراهيم وآله " فى التشهد ٥٨٦ــ٥٨٧

٢٦ــ باب ماجاء فى سجود السهو ٥٨٨

٢٧ــ باب فى سجدتى السهو بعد التسليم ٥٨٩

٢٨ــ باب ماروى فى التشهد بعد سجدتى السهو ٥٩٠

٢٩ــ باب الدعاء فى آخر الصلاة ٥٩١

٣٠ــ باب ماجاء فى الدعاء بعد التسليم ٥٩٢ــ٥٩٣

٣١ــ باب ماجاء فى رفع اليدين فى الدعاء ٥٩٤

٣٢ــ باب ماجاء فى الصلاة قعودا ٥٩٥

٣٣ــ باب الاختصار فى الصلاة ٥٩٦

٣٤ــ باب ماروى فى النفخ فى الصلاة ٥٩٧

٣٥ــ باب ماروى فى النقر فى الصلاة ٥٩٨ ــ ٥٩٩

٣٦ــ باب ما ورد فى استحباب الاضطجاع بعد سنة الفجر ٦٠٠
٣٧ــ باب ماروى بأن الوتر سنة ٦٠١
٣٨ــ باب ماروى فى كراهة الوتر بركعة ٦٠٢
٣٩ــ باب ماجاء فى صلاة الليل والنهار مثنى مثنى ٦٠٣
٤٠ــ باب ماروى فى قيام الليل جماعة ٦٠٤
٤١ــ باب ماروى فى قصر الصلاة فى السفر ٦٠٥ ــ ٦٢٣
٤٢ــ باب ماروى فى فضل الجمعة ٦٢٤
٤٣ــ باب ماجاء فى التطوع قبل الجمعة ٦٢٥
٤٤ــ باب ماورد فى العيدين ٦٢٦ــ٦٢٧
٤٥ــ باب ماجاء فى صلاة التوبة ٦٢٨ــ٦٢٩
٤٦ــ باب ماجاء فى صلاة الكسوف ٦٣٠ــ ٦٣٢
٤٧ــ باب ماروى فى صلاة أيام الأسبوع، والعيدين، وفى المحرم، ورجب، وشعبان . ٦٣٣ ــ ٦٤٨
٤٨ــ باب ما روى فى فضل المساجد ٦٤٩ــ٦٥٠
٤٩ ــ باب ما روى فى تلقين الميت بعد الدفن ٦٥١
٥٠ــ باب ماروى فى إهداء الأعمال إلى الأموات ٦٥٢
٥١ــ باب ما روى فى الاستعانة بأهل القبور ٦٥٣
٥٢ــ باب ماروى فى خلق المولود من تراب قبره ٦٥٤

١٣ــ كتاب الزكاة (٦٥٥ ــ٦٥٨)

١ ــ باب ما روى فى نصاب الذهب ٦٥٥
٢ ــ باب ماجاء فى النهى عن المسألة إلّا عند الضرورة ٦٥٦
٣ ــ باب ماجاء فى فضل الصدقة ٦٥٧ ــ٦٥٨

١٤ــ كتاب الصيام (٦٥٩ ــ ٦٧٠)

١ ــ باب الصوم فى السفر ٦٥٩
٢ ــ باب من ذرعه القيء وهو صائم ٦٦٠
٣ ــ باب ثلاث لا تفطر : القيء والحجامة والاحتلام ٦٦١
٤ ــ باب الحجامة للصائم ٦٦٢
٥ ــ باب قضاء المجامع فى نهار رمضان وما أفطر فيه ٦٦٣

٦ — باب ماروى فى الاكتحال للصائم ٦٦٤
٧ — باب ماجاء فى صيام السبت والأحد ٦٦٥
٨ — باب ماجاء فى صوم يوم عاشوراء ٦٦٦
٩ — باب ماروى فى صوم رجب ٦٦٧_٦٦٨
١٠ — باب ماجاء فى الصوم يوم النحر ٦٦٩

١٥ — كتاب الحج (٦٧٠ — ٦٨٦)

١ — باب التغليظ لمن ترك الحج بعد ماملك الزاد والراحلة ٦٧٠
٢ — باب ماروى فى عموم المغفرة للحجاج ٦٧١_ ٦٧٣
٣ — باب فى التمتع والقران ٦٧٤_ ٦٧٦
٤ — باب صيد البر للحاج ٦٧٧
٥ — باب ماروى أن الطواف بالبيت صلاة ٦٧٨
٦ — باب ماجاء فى الطواف عريانا ٦٧٩
٧ — باب ماروى فى الدعاء تحت الميزاب ٦٨٠
٨ — باب ماروى فى الحجر الأسود أنه ينفع ويضر ٦٨١ _ ٦٨٣
٩ — باب ماروى فى الاغتسال بعرفة ، ولرمى الجمار ، والطواف والمبيت بمزدلفة . ٦٨٤
١٠ — باب الجمع بين الصلاتين فى عرفة ومزدلفة ٦٨٥
١١ — باب الهدى ٦٨٦

١٦ — كتاب الزيارة (٦٨٨ — ٧٤٧)
(زيارة المقابر والمشاهد)

١ — باب ماروى فى الصلاة على النبى صلى الله عليه وسلم ٦٨٨
٢ — باب ماورد فى تبليغ صلاة أمته وسلامه عليه صلى الله عليه وسلم ٦٩٠_ ٦٩٥
٣ — باب فيما روى فى زيارة قبر النبى صلى الله عليه وسلم ٦٩٦_ ٧٠٢
٤ — باب زيارة ابن عمر قبر النبى صلى الله عليه وسلم ٧٠٣_٧٠٤
٥ — باب ماورد فى لعن زوارات القبور ٧٠٥
٦ — باب ماجاء فى زيارة الرجل قبر صاحبه بعد موته ٧٠٦
٧ — باب ماروى فى مقابر الأنبياء والصحابة والتابعين . ٧٠٧_ ٧٢٦
٨ — باب ماروى فى التوسل ٧٢٧_٧٤٥
٩ — باب فى حكاية مكذوبة على الإمام مالك ٧٤٦_٧٤٧

١٧ — كتاب الأدعية (٧٤٨ — ٧٦٧)

١ — باب ماجاء فى الاستعانة بالله وحده ٧٥٠—٧٥١
٢ — باب ماروى فى قنوت النبى صلى الله عليه وسلم ٧٥٢
٣ — باب دعاء النبى صلى الله عليه وسلم فى مسجد الفتح ثلاثا ٧٥٣
٤ — باب فى ذكر أسماء الله تعالى ٧٥٤—٧٥٥
٥ — باب الدعاء عند الصعود والهبوط ٧٥٦
٦ — باب ماجاء فى فضل التوبة ٧٥٧
٧ — باب فضل من ترك الرقية ٧٥٨
٨ — باب فى ذكر بعض الأدعية ٧٥٩—٧٦٧

١٨ — كتاب الجهاد والمغازى والامارة والجزية (٧٦٨ — ٨١٩)

١ — باب النهى عن قتل النساء والصبيان ٧٦٨
٢ — باب فى النفل ٧٦٩
٣ — باب ماجاء فى اعطاء الفارس سهمين ٧٧٠
٤ — باب فى قتل الأسير ولا يعرض عليه الإسلام ٧٧١
٥ — باب ماجاء فى المرتدين ٧٧٢—٧٧٥
٦ — باب ماجاء فى استرقاق العرب ٧٧٦
٧ — باب ماجاء فى السبق ٧٧٧
٨ — باب فى فتح مكة ٧٧٨—٧٧٩
٩ — باب ماروى فى حصار تبوك ٧٨٠
١٠ — باب ماجاء أن الكافر إذا قتل مسلما وأتلف ماله ثم أسلم لم يضمن ما أصابه من نفسه وماله ٧٨١
١١ — باب ماروى فى مغازي النبى صلى الله عليه وسلم ٧٨٢—٨٠٥
١٢ — باب ماورد فى خلافة النبوة ٨٠٦
١٣ — باب ماروى أن السلطان ظل الله ٨٠٧
١٤ — باب ماروى فى طاعة الأمير ٨٠٨
١٥ — باب ماروى فى اقتتال الخلفاء ٨٠٩
١٦ — باب ما ورد فى معاهدة رسول الله صلى الله عليه وسلم لليهود ٨١٠

١٧ــ باب ماروى فى أهل الذمة ٨١١ــ٨١٣
١٨ــ باب فى الشروط العمرية على أهل الذمة ٨١٤
١٩ــ باب ماروى فى وضع الجزية عن أهل خيبر ٨١٥
٢٠ــ باب ماروى فى أخذ الجزية من المجوس ٨١٦
٢١ــ باب ماروى فى عدم أخذ الجزية من مسلم ٨١٧ــ٨١٩

١٩ــ كتاب البيوع (٨٢٠ ــ٨٤٥)

١ ــ باب النهى عن بيع وشرط ٨٢٠
٢ ــ باب ماجاء فى النهى عن بيع ماليس عند الرجل ٨٢١
٣ ــ باب بيع الثمر قبل بدو الصلاح ٨٢٢
٤ ــ باب ماجاء فى بيع المضطر والغرر ٨٢٣
٥ ــ باب ماجاء فى الخراج بالضمان ٨٢٤
٦ ــ باب ماروى فى النهى عن قفيز الطحان ٨٢٥
٧ ــ باب ماجاء فى بيان العيب فى البيع ٨٢٦
٨ ــ باب ماروى فى النهى عن بيع المكاتب والمدبر ، وأم الولد ٨٢٧ــ٨٢٩
٩ ــ باب ماروى فى بيع السلف ٨٣٠
١٠ ــ باب ماجاء فى كراهية التبايع بالعينة . ٨٣٠ــ٨٣٣
١١ــ باب ماجاء فى الشفعة ٨٣٤
١٢ــ باب ماجاء فى وضع الجوائح ٨٣٥
١٣ــ باب ماجاء فى الخداع فى البيع ٨٣٦
١٤ــ باب ماجاء فى ذم الربا ٨٣٧ــ٨٤٠
١٥ــ باب ماجاء فى حرمة الربا ٨٤١
١٦ــ باب ماجاء فى قبول الهدية من المدين ٨٤٢
١٧ــ باب ماجاء فى بيع النسيئة ٨٤٣
١٨ــ باب ماجاء فى الضمان ٨٤٤
١٩ــ باب الصلح بين المسلمين ٨٤٥

٢٠ــ كتاب النكاح (٨٤٦ ــ ٨٦٩)

١ ــ باب ماروى فى الحث على زواج الفقراء ٨٤٦ ــ ٨٤٧
٢ ــ باب ماروى فى الحث على النكاح ٨٤٨ــ ٨٤٩

٣ ــ باب فى الجد والهزل فى النكاح ٨٥٠
٤ ــ باب ماروى فى اشتراط الشهادة فى النكاح ٨٥١
٥ ــ باب ماجاء فى نكاح المطلقة ثلاثا ٨٥٢
٦ ــ باب ماروى فى نكاح الرجل ابنته من الزنا ٨٥٣
٧ ــ باب ماروى فى أقل المهر ٨٥٤
٨ ــ باب ماورد فى لعن المحل والمحلل له ٨٥٥ ــ ٨٥٩
٩ ــ باب ماجاء فيمن أسلم وعنده أكثر من أربعة نساء أو اختان ٨٦٠ ــ ٨٦١
١٠ ــ باب فى الزوجين يسلم أحدهما قبل الآخر ٨٦٢
١١ ــ باب ماجاء فى النهى عن اتيان النساء فى أدبارهن ٨٦٣
١٢ ــ باب ماروى فى معاشرة النساء ٨٦٤
١٣ ــ باب ماروى فى النظر ٨٦٥ ــ ٨٦٩

٢١ ــ كتاب الطلاق والخلع والعـــدة
(٨٧٠ ــ ٨٨٢)

١ ــ باب ماورد فى النهى عن الاستهزاء فى الطلاق ٨٧٠
٢ ــ باب ماروى فى الفرق بين الطلاق والعتاق فى الاستثناء ٨٧١
٣ ــ باب ماورد فى التطليقات الثلاث ٨٧٢ ــ ٨٧٨
٤ ــ باب ماجاء فى طلاق المكره ، والناسى ٨٧٩
٥ ــ باب ماروى فى العدة أنها ثلاث حيض ٨٨٠
٦ ــ باب ماروى فى استبراء المختلعة بحيضة واحدة ٨٨١ ــ ٨٨٢

٢٢ ــ كتاب الحدود (٨٨٣ ــ ٨٩٠)

١ ــ باب ماجاء فيمن لا يجب عليه الحد ٨٨٣
٢ ــ باب ماروى فى نصاب القطع فى السرقة ٨٨٤ ــ ٨٨٥
٣ ــ باب فى الرجل يزنى بجارية امرأته ٨٨٦
٤ ــ باب ماورد فى رجم الزاني المحصن ٨٨٧
٥ ــ باب ماجاء فى حمل الدية على العاقلة ٨٨٨
٦ ــ باب ماروى فى جلد عمر بن الخطاب ابنه عبد الرحمن ٨٨٩ ــ ٨٩٠

٢٣ ــ كتاب الأقضيـــة (٨٩١ ــ ٨٩٤)

١ ــ باب ماروى فى الاجتهاد فى القضاء ٨٩١

٢ — باب ماجاء فى الحبس فى التهمة ٨٩٢
٣ — باب ماجاء فى شهادة الزور ٨٩٣
٤ — باب القضاء باليمين ٨٩٤
٥ — باب تحليف المدعى عليه ٨٩٥
٦ — باب ماروى فى وراثة الجدة ٨٩٦

٢٤ — كتاب الأيمان والنذور (٨٩٧ — ٨٩٩)

١ — باب من حلف يمينا فرأى غيرها خيرا منها ٨٩٧
٢ — باب ماجاء فى الوفاء بالنذر ٨٩٨ — ٨٩٩

٢٥ — كتاب الأطعمة والأشربة والطب (٩٠٠ — ٩٢٧)

١ — باب ماروى فى الحلال والحرام ٩٠٠
٢ — باب ماروى فى الوضوء قبل الطعام وبعده ٩٠١
٣ — باب ماروى فى الخبز ٩٠٢
٤ — باب ماروى فى أكل العنب ٩٠٣ — ٩٠٤
٥ — باب ماروى فى فضل العدس ٩٠٥
٦ — باب ماروى فى البطيخ ٩٠٦ — ٩١١
٧ — باب ماجاء فيمن استحل الخمر ويسميها بغير اسمها ٩١٢ — ٩١٧
٨ — باب ماورد فى الخمر وشاربها ٩١٨ — ٩٢٢
٩ — باب فى حكم المائعات ٩٢٣
١٠ — باب ماروى فى الشرب من اناء الذهب أو الفضة ٩٢٤
١١ — باب النهى عن الانتباذ فى الأوعية ٩٢٥
١٢ — باب ماجاء فى النهى عن التداوى بالحرام ٩٢٦
١٣ — باب ماجاء فى الحجامة ٩٢٧

٢٦ — كتاب اللباس والزينة (٩٢٨ — ٩٤١)

١ — باب ماجاء فى النهى عن التشبه ٩٢٨ — ٩٣٣
٢ — باب ماروى فى الجعبة والمنطقة ٩٣٤

٣ ــ باب ماورد فى الانتفاع بجلود الميتة ٩٣٥
٤ ــ باب ماروى فى العاج ٩٣٦
٥ ــ باب ماروى فى استعمال النورة ٩٣٧
٦ ــ باب ماجاء فى كراهية القزع ٩٣٨
٧ ــ باب ماجاء فى النهى عن الوشم والوشر ٩٣٩ ــ ٩٤٠
٨ ــ باب ماروى فى اتخاذ الخمرة ٩٤١

٢٧ ــ كتاب الأدب ، والبر ، والصلـــــة

(٩٤٢ ــ ٩٧٠)

١ ــ باب ماروى فى التخلق بأخلاق الله ٩٤٢
٢ ــ باب ماجاء فى رحمة المسلمين ٩٤٣
٣ ــ باب فى بر الوالدين ٩٤٤ ــ ٩٤٥
٤ ــ باب المرأ مع من أحب ٩٤٦
٥ ــ باب ماروى فى فضل الفقه والرفق والحلم ٩٤٧
٦ ــ باب الرفق فى الأمور ٩٤٨
٧ ــ باب ماروى فى سد جوعة وستر عورة ٩٤٩
٨ ــ باب ماروى أن من كسر قلبا فعليه جبره ٩٥٠
٩ ــ باب ماروى فى حدود الجيران ٩٥١
١٠ ــ باب ماروى فى الإحسان على الدواب ٩٥٢
١١ ــ باب ماروى فى التواضع لله ٩٥٣
١٢ ــ باب ماجاء فى التفاخر بالأنساب ٩٥٤
١٣ ــ باب ماجاء فى الخيانة والغش ٩٥٥
١٤ ــ باب ماروى فى كراهية غيبة الفاسق ٩٥٦ ــ ٩٥٧
١٥ ــ باب ماجاء فى شق الجيوب ودعوى الجاهلية ٩٥٨
١٦ ــ باب ماورد فى تحريم النرد ٩٥٩
١٧ ــ باب ماروى فى كراهية اقتناء الكلب ٩٦٠
١٨ ــ باب التغليظ فى دخول كنائس المشركين ٩٦١
١٩ ــ باب ماجاء فى النجوم ٩٦٢ ــ ٩٦٣
٢٠ ــ باب ماجاء فى الطرق والطيرة ٩٦٤
٢١ ــ باب الحلف بغير الله ٩٦٥

٢٢ــ باب ماروى فى السبق بالحمام ٩٦٦
٢٣ــ باب ماروى فى الكلام بالفارسية ٩٦٧ــ٩٦٨
٢٤ــ باب ماروى فيمن بورك له فى شىء فليلزمه ٩٦٩ ــ ٩٧٠

٢٨ــ كتاب الزهد والتصوف (٩٧١ ــ ١٠٢)

١ ــ باب ماروى أن حب الدنيا رأس كل خطيئة ٩٧١
٢ ــ باب فى فضل الإنفاق فى سبيل الله ٩٧٢ــ٩٧٣
٣ ــ باب ماروى فى الجهاد الأكبر ٩٧٤
٤ ــ باب فى المؤمن ٩٧٥ــ ٩٧٩
٥ ــ باب ماروى فى فضل الفقر والفقراء ٩٨٠ــ ٩٨٤
٦ ــ باب ماورد فى ذم البخل والهوى ٩٨٥
٧ ــ باب ماروى فى الأبدال، والألقاب، والأغواث، والنقباء، والنجباء والأوتاد . ٩٨٦ــ٩٨٩
٨ ــ باب ماروى فى وجود ولىّ فى كل اجتماعات من الناس ٩٩٠
٩ ــ باب ماروى فى أصحاب الصفة ٩٩١ ــ ٩٩٦
١٠ــ باب ماروى فى لباس الخرقة الصوفية ولباس الفتوة ٩٩٧ ــ ١٠٠٣
١١ــ باب فى خاتم الأولياء والدسكرة ١٠٠٤ ــ١٠٠٥
١٢ــ باب ماروى فيمن أكل مع مغفور له غفر له ١٠٠٦
١٣ــ باب ماروى : الشيخ فى قومه كالنبى فى أمته ١٠٠٧
١٤ــ باب ماروى : البركة مع أكابرهم ١٠٠٨
١٥ــ باب ماروى أن حسنات الأبرار سيئات المقربين ١٠٠٩
١٦ــ باب ماروى أن العجز عن درك الإدراك إدراك ١٠١٠
١٧ــ باب ماروى فى أن إبراهيم عليه السلام قال : حسبى من سؤالى علمه بحالى . ١٠١١
١٨ــ باب ماروى فى تخلل أبى بكر العباءة ١٠١٢
١٩ــ باب ماروى فى السماع ١٠١٣ ــ١٠١٩
٢٠ــ باب ماروى عن الإمام مالك فى إباحته الغناء ١٠٢٠

٢٩ــ كتاب الفتن وأشراط الساعة

(١٠٢١ــ ١٠٣١)

١ ــ باب ماورد فى الإمساك عن القتال فى الفتنة والابتعاد عنها ١٠٢١ ــ ١٠٢٤

٢ ــ باب ماروى فى عدم كراهة الفتن ١٠٢٥
٣ ــ باب ماورد فى خروج المهدى ١٠٢٦ ــ ١٠٢٩
٤ ــ باب ماورد أن فتنة المسيح الدجال أعظم الفتن ١٠٣٠
٥ ــ باب ماروى فى مضاعفة الأجر فى آخر الزمان ١٠٣١

فهرس الأحاديث ١٩٦٧
فهرس الآثار ٢٠١٣ ٢٠١٣
فهرس المراجع ٢٠٢١
فهرس الموضوعات ٢٠٥٨